

المفصل

في شرح السنن النبوية في الأحكام السياسية

الباحث في القرآن والسنة

علي بن نايف الشحود

الطبعة الأولى

١٤٣٥ هـ ٢٠١٤ م

((حقوق الطبع لكل مسلم))

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، وأفضل الصلاة وأتمُّ التسليم، على على سيد الأنبياء والمرسلين، وعلى آله وصحبه أجمعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد :

فهذا كتاب قيم قد قام بتأليفه الدكتور حاكم المطيري حفظه الله، وهو كتاب مختصر، ومن أوائل الكتب والرسائل في هذا الموضوع الهام .

قال المؤلف عفا الله عنه: "فهذا جزء حديثي، صنفته على طريقة أهل الحديث، في أصول الإمامة و السياسة الشرعية ، انتخبته من السنن النبوية والآثار الراشدية ، و جمعتها ورتبتها، وحققت أسانيدها وخرجتها بإيجاز ، ولم أخرج فيه إلا ما كان صحيحا أو حسنا لذاته أو لشواهدة، على طريقة أهل الحديث والأثر، فيما كان من الأحاديث النبوية، وعلى طريق أهل المغازي والسير، فيما كان من الأخبار التاريخية، ولي فيها أبحاث محكمة منشورة، لمن خفي عليه الفرق بينهما، وقد رأيت ضرورة التأليف في هذا الفن على طريقة أهل الحديث لأسباب منها :

أولا : أن هذا العلم طمست معالمه، ودرست مراسمه، نظريا وواقعيا، بعد أن سقطت الخلافة الإسلامية، وأقامت الحملة الصليبية على أنقاضها دولا وأنظمة وحدودا وقوانين، وحدثت محدثات نسخت كل ما جاء به الإسلام جملة وتفصيلا في باب الإمامة وسياسة الأمة، حتى شاب عليها الكبير وترعرع عليها الصغير، ووصل الحال ببعض أهل العلم والفكر في ظل الثقافة المأزومة، والنفسية المهزومة، أن راج بينهم القول بأنه لا يوجد في الإسلام نظام سياسي محدد، وإنما جاء بمبادئ عامة للحكم، وللأمة أخذ نظامها السياسي من الغرب أو الشرق!

فوجب شرعا على أهل العلم بيان ما جاء به الإسلام في هذا الباب، وبعثه من جديد، والتجديد فيه، والدعوة إليه، والجهاد في سبيله!

وثانيا : أن أهل الحديث والسنة والفقهاء هم علماء الأمة، وهم أحوج من غيرهم إلى الوقوف على هذه السنن والأحكام، فإذا وقفوا عليها، واطمأنوا إليها، كانوا أقدر من غيرهم على نصرتها والدعوة إليها. ثالثا : أن الطاغوت الذي حكم الأمة منذ سقوط الخلافة بدأ يتهاوى، كما بشر بذلك النبي صلى الله عليه وسلم، وستعود بإذن الله يوما ما خلافة على نهج النبوة.

فوجب على الأمة وأهل العلم معرفة منهاج النبوة والخلافة الراشدة التي يجب على الأمة إقامتها، ولا يمكن معرفة ذلك إلا بالرجوع إلى سننهم وآثارهم، وفقهها وفهمها بما يعين على بعث هداياتهم من جديد، وبما يواكب تطور العصر الحديث.

رابعا : أنني لم أقف على من ألف في هذا العلم مع خطورته وأهميته، فأرجو أن أكون ممن يسهم في نشره، وفي نصرة هذه السنن المهجورة، وبعث تلك الآثار المطمورة، حتى يبعث الله الأمة من جديد (أمة واحدة وخلافة راشدة).

وقد خفي على كثير من أهل العلم والإيمان المراد بالسنة التي حث النبي ﷺ على لزومها والعض عليها بالنواجذ، والمحدثات التي حذر منها، مع وضوح ذلك في كثير من النصوص وكون المراد هو سننه في باب الإمامة وسياسة الأمة على وجه الخصوص، كقوله صلى الله عليه وسلم (عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين... وإياكم ومحدثا الأمور)، فأوجب لزوم سنته وسننهم في الإمامة والخلافة، والحذر من محدثات الأمور التي تحدث في هذا الباب، وقد بين تلك المحدثات في حديث (تكون فيكم النبوة، ثم تكون خلافة على منهاج النبوة، ثم يكون ملكا عاضا، ثم ملكا جبريا) وفي رواية موقوفة لها حكم الرفع (ثم يكون الطواغيت)!

ومثل ذلك المحدثات والبدع والانحرافات التي حذر منها كقوله ﷺ (وإياكم ومحدثا الأمور)، .. وكذلك بيانه ﷺ للمخرج من تلك الفتن حين حدوث تلك المحدثات ، حيث جعل العصمة منها بلزوم سنن الخلافة الراشدة، ولزوم الإمامة والأمة الواحدة، كما في قوله صلى الله عليه وسلم (عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين)، وقوله (ثم تكون أو تعود خلافة على منهاج النبوة)، وقوله (الزم جماعة المسلمين وإمامهم)، وقوله (إن كان لله في الأرض خليفة فالزمه)، فجعل المخرج من تلك الفتن والمحدثات والعصمة منها بلزوم نظام الحكم الإسلامي وأساسه الخلافة الراشدة والأمة الواحدة!

خامسا : أن أهل الحديث هم آل النبي ﷺ وأتباعه وأنصاره، وهم أولى الأمة به، فرجو أن يكون هذا الجزء الحديثي عدة لطلبة علم الحديث خاصة ، ودعاة الحق عامة، ممن يريد بعث سنن الخطاب السياسي النبوي والراشدي، فأهل الحديث أقدر من غيرهم على نصرة السنة النبوية والآثار الراشدية، لمعرفتهم بصحيح الأخبار، وحبهم لنشرها، والذب عنها، فمن حفظ هذا الجزء وفقهه كان له هدى ونور في معرفة أصول الحكم الراشد ، كما جاءت بها السنة، وهي السنن التي أحوج ما تكون الأمة اليوم لبعثها ومعرفتها والدعوة إليها ، والجهد في سبيل إقامتها من جديد، فالسياسة جزء من الشريعة ، وقسم من أقسامها، كما قال ابن القيم : " فَالْحَاكِمُ إِذَا لَمْ يَكُنْ فِقِيهَ النَّفْسِ فِي الْأَمَارَاتِ ، وَدَلَائِلِ الْحَالِ ، وَمَعْرِفَةَ شَوَاهِدِهِ ، وَفِي الْقَرَائِنِ الْحَالِيَةِ وَالْمَقَالِيَةِ ، كَفَقِيهِ فِي جُزْئِيَّاتِ وَكُلِّيَّاتِ الْأَحْكَامِ : أَضَاعَ حُقُوقًا كَثِيرَةً عَلَى أَصْحَابِهَا . وَحَكَمَ بِمَا يَعْلَمُ النَّاسُ بُطْلَانَهُ لَا يَشْكُونَ فِيهِ ، اعْتِمَادًا مِنْهُ عَلَى نَوْعٍ ظَاهِرٍ لَمْ يَلْتَفِتْ إِلَى بَاطِنِهِ وَقَرَائِنِ أَحْوَالِهِ . فَهَاهُنَا نَوْعَانِ مِنَ الْفَقْهِ ، لَا بُدَّ لِلْحَاكِمِ مِنْهُمَا : فِقْهٌ فِي أَحْكَامِ الْحَوَادِثِ الْكُلِّيَّةِ ، وَفِقْهٌ فِي نَفْسِ الْوَاقِعِ وَأَحْوَالِ النَّاسِ ، يُمَيِّزُ بِهِ بَيْنَ الصَّادِقِ وَالْكَاذِبِ ، وَالْمُحَقِّقِ وَالْمُبْطِلِ . ثُمَّ يُطَابِقُ بَيْنَ هَذَا وَهَذَا فَيُعْطِي الْوَاقِعَ حُكْمَهُ مِنَ الْوَاجِبِ ، وَلَا يَجْعَلُ الْوَاجِبَ مُخَالِفًا لِلْوَاقِعِ . وَمَنْ لَهُ ذَوْقٌ فِي الشَّرِيعَةِ ، وَأَطْلَاعٌ عَلَى كَمَالَاتِهَا وَتَضَمُّنِهَا لِغَايَةِ مَصَالِحِ

الْعِبَادِ فِي الْمَعَاشِ وَالْمَعَادِ، وَمَجِيئِهَا بِغَايَةِ الْعَدْلِ، الَّذِي يَسْعَى الْخَلَائِقَ، وَأَنَّهُ لَا عَدْلَ فَوْقَ عَدْلِهَا، وَلَا مَصْلَحَةَ فَوْقَ مَا تَضَمَّنَتْهُ مِنَ الْمَصَالِحِ: تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّ السِّيَاسَةَ الْعَادِلَةَ جُزْءٌ مِنْ أَجْزَائِهَا، وَفَرَعٌ مِنْ فُرُوعِهَا، وَأَنَّ مَنْ لَهُ مَعْرِفَةٌ بِمَقَاصِدِهَا وَوَضْعُهَا وَحَسُنَ فَهْمُهُ فِيهَا: لَمْ يَحْتَجْ مَعَهَا إِلَى سِيَاسَةٍ غَيْرِهَا أَلْبَتَّةَ.

فَإِنَّ السِّيَاسَةَ نَوْعَانِ: سِيَاسَةٌ ظَالِمَةٌ فَالشَّرِيعَةُ تُحَرِّمُهَا، وَسِيَاسَةٌ عَادِلَةٌ تُخْرِجُ الْحَقَّ مِنَ الظَّالِمِ الْفَاجِرِ، فَهِيَ مِنَ الشَّرِيعَةِ، عِلْمُهَا مِنْ عِلْمِهَا، وَجَهْلُهَا مِنْ جَهْلِهَا.^١ وَقَالَ ابْنُ عَقِيلٍ فِي الْفُنُونِ: "جَرَى فِي جَوَارِ الْعَمَلِ فِي السُّلْطَنَةِ بِالسِّيَاسَةِ الشَّرْعِيَّةِ: أَنَّهُ هُوَ الْحَزْمُ، وَلَا يَخْلُو مِنَ الْقَوْلِ بِهِ إِمَامٌ.

فَقَالَ شَافِعِيٌّ: لَا سِيَاسَةَ إِلَّا مَا وَافَقَ الشَّرْعَ. فَقَالَ ابْنُ عَقِيلٍ: السِّيَاسَةُ مَا كَانَ فِعْلًا يَكُونُ مَعَهُ النَّاسُ أَقْرَبَ إِلَى الصَّلَاحِ، وَأَبْعَدَ عَنِ الْفُسَادِ، وَإِنْ لَمْ يَضَعَهُ الرَّسُولُ - ﷺ -، وَلَا نَزَلَ بِهِ وَحْيٌ، فَإِنْ أَرَدْتَ بِقَوْلِكَ: "إِلَّا مَا وَافَقَ الشَّرْعَ" أَي لَمْ يُخَالَفْ مَا نَطَقَ بِهِ الشَّرْعُ: فَصَحِيحٌ.

وَإِنْ أَرَدْتَ: لَا سِيَاسَةَ إِلَّا مَا نَطَقَ بِهِ الشَّرْعُ: فَعَلَطٌ، وَتَعْلِيلٌ لِلصَّحَابَةِ فَقَدْ جَرَى مِنَ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ مِنَ الْقَتْلِ وَالتَّمْثِيلِ مَا لَا يَجْحَدُهُ عَالِمٌ بِالسُّنَنِ، وَلَوْ لَمْ يَكُنْ إِلَّا تَحْرِيقُ عُثْمَانَ الْمَصَاحِفَ. فَإِنَّهُ كَانَ رَأْيَا اعْتَمَدُوا فِيهِ عَلَى مَصْلَحَةِ الْأُمَّةِ، وَتَحْرِيقِ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - الزَّنَادِقَةَ فِي الْأَخَادِيدِ وَقَالَ:

لَمَّا رَأَيْتَ الْأَمْرَ أَمْرًا مُنْكَرًا ... أَجَجْتَ نَارِي وَدَعَوْتُ قَنْبِرًا

وَنَفِي عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - لِنَصْرِ بْنِ حِجَّاجٍ. اهـ. وَهَذَا مَوْضِعٌ مَزَلَةٌ أَقْدَامٍ، وَمَضَلَّةٌ أَفْهَامٍ، وَهُوَ مَقَامٌ ضَنْكٌ، وَمُعْتَرِكٌ صَعْبٌ، فَرَطٌ فِيهِ طَائِفَةٌ، فَعَطَّلُوا الْحُدُودَ، وَضَيَّعُوا الْحُقُوقَ، وَجَرَّعُوا أَهْلَ الْفُجُورِ عَلَى الْفُسَادِ، وَجَعَلُوا الشَّرِيعَةَ قَاصِرَةً لَا تَقُومُ بِمَصَالِحِ الْعِبَادِ، مُحْتَاجَةً إِلَى غَيْرِهَا، وَسَدُّوا عَلَى نَفْسِهِمْ طُرُقًا صَحِيحَةً مِنْ طُرُقِ مَعْرِفَةِ الْحَقِّ وَالتَّنْفِيدِ لَهُ، وَعَطَّلُوهَا، مَعَ عِلْمِهِمْ وَعِلْمِ غَيْرِهِمْ قَطْعًا أَنَّهَا حَقٌّ مُطَابِقٌ لِلْوَاقِعِ، ظَنًّا مِنْهُمْ مُنَافَاتِهَا لِقَوَاعِدِ الشَّرْعِ.

وَلَعَمْرُ لِلَّهِ إِنَّهَا لَمْ تُنَافِ مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ - ﷺ - وَإِنْ نَافَتْ مَا فَهَمُوهُ مِنْ شَرِيعَتِهِ بِاجْتِهَادِهِمْ، وَالَّذِي أَوْجَبَ لَهُمْ ذَلِكَ: نَوْعٌ تَقْصِيرٍ فِي مَعْرِفَةِ الشَّرِيعَةِ، وَتَقْصِيرٍ فِي مَعْرِفَةِ الْوَاقِعِ، وَتَنْزِيلِ أَحَدِهِمَا عَلَى الْآخَرِ، فَلَمَّا رَأَى وُلَاةُ الْأُمُورِ ذَلِكَ، وَأَنَّ النَّاسَ لَا يَسْتَقِيمُ لَهُمْ أَمْرُهُمْ إِلَّا بِأَمْرِ وَرَاءَ مَا فَهَمَهُ هَؤُلَاءِ مِنَ الشَّرِيعَةِ، أَحَدَثُوا مِنْ أَوْضَاعِ سِيَاسَاتِهِمْ شَرًّا طَوِيلًا، وَفَسَادًا عَرِيضًا فَتَفَاقَمَ الْأَمْرُ، وَتَعَذَّرَ اسْتِدْرَاكُهُ، وَعَزَّ عَلَى الْعَالَمِينَ بِحَقَائِقِ الشَّرْعِ تَخْلِيصُ النُّفُوسِ مِنْ ذَلِكَ، وَاسْتِنْفَادُهَا مِنْ تِلْكَ الْمَهَالِكِ.

^١ - الطرق الحكيمة (ص: ٤) وبدائع الفوائد (٣/ ١١٧)

وَأَفْرَطَ طَائِفَةٌ أُخْرَى قَابَلَتْ هَذِهِ الطَّائِفَةَ، فَسَوَّغَتْ مِنْ ذَلِكَ مَا يُنَافِي حُكْمَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَكَلَّتَا الطَّائِفَتَيْنِ أُتِيَتْ مِنْ تَقْصِيرِهَا فِي مَعْرِفَةِ مَا بَعَثَ اللَّهُ بِهِ رَسُولَهُ، وَأَنْزَلَ بِهِ كِتَابَهُ. فَإِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ أَرْسَلَ رَسُولَهُ، وَأَنْزَلَ كُتُبَهُ، لِيُقِيمَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ، وَهُوَ الْعَدْلُ الَّذِي قَامَتْ بِهِ الْأَرْضُ وَالسَّمَوَاتُ.

فَإِذَا ظَهَرَتْ أَمَارَاتُ الْعَدْلِ وَأَسْفَرَ وَجْهَهُ بِأَيِّ طَرِيقٍ كَانَ، فَتَمَّ شَرْعُ اللَّهِ وَدِينُهُ، وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ أَعْلَمُ وَأَحْكَمُ، وَأَعْدَلُ أَنْ يَخْصَّ طُرُقَ الْعَدْلِ وَأَمَارَاتِهِ وَأَعْلَامَهُ بِشَيْءٍ، ثُمَّ يَنْفِي مَا هُوَ أَظْهَرُ مِنْهَا وَأَقْوَى دَلَالَةً، وَأَيِّنُ أَمَارَةً.

فَلَا يَجْعَلُهُ مِنْهَا، وَلَا يَحْكُمُ عِنْدَ وُجُودِهَا وَقِيَامِهَا بِمُوجِبِهَا، بَلْ قَدْ بَيَّنَّ سُبْحَانَهُ بِمَا شَرَعَهُ مِنَ الطُّرُقِ، أَنَّ مَقْصُودَهُ إِقَامَةُ الْعَدْلِ بَيْنَ عِبَادِهِ، وَقِيَامُ النَّاسِ بِالْقِسْطِ، فَأَيُّ طَرِيقٍ أُسْتُخْرِجَ بِهَا الْعَدْلُ وَالْقِسْطُ فَهِيَ مِنَ الدِّينِ، وَلَيْسَتْ مُخَالَفَةً لَهُ.^٢

وقد قسمه للفصول التالية :

الفصل الأول = في أصول الحكم والسياسة العامة

الفصل الثاني = السمع والطاعة وحقوق السلطة على الأمة وشروط ذلك ولوازمه

الفصل الثالث = حقوق الأمة على السلطة وواجباتها

الفصل الرابع = السنن السياسية المالية وحفظ الأموال وحقوق الأمة فيها وكيف توزيعها

الفصل الخامس = السنن الحقوقية والقضائية العامة

الفصل السادس = السنن السياسية التشريعية العامة

ومما يؤخذ على النسخة الموجودة على النت ما يلي :

- ١ - عدم التشكيل مطلقا لا للآيات ولا للأحاديث النبوية
- ٢ - وقوع أخطاء مطبعية بنص الآيات القرآنية والأحاديث النبوية
- ٣ - عدم الدقة في نقل النصوص
- ٤ - عدم شرح النصوص القرآنية أو الحديثية
- ٥ - عدم الدقة في الحكم على الأحاديث النبوية
- ٦ - ذكره للنصوص القرآنية أو الحديثية مختصرة

وغير ذلك ...

وأما عملي فهو يتسم بما يلي :

- ١ - نقل النصوص من مصادرها الأساسية مشكلة

^٢ - الطرق الحكيمة (ص: ١٢)

- ٢- ذكر النصوص كاملة دون نقصان
- ٣- التخريج المختصر لها
- ٤- تفسير الآيات القرآنية بما يناسبها من تفاسير عدة ليتضح معنى الآية تماما
- ٥- شرح غريب الحديث وشرح ما يلزم من الأحاديث النبوية
- ٦- زيادة نصوص كثيرة في الموضوع نفسه
- ٧- زيادة تعليقات إما في الأصل أو الهامش
- ٨- عدم الالتزام بتخرجات المؤلف وأحكامه

بحيث غدا مرجعاً أساسياً في هذا الموضوع الجلل، والذي يحتاج إليه كل باحث في السياسة الشرعية أسأل الله أن ينفع به مؤلفه وشارحه وقارئه والذال عليه في الدارين .
قال تعالى : { وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ } [الأنعام: ١٥٣]

الباحث في القرآن والسنة

ورئيس الهيئة الشرعية الثورية في محافظة حمص

علي بن نايف الشحود

شمال حمص المحررة ٥ شعبان ١٤٣٤ هـ الموافق ل ٣/٦/٢٠١٤ م



الفصل الأول

في أصول الحكم والسياسة العامة

١- بيان أن العدل والرحمة بالخلق غاية بعث الرسل وإنزال الكتب

قال تعالى: {لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ} [الحديد: ٢٥]، وقال تعالى: {وَأُمِرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمُ} [الشورى: ١٥]، وقال تعالى: {وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ} [الأنبياء: ١٠٧]

وعن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: "سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ: الإمامُ العادلُ، وشابٌّ نشأ في عبادة ربه، ورجلٌ قلبه معلقٌ في المساجد، ورجلان تحاببا في الله اجتمعا عليه وتفرقا عليه، ورجلٌ طلبته امرأة ذات منصب وجمال، فقال: إني أخاف الله، ورجلٌ صدق، أخفى حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه، ورجلٌ ذكر الله خالياً ففاضت عيناه" ٣

وعن أبي ذرٍّ، عن النبي ﷺ، فيما روى عن الله تبارك وتعالى أنه قال: «يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي، وجعلته بينكم محرماً، فلا تظالموا، يا عبادي كلُّكم ضالٌّ إلا من هديته، فاستهدوني أهدكم، يا عبادي كلُّكم جائعٌ، إلا من أطعمته، فاستطعموني أطعمكم، يا عبادي كلُّكم عارٌ، إلا من كسوته، فاستكسبوني أكسبكم، يا عبادي إنكم تخطئون بالليل والنهار، وأنا أغفر الذنوب جميعاً، فاستغفروني أغفر لكم، يا عبادي إنكم لن تبُلغوا ضربي فتضروني ولن تبُلغوا نفعي، فتنفعوني، يا عبادي لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم كانوا على أتقى قلب رجلٍ واحدٍ منكم، ما زاد ذلك في ملكي شيئاً، يا عبادي لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم كانوا على أفجر قلب رجلٍ واحدٍ، ما نقص ذلك من ملكي شيئاً، يا عبادي لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم قاموا في صعيدٍ واحدٍ فسألوني فأعطيتُ كلَّ إنسانٍ مسألتَهُ، ما نقص ذلك مما عندي إلا كما ينقصُ المخيطُ إذا أدخل البحر، يا عبادي إنما هي أعمالكم أحصيها لكم، ثم أوفيتكم إياها، فمن وجد خيراً، فليحمد الله ومن وجد غير ذلك، فلا يُلومنَّ إلا نفسه» قال سعيد: كان أبو إدريس الخولانيُّ، إذا حدث بهذا الحديث، جثا على ركبتيه. ٤

٣- صحيح البخاري (١/١٣٣) (٦٦٠) وصحيح مسلم (٢/٧١٥) ٩١ - (١٠٣١)

[ش أخرجه مسلم في الزكاة باب فضل إخفاء الصدقة رقم ١٠٣١ (سبعة) أشخاص وكل من يتصف بصفاتهم. (ظله) ظل عرشه وكف رحمته. (معلق في المساجد) أي شديد الحب لها والملازمة للجماعة فيها. (اجتمعا عليه) اجتمعت قلوبهما وأجسادهما على الحب في الله. (تفرقا) استمرا على تلك المحبة حتى فرق بينهما الموت. (طلبته) دعته للزنا. (ذات منصب) امرأة لها مكانة ووجاهة ومال ونسب. (أخفى) الصدقة وأسرها عند إخراجها. (لا تعلم شماله) كناية عن المبالغة في السر والإخفاء. (خاليا) من الخلاء وهو موضع ليس فيه أحد من الناس. (ففاضت عيناه) ذرفت بالدموع إجلالا لله وشوقا إلى لقائه]

٤ - صحيح مسلم (٤/١٩٩٤) ٥٥ - (٢٥٧٧)

وَعَنْ ابْنِ شَهَابٍ، أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَةَ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، أَخْبَرَهُ: أَنَّ أَعْرَابِيًّا بَالَ فِي الْمَسْجِدِ، فَتَارَ إِلَيْهِ النَّاسُ لِيَقْعُوا بِهِ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دَعُوهُ، وَأَهْرِيْقُوا عَلَيَّ بَوْلَهُ ذَنْبًا مِنْ مَاءٍ، أَوْ سَجَلًا مِنْ مَاءٍ، فَإِنَّمَا بُعِثْتُمْ مُبَسِّرِينَ وَلَمْ تُبْعَثُوا مُعَسِّرِينَ»^٥

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: سَأَلَ النَّبِيُّ ﷺ: أَيُّ الْأَدْيَانِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؟ قَالَ: «الْحَنِيفِيَّةُ السَّمْحَةُ»^٦
وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي بُعِثْتُ بِالْحَنِيفِيَّةِ السَّمْحَةِ، وَلَمْ أُبْعَثْ بِالرَّهْبَانِيَّةِ الْبِدْعَةِ، فَكُلُوا اللَّحْمَ، وَاتَّوْنَا النَّسَاءَ، وَصُومُوا وَأَفْطَرُوا وَقَوْمُوا وَنَامُوا؛ فَإِنِّي بِذَلِكَ أُمِرْتُ»^٧

٢- وجوب توحيد الله في الملك اسما وحققة:

قال تعالى: { لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا فِيهِنَّ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ } [المائدة: ١٢٠]
وقال تعالى: { وَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ وِلْيٌ مِنَ الذَّلِّ وَكَبِيرُهُ تَكْبِيرًا } [الإسراء: ١١١] وقال تعالى: { فَتَعَالَى اللَّهُ الْمَلِكُ الْحَقُّ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ } [المؤمنون: ١١٦] وقال تعالى: { قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ } [الأعراف: ١٥٨] وقال تعالى: { قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ (١) مَلِكِ النَّاسِ (٢) إِلَهِ النَّاسِ (٣) مِنْ شَرِّ الْوَسْوَاسِ الْخَنَّاسِ (٤) الَّذِي يُوَسْوِسُ فِي صُدُورِ النَّاسِ (٥) مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ (٦) } [الناس: ١ - ٦]

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَخْنَى الْأَسْمَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ اللَّهِ رَجُلٌ تَسَمَّى مَلِكِ الْأَمْلَاكِ»^٨

وَعَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " يَطْوِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ السَّمَاوَاتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ بِيَدِهِ الْيَمْنَى، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَيُّنَ الْجَبَّارُونَ؟ أَيُّنَ الْمُتَكَبِّرُونَ. ثُمَّ يَطْوِي الْأَرْضِينَ بِشِمَالِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ أَيُّنَ الْجَبَّارُونَ؟ أَيُّنَ الْمُتَكَبِّرُونَ؟ " ^٩
وَعَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْسَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " لَا قَائِلَ وَلَا كَاهِنَ وَلَا مَلِكَ إِلَّا اللَّهُ... " ^{١٠}

[ش (إلا كما ينقص المحيط) قال العلماء هذا تقريب إلى الإفهام ومعناه لا ينقص شيئا أصلا كما قال في الحديث الآخر لا يغيضها نفقة أي لا ينقصها نفقة لأن ما عند الله لا يدخله نقص وإنما يدخله النقص الحدود الفاني وعطاء الله تعالى من رحمته وكرمه وهما صفتان قديمتان لا يتطرق إليهما نقص فضرِب المثل بالمحيط في البحر لأنه غاية ما يضرب به المثل في القلة والمقصود التقريب إلى الأفهام بما شاهدوه فإن البحر من أعظم المراتب عيانا وأكبرها والإبرة من أصغر الموجودات مع أنها صقيلة لا يتعلق بها ماء]

^٥ - صحيح البخاري (٨/ ٣٠) (٦١٢٨) [ش (فتار. .) هاجوا عليه. (ليقعوا به) ليؤذوه بالضرب ونحوه. (سجلا) دلوا فيه ماء]

^٦ - الأدب المفرد مخرجا (ص: ١٠٨) (٢٨٧) صحيح لغيره

^٧ - مسند الروياني (٢/ ٣١٧) (١٢٧٩) والمعجم الكبير للطبراني (٨/ ١٧٠) (٧٧١٥) والمعجم الكبير للطبراني (٨/ ٢١٦) (٧٨٦٨) ومسند أحمد ط الرسالة (٣٦/ ٦٢٣) (٢٢٢٩١) حسن ليره

^٨ - صحيح البخاري (٨/ ٤٥) (٦٢٠٥) وصحيح مسلم (٣/ ١٦٨٨) - ٢٠ (٢١٤٣) [ش (أخنى) أذل وأوضع. (الأملاك) جمع ملك ومليك]

^٩ - صحيح مسلم (٤/ ٢١٤٨) - ٢٤ (٢٧٨٨)

وَعَنْ رَجُلٍ مِنْ خَنَعِمٍ، مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، فَوَقَفَ ذَاتَ لَيْلَةٍ وَاجْتَمَعَ إِلَيْهِ أَصْحَابُهُ، فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ أَعْطَانِي الْكَنْزَيْنِ، كَنْزَ فَارِسَ وَالرُّومِ، وَأَيَّدَنِي بِالْمُلُوكِ، مُلُوكِ حَمِيرٍ، وَلَا مُلْكَ إِلَّا لِلَّهِ، يَأْتُونَ فَيَأْخُذُونَ مَالَ اللَّهِ، وَيُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»^{١١}

وَعَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ، أَخْبَرَهُ " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: بَعَثَ بِكِتَابِهِ إِلَى كِسْرَى، مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُدَافَةَ السَّهْمِيِّ " فَأَمَرَهُ أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَى عَظِيمِ الْبَحْرَيْنِ، فَدَفَعَهُ عَظِيمُ الْبَحْرَيْنِ إِلَى كِسْرَى، فَلَمَّا قَرَأَهُ مَزَّقَهُ، فَحَسِبْتُ أَنَّ ابْنَ الْمُسَيَّبِ، قَالَ: «فَدَعَا عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُمَزَّقُوا كُلُّ مُمَزَّقٍ»^{١٢}

وَعَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ، أَخْبَرَهُ: أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ بْنَ حَرْبٍ، أَخْبَرَهُ: أَنَّ هِرْقَلَ أَرْسَلَ إِلَيْهِ فِي نَفَرٍ مِنْ قُرَيْشٍ، وَكَانُوا تِجَارًا بِالشَّامِ، فَأَتَوْهُ - فَذَكَرَ الْحَدِيثَ - قَالَ: ثُمَّ دَعَا بِكِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَرَأَهُ، فَإِذَا فِيهِ: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، إِلَى هِرْقَلَ عَظِيمِ الرُّومِ، السَّلَامُ عَلَيَّ مِنْ اتَّبَعَ الْهُدَى، أَمَّا بَعْدُ»^{١٣}

٣- توحيد الله في الطاعة والحكم والأمر المطلق شرعا وقدرًا

قال تعالى: {إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ يَقُصُّ الْحَقَّ وَهُوَ خَيْرُ الْفَاصِلِينَ} [الأنعام: ٥٧]

فكما أنه هو الذي حكم بالحكم الشرعي، فأمر ونهى، فإنه سيحكم بالحكم الجزائي، فيثيب ويعاقب، بحسب ما تقتضيه حكمته. فالاعتراض على حكمه مطلقا مدفوع، وقد أوضح السبيل، وقص على عباده الحق قصا، قطع به معاذيرهم، وانقطعت له حججهم، ليهلك من هلك عن بينة، ويحيى من حي عن بينة { وَهُوَ خَيْرُ الْفَاصِلِينَ } بين عباده، في الدنيا والآخرة، فيفصل بينهم فصلا يحمد عليه، حتى من قضى عليه، ووجه الحق نحوه.^{١٤}

وقال تعالى: {وَلَا يُشْرِكُ فِي حُكْمِهِ أَحَدًا} [الكهف: ٢٦]

وهذا يشمل الحكم الكوني القدري، والحكم الشرعي الديني، فإنه الحاكم في خلقه، قضاء وقدرًا، وخلقًا وتدييرًا، والحاكم فيهم، بأمره ونهيه، وثوابه وعقابه.^{١٥}

وقال تعالى: { أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ ... } [الأعراف: ٥٤]

^{١٠} - تاريخ المدينة لابن شبة (٢/ ٥٤٩) صحيح - والقبيل هو الملك في لغة أهل اليمن، وأقبال اليمن ملوكهم.

^{١١} - جامع معمر بن راشد (١١/ ٤٨) (١٩٨٧٨) صحيح

^{١٢} - صحيح البخاري (٦/ ٨) (٤٤٢٤) (٤) (٢٧١) (٦٧٣٠)

^{١٣} - صحيح البخاري (٨/ ٥٨) (٦٢٦٠) وصحيح مسلم (٣/ ١٣٩٣) ٧٤ - (١٧٧٣)

قوله: «إلى عظيم الروم» أي: من يعظمه الروم أخذ بأدب الله في تليين القول لمن يبتدئه بالدعوة إلى دين الحق. قال الخطابي: ولم يكتب ملك الروم فيكون ذلك مقتضيا لتسليم الملك إليه، وهو يحكم الدين معزول عنه. شرح السنة للبغوي (١٢/ ٢٧٧)

^{١٤} - تفسير السعدي (ص: ٢٥٨)

^{١٥} - تفسير السعدي = تيسير الكريم الرحمن (ص: ٤٧٥)

أي: له الخلق الذي صدرت عنه جميع المخلوقات علويها وسفليها، أعيانها وأوصافها وأفعالها والأمر المتضمن للشرائع والنبوات، فالخلق: يتضمن أحكامه الكونية القدريّة، والأمر: يتضمن أحكامه الدينيّة الشرعية، وشم أحكام الجزاء، وذلك يكون في دار البقاء^{١٦}

وقال تعالى: {وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذَكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَيْكُمْ لِيُجَادِلُوكُمْ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ} [الأنعام: ١٢١]

إن المشركين - حين سمعوا تحريم الله ورسوله الميتة، وتحليله للمذكاة، وكانوا يستحلون أكل الميتة - قالوا - معاندة لله ورسوله، ومجادلة بغير حجة ولا برهان - أتأكلون ما قتلتم، ولا تأكلون ما قتل الله؟ يعنون بذلك: الميتة.

وهذا رأي فاسد، لا يستند على حجة ولا دليل بل يستند إلى آرائهم الفاسدة التي لو كان الحق تبعاً لها لفسدت السماوات والأرض، ومن فيهن.

فتبا لمن قدم هذه العقول على شرع الله وأحكامه، الموافقة للمصالح العامة والمنافع الخاصة. ولا يستغرب هذا منهم، فإن هذه الآراء وأشباهها، صادرة عن وحي أوليائهم من الشياطين، الذين يريدون أن يضلوا الخلق عن دينهم، ويدعوهم ليكونوا من أصحاب السعير.

{وَأَنْ أَطَعْتُمُوهُمْ} في شركهم وتحليلهم الحرام، وتحريمهم الحلال {إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ} لأنكم اتخذتموهم أولياء من دون الله، ووافقتموهم على ما به فارقوا المسلمين، فلذلك كان طريقكم، طريقهم.^{١٧}

وعن ابن عباس رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا بَعَثَ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى الْيَمَنِ، قَالَ: «إِنَّكَ تَقْدُمُ عَلَى قَوْمٍ أَهْلُ كِتَابٍ، فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ عِبَادَةُ اللَّهِ، فَإِذَا عَرَفُوا اللَّهَ، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي يَوْمِهِمْ وَلَيْلَتِهِمْ، فَإِذَا فَعَلُوا، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ فَرَضَ عَلَيْهِمْ زَكَاةً مِنْ أَمْوَالِهِمْ وَتُرْدُّ عَلَى فَقْرَائِهِمْ، فَإِذَا أَطَاعُوا بِهَا، فَخُذْ مِنْهُمْ وَتَوَقَّ كَرَائِمَ أَمْوَالِ النَّاسِ»^{١٨}

وعن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ حِينَ بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ: «إِنَّكَ سَتَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَإِذَا جِئْتَهُمْ فَادْعُهُمْ إِلَى أَنْ يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَإِنْ هُمْ طَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَإِنْ هُمْ طَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً، تُؤْخَذُ مِنْ أَعْيَانِهِمْ فَتُرْدُّ عَلَى فَقْرَائِهِمْ، فَإِنْ هُمْ طَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ، وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ»^{١٩}

^{١٦} - تفسير السعدي = تيسير الكريم الرحمن (ص: ٢٩١)

^{١٧} - تفسير السعدي = تيسير الكريم الرحمن (ص: ٢٧١)

^{١٨} - صحيح البخاري (٢/ ١١٩) (١٤٥٨) وصحيح مسلم (١/ ٣١) - (١٩)

[ش (توق كرائم أموال الناس) احذر ما كان عزيزاً عند صاحبه من الأموال فلا تأخذ زكاة كشاة يعلفها للحم أو بقرة يستفيد من لبنها أو بعير يعده للركوب وهكذا]

^{١٩} - صحيح البخاري (٥/ ١٦٢) (٤٣٤٧) وصحيح مسلم (١/ ٢٩) - (١٩)

وعن زيد بن أسلم، عن أبيه، أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه: استعمل مولى له يدعى هنيئاً على الحمى، فقال: "يا هنيئاً اضمم جناحك عن المسلمين، وأتق دعوة المظلوم، فإن دعوة المظلوم مستجابة، وأدخل رب الصريمة، ورب الغنيمة، وإيائي ونعم ابن عوف، ونعم ابن عفان، فإنهما إن تهلك ماشيتهما يرجعا إلى نخل وزرع، وإن رب الصريمة، ورب الغنيمة: إن تهلك ماشيتهما، يأتي بينيه"، فيقول: يا أمير المؤمنين؟ أفتاركهم أنا لا أبا لك، فالماء والكلأ أيسر علي من الذهب والورق، وأيم الله إنهم ليرون أنني قد ظلمتهم، إنها لبلاذهم فقاتلوا عليها في الجاهلية، وأسلموا عليها في الإسلام، والذي نفسي بيده لو لا المال الذي أحمل عليه في سبيل الله، ما حميت عليهم من بلاذهم شبراً^{٢٠}

وعن عدي بن حاتم قال: أتيت النبي ﷺ وفي عنقي صليب من ذهب، فقال: "يا عدي أطرح هذا الوثن من عنقك، فطرحته فانتهت إليه وهو يقرأ سورة براءة فقرأ هذه الآية { اتخذوا أحمارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله } [التوبة: ٣١] حتى فرغ منها، فقلت: إنا لسنا نعبدهم، فقال: «أليس يحرمون ما أحل الله فتحرمونه، ويحلون ما حرم الله فتستحلونه؟» قلت: بلى، قال: «فتلك عبادتهم»^{٢١}

وعن شريح بن هانئ قال: حدثني هانئ بن يزيد، أنه لما وفد إلى النبي ﷺ مع قومه، فسمعهم النبي ﷺ وهم يكتونه بأبي الحكم، فدعاه النبي ﷺ فقال: «إن الله هو الحكم، وإليه الحكم، فلم تكنيت بأبي الحكم؟» قال: لا، ولكن قومي إذا اختلفوا في شيء أتوني فحكمت بينهم، فرضيت كل الفريقين، قال: «ما أحسن هذا»، ثم قال: «ما لك من الولد؟» قلت: لي شريح، وعبد الله، ومسلم، بنو هانئ، قال: «فمن أكبرهم؟» قلت: شريح، قال: «فأنت أبو شريح»، ودعا له وولده^{٢٢}

٤ - لا إكراه في الدين ولا في الطاعة للسلطة:

قال تعالى: { لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من العي } [البقرة: ٢٥٦]

[ش (وكرائم أموالهم) الكرائم جمع كريمة قال صاحب المطالع هي جامعة الكمال الممكن في حقها من غزارة لبن وجمال صورة أو كثرة لحم أو صوف (فإنه ليس بينها وبين الله حجاب) أي أنها مسموعة لا ترد]
٢٠ - صحيح البخاري (٧٢ / ٤) (٣٠٥٩)

[ش (الحمى) موضعا يعينه الحاكم ويخصه لرعي مواشي الزكاة وغيرها مما يرجع ملكه إلى بيت مال المسلمين ويمنع عامة الناس من الرعي فيه. (اضمم جناحك) هو كناية عن الرحمة والشفقة والمعنى كف يدك عن ظلم المسلمين. (أدخل المرعى. (رب الصريمة) مصعر الصرمة أي صاحب القطيعة القليلة من الإبل. (الغنيمة) مصغر الغنم أي صاحب الغنم القليلة. (وإيائي ونعم) أحذرك تحذيرا بالغاً أن تتركها تستوعب المرعى فلا يبقى متسع لصاحب الصرمة والغنيمة. (لا أبا لك) هو في الأصل دعاء عليه ولكن يراد باستعماله خلاف الحقيقة. (وانم الله) وعهد الله. (الكلأ) العشب. (الورق) الفضة. (المال الذي لا أحمل عليه) الإبل التي كان يحمل عليها ولا يجد ما يركبه من أجل الجهاد في سبيل الله تعالى]

٢١ - المعجم الكبير للطبراني (١٧ / ٩٢) (٢١٨) والمدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي (ص: ٢٠٩) (٢٦١) صحيح غيره

٢٢ - الأدب المفرد مخرجا (ص: ٢٨٢) (٨١١) صحيح

وقوله تعالى: «لا إكراه في الدين» تقرير لحقيقة من أهم الحقائق العاملة في الحياة، ومن أبرز السمات التي قامت عليها دعوة الإسلام.. «لا إكراه في الدين».. فهو نفى مطلق لكل صور الإكراه، المادية والمعنوية، التي تختل الناس عن الحق، وتحملهم حملا على معتقد لم يعتقدوه، ولم يجدوا من جهته مقنعا!.

وليس هذا شأن الدين وحده، بل هو الشأن أو ما ينبغي أن يكون الشأن في حياة الإنسان كلها، لا يتلبس بأمر إلا بعد أن ينظر فيه، ويطمئن إليه، ويرضى عنه، فيقدم أو يحجم عن هدى وبصيرة، وهذا هو ملاك النجاح في كل أمر، ومنطلق الملكات الإنسانية كلها في وثاب وقوة، إلى أنيل الغايات وأعظمها.^{٢٣}

وقال تعالى: {وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَأَمَنَّ مَنْ فِي الْأَرْضِ كُلَّهُمْ جَمِيعًا أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ} [يونس: ٩٩]

ولو شاء ربك أن يؤمن أهل الأرض كلهم جميعا لآمنوا بأن يلجئهم إلى الإيمان قسرا، أو يخلقهم مؤمنين طائعين كالملائكة لا استعداد في فطرتهم لغير الإيمان. وجاء في معنى الآية قوله «وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكُوا» وقوله «وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً» .

وخلاصة ذلك - أنه لو شاء ربك ألا يخلق الإنسان مستعدا بفطرته للخير والشر والإيمان والكفر، ومرجحا باختياره لأحد الأمور الممكنة على ما يقابله بإرادته ومشئته - لفعل ذلك، ولكن اقتضت حكمته أن يخلق هكذا يوازن باختياره بين الإيمان والكفر، فيؤمن بعض ويكفر آخرون.

(أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ) أي إن هذا ليس بمستطاع لك ولا من وظائف الرسالة التي بعثت بها أنت وسائر الرسل الكرام كما قال تعالى «إِنَّ عَلَيْكَ إِلَّا الْبَلَاغُ» وقال «وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِجَبَّارٍ» وقال «لا إكراه في الدين».^{٢٤}

إن قضية العقيدة - كما جاء بها هذا الدين - قضية اقتناع بعد البيان والإدراك وليست قضية إكراه وغصب وإجبار. ولقد جاء هذا الدين يخاطب الإدراك البشري بكل قواه وطاقاته. يخاطب العقل المفكر، والبداهة الناطقة، ويخاطب الوجدان المنفعل، كما يخاطب الفطرة المستكنة. يخاطب الكيان البشري كله، والإدراك البشري بكل جوانبه في غير قهر حتى بالخارقة المادية التي قد تلجىء مشاهدتها إجماعا إلى الإذعان، ولكن وعيه لا يتدبرها وإدراكه لا يتعقلها لأنها فوق الوعي والإدراك.

وإذا كان هذا الدين لا يواجهه الحس البشري بالخارقة المادية القاهرة، فهو من باب أولى لا يواجهه بالقوة والإكراه ليعتق هذا الدين تحت تأثير التهديد أو مزاولة الضغط القاهر والإكراه بلا بيان ولا إقناع ولا اقتناع.

^{٢٣} - التفسير القرآني للقرآن (٢ / ٣١٨)

^{٢٤} - تفسير المراغي (١١ / ١٥٨)

وكانت المسيحية - آخر الديانات قبل الإسلام - قد فرضت فرضا بالحديد والنار ووسائل التعذيب والقمع التي زاولتها الدولة الرومانية بمجرد دخول الإمبراطور قسطنطين في المسيحية. بنفس الوحشية والقسوة التي زاولتها الدولة الرومانية من قبل ضد المسيحيين القلائل من رعاياها الذين اعتنقوا المسيحية اقتناعا وحبا! ولم تقتصر وسائل القمع والقهر على الذين لم يدخلوا في المسيحية بل إنها ظلت تتناول في ضراوة المسيحيين أنفسهم الذين لم يدخلوا في مذهب الدولة وخالفوها في بعض الاعتقاد بطبيعة المسيح! فلما جاء الإسلام عقب ذلك جاء يعلن - في أول ما يعلن - هذا المبدأ العظيم الكبير: «لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ. قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ» ..

وفي هذا المبدأ يتجلى تكريم الله للإنسان واحترام إرادته وفكره ومشاعره وترك أمره لنفسه فيما يختص بالهدى والضلال في الاعتقاد وتحميله تبعة عمله وحساب نفسه .. وهذه هي أخص خصائص التحرر الإنساني .. التحرر الذي تنكره على الإنسان في القرن العشرين مذاهب معتسفة ونظم مذلة لا تسمح لهذا الكائن الذي كرمه الله - باختياره لعقيدته - أن ينطوي ضميره على تصور للحياة ونظمها غير ما تمليه عليه الدولة بشتى أجهزتها التوجيهية، وما تمليه عليه بعد ذلك بقوانينها وأوضاعها فيما أن يعتنق مذهب الدولة هذا - وهو يجرمه من الإيمان بإله للكون يصرف هذا الكون - وإما أن يتعرض للموت بشتى الوسائل والأسباب! إن حرية الاعتقاد هي أول حقوق «الإنسان» التي يثبت له بها وصف «إنسان». فالذي يسلب إنسانا حرية الاعتقاد، إنما يسلبه إنسانيته ابتداء .. ومع حرية الاعتقاد حرية الدعوة للعقيدة، والأمن من الأذى والفتنة .. وإلا فهي حرية بالاسم لا مدلول لها في واقع الحياة.

والإسلام - وهو أرقى تصور للوجود وللحياة، وأقوم منهج للمجتمع الإنساني بلا مرأى - هو الذي ينادي بأن لا إكراه في الدين وهو الذي يبين لأصحابه قبل سواهم أنهم ممنوعون من إكراه الناس على هذا الدين .. فكيف بالمذاهب والنظم الأرضية القاصرة المعتسفة وهي تفرض فرضا بسطان الدولة ولا يسمح لمن يخالفها بالحياة؟! والتعبير هنا يرد في صورة النفي المطلق: «لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ» .. نفي الجنس كما يقول النحويون .. أي نفي جنس الإكراه. نفي كونه ابتداء. فهو يستبعده من عالم الوجود والوقوع. وليس مجرد نهي عن مزاولته. والنهي في صورة النفي - والنفي للجنس - أعمق إيقاعا وأكد دلالة.

ولا يزيد السياق على أن يلمس الضمير البشري لمسة توقظه، وتشوقه إلى الهدى، وتهديه إلى الطريق وتبين حقيقة الإيمان التي أعلن أنها أصبحت واضحة وهو يقول: «قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ» .. فالإيمان هو الرشد الذي ينبغي للإنسان أن يتوخاه ويحرص عليه. والكفر هو الغي الذي ينبغي للإنسان أن ينفر منه ويتقي أن يوصم به.

والأمر كذلك فعلا. فما يتدبر الإنسان نعمة الإيمان، وما تمنحه للإدراك البشري من تصور ناصح واضح، وما تمنحه للقلب البشري من طمأنينة وسلام، وما تثيره في النفس البشرية من اهتمامات رفيعة

ومشاعر نظيفة، وما تحقّقه في المجتمع الإنساني من نظام سليم قويم دافع إلى تنمية الحياة وترقية الحياة .. ما يتدبر الإنسان نعمة الإيمان على هذا النحو حتى يجد فيها الرشد الذي لا يرفضه إلا سفيهه، يترك الرشد إلى الغي، ويدع الهدى إلى الضلال، ويؤثر التخبط والقلق والهبوط والضالة على الطمأنينة والسلام والرفعة والاستعلاء!

ثم يزيد حقيقة الإيمان إيضاحاً وتحديداً وبيانا: «فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنَ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ لَأَنْفِصَامَ لَهَا» .. إن الكفر ينبغي أن يوجه إلى ما يستحق الكفر، وهو «الطاغوت». وإن الإيمان يجب أن يتجه إلى من يجدر الإيمان به وهو «الله».

والطاغوت صيغة من الطغيان، تفيد كل ما يطغى على الوعي، ويجور على الحق، ويتجاوز الحدود التي رسمها الله للعباد، ولا يكون له ضابط من العقيدة في الله، ومن الشريعة التي يسنها الله، ومنه كل منهج غير مستمد من الله، وكل تصور أو وضع أو أدب أو تقليد لا يستمد من الله. فمن يكفر بهذا كله في كل صورة من صورته ويؤمن بالله وحده ويستمد من الله وحده فقد نجح .. وتتمثل نجاته في استمساكه بالعروة الوثقى لا انفصام لها.

وهنا نجدنا أمام صورة حسية لحقيقة شعورية، ولحقيقة معنوية .. إن الإيمان بالله عروة وثيقة لا تنفصم أبداً .. إنها متينة لا تنقطع .. ولا يضل المسك بها طريق النجاة .. إنها موصولة بمالك الملاك والنجاة .. والإيمان في حقيقته اهتداء إلى الحقيقة الأولى التي تقوم بها سائر الحقائق في هذا الوجود .. حقيقة الله .. واهتداء إلى حقيقة الناموس الذي سنه الله لهذا الوجود، وقام به هذا الوجود. والذي يمسك بعروته يمضي على هدى إلى ربه فلا يرتطم ولا يتخلف ولا تتفرق به السبل ولا يذهب به الشرود والضلال. «وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ» .. يسمع منطق الألسنة، ويعلم مكنون القلوب. فالؤمن الموصول به لا يخس ولا يظلم ولا يخيب.^{٢٥}

وقال تعالى: { وَكَوْشَاءَ رَبِّكَ لَأَمَنَ مَنْ فِي الْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ } [يونس: ٩٩]

وَكَوْشَاءَ اللَّهِ أَنْ يُؤْمِنَ أَهْلُ الْأَرْضِ جَمِيعًا لَفَعْلٍ، إِمَّا بِأَنْ يُلْجِئَهُمْ إِلَى الْإِيمَانِ قَسْرًا، وَإِمَّا بِأَنْ يَخْلُقَهُمْ مُؤْمِنِينَ طَائِعِينَ، وَلَكِنَّ حِكْمَتَهُ تَعَالَى افْتَضَّتْ بِأَنْ يَخْلُقَ الْإِنْسَانَ وَفِيهِ الْقُدْرَةُ عَلَى أَنْ يُوَازِنَ بِاخْتِيَارِهِ بَيْنَ الْإِيمَانِ وَالْكَفْرِ، فَيُؤْمِنُ بَعْضُ النَّاسِ، وَيَكْفُرُ آخَرُونَ. وَأَنْتَ يَا مُحَمَّدُ لَا تَسْتَطِيعُ إِكْرَاهَ النَّاسِ عَلَى الْإِيمَانِ، وَلَا هُوَ مِنْ خَصَائِصِ الرَّسَالَةِ الَّتِي بَعَثَكَ اللَّهُ بِهَا.^{٢٦}

ولو شاء ربك لخلق هذا الجنس البشري خلقة أخرى، فجعله لا يعرف إلا طريقاً واحداً هو طريق الإيمان كالملائكة مثلاً. أو لجعل له استعداداً واحداً يقود جميع أفرادها إلى الإيمان.

^{٢٥} - في ظلال القرآن للسيد قطب - ط ١ - ت - علي بن نايف الشحود (ص: ٥٤٠)

^{٢٦} - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ١٤٦٤، بترقيم الشاملة آليا)

ولو شاء كذلك لأجبر الناس جميعا وقهرهم عليه، حتى لا تكون لهم إرادة في اختياره. ولكن حكمة الخالق التي قد ندرك بعض مراميها وقد لا ندرك، دون أن ينفي عدم إدراكنا لها وجودها.

هذه الحكمة اقتضت خلقه هذا الكائن البشري باستعداد للخير وللشر وللهدى والضلال. ومنحته القدرة على اختيار هذا الطريق أو ذاك. وقدرت أنه إذا أحسن استخدام مواهبه اللدنية من حواس ومشاعر ومدارك، ووجهها إلى إدراك دلائل الهدى في الكون والنفس وما يجيء به الرسل من آيات وبيانات، فإنه يؤمن ويهتدي بهذا الإيمان إلى طريق الخلاص. وعلى العكس حين يعطل مواهبه ويغلق مداركه ويستترها عن دلائل الإيمان يقسو قلبه، ويستغلق عقله، وينتهي بذلك إلى التكذيب أو الجحود، فإلى ما قدره الله للمكذبين الجاحدين من جزاء ..

فالإيمان إذن متروك للاختيار. لا يكره الرسول عليه أحدا. لأنه لا مجال للإكراه في مشاعر القلب وتوجهات الضمير: «أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ؟» ..

وهو سؤال للإنكار، فإن هذا الإكراه لا يكون: «وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ تُوْمِنَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ»:

وفق سنته الماضية التي بينهاها. فلا تصل إلى الإيمان وقد سارت في الطريق الآخر الذي لا يؤدي إليه. لا أهما تريد الإيمان وتسلك طريقه ثم تمنع عنه، فهذا ليس المقصود بالنص. بل المقصود أنها لا تصل إلى الإيمان إلا إذا سارت وفق إذن الله وسنته في الوصول إليه من طريقه المرسوم بالسنة العامة. وعندئذ يهديها الله ويقع لها الإيمان بإذنه. فلا شيء يتم وقوعه إلا بقدر خاص به. إنما الناس يسيرون في الطريق. فيقدر الله لهم عاقبة الطريق، ويوقعها بالفعل جزاء ما جاهدوا في الله ليهتدوا .. ويدل على هذا عقب الآية: «وَيَجْعَلُ الرَّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ» ..

فالذين عطلوا عقولهم عن التدبر، يجعل الرجس عليهم. والرجس أبشع الدنس الروحي، فهؤلاء ينالهم ذلك الرجس بسبب تعطيلهم لمداركهم عن التعقل والتدبر، وانتهاءهم بهذا إلى التكذيب والكفران.^{٢٧}

وقال تعالى: { فَذَكَرْ إِتْمَا أَنْتَ مُذَكَّرٌ (٢١) لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيِّرٍ (٢٢) } [الغاشية: ٢١، ٢٢]

أي لست أيها النبي، تمتسلط على الناس، تقهرهم بسلطان قوى، وبقوة قاهرة، على أن يؤمنوا بالله، ويستجيبوا لما تدعوهم إليه.. وهذا ما يشير إليه قوله تعالى: «وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِجَبَّارٍ، فَذَكَرْ بِالْقُرْآنِ مَنْ يَخَافُ وَعِيدٍ» (٤٥: ق).

وفي هذا إطلاق للإنسان، وتحرير لذاته وشخصيته من أي سلطان، إلا سلطان عقله وضميره، وفي هذا تكريم للإنسان، واعتراف بمكانه في الوجود، وأنه لا وصاية عليه من أحد حتى الأنبياء والرسل.. إنهم ليسوا أوصياء عليه، وإنما هم هداة يرفعون لعينيه مشاعل الهدى في طريق حياته، فإن شاء سار في

^{٢٧} - في ظلال القرآن للسيد قطب - ط ١ - ت - علي بن نايف الشحود (ص: ٢٤٦٤)

الطريق الذي يكشف عنه هذا النور، وإن شاء أخذ الطريق الذي اختاره له عقله، وارتضاه ضميره.. ولو كان كفرا وضلالا، فتلك مشيئته التي شاءها لنفسه!^{٢٨}

فأنت لا تملك من أمر قلوبهم شيئا. حتى تقهرها وتقسرها على الإيمان. فالقلوب بين أصابع الرحمن، لا يقدر عليها إنسان.

فأما الجهاد الذي كتب بعد ذلك فلم يكن لحمل الناس على الإيمان. إنما كان لإزالة العقبات من وجه الدعوة لتبلغ إلى الناس. فلا يمنعون من سماعها. ولا يفتنوا عن دينهم إذا سمعوها. كان لإزالة العقبات من طريق التذكير. الدور الوحيد الذي يملكه الرسول.

وهذا الإيحاء بأن ليس للرسول من أمر هذه الدعوة شيء إلا التذكير والبلاغ يتكرر في القرآن لأسباب شتى. في أولها إعفاء أعصاب الرسول من حمل هم الدعوة بعد البلاغ، وتركها لقدر الله يفعل بها ما يشاء. فإلحاح الرغبة البشرية بانتصار دعوة الخير وتناول الناس لهذا الخير، إلحاح عنيف جدا يحتاج إلى هذا الإيحاء المتكرر بإخراج الداعية لنفسه ولرغائبه هذه من مجال الدعوة، كي ينطلق إلى أداها كائنة ما كانت الاستجابة، وكائنة ما كانت العقابة. فلا يعني نفسه بهم من آمن وهم من كفر. ولا يشغل باله بهذا الهم الثقيل حين تسوء الأحوال من حول الدعوة، وتقل الاستجابة، ويكثر المعرضون والمخاصمون.

ومما يدل على إلحاح الرغبة البشرية في انتصار دعوة الله وتذوق الناس لما فيها من خير ورحمة، هذه التوجيهات المتكررة للرسول - ﷺ - وهو من هو تأديبا بأدب الله ومعرفة لحدوده ولقدر الله .. ومن ثم اقتضى إلحاح هذه الرغبة هذا العلاج الطويل المتكرر في شتى الأحيان ..^{٢٩}

وقال تعالى: { نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَقُولُونَ وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِجَبَّارٍ فَذَكَرْ بِالْقُرْآنِ مَنْ يَخَافُ وَعِيدِ } [ق: ٤٥]

هو بيان لموقف النبي من هؤلاء المعاندين المكابرين، الذين لجَّ بهم الضلال، والعناد، ولن يأخذوا طريق الهدى إلا إذا أخذوا قهرا وقسرا، بيد قوية جبارة.. وهذا ليس من وظيفة النبي، ولا من محامل دعوته التي جاءت تحاجّ العقل، وتقوده بالحجة والبرهان.. فذلك هو السبيل الذي تصلح به القلوب الفاسدة، إن كان ثمة سبيل إلى إصلاحها..

وذلك هو الأسلوب الذي يقيم الدين بمقامه المكين من النفوس، إن كانت مهياً لقبول الخير، صالحة للتجاوب معه.. وهذا ما يشير إليه قوله تعالى: «لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ» وقوله سبحانه: «أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ» وقوله جل شأنه: «فَذَكَرْ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكِّرٌ لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيِّرٍ»^{٣٠} ..

^{٢٨} - التفسير القرآني للقرآن (١٥٤٣ / ١٦)

^{٢٩} - في ظلال القرآن للسيد قطب - ط ١ - ت - علي بن نايف الشحود (ص: ٤٨٤٧)

^{٣٠} - التفسير القرآني للقرآن (٤٩٨ / ١٣)

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ -، قَالَ: "إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ عَنْ أُمَّتِي الْخَطَأَ، وَالنَّسِيَانَ، وَمَا اسْتُكْرِهُوا عَلَيْهِ" ٣١

وعن حَنْشِ بْنِ الْحَارِثِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَذْكُرُ، قَالَ: قَدِمْنَا مِنَ الْيَمَنِ ، نَزَلْنَا الْمَدِينَةَ فَخَرَجَ عَلَيْنَا عُمَرُ فَطَافَ فِي النَّخْعِ وَنَظَرَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ النَّخْعِ ، إِنِّي أَرَى الشَّرَفَ فِيكُمْ مُتَرَبِّعًا فَعَلَيْكُمْ بِالْعِرَاقِ وَجُمُوعِ فَارِسَ ، فَقُلْنَا: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَا بَلَّ الشَّامُ تُرِيدُ الْهَجْرَةَ إِلَيْهَا ، قَالَ: لَا بَلَّ الْعِرَاقُ ، فَإِنِّي قَدْ رَضِيْتُهَا لَكُمْ ، قَالَ: حَتَّى قَالَ بَعْضُنَا: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ { لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ } [البقرة: ٢٥٦] ، قَالَ: فَلَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ ، عَلَيْكُمْ بِالْعِرَاقِ ، قَالَ: فِيهَا جُمُوعُ الْعَجَمِ وَنَحْنُ أَلْفَانُ وَخَمْسُمِائَةٌ ، قَالَ: فَأَتَيْنَا الْقَادِسِيَّةَ فَقُتِلَ مِنَ النَّخْعِ وَاحِدٌ ، وَكَذَا وَكَذَا رَجُلًا مِنْ سَائِرِ النَّاسِ ثَمَانُونَ ، فَقَالَ عُمَرُ: مَا شَأْنُ النَّخْعِ، أُصِيبُوا مِنْ بَيْنِ سَائِرِ النَّاسِ، أَفَرَّ النَّاسُ عَنْهُمْ؟ قَالُوا: لَا بَلَّ وَلَوْ أَعْظَمَ الْأَمْرُ وَحَدَّهُمْ" ٣٢

٥- السلطة في الإسلام تنفيذية والله وحده هو المشرع

قال تعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَاْمْتَحِنُوهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ لَأَهُنَّ حِلٌّ لَهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ وَآتُوهُنَّ مَا أَنْفَقُوا وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ وَلَا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكُوفَرِ وَاسْأَلُوا مَا أَنْفَقْتُمْ وَلَيْسَ أَلْوَا مَا أَنْفَقُوا ذَلِكَ حُكْمُ اللَّهِ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ } [المتحنة: ١٠]

وهي الضمانة الوحيدة التي يؤمن عليها من النقص والالتواء والاحتياط. فحكم الله، هو حكم العليم الحكيم. وهو حكم المطلع على ذوات الصدور. وهو حكم القوي القدير. ويكفي أن يستشعر ضمير المسلم هذه الصلة، ويدرك مصدر الحكم ليستقيم عليه ويرعاه. وهو يوقن أن مرده إلى الله. ٣٣

وقال تعالى: { إِنْ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ يَقْضُ الْحَقَّ وَهُوَ خَيْرُ الْفَاصِلِينَ } [الأنعام: ٥٧]

وقال تعالى: { إِنْ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ } [يوسف: ٤٠]

فالحكم بين الناس، والفصل فيما هم مختلفون فيه، فيما يعبدون- هو لله، وسيجزى كلَّ عامل بما عمل.. وهو- سبحانه قد أمر ألا يعبد غيره، وذلك فيما حمل الرسل إلى الناس من رسالات الله إلى عباده، فذلك هو الدين الحق، المستقيم الذي لا عوج فيه. «ولكن أكثر الناس لا يعلمون» هذه الحقيقة، فيضلون، ويكفرون بالله، ويعبدون من دونه تلك الدمي التي يسمونها آلهة! ٣٤

٣١ - تهذيب صحيح ابن حبان (١ - ٣) علي بن نايف الشحود (٣/ ٢٨٠) (٧٢١٩) (صحيح)

٣٢ - مصنف ابن أبي شيبة (٦/ ٥٥٣) (٣٣٧٥٩) صحيح

٣٣ - في ظلال القرآن للسيد قطب- ط١ - ت- علي بن نايف الشحود (ص: ٤٤٣٠)

٣٤ - التفسير القرآني للقرآن (٦/ ١٢٧٤)

إن الحكم لا يكون إلا لله. فهو مقصور عليه سبحانه بحكم ألوهيته. إذ الحاكمية من خصائص الألوهية.

من ادعى الحق فيها فقد نازع الله سبحانه أولى خصائص ألوهيته سواء ادعى هذا الحق فرداً، أو طبقة، أو حزب. أو هيئة، أو أمة، أو الناس جميعاً في صورة منظمة عالمية. ومن نازع الله سبحانه أولى خصائص ألوهيته وادعاها فقد كفر بالله كفراً بواحاً، يصبح به كفره من المعلوم من الدين بالضرورة، حتى بحكم هذا النص وحده! وادعاء هذا الحق لا يكون بصورة واحدة هي التي تخرج المدعي من دائرة الدين القيم، وتجعله منازعاً لله في أولى خصائص ألوهيته - سبحانه - فليس من الضروري أن يقول: ما علمت لكم من إله غيري أو يقول: أنا ربكم الأعلى، كما قالها فرعون جهرة. ولكنه يدعي هذا الحق وينازع الله فيه بمجرد أن ينحي شريعة الله عن الحاكمية ويستمد القوانين من مصدر آخر. وبمجرد أن يقرر أن الجهة التي تملك الحاكمية، أي التي تكون هي مصدر السلطات، جهة أخرى غير الله سبحانه .. ولو كان هو مجموع الأمة أو مجموع البشرية.

والأمة في النظام الإسلامي هي التي تختار الحاكم فتعطيه شرعية مزاولة الحكم بشريعة الله ولكنها ليست هي مصدر الحاكمية التي تعطي القانون شرعيته. إنما مصدر الحاكمية هو الله. وكثيرون حتى من الباحثين المسلمين يخلطون بين مزاولة السلطة وبين مصدر السلطة. فالناس بجملتهم لا يملكون حق الحاكمية إنما يملكه الله وحده.

والناس إنما يزاولون تطبيق ما شرعه الله بسلطانه، أما ما لم يشرعه الله فلا سلطان له ولا شرعية، وما أنزل الله به من سلطان ..

ويوسف - عليه السلام - يعلل القول بأن الحكم لله وحده. فيقول: «أَمَرَ آلَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ». ولا نفهم هذا التعليل كما كان يفهمه الرجل العربي إلا حين ندرك معنى «العبادة» التي يخص بها الله وحده ..

إن معنى عبد في اللغة: دان، وخضع، وذل .. ولم يكن معناه في الاصطلاح الإسلامي في أول الأمر أداء الشعائر .. إنما كان هو معناه اللغوي نفسه .. فعندما نزل هذا النص أول مرة لم يكن شيء من الشعائر. قد فرض حتى ينطلق اللفظ إليه. إنما كان المقصود هو معناه اللغوي الذي صار هو معناه الاصطلاحي. كان المقصود به هو الدينونة لله وحده، والخضوع له وحده، واتباع أمره وحده. سواء تعلق هذا الأمر بشعيرة تعبدية، أو تعلق بتوجيه أخلاقي، أو تعلق بشريعة قانونية. فالدينونة لله وحده في هذا كله هي مدلول العبادة التي خص الله سبحانه بها نفسه ولم يجعلها لأحد من خلقه ..

وحين نفهم معنى العبادة على هذا النحو نفهم لماذا جعل يوسف - عليه السلام - اختصاص الله بالعبادة تعليلاً لاختصاصه بالحكم. فالعبادة - أي الدينونة - لا تقوم إذا كان الحكم لغيره .. وسواء

في هذا حكمه القدري القهري في حياة الناس وفي نظام الوجود، وحكمه الشرعي الإرادي في حياة الناس خاصة. فكله حكم تتحقق به الدينونة.

ومرة أخرى نجد أن منازعة الله الحكم تخرج المنازع من دين الله - حكما معلوما من الدين بالضرورة - لأنها تخرجه من عبادة الله وحده .. وهذا هو الشرك الذي يخرج أصحابه من دين الله قطعاً. وكذلك الذين يقرون المنازع على ادعائه، ويدينون له بالطاعة وقلوبهم غير منكرة لاغتصابه سلطان الله وخصائصه .. فكلهم سواء في ميزان الله.

ويقرر يوسف - عليه السلام - أن اختصاص الله - سبحانه - بالحكم - تحقيقاً لاختصاصه بالعبادة - هو وحده الدين القيم: «ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ» ..

وهو تعبير يفيد القصر. فلا دين فيما سوى هذا الدين، الذي يتحقق فيه اختصاص الله بالحكم، تحقيقاً لاختصاصه بالعبادة ..

«وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ» .. وكونهم «لا يعلمون» لا يجعلهم على دين الله القيم. فالذي لا يعلم شيئاً لا يملك الاعتقاد فيه ولا تحقيقه ..

فإذا وجد ناس لا يعلمون حقيقة الدين، لم يعد من الممكن عقلاً وواقعاً وصفهم بأنهم على هذا الدين! ولم يقدّم جهلهم عذراً لهم يسبغ عليهم صفة الإسلام. ذلك أن الجهل مانع للصفة ابتداءً. فاعتقاد شيء فرع عن العلم به .. وهذا منطق العقل والواقع .. بل منطق البدهة الواضح.

لقد رسم يوسف - عليه السلام - بهذه الكلمات القليلة الناصعة الحاسمة المنيرة كل معالم هذا الدين، وكل مقومات هذه العقيدة كما هز بها كل قوائم الشرك والطاغوت والجاهلية هزاً شديداً .. إن الطاغوت لا يقوم في الأرض إلا مدعياً أخص خصائص الألوهية، وهو الربوبية. أي حق تعبيد الناس لأمره وشرعه، ودينونتهم لفكره وقانونه. وهو إذ يزاول هذا في عالم الواقع يدعيه - ولو لم يقله بلسانه - فالعمل دليل أقوى من القول.

وإن الطاغوت لا يقوم إلا في غيبة الدين القيم والعقيدة الخالصة عن قلوب الناس. فما يمكن أن يقوم وقد استقر في اعتقاد الناس فعلاً أن الحكم لله وحده، لأن العبادة لا تكون إلا لله وحده، والخضوع للحكم عبادة. بل هي أصلاً مدلول العبادة.^{٣٥}

وقال العلامة الشنقطي رحمه الله عند قوله - تَعَالَى - : «وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ». مَا دَلَّتْ عَلَيْهِ هَذِهِ الْآيَةُ الْكَرِيمَةُ مِنْ أَنَّ مَا اخْتَلَفَ فِيهِ النَّاسُ مِنَ الْأَحْكَامِ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ وَحْدَهُ، لَا إِلَى غَيْرِهِ - جَاءَ مُوضَّحًا فِي آيَاتٍ كَثِيرَةٍ. فَأَلِإِشْرَاكُ بِاللَّهِ فِي حُكْمِهِ كَالِإِشْرَاكِ بِهِ فِي عِبَادَتِهِ، قَالَ فِي

^{٣٥} - في ظلال القرآن للسيد قطب - ط ١ - ت - علي بن نايف الشحود (ص: ٢٦٣٧)

حُكْمِهِ: وَلَا يُشْرِكُ فِي حُكْمِهِ أَحَدًا [١١٨ \ ٢٦]. وَفِي قِرَاءَةِ ابْنِ عَامِرٍ مِنَ السَّبْعَةِ وَلَا تُشْرِكُ فِي حُكْمِهِ أَحَدًا بِصِغَةِ النَّهْيِ.

وَقَالَ فِي الْإِشْرَاكِ بِهِ فِي عِبَادَتِهِ: فَمَنْ كَانَ يَرْجُو لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا [١١٨ \ ١١٠]، فَالْأَمْرَانِ سَوَاءٌ كَمَا تَرَى إِيْضَاحَهُ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - .
وَبِذَلِكَ تَعْلَمُ أَنَّ الْحَلَالَ هُوَ مَا أَحَلَّهُ اللَّهُ، وَالْحَرَامَ هُوَ مَا حَرَّمَهُ اللَّهُ، وَالذِّينَ هُوَ مَا شَرَعَهُ اللَّهُ، فَكُلُّ تَشْرِيْعٍ مِنْ غَيْرِهِ بَاطِلٌ، وَالْعَمَلُ بِهِ بَدَلَ تَشْرِيْعِ اللَّهِ عِنْدَ مَنْ يَعْتَقِدُ أَنَّهُ مِثْلُهُ أَوْ خَيْرٌ مِنْهُ - كُفْرٌ بِوَاحٍ لَأَنْزَاعٍ فِيهِ.

وَقَدْ دَلَّ الْقُرْآنُ فِي آيَاتٍ كَثِيرَةٍ عَلَى أَنَّهُ لَا حُكْمَ لِغَيْرِ اللَّهِ، وَأَنَّ اتِّبَاعَ تَشْرِيْعِ غَيْرِهِ كُفْرٌ بِهِ، فَمِنْ الْآيَاتِ الدَّالَّةِ عَلَى أَنَّ الْحُكْمَ لِلَّهِ وَحْدَهُ قَوْلُهُ - تَعَالَى - : إِنْ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ [١١٢ \ ٤٠]. وَقَوْلُهُ - تَعَالَى - : إِنْ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ الْآيَةَ [١١٢ \ ٦٧]. وَقَوْلُهُ - تَعَالَى - : إِنْ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ يَقْضُ الْحَقَّ وَهُوَ خَيْرُ الْفَاصِلِينَ [١٦ \ ٥٧]. وَقَوْلُهُ: وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ [١٥ \ ٤٤]. وَقَوْلُهُ - تَعَالَى - : وَلَا يُشْرِكُ فِي حُكْمِهِ أَحَدًا [١١٨ \ ٢٦]. وَقَوْلُهُ - تَعَالَى - : كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ لَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ [٢٨ \ ٨٨]. وَقَوْلُهُ - تَعَالَى - : لَهُ الْحَمْدُ فِي الْأُولَى وَالْآخِرَةِ وَلَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ [٢٨ \ ٧٠]. وَالْآيَاتُ بِمِثْلِ ذَلِكَ كَثِيرَةٌ.
وَقَدْ قَدَّمْنَا إِيْضَاحَهَا فِي سُورَةِ «الْكَهْفِ» فِي الْكَلَامِ عَلَى قَوْلِهِ - تَعَالَى - : وَلَا يُشْرِكُ فِي حُكْمِهِ أَحَدًا [١١٨ \ ٢٦].

وَأَمَّا الْآيَاتُ الدَّالَّةُ عَلَى أَنَّ اتِّبَاعَ تَشْرِيْعِ غَيْرِ اللَّهِ الْمَذْكُورِ كُفْرٌ، فَهِيَ كَثِيرَةٌ جِدًّا، كَقَوْلِهِ - تَعَالَى - : إِنَّمَا سُلْطَانُهُ عَلَى الَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُ وَالَّذِينَ هُمْ بِهِ مُشْرِكُونَ [١١٦ \ ١٠٠]. وَقَوْلِهِ - تَعَالَى - : وَإِنْ أَعْطَمْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ [١١٦ \ ١٢١]. وَقَوْلِهِ - تَعَالَى - : أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَا بَنِي آدَمَ أَنْ لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ الْآيَةَ [٣٦ \ ٦٠]. وَالْآيَاتُ بِمِثْلِ ذَلِكَ كَثِيرَةٌ جِدًّا، كَمَا تَقَدَّمَ إِيْضَاحُهُ فِي «الْكَهْفِ»^{٣٦}.

وَقَالَ تَعَالَى : { إِنْ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَعَلَيْهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُتَوَكِّلُونَ } [يوسف: ٦٧]
وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا أُعْطِيَكُمْ وَلَا أَمْنَعُكُمْ، إِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ أَضَعُ حَيْثُ أُمِرْتُ»^{٣٧}

وَعَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ، وَاللَّهُ الْمُعْطِي وَأَنَا الْقَاسِمُ، وَلَا تَزَالُ هَذِهِ الْأُمَّةُ ظَاهِرِينَ عَلَى مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ، وَهُمْ ظَاهِرُونَ»^{٣٨}

^{٣٦} - أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (٧ / ٤٧)

^{٣٧} - صحيح البخاري (٤ / ٨٥) (٣١١٧)

^{٣٨} - صحيح البخاري (٤ / ٨٥) (٣١١٦) [ش (ظاهرين) متصيرين وظاهرين على عدوهم الذي يخالفهم في العقيدة والمنهج]

وعن جابر بن عبد الله، قال: «وُلِدَ لِرَجُلٍ مِّنَّا غُلَامٌ، فَسَمَّاهُ مُحَمَّدًا فَقُلْنَا: لَا نَكْنُكَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى تَسْتَأْمِرَهُ، قَالَ فَأَتَاهُ، فَقَالَ: إِنَّهُ وُلِدَ لِي غُلَامٌ فَسَمَّيْتُهُ بِرَسُولِ اللَّهِ وَإِنَّ قَوْمِي أَبُوأ أَنْ يَكُنُونِي بِهِ حَتَّى تَسْتَأْذِنَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: «سَمُّوا بِاسْمِي، وَلَا تَكْنُوا بِكُنْيَتِي، فَإِنَّمَا بُعِثْتُ قَاسِمًا أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ»^{٣٩}

وعن شرحبيل بن مسلم، سمعت أبا أمامة، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَعْطَى كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ فَلَا وَصِيَّةَ لَوَارِثٍ»^{٤٠}

وعن زياد بن الحارث الصدائي، قال: أتيت رسول الله ﷺ فبأيعته، فذكر حديثاً طويلاً، قال: فأتاه رجل، فقال: أعطني من الصدقة، فقال له رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يَرْضَ بِحُكْمِ نَبِيِّ وَلَا غَيْرِهِ فِي الصَّدَقَاتِ، حَتَّى حَكَمَ فِيهَا هُوَ، فَجَزَّأَهَا ثَمَانِيَةَ أَجْزَاءٍ، فَإِنْ كُنْتَ مِنْ تِلْكَ الْأَجْزَاءِ أُعْطَيْتَكَ حَقَّكَ»^{٤١}

وعن عبيد الله بن عمر، أن عمر بن عبد العزيز رحمه الله، خطب فقال: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَبْعَثْ بَعْدَ نَبِيِّكُمْ نَبِيًّا، وَلَمْ يُنْزَلْ بَعْدَ هَذَا الْكِتَابِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْهِ كِتَابًا، فَمَا أَحَلَّ اللَّهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ فَهُوَ حَلَالٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَا حَرَّمَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ فَهُوَ حَرَامٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، أَلَا وَإِنِّي لَسْتُ بِقَاضٍ، وَلَكِنِّي مُنْفَذٌ، وَلَسْتُ بِمُبْتَدِعٍ، وَلَكِنِّي مُتَّبِعٌ، وَلَسْتُ بِخَيْرٍ مِنْكُمْ، غَيْرَ أَنِّي أَنْقَلُكُمْ حِمْلًا، أَلَا وَإِنَّهُ لَيْسَ لِأَحَدٍ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ أَنْ يُطَاعَ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ، أَلَا هَلْ أَسْمَعْتُ؟»^{٤٢}

٦- إقامة الدولة النبوية على أساس عقد سياسي وبيعة رضا وكتابة الصحيفة التي تنظم شؤون الدولة والأمة وتحدد حقوق المواطنة

قال تعالى: {إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ} [الفتح: ١٠]

إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ فِي الْحُدَيْبِيَّةِ مِنْ أَصْحَابِكَ عَلَى الْأَلَّا يَقْرُوا مِنَ الْمَعْرَكَةِ، وَلَا يُؤَلُّوا الْأَدْبَارَ، إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ بَبَيْعَتِهِمْ إِيَّاكَ، وَاللَّهُ حَاضِرٌ مَعَهُمْ، وَهُمْ يَضَعُونَ أَيْدِيَهُمْ فِي يَدِكَ مُبَايِعِينَ، يَسْمَعُ أَقْوَالَهُمْ، وَيَرَى مَكَانَهُمْ، وَيَعْلَمُ سِرَّهُمْ وَجَهْرَهُمْ، فَهُوَ تَعَالَى الْمُبَايَعِ بِوَاسِطَةِ رَسُولِهِ، وَيَدُهُ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ.^{٤٣}

^{٣٩} - صحيح البخاري (٤/ ٨٤) (٣١١٤) ((صحيح مسلم (٣/ ١٦٨٣) - (٢١٣٣)

(سموا باسمي) أي سموا أولادكم محمدا. (لا تكتنوا بكنتي) لا يكن أحدكم بأبي القاسم والكنية كل مركب إضافي يصدر بأب وأم وهي من أقسام العلم عند علماء العربية والجمهور من الفقهاء على جواز التكنية بأبي القاسم وأن الحديث إما منسوخ وإما خاص بذلك الرجل]

^{٤٠} - سنن أبي داود (٣/ ١١٤) (٢٨٧٠) صحيح

^{٤١} - سنن أبي داود (٢/ ١١٧) (١٦٣٠) حسن

فيه عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي ولا بأس بروايته إذا كانت عن أهل بلده وهذا منها - التهذيب ١٧٣/٦-١٧٦ وانظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال (١٧/ ١٠٢) (٣٨١٧)

^{٤٢} - المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي (ص: ١٠٨) (٣٣) (وحلية الأولياء وطبقات الأصفياء (٥/ ٢٩٥) وسنن الدراري (١/

٤٠٢) (٤٤٧) (والطبقات الكبرى ط دار صادر (٥/ ٣٤٠) صحيح

^{٤٣} - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ٤٤٧٢، بترقيم الشاملة آليا)

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَتَبَ كِتَابًا بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ أَنْ يَعْقِلُوا مَعَاقِلَهُمْ، وَأَنْ يَفْكَو عَانِيَهُمْ بِالْمَعْرُوفِ، وَإِصْلَاحِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ^{٤٤}

وَعَنْ ابْنِ شَهَابٍ، أَنَّهُ قَالَ: بَلَّغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - كَتَبَ بِهَذَا الْكِتَابِ: هَذَا الْكِتَابُ مِنْ مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ رَسُولِ اللَّهِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ مِنْ قُرَيْشٍ وَأَهْلِ يَثْرِبَ وَمَنْ تَبِعَهُمْ، فَلَحِقَ بِهِمْ، فَحَلَّ مَعَهُمْ وَجَاهَدَ مَعَهُمْ: أَنَّهُمْ أُمَّةٌ وَاحِدَةٌ دُونَ النَّاسِ وَالْمُهَاجِرُونَ مِنْ قُرَيْشٍ - قَالَ ابْنُ بُكَيْرٍ: عَلَى رَبَعَاتِهِمْ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: وَالْمَحْفُوظُ عِنْدَنَا رَبَاعَتِهِمْ - يَتَعَاقَلُونَ بَيْنَهُمْ مَعَاقِلَهُمُ الْأُولَى - وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَالِحٍ: رَبَعَاتِهِمْ - وَهُمْ يَفْدُونَ عَانِيَهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَالْقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ وَبَنُو عَوْفٍ عَلَى رَبَاعَتِهِمْ يَتَعَاقَلُونَ مَعَاقِلَهُمُ الْأُولَى، وَكُلُّ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ تَفْدِي عَانِيَهَا بِالْمَعْرُوفِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ. وَبَنُو الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - رَبَاعَتُهُمْ يَتَعَاقَلُونَ مَعَاقِلَهُمُ الْأُولَى، وَكُلُّ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ تَفْدِي عَانِيَهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالْقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ. وَبَنُو سَاعِدَةَ عَلَى رَبَاعَتِهِمْ يَتَعَاقَلُونَ مَعَاقِلَهُمُ الْأُولَى، وَكُلُّ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ تَفْدِي عَانِيَهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالْقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَبَنُو جُشَمٍ عَلَى رَبَاعَتِهِمْ يَتَعَاقَلُونَ مَعَاقِلَهُمُ الْأُولَى، وَكُلُّ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ تَفْدِي عَانِيَهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالْقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَبَنُو النَّجَّارِ عَلَى رَبَاعَتِهِمْ يَتَعَاقَلُونَ مَعَاقِلَهُمُ الْأُولَى، وَكُلُّ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ تَفْدِي عَانِيَهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالْقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَبَنُو عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ عَلَى رَبَاعَتِهِمْ يَتَعَاقَلُونَ مَعَاقِلَهُمُ الْأُولَى وَكُلُّ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ تَفْدِي عَانِيَهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالْقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَبَنُو النَّبَيْتِ عَلَى رَبَاعَتِهِمْ يَتَعَاقَلُونَ مَعَاقِلَهُمُ الْأُولَى، وَكُلُّ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ تَفْدِي عَانِيَهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالْقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ. وَبَنُو الْأَوْسِ عَلَى رَبَاعَتِهِمْ يَتَعَاقَلُونَ مَعَاقِلَهُمُ الْأُولَى وَكُلُّ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ تَفْدِي عَانِيَهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالْقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ، وَأَنَّ الْمُؤْمِنِينَ لَا يَتْرُكُونَ مُفْرَحًا مِنْهُمْ أَنْ يُعِينُوهُ بِالْمَعْرُوفِ فِي فِدَاءٍ أَوْ عَقْلِ، وَأَنَّ الْمُؤْمِنِينَ الْمُتَّقِينَ أَيْدِيَهُمْ عَلَى كُلِّ مَنْ بَغَى وَابْتَغَى مِنْهُمْ دَسِيعَةً ظَلَمَ أَوْ إِثْمًا، أَوْ عُدْوَانَ أَوْ فَسَادًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ، وَأَنَّ أَيْدِيَهُمْ عَلَيْهِ جَمِيعِهِ، وَلَوْ كَانَ وَوَلَدًا أَحَدَهُمْ. لَا يَقْتُلُ مُؤْمِنٌ مُؤْمِنًا فِي كَافِرٍ، وَلَا يَنْصُرُ كَافِرًا عَلَى مُؤْمِنٍ، وَالْمُؤْمِنُونَ بَعْضُهُمْ مَوْلَى بَعْضٍ دُونَ النَّاسِ، وَأَنَّهُ مَنْ تَبَعْنَا مِنَ الْيَهُودِ فَإِنَّ لَهُ الْمَعْرُوفَ وَالْأَسْوَدَ غَيْرَ مَظْلُومِينَ، وَلَا مُتَنَاصِرًا عَلَيْهِمْ، وَأَنَّ سِلْمَ الْمُؤْمِنِينَ وَاحِدٌ، وَلَا يُسَالِمُ مُؤْمِنٌ دُونَ مُؤْمِنٍ فِي قِتَالٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، إِلَّا عَلَى سَوَاءٍ وَعَدْلٍ بَيْنَهُمْ، وَأَنَّ كُلَّ غَازِيَةٍ غَزَتْ يُعْقَبُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، وَأَنَّ الْمُؤْمِنِينَ الْمُتَّقِينَ عَلَى أَحْسَنِ هَذَا وَأَفْوَمِهِ وَأَنَّهُ لَا يُجِيرُ مُشْرِكٌ مَالًا لِقُرَيْشٍ وَلَا يُعِينُهَا عَلَى مُؤْمِنٍ وَأَنَّهُ مَنْ اعْتَبَطَ مُؤْمِنًا قِتْلًا فَإِنَّهُ قَوْدٌ، إِلَّا أَنْ يَرْضَى وَلِيُّ الْمَقْتُولِ بِالْعَقْلِ، وَأَنَّ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهَا كَافَّةٌ وَأَنَّهُ لَا يَحِلُّ لِمُؤْمِنٍ أَقْرَبُ بِمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ أَوْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يَنْصُرَ مُحَدِّثًا أَوْ يُؤْوِيَهُ فَمَنْ نَصَرَهُ أَوْ آوَاهُ فَإِنَّ عَلَيْهِ لَعْنَةَ اللَّهِ وَغَضَبِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، لَا يَقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ وَأَنْتُمْ مَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ حُكْمَهُ إِلَيَّ

^{٤٤} - الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف (١١/٢٣٧) (٦٦٣٧) حسن

اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَإِلَى الرَّسُولِ - ﷺ - وَأَنَّ الْيَهُودَ يُنْفِقُونَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ مَا دَامُوا مُحَارِبِينَ، وَأَنَّ يَهُودَ بَنِي عَوْفٍ وَمَوَالِيَهُمْ وَأَنْفُسَهُمْ أُمَّةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، لِلْيَهُودِ دِينُهُمْ، وَلِلْمُؤْمِنِينَ دِينُهُمْ، إِلَّا مَنْ ظَلَمَ وَأَتَمَّ، فَإِنَّهُ لَا يُوتَغُ إِلَّا نَفْسَهُ وَأَهْلَ بَيْتِهِ، وَأَنَّ يَهُودَ بَنِي النَّجَّارِ مِثْلَ مَا لِيَهُودِ بَنِي عَوْفٍ، وَأَنَّ لِيَهُودِ بَنِي الْحَارِثِ مِثْلَ مَا لِيَهُودِ بَنِي عَوْفٍ، وَأَنَّ لِيَهُودِ بَنِي جُشَمِ مِثْلَ مَا لِيَهُودِ بَنِي عَوْفٍ، وَأَنَّ لِيَهُودِ بَنِي سَاعِدَةَ مِثْلَ مَا لِيَهُودِ بَنِي عَوْفٍ، وَأَنَّ لِيَهُودِ الْأَوْسِ مِثْلَ مَا لِيَهُودِ بَنِي عَوْفٍ، إِلَّا مَنْ ظَلَمَ فَإِنَّهُ لَا يُوتَغُ إِلَّا نَفْسَهُ وَأَهْلَ بَيْتِهِ، وَأَنَّهُ لَا يَخْرُجُ أَحَدٌ مِنْهُمْ إِلَّا بِإِذْنِ مُحَمَّدٍ - ﷺ -، وَأَنَّ بَيْنَهُمُ النَّصْرُ عَلَى مَنْ حَارَبَ أَهْلَ هَذِهِ الصَّحِيفَةِ وَأَنَّ بَيْنَهُمُ النَّصِيحَةُ وَالنَّصْرُ لِلْمَظْلُومِ، وَأَنَّ الْمَدِينَةَ جَوْفُهَا حَرَمٌ لِأَهْلِ هَذِهِ الصَّحِيفَةِ، وَأَنَّهُ مَا كَانَ بَيْنَ أَهْلِ هَذِهِ الصَّحِيفَةِ مِنْ حَدَثٍ يُخِيفُ فَسَادُهُ فَإِنَّ أَمْرَهُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ، وَأَنَّ بَيْنَهُمُ النَّصْرُ عَلَى مَنْ دَهَمَ يَثْرِبَ، وَأَنَّهُمْ إِذَا دَعَوْا الْيَهُودَ إِلَى صَلَاحِ حَلِيفٍ لَهُمْ فَإِنَّهُمْ يُصَالِحُونَهُ، وَإِنْ دَعَوْنَا إِلَى مِثْلِ ذَلِكَ فَإِنَّهُ لَهُمْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ، إِلَّا مَنْ حَارَبَ الدِّينَ، وَعَلَى كُلِّ أَنْاسٍ حَصَّتْهُمْ مِنَ النَّفَقَةِ، وَأَنَّ يَهُودَ الْأَوْسِ وَمَوَالِيَهُمْ وَأَنْفُسَهُمْ مَعَ الْبِرِّ الْمُحْسِنِ مِنْ أَهْلِ هَذِهِ الصَّحِيفَةِ وَأَنَّ بَنِي الشَّطْبَةِ بَطْنٌ مِنْ جَفَنَةَ، وَأَنَّ الْبِرَّ دُونَ الْإِثْمِ فَلَا يَكْسِبُ كَاسِبٌ إِلَّا عَلَى نَفْسِهِ، وَأَنَّ اللَّهَ عَلَى أَصْدَقِ مَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ وَأَبْرَهُ، لَا يَحُولُ الْكِتَابُ دُونَ ظَالِمٍ وَلَا أَتَمَّ، وَأَنَّهُ مَنْ خَرَجَ آمِنٌ وَمَنْ قَعَدَ آمِنٌ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ وَأَتَمَّ، وَإِنْ أَوْلَاهُمْ بِهِدِهِ الصَّحِيفَةِ الْبِرُّ الْمُحْسِنُ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: قَوْلُهُ: بَنُو فُلَانٍ عَلَى رِبَاعَتِهِمُ الرِّبَاعَةُ هِيَ الْمَعَاقِلُ وَقَدْ يُقَالُ: فُلَانٌ رِبَاعَةٌ قَوْمِهِ، إِذَا كَانَ الْمُتَقَلِّدُ لَأُمُورِهِمْ، وَالْوَافِدُ عَلَى الْأَمْرَاءِ فِي مَا يُتَوَبَّهُمْ، وَقَوْلُهُ: إِنَّ الْمُؤْمِنِينَ لَا يَتْرُكُونَ مُفْرَحًا فِي فِدَاءِ الْمُفْرَحِ: الْمُتَقَلِّدُ بِاللَّذِينَ، يَقُولُ: فَعَلَيْهِمْ أَنْ يُعِينُوهُ، إِنْ كَانَ أَسِيرًا فَكُ مِنْ إِسَارِهِ، وَإِنْ كَانَ جَنَى جَنَايَةً خَطَأً عَقَلُوا عَنْهُ، وَقَوْلُهُ: وَلَا يُجِيرُ مُشْرِكٌ مَالًا لِقَرَيْشٍ يَعْنِي الْيَهُودَ الَّذِينَ كَانَ وَادَعَهُمْ. يَقُولُ: فَلَيْسَ مِنْ مُوَادَعَتِهِمْ أَنْ يُجِيرُوا أَمْوَالَ أَعْدَائِهِ، وَلَا يُعِينُوهُمْ عَلَيْهِ، وَقَوْلُهُ: وَمَنْ اعْتَبَطَ مُؤْمِنًا قَتَلًا فَهُوَ قَوْدٌ الْإِعْتِبَاطُ: أَنْ يَقْتُلَهُ بَرِيًّا مُحَرَّمًا الدَّمِ، وَأَصْلُ الْإِعْتِبَاطِ فِي الْإِبَالِ: أَنْ تُنَحَرَ بِلَا دَاءٍ يَكُونُ بِهَا، وَقَوْلُهُ: إِلَّا أَنْ يَرْضَى أَوْلِيَاءُ الْمَقْتُولِ بِالْعَقْلِ، فَقَدْ جَعَلَ - ﷺ - الْخِيَارَ فِي الْقَوْدِ أَوْ الدِّيَةِ أَوْ أَوْلِيَاءِ الْقَتِيلِ وَهَذَا مِثْلُ حَدِيثِهِ الْآخَرَ: وَمَنْ قَتَلَ لَهُ قَتِيلٌ فَهُوَ بِأَحَدِ النَّظَرَيْنِ إِنْ شَاءَ قَتَلَ وَإِنْ شَاءَ أَخَذَ الدِّيَةَ وَهَذَا يُرَدُّ قَوْلَ مَنْ يَقُولُ: لَيْسَ لِلْوَلِيِّ فِي الْعَمْدِ أَنْ يَأْخُذَ الدِّيَةَ إِلَّا بِطِيبِ نَفْسٍ مِنَ الْقَاتِلِ وَمُصَالِحَةٍ مِنْهُ لَهُ عَلَيْهَا وَقَوْلُهُ: وَلَا يَحِلُّ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَنْصُرَ مُحَدَّثًا أَوْ يُؤْوِيَهُ الْمُحَدَّثُ: كُلُّ مَنْ أَتَى حَدًّا مِنْ حُدُودِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَلَيْسَ لِأَحَدٍ مَنَعُهُ مِنْ إِقَامَةِ الْحَدِّ عَلَيْهِ، وَهَذَا شَبِيهٌ بِقَوْلِهِ الْآخَرَ: مَنْ حَالَتْ شَفَاعَتُهُ دُونَ حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ فَقَدْ ضَادَّ اللَّهَ فِي أَمْرِهِ وَقَوْلُهُ: لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ رَجُلٍ قَدْ سَمَاهُ عَنْ مَكْحُولٍ، قَالَ: الصَّرْفُ التَّوْبَةُ، وَالْعَدْلُ: الْفِدْيَةُ. وَهَذَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ قَوْلِ مَنْ يَقُولُ: الْفَرِيضَةُ وَالْتَطْوُوعُ، لِقَوْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ فَكُلُّ شَيْءٍ فِدْيَةٌ بِهِ شَيْءٌ فَهُوَ عَدْلُهُ. وَقَوْلُهُ: وَإِنَّ الْيَهُودَ يُنْفِقُونَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ مَا دَامُوا مُحَارِبِينَ، فَهَذِهِ النَّفَقَةُ فِي الْحَرْبِ خَاصَّةً، شَرَطُ عَلَيْهِمُ الْمُعَاوَنَةَ لَهُ عَلَى عَدُوِّهِ

وَنَرَى أَنَّهُ إِنَّمَا كَانَ يُسْمَهُمُ لِلْيَهُودِ إِذَا غَزَوْا مَعَ الْمُسْلِمِينَ بِهَذَا الشَّرْطِ الَّذِي شَرَطَهُ عَلَيْهِمْ مِنَ التَّفَقُّهِ
،وَكَوْلًا هَذَا لَمْ يَكُنْ لَهُمْ فِي غَنَائِمِ الْمُسْلِمِينَ سَهْمٌ^{٤٥}

تضمنت الصحيفة مبادئ عامة، درجت دساتير الدول الحديثة على وضعها فيها، وفي طليعة هذه المبادئ
تحديد مفهوم الأمة، فالأمة في الصحيفة تضم المسلمين جميعا مهاجريهم وأنصارهم ومن تبعهم، ممن لحق
بهم وجاهد معهم أمة واحدة، من دون الناس وهذا شيء جديد كل الجده في تاريخ الحياة السياسية في
جزيرة العرب، إذ نقل الرسول - ﷺ - قومه من شعار القبيلة، والتبعية لها إلى شعار الأمة، التي تضم كل
من اعتنق الدين الجديد، فلقد قالت الصحيفة عنهم «أمة واحدة» (المادة ٢١) وقد جاء به القرآن
الكريم قال تعالى (إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ) [الأنبياء: ٩٢].

وبين سبحانه وتعالى وسطية هذه الأمة في قوله تعالى: (وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ
عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا وَمَا جَعَلْنَا الْقَبِيلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ
مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَى عَقْبَيْهِ وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ إِنَّ اللَّهَ
بِالنَّاسِ لَرَوُّوفٌ رَحِيمٌ) [البقرة: ١٤٣]. ووضح سبحانه وتعالى أنها بكونها أمة إيجابية فهي لا تقف
موقف المتفرج من قضايا عصرها، بل تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر، وتدعو إلى الفضائل، وتحذر من
الردائل، قال تعالى: (كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ
بِاللَّهِ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ مِّنْهُمْ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ) [آل عمران: ١١٠].

وبهذا الاسم الذي أطلق على جماعة من المسلمين والمؤمنين ومن تبعهم من أهل يثرب، اندمج المسلمون
على اختلاف قبائلهم في هذه الجماعة التي ترتبط بينها برابطة الإسلام، فهم يتكافلون فيما بينهم، وهم
ينصرون المظلوم على الظالم، وهم يرفعون حقوق القرابة، والحبة، والجوار لقد انصهرت طائفتا الأوس
والخزرج في جماعة الأنصار، ثم انصهر الأنصار والمهاجرون في جماعة المسلمين، وأصبحوا أمة واحدة
ترتبط أفرادها رابطة العقيدة وليس الدم، فيتحد شعورهم وتتحد أفكارهم وتتحد قبلتهم
ووجهتهم، وولاؤهم لله وليس للقبيلة، واحتكامهم للشرع وليس للعرف، وهم يتميزون بذلك كله
على بقية الناس «من دون الناس» فهذه الروابط تقتصر على المسلمين ولا تشمل غيرهم من اليهود
والحلفاء.

ولا شك أن تمييز الجماعة الدينية كان أمراً مقصوداً يستهدف زيادة تماسكها، واعتزازها بذاتها يتضح
ذلك في تمييزها بالقبلة واتجاهها إلى الكعبة بعد أن اتجهت ستة عشر أو سبعة عشر شهراً إلى بيت
المقدس

^{٤٥} - الأموال للقاسم بن سلام (ص: ٢٦٠) (٥١٨) صحيح لغيره

وجعلت الصحيفة الفصل في كل الأمور بالمدينة يعود إلى الله ورسوله - ﷺ - ، فقد نصت على مرجع فض الخلاف في المادة (٢٣)، وقد جاء فيها: «وأنكم مهما اختلفتم فيه من شيء، فإن مرده إلى الله وإلى محمد - ﷺ - » والمغزى من ذلك واضح وهو تأكيد سلطة عليا دينية تهيمن على المدينة وتفصل في الخلافات منعاً لقيام اضطرابات في الداخل من جراء تعدد السلطات، وفي نفس الوقت تأكيد ضمني برئاسة الرسول - ﷺ - على الدولة فقد حددت الصحيفة مصدر السلطات الثلاث؛ التشريعية، والقضائية، والتنفيذية، فكان رسول الله - ﷺ - حريصاً على تنفيذ أوامر الله من خلال دولته الجديدة، لأن تحقيق الحاكمية لله على الأمة هو محض العبودية لله تعالى؛ لأنه بذلك يتحقق التوحيد ويقوم الدين قال تعالى: (مَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا أَسْمَاءً سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ إِنْ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ) [يوسف: ٤٠].

يعني: «ما الحكم الحق في الربوبية والعقائد والعبادات، والمعاملات إلا لله وحده، يوحيه لمن اصطفاه من رسله، لا يمكن لبشر أن يحكم فيه برأيه وهواه، ولا بعقله واستدلاله، ولا باجتهاده واستحسانه، فهذه القاعدة هي أساس دين الله تعالى على السنة جميع رسله لا تختلف باختلاف الأزمنة والأمكنة»

لقد نزل القرآن الكريم من أجل تحقيق العبودية والحاكمية لله تعالى، قال تعالى: (إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ - أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِي مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ كَاذِبٌ كَفَّارٌ) [الزمر: ٢، ٣]. وقال تعالى: (إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِثِينَ خَصِيماً) [النساء: ١٠٥] فكما أن تحقيق العبودية غاية من إنزال الكتاب، فكذلك تطبيق الحاكمية غاية من إنزاله، وكما أن العبادة لا تكون إلا عن وحي منزل، فكذلك لا ينبغي أن يحكم إلا بشرع منزل، أو بماله أصل في شرع منزل.

إن تحقيق الحاكمية تمكين للعبودية، وقيام بالغاية التي من أجلها خلق الإنسان والجان، قال تعالى: (وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ) [الذاريات: ٥٦].^{٤٦}

نظمت وثيقة التحالف هذه العلاقات بين سكان المدينة، ووضحت التزامات جميع الأطراف داخل المدينة، فقد شملت المعاهدة الخاصة بموادة الرسول ﷺ لليهود، كما أوضحت التزامات كل من المهاجرين والأنصار في جانبي الحقوق والواجبات. وقد استعرضنا آنفاً نصوص موادة اليهود، والتي أعلنت بعض بنودها أن المدينة حرم آمن لا يجوز انتهاكه، وبذلك ضمنت استقرار الأمن، ومنعت الحروب الداخلية فيها، وأصبحت المدينة مركز انطلاق الدعوة، وعاصمة للدولة الإسلامية الناشئة.

^{٤٦} - الأساليب النبوية في التعليم - ط ١ (ص: ٥١٣) والسيرة النبوية عرض وقائع وتحليل أحداث - (١ / ٤٩٥)

يتناول القسم الثاني من الوثيقة أو المعاهدة، بنود التحالف بين المهاجرين والأنصار، وبينت الوثيقة في صدرها أطراف التحالف فذكرت «المؤمنين والمسلمين من قريش وأهل يثرب ومن تبعهم فلحق بهم وجاهد معهم» .

وجعلت الوثيقة أطراف التعاقد «أمة واحدة من دون الناس» .

وتعرضت تسع فقرات تالية إلى ذكر الكيانات العشائرية. والملاحظ أن المهاجرين اعتبروا كتلة واحدة متميزة في حين نسب الأنصار إلى عشائرتهم، وقد اتضح أن القصد من ذلك إبراز فكرة التكافل الاجتماعي، دون التناصر في العصبية والظلم. وبهذا فقد حوّل الرسول ﷺ التوجهات القبلية إلى ما يحقق الأهداف السامية للدعوة الإسلامية. وبما أن التكافل يحتم على القبيلة أن تعين أفرادها، وهو أمر كان سائدا في الجاهلية، فقد أقرته الوثيقة لما فيه من روح تعاون وتضامن وتكافل. وهكذا فقد ورد في أعقاب ذكر المهاجرين والقبائل الأنصارية الأخرى قوله بأهم:

«على ريعتهم يتعاقبون معاقلهم الأولى، وكل طائفة تفدى عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين» .

وأكدت الوثيقة على مسؤولية المؤمنين الشاملة في التكافل مع كل فرد من أبناء الأمة: «لأن المؤمنين لا يتركون مفرحا بينهم أن يعطوه بالمعروف من فداء أو عقل» . وإلى جانب ذلك، أكدت الوثيقة على المسؤولية الجماعية، فقد أصبحت مسؤولية المؤمنين جميعا تحقيق الأمن والاستقرار والعدالة في المدينة: «وأن المؤمنين المتقين على من بغى منهم أو ابتغى دسيعة ظلم، أو إثما، أو عدوانا أو فسادا بين المؤمنين، وإن أيديهم عليه جميعا، ولو كان ولد أحدهم» .

وتبرز في الوثيقة بجلاء روح الإسلام في استعلاء المؤمنين على الكافرين، وأن دم الكافر لا يكافئ دم المؤمن، والتأكيد على الترابط الوثيق بين المؤمنين ومواليتهم لبعضهم لبعض: «ولا يقتل مؤمن مؤمنا في كافر، ولا ينصر كافرا على مؤمن، وأن ذمة الله واحدة، يجير عليهم أدناهم، وأن المؤمنين بعضهم موالى بعض دون الناس» .

والفقرة الأخيرة تشير إلى إقرار الوثيقة لمبدأ الجوار الذي كان معروفا قبل الإسلام، فقد أتاحت لكل مسلم أن يجير، وألزمت المجتمع الإسلامي بأن لا يخفر جواره، وحصرت الموالاة بين المؤمنين. غير أن الوثيقة استثنت من بقي على الشرك من قبائل الأوس والخزرج من إجارة قريش وتجارها، أو الاعتراض على تصدي المسلمين لها، فذكرت بأنه: «لا يجير مشرك مالا لقريش ولا نفسا، ولا يحول دونه على مؤمن» .

وقد بينت المعاهدة أن إعلان حالة السلم والحرب هي من اختصاص النبي ﷺ، وأن «سلم المؤمنين واحدة، لا يسالم مؤمن دون مؤمن في قتال في سبيل الله إلّا على سواء وعدل بينهم» .

ثم بينت الوثيقة عقوبة القتل العمد حيث جاء فيها: «وأنه من اعتبط مؤمنا قتلا عن بدنة فإنه قود به إلّا أن يرضى ولي المقتول، وأن المؤمنين عليه كافة، ولا يحل لهم إلّا قيام عليه» .

وأخيراً فقد أصبح الرسول. بموجب هذه الوثيقة هو المرجع الوحيد للفصل في كل خلاف قد يقع بين أطراف التعاقد (المسلمين وحلفائهم) في المدينة: «وأنه مهما اختلفتم فيه من شيء فإن مرده إلى الله وإلى محمد ﷺ».^{٤٧}

إن نصوص الصحيفة توافق القرآن الكريم في المبادئ العامة من حيث اعتبار المسلمين أمة واحدة من دون الناس، ومن حيث التراحم والتعاون بينهم، ومن حيث الاحتفاظ برابطة الولاء وما يترتب عليها من حقوق الموالاتة، ثم من حيث مراعاة حقوق القرابة والصحبة والجوار، كذلك تحديد المسؤولية الشخصية والبعد عن ثارات الجاهلية وحميتها وفي وجوب الخضوع للقانون ورد الأمر إلى الدولة بأجهزتها للتصرف بالأمر، وفي شؤون الحرب والسلام، وأن حرب الأفراد وسلمهم إنما تدخل في الاختصاص العام فلا تحدث فردياً، كذلك معاونة الدولة في إقرار النظام والأخذ على يد الظالم وعدم نصر المحدث أو إيوائه .

إن الصحيفة أعطت صفة للجماعة الإسلامية فقررت أهم أمة واحدة من دون الناس.. وبهذا التقرير ألغى النبي الحدود القبلية أو على الأقل لم يجعل لها وجوداً رسمياً بالنسبة للدولة، أو بلفظ آخر ارتفع هو عن المستوى القبلي المحدد وبهذا أصبح الإسلام ملكاً لمن دخل فيه، فدخل بناء على هذه القاعدة شعوب كثيرة في الإسلام دون أن يضع الرسول أمامها عقبات تحول بينها وبين الاشتراك في حياة العالم الإسلامي.

لقد أقرت الصحيفة مفهوم الحرية الدينية بأوسع معانيه وضربت عرض الحائط مبدأ التعصب ومصادرة الآراء والمعتقدات، ولم تكن المسألة مسألة تكتيك مرحلي ريثما يتسنى للرسول ﷺ تصفية أعدائه في الخارج لكي يبدأ تصفية أخرى إزاء أولئك الذين عاهدتهم.. وحاشاه.. إنما صدر هذا الموقف السامح المنفتح عن اعتقاد كامل بأن اليهود باعتبارهم أهل كتاب سيتجاوبون مع الدعوة الجديدة وينهدون لإسنادها في لحظات الخطر والصراع ضد العدو الوثني المشترك كما أكدت بنود الصحيفة نفسها- أو أهم- على أسوأ الاحتمالات- سيكفون أيديهم عن إثارة المشاكل والعقبات ووضع العراقيل في طريق الدعوة وهي تبنى دولتها الجديدة وتصارع قوى الوثنية التي تتربص على الحدود. لكن الذي حدث بعد قليل من إصدار الوثيقة، وطيلة سني العصر المدني، غير مجرى العلاقات بين المسلمين واليهود وجمد البنود المتعلقة بهم، لا لشيء إلا لأنهم اختاروا (النقض) على الوفاء، والخيانة على الالتزام، والانغلاق على مصالحهم القومية على الانفتاح على الأهداف العامة الكبيرة للأديان السماوية جمعاء.

^{٤٧} - نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم - ﷺ - دار الوسيلة للنشر والتوزيع، جدة (١/ ٢٧٠)

إن إصدار الوثيقة يمثل تطوراً كبيراً في مفاهيم الاجتماع السياسية، فهذه جماعة تقوم لأول مرة في الجزيرة العربية على غير نظام القبيلة وعلى غير أساس رابطة الدم، حيث انصهرت طائفتا الأوس والخزرج في جماعة الأنصار ثم انصهر الأنصار والمهاجرون في جماعة المسلمين، ثم ترابطت هذه الجماعة المسلمة مع اليهود الذين يشاركونهم الحياة في المدينة إلى أمد ولأول مرة بحكم القانون حيث ترد الأمور إلى الدولة، ومن خلال تغيير شامل وتحول سريع طوى الدستور صفحة اجتماعية طابعها القبلية، وفتح صفحة جديدة أكثر إيجابية وأقرب إلى الترابط والتكافل والوحدة الفكرية.^{٤٨}

٧- وجوب اتباع النبي ﷺ ولزوم سننه في باب الإمامة وسياسة الأمة والدولة

قال تعالى: {وَأَنْبِئُوا إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَأَسْلِمُوا لَهُ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ الْعَذَابُ ثُمَّ لَا تُنصِرُونَ (٥٤) وَاتَّبِعُوا أَحْسَنَ مَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ الْعَذَابُ بَغْتَةً وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ (٥٥) } [الزمر:]
يَسْتَحِثُّ اللَّهُ تَعَالَى الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ إِلَى الْمُسَارَعَةِ إِلَى التَّوْبَةِ، وَيَقُولُ لَهُمْ: ارْجِعُوا إِلَى رَبِّكُمْ بِالتَّوْبَةِ، وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ قَبْلَ أَنْ تَحِلَّ بِكُمْ نِعْمُهُ، وَقَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ بِكُمْ الْعَذَابُ، وَحِينَئِذٍ لَا تَجِدُونَ مَنْ يُنصِرُكُمْ مِنْ بَأْسِ اللَّهِ. وَلَا مَنْ يَدْفَعُ عَنْكُمْ عَذَابَهُ، ثُمَّ يَأْمُرُ اللَّهُ تَعَالَى عِبَادَهُ بِاتِّبَاعِ مَا أَمَرَهُمْ بِهِ (وَهُوَ أَحْسَنُ مَا أُنزِلَ اللَّهُ إِلَىٰ عِبَادِهِ)، وَبِاجْتِنَابِ مَا نَهَاَهُمْ عَنْهُ، مِنْ قَبْلِ أَنْ يَنْزِلَ بِهِمُ الْعَذَابُ فَجَاءَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ، وَلَا يَنْتَظِرُونَ وَقُوعَهُ حِينَ يَعْشَاهُمْ.^{٤٩}

أحسن ما أنزل إلى العباد من الله، هو كلمات الله، وهي القرآن الكريم.. فقد أنزل إلى العباد من الله نعم كثيرة، وخيرات موفورة، وأرزاق لا تحصى، ولكن أحسن ما أنزل إليهم من هذه النعم وتلك الخيرات، وهذه الأرزاق، هو هذا الكتاب، الذي به يعرف الإنسان قدر هذه النعم، وطعم هذه الخيرات.. فهو الميزان العدل الذي يقيم هذه النعم وتلك الخيرات على طريق الحق والإحسان، وبغير هذا الميزان تتحول هذه النعم إلى نقم في يد أصحابها، تفسد عليهم وجودهم، وتحرمهم الثمرة الطيبة المرجوة منها. وفي قوله تعالى: «مَنْ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَكُمُ الْعَذَابُ بَغْتَةً وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ»..

إشارة إلى المبادرة بالرجوع إلى الله، والتخلي الفوري عن مشاعر الإمهال والتسويف، من يوم إلى يوم، إذ لا يدري المرء متى يحين حينه، ويأتيه أجله.. فقد يؤخر المرء التوبة إلى غد، ثم لا يأتي الغد إلّا وهو في عالم الموتى. وقد يؤخر التوبة من صبح يومه إلى مساءه، فلا يكون في المساء بين الأحياء. فالمراد بإتيان العذاب هنا، هو وقوع الموت بالعصاة والمذنبين قبل التوبة.. فإتيان الموت لهم وهم على

^{٤٨} - دراسة في السيرة (ص: ١٢٤)

^{٤٩} - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ٣٩٩١، بترقيم الشاملة آليا)

تلك الحال، إتيان بالعذاب الذي يبدأ دخولهم فيه منذ لحظة الموت.. وهنا تكون الحسرة والندامة، حيث لا تنفع حسرة، ولا نجدى ندامة!^{٥٠}

وَلَا شَكَّ أَنَّ الْقُرْآنَ أَحْسَنُ مَا أُنزِلَ إِلَيْنَا مِنْ رَبِّنَا، وَالسُّنَّةُ مُبَيَّنَةٌ لَهُ، وَقَدْ هَدَدَ مَنْ لَمْ يَتَّبِعْ أَحْسَنَ مَا أُنزِلَ إِلَيْنَا مِنْ رَبِّنَا بِقَوْلِهِ: مَنْ قَبِلَ أَنْ يَأْتِيَكُمُ الْعَذَابُ بَعْتَةً وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ.

وَقَالَ تَعَالَى: الَّذِينَ يَسْتَمْعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَاهُمُ اللَّهُ وَأُولَئِكَ هُمْ أُولُو الْأَلْبَابِ [٣٩ \ ١٨]، وَلَا شَكَّ أَنَّ كِتَابَ اللَّهِ وَسُنَّةَ رَسُولِهِ أَحْسَنُ مِنْ آرَاءِ الرِّجَالِ.

وَقَالَ تَعَالَى: وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ [٥٩ \ ٧]، وَقَوْلُهُ: إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ فِيهِ تَهْدِيدٌ شَدِيدٌ لِمَنْ لَمْ يَعْمَلْ بِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَلَا سِيمًا إِنْ كَانَ يَظُنُّ أَنَّ أَقْوَالَ الرِّجَالِ تُكْفِي عَنْهَا.^{٥١}

وقال تعالى: {قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ} [يوسف: ١٠٨]

يَأْمُرُ اللَّهُ تَعَالَى نَبِيَّهُ ﷺ بِأَنْ يُخْبِرَ النَّاسَ أَنَّ هَذِهِ الدَّعْوَةُ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ هِيَ سَبِيلُهُ وَمَسْلُكُهُ وَسُنَّتُهُ، وَأَنَّهُ إِنَّمَا يَدْعُوهُمْ إِلَيْهَا وَهُوَ عَلَى بَصِيرَةٍ مِنَ اللَّهِ وَيَقِينُ، هُوَ وَكُلُّ مَنْ آمَنَ بِهِ وَاتَّبَعَهُ، مِنْ حَقِيقَةِ مَا يَدْعُونَ إِلَيْهِ، وَمَا يَقُولُونَ بِهِ، وَأَنَّهُ يُنَزِّهُ اسْمَ اللَّهِ، وَيُقَدِّسُهُ عَنِ الشَّرْكِ وَالْوَالِدِ وَالصَّحَابَةِ، تَعَالَى اللَّهُ عَنِ ذَلِكَ عُلُوًّا كَبِيرًا^{٥٢}

فالسبيل التي استقام عليها النبي بأمر ربه، ودعا الناس إلى أن يأخذوا خطوهم عليها وراءه - هذه السبيل، هي سبيله، لا يجيد عنها، ولا يلتفت إلى غيرها..

وإنه ليدعو إلى الله على هدى ونور من ربه، فقد أبصر الحق، واستيقنه، وعرف الخير وطعم منه.. فهو يدعو الناس إليه، ليأخذوا حظهم من فضل ربه، وليتزلوا منازل رحمته ورضوانه.. فمن اتبع الرسول، فقد عرف هذا الحق، وطعم من ذلك الخير، فكان على هدى وبصيرة..

قوله «وَسُبْحَانَ اللَّهِ» معطوف على مقول القول: «هذه سبيلي» أي قل هذه سبيلي، وقل سبحان الله، أي تزيها لله عن الأنداد والشركاء..

وقل «وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ» الذين يجعلون مع الله آلهة أخرى..^{٥٣}

«قُلْ: هَذِهِ سَبِيلِي» .. واحدة مستقيمة، لا عوج فيها ولا شك ولا شبهة. «أَدْعُوا إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي» .. فنحن على هدى من الله ونور. نعرف طريقنا جيدا، ونسير فيها على بصر وإدراك

^{٥٠} - التفسير القرآني للقرآن (١٢ / ١١٨٢)

^{٥١} - أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (٧ / ٣٠٠)

^{٥٢} - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ١٧٠٥، بترقيم الشاملة آليا)

^{٥٣} - التفسير القرآني للقرآن (٧ / ٥٨)

ومعرفة، لا نخبط ولا نتحسس، ولا نحدس. فهو اليقين البصير المستنير. نثره الله - سبحانه - عما لا يليق بألوهيته، ونفصل ونعزل ونتميز عن الذين يشركون به: «وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ» .. لا ظاهر الشرك ولا خفيه.

هذه طريقي فمن شاء فليتابع، ومن لم يشأ فأنا سائر في طريقي المستقيم. وأصحاب الدعوة إلى الله لا بد لهم من هذا التميز، لا بد لهم أن يعلنوا أنهم أمة وحدهم، يفترون عنن لا يعتقد عقيدتهم، ولا يسلك مسلكهم، ولا يدين لقيادتهم، ويتميزون ولا يختلطون! ولا يكفي أن يدعوا أصحاب هذا الدين إلى دينهم، وهم متميعون في المجتمع الجاهلي. فهذه الدعوة لا تؤدي شيئاً ذا قيمة!

إنه لا بد لهم منذ اليوم الأول أن يعلنوا أنهم شيء آخر غير الجاهلية وأن يتميزوا بتجمع خاص أصرته العقيدة المتميزة، وعنوانه القيادة الإسلامية .. لا بد أن يميزوا أنفسهم من المجتمع الجاهلي وأن يميزوا قيادتهم من قيادة المجتمع الجاهلي أيضاً!

إن اندغامهم وتميعهم في المجتمع الجاهلي، وبقاءهم في ظل القيادة الجاهلية، يذهب بكل السلطان الذي تحمله عقيدتهم، وبكل الأثر الذي يمكن أن تنشئه دعوتهم، وبكل الجاذبية التي يمكن أن تكون للدعوة الجديدة.

وهذه الحقيقة لم يكن مجالها فقط هو الدعوة النبوية في أوساط المشركين .. إن مجالها هو مجال هذه الدعوة كلما عادت الجاهلية فغلبت على حياة الناس .. وجاهلية القرن العشرين لا تختلف في مقوماتها الأصلية، وفي ملامحها المميزة عن كل جاهلية أخرى واجهتها الدعوة الإسلامية على مدار التاريخ! والذين يظنون أنهم يصلون إلى شيء عن طريق التميع في المجتمع الجاهلي والأوضاع الجاهلية، والتدسس الناعم من خلال تلك المجتمعات ومن خلال هذه الأوضاع بالدعوة إلى الإسلام .. هؤلاء لا يدركون طبيعة هذه العقيدة ولا كيف ينبغي أن تطرق القلوب! ..

إن أصحاب المذاهب الإلحادية أنفسهم يكشفون عن عنوانهم وواجهتهم ووجهتهم! أفلا يعلن أصحاب الدعوة إلى الإسلام عن عنوانهم الخاص؟ وطريقهم الخاص؟ وسبيلهم التي تفرق تماماً عن سبيل الجاهلية؟^{٥٤}

وقال تعالى: {قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ (٣١) قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ (٣٢)} [آل عمران: ٣١، ٣٢]

هذه الآية فيها وجوب محبة الله، وعلاماتها، ونتيجتها، وثمراتها، فقال {قل إن كنتم تحبون الله} أي: ادعيتم هذه المرتبة العالية، والرتبة التي ليس فوقها رتبة فلا يكفي فيها مجرد الدعوى، بل لا بد من الصدق

^{٥٤} - في ظلال القرآن للسيد قطب - ط ١ - ت - علي بن نايف الشحود (ص: ٢٦٧٩)

فيها، وعلامة الصدق اتباع رسوله ﷺ في جميع أحواله، في أقواله وأفعاله، في أصول الدين وفروعه، في الظاهر والباطن، فمن اتبع الرسول دل على صدق دعواه محبة الله تعالى، وأحبه الله وغفر له ذنبه، ورحمه وسدده في جميع حركاته وسكناته، ومن لم يتبع الرسول فليس محبا لله تعالى، لأن محبته لله توجب له اتباع رسوله، فما لم يوجد ذلك دل على عدمها وأنه كاذب إن ادعاها، مع أنها على تقدير وجودها غير نافعة بدون شرطها، وبهذه الآية يوزن جميع الخلق، فعلى حسب حظهم من اتباع الرسول يكون إيمانهم وحبهم لله، وما نقص من ذلك نقص.

وهذا أمر من الله تعالى لعباده بأعم الأوامر، وهو طاعته وطاعة رسوله التي يدخل بها الإيمان والتوحيد، وما هو من فروع ذلك من الأعمال والأقوال الظاهرة والباطنة، بل يدخل في طاعته وطاعة رسوله اجتناب ما نهى عنه، لأن اجتنابه امتثالا لأمر الله هو من طاعته، فمن أطاع الله ورسوله، فأولئك هم المفلحون {فإن تولوا} أي: أعرضوا عن طاعة الله ورسوله فليس ثم أمر يرجعون إليه إلا الكفر وطاعة كل شيطان مرید {كتب عليه أنه من تولاه فأنه يضله ويهديه إلى عذاب السعير} فلهذا قال: {فإن تولوا فإن الله لا يحب الكافرين} بل يبغضهم ويمقتهم ويعاقبهم أشد العقوبة، وكأن في هذه الآية الكريمة بيانا وتفسيرا لاتباع رسوله، وأن ذلك بطاعة الله وطاعة رسوله، هذا هو الاتباع الحقيقي^{٥٥} هذه الآية نزلت حين دعا رسول الله ﷺ كعب بن الأشرف ومن تبعه من اليهود إلى الإيمان، فقَالوا: (نحن أبناء الله وأحباؤه). فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى هَذِهِ الْآيَةَ، وَفِيهَا يَأْمُرُ اللَّهُ نَبِيَّهُ الْكَرِيمَ بِأَنْ يَقُولَ لَهُمْ: مَنْ ادَّعَى حُبَّ اللَّهِ دُونَ أَنْ يَتَّبِعَ شَرَعَ مُحَمَّدٍ، فَهُوَ غَيْرُ صَادِقٍ، فَدِينُ اللَّهِ وَاحِدٌ، وَشَرَعُهُ وَاحِدٌ، وَالْأَدْيَانُ يَصَدِّقُ بَعْضُهَا بَعْضًا وَيُكَمِّلُهَا .

وَجَاءَ دِينَ مُحَمَّدٍ ﷺ لِيُخْتَمَ الْأَدْيَانَ السَّابِقَةَ وَيُكَمِّلُهَا، فَلَا يُمْكِنُ أَنْ يَدَّعِيَ أَحَدٌ حُبَّ اللَّهِ، وَهُوَ يَكْفُرُ بِشَرَعِهِ وَمَا أَنْزَلَهُ عَلَى رَسُولِهِ . وَمَنْ يَتَّبِعَ شَرَعَ مُحَمَّدٍ ﷺ وَيُخْلِصَ فِي ذَلِكَ يُحِبُّهُ اللَّهُ، وَاتَّبَاعِ أَمْرِهِ . وَاللَّهُ كَثِيرُ الْعُفْرَانِ لِعِبَادِهِ، عَظِيمُ الرَّحْمَةِ بِهِمْ .

وَقُلْ لَهُمْ يَا مُحَمَّدٌ: أَطِيعُوا اللَّهَ بِاتِّبَاعِ أَوْامِرِهِ، وَاجْتِنَابِ نَوَاهِيهِ، وَأَطِيعُوا رَسُولَهُ بِاتِّبَاعِ سُنَّتِهِ وَدَعْوَتِهِ، فَإِنْ رَفَضُوا ذَلِكَ، وَخَالَفُوا عَنْ أَمْرِ اللَّهِ، فَهُمْ كَافِرُونَ، وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ .^{٥٦}

قل يا محمد: لمن يدعي حب الله: إن كنتم تحبون الله كما تقولون، فاتبعوني فيما بلغتكم عن الله تعالى، وبرهنوا - بهذا الاتباع - على صدق محبتكم لله تعالى، فإن الحجة ليست ادعاء، ولكنها اتباع لما يرضى المحبوب. فمن أحب الله فليتبع حبيبه ومصطفاه، وليتأدب بما دعا إليه من فضائل وآداب. وإلا فهو كاذب في دعواه.

^{٥٥} - تفسير السعدي = تيسير الكريم الرحمن (ص: ١٢٨)

^{٥٦} - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ٣٢٥، بترقيم الشاملة آليا)

وثمره هذا الاتباع، لا غاية وراءها لكم وهي حبُّ الله، وغفران ما عسى أن تقترفوه من ذنوب .. ولا شيء أُسمى من ذلك تطمح إليه قلوب المحبين.

وليس الفضل في أن تقول: إني أُحب. ولكن الفضل في أن تفعل ما تكون به محبوباً عند حبيبيك.

وقد ختم الله الآية، بما اتصف به دائماً، من صفتي الغفران والرحمة فقال: (وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ):

ولا يتمتع ببركة هذين الوصفين، إلا من لازم اتباع الرسول فيما أمر به ونهى عنه.

قال ابن كثير: هذه الآية، حاكمة على كل من ادعى محبة الله - وليس هو على الطريقة المحمدية - بأنه كاذب في دعواه، حتى يتبع الشرع المحمدي والدين النبوي في جميع أقواله، وأفعاله، وأحواله. كما ثبت في الصحيح عن رسول ﷺ، أنه قال: "مَنْ عَمَلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ" اهـ.

وقل لهم يا محمد، أطيعوا الله والرسول في جميع الأوامر والنواهي، فإن أعرضوا عن ذلك، فإن الله ييغضهم ولا يحبهم، لتوليهم وإعراضهم عن طاعة الله ورسوله.

وإطلاق وصف الكافرين على المعرضين عن طاعة الله ورسوله - لأن من تولى وأعرض بقلبه، فهو نافر من شرع الله كاره له. فيكون بذلك كافراً، والعياذ بالله تعالى.

أما لو كان تولى وإعراضه مجرد ترك لما أمر به، اتباعاً لشهواته - مع اعتقاده أن ذلك حرام، وأنه مذنب فيما يفعل، ومقصر في حقه تعالى - فإن الكفر بالنسبة له كفر للنعمة، وعدم قيام بشكرها. أو هو من باب التنفير من المعصية. وفي كلتا الحالتين، يكون تارك الاتباع محروماً من حب الله تعالى، لأن الله سبحانه لا يحب من عصاه بكفر أو فجور.^{٥٧}

صَرَخَ تَعَالَى فِي هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ: أَنَّ اتِّبَاعَ نَبِيِّهِ مُوجِبٌ لِمَحَبَّتِهِ جَلَّ وَعَلَا ذَلِكَ الْمُتَّبِعِ، وَذَلِكَ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ طَاعَةَ رَسُولِهِ - ﷺ - هِيَ عَيْنُ طَاعَتِهِ تَعَالَى، وَصَرَخَ بِهَذَا الْمَدْلُولِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ [٤ \ ٨٠]، وَقَالَ تَعَالَى: وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا [٥٩ \ ٧].

يُؤْخَذُ مِنْ هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ أَنَّ عِلْمَ الصَّادِقَةِ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ - ﷺ - هِيَ اتِّبَاعُهُ ﷺ، فَالَّذِي يُخَالِفُهُ وَيَدْعِي أَنَّهُ يُحِبُّهُ فَهُوَ كَاذِبٌ مُفْتَرٍ؛ إِذْ لَوْ كَانَ مُحِبًّا لَهُ لَأَطَاعَهُ، وَمِنْ الْمَعْلُومِ عِنْدَ الْعَامَّةِ أَنَّ الْمَحَبَّةَ تَسْتَجْلِبُ الطَّاعَةَ.^{٥٨}

إن حب الله ليس دعوى باللسان، ولا هيأما بالوجدان، إلا أن يصاحبه الاتباع لرسول الله، والسير على هدايته، وتحقيق منهجه في الحياة .. وإن الإيمان ليس كلمات تقال، ولا مشاعر تجيش، ولا شعائر تقام. ولكنه طاعة لله والرسول، وعمل بمنهج الله الذي يحمله الرسول ..

^{٥٧} - التفسير الوسيط - مجمع البحوث (١/ ٥٥٣)

^{٥٨} - أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (١/ ١٩٩)

يقول الإمام ابن كثير في التفسير عن الآية الأولى: «هذه الآية الكريمة حاكمة على كل من ادعى محبة الله وليس هو على الطريقة الحمديّة. فإنه كاذب في نفس الأمر حتى يتبع الشرع الحمدي والدين النبوي في جميع أقواله وأعماله، كما ثبت في الصحيح عن سعد بن إبراهيم قال سألت القاسم بن محمد عن رجل له ثلاثة مساكن فأوصى بثلث كل مسكن منها قال يجمع ذلك كله في مسكن واحد ثم قال أخبرتني عائشة أن رسول الله - ﷺ - قال «مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ»^{٥٩}.

ويقول عن الآية الثانية: «قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ. فَإِنْ تَوَلَّوْا» .. أي تخالفوا عن أمره - «فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ» .. فدل على أن مخالفته في الطريقة كفر، والله لا يحب من اتصف بذلك، وإن ادعى وزعم في نفسه أنه محب لله ..

ويقول الإمام شمس الدين أبو عبد الله محمد بن قيم الجوزية في كتابه: «زاد المعاد في هدى خير العباد»: «ومن تأمل ما في السير والأخبار الثابتة من شهادة كثير من أهل الكتاب والمشركون له - ﷺ - بالرسالة، وأنه صادق، فلم تدخلهم هذه الشهادة في الإسلام، علم أن الإسلام أمرٌ وراء ذلك، وأنه ليس هو المعرفة فقط، ولا المعرفة والإقرار فقط، بل المعرفة والإقرار، والالتزام طاعته ودينه ظاهراً وباطناً ...»^{٦٠}

إن هذا الدين له حقيقة مميزة لا يوجد إلا بوجودها .. حقيقة الطاعة لشريعة الله، والاتباع لرسول الله، والتحاكم إلى كتاب الله .. وهي الحقيقة المنبثقة من عقيدة التوحيد كما جاء بها الإسلام. توحيد الألوهية التي لها وحدها الحق في أن تعبد الناس لها، وتطويعهم لأمرها، وتنفيذ فيهم شرعها، وتضع لهم القيم والموازن التي يتحاكمون إليها ويرتضون حكمها. ومن ثم توحيد القوامة التي تجعل الحاكمية لله وحده في حياة البشر وارتباطاتها جميعاً، كما أن الحاكمية لله وحده في تدبير أمر الكون كله. وما الإنسان إلا قطاع من هذا الكون الكبير.

وهذا الدرس من السورة يقرر هذه الحقيقة في صورة ناصعة كاملة شاملة، لا مهرب من مواجهتها والتسليم بما لمن شاء أن يكون مسلماً. إن الدين عند الله الإسلام .. وهذا - وحده - هو الإسلام كما شرعه الله، لا كما تصوره المفتريات والأوهام ..^{٦١}

^{٥٩} - صحيح مسلم - المكثر [٤٠٣ / ١١] (٤٥٩٠) - فهو ردٌّ: أمرٌ ردٌّ: إذا كان مخالفاً لما عليه السنة.

وهذا الحديث قاعدة عظيمة من قواعد الإسلام، وهو من جوامع كلمه - ﷺ - فإنه صريح في رد كل البدع والمخترعات. شرح النووي على مسلم [١٥٠ / ٦]

^{٦٠} - زاد المعاد في هدى خير العباد - مؤسسة الرسالة، بيروت [٦٣٨ / ٣]

^{٦١} - في ظلال القرآن للسيد قطب - ط ١ - ت - علي بن نايف الشحود (ص: ٦٥٣)

وعن ابن عباس رضي الله عنهما: أن رسول الله - ﷺ - خطب الناس في حجة الوداع فقال: «يا أيها الناس إني قد تركت فيكم ما إن اعتصمتم به فلن تضلوا أبدا كتاب الله وسنة نبيه» السنن الكبرى للبيهقي. ٦٢

وعن كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف، عن أبيه، عن جدّه قال: قال رسول الله ﷺ: "تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما تمسكنم بهما: كتاب الله وسنة نبيه ﷺ" ٦٣

٨- رد المحدثات في باب الإمامة وسياسة الأمة وإبطال سنن الجاهلية

قال تعالى: {أَفْحَكُمُ الْجَاهِلِيَّةَ يَتَّعُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ} [المائدة: ٥٠]

قال العلامة ابن كثير رحمه الله: "يُنكِرُ تَعَالَى عَلَيَّ مَنْ خَرَجَ عَن حُكْمِ اللَّهِ الْمُحْكَمِ الْمُشْتَمِلِ عَلَيَّ كُلِّ خَيْرٍ، النَّاهِي عَن كُلِّ شَرٍّ وَعَدْلٍ إِلَى مَا سِوَاهُ مِنَ الْأَرَءِ وَالْأَهْوَاءِ وَالْإِصْطِلَاحَاتِ، الَّتِي وَضَعَهَا الرَّجَالُ بِلَا مُسْتَنَدٍ مِّنْ شَرِيعةِ اللَّهِ، كَمَا كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَحْكُمُونَ بِهِ مِنَ الضَّلَالَاتِ وَالْجَهَالَاتِ، مِمَّا يَضَعُونَهَا بَأْرَائِهِمْ وَأَهْوَائِهِمْ، وَكَمَا يَحْكُمُ بِهِ التَّتَارُ مِنَ السِّيَاسَاتِ الْمَلَكِيَّةِ الْمَأْخُوذَةِ عَن مَلِكِهِمْ جَنْكِرْخَانَ، الَّذِي وَضَعَ لَهُمُ الْيَسَاقَ (اليسق) وَهُوَ عِبَارَةٌ عَن كِتَابٍ مَّجْمُوعٍ مِّنْ أَحْكَامٍ قَدْ اقْتَبَسَهَا عَن شَرَائِعِ شَتَّى، مِّنَ الْيَهُودِيَّةِ وَالنَّصْرَانِيَّةِ وَالْمِلَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ، وَفِيهَا كَثِيرٌ مِّنَ الْأَحْكَامِ أَخَذَهَا مِنْ مُجَرَّدِ نَظَرِهِ وَهَوَاهُ، فَصَارَتْ فِي بَنِيهِ شَرْعًا مُتَّبَعًا، يُقَدِّمُونَهَا عَلَى الْحُكْمِ بِكِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ - ﷺ - . وَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ مِنْهُمْ فَهُوَ كَافِرٌ يَجِبُ قِتَالُهُ، حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى حُكْمِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ [- ﷺ -] فَلَا يَحْكُمُ سِوَاهُ فِي قَلِيلٍ وَلَا كَثِيرٍ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: {أَفْحَكُمُ الْجَاهِلِيَّةَ يَتَّعُونَ} أَي: يَتَّبِعُونَ وَيُرِيدُونَ، وَعَن حُكْمِ اللَّهِ يَعْدِلُونَ. {وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ} أَي: وَمَنْ أَعْدَلُ مِنَ اللَّهِ فِي حُكْمِهِ لِمَنْ عَقَلَ

٦٢ - المفصل في أحاديث الفتن (ص: ٦٣٤) والاعتقاد للبيهقي (ص: ٢٢٨) والسنة للمروزي (ص: ٢٥) (٦٨) والسنن الكبرى للبيهقي (١٠ / ١٩٤) (٢٠٣٣٦) والمستدرک علی الصحیحین للحاکم (١ / ١٧١) (٣١٨) وموطأ مالك ت عبد الباقي (٢ / ٨٩٩) (٣) وجامع بيان العلم وفضله (٢ / ٩٧٩) (١٨٦٦) صحيح لغيره

قوله ﷺ: "تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما تمسكنم بهما على سبيل الحض على تعلمها أو التمسك بهما والافتداء بما فيهما وبين قول الأمرين فقال كتاب الله وسنة رسوله ﷺ يريد والله أعلم ما سنه وشرعه، وأنبأنا عن تحليله وتحريمه وغير ذلك من سننه، وهذا فيما كان فيه كتاب أو سنة، وما لم يكن فيه كتاب ولا سنة فمردود إليهما ومعتبر بهما وقد روى ابن وهب عن مالك في المجموعة الحكم على وجهين فالذي يحكم بالقرآن فذلك الصواب، والذي يجهد العالم نفسه فيه فيما لم يأت فيه شيء فلهذا يوفق، وثالث متكلف بما لا يعلم فما أشبهه أن لا يوفق مقتضى هذا والله أعلم أن الحكم بالكتاب والسنة مقدم فيما فيه كتاب أو سنة، وما عدم ذلك فيه اجتهد العالم فيه بالرأي والقياس والرّد إلى ما ثبت بالكتاب والسنة، وأما الجاهل فلا يتعرض لذلك فإنه متكلف بما لا يعلم وبما لم يكلفه، ويوشك أن لا يوفق. المنتقى - شرح الموطأ - (٤ / ٢٧٨)

٦٣ - جامع بيان العلم وفضله (١ / ٧٥٥) (١٣٨٩) حسن لغيره

عَنِ اللَّهِ شَرَعُهُ، وَآمَنَ بِهِ وَأَيَّقَنَ وَعَلِمَ أَنَّهُ تَعَالَى أَحْكَمُ الْحَاكِمِينَ، وَأَرْحَمُ بِخُلُقِهِ مِنَ الْوَالِدَةِ بَوْلَدِهَا، فَإِنَّهُ تَعَالَى هُوَ الْعَالِمُ بِكُلِّ شَيْءٍ، الْقَادِرُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، الْعَادِلُ فِي كُلِّ شَيْءٍ. " ٦٤

وقال ابن كثير رحمه الله: " فَمَنْ تَرَكَ الشَّرْعَ الْمُحْكَمَ الْمُنَزَّلَ عَلَى مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ خَاتَمِ الْأَنْبِيَاءِ، وَتَحَاكَمَ إِلَى غَيْرِهِ مِنَ الشَّرَائِعِ الْمَنسُوحَةِ كَفَرَ، فَكَيْفَ يَمُنُّ بِتَحَاكَمِ إِلَى " الْيَأْسَاقِ " وَقَدَّمَهَا عَلَيْهِ؟ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ كَفَرَ بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: { أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوفُونَ } [المائدة: ٥٠] " الْمَائِدَةُ: ". وَقَالَ تَعَالَى: { فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا } [النساء: ٦٥] " .

وقال العلامة الشنقطي رحمه الله عند قوله - تَعَالَى - : وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ. اعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ - جَلَّ وَعَلَا - يَبِينُ فِي آيَاتِ كَثِيرَةٍ صِفَاتٍ مَنْ يَسْتَحِقُّ أَنْ يَكُونَ الْحُكْمُ لَهُ، فَعَلَى كُلِّ عَاقِلٍ أَنْ يَتَأَمَّلَ الصِّفَاتِ الْمَذْكُورَةَ الَّتِي سَنُوضِّحُهَا الْآنَ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - وَيُقَابِلَهَا مَعَ صِفَاتِ الْبَشَرِ الْمُشْرِعِينَ لِلْقَوَانِينِ الْوَضْعِيَّةِ، فَيَنْظُرُ هَلْ تَنْطَبِقُ عَلَيْهِمْ صِفَاتٌ مَنْ لَهُ التَّشْرِيعُ، سُبْحَانَ اللَّهِ وَتَعَالَى عَنْ ذَلِكَ.

فَإِنْ كَانَتْ تَنْطَبِقُ عَلَيْهِمْ - وَلَنْ تَكُونَ - فَلْيَتَّبِعْ تَشْرِيْعَهُمْ. وَإِنْ ظَهَرَ يَقِينًا أَنَّهُمْ أَحَقُّرٌ وَأَخْسُ وَأَذَلُّ وَأَصْعَرُ مِنْ ذَلِكَ، فَلْيَقِفْ بِهِمْ عِنْدَ حَدِّهِمْ، وَلَا يُجَاوِزُهُ بِهِمْ إِلَى مَقَامِ الرُّبُوبِيَّةِ.

سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَنْ يَكُونَ لَهُ شَرِيكٌ فِي عِبَادَتِهِ أَوْ حُكْمِهِ أَوْ مُلْكِهِ. فَمِنَ الْآيَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ الَّتِي أَوْضَحَ بِهَا - تَعَالَى - صِفَاتٍ مَنْ لَهُ الْحُكْمُ وَالتَّشْرِيعُ قَوْلُهُ هُنَا: وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ، ثُمَّ قَالَ مُبِينًا صِفَاتٍ مَنْ لَهُ الْحُكْمُ: ذَلِكَمُ اللَّهُ رَبِّي عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ فَاطِرُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَمِنَ الْأَنْعَامِ أَزْوَاجًا يَذُرُّكُمْ فِيهِ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ لَهُ مَقَالِيدُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَقْدِرُ إِنَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ [٤٢ \ ١٠ - ١٢] .

فَهَلْ فِي الْكُفْرَةِ الْفَجْرَةِ الْمُشْرِعِينَ لِلنُّظُمِ الشَّيْطَانِيَّةِ مَنْ يَسْتَحِقُّ أَنْ يُوصَفَ بِأَنَّهُ الرَّبُّ الَّذِي تُفَوَّضُ إِلَيْهِ الْأُمُورُ، وَيَتَوَكَّلُ عَلَيْهِ، وَأَنَّهُ فَاطِرُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ - أَيَّ خَالِقُهُمَا وَمُخْتَرِعُهُمَا - عَلَى غَيْرِ مِثَالِ سَابِقٍ، وَأَنَّهُ هُوَ الَّذِي خَلَقَ لِلْبَشَرِ أَزْوَاجًا، وَخَلَقَ لَهُمْ أَزْوَاجَ الْأَنْعَامِ الثَّمَانِيَّةِ الْمَذْكُورَةَ فِي قَوْلِهِ - تَعَالَى - : ثَمَانِيَّةَ أَزْوَاجٍ مِنَ الضَّأْنِ اثْنَيْنِ الْآيَةَ [٦ \ ١٤٣] ، وَأَنَّهُ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ، وَأَنَّهُ

٦٤ - تفسير ابن كثير ت سلامة (٣ / ١٣١)

٦٥ - البداية والنهاية ط هجر (١٧ / ١٦٢)

لَهُ مَقَالِيدُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَآتَهُ هُوَ الَّذِي يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَقْدِرُ - أَيُّ يُضَيِّقُهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ - وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ.

فَعَلَيْكُمْ أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ أَنْ تَتَفَهَّمُوا صِفَاتِ مَنْ يَسْتَحِقُّ أَنْ يُشْرَعَ وَيُحَلَّلَ وَيُحَرَّمَ، وَلَا تَقْبَلُوا تَشْرِيْعًا مِنْ كَافِرٍ خَسِيسٍ حَقِيرٍ جَاهِلٍ.

وَنَظِيرُ هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ قَوْلُهُ - تَعَالَى - فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا [٤ \ ٥٩]، فَقَوْلُهُ فِيهَا: فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ كَقَوْلِهِ فِي هَذِهِ: فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ. وَقَدْ عَجِبَ نَبِيُّهُ - ﷺ - بَعْدَ قَوْلِهِ: فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ مِنَ الَّذِينَ يَدْعُونَ الْإِيمَانَ مَعَ أَنَّهُمْ يُرِيدُونَ الْمُحَاكِمَةَ إِلَى مَنْ لَمْ يَتَّصِفْ بِصِفَاتِ مَنْ لَهُ الْحُكْمُ، الْمُعْبَرُ عَنْهُ فِي الْآيَةِ بِالطَّاعُوتِ، وَكُلُّ تَحَاكُمٍ إِلَى غَيْرِ شَرَعَ اللَّهُ فَهُوَ تَحَاكُمٌ إِلَى الطَّاعُوتِ، وَذَلِكَ فِي قَوْلِهِ - تَعَالَى - أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا نُزِّلَ إِلَيْكَ وَمَا نُزِّلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاعُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا [٤ \ ٦٠].

فَالْكَفْرُ بِالطَّاعُوتِ الَّذِي صَرَّحَ اللَّهُ بِأَنَّهُ أَمْرُهُمْ بِهِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ - شَرْطٌ فِي الْإِيمَانِ كَمَا بَيَّنَّهُ - تَعَالَى - فِي قَوْلِهِ: فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاعُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدْ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى [٢ \ ٢٥٦].
فَيَفْهَمُ مِنْهُ أَنَّ مَنْ لَمْ يَكْفُرْ بِالطَّاعُوتِ لَمْ يَتَمَسَّكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى، وَمَنْ لَمْ يَسْتَمْسِكْ بِهَا فَهُوَ مُتَرَدِّدٌ مَعَ الْهَالِكِينَ.

وَمِنَ الْآيَاتِ الدَّالَّةِ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ - تَعَالَى - لَهُ غَيْبُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ أَبْصَرَ بِهِ وَأَسْمَعَ مَا لَهُمْ مِنْ دُونِهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا يُشْرِكُ فِي حُكْمِهِ أَحَدًا [١٨ \ ٢٦].

فَهَلْ فِي الْكَفْرَةِ الْفَجْرَةِ الْمُشْرَعِينَ مَنْ يَسْتَحِقُّ أَنْ يُوصَفَ بِأَنَّ لَهُ غَيْبُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ؟ وَأَنْ يُبَالِغَ فِي سَمْعِهِ وَبَصَرِهِ لِإِحَاطَةِ سَمْعِهِ بِكُلِّ الْمَسْمُوعَاتِ وَبَصَرِهِ بِكُلِّ الْمُبْصَرَاتِ؟ وَأَنَّهُ لَيْسَ لِأَحَدٍ دُونَهُ مِنْ وَلِيٍّ؟

سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَنْ ذَلِكَ عُلُوًّا كَبِيرًا.

وَمِنَ الْآيَاتِ الدَّالَّةِ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ - تَعَالَى - وَلَا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ لَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ [٢٨ \ ٨٨].

فَهَلْ فِي الْكَفْرَةِ الْفَجْرَةِ الْمُشْرَعِينَ مَنْ يَسْتَحِقُّ أَنْ يُوصَفَ بِأَنَّهُ الْإِلَهُ الْوَاحِدُ؟ وَأَنْ كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ؟ وَأَنَّ الْخَلَائِقَ يَرْجِعُونَ إِلَيْهِ؟ تَبَارَكَ رَبُّنَا وَتَعَاظَمَ وَتَقَدَّسَ أَنْ يُوصَفَ أَحْسُ خَلْقِهِ بِصِفَاتِهِ.

وَمِنَ الْآيَاتِ الدَّالَّةِ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ - تَعَالَى - ذَلِكُمْ بِأَنَّهُ إِذَا دُعِيَ اللَّهُ وَحْدَهُ كَفَرْتُمْ وَإِنْ يُشْرَكَ بِهِ تُؤْمِنُوا فَالْحُكْمُ لِلَّهِ الْعَلِيِّ الْكَبِيرِ [٤٠ \ ١٢].

فَهَلْ فِي الْكَفْرَةِ الْفَجْرَةِ الْمُشْرَعِينَ النُّظْمِ الشَّيْطَانِيَّةِ مَنْ يَسْتَحِقُّ أَنْ يُوصَفَ فِي أَعْظَمِ كِتَابِ سَمَاوِيٍّ بِأَنَّهُ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ؟

سُبْحَانَكَ رَبَّنَا وَتَعَالَيْتَ عَنْ كُلِّ مَا لَا يَلِيقُ بِكَمَالِكَ وَجَلَالِكَ.

وَمِنَ الْآيَاتِ الدَّالَّةِ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ - تَعَالَى - : وَهُوَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَهُ الْحَمْدُ فِي الْأُولَى وَالْآخِرَةِ وَلَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ جَعَلَ اللَّهُ عَلَيْكُمُ اللَّيْلَ سَرْمَدًا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَنْ إِلَهٌ غَيْرُ اللَّهِ يَأْتِيكُمْ بَضِيَاءً أَفَلَا تَسْمَعُونَ قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ جَعَلَ اللَّهُ عَلَيْكُمُ النَّهَارَ سَرْمَدًا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَنْ إِلَهٌ غَيْرُ اللَّهِ يَأْتِيكُمْ بَلِيلٌ تَسْكُنُونَ فِيهِ أَفَلَا تُبْصِرُونَ وَمِنْ رَحْمَتِهِ جَعَلَ لَكُمُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لِتَسْكُنُوا فِيهِ وَلِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ [٢٨ \ ٧٣] .

فَهَلْ فِي مُشْرَعِي الْقَوَانِينِ الْوَضْعِيَّةِ مَنْ يَسْتَحِقُّ أَنْ يُوصَفَ بِأَنَّ لَهُ الْحَمْدَ فِي الْأُولَى وَالْآخِرَةِ، وَأَنَّهُ هُوَ الَّذِي يُصَرِّفُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ، مُبِينًا بِذَلِكَ كَمَالَ قُدْرَتِهِ، وَعَظْمَةَ إِنْعَامِهِ عَلَى خَلْقِهِ.

سُبْحَانَ خَالِقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ - جَلَّ وَعَلَا - أَنْ يَكُونَ لَهُ شَرِيكٌ فِي حُكْمِهِ أَوْ عِبَادَتِهِ أَوْ مُلْكِهِ. وَمِنَ الْآيَاتِ الدَّالَّةِ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ - تَعَالَى - : إِنْ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ [١٢ \ ٤٠] .

فَهَلْ فِي أَوْلِيَاكَ مَنْ يَسْتَحِقُّ أَنْ يُوصَفَ بِأَنَّهُ هُوَ الْإِلَهُ الْمَعْبُودُ وَحْدَهُ، وَأَنَّ عِبَادَتَهُ وَحْدَهُ هِيَ الدِّينُ الْقَيِّمُ؟ سُبْحَانَ اللَّهِ وَتَعَالَى عَمَّا يَقُولُ الظَّالِمُونَ عُلوًّا كَبِيرًا.

وَمِنْهَا قَوْلُهُ - تَعَالَى - : إِنْ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَعَلَيْهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُتَوَكِّلُونَ [١٢ \ ٦٧] . فَهَلْ فِيهِمْ مَنْ يَسْتَحِقُّ أَنْ يُتَوَكَّلَ عَلَيْهِ، وَتُقَوَّضَ الْأُمُورُ إِلَيْهِ؟

وَمِنْهَا قَوْلُهُ - تَعَالَى - : وَأَنْ أَحْكُمَ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَاعْلَمْ أَنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ وَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ أَفْحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوفُونَ [٥ \ ٤٩ - ٥٠] .

فَهَلْ فِي أَوْلِيَاكَ الْمُشْرَعِينَ مَنْ يَسْتَحِقُّ أَنْ يُوصَفَ بِأَنَّ حُكْمَهُ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَأَنَّهُ مُخَالَفٌ لِاتِّبَاعِ الْهَوَى؟ وَأَنْ مَنْ تَوَلَّى عَنْهُ أَصَابَهُ اللَّهُ بِبَعْضِ ذُنُوبِهِ؟ لِأَنَّ الذُّنُوبَ لَا يُؤَاخِذُ بِجَمِيعِهَا إِلَّا فِي الْآخِرَةِ؟ وَأَنَّهُ لَا حُكْمَ أَحْسَنُ مِنْ حُكْمِهِ لِقَوْمٍ يُوفُونَ؟

سُبْحَانَ رَبَّنَا وَتَعَالَى عَنْ كُلِّ مَا لَا يَلِيقُ بِكَمَالِهِ وَجَلَالِهِ.

وَمِنْهَا قَوْلُهُ - تَعَالَى - : إِنْ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ يَقْضُ الْحَقَّ وَهُوَ خَيْرُ الْفَاصِلِينَ [٦ \ ٥٧] .

فَهَلْ فِيهِمْ مَنْ يَسْتَحِقُّ أَنْ يُوصَفَ بِأَنَّهُ يَقْضُ الْحَقَّ، وَأَنَّهُ خَيْرُ الْفَاصِلِينَ؟

وَمِنْهَا قَوْلُهُ - تَعَالَى - : أَفَعَيَّرَ اللَّهُ أَبْغِي حُكْمًا وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْكُمُ الْكِتَابَ مُفَصَّلًا وَالَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْلَمُونَ أَنَّهُ مُنَزَّلٌ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا الْآيَةُ [٦ \ ١١٤ - ١١٥] .

فَهَلْ فِي أَوْلَيْكَ الْمَذْكُورِينَ مَنْ يَسْتَحِقُّ أَنْ يُوصَفَ بِأَنَّهُ هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ هَذَا الْكِتَابَ مُفَصَّلًا، الَّذِي يَشْهَدُ أَهْلُ الْكِتَابِ أَنَّهُ مُنَزَّلٌ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ، وَبِأَنَّهُ تَمَّتْ كَلِمَاتُهُ صِدْقًا وَعَدْلًا - أَيِ صِدْقًا فِي الْأَخْبَارِ، وَعَدْلًا فِي الْأَحْكَامِ - وَأَنَّهُ لَا مُبَدَّلَ لِكَلِمَاتِهِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ؟
سُبْحَانَ رَبِّنَا، مَا أَعْظَمَهُ، وَمَا أَجَلَّ شَأْنَهُ.

وَمِنْهَا قَوْلُهُ - تَعَالَى - : قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ رِزْقٍ فَجَعَلْتُمْ مِنْهُ حَرَامًا وَحَلَالًا قُلْ اللَّهُ أَذِنَ لَكُمْ أَمْ عَلَى اللَّهِ تَفْتَرُونَ [١٠ \ ٥٩] .

فَهَلْ فِي أَوْلَيْكَ الْمَذْكُورِينَ مَنْ يَسْتَحِقُّ أَنْ يُوصَفَ بِأَنَّهُ هُوَ الَّذِي يُنَزِّلُ الرِّزْقَ لِلْخَلَائِقِ، وَأَنَّهُ لَا يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ تَحْلِيلٌ وَلَا تَحْرِيمٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ؟ لِأَنَّ مِنَ الضَّرُورِيِّ أَنْ مَنْ خَلَقَ الرِّزْقَ وَأَنْزَلَهُ هُوَ الَّذِي لَهُ التَّصَرُّفُ فِيهِ بِالتَّحْلِيلِ وَالتَّحْرِيمِ؟

سُبْحَانَهُ - جَلَّ وَعَلَا - أَنْ يَكُونَ لَهُ شَرِيكٌ فِي التَّحْلِيلِ وَالتَّحْرِيمِ.

وَمِنْهَا قَوْلُهُ - تَعَالَى - : وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ [٥ \ ٤٤] . فَهَلْ فِيهِمْ مَنْ يَسْتَحِقُّ الْوَصْفَ بِذَلِكَ؟

سُبْحَانَ رَبِّنَا وَتَعَالَى عَنْ ذَلِكَ.

وَمِنْهَا قَوْلُهُ - تَعَالَى - : وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكُذِبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لَتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكُذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكُذِبَ لَا يُفْلِحُونَ وَلَا يُفْلِحُونَ قَلِيلًا ثُمَّ يُعَذِّبُونَ الْعَالَمِينَ، وَذَلِكَ وَاضِحٌ فِي بُعْدِ صِفَاتِهِمْ مِنْ صِفَاتِ مَنْ لَهُ أَنْ يُحَلَّلَ وَيُحْرَمَ . [١٦ \ ١١٦] .

فَقَدْ أَوْضَحَتِ الْآيَةُ أَنَّ الْمُشْرَعِينَ غَيْرَ مَا شَرَعَهُ اللَّهُ إِنَّمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُهُمُ الْكُذِبَ، لِأَجْلِ أَنْ يَفْتَرُوهُ عَلَى اللَّهِ، وَأَنَّهِمْ لَا يُفْلِحُونَ، وَأَنَّهِمْ يُمْتَعُونَ قَلِيلًا ثُمَّ يُعَذِّبُونَ الْعَالَمِينَ، وَذَلِكَ وَاضِحٌ فِي بُعْدِ صِفَاتِهِمْ مِنْ صِفَاتِ مَنْ لَهُ أَنْ يُحَلَّلَ وَيُحْرَمَ.

وَمِنْهَا قَوْلُهُ - تَعَالَى - : قُلْ هَلَمْ شُهَدَاءُ كُمْ الَّذِينَ يَشْهَدُونَ أَنَّ اللَّهَ حَرَّمَ هَذَا فَإِنْ شَهِدُوا فَلَا تَشْهَدُ مَعَهُمْ [٦ \ ١٥٠] .

فَقَوْلُهُ: هَلَمْ شُهَدَاءُ كُمْ صِبْغَةٌ تَعْجِيزٌ، فَهُمْ عَاجِزُونَ عَنْ بَيَانِ مُسْتَنْدِ التَّحْرِيمِ. وَذَلِكَ وَاضِحٌ فِي أَنْ غَيْرَ اللَّهِ لَا يَتَّصِفُ بِصِفَاتِ التَّحْلِيلِ وَلَا التَّحْرِيمِ. وَلَكَمَا كَانَ التَّشْرِيْعُ وَجَمِيعُ الْأَحْكَامِ - شَرْعِيَّةً كَانَتْ أَوْ كَوْنِيَّةً قَدْرِيَّةً - مِنْ خِصَائِصِ الرُّبُوبِيَّةِ - كَمَا دَلَّتْ عَلَيْهِ الْآيَاتُ الْمَذْكُورَةُ - كَانَ كُلُّ مَنْ اتَّبَعَ تَشْرِيْعًا غَيْرَ تَشْرِيْعِ اللَّهِ قَدْ اتَّخَذَ ذَلِكَ الْمُشْرَعُ رَبًّا، وَأَشْرَكَهُ مَعَ اللَّهِ.

وَالْآيَاتُ الدَّالَّةُ عَلَى هَذَا كَثِيرَةٌ، وَقَدْ قَدَّمْنَاهَا مَرَارًا وَسَنُعِيدُ مِنْهَا مَا فِيهِ كِفَايَةٌ، فَمِنْ ذَلِكَ - وَهُوَ مِنْ أَوْضَحِهِ وَأَصْرَحِهِ - أَنَّهُ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ - وَقَعَتْ مُنَاطَرَةٌ بَيْنَ حِزْبِ الرَّحْمَنِ وَحِزْبِ الشَّيْطَانِ فِي حُكْمِ مَنْ أَحْكَامِ التَّحْرِيمِ وَالتَّحْلِيلِ، وَحِزْبُ الرَّحْمَنِ يَتَّبِعُونَ تَشْرِيْعَ الرَّحْمَنِ فِي وَحْيِهِ فِي تَحْرِيمِهِ، وَحِزْبُ الشَّيْطَانِ يَتَّبِعُونَ وَحْيَ الشَّيْطَانِ فِي تَحْلِيلِهِ. وَقَدْ حَكَّمَ اللَّهُ بَيْنَهُمَا وَأَفْتَى فِيمَا تَنَازَعُوا

فِيهِ فَتَوَى سَمَاوِيَّةً فَرَّانِيَّةً تُتْلَى فِي سُورَةِ «الْأَنْعَامِ». وَذَلِكَ أَنَّ الشَّيْطَانَ لَمَّا أَوْحَى إِلَى أَوْلِيَائِهِ فَقَالَ لَهُمْ فِي وَحْيِهِ: سَلُوا مُحَمَّدًا عَنِ الشَّاةِ تُصْبِحُ مَيْتَةً، مَنْ هُوَ الَّذِي قَتَلَهَا؟ فَاجَابُوهُمْ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الَّذِي قَتَلَهَا. فَقَالُوا: الْمَيْتَةُ إِذَا ذُبِحَتْ لِلَّهِ، وَمَا ذَبَحَهُ اللَّهُ كَيْفَ تَقُولُونَ إِنَّهُ حَرَامٌ؟ مَعَ أَنَّكُمْ تَقُولُونَ إِنَّمَا ذَبَحْتُمُوهُ بِأَيْدِيكُمْ حَلَالًا، فَأَنْتُمْ إِذَا أَحْسَنْتُمْ مِنَ اللَّهِ وَأَحَلُّ ذَبِيحَةً.

فَأَنْزَلَ اللَّهُ بِاجْتِمَاعِ مَنْ يُعْتَدُّ بِهِ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ قَوْلَهُ - تَعَالَى - : وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ [٦ \ ١٢١] ، يَعْنِي الْمَيْتَةَ، أَيْ وَإِنْ زَعَمَ الْكُفْرَانُ أَنَّ اللَّهَ ذَكَّاهَا بِيَدِهِ الْكَرِيمَةِ بِسَكِينٍ مِنْ ذَهَبٍ. وَإِنَّهُ لَفَسَقٌ [٦ \ ١٢١] ، وَالضَّمِيرُ عَائِدٌ إِلَى الْأَكْلِ الْمَفْهُومِ مِنْ قَوْلِهِ: وَلَا تَأْكُلُوا، وَقَوْلُهُ: لَفَسَقٌ، أَيْ خُرُوجٌ عَنِ طَاعَةِ اللَّهِ، وَاتِّبَاعٌ لِتَشْرِيعِ الشَّيْطَانِ. وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لِيُوحُونَ إِلَى أَوْلِيَائِهِمْ لِيَجَادِلُوكُمْ [٦ \ ١٢١] . أَيْ بِقَوْلِهِمْ: مَا ذَبَحْتُمُوهُ حَلَالًا وَمَا ذَبَحَهُ اللَّهُ حَرَامًا، فَأَنْتُمْ إِذَا أَحْسَنْتُمْ مِنَ اللَّهِ، وَأَحَلُّ تَذَكِّيَّةً، ثُمَّ بَيَّنَّ الْفَتَوَى السَّمَاوِيَّةِ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ، فِي الْحُكْمِ بَيْنَ الْفَرِيقَيْنِ فِي قَوْلِهِ - تَعَالَى - : وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ [٦ \ ١٢١] فَهِيَ فَتَوَى سَمَاوِيَّةٌ مِنَ الْخَالِقِ - جَلَّ وَعَلَا - صَرَّحَ فِيهَا بِأَنَّ مَتَبَعَ تَشْرِيعِ الشَّيْطَانِ الْمُخَالَفِ لِتَشْرِيعِ الرَّحْمَنِ - مُشْرِكٌ بِاللَّهِ.

وَمِنَ الْآيَاتِ الدَّالَّةِ عَلَى نَحْوِ مَا ذَكَرْنَا عَلَيْهِ آيَةُ «الْأَنْعَامِ» الْمَذْكُورَةُ قَوْلَهُ - تَعَالَى - : إِنَّمَا سُلْطَانُهُ عَلَى الَّذِينَ يَتَوَكَّلُونَهُ وَالَّذِينَ هُمْ بِهِ مُشْرِكُونَ [١٦ \ ١٠٠] . فَصَرَّحَ بِتَوَلِّيهِمْ لِلشَّيْطَانِ، أَيْ بِاتِّبَاعِ مَا يُزَيِّنُ لَهُمْ مِنَ الْكُفْرِ وَالْمَعَاصِي مُخَالَفًا لِمَا جَاءَتْ بِهِ الرُّسُلُ، ثُمَّ صَرَّحَ بِأَنَّ ذَلِكَ إِشْرَاكٌ بِهِ فِي قَوْلِهِ - تَعَالَى - : وَالَّذِينَ هُمْ بِهِ مُشْرِكُونَ، وَصَرَّحَ أَنَّ الطَّاعَةَ فِي ذَلِكَ الَّذِي يُشْرَعُهُ الشَّيْطَانُ لَهُمْ وَيَزَيِّنُهُ عِبَادَةٌ لِلشَّيْطَانِ.

وَمَعْلُومٌ أَنَّ مَنْ عَبَدَ الشَّيْطَانَ فَقَدْ أَشْرَكَ بِالرَّحْمَنِ، قَالَ - تَعَالَى - : أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَا بَنِي آدَمَ أَنْ لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ وَأَنْ اعْبُدُونِي هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ وَلَقَدْ أَضَلَّ مِنْكُمْ جِبِلًّا كَثِيرًا، وَيَدْخُلُ فِيهِمْ مَتَبَعُونَ نِظَامِ الشَّيْطَانِ دُخُولًا أَوْلِيَاءُ أَفَلَمْ تَكُونُوا تَعْقِلُونَ [٣٦ \ ٦٠ - ٦٢] .

ثُمَّ بَيَّنَّ الْمَصِيرَ الْأَخِيرَ لِمَنْ كَانَ يَعْبُدُ الشَّيْطَانَ فِي دَارِ الدُّنْيَا، فِي قَوْلِهِ - تَعَالَى - : هَذِهِ جَهَنَّمُ الَّتِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ أَصَلُّوْهَا الْيَوْمَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ الْيَوْمَ نَخْتُمُ عَلَى أَفْوَاهِهِمْ وَتُكَلِّمُنَا أَيْدِيهِمْ وَتَشْهَدُ أَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ [٣٦ \ ٦٣ - ٦٥] . وَقَالَ - تَعَالَى - : عَنْ نَبِيِّهِ إِبْرَاهِيمَ: يَا أَبَتِ لَا تَعْبُدِ الشَّيْطَانَ إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِلرَّحْمَنِ عَصِيًّا [١٩ \ ٤٤] فَقَوْلُهُ: (لَا تَعْبُدِ الشَّيْطَانَ) أَيْ بِاتِّبَاعِ مَا يُشْرَعُهُ مِنَ الْكُفْرِ وَالْمَعَاصِي، مُخَالَفًا لِمَا شَرَعَهُ اللَّهُ.

وَقَالَ - تَعَالَى - : إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنَاثًا وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا مَرِيدًا [٤ \ ١١٧] ، فَقَوْلُهُ: وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا يَعْنِي مَا يَعْبُدُونَ إِلَّا شَيْطَانًا مَرِيدًا.

وَقَوْلُهُ - تَعَالَى - : وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ يَقُولُ لِلْمَلَائِكَةِ أَهؤلاءِ إِيَّاكُمْ كَانُوا يَعْبُدُونَ قَالُوا سُبْحَانَكَ أَنْتَ وَلِيِّنَا مِنْ دُونِهِمْ بَلْ كَانُوا يَعْبُدُونَ الْجِنَّ أَكْثَرُهُمْ بِهِمْ مُؤْمِنُونَ [٣٤ \ ٤٠ - ٤١] .

فَقَوْلُهُ - تَعَالَى - : بَلْ كَانُوا يَعْبُدُونَ الْجِنَّ أَيْ يَتَّبِعُونَ الشَّيَاطِينَ وَيُطِيعُونَهُمْ فِيمَا يُشْرَعُونَ وَيُزَيِّنُونَ لَهُمْ مِنَ الْكُفْرِ وَالْمَعَاصِي، عَلَى أَصَحِّ التَّفْسِيرِينَ.

وَالشَّيْطَانُ عَالِمٌ بِأَنْ طَاعَتَهُمْ لَهُ الْمَذْكُورَةَ إِشْرَاكَ بِهِ كَمَا صَرَّحَ بِذَلِكَ وَتَبَرَّأَ مِنْهُمْ فِي الْآخِرَةِ، كَمَا نَصَّ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي سُورَةِ «إِبْرَاهِيمَ» فِي قَوْلِهِ - تَعَالَى - : وَقَالَ الشَّيْطَانُ لَمَّا قُضِيَ الْأَمْرُ إِنَّ اللَّهَ وَعَدَكُمْ وَعَدَّ الْحَقُّ وَوَعَدْتُكُمْ فَأَخْلَفْتُكُمْ إِلَى قَوْلِهِ: إِنِّي كَفَرْتُ بِمَا أَشْرَكْتُمُونَ مِنْ قَبْلُ [١٤ \ ٢٢] . فَقَدْ اعْتَرَفَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا مُشْرِكِينَ بِهِ مِنْ قَبْلُ، أَيْ فِي دَارِ الدُّنْيَا، وَلَمْ يَكْفُرْ بِشِرْكِهِمْ ذَلِكَ إِلَّا يَوْمَ الْقِيَامَةِ . وَقَدْ أَوْضَحَ النَّبِيُّ ﷺ - هَذَا الْمَعْنَى الَّذِي بَيَّنَّا فِي الْحَدِيثِ لَمَّا سَأَلَهُ عَدِيُّ بْنُ حَاتِمٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنْ قَوْلِهِ: اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهَبَانَهُمْ أَرْبَابًا [٩ \ ٣١] كَيْفَ اتَّخَذُوهُمْ أَرْبَابًا؟ وَأَجَابَهُ - ﷺ - أَنَّهُمْ أَحَلُّوا لَهُمْ مَا حَرَّمَ اللَّهُ، وَحَرَّمُوا عَلَيْهِمْ مَا أَحَلَّ اللَّهُ - فَاتَّبَعُوهُمْ، وَبِذَلِكَ الْاِتِّبَاعِ اتَّخَذُوهُمْ أَرْبَابًا.

وَمِنْ أَصْرَحِ الْأَدِلَّةِ فِي هَذَا أَنَّ الْكُفْرَانَ إِذَا أَحَلُّوا شَيْئًا يَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ حَرَّمَهُ، وَحَرَّمُوا شَيْئًا يَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ أَحَلَّهُ - فَإِنَّهُمْ يَزِدَادُونَ كُفْرًا جَدِيدًا بِذَلِكَ مَعَ كُفْرِهِمُ الْأَوَّلِ، وَذَلِكَ فِي قَوْلِهِ - تَعَالَى - : إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ إِلَى قَوْلِهِ: وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ [٩ \ ٣٧] .

وَعَلَى كُلِّ حَالٍ فَلَا شَكَّ أَنَّ كُلَّ مَنْ أَطَاعَ غَيْرَ اللَّهِ فِي تَشْرِيْعٍ مُخَالَفٍ لِمَا شَرَعَهُ اللَّهُ - فَقَدْ أَشْرَكَ بِهِ مَعَ اللَّهِ، كَمَا يَدُلُّ لِذَلِكَ قَوْلُهُ: وَكَذَلِكَ زَيْنٌ لِكَثِيرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَتَلَ أَوْلَادَهُمْ شُرَكَاءَهُمْ [٦ \ ١٣٧] . فَسَمَّاهُمْ شُرَكَاءَ لَمَّا أَطَاعُوهُمْ فِي قَتْلِ الْأَوْلَادِ. وَقَوْلُهُ - تَعَالَى - : أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ [٤٢ \ ٢١] فَقَدْ سَمَّى - تَعَالَى - الَّذِينَ يُشْرَعُونَ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ - شُرَكَاءَ، وَمِمَّا يَزِيدُ ذَلِكَ إِضَاحًا أَنَّ مَا ذَكَرَهُ اللَّهُ عَنِ الشَّيْطَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ أَنَّهُ يَقُولُ لِلَّذِينَ كَانُوا يُشْرِكُونَ بِهِ فِي دَارِ الدُّنْيَا: (إِنِّي كَفَرْتُ بِمَا أَشْرَكْتُمُونِي مِنْ قَبْلُ) - أَنَّ ذَلِكَ الْإِشْرَاكَ الْمَذْكُورَ لَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ زَائِدٌ عَلَى أَنَّهُ دَعَاهُمْ إِلَى طَاعَتِهِ فَاسْتَجَابُوا لَهُ، كَمَا صَرَّحَ بِذَلِكَ فِي قَوْلِهِ - تَعَالَى - عَنْهُ: وَمَا كَانَ لِي عَلَيْكُمْ مِنْ سُلْطَانٍ إِلَّا أَنْ دَعَوْتُكُمْ فَاسْتَجَبْتُمْ لِي الْآيَةَ، وَهُوَ وَاضِحٌ كَمَا تَرَى..^{٦٦}

فِي هَذَا الِاسْتِفْهَامِ إِنْكَارَ عَلَى أَهْلِ الْكِتَابِ هَذَا الْمَوْقِفَ الَّذِي يَقْفُونَهُ مِنْ شَرَعِ اللَّهِ، وَأَنَّهُمْ لَا يَأْخُذُونَ مِنْهُ إِلَّا مَا يَسْتَجِيبُ لِأَهْوَائِهِمْ، فَهَمَّ - وَالْحَالُ كَذَلِكَ - يَرِيدُونَ أَنْ يَتَحَلَّلُوا مِنْ كُلِّ شَرَعٍ، وَيَفْلَتُوا مِنْ كُلِّ قَانُونٍ، شَأْنَ الْحَيَاةِ الْجَاهِلِيَّةِ الَّتِي تَحْكُمُهَا الْأَهْوَاءُ، وَتَسِيرُهَا التَّرَعَاتُ الذَّاتِيَّةُ السَّائِدَةُ فِيهَا، حَيْثُ لَا مَرْجِعَ إِلَى شَرَعٍ أَوْ قَانُونٍ. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ» هُوَ تَسْفِيهِ لِأَهْلِ الْكِتَابِ، وَفَضْحٌ لَجَهْلِهِمْ وَضَلَالِهِمْ، إِذْ يَعْدِلُونَ عَنِ شَرَعِ اللَّهِ، وَيُخْرِجُونَ عَنْ حُكْمِهِ، إِلَى شَرِيعَةِ الْجَاهِلِيَّةِ، وَأَحْكَامِ السَّفَاهَةِ وَالضَّلَالِ.. وَذَلِكَ مِنْ حِمَاةِ عَقُولِهِمْ، وَسَفْهِ أَحْلَامِهِمْ، إِذْ أَنَّهُ لَا يَعْرِفُ فَرْقَ

^{٦٦} - أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (٧ / ٤٧)

ما بين أحكام الله، وأحكام غير الله، إلا من أخلى قلبه من نزعات الهوى، وصفى مشاعره من وساوس النفاق، ونظر إلى الله بقلب سليم، فعرفه حق معرفته، وقدره حق قدره، ورأى أن هدى الله هو الهدى، وأن من اتبع غير سبيله ضل وهلك، ومن سلك سبيله رشد وسعد.^{٦٧}

هذا إنكار وتعجيب من حالهم، وتوبيخ لهم. أي: أيتولون عن حكمك فيغنون حكم الجاهلية؟! والمراد بالجاهلية: متابعة الهوى والمداينة في الأحكام؛ لأن الجاهل لا يُصدر حكمه عن كتاب، ولا يرجع إلى وحي. أو المراد: أهل الجاهلية ممن كانوا قبل الإسلام، يخضعون للهوى في أحكامهم. أي يطلبون حكم من كانوا في عصر الجهل والضلال. (وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ): أي ومن أحسن من الله قضاءً لقوم يؤمنون بالله، ويجزمون بأن حكمه هو أحسن الأحكام وأعدلها للإنسانية كلها.

وفي هذا إنكار لأن يكون أحدًا، حكمه أحسن من حكم الله، أو مساويا له؛ لقصور العقول البشرية.^{٦٨} أفيطلبون بتوليهم وإعراضهم عنك حكم الجاهلية، وهو كل حكم خالف ما أنزل الله على رسوله. فلا ثم إلا حكم الله ورسوله أو حكم الجاهلية. فمن أعرض عن الأول ابتلي بالثاني المبني على الجهل والظلم والغي، ولهذا أضافه الله للجاهلية، وأما حكم الله تعالى فمبني على العلم، والعدل والقسط، والنور والهدى.

{وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ} فالموقف هو الذي يعرف الفرق بين الحكمين ويميز - بإيقانه - ما في حكم الله من الحسن والبهاء، وأنه يتعين - عقلا وشرعا - اتباعه. واليقين، هو العلم التام الموجب للعمل.^{٦٩}

إن معنى الجاهلية يتحدد بهذا النص. فالجاهلية - كما يصفها الله ويحددها قرآنه - هي حكم البشر للبشر، لأنها هي عبودية البشر للبشر، والخروج من عبودية الله، ورفض ألوهية الله، والاعتراف في مقابل هذا الرفض بألوهية بعض البشر وبالعبودية لهم من دون الله ..

إن الجاهلية - في ضوء هذا النص - ليست فترة من الزمان ولكنها وضع من الأوضاع. هذا الوضع يوجد بالأمس، ويوجد اليوم، ويوجد غدا، فيأخذ صفة الجاهلية، المقابلة للإسلام، والمناقضة للإسلام. والناس - في أي زمان وفي أي مكان - إما أنهم يحكمون بشريعة الله - دون فتنة عن بعض منها - ويقبلونها ويسلمون بها تسليما، فهم إذن في دين الله. وإما أنهم يحكمون بشريعة من صنع البشر - في أي صورة من الصور - ويقبلونها فهم إذن في جاهلية وهم في دين من يحكمون بشريعته، وليسوا بحال في دين الله.

^{٦٧} - التفسير القرآني للقرآن (٣/ ١١١٢)

^{٦٨} - التفسير الوسيط - مجمع البحوث (٢/ ١٠٨٩)

^{٦٩} - تفسير السعدي = تيسير الرحمن (ص: ٢٣٥)

والذي لا يتبغي حكم الله يتبغي حكم الجاهلية والذي يرفض شريعة الله يقبل شريعة الجاهلية، ويعيش في الجاهلية.

وهذا مفرق الطريق، يقف الله الناس عليه. وهم بعد ذلك بالخيار! ثم يسألهم سؤال استنكار لا بتغائهم حكم الجاهلية وسؤال تقرير لأفضلية حكم الله. «وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ؟» .. وأجل! فمن أحسن من الله حكما؟

ومن ذا الذي يجروء على ادعاء أنه يشرع للناس، ويحكم فيهم، خيرا مما يشرع الله لهم ويحكم فيهم؟ وأية حجة يملك أن يسوقها بين يدي هذا الادعاء العريض؟

أيستطيع أن يقول: إنه أعلم بالناس من خالق الناس؟ أيستطيع أن يقول: إنه أرحم بالناس من رب الناس؟ أيستطيع أن يقول: إنه أعرف بمصالح الناس من إله الناس؟ أيستطيع أن يقول: إن الله - سبحانه - وهو يشرع شريعته الأخيرة، ويرسل رسوله الأخير ويجعل رسوله خاتم النبيين، ويجعل رسالته خاتمة الرسالات، ويجعل شريعته شريعة الأبد .. كان - سبحانه - يجهل أن أحوالا ستطرأ، وأن حاجات ستستجد، وأن ملابسات ستقع فلم يحسب حسابها في شريعته لأنها كانت خافية عليه، حتى انكشفت للناس في آخر الزمان؟! ما الذي يستطيع أن يقوله من ينحي شريعة الله عن حكم الحياة، ويستبدل بها شريعة الجاهلية، ويحكم الجاهلية ويجعل هواه هو أو هوى شعب من الشعوب، أو هوى جيل من أجيال البشر، فوق حكم الله، وفوق شريعة الله؟

ما الذي يستطيع أن يقوله .. وبخاصة إذا كان يدعي أنه من المسلمين؟! الظروف؟ الملابس؟ عدم رغبة الناس؟ الخوف من الأعداء؟ .. ألم يكن هذا كله في علم الله وهو يأمر المسلمين أن يقيموا بينهم شريعته، وأن يسيروا على منهجه، وألا يفتنوا عن بعض ما أنزله؟

قصور شريعة الله عن استيعاب الحاجات الطارئة، والأوضاع المتجددة، والأحوال المتغيرة؟ ألم يكن ذلك في علم الله وهو يشدد هذا التشديد، ويحذر هذا التحذير؟

يستطيع غير المسلم أن يقول ما يشاء .. ولكن المسلم .. أو من يدعو للإسلام .. ما الذي يقولونه من هذا كله، ثم ييقون على شيء من الإسلام؟ أو يبقى لهم شيء من الإسلام؟

إنه مفرق الطريق، الذي لا معدى عنده من الاختيار ولا فائدة في المماحكة عنده ولا الجدل ..

إما إسلام وإما جاهلية. إما إيمان وإما كفر. إما حكم الله وإما حكم الجاهلية ..

والذين لا يحكمون بما أنزل الله هم الكافرون الظالمون الفاسقون. والذين لا يقبلون حكم الله من المحكومين ما هم بمؤمنين ..

إن هذه القضية يجب أن تكون واضحة وحاسمة في ضمير المسلم وألا يتردد في تطبيقها على واقع الناس في زمانه والتسليم بمقتضى هذه الحقيقة ونتيجة هذا التطبيق على الأعداء والأصدقاء! وما لم يحسم ضمير المسلم في هذه القضية، فلن يستقيم له ميزان ولن يتضح له منهج، ولن يفرق في ضميره بين

الحق والباطل ولن يخطو خطوة واحدة في الطريق الصحيح .. وإذا جاز أن تبقى هذه القضية غامضة أو مائعة في نفوس الجماهير من الناس فما يجوز أن تبقى غامضة ولا مائعة في نفوس من يريدون أن يكونوا «المسلمين» وأن يحققوا لأنفسهم هذا الوصف العظيم ..^{٧٠}

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ، فَهُوَ رَدٌّ»^{٧١}
وَعَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: سَأَلْتُ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ، عَنْ رَجُلٍ لَهُ ثَلَاثَةُ مَسَاكِنَ، فَأَوْصَى بِثَلَاثِ كُلِّ مَسْكَنٍ مِنْهَا، قَالَ: يُجْمَعُ ذَلِكَ كُلُّهُ فِي مَسْكَنٍ وَاحِدٍ، ثُمَّ قَالَ: أَخْبَرْتَنِي عَائِشَةُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ»^{٧٢}

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - قَالَ: " أَبْغَضُ النَّاسِ إِلَى اللَّهِ ثَلَاثَةٌ: مُلْحِدٌ فِي الْحَرَمِ، وَمُتَّبِعٌ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ، وَمُطَلَّبٌ دَمِ امْرَأَةٍ بِغَيْرِ حَقٍّ لِيُهْرَقَ دَمُهُ " أخرجه البخاري^{٧٣}

^{٧٠} - في ظلال القرآن للسيد قطب - ط ١ - ت - علي بن نايف الشحود (ص: ١٢٩٦)

^{٧١} - صحيح البخاري (١٨٤ / ٣) (٢٦٩٧) وتهذيب صحيح مسلم - علي بن نايف الشحود (ص: ٦١٨) (١٧١٨)

[ش (أحدث) اخترع. (أمرنا هذا) ديننا هذا وهو الإسلام. (ما ليس فيه) مما لا يوجد في الكتاب أو السنة ولا يندرج تحت حكميهما أو يتعارض مع أحكامها وفي بعض النسخ (ما ليس منه). (رد) باطل ومردود لا يعتد به]

^{٧٢} - تهذيب صحيح مسلم - علي بن نايف الشحود (ص: ٦١٨) (١٧١٨)

قال ابن الكمال: الإحداث إيجاد شيء مسبوق بزمان وفي رواية من عمل وهو أعم فيحتج به في إبطال جميع العقود المنهية وعدم وجود ثمراتها المترتبة عليها (في أمرنا) شأننا أي دين الإسلام عبر عنه بالأمر تنبيهها على أن هذا الدين هو أمرنا الذي نتم به ونشتغل به بحيث لا يخلو عنه شيء من أقوالنا ولا من أفعالنا وقال القاضي: الأمر حقيقة في القول الطالب للفعل مجاز في الفعل والشأن والطريق وأطلق هنا على الدين من حيث إنه طريقه أو شأنه الذي تتعلق به شراشره وقال الطيبي: وفي وصف الأمر بهذا إشارة إلى أن أمر الإسلام كمل واشتهر وشاع وظهر ظهورا محسوسا بحيث لا يخفى على كل ذي بصر وبصيرة (هذا) إشارة لجلالته ومزيد رفعة وتعظيمه من قبيل {ذلك الكتاب} وإن اختلفا في أداء الإشارة إذ تلك أدل على ذلك من هذا (ما ليس منه) أي رأيا ليس له في الكتاب أو السنة عارض ظاهر أو خفي ملفوظ أو مستنبط (فهو رد) أي مردود على فاعله لبطلانه من إطلاق المصدر على اسم المفعول وفيه تلويح بأن ديننا قد كمل وظهر كضوء الشمس بشهادة {اليوم أكملت لكم دينكم} فمن رام زيادة حاول ما ليس بمرضي لأنه من قصور فهمه أما ما عارضه عارض منه بأن شهد له من أدلة الشرع أو قواعده فليس برد بل مقبول كبناء نحو ربط ومدارس وتصنيف علم وغيرها وهذا الحديث معدود من أصول الإسلام وقاعدة من قواعده قال النووي: ينبغي حفظه واستعماله في إبطال المنكرات وإشاعة الاستدلال به لذلك وقال الطوفي: هذا يصلح أن يكون نصف أدلة الشرع لأن الدليل يتركب من مقدمتين والمطلوب بالدليل إما إثبات الحكم أو نفيه والحديث مقدمة كبرى في إثبات كل حكم شرعي ونفيه لأن منطوقه مقدمة كلية في كل دليل ناف للحكم كأن يقال في الوضوء بماء نجس هذا ليس من أمر الشرع وكلما كان كذلك فهو رد بهذا العمل رد فالمقدمة الثانية ثابتة بهذا الحديث وإنما النزاع في الأولى ومفهومه أن من عمل عملا عليه أمر الشرع فصحيح فالمقدمة الثانية ثابتة بهذا الحديث والأولى فيها النزاع فلو وجد حديث يكون مقدمة أولى في إثبات كل حكم شرعي ونفيه لا يستقل الحديث بجميع أدلة الشرع لكن الثاني لم يوجد فحديثنا نصف أدلة الشرع وفيه أن النهي يقتضي الفساد لأن النهي ليس من الدين وأن حكم الحاكم لا يغير ما في الباطن وأن الصلح الفاسد منقوض والمأخوذ عليه مستحق الرد

اهـ فيض القدير (٦ / ٣٦)

^{٧٣} - صحيح البخاري (٦ / ٩) (٦٨٨٢)

وعن مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ حُسَيْنٍ، قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فَقُلْتُ: أَخْبِرْنِي عَنْ حَجَّةِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: جَازَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَتَى عَرَفَةَ فَوَجَدَ الْقُبَّةَ قَدْ ضُرِبَتْ لَهُ بِنَمْرَةٍ، فَزَلَّ بِهَا، حَتَّى إِذَا زَاغَتِ الشَّمْسُ أَمَرَ بِالْقَصْوَاءِ فَرُحِلَتْ لَهُ، حَتَّى إِذَا انْتَهَى إِلَى بَطْنِ الْوَادِي خَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ: «إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ حَرَامٌ عَلَيْكُمْ، كَحَرَمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ تَحْتَ قَدَمِي مَوْضُوعٌ، وَدِمَاءُ الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعَةٌ، وَإِنَّ أَوَّلَ دَمٍ أُضِعَ مِنْ دِمَائِنَا دَمُ ابْنِ رَيْعَةَ بْنِ الْحَارِثِ، كَانَ مُسْتَرَضِعًا فِي بَنِي سَعْدٍ فَقَتَلْتُهُ هَذَا، وَرَبَا الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعٌ، وَأَوَّلُ رَبَا أُضِعَ رَبَانَا رَبَا عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَإِنَّهُ مَوْضُوعٌ كُلُّهُ...»^{٧٤}

وعن ابنِ عَبَّاسٍ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لِلْأَنْصَارِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ يَوْمَ السَّقِيْفَةِ حِينَ تَنَازَعُوا فِي الْخِلَافَةِ: "يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، إِنَّا وَاللَّهِ مَا نُنْكَرُ فَضْلَكُمْ، وَلَا بِلَاءَكُمْ فِي الْإِسْلَامِ، وَلَا حَقَّكُمْ الْوَاجِبَ

[ش (أبغض الناس) أكثرهم عقاباً منه وبعداً عن رحمته. (ملحد) ظالم مائل عن الحق والعدل بارتكاب المعصية. (متبع) طالب ومتبع. (سنة الجاهلية) طريقتها وعاداتها وأخلاق أهلها. (مطلب) متكلف للطلب وساع وراعه في كل مكان. (بغير حق) يستبيح دمه. (ليهرق دمه) ليسيله وهو كناية عن القتل]

(أَبْغَضُ النَّاسِ): هُوَ أَفْعَلُ تَفْضِيلٍ مِنَ الْمَفْعُولِ عَلَى الشُّدُودِ، وَاللَّامُ فِي النَّاسِ لِلْعَهْدِ، وَالْمُرَادُ مِنْهُ عُصَاةُ الْمُسْلِمِينَ وَمَا قَالَهُ بَعْضُ مَنْ أَتَهَا لِلْجِنْسِ فَبَعِيدٌ، إِذْ لَا مَعْصِيَةَ أَكْثَمَ مِنَ الْكُفْرِ، اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ يُحْمَلَ عَلَى التَّهْدِيدِ (إِلَى اللَّهِ) أَيْ: وَإِنْ كَانَ أَحَبَّهُمْ إِلَى غَيْرِهِ (ثَلَاثَةً)، أَيْ: أَشْخَاصٍ أَحَدُهُمْ أَوْ مِنْهُمْ (مُلْحِدٌ فِي الْحَرَمِ)، أَيْ: ظَالِمٌ أَوْ عَاصٍ فِيهِ، فَإِنَّهُ عَاصٍ لِلَّهِ تَعَالَى وَهَاتِكَ حُرْمَةَ الْحَرَمِ، وَالْإِلْحَادُ الْمَيْلُ عَنِ الصَّوَابِ وَمِنَهُ اللَّحْدُ. قَالَ الْأَبْهَرِيُّ: فَإِنْ قُلْتُ: فَاعِلُ الصَّغِيرَةِ فِيهِ مَائِلٌ عَنِ الْحَقِّ فَيَكُونُ أَبْغَضُ مِنْ صَاحِبِ الْكِبِيرَةِ الْمُتَعَوِّلَةِ فِي غَيْرِهِ. قُلْتُ: نَعَمْ مَقْتَضَاهُ ذَلِكَ بَلْ مُرِيدَهَا كَذَلِكَ. قَالَ تَعَالَى: {وَمَنْ يَرُدْ فِيهِ بِالْإِلْحَادِ يَظْلَمُ نَفْسَهُ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ} [الحج: ٢٥] وَالظَّلْمُ فَسْرُهُ هُنَا بَعْضُ السَّلْفِ بِشَتْمِ الْحَادِمِ (وَمُتَّبِعٌ)، أَيْ: طَالِبٌ (فِي الْإِسْلَامِ سَنَةَ الْجَاهِلِيَّةِ): إِطْلَاقُ السَّنَةِ عَلَى فِعْلِ الْجَاهِلِيَّةِ إِمَّا عَلَى أَصْلِ اللَّغَةِ أَوْ عَلَى التَّهْكُمِ وَهِيَ مِثْلُ التِّيَاحَةِ وَالْمَيْسِرِ وَالتَّبَرُوزِ وَقَتْلِ الْأَوْلَادِ وَبَعْضِ الْبِنَاتِ وَجَزَاءِ شَخْصٍ بِجَنَابَةِ مَنْ هُوَ مِنْ قِبَلَتِهِ (وَمُطَّلَبٌ): بِالتَّنْوِينِ (دَمٌ أَمْرِي): بِالتَّضْمِينِ، وَقِيلَ بِالإِضَافَةِ وَهُوَ بِتَشْدِيدِ الطَّاءِ مِنَ الْإِطْلَابِ، أَيْ: مُتَّكِلٌ فِي الطَّلَبِ. قَالَ السَّيِّدُ جَمَالَ الدِّينِ، أَيْ: مُجْتَهِدٌ فِي الطَّلَبِ، وَأَصْلُهُ مُتَطَلَّبٌ فَحَذَفَ التَّاءَ وَشَدَّدَ الطَّاءَ إِذْ بَانَ بِالتَّاءِ وَأَدْغَمَ فِيهَا. كَذَا فِي "زَيْنِ الْعَرَبِ" وَ"الْأَزْهَارِ"، وَهَذَا يَقْتَضِي أَنْ تَكُونَ اللَّامُ مُشَدَّدَةً يَعْنِي كَالْمُرْمَلِ لَكِنَّ الْمَسْمُوعَ مِنْ أَفْوَاهِ الْمَشَائِخِ تَشْدِيدُ الطَّاءِ دُونَ اللَّامِ أَهـ.

فَيَكُونُ كَالْمُدَّكِرِ وَوَجْهَهُ أَنَّ مُطَّلَبٌ أَصْلُهُ مُتَطَلَّبٌ عَلَى مُفْعَلٍ فَأُبْدِلَتِ التَّاءُ طَاءً وَأَدْغَمَتْ، وَهَذَا مُوَافِقٌ لِلْقِيَاسِ دُونَ الْأَوَّلِ، وَاللَّهِ أَعْلَمُ. (مُسْلِمٌ): كَذَا فِي نُسَخَةٍ صَحِيحَةٍ صِفَةُ أَمْرِي (بِغَيْرِ حَقٍّ): فَالْقَائِلُ ارْتَكَبَ مَا كَرِهَهُ اللَّهُ مِنْ وَجْهَيْنِ. أَحَدُهُمَا ظَلَمٌ وَالثَّانِي أَنَّهُ يَسُوءُ الْعَبْدَ وَاللَّهُ يَكْرَهُ مَسَاءَتَهُ (لِيَهْرِيْقَ): بِفَتْحِ الْهَاءِ وَيَسْكُنُ (دَمَهُ): مِنْ هَرَأَقِ الْمَاءِ إِذَا صَبَّهُ، وَالْأَصْلُ أَرَأَقَ قَلْبَتِ الْهَمْزَةُ هَاءٌ وَفِي لُغَةٍ أُخْرَى وَهِيَ أَهْرَاقُ بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَسُكُونِ الْهَاءِ، وَالْحَاصِلُ أَنَّ أَبْغَضَ عُصَاةِ الْمُسْلِمِينَ هَذِهِ الثَّلَاثَةُ لِأَنَّهُمْ جَمَعُوا بَيْنَ الذَّنْبِ وَمَا يَزِيدُ بِهِ فُبْحًا مِنَ الْإِلْحَادِ، وَكَوْنُهُ فِي الْحَرَمِ، وَإِحْدَاثِ الْبِدْعَةِ فِي الْإِسْلَامِ، وَكَوْنُهُ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ وَقَتْلِ النَّفْسِ لِأَنَّ لِيُغْرَضَ صَحِيحٌ، بَلْ لِكُونِهِ قَتْلًا كَمَا يَفْعَلُ شَطْرًا زَمَانًا، وَإِلَيْهِ أَشَارَ بِقَوْلِهِ لِيَهْرِيْقَ دَمَهُ، وَمَزِيدُ الْقُبْحِ فِي الْأَوَّلِ بِاعْتِبَارِ الْمَحَلِّ، وَفِي الثَّانِي بِاعْتِبَارِ الْفَاعِلِ، وَفِي الثَّلَاثِ بِاعْتِبَارِ الْفِعْلِ، وَفِي كُلِّ مِنْ لَفْظِي الْمُبْتَدِئِ وَالْمُطَّلَبِ، مُبَالَغَةٌ، وَذَلِكَ أَنَّ هَذَا الْوَعِيدَ إِذَا تَرْتَّبَ عَلَى الْغَالِبِ وَالْمُتَمَتِّي فَكَيْفَ بِالْمُبَاشِرِ؟ (رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ). مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (١/ ٢٢٤)

^{٧٤} - تهذيب صحيح مسلم - علي بن نايف الشحوذ (ص: ٤١٦) (١٢١٨) مطولا والسنن الكبرى للنسائي (١٥٥/٤) (٣٩٨٧) في هذه الجملة إبطال أفعال الجاهلية وبيوعها التي لم يتصل بها قبض وأتته لا فصاص في قتلها وأن الإمام وغيره ممن يأمر بمعروف أو ينهى عن منكر ينبغي أن يبدأ بنفسه وأهله فهو أقرب إلى قبول قوله وإلى طيب نفس من قرب عهده بالإسلام وأما قوله ﷺ تحت قدمي في إشارة إلى إنطاله شرح النووي على مسلم (٨/ ١٨٢)

عَلَيْنَا، وَلَكِنَّكُمْ قَدْ عَرَفْتُمْ أَنَّ هَذَا الْحَيَّ مِنْ قُرَيْشٍ بِمَنْزِلَةٍ مِنَ الْعَرَبِ، لَيْسَ بِهَا غَيْرُهُمْ، وَأَنَّ الْعَرَبَ لَنْ تَجْتَمِعَ إِلَّا عَلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ، فَنَحْنُ الْأَمْرَاءُ وَأَنْتُمْ الْوُزَرَاءُ، فَاتَّقُوا اللَّهَ، وَلَا تَصَدَّعُوا الْإِسْلَامَ، وَلَا تَكُونُوا أَوَّلَ مَنْ أَحْدَثَ فِي الْإِسْلَامِ ..^{٧٥}

٩- إبطال الإسلام لسنن الفرس والروم السياسية والتحذير من الطغيان كله

قال تعالى: { فَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ وَمَنْ تَابَ مَعَكَ وَلَا تَطَّعُوا إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ } [هود: ١١٢]

فَالزَّمِ الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ الَّذِي لَا عَوْجَ فِيهِ، وَأَثْبِتْ عَلَيْهِ . وَكَذَلِكَ فَلَيْسَتْ قَمَرٌ مِنْ تَابَ مِنَ الشَّرِّكَ، وَأَمَّنَ مَعَكَ، وَلَا تَنْحَرِفُوا عَمَّا رُسِمَ لَكُمْ، وَلَا تَتَجَاوَزُوا حُدُودَ الْإِعْتِدَالِ، فَتَكَلَّفُوا أَنْفُسَكُمْ مَا لَا تُطِيقُونَ، فَالْإِفْرَاطُ فِيهِ كَالْتَفْرِيطِ، كِلَاهُمَا زَيْغٌ عَنِ الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ .^{٧٦}

فهذا هو الذي ينبغي أن يكون عليه النبيّ والمؤمنون معه إزاء القرآن الكريم.. وهو الاستقامة على وجه واحد فيه، والوقوف به عند مفاهيمه التي تنطق بها كلماته، دون الالتواء بها، والجدل العقيم فيها.. حتى لا يقع فيه خلاف، ولا يختلف فيه المسلمون، مثل هذا الاختلاف الذي أفسد على اليهود دينهم..

والأمر للنبيّ الكريم هنا، هو تأكيد لهذا الأمر بالنسبة إلى المؤمنين..

فالنبيّ- صلوات الله وسلامه عليه- مستقيم استقامة مطلقة كما أمر الله مع الكتاب الذي أنزله الله عليه، فإذا جاءه الأمر بعد هذا بالاستقامة، فإنما ليرى المؤمنين أن أمر الاستقامة مع القرآن الكريم، يحتاج إلى احتراس شديد، ورقابة دائمة، حتى يحتفظ المؤمن بهذا الوضع المستقيم، مع كتاب الله. وإلا انحرف وضل.. وأن النبيّ- صلوات الله وسلامه عليه- مع ما هو عليه من استقامة مع كتاب ربّه، فإنه قد نبّه إلى هذا، وأمر به، فكيف بغيره من المؤمنين؟

- وفي قوله تعالى: «وَلَا تَطَّعُوا» تأكيد للأمر بالاستقامة على كتاب الله، كما أمر الله.. والطغيان هو مجاوزة حدّ الاعتدال في أي أمر من الأمور، والخروج به عن الوضع السليم الذي ينبغي أن يوضع فيه. والمراد بالطغيان هنا، الطغيان في الاختلاف في كتاب الله، ومجاوزة الحدّ فيه، وهذا يعني أن الاختلاف في ذاته أمر لا حرج منه، بل إنه أمر لا بدّ منه، إذ كان من شأن الناس أن ينظروا إلى الأمور بعقولهم، ويزنوها بمدر كاهم..

وبعيد أن تتلاقى عقولهم وأن تتعادل موازينهم، على حد سواء.. فكان الاختلاف بينهم أمرا لا يمكن اجتنابه، بل لا يمكن أن تقوم حياتهم بغيره.

ولكن الذي لا يحمد من أمر هذا الاختلاف، هو أن يكون عن هوى جامع، لا يراد منه البحث عن الحقيقة، بل غايته المراء والإعنات، وذلك هو طغيان، وعدوان على الحقيقة، وتضييع لها..

^{٧٥} - مصنف ابن أبي شيبة - دار القبله (٢٠ / ٥٧٧) (٣٨١٩٨) صحيح

^{٧٦} - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ١٥٨٦، بترقيم الشاملة آليا)

- وفي قوله تعالى: «إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ» إشارة مضيئة مشرقة، إلى أن الاختلاف ينبغي أن يكون عن نظر باحث، وبصيرة نافذة، ابتغاء التعرف على الحق.. وبهذا يكون اختلاف وجهات النظر بين المختلفين، أضواء مسلطة من كل جهة، على الطريق الموصل إلى الحق، والكاشف عنه..^{٧٧}

فالاستقامة: الاعتدال والمضي على النهج دون انحراف. وهو في حاجة إلى اليقظة الدائمة، والتدبر الدائم، والتحري الدائم لحدود الطريق، وضبط الانفعالات البشرية التي تميل الاتجاه قليلا أو كثيرا.. ومن ثم فهي شغل دائم في كل حركة من حركات الحياة.

وإنه لما يستحق الانتباه هنا أن النهي الذي أعقب الأمر بالاستقامة، لم يكن نهيا عن القصور والتقصير، إنما كان نهيا عن الطغيان والمجازرة.. وذلك أن الأمر بالاستقامة وما يتبعه في الضمير من يقظة وتخرج قد ينتهي إلى الغلو والمبالغة التي تحول هذا الدين من يسر إلى عسر. والله يريد دينه كما أنزله، ويريد الاستقامة على ما أمر دون إفراط ولا غلو، فالإفراط والغلو يخرجان هذا الدين عن طبيعته كالتفريط والتقصير. وهي التفاتة ذات قيمة كبيرة، لإمسك النفوس على الصراط، بلا انحراف إلى الغلو أو الإهمال على السواء..

«إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ».. والبصر - من البصيرة - مناسب في هذا الموضع، الذي تتحكم فيه البصيرة وحسن الإدراك والتقدير.. فاستقم - أيها الرسول - كما أمرت. ومن تاب معك...^{٧٨}

وعَنْ جَابِرٍ، قَالَ: اشْتَكَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّيْنَا وَرَاءَهُ وَهُوَ قَاعِدٌ، وَأَبُو بَكْرٍ يُسْمِعُ النَّاسَ تَكْبِيرَهُ، فَالْتَفَتَ إِلَيْنَا فَرَأَانَا قِيَامًا، فَأَشَارَ إِلَيْنَا فَقَعَدْنَا فَصَلَّيْنَا بِصَلَاتِهِ فَعُودًا فَلَمَّا سَلَّمَ قَالَ: «إِنْ كُذِّمْتُمْ أَنْفًا لَتَفْعَلُونَ فِعْلَ فَارِسَ وَالرُّومِ يُقَوْمُونَ عَلَى مَلُوكِهِمْ، وَهُمْ فُعُودٌ فَلَا تَفْعَلُوا ائْتَمُّوا بِأَيْمَتِكُمْ إِنْ صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا وَإِنْ صَلَّى قَاعِدًا فَصَلُّوا فُعُودًا»^{٧٩}

وعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، شِيبْرًا شِيبْرًا وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ تَبِعْتُمُوهُمْ»، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: «فَمَنْ»^{٨٠}

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَأْخُذَ أُمَّتِي بِأَخْذِ الْقُرُونِ قَبْلَهَا، شِيبْرًا بِشِيبْرٍ وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ»، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَفَارِسَ وَالرُّومِ؟ فَقَالَ: «وَمَنْ النَّاسُ إِلَّا أَوْلَئِكَ»^{٨١}

^{٧٧} - التفسير القرآني للقرآن (١٢٠٧/٦)

^{٧٨} - في ظلال القرآن للسيد قطب - ط ١ - ت - علي بن نايف الشحود (ص: ٢٥٧١)

^{٧٩} - تهذيب صحيح مسلم - علي بن نايف الشحود (ص: ١٥٣) (٤١٣)

^{٨٠} - الأحاديث التي اتفق عليها البخاري ومسلم (ص: ٧٠٧) (٧٣٢٠) - ١٩٥٠ - [ش أخرج مسلم في العلم باب اتباع سنن اليهود والنصارى رقم ٢٦٦٩]

^{٨١} - صحيح البخاري (١٠٢/٩) (٧٣١٩)

[ش (بأخذ القرون) تسير بسيرة الأمم قبلها. (شبرا بشبر) الشبر ما بين رأس الإهمام ورأس الخنصر والكف مفتوحة مفرقة الأصابع والمراد بيان شدة اتباعهم والمبالغة في تقليدهم. وذكر فارس والروم لأنهم كانوا أكبر ممالك الأرض حينئذ وأكثرهم رعية وأوسعهم بلادا

قال الكرمانى: حديث أبي هريرة مغير لحدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ لِأَنَّ الْأَوَّلَ فَسَّرَ بِفَارِسَ وَالرُّومَ، وَالثَّانِي بِالْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، لَكِنَّ الرُّومَ نَصَارَى وَقَدْ كَانَ فِي الْفُرسِ يَهُودٌ، أَوْ ذَكَرَ ذَلِكَ عَلَى سَبِيلِ الْمِثَالِ لِأَنَّهُ قَالَ فِي السُّؤَالِ كَفَارِسَ انْتَهَى.

وَذَكَرَ عَلَيْهِ جَوَابَهُ ﷺ بِقَوْلِهِ: "وَمَنْ النَّاسُ إِلَّا أَوْلَئِكَ" لِأَنَّ ظَاهِرَهُ الْحَصْرَ فِيهِمْ، وَقَدْ أَجَابَ عَنْهُ الْكِرْمَانِيُّ بِأَنَّ الْمُرَادَ حَصْرَ النَّاسِ الْمَعْهُودِ مِنَ الْمَتْبُوعِينَ. قُلْتُ: وَوَجْهَهُ أَنَّهُ ﷺ لَمَّا بُعِثَ كَانَ مُلْكُ الْبِلَادِ مُنْحَصِرًا فِي الْفُرسِ وَالرُّومِ وَجَمِيعِ مَنْ عَدَاهُمْ مِنَ الْأُمَمِ مِنْ تَحْتِ أَيْدِيهِمْ أَوْ كَلَا شَيْءٍ بِالنَّسْبَةِ إِلَيْهِمْ، فَصَحَّ الْحَصْرُ بِهَذَا الْإِعْتِبَارِ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الْجَوَابُ اخْتَلَفَ بِحَسَبِ الْمَقَامِ، فَحَيْثُ قَالَ فَارِسَ وَالرُّومَ كَانَ هُنَاكَ قَرِينَةٌ تَتَعَلَّقُ بِالْحُكْمِ بَيْنَ النَّاسِ وَسِيَّاسَةِ الرَّعِيَّةِ، وَحَيْثُ قِيلَ بِالْيَهُودِ وَالنَّصَارَى كَانَ هُنَاكَ قَرِينَةٌ تَتَعَلَّقُ بِأُمُورِ الدِّيَانَاتِ أُصُولُهَا وَفُرُوعُهَا، وَمِنْ ثَمَّ كَانَ فِي الْجَوَابِ عَنِ الْأَوَّلِ " وَمَنْ النَّاسُ إِلَّا أَوْلَئِكَ " وَأَمَّا الْجَوَابُ فِي الثَّانِي بِالْإِبْهَامِ فَيُؤَيِّدُ الْحَمْلَ الْمَذْكُورَ وَأَنَّهُ كَانَ هُنَاكَ قَرِينَةٌ تَتَعَلَّقُ بِمَا ذَكَرْتُ ٨٢

وَعَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: إِنَّ أَوَّلَ مَا تَفْقَدُونَ مِنْ دِينِكُمْ الْخُشُوعُ، وَآخِرَ مَا تَفْقَدُونَ الصَّلَاةَ، وَلَتَنْقُضَنَّ عُرَى الْإِسْلَامِ عُرُوءٌ عُرُوءٌ، وَكَيْصَلِينَ النِّسَاءُ وَهِنَّ حَيْضٌ، وَلَتَسْلُكَنَّ طَرِيقَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حَذْوُ الْقُدَّةِ بِالْقُدَّةِ، وَحَذْوُ التَّعْلِجِ بِالنَّعْلِ، لَا تُحْطِئُونَ طَرِيقَهُمْ، وَلَا يُحْطِئُ بِكُمْ، حَتَّى يَبْقَى قَرْنٌ مِنْ قُرُونٍ كَثِيرَةٍ يَقُولُونَ: مَا بَالُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ؟ لَقَدْ ضَلَّ مَنْ كَانَ قَبْلَنَا، قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: { وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفًا مِنَ اللَّيْلِ } [هود: ١١٤] "، ثُمَّ لَا يُصَلُّونَ إِلَّا ثَلَاثًا، وَتَقُولُ الْأُخْرَى: إِنَّا لَمُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ كَيْمَانَ الْمَلَائِكَةِ، مَا فِينَا كَافِرٌ وَلَا مُنَافِقٌ، حَقٌّ عَلَى اللَّهِ أَنْ يَحْشُرَهُمْ مَعَ الدَّجَالِ" ٨٣

وَعَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ، قَالَ: قَرَأَ رَجُلٌ عِنْدَ حُذَيْفَةَ هَذِهِ الْآيَةَ { وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ } [المائدة: ٤٤] فَقَالَ رَجُلٌ: إِنَّمَا هَذِهِ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَقَالَ حُذَيْفَةُ: نَعَمْ الْإِخْوَةَ لَكُمْ بَنُو إِسْرَائِيلَ أَنْ كَانَ لَكُمْ الْحُلُوعُ وَلَهُمُ الْمُرُءُ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَتَتَّخِذَنَّ السُّنَّةَ بِالسُّنَّةِ حَذْوُ الْقُدَّةِ بِالْقُدَّةِ ٨٤

والناس إنما يقلدون من كان هذا حاله وليس المراد الحصر. وكذلك ذكره لليهود والنصارى في الحديث الآتي لأنهم كانوا المشهورين بالديانات السماوية]

٨٢ - المفصل في أحاديث الفتن (ص: ٧٢٩) وفتح الباري شرح صحيح البخاري - ط دار المعرفة (١٣/ ٣٠١)

٨٣ - تهذيب الآثار مسند ابن عباس (٢/ ٦٧٣) (١٠٠٦) صحيح

٨٤ - حلية الأولياء وطبقات الأصفياء (٤/ ١٧٩) صحيح

أَرَادَ بِقَوْلِهِ: لَتَبْعَنَّ سُنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حَذْوُ الْقُدَّةِ بِالْقُدَّةِ أَنَّ أُمَّةَ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ سَيَّبِعُونَ آثَارَ مَنْ قَبْلَهُمْ مِنَ الْأُمَمِ حَذْوُ الْقُدَّةِ بِالْقُدَّةِ، وَذَلِكَ كَمَا يُقَدَّرُ بَارِي السَّهَامِ الرَّيْشَ الَّتِي يُرْكَبُهَا عَلَيْهَا حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهَا مُسَاوِيًا بَعْضًا، مُتَّحِذَاتٍ غَيْرَ مُخْتَلِفَاتٍ بِاللَّعْوِجِاجِ، فَكَذَلِكَ أَنْتُمْ أَيُّهَا الْأُمَّةُ، فِي مُشَابَهَتِكُمْ مَنْ قَبْلَكُمْ مِنَ الْأُمَمِ فِيمَا عَمِلُوا بِهِ فِي أَدْيَانِهِمْ، وَأَحْدَثُوا فِيهَا مِنَ الْأَحْدَاثِ، وَابْتَدَعُوا فِيهَا مِنَ الْبِدَعِ وَالضَّلَالَاتِ، تَسْلُكُونَ سَبِيلَهُمْ، وَتَسْتَنُونَ فِي ذَلِكَ سُنَّتَهُمْ "تهذيب الآثار مسند ابن عباس (٢/ ٦٩٠)

١٠ - وجوب تحكيم الإسلام وجميع شرائعه والإحاطة به دون تفریق

قال تعالى: { فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا } [النساء: ٦٥]

أقسم تعالى بنفسه الكريمة أنهم لا يؤمنون حتى يحكموا رسوله فيما شجر بينهم، أي: في كل شيء يحصل فيه اختلاف، بخلاف مسائل الإجماع، فإنها لا تكون إلا مستندة للكتاب والسنة، ثم لا يكفي هذا التحكيم حتى ينتفي الحرج من قلوبهم والضييق، وكونهم يحكمونه على وجه الإغماض، ثم لا يكفي ذلك حتى يسلموا لحكمه تسليماً بانسراح صدر، وطمأنينة نفس، وانقياد بالظاهر والباطن.

فالتحكيم في مقام الإسلام، وانتفاء الحرج في مقام الإيمان، والتسليم في مقام الإحسان. فمن استكمل هذه المراتب وكملها، فقد استكمل مراتب الدين كلها. فمن ترك هذا التحكيم المذكور غير ملتزم له فهو كافر، ومن تركه، مع التزامه فله حكم أمثاله من العصيين.^{٨٥}

يُقَسِّمُ اللَّهُ تَعَالَىٰ بِنَفْسِهِ الْكَرِيمَةِ الْمُقَدَّسَةِ عَلَىٰ أَنْ أَوْلَيْتَكَ الَّذِينَ رَغِبُوا عَنِ التَّحَاكُمِ إِلَى الرَّسُولِ، وَمَنْ مَاتَلَهُمْ مِنَ الْمُنَافِقِينَ، لَا يُؤْمِنُونَ إِيمَانًا حَقًّا (أَيَّ إِيمَانٍ إِذْعَانٍ وَأَنْقِيَادٍ) إِلَّا إِذَا كَمَلَتْ لَهُمْ ثَلَاثُ حِصَالٍ :

- أَنْ يُحَكِّمُوا الرَّسُولَ فِي الْقَضَايَا الَّتِي يَخْتَصِمُونَ فِيهَا، وَلَا يَبِينُ لَهُمْ فِيهَا وَجْهَ الْحَقِّ .
- أَلَّا يَجِدُوا ضَيْقًا وَحَرَجًا مِمَّا يَحْكُمُ بِهِ، وَأَنْ تُذْعِنَ نَفُوسُهُمْ لِقَضَائِهِ، إِذْعَانًا تَامًا دُونَ امْتِعَاضٍ مِنْ قَبُولِهِ وَالْعَمَلِ بِهِ، لِأَنَّهُ الْحَقُّ وَفِيهِ الْخَيْرُ .

- أَنْ يَنْقَادُوا وَيُسَلِّمُوا لِذَلِكَ الْحُكْمِ، مُوقِنِينَ بِصِدْقِ الرَّسُولِ فِي حُكْمِهِ، وَبِعِصْمَتِهِ عَنِ الْخَطَا .^{٨٦}
أَقْسَمَ تَعَالَىٰ فِي هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ بِنَفْسِهِ الْكَرِيمَةِ الْمُقَدَّسَةِ، أَنَّهُ لَا يُؤْمِنُ أَحَدٌ حَتَّىٰ يُحَكِّمَ رَسُولَهُ - ﷺ - فِي جَمِيعِ الْأُمُورِ، ثُمَّ يَنْقَادَ لِمَا حَكَمَ بِهِ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا وَيُسَلِّمَهُ تَسْلِيمًا كَلِّيًّا مِنْ غَيْرِ مُمَانَعَةٍ وَلَا مُدَافَعَةٍ وَلَا مُنَازَعَةٍ، وَيَبِينُ فِي آيَةِ أُخْرَىٰ أَنْ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ مَحْضُورٌ فِي هَذَا التَّسْلِيمِ الْكَلِّيِّ، وَالْأَنْقِيَادِ التَّامِّ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا لِمَا حَكَمَ بِهِ ﷺ، وَهِيَ قَوْلُهُ تَعَالَىٰ: إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا الْآيَةَ [٢٤ \ ٥١] .^{٨٧}

هو بيان للإيمان الذي يقبل من هؤلاء الضالين الذين يريدون العودة إلى الله، فإنهم لا يحسبون في المؤمنين، حتى يتزلوا على حكم الله، فيما يكون بينهم من خلاف، فذلك هو الدستور الذي لا يكون المؤمن مؤمنا حتى يستقيم عليه، ويتقبل حكمه فيه، بقلب مطمئن، ونفس راضية، ولو كان ذلك مخالفا

^{٨٥} - تفسير السعدي = تيسير الكريم الرحمن (ص: ١٨٥)

^{٨٦} - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ٥٥٨، بترقيم الشاملة آليا)

^{٨٧} - أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (١/ ٢٤٥)

لهواه، مفوّتا لمصلحة خاصة له.. أما أن يأخذ من حكم الله ما يرضيه، ويدع ما لا يستجيب لهواه، ويلتقى مع رغباته، فذلك هو النفاق مع الله، ومع الرسول! إن الإيمان هو التسليم المطلق لأحكام الله، والولاء المطلق لرسوله، وما يقضى به.. وبغير هذا لا يكون إيمان، ولا يعتدّ بدعوى من يدعيه! وفي إضافة النبي الكريم إلى الله في قوله تعالى: «فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ» تشریف للنبي، واستدعاء له إلى الحضرة العلية ليشهد هذا القسم العظيم، وليكون شاهدا على هؤلاء الضالين المنافقين.. و «لا» النافية في قوله تعالى: «فَلَا يُؤْمِنُونَ» هي توكيد للنفي السابق للقسم في قوله سبحانه: «فَلَا وَرَبِّكَ».. وقد فصل القسم بينهما.^{٨٨}

لقد أقسم الله - سبحانه - بذاته، وهو الذي تولى تربيتك أيها الرسول، وأنعم عليك بنعمة النبوة، وأدّبك بأدب القرآن - أقسم: أن هؤلاء الذين أعرضوا عن التحاكم إليك فيما اختلط عليهم، لا يدخلون في عداد المؤمنين الصادقين، حتى تتحقق فيهم صفات ثلاث:

أولها: أن يهرعوا إليك - أيها الرسول - لتحكم بينهم فيما اختلط عليهم.

ثانيها: أن ترضى نفوسهم - وتستمر راضية دون حرج أو ضيق - بحكمك وقضائك.

ثالثها: أن يسلموا بحكم رسول الله ﷺ، تسلينا كاملا، ويدعوا له إذعانا صادقا، ويقوموا على تنفيذه بنفوس راضية.^{٨٩}

ومرة أخرى نجدنا أمام شرط الإيمان وحدّ الإسلام. يقرره الله سبحانه بنفسه. ويقسم عليه بذاته. فلا يبقى بعد ذلك قول لقائل في تحديد شرط الإيمان وحدّ الإسلام، ولا تأويل لمؤول.

اللهم إلا مباحكة لا تستحق الاحترام.. وهي أن هذا القول مرهون بزمان، وموقوف على طائفة من الناس! وهذا قول من لا يدرك من الإسلام شيئا ولا يفقه من التعبير القرآني قليلا ولا كثيرا. فهذه حقيقة كلية من حقائق الإسلام جاءت في صورة قسم مؤكد مطلقة من كل قيد.. وليس هناك مجال للوهم أو الإيهام بأن تحكيم رسول الله - ﷺ - هو تحكيم شخصه. إنما هو تحكيم شريعته ومنهجه. وإلا لم يبق لشريعة الله وسنة رسوله مكان بعد وفاته - ﷺ - وذلك قول أشد المرتدين ارتدادا على عهد أبي بكر - رضي الله عنه - وهو الذي قاتلهم عليه قتال المرتدين: بل قاتلهم على ما هو دونه بكثير. وهو مجرد عدم الطاعة لله ورسوله، في حكم الزكاة وعدم قبول حكم رسول الله فيها، بعد الوفاة!

وإذا كان يكفي لإثبات «الإسلام» أن يتحاكم الناس إلى شريعة الله وحكم رسوله.. فإنه لا يكفي في «الإيمان» هذا، ما لم يصحبه الرضى النفسي، والقبول القلبي، وإسلام القلب والحنان، في اطمئنان! هذا

^{٨٨} - التفسير القرآني للقرآن (٣/ ٨٢٧)

^{٨٩} - التفسير الوسيط - مجمع البحوث (٢/ ٨٤٣)

هو الإسلام .. وهذا هو الإيمان .. فلتنظر نفس أين هي من الإسلام وأين هي من الإيمان! قبل ادعاء الإسلام وادعاء الإيمان!^{٩٠}

وقال تعالى: {وَأَنِ احْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَاعْلَمُوا أَنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ وَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ (٤٩) أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ (٥٠) } [المائدة: ٤٩، ٥٠]

في هذه الآية يُوكِّدُ اللهُ تَعَالَى عَلَى مَا أَمَرَ بِهِ رَسُولُهُ مِنَ الْحُكْمِ بَيْنَ أَهْلِ الْكِتَابِ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ إِلَيْهِ فِي الْقُرْآنِ، وَيُحَذِّرُهُ مِنْ أَنْ يَفْتِنَهُ الْيَهُودُ، وَيَصْرِفُوهُ عَنِ الْحَقِّ، وَيَأْمُرُهُ بِالْأَلْبَسِ بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ، فَهُمْ كَذِبَةٌ كَفَرَةٌ. ثُمَّ يَقُولُ تَعَالَى لِنَبِيِّهِ: فَإِنْ أَعْرَضُوا عَنْ حُكْمِكَ بَعْدَ تَحَاكُمِهِمْ إِلَيْكَ، فَاعْلَمُوا أَنَّ ذَلِكَ كَائِنٌ عَنْ إِرَادَةِ اللهِ، وَمَشِيئَتِهِ، وَحِكْمَتِهِ فِيهِمْ، أَنْ يَصْرِفَهُمْ عَنِ الْمُهْدَى لِيُعَذِّبَهُمْ بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا قَبْلَ الْآخِرَةِ، وَإِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ خَارِجُونَ عَنْ طَاعَةِ اللهِ، مُخَالَفُونَ لِلْحَقِّ.

أَيَتَوَلَّوْنَ عَنْ حُكْمِكَ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ؟ فَهَلْ يُرِيدُونَ حُكْمًا كَحُكْمِ الْجَاهِلِيَّةِ الْمُنْبِي عَلَى التَّحِيْزِ وَالْهَوَى، وَتَرْجِيْحِ جَانِبِ الْقَوِيِّ عَلَى الضَّعِيفِ؟ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللهِ حُكْمًا، وَمَنْ أَعْدَلُ مِنْهُ فَصْلًا؟ لِمَنْ عَقَلَ شَرَعَ اللهُ وَأَمَنَ بِهِ؟^{٩١}

قوله تعالى: «وَأَنِ احْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنْزَلَ اللهُ» دعوة أخرى للنبي الكريم أن يلتزم في حكمه بين أهل الكتاب ما أنزل الله إليه، وألا يلتفت إلى ما تمليه أهواؤهم، وما يسوقون إلى النبي من كيد ومكر، ليفتنوه، ويفتنوا المؤمنين معه.. «وَاحْذَرْهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللهُ إِلَيْكَ» وذلك بالأخذ ببعض الأحكام التي يقولون - كذبا - أن شريعة التوراة جاءت بها، وهي جلد المحصن الزاني، وليس الرجم كما جاءت به التوراة.

وقوله سبحانه: «فَإِنْ تَوَلَّوْا فَاعْلَمُوا أَنَّمَا يُرِيدُ اللهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ» أي فإن حكمت بين هؤلاء اليهود بما أنزل الله إليكم، وأبوا أن يتزلوا على هذا الحكم وأن يأخذوا به، فإن عقاب الله راصد لهم، يأخذهم ببعض ما اكتسبوا.. ولو أخذهم بكل ما اكتسبوا لحسف بهم الأرض، أو لأطبق عليهم السماء، ولكنه سبحانه رحيم إذ يؤدبهم بهذا العقاب، الذي هو قليل من كثير، مما كانوا أهلا لأن يتزل بهم.

وقوله سبحانه: «وَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ» .. الناس هنا هم اليهود، وعدم ذكرهم هو إبعاد لهم من هذا الشرف بأن يكونوا محمل كلمة من كلمات الله، حتى في مقام الهوان والعذاب، فما أشقى هؤلاء الأشقياء، وما أجنس صفتهم بين عباد الله، وما أزدل مترلتهم بين الناس.

^{٩٠} - في ظلال القرآن للسيد قطب - ط ١ - ت - علي بن نايف الشحود (ص: ١٠٤١)

^{٩١} - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ٧١٩، بترقيم الشاملة آليا)

وفي هذا الاستفهام إنكار على أهل الكتاب هذا الموقف الذي يقفونه من شرع الله، وأنهم لا يأخذون منه إلا ما يستجيب لأهوائهم، فهم- والحال كذلك- يريدون أن يتحللوا من كل شرع، ويفلتوا من كل قانون، شأن الحياة الجاهلية التي تحكمها الأهواء، وتسيرها النزعات الذاتية السائدة فيها، حيث لا مرجع إلى شرع أو قانون.

وقوله تعالى: «وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ» هو تسفيه لأهل الكتاب، وفضح لجهلهم وضلالهم، إذ يعدلون عن شرع الله، ويخرجون عن حكمه، إلى شريعة الجاهلية، وأحكام السفاهة والضلال.. وذلك من حماقة عقولهم، وسفهة أحلامهم، إذ أنه لا يعرف فرق ما بين أحكام الله، وأحكام غير الله، إلا من أخلى قلبه من نزعات الهوى، ووصفّى مشاعره من وساوس النفاق، ونظر إلى الله بقلب سليم، فعرفه حق معرفته، وقدره حق قدره، ورأى أن هدى الله هو الهدى، وأن من اتبع غير سبيله ضل وهلك، ومن سلك سبيله رشد وسعد.^{٩٢}

أيتولون عن حكمك فيبغون حكم الجاهلية!؟

والمراد بالجاهلية: متابعة الهوى والمداهنة في الأحكام؛ لأن الجاهل لا يُصدر حكمه عن كتاب، ولا يرجع إلى وحي. أو المراد: أهل الجاهلية ممن كانوا قبل الإسلام، يخضعون للهوى في أحكامهم. أي أيتولون حكم من كانوا في عصر الجهل والضلال.

(وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ): أي ومن أحسن من الله قضاءً لقوم يؤمنون بالله، ويجزمون بأن حكمه هو أحسن الأحكام وأعدلها للإنسانية كلها. وفي هذا إنكار لأن يكون أحد، حكمه أحسن من حكم الله، أو مساويا له؛ لقصور العقول البشرية.^{٩٣}

إن شريعة الله أبقى وأعلى من أن يضحى بجزء منها في مقابل شيء قدر الله ألا يكون! فالناس قد خلقوا ولكل منهم استعداد، ولكل منهم مشرب، ولكل منهم منهج، ولكل منهم طريق. ولحكمة من حكم الله خلقوا هكذا مختلفين.

وقد عرض الله عليهم الهدى وتركهم يستبقون. وجعل هذا ابتلاء لهم يقوم عليه جزاؤهم يوم يرجعون إليه، وهم إليه راجعون وإلها لتعلة باطلة إذن، ومحاولة فاشلة، أن يحاول أحد تجميعهم على حساب شريعة الله، أو بتعبير آخر على حساب صلاح الحياة البشرية وفلاحها. فالعدول أو التعديل في شريعة الله لا يعني شيئاً إلا الفساد في الأرض، وإلا الانحراف عن المنهج الوحيد القويم، وإلا انتفاء العدالة في حياة البشر، وإلا عبودية الناس بعضهم لبعض، واتخاذ بعضهم لبعض أرباباً من دون الله.. وهو شر عظيم وفساد عظيم.. لا يجوز ارتكابه في محاولة عقيمة لا تكون لأنها غير ما قدره الله في طبيعة البشر

^{٩٢} - التفسير القرآني للقرآن (٣/ ١١١١)

^{٩٣} - التفسير الوسيط - مجمع البحوث (٢/ ١٠٨٩)

ولأنها مضادة للحكمة التي من أجلها قدر ما قدر من اختلاف المناهج والمشارع، والاتجاهات والمشارب .. وهو خالق وصاحب الأمر الأول فيهم والأخير. وإليه المرجع والمصير ..

إن محاولة التساهل في شيء من شريعة الله، لمثل هذا الغرض، تبدو - في ظل هذا النص الصادق الذي يبدو مصداقه في واقع الحياة البشرية في كل ناحية - محاولة سخيقة لا مبرر لها من الواقع ولا سند لها من إرادة الله ولا قبول لها في حس المسلم، الذي لا يحاول إلا تحقيق مشيئة الله. فكيف وبعض من يسمون أنفسهم «مسلمين» يقولون: إنه لا يجوز تطبيق الشريعة حتى لا نخسر «السائحين»!!!

أي والله هكذا يقولون! ويعود السياق فيؤكد هذه الحقيقة، ويزيدها وضوحا. فالنص الأول: «فَأَحْكُمُ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ» .. قد يعني النهي عن ترك شريعة الله كلها إلى أهوائهم! فالآن يحذره من فتنهم له عن بعض ما أنزل الله إليه: «وَأَنِ احْكُم بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ، وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ، وَاحْذَرْهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ» ..

فالتحذير هنا أشد وأدق وهو تصوير للأمر على حقيقته .. فهي فتنة يجب أن تحذر .. والأمر في هذا المجال لا يعدو أن يكون حكما بما أنزل الله كاملا أو أن يكون اتباعا للهوى وفتنة يحذر الله منها.

ثم يستمر السياق في تتبع الهواجس والخواطر فيهون على رسول الله - ﷺ - أمرهم إذا لم يعجبهم هذا الاستمسك الكامل بالصغيرة قبل الكبيرة في هذه الشريعة، وإذا هم تولوا فلم يختاروا الإسلام ديننا أو تولوا عن الاحتكام إلى شريعة الله (في ذلك الأوان حيث كان هناك تخيير قبل أن يصبح هذا حتما في دار الإسلام): «فَإِنْ تَوَلَّوْا فَاعْلَمُوا أَنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ. وَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ». فإن تولوا فلا عليك منهم ولا يفتنك هذا عن الاستمسك الكامل بحكم الله وشريعته. ولا تجعل إعراضهم يفت في عضدك أو يحولك عن موقفك .. فإنهم إنما يتولون ويعرضون لأن الله يريد أن يجزيهم على بعض ذنوبهم. فهم الذين سيصيبهم السوء بهذا الإعراض: لا أنت ولا شريعة الله ودينه ولا الصف المسلم المستمسك بدينه .. ثم إنما طبيعة البشر: «وَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ» فهم يخرجون وينحرفون. لأنهم هكذا ولا حيلة لك في هذا الأمر، ولا ذنب للشريعة! ولا سبيل لاستقامتهم على الطريق! وبذلك يغلق كل منافذ الشيطان ومداخله إلى النفس المؤمنة ويأخذ الطريق على كل حجة وكل ذريعة لترك شيء من أحكام هذه الشريعة لغرض من الأغراض في ظرف من الظروف ..

ثم يفهم على مفرق الطريق .. فإنه إما حكم الله، وإما حكم الجاهلية. ولا وسط بين الطرفين ولا بديل

حكم الله يقوم في الأرض، وشريعة الله تنفذ في حياة الناس، ومنهج الله يقود حياة البشر .. أو أنه حكم الجاهلية، وشريعة الهوى، ومنهج العبودية .. فأيهما يريدون؟

معنى الجاهلية في القرآن الكريم

«أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ؟ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ؟» .. إن معنى الجاهلية يتحدد بهذا النص. فالجاهلية - كما يصفها الله ويجدها قرآنه - هي حكم البشر للبشر، لأنها هي عبودية البشر للبشر، والخروج من عبودية الله، ورفض ألوهية الله، والاعتراف في مقابل هذا الرفض بألوهية بعض البشر وبالعبودية لهم من دون الله ..

إن الجاهلية - في ضوء هذا النص - ليست فترة من الزمان ولكنها وضع من الأوضاع. هذا الوضع يوجد بالأمس، ويوجد اليوم، ويوجد غدا، فيأخذ صفة الجاهلية، المقابلة للإسلام، والمناقضة للإسلام. والناس - في أي زمان وفي أي مكان - إما أنهم يحكمون بشريعة الله - دون فتنة عن بعض منها - ويقبلونها ويسلمون بها تسليما، فهم إذن في دين الله. وإما أنهم يحكمون بشريعة من صنع البشر - في أي صورة من الصور - ويقبلونها فهم إذن في جاهلية وهم في دين من يحكمون بشريعته، وليسوا بحال في دين الله.

والذي لا يتبغي حكم الله يتبغي حكم الجاهلية والذي يرفض شريعة الله يقبل شريعة الجاهلية، ويعيش في الجاهلية.

وهذا مفرق الطريق، يقف الله الناس عليه. وهم بعد ذلك بالخيار! ثم يسألهم سؤال استنكار لا بتغائهم حكم الجاهلية وسؤال تقرير لأفضلية حكم الله. «وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ؟» .. وأجل! فمن أحسن من الله حكما؟

ومن ذا الذي يجرؤ على ادعاء أنه يشرع للناس، ويحكم فيهم، خيرا مما يشرع الله لهم ويحكم فيهم؟ وأية حجة يملك أن يسوقها بين يدي هذا الادعاء العريض؟

أيستطيع أن يقول: إنه أعلم بالناس من خالق الناس؟ أيستطيع أن يقول: إنه أرحم بالناس من رب الناس؟ أيستطيع أن يقول: إنه أعرف بمصالح الناس من إله الناس؟ أيستطيع أن يقول: إن الله - سبحانه - وهو يشرع شريعته الأخيرة، ويرسل رسوله الأخير ويجعل رسوله خاتم النبيين، ويجعل رسالته خاتمة الرسالات، ويجعل شريعته شريعة الأبد .. كان - سبحانه - يجهل أن أحوالا ستطرأ، وأن حاجات ستستجد، وأن ملابسات ستقع فلم يحسب حسابها في شريعته لأنها كانت خافية عليه، حتى انكشفت للناس في آخر الزمان؟! ما الذي يستطيع أن يقوله من ينحي شريعة الله عن حكم الحياة، ويستبدل بها شريعة الجاهلية، وحكم الجاهلية ويجعل هواه هو أو هوى شعب من الشعوب، أو هوى جيل من أجيال البشر، فوق حكم الله، وفوق شريعة الله؟

ما الذي يستطيع أن يقوله .. وبخاصة إذا كان يدعي أنه من المسلمين؟! الظروف؟ الملابسات؟ عدم رغبة الناس؟ الخوف من الأعداء؟ .. ألم يكن هذا كله في علم الله وهو يأمر المسلمين أن يقيموا بينهم شريعته، وأن يسيروا على منهجه، وألا يفتنوا عن بعض ما أنزله؟

قصور شريعة الله عن استيعاب الحاجات الطارئة، والأوضاع المتجددة، والأحوال المتغيرة؟ ألم يكن ذلك في علم الله وهو يشدد هذا التشديد، ويحذر هذا التحذير؟
 يستطيع غير المسلم أن يقول ما يشاء .. ولكن المسلم .. أو من يدعون الإسلام .. ما الذي يقولونه من هذا كله، ثم ييقون على شيء من الإسلام؟ أو يبقى لهم شيء من الإسلام؟
 إنه مفرق الطريق، الذي لا معدى عنده من الاختيار ولا فائدة في المماحكة عنده ولا الجدل ..
 إما إسلام وإما جاهلية. إما إيمان وإما كفر. إما حكم الله وإما حكم الجاهلية ..
 والذين لا يحكمون بما أنزل الله هم الكافرون الظالمون الفاسقون. والذين لا يقبلون حكم الله من المحكومين ما هم بمؤمنين ..

إن هذه القضية يجب أن تكون واضحة وحاسمة في ضمير المسلم وألا يتردد في تطبيقها على واقع الناس في زمانه والتسليم بمقتضى هذه الحقيقة ونتيجة هذا التطبيق على الأعداء والأصدقاء! وما لم يحسم ضمير المسلم في هذه القضية، فلن يستقيم له ميزان ولن يتضح له منهج، ولن يفرق في ضميره بين الحق والباطل ولن يخطو خطوة واحدة في الطريق الصحيح .. وإذا جاز أن تبقى هذه القضية غامضة أو مائعة في نفوس الجماهير من الناس فما يجوز أن تبقى غامضة ولا مائعة في نفوس من يريدون أن يكونوا «المسلمين» وأن يحققوا لأنفسهم هذا الوصف العظيم ..^{٩٤}

وقال تعالى: {وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ لَ تَسْفِكُونَ دِمَاءَكُمْ وَلَا تُخْرِجُونَ أَنْفُسَكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ ثُمَّ أَقْرَرْتُمْ وَأَنْتُمْ تَسْهَدُونَ (٨٤) ثُمَّ أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ تَقْتُلُونَ أَنْفُسَكُمْ وَتُخْرِجُونَ فَرِيقًا مِنْكُمْ مِنْ دِيَارِهِمْ تَظَاهَرُونَ عَلَيْهِم بِالْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَإِنْ يَأْتِوكُمْ أُسَارَى تُفَادُوهُمْ وَهُوَ مُحْرَمٌ عَلَيْكُمْ إِخْرَاجُهُمْ أَفْتَوْا مِنْ بَعْضِ الْكُتَابِ وَتَكْفُرُونَ بَعْضٌ فَمَا جَزَاءُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَى أَشَدِّ الْعَذَابِ وَمَا اللَّهُ بِعَافٍ لِمَا تَعْمَلُونَ (٨٥) أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ فَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ (٨٦)} [البقرة: ٨٤ - ٨٦]

هذا هو ميثاق الله الذي أخذه على عباده، كما حملته شرائعه، وبلغه رسله، وهو الميثاق الذي أخذه الله على بني إسرائيل. ولكن للقوم دون عباد الله جميعا موقف لئيم ماكر، يكشفه قوله تعالى: «ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِنْكُمْ وَأَنْتُمْ مُعْرِضُونَ». فهم جميعا يلقون آيات الله معرضين عنها، يلقونها غير آبهين لها، ولا ملتفتين بوجودهم كله إليها.. ثم إذا هم بعد ذلك فريقان: الفريق الأكثر الذي يكاد ينتظم الجماعة كلها، لا يحتمل حتى هذا الموقف المنحرف مع آيات الله، بل يولّى عنها، معطيا ظهره إياها.. وفئة قليلة هي التي تستطيع أن تمسك نفسها على هذا الموقف المنحرف! إن أحسن اليهود حالا، وأقربهم إلى

^{٩٤} - في ظلال القرآن للسيد قطب - ط ١ - ت - علي بن نايف الشحود (ص: ١٢٩٥)

الله، لا يسكن الإيمان قلوبهم، ولا تجد الحشية مكان الطمأنينة في كيانهم، إنهم على طريق معوج منحرف، لا يستقيم بهم أبدا.

ومن إعجاز القرآن هنا أنه وصف اليهود الوصف الكاشف الملازم لهم، فما وصفوا في القرآن بوصف ينقض هذا الوصف في أي حال، وفي أي موقف..

علماءهم يبدلون ويحرفون ويشترون بآيات الله ثمنا قليلا، وجميعهم - عامة وعلماء- يحملون قلوبا قاسية، هي كالحجارة أو أشد قسوة.. فسبحان من هذا كلامه.. «وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا»^{٩٥}.

وهذا الفعل المذكور في هذه الآية، فعل للذين كانوا في زمن الوحي بالمدينة، وذلك أن الأوس والخزرج - وهم الأنصار - كانوا قبل مبعث النبي ﷺ مشركين، وكانوا يقتتلون على عادة الجاهلية، فترلت عليهم الفرق الثلاث من فرق اليهود، بنو قريظة، وبنو النضير، وبنو قينقاع، فكل فرقة منهم حالفت فرقة من أهل المدينة.

فكانوا إذا اقتتلوا أعان اليهودي حليفه على مقاتليه الذين تعينهم الفرقة الأخرى من اليهود، فيقتل اليهودي اليهودي، ويخرجه من دياره إذا حصل جلاء ونهب، ثم إذا وضعت الحرب أوزارها، وكان قد حصل أسارى بين الطائفتين فدى بعضهم بعضا.

والأمور الثلاثة كلها قد فرضت عليهم، وفرض عليهم أن لا يسفك بعضهم دم بعض، ولا يخرج بعضهم بعضا، وإذا وجدوا أسيرا منهم، وجب عليهم فداؤه، فعملوا بالأخير وتركوا الأولين، فأنكر الله عليهم ذلك فقال: {أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ} وهو فداء الأسير {وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ} وهو القتل والإخراج.

وفيها أكبر دليل على أن الإيمان يقتضي فعل الأوامر واجتناب النواهي، وأن المأمورات من الإيمان، قال تعالى: {فَمَا جَزَاءُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا} وقد وقع ذلك فأخزاهم الله، وسلط رسوله عليهم، فقتل من قتل، وسبى من سبى منهم، وأجلى من أجلى.

{وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَى أَشَدِّ الْعَذَابِ} أي: أعظمه {وَمَا اللَّهُ بِعَافٍ لِمَا تَعْمَلُونَ} .

ثم أخبر تعالى عن السبب الذي أوجب لهم الكفر ببعض الكتاب، والإيمان ببعضه فقال: {أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرَوُا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ} توهموا أنهم إن لم يعينوا حلفاءهم حصل لهم عار، فاخترت النار على العار، فللهذا قال: {فَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ الْعَذَابُ} بل هو باق على شدته، ولا يحصل لهم راحة بوقت من الأوقات، {وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ} أي: يدفع عنهم مكروهه.^{٩٦}

^{٩٥} - التفسير القرآني للقرآن (١ / ١٠٤)

^{٩٦} - تفسير السعدي = تيسير الكريم الرحمن (ص: ٥٨)

لقد كان هذا الذي يواجههم به واقعا قريب العهد قبيل غلبة الإسلام على الأوس والخزرج. كان الأوس والخزرج مشركين، وكان الحيان أشد ما يكون حيان من العرب عداء. وكان اليهود في المدينة ثلاثة أحياء ترتبط بعهود مع هذا الحي وذلك من المشركين .. كان بنو قينقاع وبنو النضير حلفاء الخزرج، وكان بنو قريظة حلفاء الأوس. فكانت الحرب إذا نشبت بينهم قاتل كل فريق مع حلفائه فيقتل اليهودي أعداءه، وقد يقتل اليهودي اليهودي من الفريق الآخر - وهذا حرام عليهم بنص ميثاق الله معهم - وكانوا يخرجونهم من ديارهم إذا غلب فريقهم وينهبون أموالهم ويأخذون سباياهم - وهذا حرام عليهم بنص ميثاق الله معهم - ثم إذا وضعت الحرب أوزارها فادوا الأسارى، وفكوا أسر المأسورين من اليهود هنا أو هناك، عندهم أو عند حلفائهم أو أعداء حلفائهم على السواء - وذلك عملا بحكم التوراة وقد جاء فيها: إنك لا تجد مملوكا من بني إسرائيل إلا أخذته فأعتقته .. هذا التناقض هو الذي يواجههم به القرآن وهو يسألهم في استنكار: «أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ؟» ..

وهذا هو نقض الميثاق الذي يتهددهم عليه بالخزي في الحياة الدنيا، والعذاب الأشد في الآخرة. مع التهديد الخفي بأن الله ليس غافلا عنه ولا متجاوزا: «فَمَا جَزَاءُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا، وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَى أَشَدِّ الْعَذَابِ. وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ» .. ثم يلتفت إلى المسلمين وإلى البشرية جميعا، وهو يعلن حقيقتهم وحقيقة عملهم: «أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرَوُا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ. فَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ» .. وكذبوا إذن في دعواهم أن لن تمسهم النار إلا أياما معدودة .. فهؤلاء هم هناك: «فَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ» ..

وقصة شرائهم الحياة الدنيا بالآخرة هنا في هذه المناسبة: هي أن الدافع لهم على مخالفة ميثاقهم مع الله، هو استمساكهم بميثاقهم مع المشركين في حلف يقتضي مخالفة دينهم وكتابهم. فإن انقسامهم فريقين، وانضمامهم إلى حلفين، هي خطة إسرائيل التقليدية، في إمساك العصا من الوسط والانضمام إلى المعسكرات المتطاحنة كلها من باب الاحتياط، لتحقيق بعض المغام على أية حال وضمن صوالح اليهود في النهاية سواء انتصر هذا المعسكر أم ذلك! وهي خطة من لا يثق بالله، ولا يستمسك بميثاقه، ويجعل اعتماده كله على الدهاء، ومواتيئ الأرض، والاستنصار بالعباد لا برب العباد. والإيمان يجرم على أهله الدخول في حلف يناقض ميثاقهم مع ربهم، ويناقض تكاليف شريعتهم، باسم المصلحة أو الوقاية، فلا مصلحة إلا في اتباع دينهم، ولا وقاية إلا بحفظ عهدهم مع ربهم.^{٩٧}

^{٩٧} - في ظلال القرآن للسيد قطب - ط ١ - ت - علي بن نايف الشحود (ص: ٢٨٨)

فإذا قرر الله - سبحانه - حقيقة في أمر الكون، أو أمر الإنسان، أو أمر الخلائق الأخرى. أو إذا قرر أمراً في الفرائض، أو في النواهي .. فهذا الذي قرره الله واجب القبول والطاعة ممن يبلغ إليه. متى أدرك المدلول المراد منه . إذا قال الله سبحانه «اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ» .. «أَوَلَمْ يَرِ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ كَانَتَا رَتْقًا فَفَتَقْنَاهُمَا وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيًّا» .. «وَاللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَابَّةٍ مِنْ مَاءٍ» .. «خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ صَلْصَالٍ كَالْفَخَّارِ، وَخَلَقَ الْجَانَّ مِنْ مَارِجٍ مِنْ نَارٍ» .. إلى آخر ما قال - سبحانه - عن طبيعة الكون والكائنات والأحياء والأشياء .. فالحق هو ما قال. وليس للعقل أن يقول - بعد أن يفهم مدلول النصوص والمقررات التي تنشئها - إنني لا أجد هذا في مقرراتي، أو في علمي، أو في تجاربي .. فكل ما يبلغه العقل في هذا معرض للخطأ والصواب. وما قرره الله - سبحانه - لا يحتمل إلا الحق والصواب.

وإذا قال الله سبحانه: «وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ» .. «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ. فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُؤُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ» .. «وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى ...» .. «وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ ..» .. إلى آخر ما قال في شأن منهج الحياة البشرية فالحق هو ما قال - سبحانه - وليس للعقل أن يقول: ولكنني أرى المصلحة في كذا وكذا مما يخالف عن أمر الله، أو فيما لم يأذن به الله ولم يشرعه للناس .. فما يراه العقل مصلحة يحتمل الخطأ والصواب، وتدفع إليه الشهوات والتزوات .. وما يقرره الله - سبحانه - لا يحتمل إلا الصحة والصالح

وما قرره الله سبحانه من العقائد والتصورات، أو من منهج الحياة ونظامها، سواء في موقف العقل إزاء متى صح النص، وكان قطعي الدلالة ولم يوقت بوقت .. فليس للعقل أن يقول: آخذ في العقائد والشعائر التعبدية ولكنني أرى أن الزمن قد تغير في منهج الحياة ونظامها .. فلو شاء الله أن يوقت مفعول النصوص لوقته. فما دام النص مطلقاً فإنه يستوي زمان نزوله وآخر الزمان .. احترازاً من الجرأة على الله، ورمي علمه بالنقص والقصور - سبحانه وتعالى عما يقولون علواً كبيراً .. إنما يكون الاجتهاد في تطبيق النص العام على الحالة الجزئية لا في قبول المبدأ العام أو رفضه، تحت أي مقولة من مقولات العقل في جيل من الأجيال! وليس في شيء من هذا الذي نقرره انتقاص من قيمة العقل ودوره في الحياة البشرية .. فإن المدى أمامه واسع في تطبيق النصوص على الحالات المتجددة - بعد أن ينضبط هو بمنهج النظر وموازينه المستقاة من دين الله وتعليمه الصحيح - والمدى أمامه أوسع في المعرفة بطبيعة هذا الكون وطاقاته وقواه ومدخراته وطبيعة الكائنات فيه والأحياء والانتفاع بما سخر

الله له من هذا الكون ومن هذه الكائنات والأحياء وتنمية الحياة وتطويرها وترقيتها - في حدود منهج الله - لا كما تبتغي الشهوات والأهواء التي تضل العقل وتغطي الفطرة بالركام!^{٩٨}

وعن ابن عباس، قال: حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ مِنْ فِيهِ، قَالَ: «لَمَّا أَمَرَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى رَسُولَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَعْرِضَ نَفْسَهُ عَلَى قِبَائِلِ الْعَرَبِ، خَرَجَ وَأَنَا مَعَهُ، وَأَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَدَفَعْنَا إِلَى مَجْلِسٍ مِنَ مَجَالِسِ الْعَرَبِ، فَتَقَدَّمَ أَبُو بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَكَانَ مُقَدِّمًا فِي كُلِّ خَيْرٍ، وَكَانَ رَجُلًا نَسَابَةً فَسَلَّمَ، وَقَالَ: مِمَّنِ الْقَوْمُ؟ قَالُوا: مِنْ رِبِيعَةَ. قَالَ: وَأَيُّ رِبِيعَةَ أَنْتُمْ؟ أَمِنْ هَامِهَاءِ أَمْ مِنْ لَهَازِمِهَاءِ؟ فَقَالُوا: مِنَ الْهَامَةِ الْعُظْمَى، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وَأَيُّ هَامَتِهَا الْعُظْمَى أَنْتُمْ؟ قَالُوا: مِنْ ذُهَلِ الْأَكْبَرِ، قَالَ: مِنْكُمْ عَوْفٌ الَّذِي يُقَالُ لَهُ: لَا حُرَّ بَوَادِي عَوْفٍ؟ قَالُوا: لَا.

قَالَ فَمِنْكُمْ جَسَّاسُ بْنُ مُرَّةَ حَامِي الذَّمَّارِ، وَمَانِعُ الْجَارِ؟ قَالُوا: لَا.

قَالَ فَمِنْكُمْ بَسْطَامُ بْنُ قَيْسٍ: أَبُو اللُّوَاءِ، وَمُنْتَهَى الْأَحْيَاءِ؟ قَالُوا: لَا.

قَالَ: فَمِنْكُمْ الْخَوْفَزَانُ قَاتِلُ الْمُلُوكِ وَسَالِبُهَا أَنْفُسَهَا؟ قَالُوا: لَا.

قَالَ: فَمِنْكُمْ الْمُزْدَلْفُ صَاحِبُ الْعِمَامَةِ الْفَرْدَةِ؟ قَالُوا: لَا.

قَالَ: فَمِنْكُمْ أَخْوَالُ الْمُلُوكِ مِنْ كِنْدَةَ؟ قَالُوا: لَا.

قَالَ: فَمِنْكُمْ أَصْحَابُ الْمُلُوكِ مِنْ لَحْمٍ؟ قَالُوا: لَا، قَالَ: أَبُو بَكْرٍ:

فَلَسْتُمْ مِنْ ذُهَلِ الْأَكْبَرِ أَنْتُمْ مِنْ ذُهَلِ الْأَصْغَرِ، قَالَ: فَقَامَ إِلَيْهِ غُلَامٌ مِنْ بَنِي شَيْبَانَ يُقَالُ لَهُ دَعْفَلٌ حِينَ تَبَيَّنَ وَجْهُهُ [فَقَالَ]:

إِنَّ عَلَى سَائِلِنَا أَنْ نَسْأَلَهُ... وَالْعَبْوُ لَا نَعْرِفُهُ أَوْ نَجْهَلُهُ

يَا هَذَا قَدْ سَأَلْتَنَا فَأَخْبَرْنَاكَ، وَلَمْ نَكْتُمِكَ شَيْئًا فَمِمَّنِ الرَّجُلُ؟ قَالَ أَبُو بَكْرٍ:

أَنَا مِنْ قُرَيْشٍ، فَقَالَ الْفَتَى: بَخٍ بَخٍ أَهْلُ الشَّرَفِ وَالرِّيَاسَةِ، فَمِنْ أَيِّ الْقُرَشِيِّينَ أَنْتَ؟ قَالَ: مِنْ وَلَدِ تَيْمِ بْنِ مُرَّةَ، فَقَالَ الْفَتَى: أَمْكَنْتَ وَاللَّهِ الرَّامِي مِنْ سِوَاءِ الثُّعْرَةِ. أَمِنْكُمْ فَصِيُّ الَّذِي جَمَعَ الْقِبَائِلَ مِنْ فَهْرٍ فَكَانَ

يُدْعَى فِي قُرَيْشٍ مُجَمَّعًا؟

قَالَ: لَا، قَالَ: فَمِنْكُمْ - أَطْنُهُ قَالَ - هَشَامُ الَّذِي هَشَمَ الثَّرِيدَ لِقَوْمِهِ وَرَجَالَ مَكَّةَ مُسْتِنُونَ عِجَافٌ؟

قَالَ: لَا، قَالَ: فَمِنْكُمْ شَيْبَةُ الْحَمْدِ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ مَطْعَمُ طَيْرِ السَّمَاءِ الَّذِي كَانَ وَجْهُهُ الْقَمَرُ يُضِيءُ فِي

اللَّيْلَةِ الدَّاجِيَةِ الظُّلَمَاءِ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَمِنْ أَهْلِ الْإِفَاصَةِ بِالنَّاسِ أَنْتَ؟ قَالَ: لَا. قَالَ: فَمِنْ أَهْلِ الْحِجَابَةِ

أَنْتَ؟

^{٩٨} - في ظلال القرآن للسيد قطب - ط ١ - ت - علي بن نايف الشحود (ص: ١١٨٠)

قَالَ: لَأُفِيءَ أَهْلَ السَّقَايَةِ أَنْتَ؟ قَالَ: لَأُفِيءَ أَهْلَ النَّدَاوَةِ أَنْتَ؟ قَالَ: لَأُفِيءَ أَهْلَ الرَّفَادَةِ أَنْتَ؟ قَالَ: فَاجْتَدَبَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ زِمَامَ النَّاقَةِ رَاجِعًا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ الْغَلَامُ:

صَادَفَ دُرَّ السَّيْلِ دَرًّا يَدْفَعُهُ ... يَهْضِبُهُ حِينًا وَحِينًا يَصْدَعُهُ

أَمَّا وَاللَّهِ لَوْ تَبَّتْ لَأَخْبِرْتِكَ مَنْ قُرَيْشٍ، قَالَ: فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، قَالَ عَلِيٌّ: فَقُلْتُ: يَا أَبَا بَكْرٍ! لَقَدْ وَقَعْتَ مِنَ الْأَعْرَابِيِّ عَلَى بَاقِعَةٍ، قَالَ: أَجَلُ أَبَا حَسَنِ مَا مِنْ طَامَّةٍ إِلَّا وَفَوْقَهَا طَامَّةٌ، وَالْبَلَاءُ مُوَكَّلٌ بِالْمَنْطِقِ، قَالَ: ثُمَّ دُفِعْنَا إِلَى مَجْلِسٍ آخَرَ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ وَالْوَقَارُ، فَتَقَدَّمَ أَبُو بَكْرٍ فَسَلَّمَ، فَقَالَ: مِمَّنِ الْقَوْمُ؟ قَالُوا: مِنْ شَيْبَانَ بْنِ ثَعْلَبَةَ، فَالْتَفَتَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي هُوَلَاءِ عَرُرُ النَّاسِ، وَفِيهِمْ مَفْرُوقُ بْنُ عَمْرٍو، وَهَانِيُّ بْنُ قَبِيصَةَ، وَالْمُثَنَّى بْنُ حَارِثَةَ، وَالثُّعْمَانُ بْنُ شَرِيكٍ، وَكَانَ مَفْرُوقٌ قَدْ غَلِبَهُمْ جَمَالًا وَلِسَانًا، وَكَانَتْ لَهُ عَدِيرَتَانِ تَسْقُطَانِ عَلَى تَرَبِيبَتِهِ وَكَانَ أَدْنَى الْقَوْمِ مَجْلِسًا فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَيْفَ الْعَدُوُّ فِيكُمْ؟ فَقَالَ مَفْرُوقٌ: إِنَّا لَنَزِيدُ عَلَى أَلْفٍ، وَلَكِنْ تُغَلِبُ أَلْفٌ مِنْ قَلَّةٍ. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَكَيْفَ الْمُنْعَمَةُ فِيكُمْ؟ فَقَالَ الْمَفْرُوقُ: عَلَيْنَا الْجَهْدُ وَلِكُلِّ قَوْمٍ جَهْدٌ. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كَيْفَ الْحَرْبُ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ عَدُوِّكُمْ؟ فَقَالَ مَفْرُوقٌ: إِنَّا لَأَشُدُّ مَا نَكُونُ غَضَبًا حِينَ نَلْقَى وَإِنَّا لَأَشُدُّ مَا نَكُونُ لِقَاءً حِينَ نَعْضَبُ، وَإِنَّا لَنُؤَثِّرُ الْجِيَادَ عَلَى الْأَوْلَادِ، وَالسَّلَاحَ عَلَى اللَّقَاحِ، وَالنَّصْرَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ يُدِيلُنَا مَرَّةً وَيُدِيلُ عَلَيْنَا أُخْرَى، لَعَلَّكَ أَخَا قُرَيْشٍ. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَدْ بَلَعْتُكُمْ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ الْإِلَهِي هُوَذَا، فَقَالَ مَفْرُوقٌ: بَلَعْنَا أَنَّهُ يَذْكُرُ ذَلِكَ فَإِلَى مَا تَدْعُو يَا أَخَا قُرَيْشٍ؟ فَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَجَلَسَ وَقَامَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُظَلُّهُ بِنُوبِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ:

أَدْعُوكُمْ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَإِلَى أَنْ تُؤْوُوا نِيَّيَ وَتَنْصُرُونِي، فَإِنَّ قُرَيْشًا قَدْ ظَاهَرَتْ عَلَى أَمْرِ اللَّهِ، وَكَذَبَتْ رُسُلَهُ، وَاسْتَعْنَتْ بِالْبَاطِلِ عَنِ الْحَقِّ، وَاللَّهُ هُوَ الْعَنِيُّ الْحَمِيدُ.

فَقَالَ مَفْرُوقُ بْنُ عَمْرٍو: وَإِلَامَ تَدْعُونَا يَا أَخَا قُرَيْشٍ، فَوَاللَّهِ مَا سَمِعْتُ كَلِمًا أَحْسَنُ مِنْ هَذَا، فَتَلَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ - إِلَى - فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ .

فَقَالَ مَفْرُوقٌ: وَإِلَامَ تَدْعُونَا يَا أَخَا قُرَيْشٍ زَادَ فِيهِ غَيْرُهُ فَوَاللَّهِ مَا هَذَا مِنْ كَلَامِ أَهْلِ الْأَرْضِ. ثُمَّ رَجَعْنَا إِلَى رِوَايَتِنَا قَالَ: فَتَلَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ .

فَقَالَ مَفْرُوقُ بْنُ عَمْرٍو: دَعَوْتَ وَاللَّهِ يَا أَخَا قُرَيْشٍ إِلَى مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ وَمَحَاسِنِ الْأَعْمَالِ، وَلَقَدْ أَفْكَرْتُ قَوْمٌ كَذَّبُواكَ وَظَاهَرُوا عَلَيْكَ. وَكَأَنَّهُ أَحَبُّ أَنْ يَشْرَكَهُ فِي الْكَلَامِ هَانِيُّ بْنُ قَبِيصَةَ، فَقَالَ: وَهَذَا هَانِيُّ

شَيْخُنَا وَصَاحِبُ دِينِنَا، فَقَالَ هَانِيٌّ: قَدْ سَمِعْتُ مَقَالَتَكَ يَا أَخَا قُرَيْشٍ إِنِّي أَرَى أَنَّ تَرَكْنَا دِينَنَا وَاتَّبَعْنَا عَلَى دِينِكَ لِمَجْلِسٍ جَلَسْتَهُ إِلَيْنَا لَيْسَ لَهُ أَوَّلٌ وَلَا آخِرٌ أَنَّهُ زَلَّ فِي الرَّأْيِ، وَقَلَّةٌ نَظَرٍ فِي الْعَاقِبَةِ، وَإِنَّمَا تَكُونُ الزَّلَّةُ مَعَ الْعَجَلَةِ، وَمِنْ وَرَائِنَا قَوْمٌ نَكَرَهُ أَنْ يَعْقِدَ عَلَيْهِمْ عَقْدًا، وَلَكِنْ تَرْجِعُ وَتَرْجِعُ وَتَنْظُرُ وَتَنْظُرُ. وَكَأَنَّهُ أَحَبَّ أَنْ يَشْرَكَهُ الْمُشَنَّى بْنُ حَارِثَةَ، فَقَالَ: وَهَذَا الْمُشَنَّى بْنُ حَارِثَةَ شَيْخُنَا وَصَاحِبُ حَرَبِنَا، فَقَالَ الْمُشَنَّى بْنُ حَارِثَةَ: سَمِعْتُ مَقَالَتَكَ يَا أَخَا قُرَيْشٍ، وَالْجَوَابُ فِيهِ جَوَابُ هَانِيٍّ بْنِ قَبِيصَةَ فِي تَرَكْنَا دِينَنَا وَمُتَابَعْتِكَ عَلَى دِينِكَ، وَإِنَّا إِنَّمَا نَزَلْنَا بَيْنَ صُرَيْيْنِ الْيَمَامَةِ وَالسَّمَامَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِي اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مَا هَذَانِ الصُّرَيَّانِ؟ فَقَالَ: أَنَّهُمَا كِسْرَى وَمِيَاهُ الْعَرَبِ، فَأَمَّا مَا كَانَ مِنْ أَنَّهُمَا كِسْرَى فَذَنْبُ صَاحِبِهِ غَيْرُ مَغْفُورٍ وَعُدْرُهُ غَيْرُ مَقْبُولٍ، وَأَمَّا مَا كَانَ مِمَّا يَلِي مِيَاهُ الْعَرَبِ فَذَنْبُ صَاحِبِهِ غَيْرُ مَغْفُورٍ وَعُدْرُهُ غَيْرُ مَقْبُولٍ، وَأَمَّا مَا كَانَ مِمَّا يَلِي مِيَاهُ الْعَرَبِ فَذَنْبُ صَاحِبِهِ مَغْفُورٌ وَعُدْرُهُ مَقْبُولٌ، وَإِنَّا إِنَّمَا نَزَلْنَا عَلَى عَهْدٍ أَخَذَهُ عَلَيْنَا أَنْ لَا نُحَدِّثَ حَدَثًا وَلَا نُؤْوِي مُحَدَّثًا وَإِنِّي أَرَى أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ الَّذِي تَدْعُونَا إِلَيْهِ يَا قُرَيْشِيُّ مِمَّا يَكْرَهُ الْمُلُوكُ، فَإِنْ أَحْبَبْتَ أَنْ نُؤْوِيكَ وَنَنْصُرَكَ مِمَّا يَلِي مِيَاهُ الْعَرَبِ فَعَلْنَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِي اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: مَا أَسَأْتُمْ فِي الرَّدِّ إِذْ أَفْصَحْتُمْ بِالصِّدْقِ وَإِنَّ دِينَ اللهِ لَنْ يَنْصُرَهُ إِلَّا مَنْ حَاطَهُ مِنْ جَمِيعِ جَوَانِبِهِ أَرَأَيْتُمْ إِنْ لَمْ تَلْبَثُوا إِلَّا قَلِيلًا حَتَّى يُورَثَكُمُ اللهُ أَرْضَهُمْ وَدِيَارَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ وَيُفْرَشَكُمُ نِسَاءَهُمْ أَتَسْبِحُونَ اللهَ وَتُقَدِّسُونَهُ؟ فَقَالَ النُّعْمَانُ بْنُ شَرِيكٍ: اللَّهُمَّ فَلَكَ ذَلِكَ، قَالَ فَتَلَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِي اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا وَدَاعِيًا إِلَى اللهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجًا مُنِيرًا .

ثُمَّ نَهَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِي اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَابِضًا عَلَى يَدَيْ أَبِي بَكْرٍ وَهُوَ يَقُولُ: يَا أَبَا بَكْرٍ أَيُّهُ أَخْلَاقٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ مَا أَشْرَفُهَا! بِهَا يَدْفَعُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ بِأَسْ بَعْضِهِمْ عَنْ بَعْضٍ وَبِهَا يَتَحَاجِرُونَ فِيمَا بَيْنَهُمْ قَالَ: فَدَفَعْنَا إِلَى مَجْلِسِ الْأَوْسِ وَالْخَزْرَجِ فَمَا نَهَضْنَا حَتَّى بَايَعُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِي اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: فَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِي اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ سُرَّ بِمَا كَانَ مِنْ أَبِي بَكْرٍ وَمَعْرِفَتِهِ بِأَنْسَابِهِمْ»

٩٩

وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: " لَمَّا أَمَرَ اللهُ تَعَالَى نَبِيَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْ يَعْضُ نَفْسَهُ عَلَى قَبَائِلِ الْعَرَبِ خَرَجَ، وَأَنَا مَعَهُ وَأَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، فَانْتَهَيْنَا إِلَى مَجْلِسِ عَلَيْهِ السَّكِينَةِ وَالْوَقَارِ، وَلَهُمْ أَقْدَارٌ وَهَيْئَاتٌ، فَقَالَ لَهُمْ أَبُو بَكْرٍ: مِمَّنِ الْقَوْمُ؟ قَالُوا: نَحْنُ بَنُو شَيْبَانَ بْنِ ثَعْلَبَةَ، فَالْتَمَتِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ: يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، لَيْسَ بَعْدَ هَؤُلَاءِ مِنْ عَزٍّ فِي قَوْمِهِمْ، وَكَانَ فِي الْقَوْمِ مَفْرُوقٌ بْنُ عَمْرٍو، وَالْمُشَنَّى بْنُ حَارِثَةَ، وَهَانِيٌّ بْنُ قَبِيصَةَ، وَالنُّعْمَانُ بْنُ شَرِيكٍ، فَتَلَا عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: { قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ } [الأنعام: ١٥١] الآية، فَقَالَ مَفْرُوقٌ: مَا هَذَا مِنْ كَلَامِ أَهْلِ الْأَرْضِ، وَلَوْ كَانَ مِنْ

كَلَامِهِمْ لَعْرَفْنَاهُ، فَتَلَا رَسُولُ ﷺ: { إِنَّ اللَّهَ يُأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ } [النحل: ٩٠] الْآيَةَ، فَقَالَ مَفْرُوقٌ: دَعَوْتَ وَاللَّهِ يَا قُرَشِيُّ إِلَى مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ ، وَمَحَاسِنِ الْأَفْعَالِ، وَلَقَدْ أَفَكَ قَوْمٌ كَذَّبُوكَ وَظَاهَرُوا عَلَيْكَ، وَقَالَ الْمُشْتَى: قَدْ سَمِعْتُ مَقَالَاتِكَ، وَاسْتَحْسَنْتُ قَوْلَكَ يَا أَخَا قُرَيْشٍ، وَأَعَجَبَنِي مَا تَكَلَّمْتَ بِهِ، وَلَكِنْ عَلَيْنَا عَهْدٌ مِنْ كِسْرَى أَلَّا نُحَدِّثَ حَدِيثًا، وَلَا نُؤْوِي مُحَدِّثًا، وَلَعَلَّ هَذَا الْأَمْرَ الَّذِي تَدْعُونَا إِلَيْهِ مِمَّا يَكْرَهُهُ الْمُلُوكُ، إِنْ أَرَدْتَ أَنْ نَنْصُرَكَ وَنَمْنَعَكَ مِمَّا يَلِي بِلَادَ الْعَرَبِ فَعَلْنَا، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ ﷺ: " مَا أَسَأْتُمْ الرَّدَّ إِذْ أَفْصَحْتُمْ بِالصِّدْقِ، إِنَّهُ لَا يَقُومُ بَدِينِ اللَّهِ إِلَّا مَنْ حَاطَهُ مِنْ جَمِيعِ جَوَانِبِهِ "، ثُمَّ نَهَضَ رَسُولُ ﷺ قَابِضًا عَلَى يَدِ أَبِي بَكْرٍ ١٠٠

وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ ﷺ: «لَتَنْقُضَنَّ عُرَى الْإِسْلَامِ عُرُوهَ عُرُوهَ، كَلَّمَا انْتَقَضَتْ عُرُوهُ تَشَبَّثَ النَّاسُ بِالنَّبِيِّ تَلِيهَا، فَأَوْلَهُنَّ نَقْضًا الْحُكْمُ، وَآخِرُهُنَّ الصَّلَاةُ» ١٠١

وَعَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: " لَتَنْقُضَنَّ عُرَى الْإِسْلَامِ عُرُوهَ عُرُوهَ ، حَتَّى لَا يَقُولَ عَبْدٌ: مَهْ مَهْ ، وَتَلْرَكِبَنَّ سُنَنَ الْأُمَمِ قَبْلَكُمْ حَذْوَ النَّعْلِ بِالنَّعْلِ ، لَا تُحْطُونَ طَرِيقَهُمْ ، وَلَا يُحْطِيكُمْ، حَتَّى لَوْ أَنَّهُ كَانَ فِيمِنْ كَانَ قَبْلَكُمْ مِنَ الْأُمَمِ أُمَّةٌ يَأْكُلُونَ الْعِدْرَةَ رَطْبَةً أَوْ يَابِسَةً لَأَكَلْتُمُوهَا ، وَتَسْتَفْضِلُونَهُمْ بِثَلَاثِ خِصَالٍ لَمْ تُكُنْ فِيمِنْ كَانَ قَبْلَكُمْ مِنَ الْأُمَمِ: نَبَشُ الْقُبُورِ ، وَسُمْنَةُ النِّسَاءِ ، تَسْمُنُ الْجَارِيَةَ حَتَّى تَمُوتَ شَحْمًا ، وَحَتَّى يَكْتَفِيَ الرَّجَالُ بِالرِّجَالِ دُونَ النِّسَاءِ ، وَالنِّسَاءُ بِالنِّسَاءِ دُونَ الرَّجَالِ ، أَيُّمُ اللَّهُ إِنَّهَا لَكَائِنَةٌ وَلَوْ قَدْ كَانَتْ حُسْفَ بِهِمْ وَرُجِمُوا كَمَا فَعَلَ بِقَوْمِ لُوطٍ ، وَاللَّهِ مَا هُوَ بِالرَّأْيِ وَلَكِنَّهُ الْحَقُّ الْيَقِينُ ١٠٢

١١ - شمول الدين للأحكام السياسية ولأمر الإمامة وشئون الأمة

قال تعالى: { وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ (٥٥) وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ (٥٦) } [النور: ٥٥، ٥٦]

هَذَا وَعَدُّ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى لِرَسُولِهِ ﷺ بِأَنَّهُ سَيَجْعَلُ مِنْ أُمَّتِهِ خُلَفَاءَ فِي الْأَرْضِ ، وَأُمَّةً لِلنَّاسِ ، وَأَنَّهُ سَيُبَدِّلُهُمْ بَعْدَ خَوْفِهِمْ مِنَ النَّاسِ أَمْنًا وَحُكْمًا فِيهِمْ . وَقَدْ أَمْضَى الْمُسْلِمُونَ عَشْرَ سِنِينَ فِي مَكَّةَ يَدْعُونَ النَّاسَ إِلَى الْإِسْلَامِ سِرًّا ، وَهُمْ خَائِفُونَ لَا يُؤْمَرُونَ بِالْقِتَالِ ، حَتَّى أُمِرُوا بِالهِجْرَةِ إِلَى الْمَدِينَةِ ، وَأُمِرُوا بِالْقِتَالِ ، فَكَانُوا خَائِفِينَ يُمَسُونَ بِالسَّلَاحِ ، وَيُصَبِّحُونَ بِالسَّلَاحِ ، فَصَبَرُوا عَلَى ذَلِكَ مَا شَاءَ اللَّهُ . ثُمَّ إِنَّ رَجُلًا مِنَ الصَّحَابَةِ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَبَدَ الدَّهْرِ نَحْنُ خَائِفُونَ هَكَذَا؟ مَا يَأْتِي عَلَيْنَا يَوْمٌ نَأْمَنُ فِيهِ

١٠٠ - معرفة الصحابة لأبي نعيم (٥/٢٦٤٢)(٦٣٤٢) حسن لغيره

١٠١ - تعظيم قدر الصلاة ل محمد بن نصر المروزي (١/٤١٥)(٤٠٧) صحيح

١٠٢ . البدع لابن وضاح (٢/١٣٨)(١٩٣) فيه جهالة

، وَنَضَعُ السَّلَاحَ؟ فَقَالَ الرَّسُولُ ﷺ: لَنْ تَصْبِرُوا إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى يَجْلِسَ الرَّجُلُ مِنْكُمْ فِي الْمَاءِ الْعَظِيمِ مُحْتَبِيًا لَيْسَتْ فِيهِ حَدِيدَةٌ . وَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى هَذِهِ الْآيَةَ .

وَفِي هَذِهِ الْآيَةِ يَقُولُ تَعَالَى إِنَّهُ سَيَسْتَخْلِفُ الْمُؤْمِنِينَ فِي الْأَرْضِ ، كَمَا اسْتَخْلَفَ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ ، وَسَيَكُونُ لَهُمُ الْأَمْرُ . وَحَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَمَنْ خَرَجَ بَعْدَ ذَلِكَ عَنْ طَاعَةِ رَبِّهِ ، وَجَحَدَ نِعْمَهُ عَلَيْهِ ، فَقَدْ خَرَجَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ وَكَفَى بِذَلِكَ ذَنْبًا عَظِيمًا

وَيَأْمُرُ اللَّهُ تَعَالَى عِبَادَهُ الْمُؤْمِنِينَ بِإِقَامَةِ الصَّلَاةِ ، وَإِثْمَامِهَا بِخُشُوعٍ وَحُضُورِ قَلْبٍ ، وَبِعِبَادَةِ اللَّهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَبِإِيْتَاءِ الزَّكَاةِ (وَهِيَ الْإِحْسَانُ إِلَى الضُّعْفَاءِ وَالْفُقَرَاءِ) كَمَا يَأْمُرُهُمْ بِأَنْ يُطِيعُوا فِي ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ فِيمَا أَمَرَهُمْ بِهِ ، وَأَنْ يَتْرَكُوا مَا نَهَاهُمْ عَنْهُ لَعَلَّ اللَّهَ يَرْحَمَهُمْ بِذَلِكَ .. ١٠٣

ذَكَرَ - جَلَّ وَعَلَا - فِي هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ أَنَّهُ وَعَدَ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ أَي: لَيَجْعَلَنَّهُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ، الَّذِينَ لَهُمُ السَّيْطَرَةُ فِيهَا، وَنُفُوذُ الْكَلِمَةِ، وَالآيَاتُ تُدَلُّ عَلَى أَنَّ طَاعَةَ اللَّهِ بِالْإِيمَانِ بِهِ، وَالْعِلْمِ الصَّالِحِ سَبَبٌ لِلْقُوَّةِ وَالْإِسْتِخْلَافِ فِي الْأَرْضِ وَنُفُوذِ الْكَلِمَةِ ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: وَادْكُرُوا إِذْ أَنْتُمْ قَلِيلٌ مُسْتَضْعَفُونَ فِي الْأَرْضِ تَخَافُونَ أَنْ يَتَخَطَّفَكُمُ النَّاسُ فَآوَاكُمْ وَأَيَّدَكُمُ بِنَصْرِهِ الْآيَةَ [٨ \ ٢٦] ، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ [٢٢ \ ٤٠ - ٤١] ، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: إِنْ تَنْصُرُوا اللَّهَ يَنْصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ [٤٧ \ ٧] ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْآيَاتِ .

وَقَوْلُهُ تَعَالَى فِي هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ: كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ أَي: كَبَنِي إِسْرَائِيلَ . وَمِنَ الْآيَاتِ الْمَوْضُوحَةِ لِذَلِكَ، قَوْلُهُ تَعَالَى: وَنُرِيدُ أَنْ نَمُنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتُضِعُّوا فِي الْأَرْضِ وَنَجْعَلَهُمْ أَئِمَّةً وَنَجْعَلَهُمُ الْوَارِثِينَ وَنُمَكِّنَ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ وَنُرِي فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَجُنُودَهُمَا مِنْهُمْ مَا كَانُوا يَحْذَرُونَ [٢٨ \ ٥ - ٦] ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى عَنْ مُوسَى - عَلَيْهِ وَعَلَى نَبِيِّنا الصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ - : عَسَى رَبُّكُمْ أَنْ يُهْلِكَ عَدُوَّكُمْ وَيَسْتَخْلِفَكُمْ فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ [٧ \ ١٢٩] ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: وَأَوْرَثْنَا الْقَوْمَ الَّذِينَ كَانُوا يُسْتَضْعَفُونَ مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَعَارِبَهَا الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا الْآيَةَ [٧ \ ١٣٧] ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْآيَاتِ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمُ اللَّهُ مُوطِئَةً لِقَسَمٍ مَحْذُوفٍ، أَي: وَعَدَهُمُ اللَّهُ، وَأَقْسَمَ فِي وَعْدِهِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ .

قَوْلُهُ تَعَالَى: وَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ هَذَا الدِّينَ الَّذِي ارْتَضَاهُ لَهُمْ هُوَ دِينُ الْإِسْلَامِ بِدَلِيلِ قَوْلِهِ تَعَالَى: الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا [٥ \ ٣] ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ [٣ \ ١٩] ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ

١٠٣ - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ٢٧٢٨، بترقيم الشاملة آليا)

مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ [٣ \ ٨٥] ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى فِي هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ: وَلَيَمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمْ قَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ: تَمَكِينُهُ هُوَ تَثْبِيْتُهُ وَتَوْطِيْدُهُ.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ هَذِهِ الْآيَةُ الْكَرِيمَةُ تُدَلُّ عَلَى أَنَّ إِقَامَةَ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءَ الزَّكَاةِ، وَطَاعَةَ الرَّسُولِ - ﷺ - لِرَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى سَوَاءٌ قُلْنَا إِنَّ لَعْلَ فِي قَوْلِهِ: لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ حَرْفُ تَعْلِيلٍ أَوْ تَرْجٍ ؛ لِأَنَّهَا إِذَا قُلْنَا: إِنَّهَا حَرْفُ تَعْلِيلٍ فَإِقَامَةُ الصَّلَاةِ وَمَا عَطْفَ عَلَيْهِ سَبَبٌ لِرَحْمَةِ اللَّهِ ؛ لِأَنَّ الْعِلْلَ أَسْبَابٌ شَرْعِيَّةٌ، وَإِنْ قُلْنَا: إِنَّ لَعْلَ لِلتَّرَجِّي، أَي: أَقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَآتُوا الزَّكَاةَ عَلَى رَجَائِكُمْ أَنَّ اللَّهَ يَرْحَمُكُمْ بِذَلِكَ ؛ لِأَنَّ اللَّهَ مَا أَطْمَعَهُمْ بِتِلْكَ الرَّحْمَةِ عِنْدَ عِلْمِهِمْ بِمُوجِبِهَا إِلَّا لِيَرْحَمَهُمْ لِمَا هُوَ مَعْلُومٌ مِنْ فَضْلِهِ وَكَرَمِهِ، وَكَوْنُ لَعْلَ هُنَا لِلتَّرَجِّي، إِنَّمَا هُوَ بِحَسَبِ عِلْمِ الْمَخْلُوقِينَ ؛ كَمَا أَوْضَحْنَاهُ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ، وَهَذَا الَّذِي دَلَّتْ عَلَيْهِ هَذِهِ الْآيَةُ مِنْ أَنَّهُمْ إِنْ أَقَامُوا الصَّلَاةَ، وَآتُوا الزَّكَاةَ، وَأَطَاعُوا الرَّسُولَ رَحِمَهُمُ اللَّهُ بِذَلِكَ جَاءَ مُوضِحًا فِي آيَةٍ أُخْرَى، وَهِيَ قَوْلُهُ تَعَالَى: وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ الْآيَةُ [٩ \ ٧١] ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى فِي هَذِهِ الْآيَةِ: وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ بَعْدَ قَوْلِهِ: وَإِذْ أَخَذْنَا مِنْ عَطْفِ الْعَامِّ عَلَى الْخَاصِّ ؛ لِأَنَّ إِقَامَةَ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءَ الزَّكَاةِ دَاخِلَانِ فِي عُمُومِ قَوْلِهِ: وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَقَدْ قَدَّمْنَا مَرَارًا أَنَّ عَطْفَ الْعَامِّ عَلَى الْخَاصِّ وَعَكْسُهُ كِلَاهُمَا مِنَ الْإِطْنَابِ الْمَقْبُولِ إِذَا كَانَ فِي الْخَاصِّ مَزِيَّةٌ لَيْسَتْ فِي غَيْرِهِ مِنْ أَفْرَادِ الْعَامِّ. ١٠٤

الخطاب هنا للمؤمنين جميعا، في مواجهة المنافقين.. وأن هؤلاء المؤمنين موعودون من الله- إذا هم صدقوا بإيمانهم بالعمل الصالح- أن يستخلفهم في الأرض، أي يجعلهم خلفاءه عليها، ويجعل إلى أيديهم السلطان المتمكن فيها..

فالإنسان هو خليفة الله على هذه الأرض، ولن يكون أهلا لهذه الخلافة إلا إذا صحَّت إنسانيته، وسلمت فطرته. أما إذا انحرف، وفسد، فإنه ينزل عن هذه الخلافة، ويحلى مكانه منها، ليأخذ مكانه بين حيوانات الأرض ودوابها.

- وقوله تعالى: «كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ» - إشارة إلى من استخلفهم الله من عباده المؤمنين الصالحين، بعد أن أهلك القوم الظالمين.. وهذا ما يشير إليه قوله تعالى: «وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِرُسُلِهِمْ لَنُخْرِجَنَّكُمْ مِنْ أَرْضِنَا أَوْ لَتَعُوذُنَّ فِي مِلَّتِنَا فَأَوْحَى إِلَيْهِمْ رَبُّهُمْ لَنُهْلِكَنَّ الظَّالِمِينَ وَلَنُسَكِّنَنَّكُمْ الْأَرْضَ مِنْ بَعْدِهِمْ ذَلِكَ لِمَنْ خَافَ مَقَامِي وَخَافَ وَعِيدِ» (١٣ - ١٤: إبراهيم) .. وكذلك قوله سبحانه: «وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزَّبُورِ مِنْ بَعْدِ الذِّكْرِ أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ» (١٠٥: الأنبياء) .

١٠٤ - أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (٥٥٣ / ٥)

فالمؤمن بالله، المستقيم على طريق الحق والهدى، هو أقوى الناس قوة، وأقدرهم على جنى أطيب الثمرات مما على هذه الأرض.. وبهذا يكون له السلطان المتمكن فيها..

- قوله تعالى: «وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ» أي أن المؤمنين الذين عرفوا حقيقة الإيمان، وأدوا ما يقتضيه الإيمان منهم، من عمل صالح- هم أهل لأن يجمعوا إلى أيديهم الدنيا، والدين جميعا، فتكون لهم العزة، ويكون لدينهم الغلب والتمكين.

وهذا ما يشير إليه قوله تعالى: «وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ».. فالمؤمنون الذين لهم العزة هنا، إنما يستمدون عزتهم من عزة الرسول، الذي يستمد عزته من ربه.. فهم بهذا موصولون بالله، باتباعهم رسول الله، وما أنزل إليه من ربه.

وهيهات أن يكون لإنسان ذليل ضعيف، دين، أو أن يقوم دين لدولة في مجتمع مريض هزيل! والدين الذي ارتضاه الله للمؤمنين، هو الإسلام، كما يقول سبحانه وتعالى في آخر آيات القرآن نزولا: «الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا» (٣: المائدة) . للإسلام، هو الدين الذي قامت في ظلّه الشرائع السماوية، كما يقول تعالى: «إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ».. هو الدين الذي خلص كلّه للأمة الإسلامية..

كما يقول سبحانه: «هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ».. وكما يقول سبحانه: «وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ» (١٩٣: البقرة) ..

وفي قوله تعالى: «وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا» إشارة إلى ما يكسبه الإيمان الحق أهله، من عزة ومنعة وقوة، وأنهم بهذا الإيمان قد آمنوا أن يزيحهم الكافرون والمشركون والمنافقون عن دينهم، وأن يفتنوهم فيه.. ومن ثم فإنهم يعبدون الله بقلوب خلصت من المداهنات والنفاق، والشرك.. فلا يلتفتون إلى غير الله، ولا يعطون ولاءهم لسلطان غير سلطان الله.

وقوله تعالى: «وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ».. أي من حدثته نفسه بالإقلاع عن الإسلام، والعودة إلى الكفر، بعد أن لبس ثوب العزة، وأمن الفتنة في دينه من جور الجائرين، وظلم الظالمين- فهو من الفاسقين.. أي الخارجين طوعا عن دينهم، وليس لهم ثمة عذر.. فهم كافر وفاسق معا..

وهذه الآية، تواجه المنافقين.. كما قلنا- بما يسوءهم ويكبتهم، وذلك بهذا الوعد الكريم من الله بإعزاز المؤمنين، والتمكين لهم، واستخلاصهم في الأرض.. وأن المنافقين إذ كانوا ينظرون إلى حال المؤمنين يومئذ، وإلى ما يعجبهم من كثرة المشركين وغلبتهم، فإن الدولة وشيكة، أن تكون للمؤمنين.. فليبادروا إلى هذا المغنم، وليأخذوا مكائهم بين المؤمنين منذ اليوم، وإلا فلن يكون لهم مكان بعد أن يفوتهم الركب، وهم بمنقطع الطريق.

قوله تعالى: «وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ». وهذا بيان للأعمال المطلوبة من المؤمنين، حتى يكونوا على الوصف الذي وصفهم الله سبحانه وتعالى به، ووعدهم عليه الاستخلاف، والتمكين.. وهو أن يقيموا الصلاة، وأن يؤتوا الزكاة، وأن يطيعوا الرسول فيما يدعوهم إليه، ويندبهم له، من الجهاد في سبيل الله..^{١٠٥}

ذلك وعد الله للذين آمنوا وعملوا الصالحات من أمة محمد - ﷺ - أن يستخلفهم في الأرض. وأن يمكن لهم دينهم الذي ارتضى لهم. وأن يبدهم من بعد خوفهم أمنا.. ذلك وعد الله. ووعد الله حق. ووعد الله واقع. ولن يخلف الله وعده.. فما حقيقة ذلك الإيمان؟ وما حقيقة هذا الاستخلاف؟

إن حقيقة الإيمان التي يتحقق بها وعد الله حقيقة ضخمة تستغرق النشاط الإنساني كله وتوجه النشاط الإنساني كله. فما تكاد تستقر في القلب حتى تعلن عن نفسها في صورة عمل ونشاط وبناء وإنشاء موجه كله إلى الله لا يبتغي به صاحبه إلا وجه الله وهي طاعة الله واستسلام لأمره في الصغيرة والكبيرة، لا يبقى معها هوى في النفس، ولا شهوة في القلب، ولا ميل في الفطرة إلا وهو تبع لما جاء به رسول الله - ﷺ - من عند الله.

فهو الإيمان الذي يستغرق الإنسان كله، بخواطر نفسه، وخلجات قلبه. وأشواق روحه، وميول فطرته، وحركات جسمه، ولفترات جوارحه، وسلوكه مع ربه في أهله ومع الناس جميعا. ويتوجه بهذا كله إلى الله.. يتمثل هذا في قول الله سبحانه في الآية نفسها تعليلا للاستخلاف والتمكين والأمن: «يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا» والشرك مداخل وألوان، والتوجه إلى غير الله بعمل أو شعور هو لون من ألوان الشرك بالله. ذلك الإيمان منهج حياة كامل، يتضمن كل ما أمر الله به، ويدخل فيما أمر الله به توفير الأسباب، وإعداد العدة، والأخذ بالوسائل، والتهيؤ لحمل الأمانة الكبرى في الأرض.. أمانة الاستخلاف.. فما حقيقة الاستخلاف في الأرض؟

إنها ليست مجرد الملك والقهر والغلبة والحكم.. إنما هي هذا كله على شرط استخدامه في الإصلاح والتعمير والبناء وتحقيق المنهج الذي رسمه الله للبشرية كي تسير عليه وتصل عن طريقه إلى مستوى الكمال المقدر لها في الأرض، اللائق بخلقها أكرمها الله.

إن الاستخلاف في الأرض قدرة على العمارة والإصلاح، لا على الهدم والإفساد. وقدرة على تحقيق العدل والطمأنينة، لا على الظلم والقهر. وقدرة على الارتفاع بالنفس البشرية والنظام البشري، لا على الانحدار بالفرد والجماعة إلى مدارج الحيوان! وهذا الاستخلاف هو الذي وعده الله للذين آمنوا وعملوا الصالحات.. وعدهم الله أن يستخلفهم في الأرض - كما استخلف المؤمنين الصالحين قبلهم - ليحققوا النهج الذي أراده الله ويقرروا العدل الذي أراده الله ويسيروا بالبشرية خطوات في طريق

^{١٠٥} - التفسير القرآني للقرآن (٩/ ١٣١٤)

الكمال المقدر لها يوم أنشأها الله .. فأما الذين يملكون فيفسدون في الأرض، وينشرون فيها البغي والجرور، وينحدرون بها إلى مدارج الحيوان .. فهؤلاء ليسوا مستخلفين في الأرض. إنما هم مبتلون. مما هم فيه، أو مبتلى بهم غيرهم، ممن يسلطون عليهم لحكمة يقدرها الله آية هذا الفهم لحقيقة الاستخلاف قوله تعالى بعده: «وَلَيَمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ» .. وتمكين الدين يتم بتمكينه في القلوب، كما يتم بتمكينه في تصريف الحياة وتدبيرها. فقد وعدهم الله إذن أن يستخلفهم في الأرض، وأن يجعل دينهم الذي ارتضى لهم هو الذي يهيمن على الأرض. ودينهم يأمر بالإصلاح، ويأمر بالعدل، ويأمر بالاستعلاء على شهوات الأرض. ويأمر بعمارة هذه الأرض، والارتفاع بكل ما أودعها الله من ثروة، ومن رصيد، ومن طاقة، مع التوجه بكل نشاط فيها إلى الله.

«وَلَيَبْدِلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا» .. ولقد كانوا خائفين، لا يأمنون، ولا يضعون سلاحهم أبدا حتى بعد هجرة الرسول - ﷺ - إلى قاعدة الإسلام الأولى بالمدينة.

عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، فِي قَوْلِهِ: " وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ، وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا " إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ - ﷺ - وَأَصْحَابُهُ بِمَكَّةَ نَحْوًا مِنْ عَشْرِ سِنِينَ يَدْعُونَ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَحْدَهُ وَعِبَادَتَهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ سِرًّا وَهُمْ خَائِفُونَ لَا يُؤْمَرُونَ بِالْقِتَالِ، حَتَّى أَمَرُوا بَعْدَ الْهَجْرَةِ إِلَى الْمَدِينَةِ فَقَدِمُوا الْمَدِينَةَ فَأَمَرَهُمُ اللَّهُ بِالْقِتَالِ وَكَانُوا بِهَا خَائِفِينَ يُمَسُونَ فِي السَّلَاحِ، وَيُضْبِحُونَ فِي السَّلَاحِ، فَعَبَّرُوا بِذَلِكَ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ إِنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِهِ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَبَدَ الدَّهْرَ نَحْنُ خَائِفُونَ هَكَذَا، مَا يَأْتِي عَلَيْنَا يَوْمٌ نَأْمَنُ فِيهِ وَنَضَعُ فِيهِ السَّلَاحَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : لَنْ تَعْبُرُوا إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى يَجْلِسَ الرَّجُلُ مِنْكُمْ فِي الْمَلَأِ الْعَظِيمِ مُحْتَبِيًّا لَيْسَتْ فِيهِ حَدِيدَةٌ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: " وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا " إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، فَأَظْهَرَ اللَّهُ جَلَّ وَعَزَّ نَبِيَّهُ عَلَى جَزِيرَةِ الْعَرَبِ فَأَمِنُوا وَوَضَعُوا السَّلَاحَ، ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ قَبَضَ نَبِيَّهُ - ﷺ - فَكَانُوا كَذَلِكَ آمِنِينَ فِي إِمَارَةِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، وَعُثْمَانَ حَتَّى وَقَعُوا فِيهَا وَقَعُوا وَكَفَرُوا بِالنِّعْمَةِ فَأَدْخَلَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الْخَوْفَ الَّذِي كَانَ رُفِعَ عَنْهُمْ، وَاتَّخَذُوا الْحِجْرَةَ، وَالشَّرْطَ وَغَيْرُوا فَغَيَّرَ مَا بِهِمْ " ١٠٦ .

وعن أبي بن كعب رضي الله عنه، قال: لما قدم رسول الله - ﷺ - وأصحابه المدينة وآوئهم الأنصار، رمتهم العرب عن قوس واحدة كانوا لا يبيتون إلا بالسلاح ولا يضبحون إلا فيه، فقالوا: ترون أننا نعيش حتى نبيت آمنين مطمئنين لا نخاف إلا الله؟ فنزلت: { وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى

١٠٦ - تفسير ابن أبي حاتم [١٩٣/١٠] (١٥٥٦٨) وتفسير ابن كثير - دار طيبة [٦/٢٩] والدر المنثور للسيوطي - موافق للطبوع

لَهُمْ وَلِيْبِدَلْتَهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمَّنَّا يُعْبُدُونِي لَأُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ
الْفَاسِقُونَ} [النور: ٥٥] " ١٠٧

«وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ» .. الخارجون على شرط الله. ووعده الله. وعهد الله ..
لقد تحقق وعد الله مرة. وظل متحققا وواقعا ما قام المسلمون على شرط الله: «يُعْبُدُونِي لَأُشْرِكُونَ
بِي شَيْئًا» .. لا من الآلهة ولا من الشهوات. ويؤمنون - من الإيمان - ويعملون صالحا. ووعده الله
مذخور لكل من يقوم على الشرط من هذه الأمة إلى يوم القيامة. إنما يبطئ النصر والاستخلاف
والتمكن والأمن لتخلف شرط الله في جانب من جوانبه الفسيحة أو في تكليف من تكاليفه الضخمة
حتى إذا انتفعت الأمة بالبلاء، وجازت الابتلاء، وخافت فطلبت الأمن، وذلت فطلبت العزة، وتخلفت
فطلبت الاستخلاف .. كل ذلك بوسائله التي أرادها الله، وبشروطه التي قررها الله .. تحقق وعد الله
الذي لا يتخلف، ولا تقف في طريقة قوة من قوى الأرض جميعا.

لذلك يعقب على هذا الوعد بالأمر بالصلاة والزكاة والطاعة وبألا يحسب الرسول - ﷺ - وأتمته
حسابا لقوة الكافرين الذين يحاربونهم ويحاربون دينهم الذي ارتضى لهم. " ١٠٨

وَعَنْ فُرَاتِ الْقَزَازِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَازِمٍ، قَالَ: قَاعَدْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ حَمْسَ سِنِينَ، فَسَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ
ﷺ، قَالَ: «كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ تَسُوسُهُمُ الْأَنْبِيَاءُ، كُلَّمَا هَلَكَ نَبِيٌّ خَلَفَهُ نَبِيٌّ، وَإِنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، وَسَيَكُونُ
خُلَفَاءُ فَيَكْثُرُونَ» قَالُوا: فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: «فُوا بِبَيْعَةِ الْأَوَّلِ فَالْأَوَّلِ، أَعْطَوْهُمْ حَقَّهُمْ، فَإِنَّ اللَّهَ سَأَلَهُمْ عَمَّا
اسْتَرْعَاهُمْ» ١٠٩

وَعَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «الدِّينُ النَّصِيحَةُ» قُلْنَا: لِمَنْ؟ قَالَ: «لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأُمَّةٍ
الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ ١١٠

١٠٧ - المستدرک للحاکم مشکلا [١٦٩ / ٣] (٣٥١٢) صحیح

١٠٨ - فی ظلال القرآن للسید قطب - ط ١ - ت - علی بن نایف الشحوذ (ص: ٣٢٦١)

١٠٩ - الأحادیث التي اتفق عليها البخاري ومسلم (ص: ٤٣٩) - ٣٤٥٥ - ١٢٢٤ -

[ش أخرجہ مسلم فی الإمارة باب وجوب الوفاء ببیعة الخلفاء الأول فالأول رقم ١٨٤٢. (تسوسهم) تتولی أمورهم والسیاسة القیام
على الشیء بما یصلحه. (فیکثرون) أي یكون أكثر من حاکم واحد للمسلمین فی زمن واحد. (فوا) من الوفاء. (ببیعة الأول فالأول)
أي إن الذی تولى الأمر وبویع قبل غیره هو صاحب البیعة الصحیحة التي یجب الوفاء بها وبیعة الثانی باطله یحرم الوفاء بها مطلقا.
(أعطوهم حقهم) أطيعوهم فی غیر معصیة. (سائلهم) محاسبهم بالخیر والشر عن حال رعیتهم]

١١٠ - صحیح مسلم (١ / ٧٤) ٩٥ - (٥٥)

[ش (الدین النصیحة) قال الإمام أبو سلیمان الخطابی رحمه الله النصیحة کلمة جامعة معناها حیازة الحظ للمنصوح له ومعنی الحدیث
عماد الدین وقوامه النصیحة کقولہ الحج عرفة أي عماده ومعظمه عرفة (لله) ولکتابه ولرسوله ولأئمة المسلمین وعامتهم) أما النصیحة
لله تعالی فمعناها منصرف إلى الإیمان به ونفی الشریک عنه وحقیقة هذه الإضافة راجعة إلى العبد فی نصح نفسه فالله سبحانه وتعالی
غنی عن نصح الناصح وأما النصیحة لکتابه سبحانه وتعالی فالإیمان بأنه کلام الله تعالی لا یتزیه لا یشبهه شیء من کلام الخلق والعمل
بمحکمته والتسلیم لمتشابهه وأما النصیحة لرسول الله - فتصدیقه على الرسالة والإیمان بجمیع ما جاء به وأما النصیحة لأئمة المسلمین

١٢ - وجوب لزوم سنن الخلفاء الراشدين الأربعة في باب الإمامة وترك المحدثات بعدهم

وبطالهما

قال تعالى: {وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا} [النساء: ١١٥]

مَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ ﷺ بَارْتِدَادَهُ عَنِ الْإِسْلَامِ، وَإِظْهَارِ الْعِدَاوَةِ لَهُ، وَمَنْ يَسْلُكْ غَيْرَ طَرِيقِ الشَّرِيعَةِ الَّتِي جَاءَ بِهَا الرَّسُولُ، فَصَارَ فِي شِقِّ، وَالشَّرْعُ فِي شِقِّ آخَرَ، وَذَلِكَ عَنْ عَمَدٍ مِنْهُ، بَعْدَ مَا ظَهَرَ لَهُ الْحَقُّ، وَتَبَيَّنَ لَهُ الرَّشْدُ، وَمَنْ يَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ، الَّتِي قَامَ عَلَيْهَا إِجْمَاعُ الْأُمَّةِ الْمُسْلِمَةِ (وَإِجْمَاعُ الْأُمَّةِ دَلِيلٌ عَلَى الْعِصْمَةِ مِنَ الْخَطَأِ)، جَازَاهُ اللَّهُ عَلَى ذَلِكَ بِأَنْ يُحَسِّنَ لَهُ أَفْعَالَهُ فِي صَدْرِهِ، وَيُزَيِّنَهَا لَهُ اسْتِدْرَاجًا لَهُ، وَيَجْعَلَ مَصِيرَهُ فِي جَهَنَّمَ، يَصْطَلِي بِلِظَاهَا، وَسَاءَتْ مُسْتَقَرًّا وَمَصِيرًا. ^{١١١}

وشقاق الرسول: مخالفة أمره، والخروج عن طاعته.. والذين تبين لهم الهدى هنا، هم المنافقون، الذين دخلوا في الإسلام، وعرفوا كثيرا من حقائقه، ولكن غلبت عليهم شقوقهم، فلم يستقيموا على طريق الحق، بل اضطربوا وتخبطوا..

فهؤلاء المنافقون أكثر ما تكون لقاءاتهم ومناجاتهم لتدبير الشر، وتبويت السوء، والعمل على مشاققة الرسول ومخالفته، واتخاذ سبيل لهم غير سبيل المؤمنين، وطريقهم.. وقد توعد الله سبحانه وتعالى من يكون على تلك الحال بقوله: «نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا» أي نقيم على هذا الوجه الذي اتخذته لنفسه، مخالفا به الطريق المستقيم، طريق المؤمنين، وندعه لهواء الذي غلب عليه، وساقه إلى هذا المساق.. وهذا يعني أن الله سبحانه وتعالى يخلى هذا المنافق لنفسه، ويتركه في ضلاله، فلا يمد إليه يد العون والتوفيق. «فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا» (١٠: البقرة). ^{١١٢}

ومن يخالف الرسول فيما أمر به عن الله تعالى أو نهى عنه، ويتبع غير طريق المؤمنين في عقيدته أو عمله، بأن يكفر أو يترك الواجبات، أو يفعل المنهيات - من بعد ما ظهر له ما يهديه من أدلة اليقين واحكام الدين - نتركه وما تولاه وانصرف إليه، وقام به من الكفر والمعاصي.. فلا نلطف به لصرف قواه إليه، وعدم مراجعته نفسه فيه، وندخله جهنم فيخلد فيها إن كان كافرا، ويعاقب فيها على

فمعاونتهم على الحق وطاعتهم فيه وأمرهم به والمراد بأئمة المسلمين الخلفاء وغيرهم ممن يقوم بأمر المسلمين من أصحاب الولايات وأما نصيحة عامة المسلمين وهم من عدا ولاة الأمور فأرشادهم لمصالحهم في آخرتهم ودينهم]

والنصيحة هنا هي الاجتهاد والإخلاص في العمل وبذل الوسع فيه بأدائه على أكمل وجه، لله بكمال العبودية له وطاعته، وكتابته بكمال الاهتداء به وتدبره، ولرسوله بكمال اتباعه ونصرته، ولأئمة المسلمين وعامتهم بكمال أداء الحقوق والواجبات تجاههم، وهو كقول أخت موسى {أفلا أدلكم على أهل بيت {يكفونهم وهم له ناصحون}، أي يجتهدون بالقيام عليه ورعايته حق الرعاية.

^{١١١} - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ٦٠٨، بترقيم الشاملة آليا)

^{١١٢} - التفسير القرآني للقرآن (٣/ ٨٩٨)

قدر معصيته إن كان عاصيا .. وقُبِحَتْ جهنم مصيرا. فلا ينبغي لعاقل أن يقترف من المعاصي ما يجعلها مصيرا له ومآلا. ١١٣

ومن يخالف الرسول ﷺ ويعانده فيما جاء به { مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ } بالدلائل القرآنية والبراهين النبوية.

{ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ } وسبيلهم هو طريقهم في عقائدهم وأعمالهم { تَوَلَّىٰ } أي: تركه وما اختاره لنفسه، ونخذه فلا نوقه للخير، لكونه رأى الحق وعلمه وتركه، فجزاؤه من الله عدلا أن يبقيه في ضلاله حائرا ويزداد ضلالا إلى ضلاله.

كما قال تعالى: { فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ } وقال تعالى: { وَنُقَلِّبُ أَفْئِدَتَهُمْ وَأَبْصَارَهُمْ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِ أَوَّلَ مَرَّةٍ } .

ويدل مفهومها على أن من لم يشاقق الرسول، ويتبع سبيل المؤمنين، بأن كان قصده وجه الله واتباع رسوله ولزوم جماعة المسلمين، ثم صدر منه من الذنوب أو الهّم بما هو من مقتضيات النفوس، وغلبت الطباع، فإن الله لا يوليه نفسه وشيطانه بل يتداركه بلطفه، ويمن عليه بحفظه ويعصمه من السوء، كما قال تعالى عن يوسف عليه السلام: { كَذَلِكَ لِنَصْرِفَ عَنْهُ السُّوءَ وَالْفَحْشَاءَ إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُخْلَصِينَ } أي: بسبب إخلاصه صرفنا عنه السوء، وكذلك كل مخلص، كما يدل عليه عموم التعليل.

وقوله: { وَنُصِّلِهِ جَهَنَّمَ } أي: نعذبه فيها عذابا عظيما. { وَسَاءَتْ مَصِيرًا } أي: مرجعا له ومآلا. وهذا الوعيد المرتب (١) على الشقاق ومخالفة المؤمنين مراتب لا يحصيها إلا الله بحسب حالة الذنب صغرا وكبرا، فمنه ما يخلد في النار ويوجب جميع الخذلان. ومنه ما هو دون ذلك، فلعل الآية الثانية كالتفصيل لهذا المطلق.

وهو: أن الشرك لا يغفره الله تعالى لتضمنه القدح في رب العالمين وفي وحدانيته وتسوية المخلوق الذي لا يملك لنفسه ضرا ولا نفعا بمن هو مالك النفع والضر، الذي ما من نعمة إلا منه، ولا يدفع النقم إلا هو، الذي له الكمال المطلق من جميع الوجوه، والغنى التام بجميع وجوه الاعتبار.

فمن أعظم الظلم وأبعد الضلال عدم إخلاص العبادة لمن هذا شأنه وعظمته، وصرف شيء منها للمخلوق الذي ليس له من صفات الكمال شيء، ولا له من صفات الغنى شيء بل ليس له إلا العدم. عدم الوجود وعدم الكمال وعدم الغنى، والفقر من جميع الوجوه.

١١٣ - التفسير الوسيط - مجمع البحوث (٢/ ٩٠٧)

وأما ما دون الشرك من الذنوب والمعاصي فهو تحت المشيئة، إن شاء الله غفره برحمته وحكمته، وإن شاء عذب عليه وعاقب بعدله وحكمته، وقد استدل بهذه الآية الكريمة على أن إجماع هذه الأمة حجة وأنها معصومة من الخطأ.

ووجه ذلك: أن الله توعد من خالف سبيل المؤمنين بالخذلان والنار، و {سبيل المؤمنين} مفرد مضاف يشمل سائر ما المؤمنون عليه من العقائد والأعمال. فإذا اتفقوا على إيجاب شيء أو استحبابه، أو تحريمه أو كراهته، أو إباحتها - فهذا سبيلهم، فمن خالفهم في شيء من ذلك بعد انعقاد إجماعهم عليه، فقد اتبع غير سبيلهم. ويدل على ذلك قوله تعالى: {كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ} .

ووجه الدلالة منها: أن الله تعالى أخبر أن المؤمنين من هذه الأمة لا يأمرؤن إلا بالمعروف، فإذا اتفقوا على إيجاب شيء أو استحبابه فهو مما أمرؤا به، فيتعين بنص الآية أن يكون معروفا ولا شيء بعد المعروف غير المنكر، وكذلك إذا اتفقوا على النهي عن شيء فهو مما نهوا عنه فلا يكون إلا منكرا، ومثل ذلك قوله تعالى: {وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ} فأخبر تعالى أن هذه الأمة جعلها الله وسطا أي: عدلا خيارا ليكونوا شهداء على الناس أي: في كل شيء، فإذا شهدوا على حكم بأن الله أمر به أو نهى عنه أو أباحه، فإن شهادتهم معصومة لكونهم عالمين بما شهدوا به عادلين في شهادتهم، فلو كان الأمر بخلاف ذلك لم يكونوا عادلين في شهادتهم ولا عالمين بها.

ومثل ذلك قوله تعالى: {فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ} يفهم منها أن ما لم يتنازعوا فيه بل اتفقوا عليه أنهم غير مأمورين برده إلى الكتاب والسنة، وذلك لا يكون إلا موافقا للكتاب والسنة فلا يكون مخالفا. فهذه الأدلة ونحوها تفيد القطع أن إجماع هذه الأمة حجة قاطعة..^{١١٤}

لكن النص عام، ينطبق على كل حالة، ويواجه كل حالة من مشاققة الرسول - ﷺ - ومشاققة كفر وشرك وردة، ينطبق عليها ما ينطبق على ذلك الحادث القديم. والمشاققة - لغة - أن يأخذ المرء شقا مقابلا للشق الذي يأخذه الآخر. والذي يشاق الرسول - ﷺ - هو الذي يأخذ له شقا وجانبا وصفا غير الصف والجانب والشق الذي يأخذه النبي - ﷺ - ومعنى هذا أن يتخذ له منهجا للحياة كلها غير منهجه، وأن يختار له طريقا غير طريقه. فالرسول - ﷺ - جاء يحمل من عند الله منهجا كاملا للحياة يشتمل على العقيدة والشعائر التعبدية، كما يشتمل على الشريعة والنظام الواقعي لجوانب الحياة البشرية كلها.. وهذه وتلك كلتاهما جسم هذا المنهج، بحيث ترهق روح هذا المنهج إذا شطر جسمه فأخذ منه شق وطرح شق! والذي يشاق الرسول - ﷺ - هو كل من ينكر منهجه جملة، أو يؤمن ببعض ويكفر ببعض، فيأخذ بشق منه وي طرح شقا! وقد اقتضت إليهم رسولا. وبعد أن يبين لهم.

^{١١٤} - تفسير السعدي = تيسير الكريم الرحمن (ص: ٢٠٢)

وبعد أن يتبينوا الهدى. ثم يختاروا الضلالة. وهي رحمة الله الواسعة الحانية على هذا المخلوق الضعيف. فإذا تبين له الهدى. أي إذا علم أن هذا المنهج من عند الله. ثم شاق الرسول - ﷺ - فيه، ولم يتبعه ويطعه، ولم يرض بمنهج الله الذي تبين له، فعندئذ يكتب الله عليه الضلال، ويوليه الوجهة التي تولاها، ويلحقه بالكفار والمشركين الذين توجه إليهم. ويحق عليه العذاب المذكور في الآية بنصه: «وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ - مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى - وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى، وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ. وَسَاءَتْ مَصِيرًا! ..»

ويعلل النص هذا المصير البائس السيئ، بأن مغفرة الله - سبحانه - تتناول كل شيء .. إلا أن يشرك به .. فهذه لا مغفرة لمن مات عليها: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ. وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ - لِمَنْ يَشَاءُ - وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا» ..

والشرك بالله - كما أسلفنا في هذا الجزء عند تفسير مثل هذه الآية من قبل - يتحقق باتخاذ آلهة مع الله اتخاذا صريحا على طريقة الجاهلية العربية وغيرها من الجاهليات القديمة - كما يتحقق بعدم إفراد الله بخصائص الألوهية والاعتراف لبعض البشر بهذه الخصائص. كإشراك اليهود والنصارى الذي حكاه القرآن من أنهم «اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهَبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ» ولم يكونوا عبدوهم مع الله. ولكن كانوا فقط اعترفوا لهم بحق التشريع لهم من دون الله. فحرموا عليهم وأحلوا لهم. فاتبعوهم في هذا. ومنحوهم خاصية من خصائص الألوهية! فحق عليهم وصف الشرك. وقيل عنهم إنهم خالفوا ما أمروا به من التوحيد «وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا».

فيقيموا له وحده الشعائر، ويتلقوا منه وحده الشرائع والأوامر. ولا غفران لذنب الشرك - متى مات صاحبه عليه - بينما باب المغفرة مفتوح لكل ذنب سواه .. عندما يشاء الله .. والسبب في تعظيم جريمة الشرك، وخروجها من دائرة المغفرة، أن من يشرك بالله يخرج عن حدود الخير والصلاح تماما وتفسد كل فطرته بحيث لا تصلح أبدا: «وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا» .. ولو بقي خيط واحد صالح من خيوط الفطرة لشده إلى الشعور بوحدانية ربه ولو قبل الموت بساعة .. فأما وقد غرغر - وهو على الشرك - فقد انتهى أمره وحق عليه القول: «وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ. وَسَاءَتْ مَصِيرًا! ..»^{١١٥}

وقال تعالى: {وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ}

[التوبة: ١٠٠]

يُخْبِرُ اللَّهُ تَعَالَى عَنْ رِضَاهُ عَنِ السَّابِقِينَ الْأَوَّلِينَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، (وَهُمُ الَّذِينَ هَاجَرُوا قَبْلَ صَلْحِ الْحُدَيْبِيَّةِ)، وَمِنَ الْأَنْصَارِ (وَهُمْ الَّذِينَ بَايَعُوا الرَّسُولَ ﷺ فِي بَيْعَةِ الْعَقَبَةِ وَالرِّضْوَانِ)، وَعَلَى التَّابِعِينَ

^{١١٥} - في ظلال القرآن للسيد قطب - ط - ١ - ت - علي بن نايف الشحود (ص: ١١٢٤)

لَهُمْ بِإِحْسَانٍ . وَيُخَبِّرُ تَعَالَى بِرِضَاهُ عَنْهُمْ بِمَا أَسْبَغَ عَلَيْهِمْ مِنْ نِعْمَةٍ فِي الدُّنْيَا، مِنْ عِزٍّ وَنَصْرٍ وَمَعْنَمٍ وَهُدًى، وَبِمَا أَعَدَّهُ لَهُمْ فِي الآخِرَةِ، مِنْ جَنَّاتٍ تَجْرِي الْأَنْهَارُ فِي جَوَانِبِهَا، وَهُمْ مُخَلَّدُونَ فِيهَا أَبَدًا . وَالْفَوْزُ الَّذِي فَازَ بِهِ هَؤُلَاءِ الْكِرَامِ الْبِرَّةُ هُوَ أَعْظَمُ الْفَوْزِ .^{١١٦}

صَرَّحَ تَعَالَى فِي هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ بِأَنَّ الَّذِينَ اتَّبَعُوا السَّابِقِينَ الْأَوْلِينَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ بِإِحْسَانٍ، أَنَّهُمْ دَاخِلُونَ مَعَهُمْ فِي رِضْوَانِ اللَّهِ تَعَالَى، وَالْوَعْدُ بِالْخُلُودِ فِي الْجَنَّاتِ، وَالْفَوْزِ الْعَظِيمِ، وَبَيَّنَّ فِي مَوَاضِعٍ أُخْرَى، أَنَّ الَّذِينَ اتَّبَعُوا السَّابِقِينَ بِإِحْسَانٍ يُشَارِكُونَهُمْ فِي الْخَيْرِ كَقَوْلِهِ جَلَّ وَعَلَا: «وَآخِرِينَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمُ الْآيَةَ [٦٢ \ ٣]»، وَقَوْلِهِ: «وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الْآيَةَ [٥٩ \ ١٠]»، وَقَوْلِهِ: «وَالَّذِينَ آمَنُوا مِنْ بَعْدِ وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا مَعَكُمْ فَأُولَئِكَ مِنْكُمْ [٨ \ ٧٥]». وَلَا يَخْفَى أَنَّهُ تَعَالَى صَرَّحَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ، أَنَّهُ قَدْ رَضِيَ عَنِ السَّابِقِينَ الْأَوْلِينَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ، وَهُوَ دَلِيلٌ قُرْآنِيٌّ صَرِيحٌ فِي أَنَّ مَنْ يَسْبَهُمْ وَيُبْغِضُهُمْ، أَنَّهُ ضَالٌّ مُخَالَفٌ لِلَّهِ جَلَّ وَعَلَا؛ حَيْثُ أَبْغَضَ مَنْ رَضِيَ اللَّهَ عَنْهُ، وَلَا شَكَّ أَنَّ بُغْضَ مَنْ رَضِيَ اللَّهَ عَنْهُ مُضَادَّةٌ لَهُ جَلَّ وَعَلَا، وَتَمَرُّدٌ وَطُغْيَانٌ.^{١١٧}

فالسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان - هم الإنسانية الكريمة الوضيئة، يتمثل فيهم كل ما يمكن أن تعطيه الإنسانية من ثمر طيب مبارك.. فهم من الإنسانية بمنزلة هذه القلة من أعراب البادية، الذين خلصوا من كدر البادية، وسلموا من أدرانها وأوضارها.. والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار.. هم الذين سبقوا إلى الإسلام، فكانوا الكوكبة الأولى التي تقدمت ركب الميمون، وكانوا الكواكب الدرّية التي بين يد فجره الوليد.. أولئك هم الذين حملوا أعباء الدعوة الإسلامية، واحتملوا - في صبر ورضا - مواجهة العاصفة التي هبت عليهم عانية مزججة، تحمل في كيانها جهالة الجاهلية، وحماقاتها، وسفاهاتها، وعتوّها وضلالها.. فكان لهم عند الله هذا المكان الكريم، وتلك المتزلة التي اختصهم بها، وأفردهم فيها..

فمن أراد أن يلحق بهم ويضاف إليهم، فسيبيله إلى ذلك أن يقفو أثرهم، ويتبع سبيلهم، ويحسن كما أحسنوا، ويبلى كما أبلوا.. فذلك هو الثمن لمن يطلب رضا الله، ويطمع في أن يكون مع أحبائه وأصفيائه.. فيكون بهذا مضافا إليهم مع الذين اتبعوهم بإحسان.

وفي قوله تعالى: «بِإِحْسَانٍ» هو قيد مؤكّد، يكشف عن الإحسان الذي يكون من متابعة السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار، والتأسي بهم.. فمتابعتهم هي إحسان، وقوله تعالى: «بِإِحْسَانٍ» هو توكيد لهذا الإحسان الذي تنطوى عليه المتابعة.. وهذا يعني أن ما كان من السابقين من المهاجرين والأنصار، هو إحسان كلّهم، فمن تابعهم، وتأسّى بهم على ما كانوا عليه، فهو محسن.. كل الإحسان!.

^{١١٦} - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ١٣٣٦، بترقيم الشاملة آليا)

^{١١٧} - أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (٢/ ١٤٨)

وقوله تعالى: «رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ» هو عرض كاشف لمترلة هؤلاء الصفوة من عباد الله، وأن الله رضى عنهم، بما كان منهم من إحسان، وأنهم رضوا، بما أرضاهم الله به، ونعموا فيه..

وفي قوله تعالى: «وَرَضُوا عَنْهُ» رضوان فوق رضوان من عند الله، يحفهم به، ويزيدهم نعيما إلى نعيم.. إذ جعل الله سبحانه وتعالى رضاهم عنه بما أعطاهم معادلا لرضاه عنهم، حتى لكأنه سبحانه وتعالى، يتبادل الرضا معهم، فيرضى عنهم، ويرضون عنه.. فسبحانه، ما أعظم لطفه، وما أوسع فضله، وما أكرم عطاءه، وأسبغ إحسانه! قرئ: «والأنصار» بالرفع. على الاستئناف..

وفي هذه القراءة يكون قوله تعالى «وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ» مقصورا على المهاجرين وحدهم.. وهذه القراءة ينقضها التفسير العملي للآية الكريمة التي احتج بها أبو بكر رضى الله عنه على الأنصار، وجعلها مستنده في تقديم المهاجرين على الأنصار، فقال في خطبة «يوم السقيفة» مخاطبا الأنصار: «أسلمنا قبلكم، وقدمنا في الكتاب عليكم، فقال تعالى «وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ» فنحن الأمراء، وأنتم الوزراء..

وهذا يعنى أن الأنصار شركاء للمهاجرين في هذا الفضل، الذي تطلب الخلافة به، وأن المهاجرين إذا كانوا أولا، فالأنصار ثانيا، كما جاء ذكرهم في القرآن الكريم: «وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ» فذكر المهاجرون أولا، ثم الأنصار ثانيا..

وإذا كانت واو العطف النحوية لا تفيد ترتيبا، ولا تعقيبا، فإن واو العطف القرآنية، تفيد ترتيبا وتعقيبا.. هكذا دائما. في كل مقام وقع فيه العطف بين متعاطفين أو أكثر..

وأما قوله تعالى: «وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ».. فهو معطوف كذلك على ما قبله عطف نسق، بمعنى أن السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوا السابقين من المهاجرين والأنصار، هم جميعا ممن رضى الله عنهم ورضوا عنه، وأعدَّ لهم جنات تجري تحتها الأنهار خالدين فيها أبدا.. وإن كان ثمة تفاضل فهو في الدرجة، وليس في الرتبة.

والأنصار أعني السابقين الأولين منهم، وهم الذين بايعوا النبيَّ بيعتي العقبة.

الأولى والثانية قبل الهجرة، والذين استجابوا له، وأقاموا المجتمع الإسلامى الأول بالمدينة، وكانوا حصن الإسلام والمسلمين - هؤلاء جديرون بأن يشاركوا المهاجرين الأولين منزلتهم، وأن يزاخموهم بالمناكب عليها، وإن كان فضل الله أوسع وأرحب من أن يقع في رحابه زحام أو صدام..

وكذلك الذين جاءوا من بعد المهاجرين الأولين والأنصار، وسلوكوا طريقهم، وساروا سيرتهم، هم جديرون بأن يلحقوا بهذا الركب الميمون، وأن يكونوا منه غير بعيد..

فإذا كانت مع السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار آيات النبوة، ونفحات النبيَّ، فسبقوا إلى الإيمان، ودانوا له، وأعطوه ولاءهم كاملا، حتى اشتمل عليهم ظاهرا وباطنا، وكان حريّا بهم أن يبلغوا من

الصفاء والشفافية واليقين ما بلغوا، مما تتقطع دونه الأعناق - إذا كان ذلك كذلك، فإن الذين يجيئون من بعدهم في أجيال الإسلام المتعاقبة إلى يوم القيامة، ويؤمنون إيماناً أقرب إلى إيمانهم، ويأخذون سمتاً مدانياً لسمتهم - هم أهل لأن يلحقوا بهم، وأن يتزلوا منزلتهم، إذ أنهم آمنوا وأحسنوا، ولا نبوة بين أيديهم، ولا نبي يملأ حياتهم هدى ونورا..^{١١٨}

السابقون هم الذين سبقوا هذة الأمة وبدروها إلى الإيمان والهجرة، والجهاد، وإقامة دين الله. {مَنْ الْمُهَاجِرِينَ} {الذين أخرجوا من ديارهم وأموالهم يبتغون فضلاً من الله ورضواناً، وينصرون الله ورسوله أولئك هم الصادقون}. {و} من {الأنصار} {الذين تبوأوا الدار والإيمان، [من قبلهم] يجبون من هاجر إليهم، ولا يجدون في صدورهم حاجة مما أوتوا، ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة}. {وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ} بالاعتقادات والأقوال والأعمال، فهؤلاء، هم الذين سلموا من الدم، وحصل لهم نهاية المدح، وأفضل الكرامات من الله. {رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ} ورضاه تعالى أكبر من نعيم الجنة، {وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ} الجارية التي تساق إلى سَقْمِي الجنان، والحدائق الزاهية الزاهرة، والرياض الناضرة. {خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا} لا ييغون عنها حولا ولا يطلبون منها بدلا لأنهم مهما تمنوه، أدر كوه، ومهما أرادوه، وجدوه. {ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ} الذي حصل لهم فيه، كل محبوب للنفوس، ولذة للأرواح، ونعيم للقلوب، وشهوة للأبدان، وان دفع عنهم كل محذور.^{١١٩}

«لقد ولدت الحركة الإسلامية في مكة على محك الشدة، فلم تكذ الجاهلية - ممثلة في قريش - تحس بالخطر الحقيقي الذي يتهدها من دعوة: «أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله» وما تمثله من ثورة على كل سلطان أرضي لا يستمد من سلطان الله ومن تمرد نهائي على كل طاغوت في الأرض والفرار منه إلى الله. ثم بالخطر الجدي من التجمع الحركي العضوي الجديد الذي أنشأته هذه الدعوة تحت قيادة رسول الله - ﷺ - هذا التجمع الذي يدين منذ اليوم الأول بالطاعة لله ولرسول الله ويتمرد ويخرج على القيادة الجاهلية الممثلة في قريش والأوضاع السائدة في هذه الجاهلية.

«لم تكذ الجاهلية - ممثلة في قريش أول الأمر - تحس بهذا الخطر وذلك حتى شنتها حرباً شعواء على الدعوة الجديدة .. وعلى التجمع الجديد، وعلى القيادة الجديدة وحتى أرصدت لها كل ما في جعبتها من أذى ومن كيد ومن فتنة ومن حيلة ..

«لقد انتفض التجمع الجاهلي ليدفع عن نفسه الخطر الذي يتهدد وجوده بكل ما يدفع به الكائن العضوي خطر الموت عن نفسه. وهذا هو الشأن الطبيعي الذي لا مفر منه كلما قامت دعوة إلى ربوبية الله للعالمين، في مجتمع جاهلي يقوم على أساس من ربوبية العباد للعباد وكلما تمثلت الدعوة

^{١١٨} - التفسير القرآني للقرآن (٦/ ٨٨١)

^{١١٩} - تفسير السعدي = تيسير الكريم الرحمن (ص: ٣٥٠)

الجديدة في تجمع حركي جديد، يتبع في تحركه قيادة جديدة، ويواجه التجمع الجاهلي القديم مواجهة النقيض للنقيض ..

«وعندئذ تعرض كل فرد في التجمع الإسلامي الجديد للأذى والفتنة بكل صنوفها، إلى حد إهدار الدم في كثير من الأحيان .. ويومئذ لم يكن يقدم على شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله، والانضمام إلى التجمع الإسلامي الوليد، والدينونة لقيادته الجديدة، إلا كل من نذر نفسه لله وهيأ لاحتمال الأذى والفتنة والجوع والغربة والعذاب، والموت في أبشع الصور في بعض الأحيان.

«بذلك تكونت للإسلام قاعدة صلبة من أصلب العناصر عودا في المجتمع العربي فأما العناصر التي لم تحتمل هذه الضغوط فقد فتننت عن دينها وارتدت إلى الجاهلية مرة أخرى وكان هذا النوع قليلا فقد كان الأمر كله معروفا مكشوفاً من قبل فلم يكن يقدم ابتداء على الانتقال من الجاهلية إلى الإسلام، وقطع الطريق الشائك الخطر المرهوب إلا العناصر المختارة الممتازة الفريدة التكوين.

«وهكذا اختار الله السابقين من المهاجرين من تلك العناصر الفريدة النادرة، ليكونوا هم القاعدة الصلبة لهذا الدين في مكة ثم ليكونوا هم القاعدة الصلبة لهذا الدين بعد ذلك في المدينة مع السابقين من الأنصار، الذين وإن كانوا لم يصطلوها في أول الأمر كما اصطلاها المهاجرون، إلا أن بيعتهم لرسول الله - ﷺ - (بيعة العقبة) قد دلت على أن عنصرهم ذو طبيعة أصيلة مكافئة لطبيعة هذا الدين

..

عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: لَمَّا جَاءَتِ الْأَنْصَارُ وَعَدَهُمُ النَّبِيُّ - ﷺ - الْعَقَبَةَ ، فَأَتَاهُمْ وَمَعَهُ الْعَبَّاسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : " يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ تَكَلَّمُوا وَأَوْجِزُوا فَإِنَّ عَلَيْنَا عَيْونًا " فَقَالَ أَبُو أُمَامَةَ أَسْعَدُ بْنُ زُرَّارَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: اشْتَرِطُ لِرَبِّكَ وَاشْتَرِطُ لِنَفْسِكَ وَاشْتَرِطُ لِأَصْحَابِكَ ، فَقَالَ - ﷺ - : " أُشْتَرِطُ لِرَبِّي أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ، وَلِنَفْسِي أَنْ تَمْنَعُونِي مِمَّا تَمْنَعُونَ مِنْهُ أَنْفُسَكُمْ ، وَلِأَصْحَابِي الْمُسَاوَاةِ فِي ذَاتِ أَيْدِيكُمْ " ثُمَّ حَطَبَ حُطْبَةً لَمْ يَخْطُبِ الْمُرْدُ وَلَا الشَّيْبُ حُطْبَةً مِثْلَهَا قَالَ: فَمَا لَنَا قَالَ: " الْجَنَّةُ " قَالَ: ابْسُطْ يَدَكَ فَأَنَا أَوَّلُ مَنْ بَايَعَكَ. ثُمَّ رَجَعْنَا إِلَى حَدِيثِ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: فَقَالَ يَعْنِي أَبَا أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: رُوِيَ أَيُّهَا أَهْلُ يَثْرِبَ ، إِنَّا لَمْ نَضْرِبْ إِلَيْهِ أَكْبَادَ الْمَطِيِّ إِلَّا وَنَحْنُ نَعْلَمُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - ، وَإِنْ إِخْرَاجُهُ الْيَوْمَ مُفَارَقَةَ الْعَرَبِ كَافَّةً وَقَتْلُ حِيَارِكُمْ وَأَنْ تَعَضَّكُمْ السُّيُوفُ ، فَإِمَّا أَنْتُمْ قَوْمٌ تَصْبِرُونَ عَلَيْهَا إِذَا مَسَّتْكُمْ وَقَتْلُ حِيَارِكُمْ وَمُفَارَقَةَ الْعَرَبِ كَافَّةً فَخَذُوهُ وَأَجْرَكُمْ عَلَى اللَّهِ ، وَإِمَّا أَنْتُمْ تَخَافُونَ عَلَى أَنْفُسِكُمْ حَيْفَةَ فَذَرُوهُ فَهُوَ أَعْدَرُ لَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ ، فَقَالُوا يَا أَسْعَدُ أَمْطَ عَنْهُ يَدَكَ فَوَاللَّهِ لَا نَذَرُ هَذِهِ الْبَيْعَةَ وَلَا نَسْتَقِيلُهَا ، قَالَ: فَقُمْنَا إِلَيْهِ رَجُلًا رَجُلًا يَأْخُذُ عَلَيْنَا بِشَرِّطِ الْعَبَّاسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَيُعْطِينَا عَلَى ذَلِكَ الْجَنَّةَ" ١٢٠

١٢٠ - أخبار مكة للفاكهي [٢٣٢ / ٤] (٢٥٤٠) صحيح

«ولقد كان هؤلاء الذين يبايعون رسول الله هذه البيعة ولا يرتقبون من ورائها شيئاً إلا الجنة ويوثقون هذا البيع، فيعلنون أنهم لا يقبلون أن يرجعوا فيه ولا أن يرجع فيه رسول الله - ﷺ! - يعلمون أنهم لا يبايعون على أمر هين بل كانوا مستيقنين أن قريشا وراءهم، وأن العرب كلها سترميهم وأنهم لن يعيشوا في سلام مع الجاهلية الضاربة الأطناب من حولهم في الجزيرة، وبين ظهرانهم في المدينة»

«فقد كان الأنصار إذن يعلمون - عن يقين واضح - تكاليف هذه البيعة وكانوا يعلمون أنهم لم يوعدوا على هذه التكاليف شيئاً في هذه الحياة الدنيا - حتى ولا النصر والغلبة - وأنهم لم يوعدوا عليها إلا الجنة .. ثم كان هذا مدى وعيهم بها ومدى حرصهم عليها .. فلا جرم أن يكونوا - مع السابقين من المهاجرين الذين بنوا هذا البناء وأعدوا هذا الإعداد - هم القاعدة الصلبة للمجتمع المسلم أول العهد بالمدينة ..

«ولكن مجتمع المدينة لم يظل بهذا الخلوص والنقاء .. لقد ظهر الإسلام وفشا في المدينة واضطر أفراد كثيرون - ومعظمهم من ذوي المكانة في قومهم - أن يجاروا قومهم احتفاظاً بمكانتهم فيهم .. حتى إذا كانت وقعة بدر قال كبير هؤلاء: عبد الله بن أبي بن سلول: هذا أمر قد توجه! وأظهر الإسلام نفاقاً. ولا بد أن كثيرين قد حرفتهم الموجة فدخلوا في الإسلام تقليداً - ولو لم يكونوا منافقين - ولكنهم لم يكونوا بعد قد فقهوا في الإسلام ولا انطبوعوا بطابعه .. مما أنشأ تخلخلاً في بناء المجتمع المدني، ناشئاً عن اختلاف مستوياته الإيمانية.

«وهنا أخذ المنهج القرآني التربوي الفريد، بقيادة رسول الله - ﷺ - يعمل عمله في هذه العناصر الجديدة ويعمل كذلك على إعادة التناسق والتوافق بين المستويات العقدية والخلقية والسلوكية للعناصر المختلفة الداخلة في جسم المجتمع الوليد.

«وحين نراجع السور المدنية - بترتيب النزول التقريبي - فإننا نطلع على الجهد الكبير الذي بذل في عملية الصهر الجديدة المستمرة للعناصر المتنوعة في المجتمع المسلم وبخاصة أن هذه العناصر ظلت تتوارد على هذا المجتمع - على الرغم من وقفة قريش العنيدة وتأليبها لكل قبائل الجزيرة ومن وقفة اليهود البشعة وتأليبهم كذلك للعناصر المعادية للدين الجديد والتجمع الجديد - وظلت الحاجة مستمرة لعمليات الصهر والتنسيق بصورة دائمة لا تفتر ولا تغفل لحظة.

«ومع هذا الجهد كله كانت ما تزال تظهر بين الحين والحين - وبخاصة في فترات الشدة - أعراض من الضعف والنفاق والتردد، والشح بالنفس والمال، والتهيب من مواجهة المخاطر .. وبصفة خاصة أعراض من عدم الوضوح العقيدي الذي يحسم في العلاقة بين المسلم وقرابته من أهل الجاهلية .. والنصوص القرآنية في السور المتوالية تكشف لنا عن طبيعة هذه الأعراض التي كان المنهج القرآني يتعرض لها بالعلاج بشتى أساليبه الربانية الفريدة «إلا أن قوام المجتمع المسلم في المدينة كان يظل سليماً في مجملته بسبب اعتماده أساساً على تلك القاعدة الصلبة الخالصة من السابقين من المهاجرين

والأنصار وما تحدّثه من تماسك وصلابة في قوامه في وجه جميع الأعراض والظواهر والخلخلة أحياناً، والتعرض للمخاطر التي تكشف عن هذه العناصر التي لم يتم بعد صهرها ونضجها وتماسكها وتناسقها.

«وشيناً فشيناً كانت هذه العناصر تنصهر وتتطهر وتتناسق مع القاعدة، ويقل عدد الناشزين من ضعاف القلوب ومن المنافقين، ومن المترددين كذلك والمتهيئين ومن لم يتم في نفوسهم الوضوح العقيدي الذي يقيمون على أساسه كل علاقاتهم مع الآخرين. حتى إذا كان قبيل فتح مكة كان المجتمع الإسلامي أقرب ما يكون إلى التناسق التام مع قاعدته الصلبة الخالصة، وأقرب ما يكون بجملته إلى النموذج الذي يهدف إليه المنهج التربوي الرباني الفريد ..

«نعم إنه كانت في هذا المجتمع ما تزال هناك أقدار متفاوتة أنشأها الحركة العقدية ذاتها فتميزت مجموعات من المؤمنين بأقدارها على قدر بلائها في الحركة وسبقها وثباتها .. تميز السابقون الأولون من المهاجرين والأنصار.

وتميز أهل بدر. وتميز أصحاب بيعة الرضوان في الحديبية. ثم تميز بصفة عامة الذين أنفقوا من قبل الفتح وقاتلوا. وجاءت النصوص القرآنية والأحاديث النبوية، والأوضاع العملية في المجتمع المسلم، تؤكد هذه الأقدار التي أنشأها الحركة بالعقيدة، وتنص عليها ...»

«ولكن تميز هذه الطبقات بأقدارها الإيمانية التي أنشأها الحركة الإسلامية، لم يكن مانعاً أن تتقارب المستويات الإيمانية وتتناسق في مجتمع المدينة قبيل الفتح وأن يتوارى الكثير من أعراض الخلخلة في الصف، والكثير من ظواهر الضعف والتردد، والشح بالنفس والمال، وعدم الوضوح العقدي، والنفاق ... من ذلك المجتمع. بحيث يمكن اعتبار المجتمع المدني بجملته هو القاعدة الإسلامية.

«إلا أن فتح مكة في العام الثامن الهجري، وما أعقبه من استسلام هوازن وثقيف في الطائف - وهما آخر قوتين كبيرتين بعد قريش في الجزيرة - قد عاد فصب في المجتمع المسلم أفواجا جديدة كثيرة دخلت في الدين مستسلمة على درجات متفاوتة من المستويات الإيمانية وفيهم كارهون للإسلام منافقون وفيهم المنساقون إلى الإسلام الظاهر القاهر وفيهم المؤلفة قلوبهم دون انطباع بحقائق الإسلام الجوهرية ولا امتزاج بروحه الحقيقية ...»

ومن هذه المقتطفات يتضح لنا مركز السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بعد ذلك «ياحسان» يصل بهم إلى مستواهم الإيماني وبلائهم الحركي. وندرك حقيقة دورهم الباقي في بناء الإسلام وترجمته إلى واقع عملي يبقى مؤثراً في التاريخ البشري كله، كما نستشرف حقيقة قول الله سبحانه فيهم: «رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ» .. ورضى الله عنهم هو الرضى الذي تتبعه المثوبة، وهو في ذاته أعلى وأكرم مثوبة ورضاهم عن الله هو الاطمئنان إليه سبحانه، والثقة بقدره، وحسن الظن بقضائه، والشكر على نعمائه، والصبر على ابتلائه ..

ولكن التعبير بالرضى هنا وهناك يشيع جو الرضى الشامل الغامر، المتبادل الوافر، الوارد الصادر، بين الله سبحانه وهذه الصفوة المختارة من عباده ويرفع من شأن هذه الصفوة - من البشر - حتى ليبادلون ربهم الرضى وهو ربهم الأعلى، وهم عبيده المخلوقون .. وهو حال وشأن وجو لا تملك الألفاظ البشرية أن تعبر عنه ولكن يتنسم ويستشرف ويستجلى من خلال النص القرآني بالروح المتطلع والقلب المتفتح والحس الموصول! ذلك حالهم الدائم مع ربهم: «رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ». وهناك تنتظرهم علامة هذا الرضى: «وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا» .. «ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ» .. وأي فوز بعد هذا وذلك عظيم؟؟؟^{١٢١}

وقال تعالى: {وَأَعْلَمُوا أَنَّ فِيكُمْ رَسُولَ اللَّهِ لَوْ يُطِيعُكُمْ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَمْرِ لَعَنِتُّمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبِيبٌ إِلَيْكُمْ إِلَّا يَمَانَ وَزَيْنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمْ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ أُولَئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ} [الحجرات: ٧]

واعلموا يا أيها المؤمنون أن رسول الله بين أظهركم فعظموه ووقروه وصدقوه، وتأدبوا معه، وهو أشفق عليكم من أنفسكم، ولو أنه تعجل في عمل ما أردتم قبل وضوح الأمر، وقام بما أشرتم عليه من الآراء لوفعتهم في الإثم والمشقة والخرج (لعيبتهم)، ولكن الله حبيب إليكم الإيمان والأمر الصالحة، وجعلكم تكرهون الكفر والفسوق والعصيان. وهؤلاء المتصِفون بالصفات السابقة هم الراشدون المهتدون، الذين آتاهم الله رشدهم.^{١٢٢}

هو إلفات إلى المؤمنين بأنهم مع الرسول، في حراسة من السماء، وأنه قائم فيهم، يكشف ما يقع على طريقهم من خيانات الخائنين، وأراجيف المرجفين ..

ولكن الأمر سيختلف بعد وفاة النبي، ويكون عليهم حينئذ أن يتدبروا أمرهم بأنفسهم، وأن يتشبتوا من الأخبار التي تحمل إليهم ..

وقوله تعالى: «وَأَعْلَمُوا أَنَّ فِيكُمْ رَسُولَ اللَّهِ» توجيه للمسلمين ألا يقدموا بين يدي الله ورسوله، وأن ينتظروا بالأمر غير الجلي الذي بين أيديهم، حتى يبينه الرسول لهم، فإن من الغبن والضلال معاً، أن يتخبط المرء في الظلام وهناك مصباح سماوي مضيء، يكشف له كل خافية، ويجلي له كل خفي ..

وقوله تعالى: «لَوْ يُطِيعُكُمْ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَمْرِ لَعَنِتُّمْ» .. بيان لما بين النبي وبين المسلمين من فرق بعيد، في حكمه على الأمور، وحكمهم عليها ..

فالنبي، يرى بنور الله، ويهتدى بهدى الله، فإذا قضى في الأمر كان قضاؤه الحق، وحكمه العدل والخير والإحسان .. أما ما يقضى به المسلمون في أمورهم، فهو قضاء قائم على مستوى الفهم البشري، الذي قد يصيب وقد يخطيء ..

^{١٢١} - في ظلال القرآن للسيد قطب - ط ١ - ت - علي بن نايف الشحود (ص: ٢٣١٩)

^{١٢٢} - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ٤٤٩٨، بترقيم الشاملة آليا)

ومن هنا كان على المؤمنين - ما دام الرسول فيهم - ألا يقطعوا أمرا ذا بال دونه، وألا يخرجوا عن أمر يدعوهم إليه، فإن فعلوا، وأكروهوا الرسول على أمر لم يكن موضع رضا منه - لم يجئهم من هذا الأمر إلا ما فيه إعنات لهم، وإلا أصابهم منه ما لا يحبون.. والمثل لهذا ما يذكره المسلمون من يوم أحد، وقد أكرهوا النبي على الخروج من المدينة، للقاء المشركين، وكان من رأيه - صلوات الله وسلامه عليه - أن يتحصن بها، فإن دخلها عليه المشركون قاتلهم المسلمون، وقاتل معهم الصبيان والنساء، وكانت الدور حصونا لهم.. وقد خرج النبي بالمسلمين إلى أحد، على غير رضا، وكان الذي حدث! ومثل آخر، يذكره المسلمون من يوم الحديبية، فلو أن الرسول استجاب لما كان يراه المسلمون يومئذ من قتال المشركين، حتى يتمكنوا من دخول مكة، والطواف بالمسجد الحرام - لو أن الرسول فعل هذا وكان قتال بينهم وبين المشركين، لسالت دماء غزيرة، ولذهبت نفوس كريمة من المؤمنين وربما كانت الدائرة عليهم.. وهاهم أولاء يرون أن الطريق إلى البيت الحرام قد صار مفتوحا لهم من غير قتال، وأنهم قد غنموا خبير أيضا، إلى جانب هذا الفتح الذي لم ترق فيه دماء، ولم تذهب فيه أرواح! قوله تعالى: «وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ أُولَئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ» .

أي ولكنكم أيها المسلمون لم تخالفوا رسول الله، ولم تخرجوا عن أمره، إذ قد حَبَّبَ اللهُ سبحانه وتعالى إليكم الإيمان وزينه في قلوبكم، وبهذا الحب للإيمان، والولاء لجماله وجلاله في نفوسكم، كنتم على طاعة وولاء لرسول الله، لأن ذلك من ثمرات الإيمان الوثيق، الذي تعلقت به القلوب، وانتعشت به النفوس، وذلك الإيمان الذي غرسه الله في قلوبكم، وحببه إليكم، وزينه لكم - قد كره إليكم الكفر والفسوق والعصيان.. إذ لا يجتمع إيمان وكفر، ولا يلتقى إيمان وفسوق عن أمر الله ورسوله، وعصيان الله ورسوله..

وقوله تعالى: «أُولَئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ» .. إشارة إلى هؤلاء المؤمنين الذين حَبَّبَ اللهُ إليهم الإيمان، وزينه في قلوبهم، وكره إليهم الكفر والفسوق والعصيان.. فهؤلاء المؤمنون هم الراشدون، الذين قام أمرهم على الرشد والخير والفلاح..

وفي العدول عن الخطاب إلى ضمير الغيبة عند الإشارة إلى هؤلاء المؤمنين - في هذا إلفات إليهم، وإلى علو مقامهم، وأنهم بحيث ترنو الأبصار إليهم، وتمتد مطارح النظر نحوهم.. حتى لكأنهم - وهم في مقام الحضور أحسادا - هم بعيدون منزلة ومقاما..^{١٢٣}

أي: ليكن لديكم معلوماً أن رسول ﷺ، بين أظهركم، وهو الرسول الكريم، البار، الراشد، الذي يريد بكم الخير وينصح لكم، وتريدون لأنفسكم من الشر والمضرة، ما لا يوافقكم الرسول عليه، ولو يطيعكم في

^{١٢٣} - التفسير القرآني للقرآن (١٣/ ٤٤٢)

كثير من الأمر لشق عليكم وأعتكم، ولكن الرسول يرشدكم، والله تعالى يحب إليكم الإيمان، ويزينه في قلوبكم، بما أودع الله في قلوبكم من محبة الحق وإيثاره، وبما ينصب على الحق من الشواهد، والأدلة الدالة على صحته، وقبول القلوب والفطر له، وبما يفعله تعالى بكم، من توفيقه للإجابة إليه، ويكره إليكم الكفر والفسوق، أي: الذنوب الكبار، والعصيان: هي ما دون ذلك من الذنوب. بما أودع في قلوبكم من كراهة الشر، وعدم إرادة فعله، وبما نصبه من الأدلة والشواهد على فساده، وعدم قبول الفطر له، وبما يجعله الله من الكراهة في القلوب له.

{أُولَئِكَ} أي: الذين زين الله الإيمان في قلوبهم، وحببه إليهم، وكره إليهم الكفر والفسوق والعصيان {هُمُ الرَّاشِدُونَ} أي: الذين صلحت علومهم وأعمالهم، واستقاموا على الدين القويم، والصراف المستقيم. وضدهم الغاؤون، الذين حب إليهم الكفر والفسوق والعصيان، وكره إليهم الإيمان، والذنب ذنبهم، فإنهم لما فسقوا طبع الله على قلوبهم، ولما {زَاعُوا أَرَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ} ولما لم يؤمنوا بالحق لما جاءهم أول مرة، قلب الله أفئدتهم. ١٢٤

ومن مقتضيات العلم بهذا الأمر العظيم أن لا يقدموا بين يدي الله ورسوله. ولكنه يزيد هذا التوجيه إيضاحاً وقوة، وهو يخبرهم أن تدبير رسول الله - ﷺ - لهم بوحى الله أو إلهامه فيه الخير لهم والرحمة واليسر. وأنه لو أطاعهم فيما يعين لهم أنه خير لعنتوا وشق عليهم الأمر. فالله أعرف منهم بما هو خير لهم، ورسوله رحمة لهم فيما يدبر لهم ويختار: «لَوْ يُطِيعُكُمْ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَمْرِ لَعَنِتُّمْ» ..

وفي هذا إيحاء لهم بأن يتركوا أمرهم لله ورسوله، وأن يدخلوا في السلم كافة، ويستسلموا لقدر الله وتدبيره، ويتلقوا عنه ولا يقترحوا عليه. ثم يوجههم إلى نعمة الإيمان الذي هداهم إليه، وحرك قلوبهم لحيه، وكشف لهم عن جماله وفضله، وعلق أرواحهم به وكره إليهم الكفر والفسوق والمعصية، وكان هذا كله من رحمته وفيضه: «وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ. أُولَئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ. فَضَلْنَا مِنَ اللَّهِ وَنِعْمَةً وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ» ..

واختيار الله لفريق من عباده، ليشرح صدورهم للإيمان، ويحرك قلوبهم إليه، ويزينه لهم فتفهو إليه أرواحهم، وتدرك ما فيه من جمال وخير .. هذا الاختيار فضل من الله ونعمة، دونها كل فضل وكل نعمة. حتى نعمة الوجود والحياة أصلاً، تبدو في حقيقتها أقل من نعمة الإيمان وأدن! ١٢٥

وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرٍو السُّلَمِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ الْعَرَبِيَّ بْنَ سَارِيَةَ، يَقُولُ: وَعَظَّنَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مَوْعِظَةً ذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ، وَوَجَلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ هَذِهِ لَمَوْعِظَةٌ مُودَّعٌ، فَمَاذَا تَعْهَدُ إِلَيْنَا؟ قَالَ: «قَدْ تَرَكْتُكُمْ عَلَى الْبَيْضَاءِ لَيْلَهَا كَنَهَارِهَا، لَا يَزِيغُ عَنْهَا بَعْدِي إِلَّا هَالِكٌ، مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ

١٢٤ - تفسير السعدي = تيسير الكريم الرحمن (ص: ٨٠٠)

١٢٥ - في ظلال القرآن للسيد قطب - ط ١ - ت - علي بن نايف الشحود (ص: ٤١٨٢)

فَسِيرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِمَا عَرَفْتُمْ مِنْ سُنَّتِي، وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ، عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِدِ، وَعَلَيْكُمْ بِالطَّاعَةِ، وَإِنْ عَبْدًا حَبَشِيًّا، فَإِنَّمَا الْمُؤْمِنُ كَالْجَمَلِ الْأَنْفِ، حَيْثُمَا قِيدَ انْقَادًا»^{١٢٦}

وقال عبدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرٍو السُّلَمِيُّ، وَحُجْرُ بْنُ حُجْرٍ الْكَلَاعِيُّ: أَتَيْنَا الْعَرَبِيَّ بْنَ سَارِيَةَ، وَهُوَ مِمَّنْ نَزَلَ فِيهِ: {وَلَا عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لَا أَجِدُ مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ} [التوبة: ٩٢]، فَسَلَّمْنَا وَقُلْنَا: أَتَيْنَاكَ زَائِرِينَ وَمُقْتَبِسِينَ، فَقَالَ الْعَرَبِيُّ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - الصُّبْحَ ذَاتَ يَوْمٍ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا فَوَعظَنَا مَوْعِظَةً بَلِيغَةً، ذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونَ، وَوَجَلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، فَقَالَ قَائِلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَأَنَّ هَذِهِ مَوْعِظَةٌ مُودِّعٌ، فَمَاذَا تَعْهَدُ لِنَا؟ قَالَ: «أَوْصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَإِنْ عَبْدًا حَبَشِيًّا مُجَدِّعًا، فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ فَسِيرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ، فَمَسَّكُوا بِهَا، وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِدِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ فَإِنَّ كُلَّ مُحَدَّثَةٍ بَدْعَةٌ، وَكُلَّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ»^{١٢٧} رواه أبو داود والترمذي

وعن سَفِينَةَ، قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «الْخِلَافَةُ فِي أُمَّتِي ثَلَاثُونَ ثُمَّ يَكُونُ مُلْكًا» ثُمَّ قَالَ سَفِينَةَ: أَمْسِكْ عَلَيْكَ، خِلَافَةَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ثَلَاثَةَ عَشْرَةَ سَنَةً وَسِتَّةَ أَشْهُرٍ، وَخِلَافَةَ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اثْنَتَا عَشْرَةَ سَنَةً ثُمَّ خِلَافَةَ عَلِيٍّ مَكْمَلَةَ الثَّلَاثِينَ قُلْتُ: مُعَاوِيَةُ كَانَ أَوَّلَ الْمُلُوكِ"^{١٢٨}

١٣ - وجوب لزوم سنن أبي بكر وعمر علي وجه الخصوص في باب الإمامة وسياسة الأمة

ورجحان سنتهم علي من جاء بعدهم

قال تعالى: { وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ أُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ } [الزمر: ٣٣]

^{١٢٦} - المهذب في فقه السياسة الشرعية (ص: ٩٣) وسنن ابن ماجه (١/ ١٦) (٤٣) صحيح [ش (على البيضاء) أي الملة والحجة الواضحة التي لا تقبل الشبه أصلا. (فإنما المؤمن) أي شأن المؤمن من ترك التكبر والتزام التواضع. (الأنف) أي الذي جعل الزمام من أنفه. فيجره من يشاء من صغير وكبير إلى حيث يشاء. (حيثما قيد) أي سيق].

^{١٢٧} - صحيح ابن حبان - مخرجا (١/ ١٧٨) (٥) وسنن أبي داود (٤/ ٢٠٠) (٤٦٠٧) وسنن ابن ماجه (١/ ١٥) (٤٢) وسنن الترمذي ت شاكر (٥/ ٤٤) (٢٦٧٦) صحيح [ش (ذات يوم) لفظة " ذات " مقحمة. (بليغة) من المبالغة. أي بالغ فيها بالإندار والتخويف. (وجلست) كسمعت أي خافت. (وذرفت) أي سالت. وفي إسنادها إلى العيون مع أن السائل دموعها مبالغة. والمقصود أنها أثرت فيهم ظاهرا وباطنا. (وان عبدا حبشيا) أي وإن كان الأمير عبدا حبشيا. (الخلفاء الراشدين) قيل هم الأربعة رضي الله عنهم. وقيل بل هم ومن سار سيرتهم من أئمة الإسلام. فافهم خلفاء الرسول عليه الصلاة والسلام في إعلاء الحق وإحياء الدين وإرشاد الخلق إلى الصراط المستقيم. (النواجذ) الأضراس. قيل أراد به الجذ في لزوم السنة كفعل من امسك الشيء بين أضراسه وعض عليه منعا من أن ينتزع. أو الصبر على ما يصيب من التعب في ذات الله. كما يفعل المتألم بالوجع يصيبه].

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ فِي قَوْلِهِ - ﷺ - : «فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي» عِنْدَ ذِكْرِهِ الْاِخْتِلَافَ الَّذِي يَكُونُ فِي أُمَّتِهِ بَيَانٌ وَاضِحٌ أَنَّ مَنْ وَاظَبَ عَلَى السُّنَنِ، قَالَ بِهَا، وَلَمْ يُعْرِجْ عَلَى غَيْرِهَا مِنَ الْأَرَاءِ مِنَ الْفِرْقِ النَّاجِيَةِ فِي الْقِيَامَةِ، جَعَلْنَا اللَّهُ مِنْهُمْ بِمَنَّهُ^{١٢٨}

^{١٢٨} - تثبتت الإمامة وترتيب الخلافة لأبي نعيم الأصبهاني (ص: ٣٥٨) (١٨٢) صحيح

قَالَ مُجَاهِدٌ، وَقَتَادَةُ، وَالرَّبِيعُ بْنُ أَنَسٍ، وَإِبْنُ زَيْدٍ: {الَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ} هُوَ الرَّسُولُ. وَقَالَ السُّدِّيُّ: هُوَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، {وَصَدَّقَ بِهِ} يَعْنِي: مُحَمَّدًا ﷺ. وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: {وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ} قَالَ: مَنْ جَاءَ بِمَا إِلَهُ إِلَّا إِلَهُ اللَّهِ، {وَصَدَّقَ بِهِ} يَعْنِي: رَسُولَ ﷺ. وَقَرَأَ الرَّبِيعُ بْنُ أَنَسٍ: "الَّذِينَ جَاءُوا بِالصِّدْقِ" يَعْنِي: الْأَنْبِيَاءَ، "وَصَدَّقُوا بِهِ" يَعْنِي: الْأَتْبَاعَ. وَقَالَ لَيْثُ بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ عَنْ مُجَاهِدٍ: {وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ} قَالَ: أَصْحَابُ الْقُرْآنِ الْمُؤْمِنُونَ يَجِيئُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَقُولُونَ: هَذَا مَا أَعْطَيْتُمُونَا، فَعَمَلْنَا فِيهِ بِمَا أَمَرْتُمُونَا.

وَهَذَا الْقَوْلُ عَنْ مُجَاهِدٍ يَشْمَلُ كُلَّ الْمُؤْمِنِينَ، فَإِنَّ الْمُؤْمِنَ يَقُولُ الْحَقَّ وَيَعْمَلُ بِهِ، وَالرَّسُولُ ﷺ أَوْلَى النَّاسِ بِالذُّخُولِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ عَلَى هَذَا التَّفْسِيرِ، فَإِنَّهُ جَاءَ بِالصِّدْقِ، وَصَدَّقَ الْمُرْسَلِينَ، وَآمَنَ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ، كُلُّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ. وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمٍ: {وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ} هُوَ رَسُولُ ﷺ {وَصَدَّقَ بِهِ} الْمُسْلِمُونَ. {أُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ} قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: اتَّقُوا الشِّرْكَ. ١٢٩

الذي جاء بالصدق، هو رسول الله - صلوات الله وسلامه عليه - والصدق الذي جاء به، هو القرآن الكريم، الذي تلقاه وحيا من ربه.. والذي صدق بهذا الصدق هم المؤمنون.. وقوله تعالى: «أُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ» هو وصف شامل، للذي جاء بالصدق، وللذين صدقوا به.. وفي الإشارة إليهم بقوله تعالى: «أُولَئِكَ» - إشارة إلى علو منزلتهم، وأهم هذا المقام العالي الذي تتقطع دونه الأعناق.. وفي ضمير الفصل «هم» - إشارة أخرى إلى اختصاصهم وحدهم بهذا المقام الرفيع الكريم الذي هم فيه.. ١٣٠

وَعَنْ أُسَيْدِ بْنِ صَفْوَانَ، وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ بِرَسُولِ ﷺ، قَالَ: لَمَّا قُبِضَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَسُجِّيَ عَلَيْهِ ارْتَجَّتِ الْمَدِينَةُ بِالْبُكَاءِ، وَدَهَشَ النَّاسُ كَيَوْمِ قُبُضِ النَّبِيِّ ﷺ، فَجَاءَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَحِمَهُ اللَّهُ بَاكِيًا مُسْرِعًا، قَالَ زَاحٌ مُسْتَرْجِعًا، وَهُوَ يَقُولُ: «الْيَوْمَ انْقَطَعَتْ خِلَافَةُ النَّبُوَّةِ»، حَتَّى وَقَفَ عَلَى بَابِ الْبَيْتِ الَّذِي فِيهِ أَبُو بَكْرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ عَلِيُّ بْنُ حَرْبٍ مُسَجِّيًا، فَقَالَ: "رَحِمَكَ اللَّهُ أبا بَكْرٍ، كُنْتَ إِلْفَ رَسُولِ اللَّهِ، وَأُنْسِيهِ وَمُسْتَرَاحِيهِ، وَنَعْتَهُ، وَمَوْضِعًا لِسِرِّهِ وَمُشَاوِرَتِهِ، وَأَوَّلَ الْقَوْمِ إِسْلَامًا، وَأَخْلَصَهُمْ إِيمَانًا، وَأَشَدَّهُمْ يَقِينًا، وَأَخْوَفَهُمْ لِلَّهِ، وَأَعْظَمَهُمْ غَنَى فِي دِينِ اللَّهِ، وَأَحْوَطَهُمْ عَلَى رَسُولِ ﷺ، وَأَحَدَبَهُمْ عَلَى الْإِسْلَامِ، وَأَيْمَنَهُمْ عَلَى أَصْحَابِهِ وَأَحْسَنَهُمْ صُحْبَةً، وَأَكْثَرَهُمْ مَنَاقِبًا، وَأَفْضَلَهُمْ مَنَاقِبًا وَأَفْضَلَهُمْ سَوَابِقًا، وَأَكْثَرَهُمْ سَوَابِقًا، وَأَرْفَعَهُمْ دَرَجَةً، وَأَقْرَبَهُمْ وَسِيلَةً، وَأَشَبَّهُهُمْ بِرَسُولِ اللَّهِ هَدْيًا وَسَيْفًا، وَدَرَجَةً وَفَضْلًا، وَأَقْرَبَهُمْ مِنْ رَسُولِ ﷺ مَجْلِسًا، وَأَشَبَّهُهُمْ بِهِ هَدْيًا، وَخُلُقًا، وَسَمْتًا، وَفِعْلًا، وَأَشْرَفَهُمْ مَنَزَلَةً، وَأَكْرَمَهُمْ عَلِيَّةً، وَأَوْثَقَهُمْ عِنْدَهُ فَجَزَاكَ اللَّهُ عَنِ الْإِسْلَامِ خَيْرًا، وَعَنْ رَسُولِ ﷺ خَيْرًا، قَالَ عَلِيُّ بْنُ

١٢٩ - تفسير ابن كثير ت سلامة (٧/ ٩٩)

١٣٠ - التفسير القرآني للقرآن (١٢/ ١١٥٢)

حَرْبٍ صَدَّقَتْ رَسُولَ ﷺ حِينَ كَذَبَهُ النَّاسُ، فَسَمَّاكَ اللَّهُ فِي تَنْزِيلِهِ صَدِيقًا فَقَالَ: {وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ} [الزمر: ٣٣] أَبُو بَكْرٍ، وَوَأَسَيْتَ رَسُولَ ﷺ حِينَ تَخَلَّوْا، وَقُمْتَ مَعَهُ عِنْدَ الْمَكَارِهِ حِينَ عَنْهُ قَعَدُوا، وَصَحْبَتُهُ فِي الشَّدَّةِ أَكْرَمَ الصُّحْبَةِ، ثَانِي اثْنَيْنِ، وَصَاحِبُهُ فِي الْعَارِ، وَالْمُنَزَّلُ عَلَيْهِ السَّكِينَةُ، وَرَفِيقُهُ فِي الْهَجْرَةِ، وَخَلَفْتُهُ فِي دِينِ اللَّهِ وَأُمَّتِهِ أَحْسَنَ الْخِلَافَةِ، قَالَ عَلِيُّ بْنُ حَرْبٍ: وَرَفِيقُهُ فِي الْهَجْرَةِ، وَمَوَاطِنِ الْكُرْهِ، خَلَفْتُهُ فِي أُمَّتِهِ بِأَحْسَنِ الْخِلَافَةِ حِينَ ارْتَدَّ النَّاسُ، وَقُمْتَ بِالْأَمْرِ مَا لَمْ يَقُمْ بِهِ خَلِيفَةُ نَبِيِّ، وَقُمْتَ بِدِينِ اللَّهِ قِيَامًا لَمْ يَقُمْهُ خَلِيفَةُ نَبِيِّ، قَوِيَّتَ حِينَ ضَعُفَ أَصْحَابُكَ، وَنَهَضْتَ حِينَ وَهِنُوا، قَالَ زَاجٌ: حِينَ وَهَنَ أَصْحَابُكَ، وَبَرَزْتَ حِينَ اسْتَكَانُوا، وَقَوِيَّتَ حِينَ ضَعُفُوا، وَلَزِمْتَ مِنْهَا رَسُولَ ﷺ إِذْ هَمُّوا، إِذْ هَمَّ أَصْحَابُهُ كُنْتَ خَلِيفَتُهُ حَقًّا، لَمْ تُنَازِعْ وَلَمْ تَصَدَّعْ، وَلَمْ تُصَدِّ بِرَعْمِ الْمُنَافِقِينَ، وَكَبَّتِ الْكَافِرِينَ وَغَيِظَ الْبَاغِينَ، وَكُرِّهَ الْحَاسِدِينَ، وَصَغِرَ الْفَاسِقِينَ، وَقُمْتَ بِالْأَمْرِ حِينَ فَشَلُوا، وَنَطَقْتَ حِينَ تَعَتَّعُوا، مَصِيَّتَ بِنُورٍ إِذْ وَقَفُوا، وَمَصِيَّتَ بِنُورِ اللَّهِ إِذْ وَهِنُوا، فَاتَّبَعُوكَ فَهَدُوا، كُنْتَ أَخْفَضَهُمْ صَوْتًا، وَأَعْلَاهُمْ فَوْقًا، وَأَقْلَهُمْ كَلَامًا، وَأَصْوَبَهُمْ مَنْطِقًا، وَأَطْوَلَهُمْ صَمْتًا، وَأَبْلَغَهُمْ قَوْلًا، وَأَكْبَرَهُمْ رَأْيًا، وَأَشْجَعَهُمْ نَفْسًا، وَأَشْجَعَهُمْ قَلْبًا، وَأَشَدَّهُمْ يَقِينًا، وَأَحْسَنَهُمْ عَقْلًا، وَأَشْرَفَهُمْ عَمَلًا، وَأَعْرَفَهُمْ بِالْأُمُورِ، كُنْتَ وَاللَّهِ لِلدِّينِ يَعْسُوبًا أَوْلَا حِينَ نَفَرَ عَنْهُ النَّاسُ، وَأَخِيرًا حِينَ أَقْبَلُوا، كُنْتَ أَوْلَا حِينَ نَفَرُوا عَنْهُ، وَأَخِيرًا حِينَ أَفْشَلُوا، كُنْتَ لِلْمُؤْمِنِينَ أَبَا رَحِيمًا إِذْ صَارُوا عَلَيْكَ عِيَالًا، صَارُوا عَلَيْكَ عَيْلًا، فَحَمَلْتَ أَثْقَالَ مَا عَنْهُ ضَعُفُوا، وَرَعِيْتَ مَا أَهْمَلُوا، وَحَفِظْتَ مَا أَضَاعُوا لِعِلْمِكَ بِمَا جَهَلُوا، شَمَّرْتَ إِذْ خَنَعُوا، قَالَ عَلِيُّ بْنُ حَرْبٍ: وَشَمَّرْتَ مَا اتَّجَعُوا، وَعَعَلُونَ إِذْ هَلَعُوا، وَصَبَّرْتَ إِذْ جَزَعُوا، وَدَرَكْتَ أَوْثَارَ مَا طَلَبُوا، وَأَدْرَكْتَ آثَارَ مَا طَلَبُوا، وَرَاجِعُوا رُشْدَهُمْ بِرَأْيِكَ، فَظَفَرُوا وَنَالُوا بِكَ مَا لَمْ يَحْتَسِبُوا، كُنْتَ عَلَى الْكَافِرِينَ عَذَابًا صَبًّا، عَذَابًا وَاصِبًا وَنَهَبًا، وَلِلْمُسْلِمِينَ غِيثًا وَخَصْبًا، قَالَ زَاجٌ: وَلِلْمُؤْمِنِينَ رَحْمَةً وَأُنْسًا وَحِصْنًا، فَطَرْتُ وَاللَّهِ بَعْنَائِيهَا، وَفَزْتُ بِجَبَائِيهَا، وَذَهَبْتُ بِفَضَائِلِهَا، وَأَدْرَكْتُ سَوَابِقَهَا، وَأَحْرَزْتُ سَوَابِقَهَا، لَمْ تَقْلُلْ حُجَّتَكَ، وَلَمْ تَضْعُفْ نُصْرَتَكَ، وَلَمْ تَخْتَرْ نَفْسَكَ، وَلَمْ يَزِغْ قَلْبُكَ، كُنْتَ كَمَا الْجَبَلُ، فَلَا تُحَرِّكُهُ الْعَوَاصِفُ، وَلَا تُزِيلُهُ الْقَوَاصِفُ، كُنْتَ كَمَا قَالَ رَسُولُ ﷺ: «أَمِنَ النَّاسُ عَلَيْهِ فِي صُحْبَتِكَ وَذَاتِ يَدِكَ»، وَكُنْتَ كَمَا قَالَ رَسُولُ ﷺ: ضَعِيفًا فِي بَدَنِكَ، قَوِيًّا فِي أَمْرِ اللَّهِ، مُتَوَاضِعًا فِي نَفْسِكَ، عَظِيمًا عِنْدَ اللَّهِ، جَلِيلًا فِي أَعْيُنِ الْمُؤْمِنِينَ، كَبِيرًا فِي أَنْفُسِهِمْ، جَلِيلًا فِي الْأَرْضِ، كَبِيرًا عِنْدَ الْمُؤْمِنِينَ، لَمْ يَكُنْ لِأَحَدٍ فِيكَ مَعْمَزٌ، وَلَا لِقَاتِلٍ فِيكَ مَهْمَزٌ، وَلَا لِأَحَدٍ فِيكَ مَطْمَعٌ، وَلَا لِمَخْلُوقٍ عِنْدَكَ هَوَادَةٌ، الضَّعِيفُ الذَّلِيلُ عِنْدَكَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ حَتَّى تَأْخُذَ لَهُ بِحَقِّهِ، وَالْقَوِيُّ الْعَزِيزُ عِنْدَكَ ذَلِيلٌ حَتَّى تَأْخُذَ مِنْهُ الْحَقُّ، الْقَرِيبُ وَالْبَعِيدُ فِي ذَلِكَ سَوَاءٌ، أَقْرَبُ النَّاسِ إِلَيْكَ أَطْوَعُهُمْ لِلَّهِ وَأَتْقَاهُمْ لَهُ، شَأْنُكَ الْحَقُّ، وَالصِّدْقُ، وَالرِّفْقُ، قَوْلٌ حُكْمٌ وَحَتْمٌ: قَوْلُكَ حَقٌّ وَحَتْمٌ، وَأَمْرُكَ حُكْمٌ وَحَزْمٌ، وَأَمْرُكَ جَبَارٌ وَحَزْمٌ، وَرَأْيُكَ عِلْمٌ وَعَزْمٌ، فَأَقْلَعْتَ وَقَدْ نَهَجَ السَّبِيلَ، وَسَهَّلَ الْعَسِيرَ، وَأَطْفَعْتَ النَّيْرَانَ، وَقَوِيَّ الْإِيمَانَ، وَاعْتَدَلَ بِكَ الدِّينُ، وَثَبَتَ الْإِسْلَامُ وَالْمُسْلِمِينَ، الْإِسْلَامُ وَالْمُؤْمِنُونَ، وَقَوِيَّ الْإِيمَانَ، وَظَهَرَ أَمْرُ اللَّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ، فَجَلَّيْتَ عَنْهُمْ

فَأَبْصَرُوا، فَسَبَقَتْ وَاللَّهِ سَبْقًا بَعِيدًا، وَأَتَعَبَتْ مَنْ بَعْدَكَ إِثْعَابًا شَدِيدًا، وَفُزْتَ بِالْخَيْرِ، بِالْحَقِّ فَوْزًا مُبِينًا، فَجَلَلَتْ عَنِ الْبُكَاءِ، وَعَظُمَتْ رُزِيَّتُكَ فِي السَّمَاءِ، فِي السَّنَا، وَهَدَّتْ مُصِيبَتُكَ الْأَنَامَ، فَإِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، رَضِينَا عَنِ اللَّهِ قَضَاءَهُ، وَسَلَّمْنَا لَهُ أَمْرَهُ، فَوَاللَّهِ لَنْ يُصَابَ الْمُسْلِمُونَ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمِثْلِكَ أَبَدًا، كُنْتَ لِلدِّينِ عِزًّا وَحِرْزًا وَكُهْفًا، وَلِلْمُؤْمِنِينَ فَيْئًا وَحِصْنًا وَعَيْثًا، فَأَلْحَقَكَ اللَّهُ بِمِيتَةِ نَبِيِّكَ، وَلَا أَحْرَمْنَا أَجْرَكَ، وَلِلْمُسْلِمِينَ حِصْنًا وَأُنْسًا، وَعَلَى الْمُتَافِقِينَ غَلِيظًا وَغَلِيظًا وَكَطْمًا، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، لَا أَحْرَمْنَا اللَّهُ أَجْرَكَ، وَلَا أَضَلَّنَا بَعْدَكَ، فَإِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، قَالَ: فَسَكَتَ النَّاسُ حَتَّى انْقَضَى كَلَامُهُ، ثُمَّ بَكَوْا عَلَيْهِ حَتَّى عَلَتْ أَصْوَاتُهُمْ، وَقَالُوا: صَدَقْتَ يَا حَتْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَالُوا: صَدَقْتَ يَا ابْنَ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ١٣١

وَعَنْ حُدَيْفَةَ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -، فَقَالَ: "إِنِّي لَا أَرَى بَقَائِي فِيكُمْ إِلَّا قَلِيلًا، فَاقْتَدُوا بِالَّذِينَ مِنْ بَعْدِي - وَأَشَارَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ - وَاهْتَدُوا بِهَدْيِ عَمَّارٍ، وَمَا حَدَّثَكُمْ ابْنُ مَسْعُودٍ فَاقْبَلُوهُ" ١٣٢

وَعَنْ أَبِي قَتَادَةَ، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ إِذْ مَالَ - أَوْ قَالَ: مَادَ - عَنِ الرَّاحِلَةِ، قَالَ: فَدَعَمْتُهُ بِيَدِي حَتَّى اسْتَيْقِظَ، ثُمَّ مَالَ فَدَعَمْتُهُ بِيَدِي حَتَّى اسْتَيْقِظَ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ احْفَظْ أَبَا قَتَادَةَ كَمَا حَفِظَنِي هَذِهِ اللَّيْلَةَ، مَا أَرَانَا إِلَّا قَدْ شَقَقْنَا عَلَيْكَ، تَنَحَّ عَنِ الطَّرِيقِ» قَالَ: فَتَنَحَّى عَنِ الطَّرِيقِ، فَأَنَاحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَخْنَا مَعَهُ، فَتَوَسَّدَ كُلُّ مَنَا ذِرَاعَ رَاحِلَتِهِ، فَمَا اسْتَيْقِظْنَا حَتَّى أَشْرَقَتِ الشَّمْسُ وَمَا اسْتَيْقِظْنَا إِلَّا بِصَوْتِ الصُّرْدِ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلَكْنَا، فَقَالَ: «لَمْ تَهْلِكُوا، إِنَّ الصَّلَاةَ لَا تَفُوتُ النَّائِمَ، إِنَّمَا تَفُوتُ الْيَقِظَانَ» ثُمَّ قَالَ: «هَلْ مِنْ مَاءٍ فَاتَيْتُهُ بِمِیْضَاءَةٍ - وَهِيَ الْإِدْوَاءَةُ - قَالَ أَبُو قَتَادَةَ: فَقَضَى حَاجَتَهُ، ثُمَّ جَاءَنِي فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ دَفَعَهَا إِلَيَّ، ثُمَّ قَالَ لِي: «احْفَظْهَا لَعَلَّه أَنْ يَكُونَ لِبَقِيَّتِهَا نَبَأٌ» قَالَ: فَأَمَرَ بِلَالًا، فَنَادَى وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ تَحَوَّلَ مِنْ مَكَانِهِ ذَلِكَ، فَأَمَرَهُ فَأَقَامَ فَصَلَّى بِنَا الصُّبْحِ، قَالَ: ثُمَّ سَارَ الْجَيْشُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنْ يُطِيعُوا أَبَا بَكْرٍ، وَعُمَرَ يَرْفُقُوا بِأَنْفُسِهِمْ، وَإِنْ يَعْصُوهُمَا يَشُقُّوا عَلَيَّ أَنْفُسِهِمْ» قَالَ: وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ أَشَارًا عَلَيْهِمْ أَلَّا يَنْزِلُوا حَتَّى يَبْلُغُوا الْمَاءَ، وَقَالَ بَقِيَّةُ النَّاسِ: بَلْ نَنْزِلُ حَتَّى يَأْتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَنَزَلُوا فَجَنَّتَاهُمْ فِي نَحْرِ الظَّهِيرَةِ وَقَدْ هَلَكُوا مِنَ الْعَطَشِ، قَالَ: فَدَعَانِي بِالْمِیْضَاءَةِ، فَاتَيْتُهُ بِهَا فَاسْتَأْبَطَهَا، ثُمَّ جَعَلَ يَصُبُّ لَهُمْ، ثُمَّ قَالَ: «اشْرَبُوا وَنَوَضُّوا» فَفَعَلُوا وَمَلَأُوا كُلُّ إِنَاءٍ كَانَ مَعَهُمْ، حَتَّى جَعَلَ يَقُولُ: «هَلْ مِنْ عَالٍ» ثُمَّ رَدَّهَا إِلَيَّ، فَيُخَيَّلُ إِلَيَّ أَنَّهَا كَمَا أَخَذَهَا مِنِّي، وَكَانُوا اثْنَيْنِ وَسَبْعِينَ رَجُلًا ١٣٣

١٣١ - السنة لأبي بكر بن الخلال (٢٨٤/١) (٣٥٠) والشريعة للأجري (٤/١٧٢٥) (١١٩٦) والشريعة للأجري (٥/

٢٣٤٢) (١٨٣٢) وشرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (٧/١٣٧٥) (٢٤٥٧) ومسند البزار = البحر الزخار (٣/١٣٨) (٩٢٨)

(ومعرفة الصحابة لأبي نعيم (١/٢٦٤) (٨٩٤) حسن لغیره

١٣٢ - تهذيب صحيح ابن حبان (١-٣) علي بن نايف الشعود (٣/٢٠٤) (٦٩٠٢) (صحيح)

١٣٣ - جامع معمر بن راشد (١١/٢٧٨) (٢٠٥٣٨) صحيح

وَعَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ: كَيْفَ بَايَعْتُمْ عُثْمَانَ وَتَرَكْتُمْ عَلِيًّا؟ قَالَ: مَا ذُنْبِي؟ قَدْ
بَدَأْتُ بَعْلِي، فَقُلْتُ: أَبَايَعُكَ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ، وَسِيرَةِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ. قَالَ: فَقَالَ: فِيمَا
اسْتَطَعْتُ. قَالَ: ثُمَّ عَرَضْتُهَا عَلَى عُثْمَانَ، فَقَبِلَهَا ١٣٤

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ، قَالَ: بَلَغَ مُعَاوِيَةَ، أَنَّ يَزِيدَ، يَقُولُ: " لَيْتَ مِنْ أَمْرِ النَّاسِ شَيْئًا، لَأَسِيرَنَّ
بِهِمْ سِيرَةَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ". فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: وَيَسْتَطِيعُ ذَلِكَ مَا اسْتَطَعْتُ أَنَا ذَلِكَ إِلَّا
سَنَتَيْنِ، قَالَ رَجَاءٌ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ وَكَانَ النَّاسُ أَخَذُوا عَلَيْهِ حِينَ بَايَعُوهُ أَنْ يَسِيرَ بِهِمْ سِيرَةَ
عُمَرَ " الْأَحَادُ وَالْمَثَانِي لِابْنِ أَبِي عَاصِمٍ ١٣٥

١ - صديقية أبي بكر وعقائديته:

التي لا يطرأ عليها شك، ولا يخالطها ريب، ولا يعيقها تردد، وهو إيمانه المطلق بأن الله حق، والرسول
حق، وأن ما جاء عنهما هو الحق، ووعدهما الحق، وهي الصفة التي شهرت أبا بكر حتى لقب
بالصديق، كما وصفه القرآن { وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ أُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ } [الزمر: ٣٣]
ومتلة الصديقية هي التالية لمتلة النبوة من حيث تحقق الإيمان واليقين كما قال تعالى: { وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ
وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ
أُولَئِكَ رَفِيقًا } [النساء: ٦٩]

لقد كان أبو بكر قبل خلافته وبعدها النموذج في عقائديته، فكان أول من آمن بالنبي ﷺ من
الرجال، وأول من صدق حادثة الإسراء والمعراج، حين كذب بها من كذب، وشك من شك، حتى إذا
هرعت قريش لأبي بكر تسأله فإذا جوابه جواب الصديقين فعن عائشة رضي الله عنها قالت: " لَمَّا
أُسْرِيَ بِالنَّبِيِّ ﷺ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى أَصْبَحَ يَتَحَدَّثُ النَّاسُ بِذَلِكَ، فَارْتَدَّ نَاسٌ فَمَنْ كَانَ آمَنُوا بِهِ
وَصَدَّقُوهُ، وَسَمِعُوا بِذَلِكَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ ﷺ، فَقَالُوا: هَلْ لَكَ إِلَى صَاحِبِكَ يَزْعُمُ أَنَّهُ أُسْرِيَ بِهِ اللَّيْلَةَ إِلَى
بَيْتِ الْمَقْدِسِ، قَالَ: أَوْ قَالَ ذَلِكَ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: لَيْتَ لَكَ قَدْ لَقَدَّ صَدَقَ، قَالُوا: أَوْ تُصَدِّقُهُ أَنَّهُ
ذَهَبَ اللَّيْلَةَ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ وَجَاءَ قَبْلَ أَنْ يُصْبِحَ؟ قَالَ: نَعَمْ، إِنِّي لَأُصَدِّقُهُ فِيمَا هُوَ أَبْعَدُ مِنْ ذَلِكَ
أُصَدِّقُهُ بِخَبْرِ السَّمَاءِ فِي غَدْوَةٍ أَوْ رَوْحَةٍ، فَلِذَلِكَ سُمِّيَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقَ » ١٣٦

وقال ابن شهاب: قال أبو سلمة بن عبد الرحمن: فتجهز ناس من قريش إلى أبي بكر فقالوا له: هل لك
في صاحبك؟ يزعم أنه قد جاء بيت المقدس، ثم رجع إلى مكة في ليلة واحدة، فقال أبو بكر: أوقال
ذلك؟ قالوا: نعم. قال: فأشهد، لئن كان قال ذلك لقد صدق. قالوا: فتصدق به بأن يأتي الشام في ليلة

١٣٤ - مسند أحمد ط الرسالة (١/ ٥٦٠) (٥٥٧) والمهذب في فقه السياسة الشرعية (ص: ١٨٤٤) حسن

١٣٥ - المفصل في أحاديث الفتن (ص: ٥٢٤) والآحاد والمثاني لابن أبي عاصم (١/ ٣٧٥) (٥٠٢) حسن

١٣٦ - المستدرک علی الصحیحین للحاکم (٣/ ٦٥) (٤٤٠٧) صحيح

وَاحِدَةً، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى مَكَّةَ قَبْلَ أَنْ يُصْبِحَ؟ قَالَ: نَعَمْ، إِنِّي أُصَدِّقُهُ بِأَبَعَدِ مِنْ ذَلِكَ، أُصَدِّقُهُ بِخَيْرِ
السَّمَاءِ" ١٣٧

وعن أبي قتادة، قال: قال رسول الله - ﷺ -: "إِنْ يُطِيعِ النَّاسُ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ فَقَدْ أَرَشَدُوا" ١٣٨
وعن الزُّهْرِيِّ، أَنَّ حُمَيْدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَخْبَرَهُ أَنَّ الْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ الرَّهْطَ الَّذِينَ وَلَّاهُمْ
عُمَرَ اجْتَمَعُوا فَتَشَاوَرُوا، فَقَالَ لَهُمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: «لَسْتُ بِالَّذِي أَنْفَسُكُمْ عَلَى هَذَا الْأَمْرِ، وَلَكِنَّكُمْ إِنْ
شِئْتُمْ اخْتَرْتُمْ لَكُمْ مِنْكُمْ»، فَجَعَلُوا ذَلِكَ إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ، فَلَمَّا وَلَّوْا عَبْدَ الرَّحْمَنِ أَمْرَهُمْ، فَمَالَ النَّاسُ
عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَتَّى مَا أَرَى أَحَدًا مِنَ النَّاسِ يَتَّبِعُ أَوْلِيكَ الرَّهْطَ وَلَا يَطُأُ عَقْبَهُ، وَمَالَ النَّاسُ عَلَى عَبْدِ
الرَّحْمَنِ يُشَاوِرُونَهُ تِلْكَ اللَّيَالِي، حَتَّى إِذَا كَانَتِ اللَّيْلَةُ الَّتِي أَصْبَحْنَا مِنْهَا فَبَايَعْنَا عُثْمَانَ، قَالَ
الْمِسْوَرُ: طَرَفَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بَعْدَ هَجْعٍ مِنَ اللَّيْلِ، فَضْرَبَ الْبَابَ حَتَّى اسْتَيْقَظْتُ، فَقَالَ: «أَرَأَيْكَ نَائِمًا
فَوَاللَّهِ مَا اكْتَحَلْتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ بِكَبِيرِ نَوْمٍ، انْطَلِقْ فَادْعُ الزُّبَيْرَ وَسَعْدًا»، فَدَعَوْتُهُمَا لَهُ، فَشَاوَرَهُمَا، ثُمَّ
دَعَانِي، فَقَالَ: «ادْعُ لِي عَلِيًّا»، فَدَعَوْتُهُ، فَجَاجَاهُ حَتَّى ابْهَارَ اللَّيْلِ، ثُمَّ قَامَ عَلِيٌّ مِنْ عِنْدِهِ وَهُوَ عَلَى
طَمَعٍ، وَقَدْ كَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَخْشَى مِنْ عَلِيٍّ شَيْئًا، ثُمَّ قَالَ: «ادْعُ لِي عُثْمَانَ»، فَدَعَوْتُهُ، فَجَاجَاهُ حَتَّى
فَرَّقَ بَيْنَهُمَا الْمُؤَدَّنَ بِالصُّبْحِ، فَلَمَّا صَلَّى لِلنَّاسِ الصُّبْحَ، وَاجْتَمَعَ أَوْلِيكَ الرَّهْطُ عِنْدَ الْمَنْبَرِ، فَأَرْسَلَ إِلَيَّ مَنْ
كَانَ حَاضِرًا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، وَأَرْسَلَ إِلَيَّ أُمَّرَاءَ الْأَجْنَادِ، وَكَانُوا وَافِقُوا تِلْكَ الْحِجَّةَ مَعَ عُمَرَ، فَلَمَّا
اجْتَمَعُوا تَشَهَّدَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، يَا عَلِيُّ إِنِّي قَدْ نَظَرْتُ فِي أَمْرِ النَّاسِ، فَلَمْ أَرَهُمْ يَعْدِلُونَ
بِعُثْمَانَ، فَلَا تَجْعَلَنَّ عَلَيَّ نَفْسِكَ سَبِيلًا»، فَقَالَ: أَبَايَعُكَ عَلَى سُنَّةِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَالْخَلِيفَتَيْنِ مِنْ بَعْدِهِ، فَبَايَعَهُ
عَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَبَايَعَهُ النَّاسُ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ، وَأُمَّرَاءُ الْأَجْنَادِ وَالْمُسْلِمُونَ" ١٣٩

إنه الإيمان المطلق بالغيب والتصديق بأخبار الوحي عما مضى من الأحداث، وعما يستقبل منها كأنه
يراها رأي العين!

لقد ضعفت عرى الإيمان لدى أكثر المسلمين ودعاتهم وعلماهم اليوم حتى أصبح كثير منهم على
(دين بلا يقين) فهم في شك من دينهم، وفي شك من كمال شريعتهم، وفي شك من سنن النبي ﷺ
وخلفائه في سياسة الأمة، وفي شك من وجوب اتباعها، وفي شك من صلاحيتها لعصرهم، وفي شك من
بطلان هذه الجاهلية التي تحكمهم وتسوس شئونهم، وفي شك من وعد الله لهم بالنصر إن هم

١٣٧ - دلائل النبوة للبيهقي مخرجا (٢/ ٣٦٠) صحيح مرسل - زيادة

١٣٨ - تهذيب صحيح ابن حبان (١ - ٣) علي بن نايف الشحوذ (٣/ ٢٠٤)(٦٩٠١) (صحيح)

١٣٩ - صحيح البخاري (٩/ ٧٨) (٧٢٠٧) والمهذب في فقه السياسة الشرعية (ص: ١٨١٨)

نصروه، وفي شك من عودتها خلافة راشدة كما أخبر بذلك ﷺ^{١٤٠}، { بَلْ كَذَّبُوا بِمَا لَمْ يُحِيطُوا بِعَلْمِهِ
وَلَمَّا يَأْتِهِمْ تَأْوِيلُهُ } [يونس: ٣٩]

ففقدوا بهذه الشكوك المتراكمة - التي ثببتهم عن القيام لله بالقسط والحق - درجة الصديقية!
لقد تجلّى إيمان أبي بكر العميق الراسخ رسوخ الجبال في مواقف تاريخية كبرى، وكان أولها حين دخل
على النبي ﷺ بعد وفاته عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، مَاتَ وَأَبُو بَكْرٍ
بِالسُّنْحِ، - قَالَ: إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي بِالْعَالِيَةِ - فَقَامَ عُمَرُ يَقُولُ: وَاللَّهِ مَا مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَتْ: وَقَالَ
عُمَرُ: وَاللَّهِ مَا كَانَ يَقَعُ فِي نَفْسِي إِلَّا ذَلِكَ، وَلَيَعْنَهُ اللَّهُ، فَلَيَقْطَعَنَّ أَيْدِي رِجَالٍ وَأَرْجُلَهُمْ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ "
فَكَشَفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَبَّلَهُ، قَالَ: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، طُبْتَ حَيًّا وَمَيِّتًا، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يُذِيقُكَ
اللَّهُ الْمَوْتَيْنِ أَبَدًا"

وخرج على الناس وهم في المسجد وقد أصابهم هول المصيبة حتى طاشت عقولهم، وعمر يهذي
ويقول: والله ما مات رسول الله وإنما ذهب يناجي ربه كما ذهب موسى!

فخرَجَ (أبو بكر) فَقَالَ: أَيُّهَا الْخَالِفُ عَلَى رِسَالِكَ، فَلَمَّا تَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ جَلَسَ عُمَرُ، فَحَمَدَ اللَّهُ أَبُو بَكْرٍ
وَأَتْنَى عَلَيْهِ، وَقَالَ: أَلَا مَنْ كَانَ يَعْبُدُ مُحَمَّدًا ﷺ فَإِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ مَاتَ، وَمَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ فَإِنَّ اللَّهَ حَيٌّ
لَا يَمُوتُ، وَقَالَ: {إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ} [الزمر: ٣٠]، وَقَالَ: {وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ
قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقْبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئًا
وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ} [آل عمران: ١٤٤]، قَالَ: فَتَشَجَّ النَّاسُ يَبْكُونَ^{١٤١}

لقد وقف أبو بكر موقف الصديقين الموقنين، فثاب المسلمون إلى رشدهم، وأدركوا أن الواجب عليهم
في هذه اللحظة ليس البكاء بل نصر رسول الله ﷺ بعد وفاته كنصره في حياته، وذلك بنصر
دينه، وحمل رسالته، وحماية دولته، وإكمال مهمته، فبادروا إلى السقيفة في اليوم ذاته ليتشاوروا في أمر
الخلافة واختيار السلطة، ومن يسوس شئون الأمة بعد رسول الله ﷺ، فلما اجتمعوا في سقيفة بني
ساعدة، اختلفوا واضطربوا حتى كادوا أن يقتتلوا، فإذا الصديقية تتجلى من جديد في أعظم حادثة تمر
على الأمة وفي أشد أيامها، فانبرى لهم أبو بكر بثباته وإيمانه وخاطبهم بقوله للأَنْصَارِ (قَالَ: مَا ذَكَرْتُمْ
فِيكُمْ مِنْ خَيْرٍ فَأَنْتُمْ لَهُ أَهْلٌ، وَلَنْ يُعْرَفَ هَذَا الْأَمْرُ إِلَّا لِهَذَا الْحَيِّ مِنْ قُرَيْشٍ، هُمْ أَوْسَطُ الْعَرَبِ نَسَبًا

١٤٠ - عن الثُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: كُنَّا قُعُودًا فِي الْمَسْجِدِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ بَشِيرٌ رَجُلًا يَكْفُ حَدِيثَهُ، فَجَاءَ أَبُو
تَعْلَبَةَ، فَقَالَ: يَا بَشِيرُ بْنُ سَعْدٍ، أَتَحْفَظُ حَدِيثَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْأُمْرَاءِ؟ وَكَانَ حَدِيثُهُ قَاعِدًا مَعَ بَشِيرٍ، فَقَالَ حَدِيثُهُ: أَنَا أَحْفَظُ
حَدِيثَهُ، فَجَلَسَ أَبُو تَعْلَبَةَ، فَقَالَ حَدِيثُهُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّكُمْ فِي النَّبُوَّةِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ تَكُونُوا، ثُمَّ يَرْفَعُهَا إِذَا شَاءَ أَنْ يَرْفَعَهَا، ثُمَّ تَكُونُونَ
خِلَافَةً عَلَى مَنْهَاجِ النَّبُوَّةِ، فَتَكُونُونَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ تَكُونُوا، ثُمَّ يَرْفَعُهَا إِذَا شَاءَ أَنْ يَرْفَعَهَا، ثُمَّ تَكُونُونَ مَلِكًا عَاصِيًا، فَيَكُونُونَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ
يَكُونُوا، ثُمَّ يَرْفَعُهَا إِذَا شَاءَ أَنْ يَرْفَعَهَا، ثُمَّ تَكُونُونَ جَبْرِيَّةً، فَتَكُونُونَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ تَكُونُوا، ثُمَّ يَرْفَعُهَا إِذَا شَاءَ أَنْ يَرْفَعَهَا، ثُمَّ تَكُونُونَ خِلَافَةً عَلَيَّ

مِنْهَاجِ النَّبُوَّةِ، ثُمَّ سَكَتَ "مسند أبي الطيالسي - طبعة دار هجر - مصر (١/ ٢٤٩) (٤٣٩) صحيح

١٤١ - صحيح البخاري (٥/ ٦) (٣٦٦٧- ٣٦٦٨)

وَدَارًا، وَقَدْ رَضِيَتْ لَكُمْ أَحَدَ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ، فَبَايَعُوا أَبِيهِمَا شَتْمًا، فَأَخَذَ بِيَدِي وَبِيَدِ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ
الْجَرَّاحِ، وَهُوَ جَالِسٌ بَيْنَنَا، فَلَمْ أَكْرَهُ مِمَّا قَالَ غَيْرَهَا، كَانَ وَاللَّهِ أَنْ أَقْدَمَ فَتَضْرَبَ عُنُقِي، لَا يُقْرَبُنِي ذَلِكَ
مِنْ إِيَّامِي، أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُنَامَرَ عَلَى قَوْمٍ فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ، اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ تُسَوَّلَ إِلَيَّ نَفْسِي عِنْدَ الْمَوْتِ شَيْئًا
لَا أَجِدُهُ الْآنَ. فَقَالَ قَائِلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: أَنَا جُدَيْلُهَا الْمُحَكِّكُ، وَعَدَيْقُهَا الْمُرَجَّبُ، مِنَّا أَمِيرٌ، وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ، يَا
مَعَشَرَ قُرَيْشٍ. فَكَثُرَ اللَّعْطُ، وَارْتَفَعَتِ الْأَصْوَاتُ، حَتَّى فَرَّقْتُ مِنَ الْاِخْتِلَافِ، فَقُلْتُ: ابْسُطْ يَدَكَ يَا أَبَا
بَكْرٍ، فَبَسَطَ يَدَهُ فَبَايَعْتُهُ، وَبَايَعَهُ الْمُهَاجِرُونَ ثُمَّ بَايَعْتَهُ الْأَنْصَارُ. ١٤٢

كَانَ لَمْ يَخْتَلَفُوا فِيهَا قَبْلَ قَلِيلٍ حَتَّى كَادُوا أَنْ يَتَفَرَّقُوا!

ثم خطب فيهم من الغد خطبته التاريخية ليبين لهم سنن الإمامة والخلافة الراشدة فعن قيس قال: خَطَبَنَا
أَبُو بَكْرٍ قَالَ: وَوَلِيْتُ أَمْرَكُمْ وَوَلَسْتُ بِخَيْرِكُمْ، فَإِنْ أَنَا أَحْسَنْتُ فَأَعِينُونِي وَإِنْ أَنَا أَسَأْتُ فَسَدِّدُونِي، فَإِنَّ
لِي شَيْطَانًا يَعْتَرِينِي أَدَا رَأَيْتُمُونِي غَضِبْتُ فَأَجْتَنِبُونِي، لَا أُؤْتِرُ فِي أَجْسَادِكُمْ وَلَا أَبْشَارِكُمْ ١٤٣

وَعَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: خَطَبَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا
بَعْدُ، فَإِنِّي وَوَلِيْتُ أَمْرَكُمْ، وَوَلَسْتُ بِخَيْرِكُمْ، وَلَكِنَّهُ نَزَلَ الْقُرْآنُ، وَسَنَّ النَّبِيُّ ﷺ، وَعَلَّمَنَا فَعَمَلْنَا، وَأَعَلَّمَنَا أَيُّهَا
النَّاسُ أَنْ أَكْبِسَ الْكَيْسَ الْهُدَى» أَوْ قَالَ: «التَّقَى»، شَكََّ أَبُو عُبَيْدٍ، قَالَ: وَأَكْثَرُ ظَنِّي أَنَّهُ: التَّقَى - «وَأَنْ
أَعْجَزَ الْعَجْزِ الْفُجُورُ، وَأَنْ أَفْوَأَكُمْ عِنْدِي الضَّعِيفُ حَتَّى آخِذَ لَهُ بِحَقِّهِ، وَأَنْ أَضْعَفَكُمْ عِنْدِي الْقَوِيُّ
حَتَّى آخِذَ مِنْهُ الْحَقُّ يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّمَا أَنَا مُتَّبِعٌ، وَوَلَسْتُ بِمُبْتَدِعٍ، فَإِنْ أَنَا أَحْسَنْتُ فَأَعِينُونِي، وَإِنْ أَنَا
زَعْتُ فَقَوْمُونِي أَقُولُ قَوْلِي هَذَا وَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ لِي وَلَكُمْ» ١٤٤

ثم كانت أول قضية واجهها الصديق بصديقيته وإيمانه المطلق قضية أهل الردة، فقد اضطرب الصحابة
في حكم من بقوا منهم على إسلامهم ومنعوا أداء الزكاة للدولة والخليفة بعد رسول الله فعن أبي
هُرَيْرَةَ، قَالَ: لَمَّا تُوفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاسْتُخْلِفَ أَبُو بَكْرٍ بَعْدَهُ، وَكَفَرَ مَنْ كَفَرَ مِنَ الْعَرَبِ، قَالَ عُمَرُ
لِأَبِي بَكْرٍ: كَيْفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ؟ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا
اللَّهُ، فَمَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عَصَمَ مِنِّي مَالُهُ وَنَفْسُهُ، إِلَّا بِحَقِّهِ وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ"، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَأُقَاتِلَنَّ مَنْ
فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ، فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ، وَاللَّهُ لَوْ مَنَعُونِي عَقَالًا كَانُوا يُؤَدُّونَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنْعِهِ، فَقَالَ عُمَرُ: «فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَأَيْتُ اللَّهَ قَدْ شَرَحَ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ لِلْقِتَالِ، فَعَرَفْتُ
أَنَّهُ الْحَقُّ» ١٤٥

١٤٢ - صحيح البخاري (١٦٨ / ٨) (٦٨٣٠)

١٤٣ - الزهد لأبي داود (ص: ٥٦) (٣١) صحيح

١٤٤ - الأموال للقاسم بن سلام (ص: ١٢) (٩٠٨) صحيح لغيره

١٤٥ - صحيح البخاري (٩٣ / ٩) (٧٢٨٤) وصحيح مسلم (١ / ٥١) (٣٢) - (٢٠)

إنه التسليم من عمر لا عن تقليد لأبي بكر، بل عن اعتراف له بالصدقية التي ثبتت له بنص القرآن وبشهادة رسول الله ﷺ له، وبالأمر النبوي بلزوم هدي أبي بكر، فكان عمر مع رفضه لقتال مانعي الزكاة ومجادلته أبا بكر فيهم، أول من رجع عن رأيه لرأي أبي بكر، حتى أجمع الصحابة على قتالهم، عَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ، قَالَ: لَمَّا جَمَعَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَهْلَ الرِّدَّةِ قَالَ: «اخْتَارُوا مِنِّي حَرْبًا مُجَلِيَةً أَوْ سَلْمًا مُخْزِيَةً» قَالُوا: أَمَّا الْحَرْبُ الْمُجَلِيَةُ فَقَدْ عَرَفْنَاهَا فَمَا السَّلْمُ الْمُخْزِيَةُ، قَالَ: «تَدُونَ قَتْلَانَا وَلَا نَدِي قَتْلَاكُمْ» فَقَامَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: قَتْلَانَا قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يُودُونَ، وَنَنْزِعُ عَنْكُمْ الْحَلَقَةَ وَالْكَرَاعَ، يَعْنِي السَّلَاحَ وَالْخَيْلَ، قَالَ ابْنُ مَاهَانَ قَالَ: وَتَلَزَمُونَ أَذْنَابَ الْإِبِلِ حَتَّى يُرِيَ اللَّهُ خَلِيفَةَ رَسُولِهِ وَالْمُؤْمِنِينَ مَا شَاءَ ١٤٦

وَعَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، قَالَ: لَمَّا ارْتَدَّ مِنْ ارْتِدِّ عَلَى عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ، أَرَادَ أَبُو بَكْرٍ أَنْ يُجَاهِدَهُمْ، فَقَالَ عُمَرُ: أَتَقَاتِلُهُمْ وَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، حَرَّمَ مَالَهُ إِلَّا بِحَقٍّ، وَحَسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَّى لَا أَقَاتِلُ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ، وَاللَّهِ لَأَقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَهُمَا حَتَّى أَجْمَعَهُمَا، قَالَ عُمَرُ: فَقَاتَلْنَا مَعَهُ فَكَانَ رَشْدًا، فَلَمَّا ظَفَرَ بِمَنْ ظَفَرَ بِهِ مِنْهُمْ، قَالَ: اخْتَارُوا مِنِّي حَصَلَتَيْنِ؛ إِمَّا حَرْبٌ مُجَلِيَةٌ، وَإِمَّا الْخِطَّةُ الْمُخْزِيَةُ. قَالُوا: هَذِهِ الْحَرْبُ الْمُجَلِيَةُ قَدْ عَرَفْنَاهَا، فَمَا الْخِطَّةُ الْمُخْزِيَةُ؟ قَالَ: تَشْهَدُونَ عَلَيَّ قَتْلَانَا أَنَّهُمْ فِي الْجَنَّةِ، وَعَلَيَّ قَتْلَاكُمْ أَنَّهُمْ فِي النَّارِ، فَفَعَلُوا. ١٤٧

لقد كان أبو بكر رجلا عقائديا إيمانيا لا يقبل أن يطراً على دين الحق شك وريب، ولا أن يخالط الإيمان شبهة رأي، فأراد منهم قبل كل شيء، وقبل أن يعودوا إلى صفوف المؤمنين، أن يجددوا إيمانهم بالله ورسوله وبدينه، حتى لا تتكرر ردة باسم الإسلام، ولا يختلط الحق بالباطل، وحتى لا يزعم زاعم أنه قاتلهم اجتهاداً!

ثم كانت الحادثة الثالثة في الأيام الأولى من وفاة النبي ﷺ، والتي واجهها أبو بكر بإيمان وطمأنينة، إنفاذ جيش أسامة بن زيد، وكان النبي ﷺ قد أمر الجيش بالاستعداد للتوجه للشام، فتوفي ﷺ قبل أن يخرج الجيش، فأشار بعض الصحابة على أبي بكر أن يؤجل خروج الجيش، حتى يحمي المدينة من أهل الردة الذين يحاصرونها، فما كان من الصديق إلا أن وقف الموقف الذي يقتضيه مقام الصدقية فلَمَّا بَلَغَ الْعَرَبَ وَفَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَارْتَدَّ مَنْ ارْتَدَّ عَنِ الْإِسْلَامِ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِأَسَامَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ: أَنْفِذْ فِي وَجْهِكَ الَّذِي وَجَّهَكَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. وَأَخِذْ النَّاسَ بِالْخُرُوجِ وَعَسِّكُوا فِي مَوَاضِعِهِمُ الْأَوَّلِ، وَخَرَجَ بُرَيْدَةُ بِاللَّوَاءِ حَتَّى انْتَهَى إِلَى مُعَسِّكِهِمُ الْأَوَّلِ، فَشَقَّ عَلَى كِبَارِ الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ، وَدَخَلَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ عُمَرَ، وَعُثْمَانَ، وَسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، وَأَبُو عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ، وَسَعِيدَ ابْنِ

١٤٦ - جامع بيان العلم وفضله (٢/ ٩٦٠) (١٨٢٩ و ١٨٣٠) صحيح

١٤٧ - مصنف ابن أبي شيبة - دار القبله (١٤ / ٥٨٤) (٢٩٥٤٨) صحيح مرسل

زَيْدٍ، فَقَالُوا: يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ، إِنَّ الْعَرَبَ قَدْ انْتَقَصَتْ عَلَيْكَ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ، وَإِنَّكَ لَا تَصْنَعُ بِتَفْرِيقِ هَذَا الْجَيْشِ الْمُنْتَشِرِ شَيْئًا، اجْعَلْهُمْ عِدَّةً لِأَهْلِ الرِّدَّةِ، تَرْمِي بِهِمْ فِي نُحُورِهِمْ! وَأُخْرَى، لَا نَأْمَنُ عَلَى أَهْلِ الْمَدِينَةِ أَنْ يُعَارَ عَلَيْهَا وَفِيهَا الذَّرَارِيُّ وَالنِّسَاءُ، فَلَوْ اسْتَأْنَيْتَ لِعَزْوِ الرُّومِ حَتَّى يَضْرِبَ الْإِسْلَامُ بِجِرَانِهِ، وَتَعُودَ الرِّدَّةُ إِلَى مَا خَرَجُوا مِنْهُ أَوْ يُفْنِيَهُمُ السَّيْفُ، ثُمَّ تَبَعْتُ أُسَامَةَ حِينَئِذٍ فَحَنَنْ نَأْمَنُ الرُّومَ أَنْ تَرْحَفَ إِلَيْنَا! فَلَمَّا اسْتَوْعَبَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْهُمْ كَلَامَهُمْ قَالَ: هَلْ مِنْكُمْ أَحَدٌ يُرِيدُ أَنْ يَقُولَ شَيْئًا؟

قَالُوا: لَا، قَدْ سَمِعْتَ مَقَالَاتِنَا. فَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ ظَنَنْتُ أَنَّ السَّبَاعَ تَأْكُلُنِي بِالْمَدِينَةِ لَأَنْفَذْتُ هَذَا الْبَعْثَ، وَلَا بَدَأْتُ بِأَوَّلِ مَنْهُ، وَرَسُولُ اللَّهِ يَنْزِلُ عَلَيْهِ الْوَحْيُ مِنَ السَّمَاءِ يَقُولُ: أَنْفِذُوا جَيْشَ أُسَامَةَ! وَلَكِنْ حَصَلَةٌ، أَكَلَمَ أُسَامَةَ فِي عُمَرِ يَخْلُفُهُ يُقِيمُ عِنْدَنَا، فَإِنَّهُ لَا غِنَاءَ بِنَا عَنْهُ. وَاللَّهِ، مَا أَدْرِي يَفْعَلُ أُسَامَةُ أَمْ لَا، وَاللَّهِ إِنْ رَأَى لَا أُكْرَهُهُ! فَعَرَفَ الْقَوْمُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ قَدْ عَزَمَ عَلَى إِنْفَازِ بَعْثِ أُسَامَةَ. وَمَشَى أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى أُسَامَةَ فِي بَيْتِهِ، وَكَلَّمَهُ أَنْ يَتْرِكَ عُمَرَ، فَفَعَلَ أُسَامَةَ، وَجَعَلَ يَقُولُ لَهُ: أذْنْتُ وَنَفْسَكَ طَيِّبَةً؟ فَقَالَ أُسَامَةَ: نَعَمْ! وَخَرَجَ وَأَمَرَ مُنَادِيَهُ يُنَادِي: عَزَمَهُ مِنِّي أَلَّا يَتَخَلَّفَ عَنْ أُسَامَةَ مِنْ بَعْثِهِ مَنْ كَانَ أَنْتَدِبَ مَعَهُ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِنِ لَنْ أُوتَى بِأَحَدٍ أَبْطَأَ عَنِ الْخُرُوجِ مَعَهُ إِلَّا أَلْحَقْتَهُ بِهِ مَا شَاءَ. وَأُرْسِلَ إِلَى التَّفَرِّجِ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ كَانُوا تَكَلَّمُوا فِي إِمَارَةِ أُسَامَةَ، فَعَلَّظَ عَلَيْهِمْ وَأَخَذَهُمْ بِالْخُرُوجِ، فَلَمْ يَتَخَلَّفَ عَنْ الْبَعْثِ إِنْسَانٌ وَاحِدٌ.

وَخَرَجَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُشَيِّعُ أُسَامَةَ وَالْمُسْلِمِينَ، فَلَمَّا رَكِبَ أُسَامَةَ مِنَ الْجُرْفِ فِي أَصْحَابِهِ - وَهُمْ ثَلَاثَةُ آلَافٍ رَجُلٍ وَفِيهِمْ أَلْفُ فَرَسٍ - فَسَارَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى جَنْبِ أُسَامَةَ سَاعَةً، ثُمَّ قَالَ: أَسْتَوْدِعُ اللَّهَ دِينَكَ وَأَمَانَتَكَ وَخَوَاتِيمَ عَمَلِكَ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُوصِيكَ، فَأَنْفِذْ لِأَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِنِ لَسْتُ أَمُرُّكَ وَلَا أَنْهَاكَ عَنْهُ، وَإِنَّمَا أَنَا مُنْفِذٌ لِأَمْرِ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَخَرَجَ سَرِيعًا فَوَطِئَ بِلَادًا هَادِئَةً لَمْ يَرْجِعُوا عَنِ الْإِسْلَامِ - جُهَيْنَةَ وَغَيْرَهَا مِنْ قُضَاعَةَ - فَلَمَّا نَزَلَ الْوَادِي الْقُرَى قَدِمَ عَيْنًا لَهُ مِنْ بَنِي عُذْرَةَ يُقَالُ لَهُ حُرَيْثٌ، فَخَرَجَ عَلَى صَدْرٍ رَاحِلَتِهِ أَمَامَهُ مُغَدًّا حَتَّى انْتَهَى إِلَى ابْنِي، فَنظَرَ إِلَى مَا هُنَاكَ وَارْتَادَ الطَّرِيقَ، ثُمَّ رَجَعَ سَرِيعًا حَتَّى لَقِيَ أُسَامَةَ عَلَى مَسِيرَةِ لَيْلَتَيْنِ مِنْ ابْنِي، فَأَخْبَرَهُ أَنَّ النَّاسَ غَارُونَ وَلَا جُمُوعَ لَهُمْ، وَأَمَرَهُ أَنْ يُسْرِعَ السَّيْرَ قَبْلَ أَنْ تَجْتَمَعَ الْجُمُوعُ، وَأَنْ يُشْنَهَا غَارَةً^{١٤٨} وَأَمْضَى الْجَيْشَ إِلَى وَجْهَتِهِ لِلشَّامِ، وَتَرَكَ الْمَدِينَةَ بِلا حِمَاةٍ، إِيمَانًا مِنْهُ بِأَنَّ أَمْرَ رَسُولِ اللَّهِ نَافِذٌ عَلَى الْجَمِيعِ فِي حَيَاتِهِ وَبَعْدَ مَوْتِهِ ﷺ، وَأَنَّ طَاعَتَهُ هِيَ سَبَبُ النَّصْرِ وَالتَّوْفِيقِ وَالهَدَايَةِ { قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ } [النور: ٥٤]!

^{١٤٨} - حياة الصحابة (٢/ ٢٠) وسبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد (٦/ ٢٤٩) والروض الأنف ت الوكيل (٧/ ٥٨٣) ومغازي الواقدي (٣/ ١١٢١)

وَعَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ عَلَى جَيْشٍ فِيهِمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَالزُّبَيْرُ، فَقُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ، قَبْلَ أَنْ يَمْضِيَ ذَلِكَ الْجَيْشُ، فَقَالَ أُسَامَةُ لِأَبِي بَكْرٍ حِينَ بُوِيعَ لَهُ - وَلَمْ يَبْرَحْ أُسَامَةُ حَتَّى بُوِيعَ لِأَبِي بَكْرٍ فَقَامَ فَقَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَجَّهَنِي لِمَا وَجَّهَنِي لَهُ، وَإِنِّي أَخَافُ أَنْ تَرْتَدَّ الْعَرَبُ، فَإِنْ شِئْتَ كُنْتُ قَرِيبًا مِنْكَ حَتَّى تَنْظُرَ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: «مَا كُنْتُ لَأَرُدَّ أَمْرًا أَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَكِنْ إِنْ شِئْتَ أَنْ تَأْذَنَ لِعُمَرَ فافْعَلْ» فَأَذِنَ لَهُ، فَانْطَلَقَ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ حَتَّى أَتَى الْمَكَانَ الَّذِي أَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَأَخَذْتُهُمُ الصَّبَابَةَ، حَتَّى جَعَلَ الرَّجُلُ مِنْهُمْ لَا يَكَادُ يُبْصِرُ صَاحِبَهُ قَالَ: فَوَجَدُوا رَجُلًا مِنْ أَهْلِ تِلْكَ الْبِلَادِ قَالَ: فَأَخَذُوهُ يَدْلُهُمُ الطَّرِيقَ حَيْثُ أَرَادُوا، وَأَعَارَوْا عَلَى الْمَكَانِ الَّذِي أَمَرُوا قَالَ: فَسَمِعَ بِذَلِكَ النَّاسُ فَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يَقُولُ لِبَعْضٍ: تَزْعُمُونَ أَنَّ الْعَرَبَ قَدْ اخْتَلَفَتْ، وَخَيَّلَهُمْ بِمَكَانٍ كَذَا وَكَذَا؟ قَالَ: فَرَدَّ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِذَلِكَ عَنِ الْمُسْلِمِينَ، فَكَانَ يُدْعَى بِالْإِمَارَةِ حَتَّى مَاتَ، يَقُولُونَ: بَعَثَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يَنْزِعْهُ حَتَّى مَاتَ ١٤٩

فكانت طاعته لرسول الله ﷺ بعد وفاته، كما هي في حياته، إنها تسليم مطلق، وانقياد تام، فهو النبي والإمام والقائد العام، حيا وميتا ﷺ!

ثم كان الموقف التاريخي الآخر للصديق حين رجع العرب إلى الإسلام، بعد حرب داخلية استمرت سنة كاملة، جيش لها الصديق أحد عشر جيشا لمواجهة الردة وأهلها، وأخذ يشاور الصحابة في جهاد هرقل الروم أو كسرى الفرس وبأيهما يبدأ، وكان كلا الفريقين يتربص بالمسلمين ودولتهم الفتية الدوائر، فقال بعضهم دع الناس حتى يستجموا ويستعيدوا عافيتهم بعد حروب الردة، وقال آخرون بل نبدأ بالفرس، وقال بعضهم بل نبدأ بالروم، فأجابهم أبو بكر بكل ثقة بالله ووعدده ونصره (بل نبدأ

١٤٩ - مصنف عبد الرزاق الصنعاني (٥/ ٤٨٢) (٩٧٧٧) صحيح مرسل

بالطائفتين معا) ١٥٠ استجابة للأمر الإلهي: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ وَلْيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً وَعَلِّمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ } [التوبة: ١٢٣]! ١٥١

ليبدأ الصديق عصر الفتوح التي غيرت وجه التاريخ الإنساني إلى اليوم، ولتحقق موعود الله لعباده المؤمنين الراشدين { وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ } [النور: ٥٥]

فبدأ أبو بكر رضي الله عنه مهمة الفتح التاريخي، ورحل بعد سنتين ونيف من استخلافه، ليصنع في تينك السنتين تاريخ الإسلام وخلافته ووحده وفتوحاته كلها، فإذا كل الملايين من المسلمين على اختلاف قومياتهم منذ ذلك التاريخ إلى اليوم هم من حسنات أبي بكر وفي ميزان أعماله يوم القيامة، كما جاء في الحديث عن الهزبيل بن شرحبيل، قال: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: «لَوْ وُزِنَ إِيْمَانُ أَبِي بَكْرٍ بِمَالِكِ أَهْلِ الْأَرْضِ لَرَجَحَ بِهِ» ١٥٢

وعن مالك بن مغول، قال: قال عمر رضي الله عنه: «وَدِدْتُ أَنِّي شَعْرَةٌ فِي صَدْرِ أَبِي بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -» ١٥٣

١٥٠ - لم أجد هذه الجملة فيما بين يدي من مصادر، ولكن النبي صلى الله عليه وسلم قد أحبرهم أهم سوف يفتحون فارس والروم، وقد راسلهم النبي صلى الله عليه وسلم قبل موته فرفضوا دعوة الإسلام وهذه بعضها:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: لَمَّا أَمَرَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بِالْحَنْدَقِ، فَخَدَّقَ عَلَى الْمَدِينَةِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا وَجَدْنَا صَفَاءً لَا نَسْتَطِيعُ حَفْرَهَا، فَقَامَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم، وَقُمْنَا مَعَهُ، فَلَمَّا أَتَى أَخَذَ الْمِعْوَلَ، فَضْرَبَ بِهِ ضَرْبَةً وَكَبِيرًا، فَسَمِعْتُ هَدَّةً لَمْ أَسْمَعْ مِثْلَهَا قَطُّ، فَقَالَ: «فُتِحَتْ فَارِسُ» ثُمَّ ضْرَبَ أُخْرَى وَكَبِيرًا، فَسَمِعْتُ هَدَّةً، لَمْ أَسْمَعْ مِثْلَهَا قَطُّ، فَقَالَ: «فُتِحَتْ الرُّومُ» ثُمَّ ضْرَبَ أُخْرَى وَكَبِيرًا، فَسَمِعْتُ هَدَّةً لَمْ أَسْمَعْ مِثْلَهَا قَطُّ، فَقَالَ: «جَاءَ اللَّهُ بِحَمِيرٍ، أَعْوَانًا وَأَنْصَارًا» المعجم الكبير للطبراني (١٣ / ٢٧) (٥٤) حسن

وعن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: «إِذَا هَلَكَ كَسْرِي فَلَا كَسْرِي بَعْدَهُ، وَإِذَا هَلَكَ قَيْصَرٌ فَلَا قَيْصَرَ بَعْدَهُ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتُنْفَقَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ» صحيح البخاري (٤ / ٨٥) (٣١٢٠) وصحيح مسلم (٤ / ٢٢٣٦) ٧٥ - (٢٩١٨)

وعن ابن محيريز، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فَارِسُ نَطْحَةٌ، أَوْ نَطْحَتَانِ، ثُمَّ لَا فَارِسَ بَعْدَهَا أَبَدًا وَالرُّومُ ذَاتُ الْقُرُونِ أَصْحَابُ بَحْرٍ وَصَخْرٍ كُلَّمَا ذَهَبَ قَرْنٌ خَلَفَهُ قَرْنٌ مَكَانَهُ، هَيْهَاتَ إِلَى آخِرِ الدَّهْرِ، هُمْ أَصْحَابُكُمْ مَا كَانَ فِي الْعَيْشِ خَيْرٌ. مصنف ابن أبي شيبة - دار القبلة (١٠) /

(٢٥٦) (١٩٦٨٨) صحيح مرسل

١٥١ - يُبَيِّنُ اللَّهُ تَعَالَى لِلْمُؤْمِنِينَ الطَّرِيقَ الْأَمْتَلُ فِي قِتَالِ الْكُفَّارِ، وَذَلِكَ بِأَنْ يَبْدُؤُوا بِقِتَالِ الْأَقْرَبِ فَلِأَقْرَبِ مِنْهُمْ إِلَى أَرْضِ الْإِسْلَامِ، وَبِذَلِكَ لَا يَبْقَى مَجَالٌ لِأَنْ يُؤَخِّدَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ خَلْفِهِمْ مِنْ قِبَلِ أَعْدَائِهِمْ، إِذَا تَرَكُوا مَنْ هُمْ قُرْبَهُمْ وَذَهَبُوا لِيَقَاتِلُوا مَنْ خَلْفَ أَعْدَائِهِمْ، وَلِهَذَا بَدَأَ الرَّسُولُ صلى الله عليه وسلم بِقِتَالِ الْمُشْرِكِينَ فِي حَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَلَمَّا انْتَهَى مِنَ الْعَرَبِ شَرَعَ فِي قِتَالِ أَهْلِ الْكِتَابِ فَتَجَهَّزَ لِعَزْوِ الرُّومِ، لِأَنَّهُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ. وَهَكَذَا كَانَ الْمُسْلِمُونَ كُلَّمَا عَلَوْا أُمَّةً انْتَقَلُوا إِلَى مَنْ هُمْ بَعْدَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ مِنَ الْعِتَابَةِ الْفَجَارِ وَهَكَذَا.

وَيَأْمُرُ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ بِأَنْ يَكُونُوا أَشِدَاءَ فِي قِتَالِ الْكُفَّارِ، وَأَنْ يُظْهِرُوا لَهُمْ غِلْظَةً وَشِدَّةً وَخَشُونَةً فِي الْقِتَالِ، لِيَدْخُلُوا السُّوَهْنَ إِلَى نَفْسِهِمْ، وَنُفُوسَ مَنْ خَلْفَهُمْ، وَمِنْ صِفَاتِ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ يَكُونُوا أَشِدَاءَ عَلَى الْكُفَّارِ، رُحَمَاءَ بَيْنَهُمْ. وَيُخْبِرُ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ بِأَنَّهُ مَعَهُمْ يُثَبِّتُهُمْ وَيَنْصُرُهُمْ إِذَا اتَّقَوْهُ وَأَطَاعُوهُ. أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ١٣٥٩)، بترقيم الشاملة (اليا)

١٥٢ - السنة لعبد الله بن أحمد (١ / ٣٧٨) (٨٢١) صحيح

١٥٣ - المتتمين لابن أبي الدنيا (ص: ٥٨) فيه انقطاع

وعن جَعْفَرَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عِمْرَانَ الْجَوْنِيَّ قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ رضي الله عنه: «وَدِدْتُ أَنِّي شَعْرَةٌ فِي حَنْبِ عَبْدٍ مُؤْمِنٍ»^{١٥٤}

كل ذلك بسبب صدقيته وإيمانه وبقينه، وفي الحديث مرفوعاً «إِنَّ أَبَا بَكْرٍ لَمْ يَفْضُلْكُمْ بِصَوْمٍ وَلَا صَلَاةٍ وَلَكِنْ بِشَيْءٍ وَقَرَ فِي قَلْبِهِ»^{١٥٥}

٢- العبقريّة العمرية:

التي اشتهر بها الفاروق عمر كما وصفه النبي صلى الله عليه وسلم في الصحيح عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ رُوْيَا النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ قَالَ: «رَأَيْتُ النَّاسَ اجْتَمَعُوا فَنَزَعَ أَبُو بَكْرٍ ذَنْبًا أَوْ ذَنْبَيْنِ فِيهِ ضَعْفٌ وَاللَّهُ يَعْفِرُ لَهُ، ثُمَّ قَامَ عُمَرُ فَنَزَعَ فَاسْتَحَالَتْ غَرْبًا فَلَمْ أَرَ عَبْقَرِيًّا يَفْرِي فَرِيَهُ حَتَّى ضَرَبَ النَّاسُ بَعْطَنًا»^{١٥٦}.

والإلهام والتحديث كما جاء عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «لَقَدْ كَانَ فِيمَا قَبْلَكُمْ مِنْ الْأُمَمِ مُحَدِّثُونَ، فَإِنْ يَكُ فِي أُمَّتِي أَحَدٌ، فَإِنَّهُ عُمَرُ» وفي رواية «لَقَدْ كَانَ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ رِجَالٌ يُكَلِّمُونَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونُوا أَنْبِيَاءَ، فَإِنْ يَكُنْ مِنْ أُمَّتِي مِنْهُمْ أَحَدٌ فَعُمَرُ»^{١٥٧}

فإذا كانت إقامة الخلافة، ومواجهة الردة بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم، وبدأ الفتوحات، مواقف تاريخية تحتاج إلى قائد عقائدي لا يتزعزع كأبي بكر الصديق، فإن اتساع دولة الإسلام لتضم إمبراطورية كسرى في الشرق، وقيصر في الغرب، وما كانتا عليه من حضارة ونظم، وما تعانیه شعوبهما من قهر وظلم، تحتاج إلى قائد عبقرى فذ كعمر رضي الله عنه، ليسوس شئونها بكل ذكاء وحنكة وكفاءة، ليسيطر الأمن ويحقق العدل للجميع، فكانت نتيجة تلك العبقرية فهم غايات ومقاصد الإسلام في إقامة الأحكام، فأوقف الأرض المغنومة ورفض أن تقسم على الفاتحين، وجعلها وقفا على الدولة والأمة كلها، ليمنع أن تكون الأموال والأرض، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ أَسْلَمَ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: "اجْتَمَعُوا لِهَذَا الْمَالِ، فَأَنْظُرُوا لِمَنْ تَرَوْنَهُ"، ثُمَّ قَالَ لَهُمْ: "إِنِّي أَمَرْتُكُمْ أَنْ تَجْتَمِعُوا لِهَذَا الْمَالِ فَتَنْظُرُوا لِمَنْ تَرَوْنَهُ، وَإِنِّي قَدْ قَرَأْتُ آيَاتٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ سَمِعْتُ اللَّهَ يَقُولُ { مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى

^{١٥٤} - الزهد لأحمد بن حنبل (ص: ٩٠) (٥٦٠) فيه انقطاع

^{١٥٥} - بحر الفوائد المسمى بمعاني الأخبار للكلاّباضي (ص: ٢٧٨) ضعيف

^{١٥٦} - سنن الترمذي ت شاكر (٤/ ٥٤١) (٢٢٨٩) صحيح

(يفري فريه) أي: يعمل عمله، ويُفوي قوته، وَيَقْطَعُ قَطْعَهُ، يُقَالُ: تَرَكَتُهُ يَفْرِي الْفَرِيَّ: إِذَا عَمِلَ عَمَلًا فَاجَادَ وَهَذَا كُلُّهُ إِشَارَةٌ إِلَى مَا أَكْرَمَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِهِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، مِنْ امْتِدَادِ مَدَّةِ خِلَافَتِهِ، ثُمَّ الْقِيَامُ فِيهَا بِإِعْزَازِ الْإِسْلَامِ، وَحِفْظِ حُدُودِهِ، وَتَقْوِيَةِ أَهْلِهِ، شرح السنة للبغوي (١٤ / ٩٢)

^{١٥٧} - صحيح البخاري (٥ / ١٢) (٣٦٨٩) وصحيح مسلم (٤ / ١٨٦٤) ٢٣ - (٢٣٩٨)

[ش (محدثون) اختلف تفسير العلماء للمراد بمحدثون فقال ابن وهب ملهمون وقيل مصيبون إذا ظنوا فكأنهم حدثوا بشيء فظنوه وقيل تكلمهم الملائكة وقال البخاري يجري الصواب على ألسنتهم]

رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ كَيْلًا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ { لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ } [الحشر: ٨]، وَاللَّهُ مَا هُوَ لَهُؤُلَاءِ وَحَدَّهْمُ، { وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمُ الْآيَةَ، وَاللَّهُ مَا هُوَ لَهُؤُلَاءِ وَحَدَّهْمُ، { وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ } الْآيَةَ، وَاللَّهُ مَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَّا وَكَهُ حَقٌّ فِي هَذَا الْمَالِ، أُعْطِيَ مِنْهُ أَوْ مُنِعَ، حَتَّى رَاعٍ بَعْدَكَ ١٥٨

ودون الدواوين واستفادها من فارس والروم عملا بحديث «إِذَا كَانَ شَيْءٌ مِنْ أَمْرِ دُنْيَاكُمْ فَشَأْنُكُمْ، وَإِذَا كَانَ شَيْءٌ مِنْ أَمْرِ دِينِكُمْ فَايُّ» ١٥٩.

وحين رفض نصارى تغلب أن يدفعوا الجزية وقالوا نحن عرب ندفع كما يدفع العرب، قال افرضوا عليهم الصدقة، فعن عبادة بن النعمان التَّغْلِبِيِّ، أَنَّهُ قَالَ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّ بَنِي تَغْلِبَ مَنْ قَدْ عَلِمْتَ شَوْكَتَهُمْ، وَإِنَّهُمْ بِيَازَاءِ الْعَدُوِّ، فَإِنْ ظَاهَرُوا عَلَيْكَ الْعَدُوَّ اشْتَدَّتْ مُؤْتِنَتُهُمْ، فَإِنْ رَأَيْتَ أَنْ تُعْطِيَهُمْ شَيْئًا. قَالَ: فَافْعَلْ. قَالَ: فَصَالَحَهُمْ عَلَىٰ أَنْ لَا يَغْمِسُوا أَحَدًا مِنْ أَوْلَادِهِمْ فِي النَّصْرَانِيَّةِ، وَتَضَاعَفَ عَلَيْهِمُ الصَّدَقَةُ. قَالَ: وَكَانَ عَبَادَةُ يَقُولُ: قَدْ فَعَلُوا وَلَا عَهْدَ لَهُمْ ١٦٠

وأمر أن يفرض من بيت مال المسلمين للمحتاجين، من المسلمين وغير المسلمين، وأن يفرض للأطفال الرضع وأمهاهم ما يغنيهم، ولسن للأمة سنن الهدى في باب سياسة الأمة، حتى ضرب به المثل في العدل، كل ذلك بذكاء وعبقريه هي أهم ما تحتاجه سياسة الأمم بعد الإيمان والصلاح والتقوى، فكان عمر إمام الراشدين في هذا الباب!

٣- القديسية بحلمها وحياتها ورحمتها وسخائها (عثمان رضي الله عنه)

والتي تجلت في أوضح صورها بالخليفة الراشد عثمان بن عفان رضي الله عنه، فكان منذ أن آمن وهو يحوط الدعوة بماله ونفسه وأهله، فهاجر الهجرة، عن يونس، قال ابن شهاب: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ، أَنَّ عَبِيدَ اللَّهِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ الْخِيَارِ، أَخْبَرَهُ أَنَّ الْمَسُورَ بْنَ مَخْرَمَةَ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ بْنِ عَبْدِ يَعُوثَ، وَفِيهِ قَالَ عثمان رضي الله عنه: "إِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ بِالْحَقِّ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ، وَكُنْتُ مِمَّنْ

١٥٨ - السنن الكبرى للبيهقي (٦ / ٥٧١) (١٣٠٠٢) صحيح

١٥٩ - صحيح ابن حبان - مخرجا (١ / ٢٠١) (٢٢) صحيح

قلت: ومثله حديث عن أبي هريرة، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْكَلِمَةُ الْحِكْمَةُ ضَالَّةُ الْمُؤْمِنِ، فَحَيْثُ وَجَدَهَا فَهُوَ أَحَقُّ بِهَا» سنن الترمذي ت شاكر (٥ / ٥١) (٢٦٨٧) ضعيف جدا والصواب وقفه

١٦٠ - السنن الكبرى للبيهقي (٩ / ٣٦٣) (١٨٧٩٦) ضعيف، والصواب أنه مثلهم مثل غيرهم يدفعون الجزية

اسْتَجَابَ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ ﷺ، فَهَاجَرَتِ الْمَجْرَتَيْنِ، وَصَحِبَتِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَرَأَيْتَ هَدْيَهُ وَقَدْ أَكْثَرَ النَّاسُ فِي شَأْنِ الْوَلِيدِ، قَالَ: أَذْرَكْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قُلْتُ: لَا، وَلَكِنْ خَلَصَ إِلَيَّ مِنْ عِلْمِهِ مَا يَخْلُصُ إِلَيَّ الْعَدْرَاءُ فِي سِتْرِهَا، قَالَ: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ اللَّهَ بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ بِالْحَقِّ، فَكُنْتُ مِمَّنِ اسْتَجَابَ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ، وَأَمَنْتُ بِمَا بَعَثَ بِهِ، وَهَاجَرْتُ الْمَجْرَتَيْنِ، كَمَا قُلْتُ، وَصَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَبَايَعْتُهُ، فَوَاللَّهِ مَا عَصَيْتُهُ وَلَا غَشَشْتُهُ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، ثُمَّ أَبُو بَكْرٍ مِثْلَهُ، ثُمَّ عُمَرُ مِثْلَهُ، ثُمَّ اسْتَخْلَفْتُ، أَفَلَيْسَ لِي مِنَ الْحَقِّ مِثْلَ الَّذِي لَهُمْ؟ قُلْتُ: بَلَى،... " ١٦١

وبذل ماله في سبيل الله والإسلام أحوج ما يكون للبدل والإنفاق، حتى اشترى الجنة بماله مرتين، حين اشترى بئر رومة وأوقفها على المسلمين، بعد أن سمع النبي ﷺ يقول من يشتريها وله الجنة، وحين جهز جيش العسرة في غزوة تبوك وهو أكبر جيش خرج فيه النبي ﷺ، وبلغ عدده نحو أربعين ألف، فعن عمر بن جاوران، رجل من بني تميم - وذلك أني قلت له: أرايت اعترال الأحنف بن قيس ما كان؟ - قال: سمعت الأحنف، يقول: أتيت المدينة وأنا حاج، فبينما نحن في منازلنا، نضع رحالنا إذ أتى آت فقال: قد اجتمع الناس في المسجد، فاطلعت فإذا - يعني - الناس مجتمعون، وإذا بين أظهرهم نفر قعود، فإذا هو علي بن أبي طالب، والزبير، وطلحة، وسعد بن أبي وقاص رحممة الله عليهم، فلما قمت عليهم قيل: هذا عثمان بن عفان، قد جاء، قال: فجاء وعليه مائة صفرأء، فقلت لصاحبي: كما أنت حتى أنظر ما جاء به؟ فقال عثمان: أهاهنا علي؟ أهاهنا الزبير؟ أهاهنا طلحة؟ أهاهنا سعد؟ قالوا: نعم، قال: فأنشدكم بالله الذي لا إله إلا هو، أتعلمون أن رسول الله ﷺ قال: «من يتبع بني فلان غفر الله له؟» فابتعته، فأتيت رسول الله ﷺ، فقلت: إنني ابتعت مربد بن فلان، قال: «فاجعله في مسجدا وأجره لك»، قالوا: نعم، قال: فأنشدكم بالله الذي لا إله إلا هو، هل تعلمون أن رسول الله ﷺ قال: «من يتبع بئر رومة غفر الله له؟» فأتيت رسول الله ﷺ فقلت: قد ابتعت بئر رومة، قال: «فاجعلها سقاية للمسلمين وأجرها لك»، قالوا: نعم، قال: فأنشدكم بالله الذي لا إله إلا هو، هل تعلمون أن رسول الله ﷺ قال: «من يجهز جيش العسرة غفر الله له؟» فجهزتهم حتى يفقدون عقالا ولا خطاما، قالوا: نعم، قال: اللهم اشهد، اللهم اشهد، اللهم اشهد " ١٦٢

وكان المسلمون في حال عسرة وحاجة وشدة، فجاء بالأموال فصبها بين يدي رسول ﷺ با طاعة لله ولرسوله ونصرة لدينه، فعن عبد الرحمن بن سمرة، قال: جاء عثمان إلى النبي ﷺ بألف دينار - قال الحسن بن واقع: وكان في موضع آخر من كتابي، في كفه - حين جهز جيش العسرة فنثرها في

١٦١ - صحيح البخاري (١٤ / ٥) (٣٦٩٦)

١٦٢ - سنن النسائي (٦ / ٢٣٣) (٣٦٠٦) صحيح

حَجْرِهِ. قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُقْلِبُهَا فِي حَجْرِهِ وَيَقُولُ: «مَا ضَرَّ عُثْمَانَ مَا عَمِلَ بَعْدَ الْيَوْمِ مَرَّتَيْنِ» ١٦٣

كما اشتهر عثمان بالحياء، فكان أشد حياء من البكر في خدرها، فعن عطاء، وسليمان، وأبي سلمة بن عبد الرحمن، أن عائشة، قالت: كان رسول الله ﷺ مضطجعا في بيتي، كاشفا عن فخذي، أو ساقيه، فاستأذن أبو بكر فأذن له، وهو على تلك الحال، فتحدثت، ثم استأذن عمر، فأذن له، وهو كذلك، فتحدثت، ثم استأذن عثمان، فجلس رسول الله ﷺ، وسوى ثيابه - قال محمد: ولا أقول ذلك في يوم واحد - فدخل فتحدثت، فلما خرج قالت عائشة: دخل أبو بكر فلم تهتس له ولم ثيابه، ثم دخل عمر فلم تهتس له ولم ثيابه، ثم دخل عثمان فجلست وسويت ثيابك فقال: «ألا أستحي من رجل تستحي منه الملائكة» ١٦٤

فجمع هذا القديس الطاهر بين السخاء والحياء، كما اشتهر بالرحمة وهي صفة لا تنفك عن صفة السخاء والحياء، حتى بلغ به الحال أن آثر أن يضحى بنفسه ولا يسفك بسببه قطرة دم، فعن الأوزاعي قال: حدثني محمد بن عبد الملك قال: لما حصر عثمان رضي الله عنه؛ دخل عليه المغيرة بن شعبه، فقال: إنّه قد نزل بك ما ترى، وأنا أعرض عليك خصالا ثلاثا: إن شئت خرقتنا لك بابا من الدار سوى الباب الذي هم عليه، فنقعدك على رواحلك؛ فتلحق بمكة، فإنهم لن يستحلوك وأنت بها، أو تلحق بالشام فإنهم أهل الشام وفيهم معاوية، وإن شئت خرجت بمن معك فقالتهم، فإن معك عده وقوة، وإناك على حق وهم على باطل، فقال عثمان رضي الله عنه: أمّا قولك: أن نخرق لك من الدار بابا، فأقعد على رواحلي فألحق بمكة فإنهم لن يستحلوني وأنا بها، فإنني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يلحد رجل من قريش بمكة عليه نصف عذاب العالم» فلن أكون إياه وأمّا قولك أن ألحق بالشام فهم أهل الشام وفيهم معاوية، قلت: أفارق دار هجرتي ومجاورة رسول الله ﷺ فيها، وأمّا قولك: إن معي عده وقوة فأخرج فأقاتلهم؛ فإنني على الحق وهم على الباطل، فلن أكون أول من خلف رسول الله ﷺ في أمته بإهراقه ملء محجم من دم بعير حق ١٦٥

١٦٣ - سنن الترمذي ت شاكر (٥ / ٦٢٦) (٣٧٠١) صحيح

١٦٤ - صحيح مسلم (٤ / ١٨٦٦) ٣٦ - (٢٤٠١)

[ش (فلم تمش) هكذا هو في جميع نسخ بلادنا تمتش وفي بعض النسخ الطارئة تمش وكذا ذكره القاضي وعلى هذا فالهاء مفتوحة قال هش يهش كشم يشم وأما الهش الذي هو خبط الورق من الشجر فيقال منه هش يهش بضمها قال الله تعالى وأهش بما على غنمي قال أهل اللغة المشاشة والبشاشة بمعنى طلاقة الوجه وحسن اللقاء (لم تباله) لم تكثر به وتحتفل لدخوله (ألا أستحي من رجل تستحي) هكذا هو في الرواية أستحي بياء واحدة في كل واحدة منهما قال أهل اللغة يقال استحيا يستحي بياء واحدة لغتان الأولى أفصح وأشهر وبها جاء القرآن]

١٦٥ - الشريعة للأجري (٤ / ١٩٥٤) (١٤٢٧) فيه انقطاع

فأبى أن يجابه المعارضة بالقوة حين جاءته تنكر على بعض ولاته تجاوزاتهم، ورفض أن يضرهم أو يؤذيهم بل أكرمهم وفاوضهم وصالحهم والتزم لهم بما شرطوا عليه، فلما رجعوا وحاصروه أقسم على كل من كان يحرس داره أن يتركوه ولا يقاتلوا دونه، ولزم داره يقرأ القرآن الذي حفظه صدرا وسطرا، حتى قتل شهيدا، وهو خليفة المسلمين الذي كانت جيوشه قد وصلت أطراف الهند، وكان باستطاعته بكلمة واحدة أن يقضي على مخالفيه ومعارضيه، إلا أن قديسيته وسخاء نفسه وخلقه وحيائه وشمائله الكريمة أبت عليه إلا أن يكف يده عن رعيته حتى لو ذهبت نفسه!

فَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ، قَالَ: كُنَّا مَعَ عُثْمَانَ رضي الله عنه وَهُوَ مَحْضُورٌ فِي الدَّارِ، وَكَانَ مَدْخُلٌ فِي الدَّارِ مَنْ دَخَلَهُ سَمِعَ كَلَامَ مَنْ عَلَى الْبَلَاطِ، فَدَخَلَهُ عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَخَرَجَ وَهُوَ مُتَعَبٌ لَوْهُ وَقَالَ: إِنَّهُمْ لَيَتَوَعَّدُونِي بِالْقَتْلِ أَنْفًا. قُلْنَا: يَكْفِيكَهُمْ اللَّهُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ. قَالَ: لِمَ يَقْتُلُونِي؟ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: "لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا بِإِحْدَى ثَلَاثٍ: رَجُلٌ كَفَرَ بَعْدَ إِسْلَامِهِ أَوْ زَنَى بَعْدَ إِحْصَانِهِ، أَوْ قَتَلَ نَفْسًا بَعِيرٌ حَقٌّ"، فَوَاللَّهِ مَا زَنَيْتُ فِي جَاهِلِيَّةٍ وَلَا فِي إِسْلَامٍ قَطُّ، وَلَا أَحْبَبْتُ أَنْ لِي بَدِينِي بَدَلًا مِثْلَ هَدَانِي اللَّهُ بِهِ، وَلَا قَتَلْتُ نَفْسًا، فَبِمَ يَقْتُلُونِي؟^{١٦٦}

وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَشْرَفَ عَلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ: عَلَامَ تَقْتُلُونِي؟ وَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: "لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا بِإِحْدَى ثَلَاثٍ: رَجُلٌ زَنَى بَعْدَ إِحْصَانِهِ فَيَرْجَمُ، وَرَجُلٌ ارْتَدَّ بَعْدَ إِسْلَامِهِ فَعَلِيهِ الْقَتْلُ، وَرَجُلٌ قَتَلَ مُتَعَمِّدًا فَعَلِيهِ الْقَوْدُ"، وَاللَّهِ مَا زَنَيْتُ فِي جَاهِلِيَّةٍ وَلَا إِسْلَامٍ، وَلَا قَتَلْتُ مُتَعَمِّدًا، وَلَا ارْتَدَدْتُ مِثْلَ مَا أَسْلَمْتُ، إِنِّي أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ١٦٧

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنْتُ مَعَ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَوْمَ الدَّارِ فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ طَابُ أَمْ ضَرَبٌ؟ - قَالَ: يَعْنِي طَابَ الْقِتَالُ - فَقَالَ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَيْسُرُكَ أَنْ قَتَلْتَ النَّاسَ كُلَّهُمْ وَأَنَا مَعَهُمْ؟ فَقَالَ: لَا، فَقَالَ: «إِنَّكَ إِنْ قَتَلْتَ إِنْسَانًا وَاحِدًا فَكَأَنَّكَ قَتَلْتَ النَّاسَ جَمِيعًا»^{١٦٨}

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ لَنَا عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَقَسَمْتُ عَلَيْكُمْ لَمَّا أَلْفَيْتُمْ السَّلَاحَ، فَأَلْفَيْتُمْ سَيْفِي فَمَا تَقَلَّدْتُهُ بَعْدُ»^{١٦٩}

وَعَنْ ابْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ بِالْبَابِ عَصَابَةَ مُسْتَبْصِرَةً قَدْ يَنْصُرُ اللَّهُ بِأَقْلٍ مِنْهُمْ. فَقَالَ: «أَنْشُدُ اللَّهَ رَجُلًا يَرَى لِلَّهِ عَلَيْهِ حَقًّا، وَيَرَى لِي عَلَيْهِ حَقًّا أَنْ يُهْرِيقَ دَمِي، أَوْ يُهْرِيقَ لِي دَمًا»^{١٧٠}

^{١٦٦} - تاريخ المدينة لابن شبة (٤ / ١١٨٧) صحيح

^{١٦٧} - تاريخ المدينة لابن شبة (٤ / ١١٨٧) صحيح

^{١٦٨} - تاريخ المدينة لابن شبة (٤ / ١٢٠٧) صحيح

^{١٦٩} - تاريخ المدينة لابن شبة (٤ / ١٢٠٧) صحيح

وعن يحيى بن سعيد قال: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ: كُنْتُ مَعَ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ مَحْضُورٌ فِي الدَّارِ، فَقَالَ: «أَعَزُّمُ عَلَى مَنْ كَانَ لَنَا عَلَيْهِ سَمْعٌ وَطَاعَةٌ لَمَا كَفَّ يَدَهُ وَسِلَاحَهُ، فَإِنَّ أَعْظَمَكُمْ عِنْدِي غِنَاءَ الْيَوْمِ مَنْ كَفَّ يَدَهُ وَسِلَاحَهُ»^{١٧١}

وعن أبي قلابة قال: قَالَ عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إِنِّي هَوَيْتُ أَنْفًا فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَقَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «أَفْطِرُ عِنْدَنَا اللَّيْلَةَ». فَعَلِمْتُ أَنَّهُ الْيَوْمُ الَّذِي أُقْتَلُ فِيهِ. قَالَ: فَدَخَلُوا فَقَتَلُوهُ

١٧٢١١

٤ - الفدائية والطهورية:

وكان النموذج فيها الخليفة الراشد الرابع علي بن أبي طالب رضي الله عنه، فكان فدائي الإسلام الأول، حين نام في فراش النبي ﷺ ليلة الهجرة، وقد أحاط المشركون بالدار، وقد عزموا على قتل النبي ﷺ على فراشه^{١٧٣}، وحين خرج يوم الخندق لعمر بن ود وهو فارس العرب، حين دعا رسول الله ﷺ لمبارزته فخرج له الليث الغالب وقد باع نفسه لله ولرسوله^{١٧٤}، وحين حمل الراية يوم خيبر وهو مريض يوعك طاعة لله ورسوله، فلا يدعوه رسول الله ﷺ لنائبة إلا أتاه، ولا للمحمة إلا كفاه، فكان الجندي الفدائي، عن أبي حازم، قال: أَخْبَرَنِي سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ خَيْبَرَ: «لَأُعْطِينَ هَذِهِ الرَّايَةَ عَدَاً رَجُلًا يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ، يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ»، قَالَ: فَبَاتَ النَّاسُ يَدُوكُونَ لَيْلَتَهُمْ أَيُّهُمْ يُعْطَاهَا، فَلَمَّا أَصْبَحَ النَّاسُ عَدَوْا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كُلُّهُمْ يَرْجُو أَنْ يُعْطَاهَا، فَقَالَ: «أَيْنَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ؟» فَقِيلَ: هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ، قَالَ: «فَأَرْسَلُوا إِلَيْهِ». فَأَتَيْتُ بِهِ فَبَصَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي عَيْنَيْهِ وَدَعَا لَهُ، فَبِرَّاً حَتَّى كَأَنَّ لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ، فَأَعْطَاهُ الرَّايَةَ، فَقَالَ عَلِيٌّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقَاتِلُهُمْ حَتَّى يَكُونُوا مِثْلَنَا؟ فَقَالَ: «أَنْفَذْ عَلَيَّ رِسْلَكَ حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللَّهِ فِيهِ، فَوَاللَّهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا، خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ حُمْرُ النَّعَمِ»^{١٧٥}

حتى إذا وقعت الفتنة واحتاجته الأمة لسياسة شتونها، فإذا الطهورية تتجلى في أسمى صورها فإذا هو الخليفة الزاهد العادل الذي بلغ من طهوريته وورعه ونزاهته أن قسم الأبرار بين الناس بالسوية، فعن

١٧٠ - تاريخ المدينة لابن شبة (٤ / ١٢٠٩) صحيح

١٧١ - تاريخ المدينة لابن شبة (٤ / ١٢٠٨) صحيح

١٧٢ - تاريخ المدينة لابن شبة (٤ / ١٢٢٧) صحيح من طرق

١٧٣ - الهجرة النبوية - دراسة وتحليل - (ص: ١٧٦) والسيرة النبوية عرض وقائع وتحليل أحداث (ص: ٢٧٠) والسيرة النبوية لابن كثير

(٢ / ٢٣٤)

١٧٤ - المقتفى من سيرة المصطفى (ص: ١٥٩) وحيات محمد ورسائله (ص: ١٦٨) والروض الأنف ت السلامي (٦ / ٢١٠)

١٧٥ - صحيح البخاري (٥ / ١٣٤) (٤٢١٠)

عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: "جَاءَهُ ابْنُ النَّبَّاحِ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ امْتَلَأْ بَيْتَ مَالِ الْمُسْلِمِينَ مِنْ صَفْرَاءَ وَيَبْضَاءَ، فَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ فَقَامَ مُتَوَكِّئًا عَلَى ابْنِ النَّبَّاحِ حَتَّى قَامَ عَلَى بَيْتِ مَالِ الْمُسْلِمِينَ فَقَالَ: " هَذَا جَنَائِي وَخِيَارُهُ فِيهِ وَكُلُّ جَانٍ يَدُهُ إِلَى فِيهِ يَا ابْنَ النَّبَّاحِ: عَلِيٌّ بِأَشْبَاعِ الْكُوفَةِ " قَالَ: فَنُودِيَ فِي النَّاسِ، فَأَعْطَى جَمِيعَ مَا فِي بَيْتِ مَالِ الْمُسْلِمِينَ وَهُوَ يَقُولُ: «يَا صَفْرَاءُ وَيَا بَيْضَاءُ غُرِّي غَيْرِي، هَا وَهَا» حَتَّى مَا بَقِيَ مِنْهُ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ، ثُمَّ أَمَرَهُ بِنُضْحِهِ، وَصَلَّى فِيهِ رَكَعَتَيْنِ^{١٧٦} وَعَنْ أَبِي الْبُخْتَرِيِّ، وَمَيْسِرَةَ، قَالَا: إِنَّ عَلِيًّا كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ قَسَمَ مَا فِي بَيْتِ الْمَالِ حَتَّى لَمْ يَبْقَ فِيهِ إِلَّا أَرْبَعَةُ آلَافٍ، فَأَمَرَ بِهَا فُقِسِمَتْ، فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ: «لَا وَاللَّهِ حَتَّى تَبْعَرَ فِيهِ الْغَنَمُ»^{١٧٧} ورفض أن يداهن أحدا على شيء في أمور الإمامة والسلطة وكان أحوج ما يكون إلى تأليفهم، فحملته طهوريته على رفض كل مساومة حتى وإن كان على حساب سلطانه ونفوذ أمره وطاعته!

لقد كانت هذه الصفات توفرت في الخلفاء الأربعة جميعا، إلا أن كل واحد منهم كان أشهر ببعضها من بعض، كما كان أبو عبيدة بن الجراح وهو من قيادة الدعوة في مكة، ومن قيادة الدولة في المدينة، ومن العشرة المبشرين، قد اشتهر بصفة الأمانة، فعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَرْقَمِ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينًا وَأَمِينُ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ»^{١٧٨}

وَعَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَرْحَمُ أُمَّتِي بِأُمَّتِي أَبُو بَكْرٍ، وَأَشَدُّهُمْ فِي أَمْرِ اللَّهِ عُمَرُ، وَأَصْدَقُهُمْ حَيَاءً عُثْمَانُ، وَأَفْرُقُهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ أَبِيُّ بْنُ كَعْبٍ، وَأَفْرَضُهُمْ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَأَعْلَمُهُمْ بِالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينًا، أَلَا وَإِنَّ أَمِينَ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ»^{١٧٩}

وَعَنْ أَبِي الْعَجْفَاءِ، قَالَ: قِيلَ لِعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَوْ عَهَدْتَ؟ قَالَ: " لَوْ أَدْرَكْتُ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ لَوَلَّيْتُهُ، فَإِنْ قَدِمْتُ عَلَى رَبِّي فَقَالَ لِي: مَنْ وَلَّيْتَ عَلَى أُمَّةٍ مُحَمَّدًا؟ قُلْتُ: سَمِعْتُ عَبْدَكَ وَخَلِيلَكَ ﷺ يَقُولُ: «لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينٌ، وَأَمِينُ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ» وَلَوْ أَدْرَكْتُ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ، ثُمَّ وَلَّيْتُهُ ثُمَّ قَدِمْتُ عَلَى رَبِّي فَقَالَ لِي: مَنْ وَلَّيْتَ عَلَى أُمَّةٍ مُحَمَّدًا؟ قُلْتُ: إِنِّي سَمِعْتُ عَبْدَكَ وَخَلِيلَكَ ﷺ يَقُولُ: «يَأْتِي بَيْنَ الْعُلَمَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بَرْتُوءَةٌ»، وَلَوْ أَدْرَكْتُ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ ثُمَّ وَلَّيْتُهُ، ثُمَّ

^{١٧٦} - حلية الأولياء وطبقات الأصفياء (١/ ٨١) حسن

^{١٧٧} - الزهد لابن أبي الدنيا (ص: ١٦٦) (٣٦٠) حسن

^{١٧٨} - الشريعة للأجري (٥/ ٢٣٠٨) (١٧٩٣) صحيح

^{١٧٩} - السنن الكبرى للنسائي (٧/ ٣٤٥) (٨١٨٥) صحيح

قَدِمْتُ عَلَى رَبِّي فَسَأَلَنِي مَنْ وَلَّيْتَ عَلَى أُمَّةٍ مُحَمَّدًا؟ لَقُلْتُ: سَمِعْتُ عَبْدَكَ وَخَلِيلَكَ ﷺ يَقُولُ: «سَيْفٌ مِنْ سَيُوفِ اللَّهِ سَلَّهُ عَلَى الْمُشْرِكِينَ»^{١٨٠}

إن هذه الصفات التي اشتهر بها الخلفاء الراشدون ومن معهم من قيادات الصحابة رضي الله عنهم - العقائدية والعبقرية والقديسية والفدائية والطهورية والأمانة - هي أهم صفات القيادة الراشدة الجديدة، فإذا اجتمع للقيادات الراشدة:

١- إيمان القلوب و صفاؤها.

٢- وعبقرية العقول وذكاؤها.

٣- وطهورية الأرواح و زكاؤها.

٤- وكرم النفوس و شجاعتها ورحمتها و سخاؤها و حياؤها.

فقد استجمعت كل ما تحتاجه من شروط النجاح وتحقق النصر والاستخلاف في الأرض! فالأمة اليوم أحوج ما تكون إلى قيادات راشدة، تجمع بين العلم والفهم، والحلم والحزم، والأمانة والزهد، حتى إذا ما مكن الله لها في الأرض كانت رحمة للعالمين، تنصر الحق، وترحم الخلق، وتسوسهم بإيمان أبي بكر و صديقيته، وكفاءة عمر وعبقريته، ورحمة عثمان وقديسيته، وزهاده علي و طهوريته، وصيانة أبي عبيدة وأمانته!

إن الأمة اليوم تتطلع إلى قيادات سياسية تعف عن أمورها، وتكف عن دمائها، وتلم شعنها، وتوحد كلمتها، وتحسن سياستها، وتحررها من عبوديتها، بعد أن أترعت الدماء على أيدي الطغاة، وأهدرت الأموال، وانتهكت الأعراض، وامتألت السجون بالمظلومين، ببغي المجرمين، فإذا كانت قيادات الحركات السياسية الإصلاحية لم تعدد نفسها إعدادا روحيا وأخلاقيا للتصدي لمهمة الإصلاح، فإن تأخر النصر خير لها وللأمة من فجر كاذب، وبرق خالب!^{١٨١}

١٤ - الخلافة هي النظام السياسي الإسلامي وإبطال ما عداها من صور الملك وأن القتال على

الملك قتال فتنة

قال تعالى: {وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيِّمًا عَلَيْهِ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ لِيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ } [المائدة: ٤٨]

^{١٨٠} - تاريخ المدينة لابن شبة (٣/ ٨٨٦) حسن

^{١٨١} - المهذب في فقه السياسة الشرعية (ص: ١٨٦٠)

وَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى الْقُرْآنَ (الْكِتَابَ) إِلَيْكَ يَا مُحَمَّدٌ بِالْحَقِّ وَالصِّدْقِ الَّذِي لَا رَيْبَ فِيهِ ، وَلَا شَكَّ فِي أَنَّهُ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ ، مُصَدِّقًا لِلْكِتَابِ السَّابِقَةِ الْمُتَضَمِّنَةِ ذِكْرَهُ وَمَدْحَهُ ، وَالْإِشَارَةَ إِلَى أَنَّهُ مُنْزَلٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ عَلَى عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ مُحَمَّدٍ ﷺ ، فَكَانَ نُزُولُهُ كَمَا أَخْبَرْتَ بِهِ مِمَّا زَادَهَا صِدْقًا عِنْدَ حَامِلِيهَا مِنْ ذَوِي الْبَصَائِرِ ، الَّذِينَ اتَّبَعُوا أَمْرَ اللَّهِ وَشَرَعَهُ ، وَصَدَّقُوا رُسُلَهُ .

وَالْقُرْآنُ جَاءَ أَمِينًا عَلَى الْكِتَابِ السَّابِقَةِ ، وَشَاهِدًا عَلَيْهَا بِالْحَقِّ وَالصَّحَّةِ بِمَا بَيْنَهُ مِنْ حَقِيقَةِ أَمْرِهَا (مُهِمِّنًا عَلَيْهِ) ، وَمُبَيِّنًا حَالَ مَنْ خُوِطِبُوا بِهَا : مِنْ نَسِيَانِ حَظٍّ عَظِيمٍ مِنْهَا ، وَتَحْرِيفِ كَثِيرٍ مِمَّا بَقِيَ ، أَوْ تَأْوِيلِهِ ، وَالْإِعْرَاضِ عَنِ الْعَمَلِ بِهِ .

وَبِمَا أَنَّ الرُّسُلَ جَاءَ رَفِيقًا وَأَمِينًا وَشَاهِدًا (مُهِمِّنًا) عَلَى الْكِتَابِ السَّابِقَةِ ، الَّتِي أَنْزَلَهَا اللَّهُ عَلَى أَنْبِيَائِهِ ، فَاحْكُمْ يَا مُحَمَّدُ بَيْنَ أَهْلِ الْكِتَابِ - إِذَا تَحَاكَمُوا إِلَيْكَ - بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ مِنَ الْأَحْكَامِ ، دُونَ مَا أَنْزَلَهُ اللَّهُ إِلَيْهِمْ ، لِأَنَّ شَرِيعَتَكَ نَاسِخَةٌ لِشَرِيعَتِهِمْ ، وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَرَغَبَاتِهِمْ فِي الْحُكْمِ لَهُمْ بِمَا يَسْتَهْلُ عَلَيْهِمْ ، وَيَخْفُؤُ احْتِمَالُهُ .

ثُمَّ يَذْكُرُ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّهُ جَعَلَ لِكُلِّ أُمَّةٍ مِنَ النَّاسِ شَرِيعَةً أَوْجَبَ عَلَيْهِمْ إِقَامَةَ أَحْكَامِهَا ، وَمِنْهَا جِا وَطَرِيقًا فَرَضَ عَلَيْهِمْ سُلُوكَهُ لِتَرْكِيَةِ نُفُوسِهِمْ (فَاصِلُ الدِّينِ وَوَاحِدٌ ، وَلَكِنَّ الشَّرَائِعَ الْعَمَلِيَّةَ تَخْتَلِفُ بِإِخْتِلَافِ أَحْوَالِ الْبَشَرِ ، وَطَبَاعِهِمْ وَاسْتِعْدَادِهِمْ) .

وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً ، ذَاتَ شَرِيعَةٍ وَاحِدَةٍ وَمِنْهَا جِا وَاحِدٍ ، يَسِيرُونَ عَلَيْهِ ، لَفَعَلَ ، وَلَكِنَّهُ تَعَالَى لَمْ يَشَأْ ، لِيُخْتَبِرَهُمْ فِيمَا شَرَعَ لَهُمْ ، وَلِيُثَبِّتَهُمْ عَلَى طَاعَتِهِ ، وَيُعَاقِبَهُمْ عَلَى مَعْصِيَتِهِ . وَيَحْتُ اللَّهُ تَعَالَى النَّاسَ عَلَى الْمُبَادَرَةِ وَالْإِسْرَاعِ إِلَى طَاعَةِ اللَّهِ ، وَاتِّبَاعِ شَرَعِهِ الَّذِي جَعَلَهُ نَاسِخًا مِمَّا قَبْلَهُ مِنَ الشَّرَائِعِ ، وَيُخَبِّرُهُمْ أَنَّ إِلَيْهِ مَرْجِعُهُمْ وَمَصِيرُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَيُخَبِّرُهُمْ بِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ ، وَيَجْزِي كُلَّ عَامِلٍ بِعَمَلِهِ .^{١٨٢}

وفي هذا أمور:

١- توجيه الخطاب للنبي من الله سبحانه وتعالى، وفي هذا تكريم للنبي الكريم، وتشريف لمقامه العظيم، وقرينه من ربه جل وعلا.. ٢- العدول عن ذكر القرآن وتسميته بالكتاب، إشارة إلى أنه الأصل الذي ترجع إليه الكتب السماوية التي نزلت على الأنبياء من قبل، والتي هي جميعها كتاب واحد.

٣- في وصف الكتاب بالحق- مع أن نزوله من عند الله، يخلع عليه هذه الصفة من غير وصف- هو توكيد لما يحمل من الحق، وصيانة لهذا الحق من أن يقع تحت تحريف أو تبديل، إذ كان مترلا بيد الله.. «وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ» .. إنه غرس من غرس الله، ولن يتعرض هذا الغرس الإلهي لأية آفة من

١٨٢ - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ٧١٨، بترقيم الشاملة آليا)

الآفات التي تعرّض لها غيره.. وهذا ما يشير إليه قوله سبحانه: «إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ»

وفي قوله تعالى: «مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيِّمًا عَلَيْهِ» أمور أيضا:

١- أن هذا الكتاب مصدق لما بين يديه من الكتاب.. والكتاب الأول هو القرآن، والكتاب الثاني هو جميع الكتب السابقة، أي هو مستول عليها، ومشمتمل على أصولها، التي تنضبط عليه، وترجع عند تأويلها إليه..

وقوله تعالى: «فَاحْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ» هو خطاب للنبي أن يحكم بين المحتكمين إليه من اليهود والنصارى، بما أنزل الله، وأن يكون القرآن الذي بين يديه هو عمدة الأحكام، يرجع إليه، وتنضبط أحكام الكتب السابقة على أحكامه، فما وافقه منها أخذ به، وما خالفه اعتبر محرفا ومبدلا، ليس من كتاب الله، ولا من شريعة الله.

وقوله سبحانه: «وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ» هو تنبيه للنبي ألا يمدّ بصره إلى تحريفات أهل الكتاب، وإلى الشرائع التي أحدثوها..

وحسبه ما بين يديه من الحق الذي يجده في القرآن الكريم. وقوله سبحانه: «لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا» هو بيان للحكمة في تعدد الشرائع السماوية، وتعدد الكتب التي جاءت بها، والرسل الذين حملوها.. إذ كان لكل أمة زمانها ومكانها، وللزمان والمكان، أثره في الأمم، وفي اختلاف مناهجها في الحياة، وأساليبها في العمل.. فكان أن حمل رسل الله إلى كل أمة قسما من شريعة الله، مقدورا بقدرها، محسوبا بحسابها، وما يلائم طبيعتها، وظروف زمانها ومكانها.. وهي جميعها (أي الشرائع) تستقى من شريعة واحدة، وتورد أتباعها على مورد من مواردها..

وفي قوله تعالى: «شِرْعَةً» ما يشير إلى أنها مقطع من مقاطع الشريعة العامة، التي جاء بها القرآن الكريم، وأن تلك الشريعة ما هي إلا مورد ترده الأمة على نهر الشريعة العامة، فتستقى منه، وتحمل بقدر ما تحتتمل..

وفي قوله تعالى: «وَمِنْهَاجًا» إشارة أخرى إلى اختلاف الأمم والشعوب، وأنها لا يمكن أن ترد موردا واحدا، على الشريعة العامة، وأن تحشر حشرا على مورد واحد منها.. لاختلاف الطبيعة، واللغة، وغيرها مما يجعل لكل أمة وجهها الذي تظهر به في الحياة، فاقتضت حكمة الحكيم العليم أن يقيم كل أمة على مورد من شريعته.

وقوله تعالى: «وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً» أي لو أراد الله سبحانه أن يجعل الناس أمة واحدة، لتلقى على مشاعر واحدة، ولغة واحدة، لفعل، فما لمشيئته من معقب، أو معترض، ولكنه سبحانه حكيم عليم، اقتضت حكمته، وشاءت إرادته أن يجعل الناس أمة وشعوبا، كما جعلهم أفرادا، وكما جعلهم ذكرا وأنثى..

وقوله سبحانه: «وَلَكِنْ لِيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ» أي ولكنه سبحانه وتعالى لم يجعلكم أمة واحدة، كما لم يجعلكم كائنا واحدا، ليكون لكل أمة حسابها، كما يكون لكل فرد حسابه، وفي مجال العمل والخير والحق تتسابق الأمم، كما يتسابق الأفراد.

وقوله تعالى: «فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ» والاستباق: هو السبق والإدراك..

أي أدركوا الخيرات التي دعيتم إليها في كتب الله التي بين أيديكم وبادروا إلى تحصيلها، قبل أن تفلت منكم، فلا يبقى في أيديكم إلا الحسرة، وإلا الندم، وسوء العاقبة.

وقوله سبحانه: «إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ» تحذير لهؤلاء المختلفين في كتب الله، المخرفين لها، وأهم سيرجعون إلى الله يوما، وسيحاسبون على ما كان منهم من عبث بالشرائع التي في أيديهم، وحملها على ما تشتهي أنفسهم.. فما جرى منها مع أهوائهم قبلوه، وما لم يجر منها على ما يشتهون حرفوه وبدلوه.. ولهذا الأفعال المنكرة، جزاؤها المرصود لأصحابها.^{١٨٣}

وأنزلنا إليك يا محمد، القرآن: قائما بالحق، الذي لا ريب فيه، مصدقا لما تقدمه من الكتب السماوية، التي نزلت على الأنبياء قبله. فلا يختلف عنها - ولا تختلف عنه - فيما جاء من أصول العقائد والشرائع.

(وَمُهَيِّمِنًا عَلَيْهِ): أي مسيطرا ورقيا على سائر الكتب السماوية التي تقدمته قبل تحريفها. ومُنَبِّهًا إلى ما وقع فيها من تحريف. ومقتضى الهيمنة أن صاحبها هو - لا سواه - المصدر التشريعي للإنسانية.

(فَاحْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ): أي فاحكم بين أهل الكتاب بالحق، الذي أنزله الله إليك في كتابه الكريم. فإنه المرجع السماوي الصحيح، المحفوظ من التحريف. وكل ما لا يوافق في التوراة والإنجيل دخيل، يجرم العمل به وتصديقه. ويكفر من يعتقد تزيلا من عند الله تعالى.

(وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ): أي لا تعدل عما جاءك من الحق، متبعا أهواءهم الزائفة الناشئة عن التحريف والتبديل.

(لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً): أي لكل أمة منكم - يا بني آدم - جعلنا شريعة تناسب أحوالها وأزمانها.

(وَمِنْهَا جَا): أي طريقا واضحا تسير عليه في تنفيذ أحكام شريعتهم.

فالقرآن الكريم. شريعة زمانه. إلى يوم القيامة.

قال ابن كثير: هذا إخبار عن الأمم المختلفة الأديان، باعتبار ما بعث الله به رسله الكرام من الشرائع

المختلفة في الأحلام المتفقة في التوحيد، كما ثبت في صحيح البخاري، عن أبي هريرة - رضي الله عنه

- أن رسول الله ﷺ قال: "أنا أولى الناس بعيسى ابن مريم في الدنيا والآخرة. والآنبياء إخوة لعلات.

أمهاتهم شتى، ودينهم واحد". أي: في التوحيد الذي أرسل به كما رسول أرسله. وضمنه كل كتاب

أنزله، قال تعالى: "وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ".

^{١٨٣} - التفسير القرآني للقرآن (١١٠٨ / ٣)

{وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً}: أي جماعة متفقة على شريعة واحدة في جميع الأزمنة. من غير اختلاف بينكم في شيء من الأحكام الدينية.

{وَلَكِنْ لِيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ}: أي ولكن أنزل إليكم شرائع، مناهج مختلفة؛ ليعاملكم معاملة من يختبركم فيما آتاكم من الشرائع. ومدى امتثالكم لأحكامها. هل تعملون بها مدعين لها. معتقدين أن في اختلافها نفعاً لكم في معاشكم ومعادكم؟ وهل تستجيبون لدعوة خاتم أنبيائه: الذي جاءكم بالشرعية، التي خُتِمتَ بها الشرائع، لتكون شريعة الناس كافة إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها؟ {فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ}: أي فليسبق كل منكم غيره إلى فعل الخيرات. وهي تتجلى - في أسمى معانيها - في شريعة الإسلام التي جاء بها القرآن.

{إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا}: أي إلى الله - لا إلى غيره - مصيركم ومعادكم أيها الناس. {فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ}: أي فيخبركم بما كنتم فيه تختلفون في الدنيا، من أمور الدين، ويجازيكم ويفصل بين الحق منكم والمبطل، والعامل والمفرط.^{١٨٤}

وهذه الشرائع التي تختلف باختلاف الأمم، هي التي تتغير بحسب تغير الأزمنة والأحوال، وكلها ترجع إلى العدل في وقت شرعتها، وأما الأصول الكبار التي هي مصلحة وحكمة في كل زمان، فإنها لا تختلف، فتشرع في جميع الشرائع. {وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً} تبعاً لشرعية واحدة، لا يختلف متأخرها و [لا] متقدمها.

{وَلَكِنْ لِيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ} فيختبركم وينظر كيف تعملون، ويتلى كل أمة بحسب ما تقتضيه حكمته، ويؤتي كل أحد ما يليق به، وليحصل التنافس بين الأمم فكل أمة تحرص على سبق غيرها، ولهذا قال: {فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ} أي: بادروا إليها وأكملوها، فإن الخيرات الشاملة لكل فرض ومستحب، من حقوق الله وحقوق عباده، لا يصير فاعلها سابقاً لغيره مستولياً على الأمر، إلا بأمرين:

المبادرة إليها، وانتهاز الفرصة حين يجيء وقتها ويعرض عارضها، والاجتهاد في أدائها كاملة على الوجه المأمور به. ويستدل بهذه الآية، على المبادرة لأداء الصلاة وغيرها في أول وقتها، وعلى أنه ينبغي أن لا يقتصر العبد على مجرد ما يجزئ في الصلاة وغيرها من العبادات من الأمور الواجبة، بل ينبغي أن يأتي بالمستحبات، التي يقدر عليها لتمامها وتكمل، ويحصل بها السبق.

{إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا} الأمم السابقة واللاحقة، كلهم سيجمعهم الله ليوم لا ريب فيه. {فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ} من الشرائع والأعمال، فيثيب أهل الحق والعمل الصالح، ويعاقب أهل الباطل والعمل السيئ.^{١٨٥}

١٨٤ - التفسير الوسيط - مجمع البحوث (٢/ ١٠٨٦)

١٨٥ - تفسير السعدي = تيسير الكريم الرحمن (ص: ٢٣٤)

يقف الإنسان أمام هذه النصاعة في التعبير، وهذا الحسم في التقرير، وهذا الاحتياط البالغ لكل ما قد يهجس في الخاطر من مبررات لترك شيء - ولو قليل - من هذه الشريعة في بعض الملابس والظروف

يقف الإنسان أمام هذا كله، فيعجب كيف ساغ لمسلم - يدعي الإسلام - أن يترك شريعة الله كلها، بدعوى الملابس والظروف! وكيف ساغ له أن يظل يدعي الإسلام بعد هذا الترك الكلي لشريعة الله! وكيف لا يزال الناس يسمون أنفسهم «مسلمين»؟! وقد خلعوا ربة الإسلام من رقابهم، وهم يخلعون شريعة الله كلها ويرفضون الإقرار له بالألوهية، في صورة رفضهم الإقرار بشريعته، وبصلاحية هذه الشريعة في جميع الملابس والظروف، وبضرورة تطبيقها كلها في جميع الملابس والظروف! «وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ» ..

يتمثل الحق في صدوره من جهة الألوهية، وهي الجهة التي تملك حق تنزيل الشرائع، وفرض القوانين .. ويتمثل الحق في محتوياته، وفي كل ما يعرض له من شئون العقيدة والشريعة، وفي كل ما يقصه من خبر، وما يحمله من توجيه: «مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيِّمًا عَلَيْهِ» .. فهو الصورة الأخيرة لدين الله، وهو المرجع الأخير في هذا الشأن، والمرجع الأخير في منهج الحياة وشرائع الناس، ونظام حياتهم، بلا تعديل بعد ذلك ولا تبديل.

ومن ثم فكل اختلاف يجب أن يرد إلى هذا الكتاب ليفصل فيه. سواء كان هذا الاختلاف في التصور الاعتقادي بين أصحاب الديانات السماوية، أو في الشريعة التي جاء هذا الكتاب بصورتها الأخيرة. أو كان هذا الاختلاف بين المسلمين أنفسهم، فالمرجع الذي يعودون إليه بأرائهم في شأن الحياة كله هو هذا الكتاب، ولا قيمة لآراء الرجال ما لم يكن لها أصل تستند إليه من هذا المرجع الأخير. وتترتب على هذه الحقيقة مقتضياتها المباشرة: «فَاحْكُم بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ، وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ» ..

والأمر موجه ابتداء إلى رسول الله - ﷺ - فيما كان فيه من أمر أهل الكتاب الذين يجيئون إليه متحاكمين. ولكنه ليس خاصا بهذا السبب، بل هو عام .. وإلى آخر الزمان .. طالما أنه ليس هناك رسول جديد، ولا رسالة جديدة، لتعديل شيء ما في هذا المرجع الأخير! لقد كمل هذا الدين، وتمت به نعمة الله على المسلمين. ورضيه الله لهم منهج حياة للناس أجمعين. ولم يعد هنالك من سبيل لتعديل شيء فيه أو تبديله، ولا لترك شيء من حكمه إلى حكم آخر، ولا شيء من شريعته إلى شريعة أخرى. وقد علم الله حين رضيه للناس، أنه يسع الناس جميعا. وعلم الله حين رضيه مرجعا أخيرا أنه يحقق الخير للناس جميعا. وأنه يسع حياة الناس جميعا، إلى يوم الدين. وأي تعديل في هذا المنهج - ودعك من العدول عنه - هو إنكار لهذا المعلوم من الدين بالضرورة. يخرج صاحبه من هذا الدين. ولو قال باللسان ألف مرة: إنه من المسلمين! وقد علم الله أن معاذير كثيرة يمكن أن تقوم وأن يبرر بها العدول

عن شيء مما أنزل الله واتباع أهواء المحكومين المتحاكمين .. وأن هواجس قد تتسرب في ضرورة الحكم بما أنزل الله كله بلا عدول عن شيء فيه، في بعض الملابس والظروف. فحذر الله نبيه - ﷺ - في هذه الآيات مرتين من اتباع أهواء المتحاكمين، ومن فتنهم له عن بعض ما أنزل الله إليه .. وأولى هذه الهواجس: الرغبة البشرية الخفية في تأليف القلوب بين الطوائف المتعددة، والاتجاهات والعقائد المتجمعة في بلد واحد. ومسايرة بعض رغباتهم عندما تصطدم ببعض أحكام الشريعة، والميل إلى التساهل في الأمور الطفيفة، أو التي يبدو أنها ليست من أساسيات الشريعة!

وقد روي أن اليهود عرضوا على رسول الله - ﷺ - أن يؤمنوا له إذا تصالح معهم على التسامح في أحكام بعينها منها حكم الرجم... وأن هذا التحذير قد نزل بخصوص هذا العرض .. ولكن الأمر - كما هو ظاهر - أعم من حالة بعينها وعرض بعينه. فهو أمر يعرض في مناسبات شتى، ويتعرض له أصحاب هذه الشريعة في كل حين .. وقد شاء الله - سبحانه - أن يحسم في هذا الأمر، وأن يقطع الطريق على الرغبة البشرية الخفية في التساهل مراعاة للاعتبارات والظروف، وتأليفاً للقلوب حين تختلف الرغبات والأهواء.

فقال لنبيه: إن الله لو شاء لجعل الناس أمة واحدة ولكنه جعل لكل منهم طريقاً ومنهاجاً وجعلهم مبتلين مختبرين فيما آتاهم من الدين والشريعة، وما آتاهم في الحياة كلها من عطايا. وأن كلا منهم يسلك طريقه ثم يرجعون كلهم إلى الله، فينبئهم بالحقيقة، ويحاسبهم على ما اتخذوا من منهج وطريق .. وأنه إذن لا يجوز أن يفكر في التساهل في شيء من الشريعة لتجميع المختلفين في المشارب والمناهج .. فهم لا يتجمعون: «لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا. وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً. وَلَكِنْ لِيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ. فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ. إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا. فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ».

بذلك أغلق الله - سبحانه - مداخل الشيطان كلها وبخاصة ما يبدو منها خيراً وتأليفاً للقلوب وتجميعاً للصفوف بالتساهل في شيء من شريعة الله في مقابل إرضاء الجميع! أو في مقابل ما يسمونه وحدة الصفوف!

إن شريعة الله أبقى وأعلى من أن يضحى بجزء منها في مقابل شيء قدر الله ألا يكون! فالناس قد خلقوا ولكل منهم استعداد، ولكل منهم مشرب، ولكل منهم منهج، ولكل منهم طريق. ولحكمة من حكم الله خلقوا هكذا مختلفين.

وقد عرض الله عليهم الهدى وتركهم يستبقون. وجعل هذا ابتلاء لهم يقوم عليه جزاؤهم يوم يرجعون إليه، وهم إليه راجعون وإلها لتعلة باطلة إذن، ومحاولة فاشلة، أن يحاول أحد تجميعهم على حساب شريعة الله، أو بتعبير آخر على حساب صلاح الحياة البشرية وفلاحها. فالعدول أو التعديل في شريعة الله لا يعني شيئاً إلا الفساد في الأرض، وإلا الانحراف عن المنهج الوحيد القويم، وإلا انتفاء العدالة في حياة البشر، وإلا عبودية الناس بعضهم لبعض، واتخاذ بعضهم لبعض أرباباً من دون الله .. وهو شر

عظيم وفساد عظيم .. لا يجوز ارتكابه في محاولة عقيمة لا تكون لأنها غير ما قدره الله في طبيعة البشر ولأنها مضادة للحكمة التي من أجلها قدر ما قدر من اختلاف المناهج والمشارع، والاتجاهات والمشارب .. وهو خالق وصاحب الأمر الأول فيهم والآخر. وإليه المرجع والمصير ..

إن محاولة التساهل في شيء من شريعة الله، لمثل هذا الغرض، تبدو - في ظل هذا النص الصادق الذي يبدو مصداقه في واقع الحياة البشرية في كل ناحية - محاولة سخيقة لا مبرر لها من الواقع ولا سند لها من إرادة الله ولا قبول لها في حس المسلم، الذي لا يحاول إلا تحقيق مشيئة الله. فكيف وبعض من يسمون أنفسهم «مسلمين» يقولون: إنه لا يجوز تطبيق الشريعة حتى لا نخسر «السائحين»!!!

أي والله هكذا يقولون! ويعود السياق فيؤكد هذه الحقيقة، ويزيدها وضوحا. فالنص الأول: «فَأَحْكُمُ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ» .. قد يعني النهي عن ترك شريعة الله كلها إلى أهوائهم! فالآن يحذره من فتنهم له عن بعض ما أنزل الله إليه: «وَأَنْ أَحْكُمُ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ، وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ، وَاحْذَرُهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ» ..

فالتحذير هنا أشد وأدق وهو تصوير للأمر على حقيقته .. فهي فتنة يجب أن تحذر .. والأمر في هذا المجال لا يعدو أن يكون حكما بما أنزل الله كاملا أو أن يكون اتباعا للهوى وفتنة يحذر الله منها.^{١٨٦}

وعَنْ فُرَاتِ الْقَزَازِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَازِمٍ، قَالَ: قَاعَدْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ حَمْسَ سِنِينَ، فَسَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ تَسُوسُهُمُ الْأَنْبِيَاءُ، كُلَّمَا هَلَكَ نَبِيٌّ خَلَفَهُ نَبِيٌّ، وَإِنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، وَسَيَكُونُ خُلَفَاءُ فَيَكْثُرُونَ» قَالُوا: فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: «فُوا بَبَيْعَةِ الْأَوَّلِ فَالْأَوَّلِ، أَعْطَوْهُمْ حَقَّهُمْ، فَإِنَّ اللَّهَ سَأَلَهُمْ عَمَّا اسْتَرْعَاهُمْ»^{١٨٧}

فولاة الأمر في الأمة يخلفون رسول الله - ﷺ - في سياسة الأمة السياسة العادلة، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: قَامَ عَلِيٌّ عَلَى الْمَنْبَرِ فَذَكَرَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ: قَبِضَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَاسْتَخْلَفَ أَبُو بَكْرٍ، فَعَمِلَ بِعَمَلِهِ وَسَارَ بِسِيرَتِهِ، حَتَّى قَبِضَهُ اللَّهُ عَلَى ذَلِكَ، ثُمَّ اسْتَخْلَفَ عُمَرُ فَعَمِلَ بِعَمَلِهِمَا، وَسَارَ بِسِيرَتِهِمَا، حَتَّى قَبِضَهُ اللَّهُ عَلَى ذَلِكَ.^{١٨٨}

وعَنْ كَثِيرِ بْنِ قَيْسٍ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ أَبِي الدَّرْدَاءِ فِي مَسْجِدِ دِمَشْقَ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا أَبَا الدَّرْدَاءِ، إِنِّي أَتَيْتُكَ مِنْ مَدِينَةِ الرَّسُولِ فِي حَدِيثٍ بَلَّغْتَنِي أَنَّكَ تُحَدِّثُهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -، فَقَالَ أَبُو

^{١٨٦} - في ظلال القرآن للسيد قطب - ط - ١ - ت - علي بن نايف الشحود (ص: ١٢٩٣)

^{١٨٧} - الأحاديث التي اتفق عليها البخاري ومسلم (ص: ٤٣٩) ٣٤٥٥ - ١٢٢٤ -

[ش أخرجه مسلم في الإمامة باب وجوب الوفاء ببيعة الخلفاء الأول فالأول رقم ١٨٤٢. (تسوسهم) تتولى أمورهم والسياسة القيام على الشيء بما يصلحه. (فيكثرون) أي يكون أكثر من حاكم واحد للمسلمين في زمن واحد. (فوا) من الوفاء. (بيعة الأول فالأول) أي إن الذي تولى الأمر وبويع قبل غيره هو صاحب البيعة الصحيحة التي يجب الوفاء بها وبيعة الثاني باطلة يجرم الوفاء بها مطلقا.

(أعطوهم حقهم) أطيعوهم في غير معصية. (سائلهم) محاسبهم بالخير والشر عن حال رعيتهم]

^{١٨٨} - فضائل الصحابة لأحمد بن حنبل (١/ ١٠١) (٧٢) حسن

الدَّرْدَاءُ: أَمَا جِئْتَ لِحَاجَةٍ، أَمَا جِئْتَ لِتِجَارَةٍ، أَمَا جِئْتَ إِلَا لِهَذَا الْحَدِيثِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ -، يَقُولُ: «مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَطْلُبُ فِيهِ عِلْمًا، سَلَكَ اللَّهُ بِهِ طَرِيقًا مِنْ طُرُقِ الْجَنَّةِ، وَالْمَلَائِكَةُ تَضَعُ أَجْنَحَتَهَا رِضًا لِطَالِبِ الْعِلْمِ، وَإِنَّ الْعَالَمَ يَسْتَغْفِرُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ، وَمَنْ فِي الْأَرْضِ، وَالْحَيَاتَانِ فِي الْمَاءِ، وَفَضَلَ الْعَالَمَ عَلَى الْعَابِدِ، كَفَضْلِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ عَلَى سَائِرِ الْكَوَاكِبِ، إِنَّ الْعُلَمَاءَ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ، إِنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَمْ يُوْرثُوا دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا، وَأُوْرثُوا الْعِلْمَ، فَمَنْ أَخَذَهُ أَخَذَ بِحِطِّ وَافِرٍ».^{١٨٩}

وَعَنِ الْحَسَنِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: «رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَى خُلَفَائِي» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ قَالُوا: وَمَنْ خُلَفَاؤُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الَّذِينَ يُحْيُونَ سُنَّتِي وَيُعَلِّمُونَهَا عِبَادَ اللَّهِ»^{١٩٠} فَهَؤُلَاءِ هُمْ وُلَاةُ الْأَمْرِ بَعْدَهُ وَهُمْ الْأَمْرَاءُ وَالْعُلَمَاءُ^{١٩١}

وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله: أي أنهم كانوا إذا ظهر فيهم فساد بعث الله لهم نبيًا لهم يُقيم أمرهم ويُزيل ما غيروا من أحكام التَّوراة، وفيه إشارة إلى أنه لا بد للرعية من قائم بأمرها يحملها على الطريق الحسنة ويُصِف المظلوم من الظالم.^{١٩٢}

وَعَنْ رَافِعِ بْنِ عَمْرٍو الطَّائِيِّ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَمْرَوُ بْنَ الْعَاصِ عَلَى جَيْشِ ذَاتِ السَّلَاسِلِ، وَبَعَثَ مَعَهُ فِي ذَلِكَ الْجَيْشِ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَسِرَاةُ أَصْحَابِهِ، فَانْطَلَقُوا حَتَّى نَزَلُوا جَبَلَ طَبِيِّ، فَقَالَ عَمْرُو: انظُرُوا إِلَى رَجُلٍ دَلِيلٍ بِالطَّرِيقِ، فَقَالُوا: مَا نَعْلَمُهُ إِلَّا رَافِعُ بْنُ عَمْرٍو، فَإِنَّهُ كَانَ رَيْبًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ - فَسَأَلْتُ طَارِقًا: مَا الرَّيْبُ؟ قَالَ: اللَّصُّ الَّذِي يَعْزُو الْقَوْمَ وَحَدَهُ فَيَسْرِقُ - قَالَ رَافِعُ: فَلَمَّا قَضَيْنَا غَرَاتِنَا وَانْتَهَيْتُ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي كُنَّا حَرَجْنَا مِنْهُ، تَوَسَّمتُ أَبَا بَكْرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَاتَيْتُهُ فَقُلْتُ: يَا صَاحِبَ الْخَلَالِ إِنِّي تَوَسَّمتُكَ مِنْ بَيْنِ أَصْحَابِكَ، فَاتَّيَنِي بِشَيْءٍ إِذَا حَفَظْتُهُ كُنْتُ مِثْلَكَ فَقَالَ: «أَتَحْفَظُ أَصَابِعَكَ الْخَمْسَ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «تَشْهَدُ أَنَّ لِي إِلَهًا إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ الْخَمْسَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ إِنْ كَانَ لَكَ، وَتَحُجُّ الْبَيْتَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ، حَفَظْتَ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «وَأُخْرَى لَا تَوَمَّرَنَّ عَلَى اثْنَيْنِ» قُلْتُ: هَلْ تَكُونُ الْإِمْرَةَ إِلَّا فِيكُمْ أَهْلَ بَدْرِ؟ قَالَ: «يُوشِكُ أَنْ تَفْتَنُوا حَتَّى تَبْلَعَكَ وَمَنْ هُوَ دُونَكَ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمَّا بَعَثَ نَبِيَّهُ - ﷺ - دَخَلَ النَّاسُ فِي الْإِسْلَامِ، فَمِنْهُمْ مَنْ دَخَلَ فَهَدَاهُ اللَّهُ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَكْرَهَهُ السَّيْفُ، فَهُوَ عَوَادُ اللَّهِ وَجِيرَانُ اللَّهِ فِي خِفَارَةِ

^{١٨٩} - صحيح ابن حبان - مخرجا (٢٨٩ / ١) (٨٨) صحيح

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فِي هَذَا الْحَدِيثِ بَيَانٌ وَاضِحٌ أَنَّ الْعُلَمَاءَ الَّذِينَ لَهُمُ الْفَضْلُ الَّذِي ذَكَرْنَا، هُمُ الَّذِينَ يُعَلِّمُونَ عِلْمَ النَّبِيِّ - ﷺ -، دُونَ غَيْرِهِ مِنْ سَائِرِ الْعُلُومِ، أَلَا تَرَاهُ يَقُولُ: «الْعُلَمَاءُ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ» وَالْأَنْبِيَاءَ لَمْ يُوْرثُوا إِلَّا الْعِلْمَ، وَعِلْمَ نَبِيِّنَا - ﷺ - سُنَّتُهُ، فَمَنْ تَعَرَّى عَنْ مَعْرِفَتِهَا لَمْ يَكُنْ مِنْ وَرَثَةِ الْأَنْبِيَاءِ.

^{١٩٠} - جامع بيان العلم وفضله (٢٠٧ / ١) (٢٢٠) والإبانة الكبرى لابن بطة (٢٠١ / ١) (٣٧) صحيح مرسل

^{١٩١} - مجموع الفتاوى (١١٧ / ١٩)

^{١٩٢} - فتح الباري شرح صحيح البخاري - ط دار المعرفة (٤٩٧ / ٦)

اللَّهُ، إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا كَانَ أَمِيرًا، فَتَطَالَمَ النَّاسُ بَيْنَهُمْ، فَلَمْ يَأْخُذْ لِبَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضٍ، انْتَقَمَ اللَّهُ مِنْهُ، إِنَّ الرَّجُلَ لَتُؤْخَذُ شَاةُ جَارِهِ فَيُظَلُّ نَاتِيَّ عَضَلَتِهِ غَضْبًا لِحَارِهِ، وَاللَّهُ مِنْ وَرَاءِ جَارِهِ» قَالَ رَافِعٌ: فَمَكَثْتُ سَنَةً، ثُمَّ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ اسْتُخْلِفَ، فَرَكِبْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ: أَنَا رَافِعٌ، كُنْتُ لَقَيْتُكَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا مَكَانَ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: «عَرَفْتُ»، قُلْتُ: كُنْتُ نَهَيْتَنِي عَنِ الْإِمَارَةِ، ثُمَّ رَكِبْتَ بِأَعْظَمَ مِنْ ذَلِكَ أُمَّةَ مُحَمَّدٍ ﷺ - قَالَ: «نَعَمْ، فَمَنْ لَمْ يَقُمْ فِيهِمْ بَكْتَابِ اللَّهِ فَعَلَيْهِ بِهِلَةُ اللَّهِ» يَعْنِي لَعْنَةُ اللَّهِ^{١٩٣}

وقال الإمام ابن القيم رحمه الله: "ومن له ذوق في الشريعة واطلاع على كمالها وعدلها وسعتها ومصطلحتها وأن الخلق لا صلاح لهم بدونها البتة علم أن السياسة العادلة جزء من أجزائها وفرع من فروعها وأن من أحاط علما بمقاصدها ووضعها لم يحتج معها إلى سياسة غيرها البتة.

فإن السياسة نوعان: سياسة ظالمة فالشريعة تحرمها، وسياسة عادلة تخرج الحق من الظالم الفاجر وهي من الشريعة علمها وخفيت على من خفيت عنه"^{١٩٤}

وقال أيضا: "فلا يقال: إن السياسة العادلة مخالفة لما نطق به الشرع، بل هي موافقة لما جاء به، بل هي جزء من أجزائه، ونحن نسميها سياسة تبعا لمصطلحهم، وإنما هي عدل الله ورسوله، ظهر بهذه الأمارات والعلماء"^{١٩٥}.

وقال أيضا: "وتقسيم بعضهم طرق الحكم إلى شريعة وسياسة كتقسيم غيرهم الدين إلى شريعة وحقيقة، وتقسيم آخرين الدين إلى عقل ونقل، وكل ذلك تقسيم باطل، بل السياسة والحقيقة والطريقة والعقل كل ذلك ينقسم إلى قسمين: صحيح، وفاسد؛ فالصحيح قسم من أقسام الشريعة لا قسم لها، والباطل ضدها ومنافيتها، وهذا الأصل من أهم الأصول وأنفعها، وهو مبني على حرف واحد، وهو عموم رسالته ﷺ - بالنسبة إلى كل ما يحتاج إليه العباد في معارفهم وعلومهم وأعمالهم، وأنه لم يخرج أمته إلى أحد بعده، وإنما حاجتهم إلى من يبلغهم عنه ما جاء به، فرسالته عمومان محفوظان لا يتطرق إليهما تخصيص: عموم بالنسبة إلى المرسل إليهم، وعموم بالنسبة إلى كل ما يحتاج إليه من بعث إليه في أصول الدين وفروعه؛ فرسالته كافية شافية عامة، لا خروج إلى سواها، ولا يتم الإيمان به إلا بإثبات عموم رسالته في هذا وهذا، فلا يخرج أحد من المكلفين عن رسالته، ولا يخرج نوع من أنواع الحق الذي تحتاج إليه الأمة في علومها وأعمالها عما جاء به."^{١٩٦}

^{١٩٣} - المعجم الكبير للطبراني (٥ / ٢١) (٤٤٦٧) صحيح

^{١٩٤} - بدائع الفوائد (٣ / ١١٧)

^{١٩٥} - الطرق الحكمية (ص: ١٤)

^{١٩٦} - إعلام الموقعين عن رب العالمين (٤ / ٢٨٥)

فإن الله تعالى أنزل الكتاب والميزان ليقوم الناس بالحق والعدل، كما قال تعالى: {لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَن يَنْصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ} [الحديد: ٢٥].

فجعل الله تعالى المقصود من إرسال الرسل، وإنزال الكتب قيام الناس بالعدل في حق الله وحقوق العباد، فالقرآن والميزان وهو العدل وما يعرف به العدل متلازمان، فكل ما جاء به شرع الله فهو حق وعدل، وكل ما خرج عن شرع الله وخالفه من سياسات أو أحكام أو غيرها فهو ظلم وجور، وقد قال الله تعالى: {وَمَن لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ} [المائدة: ٤٥].

فكل حكم غير حكم الله تعالى فهو ظلم وكفر، وكل من حكم بين الناس بغير شرع الله تبارك وتعالى فهو كافر ظالم قد حكم بالظلم، ولو ادّعاه عدلاً.^{١٩٧}

وعن جابر بن سمرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا هَلَكَ كِسْرَى فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ، وَإِذَا هَلَكَ قَيْصَرٌ فَلَا قَيْصَرَ بَعْدَهُ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتُنْفَقَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ»^{١٩٨}
وعن أبي هريرة، أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا هَلَكَ كِسْرَى، فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ، وَإِذَا هَلَكَ قَيْصَرٌ فَلَا قَيْصَرَ بَعْدَهُ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَتُنْفَقَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ»^{١٩٩}

وعن الثعمان بن بشير، قال: كُنَّا فُجُودًا فِي الْمَسْجِدِ ، وَكَانَ بَشِيرٌ رَجُلًا يَكْفُ حَدِيثَهُ ، فَجَاءَ أَبُو ثَعْلَبَةَ الْخُسْنِيُّ ، فَقَالَ : يَا بَشِيرُ بْنُ سَعْدٍ ، أَتَحْفَظُ حَدِيثَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْأُمْرَاءِ ؟ فَقَالَ حُذَيْفَةُ : أَنَا أَحْفَظُ حُطْبَتَهُ ، فَجَلَسَ أَبُو ثَعْلَبَةَ ، فَقَالَ حُذَيْفَةُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : تَكُونُ الثُّبُوءُ فِيكُمْ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ

^{١٩٧} - المهذب في فقه السياسة الشرعية (ص: ٧٨) فما بعدها

^{١٩٨} - الأحاديث التي اتفق عليها البخاري ومسلم (ص: ٣٩٧) ٣١٢١ - ١١١٣ - [ش أخرجه مسلم في الفتن وأشراط الساعة باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل رقم ٢٩١٩]

^{١٩٩} - الأحاديث التي اتفق عليها البخاري ومسلم (ص: ٤٦٣) ٣٦١٨ - ١٣٠٠ - صحيح مسلم (٤/ ٢٢٣٦) ٧٥ - (٢٩١٨) وقد استشكل هذا مع بقاء مملكة الفرس لأن آخرهم قتل في زمان عثمان، واستشكل أيضاً مع بقاء مملكة الروم وأجيب عن ذلك بأن المراد لا يبقى كسرى بالعراق ولا قيصر بالشام، وهذا منقول عن الشافعي قال: وسبب الحديث أن قريشاً كانوا يأتون الشام والعراق تجاراً، فلما أسلموا خافوا انقطاع سفرهم إليهما لدخولهم في الإسلام، فقال النبي ﷺ ذلك لهم تطيباً لقلوبهم وتبشيراً لهم بأن ملكهما سيؤول عن الإقليمين المذكورين.

وقيل: الحكمة في أن قيصر بقي ملكه وإنما ارتفع من الشام وما والاها وكسرى ذهب ملكه أصلاً ورأساً أن قيصر لما جاءه كتاب النبي ﷺ قبله وكاد أن يسلم كما مضى بسط ذلك في أول الكتاب، وكسرى لما أتاه كتاب النبي ﷺ مزقه فدعا النبي ﷺ أن يمزق ملكه كل ممزق فكان كذلك.

قال الخطابي: معناه فلا قيصر بعده يملك مثل ما يملك، وذلك أنه كان بالشام وبها بيت المقدس الذي لا يتم للنصارى نُسك إلا به، ولا يملك على الروم أحد إلا كان قد دخله إما سراً وإما جهراً، فاجلجلى عنها قيصر واستفتحت خزائنه ولم يخلفه أحد من القياصرة في تلك البلاد بعد.

وعلى كل تقدير فالمراد من الحديث وقع لا محالة لأنهما لم تبق مملكتهما على الوجه الذي كان في زمن النبي ﷺ كما قررته. ففتح الباري شرح صحيح البخاري - ط دار المعرفة (٦/ ٦٢٥)

تَكُونُ ، ثُمَّ يَرْفَعُهَا إِذَا شَاءَ أَنْ يَرْفَعَهَا ، ثُمَّ تَكُونُ خِلَافَةً عَلَى مِنْهَاجِ النُّبُوَّةِ ، فَتَكُونُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ تَكُونُ ، ثُمَّ يَرْفَعُهَا إِذَا شَاءَ أَنْ يَرْفَعَهَا ، ثُمَّ تَكُونُ مُلْكًا عَاصِيًا ، فَيَكُونُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَكُونَ ، ثُمَّ يَرْفَعُهَا إِذَا شَاءَ أَنْ يَرْفَعَهَا ، ثُمَّ تَكُونُ مُلْكًا جَبْرِيَّةً ، فَتَكُونُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ تَكُونَ ، ثُمَّ يَرْفَعُهَا إِذَا شَاءَ أَنْ يَرْفَعَهَا ، ثُمَّ تَكُونُ خِلَافَةً عَلَى مِنْهَاجِ النُّبُوَّةِ . ثُمَّ سَكَتَ . أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٢٠٠

وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ بَدَأَ هَذَا الْأَمْرَ حِينَ بَدَأَ بِنُبُوَّةِ وَرَحْمَةٍ، ثُمَّ يَعُودُ إِلَى خِلَافَةٍ، ثُمَّ يَعُودُ إِلَى سُلْطَانٍ وَرَحْمَةٍ، ثُمَّ يَعُودُ مُلْكًا وَرَحْمَةً، ثُمَّ يَعُودُ جَبْرِيَّةً تَكَادِمُونَ تَكَادِمَ الْحَمِيرِ، أَيُّهَا النَّاسُ، عَلَيْكُمْ بِالْغَزْوِ وَالْجِهَادِ مَا كَانَ حُلُومًا خَضِرًا قَبْلَ أَنْ يَكُونَ مُرًّا عَسِرًا، وَيَكُونُ تَمَامًا قَبْلَ أَنْ يَكُونَ رِمَامًا - أَوْ يَكُونُ حُطَامًا - ، فَإِذَا أَشَاطَتِ الْمَغَازِي وَأُكَلَّتِ الْعَنَائِمُ وَاسْتَحِلَّ الْحَرَامُ، فَعَلَيْكُمْ بِالرِّبَاطِ فَإِنَّهُ خَيْرُ جِهَادِكُمْ» ٢٠١

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : «أَوَّلُ هَذَا الْأَمْرِ نُبُوَّةٌ وَرَحْمَةٌ، ثُمَّ يَكُونُ خِلَافَةً وَرَحْمَةً، ثُمَّ يَكُونُ مُلْكًا وَرَحْمَةً، ثُمَّ يَكُونُ إِمَارَةً وَرَحْمَةً، ثُمَّ يَتَكَادِمُونَ عَلَيْهِ تَكَادِمَ الْحُمُرِ فَعَلَيْكُمْ بِالْجِهَادِ، وَإِنَّ أَفْضَلَ جِهَادِكُمُ الرِّبَاطُ، وَإِنْ أَفْضَلَ رِبَاطِكُمْ عَسَقْلَانُ» ٢٠٢

وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، قَالَ: خَطَبَ عُمَرُ النَّاسَ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ فِي مِثْلِ مَقَامِي هَذَا: «هَذَا الْأَمْرُ بَدَأَ نُبُوَّةً وَرَحْمَةً، وَسَيَعُودُ سُلْطَانًا وَرَحْمَةً، ثُمَّ يَكُونُ مُلْكًا وَرَحْمَةً» ٢٠٣

"قلت: هذا يؤكد أن الملك الوراثي كان فيه رحمة أيضاً، وليس فقط في الخلافة الراشدة، وإن كانت الخلافة الراشدة هي الأفضل في نظام الحكم الإسلامي، وذلك لأن النظام الوراثي قد يأتي بغير الأهل وقد يحصل فيه ظلم وعسف ... "

وفي هذا الحديث بشارة بعودة الخلافة على منهاج النبوة بعد الملك، والملك العاض من العض بالنواخذ، كأنه لظلمه وعسفه للرعية يعرضهم عضاً.

قلت: قد يكون الملك العاض الحرص على الإمارة والملك وليس الظلم بحد ذاته. ٢٠٤
وَعَنْ أَنَسٍ، قَالَ: «إِنَّهَا نُبُوَّةٌ وَرَحْمَةٌ، ثُمَّ خِلَافَةٌ وَرَحْمَةٌ، ثُمَّ مُلْكٌ عَضُوضٌ، ثُمَّ جَبْرِيَّةٌ، ثُمَّ طَوَاعِيَةٌ» ٢٠٥
وَعَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَحَدُهُمَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : «أَوَّلُ هَذِهِ الْأُمَّةِ نُبُوَّةٌ وَرَحْمَةٌ، ثُمَّ خِلَافَةٌ وَرَحْمَةٌ، ثُمَّ مُلْكٌ عَضُوضٌ» وَقَالَ أَحَدُهُمَا: «عَاضٌ وَفِيهِ رَحْمَةٌ، ثُمَّ جَبْرُوتٌ صَلْعَاءُ لَيْسَ لِأَحَدٍ فِيهَا مُتَعَلِّقٌ، تُضْرَبُ فِيهَا الرِّقَابُ، وَتُقَطَّعُ فِيهَا الْأَيْدِي وَالْأَرْجُلُ، وَتُؤَخَذُ فِيهَا الْأَمْوَالُ» ٢٠٦

٢٠٠ - مسند أحمد ط الرسالة (٣٠ / ٣٥٥) (١٨٤٠٦) صحيح

٢٠١ - المستدرک علی الصحیحین للحاکم (٤ / ٥٢٠) (٨٤٥٩) حسن

٢٠٢ - المعجم الكبير للطبراني (١١ / ٨٨) (١١١٣٨) صحيح لغيره

٢٠٣ - تاريخ أصبهان = أخبار أصبهان (١ / ٢٥١) حسن

٢٠٤ - المهذب في فقه السياسة الشرعية (ص: ٥٤٨)

٢٠٥ - السنن الواردة في الفتن للداني (٤ / ٨٢٤) (٤١٨) صحيح

وعن أبي عبيدة بن الجراح، رضي الله عنه قال: قال رسول الله - ﷺ - : «أول هذه الأمة نبوة ورحمة، ثم خلافة ورحمة، ثم ملك عضوض، ثم تصير حبرية وعبا»^{٢٠٧}

وعن خالد بن عمير العدوي، قال: خطبنا عتبة بن غزوان، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: أما بعد، فإن الدنيا قد آذنت بصرم وولت حذاء، ولم يبق منها إلا صباية كصباية الإناء، يتصائبها صاحبها، وإني لكم منتقلون منها إلى دار لا زوال لها، فانتقلوا بخير ما بحضرتكم، فإنه قد ذكر لنا أن الحجر يلقي من شفة جهنم، فيهوي فيها سبعين عاماً، لا يدرك لها قعراً، والله لثملان، أفعجبتكم؟ ولقد ذكر لنا أن ما بين مصرعين من مصاريع الجنة مسيرة أربعين سنة، وليأتين عليها يوم وهو كظيظ من الرحام، ولقد رأيتني سابع سبعة مع رسول الله - ﷺ - ، ما لنا طعام إلا ورق الشجر، حتى فرحت أشداقنا، فالتقطت برودة فشققتها بيني وبين سعد بن مالك، فأنزرت بنصفها وأنزرت سعد بن نصفها، فما أصبح اليوم منا أحد إلا أصبح أميراً على مصر من الأمصار، وإني أعود بالله أن أكون في نفسي عظيماً، وعند ﷺ غيراً، وإنها لم تكن نبوة قط إلا تناسخت، حتى يكون آخر عاقبتها ملكاً، فستخبرون وتجرّبون الأمراء بعدنا» رواه مسلم.^{٢٠٨}

وعن أبي الطفيل، أنه سمع حذيفة بن اليمان يقول: "يا أيها الناس ألسألوني؟ فإن الناس كانوا يسألون رسول الله ﷺ عن الخير، وكنت أسأله عن الشر، إن الله بعث نبيه ﷺ فدعا الناس من الكفر إلى الإيمان، ومن الضلالة إلى الهدى، فاستجاب له من استجاب، فحبي من الحق ما كان ميتاً، ومات من الباطل ما كان حياً، ثم ذهب النبوة فكانت الخلافة على منهاج النبوة"^{٢٠٩}

وعن خلاد بن عبد الرحمن، أن أبا الطفيل، حدثه أنه سمع حذيفة، يقول: يا أيها الناس، ألسألوني؟ فإن الناس كانوا يسألون رسول الله ﷺ عن الخير، وكنت أسأله عن الشر، أفلسألون عن ميت الأحياء؟ فقال: إن الله تعالى بعث محمداً ﷺ فدعا الناس من الضلالة إلى الهدى، ومن الكفر إلى الإيمان، فاستجاب له من استجاب، فحبي بالحق من كان ميتاً، ومات بالباطل من كان حياً، ثم ذهب النبوة فكانت الخلافة على منهاج النبوة، ثم يكون ملكاً عضوضاً، فمن الناس من ينكر بقلبه ويده ولسانه والحق استكمل، ومنهم من ينكر بقلبه ولسانه كافاً يده وشعبه من الحق ترك، ومنهم من ينكر

^{٢٠٦} - الفتن لعنيم بن حماد (١/ ٩٨) (٢٣٣) حسن

^{٢٠٧} - الفتن لعنيم بن حماد (١/ ٩٨) (٢٣٥) حسن

^{٢٠٨} - صحيح مسلم (٤/ ٢٢٧٨) ١٤ - (٢٩٦٧)

[ش (آذنت) أي أعلمت (بصرم) الصرم الانقطاع والذهاب (حذاء) مسرعة الانقطاع (صباية) البقية السيرة من الشراب تبقى في أسفل الإناء (يتصائبها) في القاموس تصابيت الماء شربت صبايته (قعراً) قعر الشيء أسفله (كظيظ) أي ممتلئ (فرحت) أي صار فيها قروح وجراح من خشونة الورق الذي نأكله وحرارته (سعد بن مالك) هو سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه]

^{٢٠٩} - مسند أحمد ط الرسالة (٣٨/ ٤٢٦) (٢٣٤٣٢) صحيح

بِقَلْبِهِ كَأَفَّا يَدُهُ وَلِسَانُهُ وَشُعْبَتَيْنِ مِنَ الْحَقِّ تَرَكَ، وَمِنْهُمْ مَنْ لَا يُنْكِرُ بِقَلْبِهِ وَلِسَانِهِ فَذَلِكَ مَيِّتُ الْأَحْيَاءِ " رواه أبو نعيم في الحلية ٢١٠ .

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: إِنَّهَا سَتَكُونُ مُلُوكًا، ثُمَّ جَبَابِرَةٌ، ثُمَّ الطَّوَاغِيَةُ. ٢١١

وقد جاء في صحيح البخاري عن جرير رضي الله عنه ما يدل على أن اليهود كانت عندهم أخبار صحيحة في أمر الخلافة والملك في الأمة الإسلامية عن جرير، قال: كُنْتُ بِالْيَمَنِ، فَلَقَيْتُ رَجُلَيْنِ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ، ذَا كَلَاعٍ، وَذَا عَمْرٍو، فَجَعَلْتُ أُحَدِّثُهُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ: ذُو عَمْرٍو: لَيْسَ كَانَ الَّذِي تَذْكُرُ مِنْ أَمْرِ صَاحِبِكَ، لَقَدْ مَرَّ عَلَيَّ أَجَلُهُ مُنْذُ ثَلَاثِ، وَأَقْبَلًا مَعِيَ حَتَّى إِذَا كُنَّا فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ، رُفِعَ لَنَا رَكْبٌ مِنْ قِبَلِ الْمَدِينَةِ فَسَأَلْنَاهُمْ، فَقَالُوا: "فِيضُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَاسْتُخْلِفَ أَبُو بَكْرٍ، وَالنَّاسُ صَالِحُونَ، فَقَالَا: أَخْبِرْ صَاحِبَكَ أَنَّا قَدْ جِئْنَا وَلَعَلَّنَا سَنَعُودُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَرَجَعَا إِلَى الْيَمَنِ، فَأَخْبِرْتُ أَبَا بَكْرٍ بِحَدِيثِهِمْ، قَالَ: أَفَلَا جِئْتَ بِهِمْ، فَلَمَّا كَانَ بَعْدُ قَالَ لِي ذُو عَمْرٍو: يَا جَرِيرُ إِنَّ بَكَ عَلَيَّ كَرَامَةً، وَإِنِّي مُخْبِرُكَ خَبْرًا: إِنَّكُمْ مَعْشَرَ الْعَرَبِ، لَنْ تَزَالُوا بِخَيْرٍ مَا كُنْتُمْ إِذَا هَلَكَ أَمِيرٌ تَأَمَّرْتُمْ فِي آخِرِ، فَإِذَا كَانَتْ بِالسَّيْفِ كَانُوا مُلُوكًا، يَعْضُبُونَ غَضَبَ الْمُلُوكِ وَيَرْضَوْنَ رِضَا الْمُلُوكِ " ٢١٢

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله " قوله: "فَلَقَيْتُ رَجُلَيْنِ مِنَ أَهْلِ الْيَمَنِ" فِي رِوَايَةِ الْإِسْمَاعِيلِيِّ " كُنْتُ بِالْيَمَنِ، فَأَقْبَلْتُ وَمَعِيَ ذُو الْكَلَاعِ وَذُو عَمْرٍو " وَهَذِهِ الرِّوَايَةُ أَبِينِ، وَذَلِكَ أَنَّ جَرِيرًا قَضَى حَاجَتَهُ مِنَ الْيَمَنِ وَأَقْبَلَ رَاجِعًا يُرِيدُ الْمَدِينَةَ فَصَحَبَهُ مِنْ مُلُوكِ الْيَمَنِ ذُو الْكَلَاعِ وَذُو عَمْرٍو، وَكَانَا عَزَمَا عَلَيَّ التَّوَجُّهُ إِلَى الْمَدِينَةِ فَلَمَّا بَلَغَهُمَا وَفَاةَ النَّبِيِّ ﷺ رَجَعَا إِلَى الْيَمَنِ ثُمَّ هَاجَرَا فِي زَمَنِ عُمَرَ.

قوله: "لَيْسَ كَانَ الَّذِي تَذْكُرُ مِنْ أَمْرِ صَاحِبِكَ" أَي حَقًّا، فِي رِوَايَةِ الْإِسْمَاعِيلِيِّ " لَيْسَ كَانَ كَمَا تَذْكُرُ " وَقَوْلُهُ: "لَقَدْ مَرَّ عَلَيَّ أَجَلُهُ " جَوَابٌ لَشَرْطِ مُقَدَّرٍ، أَي إِنْ أَخْبَرْتَنِي بِهَذَا أُخْبِرُكَ بِهَذَا، وَهَذَا قَالَهُ ذُو عَمْرٍو عَنْ إِطْلَاعِهِ مِنَ الْكُتُبِ الْقَدِيمَةِ لِأَنَّ الْيَمَانَ كَانَ أَقَامَ بِهَا جَمَاعَةٌ مِنَ الْيَهُودِ فَدَخَلَ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ فِي دِينِهِمْ وَتَعَلَّمُوا مِنْهُمْ، وَذَلِكَ بَيِّنٌ فِي قَوْلِهِ ﷺ لِمُعَاذٍ لَمَّا بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ إِنَّكَ سَتَأْتِي قَوْمًا أَهْلَ كِتَابٍ.

وقال الكرماني: يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ سَمِعَ مِنْ بَعْضِ الْقَادِمِينَ مِنَ الْمَدِينَةِ سِرًّا، أَوْ أَنَّهُ كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ كَاهِنًا، أَوْ أَنَّهُ صَارَ بَعْدَ إِسْلَامِهِ مُحَدِّثًا أَي بَفَتْحِ الدَّالِّ، وَقَدْ تَقَدَّمَ تَفْسِيرُهُ وَأَنَّهُ الْمُلْهَمُ.

٢١٠ - حلية الأولياء وطبقات الأصفياء (١/ ٢٧٤) صحيح

٢١١ - مصنف ابن أبي شيبة - دار القبله (٢١/ ٦٤) (٣٨٣٤٨) صحيح

٢١٢ - صحيح البخاري (٥/ ١٦٦) (٤٣٥٩)

[ش (أمر) شأن وصفة. (صاحبك) أي النبي صلى الله عليه وسلم. (أجله) موته. (صالحون) راضون بمن استخلف عليهم مستقيمون على بيعتهم وأمرهم ثابت ومستقر. (أخبر صاحبك) أي أبا بكر رضي الله عنه. (بعد) أي بعد أن هاجر ذو عمرو في خلافة عمر رضي الله عنه. (كرامة) فضلا. (ما كنتم) ما دتمت تفعلون ذلك. (هلك) مات. (تأمرتم في آخر) تشاورتم فيما بينكم وأقمتم أميرا تختارونه منكم ترضونه وتطيعونه. (بالسيف) أي أصبحت الإمارة بالغبلة والقهر]

قلت: وسياق الحديث يدل على ما قررته لأنه علق ما ظهر له من وفاته على ما أخبره به جرير من أحواله، ولو كان ذلك مستفاداً من غير ما ذكرته لما احتاج إلى بناء ذلك على ذلك، لأن الأولين خبر محض والثالث وقوع شيء في النفس عن غير قصد.

وقد روى الطبراني من طريق زياد بن علاقة عن جرير في هذه القصة قال: "قال لي خبر باليمن" وهذا يؤيد ما قلته فله الحمد.

قوله: "فأخبرت أبا بكر بحديثهم قال: أفلا جئت بهم" كأنه جمع باعتبار من كان معهما من الأتباع.

قوله: "فلما كان بعد إرخ" لعل ذلك كان لما هاجر ذو عمرو في خلافة عمر، وذكر يعقوب بن شبة بإسناد له أن ذا الكلاع كان معه اثنا عشر ألف بيت من مواليه؛ فسأله عمر بيعهم ليستعين بهم على حرب المشركين فقال ذو الكلاع: هم أحرار فأعتقهم في ساعة واحدة.

قوله: "تأمرتم" بمد الهمة وتخفيف الميم أي تشاورتم، أو بالقصر وتشديد الميم أي أقمتم أميراً منكم عن رضا منكم أو عهد من الأول.

قوله: "فإذا كانت" أي الإمارة. "بالسيف" أي بالقهر والغلبة. قوله: "كأنوا ملوكاً" أي الخلفاء، وهذا دليل على ما قررته أن ذا عمرو كان له اطلاع على الأخبار من الكتب القديمة، وإشارته بهذا الكلام تطابق الحديث الذي أخرجه أحمد وأصحاب السنن وصححه ابن حبان وغيره من حديث سفيانة أن النبي ﷺ قال: "الخلافة بعدي ثلاثون سنة ثم تصير ملكاً عضوياً" قال ابن التين: ما قاله ذو عمرو وذو الكلاع لا يكون إلا عن كتاب أو كهانة، وما قاله ذو عمرو لا يكون إلا عن كتاب.

قلت: ولا أدري لم فرق بين المقاتلين والاحتمال فيهما واحد، بل المقالة الأخيرة يُحتمل أن تكون من جهة التجربة. ٢١٣

وعن ابن عمر رضي الله عنهما، أتاه رجلان في فتنة ابن الزبير فقالا: إن الناس صنعوا وأنت ابن عمر، وصاحب النبي ﷺ، فما يمنعك أن تخرج؟ فقال «يمنعني أن الله حرم دم أخي» فقالا: ألم يقل الله: {وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ} [الأنفال: ٣٩]، فقال: «قاتلنا حتى لم تكن فتنة، وكان الدين لله، وأنتم تريدون أن تقاتلوا حتى تكون فتنة، ويكون الدين لغير الله».

وفي رواية عن نافع، أن رجلاً أتى ابن عمر فقال: يا أبا عبد الرحمن ما حملك على أن تحج عاماً، وتعتمر عاماً وتترك الجهاد في سبيل الله عز وجل، وقد علمت ما رغب الله فيه، قال: «يا ابن أخي بني الإسلام على خمس، إيمان بالله ورسوله، والصلاة الخمس، وصيام رمضان، وأداء الزكاة، وحج البيت» قال يا أبا عبد الرحمن: ألا تسمع ما ذكر الله في كتابه: {وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا

٢١٣ - فتح الباري شرح صحيح البخاري - ط دار المعرفة (٨ / ٧٦) و المهذب في فقه السياسة الشرعية (ص: ٥٥٠)

فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا، فَإِنْ بَعَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ { [الحجرات: ٩] } قَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ { [الأنفال: ٣٩] } قَالَ: "فَعَلْنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ الْإِسْلَامَ قَلِيلًا، فَكَانَ الرَّجُلُ يُفْتَنُ فِي دِينِهِ: إِمَّا قَتَلُوهُ، وَإِمَّا يُعَدُّوَنَهُ، حَتَّى كَثُرَ الْإِسْلَامَ فَلَمْ تَكُنْ فِتْنَةٌ". قَالَ: فَمَا قَوْلُكَ فِي عَلِيٍّ وَعُثْمَانَ؟ قَالَ: «أَمَّا عُثْمَانُ فَكَانَ اللَّهُ عَفَا عَنْهُ، وَأَمَّا أَنْتُمْ فَكَرِهْتُمْ أَنْ تَعْفُوا عَنْهُ، وَأَمَّا عَلِيٌّ فَابْنُ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَحَتْنُهُ» وَأَشَارَ بِيَدِهِ، فَقَالَ: «هَذَا بَيْتُهُ حَيْثُ تَرَوْنَ»^{٢١٤}

وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَجُلًا، جَاءَهُ فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَلَا تَسْمَعُ مَا ذَكَرَ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ: { وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا } [الحجرات: ٩] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، فَمَا يَمْنَعُكَ أَنْ لَا تُقَاتِلَ كَمَا ذَكَرَ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ؟ فَقَالَ: "يَا ابْنَ أَخِي أَعْتَرْتُ بِهَذِهِ الْآيَةِ وَلَا أَقَاتِلُ، أَحَبُّ إِلَيَّ مَنْ أَنْ أَعْتَرَ بِهَذِهِ الْآيَةِ، الَّتِي يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: { وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا } [النساء: ٩٣] إِلَى آخِرِهَا"، قَالَ: فَإِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: { وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ } [الأنفال: ٣٩]، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: «قَدْ فَعَلْنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ كَانَ الْإِسْلَامَ قَلِيلًا، فَكَانَ الرَّجُلُ يُفْتَنُ فِي دِينِهِ إِمَّا يَقْتُلُونَهُ وَإِمَّا يُوثِقُونَهُ، حَتَّى كَثُرَ الْإِسْلَامَ فَلَمْ تَكُنْ فِتْنَةٌ»، فَلَمَّا رَأَى أَنَّهُ لَا يُوَافِقُهُ فِيمَا يُرِيدُ، قَالَ: «فَمَا قَوْلُكَ فِي عَلِيٍّ، وَعُثْمَانَ؟» قَالَ ابْنُ عُمَرَ: "مَا قَوْلِي فِي عَلِيٍّ، وَعُثْمَانَ؟ أَمَّا عُثْمَانُ: فَكَانَ اللَّهُ قَدْ عَفَا عَنْهُ فَكَرِهْتُمْ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُ، وَأَمَّا عَلِيٌّ: فَابْنُ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَحَتْنُهُ - وَأَشَارَ بِيَدِهِ - وَهَذِهِ ابْنَتُهُ - أَوْ بَنْتُهُ - حَيْثُ تَرَوْنَ"^{٢١٥}

وَعَنِ نَافِعٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عُمَرَ فَقَالَ: مَا يَمْنَعُكَ مِنْ هَذَا الْأَمْرِ وَأَنْتَ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَإِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ فَقَالَ: «مَا يَمْنَعُنِي مِنْهُ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حَرَّمَ عَلَيَّ دَمَ أَخِي الْمُسْلِمِ»، قَالَ: فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: { وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ } [الأنفال: ٣٩] قَالَ: فَقَالَ ابْنُ

^{٢١٤} - صحيح البخاري (٦/٢٦) (٤٥١٣-٤٥١٤)

[ش (رحلان) العلاء بن عرار وحيان صاحب الدثينة موضع بالشأم أو بعدن. (ضبيعو) صنعوا ما نرى من الاختلاف فأضاعوا الدين والدنيا. (وقاتلوهم. / البقرة ١٩٣ / و / الأنفال ٣٩. / (فلان) قيل إنه عبد الله بن لبيعة. (ما رغب الله فيه) كثرة ترغيب الله عز وجل في الجهاد. (رجلا) قيل إنه كليم. (طائفتان) جماعتان. (بغت) تعدت وتجاوزت. (تفيء) ترجع. / الحجرات ٩. / (عفا عنه) انظر ٣٤٩٥. (حنته) زوج بنته. (حيث ترون) أي بين بيوته ﷺ وأراد بذلك شدة قربه منه]

^{٢١٥} - صحيح البخاري (٦/٦٢) (٤٦٥٠)

[ش (أعتر) من الاغترار وهو الغفلة والخذاع أي تأويل هذه الآية أحب إلي من تأويل الآية الأخرى التي فيها تغليظ شديد وتهديد عظيم لمن قتل مؤمنا متعمدا. وفي رواية (أعير) أي لأن أعير بترك القتال مع إحدى الطائفتين كما تذكر الآية الأولى أحب إلي من أن أعير بقتل مؤمن عامدا متعمدا توعده الله تعالى عليه بالخلود في النار كما في الآية الثانية. قال العيني والحاصل أن السائل كان يرى قتال من خالف الإمام الذي يعتقد طاعته وكان ابن عمر يرى ترك القتال فيما يتعلق بالملك. (إلى آخرها) وتمتمتها { فجزأه جهنم خالدا فيها وغضب الله عليه ولعنه وأعد له عذابا عظيما } . / النساء ٩٣. / (يوثقوه) هكذا يحذف النون منه بلا حازم ولا ناصب وهي لغة فصيحة لبعض العرب. وفي رواية (يوثقونه) وكذلك قوله (يقتلوه) ومعنى يوثقونه يضعونه في الوثاق وهو الجبل أي يربطونه ليضربوه ويعذبوه]

عُمَرَ: «فَقَدْ قَاتَلْنَاهُمْ حَتَّى لَمْ تَكُنْ فِتْنَةٌ وَكَانَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ، وَأَنْتُمْ تُرِيدُونَ أَنْ أَقَاتِلَ حَتَّى تَكُونَ فِتْنَةً، وَيَكُونَ الدِّينُ لغيرِ اللَّهِ»^{٢١٦}

وعن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا - أَوْ إِلَيْنَا - ابْنُ عُمَرَ، فَقَالَ رَجُلٌ: كَيْفَ تَرَى فِي قِتَالِ الْفِتْنَةِ؟ فَقَالَ: وَهَلْ تَدْرِي مَا الْفِتْنَةُ؟ «كَانَ مُحَمَّدٌ ﷺ يُقَاتِلُ الْمُشْرِكِينَ، وَكَانَ الدُّخُولُ عَلَيْهِمْ فِتْنَةً وَلَيْسَ كَقِتَالِكُمْ عَلَى الْمَلِكِ»^{٢١٧}

فجعل ابن عمر القتال مع الملوك للسيطرة على الملك هو من القتال لتكون فتنة وليكون الدين لغير الله، لا لتكون كلمة الله هي العليا، ولا ليكون الدين كله لله! وفي قول ابن عمر أوضح دليل على معنى الدين المراد هنا وأنه الطاعة، وأن القتال من أجل الملك هو قتال ليكون الدين والطاعة للملوك لا لله! وأن ليكون الدين للملوك.

١٥ - وجوب الجماعة ووحدة الأمة وتحريم الافتراق وبطالان تعدد الدول والأئمة وبطالان التنازع على الإمارة وقتل من يريد ذلك

قال تعالى: {إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ} [الأنبياء: ٩٢]

بعد أن ذكر الله سبحانه وتعالى أولئك المصطفين من رسله وأنبيائه وعباده الصالحين.. من نوح الذي يعدّ الأب الثاني للإنسانية بعد آدم، إلى إدريس، الذي يقال إنه كان من ذرية نوح الأقرين، إلى إبراهيم أبي الأنبياء.. إلى مريم أم آخر نبي في بني إسرائيل - بعد ذكر الله سبحانه وتعالى هؤلاء المكرمين من عباده، من ذكور وإناث، ومن بعيد عهده وقريبه - عقب على ذلك بقوله تعالى: «إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ». إشارة إلى أن هذا هو المجتمع الإنساني، وتلك هي الأمة الإنسانية، التي يبعث الله فيها رسله، ويصطفى منها من يشاء من عباده.. فهذه هي الأمّ التي ينتسب إليها كل إنسان، وفيها هذه الوجوه المشرقة التي عرضتها الآيات السابقة، والتي ينبغي أن يقيم الناس وجوههم عليهم، وأن يقتدوا بهم، فهم جميعا من طينة واحدة، وإنما يكون التفاوت بينهم بالجهد الذي يبذله الإنسان منهم، لإعلاء إنسانيته، ورفعها عن هذا الطين!! وفي قوله تعالى: «أُمَّةً وَاحِدَةً» إشارة إلى تلك الوحدة التي تجمع الناس جميعا. وتجعل منهم مجتمعاً واحداً، وإن اختلفوا السنة، وتباينوا ألواناً، وتناوعوا دياراً وأوطاناً..

وقوله تعالى: «وَأَنَا رَبُّكُمْ.. فَاعْبُدُونِ» أي أنه سبحانه ربّ جميع الناس، وراعيهم وكائهم، فكلهم خلقه وصنعه يده، وكلهم غدى نعمته وإحسانه.. تقلّمهم أرضه، وتظلمهم سماؤه، وتغاديهم وتراوحهم نعمه..

^{٢١٦} - المعجم الكبير للطبراني (١٢ / ٢٦١) (١٣٠٤٦) صحيح غيره

^{٢١٧} - صحيح البخاري (٦ / ٦٣) (٤٦٥١)

[ش (قتال الفتنة) يقصد السائل ما ذكر في قوله تعالى {وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة} / الأنفال ٣٩ / . وكأنه يقصد أن يقول ما يمنع من القتال مع أن الله تعالى أمر به في تلك الآية]

وإذا كان هذا صنيعه بهم، وشأنه فيهم، فهو المستحق للعبادة والطاعة والولاء..
 فمن شرد عن الله، وبعد عن مكانه الذي ينبغي ان يأخذه بين عباده، وأبى أن يستمع لناصح، أو
 يستجيب لداع، أو يحفل بنذير، فقد سعى بنفسه إلى حتفه، وأزهق روحه بيده..
 وانظر مرة أخرى في قوله تعالى: «إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً.. وَأَنَا رَبُّكُمْ.. فَاعْبُدُونِ» تجد هذه
 المعادلة: هذه أمتكم.. أمة واحدة. وهذا أنا ربكم.. إله واحد.. لا رب لكم غيره. وقال والنتيجة
 اللازمة لهذه المعادلة هي: «فَاعْبُدُونِ» إذ أنتم مربوبون، وأنا الربّ.. أنتم العباد، وأنا ربّ العباد.. أنتم
 العابدون.. وأنا المعبود..^{٢١٨}

إن الدين الذي جاء به سائر الأنبياء الذين تقدم ذكر أنبائهم دين واحد، يدعو إلى عبادة الله وحده، وإن
 اختلفت شريعة كل نبي في بعض التفاصيل الفرعية التي تقتضيها طبائع العصور المختلفة، أما العقائد
 وأصول الأحكام فواحدة من لدن آدم إلى أن تقوم الساعة.
 {وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ} :أي وأنا الرب الذي اخترت الدين، وأرسلت كل رسول إلى أمة بشريته جملة
 وتفصيلا، على وفق إرادتي، وطبقا لمشيئتي، وأنا أعلم كيف أبعث الرسل إلى الأمم برسالاتي وأنا
 المستحق للعبادة دون سواي، فاعبدوني ولا تعبدوا غيري، وحيث كان دين الله واحداً في أصوله، فيجب
 الإيمان بجميع رسل الله الذين يبلغون عنه دينه. فلا يحل لأحد أن يؤمن ببعض الأنبياء دون بعض، ولا
 ببعض الكتب دون بعض، ما لم تغيرها الأهواء والشهوات، وتدخل عليها ما لم يأمر به الله.^{٢١٩}
 إن هذه أمتكم. أمة الأنبياء. أمة واحدة. تدين بعقيدة واحدة. وتنهج نهجا واحدا. هو الاتجاه إلى الله
 دون سواه.

أمة واحدة في الأرض، ورب واحد في السماء. لا إله غيره ولا معبود إلا إياه.
 أمة واحدة وفق سنة واحدة، تشهد بالإرادة الواحدة في الأرض والسماء.^{٢٢٠}
 إن العقيدة تمثل أعلى خصائص «الإنسان» التي تفرقه من عالم البهيمة لأنها تتعلق بالعنصر الزائد في
 تركيبه وكيونته عن تركيب البهيمة وكيونتها - وهو العنصر الروحي الذي به صار هذا المخلوق
 إنسانا في هذه الصورة - وحتى أشد الملحد من إلحادا وأكثر الماديين مادية، قد انتبهوا أحيرا إلى أن
 العقيدة خاصة من خواص الإنسان تفرقه فرقا أساسيا عن الحيوان (١).

ومن ثم ينبغي أن تكون العقيدة - في المجتمع الإنساني الذي يبلغ ذروة الحضارة الإنسانية - هي آصرة
 التجمع. لأنها العنصر الذي يتعلق بأخص خصائص الإنسان المميزة له عن البهائم. ولا تكون آصرة
 التجمع عنصرا يتعلق بشيء يشترك فيه الإنسان مع البهائم! من مثل الأرض والمرعى والمصالح

^{٢١٨} - التفسير القرآني للقرآن (٩/ ٩٥٠)

^{٢١٩} - التفسير الوسيط - مجمع البحوث (٦/ ١١٥٢)

^{٢٢٠} - في ظلال القرآن للسيد قطب - ط١ - ت- علي بن نايف الشحود (ص: ٣١٠١)

والحدود التي تمثل خواص الحظيرة، وسياج الحظيرة! ولا تكون كذلك هي الدم والنسب والعشيرة والقوم والجنس والعنصر واللون واللغة .. فكلها مما يشترك فيه الإنسان مع البهيمة. وليس هناك إلا شؤون العقل والقلب التي يختص بها الإنسان دون البهيمة!

كذلك تتعلق العقيدة بعنصر آخر يتميز به الإنسان عن البهائم .. هو عنصر الاختيار والإرادة، فكل فرد على حدة يملك أن يختار عقيدته بمجرد أن يبلغ سن الرشد وبذلك يقرر نوع المجتمع الذي يريد أن يعيش فيه مختاراً ونوع المنهج الاعتقادي والاجتماعي والسياسي والاقتصادي والخلقي الذي يريد - بكامل حريته - أن يتمذهب به ويعيش ولكن هذا الفرد لا يملك أن يقرر دمه ونسبه ولونه وقومه وجنسه. كما لا يملك أن يقرر الأرض التي يجب أن يولد فيها، ولغة الأم التي يريد أن ينشأ عليها .. إلى آخر تلك المقومات التي تقام عليها مجتمعات الجاهلية! .. إن هذه الأمور كلها يقضى فيها قبل مجيئه إلى هذه الأرض، ولا يؤخذ له فيها مشورة ولا رأي إنما هي تفرض عليه فرضاً سواء أحب أم كره! فإذا تعلق مصيره في الدنيا والآخرة معا - أو حتى في الدنيا وحدها - بمثل هذه المقومات التي تفرض عليه فرضاً لم يكن مختاراً ولا مريداً وبذلك تسلب إنسانيته مقوماً من أخص مقوماتها وتمدر قاعدة أساسية من قواعد تكريم الإنسان بل من قواعد تركيبه وتكوينه الإنساني المميز له من سائر الخلائق! ومن أجل المحافظة على خصائص الإنسان الذاتية، والمحافظة على الكرامة التي وهبها الله له متمشية مع تلك الخصائص يجعل الإسلام العقيدة - التي يملك كل فرد اختيارها بشخصه منذ أن يبلغ سن الرشد - هي الآصرة التي يقوم عليها التجمع الإنساني في المجتمع الإسلامي والتي يتقرر على أساسها مصير كل فرد بإرادته الذاتية. وينفي أن تكون تلك العوامل الاضطرارية، التي لا يدله فيها، ولا يملك كذلك تغييرها باختياره، هي آصرة التجمع التي تقرر مصيره طول حياته.

ومن شأن قيام المجتمع على آصرة العقيدة - وعدم قيامه على العوامل الاضطرارية الأخرى - أن ينشئ مجتمعا إنسانيا عالميا مفتوحا يجيء إليه الأفراد من شتى الأجناس والألوان واللغات والأقوام والدماء والأنساب والديار والأوطان بكامل حريتهم واختيارهم الذاتي لا يصدهم عنه صاد، ولا يقوم في وجوههم حاجز، ولا تقف دونه حدود مصطنعة، خارجة عن خصائص الإنسان العليا. وأن تصب في هذا المجتمع كل الطاقات والخواص البشرية، وتجتمع في صعيد واحد، لتنشئ «حضارة إنسانية» تنتفع بكل خصائص الأجناس البشرية ولا تغلق دون كفاية واحدة، بسبب من اللون أو العنصر أو النسب والأرض ..

«ولقد كان من النتائج الواقعية الباهرة للمنهج الإسلامي في هذه القضية وإقامة التجمع الإسلامي على آصرة العقيدة وحدها، دون أوامر الجنس والأرض واللون واللغة والمصالح الأرضية القريبة، والحدود الإقليمية السخيفة!

ولإبراز «خصائص الإنسان» في هذا التجمع وتنميتها وإعلائها، دون الصفات المشتركة بينه وبين الحيوان .. كان من النتائج الواقعية الباهرة لهذا المنهج أن أصبح المجتمع المسلم مجتمعا مفتوحا لجميع الأجناس والألوان واللغات، بلا عائق من هذه العوائق الحيوانية السخيفة! وأن صبت في بوتقة المجتمع الإسلامي خصائص الأجناس البشرية وكفاياتها، وانصهرت في هذه البوتقة وتمازجت، وأنشأت مركبا عضويا فائقا في فترة تعد نسبيا قصيرة. وصنعت هذه الكتلة العجيبة المتجانسة المتناسقة حضارة رائعة ضخمة، تحوي خلاصة الطاقة البشرية في زمانها مجتمعة، على بعد المسافات وبطء طرق الاتصال في ذلك الزمان. «لقد اجتمع في المجتمع الإسلامي المتفوق: العربي والفارسي والشامي والمصري والمغربي .. والتركي والصيني والهندي والروماني والإغريقي والأندونيسي والإفريقي ... إلى آخر الأقوام والأجناس .. وتجمعت خصائصهم كلها لتعمل متمازجة متعاونة متناسقة في بناء المجتمع الإسلامي والحضارة الإسلامية. ولم تكن هذه الحضارة الضخمة يوما ما «عربية» إنما كانت دائما «إسلامية» ولم تكن يوما ما «قومية» إنما كانت دائما «عقدية».

«ولقد اجتمعوا كلهم على قدم المساواة، وبأصرة الحب. وبشعور التطلع إلى وجهة واحدة. فبدلوا جميعا أقصى كفاياتهم، وأبرزوا أعمق خصائص أجناسهم، وصبوا خلاصة تجاربهم الشخصية والقومية والتاريخية في بناء هذا المجتمع الواحد الذي ينتسبون إليه جميعا على قدم المساواة، وتجمع فيه بينهم آصرة تتعلق برهم الواحد، وتبرز فيها إنسانيتهم وحدها بلا عائق. وهذا ما لم يجتمع قط لأي تجمع آخر على مدار التاريخ! «لقد كان أشهر تجمع بشري في التاريخ القديم هو تجمع الإمبراطورية الرومانية مثلا. فقد جمعت بالفعل أجناسا متعددة، ولغات متعددة، وألوانا متعددة، وأمزجة متعددة. ولكن هذا كله لم يقم على «آصرة إنسانية» ولم يتمثل في قيمة عليا كالعقيدة .. لقد كان هناك تجمع طبقي على أساس طبقة الأشراف وطبقة العبيد في الإمبراطورية كلها من ناحية وتجمع عنصري على أساس سيادة الجنس الروماني - بصفة عامة - وعبودية سائر الأجناس الأخرى. ومن ثم لم يرتفع قط إلى أفق التجمع الإسلامي ولم يؤت الثمار التي آتاها التجمع الإسلامي.

«كذلك قامت في التاريخ الحديث تجمعات أخرى .. تجمع الإمبراطورية البريطانية مثلا .. ولكنه كان كالتجمع الروماني، الذي هو وريثه! تجمعا قوميا استغلاليا، يقوم على أساس سيادة القومية الإنجليزية، واستغلال المستعمرات التي تضمها الإمبراطورية .. ومثله الإمبراطوريات الأوربية كلها .. الإمبراطورية الأسبانية والبرتغالية في وقت ما، والإمبراطورية الفرنسية .. كلها في ذلك المستوي الهابط البشع المقيت! وأرادت الشيوعية أن تقيم تجمعا من نوع آخر، يتخطى حواجز الجنس والقوم والأرض واللغة واللون.

ولكنها لم تقم على قاعدة «إنسانية» عامة، إنما أقامته على القاعدة «الطبقية». فكان هذا التجمع هو الوجه الآخر للتجمع الروماني القديم .. هذا تجمع على قاعدة طبقة «الأشراف» وذلك تجمع على

قاعدة طبقة «الصعاليك» (البروليتريا) والعاطفة التي تسوده هي عاطفة الحقد الأسود على سائر الطبقات الأخرى! وما كان لمثل هذا التجمع الصغير البغيض أن يثمر إلا أسوأ ما في الكائن الإنساني .. فهو ابتداء قائم على أساس إبراز الصفات الحيوانية وحدها وتنميتها وتمكينها. باعتبار أن «المطالب الأساسية» للإنسان هي «الطعام والمسكن والجنس» - وهي مطالب الحيوان الأولية - وباعتبار أن تاريخ الإنسان هو تاريخ البحث عن الطعام!!

«لقد تفرد الإسلام بمنهجه الرباني في إبراز أخص خصائص الإنسان وتنميتها وإعلائها في بناء المجتمع الإنساني .. وما يزال متفردا .. والذين يعدلون عنه إلى أي منهج آخر، يقوم على أية قاعدة أخرى، من القوم أو الجنس أو الأرض أو الطبقة .. إلى آخر هذا التن السخيف، هم أعداء «الإنسان» حقا! هم الذين لا يريدون لهذا الإنسان أن يتفرد في هذا الكون بخصائصه العليا كما فطره الله ولا يريدون لمجتمعه أن ينتفع بأقصى كفايات أجناسه وخصائصها وتجاربها في امتزاج وتناسق» (١) ..

ويحسن أن نذكر أن أعداء هذا الدين، الذين يعرفون مواضع القوة في طبيعته وحرركته وهم الذين يقول الله تعالى فيهم: «الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ» .. لم يفتهم أن يدركوا أن التجمع على أساس العقيدة سر من أسرار قوة هذا الدين، وقوة المجتمع الإسلامي الذي يقوم على هذا الأساس ..

ولما كانوا بصدد هدم ذلك المجتمع أو إضعافه إلى الحد الذي يسهل عليهم السيطرة عليه وشفاء ما في صدورهم من هذا الدين وأهله ولاستغلالهم كذلك واستغلال مقدراتهم وديارهم وأمواهم .. لما كانوا بصدد تلك المعركة مع هذا المجتمع لم يفتهم أن يوهنوا من القاعدة التي يقوم عليها وأن يقيموا لأهله المجتمعين على إله واحد، أصناما تعبد من دون الله، اسمها تارة «الوطن» واسمها تارة «القوم» واسمها تارة «الجنس». وظهرت هذه الأصنام على مراحل التاريخ تارة باسم «الشعبوية» وتارة باسم «الجنسية الطورانية» وتارة باسم «القومية العربية» وتارة بأسماء شتى، تحملها جبهات شتى، تتصارع فيما بينها في داخل المجتمع الإسلامي الواحد القائم على أساس العقيدة، المنظم بأحكام الشريعة ... إلى أن وهنت القاعدة الأساسية تحت المطارق المتوالية، وتحت الإيحاءات الخبيثة المسمومة وإلى أن أصبحت تلك «الأصنام» مقدسات يعتبر المنكر لها خارجا على دين قومه! أو خائنا لمصالح بلده!!! وأخبت المعسكرات التي عملت وما زالت تعمل في تخريب القاعدة الصلبة التي كان يقوم عليها التجمع الإسلامي الفريد في التاريخ .. كان هو المعسكر اليهودي الخبيث، الذي جرب سلاح «القومية» في تحطيم التجمع المسيحي، وتحويله إلى قوميات سياسية ذات كنائس قومية .. وبذلك حطموا الحصار المسيحي حول الجنس اليهودي ثم ثنوا بتحطيم الحصار الإسلامي حول ذلك الجنس الكنود! وكذلك فعل الصليبيون مع المجتمع الإسلامي - بعد جهد قرون كثيرة في إثارة النزعات الجنسية والقومية والوطنية بين الأجناس الملتحمة في المجتمع الإسلامي .. ومن ثم استطاعوا أن يرضوا أحقادهم الصليبية

القديم على هذا الدين وأهله. كما استطاعوا أن يمزقوهم ويروضوهم على الاستعمار الأوربي الصليبي. وما يزالون.

حتى يأذن الله بتحطيم تلك الأصنام الخبيثة الملعونة ليقوم التجمع الإسلامي من جديد، على أساسه المتين الفريد ..

وأخيرا فإن الناس ما كانوا ليخرجوا من الجاهلية الوثنية بكلياتهم حتى تكون العقيدة وحدها هي قاعدة تجمعهم. ذلك أن الدينونة لله وحده لا تتم تمامها إلا بقيام هذه القاعدة في تصورهم وفي تجمعهم. يجب أن تكون هناك قداسة واحدة لمقدس واحد، وألا تتعدد «المقدسات»! ويجب أن يكون هناك شعار واحد، وألا تتعدد «الشعارات» ويجب أن تكون هناك قبلة واحدة يتجه إليها الناس بكلياتهم وألا تتعدد القبلات والمتجهات ..

إن الوثنية ليست صورة واحدة هي وثنية الأصنام الحجرية والآلهة الأسطورية! إن الوثنية يمكن أن تتمثل في صور شتى كما أن الأصنام يمكن أن تتخذ صوراً متعددة وآلهة الأساطير يمكن أن تتمثل مرة أخرى في المقدسات والمعبودات من دون الله أيا كانت أسماؤها. وأيا كانت مراسمها.

وما كان الإسلام ليخلص الناس من الأصنام الحجرية والأرباب الأسطورية، ثم يرضى لهم بعد ذلك أصنام الجنسيات والقوميات والأوطان .. وما إليها .. يتقاتل الناس تحت راياتها وشعاراتها. وهو يدعوهم إلى الله وحده، وإلى الدينونة له دون شيء من خلقه!

لذلك قسم الإسلام الناس إلى أمتين اثنتين على مدار التاريخ البشري .. أمة المسلمين من أتباع الرسل - كل في زمانه حتى يأتي الرسول الأخير إلى الناس كافة - وأمة غير المسلمين من عبدة الطواغيت والأصنام في شتى الصور والأشكال على مدار القرون ..

وعندما أراد الله أن يعرف المسلمين بآمتهم التي تجمعهم على مدار القرون، عرفها لهم في صورة أتباع الرسل - كل في زمانه - وقال لهم في نهاية استعراض أجيال هذه الأمة: «إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ» .. ولم يقل للعرب: إن أمتكم هي الأمة العربية في جاهليتها وإسلامها سواء! ولا قال لليهود: إن أمتكم هي بنو إسرائيل أو العبرانيون في جاهليتهم وإسلامهم سواء! ولا قال لسلمان الفارسي: إن أمتك هي فارس! ولا لصهيب الرومي: إن أمتك هي الرومان! ولا لبلال الحبشي: إن أمتك هي الحبشة! إنما قال للمسلمين من العرب والفرس والروم والحبش: إن أمتكم هي المسلمون الذين أسلموا حقا على أيام موسى وهارون، وإبراهيم، ولوط، ونوح، وداود وسليمان، وأيوب، وإسماعيل وإدريس وذو الكفل وذو النون، وزكريا ويحيى، ومريم .. كما جاء في سورة الأنبياء: (آيات: ٤٨ - ٩١).

هذه هي أمة «المسلمين» في تعريف الله سبحانه .. فمن شاء له طريقا غير طريق الله فليسلكه. ولكن ليقبل: إنه ليس من المسلمين!

أما نحن الذين أسلمنا لله، فلا نعرف لنا أمة إلا الأمة التي عرفها لنا الله. والله يقص الحق وهو خير الفاصلين. ٢٢١

وقال تعالى: {وَإِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاتَّقُونِ} [المؤمنون: ٥٢]
إِنَّ دِينَكُمْ، يَا مَعْشَرَ الْأَنْبِيَاءِ، دِينٌ وَاحِدٌ، وَمِلَّتُكُمْ مِلَّةٌ وَاحِدَةٌ، وَدِينَكُمْ هُوَ الدَّعْوَةُ إِلَى عِبَادَةِ اللَّهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ. ثُمَّ قَالَ لَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى إِنَّهُ رَبُّهُمْ فَعَلَيْهِمْ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَحْدَهُ، وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا. وَيَتَّقُوهُ حَقَّ تُقَاتِهِ. ٢٢٢

وقوله تعالى: «وَإِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاتَّقُونِ» - هو دعوة إلى الإخاء الإنساني، وإلى إزالة هذه السدود التي تعزل المجتمعات الإنسانية بعضها عن بعض.. فما هذه الأصباغ والألوان التي تصبغ الناس، من معتقدات دينية، لا ينبغي أن تقوم حجازا بين الناس، وخاصة إذا كانوا جميعا يتجهون. إلى الله، ويؤمنون به.. فوجهتهم جميعا هي الله، وإن كان لكل وجهة هو مولياها.. وكذلك ينبغي أن تكون وجهتهم جميعا هي الإنسانية، وإن كان لكل إنسان لونه، ووطنه وجنسه. ٢٢٣

وقال الشيخ أحمد شاكر في فتوى له طويلة (كلمة حق) تحت عنوان (بيان إلى الأمة المصرية خاصة وإلى الأمة العربية والإسلامية عامة) في بيان حكم التعاون مع الإنجليز والفرنسيين - أثناء عدوانهم على المسلمين - "أما وقد استبان الأمر بيننا وبين أعدائنا من الإنجليز وحلفائهم، استبان لأبناء الأعداء منا، الذين ارتضعوا لبناهم، ولعبيد الأعداء منا الذين أسلموا اليهم عقولهم ومقادهم، ولم نكن نحن الذين نشأنا على الفطرة الإسلامية الصحيحة في شك من توقع ما كان، ومن توقع أشد منه مما سيكون. أما وقد استبان الأمر، أما وقد أعلنت الأمة المصرية كلها رأيها وإرادتها، أما وقد أعلن الأزهر رأيه الصحيح في معاملة الأعداء ونصرتهم.

فإن الواجب أن يعرف المسلم القواعد الصحيحة في شرعة الله، في أحكام القتال وما يتعلق به، معرفة واضحة يستطيع معها كل واحد تقريبا أن يفرق بين العدو وغير العدو، وأن يعرف ما يجوز له في القتال وما لا يجوز، وما يجب عليه وما يحرم، حتى يكون عمل المسلم في الجهاد عملاً صحيحاً سليماً، خالصاً لوجه الله وحده، إن انتصر انتصر مسلماً، له أجر المجاهد في الدنيا والآخرة وإن قتل شهيداً. إن الإنجليز أعلنوها على المسلمين في مصر حرباً سافرة غادرة، حرب عدوان واستعلاء، وأعلنوها على المسلمين في السودان حرباً مقنعة مغلفة بغلاف المصلحة للسودان وأهله، مزوقة بجملة الحكم الذاتي الذي خدع به المصريون من قبل.

٢٢١ - في ظلال القرآن للسيد قطب - ط ١ - ت - علي بن نايف الشحود (ص: ٢٥٢٤)

٢٢٢ - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ٢٦٠٥، بترقيم الشاملة آليا)

٢٢٣ - التفسير القرآني للقرآن (٩/ ١١٤٤)

وقد رأينا ما يصنع الإنجليز في منطقة قناة السويس وما يقاربهما من البلاد من قتل المدنيين الآمنين، والغدر بالنساء والأطفال، والعدوان على رجال الأمن ورجال القضاء، حتى لا يكاد ينجو من عدوانهم صغير أو كبير.

فأعلنوا بذلك عدائهم صريحاً واضحاً لا لبس فيه ولا مجاملة ولا مداراة، فصارت بذلك دماءهم وأموالهم حلالاً للمسلمين، يجب على كل مسلم في أي بقعة من الأرض أن يجارهم وأن يقتلهم حيثما وجدوا مدنيين كانوا أو عسكريين فكلهم عدو، وكلهم محارب مقاتل، وقد استمرؤوا الغدر والعدوان، حتى أن نسائهم وفتياتهم ليطلقون النار من النوافذ والشرفات، في الإسماعيلية والسويس وبورسعيد، على المارين المسلمين دون خجل أو حياء، وهم قوم جناء يفرون حيث يجدون القوي المناضل، ويستأسدون حيث يجدون الرخو المستضعف، فلا يجوز لمسلم أن يستضعف أمامهم أو يريهم جانب اللين والعمو (أَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ تَقَفْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُمْ مِّنْ حَيْثُ أَخْرَجُواكُمْ).

وقد نهانا رسول ﷺ عن قتل النساء في الحرب، وهو نهي معلل بعله واضحة صريحة: أئمن غير مقاتلات، فقد مر رسول ﷺ في بعض غزواته على امرأة مقتولة فقال (ما كانت هذه لتقاتل) ثم نهى عن قتل النساء.

أما الآن، ونساءهم مجندات، يجارين مع الرجال جنباً إلى جنب، وغير المجندات منهن مسترجلات، يطلقن النار على المسلمين دون زاجرٍ أو رادع، فإن قتلهن حلال بل واجب للدفاع عن الدين والنفس والبلد، إلا أن تكون امرأة ضعيفة لا تستطيع شيئاً.

وكذلك الحال مع الصبيان دون البلوغ، والشيوخ الهالكين الضعفاء، من قاتل منهم أو اعتدى قتل، ومن لم يفعل فلا يعرضن أحد له بسوء، إلا أن يؤخذوا هم والنساء أسرى، وسنذكر حكم الأسرى إن شاء الله.

وقد قلنا ((يجب على كل مسلم في أي بقعة من بقاع الأرض أن يجارهم وأن يقتلهم حيثما وجدوا، مدنيين أو عسكريين))، ونحن نقصد إلى كل حرف من معنى هذه الجملة، فأينما كان المسلم ومن أي جنس كان من الأجناس والأمم، وجب عليه ما يجب علينا في مصر والسودان، حتى المسلمين من الإنجليز في بلادهم إن كانوا مسلمين حقاً، يجب عليهم ما يجب على المسلمين من غيرهم ما استطاعوا، فإن لم يستطيعوا وجبت عليهم الهجرة من بلاد الأعداء، أو من البلاد التي لا يستطيعون فيها حرب العدو بما أمرهم الله.

فإن الإسلام جنسية واحدة بتعبير هذا العصر وهو يلغي الفوارق الجنسية والقومية بين متبعيه، كما قال تعالى ((وَإِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاتَّقُونِ)) ٥٢ المؤمنون.

والأدلة على ذلك متواترة متضاربة، وهو شيء معلوم من الدين بالضرورة، لا يشك فيه أحد من المسلمين، بل إن الإفرنج ليعرفون هذا معرفة اليقين، ولم يتشكك فيه إلا الذين رباهم الإفرنج منا واصطنعواهم لأنفسهم حرباً على دينهم وعلى أمتهم، من حيث يشعرون ومن حيث لا يشعرون.

إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَأَسَعَةَ فِتْهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا * إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا { النساء ٩٧ - ٩٨ }.

فلم يستثن الله من وجوب الهجرة على كل مسلم في بلاد أعداء الله إلا المستضعفين ضعفاً حقيقياً، لا يعرفون ما يصنعون، ولا يملكون من أمر أنفسهم شيئاً.

لم يقبل الله عذراً من أحد، بمال ولا ولد، ولا مصالح ولا علاقات (قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ { التوبة ٢٤ }).

فسرد الله جميع الأعذار والتعلات التي ينتحلها المترددون المتخاذلون، ثم رفضها كلها، لم يقبل منها عذراً ولا تعله.

فليس مع هذا وليضعه نصب عينيه كل مسلم في مصر و السودان، والهند وباكستان، وكل بلد يحكمه الإنجليز الأعداء، أو يدخل في نطاق نفوذهم، من سائر أقطار الأرض، ومن أي جنس أو لون كانوا. أما التعاون مع الإنجليز، بأي نوع من أنواع التعاون، قل أو كثر فهو الردة الجاحمة، والكفر الصراح، لا يقبل فيه اعتذار، ولا ينفع معه تؤول، ولا ينجي من حكمه عصبية حمقاء، ولا سياسة خرقاء، ولا مجاملة هي النفاق، سواء أكان ذلك من أفراد أو حكومات أو زعماء، كلهم في الكفر والردة سواء، إلا من جهل وأخطأ، ثم استدرك أمره فتاب واتخذ سبيل المؤمنين، فأولئك عسى الله أن يتوب عليهم، إن أخلصوا من قلوبهم لله، لا للسياسة والناس.

وأظني قد استطعت الإبانة عن حكم قتال الإنجليز وعن حكم التعاون معهم بأي لون من ألوان التعاون أو المعاملة، حتى يستطيع أن يفقهه كل مسلم يقرأ العربية، من أي طبقات الناس كان، وفي أي بقعة من الأرض يكون.

وأظن أن كل قارئ لا يشك الآن، في أنه من البديهي الذي لا يحتاج إلى بيان أو دليل.

وأن شأن الفرنسيين في هذا المعنى شأن الإنجليز، بالنسبة لكل مسلم على وجه الأرض، فإن عداة الفرنسيين للمسلمين، وعصبيتهم الجاحمة في العمل على محو الإسلام، وعلى حرب الإسلام، أضعاف عصبية الإنجليز وعدائهم، بل هم حمقى في العصبية والعداء، وهم يقتلون إخواننا المسلمين في كل بلد إسلامي لهم فيه حكم أو نفوذ، ويرتكبون من الجرائم والفظائع ما تصغر معه جرائم الإنجليز

ووحشيتهم وتتضاءل، فهم والإنجليز في الحكم سواء، دماءهم وأموالهم حلال في كل مكان، ولا يجوز لمسلم في أي بقعة من بقاع الأرض أن يتعاون معهم بأي نوع من أنواع التعاون، وإن التعاون معهم حكمه حكم التعاون مع الإنجليز: الردة والخروج من الإسلام جملة، أيًا كان لون المتعاون أو نوعه أو جنسه. وما كنت يوماً بالأحمق ولا بالغر، فأظن أن الحكومات في البلاد الإسلامية ستستجيب لحكم الإسلام، فتقطع العلاقات السياسية أو الثقافية أو الاقتصادية مع الإنجليز أو الفرنسيين.

ولكني أريد أن أبصر المسلمين بمواقع أقدامهم، وبما أمرهم الله به، وبما أعد لهم من ذل في الدنيا وعذاب في الآخرة، إذا أعطوا مقاد أنفسهم وعقولهم لأعداء الله.

وأريد أن أعرفهم حكم الله في هذا التعاون مع أعدائهم، الذين استذلّوهم وحاربوهم في دينهم وفي بلادهم، وأريد أن أعرفهم عواقب هذه الردة التي يتمرغ في حملتها كل من أصر على التعاون مع الأعداء.

ألا فليعلم كل مسلم في أي بقعة من بقاع الأرض: أنه إذا تعاون مع أعداء الإسلام مستعدي المسلمين، من الإنجليز والفرنسيين وأحلافهم وأشباههم، بأي نوع من أنواع التعاون، أو سالمهم فلم يجارهم بما استطاع، فضلاً عن أن ينصرهم بالقول أو العمل على إخوانهم في الدين، إنه إن فعل شيئاً من ذلك ثم صلى فصلاته باطلة، أو تطهر بوضوء أو غسل أو تيمم فطهوره باطل، أو صام فرضاً أو نفلاً فصومه باطل، أو حج فحجه باطل، أو أدى زكاة مفروضة أو أخرج صدقة تطوعاً فزكاته باطلة مردودة عليه، أو تعبد لربه بأي عبادة فعبادته باطلة مردودة عليه، ليس له في شيء من ذلك أجر ن بل عليه فيه الإثم والوزر.

ألا فليعلم كل مسلم: أنه إذا ركب هذا المركب الديني فقد حبط عمله، من كل عبادة تعبد بها لربه قبل أن يرتكس في حماة هذه الردة التي رضي لنفسه، ومعاذ الله أن يرضى بها مسلم حقيق بهذا الوصف العظيم، يؤمن بالله وبرسوله.

ذلك بأن الإيمان شرط في صحة كل عبادة، وفي قبولها، كما هو بديهي معلوم من الدين بالضرورة، لا يخالف فيه أحد من المسلمين. وذلك بأن الله سبحانه يقول: {وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ} المائدة ٥

وذلك بأن الله سبحانه يقول: (وَلَا يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنِ اسْتِطَاعُوا وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ} البقرة ٢١٧ البقرة.

وذلك بأن الله يقول: (أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ * فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يُسَارِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَى أَنْ تُصِيبَنَا دَائِرَةٌ فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِنْدِهِ فَيُصْبِحُوا عَلَى مَا

أَسْرَوْا فِي أَنْفُسِهِمْ نَادِمِينَ * وَيَقُولُ الَّذِينَ آمَنُوا أَهَؤُلَاءِ الَّذِينَ أَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ إِنَّهُمْ لَمَعَكُمْ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فَأَصْبَحُوا خَاسِرِينَ (٥١ - ٥٣ المائدة).

وذلك بأن الله سبحانه يقول: ((نَّ الَّذِينَ ارْتَدُّوا عَلَىٰ أَدْبَارِهِم مِّن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْهُدَىٰ الشَّيْطَانُ سَوَّلَ لَهُمْ وَأَمْلَىٰ لَهُمْ {٢٥} ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لِلَّذِينَ كَرِهُوا مَا نَزَّلَ اللَّهُ سَنُطِيعُكُمْ فِي بَعْضِ الْأَمْرِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِسْرَارَهُمْ {٢٦} فَكَيْفَ إِذَا تَوَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ وَأَدْبَارَهُمْ {٢٧} ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ اتَّبَعُوا مَا أَسْخَطَ اللَّهَ وَكَرِهُوا رِضْوَانَهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ {٢٨} أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ أَن لَّنْ يُخْرِجَ اللَّهُ أَضْغَانَهُمْ {٢٩} وَلَوْ نَشَاءُ لَأَرَيْنَاكُمْ فَلَعَرَفْتَهُمْ بِسِمَائِهِمْ وَلَتَعَرَفْنَاهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَعْمَالَكُمْ {٣٠} وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّىٰ نَعْلَمَ الْمُجَاهِدِينَ مِنكُمْ وَالصَّابِرِينَ وَنَبْلُوَ أَخْبَارَكُمْ {٣١} إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدَّوْا عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَشَاقُّوا الرَّسُولَ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْهُدَىٰ لَن يَضُرُّوْا اللَّهَ شَيْئًا وَسَيُحْبِطُ أَعْمَالُهُمْ {٣٢} يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَلَا تُبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ {٣٣} إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدَّوْا عَن سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ مَاتُوا وَهُمْ كُفَّارًا فَلَن يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ {٣٤} فَلَا تَهِنُوا وَتَدْعُوا إِلَى السَّلَامِ وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ وَاللَّهُ مَعَكُمْ وَلَن يَتِرَكُمْ أَعْمَالَكُمْ) محمد ٢٥ -

٣٥

إلا فليعلم كل مسلم وكل مسلمة أن هؤلاء الذين يخرجون على دينهم ويناصرون أعدائهم، من تروج منهم فرواحه باطل بطلانا أصليا، لا يلحقه تصحيح، ولا يترتب عليه أي أثر من آثار النكاح من ثبوت نسب وميراث وغير ذلك، وأن من تاب منهم ورجع إلى ربه وإلى دينه، وحارب عدوه ونصر أمته، لم تكن له المرأة التي تزوج حال الردة، ولم تكن المرأة التي ارتد وهي في عقد نكاحه زوجاً له ولا هي في عصمته، وأنه يجب بعد التوبة أن يستأنف زواجه به، فيعقد عليها عقداً صحيحاً شرعياً كما هو بديهي واضح.

ألا فليحتط النساء المسلمات، في أي بقعة من بقاع الأرض، وليتوثقن قبل الزواج من أن الذين يتقدمون لنكاحهن ليسوا من هذه الفئة المنبوذة الخارجة عن الدين، حيطة لأنفسهن وأعراضهن، أن يعاشرن رجالاً يظنونهن أزواجاً وليسوا بأزواج، لأن زواجهم باطل في دين الله.

ألا فليعلم النساء المسلمات اللاتي ابتلاهن الله بأزواج ارتكسوا في حماة هذه الردة، أن قد بطل نكاحهن، وصرن محرمات على هؤلاء الرجال، ليسوا لهن بأزواج، حتى يتوبوا توبة صحيحة عملية، ثم يتزوجوهن زوجاً جديداً صحيحاً.

ألا فليعلم النساء المسلمات، أن من رضيت منهن بالزواج من رجل هذه حاله، وهي تعلم حاله، أو رضيت بالبقاء مع زوج تعرف فيه هذه الردة، فإن حكمها وحكمه في الردة سواء.

ومعاذ الله أن ترضى النساء المسلمات لأنفسهن ولأعراضهن ولأنساب أولادهن ولدينهن شيئاً من هذا.

ألا إن الأمر جد ليس بالهزل، وما يغني فيه قانون يصدر بعقوبة المتعاونين مع الأعداء، فما أكثر الحيل للخروج من نصوص القوانين، وما أكثر الطرق لتبرئة المجرمين، بالشبه المصطنعة، وباللحن في الحجة. ولكن الأمة مسؤولة عن إقامة دينها، والعمل على نصرته في كل وقت وحين، والأفراد مسؤولون بين يدي الله يوم القيامة عما تجترحه أيديهم، وعما تنطوي عليه قلوبهم. فلينظر كل امرئ لنفسه، وليكن ساجداً لدينه من عبث العابثين وخيانة الخائنين. وكل مسلم إنما هو على ثغر من ثغور الإسلام، فليحذر أن يؤتى الإسلام من قبله. وإنما النصر من عند الله، ولينصرون الله من ينصره" ٢٢٤

وقال تعالى: {وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ} [آل عمران: ١٠٣]

يَأْمُرُ اللَّهُ تَعَالَى الْمُؤْمِنِينَ بِالْتَّمَسْكِ بِحَبْلِ اللَّهِ، أَيِ بَعْدِهِ وَدِينِهِ وَذِمَّتِهِ وَقُرْآنِهِ، وَمَا أَمَرَهُمْ بِهِ مِنَ الْإِلْفَةِ وَالْمَحَبَّةِ وَالْاجْتِمَاعِ، وَبَيْنَهُمْ عَنِ التَّفَرُّقِ، وَيَطْلُبُ إِلَيْهِمْ أَنْ يَذْكُرُوا نِعْمَتَهُ عَلَيْهِمْ إِذْ أَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ، وَآخَى بَيْنَهُمْ بَعْدَ الْعَدَاوَةِ الْمُسْتَحْكِمَةِ، وَالْفُرْقَةِ الَّتِي كَانَتْ بَيْنَ الْأَوْسِ وَالْخَزْرَجِ، فَقَدْ كَانُوا عَلَى مِثْلِ شَفِيرِ النَّارِ، بِسَبَبِ كُفْرِهِمْ وَضَلَالِهِمْ وَأَقْتِتَالِهِمْ، فَهَدَاهُمُ اللَّهُ وَأَنْقَذَهُمْ.

وَكَأَمَّا بَيْنَ لَهُمْ رُبُّهُمْ، فِي هَذِهِ الْآيَاتِ، مَا يُضْمِرُهُ لَهُمُ الْيَهُودُ مِنْ شَرِّ وَخِدَاعِ وَعِشِّ، وَمَا كَانُوا عَلَيْهِ فِي حَالِ جَاهِلِيَّتِهِمْ مِنْ كُفْرٍ وَفُرْقَةٍ وَأَقْتِتَالٍ، وَمَا صَارُوا إِلَيْهِ بِفَضْلِ الْإِسْلَامِ مِنْ وَحْدَةٍ وَإِخَاءٍ، كَذَلِكَ يُبَيِّنُ سَائِرَ حُجَجِهِ فِي تَنْزِيلِهِ عَلَى رَسُولِهِ، لِيُعِدَّهُمْ لِلْإِهْتِدَاءِ الدَّائِمِ، حَتَّى لَا يَعُودُوا إِلَى عَمَلِ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ مِنَ التَّفَرُّقِ وَالْعَدَاوَةِ وَالْإِقْتِتَالِ. ٢٢٥

هكذا كان المؤمنون، ثم هكذا أصبحوا.. كانوا أعداء فآلف الله بين قلوبهم، فأصبحوا بنعمته إخوانا. وكانوا عبدة أوثان وأصنام، وفي شرك وضلال يهويان بالمشركين الضالين إلى مهاوى السعير.. وكان هؤلاء الذين أدركهم الإسلام من مشركي الجاهلية على حافة الهاوية، فأنقذهم الله، إذ دخلوا في الإسلام، وكانوا من المسلمين! فليذكر المسلمون هذا الذي كانوا فيه.. فإن لم يذكروه في أنفسهم ثم ذكروه في آبائهم وأجدادهم.. ثم ليذكروا هذه النعمة السابغة التي أضفاها الله عليهم بالإسلام، ثم ليحفظوا هذه النعمة، وليحرصوا عليها، وليحرصوها من الآفات التي تطلع عليها من آفاق شتى.. وبهذا يسلم لهم دينهم، وتسلم لهم أنفسهم. ٢٢٦

٢٢٤ - المفصل في فقه الجهاد ط ٤ (ص: ١٦٧٥) وأحمد شاکر، كلمة حق، ص ١٢٦ - ١٣٧.

http://ardalrebat.blogspot.com/٢٠١٢/٠١/١٤_٢٤.html

٢٢٥ - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ٣٩٦، بترقيم الشاملة آليا)

٢٢٦ - التفسير القرآني للقرآن (٢/ ٥٤١)

نهى الله المؤمنين عن طاعة أهل الكتاب، ونبيهم إلى عاقبة ذلك في الدنيا والآخرة، وذكّرهم بما يجب لله عليهم من تقوى الله حق تقاته، وتمسكهم بالإسلام حتى يأتيهم بالموت وهم مسلمون. - بعد هذا كله - عاد فأمرهم بالاعتصام بحبله، أي التمسك بالإسلام: مجتمعين غير متفرقين. وأن يتذكروا نعمة الله التي أنعم بها عليهم حين كانوا أعداءً: يقتل بعضهم بعضاً استجابة لعصية الجاهلية، فأنقذهم من هذا ونجاهم منه، بأن هداهم للإسلام، وألّفَ به بين قلوبهم، فأصبحوا يتواصلون بالألفة واجتماع الكلمة. وبهذا، صاروا إخواناً متحابين. وأعوأنا متناصرين.

فالإسلام يوجب الأخوة بين المؤمنين: {إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ}. كما يوجب الولاء والنصرة: {وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ}. {وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا}: أي وكنتم - بسبب كفركم وما جرّكم إليه من عداوتكم - مشرفين على الوقوع في نار جهنم؛ إذ لو أدرككم الموت - على هذه الحال - لوقعتم فيها. ولكن الله أنقذكم منها، بأن هداكم للإيمان، وزينّه في قلوبكم، فكان رباطاً موحداً لكم.

{كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ}: أي. يمثل هذا البيان الواضح، بين الله لكم سائر آياته؛ لكي تثبتوا على الهدى، وتردادوا فيه اعتصاماً وقوة. ٢٢٧

فهي أخوة إذن تثبت من التقوى والإسلام .. من الركيزة الأولى .. أساسها الاعتصام بحبل الله - أي عهده ونهجه ودينه - وليست مجرد تجمع على أي تصور آخر، ولا على أي هدف آخر، ولا بواسطة حبل آخر من حبال الجاهلية الكثيرة!

«واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا» .. هذه الأخوة المعتصمة بحبل الله نعمة يمن الله بها على الجماعة المسلمة الأولى. وهي نعمة يهبها الله لمن يجهم من عباده دائماً. وهو هنا يذكرهم هذه النعمة. يذكرهم كيف كانوا في الجاهلية «أعداءً» .. وما كان أعدى من الأوس والخزرج في المدينة أحد. وهما الحيان العربيان في يثرب. يجاورهما اليهود الذين كانوا يوقدون حول هذه العداوة وينفخون في نارها حتى تأكل روابط الحيين جميعاً. ومن ثم تجدد يهود مجالها الصالح الذي لا تعمل إلا فيه، ولا تعيش إلا معه. فألّفَ الله بين قلوب الحيين من العرب بالإسلام .. وما كان إلا الإسلام وحده يجمع هذه القلوب المتنافرة. وما كان إلا حبل الله الذي يعتصم به الجميع فيصبحون بنعمة الله إخواناً. وما يمكن أن يجمع القلوب إلا أخوة في الله، تصغر إلى جانبها الأحقاد التاريخية، والنارات القلبية، والأطماع الشخصية والرايات العنصرية، ويتجمع الصف تحت لواء الله الكبير المتعال .. «واذكروا نعمت الله عليكم، إذ كنتم أعداءً، فألّفَ بين قلوبكم، فأصبحتم بنعمته إخواناً» ..

ويذكرهم كذلك نعمته عليهم في إنقاذهم من النار التي كانوا على وشك أن يقعوا فيها، إنقاذهم من النار بهدايتهم إلى الاعتصام بحبل الله - الركيزة الأولى - وبالتأليف بين قلوبهم، فأصبحوا بنعمة الله إخوانا - الركيزة الثانية - : «وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا».

والنص القرآني يعمد إلى مكمن المشاعر والروابط: «الْقَلْبِ» .. فلا يقول: فألف بينكم. إنما ينفذ إلى المكمن العميق: «فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ» فيصور القلوب حزمة مؤلفة متألفة بيد الله وعلى عهده وميثاقه. كذلك يرسم النص صورة لما كانوا فيه. بل مشهدا حيا متحركا تتحرك معه القلوب: «وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ» .. وبينما حركة السقوط في حفرة النار متوقعة، إذا بالقلوب ترى يد الله، وهي تدرك وتنقذ! وحبل الله وهو يمتد ويعصم. وصورة النجاة والخلاص بعد الخطر والترقب! وهو مشهد متحرك حي تتبعه القلوب واجفة خافقة، وتكاد العيون تتملاه من وراء الأجيال!

وَقَدْ ذَكَرَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ يَسَارٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ يَسَارٍ وَغَيْرُهُ: أَنَّ هَذِهِ آيَةَ نَزَلَتْ فِي شَأْنِ الْأَوْسِ وَالْخَزْرَجِ، وَذَلِكَ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْيَهُودِ مَرَّ بِمَلَأَ مِنَ الْأَوْسِ وَالْخَزْرَجِ، فَسَاءَهُ مَا هُمْ عَلَيْهِ مِنَ التَّفَاقُقِ وَالْأَلْفَةِ، فَبَعَثَ رَجُلًا مَعَهُ وَأَمَرَهُ أَنْ يَجْلِسَ بَيْنَهُمْ وَيُذَكِّرَهُمْ مَا كَانَ مِنْ حُرُوبِهِمْ يَوْمَ بُعِثَ تِلْكَ الْحُرُوبِ، فَفَعَلَ، فَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ دَائِبَهُ حَتَّى حَمَيْتَ نَفُوسَ الْقَوْمِ وَعَظِيبَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ، وَتَنَاقَرُوا، وَنَادَوْا بِشِعَارِهِمْ وَطَلَبُوا أَسْلِحَتَهُمْ، وَتَوَاعَدُوا إِلَى الْحَرَّةِ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَاتَاهُمْ فَجَعَلَ يُسَكِّنُهُمْ وَيَقُولُ: "أَبْدَعُوا الْجَاهِلِيَّةَ وَأَنَا بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ؟" وَتَلَا عَلَيْهِمْ هَذِهِ آيَةَ، فَتَدِمُوا عَلَى مَا كَانَ مِنْهُمْ، وَأَصْطَلَحُوا وَتَعَانَقُوا، وَأَلْفُوا السَّلَاحَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَذَكَرَ عِكْرِمَةَ أَنَّ ذَلِكَ نَزَلَ فِيهِمْ حِينَ تَنَاقَرُوا فِي قَضِيَّةِ الْإِفْكِ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ. ٢٢٨.

وعن عاصم بن عمر بن قتادة المدني، عن أشياخ من قومه، قالوا: "قدم سويد بن صامت أخو بني عمرو بن عوف مكة حاجاً أو معتمراً. قال: وكان سويد إنما يسميه قومه فيهم الكامل لجلده وشعره ونسبه وشرفه، قال: فتصدى له رسول الله - ﷺ - حين سمع به، فدعاه إلى الله عز وجل وإلى الإسلام، قال: فقال له سويد: فلعل الذي معك مثل الذي معي، قال: فقال له رسول الله - ﷺ -: "وما الذي معك؟" قال: "قال مجلة لقمان يعني حكمة لقمان فقال له رسول الله - ﷺ -: "اعرضها علي" فعرضها عليه، فقال: "إن هذا الكلام حسن، معي أفضل من هذا قرآن أنزله الله علي هدى ونور"، قال: فتلا عليه رسول الله - ﷺ - القرآن ودعاه إلى الإسلام، فلم يبعد منه، وقال: إن هذا القول حسن ثم انصرف عنه، وقدم المدينة، فلم يلبث أن قتلت الخزرج، فإن كان قومه ليقولون: قد قتل وهو مسلم، وكان قتله قبل يوم بعث" ٢٢٩

٢٢٨ - تفسير ابن كثير ت سلامة (٢ / ٩٠)

٢٢٩ - تفسير الطبري = جامع البيان ط هجر (٥ / ٦٥١) صحيح مرسل

وعن مُحَمَّد بن إِسْحَاق، قال: ثني الحُسَيْن بن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ عَمْرٍو بنِ سَعْدِ بنِ مُعَاذِ أَحَدِ بَنِي عَبْدِ
الْأَشْهَلِ أَنَّ مَحْمُودَ بنِ أَسَدِ أَحَدِ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ، قال: لَمَّا قَدِمَ أَبُو الْجَيْشِ أَنَسُ بنُ رَافِعِ مَكَّةَ، وَمَعَهُ
فَتِيَّةٌ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ فِيهِمْ إِيَّاسُ بنُ مُعَاذِ، يَلْتَمِسُونَ الْحَلْفَ مِنْ قُرَيْشٍ عَلَى قَوْمٍ مِنَ الْخَزْرَجِ، سَمِعَ
بِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -، فَأَتَاهُمْ فَجَلَسَ إِلَيْهِمْ، فَقَالَ: " هَلْ لَكُمْ إِلَى خَيْرٍ مِمَّا جِئْتُمْ لَهُ؟ " قالوا: وَمَا
ذَلِكَ؟ قال: " أَنَا رَسُولُ اللَّهِ بَعَثَنِي إِلَى الْعِبَادِ أَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ أَنْ يَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَأَنْزَلَ
عَلَيَّ الْكِتَابَ "، ثُمَّ ذَكَرَ لَهُمُ الْإِسْلَامَ، وَتَلَا عَلَيْهِمُ الْقُرْآنَ، فَقَالَ إِيَّاسُ بنُ مُعَاذِ، وَكَانَ عَلَمًا حَدِيثًا: أَيُّ
قَوْمٍ هَذَا وَاللَّهِ خَيْرٌ مِمَّا جِئْتُمْ لَهُ، قال: فَأَخَذَ أَبُو الْجَيْشِ أَنَسُ بنُ رَافِعِ حَفْنَةً مِنَ الْبَطْحَاءِ فَضَرَبَ بِهَا
وَجْهَ إِيَّاسِ بنِ مُعَاذِ، وَقَالَ: دَعْنَا مِنْكَ، فَلَعَمْرِي لَقَدْ جِئْنَا لَعِيرٍ هَذَا، قال: فَصَمَتَ إِيَّاسُ بنُ مُعَاذِ، وَقَامَ
رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَنْهُمْ، وَأَنْصَرَفُوا إِلَى الْمَدِينَةِ، وَكَانَتْ وَقْعَةٌ بَعَثَ بَيْنَ الْأَوْسِ وَالْخَزْرَجِ، قال: ثُمَّ لَمْ
يَلْبَثْ إِيَّاسُ بنُ مُعَاذِ أَنْ هَلَكَ قال: فَلَمَّا أَرَادَ اللَّهُ إِظْهَارَ دِينِهِ، وَإِعْزَازَ نَبِيِّهِ - ﷺ -، وَإِنْجَازَ مَوْعِدِهِ
لَهُ، خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - الْمَوْسِمَ الَّذِي لَقِيَ فِيهِ النَّفْرَ مِنَ الْأَنْصَارِ يَعْزِضُ نَفْسَهُ عَلَى قِبَائِلِ الْعَرَبِ
كَمَا كَانَ يَصْنَعُ فِي كُلِّ مَوْسِمٍ، فَبَيْنَا هُوَ عِنْدَ الْعُقْبَةِ، إِذْ لَقِيَ رَهْطًا مِنَ الْخَزْرَجِ أَرَادَ اللَّهُ لَهُمْ خَيْرًا، قال
ابْنُ حُمَيْدٍ: قال سلمة: قال مُحَمَّد بنُ إِسْحَاقَ: فَحَدَّثَنِي عُمَرُ بنُ قَتَادَةَ عَنْ أَشْيَاءَ مِنْ قَوْمِهِ، قالوا: لَمَّا
لَقِيَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - قال لَهُمْ: " مَنْ أَنْتُمْ؟ " قالوا: نَفَرٌ مِنَ الْخَزْرَجِ، قال: وَأَمِنْ مَوَالِي يَهُودٍ؟ "
قالوا: نَعَمْ، قال: " أَفَلَا تَجْلِسُونَ حَتَّى أُكَلِّمَكُم؟ " قالوا: بَلَى، قال: فَجَلَسُوا مَعَهُ، فَدَعَاهُمْ إِلَى اللَّهِ وَعَرَضَ
عَلَيْهِمُ الْإِسْلَامَ، وَتَلَا عَلَيْهِمُ الْقُرْآنَ، قال: وَكَانَ مِمَّا صَنَعَ اللَّهُ لَهُمْ بِهِ فِي الْإِسْلَامِ أَنْ يَهُودَ كَانُوا مَعَهُمْ
بِبِلَادِهِمْ، وَكَانُوا أَهْلَ كِتَابٍ وَعِلْمٍ، وَكَانُوا أَهْلَ شَرِكِ أَصْحَابِ أوثانٍ، وَكَانُوا قَدْ غَزَوْهُمْ بِلَادِهِمْ، فَكَانُوا
إِذَا كَانَ بَيْنَهُمْ شَيْءٌ، قالوا لَهُمْ: إِنَّ نَبِيًّا الْآنَ مَبْعُوثٌ قَدْ أَظَلَّ زَمَانُهُ تَتَّبِعُهُ وَتَقْتُلُكُمْ مَعَهُ قَتْلَ عَادٍ
وَإِرَمٍ، فَلَمَّا كَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَوْلِيكَ النَّفْرِ، وَدَعَاهُمْ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، قال بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: يَا قَوْمُ
تَعْلَمُونَ وَاللَّهِ إِنَّهُ لِلنَّبِيِّ الَّذِي تُوعِدُكُمْ بِهِ يَهُودٌ، وَلَا يَسْبِقَتُكُمْ إِلَيْهِ، فَأَجَابُوهُ فِيمَا دَعَاهُمْ إِلَيْهِ بِأَنْ
صَدَّقُوهُ، وَقَبِلُوا مِنْهُ مَا عَرَضَ عَلَيْهِمْ مِنَ الْإِسْلَامِ، وَقَالُوا لَهُ: إِنَّا قَدْ تَرَكْنَا قَوْمَنَا، وَلَا قَوْمَ بَيْنَهُمْ مِنَ الْعِدَاوَةِ
وَالشَّرِّ مَا بَيْنَهُمْ، وَعَسَى أَنْ يَجْمَعَهُمُ اللَّهُ بِكَ، وَنَسْتَقْدُمُ عَلَيْهِمْ، فَندَعُوهُمْ إِلَى أَمْرِكَ، وَنَعْرِضَ عَلَيْهِمُ الَّذِي
أَجَبْنَاكَ إِلَيْهِ مِنْ هَذَا الدِّينِ، فَإِنْ يَجْمَعَهُمُ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَلَا رَجُلَ أَعَزُّ مِنْكَ ثُمَّ انْصَرَفُوا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ -
ﷺ -، رَاجِعِينَ إِلَى بِلَادِهِمْ، قَدْ آمَنُوا وَصَدَّقُوا، وَهُمْ فِيمَا ذَكَرَ لِي سِتَّةَ نَفَرٍ، قال: فَلَمَّا قَدِمُوا الْمَدِينَةَ عَلَى
قَوْمِهِمْ، ذَكَرُوا لَهُمْ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ -، وَدَعَوْهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، حَتَّى فَشَا فِيهِمْ، فَلَمْ يَبْقَ دَارٌ مِنْ دُورِ
الْأَنْصَارِ إِلَّا وَفِيهَا ذَكَرٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - حَتَّى إِذَا كَانَ الْعَامُ الْمُقْبِلُ، وَافَى الْمَوْسِمَ مِنَ الْأَنْصَارِ

أَتْنَا عَشَرَ رَجُلًا، فَلَقَوهُ بِالْعَقَبَةِ، وَهِيَ الْعَقَبَةُ الْأُولَى، فَبَايَعُوا رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - عَلَى بَيْعَةِ النَّسَاءِ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ تُفْتَرَضَ عَلَيْهِمُ الْحَرْبُ " ٢٣٠ .

وكذلك بين الله لهم فاهتدوا، وحق فيهم قول الله سبحانه في التعقيب في الآية: «كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ».

فهذه صورة من جهد يهود لتقطيع حبل الله بين المتحابين فيه، القائمين على منهجه، لقيادة البشرية في طريقه .. هذه صورة من ذلك الكيد الذي تكيده يهود دائما للجماعة المسلمة، كلما تجمعت على منهج الله واعتصمت بحبله. وهذه ثمرة من ثمار طاعة أهل الكتاب. كادت ترد المسلمين الأولين كفارا يضرب بعضهم رقاب بعض. وتقطع بينهم حبل الله المتين، الذي يتآخون فيه مجتمعين. وهذه صلة هذه الآية بالآيات قبلها في هذا السياق.

على أن مدلول الآية أوسع مدى من هذه الحادثة. فهي تشي - مع ما قبلها في السياق وما بعدها - بأنه كانت هناك حركة دائبة من اليهود لتمزيق شمل الصف المسلم في المدينة، وإثارة الفتنة والفرقة بكل الوسائل. والتحذيرات القرآنية المتوالية من إطاعة أهل الكتاب، ومن الاستماع إلى كيدهم ودسهم، ومن التفرق كما تفرقوا .. هذه التحذيرات تشي بشدة ما كانت تلقاه الجماعة المسلمة من كيد اليهود في المدينة، ومن بذورهم لبذور الشقاق والشك والبلبله باستمرار .. وهو دأب يهود في كل زمان. وهو عملها اليوم وغدا في الصف المسلم، في كل مكان! ٢٣١

وقال تعالى: {وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ} [آل عمران: ١٠٥]

يَنْهَى اللَّهُ تَعَالَى الْمُسْلِمِينَ عَنْ أَنْ يَكُونُوا كَأَهْلِ الْكِتَابِ الَّذِينَ تَفَرَّقُوا فِي الدِّينِ، وَكَانُوا شِيعًا تَذَهَبُ كُلُّ شِيعَةٍ مِنْهَا مَذْهَبًا تَدْعُو إِلَيْهِ، وَتُخَطِّئُ غَيْرَهَا، وَلِذَلِكَ تَعَادَوْا وَافْتَتَلُوا.

وَلَوْ كَانَ فِيهِمْ جَمَاعَةٌ تَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَتَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ، وَتَتَّجِهُ إِلَى غَايَةِ وَاحِدَةٍ، لَمَا تَفَرَّقُوا، وَلَمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ. وَهَؤُلَاءِ الْمُخْتَلِفُونَ الْمُتَفَرِّقُونَ لَهُمْ عَذَابٌ وَخُسْرَانٌ فِي الدُّنْيَا، وَعَذَابٌ فِي نَارِ جَهَنَّمَ فِي الْآخِرَةِ. ٢٣٢

وإذ يأمر الله تعالى الجماعة الإسلامية بهذا، فإنه يحذرنا من أن تذهب مذاهب الجماعات المنحرفة من أهل الكتاب الذين تفرقوا واختلفوا، ولم يقيم من بينهم راشدون، يقومون في وجه تلك الانحرافات، وهذه الاختلافات، فكان أن ضلوا جميعا، وهلكوا جميعا!! وهكذا شأن الجماعات التي تفقد

٢٣٠ - تفسير الطبري = جامع البيان ط هجر (٥ / ٦٥٢) حسن مرسل

٢٣١ - في ظلال القرآن للسيد قطب - ط ١ - ت - علي بن نايف الشحود (ص: ٧١٢)

٢٣٢ - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ٣٩٨، بترقيم الشاملة آليا)

القيادة الرشيدة.. لا يستقيم لها طريق، ولا تستقر لها حال.. إنها أشبه بالغنم ليس لها راع يوردها موارد العشب والماء، ويدفع عنها عادية الذئب والسباع..^{٢٣٣}

والاختلاف المنهى عنه في الدين المنصوص عليه في الآية: إنما هو الاختلاف في الأصول.

أما الاختلاف في الفروع. الناشيء عن الاجتهاد في فهم النصوص ، فأمر ثبت على عهد رسول ﷺ الله عليه وسلم وأقره.

ومن ثم، كان للمجتهد المخطيء أجر كما أن للمصيب أجرين ، لأن الاختلاف في الفروع أفسح المجال للرخص. والمسلمون بحاجة إليها.^{٢٣٤}

يَنْهَى هَذِهِ الْأُمَّةَ أَنْ تَكُونَ كَالْأُمَمِ الْمَاضِيَةِ فِي تَفْرِقِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ، وَتَرْكِهِمُ الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ مَعَ قِيَامِ الْحُجَّةِ عَلَيْهِمْ.^{٢٣٥}

وعن أبي عامر عبد الله بن لحي، قال: حَجَجْنَا مَعَ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ قَامَ حِينَ صَلَّى صَلَاةَ الظُّهْرِ، فَقَالَ إِنَّ رَسُولَ ﷺ قَالَ: إِنَّ أَهْلَ الْكِنَانَيْنِ افْتَرَقُوا فِي دِينِهِمْ عَلَى نِثْنَيْنِ وَسَبْعِينَ مِلَّةً، وَإِنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ سَتَفْتَرِقُ عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ مِلَّةً، يَعْنِي: الْأَهْوَاءَ، كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةً، وَهِيَ الْجَمَاعَةُ، وَإِنَّهُ سَيَخْرُجُ فِي أُمَّتِي أَقْوَامٌ تَجَارَى بِهِمْ تِلْكَ الْأَهْوَاءَ كَمَا يَتَجَارَى الْكَلْبُ بِصَاحِبِهِ، لَا يَبْقَى مِنْهُ عَرَقٌ وَلَا مَفْصِلٌ إِلَّا دَخَلَهُ وَاللَّهُ يَا مَعْشَرَ الْعَرَبِ لَنْ لَمْ تَقُومُوا بِمَا جَاءَ بِهِ نَبِيُّكُمْ ﷺ، لَعَبْرُكُمْ مِنَ النَّاسِ أَحْرَى أَنْ لَا يَقُومَ بِهِ.^{٢٣٦}

وقال تعالى: {وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ فَإِنِ انْتَهَوْا فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ} [البقرة: ١٩٣]

أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى بِقِتَالِ الْكُفَّارِ حَتَّى لَا تَكُونَ لَهُمْ قُوَّةٌ يَفْتِنُونَ بِهَا الْمُسْلِمِينَ عَنْ دِينِهِمْ، وَيَمْنَعُونَهُمْ مِنْ إِظْهَارِهِ، وَالِدَّعْوَةَ إِلَيْهِ، وَحَتَّى لَا يَكُونَ هُنَاكَ شِرْكٌ، وَحَتَّى تَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا، وَدِينُهُ هُوَ الظَّاهِرَ الْعَالِي عَلَى سَائِرِ الْأَدْيَانِ. فَإِنِ انْتَهَى الْمُشْرِكُونَ عَمَّا هُمْ فِيهِ مِنَ الشِّرْكِ، وَكَفُّوا عَنْ قِتَالِ الْمُسْلِمِينَ، فَلَا سَبِيلَ لِلْمُسْلِمِينَ إِلَى قِتَالِهِمْ، لِأَنَّ الْقِتَالَ إِنَّمَا شُرِعَ لِرُدِّعِ الْكُفْرَ وَالظُّلْمَ وَالْفِتْنَةَ. وَالْعُدْوَانُ لَا يَكُونُ إِلَّا عَلَى مَنْ ظَلَمَ نَفْسَهُ بِالْكَفْرِ وَالْمَعَاصِي، وَتَجَاوَزَ الْعَدْلَ.^{٢٣٧}

^{٢٣٣} - التفسير القرآني للقرآن (٢/ ٥٤٢)

^{٢٣٤} - التفسير الوسيط - مجمع البحوث (٢/ ٦٣٣)

^{٢٣٥} - تفسير ابن كثير ت سلامة (٢/ ٩١)

^{٢٣٦} - مسند أحمد (عالم الكتب) (٥/ ٧٧٩) (١٦٩٣٧) ١٧٠٦١ - والمستدرک للحاکم (٤٤٣) صحيح لغيره

وإن كان بعض الناس كاتب حزم يضعف هذه الأحاديث فأكثر أهل العلم قبلوها وصدقوها. مجموع الفتاوى لابن تيمية - (١٦) / (٤٩١)

^{٢٣٧} - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ٢٠٠، بترقيم الشاملة آليا)

وقوله تعالى: «وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ» أمر بمقاتلة من بقي على شركه من مشركى مكة الذين يفتنون المؤمنين والمؤمنات، لأنه ما دام المشركون قائمين فالفتنة قائمة، والفتنة هي قتل للمسلمين، وعلى هذا فلا مهادنة مع المشركين «حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ» .. «فَإِنْ أَنْتَهُوا فَلَا عُذْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ» أي فإن انتهوا عما هم فيه من شرك ودخلوا في دين الله، فقد دخلوا في السلم، لا ينالهم أحد بسوء إلا من نكص على عقبه أو دخل الإسلام ليكيد له ولأهله.^{٢٣٨}

ذكر تعالى المقصود من القتال في سبيله، وأنه ليس المقصود به، سفك دماء الكفار، وأخذ أموالهم، ولكن المقصود به أن {يَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ} تعالى، فيظهر دين الله [تعالى]، على سائر الأديان، ويدفع كل ما يعارضه، من الشرك وغيره، وهو المراد بالفتنة، فإذا حصل هذا المقصود، فلا قتل ولا قتال، {فَإِنْ أَنْتَهُوا} عن قتالكم عند المسجد الحرام {فَلَا عُذْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ} أي: فليس عليهم منكم اعتداء، إلا من ظلم منهم، فإنه يستحق المعاقبة، بقدر ظلمه.^{٢٣٩}

إن غاية القتال هي ضمانه ألا يفتن الناس عن دين الله، وألا يصرفوا عنه بالقوة أو ما يشبهها كقوة الوضع الذي يعيشون فيه بوجه عام، وتسلط عليهم فيه المغريات والمضلات والمفسدت. وذلك بأن يعز دين الله ويقوى جانبه، وبها به أعداؤه، فلا يجروا على التعرض للناس بالأذى والفتنة، ولا يخشى أحد يريد الإيمان أن تصده عنه قوة أو أن تلحق به الأذى والفتنة .. والجماعة المسلمة مكلفة إذن أن تظل تقاتل حتى تقضي على هذه القوى المعتدية الظالمة وحتى تصبح الغلبة لدين الله والمنعة: «وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ. فَإِنْ أَنْتَهُوا فَلَا عُذْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ» ..

وإذا كان النص - عند نزوله - يواجه قوة المشركين في شبه الجزيرة، وهي التي كانت تفتن الناس، وتمنع أن يكون الدين لله، فإن النص عام الدلالة، مستمر التوجيه. والجهد ماض إلى يوم القيامة. ففي كل يوم تقوم قوة ظالمة تصد الناس عن الدين، وتحول بينهم وبين سماع الدعوة إلى الله، والاستجابة لها عند الاقتناع، والاحتفاظ بها في أمان. والجماعة المسلمة مكلفة في كل حين أن تحطم هذه القوة الظالمة وتطلق الناس أحراراً من قهرها، يستمعون ويختارون ويهتدون إلى الله.

وهذا التكرار في الحديث عن منع الفتنة، بعد تفضيها واعتبارها أشد من القتل .. هذا التكرار يوحي بأهمية الأمر في اعتبار الإسلام وينشئ مبدأ عظيمًا يعني في حقيقته ميلاداً جديداً للإنسان على يد الإسلام.

ميلاداً تتقرر فيه قيمة الإنسان بقيمته، وتوضع حياته في كفة وعقيدته في كفة، وترجح كفة العقيدة.

^{٢٣٨} - التفسير القرآني للقرآن (١/ ٢١٣)

^{٢٣٩} - تفسير السعدي = تيسير الكريم الرحمن (ص: ٨٩)

كذلك يتقرر في هذا المبدأ من هم أعداء «الإنسان» .. إهم أولئك الذين يفتنون مؤمنا عن دينه، ويؤذون مسلما بسبب إسلامه. أولئك الذين يجرمون البشرية أكبر عنصر للخير ويجولون بينها وبين منهج الله ..

وهؤلاء على الجماعة المسلمة أن تقاتلهم، وأن تقتلهم حيث وجدتهم «حتى لا تكون فتنة ويكون الدين لله» ..

وهذا المبدأ العظيم الذي سنه الإسلام في أوائل ما نزل من القرآن عن القتال ما يزال قائما. وما تزال العقيدة تواجه من يعتدون عليها وعلى أهلها في شتى الصور .. وما يزال الأذى والفتنة تلم بالمؤمنين أفرادا وجماعات وشعوبا كاملة في بعض الأحيان .. وكل من يتعرض للفتنة في دينه والأذى في عقيدته في أية صورة من الصور، وفي أي شكل من الأشكال، مفروض عليه أن يقاتل وأن يقتل وأن يحقق المبدأ العظيم الذي سنه الإسلام، فكان ميلادا جديدا للإنسان ..

فإذا انتهى الظالمون عن ظلمهم وكفوا عن الحيلولة بين الناس وربهم فلا عدوان عليهم - أي لا مناجزة لهم - لأن الجهاد إنما يوجه إلى الظلم والظالمين: «فإن انتهوا فلا عدوان إلا على الظالمين»^{٢٤٠} وقال تعالى: {وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ فَإِنِ انْتَهَوْا فَإِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ بَصِيرٌ (٣٩) وَإِن تَوَلَّوْا فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَوْلَاكُمْ نِعْمَ الْمَوْلَىٰ وَنِعْمَ النَّصِيرُ (٤٠) } [الأنفال]

يَأْمُرُ اللَّهُ تَعَالَى الْمُؤْمِنِينَ بِأَنْ يُقَاتِلُوا الشِّرْكَ وَأَهْلَهُ حَتَّى لَا يَكُونَ هُنَاكَ مَنْ يَسْتَطِيعُ فِتْنَةَ الْمُؤْمِنِينَ، عَنْ دِينِهِم بِالْعَذَابِ وَالْإِيذَاءِ وَالتَّهْدِيدِ، وَحَتَّى يَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ. فَإِذَا انْتَهَى الْمُشْرِكُونَ عَمَّا هُمْ عَلَيْهِ مِنْ الكُفْرِ، وَكَفُّوا عَنْهُ (وَإِن لَّمْ تَعْلَمُوا بِوِطَانِهِمْ) فَكُفُّوا عَنْهُمْ، وَكَلُوا بِوِطَانِهِمْ إِلَى اللَّهِ، فَهُوَ بَصِيرٌ بِمَا يَعْمَلُونَ. وَإِن اسْتَمَرُّوا عَلَى خِلَافِهِمْ لَكُمْ، وَمُحَارَبَتِهِمْ إِيَّاكُمْ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاكُمْ وَنَاصِرُكُمْ عَلَى أَعْدَائِهِ وَأَعْدَائِكُمْ، وَهُوَ نِعْمَ الْمَوْلَىٰ وَنِعْمَ النَّاصِرُ، فَأَيَّقِنَا بِنَصْرِ اللَّهِ لَكُمْ، وَهُوَ مُتَوَلَّى أُمُورِكُمْ، فَلَا تُبَالُوا بِهِمْ، وَلَا تَخْشَوْهُمْ.^{٢٤١}

فَقَوْلُهُ: حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ أَيْ: حَتَّى لَا يَبْقَى شِرْكٌ عَلَى أَصْحَ التَّفْسِيرِينَ، وَيَدُلُّ عَلَى صِحَّتِهِ قَوْلُهُ بَعْدَهُ: وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ ؛ لِأَنَّ الدِّينَ لَا يَكُونُ كُلُّهُ لِلَّهِ حَتَّى لَا يَبْقَى شِرْكٌ، كَمَا تَرَى. وَيُوضِحُ ذَلِكَ قَوْلُهُ - ﷺ - «: أَمَرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، كَمَا لَا يَخْفَى.

فَقَدْ جَعَلَ - ﷺ - الْعَايَةَ الَّتِي يَنْتَهِي إِلَيْهَا قِتَالُهُ لِلنَّاسِ، هِيَ شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -، وَهُوَ وَاضِحٌ فِي أَنْ مَعْنَى: لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ: لَا يَبْقَى شِرْكٌ، فَالآيَةُ وَالْحَدِيثُ كِلَاهُمَا دَالٌّ عَلَى أَنَّ الْعَايَةَ الَّتِي يَنْتَهِي إِلَيْهَا قِتَالُ الْكُفَّارِ هِيَ أَلَّا يَبْقَى فِي الْأَرْضِ شِرْكٌ، إِلَّا أَنَّهُ تَعَالَى فِي الْآيَةِ عَبَّرَ عَنْ هَذَا

^{٢٤٠} - في ظلال القرآن للسيد قطب - ط ١ - ت - علي بن نايف الشحود (ص: ٤١٦)

^{٢٤١} - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ١٢٠٠، بترقيم الشاملة آليا)

الْمَعْنَى بِقَوْلِهِ: حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً، وَقَدْ عَبَّرَ - ﷺ - عَنْهُ بِقَوْلِهِ: «حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»
، فَالْعَابَةُ فِي آيَةِ وَالْحَدِيثِ وَاحِدَةٌ فِي الْمَعْنَى، كَمَا تَرَى^{٢٤٢}

وهذا الأمر الموجه للمسلمين هو احتراس من أن يهادنوا المشركين، ويدعوا أمرهم إلى الله، ليقضى فيهم قضاءه الذي قضاه في الظالمين من قبلهم.

فهذا القضاء وإن كان واقعا لا محالة من قبل الله بأهل المنكر والضلال، إلا أنه مطلوب من أولياء الله أن يعملوا له، وأن يأخذوا بالأسباب المنفذة لقضاء الله النافذ، ولحكمه الذي لا يرد.. فذلك هو البلاء الذي ابتلى به المؤمنون، ليكون لإيمانهم أثره وثمرته التي يحصلونها منه، وينالون الجزاء الحسن عليه..

وقوله تعالى: «فَإِنْ أَنْتَهُوا فَإِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ بَصِيرٌ» تأكيد لهذا الأمر الذي أمر الله به المسلمين، من الجد في جهاد المشركين، وأن الله مطلع على ما يكون منهم من بلاء في الاستجابة لهذا الأمر، وصدق في الوفاء به، حتى يكون من المشركين انتهاء عن محاربة الله، بعد أن يضرهم المسلمون الضربة القاضية..

وقوله سبحانه: «وَإِنْ تَوَلَّوْا فَاَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَوْلَاكُمْ نِعْمَ الْمَوْلَىٰ وَنِعْمَ النَّصِيرُ».. هو تطمين للمؤمنين، وتقوية لعزائمهم على مواجهة الكافرين، ولقائهم تحت راية القتال، إذا هم أصروا على ما هم فيه من كفر، ومن محادة لله ولرسوله وللمؤمنين.. فليثبت المؤمنون في موقفهم هذا من الكافرين، وليقاتلوهم قتالا لا هوادة فيه، حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله، والله سبحانه وتعالى يتولى المؤمنين، ويمددهم بنصره وتأييده، ومن كان الله مولاه وناصره فلن يهن أبدا، ولن يخذل أبدا.

وقوله تعالى: «نِعْمَ الْمَوْلَىٰ وَنِعْمَ النَّصِيرُ» إما أن يكون صفة لله سبحانه، وصف بها ذاته، وإما أن يكون مقولة للمؤمنين، يلقون بها هذا الفضل العظيم الذي فضل الله عليهم به، فيما آذهم به في قوله: «فاعلموا أن مولاكم» ويكون هذا تلقينا من الله لهم، ولسان شكر يؤدون به لله بعض ما وجب عليهم الله، إزاء هذا العطاء الكريم الجزيل..

وإما أن يكون ذلك مقولة للوجود كله، نطق بها كل موجود، إذ سمع قول الله تعالى للمؤمنين: «فاعلموا أن الله مولاكم» فسبح الوجود كله بحمد الله، ليكون له نصيبه من تلك الولاية، التي تولى بها الله المؤمنين من عباده..

«أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ».. فانضم الوجود كله إلى المؤمنين وشاركهم الاستماع إلى هذا الخطاب الكريم من رب كريم:

«فاعلموا أن الله مولاكم» فقال الوجود كله: «نِعْمَ الْمَوْلَىٰ وَنِعْمَ النَّصِيرُ»..^{٢٤٣}

^{٢٤٢} - أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (٦ / ١١٨)

^{٢٤٣} - التفسير القرآني للقرآن (٥ / ٦١٠)

{وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ} أي: شرك وصد عن سبيل الله، ویدعنا لأحكام الإسلام، {وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ} فهذا المقصود من القتال والجهاد لأعداء الدين، أن يدفع شرهم عن الدين، وأن يذب عن دين الله الذي خلق الخلق له، حتى يكون هو العالی على سائر الأديان.

{فَإِنْ انْتَهَوْا} عن ما هم عليه من الظلم {فَإِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ بَصِيرٌ} لا تخفى عليه منهم خافية. {وَإِنْ تَوَلَّوْا} عن الطاعة وأوضعوا في الإضاعة {فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَوْلَاكُمْ نِعْمَ الْمَوْلَى} الذي يتولى عباده المؤمنين، ويوصل إليهم مصالحهم، وييسر لهم منافعهم الدينية والدنيوية. {وَنِعْمَ النَّصِيرُ} الذي ينصرهم، فيدفع عنهم كيد الفجار، وتكالب الأشرار.

ومن كان الله مولاه وناصره فلا خوف عليه، ومن كان الله عليه فلا عز له ولا قائمة له.^{٢٤٤}
فَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا يَكُونَ شَرِكٌ وَلَا يُعْبَدُ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، فَيَرْتَفِعَ الْبَلَاءُ عَنِ عِبَادِ اللَّهِ مِنَ الْأَرْضِ وَهُوَ الْفِتْنَةُ {وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ} [الأنفال: ٣٩] يَقُولُ: حَتَّى تَكُونَ الطَّاعَةُ وَالْعِبَادَةُ كُلُّهَا لِلَّهِ خَالِصَةً دُونَ غَيْرِهِ.^{٢٤٥}

وهذه حدود الجهاد في سبيل الله في كل زمان، لا في ذلك الزمان .. ومع أن النصوص المتعلقة بالجهاد في هذه السورة، وبقوانين الحرب والسلام، ليست هي النصوص النهائية، فقد نزلت النصوص الأخيرة في هذا الباب في سورة براءة التي نزلت في السنة التاسعة ومع أن الإسلام - كما قلنا في تقديم السورة - حركة إيجابية تواجه الواقع البشري بوسائل مكافئة، وأنه حركة ذات مراحل، كل مرحلة لها وسائل مكافئة لمقتضياتها وحاجاتها الواقعية ..

ومع هذا فإن قوله تعالى: «وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ» ..

يقرر حكما دائما للحركة الإسلامية في مواجهة الواقع الجاهلي الدائم ..

ولقد جاء الإسلام - كما سبق في التعريف بالسورة - ليكون إعلانا عاما لتحرير «الإنسان» في «الأرض» من العبودية للعباد - ومن العبودية لهواه أيضا وهي من العبودية للعباد - وذلك بإعلان ألوهية الله وحده - سبحانه - وربوبيته للعالمين .. وأن معنى هذا الإعلان: الثورة الشاملة على حاكمية البشر في كل صورها وأشكالها وأنظمتها وأوضاعها، والتمرد الكامل على كل وضع في أرجاء الأرض، الحكم فيه للبشر في صورة من الصور ... إلخ .

ولا بد لتحقيق هذا الهدف الضخم من أمرين أساسيين:

أولهما: دفع الأذى والفتنة عن معتنقون هذا الدين، ويعلنون تحررهم من حاكمية الإنسان، ويرجعون بعبوديتهم لله وحده، ويخرجون من العبودية للعباد في جميع الصور والأشكال .. وهذا لا يتم إلا بوجود عصابة مؤمنة ذات تجمع حركي تحت قيادة تؤمن بهذا الإعلان العام، وتنفذه في عالم

^{٢٤٤} - تفسير السعدي = تيسير الكريم الرحمن (ص: ٣٢١)

^{٢٤٥} - تفسير الطبري = جامع البيان ط هجر (١١/ ١٧٨)

الواقع، وتجاهد كل طاغوت يعتدي بالأذى والفتنة على معتنقي هذا الدين، أو يصد بالقوة وبوسائل الضغط والقهر والتوجيه من يريدون اعتناقه ..

وثانيهما: تحطيم كل قوة في الأرض تقوم على أساس عبودية البشر للبشر - في صورة من الصور - وذلك لضمان الهدف الأول، وإعلان ألوهية الله وحدها في الأرض كلها، بحيث لا تكون هناك دينونة إلا لله وحده - فالدين هنا بمعنى الدينونة لسلطان الله - وليس هو مجرد الاعتقاد ..

ولا بد هنا من بيان الشبهة التي قد تحيك في الصدور من هذا القول، على حين أن الله سبحانه يقول: «لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ» ..

ومع أن فيما سبق تقريره عن طبيعة الجهاد في الإسلام - وبخاصة فيما اقتطفناه من كتاب: «الجهاد في سبيل الله» للأستاذ أبي الأعلى المودودي، ما يكفي للبيان الواضح .. إلا أننا نزيد الأمر إيضاحاً، وذلك لكثرة ما لبس الملبسون ومكر الماكرون من أعداء هذا الدين! إن الذي يعنيه هذا النص: «ويكون الدين كله لله» .. هو إزالة الحواجز المادية، المتمثلة في سلطان الطواغيت، وفي الأوضاع القاهرة للأفراد، فلا يكون هناك - حينئذ - سلطان في الأرض لغير الله، ولا يدين العباد يومئذ لسلطان قاهر إلا سلطان الله .. فإذا أزيلت هذه الحواجز المادية ترك الناس أفراداً يختارون عقيدتهم أحراراً من كل ضغط. على ألا تتمثل العقيدة المخالفة للإسلام في تجمع له قوة مادية يضغط بها على الآخرين، ويحول بها دون اهتداء من يرغبون في الهدى، ويفتن بها الذين يتحررون فعلاً من كل سلطان إلا سلطان الله .. إن الناس أحرار في اختيار عقيدتهم، على أن يعتنقوا هذه العقيدة أفراداً، فلا يكونون سلطة القاهرة يدين لها العباد. فالعباد لا يدينون إلا لسلطان رب العباد.

ولن تنال البشرية الكرامة التي وهبها لها الله، ولن يتحرر «الإنسان» في «الأرض»، إلا حين يكون الدين كله لله، فلا تكون هنالك دينونة لسلطان سواه.

ولهذه الغاية الكبرى تقاتل العصبة المؤمنة: «حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ» ..

فمن قبل هذا المبدأ وأعلن استسلامه له، قبل منه المسلمون إعلانه هذا واستسلامه، ولم يفتشوا عن نيته وما يخفي صدره، وتركوا هذا الله: «فَإِنْ أَنْتَهَوْا فَإِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ بَصِيرٌ» ..

ومن تولى وأصر على مقاومة سلطان الله قاتله المسلمون معتمدين على نصره الله: «وَإِنْ تَوَلَّوْا فَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَوْلَاكُمْ. نِعْمَ الْمَوْلَىٰ وَنِعْمَ النَّصِيرُ» ..

هذه تكاليف هذا الدين وهذه هي حديثه وواقعيته وإيجابيته وهو يتحرك لتحقيق ذاته في عالم الواقع ولتقرير ألوهية الله وحده في دنيا الناس ..

إن هذا الدين ليس نظرية يتعلمها الناس في كتاب للترف الذهني والتكاثر بالعلم والمعرفة! وليس كذلك عقيدة سلبية يعيش بها الناس بينهم وبين ربهم وكفى! كما أنه ليس مجرد شعائر تعبدية يؤديها

الناس لربهم فيما بينهم وبينه! إن هذا الدين إعلان عام لتحرير الإنسان .. وهو منهج حركي واقعي، يواجه واقع الناس بوسائل مكافئة ..

يواجه حواجز الإدراك والرؤية بالتبليغ والبيان .. ويواجه حواجز الأوضاع والسلطة بالجهاد المادي لتحطيم سلطان الطواغيت وتقرير سلطان الله ..

والحركة بهذا الدين حركة في واقع بشري. والصراع بينه وبين الجاهلية ليس مجرد صراع نظري يقابل بنظرية! إن الجاهلية تتمثل في مجتمع ووضع وسلطة، ولا بد - كي يقابلها هذا الدين بوسائل مكافئة - أن يتمثل في مجتمع ووضع وسلطة. ولا بد بعد ذلك أن يجاهد ليكون الدين كله لله، فلا تكون هناك دينونة لسواه.

هذا هو المنهج الواقعي الحركي الإيجابي لهذا الدين .. لا ما يقوله المهزومون والمخدوعون .. ولو كانوا من المخلصين الطيبين الذين يريدون أن يكونوا من «المسلمين»، ولكن تغيم في عقولهم وفي قلوبهم صورة هذا الدين! .. والحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله ..^{٢٤٦}

إنها مبررات تقرير ألوهية الله في الأرض وتحقيق منهجه في حياة الناس. ومطاردة الشياطين ومناهج الشياطين وتحطيم سلطان البشر الذي يتعبد الناس، والناس عبيد الله وحده، لا يجوز أن يحكمهم أحد من عباده بسلطان من عند نفسه وبشريعة من هواه ورأيه! وهذا يكفي .. مع تقرير مبدأ: «لا إكراه في الدين» .. أي لا إكراه على اعتناق العقيدة، بعد الخروج من سلطان العبيد والإقرار بمبدأ أن السلطان كله لله. أو أن الدين كله لله. بهذا الاعتبار.

إنها مبررات التحرير العام للإنسان في الأرض. بإخراج الناس من العبودية للعباد إلى العبودية لله وحده بلا شريك .. وهذه وحدها تكفي .. ولقد كانت هذه المبررات ماثلة في نفوس الغزاة من المسلمين فلم يسأل أحد منهم عما أخرجهم للجهاد فيقول: خرجنا ندافع عن وطننا المههد! أو خرجنا نصد عدوان الفرس أو الروم علينا نحن المسلمين! أو خرجنا نوسع رقعتنا ونستكثر من الغنيمة! لقد كانوا يقولون كما قال ربعي بن عامر، وحذيفة بن محصن، والمغيرة بن شعبة، جميعاً لرستم قائد جيش الفرس في القادسية، وهو يسألهم واحداً بعد واحد في ثلاثة أيام متوالية، قبل المعركة: ثم بعث إليه سعد رضي الله عنه رسولاً آخر بطلبه وهو ربعي بن عامر، فدخل عليه وقد زينوا مجلسه بالتمارق المذهبة، والزرابي الحرير، وأظهر اليواقيت واللالء الثمينة والزينة العظيمة، وعليه تاجه وغير ذلك من الأمتعة الثمينة، وقد جلس على سرير من ذهب. ودخل ربعي بثياب صفيقة وسيف وترس وفرس قصيرة، ولم يزل راكبها حتى داس بها على طرف البساط، ثم نزل وربطها ببعض تلك الوسائد، وأقبل وعليه سلاحه ودرعه وبيضته على رأسه. فقالوا له: ضع سلاحك فقال: إني لم آتكم وإني جئتكم حين دعوتوني، فإنما

^{٢٤٦} - في ظلال القرآن للسيد قطب - ط ١ - ت - علي بن نايف الشحود (ص: ٢٠٤٨)

تركتموني هكذا وإلا رجعت. فقال رستم: إئذنوا له، فأقبل يتوكأ على رحمة فوق النمارق فخرق عامتها، فقالوا له: ما جاء بكم؟ فقال: الله ابتعثنا لنخرج من شاء من عبادة العباد إلى عبادة الله، ومن ضيق الدنيا إلى سعتها، ومن جور الأديان إلى عدل الإسلام، فأرسلنا بدينه إلى خلقه لندعوهم إليه؛ فمن قبل ذلك قبلنا منه ورجعنا عنه، ومن أبي قاتلناه أبداً حتى نفضي إلى موعود الله، قالوا: وما موعود الله؟ قال: الجنة لمن مات على قتال من أبي، والظفر لمن بقي. فقال رستم: لقد سمعت مقاتلكم فهل لكم أن تؤخروا هذا الأمر حتى ننظر فيه وتنظروا؟ قال: نعم، كم أحب إليكم؟ يوماً أو يومين، قال: لا بل حتى نكتب أهل رأينا ورؤساء قومنا. فقال: ما سن لنا رسول الله - ﷺ - أن نؤخر الأعداء عند اللقاء أكثر من ثلاث، فانظر في أمرك وأمرهم، واختر واحدة من ثلاث بعد الأجل. فقال: أسيدهم أنت؟ قال: لا، ولكن المسلمون كالجسد الواحد يُجير أدناهم على أعلاهم. فاجتمع رستم برؤساء قومه فقال: هل رأيتم قط أعز وأرجح من كلام هذا الرجل؟ فقالوا: معاذ الله أن تميل إلى شيء من هذا وتدع دينك إلى هذا الكلب أما ترى إلى ثيابه؟ فقال: ويلكم لا تنظروا إلى الثياب، وانظروا إلى الرأي والكلام والسيرة، إن العرب يستخفون بالثياب والمأكل ويصنون الأحساب...^{٢٤٧}

إن هناك مبرراً ذاتياً في طبيعة هذا الدين ذاته وفي إعلانه العام، وفي منهجه الواقعي لمقابلة الواقع البشري بوسائل مكافئة لكل جوانبه، في مراحل محددة، بوسائل متجددة.. وهذا المبرر الذاتي قائم ابتداء - ولو لم يوجد خطر الاعتداء على الأرض الإسلامية وعلى المسلمين فيها - إنه مبرر في طبيعة المنهج وواقعيته، وطبيعة المعوقات الفعلية في المجتمعات البشرية.. لا من مجرد ملابس دفاعية محدودة، وموقوتة!

وإنه ليكفي أن يخرج المسلم مجاهداً بنفسه وماله.. «فِي سَبِيلِ اللَّهِ». في سبيل هذه القيم التي لا يناله هو من ورائها مغنم ذاتي ولا يخرجها لها مغنم ذاتي..

إن المسلم قبل أن ينطلق للجهاد في المعركة يكون قد خاض معركة الجهاد الأكبر في نفسه مع الشيطان.. مع هواه وشهواته.. مع مطامعه ورغباته.. مع مصالحه ومصالح عشيرته وقومه..^{٢٤٨} فالدين منهج للحياة. منهج واقعي عملي. يدين الناس فيه لله وحده، ويتلقون فيه من الله وحده. يتلقون التصور الاعتقادي والقيم الأخلاقية، كما يتلقون الشرائع التي تنظم حياتهم العملية. وتقوم على هذه الشرائع سلطة تنفذها بقوة السلطان في حياة الناس، وتؤدب الخارجين عليها وتعاقبهم، وتحمي المجتمع من رجس الجاهلية. لتكون الدينونة لله وحده، ويكون الدين كله لله. أي لا تكون هناك آلهة غيره - في صورة من الصور - آلهة تشرع للناس، وتضع لهم القيم والموازن، والشرائع والأنظمة. فالإله هو الذي يصنع هذا كله. وأبما مخلوق ادعى لنفسه الحق في شيء من هذا فقد ادعى لنفسه الألوهية على

^{٢٤٧} - البداية والنهاية لابن كثير - موافقة للمطبوع [٤٦ / ٧]

^{٢٤٨} -- في ظلال القرآن للسيد قطب - ط ١ - ت - علي بن نايف الشحود (ص: ١٩٤٦)

الناس .. وما من دين من عند الله يسمح لبشر أن يكون إلهًا، وأن يدعي لنفسه هذه الدعوى، ويياشرها .. ومن ثم فإنه ما من دين من عند الله يجيء اعتقادًا وجدانياً صرفاً، بلا شريعة عملية، وبلا سلطان ينفذ به هذه الشريعة! ٢٤٩

إن الذين يكتبون اليوم عن العلاقات الدولية في الإسلام، وعن أحكام الجهاد في الإسلام، والذين يتصدون لتفسير الآيات المتضمنة لهذه الأحكام، يتعاضمهم ويهولهم أن تكون هذه هي أحكام الإسلام! وأن يكون الله - سبحانه - قد أمر الذين آمنوا أن يقاتلوا الذين يلونهم من الكفار، وأن يظلوا يقاتلون من يلونهم من الكفار، كلما وجد هناك من يلونهم من الكفار! .. يتعاضمهم ويهولهم أن يكون الأمر الإلهي هكذا، فيروحون يتلمسون القيود للنصوص المطلقة ويجدون هذه القيود في النصوص المرحلية السابقة! إننا نعرف لماذا يهولهم هذا الأمر ويتعاضمهم على هذا النحو ..

إنهم ينسون أن الجهاد في الإسلام جهاد في «سبيل الله» .. جهاد لتقرير ألوهية الله في الأرض وطرده الطواغيت المغتصبة لسلطان الله .. جهاد لتحرير «الإنسان» من العبودية لغير الله، ومن فتنته بالقوة عن الدينونة لله وحده والانطلاق من العبودية للعباد .. «حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ» .. وأنه ليس جهاداً لتغليب مذهب بشري على مذهب بشري مثله. إنما هو جهاد لتغليب منهج الله على مناهج العبيد! وليس جهاداً لتغليب سلطان قوم على سلطان قوم، إنما هو جهاد لتغليب سلطان الله على سلطان العبيد! وليس جهاداً لإقامة مملكة لعبد، إنما هو جهاد لإقامة مملكة الله في الأرض .. ومن ثم ينبغي له أن ينطلق في «الأرض» كلها، لتحرير «الإنسان» كله. بلا تفرقة بين ما هو داخل في حدود الإسلام وبين ما هو خارج عنها .. فكلها «أرض» يسكنها «الإنسان» وكلها فيها طواغيت تعبد العباد للعباد! وحين ينسون هذه الحقيقة يهولهم طبعاً أن ينطلق منهج ليكتسح كل المناهج، وأن تنطلق أمة لتخضع سائر الأمم .. إنما في هذا الوضع لا تستساغ! وهي فعلاً لا تستساغ! .. لولا أن الأمر ليس كذلك. وليس له شبيه فيما بين أنظمة البشر اليوم من إمكان التعايش! إنما كلها اليوم أنظمة بشرية. فليس لواحد منها أن يقول:

إنه هو وحده صاحب الحق في البقاء! وليس الحال كذلك في نظام إلهي يواجه أنظمة بشرية ليبطل هذه الأنظمة كلها ويدمرها كي يطلق البشر جميعاً من ذلة العبودية للعباد ويرفع البشر جميعاً إلى كرامة العبودية لله وحده بلا شريك! ثم إنه يهولهم الأمر ويتعاضمهم لأنهم يواجهون هجوماً صليبياً منظماً لثيما ماكراً حبيثاً يقول لهم: إن العقيدة الإسلامية قد انتشرت بالسيف، وأن الجهاد كان لإكراه الآخرين على العقيدة الإسلامية وانتهاك حرمة حرية الاعتقاد! والمسألة على هذا الوضع لا تكون مستساغة .. لولا أن الأمر ليس كذلك على الإطلاق .. إن الإسلام يقوم على قاعدة: «لا إكراه في

٢٤٩ - في ظلال القرآن للسيد قطب - ط ١ - ت - علي بن نايف الشحود (ص: ٩٣١)

الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرَّشْدُ مِنَ الْعَيِّ» .. ولكن لماذا ينطلق إذن بالسيف مجاهدا ولماذا اشترى الله من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة «يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ»؟ .. إنه لأمر آخر غير الإكراه على العقيدة كان هذا الجهاد .. بل لأمر مناقض تماما للإكراه على العقيدة .. إنه لضمان حرية الاعتقاد كان هذا الجهاد! .. لأن الإسلام كإعلان عام لتحرير «الإنسان» في «الأرض» من العبودية للعباد يواجه دائما طواغيت في الأرض يخضعون العباد للعباد. ويواجه دائما أنظمة تقوم على أساس دينونة العبيد للعبيد تحرس هذه الأنظمة قوة الدولة أو قوة الدولة أو قوة تنظيمية في صورة من الصور وتحول دون الناس في داخلها ودون سماع الدعوة الإسلامية كما تحول دونهم ودون اعتناق العقيدة إذا ارتضتها نفوسهم، أو تفتنهم عنها بشتى الوسائل .. وفي هذا يتمثل انتهاك حرية الاعتقاد بأقبح أشكاله ..

ومن هنا ينطلق الإسلام بالسيف ليحطم هذه الأنظمة، ويدمر هذه القوى التي تحميها .. ثم ماذا؟ .. ثم يترك الناس - بعد ذلك - أحرارا حقا في اختيار العقيدة التي يريدونها. إن شاءوا دخلوا في الإسلام، فكان لهم ما للمسلمين من حقوق، وعليهم ما عليهم من واجبات، وكانوا إخوانا في الدين للسابقين في الإسلام! وإن شاءوا بقوا على عقائدهم وأدوا الجزية، إعلانا عن استسلامهم لانطلاق الدعوة الإسلامية بينهم بلا مقاومة ومشاركة منهم في نفقات الدولة المسلمة التي تحميهم من اعتداء الذين لم يستسلموا بعد، وتكفل العاجز منهم والضعيف والمريض كالمسلمين سواء بسواء.

إن الإسلام لم يكره فردا على تغيير عقيدته كما انطلقت الصليبية على مدار التاريخ تذبذبا وتقتل وتبيد شعوبا بأسرها - كشعب الأندلس قديما وشعب زنجبار حديثا - لتكرههم على التنصر. وأحيانا لا تقبل منهم حتى التنصر، فتبيدهم لمجرد أنهم مسلمون .. وأحيانا لمجرد أنهم يدينون بمذهب نصراني مخالف لمذهب الكنيسة الرسمية .. وقد ذهب مثلا اثنا عشر ألفا من نصارى مصر ضحايا بصرى بشعة إذ أحرقوا أحياء على نار المشاعل لمجرد مخالفتهم لجزئية اعتقادية عن كنيسة روما تتعلق بانثاق الروح القدس من الآب فقط، أو من الآب والابن معا! أو يتعلق بما إذا كان للمسيح طبيعة واحدة لاهوتية، أو طبيعة لاهوتية ناسوتية .. إلى آخر هذه الجزئيات الاعتقادية الجانبية! وأخيرا فإن صورة الانطلاق في الأرض لمواجهة من يلون المسلمين من الكفار تحول المهزومين روحيا في هذا الزمان وتتعاظمهم لأنهم يبصرون بالواقع من حولهم وبتكاليف هذا الانطلاق فيهم الأمر .. وهو يهول فعلا! .. فهل هؤلاء الذين يحملون أسماء المسلمين، وهم شعوب مغلوبة على أمرها أو قليلة الحيلة عموما! هل هؤلاء هم الذين سينطلقون في الأرض يواجهون أمم الأرض جميعا بالقتال، حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله؟! إنه لأمر لا يتصور عقلا .. ولا يمكن أن يكون هذا هو أمر الله فعلا! ولكن فات هؤلاء جميعا أن يروا متى كان هذا الأمر؟ وفي أي ظرف؟ لقد كان بعد أن قامت للإسلام دولة تحكم بحكم الله دانت لها الجزيرة العربية ودخلت في هذا الدين، ونظمت على أساسه. وقبل ذلك كله كانت هناك العصبة

المسلمة التي باعت أنفسها لله ببيعة صدق، فنصرها الله يوما بعد يوم، وغزوة بعد غزوة، ومرحلة بعد مرحلة .. وأن الزمان قد استدار اليوم كهيئته يوم بعث الله محمدا - ﷺ - ليدعو الناس - في جاهليتهم - إلى شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله. فجاهد والقلة التي معه حتى قامت الدولة المسلمة في المدينة. وأن الأمر بالقتال مر بمراحل وأحكام مترقية حتى انتهى إلى تلك الصورة الأخيرة .. وأن بين الناس اليوم وهذه الصورة أن يبدأوا من شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول .. ثم يصلوا - يوم أن يصلوا - إلى هذه الصورة الأخيرة بإذن الله .. ويومئذ لن يكونوا هم هذا الغناء الذي تتقاسمه المذاهب والمناهج والأهواء والذي تتقاسمه الرايات القومية والجنسية والعنصرية. ولكنهم سيكونون العصبية المسلمة الواحدة التي ترفع راية: لا إله إلا الله. ولا ترفع معها راية أخرى ولا شعارا، ولا تتخذ لها مذهبا ولا منهجا من صنع العبيد في الأرض إنما تنطلق باسم الله وعلى بركة الله ..

إن الناس لا يستطيعون أن يفقهوا أحكام هذا الدين، وهم في مثل ما هم فيه من الهزال! إنه لن يفقه أحكام هذا الدين إلا الذين يجاهدون في حركة تستهدف تقرير ألوهية الله وحده في الأرض ومكافحة ألوهية الطواغيت!

إن فقه هذا الدين لا يجوز أن يؤخذ عن القاعدين، الذين يتعاملون مع الكتب والأوراق الباردة! إن فقه هذا الدين فقه حياة وحركة وانطلاق. وحفظ ما في متون الكتب. والتعامل مع النصوص في غير حركة، لا يؤهل لفقه هذا الدين، ولم يكن مؤهلا له في يوم من الأيام! وأخيرا فإن الظروف التي نزل فيها قول الله تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ وَلْيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً، وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ» ..

تشير إلى أن أول المقصودين به كانوا هم الروم .. وهم أهل كتاب .. ولكن لقد سبق في السورة تقرير كفرهم الاعتقادي والعملية، بما في عقيدتهم من انحراف، وبما في واقعهم من تحكيم شرائع العبيد ..

وهذه لفظة لا بد من الوقوف عندها لفقه منهج هذا الدين في الحركة تجاه أهل الكتاب، المنحرفين عن كتابهم، المحتكمين إلى شرائع من صنع رجال فيهم! .. وهي قاعدة تشمل كل أهل كتاب يتحاكمون - راضين - إلى شرائع من صنع الرجال وفيهم شريعة الله وكتابه، في أي زمان وفي أي مكان! ثم لقد أمر الله المسلمين أن يقاتلوا الذين يلونهم من الكفار وليجدوا فيهم غلظة، وعقب على هذا الأمر بقوله: «أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ» ..

ولهذا التعقيب دلالة .. فالتقوى هنا .. التقوى التي يجب الله أهلها .. هي التقوى التي تنطلق في الأرض تقاتل من يلون المسلمين من الكفار وتقاتلهم في «غلظة» أي بلا هوادة ولا تميع ولا تراجع .. حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله.

ولكنه ينبغي أن نعرف وأن يعرف الناس جميعاً أنها الغلظة على الذين من شأنهم أن يحاربوا وحدهم - وفي حدود الآداب العامة لهذا الدين - وليست هي الغلظة المطلقة من كل قيد وأدب! إنه قتال يسبقه إعلان، وتخيير بين: قبول الإسلام، أو أداء الجزية، أو القتال .. ويسبقه نذ العهد إن كان هناك عهد - في حالة الخوف من الخيانة - (والأحكام النهائية تجعل العهد لأهل الذمة الذين يقبلون مسالمة الإسلام وأداء الجزية ولا عهد في غير هذه الحالة إلا أن يكون بالمسلمين ضعف يجعل الحكم المتعين في حالتهم هذه هو الحكم المرحلي الذي كان في حالة تشبه الحالة التي هم فيها).^{٢٥٠} إن بعض المغرضين من أعداء الإسلام يرمونه بالتناقض فيزعمون أنه فرض بالسيف، في الوقت الذي قرر فيه: أن لا إكراه في الدين .. أما بعضهم الآخر فيتظاهر بأنه يدفع عن الإسلام هذه التهمة وهو يحاول في خبث أن يحمّد في حس المسلم روح الجهاد ويهون من شأن هذه الأداة في تاريخ الإسلام وفي قيامه وانتشاره. ويوحي إلى المسلمين - بطريق ملتوية ناعمة ماكرة - أن لا ضرورة اليوم أو غدا للاستعانة بهذه الأداة!

وذلك كله في صورة من يدفع التهمة الجارحة عن الإسلام!..

وهؤلاء وهؤلاء كلاهما من المستشرقين الذين يعملون في حقل واحد في حرب الإسلام، وتحريف منهجه، وقتل إيجاباته الموحية في حس المسلمين، كي يأمنوا انبعاث هذا الروح، الذي لم يقفوا له مرة في ميدان! والذي أمنوا واطمأنوا منذ أن خدروه وكبلوه بشتى الوسائل، وكالوا له الضربات الساحقة الوحشية في كل مكان! وألقوا في خلد المسلمين أن الحرب بين الاستعمار وبين وطنهم ليست حرب عقيدة أبدا تقتضي الجهاد! إنما هي فقط حرب أسواق وخامات ومراكز وقواعد .. ومن ثم فلا داعي للجهاد! لقد انتضى الإسلام السيف، وناضل وجاهد في تاريخه الطويل. لا ليكره أحدا على الإسلام ولكن ليكفل عدة أهداف كلها تقتضي الجهاد.

جاهد الإسلام أولا ليدفع عن المؤمنين الأذى والفتنة التي كانوا يسامونها وليكفل لهم الأمن على أنفسهم وأموالهم وعقيدتهم. وقرر ذلك المبدأ العظيم الذي سلف تقريره في هذه السورة - في الجزء الثاني - «وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ» .. فاعتبر الاعتداء على العقيدة والإيذاء بسببها، وفتنة أهلها عنها أشد من الاعتداء على الحياة ذاتها. فالعقيدة أعظم قيمة من الحياة وفق هذا المبدأ العظيم. وإذا كان المؤمن مأذونا في القتال ليدفع عن حياته وعن ماله، فهو من باب أولى مأذون في القتال ليدفع عن عقيدته ودينه .. وقد كان المسلمون يسامون الفتنة عن عقيدتهم ويؤذون، ولم يكن لهم بد أن يدفعا هذه الفتنة عن أعز ما يملكون. يسامون الفتنة عن عقيدتهم، ويؤذون فيها في مواطن من الأرض شتى.

^{٢٥٠} - في ظلال القرآن للسيد قطب - ط ١ - ت - علي بن نايف الشحود (ص: ٢٣٦٧)

وقد شهدت الأندلس من بشاعة التعذيب الوحشي والتقتيل الجماعي لفتنة المسلمين عن دينهم، وفتنة أصحاب المذاهب المسيحية الأخرى ليرتدوا إلى الكتلثة، ما ترك اسبانيا اليوم ولا ظل فيها للإسلام! ولا للمذاهب المسيحية الأخرى ذاتها! كما شهد بيت المقدس وما حوله بشاعة الهجمات الصليبية التي لم تكن موجهة إلا للعقيدة والإجهاز عليها والتي خاضها المسلمون في هذه المنطقة تحت لواء العقيدة وحدها فانتصروا فيها وحموا هذه البقعة من مصير الأندلس الأليم .. وما يزال المسلمون يسامون الفتنة في أرجاء المناطق الشيوعية والوثنية والصهيونية والمسيحية (١) في أنحاء من الأرض شتى .. وما يزال الجهاد مفروضا عليهم لرد الفتنة إن كانوا حقا مسلمين! وجاهد الإسلام ثانيا لتقرير حرية الدعوة - بعد تقرير حرية العقيدة - فقد جاء الإسلام بأكمل تصور للوجود والحياة، وبأرقى نظام لتطوير الحياة. جاء بهذا الخير ليهديه إلى البشرية كلها ويبلغه إلى أسماعها وإلى قلوبها. فمن شاء بعد البيان والبلاغ فليؤمن ومن شاء فليكفر. ولا إكراه في الدين. ولكن ينبغي قبل ذلك أن تزول العقبات من طريق إبلاغ هذا الخير للناس كافة كما جاء من عند الله للناس كافة. وأن تزول الحواجز التي تمنع الناس أن يسمعوا وأن يقتنعوا وأن ينضموا إلى موكب الهدى إذا أرادوا. ومن هذه الحواجز أن تكون هناك نظم طاغية في الأرض تصد الناس عن الاستماع إلى الهدى وتفتن المهتمدين أيضا. فجاهد الإسلام ليحطم هذه النظم الطاغية وليقيم مكانها نظاما عادلا يكفل حرية الدعوة إلى الحق في كل مكان وحرية الدعاة ..

وما يزال هذا الهدف قائما، وما يزال الجهاد مفروضا على المسلمين ليلغوه إن كانوا مسلمين! وجاهد الإسلام ثالثا ليقم في الأرض نظامه الخاص ويقرره ويحميه .. وهو وحده النظام الذي يحقق حرية الإنسان تجاه أخيه الإنسان حينما يقرر أن هناك عبودية واحدة لله الكبير المتعال وبلغى من الأرض عبودية البشر للبشر في جميع أشكالها وصورها. فليس هنالك فرد ولا طبقة ولا أمة تشترع الأحكام للناس، وتستذلهم عن طريق التشريع. إنما هنالك رب واحد للناس جميعا هو الذي يشرع لهم على السواء، وإليه وحده يتجهون بالطاعة والخضوع، كما يتجهون إليه وحده بالإيمان والعبادة سواء. فلا طاعة في هذا النظام لبشر إلا أن يكون منفذا لشريعة الله، موكلا عن الجماعة للقيام بهذا التنفيذ. حيث لا يملك أن يشرع هو ابتداء، لأن التشريع من شأن الألوهية وحدها، وهو مظهر الألوهية في حياة البشر، فلا يجوز أن يزاوله إنسان فيدعي لنفسه مقام الألوهية وهو واحد من العبيد! هذه هي قاعدة النظام الرباني الذي جاء به الإسلام. وعلى هذه القاعدة يقوم نظام أخلاقي نظيف تكفل فيه الحرية لكل إنسان، حتى لمن لا يعتنق عقيدة الإسلام، وتضان فيه حرمت كل أحد حتى الذين لا يعتنقون الإسلام، وتحفظ فيه حقوق كل مواطن في الوطن الإسلامي أيا كانت عقيدته. ولا يكره فيه أحد على اعتناق عقيدة الإسلام، ولا إكراه فيه على الدين إنما هو البلاغ.

جاهد الإسلام ليقم هذا النظام الرفيع في الأرض ويقره ويحميه. وكان من حقه أن يجاهد ليحطم النظم الباغية التي تقوم على عبودية البشر للبشر، والتي يدعي فيها العبيد مقام الألوهية ويزاولون فيها وظيفة الألوهية - بغير حق - ولم يكن بد أن تقاومه تلك النظم الباغية في الأرض كلها وتناصبه العدا. ولم يكن بد كذلك أن يسحقها الإسلام سحقا ليعلن نظامه الرفيع في الأرض.. ثم يدع الناس في ظله أحرارا في عقائدهم الخاصة. لا يلزمهم إلا بالطاعة لشرائعه الاجتماعية والأخلاقية والاقتصادية والدولية. أما عقيدة القلب فهم فيها أحرار.

وأما أحوالهم الشخصية فهم فيها أحرار، يزاولونها وفق عقائدهم والإسلام يقوم عليهم يحميهم ويحمي حريتهم في العقيدة ويكفل لهم حقوقهم، ويصون لهم حرمتهم، في حدود ذلك النظام. وما يزال هذا الجهاد لإقامة هذا النظام الرفيع مفروضا على المسلمين: «حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ» .. فلا تكون هناك ألوهة للعبيد في الأرض، ولا دينونة لغير الله ..

لم يحمل الإسلام السيف إذن ليكرهه الناس على اعتناقه عقيدة ولم ينتشر بالسيف على هذا المعنى كما يريد بعض أعدائه أن يتهموه! إنما جاهد ليقم نظاما آمنا يأمن في ظله أصحاب العقائد جميعا، ويعيشون في إطاره خاضعين له وإن لم يعتنقوا عقيدته.

وكانت قوة الإسلام ضرورية لوجوده وانتشاره واطمئنان أهله على عقيدتهم، واطمئنان من يريدون اعتناقه على أنفسهم. وإقامة هذا النظام الصالح وحمايته. ولم يكن الجهاد أداة قليلة الأهمية، ولا معدومة الضرورة في حاضره ومستقبله كما يريد أخبث أعدائه أن يوحو للمسلمين! ..

لا بد للإسلام من نظام ولا بد للإسلام من قوة، ولا بد للإسلام من جهاد. فهذه طبيعته التي لا يقوم بدونها إسلام يعيش ويقود.

«لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ» .. نعم ولكن: «وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهَبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ. وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ» ..

وهذا هو قوام الأمر في نظر الإسلام .. وهكذا ينبغي أن يعرف المسلمون حقيقة دينهم، وحقيقة تاريخهم فلا يقفوا بدينهم موقف المتهم الذي يحاول الدفاع إنما يقفون به دائما موقف المظنن الواثق المستعلي على تصورات الأرض جميعا، وعلى نظم الأرض جميعا، وعلى مذاهب الأرض جميعا .. ولا ينخدعوا. بمن يتظاهر بالدفاع عن دينهم بتجريدته في حسهم من حقه في الجهاد لتأمين أهله والجهاد لكسر شوكة الباطل المعتدي والجهاد لتمتيع البشرية كلها بالخير الذي جاء به والذي لا يجني أحد على البشرية جناية من يجرمها منه، ويجول بينها وبينه. فهذا هو أعدى أعداء البشرية، الذي ينبغي أن تطارده البشرية لو رشدت وعقلت.

وإلى أن ترشد البشرية وتعقل، يجب أن يطارده المؤمنون، الذين اختارهم الله وحباهم بنعمة الإيمان، فذلك واجبه لأنفسهم وللشريعة كلها، وهم مطالبون بهذا الواجب أمام الله .. ٢٥١

وعن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: "إن الله يرضى لكم ثلاثاً، ويسخط لكم ثلاثاً، يرضى لكم: أن تعبدوه ولا تُشركوا به شيئاً، وأن تعتصموا بحبل الله جميعاً، وأن تناصحوا من ولأه الله أمركم، ويكره لكم: قيل وقال، وكثرة السؤال، وإضاعة المال" ٢٥٢

وعن زياد بن علقمة، قال: سمعتُ عرفجة، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ، يقول: «إنه ستكون هناتٌ وهناتٌ، فمن أراد أن يفرق أمر هذه الأمة وهي جميع، فاضربوه بالسيف كائناً من كان»

وفي رواية عرفجة، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ، يقول: «من أتاكم وأمركم جميع على رجلٍ واحدٍ، يريد أن يشق عصاكم، أو يفرق جماعتكم، فاقتلوه» ٢٥٣

وعن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا بويع لخليفتين، فاقتلوا الآخر منهما» ٢٥٤

وعن عبد الرحمن بن عبد رب الكعبة، قال: دخلتُ المسجدَ فإذا عبدُ الله بن عمرو بن العاصِ جالسٌ في ظلِّ الكعبة، والناسُ مجتمعونَ عليه، فأتيتُهُم فجلستُ إليه، فقال: كنا مع رسولِ الله ﷺ في سفرٍ، فنزلنا منزلاً فمنا من يصلحُ خبائه، ومنا من ينتضل، ومنا من هو في جشده، إذ نادى مُنادي رسولِ الله ﷺ: الصلوة جامعة، فاجتمعنا إلى رسولِ الله ﷺ، فقال: "إنه لم يكن نبي قبلي إلا كان حقاً عليه أن يدل أمته على خير ما يعلمه لهم، وينذرهم شر ما يعلمه لهم، وإن أمتكم هذه جعل عافيتها في أولها، وسيصيب آخرها بلاءٌ وأمرٌ تُنكرونها، وتجيء فتنةٌ فيرقق بعضها بعضاً، وتجيء الفتنة فيقول المؤمن: هذه مهلكتي، ثم تنكشف وتجيء الفتنة، فيقول المؤمن: هذه هداه، فمن أحب أن يزحزح عن النار ويدخل الجنة، فلتأته منيته وهو يؤمن بالله واليوم الآخر، وليأت إلى الناس الذي يحب أن يؤتى إليه، ومن بايع إماماً فأعطاه صفقة يده، وتمرة قلبه، فليطعه إن استطاع، فإن جاء آخر ينازعه فاضربوا عنق الآخر" ، فدنوت منه، فقلتُ له: أنشدك الله أنت سمعتَ هذا من رسولِ الله ﷺ؟ فأهوى إلى أذنيه، وقلبه بيديه، وقال: «سمعتُه أذناي، ووعاه قلبي»، فقلتُ له: هذا ابن عمك معاوية، يأمُرنا أن نأكل أموالنا بيننا

٢٥١ - في ظلال القرآن للسيد قطب - ط ١ - ت - علي بن نايف الشحود (ص: ٥٤٣)

٢٥٢ - الأدب المفرد مخرجا (ص: ١٥٨) (٤٤٢) وصحيح مسلم (٣/ ١٣٤٠) ١٠ - (١٧١٥)

٢٥٣ - تهذيب صحيح مسلم - علي بن نايف الشحود (ص: ٦٨٨) (١٨٥٢)

[ش (هنات وهنات) المهنات جمع هنة وتطلق على كل شيء والمراد بها هنا الفتن والأمر الحادثة (فاضربوه بالسيف كائناً من كان) فيه الأمر بقتال من خرج على الإمام أو أراد تفريق كلمة المسلمين ونحو ذلك وينهى عن ذلك فإن لم ينته قوتل وإن لم يندفع شره إلا بقتله فقتل كان هدرا فقول - فاضربوه بالسيف وفي الرواية الأخرى فاقتلوه معناه إذا لم يندفع إلا بذلك (وأمركم جميع) أي مجتمع (أن يشق عصاكم) معناه يفرق جماعتكم كما تفرق العصا المشقوقة وهو عبارة عن اختلاف الكلمة وتنافر النفوس]

هذا مشروط بالإمام المنتخب المطبق لشرع الله أو الإمام المتغلب الذي يحكم بما أنزل الله

٢٥٤ - تهذيب صحيح مسلم - علي بن نايف الشحود (ص: ٦٨٨) (١٨٥٣)

بِالْبَاطِلِ، وَنَقُتِلَ أَنْفُسَنَا، وَاللَّهُ يَقُولُ: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا} [النساء: ٢٩] قَالَ: فَسَكَتَ سَاعَةً، ثُمَّ قَالَ: «أَطَعَهُ فِي طَاعَةِ اللَّهِ، وَأَعْصَاهُ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ».^{٢٥٥}

هَلْ يَجُوزُ نَصَبُ خَلِيفَتَيْنِ كِلَاهُمَا مُسْتَقِلٌّ دُونَ الْآخِرِ؟ فِي ذَلِكَ ثَلَاثَةُ أَقْوَالٍ: الْأَوَّلُ: قَوْلُ الْكِرَامِيِّ بِجَوَازِ ذَلِكَ مُطْلَقًا مُحْتَجِّجًا بِأَنَّ عَلِيًّا وَمُعَاوِيَةَ كَانَا إِمَامَيْنِ وَاجِبِي الطَّاعَةِ كِلَاهُمَا عَلَى مَنْ مَعَهُ، وَبِأَنَّ ذَلِكَ يُؤَدِّي إِلَى كَوْنِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا أَقْوَمَ بِمَا لَدَيْهِ وَأَضْبَطَ لِمَا يَلِيهِ. وَبِأَنَّهُ لَمَّا جَازَ بَعَثُ نَبِيِّنِ فِي عَصْرِ وَاحِدٍ، وَلَمْ يُؤَدِّ ذَلِكَ إِلَى إِبْطَالِ النُّبُوَّةِ كَانَتْ الْإِمَامَةُ أَوْلَى.

الْقَوْلُ الثَّانِي: قَوْلُ جَمَاهِيرِ الْعُلَمَاءِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ: أَنَّهُ لَا يَجُوزُ تَعَدُّدُ الْإِمَامِ الْأَعْظَمِ، بَلْ يَجِبُ كَوْنُهُ وَاحِدًا، وَأَنَّ لَا يَتَوَلَّى عَلَى قُطْرٍ مِنَ الْأَقْطَارِ إِلَّا أَمْرَاؤُهُ الْمُؤَلَّوْنَ مِنْ قَبْلِهِ، مُحْتَجِّجِينَ بِأَحَادِيثِ السَّابِقَةِ... وَأَبْطَلُوا احْتِجَاجَ الْكِرَامِيِّ بِأَنَّ مُعَاوِيَةَ أَيَّامَ نَزَاعِهِ مَعَ عَلِيٍّ لَمْ يَدَّعِ الْإِمَامَةَ لِنَفْسِهِ، وَإِنَّمَا ادَّعَى وَلايَةَ الشَّامِ بِتَوَلِّيَةِ مَنْ قَبْلَهُ مِنَ الْأَثَمَةِ، وَيَدُلُّ لِذَلِكَ: إِجْمَاعُ الْأُمَّةِ فِي عَصْرِهِمَا عَلَى أَنَّ الْإِمَامَ أَحَدُهُمَا فَقَطُّ لَا كُلُّ مِنْهُمَا. وَأَنَّ الِاسْتِدْلَالَ بِكَوْنِ كُلِّ مِنْهُمَا أَقْوَمَ بِمَا لَدَيْهِ، وَأَضْبَطَ لِمَا يَلِيهِ، وَبِجَوَازِ بَعَثِ نَبِيِّنِ فِي وَقْتٍ وَاحِدٍ، يَرُدُّهُ قَوْلُهُ ﷺ: «فَاقْتُلُوا الْآخَرَ مِنْهُمَا»؛ وَلِأَنَّ نَصَبَ خَلِيفَتَيْنِ يُؤَدِّي إِلَى الشَّقَاقِ وَحُدُوثِ الْفِتَنِ.

الْقَوْلُ الثَّلَاثُ: التَّفْصِيلُ، فَيَمْنَعُ نَصَبُ إِمَامَيْنِ فِي الْبَلَدِ الْوَاحِدِ وَالْبِلَادِ الْمُتَقَارِبَةِ، وَيَجُوزُ فِي الْأَقْطَارِ الْمُتَنَائِيَةِ كَالْأَنْدَلُسِ وَخُرَّاسَانَ. قَالَ الْقُرْطُبِيُّ فِي تَفْسِيرِ هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ مَا نَصَّهُ: لَكِنْ إِنْ تَبَاعَدَتِ الْأَقْطَارُ وَتَبَايَنَتِ كَالْأَنْدَلُسِ وَخُرَّاسَانَ، جَازَ ذَلِكَ عَلَى مَا يَأْتِي بَيَانُهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى. انْتَهَى مِنْهُ بِلَفْظِهِ.^{٢٥٦}

^{٢٥٥} - تهذيب صحيح مسلم - علي بن نايف الشحوذ (ص: ٦٨٥) (١٨٤٤)

[ش (ومنا من ينتضل) هو من المناضلة وهي المراماة بالنشاب (في جشره) هي الدواب التي ترعى وتبيت مكائها (الصلاة جامعة) هي بنصب الصلاة على الإغراء ونصب جامعة على الحال (فيرقق بعضها بعضا) هذه اللفظة رويت على أوجه أحدها وهو الذي نقله القاضي عن جمهور الرواة يرقق أي يصير بعضها رقيقا أي خفيفا لعظم ما بعده فالثاني يجعل الأول رقيقا وقيل معناه يشبهه بعضه بعضها وقيل يدور بعضها في بعض ويذهب ويجيء وقيل معناه يسوق بعضها إلى بعض بتحسينها وتسويلها والثاني فيرقق والثالث فيدقق أي يدفع ويصب والدقق هو الصب (وليأت إلى الناس الذي يجب أن يؤتى إليه) هذا من جوامع كلمه - وبديع حكمه وهذه قاعدة مهمة فينبغي الاعتناء بها وإن الإنسان يلزم أن لا يفعل مع الناس إلا ما يجب أن يفعلوه معه]

قوله (فقلت له هذا بن عمك معاوية يأمرنا أن نأكل أموالنا بيننا بالباطل ونقتل أنفسنا والله تعالى يقول ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل إلى آخره) المَقْصُودُ بِهَذَا الْكَلَامِ أَنَّ هَذَا الْقَائِلَ لَمَّا سَمِعَ كَلَامَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِي تَحْرِيمِ مُنَازَعَةِ الْخَلِيفَةِ الْأَوَّلِ وَأَنَّ النَّبِيَّ يُقْتَلُ فَاعْتَقَدَ هَذَا الْقَائِلَ هَذَا الْوَصْفَ فِي مُعَاوِيَةَ لِمُنَازَعَتِهِ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَكَانَتْ قَدْ سَبَقَتْ بِنِعْءِ عَلِيٍّ فَرَأَى هَذَا أَنَّ نَفَقَةَ مُعَاوِيَةَ عَلَى أَجْنَادِهِ وَأَتْبَاعِهِ فِي حَرْبِ عَلِيٍّ وَمُنَازَعَتِهِ وَمُقَاتَلَتِهِ إِيَّاهُ مِنْ أَكْلِ الْمَالِ بِالْبَاطِلِ وَمِنْ قَتْلِ النَّفْسِ لِأَنَّهُ قَتَلَ بَعْضَ حَقِّهَا فَلَا يَسْتَحِقُّ أَحَدًا مَالًا فِي مُقَاتَلَتِهِ "شرح النووي على مسلم (١٢ / ٢٣٤)

قلت الصواب : أن الاعتراض في غير محله

^{٢٥٦} - أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (١ / ٣٠)

وقد ذهب جمهور الفقهاء إلى أنه لا يجوز كون إمامين في العالم في وقت واحد، ولا يجوز إلا إمام واحد. واستدلوا بخبر: إذا بويع لخليفتين فاقتلوا الآخر منهما. وقوله تعالى: { وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا }

ووجه الاستدلال: أن الله سبحانه وتعالى حرم على المسلمين التفرق والتنازع، وإذا كان إمامان فقد حصل التفرق المحرم، فوجد التنازع ووقعت المعصية لله تعالى.

فإن عقدت لثنين معاً بطلت فيهما، أو مرتباً فهي للسابق منهما. ويعزر الثاني ومبايعوه؛ لخبر: إذا بويع لخليفتين فاقتلوا الآخر منهما. وإن جهل السابق منهما بطل العقد فيهما عند الشافعية، لا متنازع تعدد الأئمة، وعدم المرجح لأحدهما.

وعند الإمام أحمد روايتان:

إحداهما: بطلان العقد، والثانية: استعمال القرعة. وذهب المالكية إلى أنه إذا تباعدت البلاد، وتعدرت الاستنابة، جاز تعدد الأئمة بقدر الحاجة، وهو قول عند الشافعية. ٢٥٧

يتعلق حكم تعدد الدول الإسلامية بحكم تعدد الأئمة حيث إن الدولة الإسلامية تمثل شخص الإمام؛ لأنه مصدر السلطة فيها، وعنه تصدر جميع سلطات الدولة وصلاحياتها.

وقد ذهب جمهور الفقهاء إلى أنه لا يجوز كون إمامين في العالم في وقت واحد، ولا يجوز إلا إمام واحد، ودليله قوله ﷺ: إذا بويع لخليفتين فاقتلوا الآخر منهما. ولأن في تعدد الدول الإسلامية مظنة للنزاع والفرقة، وقد نهى الله سبحانه وتعالى عن ذلك بقوله: { وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ } ٢٥٨

وقال القرطبي: "إذا انعقدت الإمامة باتفاق أهل الحل والعقد أو بواحد على ما تقدم وجب على الناس كافة مبايعته على السمع والطاعة، وإقامة كتاب الله وسنة رسوله ﷺ. ومن تآبى عن البيعة لعذر عذر، ومن تآبى لعذر عذر جبر وقهر، لئلا تفرق كلمة المسلمين. وإذا بويع لخليفتين فالخليفة الأول وقتل الآخر، واختلف في قتله هل هو محسوس أو معنى فيكون عزله قتله وموته. والأول أظهر، قال رسول ﷺ: (إذا بويع لخليفتين فاقتلوا الآخر منهما). رواه أبو سعيد الخدري أخرجه مسلم. وهذا أدل دليل على منع إقامة إمامين، ولأن ذلك يؤدي إلى النفاق والمخالفة والشقاق وحذوث الفتن وزوال النعم، لكن إن تباعدت الأقطار وتباينت كالأندلس وخراسان جاز ذلك، على ما يأتي بيانه إن شاء الله تعالى. ٢٥٩

٢٥٧ - الموسوعة الفقهية الكويتية - وزارة الأوقاف الكويتية (٢٢٦/٦) وجواهر الإكليل ١ / ٢٥١، وروضة الطالبين ١٠ / ٤٧

، ومغني المحتاج ٤ / ١٣٢ والفتنة في عهد الخلفاء الراشدين بروية موضوعية (ص: ٧٢٨)

٢٥٨ - الموسوعة الفقهية الكويتية - وزارة الأوقاف الكويتية (٢١ / ٤٢)

٢٥٩ - تفسير القرطبي (١ / ٢٧٢)

وعن تميم الداري قال: "تطاول الناس في البنيان زمن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فقال: يا معشر العرب الأرض الأرض إني لا إسلام إلا بجماعة ولا جماعة إلا بإمارة ولا إمارة إلا بطاعة، ألا فمن سوده قومه على فقه كان ذلك خيرا له ومن سوده قومه على غير فقه كان ذلك هلاكاً له ولمن اتبعه" رواه الدارمي^{٢٦٠}

١٦ - وجوب لزوم الخلافة والجماعة الواحدة حال افتراق الأمة إلى دول وتحريم الركون إلى

غيرهم

قال تعالى: {وَلَا تَرْكَنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ وَمَا لَكُم مِّنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ أَوْلِيَاءَ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ} [هود: ١١٣]

وَلَا تَسْتَعِينُوا بِالظَّالِمِينَ، وَلَا تَعْتَمِدُوا عَلَيْهِمْ، وَلَا تَعْتَزُوا بِهِمْ، وَلَا تَسْتَحْسِنُوا طَرِيقَتَهُمْ (لَا تَرْكَنُوا) فَتَكُونُوا كَأَنَّكُمْ رَضِيْتُمْ بِأَعْمَالِهِمْ، فَإِنْ فَعَلْتُمْ ذَلِكَ أَصَابَتْكُمُ النَّارُ الَّتِي هِيَ جَزَاءُ الظَّالِمِينَ، وَلَنْ تَجِدُوا يَوْمَئِذٍ مَنْ يَنْصُرُكُمْ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ. (وَالآيَةُ عَامَّةٌ تَشْمَلُ الظَّالِمِينَ دُونَ تَفْرِيقِ بَيْنِ مُسْلِمٍ وَكَافِرٍ).^{٢٦١}

احتج أهل العلم بهذه الآية على منع معاونة الظلمة وخدمتهم، أخرج عبد الله بن الوليد الرصافي: قلت لعطاء بن رباح: إن أخي ليس له من أمور السلطان شيء إلا أنه يكتب له بقلم ما يدخل وما يخرج، وله عيال، ولو ترك ذلك لاحتاج واستدان، فقال: من الرأس؟ قال: خالد بن عبد الله القسري. قال: أما تقرأ ما قاله العبد الصالح: {رَبِّ بِمَا أَنْعَمْتَ عَلَيَّ فَلَنْ أَكُونَ ظَهِيرًا لِلْمُجْرِمِينَ} فلا يعينهم أخوك، فإن الله يعينه. ذكره القرطبي والآلوسي والزمخشري.

قال عطاء: فلا يجل لأحد أن يعين ظالماً، ولا يكتب له، ولا يصحبه، وإن فعل شيئاً من ذلك كان معيناً للظالمين، قال تعالى: {وَلَا تَرْكَنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ} فإذا كان الركون إلى الظلمة أو العمل معهم موجبا لغضب الله وسخطه، معرّضا لعقابه وناره، فماذا يكون حال من انغمسوا منهم في شرورهم وآثامهم، وشاركوهم في ظلمهم وأعانوهم على القتل والتشريد للأحرار الصالحين؟ بل من كانوا أداة تعذيب وقهر وظلم للأبرياء؟ لا شك أن عقابهم أشد وعذابهم أعظم.^{٢٦٢}

ففي هذه الآية: التحذير من الركون إلى كل ظالم، والمراد بالركون، الميل والانضمام إليه بظلمه وموافقته على ذلك، والرضا بما هو عليه من الظلم. وإذا كان هذا الوعيد في الركون إلى الظلمة، فكيف حال الظلمة بأنفسهم؟! نسأل الله العافية من الظلم.^{٢٦٣}

^{٢٦٠} - جامع بيان العلم وفضله (١/ ٢٦٣) (٣٢٦) وسنن الدارمي (١/ ٣١٥) (٢٥٧) فيه ضعف

^{٢٦١} - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ١٥٨٧، بترقيم الشاملة آليا)

^{٢٦٢} - التفسير الوسيط - مجمع البحوث (٧/ ١٧٥١)

^{٢٦٣} - تفسير السعدي = تيسير الكريم الرحمن (ص: ٣٩١)

وَلَا تَمِيلُوا أَبْهَى النَّاسِ إِلَى قَوْلِ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ كَفَرُوا بِاللَّهِ، فَتَقْبَلُوا مِنْهُمْ وَتَرْضَوْا أَعْمَالَهُمْ، فَتَمَسَّكُمْ النَّارُ بِفِعْلِكُمْ ذَلِكَ، وَمَا لَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ نَاصِرٍ يَنْصُرُكُمْ وَوَلِيٍّ يَلِيكُمْ. { ثُمَّ لَا تُنصِرُونَ } [هود: ١١٣] يَقُولُ: فَإِنَّكُمْ إِنْ فَعَلْتُمْ ذَلِكَ لَمْ يَنْصُرْكُمْ اللَّهُ، بَلْ يُخْلِيكُمْ مِنْ نُصْرَتِهِ وَيَسْلُطُ عَلَيْكُمْ عَدُوَّكُمْ.^{٢٦٤}

لا تستندوا ولا تطمئنوا إلى الذين ظلموا. إلى الجبارين الطغاة الظالمين، أصحاب القوة في الأرض، الذين يقهرون العباد بقوتهم ويعبدونهم لغير الله من العبيد .. لا تركنوا إليهم فإن ركونكم إليهم يعني إقرارهم على هذا المنكر الأكبر الذي يزاولونه. ومشاركتهم إثم ذلك المنكر الكبير. «فَتَمَسَّكُمْ النَّارُ» .. جزاء هذا الانحراف. «وَمَا لَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ أَوْلِيَاءِ ثُمَّ لَا تُنصِرُونَ» ..^{٢٦٥}

وعن حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ قَالَ: كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْخَيْرِ، وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ مَخَافَةَ أَنْ يُدْرِكَنِي، فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرٌّ، فَجَاءَنَا اللَّهُ بِهَذَا الْخَيْرِ، فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: «نَعَمْ» قُلْتُ: وَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَفِيهِ دَخْنٌ» قُلْتُ: وَمَا دَخْنُهُ؟ قَالَ: «قَوْمٌ يَهْدُونَ بِغَيْرِ هُدًى، تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُ» قُلْتُ: فَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: «نَعَمْ، دُعَاةٌ إِلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ، مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَذَفُوهُ فِيهَا» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صِفْهُمْ لَنَا؟ فَقَالَ: «هُمُ مِنْ جِلْدَتِنَا، وَيَتَكَلَّمُونَ بِأَلْسِنَتِنَا» قُلْتُ: فَمَا تَأْمُرُنِي إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ؟ قَالَ: تَلْزِمُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ، قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ وَلَا إِمَامٌ؟ قَالَ «فَاعْتَرِلْ تِلْكَ الْفِرْقَ كُلَّهَا، وَكَلِّمْهُمْ أَنْ تَعْصَى بِأَصْلِ شَجَرَةٍ، حَتَّى يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ»^{٢٦٦}

وعن حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ، قَالَ: كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْخَيْرِ، وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ مَخَافَةَ أَنْ يُدْرِكَنِي، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرٌّ، فَجَاءَنَا اللَّهُ بِهَذَا الْخَيْرِ، فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَفِيهِ دَخْنٌ» قُلْتُ: وَمَا دَخْنُهُ؟ قَالَ: «قَوْمٌ يَهْدُونَ بِغَيْرِ هُدًى يُعْرِفُ مِنْهُمْ وَيُنْكِرُ» قُلْتُ: وَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: «نَعَمْ، دُعَاةٌ عَلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَذَفُوهُ فِيهَا» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صِفْهُمْ لَنَا، قَالَ: «هُمُ مِنْ جِلْدَتِنَا وَيَتَكَلَّمُونَ بِأَلْسِنَتِنَا» قُلْتُ: فَمَا تَأْمُرُنِي إِنْ أَدْرَكْتُ

^{٢٦٤} - تفسير الطبري = جامع البيان ط هجر (١٢ / ٥٩٩)

^{٢٦٥} - في ظلال القرآن للسيد قطب - ط ١ - ت - علي بن نايف الشحود (ص: ٢٥٧٢)

^{٢٦٦} - الأحاديث التي اتفق عليها البخاري ومسلم (ص: ٤٥٩) (٣٦٠٦ - ١٢٩٢ -

[ش أخرجه مسلم في الإمارة باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن رقم ١٨٤٧. (أسأله عن الشر) أستوضحه عنه. (مخافة أن يدركني) خوفا من أن أقع فيه أو أدرك زمنه. (دخن) من الدخان أي ليس خيرا خالصا بل فيه ما يشوبه ويكدره وقيل الدخن الأمور المكروهة. (تعرف منهم وتنكر) أي ترى منهم أشياء موافقة للشرع وأشياء مخالفة له. (جلدتنا) من أنفسنا وقومنا وقيل هم في الظاهر مثلنا ومعنا وفي الباطن مخالفون لنا في أمورهم وشؤونهم وجلدة الشيء ظاهره. (جماعة المسلمين) عامتهم التي تلتزم بالكتاب والسنة. (إمامهم) أميرهم العادل الذي اختاروه ونصبوه عليهم. (تعص بأصل شجرة) أي حتى ولو كان الاعتزال بالعض على أصل شجرة والعض هو الأخذ بالأسنان والشد عليها والمراد المبالغة في الاعتزال]

ذَلِكَ؟ قَالَ: «تَلْزَمُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ» قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ إِمَامٌ وَلَا جَمَاعَةٌ؟ قَالَ: «فَاعْتَزِلْ تِلْكَ الْفِرْقَ كُلَّهَا، وَلَوْ أَنْ تَعْضَّ بِأَصْلِ شَجَرَةٍ حَتَّى يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ وَأَنْتَ كَذَلِكَ»^{٢٦٧}

وقوله: ((تلزم جماعة المسلمين وإمامهم)) ؛ يعني: أنه متى اجتمع المسلمون على إمام فلا يُخرج عليه وإن جَارَ ؛ كما تقدّم، وكما قال في الرواية الأخرى: ((فاسمع، وأطع)) . وعلى هذا: فتشهد مع أئمة الجور الصلوات، والجماعات، والجهاد، والحج، وتجتنب معاصيهم، ولا يطاعون فيها. وقوله: ((فإن لم تكن لهم جماعة ولا إمام)) ؛ هذه إشارة إلى مثل الحالة التي ما اتفقت للناس عند موت معاوية بن يزيد بن معاوية، فإنه توفي لخمس بقين من ربيع الأول سنة أربع وستين، ولم يعهد لأحد، وبقي الناس بعده بقبية ربيع الأول بريد وجهادين وأياماً من رجب من السنة المذكورة ولا إمام لهم، حتى بايع الناس بمكة لابن الزبير، وفي الشام مروان بن الحكم .

وقوله: ((فاعتزل تلك الفرق كلها)) ؛ هذا أمرٌ بالاعتزال عند الفتن، وهو على جهة الوجوب، لأنه لا يسلم الدين إلاً بذلك . وهذا الاعتزال عبارة عن ترك الانتماء إلى من لم تتم إمامته من الفرق المختلفة . فلو بايع أهل الحل والعقد لواحد موصوف بشروط الإمامة لانعدت له الخلافة، وحرمت على كل أحد المخالفة، فلو اختلف أهل الحل والعقد، فعقدوا لإمامين، كما اتفق لابن الزبير ومروان ؛ لكان الأول هو الأرجح كما تقدّم.^{٢٦٨}

وعن سُبَيْعِ بْنِ خَالِدٍ، قَالَ: أَتَيْتُ الْكُوفَةَ فِي زَمَنِ فُتِحَتْ تُسْتَرٌ، أَحْلَبُ مِنْهَا بَعَالًا، فَدَخَلْتُ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا صَدَعٌ مِنَ الرِّجَالِ، وَإِذَا رَجُلٌ جَالِسٌ تَعْرِفُ إِذَا رَأَيْتَهُ أَنَّهُ مِنْ رِجَالِ أَهْلِ الْحِجَازِ، قَالَ: قُلْتُ مَنْ هَذَا؟ فَتَجَهَّمَنِي الْقَوْمُ، وَقَالُوا: أَمَا تَعْرِفُ هَذَا؟ هَذَا حُذَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانَ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ حُذَيْفَةُ: إِنَّ النَّاسَ كَانُوا يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْخَيْرِ، وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ، فَأَحْدَقَهُ الْقَوْمُ الْمُبْحَثَارِهِمْ، فَقَالَ: إِنِّي أَرَى الَّذِي تُنْكِرُونَ، إِنِّي قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ هَذَا الْخَيْرَ الَّذِي أَعْطَانَا اللَّهُ، أَيْكُونُ بَعْدَهُ شَرٌّ كَمَا كَانَ قَبْلَهُ؟ قَالَ: " نَعَمْ " قُلْتُ: فَمَا الْعِصْمَةُ مِنْ ذَلِكَ؟ قَالَ: " السَّيْفُ " قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ثُمَّ مَاذَا يَكُونُ؟ قَالَ: " إِنْ كَانَ لِلَّهِ خَلِيفَةٌ فِي الْأَرْضِ فَضْرَبَ ظَهْرَكَ، وَأَخَذَ مَالَكَ، فَطَاعَهُ، وَإِلَّا فَمُتْ، وَأَنْتَ عَاضٌ بِجِدْلِ شَجَرَةٍ "، قُلْتُ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: " ثُمَّ يَخْرُجُ الدَّجَالُ مَعَهُ نَهْرٌ وَنَارٌ، فَمَنْ وَقَعَ فِي نَارِهِ، وَجَبَ أَجْرُهُ، وَحُطَّ وَزُرُّهُ، وَمَنْ وَقَعَ فِي نَهْرِهِ، وَجَبَ وَزُرُّهُ، وَحُطَّ أَجْرُهُ "، قَالَ: قُلْتُ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: " ثُمَّ هِيَ قِيَامُ السَّاعَةِ "،

وفي رواية قال: قُلْتُ: بَعْدَ السَّيْفِ، قَالَ: " بَقِيَّةٌ عَلَى أَقْدَاءِ، وَهُدْنَةٌ عَلَى دَخَنٍ " ثُمَّ سَأَلَ الْحَدِيثَ، قَالَ: وَكَانَ قِتَادَةٌ يَضَعُهُ عَلَى الرَّدَّةِ الَّتِي فِي زَمَنِ أَبِي بَكْرٍ، " عَلَى أَقْدَاءِ "، يَقُولُ: قَدَى "، " وَهُدْنَةٌ " يَقُولُ: " صُلْحٌ "، " عَلَى دَخَنٍ " " عَلَى ضَعَائِنَ " .

^{٢٦٧} - المستدرک علی الصحیحین للحاکم (١/ ١٩٧) (٣٨٦) صحیح

^{٢٦٨} - المفصل فی أحادیث الفتن (ص: ٥١٦) والمفهم لما أشکل من تلخیص کتاب مسلم - (١٢ / ١٠٤)

وفي رواية عن نصر بن عاصم الليثي قال: أتينا اليشكري في رهط من بني ليث، فقال: من القوم؟ قلنا: بنو ليث، أتيناك نسألك عن حديث حذيفة، فذكر الحديث، قال: قلت: يا رسول الله، هل بعد هذا الخير شر؟ قال: "فتنة وشر"، قال: قلت: يا رسول الله، هل بعد هذا الشر خير؟ قال: "يا حذيفة، تعلم كتاب الله وأتبع ما فيه" ثلاث مرار، قال: قلت: يا رسول الله، هل بعد هذا الشر خير؟ قال: "هدنة على دخن، وجماعة على أقذاء، فيها - أو فيهم -" قلت: يا رسول الله، الهدنة على الدخن ما هي؟ قال: "لا ترجع قلوب أقوام على الذي كانت عليه" قال: قلت: يا رسول الله، أبعد هذا الخير شر؟ قال: "فتنة عمياء، صمًا، عليها دعاة على أبواب النار، فإن تمت يا حذيفة وأنت عاض على جذل، خير لك من أن تتبع أحدًا منهم".

وفي رواية عن حذيفة، عن النبي ﷺ قال: "فإن لم تجد يومئذ خليفة فاهرب حتى تموت، فإن تمت وأنت عاض" وقال في آخره: قال: قلت: فما يكون بعد ذلك؟ قال: "لو أن رجلاً نتج فرسًا، لم تنتج حتى تقوم الساعة" أبو داود^{٢٦٩}

وعن سبيع قال: أرسلوني من ماه إلى الكوفة اشتري الدواب، فأتينا الكناسة فإذا رجل عليه جمع، قال: فأما صاحبي فأنطلق إلى الدواب وأما أنا فأتيت، فإذا هو حذيفة، فسمعتة يقول: كان أصحاب رسول الله - ﷺ - يسألونه عن الخير وأسأله عن الشر، فقلت: يا رسول الله، هل بعد هذا الخير شر كما كان قبله شر؟ قال: نعم، قلت: فما العصمة منه؟ قال: السيف، أحسب أبو التياح يقول: السيف، أحسب، قال: قلت: ثم ماذا؟ قال: ثم تكون هدنة على دخن، قال: قلت: ثم ماذا؟ قال: ثم تكون دعاة الضلالة، فإن رأيت يومئذ خليفة الله في الأرض فالزمه، وإن نهك جسمك وأخذ مالك، فإن لم تره فاهرب في الأرض، ولو أن تموت وأنت عاض بجذل شجرة، قال: قلت: ثم ماذا؟ قال: ثم يخرج الدجال، قال: قلت: فبم يجيء به معه؟ قال: بنهر، أو قال: ماء، ونار، فمن دخل نهره حط أجره، ووجب وزره، ومن دخل ناره وحب أجره وحط وزره، قال: قلت: ثم ماذا؟ قال: لو أنتجت فرسًا لم تركب، فلوها حتى تقوم الساعة^{٢٧٠}

١٧ - وجوب الدخول في الطاعة في حال اجتماع الأمة على خليفة واحد

قال تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا} [النساء: ٥٩]

^{٢٦٩} - المفصل في أحاديث الفتن (ص: ١٠٩) وسنن أبي داود ت الأرثووط (٦/ ٢٩٦) (٤٢٤٤) حسن

^{٢٧٠} - المفصل في أشرط الساعة وعلاماتها (ص: ٦٣٧) ومسنند أحمد (عالم الكتب) (٧/ ٧٤٢) (٢٣٤٢٥) ٢٣٨١٩ - حسن دون قوله: "لو أنتجت فرسًا لم تركب فلوها حتى تقوم الساعة" فيه ضعف

فِي هَذِهِ الْآيَةِ يَأْمُرُ اللَّهُ تَعَالَى الْمُؤْمِنِينَ بِإِطَاعَتِهِ تَعَالَى، وَبِالْعَمَلِ بِكِتَابِهِ، وَبِإِطَاعَةِ رَسُولِهِ، لِأَنَّهُ يُبَيِّنُ لِلنَّاسِ مَا نَزَلَ إِلَيْهِمْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، وَيُبَلِّغُ عَنِ اللَّهِ شَرْعَهُ وَأُؤَامِرَهُ، كَمَا يَأْمُرُ اللَّهُ بِإِطَاعَةِ أَوْلِي الْأَمْرِ، مِنْ حُكَّامٍ وَأُمَرَاءٍ وَرُؤَسَاءِ جُنْدٍ، مِمَّنْ يَرْجِعُ النَّاسُ إِلَيْهِمْ فِي الْحَاجَاتِ، وَالْمَصَالِحِ الْعَامَّةِ، فَهَؤُلَاءِ إِذَا اتَّفَقُوا عَلَى أَمْرٍ وَجَبَ أَنْ يُطَاعُوا فِيهِ، بِشَرْطِ أَنْ يَكُونُوا أُمَّتًا، وَأَنْ لَا يُخَالِفُوا أَمْرَ اللَّهِ، وَلَا سُنَّةَ نَبِيِّهِ الَّتِي عُرِفَتْ بِالتَّوَاتُرِ، وَأَنْ يَكُونُوا مُخْتَارِينَ فِي بَحْثِهِمْ فِي الْأَمْرِ، وَاتَّفَاقِهِمْ عَلَيْهِ غَيْرَ مُكْرَهِينَ عَلَيْهِ بِقُوَّةِ أَحَدٍ أَوْ نَفُوذِهِ.

وَكُلُّ مَا اخْتَلَفَ فِيهِ الْمُسْلِمُونَ فَمِنَ الْوَاجِبِ رُدُّهُ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ، وَسُنَّةِ رَسُولِهِ، وَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ، وَيَحْتَكِمَ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ نَبِيِّهِ، فَلَيْسَ مُؤْمِنًا بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ.

وَمَنْ يَحْتَكِمَ إِلَى شَرْعِ اللَّهِ، وَسُنَّةِ رَسُولِهِ، فَذَلِكَ خَيْرٌ لَهُ وَأَحْسَنُ عَاقِبَةً وَمَالًا (تَأْوِيلًا)، لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يُشَرِّعْ لِلنَّاسِ إِلَّا مَا فِيهِ مَصْلَحَتُهُمْ وَمَنْفَعَتُهُمْ، وَالْإِحْتِكَامُ إِلَى الشَّرْعِ يَمْنَعُ الْإِخْتِلَافَ الْمُؤَدِّيَ إِلَى التَّنَازُعِ وَالضَّلَالِ. ^{٢٧١}

أمر الله بطاعته وطاعة رسوله وذلك بامتنال أمرهما، الواجب والمستحب، واجتناب نهيهما. وأمر بطاعة أولي الأمر وهم: الولاة على الناس، من الأمراء والحكام والمفتين، فإنه لا يستقيم للناس أمر دينهم ودنياهم إلا بطاعتهم والانقياد لهم، طاعة لله ورغبة فيما عنده، ولكن بشرط ألا يأمرُوا بمعصية الله، فإن أمروا بذلك فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق. ولعل هذا هو السر في حذف الفعل عند الأمر بطاعتهم وذكره مع طاعة الرسول، فإن الرسول لا يأمر إلا بطاعة الله، ومن يطعه فقد أطاع الله، وأما أولو الأمر فشرط الأمر بطاعتهم أن لا يكون معصية.

ثم أمر برد كل ما تنازع الناس فيه من أصول الدين وفروعه إلى الله وإلى رسوله أي: إلى كتاب الله وسنة رسوله؛ فإن فيهما الفصل في جميع المسائل الخلافية، إما بصريحهما أو عمومهما؛ أو إيماء، أو تنبيه، أو مفهوم، أو عموم معنى يقاس عليه ما أشبهه، لأن كتاب الله وسنة رسوله عليهما بناء الدين، ولا يستقيم الإيمان إلا بهما.

فالرد إليهما شرط في الإيمان فلهذا قال: {إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ} فدل ذلك على أن من لم يرد إليهما مسائل النزاع فليس بمؤمن حقيقة، بل مؤمن بالطاغوت، كما ذكر في الآية بعدها {ذَلِكَ} أي: الرد إلى الله ورسوله {خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا} فإن حكم الله ورسوله أحسن الأحكام وأعدلها وأصلحها للناس في أمر دينهم ودنياهم وعاقبتهم. ^{٢٧٢}

وقوله تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ» هو استنجاز آخر لأداء بعض ما يتعلق بالأمانة الكبرى التي حملها الإنسان، وهو طاعة الله والرسول، وأولى الأمر..

^{٢٧١} - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ٥٥٢، بترقيم الشاملة آليا)

^{٢٧٢} - تفسير السعدي = تيسير الكريم الرحمن (ص: ١٨٣)

فالانقياد لله هو المظهر العمليّ الواضح لأداء هذه الأمانة، وغير هذا الانقياد هو التضييع للأمانة، والعدوان عليها..

والانقياد لله يتبعه الانقياد لرسول الله.. إذ كان هو السفير بين الله وبين عباده، وهو الحامل لكلمة الله إليهم، والمؤذّن بما فيهم.. فلا انقياد لله لمن لا ينقاد لرسول الله.. وأولو الأمر.. هم من يلون أمر الإنسان، ويقومون على رعاية مصالحه، من آباء، وقادة، وحكام.. وغيرهم، ممن لهم على الإنسان سلطان أدبي أو ماديّ.

والانقياد لأولى الأمر ليس انقيادا مطلقا، بل هو انقياد محكوم بحدود العدل، والخير، والإحسان.. ولهذا كانت طاعة الوالدين- وهما في المقام الأول من أولى الأمر- قائمة على سنن المعروف، فإن دعوا إلى منكر، فلا طاعة لهما، وفي هذا يقول الله تعالى: «وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَىٰ أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا» (١٥: لقمان) .

فالولاية إذا لم تكن ولاية راشدة حكيمة، مستقيمة مع العدل والإحسان كان لمن تحت ولايتها أن يراجعوها، وأن ينصحوا لها، وأن يعملوا على تبصرتها بالطريق القويم، الذي فيه خير الجماعة كلها..

فإن كان خلاف بين أولى الأمر، وبين من في ولايتهم، ولم يلتقوا عنده على كلمة سواء.. كان الحكم بينهم في هذا، كتاب الله وسنة رسول الله، فذلك هو الميزان العدل، الذي توزن به الأمور، وما يقضى به هنا كان هو الحق والخير، وكان التزامه أمرا واجبا.. من أباه، وخرج عليه، كان متعديا حدود الله، آثما ظلما.. تجرى عليه أحكام الآئمين الظالمين..

وفي قوله تعالى: «فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ» ما يشير إلى احتمالات النزاع المتوقعة بين أولى الأمر ومن في ولايتهم، وأن ذلك أمر غير مستبعد، بين الناس والناس.

فإذا وقع نزاع في أمر ما، كان رده إلى حكم الله ورسوله أمرا واجبا على المؤمنين، وكان الله سبحانه وتعالى هو وليهم جميعا، وكانت شريعته لهم، هي الدستور الواجب اتباعه، والاحتكام إليه فيما يقع بينهم من خلاف..

فمن كان مؤمنا بالله واليوم الآخر، استقام على شرع الله، ووقف عند حدوده، وخضع لحكمه. وفي قوله تعالى: «ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا» إشارة إلى أن الرجوع عند الخلاف إلى ما قضى به كتاب الله وسنة رسوله، هو الطريق المأمون، الذي يسلم المختلفين إلى يد الوفاق والسلام، حيث كان احتكامهم إلى أحكم الحاكمين، الذي يحكم بين عباده بالحق، فلا ميل مع هوى، ولا محاباة لكبير أو عظيم، لأن الخلق خلقه، والناس عبيده، لا تفاضل بينهم عنده إلا بالتقوى!^{٢٧٣}

^{٢٧٣} - التفسير القرآني للقرآن (٣/ ٨٢١)

لما أمر الله الولاة بالعدل في الحكم بين الناس، أمر سائر المؤمنين بطاعة هؤلاء الولاة العدول، في ضمن طاعة الله ورسوله. فطاعة أولى الأمر من الحكام العدول، هي طاعة مترتبة على طاعة الله وطاعة رسوله. وأمرهم بذلك، هو بتأسيهم بنور الكتاب والسنة في كل تشريعهم.

وبذلك يستقيم منهج الحياة على أساس من الكتاب والسنة، والارتباط بأصول التشريع. وطاعة أولى الأمر من الولاة والرؤساء والعلماء وغيرهم، هي طاعة مرتبطة بهذا الأصل من التشريع أيضاً. وهي - كما سبق - مقيدة ومشروطة بطاعة الله. إذ لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق. وبذلك تتحقق المصلحة العامة، من وراء ارتباط أولى الأمر بأصول التشريع، وارتباط المسلمين جميعاً بأولي الأمر قال تعالى: {وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ}. ولأن الكتاب الكريم والسنة النبوية، هما دعامتا التعاليم التي يهدى بها لتحقيق حياة سعيدة وآخرة مرضية. قال تعالى: {فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ}:

أي إن اختلفتم في حكم شيء: لم يرد فيه نص صريح في كتاب الله - تعالى - ولا في سنة رسوله ﷺ، فارجعوه إلى هذين الأصلين، وليكن حكمكم فيه بالقياس إلى حكم كتاب الله تعالى أو سنة رسوله ﷺ، فيما يشبهه من الأمور فإن ذلك خير ما يصار إليه: لفض النزاع وإزالة الخلاف بين المؤمنين بالله واليوم الآخر. وبذلك، فتح القرآن الكريم للمسلمين، باب الفهم والبحث والاجتهاد في دين الله. حيث أمرهم أن يردوا ما اختلفوا فيه، إلى الكتاب والسنة.

{إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ} :أي إن كنتم تصدقون بالله وبمجيء اليوم الآخر، وما فيه من حساب وعقاب - فردوا ما تنازعون فيه إلى حكم الله تعالى وحكم رسوله ﷺ، وقيسوا الأمور بأشباهها، وارضوا بذلك حكماً.

{ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا} :أي الرد إلى كتاب الله وسنة رسوله، عند النزاع والتمادي في الخصومة، خير لكم وأصلح من التمادي في الخصومة، وأحسن تأويلاً من تأويلكم، أو مرجعاً وعاقبة. ^{٢٧٤}

وفي هذا النص القصير يبين الله - سبحانه - شرط الإيمان وحد الإسلام. في الوقت الذي يبين فيه قاعدة النظام الأساسي في الجماعة المسلمة وقاعدة الحكم، ومصدر السلطان .. وكلها تبدأ وتنتهي عند تلقي من الله وحده والرجوع إليه فيما لم ينص عليه نصاً، من جزئيات الحياة التي تعرض في حياة الناس على مدى الأجيال مما تختلف فيه العقول والآراء والأفهام .. ليكون هنالك الميزان الثابت، الذي ترجع إليه العقول والآراء والأفهام!

^{٢٧٤} - التفسير الوسيط - مجمع البحوث (٢ / ٨٣٧)

إن «الحاكمية» لله وحده في حياة البشر - ما جل منها وما دق، وما كبر منها وما صغر - والله قد سن شريعة أودعها قرآنه. وأرسل بها رسولا يبينها للناس. ولا ينطق عن الهوى. فسنته - ﷺ - من ثم شريعة من شريعة الله.

والله واجب الطاعة. ومن خصائص ألوهيته أن يسن الشريعة. فشريعته واجبة التنفيذ. وعلى الذين آمنوا أن يطيعوا الله - ابتداء - وأن يطيعوا الرسول - بما له من هذه الصفة. صفة الرسالة من الله - فطاعته إذن من طاعة الله، الذي أرسله بهذه الشريعة، وبيهاها للناس في سنته .. وسنته وقضاؤه - على هذا - جزء من الشريعة واجب النفاذ .. والإيمان يتعلق - وجودا وعدما - بهذه الطاعة وهذا التنفيذ - بنص القرآن: «إِنَّ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ» .. فأما أولو الأمر فالنص يعين من هم.

«وَأُولِي الْأَمْرِ .. مِنْكُمْ ..» أي من المؤمنين .. الذين يتحقق فيهم شرط الإيمان وحد الإسلام المبين في الآية .. من طاعة الله وطاعة الرسول وإفراد الله - سبحانه - بالحاكمية وحق التشريع للناس ابتداء والتلقي منه وحده - فيما نص عليه - والرجوع إليه أيضا فيما تختلف فيه العقول والأفهام والآراء، مما لم يرد فيه نص لتطبيق المبادئ العامة في النصوص عليه. والنص يجعل طاعة الله أصلا وطاعة رسوله أصلا كذلك - بما أنه مرسل منه - ويجعل طاعة أولي الأمر .. منكم .. تبعاً لطاعة الله وطاعة رسوله. فلا يكرر لفظ الطاعة عند ذكرهم، كما كررها عند ذكر الرسول - ﷺ - ليقرر أن طاعتهم مستمدة من طاعة الله وطاعة رسوله - بعد أن قرر أنهم «منكم» بقيد الإيمان وشرطه ..

وطاعة أولي الأمر .. منكم .. بعد هذه التقريرات كلها، في حدود المعروف المشروع من الله، والذي لم يرد نص بحرمته ولا يكون من المحرم عندما يرد إلى مبادئ شريعته، عند الاختلاف فيه .. والسنة تقرر حدود هذه الطاعة، على وجه الجزم واليقين بهذا يجعل الإسلام كل فرد أمينا على شريعة الله وسنة رسوله. أمينا على إيمانه هو ودينه. أمينا على نفسه وعقله. أمينا على مصيره في الدنيا والآخرة .. ولا يجعله بهيمة في القطيع تزجر من هنا أو من هنا فتسمع وتطيع! فالمنهج واضح، وحدود الطاعة واضحة. والشريعة التي تطاع والسنة التي تتبع واحدة لا تتعدد، ولا تتفرق، ولا يتوه فيها الفرد بين الظنون! ذلك فيما ورد فيه نص صريح. فأما الذي لم يرد فيه نص. وأما الذي يعرض من المشكلات والأقضية، على مدى الزمان وتطور الحاجات واختلاف البيئات - ولا يكون فيه نص قاطع، أو لا يكون فيه نص على الإطلاق .. مما تختلف في تقديره العقول والآراء والأفهام - فإنه لم يترك كذلك تيهها. ولم يترك بلا ميزان.

ولم يترك بلا منهج للتشريع فيه والتفريع .. ووضع هذا النص القصير، منهج الاجتهاد كله، وحدده بحدوده وأقام «الأصل» الذي يحكم منهج الاجتهاد أيضا.

«فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ» .. ردوه إلى النصوص التي تنطبق عليه ضمنا. فإن لم توجد النصوص التي تنطبق على هذا النحو، فردوه إلى المبادئ الكلية العامة في منهج الله وشريعته ..

وهذه ليست عائمة، ولا فوضى، ولا هي من الجهلات التي تتيه فيها العقول كما يحاول بعض المخادعين أن يقول. وهناك - في هذا الدين - مبادئ أساسية واضحة كل الوضوح، تغطي كل جوانب الحياة الأساسية، وتضع لها سياجا حرقه لا يخفى على الضمير المسلم المضبوط. بميزان هذا الدين.

«إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ» .. تلك الطاعة لله والطاعة للرسول، ولأولي الأمر المؤمنين القائمين على شريعة الله وسنة الرسول .. ورد ما يتنازع فيه إلى الله والرسول .. هذه وتلك شرط الإيمان بالله واليوم الآخر. كما أنها مقتضى الإيمان بالله واليوم الآخر .. فلا يوجد الإيمان ابتداء وهذا الشرط مفقود .. ولا يوجد الإيمان، ثم يتخلف عنه أثره الأكيد.

وبعد أن يضع النص المسألة في هذا الوضع الشرطي، يقدمها مرة أخرى في صورة «العظة» والترغيب والتحبيب على نحو ما صنع في الأمر بالأمانة والعدل ثم التحبيب فيها والترغيب: «ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا» .. ذلك خير لكم وأحسن مآلا. خير في الدنيا وخير في الآخرة. وأحسن مآلا في الدنيا وأحسن مآلا في الآخرة كذلك .. فليست المسألة أن اتباع هذا المنهج يؤدي إلى رضا الله وثواب الآخرة - وهو أمر هائل، عظيم - ولكنه كذلك يحقق خير الدنيا وحسن مآل الفرد والجماعة في هذه الحياة القريبة.

إن هذا المنهج معناه: أن يستمتع «الإنسان» بمزايا منهج يضعه له الله .. الله الصانع الحكيم العليم البصير الخبير .. منهج بريء من جهل الإنسان، وهوى الإنسان، وضعف الإنسان. وشهوة الإنسان .. منهج لا محاباة فيه لفرد، ولا لطبقة، ولا لشعب، ولا لجنس، ولا لجيل من البشر على جيل .. لأن الله رب الجميع، ولا تخالجه - سبحانه وتعالى عن ذلك علوا كبيرا - شهوة المحاباة لفرد، أو طبقة، أو شعب، أو جنس، أو جيل.

ومنهج من مزاياه، أن صانعه هو صانع هذا الإنسان .. الذي يعلم حقيقة فطرته، والحاجات الحقيقية لهذه الفطرة، كما يعلم منحنيات نفسه ودروها ووسائل خطابها وإصلاحها، فلا يخبط - سبحانه وتعالى عن ذلك علوا كبيرا - في تيه التجارب بحثا عن منهج يوافق. ولا يكلف البشر ثمن هذه التجارب القاسية، حين يخبطون هم في التيه بلا دليل! وحسبهم أن يجربوا في ميدان الإبداع المادي ما يشاءون. فهو مجال فسيح جد فسيح للعقل البشري. وحسبهم كذلك أن يحاول هذا العقل تطبيق ذلك المنهج ويدرك مواضع القياس والاجتهاد فيما تتنازع فيه العقول.

ومنهج من مزاياه أن صانعه هو صانع هذا الكون، الذي يعيش فيه الإنسان. فهو يضمن للإنسان منهجا تتلاءم قواعده مع نواميس الكون فلا يروح يعارك هذه النواميس. بل يروح يتعرف إليها، ويصادقها، وينتفع بها .. والمنهج يهديه في هذا كله ويحميه.

ومنهج من مزاياه أنه - في الوقت الذي يهدي فيه الإنسان ويحميه - يكرمه ويحترمه ويجعل لعقله مكانا للعمل في المنهج .. مكان الاجتهاد في فهم النصوص الواردة. ثم الاجتهاد في رد ما لم يرد فيه نص إلى النصوص أو إلى المبادئ العامة للدين .. ذلك إلى المجال الأصيل، الذي يحكمه العقل البشري، ويعلن فيه سيادته الكاملة: ميدان البحث العلمي في الكون والإبداع المادي فيه ..

«ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا» .. وصدق الله العظيم. ٢٧٥

وَعَنْ مُعَاوِيَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: «مَنْ مَاتَ وَلَيْسَ لَهُ إِمَامٌ مَاتَ مَيِّتَةً جَاهِلِيَّةً» ٢٧٦
 وَهَذَا قَالَ أَحْمَدُ فِي رِسَالَةِ عَبْدِوَسِّ بْنِ مَالِكِ الْعَطَّارِ: "أُصُولُ السُّنَّةِ عِنْدَنَا التَّمَسُّكُ بِمَا كَانَ عَلَيْهِ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - "إِلَى أَنْ قَالَ: "وَمَنْ وَلِيَ الْخِلَافَةَ فَأَجْمَعَ عَلَيْهِ النَّاسُ وَرَضُوا بِهِ، وَمَنْ غَلَبَهُمُ بِالسَّيْفِ حَتَّى صَارَ خَلِيفَةً وَسُمِّيَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، فَدَفَعَ الصَّدَقَاتِ إِلَيْهِ جَائِزًا بَرًّا كَانَ أَوْ فَاجِرًا".
 وَقَالَ فِي رِوَايَةِ إِسْحَاقَ بْنِ مَنْصُورٍ، وَقَدْ سُئِلَ عَنْ حَدِيثِ النَّبِيِّ - ﷺ - "مَنْ مَاتَ وَلَيْسَ لَهُ إِمَامٌ مَاتَ مَيِّتَةً جَاهِلِيَّةً" مَا مَعْنَاهُ؟ فَقَالَ: تَدْرِي مَا الْإِمَامُ؟ الْإِمَامُ الَّذِي يُجْمَعُ عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ، كُلُّهُمْ يَقُولُ: هَذَا إِمَامٌ؛ فَهَذَا مَعْنَاهُ وَالْكَلَامُ هُنَا فِي مَقَامَيْنِ: أَحَدُهُمَا: فِي كَوْنِ أَبِي بَكْرٍ كَانَ هُوَ الْمُسْتَحَقُّ لِلْإِمَامَةِ، وَأَنَّ مُبَايَعَتَهُمْ لَهُ مِمَّا يُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، فَهَذَا تَابَتْ بِالنُّصُوصِ وَالْإِجْمَاعِ.

وَالثَّانِي: أَنَّهُ مَتَى صَارَ إِمَامًا، فَذَلِكَ بِمُبَايَعَةِ أَهْلِ الْقُدْرَةِ لَهُ. وَكَذَلِكَ عُمَرُ لَمَّا عَاهَدَ إِلَيْهِ أَبُو بَكْرٍ، إِنَّمَا صَارَ إِمَامًا لَمَّا بَايَعُوهُ وَأَطَاعُوهُ، وَلَوْ قُدِّرَ أَنَّهُمْ لَمْ يُنْفِذُوا عَهْدَ أَبِي بَكْرٍ وَلَمْ يُبَايَعُوهُ لَمْ يَصِرْ إِمَامًا، سِوَاءَ كَانَ ذَلِكَ جَائِزًا أَوْ غَيْرَ جَائِزًا.

فَالْحِلُّ وَالْحُرْمَةُ مُتَعَلِّقٌ بِالْأَفْعَالِ، وَأَمَّا نَفْسُ الْوِلَايَةِ وَالسُّلْطَانِ فَهُوَ عِبَارَةٌ عَنِ الْقُدْرَةِ الْحَاصِلَةِ، ثُمَّ قَدْ تَحَصَّلَ عَلَى وَجْهِ يُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، كَسُلْطَانِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ، وَقَدْ تَحَصَّلَ عَلَى وَجْهِ فِيهِ مَعْصِيَةٌ، كَسُلْطَانِ الظَّالِمِينَ.

وَلَوْ قُدِّرَ أَنَّ عُمَرَ وَطَائِفَةً مَعَهُ بَايَعُوهُ، وَامْتَنَعَ سَائِرُ الصَّحَابَةِ عَنِ الْبَيْعَةِ، لَمْ يَصِرْ إِمَامًا بِذَلِكَ، وَإِنَّمَا صَارَ إِمَامًا بِمُبَايَعَةِ جُمْهُورِ الصَّحَابَةِ، الَّذِينَ هُمْ أَهْلُ الْقُدْرَةِ وَالشُّوْكَةِ. وَهَذَا لَمْ يَضُرَّ تَخَلُّفَ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ [لَا] يَقْدَحُ فِي مَقْصُودِ الْوِلَايَةِ، فَإِنَّ الْمَقْصُودَ حُصُولَ الْقُدْرَةِ وَالسُّلْطَانِ لِلَّذِينَ بِهِمَا تَحَصَّلَ مَصَالِحُ الْإِمَامَةِ، وَذَلِكَ قَدْ حَصَلَ بِمُؤَافَقَةِ الْجُمْهُورِ عَلَى ذَلِكَ.

٢٧٥ - في ظلال القرآن للسيد قطب - ط ١ - ت - علي بن نايف الشحود (ص: ١٠٣٣)

٢٧٦ - تهذيب صحيح ابن حبان (١ - ٣) علي بن نايف الشحود (٢/ ٢٩٥) (٤٥٧٣) (صحيح)

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: «قَوْلُهُ - ﷺ -: مَاتَ مَيِّتَةً جَاهِلِيَّةً مَعْنَاهُ: مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَعْتَقِدْ أَنَّ لَهُ إِمَامًا يَدْعُو النَّاسَ إِلَى طَاعَةِ اللَّهِ حَتَّى يَكُونَ قِيَامُ الْإِسْلَامِ بِهِ عِنْدَ الْحَوَادِثِ، وَالنَّوَازِلِ، مُقْتَنِعًا فِي الْإِقْبَادِ عَلَى مَنْ لَيْسَ نَعْتُهُ مَا وَصَفْنَا مَاتَ مَيِّتَةً جَاهِلِيَّةً»
 قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: «ظَاهِرُ الْخَبَرِ أَنَّ مَنْ مَاتَ وَلَيْسَ لَهُ إِمَامٌ، يُرِيدُ بِهِ النَّبِيُّ - ﷺ - مَاتَ مَيِّتَةً جَاهِلِيَّةً، لِأَنَّ إِمَامَ أَهْلِ الْأَرْضِ فِي الدُّنْيَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَمَنْ لَمْ يَعْلَمْ إِمَامَتَهُ أَوْ اعْتَقَدَ إِمَامًا غَيْرَهُ مُؤْتَرًا قَوْلَهُ عَلَى قَوْلِهِ ثُمَّ مَاتَ مَاتَ مَيِّتَةً جَاهِلِيَّةً»

فَمَنْ قَالَ إِنَّهُ يَصِيرُ إِمَامًا بِمُؤَافَقَةِ وَاحِدٍ أَوْ اثْنَيْنِ أَوْ أَرْبَعَةٍ، وَلَيْسُوا هُمْ ذَوِي الْقُدْرَةِ وَالشَّوْكَةِ، فَقَدْ غَلِطَ؛ كَمَا أَنَّ مَنْ ظَنَّ أَنَّ تَخَلُّفَ الْوَاحِدِ أَوْ الْاِثْنَيْنِ وَالْعَشْرَةَ يَضُرُّهُ، فَقَدْ غَلِطَ.

وَأَبُو بَكْرٍ بَايَعَهُ الْمُهَاجِرُونَ وَالنَّاصِرُ، الَّذِينَ هُمْ بَطَانَةُ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -، وَالَّذِينَ بِهِمْ صَارَ لِلْإِسْلَامِ قُوَّةٌ وَعِزَّةٌ، وَبِهِمْ فَهَرَ الْمُشْرِكُونَ، وَبِهِمْ فَتَحَتْ جَزِيرَةُ الْعَرَبِ، فَجُمُهورُ الَّذِينَ بَايَعُوا رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - هُمْ الَّذِينَ بَايَعُوا أَبَا بَكْرٍ. وَأَمَّا كَوْنُ عُمَرَ أَوْ غَيْرِهِ سَبَقَ إِلَى الْبَيْعَةِ، فَلَا بُدَّ فِي كُلِّ بَيْعَةٍ مِنْ سَابِقٍ، وَلَوْ قُدِّرَ أَنَّ بَعْضَ النَّاسِ كَانَ كَارِهًا لِلْبَيْعَةِ، لَمْ يَقْدَحْ ذَلِكَ فِي مَقْصُودِهَا، فَإِنَّ نَفْسَ الْاسْتِحْقَاقِ لَهَا ثَابِتٌ بِالْأَدَلَّةِ الشَّرْعِيَّةِ الدَّالَّةِ عَلَى أَنَّهُ أَحَقُّهُمْ بِهَا، وَمَعَ قِيَامِ الْأَدَلَّةِ الشَّرْعِيَّةِ لَا يَضُرُّ مَنْ خَالَفَهَا، وَنَفْسُ حُصُولِهَا وَوُجُودِهَا ثَابِتٌ بِحُصُولِ الْقُدْرَةِ وَالسُّلْطَانِ، بِمُطَاوَعَةِ ذَوِي الشَّوْكَةِ. فَالَّذِينَ الْحَقُّ لَأَبَدٍ فِيهِ مِنْ الْكِتَابِ الْهَادِي وَالسَّيْفِ النَّاصِرِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: {لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ} [سُورَةُ الْحَدِيدِ: ٢٥].^{٢٧٧}

وعن سَعِيدِ بْنِ حَرْبِ الْعَبْدِيِّ، قَالَ: كُنْتُ جَلِيسًا لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ زَمَنَ ابْنِ الزُّبَيْرِ، وَفِي طَاعَةِ ابْنِ الزُّبَيْرِ رُءُوسُ الْخَوَارِجِ نَافِعُ بْنُ الْأَزْرَقِ وَعَطِيَّةُ بْنُ الْأَسْوَدِ وَنَجْدَةُ فَبَعَثُوا أَوْ بَعْضُهُمْ شَابًّا إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تُبَايِعَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ فَرَأَيْتَهُ حِينَ مَدَّ يَدَهُ وَهِيَ تَرْجُفُ مِنَ الضَّعْفِ، فَقَالَ: " وَاللَّهِ مَا كُنْتُ لِأُعْطِيَ بِيَعْتِي فِي فُرْقَةٍ، وَلَا أَمْنَعُهَا مِنْ جَمَاعَةٍ "^{٢٧٨}

فكان لا يبايع في زمن الفرقة حتى يجتمع المسلمون على رجل واحد، فإذا اجتمعوا عليه بايعه، وإلا لم يبايعه؛ ولهذا لم يبايع معاوية إلا بعد الصلح مع الحسن، ولم يبايع ابن الزبير بمكة لمنازعة مروان له.

وعن أَبِي عَوْنٍ قَالَ: لَمَّا خَرَجَ حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ مِنَ الْمَدِينَةِ يُرِيدُ مَكَّةَ مَرَّ بِابْنِ مُطِيعٍ وَهُوَ يَحْفَرُ بِئْرَهُ، فَقَالَ لَهُ: أَيْنَ، فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي؟ قَالَ: أَرَدْتُ مَكَّةَ. . . وَذَكَرَ لَهُ أَنَّهُ كَتَبَ إِلَيْهِ شَيْعَتُهُ بِهَا، فَقَالَ لَهُ ابْنُ مُطِيعٍ: إِنِّي فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي، مَتَّعْنَا بِنَفْسِكَ وَلَا تَسِرْ إِلَيْهِمْ، فَأَبَى حُسَيْنٌ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ مُطِيعٍ: إِنْ بئْرِي هَذِهِ قَدْ رَشَحْتَهَا وَهَذَا الْيَوْمُ أَوْ أَنْ مَا خَرَجَ إِلَيْنَا فِي الدَّلْوِ شَيْءٌ مِنْ مَاءٍ فَلَوْ دَعَوْتَ اللَّهَ لَنَا فِيهَا بِالْبَرَكَةِ. قَالَ: هَاتِ مِنْ مَائِهَا، فَأَتَيْتِي مِنْ مَائِهَا، فَشَرِبَ مِنْهُ، ثُمَّ مَضْمَضَ، ثُمَّ رَدَّهُ فِي الْبئْرِ، فَأَعَذَبَ وَأَمَهَى "^{٢٧٩}

وعن وَرْدَانَ قَالَ: كُنْتُ فِي الْعِصَابَةِ الَّذِينَ انْتَدَبُوا إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ. قَالَ: وَكَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ قَدْ مَنَعَهُ أَنْ يَدْخُلَ مَكَّةَ حَتَّى يُبَايِعَهُ، فَأَبَى أَنْ يُبَايِعَهُ. قَالَ: فَانْتَهَيْنَا إِلَيْهِ فَأَرَادَ أَهْلُ الشَّامِ، فَمَنَعَهُ عَبْدُ الْمَلِكِ أَنْ

^{٢٧٧} - منهاج السنة النبوية (١/ ٥٢٦) والمهذب في فقه السياسة الشرعية (ص: ٥٦٣)

^{٢٧٨} - السنن الكبرى للبيهقي (٨/ ٣٣٤) (١٦٨٠٩) حسن

^{٢٧٩} - الطبقات الكبرى ط دار صادر (٥/ ١٤٤) وتاريخ دمشق لابن عساكر (١٤/ ١٨٢) وتاريخ دمشق لابن عساكر (١٤/ ٢٠٧)

والبداية والنهاية ط هجر (١١/ ٥٠١) حسن

يَدْخُلَهَا حَتَّى يُبَايِعَهُ فَأَبَى عَلَيْهِ. قَالَ: فَسِرْنَا مَعَهُ مَا سِرْنَا وَلَوْ أَمَرْنَا بِالْقِتَالِ لَقَاتَلْنَا مَعَهُ ، فَجَمَعْنَا يَوْمًا ، فَقَسَمَ فِينَا شَيْئًا ، وَهُوَ يَسِيرٌ ، ثُمَّ حَمَدَ اللَّهَ ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ: أَلْحِقُوا بِرِحَالِكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ. عَلَيْكُمْ بِمَا تَعْرِفُونَ ، وَدَعُوا مَا تُنْكُرُونَ. وَعَلَيْكُمْ بِخَاصَّةِ أَنْفُسِكُمْ ، وَدَعُوا أَمْرَ الْعَامَّةِ ، وَاسْتَقْرُوا عَنْ أَمْرِنَا كَمَا اسْتَقَرَّتِ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ؛ فَإِنَّ أَمْرَنَا إِذَا جَاءَ كَانَ كَالشَّمْسِ الضَّاحِيَةِ. قَالُوا: وَقُتِلَ الْمُخْتَارُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ فِي سَنَةِ ثَمَانَ وَسِتِّينَ ، فَلَمَّا دَخَلَتْ سَنَةٌ تَسَعٌ وَسِتِّينَ أَرْسَلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنْفِيَّةِ: إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ يَقُولُ لَكَ: إِنِّي غَيْرُ تَارِكِكَ أَبَدًا حَتَّى تُبَايِعَنِي أَوْ أُعِيدَكَ فِي الْحَبْسِ ، وَقَدْ قَتَلَ اللَّهُ الْكُذَّابَ الَّذِي كُنْتَ تَدَّعِي نُصْرَتَهُ ، وَأَجْمَعَ عَلَيَّ أَهْلُ الْعِرَاقِينَ ، فَبَايِعْ لِي ، وَإِلَّا فَهِيَ الْحَرْبُ بَيْنِي وَبَيْنَكَ إِنْ اِمْتَنَعْتَ ، فَقَالَ ابْنُ الْحَنْفِيَّةِ لِعُرْوَةَ: مَا أَسْرَعَ أَخَاكَ إِلَى قَطْعِ الرَّحِمِ وَالِاسْتِخْفَافِ بِالْحَقِّ ، وَأَغْفَلَهُ عَنْ تَعْجِيلِ عُقُوبَةِ اللَّهِ مَا يَشْكُ أَخُوكَ فِي الْخُلُودِ وَإِلَّا فَقَدْ كَانَ أَحْمَدَ لِلْمُخْتَارِ وَلِهَدْيِهِ مِنِّي ، وَاللَّهِ مَا بَعَثْتُ الْمُخْتَارَ دَاعِيًا وَلَا نَاصِرًا ، وَلِلْمُخْتَارِ كَانَ إِلَيْهِ أَشَدُّ انْقِطَاعًا مِنْهُ إِلَيْنَا ، فَإِنْ كَانَ كَذَابًا فَطَالَ مَا قَرَّبَهُ عَلَيَّ كَذِبِهِ ، وَإِنْ كَانَ عَلَيَّ غَيْرَ ذَلِكَ فَهُوَ أَعْلَمُ بِهِ ، وَمَا عِنْدِي خِلَافٌ ، وَلَوْ كَانَ خِلَافَ مَا أَقَمْتُ فِي جَوَارِهِ ، وَلَخَرَجْتُ إِلَى مَنْ يَدْعُونِي ، فَأَبَيْتُ ذَلِكَ عَلَيْهِ ، وَلَكِنْ هَاهُنَا وَاللَّهِ لِأَخِيكَ قَرِينًا يَطْلُبُ مِثْلَ مَا يَطْلُبُ أَخُوكَ كِلَاهُمَا يُفَاتِلَانِ عَلَيَّ الدُّنْيَا: عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ ، وَاللَّهِ لَكَائِكَ بِجِيُوشِهِ قَدْ أَحَاطَتْ بِرَقَبَةِ أَخِيكَ ، وَإِنِّي لَأَحْسَبُ أَنَّ جَوَارَ عَبْدِ الْمَلِكِ خَيْرٌ لِي مِنْ جَوَارِ أَخِيكَ ، وَلَقَدْ كَتَبْتُ إِلَيْكَ يَعْزُضُ عَلَيَّ مَا قَبِلَهُ ، وَيَدْعُونِي إِلَيْهِ. قَالَ عُرْوَةُ: فَمَا يَمْنَعُكَ مِنْ ذَلِكَ؟ قَالَ: أَسْتَخِيرُ اللَّهَ وَذَلِكَ أَحَبُّ إِلَيَّ صَاحِبِكَ. قَالَ: أَذْكَرُ ذَلِكَ لَهُ. فَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنْفِيَّةِ: وَاللَّهِ ، لَوْ أَطَعْتَنَا لَضَرَبْنَا عُنُقَهُ ، فَقَالَ ابْنُ الْحَنْفِيَّةِ: وَعَلَامَ أَضْرَبُ عُنُقَهُ جَاءَنَا بِرِسَالَةٍ مِنْ أَخِيهِ ، وَجَاوَرْنَا فَحَرَى بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ كَلَامٌ ، فَرَدَدْنَاهُ إِلَى أَخِيهِ ، وَالَّذِي قُلْتُمْ عَدْرٌ وَلَيْسَ فِي الْعَدْرِ خَيْرٌ ، لَوْ فَعَلْتُ الَّذِي تَقُولُونَ لَكَانَ الْقِتَالُ بِمَكَّةَ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَأْيِي لَوْ اجْتَمَعَ النَّاسُ عَلَيَّ كُلُّهُمْ إِلَّا إِنْسَانًا وَاحِدًا لَمَا قَاتَلْتُهُ ، فَانصَرَفَ عُرْوَةُ فَأَخْبَرَ ابْنَ الزُّبَيْرِ بِمَا قَالَ لَهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَنْفِيَّةِ. قَالَ: وَاللَّهِ ، مَا أَرَى أَنْ تُعْرِضَ لَهُ. دَعَاهُ ، فَلْيُخْرِجْ عَنْكَ وَيُعِيبُ وَجْهَهُ ، فَعَبَدُ الْمَلِكِ أَمَامَهُ لَا يَتْرُكُهُ يَحِلُّ بِالشَّامِ حَتَّى يُبَايِعَهُ وَابْنُ الْحَنْفِيَّةِ لَا يُبَايِعُهُ أَبَدًا حَتَّى يَجْتَمَعَ النَّاسُ عَلَيْهِ ، فَإِنْ صَارَ إِلَيْهِ كَفَاكَهُ إِمَّا حَبْسَهُ ، وَإِمَّا قَتْلَهُ ، فَتَكُونُ أَنْتَ قَدْ بَرَرْتَ مِنْ ذَلِكَ. فَأَفْتَنَا ابْنُ الزُّبَيْرِ عَنْهُ ٢٨٠

وهذا مذهب محمد بن علي بن أبي طالب ابن الحنفية، ومذهب الصحابي عامر بن الطفيل أبي وائلة، فقد أراد منهما ابن الزبير أن يبایعاه، فأبوا وقالوا: لا نبايع حتى تجتمع الأمة، وقال محمد: لو بايعتني الأمة كلها غير سعد مولى معاوية ما قبلتها. .

وعن جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ قَالَ: " حَفَّتُ الْفِتْنَةَ ، فَمَشَيْتُ إِلَيْهِمْ جَمِيعًا ، فَجِئْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ فِي الشُّعْبِ ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا الْقَاسِمِ ، اتَّقِ اللَّهَ؛ فَإِنَّا فِي مَشْعَرِ حَرَامٍ وَبَلَدِ حَرَامٍ ، وَالنَّاسُ وَفَدُ اللَّهُ إِلَى هَذَا الْبَيْتِ ، فَلَا تُفْسِدُ عَلَيْهِمْ حَجَّهُمْ ، فَقَالَ: وَاللَّهِ ، مَا أُرِيدُ ذَلِكَ ، وَمَا أَحُولُ بَيْنَ أَحَدٍ وَبَيْنَ هَذَا الْبَيْتِ ، وَلَا يُؤْتِي أَحَدٌ مِنَ الْحَاجِّ مِنْ قِبَلِي ، وَلَكِنِّي رَجُلٌ أَدْفَعُ عَنْ نَفْسِي مِنَ ابْنِ الزُّبَيْرِ وَمَا يُرِيدُ مِنِّي ، وَمَا أُطَلِّبُ هَذَا الْأَمْرَ إِلَّا أَنْ لَا يَخْتَلِفَ عَلَيَّ فِيهِ اثْنَانِ ، وَلَكِنْ أَتَى ابْنَ الزُّبَيْرِ فَكَلَّمَهُ ، وَعَلَيْكَ بِنَجْدَةَ فَكَلَّمَهُ " قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرٍ ، فَجِئْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ فَكَلَّمْتُهُ بِنَحْوِ مِمَّا كَلَّمْتُ بِهِ ابْنَ الْحَنْفِيَّةِ ، فَقَالَ: أَنَا رَجُلٌ قَدْ اجْتَمَعَ عَلَيَّ وَبَايَعَنِي النَّاسُ ، وَهَؤُلَاءِ أَهْلُ خِلَافٍ ، فَقُلْتُ: إِنَّ خَيْرًا لَكَ الْكَفُّ ، فَقَالَ: أَفْعَلُ ، ثُمَّ جِئْتُ نَجْدَةَ الْحَرُورِيِّ ، فَأَجَدُهُ فِي أَصْحَابِهِ وَأَجِدُ عِكْرَمَةَ غُلَامِ ابْنِ عَبَّاسٍ عِنْدَهُ ، فَقُلْتُ: اسْتَأذِنُ لِي عَلَى صَاحِبِكَ. قَالَ: فَدَخَلَ ، فَلَمْ يَنْشَبْ أَنْ أَدْنِ لِي ، فَدَخَلْتُ ، فَعَظَّمْتُ عَلَيْهِ ، وَكَلَّمْتُهُ بِمَا كَلَّمْتُ بِهِ الرَّجُلَيْنِ ، فَقَالَ: أَمَّا أَنْ أُبْتَدِيَ أَحَدًا بِقِتَالٍ فَلَا ، وَلَكِنْ مَنْ بَدَأْنَا بِقِتَالٍ قَاتِلْنَا. قُلْتُ: فَإِنِّي رَأَيْتُ الرَّجُلَيْنِ لَا يُرِيدَانِ قِتَالَكَ ، ثُمَّ جِئْتُ شَيْعَةَ بَنِي أُمَيَّةَ ، فَكَلَّمْتُهُمْ بِنَحْوِ مِمَّا كَلَّمْتُ بِهِ الْقَوْمَ ، فَقَالُوا: نَحْنُ عَلَى لَوَائِنَا لَا نُقَاتِلُ أَحَدًا إِلَّا أَنْ يُقَاتِلَنَا ، فَلَمْ أَرِ فِي تِلْكَ اللَّوَايَةِ أَسْكَنَ وَلَا أَسْلَمَ دَفْعَةً مِنْ أَصْحَابِ ابْنِ الْحَنْفِيَّةِ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرٍ: وَقَفْتُ تِلْكَ الْعَشِيَّةَ إِلَى جَنْبِ مُحَمَّدِ ابْنِ الْحَنْفِيَّةِ ، فَلَمَّا غَابَتِ الشَّمْسُ التَّفَّتَ إِلَيَّ ، فَقَالَ: يَا أَبَا سَعِيدٍ ، ادْفَعْ فَدَفَعُ ، وَدَفَعْتُ مَعَهُ ، فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ دَفَعَ ^{٢٨١}

١٨ - تحريم منازعة الأمة أمرها حتى تختار إمامها وتحريم منازعة من بايعته الأمة بالشورى والرضا حتى تعزله الأمة باختيارها

وإجماع الصحابة في عهد عمر على أن الأمر شورى بين الأمة ولا بيعة لمن اغتصب الأمة أمرها ووجوب قتله

قال تعالى: {وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَاصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ} [الأنفال: ٤٦]

أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى الْمُؤْمِنِينَ بِطَاعَتِهِ تَعَالَى فِي الثَّبَاتِ عِنْدَ لِقَاءِ الْأَعْدَاءِ الْمُشْرِكِينَ، وَبِالِإِخْلَاصِ لَهُ، وَبِالْجُهْدِ فِي الْقِتَالِ، وَبِذِكْرِ اللَّهِ كَثِيرًا لِتَطْمَئِنُّ النَّفُوسُ وَتَهْدَأَ، وَيُزِيلَ بِهَا الْخَوْفَ وَالتَّرْدُّدَ وَالْقَلْقَ، كَمَا أَمَرَهُمْ بِطَاعَةِ رَسُولِ اللَّهِ، وَالتَّزَامِ أَوْ أَمْرِهِ، إِنَّجَاحًا لِلْخُطَّةِ الْعَامَّةِ لِلْجَيْشِ فِي الْمَعْرَكَةِ. ثُمَّ أَمَرَهُمْ بِالْأَبْلِ تَتَنَازَعُوا، وَلَا يَخْتَلِفُوا، لِأَنَّ فِي التَّنَازُعِ وَالِاخْتِلَافِ الْفِشْلَ وَالْحُدْلَانَ وَضِيَاعَ مَا حَقَّقَهُ الْمُسْلِمُونَ فِي الْمَعْرَكَةِ {وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ} . ثُمَّ يُكْرَرُ اللَّهُ تَعَالَى أَمْرَهُ لِلْمُؤْمِنِينَ بِالتَّزَامِ الصَّبْرِ، لِأَنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ. ^{٢٨٢}

^{٢٨١} - الطبقات الكبرى ط دار صادر (٥ / ١٠٤) وتاريخ دمشق لابن عساكر (٥٤ / ٣٤٠) من طريق الواقدي

^{٢٨٢} - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ١٢٠٧، بترقيم الشاملة آليا)

جاء قوله تعالى: «وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَاصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ» - جاء ليشدّد تلك الجماعة بعضها إلى بعض، بعد أن شدّ كلّ فرد فيها إلى موطن العزم والصبر، من نفسه.

ثمّ إنه لكى يقوم للمسلمين شاهد حسّي، يشهد لهم بمفعول هذه الوصاة الكريمة التي وصاهم الله بها، أفراداً وجماعة - فقد أراهم الله ما حلّ بالمشركين من بلاء، وما أصيبوا به من خذلان، وأن ذلك كان لما وقع بينهم من تنازع في الرأى واختلاف في الحساب والتقدير..

وقد صحب المشركين هذا التنازع وذلك الخلاف منذ خرجوا من مكة إلى أن التقوا بالمسلمين في بدر، فكانوا شيعاً وأحزاباً، لكل شيعه رأياً في الموقف، وتقديرها له، ولكل حزب حسابه وتقديره.. فكثر فيهم القائلون، بألّا حاجة لهم في القتال بعد أن سلمت العير، ومن قائل: لا بد من القتال.. ثأراً لكرامة قريش وهيبتها، كما يروى عن أبي جهل حين تنادى بعض المشركين بالرجوع عن الحرب وقد سلمت لهم العير، فقال: «والله لا نرجع حتى نرد بدرًا فنقيم ثلاثًا، فننحر الجزر، ونطعم الطعام، ونسقى الخمر، وتعزف علينا القيان، وتسمع بنا العرب، فلا يزالون يهابونا أبدأ!!»..

ومن بين هذين الرأين طارت شرارات الشقاق والخصام، وتناثرت كلمات التلاحى والتناز، فتحرّكت في الصدور عداوات قديمة، وانبعثت من مرقدتها فتن كانت نائمة.. وهكذا دخل القوم المعركة، وهم على تلك الحال، من تفرق الكلمة، وتمزق الوحدة، في الرأى والمشاعر.. وفي هذا يقول الله سبحانه وتعالى محذراً للمسلمين من أن يكون منهم مثل هذا الموقف، في لقاء يكون بينهم وبين عدوهم..^{٢٨٣}

فما يتنازع الناس إلا حين تتعدد جهات القيادة والتوجيه وإلا حين يكون الهوى المطاع هو الذي يوجه الآراء والأفكار. فإذا استسلم الناس لله ورسوله انتفى السبب الأول الرئيسي للتراخ بينهم - مهما اختلفت وجهات النظر في المسألة المعروضة - فليس الذي يثير التراخ هو اختلاف وجهات النظر، إنما هو الهوى الذي يجعل كل صاحب وجهة يصر عليها مهما تبين له وجه الحق فيها! وإنما هو وضع «الذات» في كفة، والحق في كفة وترجيح الذات على الحق ابتداء!.. ومن ثمّ هذا التعليم بطاعة الله ورسوله عند المعركة.. إنه من عمليات «الضبط» التي لا بد منها في المعركة.. إنها طاعة القيادة العليا فيها، التي تنبثق منها طاعة الأمير الذي يقودها. وهي طاعة قلبية عميقة لا مجرد الطاعة التنظيمية في الجيوش التي لا تجاهد لله، ولا يقوم ولاؤها للقيادة على ولائها لله أصلاً.. والمسافة كبيرة كبيرة..

وأما الصبر. فهو الصفة التي لا بد منها لخوض المعركة.. أية معركة.. في ميدان النفس أم في ميدان القتال. «وَاصْبِرُوا، إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ».. وهذه المعية من الله هي الضمان للصابرين بالفوز والغلب والفلاح..^{٢٨٤}

^{٢٨٣} - التفسير القرآني للقرآن (٥/ ٦٢٨)

^{٢٨٤} - في ظلال القرآن للسيد قطب - ط ١ - ت - علي بن نايف الشحود (ص: ٢٠٦٧)

وقال تعالى: {وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ} [الشورى: ٣٨]

وهؤلاء المؤمنون، الذين أعدَّ لهم الله تعالى الثوابَ والجنةَ في الآياتِ السَّابِقَاتِ، هم الذين أجابوا ربَّهم الكريمَ إلى ما دعاهم إليه من الإيمانِ به، وتوحيدهِ وإِطَاعَةِ أوامره، واجْتِنَابِ نَوَاهِيهِ، وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ، وَأَدَوْهَا حَقَّ أَدَائِهَا فِي أَوْقَاتِهَا، وَأَتَمُّوْهَا بِرُكُوعِهَا وَسُجُودِهَا وَخُشُوعِهَا، وَلَا يُبْرِمُونَ أَمْرًا حَتَّى يَتَشَاوَرُوا فِيهِ، وَيُدْلِي كُلُّ بَرَأِيهِ لِتَبَيُّنِ لَهُمُ الْهُدَى وَالصَّوَابُ فِيهِ. وَلِتَبَيُّنِ جَمِيعِ جَوَانِبِ الْمَوْضُوعِ، فَلَا يَنْتَكِسُ أَمْرُ الْمُسْلِمِينَ بِاسْتِدَادِ فَرْدٍ أَوْ جَمَاعَةٍ فِي الرَّأْيِ. وَيُنْفِقُونَ مِمَّا آتَاهُمْ رَبُّهُمْ فِي سَبِيلِ الْخَيْرِ وَالْبِرِّ، فِيمَا فِيهِ نَفْعُ الْجَمَاعَةِ.^{٢٨٥}

وهنا يجيء ثالث الأسس في مكانه الصحيح: «وشاورهم في الأمر» فتعطى المشورة ثمرتها الطيبة، التي هي خلاصة ما في القلوب من خير، ومنحول ما في العقول من رأى.. وهنا يتضح الأمر المنظور إليه، ولم يبق إلا انعقاد العزم عليه، وإمضائه على الوجه المرسوم.. وهذا ما أمر الله به في قوله تعالى: «فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ» الذين يعتمدون عليه، ويفوضون أمرهم إليه، بعد أن يعطوا هذا الأمر كل ما عندهم من رأى وعزم.^{٢٨٦}

{وشاورهم في الأمر} أي: الأمور التي تحتاج إلى استشارة ونظر وفكر، فإن في الاستشارة من الفوائد والمصالح الدينية والدنيوية ما لا يمكن حصره:
منها: أن المشاورة من العبادات المتقرب بها إلى الله.

ومنها: أن فيها تسميحا لحواظهم، وإزالة لما يصير في القلوب عند الحوادث، فإن من له الأمر على الناس - إذا جمع أهل الرأي: والفضل وشاورهم في حادثة من الحوادث - اطمأنت نفوسهم وأحبوه، وعلموا أنه ليس بمستبد عليهم، وإنما ينظر إلى المصلحة الكلية العامة للجميع، فبدلوا جهدهم ومقدورهم في طاعته، لعلمهم بسعيه في مصالح العموم، بخلاف من ليس كذلك، فإنهم لا يكادون يحبونه محبة صادقة، ولا يطيعونه وإن أطاعوه فطاعة غير تامة.

ومنها: أن في الاستشارة تنور الأفكار، بسبب إعمالها فيما وضعت له، فصار في ذلك زيادة للعقول.
ومنها: ما تنتجه الاستشارة من الرأي: المصيب، فإن المشاور لا يكاد يخطئ في فعله، وإن أخطأ أو لم يتم له مطلوب، فليس بمعلوم، فإذا كان الله يقول لرسوله - ﷺ - وهو أكمل الناس عقلاً وأغزرهم علماً، وأفضلهم رأياً -: {وشاورهم في الأمر} فكيف بغيره!؟

^{٢٨٥} - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ٤١٨٩، بترقيم الشاملة آليا)

^{٢٨٦} - التفسير القرآني للقرآن (٢/ ٦٢٨)

ثم قال تعالى: {فإذا عزمتم} أي: على أمر من الأمور بعد الاستشارة فيه، إن كان يحتاج إلى استشارة {فتوكل على الله} أي: اعتمد على حول الله وقوته، متبرئاً من حولك وقوتك، {إن الله يحب المتوكلين} عليه، اللاجئين إليه. ^{٢٨٧}

أي واسلك معهم سبيل المشورة التي اتبعتها في هذه الواقعة ودم عليها- فإنهم وإن أخطئوا الرأي فيها، فإن في تربيتهم عليها دون الانقياد لرأي الرئيس وإن كان صواباً نفعاً في مستأنف أمرهم ومستقبل حكومتهم ما حافظوا عليها.

فالجماعة أبعد عن الخطأ من الفرد في أكثر الحالات، وما ينشأ من الخطر على الأمة بتفويض أمرها إلى واحد مهما حصف رأيه، أشد من الخطر الذي يترتب على رأى الجماعة.

ولما كانت الاستشارة سبيلاً للتزاع ولا سيما إذا كثر المستشارون- أمر الله نبيه أن يقرر هذه السنة عملاً، فكان يستشير صحبه بهدوء وسكينة ويصغى إلى كل قول ويرجح رأياً على رأى بما يرى فيه من المصلحة والفائدة بقدر المستطاع.

وقد عمل النبي ﷺ بالشورى في حياته، فكان يسيشير السواد الأعظم من المسلمين، ويخص بها أهل الرأي والمكانة في الأمور التي يضر إفشاؤها.

فاستشارهم يوم بدر لما علم بخروج قريش من مكة للحرب ولم يبرم الأمر حتى صرح المهاجرون والأنصار بالموافقة، واستشارهم يوم أحد كما علمت، وهكذا كان يستشيرهم في كل مهم ما لم يتزل عليه فيه وحي، فإنه إذ ذاك لا بد من نفاذه، ولم يضع للنبي ﷺ قواعد الشورى، لأنها تختلف باختلاف أحوال الأمة الاجتماعية، وبموجب الزمان والمكان، ولأنه لو وضع لها قواعد لاتخذها المسلمون ديناً وحاولوا العمل بها في كل زمان ومكان، ومن ثم قال الصحابة في اختيار أبي بكر خليفة رضى رسول الله ﷺ لديننا، إذ أمره بالإمامة في الصلاة حين مرضه أفلاً نرضاه لديننا؟

ولكن الخلفاء فيما بعد لم يتبعوا هذه السنة، ولا سيما زمن الدولة العباسية، إذ كان للأعاجم سلطان كبير في ملكهم، ثم جرى على ذلك سائر الملوك من المسلمين فيما بعد، وجاراهم على ذلك علماء الدين، حتى ظن كثير من غير المسلمين أن السلطة في الإسلام استبدادية، وأن الشورى اختيارية، ولكن هذا بعيد من الصواب، بعد أن صرح القرآن بالشورى وأمر نبيه بها وهو المعصوم عن الهوى وللشورى فوائد جمّة منها:

- (١) إنها تبين مقادير العقول والأفهام، ومقدار الحب والإخلاص للمصالح العامة.
- (٢) إن عقول الناس متفاوتة وأفكارهم مختلفة، فربما ظهر لبعضهم من صالح الآراء ما لا يظهر لغيره وإن كان عظيماً.

^{٢٨٧} - تفسير السعدي = تيسير الكريم الرحمن (ص: ١٥٤)

(٣) إن الآراء فيها تقلّب على وجوهها، ويختار الرأى الصائب من بينها.

(٤) إنه يظهر فيها اجتماع القلوب على إنجاح المسعى الواحد، واتفاق القلوب على ذلك مما يعين على حصول المطلوب، ومن ثم شرعت الاجتماعات في الصلوات، وكانت صلاة الجماعة أفضل من صلاة المنفرد بسبع وعشرين درجة.

وعن الحسن رضي الله عنه: قد علم الله أن ما به إليهم حاجة، ولكن أراد أن يستنّ به من بعده،

وعن النبي ﷺ أنه قال «ما تشاور قوم قط إلا هدوا لأرشد أمرهم»

وعن أبي هريرة رضي الله عنه: ما رأيت أحدا أكثر مشاورة من أصحاب النبي ﷺ.

(فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ) أي فإذا عقدت القلب على فعل شيء وإمضائه بعد المشاورة ومبادلة الرأى فيه، فتوكل على الله، وفوض الأمر إليه بعد أخذ الاهبة واستكمال العدة، ومراعاة الأسباب التي جعلها الله وسيلة للوصول إلى المسببات كما ورد في الحديث «اعقلها وتوكل» .

ولا تتكل على ما أوتيت من حول وقوة، ولا على إحكام الرأى وأخذ العدة، فذلك كله ليس بكاف في النجاح ما لم تقرن به معونة الله وتوفيقه، لأن الموانع الخارجية والعوائق التي تحول دون الوصول إلى البغية، لا يحيط بها إلا علام الغيوب، فلا بد من الاتكال عليه والاعتماد على حوله وقوته.

وفي الآية إيماء إلى وجوب إمضاء العزيمة متى استكملت شروطها التي من أهمها المشورة.

وسر هذا أن نقض العزائم حور في النفس، وضعف في الأخلاق يجعل صاحبه غير موثوق به في قول ولا فعل، ولا سيما إذا كان رئيس حكومة، أو قائد جيش، ومن ثم لم يصغ النبي ﷺ إلى مشورة من رجع عن رأيه الأول وهو الخروج إلى أحد حين لبس لامته وخرج، إذ رأى أن هذا شروع في العمل بعد أن أخذت الشورى حقها.

وبذلك علمهم أن لكل عمل ميقاتا محدودا، وأن وقت المشورة متى انتهى جاء طور العمل، وأن الرئيس إذا شرع في العمل تنفيذا للشورى لا يجوز أن ينقض عزمته، ويبطل عمله، ولو كان يرى أن أهل الشورى أخطئوا الرأى والتدبير كما حدث في مسألة أحد كما تقدم.

ولا يزال أهل السياسة والحرب في البلاد ذات الحضارة والمدنية يجرون على هذه القاعدة ويجعلونها دستورا لأعمال أممهم، ولا ينقضونها على أي حال، حتى قال أحد كبار الساسة الإنجليز: إن السياسة متى قررت شيئا وشرعت فيه وجب إمضاؤه وامتنع نقضه والرجوع عنه وإن كان خطأ.

(إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ) عليه الواثقين به، فينصرهم ويرشدهم إلى ما هو خير لهم كما تقتضيه المحبة.

وفي الآية إرشاد للمكلفين، وترغيب لهم في التوكل على الله، والرجوع إليه، والإعراض عن كل ما سواه.

قال الرازي: دلت الآية على أنه ليس التوكل أن يهمل الإنسان نفسه كما يقول بعض الجهال وإلا كان الأمر بالمشاورة منافيا للأمر بالتوكل، بل التوكل عليه أن يراعى الإنسان الأسباب الظاهرة، ولكن لا يعول بقلبه عليها، بل يعول على عصمة الحكمة اه.

فالتوكل الصحيح إنما يكون مع الأخذ بالأسباب، وبدونها يكون دعوى التوكل جهلا بالشرع وفسادا في العقل، قال تعالى: «فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِن رِّزْقِهِ» وقال: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ» وقال: «وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ» وقال: «وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى» وقال لنبيه لوط «فَأَسْرِبْ بِأَهْلِكَ بِقِطْعٍ مِنَ اللَّيْلِ» وقال لموسى عليه السلام: «فَأَسْرِبْ بِعِبَادِي لَيْلًا» وقال حكاية عن نبيه يعقوب لابنه يوسف: «لَا تَقْصُصْ رُؤْيَاكَ عَلَىٰ إِخْوَتِكَ فَيَكِيدُوا لَكَ كَيْدًا» وقال أيضا حاكيا عنه: «يَا بَنِيَّ لَا تَدْخُلُوا مِنْ بَابٍ وَاحِدٍ وَادْخُلُوا مِنْ أَبْوَابٍ مُتَفَرِّقَةٍ، وَمَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ، إِنْ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَعَلَيْهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُتَوَكِّلُونَ» ففي هذا أمر بالاحذر مع التنبيه إلى أنه متوكل على الله، ولا تنافى بينهما ولا غنى للمؤمن عنهما. ٢٨٨

وقال الشيخ محمد رشيد رضا: " وَشَاوَرَهُمْ فِي الْأَمْرِ الْعَامِّ الَّذِي هُوَ سِيَاسَةُ الْأُمَّةِ فِي الْحَرْبِ وَالسَّلَامِ وَالْخَوْفِ وَالْأَمْنِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ مَصَالِحِهِمُ الدُّنْيَوِيَّةِ، أَيُّ دُمٌ عَلَى الْمُشَاوَرَةِ وَوَاظَبَ عَلَيْهَا، كَمَا فَعَلْتَ قَبْلَ الْحَرْبِ فِي هَذِهِ الْوَفْعَةِ (عَزْوَةَ أُحُدٍ) وَإِنْ أَخْطَطُوا الرَّأْيَ فِيهَا فَإِنَّ الْخَيْرَ كُلَّ الْخَيْرِ فِي تَرْبِيَّتِهِمْ عَلَى الْعَمَلِ بِالْمُشَاوَرَةِ دُونَ الْعَمَلِ بِرَأْيِ الرَّئِيسِ وَإِنْ كَانَ صَوَابًا، لِمَا فِي ذَلِكَ مِنَ النَّفْعِ لَهُمْ فِي مُسْتَقْبَلِ حُكُومَتِهِمْ إِنْ أَقَامُوا هَذَا الرُّكْنَ الْعَظِيمَ (الْمُشَاوَرَةَ) فَإِنَّ الْجُمْهُورَ أَبْعَدُ عَنِ الْخَطَا مِنَ الْفَرْدِ فِي الْأَكْثَرِ، وَالْخَطَرُ عَلَى الْأُمَّةِ فِي تَفْوِيضِ أَمْرِهَا إِلَى الرَّجُلِ الْوَاحِدِ أَشَدُّ وَأَكْبَرُ.

قَالَ الْأُسْتَاذُ الْإِمَامُ: لَيْسَ مِنَ السَّهْلِ أَنْ يُشَاوَرَ الْإِنْسَانُ وَلَا أَنْ يُشِيرَ، وَإِذَا كَانَ الْمُسْتَشَارُونَ كَثَرًا كَثُرَ النَّزَاعُ وَتَشَعَّبَ الرَّأْيُ، وَلِهَذَا الصُّعُوبَةُ وَالْوَعُورَةُ أَمْرَ اللَّهِ - تَعَالَى - نَبِيَّهُ أَنْ يُقَرَّرَ سُنَّةَ الْمُشَاوَرَةِ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ بِالْعَمَلِ، فَكَانَ - ﷺ - يَسْتَشِيرُ أَصْحَابَهُ بِعَايَةِ اللَّطْفِ وَيُصْغِي إِلَى كُلِّ قَوْلٍ وَيَرْجِعُ عَنْ رَأْيِهِ إِلَى رَأْيِهِمْ، وَلَيْسَ عِنْدِي عَنِ الْأُسْتَاذِ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ غَيْرُ هَذَا.

وَأَقُولُ: الْأَمْرُ الْمَعْرُوفُ هُنَا هُوَ أَمْرُ الْمُسْلِمِينَ الْمُضَافُ إِلَيْهِمْ فِي الْقَاعِدَةِ الْأُولَى الَّتِي وُضِعَتْ لِلْحُكُومَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ فِي سُورَةِ الشُّورَى الْمَكِّيَّةِ، وَهِيَ قَوْلُهُ - تَعَالَى - فِي بَيَانِ مَا يَجِبُ أَنْ يَكُونَ عَلَيْهِ أَهْلُ هَذَا الدِّينِ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ [٤٢:٣٨] فَالْمُرَادُ بِالْأَمْرِ أَمْرُ الْأُمَّةِ الدُّنْيَوِيَّةِ الَّذِي يَقُومُ بِهِ الْحُكَّامُ عَادَةً؛ لِأَنَّ أَمْرَ الدِّينِ الْمَحْضِ الَّذِي مَدَارُهُ عَلَى الْوَحْيِ دُونَ الرَّأْيِ، إِذْ لَوْ كَانَتْ الْمَسَائِلُ الدِّينِيَّةُ كَالْعَقَائِدِ وَالْعِبَادَاتِ وَالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ مِمَّا يُقَرَّرُ بِالْمُشَاوَرَةِ لَكَانَ الدِّينُ مِنْ وَضْعِ الْبَشَرِ، وَإِنَّمَا هُوَ وَضْعُ إِلَهِيٍّ لَيْسَ لِأَحَدٍ فِيهِ رَأْيٌ لَّا فِي عَهْدِ النَّبِيِّ - ﷺ - وَلَا بَعْدَهُ. وَقَدْ رُوِيَ أَنَّ الصَّحَابَةَ - عَلَيْهِمُ الرِّضْوَانُ -

كَانُوا لَا يَعْرِضُونَ رَأْيَهُمْ مَعَ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ - فِي مَسَائِلِ الدُّنْيَا إِلَّا بَعْدَ الْعِلْمِ بَأَنَّهُ قَالَهُ عَنْ رَأْيِ لَأ عَنْ وَحْيٍ كَمَا فَعَلُوا يَوْمَ بَدْرٍ، إِذْ جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ - أَذْنَى مَاءٍ مِنْ بَدْرٍ فَنَزَلَ عِنْدَهُ فَقَالَ الْحُبَابُ بْنُ الْمُنْدَرِ بْنِ الْجَمُوحِ: " يَا رَسُولَ اللَّهِ: أَرَأَيْتَ هَذَا الْمَنْزِلَ أَمْنًا أَنْزَلَكَ اللَّهُ لَيْسَ لَنَا أَنْ نَتَقَدَّمَهُ وَلَا نَتَأَخَّرَ عَنْهُ، أَمْ هُوَ الرَّأْيُ وَالْحَرْبُ وَالْمَكِيدَةُ؟ فَقَالَ: بَلْ هُوَ الرَّأْيُ وَالْحَرْبُ وَالْمَكِيدَةُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَيْسَ هَذَا بِمَنْزِلٍ، فَانْهَضُ بِالنَّاسِ حَتَّى نَأْتِيَ أَذْنَى مَاءٍ مِنَ الْقَوْمِ فَنَنْزِلُهُ ثُمَّ نَعُورُ مَا وَرَاءَهُ " الْخ. مَا قَالَ. فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ - : لَقَدْ أَشْرْتَ بِالرَّأْيِ وَعَمِلَ بِرَأْيِهِ.

أَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ - هَذَا الرُّكْنَ (الشُّورَى) فِي زَمَنِهِ بِحَسَبِ مُقْتَضَى الْحَالِ مِنْ حَيْثُ قَلَّ الْمُسْلِمِينَ وَاجْتِمَاعَهُمْ مَعَهُ فِي مَسْجِدٍ وَاحِدٍ فِي زَمَنِ وُجُوبِ الْهَجْرَةِ الَّتِي انْتَهَتْ بِفَتْحِ مَكَّةَ، فَكَانَ يَسْتَشِيرُ السَّوَادَ الْأَعْظَمَ مِنْهُمْ وَهُمْ الَّذِينَ يَكُونُونَ مَعَهُ، وَيَخْصُ أَهْلَ الرَّأْيِ وَالْمَكَانَةَ مِنَ الرَّاسِخِينَ بِالْأُمُورِ الَّتِي يَضُرُّ إِفْشَاؤُهَا، فَاسْتَشَارَهُمْ يَوْمَ بَدْرٍ لَمَّا عَلِمَ بِخُرُوجِ قُرَيْشٍ مِنْ مَكَّةَ لِلْحَرْبِ، فَلَمْ يُبْرِمِ الْأَمْرَ حَتَّى صَرَخَ الْمُهَاجِرُونَ ثُمَّ الْأَنْصَارُ بِالْمُؤَافَقَةِ.

وَاسْتَشَارَهُمْ جَمِيعًا يَوْمَ أُحُدٍ أَيْضًا كَمَا تَقَدَّمَ، وَهَكَذَا كَانَ يَسْتَشِيرُهُمْ فِي كُلِّ أَمْرٍ مِنْ أُمُورِ الْأُمَّةِ إِلَّا مَا يَنْزِلُ عَلَيْهِ الْوَحْيُ بَيِّنًا فَيَنْفَعُهُ حَتْمًا، وَلَمَّا كَثُرَ الْمُسْلِمُونَ وَامْتَدَّ حُكْمُ الْإِسْلَامِ بَعْدَ الْفَتْحِ إِلَى الْأَمَاكِنِ الْبَعِيدَةِ عَنِ الْمَدِينَةِ. وَكَانَ فِي كُلِّ قَبِيلَةٍ أَوْ قَرْيَةٍ مِنْ أَوْلِيَاءِ الْمُسْلِمِينَ رِجَالٌ مِنْ أَهْلِ الْمَكَانَةِ وَالرَّأْيِ يُمَكِّنُ أَنْ يُقَالَ: إِنَّهُ قَدْ احْتَجَّ إِلَى وَضْعِ قَاعِدَةٍ أَوْ نِظَامٍ لِلشُّورَى يُبَيِّنُ فِيهِ طُرُقَ اشْتِرَاكِ أَوْلِيَاءِ الْبُعْدَاءِ عَنْ مَكَانِ السُّلْطَةِ الْعُلْيَا فِيهَا، وَلَكِنَّ النَّبِيَّ ﷺ - لَمْ يَضَعْ هَذِهِ الْقَاعِدَةَ أَوْ النِّظَامَ لِحِكْمٍ وَأَسْبَابٍ:

مِنْهَا: أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ يَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ أَحْوَالِ الْأُمَّةِ الْاجْتِمَاعِيَّةِ فِي الزَّمَانِ وَالْمَكَانِ، وَكَانَتْ تِلْكَ الْمَدَّةُ الْقَلِيلَةُ الَّتِي عَاشَهَا ﷺ - بَعْدَ فَتْحِ مَكَّةَ مَبْدَأَ دُخُولِ النَّاسِ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا. وَكَانَ ﷺ - يَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ سَيَنْمُو وَيَزِيدُ وَأَنَّ اللَّهَ سَيَفْتَحُ لِأُمَّتِهِ الْمَمَالِكَ، وَيُخْضِعُ لَهَا الْأُمَمَ وَقَدْ بَشَّرَهَا بِذَلِكَ. فَكُلُّ هَذَا كَانَ مَانِعًا مِنْ وَضْعِ قَاعِدَةٍ لِلشُّورَى تَصْلُحُ لِلْأُمَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ فِي عَامِ الْفَتْحِ وَمَا بَعْدَهُ مِنْ حَيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ -، وَفِي الْعَصْرِ الَّذِي يَتَلَوُّ عَصْرَهُ إِذْ تُفْتَحُ الْمَمَالِكُ الْوَاسِعَةُ وَتَدْخُلُ الشُّعُوبُ الَّتِي سَبَقَتْ لَهَا الْمَدِينَةُ فِي الْإِسْلَامِ أَوْ فِي سُلْطَانِ الْإِسْلَامِ، إِذْ لَا يُمَكِّنُ أَنْ تَكُونَ الْقَوَاعِدُ الْمُؤَافَقَةُ لِذَلِكَ الزَّمَنِ صَالِحَةً لِكُلِّ زَمَنِ وَالْمُنْطَبِقَةُ عَلَى حَالِ الْعَرَبِ فِي سَدَاجَتِهِمْ مُنْطَبِقَةٌ عَلَى حَالِهِمْ بَعْدَ ذَلِكَ وَعَلَى حَالِ غَيْرِهِمْ، فَكَانَ الْأَحْكَمُ أَنْ يَتْرَكَ ﷺ - وَضَعَ قَوَاعِدِ الشُّورَى لِلْأُمَّةِ تَضَعُ مِنْهَا فِي كُلِّ حَالٍ مَا يَلِيْقُ بِهَا بِالشُّورَى.

وَمِنْهَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - لَوْ وَضَعَ قَوَاعِدَ مُؤَقَّتَةً لِلشُّورَى بِحَسَبِ حَاجَةِ ذَلِكَ الزَّمَنِ لَاتَّخَذَهَا الْمُسْلِمُونَ دِينًا وَحَاوَلُوا الْعَمَلَ بِهَا فِي كُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ، وَمَا هِيَ مِنْ أَمْرِ الدِّينِ، وَلِذَلِكَ قَالَ الصَّحَابَةُ فِي اخْتِيَارِ أَبِي بَكْرٍ حَاكِمًا: رَضِيَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - لِدِينِنَا أَفَلَا نَرْضَاهُ لِدُنْيَانَا؟ فَإِنْ قِيلَ: كَانَ يُمَكِّنُ أَنْ يَذْكَرَ فِيهَا أَنَّهُ يَجُوزُ لِلْأُمَّةِ أَنْ تَتَصَرَّفَ فِيهَا عِنْدَ الْحَاجَةِ بِالنَّسْخِ وَالتَّعْيِيرِ وَالتَّبْدِيلِ نَقُولُ: إِنَّ النَّاسَ

قَدْ اتَّخَذُوا كَلَامَهُ - ﷺ - فِي كَثِيرٍ مِنْ أُمُورِ الدُّنْيَا دِينًا مَعَ قَوْلِهِ: " أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ " رَوَاهُ مُسْلِمٌ. وَقَوْلِهِ: " مَا كَانَ مِنْ أَمْرِ دِينِكُمْ فَإِلَيَّ، وَمَا كَانَ مِنْ أَمْرِ دُنْيَاكُمْ فَأَنْتُمْ أَعْلَمُ بِهِ " رَوَاهُ أَحْمَدُ. وَإِذَا تَأَمَّلَ الْمُنْصِفُ الْمَسْأَلَةَ حَقَّ التَّأَمُّلِ، وَكَانَ مِمَّنْ يَعْرِفُ حَقِيقَةَ شُعُورِ طَبَقَاتِ الْمُؤْمِنِينَ مِنَ الْعَامَّةِ وَالْخَاصَّةِ فِي مِثْلِ ذَلِكَ يَتَجَلَّى لَهُ أَنَّهُ يَصْعَبُ عَلَى أَكْثَرِ النَّاسِ أَنْ يَرْضُوا بِتَغْيِيرِ شَيْءٍ وَضَعَهُ النَّبِيُّ - ﷺ - لِلأُمَّةِ وَإِنْ أَجَازَ لَهَا تَغْيِيرَهُ، بَلْ يَقُولُونَ: إِنَّهُ أَجَازَ ذَلِكَ تَوَاضَعًا مِنْهُ وَتَهْدِيًا لَنَا حَتَّى لَا يَصْعَبَ عَلَيْنَا الرَّجُوعُ عَنِ آرَائِنَا، وَرَأْيِهِ هُوَ الرَّأْيُ الْأَعْلَى فِي كُلِّ حَالٍ.

وَقَرِيبٌ مِمَّا نَحْنُ فِيهِ تَقْدِيمُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - الْعَمَلَ بِالْحَدِيثِ الضَّعِيفِ وَالْمُرْسَلِ عَلَى الْقِيَاسِ وَتَعْلِيلُهُ بِمَا عَلَّلَهُ بِهِ.

وَمِنْهَا: أَنَّهُ لَوْ وَضَعَ تِلْكَ الْقَوَاعِدَ مِنْ عِنْدِ نَفْسِهِ - ﷺ - لَكَانَ غَيْرَ عَامِلٍ بِالشُّورَى، وَذَلِكَ مُحَالٌ فِي حَقِّهِ لِأَنَّهُ مَعْصُومٌ مِنْ مُخَالَفَةِ أَمْرِ اللَّهِ، وَلَوْ وَضَعَهَا بِمُشَاوَرَةٍ مِنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ لَقَرَّرَ فِيهَا رَأْيَ الْأَكْثَرِينَ مِنْهُمْ كَمَا فَعَلَ فِي الْخُرُوجِ إِلَى أُحُدٍ، وَقَدْ تَقَدَّمَ أَنَّ رَأْيَ الْأَكْثَرِينَ كَانَ خَطَأً وَمُخَالَفًا لِرَأْيِهِ - ﷺ -، فَهَلْ يَرْضَى - ﷺ - أَنْ يَحْكُمَ أَمْثَالُ أَوْلِيَاكَ الْقَوْمِ وَمَنْ دُونَهُمْ - كَأَكْثَرِ مَنْ دَخَلَ فِي الْإِسْلَامِ بَعْدَ الْفَتْحِ - فِي أُصُولِ الْحُكُومَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَقَوَاعِدِهَا؟ أَلَيْسَ تَرَكُّهَا لِلأُمَّةِ تُقَرَّرُ فِي كُلِّ زَمَانٍ مَا يُؤَهِّلُهَا لَهُ اسْتِعْدَادُهَا هُوَ الْأَحْكَمُ؟ بَلَى، وَقَدْ تَبَيَّنَ كُنْهَ ذَلِكَ الْاسْتِعْدَادِ بَعْدَ ذَلِكَ وَأَنَّهُ كَانَ غَيْرَ كَافٍ لَوْضِعِ قَانُونٍ كَافِلٍ لِقِيَامِ الْمَصْلِحَةِ، وَلِذَلِكَ بَادَرَ عُمَرُ إِلَى مُبَايَعَةِ أَبِي بَكْرٍ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) خَوْفَ الْخِلَافِ الْمُهْلِكِ لِلأُمَّةِ؛ وَصَرَاحَ بَعْدَ ذَلِكَ بِأَنَّ بَيْعَةَ أَبِي بَكْرٍ كَانَتْ فَلَئَةً وَفَى اللَّهُ الْمُسْلِمِينَ شَرَّهَا لَا يَجُوزُ الْعُودُ إِلَى مِثْلِهَا، وَكَذَلِكَ اسْتَشَارَ أَبُو بَكْرٍ كُبْرَاءَ الصَّحَابَةِ فِي الْعَهْدِ إِلَى عُمَرَ، فَلَمَّا عَلِمَ رِضَاهُمْ عَهْدَ إِلَيْهِ حَتَّى لَا يَكُونَ لِلتَّفَرُّقِ وَالْخِلَافِ مَجَالٌ كَمَا يَأْتِي قَرِيبًا. وَلَوْ كَانَ الصَّدِيقُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَعْتَقِدُ أَنَّ الأُمَّةَ مُسْتَعِدَّةٌ لِإِقَامَةِ الشُّورَى عَلَى وَجْهِهَا مَعَ الْأَمْنِ مِنَ التَّفَرُّقِ وَالْخِلَافِ، لَتَرَكَ لَهَا الْأَمْرَ، وَلَمْ يُحَاوِلْ جَمْعَ كَلِمَةٍ أُولَى الْأَمْرِ مِنْهَا فِي حَيَاتِهِ عَلَى مَنْ يَرَاهُ هُوَ الْأَصْلَحُ حَتَّى يَمُوتَ آمِنًا عَلَيْهَا مِنْ تَفَرُّقِ الْكَلِمَةِ.

يَقُولُ قَوْمٌ: إِنْ بَيْعَةَ عُمَرَ كَانَتْ بِالْعَهْدِ لَا بِالشُّورَى الَّتِي هِيَ الْأَسَاسُ لِلْحُكُومَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ بِنَصِّ الْكِتَابِ الْعَزِيزِ، وَهَذَا الْعَهْدُ رَأْيُ صَحَابِيٍّ لَا يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ نَاسِخًا لِلْقُرْآنِ وَلَا مُخَصِّصًا وَلَا مُقَيِّدًا لَهُ، فَكَيْفَ عَمِلَ بِهِ جُمُهُورُ الصَّحَابَةِ وَاتَّخَذَهُ الْفُقَهَاءُ قَاعِدَةً شَرْعِيَّةً؟ إِذَا أوردَ هَذَا السُّؤَالَ شَيْعِيٌّ أَوْ غَيْرُ شَيْعِيٍّ مِنَ الْبَاحِثِينَ الْمُسْتَقِلِينَ عَلَى أَحَدِ الْمُسْتَعْلِينَ بِالْفِقْهِ يُجِيبُهُ بِنَاءً عَلَى قَوَاعِدِهِ: إِنَّهُ رَأْيٌ قَبْلَهُ الصَّحَابَةُ وَأَجْمَعُوا عَلَيْهِ، وَالْإِجْمَاعُ حُجَّةٌ مُسْتَقِلَةٌ يَجِبُ الْعَمَلُ بِهَا، وَنَحْنُ نَعْلَمُ أَنَّ الشَّيْعَةَ وَالْمُسْتَقِلِينَ بِالْعِلْمِ مِنْ غَيْرِهِمْ لَا يُفْنِعُهُمْ هَذَا الْجَوَابُ، فَهُمْ يُنَازِعُونَ فِي حُصُولِ هَذَا الْإِجْمَاعِ وَفِي جَوَازِ مِثْلِهِ مَعَ النَّصِّ وَكَوْنِهِ فِي مَسْأَلَةٍ قَطْعِيَّةٍ لَا تَقُومُ الْمَصْلِحَةُ بِدُونِهَا، وَيَقُولُونَ عَلَى فَرَضِ التَّسْلِيمِ: كَيْفَ أَقْدَمَ أَبُو بَكْرٍ

عَلَى هَذَا الْأَمْرِ الْمُخَالَفِ لِلنَّصِّ وَلَمْ يَكُنْ مُجْمَعًا عَلَيْهِ حِينَئِذٍ لِأَنَّكُمْ تَدْعُونَ أَنَّهُ إِنَّمَا أُجْمِعَ عَلَيْهِ بَعْدَ ذَلِكَ؟

وَالصَّوَابُ أَنْ يَبْعَةَ عُمَرَ كَانَتْ بِالشُّورَى، وَلَكِنَّ هَذِهِ الشُّورَى حَصَلَتْ فِي عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ وَهُوَ الَّذِي تَوَلَّاهَا بِنَفْسِهِ كَمَا قُلْنَا آنفًا، وَإِنَّمَا تَعَجَّلَ ذَلِكَ لَخَوْفِهِ عَلَى الْأُمَّةِ فِتْنَةَ التَّفَرُّقِ وَالْخِلَافِ مِنْ بَعْدِهِ، فَشَاوَرَ أَهْلَ الرَّأْيِ وَالْمَكَانَةِ مِنَ الصَّحَابَةِ فِيمَنْ يَلِي الْأَمْرَ بَعْدَهُ؛ فَرَأَى الْأَكْثَرِينَ مِنْهُمْ يُوَفِّقُونَهُ عَلَى أَنْ أَمَثَلَهُمْ عُمَرَ، وَرَأَى بَعْضَهُمْ يَخَافُ مِنْ شِدَّتِهِ، فَكَانَ يَجْتَهِدُ فِي إِزَالَةِ ذَلِكَ مِنْ قُلُوبِهِمْ بِمِثْلِ قَوْلِهِ: "إِنَّهُ يِرَانِي كَثِيرَ اللَّيْلِ فَيَسْتَدُّ" أَيُّ لَأَجَلٍ أَنْ يَكُونَ مِنْ مَجْمُوعِ سَيْرَتِهِمَا الْعَدْتَالُ أَوْ مَا هَذَا مَعْرَاضًا، حَتَّى إِنَّهُ تَكَلَّفَ صُعُودَ الْمِنْبَرِ قَبْلَ وَفَاتِهِ وَتَكَلَّمَ فِي الْمَسْأَلَةِ بِمَا أَفْنَعَ الْقَوْمَ، فَعَهَدَ إِلَيْهِ فِي الْأَمْرِ فِي حَيَاتِهِ، فَكَانَ ذَلِكَ كَتَوَكُّيلٍ لَهُ فِي مَرَضِهِ وَتَرْشِيحٍ لَهُ مِنْ بَعْدِهِ، وَإِنَّمَا الْعُمْدَةُ فِي جَعْلِهِ أَمِيرًا عَلَى مُبَايَعَةِ الْأُمَّةِ، وَالْمُبَايَعَةُ لَا تَتَوَقَّفُ صِحَّتِهَا عَلَى الشُّورَى، وَلَكِنْ قَدْ يُحْتَاجُ فِيهَا إِلَى الشُّورَى لِأَجَلِ جَمْعِ الْكَلِمَةِ عَلَى وَاحِدٍ تَرْضَاهُ الْأُمَّةُ، فَإِذَا أُمِكنَ ذَلِكَ بَعِيرٍ تَشَاوُرَ بَيْنَ أَهْلِ الْحَلِّ وَالْعَقْدِ كَأَنْ جَعَلُوا ذَلِكَ بِالِاتِّخَابِ الْمَعْرُوفِ الْآنَ فِي الْحُكُومَةِ الْجُمْهُورِيَّةِ وَمَا هُوَ فِي مَعْنَاهَا حَصَلَ الْمَقْصُودُ، وَمَا سَبَقَ لِأَبِي بَكْرٍ مِنَ الْمَشَاوَرَةِ وَالْإِقْنَاعِ فِي تَوَلِّيَةِ عُمَرَ أَعْنَى عَنِ الْمَشَاوَرَةِ بَعْدَ وَفَاتِهِ، فَاتَّفَقَ الْجَمِيعُ عَلَى مُبَايَعَتِهِ وَصَدَقَ عَلَيْهِ أَنَّهُ اتَّفَقَ بَعْدَ شُورَى أَوْ بِسَبَبِ الشُّورَى.

وَأَمَّا جَعْلُ عُمَرَ الشُّورَى فِي نَفَرٍ مُعَيَّنِينَ فَهُوَ اجْتِهَادٌ مِنْهُ فِي إِقَامَةِ هَذَا الرُّكْنِ مَعَ اتِّقَاءِ فِتْنَةِ الْخِلَافِ الَّتِي تُخْشَى مِنْ تَكْثِيرِ عَدَدِ الْمُتَشَاوِرِينَ، فَأُولَئِكَ النَّفَرُ الَّذِينَ جَعَلَهَا فِيهِمْ هُمْ أَهْلُ الرَّأْيِ وَالْمَكَانَةِ فِي الْأُمَّةِ الَّذِينَ تَخَضَعُ لِرَأْيِهِمْ إِذَا اتَّفَقُوا وَتَتَعَصَّبُ لَهُمْ إِذَا ائْتَلَفُوا؛ لِأَنَّ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ عُصْبَةً يَرَوْنَهُ أَهْلًا لِلِإِمَارَةِ عَلَى الْمُسْلِمِينَ. وَكَانَ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ اخْتَارَهُمْ عُمَرُ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) هُمْ أَوْلِي الْأَمْرِ أَوْ خَوَاصُّ أَوْلِي الْأَمْرِ وَزُعَمَاءُهُمْ، وَهُمْ الْأَحَقُّ بِالشُّورَى كَمَا يُؤْخَذُ مِنَ الْأَمْرِ فِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ بِطَاعَةِ أَوْلِي الْأَمْرِ مَعَ قَوْلِهِ - عَزَّ وَجَلَّ - : وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَدَّعَوْا بِهِ وَلَوْ رَدُّهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أَوْلِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ [٤: ٨٣] وَمِنَ الْمَشْهُورِ أَنَّ لِلْمُفَسِّرِينَ فِي أَوْلِي الْأَمْرِ قَوْلَيْنِ: أَحَدُهُمَا أَنَّهُمُ الْأَمْرَاءُ الْحَاكِمُونَ، وَثَانِيهِمَا:

أَنَّهِمُ الْعُلَمَاءُ، وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُعَبِّرُ بِكَلِمَةِ " الْفُقَهَاءُ " وَمِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ - أَمْرَاءُ حَاكِمُونَ وَلَا صِنْفٌ يُسَمَّى الْفُقَهَاءُ، وَإِنَّمَا الْمُرَادُ بِأَوْلِي الْأَمْرِ الَّذِينَ تُرَدُّ إِلَيْهِمْ مَسَائِلُ الْأَمْنِ وَالْخَوْفِ وَمَا فِي مَعْنَاهَا مِنَ الْأُمُورِ الْعَامَّةِ: أَهْلُ الرَّأْيِ وَالْمَكَانَةِ فِي الْأُمَّةِ وَهُمْ الْعُلَمَاءُ بِمَصَالِحِهَا وَطُرُقِ حِفْظِهَا وَالْمَقْبُولَةُ أَرَاؤُهُمْ عِنْدَ عَامَتِهَا، فَمَا فَعَلَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - هُوَ مُنْتَهَى مَا يُمَكِّنُ أَنْ يُعْمَلَ فِي إِقَامَةِ الشُّورَى بِحَسَبِ حَالِ الْأُمَّةِ وَاسْتِعْدَادِهَا فِي زَمَنِهَا. ثُمَّ إِنَّ الْمُسْلِمِينَ بَادَرُوا بَعْدَ قَتْلِ عُثْمَانَ إِلَى مُبَايَعَةِ عَلِيٍّ مِنْ غَيْرِ اهْتِمَامٍ بِالشُّوَارِ؛ لِأَنَّ الْكِفَاةَ الَّتِي يَرَوْنَهَا فِيهَا لَمْ تَكُنْ تَقْبَلُ شَرِكَةً تَدْعُو إِلَى إِجَالَةِ الرَّأْيِ، فَمُبَايَعَةُ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ كَانَتْ مِنَ الْأُمَّةِ بِرِضَاهَا، وَكَانُوا

يَسْتَشِيرُونَ أَهْلَ الْعِلْمِ وَالرَّأْيِ فِي كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا أَنْ بَنِي أُمَيَّةَ قَدِ أَحَاطُوا بِعُثْمَانَ وَعَلَبُوا الْأُمَّةَ عَلَى رَأْيِهَا عِنْدَهُ، فَكَانَ مِنْ عَاقِبَةِ ذَلِكَ مَا كَانَ مِنَ الْفَتَنِ حَتَّى اسْتَقَرَّ الْأَمْرُ فِيهِمْ بِقُوَّةِ الْعَصِيَّةِ وَالِدَّهَاءِ، لَأَ بَاسْتِشَارَةِ الدَّهْمَاءِ ؛ فَهُمْ الَّذِينَ هَدَمُوا قَاعِدَةَ الْحُكْمِ بِالشُّورَى فِي الْإِسْلَامِ بَدَلًا مِنْ إِقَامَتِهِ وَوَضَعَ الْقَوَانِينَ الَّتِي تَحْفَظُهَا، وَتَجْعَلُ اسْتِفَادَةَ الْأُمَّةِ مِنْهَا تَابِعَةً لِتَقَدُّمِ الْعُلُومِ وَالْمَعَارِفِ وَأَعْمَالِ الْعُمَرَانِ فِيهَا، وَلَوْ لَأَ هَذَا لَكَانَ ذَلِكَ الْمُلْكُ الَّذِي وَسَّعُوا دَائِرَتَهُ بِالْفَتْوحَاتِ أَثْبَتَ فِي نَفْسِهِ وَلَهُمْ، وَلَكَانَ شَأْنُ الْإِسْلَامِ أَعْظَمَ، وَانْتِشَارُهُ أَكْثَرَ وَأَعَمَّ، عَلَى أَنَّ هَذَا الْاسْتِبْدَادَ مِنْهُمْ قَدْ كَانَ مُعْظَمُهُ مَصْرُوفًا إِلَى الْمُحَافَظَةِ عَلَى سُلْطَتِهِمْ وَبَقَاءِ الْمُلْكِ فِي أُسْرَتِهِمْ، فَلَمَّا يَتَسَرَّبُ مِنْهُ شَيْءٌ إِلَى الْإِدَارَةِ وَالْقَضَاءِ. وَكَانَتْ حُرِّيَّةُ انْتِقَادِ الْحُكَّامِ وَالْإِنْكَارِ عَلَيْهِمْ عَلَى كَمَالِهَا حَتَّى تَبَرَّمَ مِنْهَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ فَقَالَ عَلَى الْمَنْبَرِ: مَنْ قَالَ لِي اتَّقِ اللَّهَ ضَرَبْتُ عُنُقَهُ - كَمَا رُوِيَ عَنْ بَعْضِ الْمُؤَرِّخِينَ - وَلَكِنَّهُمْ كَانُوا يَتَصَرَّفُونَ فِي بَيْتِ الْمَالِ بِأَهْوَائِهِمْ فِي الْعَالِبِ، وَلَمَّا أَفْضَى الْأَمْرُ إِلَى وَارِثِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - أَرَادَ أَنْ يُخْرِجَهُ مِنْ قَوْمِهِ، فَلَمْ يَتَيَسَّرْ لَهُ ذَلِكَ.

ثُمَّ رَسَخَتِ السُّلْطَةُ الشَّخْصِيَّةُ فِي زَمَنِ الْعَبَّاسِيِّينَ لَمَّا كَانَ لِلْعَاجِمِ مِنَ السُّلْطَانِ فِي مُلْكِهِمْ وَجَرَى سَائِرُ مُلُوكِ الْمُسْلِمِينَ عَلَى ذَلِكَ وَجَارَاهُمْ عَلَيْهِ عُلَمَاءُ الدِّينِ بَعْدَ مَا كَانَ لِعُلَمَاءِ السَّلَفِ الصَّالِحِ مِنَ الْإِنْكَارِ الشَّدِيدِ عَلَى الْمُلُوكِ وَالْأَمْرَاءِ فِي زَمَنِ بَنِي أُمَيَّةَ وَأَوَائِلِ زَمَنِ الْعَبَّاسِيِّينَ، فَظَنَّ الْبَعِيدُ عَنِ الْمُسْلِمِينَ وَكَذَا الْقَرِيبُ مِنْهُمْ أَنَّ السُّلْطَةَ فِي الْإِسْلَامِ اسْتِبْدَادِيَّةٌ شَخْصِيَّةٌ، وَأَنَّ الشُّورَى مَحْمَدَةٌ اخْتِيَارِيَّةٌ، فَيَا لَللَّهِ الْعَجَبُ: يُصْرِّحُ كِتَابُ اللَّهِ بِأَنَّ الْأَمْرَ شُورَى فَيَجْعَلُ ذَلِكَ أَمْرًا ثَابِتًا مُفْرَرًا، وَيَأْمُرُ نَبِيَّهُ - الْمَعْصُومَ مِنْ اتِّبَاعِ الْهَوَى فِي سِيَاسَتِهِ وَحُكْمِهِ - بِأَنْ يَسْتَشِيرَ حَتَّى بَعْدَ أَنْ كَانَ مَا كَانَ مِنْ خَطَأٍ مَنْ عَلَبَ رَأْيَهُمْ فِي الشُّورَى يَوْمَ أُحُدٍ، ثُمَّ يَتْرُكُ الْمُسْلِمُونَ الشُّورَى لَأَ يُطَالِبُونَ بِهَا وَهُمْ الْمُخَاطَبُونَ فِي الْقُرْآنِ بِالْأُمُورِ الْعَامَّةِ كَمَا تَقَدَّمَ بَيَانُهُ مَرَارًا كَثِيرَةً؟ هَذَا، وَقَدْ بَلَغَ مُلْكُهُمْ مِنَ الظُّلْمِ وَالْاسْتِبْدَادِ مَبْلَغًا صَارُوا فِيهِ عَارًا عَلَى الْإِسْلَامِ بَلْ عَلَى الْبَشَرِ كُلِّهِ، إِلَّا مَنْ يَتَبَرَّأَ مِنْهُمْ، وَيَبْذُلُ جُهْدَهُ فِي رَاحَةِ الْعَالَمِ مِنْ شَرِّهِمْ. وَسَنَعُودُ إِلَى مَوْضُوعِ الْحُكُومَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ عِنْدَ الْكَلَامِ عَلَى أُولِي الْأَمْرِ فِي سُورَةِ النَّسَاءِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ - تَعَالَى - .

قَالَ - تَعَالَى - بَعْدَ أَمْرِ نَبِيِّهِ بِالْمُشَاوَرَةِ: فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ أَيَّ فَإِذَا عَزَمْتَ بَعْدَ الْمُشَاوَرَةِ فِي الْأَمْرِ عَلَى إِمْضَاءِ مَا تُرَجِّحُهُ الشُّورَى وَأَعَدَدْتَ لَهُ عِدَّتَهُ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فِي إِمْضَائِهِ، وَكُنْ وَاثِقًا بِمَعُونَتِهِ وَتَأْيِيدِهِ لَكَ فِيهِ، وَلَا تَتَّكِلْ عَلَى حَوْلِكَ وَقُوَّتِكَ، بَلْ اعْلَمْ أَنَّ وَرَاءَ مَا أُتِيَتْهُ وَمَا أُوتِيَتْهُ قُوَّةٌ أَعْلَى وَأَكْمَلُ يَجِبُ أَنْ تَكُونَ بِهَا الثِّقَةَ وَعَلَيْهَا الْمُعْوَلُ، وَإِلَيْهَا اللُّجَأُ إِذَا تَقَطَّعَتِ الْأَسْبَابُ وَأُغْلِقَتِ الْأَبْوَابُ. وَقَالَ الْأُسْتَاذُ الْإِمَامُ مَا مَعْنَاهُ: إِنْ الْعَزَمَ عَلَى الْفِعْلِ وَإِنْ كَانَ يَكُونُ بَعْدَ الْفِكْرِ وَإِحْكَامِ الرَّأْيِ وَالْمُشَاوَرَةِ وَأَخَذِ الْأَهْبَةَ، فَذَلِكَ كُلُّهُ لَا يَكْفِي لِلنَّجَاحِ إِلَّا بِمَعُونَةِ اللَّهِ وَتَوْفِيقِهِ ؛ لِأَنَّ الْمَوَانِعَ الْخَارِجِيَّةَ لَهُ

وَالْعَوَائِقُ دُونَهُ لَا يُحِيطُ بِهَا إِلَّا اللَّهُ - تَعَالَى - ، فَلَا بُدَّ لِلْمُؤْمِنِ مِنَ التَّكْوَالِ عَلَيْهِ وَالِاعْتِمَادِ عَلَى حَوْلِهِ وَقُوَّتِهِ .

إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ عَلَى حَوْلِهِ وَقُوَّتِهِ مَعَ الْعَمَلِ فِي الْأَسْبَابِ بِسُنَّتِهِ، أَقُولُ: وَمَنْ أَحَبَّهُ اللَّهُ عَصَمَهُ مِنَ الْعُرُورِ بِاسْتِعْدَادِهِ، وَالرُّكُونَ إِلَى عُدَّتِهِ وَعَتَادِهِ، وَالْبَطْرَ الَّذِي يَصْرِفُهُ عَنِ النَّظَرِ فِيمَا يَعْرِضُ لَهُ بَعْدَ ذَلِكَ حَتَّى لَا يَقْدِرَهُ قَدْرُهُ وَلَا يُحْكَمَ فِيهِ أَمْرُهُ، فَبَدَلًا مِنْ أَنْ يَكُونَ نَظَرُهُ فِي الْأُمُورِ بَعَيْنِ الْعُجْبِ وَالْعُرُورِ وَاسْتِمَاعُهُ لِأَنْبَاءِهَا بِأَذُنِ الْعَفْلَةِ وَالزَّادِرَاءِ وَمُبَاشَرَتُهُ لَهَا بِيَدِ التَّهَاوُنِ يُلْقِي السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ، وَيَنْظُرُ بِعَيْنِ الْعَبْرَةِ فَبَصْرُهُ حَيَنَئِدَ حَدِيدٌ، وَيَبْطِشُ بِيَدِ الْحَزْمِ فَبَطْشُهُ قَوِيٌّ شَدِيدٌ؛ ذَلِكَ بَأَنَّهُ يَسْمَعُ وَيُبْصِرُ وَيَعْمَلُ لِلْحَقِّ لَا لِلْبَاطِلِ الَّذِي يُزِينُهُ الْهَوَى وَيُدْلِي بِهِ الْعُرُورُ، فَيَكُونُ مِصْدَاقًا لِلْحَدِيثِ الْقُدْسِيِّ: "فَإِذَا أَحَبَبْتَهُ كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ وَبَصْرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا" .

الآيَةُ صَرِيحَةٌ فِي وُجُوبِ إِمْضَاءِ الْعَزِيمَةِ الْمُسْتَكْمَلَةِ لِشُرُوطِهَا - وَأَهْمُهَا فِي الْأُمُورِ الْعَامَّةِ حَرَبِيَّةٌ كَانَتْ أَوْ سِيَاسِيَّةً أَوْ إِدَارِيَّةً الْمُشَاوَرَةَ - وَذَلِكَ أَنَّ نَقْضَ الْعَزِيمَةِ ضَعْفٌ فِي النَّفْسِ وَزَلْزَالٌ فِي الْأَخْلَاقِ لَا يُوثِقُ بِمَنْ اعْتَادَهُ فِي قَوْلٍ وَلَا عَمَلٍ، فَإِذَا كَانَ نَاقِضَ الْعَزِيمَةِ رَئِيسُ حُكُومَةٍ أَوْ قَائِدُ جَيْشٍ كَانَ ظُهُورُ نَقْضِ الْعَزِيمَةِ مِنْهُ نَاقِضًا لِلثِّقَةِ بِحُكُومَتِهِ وَبِجَيْشِهِ، وَلَا سِيَّمَا إِذَا كَانَ بَعْدَ الشَّرُوعِ فِي الْعَمَلِ؛ وَلِذَلِكَ لَمْ يُصْنَعْ النَّبِيُّ - ﷺ - إِلَى قَوْلِ الَّذِينَ أَشَارُوا عَلَيْهِ بِالْخُرُوجِ إِلَى أَحَدٍ حِينَ أَرَادُوا الرُّجُوعَ عَنْ رَأْيِهِمْ خَشْيَةً أَنْ يَكُونُوا قَدْ اسْتَكْرَهُوهُ عَلَى الْخُرُوجِ - وَكَانَ قَدْ لَبَسَ لَأَمْتَهُ وَخَرَجَ - وَذَلِكَ شُرُوعٌ فِي الْعَمَلِ بَعْدَ أَنْ أَخَذَتِ الشُّورَى حَقَّهَا - كَمَا تَقَدَّمَ تَفْصِيلُهُ - فَعَلِمَهُمْ بِذَلِكَ أَنَّ لِكُلِّ عَمَلٍ وَقْتًا وَأَنَّ وَقْتِ الْمُشَاوَرَةِ مَتَى انْتَهَى جَاءَ دَوْرُ الْعَمَلِ، وَأَنَّ الرَّئِيسَ إِذَا شَرَعَ فِي الْعَمَلِ تَنْفِيدًا لِلشُّورَى لَا يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَنْقُضَ عَزِيمَتَهُ وَيُبْطِلَ عَمَلَهُ، وَإِنْ كَانَ يَرَى أَنَّ أَهْلَ الشُّورَى أَخْطَئُوا الرَّأْيَ - كَمَا كَانَ يَرَى - ﷺ - فِي مَسْأَلَةِ الْخُرُوجِ إِلَى أَحَدٍ كَمَا تَقَدَّمَ - وَيُمْكِنُ إِرْجَاعُ ذَلِكَ إِلَى قَاعِدَةِ ارْتِكَابِ أَخْفَ الصَّرْرَيْنِ، وَأَيُّ ضَرَرٍ أَشَدُّ مَنْ فَسَخَ الْعَزِيمَةَ وَمَا فِيهِ مِنَ الضَّعْفِ وَالْفَسْخِ وَإِبْطَالِ الثِّقَةِ؟

وَإِنَّا نَرَى أَهْلَ السِّيَاسَةِ وَالْحَرْبِ يَجْرُونَ عَلَى هَذِهِ الْقَاعِدَةِ فِي هَذَا الْعَصْرِ، وَمِنْ الْوَقَائِعِ الَّتِي تُوجِبُ الْعِبْرَةَ فِي ذَلِكَ أَنَّ الْأُسْتَاذَ الْإِمَامَ لَمَّا كَانَ فِي لُنْدَرَةَ عَاصِمَةَ انْكَلَبَتْ سَنَةٌ ١٣٠١هـ -

ذَاكَرَهُ وَزُرَّاءُ الْإِنْكَلِيزِ فِي أُمُورِ مِصْرَ وَالسُّودَانَ التَّمَّاسَ خِدْمَتَهُ لِبِلَادِهِ وَقَدْ سَأَلَهُ يَوْمَئِذٍ رَئِيسُ الْوُزَرَاءِ أَوْ غَيْرُهُ مِنْهُمْ (السَّنْكَ مَنِي) عَنْ رَأْيِهِ فِي حَمَلَةِ هَكْسَ بَاشَا الَّتِي أَرْسَلُوهَا لِمُحَارَبَةِ مَهْدِيِّ السُّودَانَ الَّذِي ظَهَرَ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ فَبَيَّنَ لَهُ بَعْدَ مَرَاجَعَةٍ طَوِيلَةٍ أَنَّ هَذِهِ الْحَمَلَةَ لَا تَنْجَحُ بَلْ يَقْضِي عَلَيْهَا السُّودَانِيُّونَ. ثُمَّ عَادَ الْأُسْتَاذُ مِنْ أَوْرَبَا إِلَى بَيْرُوتَ، وَبَعْدَ عَوْدَتِهِ جَاءَتِ الْأَخْبَارُ بِقَتْلِ هَكْسَ بَاشَا وَتَنْكِيلِ السُّودَانِيِّينَ بِحَمَلَتِهِ، فَبَعَثَ الْأُسْتَاذُ الْإِمَامَ بِرِسَالَةٍ "بَرْقِيَّةٍ" إِلَى الْوَزِيرِ الْإِنْكَلِيزِيِّ يُذَكِّرُهُ فِيهَا بِرَأْيِهِ وَكَيْفَ صَدَقَ. فَجَاءَهُ الْجَوَابُ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ مِنَ الْوَزِيرِ وَمَعْنَاهُ: قَدْ عَلِمْنَا أَنَّ مَا قُلْتَهُ لَنَا مَعْقُولٌ وَحَيْثُ

وَلَكِنَّ السِّيَاسَةَ مَتَى قَرَّرْتَ شَيْئًا وَشَرَعْتَ فِيهِ وَجَبَ إِمْضَاؤُهُ وَامْتِنَعَ نَقْضُهُ وَالرُّجُوعُ عَنْهُ وَإِنْ كَانَ خَطَأً. ٢٨٩

وقال الخطيب رحمه الله: "ففى قوله تعالى: «وَأْمُرْهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ» خبر يراد به الأمر، من حيث اقترن بركنين من أركان الدين، وتوسطهما، وهما إقامة الصلاة، وإيتاء الزكاة، المأمور بهما شرعا.. فكان حكم الشورى حكمهما، من حيث الوجوب والإلزام..

وفى مجيء الشورى بعد إقامة الصلاة، وقبل إيتاء الزكاة، إشارة إلى أمور:

أولا: أن الصلاة أقوال وأفعال، والشورى كذلك أقوال تعقبها أفعال..

أما الزكاة فهى أفعال خالصة.. فناسب أن تقترن الشورى بالصلاة لمشاكلتها فى صورتها، وأن تتقدم من أجل هذا على الزكاة.

وثانيا: أن الصلاة يؤديها المؤمن منفردا، أو فى جماعة.. وهو فى حال انفراده يؤديها على الصورة التى يراها، من حيث الطول والقصر فى أفعالها، قياما، وركوعا، وسجودا.. أما فى حال أدائها فى جماعة، فإنه ليس له هذا الخيار، بعد أن يأخذ مكانه فى الجماعة، وينتظم فى عقدها، فهو والجماعة من وراء الإمام، الذى يجب أن يلزموا متابعتة فى كل حركاته وسكناته..

والشورى، صورة مقارنة للصلاة من هذا الوجه الذى صورناها به..

فإذا كان الإنسان خاليا مع رأيه إزاء أمر من الأمور العارضة له، كان له أن يتصرف فى هذا الأمر على الوجه الذى يراه بعقله، ويؤديه إليه اجتهاده.. أما إذا دخل مع جماعة المسلمين فى أمر عام، وأخذ مكانه بينهم وانتظم رأيه مع آرائهم على طريق سواء، لم يكن له أن يخرج عن هذا الرأى الذى انتظمت وراءه آراؤهم، والذى يتمثل لهم حينئذ فى صورة الإمام الذى يأتمون به فى الصلاة.. فكما لا يخرج المأموم فى الصلاة عن متابعة الإمام، ولا يجوز له أن يستجيب لإرادته فى أن يطيل أو يقصر، فى قيام، أو ركوع، أو سجود- كذلك لا يجوز أن يخرج المؤمن عن الرأى الذى اجتمع عليه المسلمون بعد مشاورتهم فيه، وإن كان على خلاف ما يرى. فالرأى الذى أجمع عليه المسلمون هنا هو من رأى الإسلام، والسبيل التى يسلكها المسلمون- متابعة لهذا الرأى- هى سبيل الله.. والله سبحانه وتعالى يقول: «وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا» (١١٥: النساء).

وثالثا: أن الصلاة فريضة عامة، تجب على كل مسلم ومسلمة وجوب عين،- وكذلك التشاور بين المسلمين، أمر ملزم لهم جميعا، وحق يؤديه كل مسلم ومسلمة للجماعة الإسلامية، وإنه ليس لأحد أن يحول بين المسلم وبين أخذ مكانه بين الجماعة الإسلامية وإبداء الرأى الذى يراه، فى أى أمر يعرض

لهم، كما أنه ليس لأحد أن يحول بين المسلم وبين أن يأخذ مكانه في صلاة الجماعة بين الصفوف المنتظمة في الصلاة.. وهذا ما يشير إليه قوله تعالى: «وَأْمُرْهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ».. ففي تنكير الشورى دليل على إطلاقها وعمومها.. وأنها ليست شورى على صفة خاصة معروفة بأهلها.. فكل مسلم ومسلمة أهل للشورى، كما هو أهل للصلاة في جماعة..

ورابعا: أن الصلاة يجب أن يسبقها من المسلم قبل الدخول فيها إعداد لها، وذلك بالتطهر، والوضوء.. وكذلك الشورى، يجب أن تسبقها طهارة النفس من الهوى، وخلوها من الدخيل.. وهذا ما يشير إليه الحديث الشريف «الدين النصيحة» قيل لمن يا رسول الله؟ قال: «لله ولرسوله، ولأئمة المسلمين وعامتهم»..

ولن تكون النصيحة نصيحة إلا إذا جاءت من قلب سليم، وعن نية خالصة من الغش والنفاق.. وخامسا: أن للصلاة وقتا، فإذا جاء وقتها أذن المؤذن بها، ودعا المسلمين إليها.. وكذلك للشورى وقتها.. فإذا حذب المسلمين أمر، تنادوا به، واجتمعوا له، وتشاوروا فيه.. ذلك هو بعض السر في قرن المشورة بإقامة الصلاة.. ووراء ذلك أسرار وأسرار لا تنتهي.. أما وصلها بالزكاة من طرفها الآخر، فإنه يشير كذلك إلى أمور.. منها:

أولا: أن القرآن الكريم لم يعبر في هذا المقام عن الزكاة بلفظ الزكاة، بل جاء بها في هذا النظم الكريم: «وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ» فجعلها إنفاقا من رزق، وهذا الرزق من الله سبحانه وتعالى.. وكذلك «الشورى» هي إنفاق من رزق، هو مما وهب الله من عقل، ومما رزق أهل العقل من علم ومعرفة.. وهذا يعني أن إبداء الرأي من ذوى الرأي، أمر واجب عليهم، وهو الزكاة المطلوبة منهم في هذا المقام، لما آتاهم الله من فضله، من علم، وحكمة، وحسن تدبير..

فمن رأى في أمر من أمور المسلمين خلا، وكان عنده من الرأي والتدبير ما يصلح به هذا الخلل ثم أمسك رأيه، وحبس نصحه، كان آثما..

شأنه في هذا شأن من كان ذا مال وسعة، ثم لم ينفق من ماله في سبيل الله، وفي سدّ حاجات ذوى الحاجة من المؤمنين..

وثانيا: لم يقيد النص القرآني هنا الإنفاق بالشيء الذي ينفق منه، من مال أو نحوه، بل جعله، إنفاقا مطلقا، يشمل كل ما يرزقه الله الإنسان من خير.. فسمّاه سبحانه رزقا، ليشمل المال وغير المال، من رأى، وعلم، وفن..

خلا يستبد المؤمن وحده، برزق رزقه الله إياه، وفيه فضل وسعة لغيره من المسلمين..

وثالثا: كذلك لم يقيد النص القرآني ما ينفق من هذا الرزق بحدّ محدود، كالزكاة، بل جعله إنفاقا مطلقا.. لأنه في مقام «الشورى» لا يكون الإنفاق بقدر محدود مما يملك الإنسان من علم، ومما عنده

من معرفة، بل إنه مطلوب منه في تلك الحال أن ينفق كل ما لديه، وأن يبذل كل ما عنده، غير ممسك بشيء من رأيه، أو محتجز شيئاً من جهده، واجتهاده.. ونقرأ الآية الكريمة:

«وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ، وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ، وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ، وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ» .

ونظر مرة أخرى في قوله تعالى: «وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ» وفي مقام هذا المقطع من الآية، بين ما سبقها، وما جاء بعدها من كلمات الله، فنرى كيف احتفاء الإسلام بالشورى، وكيف أنه أفسح لها مكاناً بين فريضتين من فرائضه، هما الصلاة والزكاة، اللتان آخى بينهما في كل موضع جاء فيه ذكرهما في القرآن الكريم.. كما يقول سبحانه: «الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ» (٣: البقرة) ويقول جلّ شأنه:

«وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاٰكِعِينَ» (٤٣: البقرة) ويقول سبحانه: «وَكَانَ يَأْمُرُ أَهْلَهُ بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ» (٥٥: مريم) ويقول عزّ من قائل: «وَأَوْصَانِي بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ مَا دُمْتُ حَيًّا» (٣١: مريم) ..

ويقول تبارك اسمه: «قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ وَالَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَاةِ فَاعِلُونَ» (١ - ٤: المؤمنون) ..

والفصل بين الصلاة والزكاة بقوله تعالى: «وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ» - ليس فصلاً، لأن الإعراض عن اللغو هنا، هو من تمام الصلاة التي يحفها الخشوع والخشية.. أما الفصل بين الصلاة والزكاة بالشورى، فهو لما للشورى من منزلة في ذاتها، وأنها جديرة بأن تكون في هذا المقام، وأن تتوسط أعظم فريضتين من فرائض الإسلام، وأهم ركنين من أركانه، بعد الإيمان بالله.

والسؤال هنا: لماذا كانت الشورى بهذه المنزلة من الإسلام؟ ولماذا تلتفت إليها الشريعة الإسلامية بهذا القدر، وتوّه بها إلى هذا الحد؟ ولقد أشرنا من قبل إلى ما للشورى من آثار في بناء المجتمع، وفي حياة هذا البناء، وفي دفع العوارض التي تعرض له، وتهدّد وجوده..

ونريد هنا أن ننظر إلى المجتمع الإسلامي، الذي يقوم أمره على الشورى، وما للشورى من آثار مادية، ونفسية، وروحية، وعقلية. في حياته، ودعم بنائه.

فالمسلمون مطالبون.. ديانة.. كما هم مطالبون سياسة وتديراً.. أن يقيموا أمرهم كله على الشورى.. وهذا من شأنه أن يجعلهم دائماً في تواصل وفي تواصل بالنصح، ومشاركة في السراء والضراء، حيث يجد المرء أنه مطالب بأن يكشف لأخيه عن المشكلات التي تعرض له، فيجد من صاحبه الرأي والنصيحة يبذلها له في إخلاص، بل ويسعى معه في دفع الضرر عنه، ما استطاع، حسبة الله، وأداءه لحق وجب عليه..

فإذا كان الأمر العارض من البلايا العامة، التي تمسّ المجتمع، أو طائفة من المجتمع، تنادى لها المسلمون جميعاً، وتداعوا عليها بالرأى، والعمل معاً، وحمل كلّ منهم همها، وشارك فيها بكل ما وسعه من جهد..

هذا ما يقضى به الدين، إلى جانب ما تقضى به ضرورات أخرى كثيرة..
وآثار هذه المشاركة كثيرة عميقة..

فأولاً: أنها توحد مشاعر المجتمع الإسلامي وتشد المسلمين بعضهم إلى بعض.. وتجعل منهم جسدا واحدا، فلا يشعر أحدهم أنه بمنجاة من الخطر الذي يهدد أي عضو من أعضاء الجماعة.. وهذا ما يشير إليه الرسول الكريم في قوله تعالى: «مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم كمثل الجسد إذا اشتكى منه عضو، تداعى له سائر الجسد بالحسنى والسهر»..

وثانياً: في عرض مشكلات المجتمع على الجماعة، وطلب الرأي والنصيحة من أفرادها- تربية للفرد على أداء وظيفته الاجتماعية معها، وإفساح مكان له فيها.. وهذا من شأنه أن يهيئ للفرد فرصاً طيبة، يبرز فيها وجوده، ويربّي فيها ملكاته، وينمي قواه المدركة، حتى يكون أهلاً لأن يأخذ مكانه منها، وهذا بدوره، داعية قوية تدعوه إلى طلب العلم والمعرفة، وإلى لقاء الجماعة بما حصل من علم، وما وعى من معرفة..

وثالثاً: في عرض الآراء، وفي تقليب وجوهها، تصحيح لكثير من الآراء الخاطئة، وبالتالي تصحيح للمشاعر التي تتوالد عن هذه الآراء، والتي لو شارك المرء الجماعة في عمل من الأعمال، وهو بهذه الآراء، وتلك المشاعر، لكان آلة متحركة بغير وعى، عاملة بغير شعور، إن لم يكن جسداً غريباً، يعوق مسيرة الجماعة، ويقلل من جهدها.. ولهذا كانت دعوة الله سبحانه إلى النبي الكريم، بأن يقيم أمره في المسلمين على الشورى، فيقول سبحانه:

«فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَأَنْفَضُوا مِنْ حَوْلِكَ.. فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ» (آل عمران: ١٥٩) .. والرسول صلوات الله وسلامه عليه- بما أراه ربه- في غنى عن المشورة، وعن أخذ الرأي من أحد، فإنه- صلوات الله وسلامه عليه- كما وصفه الحق جلّ وعلا: «وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ» (٣: النجم) .. ولكن هكذا أقام الله سبحانه أن النبي مع الجماعة الإسلامية على المشورة، حتى تصحح الآراء الخاطئة على ضوء المشورة، وحتى يشترك الجميع مع النبي في إقامة الرأي، وفي حمل تبعه العمل، وتحمل المسؤولية فيما ينجم عنه.. وقد رأينا النبي صلوات الله وسلامه عليه- بين يدي غزوة «بدر» يدعو الناس إليه قائلاً: «أيها الناس.. أشيروا عليّ».. وذلك أنه صلوات الله وسلامه عليه، حين خرج بالمسلمين من المدينة للقاء عير أبي سفيان، لم يكن مخرجه لحرب قريش..

فلما أفلتت العير، جاءت قريش لتستنقذ العير أولاً، ثم لتحارب النبي ثانياً..

فلما خلصت لها العير اتجهت إلى الحرب.. فكان هذا موقفاً جديداً بالنسبة للنبي والمسلمين، ولم ير صلوات الله وسلامه عليه أن يلزم المسلمين رأياً فيه، فطلب رأيهم في الحرب ولقاء قريش، أو العودة إلى المدينة.. فكان الرأي الذي أجمع عليه المسلمون، هو الحرب، ولقاء العدو.. وقد كانت الحرب، وكان

النصر! هذه هي بعض ملامح الشورى، في الإسلام. وهي.. كما ترى.. وثيقة من أروع الوثائق، ودستور من أقوم الدساتير في بناء المجتمع. وفي وصل مشاعر أفرادها بعضها ببعض، وفي صب آراء أفرادها في مجرى واحد يفيض بالخير والبركة عليهم جميعا.. " ٢٩٠

وعن جُنَادَةَ بْنِ أَبِي أُمِيَّةٍ، قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، وَهُوَ مَرِيضٌ، قُلْنَا: أَصْلَحَكَ اللَّهُ، حَدَّثَ بِحَدِيثٍ يُنْفَعُكَ اللَّهُ بِهِ، سَمِعْتَهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: دَعَانَا النَّبِيُّ ﷺ فَبَايَعَنَا، فَقَالَ فِيمَا أَخَذَ عَلَيْنَا: «أَنْ بَايَعَنَا عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، فِي مَنْشَطِنَا وَمَكْرَهِنَا، وَعُسْرِنَا وَيُسْرِنَا وَأَثَرَةً عَلَيْنَا، وَأَنْ لَا نُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ، إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا، عِنْدَكُمْ مِنَ اللَّهِ فِيهِ بُرْهَانٌ» ٢٩١

وعن ابن أبي مليكة، سمعت عائشة، وسئلت: "من كان رسول ﷺ مستخلفا لو استخلفه؟ قالت: أبو بكر، فقيل لها: ثم من؟ بعد أبي بكر قالت: عمر، ثم قيل لها من؟ بعد عمر، قالت: أبو عبيدة بن الجراح " ثم انتهت إلى هذا ٢٩٢

وعن ابن عباس، قال: كنت أقرئ رجالا من المهاجرين، منهم عبد الرحمن بن عوف، فبينما أنا في منزله بمنى، وهو عند عمر بن الخطاب، في آخر حجة حجها، إذ رجعت إلي عبد الرحمن فقال: لو رأيت رجلا أتى أمير المؤمنين اليوم، فقال: يا أمير المؤمنين، هل لك في فلان؟ يقول: لو قد مات عمر لقد بايعت فلانا، فوالله ما كانت بيعة أبي بكر إلا فلتة فتمت، فعضب عمر، ثم قال: إني إن شاء الله لقاتم العشيّة في الناس، فمحدّزهم هؤلاء الذين يريدون أن يعصبوهم أمورهم. قال عبد الرحمن: فقلت: يا أمير المؤمنين لا تفعل، فإن الموسم يجمع رعاك الناس وغوغاءهم، فإنهم هم الذين يغلبون على قربك حين تقوم في الناس، وأنا أخشى أن تقوم فتقول مقالة يطيرها عنك كل مطير، وأن لا يعوها، وأن لا يضعوها على مواضعها، فأمهّل حتى تقدم المدينة، فإنها دار الهجرة والسنة، فتخلص بأهل الفقه وأشرف الناس، فتقول ما قلت متمكنا، فيعي أهل العلم مقالتك، ويضعونها على مواضعها. فقال عمر: أما وﷺ إن شاء الله - لأقومن بذلك أول مقام أقومه بالمدينة. قال ابن عباس: فقدمنا المدينة في عقب ذي الحجة، فلما كان يوم الجمعة عجلت الرواح حين زاعت الشمس، حتى أجد سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل جالسا إلى ركن المنبر، فجلست حوله تمس ركبتي ركبته، فلم أنشب أن خرج عمر بن

٢٩٠ - التفسير القرآني للقرآن (١٣/ ٦٨) فما بعدها

٢٩١ - الأحاديث التي اتفق عليها البخاري ومسلم (ص: ٦٩٤) ٧٠٥٥ و ٧٠٥٦ - ١٩١٢ -

[ش أخرجه مسلم في الإمامة باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية .. رقم ١٧٠٩ (أصلحك الله) كلمة اعتادوا أن يقولوها عند الطلب أو المراد الدعاء له بإصلاح جسمه ليعافى من مرضه. (أخذ علينا) اشترط علينا. (على السمع والطاعة) لله تعالى ورسوله - . (منشطنا) حالة نشاطنا. (مكرهنا) في الأشياء التي نكرها وتشق علينا. (أثرة علينا) استنثار الأمراء بحظوظهم واختصاصهم إياها بأنفسهم أي ولو منعنا حقوقنا. (الأمر) الملك والإمارة. (كفرا) منكرا محققا تعلمونه من قواعد الإسلام فتكون المنازعة بالإنكار عليهم. أو كفرا ظاهرا فينازعون بالقتال والخروج عليهم وخلصهم. (بواحا) ظاهرا وباديا. (برهان) نص آية أو خبر صحيح لا يحتمل التأويل]

٢٩٢ - صحيح مسلم (٤/ ١٨٥٦) ٩ - (٢٣٨٥)

الخطاب، فلما رأيته مقبلاً، قلت لسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل: ليقولن العشيّة مقالة لم يقلها منذ استخلف، فأكثر عليّ وقال: ما عسيت أن يقول ما لم يقل قبلة، فجلس عمر على المنبر، فلما سكّت المؤذنون قام، فأنتى على الله بما هو أهله، ثم قال: أما بعد، فإنّي قائل لكم مقالة قد قدر لي أن أقولها، لا أدري لعلها بين يدي أجلي، فمن عقلها ووعاها فليحدّث بها حيث انتهت به راحلته، ومن خشي أن لا يعقلها فلا أحلّ لأحد أن يكذب عليّ: إن الله بعث محمداً - بالحق، وأنزل عليه الكتاب، فكان ممّا أنزل الله آية الرّجم، فقرّانها وعقلناها ووعيناها، رجم رسول الله ﷺ ورحمنا بعده، فأخشى إن طال بالناس زمان أن يقول قائل: والله ما نجد آية الرّجم في كتاب الله، فيضلّوا بترك فريضة أنزلها الله، والرّجم في كتاب الله حقّ على من زنى إذا أحصن من الرجال والنساء، إذا قامت البينة، أو كان الحبل أو الاعتراف، ثم إنّنا كنّا نقرأ فيما نقرأ من كتاب الله: أن لا ترعبوا عن آباءكم، فإنه كفر بكم أن ترعبوا عن آباءكم، أو إنّ كفراً بكم أن ترعبوا عن آباءكم. ألا ثم إنّ رسول الله ﷺ قال: " لا تطروني كما أطري عيسى ابن مريم، وقولوا: عبد الله ورسوله " ثمّ إنّ بلغني أن قائلاً منكم يقول: والله لو قد مات عمر بايعت فلاناً، فلا يعترن امرؤ أن يقول: إنّما كانت بيعة أبي بكر فلتة وتمت، ألا وإنها قد كانت كذلك، ولكن الله وفي شرّها، وليس منكم من تقطع الأعناق إليه مثل أبي بكر، من بايع رجلاً عن غير مشورة من المسلمين فلا يبايع هو ولا الذي يبايعه، نغرة أن يقتلا، وإنه قد كان من خبرنا حين توفى الله نبيّه - أن الأنصار خالفونا، واجتمعوا بأسرهم في سقيفة بني ساعدة، وخالف عنا عليّ والزبير ومن معهما، واجتمع المهاجرون إلى أبي بكر، فقلت لأبي بكر: يا أبا بكر انطلق بنا إلى إخواننا هؤلاء من الأنصار، فانطلقنا نريدهم، فلما دنونا منهم، لقينا منهم رجالان صالحان، فذكرّا ما تمّألاً عليه القوم، فقالا: أين تريدون يا معشر المهاجرين؟ فقلنا: نريد إخواننا هؤلاء من الأنصار، فقالا: لا عليكم أن لا تقرّبوهم، افضوا أمركم، فقلت: والله لنايتهم، فانطلقنا حتى أتيناهم في سقيفة بني ساعدة، فإذا رجلٌ مُزملٌ بين ظهرائهم، فقلت: من هذا؟ فقالوا: هذا سعد بن عبادة، فقلت: ما له؟ قالوا: يوعك، فلما جلسنا قليلاً تشهد خطيبهم، فأنتى على الله بما هو أهله، ثمّ قال: أما بعد، فنحن أنصار الله وكتيبة الإسلام، وأنتم معشر المهاجرين رهط، وقد دفت دافة من قومكم، فإذا هم يريدون أن يختزلونا من أصلنا، وأن يحضنونا من الأمر. فلما سكّت أردت أن أتكلّم، وكنت قد زورت مقالة أعجبتني أريد أن أقدمها بين يدي أبي بكر، وكنت أداري منه بعض الحدّ، فلما أردت أن أتكلّم، قال أبو بكر: على رسلك، فكرهت أن أعضبه، فتكلّم أبو بكر فكان هو أحلم مني وأوقر، والله ما ترك من كلمة أعجبتني في تزويري، إلّا قال في بديهته مثلها أو أفضل منها حتى سكّت، فقال: ما ذكرتم فيكم من خير فأنتم له أهل، ولكن يعرف هذا الأمر إلّا لهذا الحيّ من قريش، هم أو سبط العرب نسباً وداراً، وقد رضى لكم أحد هذين الرجلين، فبايعوا أيهما شئتم، فأخذ بيدي ويدي أبي عبدة بن الجراح، وهو جالس بيننا، فلم أكره ممّا قال غيرها، كان والله أن أقدم فتضرب عنقي، لا يقربني ذلك من إثم، أحبّ إليّ من أن أتأمّر

عَلَى قَوْمٍ فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ، اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ تُسَوَّلَ إِلَيَّ نَفْسِي عِنْدَ الْمَوْتِ شَيْئًا لَا أَجِدُهُ الْآنَ. فَقَالَ قَائِلٌ مَنْ الْأَنْصَارُ: أَنَا جُدَيْلُهَا الْمُحَكِّكُ، وَعَدَيْقُهَا الْمَرْجَبُ، مِنَّا أَمِيرٌ، وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ، يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ. فَكَثُرَ اللَّغَطُ، وَارْتَفَعَتِ الْأَصْوَاتُ، حَتَّى فَرَقْتُ مِنَ الْاِخْتِلَافِ، فَقُلْتُ: ابْسُطْ يَدَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ، فَبَسَطَ يَدَهُ فَبَايَعْتُهُ، وَبَايَعَهُ الْمُهَاجِرُونَ ثُمَّ بَايَعْتَهُ الْأَنْصَارُ. وَنَزَوْنَا عَلَى سَعْدِ بْنِ عَبَادَةَ، فَقَالَ قَائِلٌ فِيمَا حَضَرْنَا مَنْ أَمْرٌ أَقْوَى مِنْ مُبَايَعَةِ أَبِي بَكْرٍ، حَشِينَا إِنْ فَارَقْنَا الْقَوْمَ وَلَمْ تَكُنْ بَيْعَةً: أَنْ يُبَايِعُوا رَجُلًا مِنْهُمْ بَعْدَنَا، فِيمَا بَايَعْنَاهُمْ عَلَى مَا لَا نَرْضَى، وَإِمَّا نَخَالِفُهُمْ فَيَكُونُ فَسَادًا، فَمَنْ بَايَعَ رَجُلًا عَلَى غَيْرِ مَشُورَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَلَا يَتَابِعُ هُوَ وَلَا الَّذِي بَايَعَهُ، تَغَرَّةٌ أَنْ يُقْتَلَ ۲۹۳

٢٩٣ - الأحاديث التي اتفق عليها البخاري ومسلم (ص: ٦٧٧) ٦٨٣٠ - ١٨٨٧ -

[ش أخرجه مسلم في الحدود باب رجم الثيب في الزنا رقم ١٦٩١ (أقرئ) قرآنا. (هل لك في فلان) ألا أخبرك بما قال. (فلانا) يعني طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه. (فلنة) فجأة من غير تدبر ووقعت من غير مشورة من جميع من كان ينبغي أن يشاور. (غوغاءهم) السفلة المتسرعون إلى الشر وهو في الأصل صغار الجراد حين يبدأ بالطيران (يغلبون على قربك) يمنعون أصحاب الرأي من الناس أن يكونوا في المكان القريب منك عند قيامك للخطبة ويكونون هم في القرب منك لغلبتهم. (يطيرها) يحمل مقاتلك على غير وجهها وحقيقتها (لا يعوها) لا يحفظوها ولا يفهموها. (عقب) آخره أو بعده. (عجلنا الرواح) أسرعنا بالذهاب. (زأغت) زالت ومالت عن وسط السماء. (أنشب) أمكث. (المؤذنون) أي المؤذن الذي يؤذن بين يدي الخطيب حين يجلس على المنبر ويكون قد سكت قبله المؤذن الذي يؤذن خارج المسجد. (لعلها بين يدي أجلي) أي يقرب موتي. (آية الرجم) هي قوله تعالى فيما نسخ تلاوته وبقي حكمه [الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما]. (كفر) كفران حق ونعمة أو خروج عن الإسلام إن استحله. (وقى شرها) حماهم وحفظهم من شر العجلة فيها. (من تقطع الأعناق إليه) أي أعناق الإبل من كثرة السير والمعنى ليس فيكم مثل أبي بكر رضي الله عنه في الفضل ولذلك مضت خلافته - على ما كان في بيعته من عجلة - بخير وسلامة فلا يطمع أحد منكم في مثل ذلك. (تغرة أن يقتلا) تغرة مصدر غر بنفسه تغريرا وتغرة إذا عرضها للهلاك أي خوفا من أن يقتل المبايع والمتابع (قد كان من خيرنا ..) أي حين اجتمعنا في منزل رسول الله - ولم يجتمع الأنصار. وفي نسخة (من خيرنا) أي أبو بكر رضي الله عنه. (أن الأنصار) في نسخة (ألا إن الأنصار). (تمالاً) اتفق. (رجلان) هما عويم بن ساعدة ومعن بن عدي رضي الله عنهما (اقضوا أمركم) افضلوا في أمركم واختياركم لخليفتكم. (مزملة) ملفت في ثوب. (بوعك) تصيبه الحمى. (تشهد) قال كلمة الشهادة. (خطيبهم) قيل كان ثابت بن قيس بن شماس. (كتيبة الإسلام) الكتيبة هي الجيش المجتمع الذي لا ينتشر والمراد أهم أكثر المسلمين ومجتمع الإسلام. (رهط) نفر يسير بمنزلة الرهط وهو ما دون العشرة من الرجال. (دفت دافة) جاء عدد قليل والدافة الرفقة يسرون سيرا لينا والمعنى إنكم قوم غرباء مطرودون أقبلتم من مكة إلينا. (أن يختزلونا) أن يقتطعوننا عن الأمر وينفردوا به دوننا. (بجضوننا) يخرجونا من الإمارة والحكم ويستأثروا به علينا. (زورت) من التزوير وهو التحسين والتزين. (أداري منه بعض الحد) أدفع عنه بعض ما يعتريه من الغضب ونحوه. (على رسلك) اتشد واستعمل الرفق. (أوقر) أكثر وقارا وهو الرزانة عند الطلب والتأني في الأمور. (بديهته) هي سداد الرأي عند المفاجأة والمعرفة يجدها الإنسان في نفسه من غير إعمال للفكر ولا علم بأسبابها. (يعرف هذا الأمر) الخلافة. (غيرها) أي ما كرهت إلا قوله وإشارته إلي. (تسول) تزين (جديلهما المحكك) أصله عود ينصب في العطن لتحتك به الإبل الجربي أي أنا ممن يستشفى برأيه كما تستشفى الإبل الجربي بالاحتكاك به (عديقه المرجب) هو القنو العظيم من النخيل. والقنو الغصن والمراد أنه داهية عالم في الأمور. (اللغط) الصوت والضجيج. (فرقت) خشيت (نزونا) وثبنا عليه. (قتلتم سعد بن عبادة) خذلتموه وأعرضتم عنه واحتسبتموه في عداد القتلى. (قتل الله سعد بن عبادة) القائل هو عمر رضي الله عنه. والمعنى إن الله تعالى هو الذي قدر خذلانه وعدم صيرورته خليفة أو هو دعاء عليه لأن موقفه كان ربما أحدث فرقة في المسلمين]

وعن عُمرَ بنِ الخطَّابِ قال: «مَنْ دَعَا إِلَى إِمَارَةِ نَفْسِهِ، أَوْ غَيْرِهِ مِنْ غَيْرِ مَشُورَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَلَا يَحِلُّ لَكُمْ إِلَّا أَنْ تَقْتُلُوهُ»^{٢٩٤}

وعن عبدِ الرَّحْمَنِ بنِ عَوْفٍ، قال: حَطَبْنَا عُمرَ فَقَالَ: " قَدْ عَرَفْتُ أَنَّ أَناسًا يَقُولُونَ: إِنَّ خِلافةَ أَبِي بَكْرٍ كَانَتْ فُلْتَةً، وَلَكِنْ وَقَى اللهُ شَرَّهَا وَإِنَّهُ لَا خِلافةَ إِلَّا عَن مَشُورَةٍ، وَأَيُّمَا رَجُلٍ بَايَعَ رَجُلًا عَن غَيْرِ مَشُورَةٍ، لَا يُؤَمِّرُ وَاحِدٌ مِنْهُمَا نَعْرَةً أَنْ يُقْتَلَ " قَالَ شُعْبَةُ: قُلْتُ لِسَعْدٍ: مَا نَعْرَةٌ أَنْ يُقْتَلَ؟ قَالَ: عَقُوبَتُهُمَا أَنْ لَا يُؤَمِّرَ وَاحِدٌ مِنْهُمَا ..^{٢٩٥}

وعنِ المَعْرُورِ، قال: سَمِعْتُ عُمرَ، يَقُولُ: «مَنْ دَعَا إِلَى أَمْرِهِ مِنْ غَيْرِ مَشُورَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَاضْرِبُوا عُنُقَهُ»^{٢٩٦}

وعن عُمرَ بنِ الخطَّابِ قال: «مَنْ دَعَا إِلَى إِمَارَةِ نَفْسِهِ، أَوْ غَيْرِهِ مِنْ غَيْرِ مَشُورَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَلَا يَحِلُّ لَكُمْ إِلَّا أَنْ تَقْتُلُوهُ»^{٢٩٧}

وعن جرير رضي الله عنه ما يدل على أن اليهود كانت عندهم أخبار صحيحة في أمر الخلافة والملك في الأمة الإسلامية عن جرير، قال: كُنْتُ بِالْيَمَنِ، فَلَقَيْتُ رَجُلَيْنِ مِنَ أَهْلِ الْيَمَنِ، ذَا كَلَاعٍ، وَذَا عَمْرٍو، فَجَعَلْتُ أُحَدِّثُهُمْ عَن رَسُولِ اللهِ - ﷺ -، فَقَالَ لَهُ: ذُو عَمْرٍو: لَيْسَ كَانَ الَّذِي تَذْكُرُ مِنْ أَمْرِ صَاحِبِكَ، لَقَدْ مَرَّ عَلَيَّ أَجَلُهُ مُنْذُ ثَلَاثِ، وَأَقْبَلًا مَعِيَ حَتَّى إِذَا كُنَّا فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ، رُفِعَ لَنَا رَكْبٌ مِنْ قَبْلِ الْمَدِينَةِ فَسَأَلْنَاهُمْ، فَقَالُوا: " قُبِضَ رَسُولُ اللهِ - ﷺ -، وَأَسْتُخْلَفَ أَبُو بَكْرٍ، وَالنَّاسُ صَالِحُونَ، فَقَالَ: أَخْبِرْ صَاحِبَكَ أَنَّا قَدْ جِئْنَا وَلَعَلَّنَا سَنَعُودُ إِنْ شَاءَ اللهُ، وَرَجَعَا إِلَى الْيَمَنِ، فَأَخْبِرْتُ أَبَا بَكْرٍ بِحَدِيثِهِمْ، قَالَ: أَفَلَا جِئْتَ بِهِمْ، فَلَمَّا كَانَ بَعْدُ قَالَ لِي ذُو عَمْرٍو: يَا جَرِيرُ إِنَّ بَكَ عَلَيَّ كَرَامَةٌ، وَإِنِّي مُخْبِرُكَ خَبْرًا: إِنَّكُمْ مَعْشَرَ الْعَرَبِ، لَنْ تَزَالُوا بِخَيْرٍ مَا كُنْتُمْ إِذَا هَلَكَ أَمِيرٌ تَأَمَّرْتُمْ فِي آخِرٍ، فَإِذَا كَانَتْ بِالسَّيْفِ كَانُوا مُلُوكًا، يَعْضُبُونَ غَضَبَ الْمُلُوكِ وَيَرْضَوْنَ رِضَا الْمُلُوكِ "^{٢٩٨}

١٩ - بيعة الخلفاء الأربعة وأن العهد لغير قرابة لترشيح جائر بشورى الأمة ورضاها :

^{٢٩٤} - المهذب في فقه السياسة الشرعية (ص: ١٨١٨) ومصنف عبد الرزاق الصنعاني (٥/ ٤٤٥) (٩٧٥٩) والسنة لأبي بكر بن الخلال (١/ ١٤٣) (١٠٦) صحيح

^{٢٩٥} - السنن الكبرى للنسائي (٦/ ٤٠٨) (٧١١٣) والمهذب في فقه السياسة الشرعية (ص: ١٨١٧) صحيح

^{٢٩٦} - السنة لأبي بكر بن الخلال (١/ ١٤٣) (١٠٦) حسن

^{٢٩٧} - مصنف عبد الرزاق الصنعاني (٥/ ٤٤٥) (٩٧٥٩) حسن لغيره

^{٢٩٨} - صحيح البخاري (٥/ ١٦٦) (٤٣٥٩)

[ش (أمر) شأن وصفة. (صاحبك) أي النبي صلى الله عليه وسلم. (أجله) موته. (صالحون) راضون بمن استخلف عليهم مستقيمون على بيعتهم وأمرهم ثابت ومستقر. (أخير صاحبك) أي أبا بكر رضي الله عنه. (بعد) أي بعد أن هاجر ذو عمرو في خلافة عمر رضي الله عنه. (كرامة) فضلا. (ما كنتم) ما دتمت تفعلون ذلك. (هلك) مات. (تأمرتم في آخر) تشاورتم فيما بينكم وأقمتم أميرا تختارونه منكم ترضونه وتطيعونه. (بالسيف) أي أصبحت الإمارة بالغبلة والقهر]

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ: حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: لَمَّا بُويعَ أَبُو بَكْرٍ فِي السَّقِيْفَةِ، وَكَانَ الْعُدُ جَلَسَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى الْمَنْبَرِ، وَقَامَ عُمَرُ فَتَكَلَّمَ قَبْلَ أَبِي بَكْرٍ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي قَدْ كُنْتُ قُلْتُ لَكُمْ بِالْأَمْسِ مَقَالَةً مَا كَانَتْ مِمَّا وَجَدْتُمَا فِي كِتَابِ اللَّهِ، وَلَا كَانَتْ عَهْدًا عَهْدُهُ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -، وَلَكِنِّي كُنْتُ أَرَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ سَيَدْبُرُ أَمْرًا - يَقُولُ: يَكُونُ آخِرَنَا - وَإِنَّ اللَّهَ قَدْ أَبْقَى فِيكُمْ كِتَابَهُ الَّذِي بِهِ هَدَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -، فَإِنْ اعْتَصَمْتُمْ بِهِ هَدَاكُمْ اللَّهُ لِمَا كَانَ هِدَاةً لَهُ، وَإِنَّ اللَّهَ قَدْ جَمَعَ أَمْرَكُمْ عَلَى خَيْرِكُمْ؛ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -، وَتَانِي اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ فَقَوْمُوا فَبَايَعُوهُ. فَبَايَعَ النَّاسُ أَبَا بَكْرٍ بَيْعَةَ الْعَامَّةِ بَعْدَ بَيْعَةِ السَّقِيْفَةِ، ثُمَّ تَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ أَيُّهَا النَّاسُ فَإِنِّي قَدْ وُلِّيتُ عَلَيْكُمْ وَكُنْتُ بِخَيْرِكُمْ، فَإِنْ أَحْسَنْتُمْ فَأَعِينُونِي، وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَقَوْمُونِي، الصِّدْقُ أَمَانَةٌ وَالْكَذِبُ حَيَاةٌ، وَالضَّعِيفُ فِيكُمْ قَوِيٌّ عِنْدِي حَتَّى أُرِيحَ عَلَيْهِ حَقَّهُ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَالْقَوِيُّ فِيكُمْ ضَعِيفٌ حَتَّى آخِذَ الْحَقَّ مِنْهُ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ، لَا يَدْعُ قَوْمٌ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا ضَرَبَهُمُ اللَّهُ بِالذَّلِّ، وَلَا تَشِيْعُ الْفَاحِشَةُ فِي قَوْمٍ قَطُّ إِلَّا عَمَّهُمُ اللَّهُ بِالْبَلَاءِ، أَطِيعُونِي مَا أَطَعْتُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَإِذَا عَصَيْتُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَلَا طَاعَةَ لِي عَلَيْكُمْ، قَوْمُوا إِلَيَّ صَلَاتِكُمْ يَرْحَمُكُمْ اللَّهُ. ٢٩٩

وَعَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ: لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «قَدْ عَلِمْتَ أَنِّي كُنْتُ فِي هَذَا الْأَمْرِ قَبْلَكَ» قَالَ: صَدَقْتَ يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَمَدَّ يَدَهُ فَبَايَعَهُ، فَلَمَّا جَاءَ الزُّبَيْرُ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: "أَمَا عَلِمْتَ أَنِّي كُنْتُ فِي هَذَا الْأَمْرِ قَبْلَكَ؟" قَالَ: فَمَدَّ يَدَهُ فَبَايَعَهُ " ٣٠٠
وَعَنْ عَامِرٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ لِعَلِيِّ: أَكْرَهْتَ إِمَارَتِي؟ قَالَ: لَا، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنِّي كُنْتُ فِي هَذَا الْأَمْرِ قَبْلَكَ. ٣٠١

وَعَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: لَمَّا بُويعَ أَبُو بَكْرٍ قَالَ أَيْنَ عَلِيُّ لَا أَرَاهُ قَالُوا لَمْ يَحْضُرْ قَالَ أَيْنَ الزُّبَيْرُ قَالُوا لَمْ يَحْضُرْ قَالَ مَا حَسِبْتُ أَنْ هَذِهِ الْبَيْعَةُ إِلَّا عَنْ رِضَى جَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ إِنْ هَذِهِ الْبَيْعَةُ لَيْسَتْ كَبَيْعِ الثُّبُوبِ الْخَلْقِ إِنْ هَذِهِ الْبَيْعَةُ لَا مَرْدُودَ لَهَا فَلَمَّا جَاءَ عَلِيُّ قَالَ يَا عَلِيُّ مَا أَبْطَأَ بِكَ عَنْ هَذِهِ الْبَيْعَةِ قُلْتَ إِنْ ابْنِ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ وَحَتَنَّهُ عَلِيُّ ابْنَتَهُ لَقَدْ عَلِمْتَ أَنَّ كُنْتُ فِي هَذَا الْأَمْرِ قَبْلَكَ قَالَ لَا تَزْرِي بِي يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ فَمَدَّ يَدَهُ فَبَايَعَهُ فَلَمَّا جَاءَ الزُّبَيْرُ قَالَ مَا أَبْطَأَ بِكَ عَنْ هَذِهِ الْبَيْعَةِ قُلْتَ إِنْ ابْنِ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ

٢٩٩ - المهذب في فقه السياسة الشرعية (ص: ٤٥٥) والبداية والنهاية ط هجر (٨/ ٨٩) و (٩/ ٤١٣) وسيرة ابن هشام ت السقا (٢/ ٦٦٠) وتاريخ الطبري = تاريخ الرسل والملوك، وصلة تاريخ الطبري (٣/ ٢١٠) قال ابن كثير: وهذا إسناد صحيح، فقوله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وَلِيْتَكُمْ وَكُنْتُ بِخَيْرِكُمْ. مِنْ بَابِ الْهَضْمِ وَالتَّوَاضُعِ، فَإِنَّهُمْ مُجْمَعُونَ عَلَى أَنَّهُ أَفْضَلُهُمْ وَخَيْرُهُمْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

٣٠٠ - الشريعة للأجري (٤/ ١٧٩٩) (١٢٥٨) حسن

٣٠١ - مصنف ابن أبي شيبة - دار القبله (١٨/ ٣٤١) (٣٤٥٧٩) صحيح لغيره

وحواريه أما علمت أن كنت في هذا الأمر قبلك قال لا تزرى بي يا خليفة رسول الله ومد يده فبايعه
٣٠٢ ۱۱

وعن أبي السَّفَرِ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ أَشْرَفَ مِنْ كَنَيْفٍ أَوْ رَفِيفٍ، وَأَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ هِيَ مُمَسِّكَتُهُ وَهِيَ
مَوْشُومَةٌ الْيَدَيْنِ: أَتْرَضُونَ بِمَنْ اسْتَخْلَفَ عَلَيْكُمْ؟ فَوَاللَّهِ مَا أَلَوْتُ وَلَا تَلَوْتُ، وَلَا أَلَوْتُ عَنْ جَهْدِ
رَأْيٍ، وَلَا وَلَّيْتُ ذَا قَرَابَةٍ، اسْتَخْلَفْتُ عَلَيْكُمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا، قَالُوا: سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا
٣٠٣ ۱۱

وعن أسماء ابنة عُمَيْسٍ، قَالَتْ: دَخَلَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ
شَاكٍ، فَقَالَ: اسْتَخْلَفْتُ عَلَيْنَا عُمَرَ، وَقَدْ عَتَا عَلَيْنَا وَلَا سُلْطَانَ لَهُ، فَلَوْ قَدْ مَلَكَنَا كَانَ أَعْتَى وَأَعْتَى، فَكَيْفَ
تَقُولُ لِلَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى إِذَا لَقَيْتَهُ؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَجْلِسُونِي فَأَجْلِسُوهُ، فَقَالَ: هَلْ تُفَرِّقُنِي إِلَّا بِاللَّهِ عَزَّ
وَجَلَّ؟ فَإِنِّي أَقُولُ إِذَا لَقَيْتَهُ: اسْتَخْلَفْتُ عَلَيْهِمْ خَيْرٌ أَهْلِكَ. قَالَ مَعْمَرٌ: فَقُلْتُ لِلزُّهْرِيِّ: وَمَا قَوْلُهُ خَيْرٌ
أَهْلِكَ؟ قَالَ: خَيْرٌ أَهْلِ مَكَّةَ ٣٠٤

وعن أنس رضي الله عنهم قال: طُفْنَا بِعُرْفَةَ فِيهَا أَبُو بَكْرٍ حِينَ أَصَابَهُ وَجَعُهُ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ، فَاطَّلَعَ عَلَيْنَا
اطَّلَاعَةً فَقَالَ: "أَلَيْسَ تَرْضَوْنَ بِمَا أَصْنَعُ؟ قُلْنَا: بَلَى يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ" ٣٠٥

وعن أنس قال: "أَطْفْنَا بِعُرْفَةَ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ فِي مَرَضَتِهِ الَّتِي قُبِضَ فِيهَا، قَالَ: فَقُلْنَا: كَيْفَ أَصْبَحَ أَوْ
كَيْفَ أَمْسَى خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: فَاطَّلَعَ عَلَيْنَا إِطَّلَاعَةً، فَقَالَ: أَلَسْتُمْ تَرْضَوْنَ بِمَا أَصْنَعُ؟ قُلْنَا: بَلَى قَدْ
رَضِينَا. قَالَ: وَكَانَتْ عَائِشَةُ هِيَ تُمَرِّضُهُ قَالَ: فَقَالَ: أَمَا إِنِّي قَدْ كُنْتُ حَرِيصًا عَلَى أَنْ أُؤْفَرَ لِلْمُسْلِمِينَ
فِيئَهُمْ مَعَ أَنِّي قَدْ أَصَبْتُ مِنَ اللَّحْمِ وَاللَّبَنِ، فَانظُرُوا إِذَا رَجَعْتُمْ مِنِّي فَانظُرُوا مَا كَانَ عِنْدَنَا فَأَبْلِغُوهُ عُمَرَ
قَالَ: فَذَلِكَ حَيْثُ عَرَفُوا أَنَّهُ اسْتَخْلَفَ عُمَرَ قَالَ: وَمَا كَانَ عِنْدَهُ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ مَا كَانَ إِلَّا خَادِمٌ وَلَفْحَةٌ
وَمِحْلَبٌ فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ عُمَرُ يُحْمَلُ إِلَيْهِ قَالَ: يَرْحَمُ اللَّهُ أَبَا بَكْرٍ، لَقَدْ أَتَعَبَ مَنْ بَعْدَهُ ٣٠٦

وعن زيد بن أسلم، عن أبيه، قال: كَتَبَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ عَهْدَ الْخَلِيفَةِ مِنْ بَعْدِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ، فَأَمَرَهُ أَنْ لَا يُسَمِّيَ أَحَدًا، وَتَرَكَ اسْمَ الرَّجُلِ، قَالَ: فَأُعْمِي عَلَى أَبِي بَكْرٍ إِغْمَاءَةً، فَأَخَذَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
الْعَهْدَ فَكَتَبَ فِيهِ اسْمَ عُمَرَ، قَالَ: فَأَفَاقَ أَبُو بَكْرٍ، قَالَ: فَقَالَ: «أَرْنَا الْعَهْدَ» قَالَ: فَإِذَا فِيهِ اسْمُ

٣٠٢ - تاريخ دمشق لابن عساكر (٢٧٨ / ٣٠) وجامع الأحاديث (٢٥ / ٢١٢)، بترقيم الشاملة (آليا) (٢٧٨٧٤) و(المحملي قال ابن

كثير: إسناده صحيح) [كتر العمال ١٤١٢٤]

٣٠٣ - السنة لأبي بكر بن الخلال (١ / ٢٧٦) (٣٣٨) صحيح لغيره

٣٠٤ - أخبار مكة للأزرقي (٢ / ١٥٢) صحيح

٣٠٥ - المستدرک على الصحيحين للحاكم (٣ / ٨٥) (٤٤٦٩) صحيح

٣٠٦ - الطبقات الكبرى ط دار صادر (٣ / ١٩٢) صحيح

عُمَرَ، فَقَالَ: «مَنْ كَتَبَ هَذَا» فَقَالَ عُمَانُ: أَنَا، فَقَالَ: «رَحِمَكَ اللَّهُ، وَجَزَاكَ الْخَيْرَ، فَوَاللَّهِ لَوْ كَتَبْتَ نَفْسَكَ لَكُنْتَ لِذَلِكَ أَهْلًا» ٣٠٧

وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَابِطٍ، قَالَ: "لَمَّا بَلَغَ النَّاسُ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ، يُرِيدُ أَنْ يَسْتَخْلِفَ، عُمَرَ، قَالُوا: مَاذَا يَقُولُ لِرَبِّهِ إِذَا لَقِيَهُ: اسْتَخْلَفَ عَلَيْنَا فَطًا غَلِيظًا، وَهُوَ لَا يَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ فَكَيْفَ لَوْ قَدَرَ؟ فَبَلَغَ ذَلِكَ أَبَا بَكْرٍ، فَقَالَ: "أَبْرِي تُخَوِّفُونِي أَقُولُ: اسْتَخْلَفْتُ خَيْرَ أَهْلِكَ، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى عُمَرَ، فَقَالَ: إِنَّ لِلَّهِ عَمَلًا بِاللَّيْلِ، لَا يَقْبَلُهُ بِالنَّهَارِ، وَعَمَلًا بِالنَّهَارِ، لَا يَقْبَلُهُ بِاللَّيْلِ، وَأَعْلَمُ أَنَّهُ لَنْ تُقْبَلَ نَافِلَةٌ حَتَّى تُؤَدُّوا الْفَرِيضَةَ، أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ ذَكَرَ أَهْلَ الْجَنَّةِ، فَذَكَرَهُمْ بِأَحْسَنِ أَعْمَالِهِمْ، وَذَلِكَ أَنَّهُ تَجَاوَزَ عَنْ سَيِّئَةٍ حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ: أَنِّي يَبْلُغُ عَمَلِي هَذَا، أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ حِينَ ذَكَرَ أَهْلَ النَّارِ، فَذَكَرَهُمْ بِأَسْوَأِ أَعْمَالِهِمْ، وَذَلِكَ أَنَّهُ رَدَّ عَلَيْهِمْ حَسَنَةً فَلَمْ تُقْبَلْ مِنْهُمْ حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ: عَمَلِي خَيْرٌ مِنْ هَذَا، أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ الرَّعْبَةَ وَالرَّهْبَةَ، لَكِي يُرْهَبَ الْمُؤْمِنَ فَيَعْمَلُ، وَكِي يُرْعَبَ فَلَا يُلْقِي بِيَدَيْهِ إِلَى التَّهْلُكَةِ، أَلَمْ تَرَ أَنَّ مَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُمْ بِاتِّبَاعِهِمْ الْحَقَّ وَتَرْكِهِمُ الْبَاطِلَ، فَثَقُلَ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ، وَحَقُّ لِمِيزَانٍ أَنْ لَا يُوضَعَ فِيهِ إِلَّا الْحَقُّ أَنْ يَثْقُلَ أَلَمْ تَرَ أَنَّ مَا خَفَّتْ مَوَازِينُ مَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ إِلَّا بِاتِّبَاعِهِمُ الْبَاطِلَ، وَتَرْكِهِمُ الْحَقَّ، وَحَقُّ لِمِيزَانٍ أَنْ لَا يُوضَعَ فِيهِ إِلَّا الْبَاطِلُ أَنْ يَخَفَّ، ثُمَّ قَالَ: أَمَا إِنْ حَفِظْتَ وَصِيَّتِي لَمْ يَكُنْ غَائِبٌ أَحَبَّ إِلَيْكَ مِنَ الْمَوْتِ، وَأَنْتَ لَا بُدَّ لِقَائِهِ، وَإِنْ أَنْتَ ضَيَّعْتَ وَصِيَّتِي لَمْ يَكُنْ غَائِبٌ أَبْغَضَ إِلَيْكَ مِنَ الْمَوْتِ، وَلَا تُعْجِزُهُ" ٣٠٨

وَعَنْ زُبَيْدِ بْنِ الْحَارِثِ، قَالَ: "لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا بَكْرٍ الْوَفَاةُ أُرْسِلَ إِلَى عُمَرَ يَسْتَخْلِفُهُ، فَقَالَ لَهُ: إِنِّي أَوْصِيكَ بِوَصِيَّةٍ أَنْ تَحْفَظَهَا: إِنَّ لِلَّهِ حَقًّا بِاللَّيْلِ لَا يَقْبَلُهُ بِالنَّهَارِ، وَإِنَّ لِلَّهِ حَقًّا فِي النَّهَارِ لَا يَقْبَلُهُ فِي اللَّيْلِ، وَاللَّهُ لَا يَقْبَلُ نَافِلَةً حَتَّى تُؤَدَّى الْفَرِيضَةُ، وَإِنَّمَا ثَقُلَتْ مَوَازِينُ مَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِاتِّبَاعِهِمُ الْحَقَّ فِي الدُّنْيَا وَثَقَلَهُ عَلَيْهِمْ، وَحَقُّ لِمِيزَانٍ لَا يُوضَعَ فِيهِ إِلَّا الْحَقُّ - أَنْ يَكُونَ ثَقِيلًا، وَإِنَّمَا خَفَّتْ مَوَازِينُ مَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِاتِّبَاعِهِمُ الْبَاطِلَ فِي الدُّنْيَا وَخَفَّتَهُ عَلَيْهِمْ، وَحَقُّ لِمِيزَانٍ لَا يُوضَعُ فِيهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا الْبَاطِلُ أَنْ يَكُونَ خَفِيفًا. أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ ذَكَرَ أَهْلَ الْجَنَّةِ وَصَالِحَ مَا عَمِلُوا وَتَجَاوَزَ عَنْ سَيِّئَاتِهِمْ، فَيَقُولُ الْقَائِلُ: لَا أَبْلُغُ هَؤُلَاءِ، وَذَكَرَ أَهْلَ النَّارِ وَسَيِّئَ مَا عَمِلُوا، فَردَّ عَلَيْهِمْ صَالِحَ مَا عَمِلُوا، فَيَقُولُ الْقَائِلُ: أَنَا خَيْرٌ مِنْ هَؤُلَاءِ، وَذَكَرَ آيَةَ الرَّحْمَةِ، وَآيَةَ الْعَذَابِ لِيَكُونَ الْمُؤْمِنُ رَاغِبًا وَرَاهِبًا، وَلَا يَتَمَنَّى عَلَى اللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ، وَلَا يُلْقِي بِيَدِهِ إِلَى التَّهْلُكَةِ، [ص: ٥٤] فَإِنْ أَنْتَ حَفِظْتَ قَوْلِي هَذَا فَلَا

٣٠٧ - الكبرى ط دار صادر (٣/ ١٩٩) وتاريخ دمشق لابن عساكر (٣٠/ ٤١٠) صحيح

٣٠٨ - التفسير من سنن سعيد بن منصور - مخرجا (٥/ ١٣٤) (٩٤٢) والزهد لهناد بن السري (١/ ٢٨٤) (٤٩٦) والسنن الكبرى للبيهقي (٨/ ٢٥٧) (٦٥٧٦) وتثبيت الإمامة وترتيب الخلافة لأبي نعيم الأصبهاني (ص: ٢٧٦) (٦٠) صحيح لغيره

يَكُونَنَّ غَائِبٌ أَحَبُّ إِلَيْكَ مِنَ الْمَوْتِ وَلَا بُدَّ مِنْهُ، وَإِنْ أَنْتَ ضَيَّعْتَ قَوْلِي فَلَا يَكُونَنَّ غَائِبٌ أَبْعَضَ إِلَيْكَ
مِنَ الْمَوْتِ وَلَنْ تُعْجِزَهُ ۝ ٣٠٩

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْبُهَيْيِّ، دَخَلَ حَدِيثُ بَعْضِهِمْ فِي حَدِيثِ بَعْضٍ: "أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ لَمَّا اسْتُعِزَّ بِهِ دَعَا
عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ فَقَالَ: أَخْبِرْنِي عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: مَا تَسْأَلُنِي عَنْ أَمْرِ إِلَّا
وَأَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَإِنْ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: هُوَ وَاللَّهِ أَفْضَلُ مِنْ رَأْيِكَ فِيهِ، ثُمَّ دَعَا عُثْمَانَ
بْنَ عَفَّانَ فَقَالَ: أَخْبِرْنِي عَنْ عُمَرَ، فَقَالَ: أَنْتَ أَخْبَرْنَا بِهِ، فَقَالَ: عَلَى ذَلِكَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، فَقَالَ
عُثْمَانُ: اللَّهُمَّ عَلِّمِي بِهِ أَنْ سَرِيرَتُهُ خَيْرٌ مِنْ عَلَانِيَتِهِ، وَأَنَّهُ لَيْسَ فِينَا مِثْلُهُ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، وَاللَّهِ
لَوْ تَرَكْتُهُ مَا عَدَوْتُكَ، وَشَاوَرْتَهُمَا سَعِيدَ بْنَ زَيْدِ أَبِي الْأَعْوَرِ وَأُسَيْدَ بْنَ الْحَضْرِيِّ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ
الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارَ، فَقَالَ أُسَيْدٌ: اللَّهُمَّ أَعْلِمْنِي الْخَيْرَةَ بَعْدَكَ، يَرْضَى لِلرَّضَى، وَيَسْخَطُ لِلسُّخْطِ، الَّذِي
يُسِرُّ خَيْرٌ مِنَ الَّذِي يُعْلِنُ، وَلَمْ يَلِ هَذَا الْأَمْرَ أَحَدٌ أَقْوَى عَلَيْهِ مِنْهُ، وَسَمِعَ بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ
بِدُخُولِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَعُثْمَانَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ وَخَلَوْتَهُمَا بِهِ، فَدَخَلُوا بِهِ فَدَخَلُوا عَلَى أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ لَهُ
قَائِلٌ مِنْهُمْ: مَا أَنْتَ قَائِلٌ لِرَبِّكَ إِذَا سَأَلَكَ عَنِ اسْتِخْلَافِكَ لِعُمَرَ عَلَيْنَا وَقَدْ تَرَى غِلْظَتَهُ؟ فَقَالَ أَبُو
بَكْرٍ: أَجْلِسُونِي، أَيْدِي اللَّهِ تُخَوِّفُونِي؟ خَابَ مَنْ تَزَوَّدَ مِنْ أَمْرِكُمْ بِظُلْمٍ، أَقُولُ: اللَّهُمَّ اسْتِخْلَفْتُ عَلَيْهِمْ خَيْرَ
أَهْلِكَ، أَبْلَغُ عَنِّي مَا قُلْتُ لَكَ مِنْ وِرَائِكَ، ثُمَّ اضْطَجَعَ وَدَعَا عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ فَقَالَ: اكْتُبْ: بِسْمِ اللَّهِ
الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، هَذَا مَا عَهَدَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي فُحَافَةَ فِي آخِرِ عَهْدِهِ بِالذُّنْيَا خَارِجًا مِنْهَا، وَعِنْدَ أَوَّلِ
عَهْدِهِ بِالْآخِرَةِ دَاخِلًا فِيهَا، حَيْثُ يُؤْمِنُ الْكَافِرُ، وَيُؤَقِنُ الْفَاجِرُ، وَيُصَدِّقُ الْكَاذِبَ، إِنِّي اسْتِخْلَفْتُ عَلَيْكُمْ
بَعْدِي عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا، وَإِنِّي لَمْ أَلِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَدِينَهُ وَنَفْسِي وَإِيَّاكُمْ خَيْرًا، فَإِنْ
عَدَلَ فَذَلِكَ ظَنِّي بِهِ وَعِلْمِي فِيهِ، وَإِنْ بَدَّلَ فَلِكُلِّ امْرَأٍ مَا اكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ، وَالْخَيْرُ أَرَدْتُ، وَلَا أَعْلَمُ
الْعَيْبَ، سَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ، وَالسَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، ثُمَّ أَمَرَ بِالْكِتَابِ فَخَتَمَهُ."
ثُمَّ قَالَ بَعْضُهُمْ: لَمَّا أَمَلَى أَبُو بَكْرٍ صَدْرَ هَذَا الْكِتَابِ بَقِيَ ذِكْرُ عُمَرَ فَذَهَبَ بِهِ قَبْلَ أَنْ يُسَمِّيَ أَحَدًا
فَكَتَبَ عُثْمَانُ إِنِّي قَدْ اسْتِخْلَفْتُ عَلَيْكُمْ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، ثُمَّ أَفَاقَ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ: اقْرَأْ عَلَيَّ مَا
كَتَبْتَ، فَقَرَأَ عَلَيْهِ ذِكْرَ عُمَرَ فَكَبَّرَ أَبُو بَكْرٍ وَقَالَ: أَرَأَيْكَ خِفْتَ إِنْ أَقْبَلْتُ نَفْسِي فِي غَشِيَّتِي تِلْكَ يَخْتَلِفُ
النَّاسُ، فَجَزَاكَ اللَّهُ عَنِ الْإِسْلَامِ وَأَهْلِهِ خَيْرًا، وَاللَّهِ إِنْ كُنْتُ لَهَا لَأَهْلًا، ثُمَّ أَمَرَهُ فَخَرَجَ بِالْكِتَابِ مَخْتومًا
وَمَعَهُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ وَأُسَيْدُ بْنُ سَعِيدِ الْقُرْظِيِّ فَقَالَ عُثْمَانُ لِلنَّاسِ: اتَّبَاعِي لِمَنْ فِي هَذَا الْكِتَابِ؟
فَقَالُوا: نَعَمْ وَقَالَ بَعْضُهُمْ: قَدْ عَلِمْنَا بِهِ، "قَالَ ابْنُ سَعْدٍ: عَلِيٌّ الْقَائِلُ، وَهُوَ عُمَرُ فَأَقْرَأُوا بِذَلِكَ جَمِيعًا
وَرَضُوا بِهِ وَبَايَعُوا، ثُمَّ دَعَا أَبُو بَكْرٍ عُمَرَ خَالِيًا فَأَوْصَاهُ بِمَا أَوْصَاهُ بِهِ، ثُمَّ خَرَجَ مِنْ عِنْدِهِ فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ
يَدَيْهِ مَدًّا فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي لَمْ أَرِدْ بِذَلِكَ إِلَّا صَلَاحَهُمْ، وَخِفْتُ عَلَيْهِمُ الْفِتْنَةَ، فَعَمِلْتُ فِيهِمْ بِمَا أَنْتَ أَعْلَمُ

به، واجتهدت لهم رأبي، فوليت عليهم خيرهم، وأقواهم عليهم، وأحرصهم على ما أرشدهم، وقد
 حضرني من أمرك ما حضر، فأخلفني فيهم، فهم عبادك، ونواصيهم بيدك، أصلح لهم وإليهم، واجعله من
 خلفائك الراشدين يتبع هدى نبي الرحمة، وهدى الصالحين بعده، وأصلح له رعيتة^{٣١٠}
 وعن ابن عباس، قال: قال لي عمر عند موته اعقل عني ثلاثاً: «الإمارة شورى، وفي فداء العربي
 عبد، وفي ابن الأمة بغيران»، قال: وكنتم ابن عباس الثالثة^{٣١١}
 وعن ابن عباس، قال: قال لي عمر حين طعن: " اعقل عني ثلاثاً: الإمارة شورى، وفي فداء العرب
 مكان كل عبد عبد، وفي ابن الأمة عبدان، وفي الكلاله ما قلت"، قال: قلت لابن طاووس: ما قال؟
 فأبى أن يخبرني^{٣١٢}

وعن عبد الرحمن بن عوف، قال: خطبنا عمر فقال: " قد عرفت أن أناساً يقولون: إن خلافة أبي بكر
 كانت فلتة، ولكن وفي الله شرها وإنه لا خلافة إلا عن مشورة، وأيما رجل بايع رجلاً عن غير
 مشورة، لا يؤمر واحد منهما تغرة أن يقتلا " قال شعبة: قلت لسعد: ما تغرة أن يقتلا؟ قال: عقوبتهما أن
 لا يؤمر واحد منهما ويقولون: والرحم وقد رحم به رسول الله ﷺ ورحمنا وأنزل الله في كتابه، ولو أن
 الناس يقولون: زاد في كتاب الله لكتبته بخطي حتى الحقه بالكتاب^{٣١٣}
 وعن عبد الرحمن بن عوف، قال: حج عمر فأراد أن يخطب الناس خطبة فقال له عبد الرحمن بن
 عوف: أنه قد اجتمع عندك رعاع الناس وسفلتهم فأختر ذلك حتى تأتي المدينة قال: فلما قدم المدينة
 دنوت قريباً من المنبر، فسمعتهم يقول: إني قد عرفت أن ناساً يقولون: إن خلافة أبي بكر، كانت
 فلتة، وإن الله وفي شرها إنه لا خلافة إلا عن مشورة، فلا يؤمر واحد منهما تغرة أن يقتلا وأن ناساً
 يقولون: ما بال الرحم وإنما في كتاب الله الجلد؟ وقد رحم رسول الله ﷺ ورحمنا بعده ولو أن
 يقولوا: «أثبت في كتاب الله ما ليس فيه لأثبتها كما أنزلت»^{٣١٤}
 قال القرطبي: "وقد جعل عمر بن الخطاب رضي الله عنه الخلافة - وهي أعظم النوازل -
 شورى.^{٣١٥}

وعن عمر رضي الله عنه قال: «لا بيعة إلا عن مشورة»^{٣١٦}

٣١٠ - الطبقات الكبرى ط دار صادر (٣/ ١٩٩) وتاريخ دمشق لابن عساكر (٣٠/ ٤١١) حسن لغيره

٣١١ - الأموال للقاسم بن سلام (ص: ١٧٨) (٣٦١) صحيح

٣١٢ - مصنف عبد الرزاق الصنعاني (١٠/ ٣٠٢) (١٩١٨٦) صحيح

٣١٣ - السنن الكبرى للنسائي (٦/ ٤٠٨) (٧١١٣) صحيح

٣١٤ - السنن الكبرى للنسائي (٦/ ٤١٠) (٧١١٦) صحيح

٣١٥ - تفسير القرطبي (٤/ ٢٥١)

٣١٦ - تاريخ المدينة لابن شبة (٣/ ٩٣٣) صحيح

وعن ابن عباس ، قال: كُنتُ أختلِفُ إلى عبدِ الرَّحْمَنِ بنِ عَوْفٍ وَنَحْنُ بِمِنَى مَعَ عُمَرَ بنِ الْخَطَّابِ ،
أَعْلَمُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بنَ عَوْفٍ الْقُرْآنَ ، فَأَتَيْتُهُ فِي الْمَنْزِلِ فَلَمْ أَجِدْهُ فَقِيلَ: هُوَ عِنْدَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ،
فَانْتِظَرْتُهُ حَتَّى جَاءَ فَقَالَ لِي: قَدْ غَضِبَ هَذَا الْيَوْمَ غَضِبًا مَا رَأَيْتُهُ غَضِبَ مِثْلَهُ مُنْذُ كَانَ ، قَالَ: قُلْتُ لِمَ
ذَلِكَ؟ قَالَ: بَلَّغَهُ أَنَّ رَجُلَيْنِ مِنَ الْأَنْصَارِ ذَكَرَا بَيْعَةَ أَبِي بَكْرٍ فَقَالَا: وَاللَّهِ مَا كَانَتْ إِلَّا فُلْتَةً ، فَمَا يَمْنَعُ امْرَأًا
إِنْ هَلَكَ هَذَا أَنْ يَقُومَ إِلَى مَنْ يُحِبُّ فَيَضْرِبَ عَلَى يَدِهِ فَتَكُونَ كَمَا كَانَتْ ؛ قَالَ: فَهَمَّ عُمَرُ أَنْ يُكَلِّمَ
النَّاسَ ، قَالَ: فُقِلْتُ: لَا تَفْعَلْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، فَإِنَّكَ بِلَدِّ قَدِ اجْتَمَعَتْ إِلَيْهِ أَفْنَاءُ الْعَرَبِ كُلِّهَا ، وَإِنَّكَ
إِنْ قُلْتَ مَقَالَةً حَمَلَتْ عَنْكَ وَانْتَشَرَتْ فِي الْأَرْضِ كُلِّهَا ، فَلَمْ تَدْرِ مَا يَكُونُ فِي ذَلِكَ ، وَإِنَّمَا يُعِينُكَ
مَنْ قَدْ عَرَفْتَ أَنَّهُ سَبَّيْرٌ إِلَى الْمَدِينَةِ ، فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ رُحْتُ مُهَجِّرًا حَتَّى أَخَذْتُ عِضَادَةَ الْمَنْبِرِ
الْيَمَنِي ، وَرَاحَ إِلَيَّ سَعِيدُ بنُ زَيْدِ بنِ عَمْرٍو بنِ نُفَيْلٍ حَتَّى جَلَسَ مَعِي ، فَقُلْتُ: لِيَقُولَنَّ هَذَا الْيَوْمَ مَقَالَةً
مَا قَالَهَا مُنْذُ اسْتَخْلَفَ ، قَالَ: وَمَا عَسَى أَنْ يَقُولَ ، قُلْتُ: سَتَسْمَعُ ذَلِكَ ، قَالَ: فَلَمَّا اجْتَمَعَ النَّاسُ خَرَجَ
عُمَرُ حَتَّى جَلَسَ عَلَى الْمَنْبِرِ ثُمَّ حَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ ذَكَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ
أَبْقَى رَسُولَهُ بَيْنَ أَظْهُرِنَا يَنْزِلُ عَلَيْهِ الْوَحْيُ مِنَ اللَّهِ يُحِلُّ بِهِ وَيُحَرِّمُ ، ثُمَّ قَبِضَ اللَّهُ رَسُولَهُ فَرَفَعَ مِنْهُ مَا
شَاءَ أَنْ يَرْفَعَ ، وَأَبْقَى مِنْهُ مَا شَاءَ أَنْ يُبْقِيَ ، فَتَشَبَّهْنَا بِبَعْضٍ ، وَفَاتَنَا بَعْضٌ ، فَكَانَ مِمَّا كُنَّا نَقْرَأُ مِنَ
الْقُرْآنِ «لَا تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ، فَإِنَّهُ كَفَرُ بِكُمْ أَنْ تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ» وَنَزَلَتْ آيَةُ الرَّجْمِ ، فَرَجَمَ النَّبِيُّ
ﷺ وَرَجَمْنَا مَعَهُ ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ، لَقَدْ حَفِظْتُهَا وَعَلِمْتُهَا وَعَقَلْتُهَا، لَوْلَا أَنْ يُقَالَ: كَتَبَ عُمَرُ
فِي الْمُصْحَفِ مَا لَيْسَ فِيهِ ، لَكَتَبْتُهَا بِيَدِي كِتَابًا ، وَالرَّجْمُ عَلَى ثَلَاثَةِ مَنَازِلَ: حَمَلٌ بَيْنَ ، أَوْ اعْتِرَافٌ
مِنْ صَاحِبِهِ ، أَوْ شُهُودٌ عَدْلٌ ، كَمَا أَمَرَ اللَّهُ ، وَقَدْ بَلَغَنِي أَنَّ رَجُلًا يَقُولُونَ فِي خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ: إِنَّهَا
كَانَتْ فُلْتَةً، وَلَعَمْرِي إِنْ كَانَتْ كَذَلِكَ ، وَلَكِنَّ اللَّهَ أَعْطَى خَيْرَهَا وَوَفَى شَرَّهَا ؛ وَإِيَّاكُمْ هَذَا الَّذِي
تَنْقَطِعُ إِلَيْهِ الْأَعْنَاقُ كَانِقِطَاعِهَا إِلَى أَبِي بَكْرٍ ، إِنَّهُ كَانَ مِنْ شَأْنِ النَّاسِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تُوفِّيَ فَأَتَيْنَا فَقِيلَ
لَنَا: إِنَّ الْأَنْصَارَ قَدِ اجْتَمَعَتْ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ مَعَ سَعْدِ بنِ عُبَادَةَ يُبَايِعُونَهُ ، فَقُمْتُ وَقَامَ أَبُو بَكْرٍ
وَأَبُو عُبَيْدَةَ بنُ الْجِرَاحِ نَحْوَهُمْ فَرَعِينِ أَنْ يُحْدِثُوا فِي الْإِسْلَامِ فِتْنًا ، فَلَقِينَا رَجُلَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ رَجُلٌ
صِدْقٌ عَوِيْمٌ بنُ سَاعِدَةَ وَمَعْنُ بنُ عَدِيٍّ ، فَقَالَا: أَيَنْ تُرِيدُونَ؟ فَقُلْنَا: قَوْمَكُمْ لِمَا بَلَغْنَا مِنْ أَمْرِهِمْ ،
فَقَالَا: ارْجِعُوا فَإِنَّكُمْ لَنْ تُخَالَفُوا ، وَلَنْ يُؤْتَ شَيْءٌ تَكْرَهُونَهُ ، فَأَبِينَا إِلَّا أَنْ تَمْضِيَ ، وَأَنَا أُزَوِّرُ كَلَامًا
أُرِيدُ أَنْ أَتَكَلَّمَ بِهِ ، حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى الْقَوْمِ [ص: ٤٣٢] وَإِذَا هُمْ عُكُوفٌ هُنَالِكَ عَلَى سَعْدِ بنِ عُبَادَةَ
وَهُوَ عَلَى سَرِيرٍ لَهُ مَرِيضٌ ، فَلَمَّا غَشَيْنَاهُمْ تَكَلَّمُوا فَقَالُوا: يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ ، مِنَّا أَمِيرٌ وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ ، فَقَامَ
الْحُبَابُ بنُ الْمُنْذِرِ فَقَالَ: أَنَا جُدَيْلِيهَا الْمُحَكِّكُ، وَعُذَيْبِيهَا الْمُرَجَّبُ ، إِنْ شِئْتُمْ وَاللَّهِ رَدَدْنَاهَا جَذَعَةً ،
فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: عَلَى رِسْلِكُمْ ، فَذَهَبْتُ لِأَتَكَلَّمَ، فَقَالَ: أَنْصِتْ يَا عُمَرُ ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا
مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ ، إِنَّا وَاللَّهِ مَا نُنْكَرُ فَضْلَكُمْ وَلَا بِلَاءَكُمْ فِي الْإِسْلَامِ، وَلَا حَقَّكُمْ الْوَاجِبَ عَلَيْنَا ، وَلَكِنَّكُمْ
قَدْ عَرَفْتُمْ أَنَّ هَذَا الْحَيَّ مِنْ قُرَيْشٍ بِمَنْزِلَةٍ مِنَ الْعَرَبِ لَيْسَ بِهَا غَيْرُهُمْ ، وَأَنَّ الْعَرَبَ لَنْ تَجْتَمَعَ إِلَّا عَلَى

رَجُلٍ مِنْهُمْ ، فَخَنُ الْأَمْرَاءُ وَأَنْتُمْ الْوُزَرَاءُ ، فَاتَّقُوا اللَّهَ وَلَا تَصَدَّعُوا الْإِسْلَامَ ، وَلَا تَكُونُوا أَوَّلَ مَنْ
أَحْدَثَ فِي الْإِسْلَامِ ، أَلَا وَقَدْ رَضِيتُ لَكُمْ أَحَدَ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ، لِي وَالْأَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ ، فَأَيُّهُمَا
بَايَعْتُمْ فَهُوَ لَكُمْ ثِقَةٌ ، قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا بَقِيَ شَيْءٌ كُنْتُ أَحَبُّ أَنْ أَقُولَهُ إِلَّا وَقَدْ قَالَهُ يَوْمَئِذٍ غَيْرَ هَذِهِ
الْكَلِمَةِ ، فَوَاللَّهِ لَأَنْ أُقْتَلَ ثُمَّ أُحْيَا، ثُمَّ أُقْتَلَ ثُمَّ أُحْيَا، فِي غَيْرِ مَعْصِيَةٍ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَكُونَ أَمِيرًا عَلَى
قَوْمٍ فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ قَالَ ، ثُمَّ قُلْتُ: يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ ، يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ ، إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِأَمْرِ رَسُولِ
ﷺ مِنْ بَعْدِهِ ثَانِي اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْعَارِ أَبُو بَكْرٍ السَّبَّاقُ الْمُبِينُ ، ثُمَّ أَخَذْتُ بِيَدِهِ وَبَادَرَنِي رَجُلٌ مِنَ
الْأَنْصَارِ فَضْرَبَ عَلَى يَدِهِ قَبْلَ أَنْ أَضْرِبَ عَلَى يَدِهِ ، ثُمَّ ضْرَبْتُ عَلَى يَدِهِ وَتَتَابَعَ النَّاسُ ، وَمِيلَ عَلَى
سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، فَقَالَ النَّاسُ: قُتِلَ سَعْدٌ ، فَقُلْتُ: أَقْتُلُوهُ فَتَلَهُ اللَّهُ ، ثُمَّ انْصَرَفْنَا وَقَدْ جَمَعَ اللَّهُ أَمْرَ
الْمُسْلِمِينَ بِأَبِي بَكْرٍ فَكَانَتْ لِعَمْرِ اللَّهِ كَمَا قُلْتُمْ ، أَعْطَى اللَّهُ خَيْرَهَا وَوَفَى شَرَّهَا ، فَمَنْ دَعَا إِلَى مِثْلِهَا
فَهُوَ لِلذِّي لَا بَيْعَةَ لَهُ، وَلَا لِمَنْ بَايَعَهُ ۝ ۳۱۷

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كُنْتُ أُقْرِئُ رِجَالًا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، مِنْهُمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، فَبَيْنَمَا أَنَا فِي مَنْزِلِهِ
بِمِنَى، وَهُوَ عِنْدَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فِي آخِرِ حَجَّةٍ حَجَّهَا، إِذْ رَجَعَ إِلَيَّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَقَالَ: لَوْ رَأَيْتَ رَجُلًا
أَتَى أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ الْيَوْمَ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، هَلْ لَكَ فِي فُلَانٍ؟ يَقُولُ: لَوْ قَدْ مَاتَ عُمَرُ لَقَدْ بَايَعْتُ
فُلَانًا، فَوَاللَّهِ مَا كَانَتْ بَيْعَةُ أَبِي بَكْرٍ إِلَّا فَلْتَةً فَتَمَّتْ، فَعَضِبَ عُمَرُ، ثُمَّ قَالَ: إِنِّي إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَقَائِمُ الْعَشِيَّةِ
فِي النَّاسِ، فَمَحَذَرُهُمْ هَوْلَاءِ الَّذِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَعْصِبُوهُمْ أُمُورَهُمْ. قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ
الْمُؤْمِنِينَ لَا تَفْعَلْ، فَإِنَّ الْمَوْسِمَ يَجْمَعُ رِعَاعَ النَّاسِ وَعَوَّاعَهُمْ، فَإِنَّهُمْ هُمُ الَّذِينَ يَغْلِبُونَ عَلَى قُرْبِكَ حِينَ
تَقُومُ فِي النَّاسِ، وَأَنَا أَحْشَى أَنْ تَقُومَ فَتَقُولَ مَقَالَةً يُطَيِّرُهَا عَنْكَ كُلُّ مُطَيِّرٍ، وَأَنْ لَا يَعُوهَا، وَأَنْ لَا
يَضْعُوهَا عَلَى مَوَاضِعِهَا، فَأْمَهْلُ حَتَّى تَقْدَمَ الْمَدِينَةَ، فَإِنَّهَا دَارُ الْهَجْرَةِ وَالسُّنَّةِ، فَتَخْلُصُ بِأَهْلِ الْفَقْهِ وَأَشْرَافِ
النَّاسِ، فَتَقُولَ مَا قُلْتَ مَتَمَكِّنًا، فَيَعِي أَهْلُ الْعِلْمِ مَقَالَاتِكَ، وَيَضْعُوهَا عَلَى مَوَاضِعِهَا. فَقَالَ عُمَرُ: أَمَا وَﷺ
إِنْ شَاءَ اللَّهُ - لَأَقُومَنَّ بِذَلِكَ أَوَّلَ مَقَامٍ أَقُومُهُ بِالْمَدِينَةِ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ فِي عُشْبِ ذِي
الْحِجَّةِ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عَجَلَتْ الرِّوَا حِينَ زَاغَتِ الشَّمْسُ، حَتَّى أَجَدَ سَعِيدُ بْنُ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو
بْنَ نُفَيْلٍ جَالِسًا إِلَى رُكْنِ الْمَنْبَرِ، فَجَلَسْتُ حَوْلَهُ تَمَسُّ رُكْبَتِي رُكْبَتَهُ، فَلَمْ أَنْشَبْ أَنْ خَرَجَ عُمَرُ بْنُ
الْخَطَّابِ، فَلَمَّا رَأَيْتُهُ مُقْبِلًا، قُلْتُ لِسَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنَ نُفَيْلٍ: لِيَقُولَنَّ الْعَشِيَّةَ مَقَالَةً لَمْ يَقُلْهَا مُنْذُ
اسْتُخْلِفَ، فَأَنْكَرَ عَلَيَّ وَقَالَ: مَا عَسَيْتَ أَنْ يَقُولَ مَا لَمْ يَقُلْ قَبْلَهُ، فَجَلَسَ عُمَرُ عَلَى الْمَنْبَرِ، فَلَمَّا سَكَتَ
الْمُؤَدِّثُونَ قَامَ، فَأَنْتَنِي عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: أَمَا بَعْدُ، فَإِنِّي قَاتِلٌ لَكُمْ مَقَالَةً قَدْ قَدَّرَ لِي أَنْ أَقُولَهَا، لَا
أَدْرِي لَعَلَّهَا بَيْنَ يَدَيَّ أَحَلِّي، فَمَنْ عَقَلَهَا وَوَعَاَهَا فَلْيُحَدِّثْ بِهَا حَيْثُ انْتَهَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ، وَمَنْ خَشِيَ أَنْ
لَا يَعْقِلَهَا فَلَا أَحِلُّ لِحَدِّ أَنْ يَكْذِبَ عَلَيَّ: إِنَّ اللَّهَ بَعَثَ مُحَمَّدًا - بِالْحَقِّ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ، فَكَانَ مِمَّا

أَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ الرَّجْمِ، فَقَرَأْنَاهَا وَعَقَلْنَاهَا وَوَعَيْنَاهَا، رَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرَجَمْنَا بَعْدَهُ، فَأَخْشَى إِنْ طَالَ
 بِالنَّاسِ زَمَانٌ أَنْ يَقُولَ قَائِلٌ: وَاللَّهِ مَا نَجِدُ آيَةَ الرَّجْمِ فِي كِتَابِ اللَّهِ، فَيُضَلُّوا بِتَرْكِ فَرِيضَةِ أَنْزَلَهَا
 اللَّهُ، وَالرَّجْمُ فِي كِتَابِ اللَّهِ حَقٌّ عَلَى مَنْ زَنَى إِذَا أُحْصِنَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ، إِذَا قَامَتِ الْبَيِّنَةُ، أَوْ كَانَ
 الْحَبْلُ أَوْ الِاعْتِرَافُ، ثُمَّ إِنَّا كُنَّا نَقْرَأُ فِيمَا نَقْرَأُ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ: أَنْ لَا تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ، فَإِنَّهُ كُفْرٌ بِكُمْ أَنْ
 تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ، أَوْ إِنْ كُفِرَ بِكُمْ أَنْ تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ. أَلَا تَمُّ إِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " لَا تُطْرُونِي
 كَمَا أُطْرِيَ عَيْسَى ابْنُ مَرْيَمَ، وَقُولُوا: عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ " ثُمَّ إِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّ قَائِلًا مِنْكُمْ يَقُولُ: وَاللَّهِ لَوْ قَدْ
 مَاتَ عُمَرُ بَايَعْتُ فَلَانَا، فَلَا يَعْتَرِنَ امْرُؤٌ أَنْ يَقُولَ: إِنَّمَا كَانَتْ بَيْعَةُ أَبِي بَكْرٍ فَلْتَةً وَتَمَّتْ، أَلَا وَإِنَّهَا قَدْ
 كَانَتْ كَذَلِكَ، وَلَكِنَّ اللَّهَ وَقَى شَرَّهَا، وَلَيْسَ مِنْكُمْ مَنْ تُقَطِّعُ الْأَعْنَاقُ إِلَيْهِ مِثْلُ أَبِي بَكْرٍ، مَنْ بَايَعَ رَجُلًا
 عَنْ غَيْرِ مَشُورَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَلَا يَبَايِعُ هُوَ وَلَا الَّذِي بَايَعَهُ، نَعْرَةً أَنْ يُقْتَلَ، وَإِنَّهُ قَدْ كَانَ مِنْ خَبْرِنَا حِينَ
 تَوَفَّى اللَّهُ نَبِيَّهُ - أَنْ الْأَنْصَارَ خَالَفُونَا، وَاجْتَمَعُوا بِأَسْرِهِمْ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ، وَخَالَفَ عَنَّا عَلِيٌّ
 وَالزُّبَيْرُ وَمَنْ مَعَهُمَا، وَاجْتَمَعَ الْمُهَاجِرُونَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، فَقُلْتُ لِأَبِي بَكْرٍ: يَا أَبَا بَكْرٍ انْطَلِقْ بِنَا إِلَى إِخْوَانِنَا
 هَؤُلَاءِ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَاَنْطَلِقْنَا نُرِيدُهُمْ، فَلَمَّا دَنَوْنَا مِنْهُمْ، لَقِينَا مِنْهُمْ رَجُلَانِ صَالِحَانِ، فَذَكَرَا مَا تَمَّالًا عَلَيْهِ
 الْقَوْمُ، فَقَالَا: أَيَّنَ تُرِيدُونَ يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ؟ فَقُلْنَا: نُرِيدُ إِخْوَانَنَا هَؤُلَاءِ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَا: لَا عَلَيْكُمْ أَنْ
 لَا تَقْرُبُوهُمْ، أَفَضُّوا أَمْرَكُمْ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لِنَاتِيَنَّهُمْ، فَاَنْطَلِقْنَا حَتَّى أَتِيَنَاهُمْ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ، فَإِذَا رَجُلٌ
 مُزَمَّلٌ بَيْنَ ظَهْرَانِيَهُمْ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا: هَذَا سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ، فَقُلْتُ: مَا لَهُ؟ قَالُوا: يُوعَكُ، فَلَمَّا جَلَسْنَا
 قَلِيلًا تَشَهَّدَ حَظِييَهُمْ، فَأَتَنِي عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: أَمَا بَعْدُ، فَنَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ وَكِتَابَةُ
 الْإِسْلَامِ، وَأَنْتُمْ مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ رَهْطٌ، وَقَدْ دَفَّتْ دَافَةٌ مِنْ قَوْمِكُمْ، فَإِذَا هُمْ يُرِيدُونَ أَنْ يَخْتَرِلُونَا مِنْ
 أَصْلَانَا، وَأَنْ يَحْضُنُونَا مِنَ الْأَمْرِ. فَلَمَّا سَكَتَ أَرَدْتُ أَنْ أَتَكَلَّمَ، وَكُنْتُ قَدْ زَوَّرْتُ مَقَالَةَ أَعْجَبْتَنِي أُرِيدُ أَنْ
 أَقْدِمَهَا بَيْنَ يَدَيْ أَبِي بَكْرٍ، وَكُنْتُ أَدَارِي مِنْهُ بَعْضَ الْحَدِّ، فَلَمَّا أَرَدْتُ أَنْ أَتَكَلَّمَ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: عَلَى
 رِسْلِكَ، فَكَرِهْتُ أَنْ أُعْضِبَهُ، فَتَكَلَّمْتُ أَبُو بَكْرٍ فَكَانَ هُوَ أَحْلَمَ مِنِّي وَأَوْقَرَ، وَاللَّهِ مَا تَرَكَ مِنْ كَلِمَةٍ أَعْجَبْتَنِي
 فِي تَزْوِيرِي، إِلَّا قَالَ فِي بَدِيهِتِهِ مِثْلَهَا أَوْ أَفْضَلَ مِنْهَا حَتَّى سَكَتَ، فَقَالَ: مَا ذَكَرْتُمْ فِيكُمْ مِنْ خَيْرٍ فَأَنْتُمْ
 لَهُ أَهْلٌ، وَلَكِنْ يُعْرِفُ هَذَا الْأَمْرُ إِلَّا لِهَذَا الْحَيِّ مِنْ قُرَيْشٍ، هُمْ أَوْسَطُ الْعَرَبِ نَسَبًا وَدَارًا، وَقَدْ رَضِيْتُ لَكُمْ
 أَحَدَ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ، فَبَايَعُوا أَيُّهُمَا شِئْتُمْ، فَأَخَذَ بِيَدِي وَبِيَدِ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ، وَهُوَ جَالِسٌ بَيْنَنَا، فَلَمْ
 أَكْرَهُ مِمَّا قَالَ غَيْرَهَا، كَانَ وَاللَّهِ أَنْ أَقْدَمَ فَتَضَرَّبَ عُنُقِي، لَا يُقْرِبُنِي ذَلِكَ مِنْ إِثْمٍ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَتَأَمَّرَ
 عَلَى قَوْمٍ فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ، اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ تُسَوَّلَ إِلَيَّ نَفْسِي عِنْدَ الْمَوْتِ شَيْئًا لَا أَجِدُهُ الْآنَ. فَقَالَ قَائِلٌ مِنَ
 الْأَنْصَارِ: أَنَا جُدَيْلِيهَا الْمُحَكِّكُ، وَعُذَيْقِيهَا الْمَرْجَبُ، مَنَا أَمِيرٌ، وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ، يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ. فَكَثُرَ
 اللَّعْطُ، وَارْتَفَعَتِ الْأَصْوَاتُ، حَتَّى فَرِقْتُ مِنَ الْإِخْتِلَافِ، فَقُلْتُ: ابْسُطْ يَدَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ، فَبَسَطَ يَدَهُ
 فَبَايَعْتُهُ، وَبَايَعَهُ الْمُهَاجِرُونَ ثُمَّ بَايَعْتَهُ الْأَنْصَارُ. وَتَزَوَّنَا عَلَى سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، فَقَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ: قَتَلْتُمْ سَعْدَ بْنَ
 عُبَادَةَ، فَقُلْتُ: قَتَلَ اللَّهُ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ، قَالَ عُمَرُ: وَإِنَّا وَاللَّهِ مَا وَجَدْنَا فِيمَا حَضَرْنَا مِنْ أَمْرِ أَقْوَى مِنْ

مُبَايَعَةَ أَبِي بَكْرٍ، خَشِينًا إِنْ فَارَقْنَا الْقَوْمَ وَلَمْ تَكُنْ بَيْعَةً: أَنْ يُبَايَعُوا رَجُلًا مِنْهُمْ بَعْدَنَا، فِيمَا بَايَعْنَاهُمْ عَلَى مَا لَا نَرْضَى، وَإِمَّا نُخَالِفُهُمْ فَيَكُونُ فَسَادًا، فَمَنْ بَايَعَ رَجُلًا عَلَى غَيْرِ مَشُورَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَلَا يُبَايِعُ هُوَ وَلَا الَّذِي بَايَعَهُ، تَعْرَةً أَنْ يُقْتَلَ ۳۱۸

وَعَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ، قَالَ: «انْقَلَبَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ إِلَى مَنْزِلِهِ بِمِنَى، فِي آخِرِ حَجَّةِ حَجَّهَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَقَالَ: إِنَّ فُلَانًا يَقُولُ: لَوْ قَدَّ مَاتَ عُمَرُ بَايَعْتُ فُلَانًا، قَالَ عُمَرُ: إِنِّي قَائِمٌ الْعَشِيَّةَ فِي النَّاسِ، وَأَحْذَرُهُمْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَعْصِبُوهُمْ أَمْرَهُمْ، قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: فَقُلْتُ: لِمَا تَفْعَلُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، فَإِنَّ الْمَوْسِمَ يَجْمَعُ رِعَاعَ النَّاسِ، وَعَوَّعَاءَهُمْ، وَإِنْ أُولَئِكَ الَّذِينَ يَغْلِبُونَ عَلَى مَجْلِسِكَ إِذَا أَقَمْتَ فِي النَّاسِ، فَيَطِيرُوا بِمَقَالَتِكَ، وَلَا يَضَعُوهَا مَوَاضِعَهَا أَمَهْلٌ حَتَّى تَقْدَمَ الْمَدِينَةَ، فَإِنَّهَا دَارُ الْهَجْرَةِ، فَتَخْلُصَ بَعُلَمَاءِ النَّاسِ وَأَشْرَافِهِمْ، وَتَقُولُ مَا قُلْتَ مُتَمَكِّنًا، وَيَعُونَ

٣١٨ - الأحاديث التي اتفق عليها البخاري ومسلم (ص: ٦٧٧) ٦٨٣٠ - ١٨٨٧ -

[ش أخرجه مسلم في الحدود باب رجم الثيب في الزنا رقم ١٦٩١ (أقرئ) قرأنا. (هل لك في فلان) ألا أخبرك بما قال. (فلانا) يعني طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه. (فلنة) فجأة من غير تدبر ووقعت من غير مشورة من جميع من كان ينبغي أن يشاور. (غوغاءهم) السفلة المتسرعون إلى الشر وهو في الأصل صغار الجراد حين يبدأ بالطيران (يغلبون على قربك) يمنعون أصحاب الرأي من الناس أن يكونوا في المكان القريب منك عند قيامك للخطبة ويكونون هم في القرب منك لغلبتهم. (يطيرها) يحمل مقاتلك على غير وجهها وحقيقتها (لا يعوها) لا يحفظوها ولا يفهموها. (عقب) آخره أو بعده. (عجلنا الرواح) أسرعنا بالذهاب. (زأغت) زالت ومالت عن وسط السماء. (أنشب) أمكث. (المؤذنون) أي المؤذن الذي يؤذن بين يدي الخطيب حين يجلس على المنبر ويكون قد سكت قبله المؤذن الذي يؤذن خارج المسجد. (لعلها بين يدي أجلي) أي يقرب موتي. (آية الرجم) هي قوله تعالى فيما نسخ تلاوته وبقي حكمه [الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما]. (كفر) كفران حق ونعمة أو خروج عن الإسلام إن استحله. (وقى شرها) حماهم وحفظهم من شر العجلة فيها. (من تقطع الأعناق إليه) أي أعناق الإبل من كثرة السير والمعنى ليس فيكم مثل أبي بكر رضي الله عنه في الفضل ولذلك مضت خلافته - على ما كان في بيعته من عجلة - بخير وسلامة فلا يطمع أحد منكم في مثل ذلك. (تغرة أن يقتلا) تغرة مصدر غر بنفسه تغرياً وتغرة إذا عرضها للهلاك أي خوفاً من أن يقتل المبايع والمتابع (قد كان من خيرنا ..) أي حين اجتمعنا في منزل رسول الله - ولم يجتمع الأنصار. وفي نسخة (من خيرنا) أي أبو بكر رضي الله عنه. (أن الأنصار) في نسخة (ألا إن الأنصار). (تقالاً) اتفق. (رجلان) هما عويم بن ساعدة ومعن بن عدي رضي الله عنهما (اقضوا أمركم) افضلوا في أمركم واختياركم لخليفتكم. (مزمل) ملتف في ثوب. (بوعك) تصيبه الحمى. (تشهد) قال كلمة الشهادة. (خطيبهم) قيل كان ثابت بن قيس بن شماس. (كتيبة الإسلام) الكتيبة هي الجيش المجتمع الذي لا ينتشر والمراد أهم أكثر المسلمين ومجتمع الإسلام. (رهط) نفر يسير بمثلة الرهط وهو ما دون العشرة من الرجال. (دفت دافة) جاء عدد قليل والدافة الرفقة يسرون سيرا لينا والمعنى إنكم قوم غرباء مطرودون أقبلتم من مكة إلينا. (أن يختزلونا) أن يقتطعوننا عن الأمر وينفردوا به دوننا. (بمضنونا) يخرجونا من الإمارة والحكم ويستأثروا به علينا. (زورت) من التزوير وهو التحسين والتزين. (أداري منه بعض الحد) أدفع عنه بعض ما يعتريه من الغضب ونحوه. (على رسلك) اتشد واستعمل الرفق. (أوقر) أكثر وقارا وهو الرزاة عند الطلب والتأني في الأمور. (بديهته) هي سداد الرأي عند المفاجأة والمعرفة يجدها الإنسان في نفسه من غير إعمال للفكر ولا علم بأسبابها. (يعرف هذا الأمر) الخلافة. (غيرها) أي ما كرهت إلا قوله وإشارته إلي. (تسول) تزين (جديها المحكك) أصله عود ينصب في العطن لتحتك به الإبل الجربي أي أنا ممن يستشفى برأيه كما تستشفى الإبل الجربي بالاحتكاك به (عديها المرجب) هو القنو العظيم من النخيل. والقنو الغصن والمراد أنه داهية عالم في الأمور. (اللغط) الصوت والضجيج. (فرقت) خشيت (نزونا) وثبنا عليه. (قتلتم سعد بن عبادة) خذلتموه وأعرضتم عنه واحتسبتموه في عداد القتلى. (قتل الله سعد بن عبادة) القائل هو عمر رضي الله عنه. والمعنى إن الله تعالى هو الذي قدر خذلانه وعدم صيرورته خليفة أو هو دعاء عليه لأن موقفه كان ربما أحدث فرقة في المسلمين]

مَقَالَتِكَ، وَيَضَعُونَهَا مَوَاضِعَهَا، فَقَالَ عُمَرُ: لَئِنْ قَدِمْتَ الْمَدِينَةَ سَالِمًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَأُتَكَلَّمَنَّ فِي أَوَّلِ مَقَامٍ أَقَوْمُهُ فَقَدِمَ الْمَدِينَةَ فِي عَقَبِ ذِي الْحِجَّةِ فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عَجَلْتُ الرِّوَاخَ فِي شِدَّةِ الْحَرِّ، فَوَجَدْتُ سَعِيدَ بْنِ زَيْدٍ قَدْ سَبَقَنِي، فَجَلَسَ إِلَى رُكْنِ الْمَنْبَرِ الْأَيْمَنِ، وَجَلَسْتُ إِلَى جَنْبِهِ تَمَسُّ رُكْبَتِي رُكْبَتَهُ، فَلَمْ أَنْشَبْ أَنْ طَلَعَ عُمَرُ، فَقُلْتُ لِسَعِيدٍ: أَمَا إِنَّهُ سَيَقُولُ الْيَوْمَ عَلَيَّ هَذَا الْمَنْبَرِ مَقَالَةً لَمْ يَقُلْهَا مِنْذُ اسْتَخْلَفَ، قَالَ: وَمَا عَسَى أَنْ يَقُولَ؟ فَجَلَسَ عُمَرُ عَلَى الْمَنْبَرِ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنِّي قَائِلٌ لَكُمْ مَقَالَةً قَدَّرَ لِي أَنْ أَقُولَهَا، لَا أَدْرِي لَعَلَّهَا بَيْنَ يَدَيَّ أَجْلِي، فَمَنْ عَقَلَهَا وَوَعَاها، فَلْيَحَدِّثْ بِهَا حَيْثُ انْتَهَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ، وَمَنْ لَمْ يَعْقِلْهَا، فَلَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَكْذِبَ عَلَيَّ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، بَعَثَ مُحَمَّدًا - ﷺ -، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ، فَكَانَ فِيهَا آيَةٌ الرَّجْمِ، فَقَرَأَ بِهَا، وَرَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -، وَرَجَمْنَا بَعْدَهُ، وَأَخَافُ إِنْ طَالَ بِالنَّاسِ زَمَانٌ أَنْ يَقُولَ قَائِلٌ: مَا نَجِدُ آيَةَ الرَّجْمِ فِي كِتَابِ اللَّهِ، فَيَضِلُّوا بِتَرْكِ فَرِيضَةِ أَنْزَلَهَا اللَّهُ، وَالرَّجْمُ حَقٌّ عَلَيَّ مِنْ زَنَى مِنْ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ، إِذَا قَامَتِ الْبَيِّنَةُ، أَوْ كَانَ حَمْلٌ، أَوْ اعْتِرَافٌ، وَأَيْمُ اللَّهِ، لَوْ لَا أَنْ يَقُولَ النَّاسُ: زَادَ عُمَرُ فِي كِتَابِ اللَّهِ، لَكُنْتُ بِهَا أَلَا وَإِنَّا كُنَّا نَقْرَأُ «لَا تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ، فَإِنَّ كُفْرًا بِكُمْ أَنْ تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ»، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ -، قَالَ: «لَا تُطْرُونِي كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى عِيسَى بْنِ مَرْيَمَ، فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ، فَقُولُوا: عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ» أَلَا وَإِنَّهُ بَلَعَنِي أَنْ فُلَانًا، قَالَ: لَوْ قَدْ مَاتَ عُمَرُ، بَايَعْتُ فُلَانًا، فَمَنْ بَايَعَ امْرَأً مِنْ غَيْرِ مَشُورَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَإِنَّهُ لَا بَيْعَةَ لَهُ، وَلَا لِلَّذِي بَايَعَهُ، فَلَا يَعْتَرَنُّ أَحَدٌ فَيَقُولُ: إِنَّ بَيْعَةَ أَبِي بَكْرٍ كَانَتْ فَلْتَةً، أَلَا وَإِنَّهَا كَانَتْ فَلْتَةً، إِلَّا أَنَّ اللَّهَ وَفَى شَرِّهَا وَلَيْسَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ مَنْ تُقَطِّعُ إِلَيْهِ الْأَعْنَاقُ مِثْلَ أَبِي بَكْرٍ أَلَا وَإِنَّهُ كَانَ مِنْ خَيْرِنَا يَوْمَ تَوَفَّى اللَّهُ رَسُولَهُ - ﷺ -، إِنَّ الْمُهَاجِرِينَ اجْتَمَعُوا إِلَى أَبِي بَكْرٍ، وَتَخَلَّفَ عَنَّا الْأَنْصَارُ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ، فَقُلْتُ لِأَبِي بَكْرٍ: انْطَلِقْ بِنَا إِلَى إِخْوَانِنَا مِنَ الْأَنْصَارِ نَنْظُرُ مَا صَنَعُوا، فَخَرَجْنَا نَوْمُهُمْ، فَلَقِينَا رَجُلَانِ صَالِحَانِ مِنْهُمْ، فَقَالَا: أَيْنَ تَذْهَبُونَ يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ؟ فَقُلْتُ: تُرِيدُ إِخْوَانَنَا مِنَ الْأَنْصَارِ، قَالَ: فَلَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَأْتُوهُمْ، أَقْضُوا أَمْرَكُمْ، يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَا تَرْجِعْ حَتَّى نَأْتِيَهُمْ، فَجِئْنَاهُمْ، فَإِذَا هُمْ مُجْتَمِعُونَ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ، وَإِذَا رَجُلٌ مُزْمَلٌ بَيْنَ ظَهْرَانِيهِمْ، فَقُلْتُ مَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا: سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ، قُلْتُ: مَا لَهُ؟ قَالُوا: وَجِعٌ، فَلَمَّا جَلَسْنَا قَامَ حَطِيبُهُمْ فَحَمِدَ اللَّهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ، فَنَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ وَكِتَابَةُ الْإِسْلَامِ، وَقَدْ دَفَّتْ إِلَيْنَا - يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ - مِنْكُمْ دَافَةٌ، وَإِذَا هُمْ قَدْ أَرَادُوا أَنْ يَخْتَصِمُوا بِالْأَمْرِ، وَيُخْرِجُونَا مِنْ أَصْلَانَا، قَالَ عُمَرُ: فَلَمَّا سَكَتَ، أَرَدْتُ أَنْ أَتَكَلَّمَ، وَقَدْ كُنْتُ زَوَّرْتُ مَقَالَةَ قَدْ أَعْجَبْتَنِي أُرِيدُ أَنْ أَقُولَهَا بَيْنَ يَدَيَّ أَبِي بَكْرٍ، وَكُنْتُ أَدَارِي مِنْهُ بَعْضَ الْحَدِّ، وَكَانَ أَحْلَمَ مِنِّي وَأَوْقَرَ، فَأَخَذَ بِيَدِي وَقَالَ: اجْلِسْ، فَكَرِهْتُ أَنْ أُغْضِبَهُ، فَتَكَلَّمْتُ، فَوَاللَّهِ مَا تَرَكَ مِنِّي زَوَّرْتُهُ فِي مَقَالَتِي إِلَّا قَالَ مِثْلَهُ فِي بَدِيهِتِهِ أَوْ أَفْضَلَ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ، فَمَا ذَكَرْتُمْ مِنْ خَيْرٍ، فَأَنْتُمْ أَهْلُهُ، وَلَنْ يَعْرِفَ الْعَرَبُ هَذَا الْأَمْرَ إِلَّا لِهَذَا الْحَيِّ مِنْ قُرَيْشٍ، هُمْ أَوْسَطُ الْعَرَبِ دَارًا وَنَسَبًا، وَقَدْ رَضِيْتُ لَكُمْ أَحَدَ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ، فَبَايَعُوا أَيُّهُمَا شِئْتُمْ، وَأَخَذَ

بِيَدِي وَيَدِ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ، وَهُوَ جَالِسٌ بَيْنَنَا، فَلَمْ أَكْرَهُ شَيْئًا مِنْ مَقَالَتِهِ غَيْرَهَا، كَانَ وَاللَّهِ لَأَنْ أُقَدَّمَ
فَضْرَبَ عُنُقِي فِي أَمْرٍ لَمْ يَقْرَبْنِي ذَلِكَ إِلَى إِثْمٍ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُؤَمَّرَ عَلَى قَوْمٍ فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ فَتَى
الْأَنْصَارِ: أَنَا جُدَيْلُهَا الْمُحَكِّكُ، وَعُدَيْفُهَا الْمُرَجَّبُ، مِنَّا أَمِيرٌ وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ، فَكَثُرَ
اللَّغَطُ، وَخَشِيتُ الْاِخْتِلَافَ، فَقُلْتُ: ابْسُطْ يَدَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ، فَبَسَطَهَا، فَبَايَعْتُهُ، وَبَايَعَهُ الْمُهَاجِرُونَ
وَالْأَنْصَارُ، وَنَزَوْنَا عَلَى سَعْدٍ، فَقَالَ قَائِلٌ: قَتَلْتُمْ سَعْدًا فَقُلْتُ: قَتَلَ اللَّهُ سَعْدًا فَلَمْ نَجِدْ شَيْئًا هُوَ أَفْضَلُ مِنْ
مُبايَعَةِ أَبِي بَكْرٍ، خَشِيتُ إِنْ فَارَقْنَا الْقَوْمَ أَنْ يُحْدِثُوا بَعْدَنَا بَيْعَةً، فِيمَا أَنْ تُبَايِعَهُمْ عَلَى مَا لَا نَرْضَى، وَإِمَامًا
أَنْ نُخَالِفَهُمْ، فَيَكُونُ فَسَادًا وَاِخْتِلَافًا، فَبَايَعْنَا أَبَا بَكْرٍ جَمِيعًا، وَرَضِينَا بِهِ.^{٣١٩}

وكانت بيعة عثمان عن شوري حيث بايعه عبد الرحمن بن عوف ثم المهاجرون والأنصار وأمراء
الأجناد والمسلمون، عن الزهري، أن حميد بن عبد الرحمن، أخبره أن المسور بن مخرمة أخبره، أن
الرهط الذين ولأهم عمر اجتمعوا فتشاوروا، فقال لهم عبد الرحمن: «لست بالذي أنافسكم على هذا
الأمر، ولكنكم إن شئتم اخترت لكم منكم»، فجعلوا ذلك إلى عبد الرحمن، فلما ولوا عبد الرحمن
أمرهم، فمال الناس على عبد الرحمن، حتى ما أرى أحدًا من الناس يتبع أولئك الرهط ولا يطأ
عقبه، ومال الناس على عبد الرحمن يشاورونه تلك الليالي، حتى إذا كانت الليلة التي أصبحنا منها
فبايعنا عثمان، قال المسور: طرقتني عبد الرحمن بعد هجع من الليل، فضرب الباب حتى
استيقظت، فقال: «أراك نائمًا فوالله ما اكتحلت هذه الليلة بكبير نوم، انطلق فادع الزبير
وسعدًا»، فدعوتهما له، فتشاورهما، ثم دعاني، فقال: «ادع لي عليًا»، فدعوته، ففاجاه حتى انهار الليل، ثم
قام علي من عنده وهو على طمع، وقد كان عبد الرحمن يخشى من علي شيئًا، ثم قال: «ادع لي
عثمان»، فدعوته، ففاجاه حتى فرق بينهما المؤذن بالصبح، فلما صلى للناس الصبح، واجتمع أولئك
الرهط عند المنبر، فأرسل إلي من كان حاضرا من المهاجرين والأنصار، وأرسل إلي أمراء
الأجناد، وكانوا وافوا تلك الحجة مع عمر، فلما اجتمعوا تشهد عبد الرحمن، ثم قال: «أما بعد، يا علي
إني قد نظرت في أمر الناس، فلم أرهم يعدلون بعثمان، فلا تجعلن علي نفسك سبيلا»، فقال: أبايحك
على سنة الله ورسوله، والخليفتين من بعده، فبايعه عبد الرحمن، وبايعه الناس المهاجرون
والأنصار، وأمراء الأجناد والمسلمون.^{٣٢٠}

^{٣١٩} - تهذيب صحيح ابن حبان (١ - ٣) علي بن نايف الشحود (١/٤٣) (٤١٣) (صحيح)

^{٣٢٠} - صحيح البخاري (٧٨/٩) (٧٢٠٧)

[ش (الرهط) ما دون العشرة من الرجال. (ولا هم) جعل أمر اختيار الخليفة إليهم وهم عثمان وعلي وطلحة بن عبيد الله والزبير
وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن أبي وقاص رضي الله عنهم. قال الطبري فلم يكن أحد من أهل الإسلام يومئذ له منزلتهم من السدين
والهجرة والسابقة والفضل والعلم بسياسة الأمر [عيني]. (أنافسكم) أنازعكم. (الأمر) تولى الخلافة. (فمال الناس على عبد الرحمن)
قصده كلهم بعضا بعد بعض. (يطأ عقبه) يمشي خلفه وهو كناية عن الإعراض. (طرقني) أتاني ليلا. (هجع) قطعة من الليل من
الهجوع وأصله النوم في الليل خاصة. (ما اكتحلت) كناية عن النوم أي ما دخل النوم جفن عيني كما يدلها الكحل (فناجاه) تكلم

وَيُرَوَّى أَنَّ أَهْلَ الشُّورَى جَعَلُوا الْأَمْرَ إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ؛ لِيَجْتَهِدَ لِلْمُسْلِمِينَ فِي أَفْضَلِهِمْ فَيُؤَلِّقَهُ. فَيَذَكُرُ أَنَّهُ سَأَلَ كُلَّ مَنْ يُمَكِّنُهُ سُؤْلُهُ مِنْ أَهْلِ الشُّورَى وَغَيْرِهِمْ، فَلَا يُشِيرُ إِلَّا بَعُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ حَتَّى أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيِّ: أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ أُولِّكَ، فَمَنْ تُشِيرُ بِهِ؟ قَالَ: بَعُثْمَانَ. وَقَالَ لِعُثْمَانَ: أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ أُولِّكَ، فَمَنْ تُشِيرُ بِهِ؟ قَالَ: بَعُثْمَانَ. وَالظَّاهِرُ أَنَّ هَذَا كَانَ قَبْلَ أَنْ يَنْحَصِرَ الْأَمْرُ فِي ثَلَاثَةٍ، وَيَنْخَلَعَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ مِنْهَا لِيَنْظُرَ الْأَفْضَلَ، وَاللَّهُ عَلِيمٌ وَالْإِسْلَامُ لِيَجْتَهِدَنَّ فِي أَفْضَلِ الرَّجُلَيْنِ فَيُؤَلِّقَهُ. ثُمَّ نَهَضَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَسْتَشِيرُ النَّاسَ فِيهِمَا وَيَجْتَمِعُ بِرُءُوسِ النَّاسِ وَأَجْنَادِهِمْ؛ جَمِيعًا وَأَشْتَاتًا، مَثْنَى وَفُرَادَى وَمُجْتَمِعِينَ، سِرًّا وَجَهْرًا، حَتَّى خَلَصَ إِلَى النِّسَاءِ الْمُخَدَّرَاتِ فِي حِجَابِهِنَّ، وَحَتَّى سَأَلَ الْوُلْدَانَ فِي الْمَكَاتِبِ، وَحَتَّى سَأَلَ مَنْ يَرِدُ مِنَ الرُّكْبَانِ وَالْأَعْرَابِ إِلَى الْمَدِينَةِ، فِي مُدَّةِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ بِلَيَالِيهَا، فَلَمْ يَجِدْ ائْتِنِينَ يَخْتَلِفَانِ فِي تَقْدِيمِ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ؛ إِلَّا مَا يُنْقَلُ عَنْ عَمَّارٍ وَالْمُقَدَّادِ أَنَّهُمَا أَشَارَا بِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، ثُمَّ بَايَعَا مَعَ النَّاسِ عَلَى مَا سَيُذَكَّرُ. فَسَعَى فِي ذَلِكَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ بِلَيَالِيهَا لَا يَعْتَمِضُ بكَثِيرٍ نَوْمٍ إِلَّا صَلَاةً وَدُعَاءً وَاسْتِخَارَةً، وَسُؤَالَ مِنْ ذَوِي الرَّأْيِ وَغَيْرِهِمْ، فَلَمْ يَجِدْ أَحَدًا يَعْدِلُ بِعُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فَلَمَّا كَانَتِ اللَّيْلَةُ الَّتِي يُسْفَرُ صَبَاحُهَا عَنِ الْيَوْمِ الرَّابِعِ مِنْ مَوْتِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، جَاءَ إِلَى مَنْزِلِ ابْنِ أُخْتِهِ الْمَسُورِ بْنِ مَخْرَمَةَ، فَقَالَ: أَنَا نَائِمٌ يَا مَسُورُ! وَاللَّهِ لَمْ أَعْتَمِضْ بكَثِيرٍ نَوْمٍ مُنْذُ ثَلَاثِ أَذْهَبَ فَادْعُ لِي عَلِيًّا وَعُثْمَانَ. قَالَ الْمَسُورُ: فَقُلْتُ: بَايَهُمَا أَبَدًا؟ فَقَالَ: بَايَهُمَا شِئْتَ. قَالَ: فَذَهَبْتُ إِلَى عَلِيِّ، فَقُلْتُ: أَجِبْ خَالِي. فَقَالَ: أَمْرُكَ أَنْ تَدْعُوَ مَعِيَ أَحَدًا؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: مَنْ؟ قُلْتُ: عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ. قَالَ: بَايِنَا بَدَأَ؟ قُلْتُ: لَمْ يَأْمُرْنِي بِذَلِكَ، بَلْ قَالَ: ادْعُ أَيُّهُمَا شِئْتَ أَوْلًا. فَجِئْتُ إِلَيْكَ. قَالَ: فَخَرَجَ مَعِيَ، فَلَمَّا مَرَرْنَا بِدَارِ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ، جَلَسَ عَلِيٌّ حَتَّى دَخَلْتُ فَوَجَدْتُهُ يُوتِرُ مَعَ الْفَجْرِ، فَدَعَوْتُهُ، فَقَالَ لِي كَمَا قَالَ لِي عَلِيٌّ سِوَاءً، ثُمَّ خَرَجَ، فَدَخَلْتُ بِهِمَا عَلَى خَالِي وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَقْبَلَ عَلِيٌّ وَعُثْمَانُ فَقَالَ: إِنِّي قَدْ سَأَلْتُ النَّاسَ عَنْكُمَا، فَلَمْ أَجِدْ أَحَدًا يَعْدِلُ بِكُمَا أَحَدًا. ثُمَّ أَخَذَ الْعَهْدَ عَلَى كُلِّ مِنْهُمَا أَيْضًا لَنْ وَلَاهُ لِيَعْدِلَنَّ، وَلَنْ وَلِيَّ عَلَيْهِ لِيَسْمَعَنَّ وَلِيُطِيعَنَّ، ثُمَّ خَرَجَ بِهِمَا إِلَى الْمَسْجِدِ وَقَدْ لَبَسَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْعِمَامَةَ الَّتِي عَمَّمَهُ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَتَقَلَّدَ سَيْفًا، وَبَعَثَ إِلَى وَجُوهِ النَّاسِ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَنُودِيَ فِي النَّاسِ عَامَّةً: الصَّلَاةُ جَامِعَةٌ. فَامْتَلَأَ الْمَسْجِدَ حَتَّى غَصَّ بِالنَّاسِ، وَتَرَاصَّ النَّاسُ، وَتَرَاصُّوا حَتَّى لَمْ يَبْقَ لِعُثْمَانَ مَوْضِعٌ يَجْلِسُ فِيهِ إِلَّا فِي أُخْرِيَّاتِ النَّاسِ - وَكَانَ رَجُلًا

معه على انفراد سرا. (إهار الليل) انتصف وبهرة كل شيء وسطه وقيل معظمه. (على طمع) أي أن يولييه. (شيئا) من المخالفة. (صلى للناس) صلى بهم إماما. (أمراء الأجناد) هم معاوية أمير الشام وعمير بن سعد أمير حمص والمغيرة بن شعبة أمير الكوفة وأبو موسى الأشعري أمير البصرة وعمرو ابن العاص أمير مصر رضي الله عنهم. (وافوا تلك الحجة) قدموا إلى مكة فحجوا مع عمر رضي الله عنه ورافقوه إلى المدينة. (يعدلون بعثمان) يجعلون غيره مساويا له ويرضون به. (فلا تجعلن على نفسك سبيلا) أي شيئا من الملامة إذا لم توافق الجماعة.]

وعن مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنْفِيَّةِ، قَالَ: لَمَّا قُتِلَ عُثْمَانُ اسْتَحْفَى عَلِيٌّ فِي دَارِ لِأَبِي عُمَرَ بْنِ مُحْصَنِ الْأَنْصَارِيِّ، فَاجْتَمَعَ النَّاسُ فَدَخَلُوا عَلَيْهِ الدَّارَ، فَتَدَاكُّوا عَلَى يَدِهِ لِيُبَايَعُوهُ تَدَاكُّ الْإِبِلِ الْهَيْمِ عَلَى حِيَاضِهَا، وَقَالُوا: نُبَايِعُكَ. قَالَ: لَا حَاجَةَ لِي فِي ذَلِكَ، عَلَيْكُمْ بَطْلِحَةَ وَالزُّبَيْرِ. قَالَ: فَانْطَلِقْ إِذَا مَعْنَا. قَالَ لِي أَبُو أَرْوَى السَّدُوسِيُّ: لَا أُحَدِّثُكَ إِلَّا مَا رَأَتْ عَيْنَايَ وَسَمِعَتْ أُذُنَايَ. فَخَرَجَ عَلِيٌّ وَأَنَا مَعَهُ فِي جَمَاعَةٍ مِنَ النَّاسِ حَتَّى أَتَيْنَا طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ، فَقَالَ لَهُ: إِنَّ النَّاسَ قَدِ اجْتَمَعُوا لِيُبَايَعُونِي، وَلَا حَاجَةَ لِي فِي بَيْعَتِهِمْ، فَابْسُطْ يَدَكَ أُبَايِعُكَ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ. فَقَالَ لَهُ طَلْحَةُ: أَنْتَ أَوْلَى بِذَلِكَ مِنِّي وَأَحَقُّ؛ لِسَابِقَتِكَ وَقَرَابَتِكَ، وَقَدْ اجْتَمَعَ لَكَ مِنْ هَؤُلَاءِ النَّاسِ مَنْ قَدْ تَفَرَّقَ عَنِّي. فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: أَخَافُ أَنْ تُنْكُتَ بِيَعْتِي وَتَعْدِرَ بِي. قَالَ: لَا تَخَافَنَّ ذَلِكَ، فَوَاللَّهِ لَا تَرَى مِنْ قِبَلِي أَبَدًا شَيْئًا تَكْرَهُهُ. قَالَ: اللَّهُ عَلَيْكَ بِذَلِكَ كَفِيلٌ. قَالَ: اللَّهُ عَلَيَّ بِذَلِكَ كَفِيلٌ. قَالَ: ثُمَّ أَتَى الزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ، وَنَحْنُ مَعَهُ، فَقَالَ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَ لَطَلْحَةَ، وَرَدَّ عَلَيْهِ مِثْلَ الَّذِي رَدَّ عَلَيْهِ طَلْحَةُ، وَكَانَ طَلْحَةُ قَدْ أَخَذَ لِقَاحًا لِعُثْمَانَ، وَمِفَاتِيحَ بَيْتِ الْمَالِ، وَكَانَ النَّاسُ قَدِ اجْتَمَعُوا عَلَيْهِ لِيُبَايَعُوهُ، وَلَمْ يَفْعَلُوا، فَضَرَبَتْ الرُّكْبَانَ بِخَبْرِهِ إِلَى عَائِشَةَ وَهِيَ بِسَرَفٍ، فَقَالَتْ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى إصْبَعِهِ يُبَايِعُ بِخَبٍّ وَعُغْرٍ. قَالَ سَالِمٌ: وَقَالَ ابْنُ الْحَنْفِيَّةِ: لَمَّا اجْتَمَعَ النَّاسُ عَلَى عَلِيٍّ قَالُوا لَهُ: إِنَّ هَذَا الرَّجُلَ قَدْ قُتِلَ، وَلَا بُدَّ لِلنَّاسِ مِنْ إِمَامٍ، وَلَا نَجْدُ لِهَذَا الْأَمْرِ أَحَقَّ مِنْكَ، وَلَا أَقْدَمَ سَابِقَةً، وَلَا أَقْرَبَ بِرَسُولِ ﷺ رَحِمًا مِنْكَ. قَالَ: لَا تَفْعَلُوا، فَإِنِّي وَزِيرٌ خَيْرٌ مِنِّي لَكُمْ أَمِيرًا. قَالُوا: وَاللَّهِ مَا نَحْنُ بِفَاعِلِينَ أَبَدًا حَتَّى نُبَايِعُكَ. وَتَدَاكُّوا عَلَى يَدِهِ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ قَالَ: إِنَّ بَيْعَتِي لَا تَكُونُ فِي حَلْوَةٍ إِلَّا فِي الْمَسْجِدِ ظَاهِرًا. وَأَمَرَ مُنَادِيًا، فَنادَى: الْمَسْجِدَ الْمَسْجِدَ، فَخَرَجَ، وَخَرَجَ النَّاسُ مَعَهُ، فَصَعَدَ الْمُنْبَرُ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: حَقٌّ وَبَاطِلٌ، وَلِكُلِّ أَهْلٍ، فَلَمَّا كَثُرَ الْبَاطِلُ لَقَدْ نَمَّا بِمَا فَعَلْنَا، وَلَكِنَّ قَلَّ الْحَقُّ، وَلِرُبَّمَا وَلَقَلَّمَا أَدْبَرَ شَيْءٌ فَأَقْبَلَ، وَلَكِنْ رَدَّ عَلَيْكُمْ أَمْرُكُمْ إِنَّكُمْ لَسَعْدَاءُ، وَإِنِّي أَخَشَى أَنْ تَكُونُوا فِي فِتْرَةٍ، وَمَا عَلَيَّ إِلَّا الْجَهْدُ، سَبَقَ الرَّجُلَانِ، وَقَامَ الثَّلَاثُ ثَلَاثَةَ، وَاثْنَانِ لَيْسَ مَعَهُمَا سَادِسٌ، مَلِكٌ مُقْرَبٌ، وَمَنْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَهُ، وَصِدْقُ نَجَا، وَسَاعَ مُجْتَهِدٌ، وَطَالِبٌ يَرْجُو أَثَرَ السَّادِسِ، هَلَكَ مِنْ ادَّعَى، وَخَابَ مَنْ افْتَرَى، الْيَمِينُ وَالشَّمَالُ مَضَلَّةٌ وَالْوَسْطَى الْجَادَّةُ مِنْهَجٌ عَلَيْهِ بِمَا فِي الْكِتَابِ وَأَثَارِ النَّبُوءَةِ، فَإِنَّ اللَّهَ أَدَبَ هَذِهِ الْأُمَّةَ بِالسَّوْطِ وَالسَّيْفِ، لَيْسَ لِأَحَدٍ فِيهِمَا عِنْدَنَا هَوَادَةٌ، فَاسْتَتَرُوا بِسَوَاتِكُمْ، وَأَصْلَحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ، وَتَعَاطَوْا الْحَقَّ فِيمَا بَيْنَكُمْ، فَمَنْ أَبْرَزَ صَفْحَتَهُ مُعَانِدًا لِلْحَقِّ هَلَكَ، وَالتَّوْبَةُ مِنْ وِرَائِكُمْ، أَقُولُ قَوْلِي هَذَا وَأَسْتَعْفِرُ اللَّهَ لِي وَلَكُمْ. فَهِيَ أَوَّلُ حِطْبَةٍ خَطَبَهَا بَعْدَمَا اسْتَحْلَفَ ۳۲۳

وعن مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنْفِيَّةِ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَبِي حِينَ قُتِلَ عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَامَ فَدَخَلَ مَنْزِلَهُ، فَأَتَاهُ اصْحَابُ رَسُولِ ﷺ، فَقَالُوا: إِنَّ هَذَا الرَّجُلَ قَدْ قُتِلَ، وَلَا بُدَّ لِلنَّاسِ مِنْ إِمَامٍ، وَلَا نَجْدُ الْيَوْمَ أَحَدًا أَحَقَّ

بِهَذَا الْأَمْرِ مِنْكَ، لَا أَقْدَمَ سَابِقَهُ، وَلَا أَقْرَبَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [فَقَالَ: لَا تَفْعَلُوا، فَإِنِّي أَكُونُ وَزِيرًا خَيْرٌ مِنْ
 أَنْ أَكُونَ أَمِيرًا، فَقَالُوا: لَا، وَاللَّهِ مَا نَحْنُ بِفَاعِلِينَ حَتَّى نُبَايِعَكَ، قَالَ: فَفِي الْمَسْجِدِ، فَإِنَّ بَيْعَتِي لَا تَكُونُ
 خَفِيًّا، وَلَا تَكُونُ إِلَّا عَنْ رِضَا الْمُسْلِمِينَ] قَالَ سَالِمُ بْنُ أَبِي الْجَعْدِ: فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ: فَلَقَدْ
 كَرِهْتُ أَنْ يَأْتِيَ الْمَسْجِدَ مَخَافَةً أَنْ يَشْعَبَ عَلَيْهِ، وَأَبِي هُوَ إِلَّا الْمَسْجِدَ، فَلَمَّا دَخَلَ دَخَلَ الْمُهَاجِرُونَ
 وَالْأَنْصَارَ فَبَايَعُوهُ، ثُمَّ بَايَعَهُ النَّاسُ. ٣٢٤

وعن عامر الشعبي أن عليا بعد قدومه الكوفة نزع جرير بن عبد الله البجلي عن همدان فأقبل جرير
 حتى قدم الكوفة على علي بن أبي طالب فبايعه ثم إن عليا أراد أن يبعث إلى معاوية بالشام رسولا
 وكتابا فقال له جرير يا أمير المؤمنين ابعثنى إليه فإنه لم يزل لي مستنصحا وودا فاتيه فأدعوه على أن
 يسلم هذا الأمر لك ويجمعك على الحق وأن يكون أميرا من أمرائك وعاملا من عمالك ما عمل
 بطاعة الله واتباع ما في كتاب الله وأدعو أهل الشام إلى طاعتك وولايتك فإن جملهم قومي وقد رجوت
 ألا يعصوني فقال له الأشتر لا تبعثه ولا تصدقه فوالله إني لأظن هواه هواهم ونيته نيتهم فقال له دعه
 حتى ننظر ما يرجع به إلينا فبعثه علي إلى معاوية فقال له حين أراد أن يوجهه إن حولي من قد علمت
 من أصحاب رسول الله ﷺ من أهل الدين والرأي وقد اخترتك عليهم لقول رسول الله ﷺ) فيك
 من خير ذي يمن فائت معاوية بكتابي فإن دخل فيما دخل فيه المسلمون وإلا فانبد إليه على سواء
 وأعلمه أي لا أرضى به أميرا وإن العامة لا ترضى به خليفة فانطلق جرير حتى نزل بمعاوية فدخل عليه
 فقام جرير فحمد الله وأثنى عليه ثم قال أما بعد يا معاوية فإنه قد اجتمع لابن عمك أهل الحرمين
 وأهل المصريين وأهل الحجاز واليمن ومصر وعمان والبحرين واليمامة فلم يبق إلا أهل هذه الحصون
 التي أنت فيها لو سال عليها من أوديته سيل غرقها وقد أتيتك أدعوك إلى ما يرشدك ويهديك إلى
 متابعة أمير المؤمنين علي ودفع إليه كتابه قال وكانت نسخته بسم الله الرحمن الرحيم من عبد الله علي
 أمير المؤمنين إلى معاوية بن أبي سفيان أما بعد فإن بيعتي لزمك وأنت بالشام لأنه بايعني القوم الذين
 بايعوا أبا بكر وعمر وعثمان علي ما بايعوا عليه فلم يكن لشاهد أن يختار ولا لغائب أن يرد وإنما
 الشورى للمهاجرين والأنصار فإذا اجتمعوا على رجل وسموه إماما كان ذلك رضا فإن خرج من
 أمرهم خارج بطعن أو رغبة ردوه إلى ما خرج منه فإن أبي قاتلوه على اتباعه غير سبيل المؤمنين وولاه
 الله ما تولى ويصله جهنم وساءت مصيرا ... ٣٢٥

وعن الشَّعْبِيِّ، قَالَ: لَمَّا قَتَلَ عَثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أُمَّتِي عَلِيًّا وَهُوَ فِي سُوقِ الْمَدِينَةِ، وَقَالُوا لَهُ: ائْسِطْ
 يَدَكَ نُبَايِعَكَ، [قَالَ: لَا تَعْمَلُوا فَإِنَّ عُمَرَ كَانَ رَجُلًا مُبَارَكًا، وَقَدْ أَوْصَى بِهَا شُورَى، فَأَمَّهَلُوا يَجْتَمِعُ
 النَّاسُ وَيَتَشَاوَرُونَ] فَارْتَدَّ النَّاسُ عَنْ عَلِيٍّ، ثُمَّ قَالَ بَعْضُهُمْ: إِنْ رَجَعَ النَّاسُ إِلَيَّ أَمَّصَارِهِمْ بِقَتْلِ عَثْمَانَ

٣٢٤ - تاريخ الطبري = تاريخ الرسل والملوك، وصلة تاريخ الطبري (٤/ ٤٢٧) حسن

٣٢٥ - تاريخ دمشق لابن عساکر (٥٩/ ١٢٧) ضعيف

وَلَمْ يَقُمْ بَعْدَهُ قَائِمٌ بِهَذَا الْأَمْرِ لَمْ نَأْمِنْ اخْتِلَافَ النَّاسِ وَفَسَادَ الْأُمَّةِ، فَعَادُوا إِلَى عَلِيٍّ، فَأَخَذَ الْأَشْتَرُ بِيَدِهِ فَمَبَضَّهَا عَلِيٌّ، فَقَالَ: أَبْعَدَ ثَلَاثَةَ! أَمَا وَاللَّهِ لَئِنْ تَرَكْتَهَا لَتَقْصُرَنَّ عَيْنُكَ عَلَيْهَا حِينًا، فَبَايَعْتَهُ الْعَامَّةُ وَأَهْلُ الْكُوفَةِ يَقُولُونَ: إِنَّ أَوَّلَ مَنْ بَايَعَهُ الْأَشْتَرُ. ٣٢٦

وعن أبي حارثة وأبي عثمان، قالا: لما كان يوم الخميس على رأس خمسة أيام من مقتل عثمان رضي الله عنه، جمعوا أهل المدينة فوجدوا سعدا والزبير خارجين، ووجدوا طلحة في حائط له، ووجدوا بني أمية قد هربوا إلا من لم يطق الهرب، وهرب الوليد وسعيد إلى مكة في أول من خرج، وتبعهم مروان، وتتابع على ذلك من تتابع، فلما اجتمع لهم أهل المدينة قال لهم مصر: أنتم أهل الشورى، وأنتم تعقدون الإمامة، وأمركم عابر على الأمة، فانظروا رجلا تنصبونه، ونحن لكم تبع فقال الجمهور: علي بن أبي طالب نحن به راضون. ٣٢٧

وعن محمد وطلحة، قالا: فقالوا لهم: دونكم يا أهل المدينة فقد أجئناكم يومين، فوالله لئن لم تفرغوا لتقتلن غدا عليا وطلحة والزبير وأناسا كثيرا فعشى الناس عليا فقالوا: نبأبعك فقد ترى ما نزل بالإسلام، وما ابتلينا به من ذوي القرى، [فقال علي: دعوني وأتمسوا غيري فإننا مستقبلون أمرا له وجوه وله ألوان، لا تقوم له القلوب، ولا تثبت عليه العقول فقالوا: ننشدك الله ألا ترى ما نرى! ألا ترى الإسلام! ألا ترى الفتنة! ألا تخاف الله! فقال: قد أحببتكم لما أرى، وأعلموا إن أحببتكم ركبتم بكم ما أعلم، وإن تركتموني فإنما أنا كأحدكم، إلا أنني أسمعكم وأطوعكم لمن وليتموه أمركم] ثم افرقوا على ذلك وأعدوا العدة. وتشاور الناس فيما بينهم وقالوا: إن دخل طلحة والزبير فقد استقامت فبعث البصريون إلى الزبير بصريا، وقالوا: احذر لاتحاده - وكان رسولهم حكيم بن جبلة العبدي في نفر - فجاءوا به يحدونه بالسيف وإلى طلحة كوفيا وقالوا له: احذر لاتحاده، فبعثوا الأشتر في نفر فجاءوا به يحدونه بالسيف وأهل الكوفة وأهل البصرة شامتون بصاحبهم، وأهل مصر فرحون بما اجتمع عليه أهل المدينة، وقد خشع أهل الكوفة وأهل البصرة أن صاروا أتباعا لأهل مصر وحشوة فيهم، وازدادوا بذلك على طلحة والزبير غيظا، فلما أصبحوا من يوم الجمعة حضر الناس المسجد، وجاء علي حتى صعد المنبر، فقال: يا أيها الناس - عن ملاء واذن - إن هذا أمركم ليس لأحد فيه حق إلا من أمرتم، وقد افرقنا بالأمس على أمر، فإن شئتم فعدت لكم، وإلا فلا أجد على أحد. فقالوا: نحن على ما فارقناك عليه بالأمس وجاء القوم بطلحة فقالوا: بايع، فقال: إني إنما أبايع كرها، فبايع - وكان به شلل - أول الناس، وفي الناس رجل يعتاف، فنظر من بعيد، فلما رأى طلحة أول من بايع قال: إنا لله وإنا إليه راجعون! أول يد بايعت أمير المؤمنين يد شلاء، لا يتم هذا الأمر! ثم

٣٢٦ - تاريخ الطبري = تاريخ الرسل والملوك، وصلة تاريخ الطبري (٤/ ٤٣٣) حسن لغيره

٣٢٧ - تاريخ الطبري = تاريخ الرسل والملوك، وصلة تاريخ الطبري (٤/ ٤٣٣) حسن لغيره

جِيءَ بِالرُّبَيْبِ فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ وَبَايَعَ - وَفِي الرُّبَيْبِ اخْتِلَافٌ - ثُمَّ جِيءَ بِقَوْمٍ كَانُوا قَدْ تَخَلَّفُوا فَقَالُوا: بُيَاعٌ عَلَى إِقَامَةِ كِتَابِ اللَّهِ فِي الْقَرِيبِ وَالْبَعِيدِ، وَالْعَزِيزِ وَالذَّلِيلِ، فَبَايَعَهُمْ، ثُمَّ قَامَ الْعَامَّةُ فَبَايَعُوا. ٣٢٨

وَعَنْ عَوْفٍ، قَالَ: أَمَّا أَنَا فَأَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ سِيرِينَ يَقُولُ: إِنَّ عَلِيًّا جَاءَ فَقَالَ لَطْلِحَةَ: ابْسُطْ يَدَكَ يَا لَطْلِحَةَ لِأُبَايَعَكَ، فَقَالَ طَلْحَةُ: أَنْتَ أَحَقُّ، وَأَنْتَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، فَاْبْسُطْ يَدَكَ، قَالَ: فَبَسَطَ عَلِيٌّ يَدَهُ فَبَايَعَهُ. ٣٢٩

وَعَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: «لَمَّا مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، نَظَرَ الْمُسْلِمُونَ خَيْرَهُمْ فَاسْتَخْلَفُوهُ، وَهُوَ أَبُو بَكْرٍ، فَلَمَّا مَاتَ أَبُو بَكْرٍ نَظَرَ النَّاسُ خَيْرَ الْمُسْلِمِينَ فَاسْتَخْلَفُوهُ، وَهُوَ عُمَرُ، فَلَمَّا مَاتَ أَوْ قُتِلَ نَظَرَ الْمُسْلِمُونَ خَيْرَهُمْ فَاسْتَخْلَفُوهُ، وَهُوَ عُثْمَانُ، إِنَّ تَقَاتُلَهُ فَاتُّونِي بِخَيْرٍ مِنْهُ، وَاللَّهِ مَا أَرَى أَنْ تَفْعَلُوا» ٣٣٠

فكل الخلفاء الراشدين تولوا السلطة باختيار الأمة وإرادتها بلا إكراه ولا إجبار، بل ولم يكن أحد منهم يستطيع ذلك، محضر الأنصار وهم أهل المدينة وأصحاب الشوكة والكلمة، فكان أمر السلطة بالشورى والرضا، لا بالتفويض الإلهي، ولا بالسيف والقوة، ولا بالمال السياسي، فالسلطة في النظام الراشدي سلطة مدنية، تختارها الأمة بإرادتها ورضاها وشوراها ٣٣١

قال ابن تيمية رحمه الله: " وَأَمَّا نَفْسُ الْوَلَايَةِ وَالسُّلْطَانِ فَهُوَ عِبَارَةٌ عَنِ الْقُدْرَةِ الْحَاصِلَةِ، ثُمَّ قَدْ تَحْصُلُ عَلَى وَجْهِ يُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، كَسُلْطَانِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ، وَقَدْ تَحْصُلُ عَلَى وَجْهِ فِيهِ مَعْصِيَةٌ، كَسُلْطَانِ الظَّالِمِينَ.

وَلَوْ قُدِّرَ أَنَّ عُمَرَ وَطَائِفَةً مَعَهُ بَايَعُوهُ، وَأَمْتَنَعَ سَائِرُ الصَّحَابَةِ عَنِ الْبَيْعَةِ، لَمْ يَصِرْ إِمَامًا بِذَلِكَ، وَإِنَّمَا صَارَ إِمَامًا بِمُبَايَعَةِ جُمُهِورِ الصَّحَابَةِ، الَّذِينَ هُمْ أَهْلُ الْقُدْرَةِ وَالشُّوْكَةِ. وَلِهَذَا لَمْ يَضُرَّ تَخَلُّفُ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ [لَا] يَفْدَحُ فِي مَقْصُودِ الْوَلَايَةِ، فَإِنَّ الْمَقْصُودَ حُصُولَ الْقُدْرَةِ وَالسُّلْطَانِ اللَّذَيْنِ بِهِمَا تَحْصُلُ مَصَالِحُ الْإِمَامَةِ، وَذَلِكَ قَدْ حَصَلَ بِمُؤَافَقَةِ الْجُمُهِورِ عَلَى ذَلِكَ. فَمَنْ قَالَ إِنَّهُ يَصِيرُ إِمَامًا بِمُؤَافَقَةِ وَاحِدٍ أَوْ اثْنَيْنِ أَوْ أَرْبَعَةٍ، وَلَيْسُوا هُمْ ذَوِي الْقُدْرَةِ وَالشُّوْكَةِ، فَقَدْ غَلَطَ؛ كَمَا أَنَّ مَنْ ظَنَّ أَنَّ تَخَلُّفَ الْوَاحِدِ أَوْ الْاِثْنَيْنِ وَالْعَشْرَةِ يَضُرُّهُ، فَقَدْ غَلَطَ.

وَأَبُو بَكْرٍ بَايَعَهُ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ، الَّذِينَ هُمْ بِطَانَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ -، وَالَّذِينَ بِهِمْ صَارَ لِلْإِسْلَامِ قُوَّةٌ وَعِزَّةٌ، وَبِهِمْ قَهَرَ الْمُشْرِكُونَ، وَبِهِمْ فَتَحَتْ جَزِيرَةُ الْعَرَبِ، فَجُمُهُورُ الَّذِينَ بَايَعُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - هُمْ الَّذِينَ بَايَعُوا أَبَا بَكْرٍ. وَأَمَّا كَوْنُ عُمَرَ أَوْ غَيْرِهِ سَبَقَ إِلَى الْبَيْعَةِ، فَلَا بُدَّ فِي كُلِّ بَيْعَةٍ مِنْ سَابِقٍ، وَلَوْ

٣٢٨ - الفتنة في عهد الخلفاء الراشدين برؤية موضوعية (ص: ٦١١) وتاريخ الطبري = تاريخ الرسل والملوك، وصلة تاريخ الطبري (٤/

٤٣٤) حسن لغيره

٣٢٩ - تاريخ الطبري = تاريخ الرسل والملوك، وصلة تاريخ الطبري (٤/ ٤٣٤) صحيح

٣٣٠ - المعجم الكبير للطبراني (١٢/ ٣١٩) (١٣٢٣٢) وفضائل الخلفاء الراشدين لأبي نعيم الأصبهاني (ص: ١٦٦) (٢١٤) وفضائل

الصحابة لأحمد بن حنبل (١/ ٢٩٧) (٣٩٢) حسن

٣٣١ - المهذب في فقه السياسة الشرعية (ص: ١٨١٩)

قُدِّرَ أَنَّ بَعْضَ النَّاسِ كَانَ كَارِهًا لِلْبَيْعَةِ، لَمْ يَفِدْحَ ذَلِكَ فِي مَقْصُودِهَا، فَإِنَّ نَفْسَ الْاسْتِحْقَاقِ لَهَا تَابَتْ بِالْأَدَلَّةِ الشَّرْعِيَّةِ الدَّالَّةِ عَلَى أَنَّهُ أَحَقُّهُمْ بِهَا، وَمَعَ قِيَامِ الْأَدَلَّةِ الشَّرْعِيَّةِ لَا يَضُرُّ مَنْ خَالَفَهَا، وَنَفْسُ حُصُولِهَا وَوُجُودِهَا تَابَتْ بِحُصُولِ الْقُدْرَةِ وَالسُّلْطَانِ، بِمُطَاوَعَةِ ذَوِي الشُّوْكَةِ. ٣٣٢

وقال عن خلافة عمر أيضا وأنه لم يصبح خليفة بعهد أبي بكر بل بيعة الصحابة بعد ذلك ورضاهم وأن العهد ترشيح لا تولية (وكذلك عمر لما عهد إليه أبو بكر، إنما صار إماما لما بايعوه وأطاعوه، ولو قدر أنهم لم ينفذوا عهد أبي بكر ولم يبايعوه لم يصير إماما، سواء كان ذلك جائزا أو غير جائز. ٣٣٣

وقال عن بيعة عثمان: "عثمان لم يصير إماما باختيار بعضهم، بل بمبايعة الناس له، وجميع المسلمين بايعوا عثمان [بن عفان]، ولم يتخلف عن بيعته أحد.

قال الإمام أحمد في رواية حمدان بن علي: "ما كان في القوم أوكد بيعة من عثمان كانت بإجماعهم" فلما بايعه ذوو الشوكة والقدرة صار إماما، وإلا فلو قدر أن عبد الرحمن بايعه، ولم يبايعه علي ولا غيره من الصحابة أهل الشوكة لم يصير إماما.

ولكن عمر لما جعلها شورى في سنة عثمان وعلي وطلحة والزبير وسعد وعبد الرحمن بن عوف، ثم إنه خرج طلحة والزبير وسعد باختيارهم، وبقي عثمان وعلي وعبد الرحمن [بن عوف]، وأنفق الثلاثة باختيارهم على أن عبد الرحمن [بن عوف] لا يتولى ويؤلي أحد الرجلين، وأقام عبد الرحمن ثلاثا حلف أنه لم يعتض فيها بكبير نوم يشاور السابقين الأولين والتابعين لهم بإحسان، ويشاور أمراء الأنصار، وكانوا قد حجوا مع عمر ذلك العام، فأشار عليه المسلمون بوليته عثمان، وذكر أنهم كلهم قدموا عثمان فبايعوه، لا عن رغبة أعطاهم إياها، ولا عن رهبة أخافهم بها.

ولهذا قال غير واحد من السلف والأئمة كأبي السخيتاني وأحمد [بن حنبل]، والدارقطني، وغيرهم: من لم يقدم عثمان على علي فقد أزرى بالمهاجرين والأنصار. وهذا من الأدلة الدالة على أن عثمان أفضل لأنهم قدموه باختيارهم واشتوراهم. ٣٣٤

٢٠ - حق جميع أهل الأمصار بالشورى واختيار السلطة وتخيير الإمام الأمة برد الأمر إليهم حتى

يرضوا

قال تعالى: {وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ}

[الشورى: ٣٨]

٣٣٢ - منهاج السنة النبوية (١/ ٥٣٠)

٣٣٣ - منهاج السنة النبوية (١/ ٥٣٠)

٣٣٤ - منهاج السنة النبوية (١/ ٥٣٢)

وقال تعالى: {وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ} [آل عمران: ١٥٩]

أي: في أمر الحرب وغيره، من كل أمر له خطر ولم يتزل في شأنه وحي؛ استظهاراً برأيهم، وتطبيعاً لنفوسهم، ورفعاً لأقدارهم، وتقريراً لسنة التشاور في الأمة الإسلامية. وقد جاء في الكشاف: وعن الحسن رضي الله عنه: قد علم الله أنه ما به حاجة، ولكنه أراد أن يستن به من بعده.

وقيل: كانت العرب، إذا لم يشاوروا في الأمر، شق عليهم ذلك. فأمر رسول الله - ﷺ - بمشاوره أصحابه، لثلاث يتقل عليهم استقلاله بالرأي دونهم. وكان - ﷺ - يدرك - تمام الإدراك - ما للمشاورة من أثر في الوصول إلى الصواب. وفي ذلك يقول - ﷺ -: "ما تشاور قوم قط إلا هدوا لأرشد أمرهم".

{فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ} أي: فإذا استقر رأيك، وسكنت نفسك - بعد المشاور - فأمض الأمر ولا تتردد، وتوكل على الله في تنفيذ ما عزمته عليه فإنه هو المعين لك في أمور الدين والدنيا. ^{٣٣٥} (وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ) أي واسلك معهم سبيل المشورة التي اتبعتها في هذه الواقعة ودم عليها - فإنهم وإن أخطئوا الرأي فيها، فإن في تربيتهم عليها دون الانقياد لرأي الرئيس وإن كان صواباً نفعاً في مستأنف أمرهم ومستقبل حكومتهم ما حافظوا عليها.

فالجماعة أبعد عن الخطأ من الفرد في أكثر الحالات، وما ينشأ من الخطر على الأمة بتفويض أمرها إلى واحد مهما حصف رأيه، أشد من الخطر الذي يترتب على رأى الجماعة. ولما كانت الاستشارة سبيلاً للتزاع ولا سيما إذا كثر المستشارون - أمر الله نبيه أن يقرر هذه السنة عملاً، فكان يستشير صحبه بهدوء وسكينة ويصغى إلى كل قول ويرجح رأياً على رأى. مما يرى فيه من المصلحة والفائدة بقدر المستطاع.

وقد عمل النبي ﷺ بالشورى في حياته، فكان يسيئير السواد الأعظم من المسلمين، ويخص بها أهل الرأى والمكانة في الأمور التي يضر إفشاؤها.

فاستشارهم يوم بدر لما علم بخروج قريش من مكة للحرب ولم يبرم الأمر حتى صرح المهاجرون والأنصار بالموافقة، واستشارهم يوم أحد كما علمت، وهكذا كان يستشيرهم في كل مهم ما لم يتزل عليه فيه وحي، فإنه إذ ذاك لا بد من نفاذه، ولم يضع للنبي ﷺ قواعد الشورى، لأنها تختلف باختلاف أحوال الأمة الاجتماعية، وبجسب الزمان والمكان، ولأنه لو وضع لها قواعد لا اتخذها المسلمون ديناً

^{٣٣٥} - التفسير الوسيط - مجمع البحوث (٢/ ٦٩١)

وحاولوا العمل بها في كل زمان ومكان، ومن ثم قال الصحابة في اختيار أبي بكر خليفة رضىه رسول
ﷺ لدينا، إذ أمره بالإمامة في الصلاة حين مرضه أفلا نرضاه لدينا؟

ولكن الخلفاء فيما بعد لم يتبعوا هذه السنة، ولا سيما زمن الدولة العباسية، إذ كان للأعاجم سلطان
كبير في ملكهم، ثم جرى على ذلك سائر الملوك من المسلمين فيما بعد، وجاراهم على ذلك علماء
الدين، حتى ظن كثير من غير المسلمين أن السلطة في الإسلام استبدادية، وأن الشورى اختيارية، ولكن
هذا بعيد من الصواب، بعد أن صرح القرآن بالشورى وأمر نبيه بها وهو المعصوم عن الهوى وللشورى
فوائد جمّة منها:

(١) إنها تبين مقادير العقول والأفهام، ومقدار الحب والإخلاص للمصالح العامة.
(٢) إن عقول الناس متفاوتة وأفكارهم مختلفة، فرما ظهر لبعضهم من صالح الآراء ما لا يظهر لغيره
وإن كان عظيما.

(٣) إن الآراء فيها تقلّب على وجوهها، ويختار الرأى الصائب من بينها.
(٤) إنه يظهر فيها اجتماع القلوب على إنجاح المسعى الواحد، واتفاق القلوب على ذلك مما يعين على
حصول المطلوب، ومن ثم شرعت الاجتماعات في الصلوات، وكانت صلاة الجماعة أفضل من صلاة
المنفرد بسبع وعشرين درجة.^{٣٣٦}

وبهذا النص الجازم: «وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ» .. يقرر الإسلام هذا المبدأ في نظام الحكم - حتى ومحمد
رسول الله - ﷺ - هو الذي يتولاه. وهو نص قاطع لا يدع للأمة المسلمة شكاً في أن الشورى مبدأ
أساسي، لا يقوم نظام الإسلام على أساس سواه .. أما شكل الشورى، والوسيلة التي تتحقق بها، فهذه
أمور قابلة للتحوير والتطوير وفق أوضاع الأمة وملابسات حياتها. وكل شكل وكل وسيلة، تتم بها
حقيقة الشورى - لا مظهرها - فهي من الإسلام.

لقد جاء هذا النص عقب وقوع نتائج للشورى تبدو في ظاهرها خطيرة مريرة! فقد كان من جرائها
ظاهرياً وقوع خلل في وحدة الصف المسلم! اختلفت الآراء. فرأت مجموعة أن يبقى المسلمون في
المدينة محتمين بها، حتى إذا هاجمهم العدو قاتلوه على أفواه الأزقة. وتحمست مجموعة أخرى فرأت
الخروج للقاء المشركين. وكان من جراء هذا الاختلاف ذلك الخلل في وحدة الصف. إذ عاد عبد الله
بن أبي بن سلول بثلاث الجيش، والعدو على الأبواب - وهو حدث ضخم وخلل مخيف - كذلك بدا
أن الخطة التي نفذت لم تكن - في ظاهرها - أسلم الخطط من الناحية العسكرية. إذ أنها كانت مخالفة
«للسوابق» في الدفاع عن المدينة - كما قال عبد الله ابن أبي - وقد اتبع المسلمون عكسها في غزوة
الأحزاب التالية، فبقوا فعلاً في المدينة، وأقاموا الخندق، ولم يخرجوا للقاء العدو. منتفعين بالدرس الذي

^{٣٣٦} - تفسير المراغي (٤/ ١١٣)

تلقوه في أحد! ولم يكن رسول الله - ﷺ - يجهل النتائج الخطيرة التي تنتظر الصف المسلم من جراء الخروج.

فقد كان لديه الإرهاص من رؤياه الصادقة، التي رآها، والتي يعرف مدى صدقها. وقد تأولها قتيلا من أهل بيته، وقتلى من صحابته، وتآول المدينة درعا حصينة .. وكان من حقه أن يلغي ما استقر عليه الأمر نتيجة للشورى .. ولكنه أمضاها وهو يدرك ما وراءها من الآلام والخسائر والتضحيات. لأن إقرار المبدأ، وتعليم الجماعة، وتربية الأمة، أكبر من الخسائر الوقتية.

ولقد كان من حق القيادة النبوية أن تنبذ مبدأ الشورى كله بعد المعركة. أمام ما أحدثته من انقسام في الصفوف في أخرج الظروف وأمام النتائج المريرة التي انتهت إليها المعركة! ولكن الإسلام كان ينشئ أمة، ويربها، ويعدها لقيادة البشرية. وكان الله يعلم أن خير وسيلة لتربية الأمم وإعدادها للقيادة الرشيدة، أن تربي بالشورى وأن تدرب على حمل التبعة، وأن تخطئ - مهما يكن الخطأ جسيما وذا نتائج مريرة - لتعرف كيف تصحح خطأها، وكيف تحمل تبعات رأيها وتصرفها. فهي لا تتعلم الصواب إلا إذا زاولت الخطأ ..

والخسائر لا تهم إذا كانت الحصيلة هي إنشاء الأمة المدربة المدركة المقدرة للتبعة. واختصار الأخطاء والعترات والخسائر في حياة الأمة ليس فيها شيء من الكسب لها، إذا كانت نتيجته أن تظل هذه الأمة قاصرة كالطفل تحت الوصاية. إنها في هذه الحالة تنقي خسائر مادية وتحقق مكاسب مادية. ولكنها تخسر نفسها، وتخسر وجودها، وتخسر تربيتها، وتخسر تدريبها على الحياة الواقعية. كالطفل الذي يمنع من مزاولة المشي - مثلا - لتوفير العثرات والخطبات، أو توفير الحذاء! كان الإسلام ينشئ أمة ويربها، ويعدها للقيادة الراشدة. فلم يكن بد أن يحقق لهذه الأمة رشدتها، ويرفع عنها الوصاية في حركات حياتها العملية الواقعية، كي تدرب عليها في حياة الرسول - ﷺ - وياشرفه. ولو كان وجود القيادة الراشدة يمنع الشورى، ويمنع تدريب الأمة عليها تدريبا عمليا واقعيا في أخطر الشؤون - كمعركة أحد التي قد تقرر مصير الأمة المسلمة نهائيا، وهي أمة ناشئة تحيط بها العداوات والأخطار من كل جانب - ويجل للقيادة أن تستقل بالأمر وله كل هذه الخطورة - لو كان وجود القيادة الراشدة في الأمة يكفي ويسد مسد مزاولة الشورى في أخطر الشؤون، لكان وجود محمد - ﷺ - ومعه الوحي من الله سبحانه وتعالى - كافيا لحرمان الجماعة المسلمة يومها من حق الشورى! - وبخاصة على ضوء النتائج المريرة التي صاحبته في ضلل الملابس الخطيرة لنشأة الأمة المسلمية. ولكن وجود محمد رسول الله - ﷺ - ومعه الوحي الإلهي ووقوع تلك الأحداث، ووجود تلك الملابس، لم يبلغ هذا الحق. لأن الله - سبحانه - يعلم أن لا بد من مزاولته في أخطر الشؤون، ومهما تكن النتائج، ومهما تكن الخسائر، ومهما يكن انقسام الصف، ومهما تكن التضحيات المريرة، ومهما تكن الأخطار المحيطة لأن هذه كلها جزئيات لا تقوم أمام إنشاء الأمة الراشدة، المدربة بالفعل على الحياة المدركة لتبعات

الرأي والعمل، الواعية لنتائج الرأي والعمل .. ومن هنا جاء هذا الأمر الإلهي، في هذا الوقت بالذات: «فَاعْفُ عَنْهُمْ، وَأَسْتَغْفِرْ لَهُمْ، وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ» ..

ليقرر المبدأ في مواجهة أخطر الأخطار التي صاحبت استعماله وليثبت هذا القرار في حياة الأمة المسلمة أيا كانت الأخطار التي تقع في أثناء التطبيق وليسقط الحجة الواهية التي تثار لإبطال هذا المبدأ في حياة الأمة المسلمة، كلما نشأ عن استعماله بعض العواقب التي تبدو سيئة، ولو كان هو انقسام الصف، كما وقع في «أحد» والعدو على الأبواب .. لأن وجود الأمة الراشدة مرهون بهذا المبدأ. ووجود الأمة الراشدة أكبر من كل خسارة أخرى في الطريق! على أن الصورة الحقيقية للنظام الإسلامي لا تكمل حتى نمضي مع بقية الآية ففرى أن الشورى لا تنتهي أبدا إلى الأرجحة والتعويق، ولا تغني كذلك عن التوكل على الله في نهاية المطاف: «فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ. إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ» ..

إن مهمة الشورى هي قلب أوجه الرأي، واختيار اتجاه من الاتجاهات المعروضة، فإذا انتهى الأمر إلى هذا الحد، انتهى دور الشورى وجاء دور التنفيذ .. التنفيذ في عزم وحسم، وفي توكل على الله، يصل الأمر بقدر الله، ويدعه لمشيئته تصوغ العواقب كما تشاء.

وكما ألقى النبي - ﷺ - درسه النبوي الرباني، وهو يعلم الأمة الشورى، ويعلمها إبداء الرأي، واحتمال تبعته بتنفيذه، في أخطر الشؤون وأكبرها .. كذلك ألقى عليها درسه الثاني في المضاء بعد الشورى، وفي التوكل على الله، وإسلام النفس لقدره - على علم بمجره واتجاهه - فأمضى الأمر في الخروج، ودخل بيته فلبس درعه ولأتمته - وهو يعلم إلى أين هو ماض، وما الذي ينتظره وينتظر الصحابة معه من آلام وتضحيات .. وحتى حين أتاحت فرصة أخرى بتردد المتحمسين، وخوفهم من أن يكونوا استكروهه - ﷺ - على ما لا يريد، وتركهم الأمر له ليخرج أو يبقى .. حتى حين أتاحت هذه الفرصة لم ينتهزها ليرجع. لأنه أراد أن يعلمهم الدرس كله. درس الشورى. ثم العزم والمضي. مع التوكل على الله والاستسلام لقدره. وأن يعلمهم أن للشورى وقتها، ولا مجال بعدها للتردد والتأرجح ومعاودة قلب الرأي من جديد.

فهذا مآلة الشلل والسلبية والتأرجح الذي لا ينتهي .. إنما هو رأي وشورى. وعزم ومضاء. وتوكل على الله، يحبه الله: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ» .. والخلة التي يحبها الله ويحب أهلها هي الخلة التي ينبغي أن يحرص عليها المؤمنون. بل هي التي تميز المؤمنين .. والتوكل على الله، ورد الأمر إليه في النهاية، هو خط التوازن الأخير في التصور الإسلامي وفي الحياة الإسلامية.

وهو التعامل مع الحقيقة الكبيرة: حقيقة أن مرد الأمر كله لله، وأن الله فعال لما يريد ..

لقد كان هذا درسا من دروس «أحد» الكبار. هو رصيد الأمة المسلمة في أجيالها كلها، وليس رصيد جيل بعينه في زمن من الأزمان ..^{٣٣٧}

لقد كان في استطاعة رسول الله - ﷺ - أن يجنب الجماعة المسلمة تلك التجربة المريرة، التي تعرضت لها - وهي بعد ناشئة ومحاطة بالأعداء من كل جانب، والعدو رابض في داخل أسوارها ذاتها - نقول كان في استطاعة رسول الله - ﷺ - أن يجنب الجماعة المسلمة تلك التجربة المريرة التي تعرضت لها، لو أنه قضى برأيه في خطة المعركة، مستندا إلى رؤياه الصادقة وفيها ما يشير إلى أن المدينة درع حصينة ولم يستشر أصحابه، أو لم يأخذ بالرأي الذي انجلت المشورة عن رجحانه في تقدير الجماعة! أو لو أنه رجع عن الرأي عندما سنحت له فرصة الرجوع، وقد خرج من بيته، فرأى أصحاب هذا الرأي نادمين أن يكونوا قد استكروه على غير ما يريد! ولكنه - وهو يقدر النتائج كلها - أنفذ الشورى. وأنفذ ما استقرت عليه، ذلك كي تجابه الجماعة المسلمة نتائج التبعة الجماعية، وتتعلم كيف تتحمل تبعة الرأي، وتبعة العمل. لأن هذا في تقديره - ﷺ - وفي تقدير المنهج الإسلامي الذي ينفذه، أهم من اتقاء الحسائر الحسيمة، ومن تجنب الجماعة تلك التجربة المريرة. فتجنب الجماعة التجربة معناه حرمانها الخبرة، وحرمانها المعرفة، وحرمانها التربية! ثم يجيء الأمر الإلهي له بالشورى - بعد المعركة كذلك - تثبيتا للمبدأ في مواجهة نتائج المريرة. فيكون هذا أقوى وأعمق في إقراره من ناحية، وفي إيضاح قواعد المنهج من ناحية ..

إن الإسلام لا يؤجل مزاولة المبدأ حتى تستعد الأمة لمزاولته! فهو يعلم أنها لن تستعد أبدا لمزاولته إلا إذا زاولته فعلا، وأن حرمانها من مزاولة مبادئ حياتها الأساسية - كمبدأ الشورى - شر من النتائج المريرة التي تتعرض لها في بدء استعماله، وأن الأخطاء في مزاولته - مهما بلغت من الجسامة - لا تبرر إلغاءه، بل لا تبرر وقفه فترة من الوقت، لأنه إلغاء أو وقف لنموها الذاتي، ونمو خبرتها بالحياة والتكاليف. بل هو إلغاء لوجودها كأمة إطلاقا! وهذا هو الإيحاء المستفاد من قوله تعالى - بعد كل ما كان من نتائج الشورى في المعركة: «فَاعْفُ عَنْهُمْ، وَأَسْتَغْفِرْ لَهُمْ، وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ».

كما أن المزاولة العملية للمبادئ النظرية تتجلى في تصرف الرسول - ﷺ - عندما رفض أن يعود إلى الشورى بعد العزم على الرأي المعين، واعتبار هـ هذا ترددا وأرجحة. وذلك لصيانة مبدأ الشورى ذاته، من أن يصبح وسيلة للتأرجح الدائم، والشلل الحركي. فقال قوله التربوية المأثورة: «ما كان لني أن يضع لأمته حتى يحكم الله له» .. ثم جاء التوجيه الإلهي الأخير: «فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ» .. فتطابق - في المنهج - التوجيه والتنفيذ ..^{٣٣٨}

^{٣٣٧} - في ظلال القرآن للسيد قطب - ط ١ - ت - علي بن نايف الشحود (ص: ٨٠٦)

^{٣٣٨} - في ظلال القرآن للسيد قطب - ط ١ - ت - علي بن نايف الشحود (ص: ٨٤٧)

وَعَنِ الْمَعْرُورِ بْنِ سُؤَيْدٍ: أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «مَنْ دَعَا إِلَى إِمَارَةٍ لِنَفْسِهِ مِنْ غَيْرِ مَشُورَةٍ الْمُسْلِمِينَ فَلَا يَحِلُّ لَكُمْ إِلَّا أَنْ تُقَاتِلُوهُ»^{٣٣٩}

وَعَنِ الْمَعْرُورِ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ: «مَنْ دَعَا إِلَى أَمْرِهِ مِنْ غَيْرِ مَشُورَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَاضْرِبُوا عُنُقَهُ»^{٣٤٠}

وعن طارق بن شهاب، قَالَ: خرجنا من الكوفة معتمرين حين أتانا قتل عثمان رضي الله عنه، فلما انتهينا إلى الرابذة - وذلك في وجه الصبح - إذا الرفاق وإذا بعضهم يحدو بعضا، فقلت: ما هذا؟ فقالوا: أمير المؤمنين، فقلت: ما له؟ قالوا: غلبه طلحة والزبير، فخرج يعترض لهما ليردهما، فبلغه أنهما قد فاتاه، فهو يريد أن يخرج في آثارهما، فقلت: إنا لله وإنا إليه راجعون! آتي عليا فأقاتل معه هذين الرجلين وأم المؤمنين أو أخالفه! إن هذا لشديد.

فخرجت فأتيتها، فأقيمت الصلاة بغلس، فتقدم فصلي، [فلما انصرف أتاه ابنه الحسن فجلس فقال: قد أمرتك فعصيتني، فتقتل غدا بمضيعة لا ناصر لك، فقال علي: إنك لا تزال تخن حنين الجارية! وما الذي أمرتني فعصيتك؟

قَالَ: أمرتك يوم أحيط بعثمان رضي الله عنه أن تخرج من المدينة فيقتل بها، ثم أمرتك يوم قتل أبا تبايع حتى يأتيك وفود أهل الأمصار والعرب وبيعة كل مصر، ثم أمرتك حين فعل هذان الرجلان ما فعلا أن تجلس في بيتك حتى يصطلحوا، فإن كان الفساد كان على يدي غيرك، فعصيتني في ذلك كله قال: أي بني، أما قولك: لو خرجت من المدينة حين أحيط بعثمان، فو الله لقد أحيط بنا كما أحيط به وأما قولك: لا تبايع حتى تأتي بيعة الأمصار، فإن الأمر أمر أهل المدينة، وكرهنا أن يضيع هذا الأمر.

وأما قولك حين خرج طلحة والزبير، فإن ذلك كان وهنا على أهل الإسلام، وو الله ما زلت مقهورا مذوليت، منقوصا لا أصل إلى شيء مما ينبغي وأما قولك: اجلس في بيتك، فكيف لي بما قد لزمني! أو من تريدني؟ أتريد أن أكون مثل الضبع التي يحاط بها ويقال: دباب دباب! ليست هاهنا حتى يحل عرقوبها ثم تخرج، وإذا لم أنظر فيما لزمني من هذا الأمر ويعينني فمن ينظر فيه! فكف عنك أي بني]^{٣٤١}

وَعَنْ أَبِي بَشِيرٍ الْعَابِدِيِّ، قَالَ: كُنْتُ بِالْمَدِينَةِ حِينَ قُتِلَ عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَاجْتَمَعَ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ، فِيهِمْ طَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ، فَأَتَوْا عَلِيًّا فَقَالُوا: يَا أَبَا حَسَنِ، هَلُمَّ نُبَايِعْكَ، فَقَالَ: لَا حَاجَةَ لِي فِي

^{٣٣٩} - تاريخ المدينة لابن شبة (٣/ ٩٣٦) صحيح لغيره

^{٣٤٠} - السنة لأبي بكر بن الخلال (١/ ١٤٣) (١٠٦) حسن

^{٣٤١} - تاريخ الطبري = تاريخ الرسل والملوك، وصلة تاريخ الطبري (٤/ ٤٥٥) والفتنة في عهد الخلفاء الراشدين برواية موضوعية (ص:

أَمْرِكُمْ، أَنَا مَعَكُمْ فَمَنْ اخْتَرْتُمْ فَقَدْ رَضِيتُ بِهِ، فَاخْتَارُوا وَاللَّهِ فَقَالُوا: مَا نَخْتَارُ غَيْرَكَ، قَالَ: فَاخْتَلَفُوا إِلَيْهِ
بَعْدَ مَا قُتِلَ عَثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرَارًا، ثُمَّ أَتَوْهُ فِي آخِرِ ذَلِكَ، فَقَالُوا لَهُ: إِنَّهُ لَا يَصْلُحُ النَّاسُ إِلَّا
بِإِمْرَةٍ، وَقَدْ طَالَ الْأَمْرُ، فَقَالَ لَهُمْ: إِنَّكُمْ قَدْ اخْتَلَفْتُمْ إِلَيَّ وَأَتَيْتُمْ، وَإِنِّي قَائِلٌ لَكُمْ قَوْلًا إِنْ قَبِلْتُمُوهُ قَبِلْتُ
أَمْرَكُمْ، وَإِلَّا فَلَا حَاجَةَ لِي فِيهِ قَالُوا: مَا قُلْتَ مِنْ شَيْءٍ قَبِلْنَاهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

فَجَاءَ فَصَعَدَ الْمَنْبِرَ، فَاجْتَمَعَ النَّاسُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: إِنِّي قَدْ كُنْتُ كَارِهًا لِأَمْرِكُمْ، فَأَبَيْتُمْ إِلَّا أَنْ أَكُونَ
عَلَيْكُمْ، أَلَا وَإِنَّهُ لَيْسَ لِي أَمْرٌ دُونَكُمْ، إِلَّا أَنْ مَفَاتِيحَ مَالِكُمْ مَعِي، أَلَا وَإِنَّهُ لَيْسَ لِي أَنْ أَخْذَ مِنْهُ دَرَهْمًا
دُونَكُمْ، رَضِيتُمْ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: اللَّهُمَّ اشْهَدْ عَلَيْهِمْ، ثُمَّ بَايَعَهُمْ عَلَى ذَلِكَ.

قَالَ أَبُو بَشِيرٍ: وَأَنَا يَوْمَئِذٍ عِنْدَ مَنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ أَسْمَعُ مَا يَقُولُ. ٣٤٢

وَعَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ، كَانَ مَعَ
عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَأَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ مَسْلَمَةَ كَسَرَ سَيْفَ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، ثُمَّ
قَامَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَخَطَبَ النَّاسَ وَاعْتَدَرَ إِلَيْهِمْ وَقَالَ: وَاللَّهِ " مَا كُنْتُ حَرِيصًا عَلَى الْإِمَارَةِ يَوْمًا
وَلَا لَيْلَةً قَطُّ، وَلَا كُنْتُ فِيهَا رَاغِبًا، وَلَا سَأَلْتُهَا اللَّهَ فِي سِرٍّ وَلَا عَلَانِيَةً، وَلَكِنِّي أَشْفَقْتُ مِنَ الْفِتْنَةِ،
وَمَا لِي فِي الْإِمَارَةِ مِنْ رَاحَةٍ، وَلَكِن قُلِدْتُ أَمْرًا عَظِيمًا مَا لِي بِهِ طَاقَةٌ، وَلَا يُدَانُ إِلَّا بِتَقْوِيَةِ اللَّهِ،
وَلَوِ دِدْتُ أَنْ أَقْوَى النَّاسَ عَلَيْهَا مَكَانِي عَلَيْهَا الْيَوْمَ، فَقَبِلَ الْمُهَاجِرُونَ مِنْهُ مَا قَالَ، وَمَا اعْتَدَرَ بِهِ،
وَقَالَ عَلِيٌّ وَالزُّبَيْرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: مَا غَضَبْنَا إِلَّا لَأَنَّا أُخْرِنَا عَنِ الْمَشَاوَرَةِ، وَإِنَّا نَرَى أَبَا بَكْرٍ أَحَقَّ
النَّاسِ بِهَا بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِنَّهُ لَصَاحِبُ الْعَارِ، وَثَانِي اثْنَيْنِ، وَإِنَّا لَنَعْرِفُ شَرَفَهُ وَكِبْرَهُ، وَلَقَدْ أَمَرَهُ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالصَّلَاةِ بِالنَّاسِ وَهُوَ حَيٌّ ٣٤٣

وَعَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَكِيمٍ قَالَ: أَوَّلُ كَلِمَةٍ سَمِعْتُهَا مِنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ يَوْمَ اسْتُخْلِفَ وَهُوَ عَلَى
الْمَنْبِرِ يَقُولُ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي وَاللَّهِ مَا سَأَلْتُ اللَّهَ فِي سِرٍّ وَلَا عَلَانِيَةً قَطُّ، فَمَنْ كَرِهَ مِنْكُمْ فَأَمْرُهُ
إِلَيْهِ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَبَايَعَهُ وَبَايَعَهُ النَّاسُ» ٣٤٤

ثُمَّ قَامَ فَخَطَبَ النَّاسَ خُطْبَةً بَلِيغَةً وَبَايَعُوهُ، فَكَانَ مِمَّا قَالَ فِي خُطْبَتِهِ: أَيُّهَا النَّاسُ لَسْتُ بِمُبْتَدِعٍ وَلَكِنِّي
مُتَّبِعٌ، وَإِنْ مِنْ حَوْلِكُمْ مِنَ الْأَنْصَارِ وَالْمُؤَدَّنِ إِنْ هُمْ أَطَاعُوا كَمَا أَطَعْتُمْ فَأَنَا وَالْيَكْمُ، وَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَلَسْتُ
لَكُمْ بِوَالٍ. ٣٤٥

٢١ - باب في التعددية والتداول للسلطة بالشورى والرضا :

٣٤٢ - تاريخ الطبري = تاريخ الرسل والملوك، وصلة تاريخ الطبري (٤/ ٤٢٧) فيه جهالة

٣٤٣ - السنن الكبرى للبيهقي (٨/ ٢٦٣) (١٦٥٨٧) صحيح لغيره

٣٤٤ - حلية الأولياء وطبقات الأصفياء (٥/ ٢٩٩) صحيح

٣٤٥ - البداية والنهاية ط هجر (١٢/ ٦٥٢)

عن ابن عباس عن عمر رضي الله عنهما في قصة السقيفة (فَقَالَ قَاتِلُ مِنَ الْأَنْصَارِ: أَنَا جُدَيْلُهَا
الْمَحْكُوكُ، وَعُدَيْقُهَا الْمُرَجَّبُ، مِنَّا أَمِيرٌ، وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ)^{٣٤٦}.

وفي رواية: " وَاجْتَمَعَتِ الْأَنْصَارُ إِلَى سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ، فَقَالُوا: مِنَّا أَمِيرٌ وَمِنْكُمْ
أَمِيرٌ، فَذَهَبَ إِلَيْهِمْ أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، وَأَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ، فَذَهَبَ عُمَرُ يَتَكَلَّمُ فَأَسْكَنَتْهُ أَبُو
بَكْرٍ، وَكَانَ عُمَرُ يَقُولُ: وَاللَّهِ مَا أَرَدْتُ بِذَلِكَ إِلَّا أَنِّي قَدْ هَيَّأْتُ كَلَامًا قَدْ أَعْجَبَنِي، حَشِيتُ أَنْ لَا يُلْغَهُ
أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ تَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ فَتَكَلَّمَ أَلْبَغَ النَّاسِ، فَقَالَ فِي كَلَامِهِ: نَحْنُ الْأَمْرَاءُ وَأَنْتُمْ الْوُزَرَاءُ، فَقَالَ حَبَابُ
بْنُ الْمُنْذِرِ: لَا وَاللَّهِ لَا نَفْعَ لَنَا مِنَّا أَمِيرٌ، وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: لَا، وَلَكِنَّا الْأَمْرَاءُ، وَأَنْتُمْ الْوُزَرَاءُ "^{٣٤٧}

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ قَالَتِ الْأَنْصَارُ: مِنَّا أَمِيرٌ وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ، فَأَتَى عُمَرُ فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ
الْأَنْصَارِ، أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَمَرَ أَبَا بَكْرٍ أَنْ يَوْمَ النَّاسِ؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: فَأَيُّكُمْ تَطِيبُ نَفْسُهُ
أَنْ يَتَقَدَّمَ أَبَا بَكْرٍ؟ قَالَتِ الْأَنْصَارُ: نَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ نَتَقَدَّمَ أَبَا بَكْرٍ. "^{٣٤٨}

وَوَقَعَ فِي آخِرِ الْمَغَازِي لِمُوسَى بْنِ عُقَيْبَةَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ قَالَ فِي خُطْبَتِهِ "إِنَّ الْأَنْصَارَ قَالُوا
أَوَّلًا نَخْتَارُ رَجُلًا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَإِذَا مَاتَ اخْتَرْنَا رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، فَإِذَا مَاتَ اخْتَرْنَا رَجُلًا مِنْ
الْمُهَاجِرِينَ كَذَلِكَ أَبَدًا فَيَكُونُ أَجْدَرُ أَنْ يُشْفِقَ الْفَرَسِيُّ إِذَا زَاغَ أَنْ يَنْقُضَ عَلَيْهِ الْأَنْصَارِيُّ وَكَذَلِكَ
الْأَنْصَارِيُّ... " ^{٣٤٩}

وَعَنْ أَبِي نَضْرَةَ قَالَ قَامَ رَجُلٌ إِلَى عَلِيِّ يَوْمَ صِفِّينَ فَقَالَ يَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ أَخْبِرْنِي عَنْ مَخْرَجِكَ هَذَا
عَهْدُ عَهْدِهِ إِلَيْكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمْ رَأَى رَأَيْتَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَمُتْ فَجَاءَهُ وَلَمْ يُقْبَضْ قَبْضًا إِنَّ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ لَمَّا حَضَرَتْهُ الصَّلَاةُ رَأَيْتُهُ يَسْتَخْلِفُنِي لِقَرَابَتِهِ مِنِّي وَلِبِلَاتِي الْحَسَنِ فَاسْتَخْلَفَ أَبَا بَكْرٍ فَسَمِعْتُ
وَأَطَعْتُ فَكُنْتُ آخِذًا إِذَا أَعْطَانِي وَأَغْزَوَا إِذَا أَعْزَانِي وَأَقِيمِ الْحُدُودَ بَيْنَ يَدَيْهِ فَلَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ رَأَيْتُهُ
يَسْتَخْلِفُنِي لِقَرَابَتِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلِبِلَاتِي الْحَسَنِ فَوَلِي عُمَرَ فَسَمِعْتُهُ وَأَطَعْتُ وَكُنْتُ آخِذًا إِذَا أَعْطَانِي
وَأَغْزَوَا إِذَا أَعْزَانِي وَأَقِيمِ الْحُدُودَ بَيْنَ يَدَيْهِ فَلَمَّا حَضَرَتْ عُمَرَ الْوَفَاةُ رَأَى عُمَرَ أَنَّهُ إِنْ اسْتَخْلَفَ خَلِيفَةً
فَعَلِ ذَلِكَ الْخَلِيفَةُ بَعْدَهُ بِمَعْصِيَةِ اللَّهِ أَنَّهَا سَتَلْحَقُهُ فَجَعَلَهَا شُورَى بَيْنَ السِّتَةِ الَّذِينَ مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
وَهُوَ عَنْهُمْ رَاضٍ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعَثْمَانُ وَطَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ وَسَعْدٌ فَلَمَّا أَجْنَحْنَا
أَرَادَهَا كُلُّ رَجُلٍ مِنَّا لِنَفْسِهِ فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ قَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ لَوْ نِي وَأُخْرِجُ

^{٣٤٦} - صحيح البخاري (٧/٥) (٣٦٦٨) وصحيح البخاري (٨/١٦٨) (٦٨٣٠)

^{٣٤٧} - صحيح البخاري (٧/٥)

^{٣٤٨} - فضائل الخلفاء الراشدين لأبي نعيم الأصبهاني (ص: ١٤٩) (١٨٦) وفضائل الصحابة لأحمد بن حنبل (١/١٨٢) (١٩٠)

صحيح

^{٣٤٩} - فتح الباري شرح صحيح البخاري - ط دار المعرفة (٧/٣١) صحيح مرسل

مِنْهَا نَفْسِي قَالَ فَفَعَلْنَا فَأَخَذَ عَلَيْنَا عَهْدًا وَمَوَاتِيقَ فَوَلَّى عُثْمَانَ فَسَمِعْتُ وَأَطَعْتُ فَلَمَّا قُتِلَ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ لَمْ أَرِ أَحَدًا أَوْلَىٰ بِهَا مِنِّي لِصِرَاتِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ٣٥١

٢٢ - تنظيم عمر للخلافة بعده ومشروعية الترشيح لها والتنافس عليها والترجيح بالأكثرية والاستفتاء العام :

عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ، قَالَ: لَقِيتُ ابْنَ عُمَرَ بِالْمَدِينَةِ فَقُلْتُ: إِنِّي أَحَبُّ أَنْ أَعْلَمَ كَيْفَ كَانَ مَقْتَلُ عُمَرَ، فَقَالَ: إِذَنْ أَعْلَمُكَ أَنَّ أَبَا لُؤْلُؤَةَ عَبْدًا لِلْمُغِيرَةَ بِنِ شُعْبَةَ أَتَاهُ يَشْكُو إِلَيْهِ مَا يَكْلِفُهُ الْمُغِيرَةُ مِنَ الضَّرْبِ، قَالَ: وَكَمْ عَلَيْكَ؟ قَالَ: أَرْبَعَةٌ دَرَاهِمٍ فِي الشَّهْرِ، قَالَ: وَمَا عَمَلُكَ؟ قَالَ: أَصْنَعُ هَذِهِ الْأَرْحِيَةَ، فَوَعَدَهُ أَنْ يَكْلِمَ مَوْلَاهُ، فَخَرَجَ يَتَهَدَّدُهُ، فَقَالَ: مَا يَقُولُ الْعَبْدُ؟ قَالُوا: أَحْمَقُ، ثُمَّ أُرْسِلَ إِلَى الْمُغِيرَةَ، فَقَالَ: اتَّقِ اللَّهَ فِيمَا حُوِّتَ وَخَفَّفَ عَنْ غُلَامِكَ، وَأَرَادَ الْإِصْلَاحَ فِيمَا بَيْنَهُمَا فَخَرَجَ الْخَبِيثُ فَصَنَعَ مُدِيَّةً لَهَا رَأْسَانِ مَقْبُضُهَا فِي وَسْطِهَا، فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ صَلَاةَ الْفَجْرِ، وَعُمَرُ رَحِمَهُ اللَّهُ مَعَهُ دِرْتُهُ، يَأْمُرُ النَّاسَ بِتَسْوِيَةِ الصُّفُوفِ يَقُولُ: سَوُّوا بَيْنَ مَنَاكِبِكُمْ، لَا تَخْتَلِفُوا فَتَخْتَلِفَ صُدُورُكُمْ، فَطَعَنَهُ تِسْعَ طَعَنَاتٍ، فَقَالَ عُمَرُ رَحِمَهُ اللَّهُ: دُونَكُمْ الْكَلْبُ فَقَدْ قَتَلَنِي، فَتَارَ إِلَيْهِ النَّاسُ، فَجَعَلَ لَا يَدْنُو إِلَيْهِ أَحَدٌ إِلَّا أَهْوَىٰ إِلَيْهِ فَطَعَنَهُ، فَطَعَنَ يَوْمَئِذٍ ثَلَاثَةَ عَشَرَ إِنْسَانًا، فَمَاتَ مِنْهُمْ سِتَّةٌ فِي الْمَسْجِدِ رَحِمَهُمُ اللَّهُ، وَاحْتَمَلَ عُمَرُ رَحِمَهُ اللَّهُ فَأُدْخِلَ إِلَى بَيْتِهِ، فَكَادَتْ الشَّمْسُ تَطْلُعَ وَلَمْ يُصَلُّوا الْفَجْرَ، فَدَفَعَ فِي قَفَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، فَقَرَأَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَإِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ مُبَادِرَةً لِلشَّمْسِ، ثُمَّ انْجَفَلَ النَّاسُ إِلَى مَنْزِلِ عُمَرَ رَحِمَهُ اللَّهُ، فَقَالَ لِي: أَيُّ بَنِي، أَخْرَجَ إِلَى النَّاسِ فَأَقْرَبَهُمُ السَّلَامَ وَرَحِمَةَ اللَّهِ، وَسَلَّمَهُمْ عَنْ مَلَأَ كَانَ هَذَا مِنْهُمْ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُمْ، فَقَالُوا: مَعَاذَ اللَّهِ، وَحَاشَ لِلَّهِ، وَاللَّهِ لَوَدِدْنَا أَنَّ فِدْيَانَهُ بِالْأَبَاءِ وَالْأَبْنَاءِ، وَاللَّهِ مَا أَتَى عَلَيْنَا يَوْمٌ قَطُّ بَعْدَ وَفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَعْظَمَ مِنْ هَذَا الْيَوْمِ، ثُمَّ قَالَ لِابْنِ عَبَّاسٍ: سَلِ النَّاسَ، هَلْ يُبْتِغُونَ لِي قَاتِلًا؟ فَقَالَ: نَعَمْ، فَتَلَّكَ قَيْنُ الْمُغِيرَةَ بِنِ شُعْبَةَ، فَاسْتَهَلَ بِحَمْدِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا يَكُونُ دُو حَقٍّ فِي الْفِيءِ، إِنَّمَا اسْتَحَلَّ دُمُهُ بِمَا اسْتَحَلَّ مِنْ فِيهِ عَنْ غَيْرِ مُؤَامَرَتِهِ، وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ دَخَلَ عَلَيْهِ عَلِيُّ وَابْنُ عَبَّاسٍ، فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيْهِ ابْنُ عَبَّاسٍ بَكَى، فَقَالَ: أَبْشِرْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ بِالْجَنَّةِ، قَالَ: تَشْهَدُ لِي بِذَلِكَ؟ قَالَ: فَكَأَنَّهُ كَعَّ، فَضْرَبَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَحِمَهُ اللَّهُ مَنْكِبَهُ فَقَالَ: أَجَلٌ، فَاشْهَدْ، وَأَنَا عَلَى ذَلِكَ مِنَ الشَّاهِدِينَ، فَقَالَ عُمَرُ: كَيْفَ؟ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: كَانَ إِسْلَامُكَ عَزًّا، وَوَلَايَتُكَ عَدْلًا، وَمَيْتَتُكَ شَهَادَةً، فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ لَا تَعْرُونِي مِنْ رَبِّي وَدِينِي، نَكَلْتُ عُمَرَ أُمَّهُ إِنْ لَمْ يَرْحَمْهُ رَبُّهُ، ثُمَّ قَالَ وَرَأْسُهُ فِي حِجْرِي: ضَعُ رَأْسِي بِالْأَرْضِ، فَقُلْتُ: إِنَّهُ يُشَقُّ عَلَيْكَ أَنْ تُصَوَّبَ، فَقَالَ: ضَعُهُ، نَكَلْتُكَ أُمَّكَ، فَلَمَّا وَضَعْتُهُ، فَقَالَ: انْطَلِقْ إِلَى أُمِّي عَائِشَةَ رَحِمَهَا اللَّهُ، فَسَلَهَا أَنْ

٣٥٠ - حديث شعبة بن الحجاج (ص: ٥٠) (٤٦) صحيح

تَصَفَّحَ لِي عَنْ مَضْجَعِهَا الَّذِي أَعَدَّهُ بَيْنَ بَعْلِهَا وَأَبِيهَا، فَإِنْ فَعَلَتْ فَادْفُنُونِي مَوْضِعَهَا، وَإِلَّا امْضُوا بِي إِلَى الْبَيْعِ، فَخَرَجْتُ حَتَّى أَتَيْتُ مَنْزِلَ عَائِشَةَ، فَضَرَبْتُ الْبَابَ، فَقَالَتْ: مَنْ هَذَا؟ فَقُلْتُ: هَذَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُكَ، فَرَحَّبَتْ بِي، فَقَالَتْ مَجِيءٌ مَا جِيتَ؟ فَقُلْتُ: تَرَكْتُ عُمَرَ يَتَشَحَّطُ فِي الْمَوْتِ، وَهُوَ يُقْرَنُكَ السَّلَامَ وَرَحْمَةَ اللَّهِ، وَيَسْأَلُكَ أَنْ تَصَفَّحِي عَنْ مَضْجَعِكَ الَّذِي أَعَدَدْتِهِ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَتْ: وَمَا الَّذِي أَصَابَهُ، قُلْتُ: طَعَنَهُ فَيُنُ الْمَغِيرَةَ بِنِ شُعْبَةَ، قَالَتْ: صَدَقَنِي خَلِيلِي، يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ، «قَدْ كَانَ أَخْبَرَنِي أَنَّ وَفَاتَهُ شَهَادَةً»، هَنِياً مَرِيئاً، وَاللَّهُ مَا كُنْتُ أُرِيدُ أَنْ يَدْخُلَ بَيْنَهُمَا بَشَرٌ غَيْرِي، فَأَمَّا إِذْ سَبَقَنِي إِلَى الْآخِرَةِ، فَلَيْسَ لِحَاجَتِهِ مَتْرُكٌ، قُلْتُ: نَعَمْ وَنِعْمًا عَيْنٌ، فَلَمَّا أَتَيْتُهُ قَالَ: مَهْمِيمٌ؟ قُلْتُ: قَدْ فَعَلْتُ، قَالَ: جَزَاهَا اللَّهُ خَيْرًا فِي الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ، فَإِنْ أُصِيبَتْ فَاسْتَأْذِنَهَا تَانِيَةً، فَإِنْ تَمَّتْ، وَإِلَّا فَاَمْضُوا بِي إِلَى الْبَيْعِ، ثُمَّ قَالَ لَهُ مَنْ حَوْلُهُ: اسْتَخْلَفَ عَلَيْنَا رَجُلًا تَرْضَاهُ، فَقَالَ: مَا أُرِيدُ أَنْ أَتَحْمَلَهَا حَيًّا وَمَيِّتًا، قَالَ: قَالَ: الْمُسْلِمُونَ يَرْضَوْنَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، قَالَ: حَسْبُ آلِ الْخَطَّابِ أَنْ يُدَانَ مِنْهُمْ رَجُلٌ بِالْخَلَائِقِ، مَا نَظَرْتُ لَهُ إِذْ قَالُوا: أَفْتَارَكُنَا أَنْتَ ثُلَاثًا بَعْضُنَا عَلَى بَعْضٍ، فَلَا تُشِيرُ عَلَيْنَا؟ قَالَ: إِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ أُشِيرَ عَلَيْكُمْ فَعَلْتُ، فَقَالُوا: إِنَّا نُرِيدُ ذَلِكَ، فَقَالَ: رُءُوسُ قُرَيْشِ الَّذِينَ يَصْلُحُونَ لِلْخِلَافَةِ مَعَ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ أَنَّهُمْ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ سَبْعَةٌ نَفَرٌ، مِنْهُمْ: سَعِيدُ بْنُ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ مِنْ أَهْلِي، وَكَسْتُ مُدْخَلُهُ فِيهِمْ، وَالثَّجَبَا السُّتَّةُ عُثْمَانُ، وَعَلِيٌّ ابْنَا عَبْدِ مَنَافٍ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، وَسَعْدُ خَالَ الرَّسُولِ، وَطَلْحَةُ، وَالزُّبَيْرُ، وَيُصَلِّي بِالنَّاسِ صُهَيْبٌ، وَأَحْضَرُوا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، فَإِنْ أَجْمَعَ خَمْسَةٌ وَأَبِي وَاحِدٌ فَاجْلِدُوا عُنُقَهُ " ٣٥١

قوله: "فَسَمَّى عَلِيًّا وَعُثْمَانَ إِخًا" وَقَعَ عِنْدَ ابْنِ سَعْدٍ مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ ذَكَرَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ وَعُثْمَانَ وَعَلِيًّا، وَفِيهِ " قُلْتُ لِسَالِمٍ أَبَدًا بَعْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ قَبْلَهُمَا؟ قَالَ: نَعَمْ " فَدَلَّ هَذَا عَلَى أَنَّ الرِّوَاةَ تَصَرَّفُوا لِأَنَّ الْوَاوَ لَا تَرْتَّبُ، وَاقْتِصَارَ عُمَرَ عَلَى السُّتَّةِ مِنَ الْعَشْرَةِ لَا إِشْكَالَ فِيهِ لِأَنَّهُ مِنْهُمْ، وَكَذَلِكَ أَبُو بَكْرٍ وَمِنْهُمْ أَبُو عُبَيْدَةَ وَقَدْ مَاتَ قَبْلَ ذَلِكَ، أَمَّا سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ فَهُوَ ابْنُ عَمِّ عُمَرَ فَلَمْ يُسَمِّهِ عُمَرَ فِيهِمْ مُبَالَغَةً فِي التَّبَرِّيِّ مِنَ الْأَمْرِ.

وَقَدْ صَرَّحَ فِي رِوَايَةِ الْمُدَائِنِيِّ بِأَسَانِيدِهِ أَنَّ عُمَرَ عَدَّ سَعِيدَ بْنَ زَيْدٍ فِيْمَنْ تُؤْفَى النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ عَنْهُ رَاضٍ، إِلَّا أَنَّهُ اسْتَثْنَاهُ مِنْ أَهْلِ الشُّورَى لِقَرَابَتِهِ مِنْهُ، وَقَدْ صَرَّحَ بِذَلِكَ الْمُدَائِنِيُّ بِأَسَانِيدِهِ قَالَ: "فَقَالَ عُمَرَ: لَا أَرَبَ لِي فِي أُمُورِكُمْ فَأَرْغَبُ فِيهَا لِأَحَدٍ مِنْ أَهْلِي". ٣٥٢

وَعَنِ الْمُسَوَّرِ بْنِ مَخْرَمَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَإِنْ إِحْدَى إِصْبَعِي لَفِي جُرْحِهِ، هَذِهِ أَوْ هَذِهِ، وَهُوَ يَقُولُ: "يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ، إِنِّي لَا أَخَافُ النَّاسَ عَلَيْكُمْ، إِنَّمَا أَخَافُكُمْ عَلَى النَّاسِ، إِنِّي

٣٥١ - السنة لأبي بكر بن الخلال (١/ ٢٩٦) (٣٦٣) ضعيف لكن له طرق كثيرة صحيحة

٣٥٢ - فتح الباري شرح صحيح البخاري - ط دار المعرفة (٧/ ٦٧)

قَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ اثْنَتَيْنِ ، لَنْ تَبْرَحُوا بَخِيرٍ مَا لَزِمْتُمُوهُمَا: الْعَدْلُ فِي الْحَكْمِ ، وَالْعَدْلُ فِي الْقَسْمِ ، وَإِنِّي
قَدْ تَرَكْتُكُمْ عَلَى مِثْلِ مَخْرَفَةِ النَّعَمِ ، إِلَّا أَنْ يَعْوجَّ قَوْمٌ فَيَعْوجَّ بِهِمْ^{٣٥٣}

وَعَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ لِأَصْحَابِ الشُّورَى: «تَشَاوَرُوا فِي أَمْرِكُمْ ، فَإِنْ كَانَ اثْنَانِ
وَإِثْنَانِ ، فَارْجِعُوا فِي الشُّورَى ، وَإِنْ كَانَ أَرْبَعَةٌ وَإِثْنَانِ فَخُذُوا صِنْفَ الْكَثَرِ»
وَفِي رِوَايَةٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُمَرَ قَالَ: وَإِنْ اجْتَمَعَ رَأْيُ ثَلَاثَةٍ وَثَلَاثَةٍ فَاتَّبِعُوا صِنْفَ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَاسْمَعُوا وَأَطِيعُوا.^{٣٥٤}

وَعَنْ عَيْسَى بْنِ طَلْحَةَ وَعُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَا: قَالَ عُمَرُ: «لِيُصَلَّ لَكُمْ صُهَيْبٌ ثَلَاثًا ، وَانظُرُوا فَإِنْ كَانَ
ذَلِكَ ، وَإِلَّا فَإِنَّ أَمْرَ مُحَمَّدٍ لَا يُتْرَكُ فَوْقَ ثَلَاثِ سُدَى»^{٣٥٥}

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: " أُرْسِلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ إِلَى أَبِي طَلْحَةَ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِسَاعَةٍ ، فَقَالَ: يَا أَبَا
طَلْحَةَ ، كُنْ فِي خَمْسِينَ مِنْ قَوْمِكَ مِنَ الْأَنْصَارِ مَعَ هَؤُلَاءِ النَّفَرِ أَصْحَابِ الشُّورَى ، فَلَا تَتْرُكْهُمْ يَمْضِي
الْيَوْمَ الثَّلَاثُ حَتَّى يُؤْمَرُوا أَحَدَهُمْ ، اللَّهُمَّ أَنْتَ خَلِيفَتِي عَلَيْهِمْ^{٣٥٦}

وَعَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ قَالَ: «وَأَفَى أَبُو طَلْحَةَ فِي أَصْحَابِهِ سَاعَةَ قَبْرِ عُمَرَ فَلَزِمَ
أَصْحَابَ الشُّورَى ، فَلَمَّا جَعَلُوا أَمْرَهُمْ إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ يَخْتَارُ لَهُمْ مِنْهُمْ ، لَزِمَ أَبُو طَلْحَةَ
بَابَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ بِأَصْحَابِهِ حَتَّى بَايَعَ عُثْمَانَ»^{٣٥٧}

وَعَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، وَيَحْيَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَانَ بْنِ حَاطِبٍ وَأَشْيَاخٍ ، قَالُوا: رَأَى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فِي الْمَنَامِ
، فَقَالَ: رَأَيْتُ دِيكًا أَحْمَرَ نَفَرَنِي ثَلَاثَ نَفَرَاتٍ ، بَيْنَ الثَّنِيَّةِ وَالسُّرَّةِ ، قَالَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ ، أُمُّ عَبْدِ
اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ: قُولُوا لَهُ فُلْيُوصِ ، وَكَانَتْ تَعْبُرُ الرُّؤْيَا ، فَلَا أُدْرِي أَبْلَغُهُ ذَلِكَ ، أَمْ لَا ، فَجَاءَهُ أَبُو لَوْلُؤَةَ
الْكَافِرُ الْمَجُوسِيُّ ، عَبْدُ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ، فَقَالَ: إِنَّ الْمُغِيرَةَ قَدْ جَعَلَ عَلَيَّ مِنَ الْخَرَاجِ مَا لَا أُطِيقُ ، قَالَ
: كَمْ جَعَلَ عَلَيْكَ ؟ قَالَ ، كَذَا وَكَذَا ، قَالَ : وَمَا عَمَلُكَ ؟ قَالَ : أَحُوبُ الْأَرْحَاءِ ، قَالَ : وَمَا ذَاكَ عَلَيْكَ
بِكَثِيرٍ ، لَيْسَ بَارِضِنَا أَحَدٌ يَعْمَلُهَا غَيْرُكَ ، أَلَا تَصْنَعُ لِي رَحَى ؟ قَالَ : بَلَى ، وَاللَّهِ لِأَجْعَلَنَّ لَكَ رَحَى يَسْمَعُ
بِهَا أَهْلُ الْأَفَاقِ . فَخَرَجَ عُمَرُ إِلَى الْحَجِّ ، فَلَمَّا صَدَرَ اضْطَجَعَ بِالْمُحَصَّبِ ، وَجَعَلَ رِدَاءَهُ تَحْتَ رَأْسِهِ
، فَنَظَرَ إِلَى الْقَمَرِ فَأَعْجَبَهُ اسْتَوَاؤُهُ وَحُسْنُهُ ، فَقَالَ : بَدَأَ ضَعِيفًا ، ثُمَّ لَمْ يَزَلِ اللَّهُ يَزِيدُهُ وَيُنْمِيهِ حَتَّى
اسْتَوَى ، فَكَانَ أَحْسَنَ مَا كَانَ ، ثُمَّ هُوَ يَنْقُصُ حَتَّى يَرْجِعَ كَمَا كَانَ ، وَكَذَلِكَ الْخَلْقُ كُلُّهُ ، ثُمَّ رَفَعَ
يَدَيْهِ ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ إِنَّ رَعِيَّتِي قَدْ كَثُرَتْ وَانْتَشَرَتْ ، فَاقْبِضْنِي إِلَيْكَ غَيْرَ عَاجِزٍ ، وَلَا مُضَيِّعٍ فَصَدَرَ إِلَيَّ

^{٣٥٣} -السنن الكبرى للبيهقي (١٠/ ٢٢٧) (٢٠٤٥٣) صحيح

^{٣٥٤} - الطبقات الكبرى ط دار صادر (٣/ ٦١) والطبقات الكبرى ط العلمية (٣/ ٤٥) من طريق الواقدي والشورى في الشريعة الإسلامية (ص: ٢٣٧)

^{٣٥٥} - مصنف ابن أبي شيبة (٧/ ٤٣٧) (٣٧٠٦١) صحيح مرسل

^{٣٥٦} - الطبقات الكبرى ط دار صادر (٣/ ٦١) من طريق الواقدي

^{٣٥٧} - الطبقات الكبرى ط دار صادر (٣/ ٦٢) من طريق الواقدي

الْمَدِينَةَ، فَذَكَرَ لَهُ أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الْمُسْلِمِينَ مَاتَتْ بِالْبَيْدَاءِ، مَطْرُوحَةً عَلَى الْأَرْضِ، يَمُرُّ بِهَا النَّاسُ لَا يُكْفِنُهَا أَحَدٌ، وَلَا يُوَارِيهَا أَحَدٌ، حَتَّى مَرَّ بِهَا كَلَيْبُ بْنُ الْبُكَيْرِ اللَّيْثِيُّ، فَأَقَامَ عَلَيْهَا، حَتَّى كَفَّنَهَا وَوَارَاهَا، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِعُمَرَ، فَقَالَ: مَنْ مَرَّ عَلَيْهَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ؟ فَقَالُوا: لَقَدْ مَرَّ عَلَيْهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، فِيمَنْ مَرَّ عَلَيْهَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَدَعَاهُ، وَقَالَ: وَيْحَكَ، مَرَرْتَ عَلَى امْرَأَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مَطْرُوحَةً عَلَى ظَهْرِ الطَّرِيقِ، فَلَمْ تُوَارِهَا وَلَمْ تُكْفِنُهَا؟ قَالَ: مَا شَعَرْتُ بِهَا، وَلَا ذَكَرَهَا لِي أَحَدٌ، فَقَالَ: لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ لَا يَكُونَ فِيكَ خَيْرٌ، فَقَالَ: مَنْ وَارَاهَا وَمَنْ كَفَّنَهَا؟ قَالُوا: كَلَيْبُ بْنُ الْبُكَيْرِ اللَّيْثِيُّ، قَالَ: وَاللَّهِ لَحَرِيٌّ أَنْ يُصِيبَ كَلَيْبٌ خَيْرًا. فَخَرَجَ عُمَرُ يُوقِظُ النَّاسَ بِدَرَّتِهِ لَصَلَاةِ الصُّبْحِ، فَلَقِيَهُ الْكَافِرُ أَبُو لَوْلُؤَةَ، فَطَعَنَهُ ثَلَاثَ طَعْنَاتٍ بَيْنَ الثَّنِيَّةِ وَالسَّرَّةِ، وَطَعَنَ كَلَيْبَ بْنَ الْبُكَيْرِ فَأَجْهَزَ عَلَيْهِ، وَتَصَايَحَ النَّاسُ، فَرَمَى رَجُلٌ عَلَى رَأْسِهِ بِيرْتَسٍ، ثُمَّ اضْطَبَعَهُ إِلَيْهِ، وَحُمِلَ عُمَرُ إِلَى الدَّارِ، فَصَلَّى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ بِالنَّاسِ، وَقِيلَ لِعُمَرَ: الصَّلَاةُ، فَصَلَّى وَجَرَّحَهُ يَتَعَبُ، وَقَالَ: لَا حَظَّ فِي الْإِسْلَامِ لِمَنْ لَا صَلَاةَ لَهُ، فَصَلَّى وَدَمُهُ يَتَعَبُ، ثُمَّ انْصَرَفَ النَّاسُ عَلَيْهِ، فَقَالُوا: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّهُ لَيْسَ بِكَ بَأْسٌ، وَإِنَّا لَنَرْجُو أَنْ يُنْسِيَ اللَّهُ فِي أَنْتَكَ، وَيُؤَخِّرَكَ إِلَى حِينٍ، أَوْ إِلَى خَيْرٍ. فَدَخَلَ عَلَيْهِ ابْنُ عَبَّاسٍ، وَكَانَ يُعْجَبُ بِهِ، فَقَالَ: أَخْرُجْ، فَانْظُرْ مَنْ صَاحِبِي؟ ثُمَّ خَرَجَ فَجَاءَ، فَقَالَ: أَبَشِّرْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، صَاحِبُكَ أَبُو لَوْلُؤَةَ الْمَجُوسِيُّ، عَلَامُ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، فَكَبَّرَ حَتَّى خَرَجَ صَوْتُهُ مِنَ الْبَابِ، ثُمَّ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَجْعَلْهُ رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، يُحَاجِنِي بِسَجْدَةٍ سَجَدَهَا لِلَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى الْقَوْمِ، فَقَالَ: أَكَانَ هَذَا عَنْ مَلَأٍ مِنْكُمْ؟ فَقَالُوا: مَعَاذَ اللَّهِ، وَاللَّهِ لَوَدِدْنَا أَنَا فَدَيْنَاكَ بَابَاتِنَا، وَزِدْنَا فِي عُمَرِكَ مِنْ أَعْمَارِنَا، إِنَّهُ لَيْسَ بِكَ بَأْسٌ. قَالَ: أَيُّ يَرْفَأُ وَيْحَكَ، اسْتَقْنِي، فَجَاءَهُ بِقَدَحٍ فِيهِ نَبِيذٌ حُلُوقٌ فَشَرِبَهُ، فَأَلْصَقَ رِدَاءَهُ بِبَطْنِهِ، قَالَ: فَلَمَّا وَقَعَ الشَّرَابُ فِي بَطْنِهِ خَرَجَ مِنَ الطَّعْنَاتِ، قَالُوا: الْحَمْدُ لِلَّهِ، هَذَا دَمٌ اسْتَكَنَّ فِي جَوْفِكَ، فَأَخْرَجَهُ اللَّهُ مِنْ جَوْفِكَ، قَالَ: أَيُّ يَرْفَأُ، وَيْحَكَ اسْتَقْنِي لَبْنَا، فَجَاءَ بَلْبَنٌ فَشَرِبَهُ، فَلَمَّا وَقَعَ فِي جَوْفِهِ خَرَجَ مِنَ الطَّعْنَاتِ، فَلَمَّا رَأَوْا ذَلِكَ عَلِمُوا أَنَّهُ هَالِكٌ. قَالُوا: حَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا، قَدْ كُنْتَ تَعْمَلُ فِينَا بِكِتَابِ اللَّهِ، وَتَتَّبِعُ سُنَّةَ صَاحِبَيْكَ، لَا تَعْدُلُ عَنْهَا إِلَى غَيْرِهَا، حَزَاكَ اللَّهُ أَحْسَنَ الْجَزَاءِ، قَالَ: بِالْإِمَارَةِ تَعْبُطُونِي، فَوَاللَّهِ لَوَدِدْتُ أَنِّي أَنْجُو مِنْهَا كَفَافًا لَا عَلَيَّ، وَلَا لِي، قَوْمُوا فَتَشَاوَرُوا فِي أَمْرِكُمْ، فَأَمَرُوا عَلَيْكُمْ رَجُلًا مِنْكُمْ، فَمَنْ خَالَفَهُ فَاضْرِبُوا رَأْسَهُ، قَالَ: فَقَامُوا، وَعَبَدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ مُسْنِدُهُ إِلَى صَدْرِهِ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: اتَّوَمَّرُونَ وَأَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ حَيٌّ؟ فَقَالَ عُمَرُ: لَا، وَلْيَصِلْ صَهَيْبٌ ثَلَاثًا، وَانْتَظِرُوا طَلْحَةَ، وَتَشَاوَرُوا فِي أَمْرِكُمْ، فَأَمَرُوا عَلَيْكُمْ رَجُلًا مِنْكُمْ، فَإِنْ خَالَفَكُمْ فَاضْرِبُوا رَأْسَهُ، قَالَ: أَذْهَبُ إِلَى عَائِشَةَ، فَاقْرَأْ عَلَيْهَا مِنِّي السَّلَامَ، وَقُلْ: إِنَّ عُمَرَ يَقُولُ: إِنْ كَانَ ذَلِكَ لَا يَضُرُّ بِكَ، وَلَا يَضِيقُ عَلَيْكَ، فَإِنِّي أَحِبُّ أَنْ أُذْفَنَ مَعَ صَاحِبِي، وَإِنْ كَانَ يَضُرُّ بِكَ وَيَضِيقُ عَلَيْكَ، فَلَعَمْرِي لَقَدْ ذُفِنَ فِي هَذَا الْبَقِيعِ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْ عُمَرَ، فَجَاءَهَا الرَّسُولُ، فَقَالَتْ: إِنْ ذَلِكَ لَا يَضُرُّ، وَلَا يَضِيقُ عَلَيَّ، قَالَ: فَادْفِنُونِي مَعَهُمَا، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: فَجَعَلَ الْمَوْتُ يُعْشَاهُ

وَأَنَا أُمْسِكُهُ إِلَى صَدْرِي، قَالَ: وَيْحَكَ ضَعُ رَأْسِي بِالْأَرْضِ، قَالَ: فَأَخَذْتُهُ عَشِيَّةً، فَوَجَدْتُ مِنْ ذَلِكَ، فَأَفَاقَ، فَقَالَ: وَيْحَكَ، ضَعُ رَأْسِي بِالْأَرْضِ، فَوَضَعْتُ رَأْسَهُ بِالْأَرْضِ، فَعَفَّرَهُ بِالتُّرَابِ، فَقَالَ: وَيْلَ عُمَرَ، وَيْلَ أُمِّهِ، إِنَّ لَمْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُ. قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو: وَأَهْلُ الشُّورَى: عَلِيٌّ، وَعُثْمَانُ، وَطَلْحَةُ، وَالزُّبَيْرُ، وَسَعْدٌ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ. ٣٥٨

وَعَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: «أَوَّلُ مَنْ بَايَعَ عُثْمَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ ثُمَّ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ» ٣٥٩
وَعَنْ هُنَيْ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، قَالَ: «أَنَا رَأَيْتُ عَلِيًّا بَايَعَ عُثْمَانَ أَوَّلَ النَّاسِ، ثُمَّ تَتَابَعَ النَّاسُ فَبَايَعُوا» ٣٦٠

وَعَنْ عَمْرٍو بْنِ مَيْمُونِ الْأَوْدِيِّ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ لَمَّا طُعِنَ قِيلَ لَهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، لَوْ اسْتَخَلَفْتَ! قَالَ: مَنْ اسْتَخَلَفَ؟ [لَوْ كَانَ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ حَيًّا اسْتَخَلَفْتُهُ، فَإِنْ سَأَلَنِي رَبِّي قُلْتُ: سَمِعْتُ نَبِيَّكَ يَقُولُ: إِنَّهُ أَمِينٌ هَذِهِ الْأُمَّةُ، وَلَوْ كَانَ سَالِمٌ مَوْلَى أَبِي حُدَيْفَةَ حَيًّا اسْتَخَلَفْتُهُ، فَإِنْ سَأَلَنِي رَبِّي قُلْتُ: سَمِعْتُ نَبِيَّكَ يَقُولُ: إِنَّ سَالِمًا شَدِيدُ الْحُبِّ لِلَّهِ] فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: أَذَلِكَ عَلَيْهِ؟ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، فَقَالَ: فَاتْلُكَ اللَّهُ، وَاللَّهِ مَا أَرَدْتُ اللَّهُ بِهِذَا، وَيْحَكَ! كَيْفَ اسْتَخَلَفَ رَجُلًا عَجَزَ عَنِ طَلَاقِ امْرَأَتِهِ! لَا أَرَبَ لَنَا فِي أُمُورِكُمْ، مَا حَمِدْتَهَا فَأَرْغَبُ فِيهَا لِأَحَدٍ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي، إِنْ كَانَ خَيْرًا فَقَدْ أَصَبْنَا مِنْهُ، وَإِنْ كَانَ شَرًّا فَشَرَعْنَا آلَ عُمَرَ، بِحَسَبِ آلِ عُمَرَ أَنْ يُحَاسِبَ مِنْهُمْ رَجُلٌ وَاحِدٌ، وَيُسْأَلُ عَنِ أَمْرِ أُمَّةٍ مُحَمَّدًا، أَمَا لَقَدْ جَهَدْتُ نَفْسِي، وَحَرَمْتُ أَهْلِي، وَإِنْ نَجَوْتُ كَفَافًا لَا وَزَرَ وَلَا أَجْرَ إِنِّي لَسَعِيدٌ، وَأَنْظُرُ فَإِنْ اسْتَخَلَفْتُ فَقَدْ اسْتَخَلَفَ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي، وَإِنْ أَتْرُكُ فَقَدْ تَرَكَ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي، وَلَنْ يُضَيِّعَ اللَّهُ دِينَهُ فَخَرَجُوا ثُمَّ رَاحُوا، فَقَالُوا: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، لَوْ عَهَدْتَ عَهْدًا! فَقَالَ: قَدْ كُنْتُ أَجْمَعْتُ بَعْدَ مَقَالَتِي لَكُمْ أَنْ أَنْظُرَ فَأَوْلِي رَجُلًا أَمْرَكُمْ، هُوَ أَحْرَاكُمْ أَنْ يَحْمِلَكُمْ عَلَى الْحَقِّ - وَأَشَارَ إِلَى عَلِيٍّ - وَرَهَقْتَنِي عَشِيَّةً، فَرَأَيْتُ رَجُلًا دَخَلَ جَنَّةً قَدْ غَرَسَهَا، فَجَعَلَ يَقْطِفُ كُلَّ غَضَّةٍ وَيَأْنَعُهُ فَيَضُمُّهُ إِلَيْهِ وَيُصَيِّرُهُ تَحْتَهُ، فَعَلِمْتُ أَنَّ اللَّهَ غَالِبٌ أَمْرُهُ، وَمُتَوَفٌّ عُمَرَ، فَمَا أُرِيدُ أَنْ أَتَحْمَلَهَا حَيًّا وَمَيِّتًا، عَلَيْكُمْ هَوْلَاءِ الرَّهْطِ الَّذِينَ [قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّهُمْ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ]، سَعِيدُ بْنُ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ مِنْهُمْ، وَكَلَسْتُ مُدْخِلَهُ، وَلَكِنَّ السَّنَةَ: عَلِيٌّ وَعُثْمَانُ ابْنَا عَبْدِ مَنَافٍ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ وَسَعْدُ خَلَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَالزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَامِ حَوَارِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبْنُ عَمَّتِهِ، وَطَلْحَةُ الْخَيْرِيُّ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، فَلْيَحْتَارُوا مِنْهُمْ رَجُلًا، فَإِذَا وَلُوا وَالْيَا فَأَحْسِنُوا مُؤَاوَزَتَهُ وَأَعِينُوهُ، إِنْ اتَّمَنَ أَحَدًا مِنْكُمْ فَلْيُؤَدِّ إِلَيْهِ أَمَانَتَهُ وَخَرَجُوا، فَقَالَ الْعَبَّاسُ لِعَلِيٍّ: لَا تَدْخُلْ مَعَهُمْ، قَالَ: أَكْرَهُ الْخِلَافَ، قَالَ: إِذَا تَرَى مَا تَكْرَهُ! فَلَمَّا أَصْبَحَ عُمَرُ دَعَا عَلِيًّا وَعُثْمَانَ وَسَعْدًا وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَالزُّبَيْرَ بْنَ الْعَوَامِ، فَقَالَ: إِنِّي نَظَرْتُ فَوَجَدْتُكُمْ رُؤْسَاءِ النَّاسِ وَقَادَتِهِمْ، وَلَا يَكُونُ هَذَا

٣٥٨ - مصنف ابن أبي شيبة - دار القبلة (٢٠ / ٥٩٧) (٣٨٢٢٩) صحيح مرسل

٣٥٩ - الطبقات الكبرى ط دار صادر (٣ / ٦٢) من طريق الواقدي

٣٦٠ - الطبقات الكبرى ط دار صادر (٣ / ٦٢) من طريق الواقدي

الأمْرُ الا فيكم، وقد قبض رسول ﷺ وهو عنكم راضٍ، إني لا أخاف الناسَ عليكم إن استقمتم، ولكني
أخافُ عليكم اختلافاكم فيما بينكم، فيختلف الناسُ، فأنهضوا إلى حجرة عائشةِ بإذن منها، فتشاوروا
واختاروا رجلا منكم ثم قال: لا تدخلوا حجرة عائشةِ، ولكن كونوا قريبا، ووضع رأسه وقد نزفه
الدم. فدخلوا فتناجوا، ثم ارتفعت أصواتهم، فقال عبد الله بن عمر: سبحان الله! إن أمير المؤمنين لم
يمت بعد، فأسمعه فانتبه فقال: ألا أعرضوا عن هذا أجمعون، فإذا مت فتشاوروا ثلاثة أيام، وليصل
بالناسِ صهيبٌ، ولا يأتينَّ اليومَ الرابعُ إلا وعليكم أميرا منكم، ويحضرُ عبد الله بن عمرَ مشيرا، ولا
شيءَ له من الأمر، وطلحةُ شريككم في الأمر، فإن قدم في الأيام الثلاثة فأحضره أمركم، وإن مضت
الأيام الثلاثة قبل قدومه فاقضوا أمركم، ومن لي بطلحة؟ فقال سعد بن أبي وقاص: أنا لك به، ولا
يخالف إن شاء الله. فقال عمر: أرجو ألا يخالف إن شاء الله، وما أظن أن يلي إلا أحد هذين
الرجلين: عليٌّ أو عثمان، فإن ولي عثمان فرجل فيه لين، وإن ولي علي ففيه دُعابة، وأحر به أن يحملهم
على طريق الحق، وإن تولوا سعدا فأهلها هو، وإلا فليستعن به الوالي، فإني لم أعزله عن خيانة ولا
ضعف، ونعم ذو الرأي عبد الرحمن بن عوف! مسددٌ رشيدٌ، له من الله حافظٌ، فاسمعوا منه. وقال
لأبي طلحة الأنصاري: يا أبا طلحة، إن الله عز وجل طالما أعز الإسلام بكم، فاخترت خمسين رجلا من
الأنصار، فاستحث هؤلاء الرهط حتى يختاروا رجلا منهم وقال للمقداد بن الأسود: إذا وضعتُموني
في حفرتي فاجمع هؤلاء الرهط في بيت حتى يختاروا رجلا منهم، وقال لصهيب: صل بالناس ثلاثة
أيام، وأدخل عليا وعثمان والزبير وسعدا وعبد الرحمن بن عوف وطلحة إن قدم، وأحضر عبد الله بن
عمر ولا شيء له من الأمر، وقم على رؤسهم، فإن اجتمع خمسة ورضوا رجلا وأبى واحد فاشدخ
رأسه - أو اضرب رأسه بالسيف - وإن اتفق أربعة فرضوا رجلا منهم وأبى اثنان، فاضرب
رؤسهما، فإن رضي ثلاثة رجلا منهم وثلاثة رجلا منهم، فحكموا عبد الله ابن عمر، فأبى الفريقين
حكما له فليختاروا رجلا منهم، فإن لم يرضوا بحكم عبد الله بن عمر فكونوا مع الذين فيهم عبد
الرحمن بن عوف، واقتلوا الباقيين إن رغبوا عما اجتمع عليه الناس. فخرجوا، [فقال علي لقوم كانوا
معه من بني هاشم: إن أطيع فيكم قومكم لم تؤمروا أبدا] وتلقاه العباس، فقال: عدلت عنا! فقال: وما
علمك؟ قال: قرن بي عثمان، وقال: كونوا مع الأكثر، فإن رضي رجلا رجلا، ورجلان رجلا فكونوا
مع الذين فيهم عبد الرحمن بن عوف، فسعد لا يخالف ابن عمه عبد الرحمن، وعبد الرحمن صهر
عثمان، لا يختلفون، فيوليها عبد الرحمن عثمان، أو يوليها عثمان عبد الرحمن، فلو كان الآخران معي
لم ينفعاني، بله إني لا أرجو إلا أحدهما فقال له العباس: لم أرفعك في شيء إلا رجعت إلي مستأجرا
بما أكره، أشرت عليك عند وفاه رسول ﷺ أن تسأله فيمن هذا الأمر، فأبيت، وأشرت عليك بعد وفاته
أن تعاجل الأمر فأبيت، وأشرت عليك حين سمك عمر في الشورى ألا تدخل معهم فأبيت، احفظ
عني واحدة، كلما عرض عليك القوم، فقل: لا، إلا أن يولوك، واحذر هؤلاء الرهط، فإنهم لا يبرحون

يَدْفَعُونَنَا عَنْ هَذَا الْأَمْرِ حَتَّى يَقُومَ لَنَا بِهِ غَيْرُنَا، وَإِنَّمَا اللَّهُ لَا يَبَالُهُ إِلَّا بِشَرِّ لَا يَنْفَعُ مَعَهُ خَيْرٌ [فَقَالَ عَلِيٌّ: أَمَا لَكُنْ بَقِي عُمَانٌ لَأَذْكُرْتَهُ مَا آتَى وَلَكِنْ مَاتَ لَيْتَدَاوُلْتَهَا بَيْنَهُمْ، وَلَكِنْ فَعَلُوا لِيَجِدُنِي حَيْثُ يَكْرَهُونَ،] ثُمَّ تَمَثَّلَ:

حَلَفْتُ بِرَبِّ الرَّاقِصَاتِ عَشِيَّةً ... غَدُونَ خِفَافًا فَابْتَدَرْنَ الْمُحْصَبَا

لِيَخْتَلِينَ رَهْطُ ابْنِ يَعْمَرَ مَارَاتًا ... نَجِيعًا بَنُو الشَّدَاخِ وَرَدًا مُصَلَّبَا

وَأَلْتَفَتَ فَرَأَى أَبَا طَلْحَةَ فَكَّرَهُ مَكَانَهُ، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: لَمْ تَرَعْ أَبَا الْحَسَنِ فَلَمَّا مَاتَ عُمَرُ وَأُخْرِجَتْ جَنَازَتُهُ، تَصَدَّى عَلِيٌّ وَعُثْمَانُ: أَيُّهُمَا يُصَلِّي عَلَيْهِ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: كَلَّا كَمَا يُحِبُّ الْإِمْرَةَ، لَسْتُمَا مِنْ هَذَا فِي شَيْءٍ، هَذَا إِلَى صُهِيبٍ، اسْتَخْلَفَهُ عُمَرُ، يُصَلِّي بِالنَّاسِ ثَلَاثًا حَتَّى يَجْتَمِعَ النَّاسُ عَلَى إِمَامٍ فَصَلَّى عَلَيْهِ صُهِيبٌ، فَلَمَّا دُفِنَ عُمَرُ جَمَعَ الْمَقْدَادُ أَهْلَ الشُّورَى فِي بَيْتِ الْمُسَوَّرِ بْنِ مَخْرَمَةَ - وَيُقَالُ فِي بَيْتِ الْمَالِ، وَيُقَالُ فِي حُجْرَةِ عَائِشَةَ بِإِذْنِهَا - وَهُمْ حَمْسَةٌ، مَعَهُمْ ابْنُ عُمَرَ، وَطَلْحَةُ غَائِبٌ، وَأَمَرُوا أَبَا طَلْحَةَ أَنْ يَحْجِبَهُمْ، وَجَاءَ عُمَرُ بْنُ الْعَاصِ وَالْمَغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ فَجَلَسَا بِالْبَابِ، فَحَصَبَهُمَا سَعْدٌ وَأَقَامَهُمَا، وَقَالَ: تُرِيدَانِ أَنْ تَقُولَا: حَضَرْنَا وَكُنَّا فِي أَهْلِ الشُّورَى! فَتَنَافَسَ الْقَوْمُ فِي الْأَمْرِ، وَكَثُرَ بَيْنَهُمُ الْكَلَامُ، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: أَنَا كُنْتُ لَأَنْ تَدْفَعُوهَا أَخَوْفُ مِنِّي لِأَنْ تَنَافَسُوهَا! لَا وَالَّذِي ذَهَبَ بِنَفْسِ عُمَرَ، لَا أُزِيدُكُمْ عَلَى الْأَيَّامِ الثَّلَاثَةِ الَّتِي أُمِرْتُمْ، ثُمَّ أَجْلَسَ فِي بَيْتِي، فَأَنْظُرْ مَا تَصْنَعُونَ! فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: أَيُّكُمْ يُخْرِجُ مِنْهَا نَفْسَهُ وَيَتَقَلَّدُهَا عَلَى أَنْ يُؤَلِّمَهَا أَفْضَلَكُمْ؟ فَلَمْ يُجِبْهُ أَحَدٌ، فَقَالَ: فَأَنَا أَنْخَلِعُ مِنْهَا، فَقَالَ عُثْمَانُ: أَنَا أَوَّلُ مَنْ رَضِيَ، فإني [سمعت رسول الله ﷺ يقول: أَمِينٌ فِي الْأَرْضِ أَمِينٌ فِي السَّمَاءِ،] فَقَالَ الْقَوْمُ: قَدْ رَضِينَا - وَعَلِيٌّ سَاكِتٌ - [فَقَالَ: مَا تَقُولُ يَا أَبَا الْحَسَنِ؟ قَالَ: أَعْطِنِي مَوْتِنَا لِنُؤْتِرَنَّ الْحَقَّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى، وَلَا تَخْضِ ذَا رَحِمٍ، وَلَا تَالُوا الْأُمَّةَ!] فَقَالَ: أَعْطُونِي مَوَاتِيْقَكُمْ عَلَى أَنْ تَكُونُوا مَعِي عَلَى مَنْ بَدَلٌ وَغَيْرٌ، وَأَنْ تَرْضَوْا مِنْ اخْتَرْتُ لَكُمْ، عَلِيٌّ مِيثَاقُ اللَّهِ أَلَا أُخْصَّ ذَا رَحِمٍ لِرَحِمِهِ، وَلَا أَلُو الْمُسْلِمِينَ فَأَخَذَ مِنْهُمْ مِيثَاقًا وَأَعْطَاهُمْ مِثْلَهُ، فَقَالَ لِعَلِيٍّ، إِنَّكَ تَقُولُ: إِنِّي أَحَقُّ مِنْ حَضَرَ بِالْأَمْرِ لِقَرَابَتِكَ وَسَابِقَتِكَ وَحُسْنِ أَثَرِكَ فِي الدِّينِ وَلَمْ تُبْعَدْ، وَلَكِنْ أَرَأَيْتَ لَوْ صُرِفَ هَذَا الْأَمْرُ عَنْكَ فَلَمْ تَحْضُرْ، مَنْ كُنْتُ تَرَى مِنْ هَؤُلَاءِ الرَّهْطِ أَحَقُّ بِالْأَمْرِ؟ قَالَ: عُثْمَانُ وَخَلَا بِعُثْمَانَ، فَقَالَ: تَقُولُ: شَيْخٌ مِنْ بَنِي عَبْدِ مَنْفَرٍ، وَصَهْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَابْنُ عَمِّهِ، لِي سَابِقَةٌ وَفَضْلٌ - لَمْ تُبْعَدْ - فَلَنْ يُصْرَفَ هَذَا الْأَمْرُ عَنِّي، وَلَكِنْ لَوْ لَمْ تَحْضُرْ فَأَيُّ هَؤُلَاءِ الرَّهْطِ تَرَاهُ أَحَقُّ بِهِ؟ قَالَ: عَلِيٌّ ثُمَّ خَلَا بِالزُّبَيْرِ، فَكَلَّمَهُ بِمِثْلِ مَا كَلَّمَ بِهِ عَلِيًّا وَعُثْمَانَ، فَقَالَ: عُثْمَانُ ثُمَّ خَلَا بِسَعْدٍ، فَكَلَّمَهُ، فَقَالَ: عُثْمَانُ فَلَقِيَّ عَلِيٌّ سَعْدًا، فَقَالَ: «وَأَتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسْأَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا»، أَسْأَلُكَ بِرَحِمِ ابْنِي هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَبِرَحِمِ عَمِّي حَمْرَةَ مِنْكَ أَلَا تَكُونُ مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ لِعُثْمَانَ ظَهِيرًا عَلِيٍّ، فَإِنِّي أُذَلِّي بِمَا لَا يُدَلِّي بِهِ عُثْمَانُ وَدَارَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ لِيَالِيهِ يَلْقَى اصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَنْ وَافَى الْمَدِينَةَ مِنْ أَمْرَاءِ الْأَجْنَادِ وَأَشْرَافِ النَّاسِ، يُشَاوِرُهُمْ، وَلَا يَخْلُو بِرَجُلٍ إِلَّا أَمْرَهُ بِعُثْمَانَ، حَتَّى إِذَا كَانَتِ اللَّيْلَةُ الَّتِي يَسْتَكْمِلُ فِيهَا صَبِيحَتَهَا

الأجل، أتى منزل المسور بن مخرمة بعد ابهيرار من الليل، فأيقظه فقال: ألا أراك نائمًا ولم أذق في هذه الليلة كثير غمض! انطلق فادع الزبير وسعدًا. فدعاهما فبدأ بالزبير في مؤخر المسجد في الصفة التي تلي دار مروان، فقال له: خل ابني عبد مناف وهذا الأمر، قال: نصيب لي علي، وقال لسعد: أنا وأنت كلاله، فاجعل نصيبك لي فأختار، قال: إن اخترت نفسك فنعم، وإن اخترت عثمان فعلي أحب إلي، أيها الرجل بايع لنفسك وأرخنا، وارفع رؤوسنا، قال: يا أبا إسحاق، إني قد خلعت نفسي منها على أن أختار، ولو لم أفعل وجعل الخيار إلي لم أرد لها، إني أريت كروضة خضراء كثيرة العشب، فدخل فحل فلم أر فحلا قط أكرم منه، فمرر كأنه سهم لا يلتفت إلى شيء مما في الروضة حتى قطعها، لم يعرج ودخل بعير يتلوه فاتبع أثره حتى خرج من الروضة، ثم دخل فحل عبقر يجر خطامه، يلتفت يمينًا وشمالًا ويمضي فصد الأولين حتى خرج، ثم دخل بعير رابع فرتع في الروضة، ولا والله لا أكون الرابع، ولا يقوم مقام أبي بكر وعمر بعدهما أحد فيرضى الناس عنه قال سعد: فإني أخاف أن يكون الضعف قد أدركك، فامض لرأيك، فقد عرفت عهد عمر. وانصرف الزبير وسعد، وأرسل المسور بن مخرمة إلى علي، فناجاه طويلا، وهو لا يشك أنه صاحب الأمر، ثم نهض، وأرسل المسور إلى عثمان فكان في نحيبهما، حتى فرق بينهما أذان الصبح فقال عمرو بن ميمون: قال لي عبد الله بن عمر: يا عمرو، من أخبرك أنه يعلم ما كلم به عبد الرحمن بن عوف عليًا وعثمان فقد قال بعير علم، فوقع قضاء ربك على عثمان فلما صلوا الصبح جمع الرهط، وبعث إلى من حضره من المهاجرين وأهل السابقة والفضل من الأنصار، وإلى أمراء الأجناد، فاجتمعوا حتى اتج المسجد بأهله، فقال: أيها الناس، إن الناس قد أحبوا أن يلحق أهل الأمصار بأمصارهم وقد علموا من أميرهم فقال سعيد بن زيد: إنا نراك لها أهلا، فقال: أشيروا علي بعير هذا، فقال عمار: إن أردت ألا يختلف المسلمون فبايع عليًا فقال المقداد بن الأسود: صدق عمار، إن بايعت عليًا قلنا: سمعنا وأطعنا قال ابن أبي سرح: إن أردت ألا تختلف قریش فبايع عثمان. فقال عبد الله بن أبي ربيعة: صدق، إن بايعت عثمان قلنا: سمعنا وأطعنا. فشتم عمار ابن أبي سرح، وقال: متى كنت تنصح المسلمين! فتكلم بنو هاشم وبنو أمية، فقال عمار: أيها الناس، إن الله عز وجل أكرمنا بنبيه، وأعزنا بدينه، فأنتي تصرفون هذا الأمر عن أهل بيت نبيكم! فقال رجل من بني مخزوم: لقد عدوت طورك يا بن سمية، وما أنت وتأمير قریش لأنفسها! فقال سعد بن أبي وقاص: يا عبد الرحمن، افرغ قبل أن يفتتن الناس، فقال عبد الرحمن: إني قد نظرت وشاورت، فلا تجعلن أيها الرهط على أنفسكم سبيلا ودعا عليًا، فقال: عليك عهد الله وميثاقه لتعملن بكتاب الله وسنة رسوله وسيرة الخلفيتين من بعده؟ قال: أرجو أن أفعل وأعمل بمبلغ علمي وطاقتي، ودعا عثمان فقال له مثل ما قال لعلي، قال: نعم، فبايعه، [فقال علي: حبوته حبو دهر، ليس هذا أول يوم تظاهرتُم فيه علينا، فصبر جميل والله المستعان على ما تصفون، والله ما وكنت عثمان إلا ليرد الأمر إليك، والله كل يوم هو في شأن،] فقال عبد الرحمن: يا علي لا تجعل

عَلَى نَفْسِكَ سَبِيلًا، فَإِنِّي قَدْ نَظَرْتُ وَشَاوَرْتُ النَّاسَ، فَإِذَا هُمْ لَا يَعْدِلُونَ بِعُثْمَانَ فَخَرَجَ عَلَيَّ وَهُوَ يَقُولُ: سَبِّغُ الْكِتَابَ أَجَلَهُ فَقَالَ الْمَقْدَادُ: يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ، أَمَا وَاللَّهِ لَقَدْ تَرَكْتَهُ مِنَ الَّذِينَ يَقْضُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ فَقَالَ: يَا مَقْدَادُ، وَاللَّهِ لَقَدْ اجْتَهَدْتُ لِلْمُسْلِمِينَ، قَالَ: إِنْ كُنْتَ أَرَدْتَ بِذَلِكَ اللَّهُ فَاتَّابَكَ اللَّهُ ثَوَابَ الْمُحْسِنِينَ فَقَالَ الْمَقْدَادُ: مَا رَأَيْتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ إِلَى أَهْلِ هَذَا الْبَيْتِ بَعْدَ نَبِيِّهِمْ إِنِّي لِأَعْجَبُ مِنْ فُرَيْشٍ أَنَّهُمْ تَرَكَوا رَجُلًا مَا أَقُولُ إِنَّ أَحَدًا أَعْلَمَ وَلَا أَقْضَى مِنْهُ بِالْعَدْلِ، أَمَا وَاللَّهِ لَوْ أَجِدُ عَلَيْهِ أَعْوَانًا! فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: يَا مَقْدَادُ، اتَّقِ اللَّهَ، فَإِنِّي خَائِفٌ عَلَيْكَ الْفِتْنَةَ، فَقَالَ رَجُلٌ لِلْمَقْدَادِ: رَحِمَكَ اللَّهُ! مَنْ أَهْلُ هَذَا الْبَيْتِ وَمَنْ هَذَا الرَّجُلُ؟ قَالَ: أَهْلُ الْبَيْتِ بَنُو عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَالرَّجُلُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ [فَقَالَ عَلِيُّ: إِنَّ النَّاسَ يَنْظُرُونَ إِلَى فُرَيْشٍ، وَفُرَيْشٌ تَنْظُرُ إِلَى بَيْتِهَا فَتَقُولُ: إِنْ وُلِّيَ عَلَيْكُمْ بَنُو هَاشِمٍ لَمْ تَخْرُجْ مِنْهُمْ أَبَدًا، وَمَا كَانَتْ فِي غَيْرِهِمْ مِنْ فُرَيْشٍ تَدَاوَلْتُمُوهَا بَيْنَكُمْ] وَقَدِمَ طَلْحَةَ فِي الْيَوْمِ الَّذِي بُويعَ فِيهِ لِعُثْمَانَ، فَقِيلَ لَهُ: بَايِعْ عُثْمَانَ، فَقَالَ: أَكَلُ فُرَيْشٍ رَاضٍ بِهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَأَتَى عُثْمَانَ فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ: أَنْتَ عَلِيُّ رَأْسِ أَمْرِكَ، إِنْ أَبَيْتَ رَدَدْتُهَا، قَالَ: أَتَرُدُّهَا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: أَكُلُ النَّاسِ بَايِعُوكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: قَدْ رَضِيَتْ، لَا ارْغَبْ عَمَّا قَدْ أَجْمَعُوا عَلَيْهِ، وَبَايِعْهُ. وَقَالَ الْمُغْبِرَةُ بْنُ شُعْبَةَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ، قَدْ أَصَبْتَ إِذْ بَايَعْتَ عُثْمَانَ! وَقَالَ لِعُثْمَانَ: لَوْ بَايَعَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ غَيْرَكَ مَا رَضِينَا، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: كَذَبْتَ يَا أَعُورُ، لَوْ بَايَعْتُ غَيْرَهُ لَبَايَعْتَهُ، وَلَقُلْتُ هَذِهِ الْمَقَالَةَ. وَقَالَ الْفَرَزْدَقُ،

صَلَّى صُهَيْبٌ ثَلَاثًا ثُمَّ أَرْسَلَهَا ... عَلَى ابْنِ عَفَّانَ مُلْكًا غَيْرَ مَقْصُورٍ

خِلَافَةً مِنْ أَبِي بَكْرٍ لِصَاحِبِهِ ... كَانُوا أَخْلَاءَ مَهْدِيٍّ وَمَأْمُورٍ

وَكَانَ الْمَسُورُ بْنُ مَخْرَمَةَ يَقُولُ: مَا رَأَيْتُ رَجُلًا بَدَّ قَوْمًا فِيمَا دَخَلُوا فِيهِ بِأَشَدِّ مِمَّا بَدَّهُمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ. ٣٦١

والصحيح أن طلحة حضر الشورى، وجعل أمره إلى عثمان، ثم غاب بعد ذلك في الثلاثة الأيام التي أخذ عبد الرحمن يشاور الناس فيها، فلما رجع وجدهم قد بايعوا عثمان.

وعن عمرو بن ميمون، قال: رأيتُ عمرَ بنَ الخطابِ رضيَ اللهُ عنه، قَبْلَ أَنْ يُصَابَ بِأَيَّامِ بِالْمَدِينَةِ، وَقَفَ عَلَى حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ، وَعُثْمَانَ بْنِ حُنَيْفٍ، قَالَ: " كَيْفَ فَعَلْتُمَا، أَتَخَافَانِ أَنْ تَكُونَا قَدْ حَمَلْتُمَا الْأَرْضَ مَا لَا تُطِيقُ؟ قَالَا: حَمَلْنَاهَا أَمْرًا هِيَ لَهُ مُطِيقَةٌ، مَا فِيهَا كَبِيرُ فَضْلٍ، قَالَ: انْظُرَا أَنْ تَكُونَا حَمَلْتُمَا الْأَرْضَ مَا لَا تُطِيقُ، قَالَ: قَالَا: لَا، فَقَالَ عُمَرُ: لَنْ سَلَّمَنِي اللَّهُ، لَأَدْعَنَّ أَرَامِلَ أَهْلِ الْعِرَاقِ لَا يَحْتَجِّنَ إِلَى رَجُلٍ

٣٦١ - تاريخ الطبري = تاريخ الرسل والملوك، وصلة تاريخ الطبري (٤/ ٢٢٧) حسن

ولكن بعضه تغلب عليه النفحة الشيعية الباطلة حول التعصب لعلي رضي الله عنه بالرغم أن المسألة شورى كلها وليست قائمة على العصبية أو القبلية ... قاتل الله الهوى وأصحابه.

بَعْدِي أَبَدًا، قَالَ: فَمَا أَتَتْ عَلَيْهِ إِلَّا رَابِعَةٌ حَتَّى أُصِيبَ، قَالَ: إِنِّي لَقَائِمٌ مَا بَيْنِي وَبَيْنَهُ، إِلَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ
غَدَاةً أُصِيبَ، وَكَانَ إِذَا مَرَّ بَيْنَ الصَّفَّيْنِ، قَالَ: اسْتَوُوا، حَتَّى إِذَا لَمْ يَرِ فِيهِنَّ خَلًّا تَقَدَّمَ فَكَبَّرَ، وَرَبَّمَا قَرَأَ
سُورَةَ يُوسُفَ، أَوْ النَّحْلَ، أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ، فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى حَتَّى يَجْتَمِعَ النَّاسُ، فَمَا هُوَ إِلَّا أَنْ كَبَّرَ
فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: قَتَلَنِي - أَوْ أَكَلَنِي - الْكَلْبُ، حِينَ طَعَنَهُ، فَطَارَ الْعِلْجُ بِسِكِّينَ ذَاتِ طَرْفَيْنِ، لَا يَمُرُّ عَلَى
أَحَدٍ يَمِينًا وَلَا شِمَالًا إِلَّا طَعَنَهُ، حَتَّى طَعَنَ ثَلَاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا، مَاتَ مِنْهُمْ سَبْعَةٌ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ رَجُلٌ مِنَ
الْمُسْلِمِينَ طَرَحَ عَلَيْهِ بُرْنَسًا، فَلَمَّا ظَنَّ الْعِلْجُ أَنَّهُ مَأْخُودٌ نَحَرَ نَفْسَهُ، وَتَنَاوَلَ عُمَرُ يَدَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
عَوْفٍ فَقَدَّمَهُ، فَمَنْ يَلِي عُمَرَ فَقَدْ رَأَى الَّذِي أَرَى، وَأَمَّا نَوَاحِي الْمَسْجِدِ فَإِنَّهُمْ لَا يَدْرُونَ، غَيْرَ أَنَّهُمْ قَدْ
فَقَدُوا صَوْتَ عُمَرَ، وَهُمْ يَقُولُونَ: سُبْحَانَ اللَّهِ سُبْحَانَ اللَّهِ، فَصَلَّى بِهِمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ صَلَاةً خَفِيفَةً، فَلَمَّا
انْصَرَفُوا قَالَ: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، انْظُرْ مَنْ قَتَلَنِي، فَجَالَ سَاعَةً ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ: غُلَامٌ الْمُغِيرَةَ، قَالَ: الصَّنْعُ؟
قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: قَاتَلَهُ اللَّهُ، لَقَدْ أَمَرْتُ بِهِ مَعْرُوفًا، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَجْعَلْ مِيتَتِي بِيَدِ رَجُلٍ يَدْعِي
الْإِسْلَامَ، قَدْ كُنْتُ أَنْتَ وَأَبُوكَ تُحِبَّانِ أَنْ تَكْثُرَ الْعُلُوجُ بِالْمَدِينَةِ، - وَكَانَ الْعَبَّاسُ أَكْثَرَهُمْ رَقِيقًا -
فَقَالَ: إِنْ شِئْتَ فَعَلْتُ، أَيُّ: إِنْ شِئْتَ قَتَلْنَا؟ قَالَ: كَذَبْتَ بَعْدَ مَا تَكَلَّمُوا بِلِسَانِكُمْ، وَصَلُّوا قِبَلْتِكُمْ، وَحَجُّوا
حَجَّكُمْ. فَاحْتَمِلَ إِلَى بَيْتِهِ فَانْطَلَقْنَا مَعَهُ، وَكَانَ النَّاسُ لَمْ تُصِبْهُمْ مُصِيبَةٌ قَبْلَ يَوْمِنَا، فَقَاتِلْ يَقُولُ: لَا
بَأْسَ، وَقَاتِلْ يَقُولُ: أَخَافُ عَلَيْهِ، فَأَتَيْتُ بِنَيْدِ فَشَرِبَهُ، فَخَرَجَ مِنْ جَوْفِهِ، ثُمَّ أَتَيْتُ بِلَبَنِ فَشَرِبَهُ فَخَرَجَ مِنْ
جُرْحِهِ، فَعَلِمُوا أَنَّهُ مَيِّتٌ، فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ، وَجَاءَ النَّاسُ، فَجَعَلُوا يُثْنُونَ عَلَيْهِ، وَجَاءَ رَجُلٌ شَابٌّ، فَقَالَ: أَبَشِرْ يَا
أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ بِبُشْرَى اللَّهِ لَكَ، مِنْ صُحْبَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَدِمَ فِي الْإِسْلَامِ مَا قَدْ عَلِمْتَ، ثُمَّ وَلِيَتْ
فَعَدَلَتْ، ثُمَّ شَهَادَةٌ، قَالَ: وَدِدْتُ أَنْ ذَلِكَ كَفَافٌ لِي وَعَلَيَّ وَلَا لِي، فَلَمَّا أَدْبَرَ إِذَا إِزَارُهُ يَمَسُّ
الْأَرْضَ، قَالَ: رُدُّوا عَلَيَّ الْغُلَامَ، قَالَ: يَا ابْنَ أَخِي ارْفَعْ ثَوْبَكَ، فَإِنَّهُ أَبْقَى لثَوْبِكَ، وَأَنْتَ لِرَبِّكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ
عُمَرَ، انْظُرْ مَا عَلَيَّ مِنَ الدِّينِ، فَحَسْبُوهُ فَوْجُدُوهُ سِتَّةً وَثَمَانِينَ أَلْفًا أَوْ نَحْوَهُ، قَالَ: إِنْ وَفَى لَهُ، مَالُ آلِ عُمَرَ
فَادَّهُ مِنْ أَمْوَالِهِمْ، وَإِلَّا فَسَلْ فِي بَنِي عَدِيٍّ بْنِ كَعْبٍ، فَإِنْ لَمْ تَفِ أَمْوَالُهُمْ فَسَلْ فِي قُرَيْشٍ، وَلَا تَعُدُّهُمْ
إِلَى غَيْرِهِمْ، فَأَدَّ عَنِّي هَذَا الْمَالَ انْطَلِقْ إِلَى عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، فَقُلْ: يَقْرَأُ عَلَيْكَ عُمَرُ السَّلَامَ، وَلَا تَقُلْ أَمِيرُ
الْمُؤْمِنِينَ، فَإِنِّي لَسْتُ الْيَوْمَ لِلْمُؤْمِنِينَ أَمِيرًا، وَقُلْ: يَسْتَأْذِنُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَنْ يُدْفَنَ مَعَ صَاحِبِيهِ، فَسَلِّمْ
وَاسْتَأْذِنْ، ثُمَّ دَخَلَ عَلَيْهَا، فَوَجَدَهَا قَاعِدَةً تَبْكِي، فَقَالَ [ص: ١٧]: يَقْرَأُ عَلَيْكَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ
السَّلَامَ، وَيَسْتَأْذِنُ أَنْ يُدْفَنَ مَعَ صَاحِبِيهِ، فَقَالَتْ: كُنْتُ أُرِيدُهُ لِنَفْسِي، وَلِأَوْثَرَنَ بِهِ الْيَوْمَ عَلَى نَفْسِي، فَلَمَّا
أَقْبَلَ، قِيلَ: هَذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، قَدْ جَاءَ، قَالَ: ارْفَعُونِي، فَأَسْتَدَّهُ رَجُلٌ إِلَيْهِ، فَقَالَ: مَا لَدَيْكَ؟ قَالَ: الَّذِي
تُحِبُّ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَذِنْتَ، قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، مَا كَانَ مِنْ شَيْءٍ أَهَمُّ إِلَيَّ مِنْ ذَلِكَ، فَيَا إِذَا أَنَا قَضَيْتُ
فَاحْمِلُونِي، ثُمَّ سَلِّمْ، فَقُلْ: يَسْتَأْذِنُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَإِنْ أَذِنْتَ لِي فَأَدْخِلُونِي، وَإِنْ رَدَدْتَنِي رُدُّونِي إِلَيَّ
مَقَابِرِ الْمُسْلِمِينَ، وَجَاءَتْ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ حَفْصَةُ وَالنِّسَاءُ تَسِيرُ مَعَهَا، فَلَمَّا رَأَيْنَاهَا قَمْنَا، فَوَلَجَتْ عَلَيْهِ، فَبَكَتْ
عِنْدَهُ سَاعَةً، وَاسْتَأْذَنَ الرَّجَالُ، فَوَلَجَتْ دَاخِلًا لَهُمْ، فَسَمِعْنَا بُكَاءَهَا مِنَ الدَّاحِلِ، فَقَالُوا: أَوْصِ يَا أَمِيرَ

الْمُؤْمِنِينَ اسْتَخْلَفَ، قَالَ: مَا أَجِدُ أَحَدًا أَحَقَّ بِهَذَا الْأَمْرِ مِنْ هَؤُلَاءِ النَّفَرِ، أَوْ الرَّهْطِ، الَّذِينَ تُؤْفَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَنْهُمْ رَاضٍ، فَسَمَى عَلِيًّا، وَعُثْمَانَ، وَالرُّبَيْرِ، وَطَلْحَةَ، وَسَعْدًا، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ، وَقَالَ: يَشْهَدُكُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، وَلَيْسَ لَهُ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ - كَهَيْئَةِ التَّعْزِيَةِ لَهُ - فَإِنْ أَصَابَتِ الْإِمْرَةُ سَعْدًا فَهُوَ ذَاكَ، وَإِلَّا فَلَيْسَتْ عِنْدَ بِيئَتِكُمْ مَا أَمَرْتُ، فَإِنِّي لَمْ أَعَزِّلْهُ عَنْ عَجْزٍ، وَلَا خِيَانَةٍ، وَقَالَ: أُوصِي الْخَلِيفَةَ مِنْ بَعْدِي، بِالْمُهَاجِرِينَ الْأَوْلِيَيْنِ، أَنْ يَعْرِفَ لَهُمْ حَقَّهُمْ، وَيَحْفَظَ لَهُمْ حُرْمَتَهُمْ، وَأُوصِيهِ بِالْأَنْصَارِ خَيْرًا، {الَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ}، أَنْ يَقْبَلَ مِنْ مُحْسِنِهِمْ، وَأَنْ يُعْفَى عَنْ مُسِيئَتِهِمْ، وَأُوصِيهِ بِأَهْلِ الْأَمْصَارِ خَيْرًا، فَإِنَّهُمْ رَدُّهُ الْإِسْلَامَ، وَجَبَابَةُ الْمَالِ، وَغَيْظُ الْعَدُوِّ، وَأَنْ لَا يُؤْخَذَ مِنْهُمْ إِلَّا فَضْلُهُمْ عَنْ رِضَاهُمْ. وَأُوصِيهِ بِالْأَعْرَابِ خَيْرًا، فَإِنَّهُمْ أَصْلُ الْعَرَبِ، وَمَادَّةُ الْإِسْلَامِ، أَنْ يُؤْخَذَ مِنْ حَوَاشِي أَمْوَالِهِمْ، وَيُرَدَّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ، وَأُوصِيهِ بِذِمَّةِ اللَّهِ، وَذِمَّةِ رَسُولِهِ ﷺ، أَنْ يُؤْفَى لَهُمْ بِعَهْدِهِمْ، وَأَنْ يُقَاتَلَ مِنْ وَرَائِهِمْ، وَلَا يُكَلَّفُوا إِلَّا طَافَتُهُمْ، فَلَمَّا قُبِضَ خَرَجْنَا بِهِ، فَانْطَلَقْنَا نَمْشِي، فَسَلَّمَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: يَسْتَأْذِنُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، قَالَتْ: أَدْخُلُوهُ، فَأَدْخَلَ، فَوَضِعَ هُنَالِكَ مَعَ صَاحِبِيهِ، فَلَمَّا فُرِغَ مِنْ دَفْنِهِ اجْتَمَعَ هَؤُلَاءِ الرَّهْطِ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: اجْعَلُوا أَمْرَكُمْ إِلَى ثَلَاثَةِ مِنْكُمْ، فَقَالَ الرُّبَيْرُ: قَدْ جَعَلْتُ أَمْرِي إِلَيَّ، فَقَالَ طَلْحَةُ: قَدْ جَعَلْتُ أَمْرِي إِلَى عُثْمَانَ، وَقَالَ سَعْدٌ: قَدْ جَعَلْتُ أَمْرِي إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: أَيُّكُمْ تَبَرَّأَ مِنْ هَذَا الْأَمْرِ، فَجَعَلَهُ إِلَيْهِ وَاللَّهُ عَلَيْهِ وَالْإِسْلَامُ، لِيَنْظُرَنَّ أَفْضَلُهُمْ فِي نَفْسِهِ؟ فَأُسْكِتَ الشَّيْخَانَ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: أَفْتَجْعَلُونَهُ إِلَيَّ وَاللَّهُ عَلَيَّ أَنْ لَا أَلَّ عَنْ أَفْضَلِكُمْ قَالَا: نَعَمْ، فَأَخَذَ بِيَدِ أَحَدِهِمَا فَقَالَ: لَكَ قَرَابَةٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالْقَدَمُ فِي الْإِسْلَامِ مَا قَدْ عَلِمْتَ، فَاللَّهُ عَلَيْكَ لَنْ أَمْرُتُكَ لَتُعَدَلَنَّ، وَلَنْ أَمْرُتُ عُثْمَانَ لَتَسْمَعَنَّ، وَلَتَطِيعَنَّ، ثُمَّ خَلَا بِالْآخِرِ فَقَالَ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ، فَلَمَّا أَخَذَ الْمِيثَاقَ قَالَ: ارْفَعْ يَدَكَ يَا عُثْمَانُ فَبَايَعَهُ، فَبَايَعَ لَهُ عَلِيٌّ، وَوَلَجَ أَهْلُ الدَّارِ فَبَايَعُوهُ ^{٣٦٢}

٣٦٢ - صحيح البخاري (١٧/٥) (٣٧٠٠)

[ش (كيف فعلت) في أرض سواد العراق. (أتخافان) هل تخافان. (حملتا الأرض) فرضتما على أهلها وكان قد بعثهما ليضربا الخراج والجزية على أهلها. (ما فيها كبير فضل) ليس فيها زيادة كثيرة. (أرامل) جمع أرملة وهي من مات زوجها. (غداة. .) صبيحة طعنه. (الكلب) أراد به الجوسي الذي طعنه. (العلاج) هو الرجل من كفار العجم. (برنسا) كساء يجعله الرجل في رأسه. (يليه) يقرب منه ويأتي في الصف خلفه. (الصنع) الصانع وكان نجارا وقيل نحاتا للأحجار. (ريققا) مملوكا. (كذبت) أخطأت في قولك. (بنيبذ) نقيع النمر والزبيب قبل أن يشند ويصبح مسكرا. (جوفه) أي من جرحه مكان الطعنة تحت السرة. (قدم) فضل وفي رواية (قدم) أي سبق في الإسلام. (كفاف) هو الذي يكون بقدر الحاجة ولا يفضل عنه شيء. (ابن أخي) يا ابن أخي في الإسلام. فرضي الله عنك والله درك يا صاحب رسول الله ﷺ فإنك لم يشغلك ما أنت فيه من سكرات الموت عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والنصح للمسلمين. (أنقى لثوبك) أي أظهر وفي رواية الكشميهني وأبقى أي فإنه لطوله يبلى بوقت قصير. (أتقى لربك) فإنه أبعد عن الخيلاء عندما يكون قصيرا وأبعد أيضا عن التلوث بالنجاسات. (قضيت) خرجت روعي وموت. (فولجت) دخلت. (داخلا لهم) مدخلا لأهلها. (ليس له من الأمر شيء) أي لا يكون هو الخليفة. (كهينة التعزية له) قيل هذا من كلام الراوي وليس من كلام عمر رضي الله عنه. (أصابت الإمرة سعدا) اختيار هو للإمارة والمراد سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه. (فهو ذاك) أي فهو أهل لها وحدير بها وقد صادفت محلها. (الأمصار) البلدان الإسلامية التي فتحت جمع مصر. (ردء الإسلام) عونه الذي يدفع عنه ويمده بالقوة. (حباة المال) هم الذين يجمعون الأموال منهم ويقدمونها للدولة الإسلامية. (غيط العدو) يغيطون الأعداء بكثرتهم وشوكتهم. (فضلهم) ما فضل عن حاجتهم. (مادة

وعن عمرو بن ميمون قال: "شهدتُ عمرَ حينَ طعنَ، قال: أتاهُ أبو لؤلؤة وهو يسوي الصُّوفَ فطعنه وطعنَ اثني عشرَ معه هو ثالثُ عشرَ، قال: فأنا رأيتُ عمرَ باسطاً يدهُ وهو يقول: «أذركوا الكلبَ فقد قتلني»، قال: فمأج الناسُ، وأتاهُ رجلٌ من ورائه فأخذه قال: فماتَ منهم سبعةٌ أو ستةٌ، قال: فحملَ عمرُ إلى منزله قال: فأتى الطيبُ فقال: أيُّ الشرابِ أحبُّ إليك؟ قال: التبيدُ، قال: فدعى ببيدٍ فشربَ منه فخرَجَ من إحدى طعناته، فقالوا: إنَّما هذا الصديدُ صديدُ الدَّمِ، قال: فدعى بلبنٍ فشربَ منه فخرَجَ، فقال: أوِصِ بما كنتُ موصياً، فوالله ما أراك تُمسي، قال: فأتاهُ كعبٌ فقال: ألم أقل لك إنَّك لا تموتُ إلا شهيداً، وأنت تقولُ من أين وأنا في جزيرة العرب؟ قال: فقال رجلٌ: الصلوة عبادة الله، قد كادت الشمسُ تطلعُ، قال: فتدافعوا حتى قدموا عبدَ الرحمنِ بنَ عوفٍ فقرأ بأقصرِ سورتينِ في القرآن: والعصرُ، وإنا أعطيناك الكونزَ. قال: فقال عمرُ: يا عبدَ الله، انتني بالكفِ التي كتبتُ فيها شأنُ الجَدِّ بالأمس، وقال: لو أرادَ الله أن يتمَّ هذا الأمرَ لأتمتهُ، فقال عبدُ الله: نحنُ نكفيك هذا الأمرَ يا أميرَ المؤمنين، قال: لا، وأخذه فمحاه بيده قال: فدعا ستةَ نفرٍ عثمانَ وعلياً وسعدَ بنَ أبي وقاصٍ وعبدَ الرحمنِ بنَ عوفٍ وطلحةَ بنَ عبيدِ الله والزبيرَ بنَ العوامِ قال: فدعا عثمانَ أولهم فقال: يا عثمانُ: إنَّ عرفَ لك أصحابك سنك فأتقِ الله ولا تحمِلِ بني أبي معيطٍ على رقابِ الناسِ، ثم دعا علياً فأوصاهُ ثم أمرَ صهيباً أن يصلي بالناسِ ٣٦٣

وعن عبدِ الله بنِ عمرَ قال: "دخلَ الرَّهطُ على عمرَ فبيلَ أن ينزلَ به، عبدُ الرحمنِ بنُ عوفٍ وعثمانُ وعليُّ والزبيرُ وسعدٌ فنظرَ إليهم فقال: "إنِّي قد نظرتُ لكم في أمرِ الناسِ، فلم أجِدْ عندَ الناسِ شقاقاً إلا أن يكونَ فيكم، فإن كانَ شقاقٌ فهو فيكم، وإنَّما الأمرُ إلى ستةٍ، إلى عبدِ الرحمنِ وعثمانَ وعليِّ والزبيرِ وطلحةَ وسعدٍ، وكانَ طلحةُ غائباً في أمواله بالسراة، ثم إن قومكم إنَّما يؤمرونَ أحدكم أيها الثلاثة، لعبدِ الرحمنِ وعثمانَ وعليِّ، فإن كنتَ على شيءٍ من أمرِ الناسِ يا عبدَ الرحمنِ فلا تحمِلْ ذوي قرابتك على رقابِ الناسِ، وإن كنتَ يا عثمانُ على شيءٍ من أمرِ الناسِ فلا تحمِلنِ بني أبي معيطٍ على رقابِ الناسِ، وإن كنتَ على شيءٍ من أمرِ الناسِ يا عليُّ فلا تحمِلنِ بني هاشمٍ على رقابِ الناسِ، ثم قال: قوموا فتشاوروا فأمروا أحدكم"، قال عبدُ الله بنُ عمرَ: فقاموا يتشاورون فدعاني عثمانُ مرةً أو مرتينِ ليدخلني في الأمرِ، وكلا والله ما أحبُّ أني كنتُ فيه، علماً أنه سيكونُ في أمرهم

الإسلام) أي الذين يعينون المسلمين ويكثرون جيوشهم ويتقوى بزكاة أموالهم وكل ما أعنت به قوما في حرب أو غيره فهو مادة لهم. (حواشي أموالهم) الوسط التي ليست خيراً وليست أسوأها. (من ورائهم) يدافع عنهم. (تبرأ من هذا الأمر) أعلن أنه لا يرغب أن يكون هو الخليفة. (فنجعله إليه) نكل أمر اختيار الخليفة إليه. (والله عليه والإسلام) الله رقيب عليه بحاسبه على فعله والإسلام حاكم عليه بأحكامه. (لينظرن أفضلهم في نفسه) ليفكر في نفسه وليختر الذي يراه الأفضل من غيره. (الشيخان) علي وعثمان رضي الله عنهما. (لا ألو) لا أقصر في اختيار أفضلكم. (أحدهما) هو علي رضي الله تعالى عنه. (خلا بالآخر) انفرد به وهو عثمان رضي الله عنه. (الميثاق) العهد والظاهر أنه أخذ العهد من الجميع. (ولج أهل الدار) دخل أهل المدينة بعد مبايعة أهل الشورى]

٣٦٣ - الطبقات الكبرى ط دار صادر (٣/ ٣٤٠) صحيح

مَا قَالَ أَبِي، وَاللَّهِ لَقَلَّ مَا رَأَيْتُهُ يُحَرِّكُ شَفَتَيْهِ بِشَيْءٍ قَطُّ إِلَّا كَانَ حَقًّا، فَلَمَّا أَكْثَرَ عُثْمَانُ عَلَيَّ قُلْتُ لَهُ: أَلَا تَعْقِلُونَ؟ أَتَوْمَرُونَ وَأَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ حَيٌّ؟ فَوَاللَّهِ لَكَأَنَّ مَا أَيْقَظْتُ عُمَرَ مِنْ مَرْقَدٍ، فَقَالَ عُمَرُ: أَمَهُلُوا، فَإِنْ حَدَّثَ بِي حَدَثٌ فَلْيُصَلِّ لَكُمْ صُهَيْبٌ ثَلَاثَ لَيَالٍ، ثُمَّ أَجْمَعُوا أَمْرَكُمْ، فَمَنْ تَأَمَّرَ مِنْكُمْ عَلَيَّ غَيْرَ مَشُورَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَاضْرِبُوا عُنُقَهُ". قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: قَالَ سَالِمٌ: قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ: أَبَدًا بَعْبِدِ الرَّحْمَنِ قَبْلَ عَلِيٍّ قَالَ: نَعَمْ وَاللَّهِ".^{٣٦٤}

قلت: "قام عبد الرحمن يستشير الناس في الأمر، مدة ثلاثة أيام، لم يدع أحدا من أهل المدينة، من المهاجرين، والأنصار، ورؤوس الأعراب، وأمراء الأجناد، الذين كانوا قد شهدوا الحج مع عمر ورجعوا في صحبته إلى المدينة إلا استشاره، وحتى استشار النساء في الخدر، والصغار في الكنايب، فرأى أن الناس لا يعدلون بعثمان أحدا.

وعن الزهري، أن حميد بن عبد الرحمن، أخبره أن المسور بن مخرمة أخبره، أن الرهط الذين ولّاهم عمر اجتمعوا فتنشأوروا، فقال لهم عبد الرحمن: «لست بالذي أنافسكم على هذا الأمر، ولكنكم إن شئتم اخترت لكم منكم»، فجعلوا ذلك إلى عبد الرحمن، فلما ولّوا عبد الرحمن أمرهم، فمال الناس على عبد الرحمن، حتى ما أرى أحدا من الناس يتبع أولئك الرهط ولا يطأ عقبه، ومال الناس على عبد الرحمن يشاورونه تلك الليالي، حتى إذا كانت الليلة التي أصبحنا منها فبايعنا عثمان، قال المسور: طرفني عبد الرحمن بعد هجج من الليل، فضرب الباب حتى استيقظت، فقال: «أراك نائما فوالله ما اكتحلت هذه الليلة بكبير نوم، انطلق فادع الزبير وسعدا»، فدعوتهما له، فشاورهما، ثم دعاني، فقال: «ادع لي عليا»، فدعوته، ففاجاه حتى انهار الليل، ثم قام علي من عنده وهو على طمع، وقد كان عبد الرحمن يخشى من علي شيئا، ثم قال: «ادع لي عثمان»، فدعوته، ففاجاه حتى فرّق بينهما المؤذن بالصبح، فلما صلى للناس الصبح، واجتمع أولئك الرهط عند المنبر، فأرسل إلى من كان حاضرا من المهاجرين والأنصار، وأرسل إلى أمراء الأجناد، وكانوا وافوا تلك الحجة مع عمر، فلما اجتمعوا تشهد عبد الرحمن، ثم قال: «أما بعد، يا علي إني قد نظرت في أمر الناس، فلم أرهم يعدلون بعثمان، فلا تجعلن علي نفسك سبيلا»، فقال: أبايعك على سنة الله ورسوله، والخليفين من بعده، فبايعه عبد الرحمن، وبايعه الناس المهاجرون والأنصار، وأمراء الأجناد والمسلمون^{٣٦٥}

^{٣٦٤} - الطبقات الكبرى ط دار صادر (٣/ ٣٤٤) صحيح

^{٣٦٥} - صحيح البخاري (٧٨/ ٩) (٧٢٠٧)

[ش (الرهط) ما دون العشرة من الرجال. (ولا هم) جعل أمر اختيار الخليفة إليهم وهم عثمان وعلي وطلحة بن عبيد الله والزبير وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن أبي وقاص رضي الله عنهم. قال الطبري فلم يكن أحد من أهل الإسلام يومئذ له منزلتهم من السدين والهجرة والسابقة والفضل والعلم بسياسة الأمر [عيني]. (أنافسكم) أنازعكم. (الأمر) تولى الخلافة. (فمال الناس على عبد الرحمن) قصدوه كلهم بعضا بعد بعض. (يطأ عقبه) يمشي خلفه وهو كناية عن الإعراض. (طرفني) أتاني ليلا. (هجج) قطعة من الليل من الهجوع وأصله النوم في الليل خاصة. (ما اكتحلت) كناية عن النوم أي ما دخل النوم جفن عيني كما يدلها الكحل (فناجاه) تكلم

وعن ابن عمر: ثم دعا النفر الستة: علياً وعثماناً وسعداً وعبد الرحمن والزبير - ولا أدري أذكر طلحة أم لا - فقال: «إني نظرت في الناس فلم أر فيهم شقاقاً، فإن يكن شقاقاً فهو فيكم، قوموا فتشاوروا، ثم أمروا أحدكم»^{٣٦٦}

وعن المسور بن مخرمة قال: أتاني عبد الرحمن بن عوف ليلة الثالثة من أيام الشورى، بعدما ذهب من الليل ما شاء الله، فوجدني نائماً فقال: أيقظوه، فأيقظوني فقال: ألا أراك نائماً، والله ما اكتحلْتُ بكثير نوم منذ هذه الثلاث، اذهب فادع لي فلاناً وفلاناً - ناساً من أهل السابقة من الأنصار - فدعوتهم فخلا بهم في المسجد طويلاً، ثم قاموا ثم قال: اذهب فادع لي الزبير وطلحة وسعداً فدعوتهم، فواجههم طويلاً، ثم قاموا من عنده، ثم قال: ادع لي علياً، فدعوته فواجه طويلاً، ثم قام من عنده، ثم قال: ادع لي عثمان، فدعوته فجعل يناجيه، فما فرق بينهما إلا أذان الصبح، ثم صلى صهيباً بالناس، فلما فرغ اجتمع الناس إلى عبد الرحمن فحمد الله وأنتى عليه ثم قال: أما بعد، فإنني نظرت في الناس، فلم أرهم يعدلون بعثمان، فلا تجعل يا عليُّ على نفسك سبيلاً، ثم قال: عليك يا عثمان عهد الله وميثاقه وذمته وذمة رسوله ﷺ أن تعمل بكتاب الله وسنة نبيه ﷺ، وبما عمل به الخليفةتان من بعده قال: نعم، فمسح على يده فبايعه، ثم بايعه الناس، ثم بايعه عليُّ ثم خرج، فلقيه ابن عباس فقال: خدعت؟ فقال عليُّ: أو خديعة هي؟ قال: فعمل بعمل صاحبيه ستاً لا يخرم شيئاً إلى ست سنين، ثم إن الشيخ رق وضعف فغلب على أمره^{٣٦٧}

وعن أبي صالح الحنفي قال: لما طعن عمر وأمر بالشورى فجعلها في الستة الرهط، وأمر صهيباً إذا هو مات أن يصلي بالناس ثلاثاً، فإن اختاروا لأنفسهم وإلا ترك الصلاة بهم، فلما قبر عمر صلى بهم صهيب يومين، فلما كان اليوم الثالث قال لهم وقد صلى بهم الغداة: اختاروا لأنفسكم فيما بينكم وإلا فقد اعتزلت الصلاة في آخر هذا اليوم كما أمرني أمير المؤمنين عمر. وقد كان عبد الرحمن بن عوف قبل ذلك يسأل المسلمين في دورهم، ويأتيهم في منازلهم فيقول: من ترضون أن يكون عليكم خليفة؟ فيجيبونه ويقولون: عثمان. فلما كان اليوم الثالث في وقت الظهر اجتمع المسلمون في المسجد، وجاء أهل العوالي، وازدحم الناس في المسجد وتكاتفوا، فلما صلى بهم صهيب الظهر قال لهم: اختاروا لأنفسكم، فقام عبد الرحمن بن عوف تحت المنبر، منبر رسول الله ﷺ فقال: يا معشر الناس، على

معه على انفراد سرا. (إهار الليل) انتصف وبهرة كل شيء وسطه وقيل معظمه. (على طمع) أي أن يوليه. (شيئاً) من المخالفة. (صلى للناس) صلى بهم إماماً. (أمراء الأحناد) هم معاوية أمير الشام وعمير بن سعد أمير حمص والمغيرة بن شعبة أمير الكوفة وأبو موسى الأشعري أمير البصرة وعمرو ابن العاص أمير مصر رضي الله عنهم. (وافوا تلك الحجة) قدموا إلى مكة فحجوا مع عمر رضي الله عنه ورافقوه إلى المدينة. (يعدلون بعثمان) يجعلون غيره مساوياً له ويرضون به. (فلا تجعل على نفسك سبيلاً) أي شيئاً من الملامة إذا لم توافق الجماعة.]

٣٦٦ - مصنف عبد الرزاق الصنعاني (٤٧٧/٥) صحيح

٣٦٧ - مصنف عبد الرزاق الصنعاني (٤٧٧/٥) صحيح

أما كنكم، فجلس الناس وتناولت أعناقهم واستمعوا، فقال: يا معشر الناس، أستم تعلمون أن عمر بن الخطاب جعل هذا الأمر في ستة؟ قالوا: بلى، قال: فإني خارج منها ومختار لكم، فما تقولون؟ قالوا: رضينا، وأقبل على علي وعثمان فقال: ما تقولان؟ فقالا: رضينا. فقال: إن رسول الله ﷺ توفي فاجتمع رأي المسلمين بعد علي أن استخلفوا أبا بكر فاستخلفوه، فقام بأمر الله، وأخذ المنهاج الذي أخذ فيه رسول الله ﷺ حتى مضى لسبيله، ثم استخلف عمر فقام بما قام به صاحبه، ولم يأل حتى كان من قدر الله ما قد علمتم، فجعلها فينا معاشر الستة وإني مختار لكم، قم يا عثمان، قم يا علي. فقاما، فقال لهذا: ابسط يدك، وقال لهذا: ابسط يدك. فبسطا أيديهما، فقال: يا أبا الحسن، إن صار هذا الأمر إليك أتسير سيرة صاحبك؟ قال: نعم، فأعاد القول على علي فقال مثل قوله الأول، وقال لعثمان فقال: نعم. ثم أقبل على علي فقال: يا أبا الحسن، إن فاتك هذا الأمر فمن تحب أن يكون؟ قال: في أخي هذا وأومى إلى عثمان فقال عبد الرحمن: معاشر الناس، أستم راضين بأحد هذين أيهما بايعتموه؟ فأعاد القول على علي فقال: أشهد لن تبايعني، ولن تبايع إلا عثمان لأن هذا عهد معهود إلي، معاشر الناس، والله ليقلدن الأمر والخلافة، عهد البار الصادق ﷺ إلي أنه الخليفة الثالث بعده، ولن فعلتم لأسمعن ولأطيعن، فقال عبد الرحمن: فابدأ إذا فبايعه، فضرب على كفه بالبيعة، فكانت أول كف وقعت على يد عثمان، وقال في بيعته: سبقت عدتي ببيعتي.

قال أبو صالح: يريد بهذا القول أنه إن فاتته كان أحب الناس إليه عثمان أن يكون فيه، ولقد علم بالعهد المعهود أنه لا يكون خليفة بعد عمر إلا عثمان.^{٣٦٨}

وقال ابن كثير: "ثم نهض عبد الرحمن بن عوف، رضي الله عنه، يستشير الناس فيهما ويجمع برؤوس الناس وأجنادهم؛ جميعاً وأشتاتاً، مثنى وفرداً ومجتمعين، سرّاً وجهراً، حتى خلص إلى النساء المخدرات في حجابهن، وحتى سأل الولدان في المكاتب، وحتى سأل من يرد من الركبان والأعراب إلى المدينة، في مدة ثلاثة أيام بلياليها، فلم يجد اثنين يختلفان في تقديم عثمان بن عفان؛ إلا ما ينقل عن عمار والمقداد أنهما أشارا بعلي بن أبي طالب، ثم بايعا مع الناس على ما سيذكر. فسعى في ذلك عبد الرحمن ثلاثة أيام بلياليها لا يعتصم بكثير نوم إلا صلاة ودعاء واستخارة، وسؤالاً من ذوي الرأي وغيرهم، فلم يجد أحداً يعدل بعثمان بن عفان، رضي الله عنه.

فلما كانت الليلة التي يسفر صباحها عن اليوم الرابع من موت عمر بن الخطاب، جاء إلى منزل ابن أخته المسور بن مخرمة، فقال: أنائم يا مسور! والله لم أعتمض بكثير نوم منذ ثلاث، اذهب فادع لي علياً وعثمان. قال المسور: فقلت: بأيهما أبدأ؟ فقال: بأيهما شئت. قال: فذهبت إلى علي، فقلت: أحب خالي. فقال: أمرك أن تدعو معي أحداً؟ قلت: نعم. قال: من؟ قلت: عثمان بن عفان. قال: بأينا بدأ؟

^{٣٦٨} - مختصر تاريخ دمشق (١٦/ ١٥٣) وتاريخ دمشق لابن عساكر (٣٩/ ١٩٦) حسن

وقد قال علي رضي الله عنه بعد أن جاءه المهاجرون والأنصار يريدون بيعته (لا أفعل إلا عن مالا وشورى) ^{٣٧٠}

وقال بعد أن بايعه الناس: (أيها الناس إنكم بايعتموني على ما بايعتم عليه أصحابي فإذا بايعتموني فلا خيار لكم علي وعلى الإمام الاستقامة وعلى الرعية التسليم وهذه بيعة عامة فمن ردها رغب عن دين المسلمين وأتبع غير سبيلهم ولم تكن بيعته إياي فلتة وليس أمري وأمركم واحدا أريد الله وتريدوني لأنفسكم وأيم الله لأنصحن الخصم ولأنصفن المظلوم). ^{٣٧١}

وعن عمرو بن ميمون، قال: رأيتُ عمرَ بنَ الخطَّابِ، فذكرَ الحديثَ في مَقْتَلِهِ قَالَ: فَقَالُوا أَوْصِ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، اسْتَخْلَفْ، فَقَالَ: مَا أَحَدٌ أَحَقُّ بِهَذَا الْأَمْرِ مِنْ هَؤُلَاءِ النَّفَرِ أَوْ الرَّهْطِ الَّذِينَ تُوفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَنْهُمْ رَاضٍ فَسَمَى عَلِيًّا وَعُثْمَانَ وَالزُّبَيْرَ وَطَلْحَةَ وَسَعْدًا وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ، قَالَ: يُشْهِدُكُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَنَيْسَ لَهُ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ - كَالْتَعَزِيَةِ لَهُ - فَإِنْ أَصَابَتِ الْإِمْرَةَ سَعْدًا فَهُوَ ذَلِكَ وَإِلَّا فَلَيْسَتْ بِهِنَّ بِأَيُّكُمْ مَا أَمَرَ فَإِنِّي لَمْ أَعْزِلْهُ مِنْ عَجْزٍ وَلَا خِيَانَةٍ، وَقَالَ أَوْصِي الْخَلِيفَةَ مِنْ بَعْدِي فَذَكَرَ وَصِيَّتَهُ بِالْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ ثُمَّ بِالْأَنْصَارِ ثُمَّ بِالْأَعْرَابِ ثُمَّ بِالْأَهْلِ الذِّمَّةِ ثُمَّ ذَكَرَ دَفْنَهُ ثُمَّ قَالَ: فَلَمَّا فَرَّغَ مِنْ دَفْنِهِ وَرَجَعُوا [ص: ٣٦٦] اجْتَمَعَ هَؤُلَاءِ الرَّهْطُ فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: اجْعَلُوا أَمْرَكُمْ إِلَى ثَلَاثَةِ مِنْكُمْ، قَالَ الزُّبَيْرُ: قَدْ جَعَلْتُ أَمْرِي إِلَى عَلِيٍّ. وَقَالَ طَلْحَةُ: قَدْ جَعَلْتُ أَمْرِي إِلَى عُثْمَانَ. وَقَالَ سَعْدٌ: قَدْ جَعَلْتُ أَمْرِي إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ. فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: أَيُّكُمْ يَبْرَأُ مِنْ هَذَا الْأَمْرِ فَجَعَلَهُ إِلَيْهِ وَاللَّهُ عَلَيْهِ وَالْإِسْلَامُ لِيَنْظُرَنَّ أَفْضَلَهُمْ فِي نَفْسِهِ وَلِيَحْرِصَنَّ عَلَى صَلَاحِ الْأُمَّةِ قَالَ: فَاسْكَتَ الشَّيْخَانُ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: أَفْتَجْعَلُونَهُ إِلَيَّ وَاللَّهِ عَلَى أَنْ لَا آلُو عَنْ أَفْضَلِكُمْ؟ فَقَالَا: نَعَمْ قَالَ: فَأَخَذَ بِيَدِ أَحَدِهِمَا، فَقَالَ: لَكَ مِنْ قَرَابَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالْقَدَمِ فِي الْإِسْلَامِ مَا قَدْ عَلِمْتُ، وَاللَّهُ عَلَيْكَ لَعْنُ أَنَا أَمَرْتُكَ لَتَعْدِلَنَّ وَلَعْنُ أَمَرْتُ عُثْمَانَ لَتَسْمَعَنَّ وَلَتَطِيعَنَّ ثُمَّ خَلَا بِالْآخِرِ فَقَالَ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ، فَلَمَّا أَخَذَ الْمِيثَاقَ قَالَ: ارْفَعْ يَدَكَ يَا عُثْمَانُ فَبَايَعَهُ وَبَايَعَ لَهُ عَلِيٌّ وَوَلَجَ أَهْلُ الدَّارِ فَبَايَعُوهُ، وَرَوَاهُ الْمِسْوَرُ بْنُ مَخْرَمَةَ وَقَالَ: فَلَمَّا اجْتَمَعُوا تَشَاهَدَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ يَا عَلِيُّ إِنِّي قَدْ نَظَرْتُ فِي أَمْرِ النَّاسِ فَلَمْ أَرَهُمْ يَعْدِلُونَ بِعُثْمَانَ فَلَا تَجْعَلَنَّ عَلَى نَفْسِكَ سَبِيلًا قَالَ: وَأَخَذَ بِيَدِ عُثْمَانَ وَقَالَ: أَبَايَعُكَ عَلَى سُنَّةِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْخَلِيفَتَيْنِ مَنْ بَعْدَهُ فَبَايَعَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَبَايَعَهُ النَّاسُ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ وَأَمْرَاءُ الْأَجْنَادِ وَالْمُسْلِمُونَ وَهَذَا بَعْدَ أَنْ شَاوَرَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ النَّاسَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ لَا يَخْلُو بِهِ رَجُلٌ ذُو رَأْيٍ فَيَعْدِلُ بِعُثْمَانَ ^{٣٧٢}

٣٧٠ - الثقات لابن حبان (٢/ ٢٦٧)

٣٧١ - الثقات لابن حبان (٢/ ٢٦٨)

٣٧٢ - الاعتقاد للبيهقي (ص: ٣٦٦) وصحيح البخاري (٥/ ١٥) (٣٧٠٠) مطولاً

وَذَكَرَ الْمُدَائِنِيِّ أَنَّ عُمَرَ قَالَ لَهُمْ: «إِذَا اجْتَمَعَ ثَلَاثَةٌ عَلَيَّ رَأَيْ فَحَكِّمُوا عَبْدَ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، فَإِنْ لَمْ تَرْضَوْا بِحُكْمِهِ فَقَدِّمُوا مَنْ مَعَهُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ.»^{٣٧٣}

وَعَنِ الْمَسُورِيِّ بْنِ مَخْرَمَةَ، عَنْ أُمِّهِ... قَالَ قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَابْنِهِ عَبْدِ اللَّهِ... يَا عَبْدَ اللَّهِ، إِنْ اخْتَلَفَ النَّاسُ فَكُنْ مَعَ الْأَكْثَرِ، وَإِنْ كَانُوا ثَلَاثَةً وَثَلَاثَةً، فَكُنْ فِي الْحِزْبِ الَّذِي فِيهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ....^{٣٧٤}

وَعَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ لِأَصْحَابِ الشُّورَى: تَشَاوَرُوا فِي أَمْرِكُمْ فَإِنْ كَانَ اثْنَانِ وَاثْنَانِ فَارْجِعُوا فِي الشُّورَى. وَإِنْ كَانَ أَرْبَعَةٌ وَاثْنَانِ فَخُذُوا صِنْفَ الْأَكْثَرِ.

وَفِي رِوَايَةٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُمَرَ قَالَ: وَإِنْ اجْتَمَعَ رَأْيُ ثَلَاثَةٍ وَثَلَاثَةٍ فَاتَّبِعُوا صِنْفَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَأَسْمَعُوا وَأَطِيعُوا.^{٣٧٥}

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ غُسَلَ وَكَفَّنَ وَصَلَّى عَلَيْهِ، وَكَانَ شَهِيدًا، وَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِذَا مِتُّ فَتَرَبَّصُوا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، وَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ صُهَيْبٌ، وَلَا يَأْتِيَنَّ الْيَوْمَ الرَّابِعُ إِلَّا وَعَلَيْكُمْ أَمِيرٌ مِنْكُمْ، وَيَحْضُرُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ مُشِيرًا، وَلَا شَيْءَ لَهُ فِي الْأَمْرِ، وَطَلْحَةَ شَرِيكُكُمْ فِي الْأَمْرِ، فَإِنْ قَدِمَ فِي الْأَيَّامِ الثَّلَاثَةِ فَأَحْضِرُوهُ أَمْرَكُمْ، وَإِنْ مَضَتْ الْأَيَّامُ الثَّلَاثَةُ قَبْلَ قُدُومِهِ فَافْضُوا أَمْرَكُمْ، وَمَنْ لِي بِطَلْحَةَ؟» فَقَالَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ: أَنَا لَكَ بِهِ، وَلَا يُخَالِفُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَقَالَ عُمَرُ: «أَرْجُو أَلَّا يُخَالِفَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ...» وَقَدِمَ طَلْحَةُ فِي الْيَوْمِ الَّذِي بُوِيعَ فِيهِ لِعُثْمَانَ، فَقِيلَ لَهُ: بَايِعْ عُثْمَانَ، فَقَالَ: أَكُلُّ فَرِيشٍ رَاضٍ بِهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَأَتَى عُثْمَانَ فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ: أَنْتَ عَلَى رَأْسِ أَمْرِكِ إِنْ أَيْبَتَ رَدَدْتُهَا، قَالَ: أَتَرُدُّهَا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: أَكُلُّ النَّاسِ بَايِعُوكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: قَدْ رَضِيتُ، لَأَرْغَبُ عَمَّا قَدْ أَجْمَعُوا عَلَيْهِ، وَبَايَعَهُ...^{٣٧٦}

وَعَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: دَخَلَ عَلَيَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حِينَ نَزَلَ بِهِ الْمَوْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ، وَعَلَيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، وَالزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ، وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَكَانَ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ غَائِبًا بِأَرْضِهِ بِالسَّرَّاءِ، فَظَنَرُ إِلَيْهِمْ عُمَرُ سَاعَةً ثُمَّ قَالَ: إِنِّي قَدْ نَظَرْتُ لَكُمْ فِي أَمْرِ النَّاسِ فَلَمْ أَجِدْ عِنْدَ النَّاسِ شِقَاقًا فِيكُمْ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِيكُمْ شَيْءٌ، فَإِنْ كَانَ شِقَاقًا فَهُوَ مِنْكُمْ، وَإِنَّ الْأَمْرَ إِلَى سِتَّةٍ: إِلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، وَعَلَيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، وَالزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ، وَطَلْحَةَ، وَسَعْدٍ، ثُمَّ إِنَّ قَوْمَكُمْ إِنَّمَا يُؤْمَرُونَ أَحَدَكُمْ

^{٣٧٣} - فتح الباري شرح صحيح البخاري - ط دار المعرفة (٦٧ / ٧)

^{٣٧٤} - الشريعة للأجري (٤ / ١٩٢٤) (١٣٩٩) وتاريخ الطبري = تاريخ الرسل والملوك، وصلة تاريخ الطبري (٤ / ١٩٢) حسن

^{٣٧٥} - المهذب في فقه السياسة الشرعية (ص: ٧٨٨) والطبقات الكبرى ط العلمية (٣ / ٤٥) من طريق الواقدي والشورى في الشريعة

الإسلامية (ص: ٢٣٧)

^{٣٧٦} - تاريخ المدينة لابن شبة (٣ / ٩٢٥) صحيح

أَيُّهَا الثَّلَاثَةُ ، فَإِنْ كُنْتَ عَلَى شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ النَّاسِ يَا عُثْمَانَ ، فَلَا تَحْمِلَنَّ بَنِي أَبِي مُعَيْطٍ عَلَى رِقَابِ النَّاسِ ، وَإِنْ كُنْتَ عَلَى شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ النَّاسِ يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ ، فَلَا تَحْمِلَنَّ أَقَارِبَكَ عَلَى رِقَابِ النَّاسِ ، وَإِنْ كُنْتَ عَلَى شَيْءٍ يَا عَلِيُّ ، فَلَا تَحْمِلَنَّ بَنِي هَاشِمٍ عَلَى رِقَابِ النَّاسِ ، قَوْمُوا فَتَشَاوَرُوا وَأَمِّرُوا أَحَدَكُمْ ، فَقَامُوا يَتَشَاوَرُونَ ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : فَدَعَانِي عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ لِيُدْخِلَنِي فِي الْأَمْرِ ، وَلَمْ يُسَمِّنِي عُمَرُ ، وَلَا وَاللَّهِ مَا أَحَبُّ إِلَيَّ كُنْتُ مَعَهُمْ ، عَلِمًا مِنْهُ بِأَنَّهُ سَيَكُونُ مِنْ أَمْرِهِمْ مَا قَالَ أَبِي ، وَاللَّهِ لَقَلَّمَا سَمِعْتُهُ حَرَكَ شَفْتَيْهِ بِشَيْءٍ قَطُّ إِلَّا كَانَ حَقًّا ، فَلَمَّا أَكْثَرَ عُثْمَانُ دُعَائِي قُلْتُ : أَلَا تَعْقِلُونَ ، تُوَمَّرُونَ وَأَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ حَيٌّ؟ فَوَاللَّهِ لَكَأَنَّ مَا أَيْقَظْتُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ مَرْقَدٍ ، فَقَالَ عُمَرُ : أَمْهَلُوا ، فَإِنْ حَدَّثَ بِي حَدَثٌ فَلْيُصَلِّ لِلنَّاسِ صُهَيْبٌ مَوْلَى بَنِي جُدْعَانَ ثَلَاثَ لَيَالٍ ، ثُمَّ أَجْمِعُوا فِي الْيَوْمِ الثَّلَاثِ أَشْرَافَ النَّاسِ وَأَمْرَاءَ الْأَجْنَادِ ، فَأَمِّرُوا أَحَدَكُمْ ، فَمَنْ تَأَمَّرَ عَنْ غَيْرِ مَشُورَةٍ فَاضْرِبُوا عَنْقَهُ . ٣٧٧

وَقَالَ سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : دَخَلَ عَلَى عُمَرَ عُثْمَانُ ، وَعَلِيٌّ ، وَالزُّبَيْرُ ، وَابْنُ عَوْفٍ ، وَسَعْدٌ - وَكَانَ طَلْحَةُ غَائِبًا - فَنَظَرَ إِلَيْهِمْ ثُمَّ قَالَ : إِنِّي قَدْ نَظَرْتُ لَكُمْ فِي أَمْرِ النَّاسِ فَلَمْ أَجِدْ عِنْدَ النَّاسِ شَقَاقًا إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِيكُمْ ، ثُمَّ قَالَ : إِنْ قَوْمَكُمْ إِنَّمَا يُؤَمِّرُوا أَحَدَكُمْ أَيُّهَا الثَّلَاثَةُ ، فَإِنْ كُنْتَ عَلَى شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ النَّاسِ يَا عُثْمَانَ فَلَا تَحْمِلَنَّ بَنِي أَبِي مُعَيْطٍ عَلَى رِقَابِ النَّاسِ ، وَإِنْ كُنْتَ عَلَى شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ النَّاسِ يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ فَلَا تَحْمِلَنَّ أَقَارِبَكَ عَلَى رِقَابِ النَّاسِ . وَإِنْ كُنْتَ عَلَى شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ النَّاسِ يَا عَلِيُّ فَلَا تَحْمِلَنَّ بَنِي هَاشِمٍ عَلَى رِقَابِ النَّاسِ ، قَوْمُوا فَتَشَاوَرُوا وَأَمِّرُوا أَحَدَكُمْ ، فَقَامُوا يَتَشَاوَرُونَ .

قَالَ ابْنُ عُمَرَ : فَدَعَانِي عُثْمَانُ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ لِيُدْخِلَنِي فِي الْأَمْرِ وَلَمْ يُسَمِّنِي عُمَرُ ، وَلَا وَاللَّهِ مَا أَحَبُّ إِلَيَّ كُنْتُ مَعَهُمْ عَلِمًا مِنْهُ بِأَنَّهُ سَيَكُونُ مِنْ أَمْرِهِمْ مَا قَالَ أَبِي ، وَاللَّهِ لَقَلَّمَا سَمِعْتُهُ حَوْلَ شَفْتَيْهِ بِشَيْءٍ قَطُّ إِلَّا كَانَ حَقًّا ، فَلَمَّا أَكْثَرَ عُثْمَانُ دُعَائِي قُلْتُ : أَلَا تَعْقِلُونَ ! تُوَمَّرُونَ وَأَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ حَيٌّ ! فَوَاللَّهِ لَكَأَنَّ مَا أَيْقَظْتَهُمْ ، فَقَالَ عُمَرُ : أَمْهَلُوا فَإِنْ حَدَّثَ بِي حَدَثٌ فَلْيُصَلِّ لِلنَّاسِ صُهَيْبٌ ثَلَاثًا ثُمَّ أَجْمِعُوا فِي الْيَوْمِ الثَّلَاثِ أَشْرَافَ النَّاسِ وَأَمْرَاءَ الْأَجْنَادِ فَأَمِّرُوا أَحَدَكُمْ ، فَمَنْ تَأَمَّرَ عَنْ غَيْرِ مَشُورَةٍ فَاضْرِبُوا عَنْقَهُ . ٣٧٨

وَعَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ ، قَالَ : لَقِيتُ ابْنَ عُمَرَ بِالْمَدِينَةِ فَقُلْتُ : إِنِّي أَحَبُّ أَنْ أَعْلَمَ كَيْفَ كَانَ مَقْتَلُ عُمَرَ ، فَقَالَ : إِذَنْ أَعْلَمُكَ أَنْ أَبَا لَوْلُؤَةَ عَبْدًا لِلْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ أَتَاهُ يَشْكُو إِلَيْهِ مَا يُكَلِّفُهُ الْمُغِيرَةُ مِنَ الضَّرْبِ ، قَالَ : وَكَمْ عَلَيْكَ؟ قَالَ : أَرْبَعَةٌ دَرَاهِمٍ فِي الشَّهْرِ ، قَالَ : وَمَا عَمَلُكَ؟ قَالَ : أَصْنَعُ هَذِهِ الْأَرْحِيَةَ ، فَوَعَدَهُ أَنْ يُكَلِّمَ مَوْلَاهُ ، فَخَرَجَ يَتَهَدَّدُهُ ، فَقَالَ : مَا يَقُولُ الْعَبْدُ؟ قَالُوا : أَحْمَقُ ، ثُمَّ أُرْسِلَ إِلَى الْمُغِيرَةِ ، فَقَالَ : اتَّقِ اللَّهَ فِيمَا خَوْلْتَ وَخَفِّفْ عَنْ غُلَامِكَ ، وَأَرَادَ الْإِصْلَاحَ فِيمَا بَيْنَهُمَا فَخَرَجَ الْخَبِيثُ فَصَنَعَ مَدِيَّةً لَهَا رَأْسَانِ مَقْبِضُهَا فِي وَسْطِهَا ، فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ صَلَاةَ الْفَجْرِ ، وَعُمَرُ رَحِمَهُ اللَّهُ مَعَهُ

٣٧٧ - السنن الكبرى للبيهقي (٢٦٠ / ٨) (١٦٥٨٠) صحيح

٣٧٨ - تاريخ الإسلام ت بشار (١٥٧ / ٢) صحيح

دَرَّتُهُ، يَأْمُرُ النَّاسَ بِتَسْوِيَةِ الصُّفُوفِ يَقُولُ: سَوُّوا بَيْنَ مَنَاكِبِكُمْ، لَا تَخْتَلِفُوا فَتَخْتَلِفَ صُدُورُكُمْ، فَطَعَنَهُ
 تِسْعَ طَعَنَاتٍ، فَقَالَ عُمَرُ رَحِمَهُ اللَّهُ: دُونَكُمْ الْكَلْبُ فَقَدْ قَتَلَنِي، فَتَارَ إِلَيْهِ النَّاسُ، فَجَعَلَ لَا يَدْنُو إِلَيْهِ أَحَدٌ
 إِلَّا أَهْوَى إِلَيْهِ فَطَعَنَهُ، فَطَعَنَ يَوْمَئِذٍ ثَلَاثَةَ عَشَرَ إِنْسَانًا، فَمَاتَ مِنْهُمْ سِتَّةٌ فِي الْمَسْجِدِ رَحِمَهُمُ
 اللَّهُ، وَاحْتَمَلَ عُمَرُ رَحِمَهُ اللَّهُ فَأَدْخَلَ إِلَى بَيْتِهِ، فَكَادَتْ الشَّمْسُ تَطْلُعَ وَلَمْ يُصَلُّوا الْفَجْرَ، فَدَفَعَ فِي قَفَا
 عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، فَقَرَأَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ [ص: ٢٩٥] وَإِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ مُبَادِرَةً
 لِلشَّمْسِ، ثُمَّ انْحَجَلَ النَّاسُ إِلَى مَنْزِلِ عُمَرَ رَحِمَهُ اللَّهُ، فَقَالَ لِي: أَيُّ بَنِي، أَخْرَجَ إِلَى النَّاسِ فَأَقْرَأَهُمُ السَّلَامَ
 وَرَحِمَةَ اللَّهِ، وَسَلَّطَهُمْ عَنْ مَلَأَ كَانَ هَذَا مِنْهُمْ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُمْ، فَقَالُوا: مَعَاذَ اللَّهِ، وَحَاشَ
 لِلَّهِ، وَاللَّهِ لَوَدِدْنَا أَنَّا فَدَيْنَاهُ بِالْآبَاءِ وَالْأَبْنَاةِ، وَاللَّهِ مَا أَتَى عَلَيْنَا يَوْمٌ قَطُّ بَعْدَ وَفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَعْظَمَ مِنْ
 هَذَا الْيَوْمِ، ثُمَّ قَالَ لَابْنِ عَبَّاسٍ: سَلِ النَّاسَ، هَلْ يُثْبِتُونَ لِي قَاتِلًا؟ فَقَالَ: نَعَمْ، فَتَلَّكَ فَيُنِ الْمَغِيرَةَ بِنِ
 شُعْبَةَ، فَاسْتَهَلَّ بِحَمْدِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا يَكُونُ ذُو حَقٍّ فِي الْفِيءِ، إِنَّمَا اسْتَحَلَّ دَمُهُ بِمَا اسْتَحَلَّ مِنْ فِيهِ
 عَنْ غَيْرِ مُؤَامَرَتِهِ، وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ دَخَلَ عَلَيْهِ عَلِيُّ بْنُ عَبَّاسٍ، فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيْهِ ابْنُ عَبَّاسٍ بَكَى، فَقَالَ: أَبْشِرْ
 يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ بِالْجَنَّةِ، قَالَ: تَشْهَدُ لِي بِذَلِكَ؟ قَالَ: فَكَأَنَّهُ كَعَّ، فَضْرَبَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَحِمَهُ اللَّهُ
 مَنْكِبَهُ فَقَالَ: أَجَلٌ، فَاشْهَدْ، وَأَنَا عَلَى ذَلِكَ مِنَ الشَّاهِدِينَ، فَقَالَ عُمَرُ: كَيْفَ؟ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: كَانَ إِسْلَامُكَ
 عَزًّا، وَوَلَّيْتُكَ عَدْلًا، وَمَيِّتُكَ شَهَادَةً، فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ لَا تَعْرُونِي مِنْ رَبِّي وَدِينِي، تَكَلَّتْ عُمَرُ أُمُّهُ إِنْ لَمْ
 يَرَحِمَهُ رَبُّهُ، ثُمَّ قَالَ وَرَأْسُهُ فِي حِجْرِي: ضَعُ رَأْسِي بِالْأَرْضِ، فَقُلْتُ: إِنَّهُ يَشُقُّ عَلَيْكَ أَنْ
 تُصَوِّبَ، فَقَالَ: ضَعُهُ، تَكَلَّتْكَ أُمَّكَ، فَلَمَّا وَضَعْتُهُ، فَقَالَ: انْطَلِقْ إِلَى أُمِّي عَائِشَةَ رَحِمَهَا اللَّهُ، فَسَلِّهَا أَنْ
 تَصْفَحَ لِي عَنْ مَضْجَعِهَا الَّذِي أَعَدْتَهُ بَيْنَ بَعْلِهَا وَأَبِيهَا، فَإِنْ [ص: ٢٩٦] فَعَلَتْ فَادْفُونِي مَوْضِعَهَا، وَإِلَّا
 امْضُوا بِي إِلَى الْبَقِيعِ، فَخَرَجْتُ حَتَّى أَتَيْتُ مَنْزِلَ عَائِشَةَ، فَضْرَبْتُ الْبَابَ، فَقَالَتْ: مَنْ هَذَا؟ فَقُلْتُ: هَذَا
 عَبْدُ اللَّهِ ابْنُكَ، فَرَحَّبَتْ بِي، فَقَالَتْ: مَجِيءٌ مَا جِيتُ؟ فَقُلْتُ: تَرَكْتُ عُمَرَ يَتَشَحَّطُ فِي الْمَوْتِ، وَهُوَ
 يُفَرِّتُكَ السَّلَامَ وَرَحِمَةَ اللَّهِ، وَيَسْأَلُكَ أَنْ تَصْفَحَ عَنِ مَضْجَعِكَ الَّذِي أَعَدَدْتِهِ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي
 بَكْرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَتْ: وَمَا الَّذِي أَصَابَهُ، قُلْتُ: طَعَنَهُ فَيُنِ الْمَغِيرَةَ بِنِ شُعْبَةَ، قَالَتْ: صَدَقْتَنِي خَلِيلِي، يَعْنِي
 النَّبِيَّ ﷺ، «فَدُ كَانَ أَخْبَرَنِي أَنَّ وَفَاتَهُ شَهَادَةً»، هَنِيئًا مَرِيئًا، وَاللَّهِ مَا كُنْتُ أُرِيدُ أَنْ يَدْخُلَ بَيْنَهُمَا بَشَرٌ
 غَيْرِي، فَأَمَّا إِذْ سَبَقَنِي إِلَى الْآخِرَةِ، فَلَيْسَ لِحَاجَتِهِ مَتْرُكٌ، قُلْ: نَعَمْ وَنَعِمًا عَيْنٌ، فَلَمَّا أَتَيْتُهُ قَالَ: مَهْمِيمٌ؟
 قُلْتُ: قَدْ فَعَلْتُ، قَالَ: جَزَاهَا اللَّهُ خَيْرًا فِي الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ، فَإِنْ أُصِبْتُ فَاسْتَأْذِنِي ثَانِيَةً، فَإِنْ تَمَّتْ، وَإِلَّا
 فَاْمْضُوا بِي إِلَى الْبَقِيعِ، ثُمَّ قَالَ لَهُ مِنْ حَوْلِهِ: اسْتَخْلِفْ عَلَيْنَا رَجُلًا تَرْضَاهُ، فَقَالَ: مَا أُرِيدُ أَنْ أَتَحَمَّلَهَا حَيًّا
 وَمَيِّتًا، قَالَ: قَالَ: الْمُسْلِمُونَ يَرْضَوْنَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، قَالَ: حَسْبُ آلِ الْخَطَّابِ أَنْ يُدَانَ مِنْهُمْ رَجُلٌ
 بِالْخِلَافَةِ، مَا نَظَرْتُ لَهُ إِذْ قَالُوا: أَفْتَارَكُنَا أَنْتَ ثَلَاثًا بَعْضُنَا عَلَى بَعْضٍ، فَلَا تُشِيرْ عَلَيْنَا؟ قَالَ: إِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ
 أُشِيرَ عَلَيْكُمْ فَعَلْتُ، فَقَالُوا: إِنَّا نُرِيدُ ذَلِكَ، فَقَالَ: رُءُوسُ قُرَيْشٍ الَّذِينَ يَصْلُحُونَ لِلْخِلَافَةِ مَعَ مَا سَمِعْتُ مِنْ
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ أَنَّهُمْ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ سَبْعَةَ نَفَرٍ، مِنْهُمْ: سَعِيدُ بْنُ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ مِنْ

أَهْلِي، وَلَسْتُ مُدْخِلُهُ فِيهِمْ، وَالتَّجَبَا السِّتَةَ عُمَانُ، وَعَلِيٌّ ابْنَا عَبْدِ مَنَافٍ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، وَسَعْدُ خَالَ الرَّسُولِ، وَطَلْحَةُ، وَالزُّبَيْرُ، وَيُصَلِّي بِالنَّاسِ صُهَيْبٌ، وَأَحْضَرُوا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، فَإِنْ أَجْمَعَ خَمْسَةَ وَأَبَى وَاحِدًا فَاجْلِدُوا عُنُقَهُ ۝ ٣٧٩

٢٤ - تخصيص مجلس للشورى وكتابة السنن السياسية الراشدة للولادة للعمل بها

قَالَ الْبُخَارِيُّ فِي كِتَابِ الْاِعْتِصَامِ مِنْ «صَحِيحِهِ»: «وَكَانَتْ الْأَيْمَةُ بَعْدَ النَّبِيِّ - ﷺ - يَسْتَشِيرُونَ الْأَمَنَاءَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَكَانَ الْقُرَاءُ أَصْحَابَ مَشُورَةٍ عُمَرَ: كُھُولًا كَانُوا أَوْ شَبَابًا، وَكَانَ وَقَافًا عِنْدَ كِتَابِ اللَّهِ». ۳٨٠

وَعَنْ أَبِي الزُّنَادِ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْمَدِينَةَ وَالْيَا عَلَيْهِا كَتَبَ حَاجِبُهُ النَّاسَ، ثُمَّ دَخَلُوا، فَسَلَّمُوا عَلَيْهِ، فَلَمَّا صَلَّى الظُّهْرَ دَعَا عَشْرَةَ نَفَرٍ مِنْ فُقَهَاءِ الْبَلَدِ: عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ، وَعَبِيدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، وَأَبَا بَكْرٍ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ، وَأَبَا بَكْرٍ بْنَ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ، وَسُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ، وَالْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ، وَسَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، وَخَارِجَةَ بْنَ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، فَحَمَدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: إِنِّي دَعَوْتُكُمْ لِأَمْرٍ تُوجِرُونَ عَلَيْهِ، وَتَكُونُونَ فِيهِ أَعْوَانًا عَلَى الْحَقِّ مَا أُرِيدُ أَنْ أَقْطَعَ أَمْرًا إِلَّا بِرَأْيِكُمْ أَوْ بِرَأْيِ مَنْ حَضَرَ مِنْكُمْ، فَإِنْ رَأَيْتُمْ أَحَدًا يَتَعَدَّى أَوْ بَلَّغَكُمْ عَنْ عَامِلٍ لِي ظَلَامَةً فَأُحْرَجْ بِاللَّهِ عَلَى أَحَدٍ بَلَّغَهُ ذَلِكَ إِلَّا أَبْلَغَنِي. فَجَزَوْهُ خَيْرًا وَافْتَرَفُوا ۝ ٣٨١

وَعَنْ مَالِكِ بْنِ دِينَارٍ سَمِعَهُ يَقُولُ: قَالَ سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ لِي عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ: اكْتُبْ إِلَيَّ بِسَنَةِ عُمَرَ، قَالَ: قُلْتُ: «إِنَّكَ إِنْ عَمِلْتَ بِمَا عَمِلَ عُمَرُ فَأَنْتَ أَفْضَلُ مِنْ عُمَرَ، إِنَّهُ لَيْسَ لَكَ مِثْلُ زَمَانِ عُمَرَ، وَلَا رِجَالٌ مِثْلَ رِجَالِ عُمَرَ» ۝ ٣٨٢

٢٥ - الاعتراض على سياسة السلطة والاشتراط على الإمام بالعدل وكتابة المواثيق والعهود مع

السلطة وإلزامها بها

قال تعالى: {وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا} [الإسراء: ٣٤]

٣٧٩ - السنة لأبي بكر بن الخلال (١/ ٢٩٧) (٣٦٣) صحيح

٣٨٠ - المهذب في فقه السياسة الشرعية (ص: ٦٩٢) وصحيح البخاري (٦/ ٦٠) وصحيح البخاري (٩٤/ ٩) وصحيح البخاري (٩/ ١١٣)

بصيغة اجزم

٣٨١ - الطبقات الكبرى ط دار صادر (٥/ ٣٣٤) من طريق الواقدي

٣٨٢ - مصنف ابن أبي شيبة (٦/ ١٩٩) (٣٠٦٤٥) صحيح

{وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ} الذي عاهدتم الله عليه والذي عاهدتم الخلق عليه. {إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا} أي: مسئولين عن الوفاء به وعدمه، فإن وفيتم فلکم الثواب الجزيل وإن لم تفوا فعليكم الإثم العظيم. ٣٨٣

وفي قوله تعالى: «وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا» هو إلفات إلى الأوصياء على اليتامى، وأن أموالهم هي أمانة في يد هؤلاء الأوصياء، فهذا عهد أخذه الله عليهم وألزمهم الوفاء به.. وإن العبث بهذا المال، أو التفريط فيه، أو العدوان عليه- هو نقض لهذا العهد، وخيانة لتلك الأمانة. وفي قوله تعالى: «إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا» تنويه بهذا العهد، وتشديد النكير على من يغدر به، إذ جاء النظم مصورا العهد، بتلك الصورة الحية العاقلة، التي ترى وتعقل ما كان من أصحابها من غدر أو وفاء.. فإن هي سئلت، أجابت، وكشفت عن حالها مع الغادرين أو الموفين! ٣٨٤

يسأل الله جل جلاله عن الوفاء به، ويحاسب من ينكث به وينقضه.

وقد أكد الإسلام على الوفاء بالعهد وشدده. لأن هذا الوفاء مناط الاستقامة والثقة والنظافة في ضمير الفرد وفي حياة الجماعة. وقد تكرر الحديث عن الوفاء بالعهد في صور شتى في القرآن والحديث سواء في ذلك عهد الله وعهد الناس. عهد الفرد وعهد الجماعة وعهد الدولة. عهد الحاكم وعهد المحكوم. وبلغ الإسلام في واقعه التاريخي شأوا بعيدا في الوفاء بالعهد لم تبلغه البشرية إلا في ظل الإسلام ٣٨٥

وقال تعالى: {وَلْيَكْتُبْ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ} [البقرة: ٢٨٢]

أي ليقم بين الدائن والمدين من يكتب لهما الدين وأجله، وليشهد عليه.. وذلك إذا لم يكن الدائن والمدين معا ممن يحسنون القراءة والكتابة، فإذا كان أحدهما يحسنهما أو كانا معا لا يحسنهما فليقم بينهما كاتب عدل، يكون منهما بمتلة الحكم.

وهو أمر موجه إلى من يحسنون الكتابة أن يقوموا بهذه المهمة إذا دعوا إليها.. والأمر لا يكون إلا حضوريا، يخاطب به من يراد منه الأمر، وقد وجه الأمر هنا إلى غائب، وذلك أنه لا غائب عن علم الله وقدرته، فكل غائب هنا حاضر في علم الله.. فكل كاتب موجود أو سيوجد، ماثل بين يدي الله، ومخاطب بهذا الأمر. ٣٨٦

وَقَوْلُهُ: وَلْيَكْتُبْ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ أَمْرٌ لِلْمُتَدَائِنِينَ بَأَنْ يُوسِّطُوا كَاتِبًا يَكْتُبُ بَيْنَهُمْ لَأَنَّ غَالِبَ حَالِهِمْ جَهْلُ الْكِتَابَةِ. فَعُلَّ الْأَمْرُ بِهِ إِلَى الْكَاتِبِ مُبَالِغَةً فِي أَمْرِ الْمُتَعَاقِدِينَ بِالسُّتُكْتَابِ. وَالْعَرَبُ تَعْمِدُ إِلَى الْمُقْصُودِ فَتُنزِلُهُ مَنزِلَةَ الْوَسِيلَةِ مُبَالِغَةً فِي حُصُولِهِ كَقَوْلِهِمْ فِي الْأَمْرِ لَيْكُنْ وَلَكُنْ

٣٨٣ - تفسير السعدي = تيسير الكريم الرحمن (ص: ٤٥٧)

٣٨٤ - التفسير القرآني للقرآن (٨/ ٤٨٥)

٣٨٥ - في ظلال القرآن للسيد قطب- ط ١ - ت- علي بن نايف الشحود (ص: ٢٩٠٥)

٣٨٦ - التفسير القرآني للقرآن (٢/ ٣٧٨)

مُهَدَّبًا، وَفِي النَّهْيِ لَا تَنْسَ مَا أَوْصَيْتَكَ، وَلَا أَعْرِفَنَّكَ تَفْعَلُ كَذَا. فَمُتَعَلِّقُ فِعْلِ الطَّلَبِ هُوَ ظَرْفٌ بَيْنَكُمْ
وَلَيْسَ هَذَا أَمْرًا لِلْكَاتِبِ، وَأَمَّا أَمْرُ الْكَاتِبِ فَهُوَ قَوْلُهُ: وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ
فَلْيَكْتُبْ.

وَقَوْلُهُ: بِالْعَدْلِ أَيْ بِالْحَقِّ، وَلَيْسَ الْعَدْلُ هُنَا بِمَعْنَى الْعَدَالَةِ الَّتِي يُوصَفُ بِهَا الشَّاهِدُ فَيُقَالُ رَجُلٌ عَدْلٌ
لِأَنَّ وُجُودَ الْبَاءِ يَصْرِفُ عَنْ ذَلِكَ، وَنَظِيرُهُ قَوْلُهُ الْآتِي: فَلْيَمْلَلْ وَلِيَّهُ بِالْعَدْلِ.
وَلِذَلِكَ قَصَرَ الْمُفَسِّرُونَ قَوْلَهُ: فَاكْتُبُوهُ عَلَى أَنْ يَكْتُبَهُ كَاتِبٌ غَيْرُ الْمُتَدَايِنِينَ لِأَنَّهُ الْعَالِبُ، وَلِتَعْقِيْبِهِ
بِقَوْلِهِ: وَلْيَكْتُبْ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ، فَإِنَّهُ كَالْبَيَانِ لِكَيْفِيَّةِ فَاكْتُبُوهُ، عَلَى أَنَّ كِتَابَةَ الْمُتَعَاقِدِينَ إِنْ كَانَا
يُحْسِنَانَهَا تُؤْخَذُ بِلَحْنِ الْخَطَابِ أَوْ فِحْوَاهُ.
وَلِذَلِكَ كَانَتْ الْآيَةُ حُجَّةً عِنْدَ جُمْهُورِ الْعُلَمَاءِ لِصِحَّةِ الْاِحْتِجَاجِ بِالْخَطِّ، فَإِنَّ اسْتِكْتَابَ الْكَاتِبِ إِنْمَا
يَنْفَعُ بِقِرَاءَةِ خَطِّهِ. ^{٣٨٧}

وهذا تعيين للشخص الذي يقوم بكتابة الدين فهو كاتب. وليس أحد المتعاقدين. وحكمة استدعاء
ثالث - ليس أحد الطرفين في التعاقد - هي الاحتياط والحيدة المطلقة. وهذا الكاتب مأمور أن يكتب
بالعدل، فلا يميل مع أحد الطرفين، ولا ينقص أو يزيد في النصوص .. ^{٣٨٨}

كما أن في الكتابة مصالح كثيرة للناس في معاملاتهم وتوثيق حقوقهم، ^{٣٨٩}
وعَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: أَتَيْتَهَا بِرَبْرَةٍ تَسْأَلُهَا فِي كِتَابَتِهَا، فَقَالَتْ: إِنْ شِئْتَ أُعْطِيتُ أَهْلَكَ وَيَكُونُ الْوَلَاءُ
لِي، وَقَالَ أَهْلُهَا: إِنْ شِئْتَ أُعْطِيتَهَا مَا بَقِيَ - وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً: إِنْ شِئْتَ أُعْتَقْتَهَا، وَيَكُونُ الْوَلَاءُ لَنَا -
فَلَمَّا جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَكَرْتُهُ ذَلِكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «ابْتَاعِيهَا فَأَعْتَقِيهَا، فَإِنَّ الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ» ثُمَّ قَامَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمَنْبَرِ - وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً: فَصَعِدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمَنْبَرِ - فَقَالَ: «مَا بَالُ أَقْوَامٍ
يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا، لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنْ اشْتَرَطَ شَرْطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ، فَلَيْسَ لَهُ، وَإِنْ اشْتَرَطَ مِائَةً
مَرَّةً» ^{٣٩٠}

^{٣٨٧} - التحرير والتنوير (٣/ ١٠١)

^{٣٨٨} - في ظلال القرآن للسيد قطب - ط ١ - ت - علي بن نايف الشحود (ص: ٥٩٣)

^{٣٨٩} . المهذب في فقه السياسة الشرعية (ص: ١١٨٥)

^{٣٩٠} - صحيح البخاري (١/ ٩٨) (٤٥٦)

[ش (تسألها في كتابها) تستعين بما على أداء ما كتبت عليه مالها والكتابة أن يتعاقد العبد مع سيده على قدر من المال إذا آده
أصبح حرا. (أعطيت أهللك) دفعت لمواليك ما هم عليك من مال. (الولاء) التناصر والإرث. (ما بال أقوام) ما شأنهم ولم يفعلون
ذلك. (ليس في كتاب الله) لا يوافق شرع الله تعالى وحكمه من كتاب أو سنة]

وَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَامَ النَّبِيُّ ﷺ حَظِيْبًا فِي شَأْنِ بَرِيْرَةَ حِينَ أَعْتَقْتَهَا عَائِشَةُ وَأَشْتَرَطَ أَهْلُهَا الْوَلَاءَ، فَقَالَ: «مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنْ اشْتَرَطَ شَرْطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَشَرَطُهُ بَاطِلٌ، وَإِنْ اشْتَرَطَ مِائَةَ مَرَّةٍ فَشَرَطَ اللَّهُ أَحَقُّ وَأَوْثَقُ»^{٣٩١}.

وَعَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ: كَيْفَ بَايَعْتُمْ عُثْمَانَ وَتَرَكْتُمْ عَلِيًّا؟ قَالَ: مَا ذَنْبِي؟ قَدْ بَدَأْتُ بَعْلِي، فَقُلْتُ: أَبَايَعُكَ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ، وَسِرَّةِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ. قَالَ: فَقَالَ: فِيمَا اسْتَطَعْتُ. قَالَ: ثُمَّ عَرَضْتُهَا عَلَى عُثْمَانَ، فَقَبِلَهَا^{٣٩٢}.

وقد استقبل عثمان رضي الله عنه وفد مصر وناظرهم وناظره، وحاججوه بالقرآن، يقفون على آيات منه يدعون أنه خالفها، فعن أبي سعيد، مولى ابن أسيد، قال: سمع عثمان، رضي الله عنه أن وفد أهل مصر قد أقبلوا فاستقبلهم فلما سمعوا به أقبلوا نحوه، فقالوا له: ادع لنا بالمصحف، فدعا بالمصحف، فقالوا له: افتح السابعة، وكانوا يسمون سورة يونس السابعة، فقرأها حتى أتى على هذه الآية: قل أرأيتم ما أنزل الله لكم من رزق الآية، فقالوا له: قف. فقالوا: أرأيتم ما حميت من الحمى الله أذن لك به أم على الله تفتري؟ قال: فقال عثمان رضي الله عنه: "امضه، نزلت في كذا وكذا، وأما الحمى فقد حمى الحمى من كان قبلي لإبل الصدقة، فلما رأيت زادت الإبل في الصدقة فزدت في الحمى لما زاد في إبل الصدقة فقالوا امضه" "قال: فجعلوا يأخذونه بالآية فيقولون: "امضه نزلت في كذا وكذا" "حتى أخذ عليهم ألا يشقوا عصا المسلمين وأن لا يفارقوا جماعة، فرضوا وأقبلوا معه إلى المدينة راضين. ثم رجع وفد المصريين راضين فبينما هم في الطريق إذا هم براكب يتعرض لهم ثم يفارقهم ثم يرجع إليهم ثم يفارقهم ويسبهم، قال: فقالوا له: ما لك إن لك لأمرًا ما شأنك؟ قال: أنا رسول أمير المؤمنين إلى عامله بمصر، قال: ففتشوه فإذا هم بالكتاب على لسان عثمان عليه خاتمته إلى عامله بمصر أن يصلبهم أو يقتلهم أو يقطع أيديهم وأرجلهم فأقبلوا حتى قدموا المدينة فدخلوا على عثمان رضي الله عنه فقالوا: كتبت فينا بكذا وكذا، فقال: "إنما هما اثنتان: أن تقيموا علي رجلين من المسلمين، ويمين بالله الذي لا إله غيره ما كتبت ولا أمليت ولا علمت، وقد تعلمون أن الكتاب يكتب على لسان الرجل وينقش الخاتم على خاتمه" " فحاصروه فأشرف عليهم فوعظهم ففسنا اليمين فجعل الناس يقولون: مهلاً عن أمير المؤمنين، حتى قام الأشتر فلم يثبت بحمد الله على عثمان رضي الله عنه مما ادعوا شيئاً، لما استحق بما ادعوا القتل وانتهاك الحرمه وشق العصا وتفريق الجماعة، ولكن الله أكرمه بالشهادة وألحقه بأصحابه غير مفتون ولا مبدل، فأمسك عن قتال من خرج عليه وظلمه مع اقتداره وأنصاره وكثرة مدده وأعاناه

^{٣٩١} - الطبقات الكبرى ط دار صادر (٢٥٧ / ٨) صحيح

^{٣٩٢} - المهذب في فقه السياسة الشرعية (ص: ١٨٤٤) ومسنند أحمد ط الرسالة (١ / ٥٦٠) (٥٥٧) حسن

مِنَ الْأَهْلِ وَالْعَشِيرَةِ حِفْظًا لَوْصِيَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَوَفَاءً لِلْمُسْلِمِينَ وَرَغْبَةً وَحَدْرًا مِنْ أَنْ يَسُنَّ لَهُمْ مَا لَمْ يَأْمُرَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ، رَغْبَةً فِي الشَّهَادَةِ الَّتِي أَكْرَمَهُ اللَّهُ بِهَا ۳٩٣

وفي رواية: " وَكُتِبُوا عَلَيْهِ شَرْطًا - قَالَ: وَأَخَذَ عَلَيْهِمْ أَلَا يَشْتَقُوا عَصًا، وَلَا يُفَارِقُوا جَمَاعَةً مَا قَامَ لَهُمْ بِشَرِّطِهِمْ - أَوْ كَمَا أَخَذُوا عَلَيْهِ - قَالَ: فَقَالَ لَهُمْ: مَا تُرِيدُونَ؟ قَالُوا: نُرِيدُ أَلَا يَأْخُذَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ عَطَاءً، فَإِنَّمَا هَذَا الْمَالُ لِمَنْ قَاتَلَ عَلَيْهِ وَلِهَؤُلَاءِ الشُّيُوخِ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَرَضُوا بِذَلِكَ، وَأَقْبَلُوا مَعَهُ إِلَى الْمَدِينَةِ رَاضِينَ.

قَالَ: فَقَامَ فَحَطَبَ، فَقَالَ: إِنِّي مَا رَأَيْتُ وَاللَّهِ وَفَدًّا فِي الْأَرْضِ هُمْ خَيْرٌ لِحَوْبَاتِي مِنْ هَذَا الْوَفْدِ الَّذِينَ قَدِمُوا عَلَيَّ.. ۳٩٤

وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُنْدُبٍ، قَالَ: قَالَ عَثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: مَا تَرَى فِي هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ؟ قَالَ: تَدْعُوهُمْ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ، فَإِنْ أَجَابُوكَ كَانَ خَيْرًا لَهُمْ، وَإِنْ أَبَوْا كَانَ خَيْرًا لَكَ وَشَرًّا لَهُمْ، ابْعَثْ عَلِيًّا فَإِنَّهُ لَا يَرُدُّهُمْ عَنْكَ غَيْرُهُ. قَالَ: «جَزَاكُمْ اللَّهُ خَيْرًا آلَ عُمَرَ، فَإِنَّكُمْ طَلَمَّا نَصَحْتُمُ الْإِسْلَامَ وَأَهْلَهُ.» فَأَرْسَلَ إِلَى عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: ابْعَثْ هَؤُلَاءِ الْقَوْمَ فَأَعْطِهِمْ مَا يَسْأَلُونَكَ. قَالَ: قَالَ: «وَأَضْمَنْ ذَلِكَ عَلَيْكَ؟» قَالَ: نَعَمْ. فَأَتَاهُمْ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَبَهَشُوا إِلَيْهِ، فَقَالَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: تُعْطُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَتُعْتَبُونَ مِنْ كُلِّ مَا سَخَطْتُمْ؟ قَالُوا: فَتَضْمَنْ ذَلِكَ لَنَا؟ قَالَ: نَعَمْ. فَأَقْبَلَ مَعَهُ ثَلَاثُونَ مِنْ وُجُوهِهِمْ، فَدَخَلُوا عَلَى عَثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَأَرْضَاهُمْ وَكُتِبُوا بَيْنَهُمْ كِتَابًا: «مَنْ عَبْدَ اللَّهِ عَثْمَانَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لِمَنْ نَعِمَ عَلَيْهِ، إِنْ لَكُمْ الْعَمَلُ بِكِتَابِ اللَّهِ، وَإِنَّ الْمَحْرُومَ يُعْطَى، وَالْمَنْفِيَّ يَرُدُّ، وَكَأَيُّ جَمْرٍ الْمُبْعُوثُ، وَكَأَيُّ تَحْمَى الْحَمَى. شَهِدَ عَلِيُّ، وَطَلْحَةُ، وَالزُّبَيْرُ، وَسَعْدٌ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، وَسَهْلُ بْنُ حَنِيفٍ، وَأَبُو أَيُّوبَ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ.» ثُمَّ انصَرَفُوا إِلَى بِلَادِهِمْ رَاضِينَ ۳٩٥

وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا أَقْبَلَ الرَّكْبُ مِنْ مِصْرَ دَعَانِي عَثْمَانُ بْنُ عَفَانَ فَقَالَ: «يَا جَابِرُ الْقَ هَؤُلَاءِ الرَّكْبُ.» قَالَ: قُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَأَصْنَعُ مَاذَا؟ قَالَ: «أَعْطِهِمْ عَلَى الْحَقِّ»، وَأَنْ أَرْجِعَ عَنْ كُلِّ شَيْءٍ كَرِهْتَهُ الْأُمَّةُ. قَالَ: قُلْتُ: وَأَعْطِيهِمْ عَلَى ذَلِكَ عَهْدًا وَمِيثَاقًا؟ قَالَ: «نَعَمْ» قُلْتُ: عَلَيَّ أَنْ تُرَدَّ كُلُّ مَنْفِيٍّ، وَتُعْطَى كُلُّ مَحْرُومٍ، وَيُقَامَ كِتَابُ اللَّهِ وَسُنَّةُ نَبِيِّهِ. قَالَ: فَرَكِبْتُ فَلَقِيتُ الْقَوْمَ سَحْرًا بِذِي خُشْبٍ. فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِمْ فَرَدُّوا السَّلَامَ، وَقَالُوا: مَنْ الرَّجُلُ؟ قُلْتُ: جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ. قَالُوا: مَرْحَبًا مَرْحَبًا بِصَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قُلْتُ: مَا جَاءَ بِكُمْ أَيُّهَا الْقَوْمُ؟ فَأَنْبَرِي إِلَيَّ مِنْهُمْ فَتَى أَمْرُدُ فَاسْتَخْرَجَ الْمُصْحَفَ ثُمَّ سَلَّ السَّيْفَ فَقَالَ: جِئْنَا نَضْرِبُ بِهَذَا عَلَى مَا فِي هَذَا. قَالَ جَابِرٌ - رَضِيَ اللَّهُ

٣٩٣ - المفصل في أحاديث الفتن (ص: ٣٣٠) وتاريخ المدينة لابن شبة (١١٣٢/٣) وتثبيت الإمامة وترتيب الخلافة لأبي نعيم

الأصبهاني (ص: ٣٤٨) صحيح

٣٩٤ - تاريخ الطبري = تاريخ الرسل والملوك، وصلة تاريخ الطبري (٣٥٥/٤) صحيح

٣٩٥ - تاريخ المدينة لابن شبة (١١٣٩/٣) وتاريخ دمشق لابن عساكر (٣٩٤/٣٩) وتاريخ الإسلام ت بشار (٢٤٢/٢) حسن

عَنْهُ - فَقُلْتُ: نَحْنُ ضَرَبْنَا بِهِ عَلَى مَا فِيهِ قَبْلَ أَنْ تُؤَلَّدَ، بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ كِتَابُ اللَّهِ. قَالَ: فَتَزَلْنَا فَنَشْرَتْنَا الْمُصْحَفَ نَتَجَادَلُ بِالْقُرْآنِ حَتَّى أَصْبَحْنَا. قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ مَيْمُونِ الْأَنْصَارِيَّ ذَكَرَ أَنَّهُمْ تَجَادَلُوا بِالْقُرْآنِ حَتَّى أَرْمَضَتْهُمْ حِجَارَةُ الْجَبَلِ يُرْمُونَ بِهَا حَتَّى تَحْوُلُوا إِلَى مَكَانٍ تَبَاعَدُوا فِيهِ مِنَ الْجَبَلِ. قَالَ: فَقَالَ جَابِرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: اصْطَلَحْنَا عَلَى الْحَقِّ، عَلَى أَنْ نُرَدَّ كُلُّ مَنْفِيٍّ، وَنُعْطِيَ كُلَّ مَحْرُومٍ، وَنَعْمَلَ بِكِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ نَبِيِّهِ ﷺ فِي الْعَامَّةِ. قَالَ: فَرَدَّ عَنْهُمْ لِيَنْصَرِفُوا ، فَقَالُوا: بَلْ نَأْتِي أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَنُسَلِّمُ عَلَيْهِ وَنَسْتَلُّ سَخِيمَتَهُ وَنَأْتِي مَا سَرَّهُ. قُلْتُ: فَعَلَى بَرَكَةِ اللَّهِ " ٣٩٦

٢٦ - حق الأمة في خلع الإمام وعزله وإقامة الحق والحد عليه:

قال تعالى: {يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَنْ تَعْدِلُوا وَإِنْ تَلَوُّوا أَوْ تُعْرَضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا } [النساء: ١٣٥]

العدل هو نظام الوجود، لذلك أمر الله المؤمنين بأن يجعلوا العناية بإقامة العدل، على وجهه الصحيح، صفة ثابتة لهم، راسخة في نفوسهم (كونوا قوامين بالقسط).

والعدل كما يكون في الحكم بين الناس، يكون أيضاً في العمل: كالقيام بما يجب من العدل بين الزوجات والأولاد، في التفقة، والمساواة بينهم. ويأمر الله تعالى المؤمنين بأن يكونوا شهداء لله، بأن يتحروا الحق الذي يرضاه الله، ويأمر به، من غير مراعاة لأحد، ولا محاباة له، ولو كانت الشهادة على نفس الإنسان، بأن يثبت بها الحق عليه (ومن أقر على نفسه بحق فقد شهد عليها) أو على والدي الإنسان، أو على أقرب الناس إليه، إذ ليس من برِّ الوالدين، ولا من صلة الرحم، أن يعانوا على أكل ما ليس لهم به حق، بل البرِّ والصلة في الحق والمعروف.

ويوصي الله تعالى المؤمنين بالتزام العدل في الشهادة، وإن كان المشهود عليه من الأقارب، سواء أكان فقيراً أو غنياً، فإن الله تعالى أولى به، وشرعه أحق بأن يتبع فيه، فحذار أن تحابوا غنياً طمعاً في بره، أو خوفاً من سطوته، وحذار أن تحابوا فقيراً عطفاً عليه، أو شفقة به فمرضاة المشهود عليه ليست خيراً لكم ولا له من مرضاة الله، فلا تتبعوا الهوى لئلا تعدلوا عن الحق إلى الباطل.

ويأمر الله تعالى المؤمنين أن لا يحرفوا الشهادة ولا يتعمدوا الكذب فيها، وأن لا يعرضوا عن أدائها إذا ما دُعوا إلى الشهادة، ويخبرهم الله تعالى بأنه لا تخفى عليه خافية من تصرفات العباد، فلا يخفى عليه قصدهم، وأنه مجازيهم بما يعملون. ٣٩٧

٣٩٦ - تاريخ المدينة لابن شبة (٣/ ١١٣٥) صحيح

٣٩٧ - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ٦٢٨، بترقيم الشاملة آليا)

يأمر تعالى عباده المؤمنين أن يكونوا {قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ} والقَوَّام صيغة مبالغة، أي: كونوا في كل أحوالكم قائمين بالقسط الذي هو العدل في حقوق الله وحقوق عباده، فالقسط في حقوق الله أن لا يستعان بنعمه على معصيته، بل تصرف في طاعته.

والقسط في حقوق الآدميين أن تؤدي جميع الحقوق التي عليك (١) كما تطلب حقوقك. فتؤدي النفقات الواجبة، والديون، وتعامل الناس بما تحب أن يعاملوك به، من الأخلاق والمكافأة وغير ذلك.

ومن أعظم أنواع القسط القسط في المقالات والقائلين، فلا يحكم لأحد القولين أو أحد المتنازعين لانتسابه أو ميله لأحدهما، بل يجعل وجهته العدل بينهما، ومن القسط أداء الشهادة التي عندك على أي وجه كان، حتى على الأحياء بل على النفس، ولهذا قال: {شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا} أي: فلا تراعوا الغني لغناه، ولا الفقير بزعمكم رحمة له، بل اشهدوا بالحق على من كان.

والقيام بالقسط من أعظم الأمور وأدل على دين القائم به، وورعه ومقامه في الإسلام، فيتعين على من نصح نفسه وأراد نجاحها أن يهتم له غاية الاهتمام، وأن يجعله نُصْبَ عينيه، [ص: ٢٠٩] ومحل إرادته، وأن يزيل عن نفسه كل مانع وعائق يعوقه عن إرادة القسط أو العمل به.

وأعظم عائق لذلك اتباع الهوى، ولهذا نبه تعالى على إزالة هذا المانع بقوله: {فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَنْ تَعْدِلُوا} أي: فلا تتبعوا شهوات أنفسكم المعارضة للحق، فإنكم إن اتبعتموها عدلتم عن الصواب، ولم توفقوا للعدل، فإن الهوى إما أن يعمي بصيرة صاحبه حتى يرى الحق باطلاً والباطل حقاً، وإما أن يعرف الحق ويتركه لأجل هواه، فمن سلم من هوى نفسه وفق للحق وهدى إلى الصراط المستقيم.^{٣٩٨} وقوله تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ» هو أمر ملزم للمؤمنين جميعاً.. فرداً فرداً، وجماعة جماعة، وأمة أمة..

والقسط هو العدل. والقسطاس: الميزان، وأقسط القاضي: عدل، وقسط جار وظلم.. والقوَّام: كثير القيام، في مبالغة واهتمام.

وفي قوله تعالى: «كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ» ما يشعر بأن حمل أمانة العدل ليس أمراً هيناً، وإنما هو حمل ثقيل، لا يقوى عليه إلا من وثق إيمانه بالله، وأحلى نفسه من نوازع الضعف المادية والمعنوية، فلا يجعل لنفسه أو لمخلوق حساباً في أداء هذه الأمانة وإقامة ميزانها مستقيماً على ما أمر الله به..

وكلمة «قوامين» غير كلمة «قائمين».. لأنها تشعر بالشدّ والجذب والمعاناة، في لفظها، وفي معناها، المستدلّ عليه من هذا اللفظ:

^{٣٩٨} - تفسير السعدي = تيسير الكريم الرحمن (ص: ٢٠٨)

«قوامين» ! والشهداء، هم الشهود، الذين يحضرون مجلس القضاء، ويشهدون الفصل في الخصومة، ويدلون بما شهدوه وأشهدوا عليه بين المتخاصمين..

فميزان العدل لا يقيمه القاضي وحده، وإنما يد الشهود ممسكة بهذا الميزان، مشتركة مع القاضي في إقامته معتدلاً أو مائلاً.. ولهذا كان أمر الله هنا بإقامة ميزان العدل، متجهاً إلى القاضي، وإلى الشهود معا: «كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ» ..

وفي إضافة الشهادة إلى الله تكريم لها، واحتفاء بها، ورفع لقدرها، إذ كانت محسوبة على الله، لأنها تقيم شرعه، وتحق الحق الذي هو حرمة الله.

فالذي يؤدي الشهادة على وجهها إنما يؤديها لله، وينصر بها حق الله، والذي ينحرف بها، ويشوه وجهها، إنما هو معتد على الله، خائن لأمانته.

قوله تعالى: «وَلَوْ عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ» أي ولو كانت الشهادة تدين أنفسكم، وتلحق الضرر بكم.. فحق الله عليكم أوجب من حق أنفسكم إن كنتم تؤمنون بالله، وتوثرون مرضاته! وقوله سبحانه: «أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ» معطوف على قوله تعالى:

«وَلَوْ عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ» أي كونوا قوامين بالقسط شهداء لله، ولو كان في ذلك إدانة لكم أو لوالديكم، أو للأقربين منكم.

وقوله تعالى: «إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَاقِرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا» أي أدوا الشهادة على وجهها، وأقيموا ميزان العدل منها، دون حيف على الفقير لفقره وضعفه، ودون عدوان على الغني لصالح الفقير ودفع الضرر عنه.. فالحق هو الحق، وفي ساحته يتساوى الناس جميعاً، دون نظر إلى ما يتلبس بهم من ظروف وأحوال..

والضمير في قوله تعالى «إِنْ يَكُنْ» يرجع إلى المشهود له والمحكوم لصالحه من المتنازعين، ممن كان غناه أو فقره محل تقدير الشاهد، وانحراف شهادته، أو كان محل نظر القاضي وموضع عطفه.. والمعنى: إن يكن المشهود له أو المحكوم لصالحه غنياً أو فقيراً، فليس من شأنكم أيها الشهود ولا من حقكم أيها القضاة أن تدخلوا هذا في حسابكم، وأن ترضوا عواطفكم على حساب الحق والعدل.. لأن الله سبحانه وتعالى هو أولى منكم بتقدير حال كل من الغني والفقير، إذ لو شاء لأفقر الغني وأغنى الفقير، أو شاء لأغناهما جميعاً أو لأفقرهما معا..

وقوله تعالى: «فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَنْ تَعْدِلُوا» هو تحذير من تلك الأهواء والعواطف التي يجدها القاضي أو الشاهد، لذوى قرابته، وأصدقائه، أو لأصحاب الجاه والسلطان، أو لأهل الحاجة والضرر.. فهذه العواطف من شأنها أن تنحرف بالشاهد عن أن يؤدي الشهادة على وجهها، كما أنها تمسك يد القاضي أن يقيم ميزان العدل في مجلس القضاء، إن لم يقم عليها وازع من دين وخلق.

وقوله تعالى: «أَنْ تَعْدِلُوا» في تأويل مصدر، مجرور بلام التعليل، والتقدير:

فلا تتبعوا الهوى لتعدلوا، أي لإقامة العدل لا تتبعوا الهوى.

قوله تعالى: «وَإِنْ تَلَّوْا أَوْ تُعْرَضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا» اللَّيِّ: الميل والانحراف، والمراد به تغيير وجه الشهادة، يقال: لوى فلان وجهه عن الشيء يلويه ليا إذا نظر إليه مزورا أو منحرفا، ومنه قوله تعالى في اليهود وفي تحريفهم الكلم عن مواضعه: «مَنْ أَلْدَيْنَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِ وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَاسْمَعُ غَيْرَ مُسْمَعٍ وَرَاعِنَا لَيًّا بِالْسُنْتِهِمْ وَطَعْنًا فِي الدِّينِ» (٤٦: النساء) وفي الآية الكريمة تحذير من الانحراف بالشهادة، أو الإعراض عنها، أو كتمانها، والله سبحانه وتعالى يقول: «وَلَا يَأْبَ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا» (٢٨٢: البقرة). ٣٩٩

يأبئها الذين آمنوا، كونوا مواظبين على العدل في جميع الأمور، مجتهدين في إقامته كل الاجتهاد، لا يصرفكم عنه صارف. وكونوا شهداء لله ولو على أنفسكم أو الوالدين والأقربين. وذلك بأن تقيموا شهادتكم بالحق خالصة لوجه الله، لا لغرض من الأغراض الدنيوية، مهما يكن أجره، ولو عادت الشهادة بالضرر عليكم، أو على الوالدين والأقربين. فإن الحق أحق أن يتبع، وأولى بالمراعاة من كل عاطفة وغرض.

{إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا}: أي: أن يكن المشهود عليه غنيا يُرَجَىٰ نفعه. أو فقيرا يثير فقره الرحمة، فلا تتأثروا بذلك كله في شهادتكم. فالله أولى بالأغنياء والفقراء، وأحق منكم برعاية ما يناسب كلا منهما. ولولا أن أداء الشهادة على وجهها فيه مصلحة لهما، لما شرعه الله. فراعوا أمره - تعالى - فإنه أعلم بمصالح العباد منكم.

{فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَنْ تَعْدِلُوا}: أي: فلا تتبعوا في شهادتكم - على هذا أو ذاك - هواكم: كارهين إقامة العدل في شهادتكم من أجل الرغبة في مصلحتهما؛ لأن اتباع الهوى والميل، ضلال لا يليق بالمؤمنين.

وإقامة العدل حق وهدى: يجب على المؤمنين - وجوبا مؤكداً - أن يتصفوا به.

{وَإِنْ تَلَّوْا أَوْ تُعْرَضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا}: أي: وإن تميلوا ألسنتكم عن الشهادة - بالإتيان بها على غير وجهها الذي تستحقه، أو تعرضوا عنها، وتركوا إقامتها وتهربوا من أدائها - فإن الله كان بما تعملون من معاداتكم للحق بأي وجه مما سبق - عليما فيجازيكم على ما اقترفتهم. هذا، وكما تحرم الشهادة: للغني أو الفقير على غير وجهها، تحرم أيضا الشهادة إذا كانت لغرض آخر كرعاية الجار، أو الطمع في جاه أو منصب عند حاكم، أو انتصار لطائفة أو مذهب أو نحو ذلك. وما جاء في الآية، إنما هو من باب ضرب المثل.

٣٩٩ - التفسير القرآني للقرآن (٣/ ٩٢٧)

وقد التزم المسلمون الأولون، مراعاة العدل التام، فلم يفرقوا بين من كان على دينهم ومن خالفهم - اتباعاً لأهوائهم.

ومن هذا قول عبد الله بن رواحة لما بعثه النبي - ﷺ - يحرص على أهل خيبر ثمارهم وزروعهم، فأرادوا أن يرشوه ليرفق بهم. فقال: والله، لقد جئتكم من عند أحب الخلق إليّ. والإثمُ أبغضُ إلي من اعدادكم من القردة والخنزير. وما يحملني حيي إياه ولا بغضي لكم، على ألا أعدل فيكم. فقالوا: بهذا قامت السموات والأرض.^{٤٠٠}

(يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ) القوام: هو المبالغ في القيام بالشيء والإتيان به مستوفياً تاماً لا نقص فيه، وقد أمر الله بإقامة الصلاة وإقامة الشهادة وإقامة الوزن بالقسط تأكيداً للعناية بهذه الأشياء. أي فتجعلوا العناية بإقامة القسط على وجهه صفة ثابتة لكم راسخة في نفوسكم، والعدل كما يكون في الحكم بين الناس ممن يوليه السلطان أو يحكمه الناس فيما بينهم، يكون في العمل كالقيام بما يجب بين الزوجات والأولاد من التصفة والمساواة بينهم، ولو سار المسلمون على هدى القرآن لكانوا أعدل الأمم وأقومهم بالقسط، وقد كانوا كذلك ردحا من الدهر حين كانوا مهتدين بهديه، ولكن قد خلف من بعدهم خلف نبذوا تلك الهداية وراء ظهورهم فصارت تضرب بهم الأمثال في ظلم حكاهم وسوء أحوالهم.

(شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ) أي كونوا شهداء لله بأن تتحرّوا الحق الذي يرضاه ويأمر به من غير مراعاة أحد ولا محاباته، ولو كانت الشهادة على أنفسكم بأن يثبت بها الحق عليكم (ومن أقر على نفسه بحق فقد شهد عليها، لأن الشهادة إظهار الحق) أو على والديكم وأقرب الناس إليكم كأولادكم وإخوتكم، إذ ليس من بر الوالدين ولا من صلة ذوى الرحم أن يعانوا على ما ليس لهم بحق الإعراض عن الشهادة عليهم أوليها والتحريف فيها، بل البر والصلة في الحق والمعروف. وليس من شك في أن الحياة قصاص، فالذين يتعاونون على الظلم وهضم حقوق الناس، يتعاون الناس على ظلمهم وهضم حقوقهم، فتكون المحاباة من أسباب فشوّ الظلم والعدوان والمفاسد التي لا يؤمن شرها.

(إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا) أي إن يكن المشهود عليه من الأقارب أو غيرهم غنياً أو فقيراً فالله أولى بهما، وشرعه أحق أن يتبع فيهما، فحذار أن تحابوا غنياً طمعا في برّه، ولا خوفاً من أذاه وشره، ولا فقيراً عطفاً عليه وشفقة به، فمرضاة كل منهما ليست خيراً لكم ولا لهما من مرضاة الله، ولستم أعلم بمصلحتهما من ربهما، ولولا أنه يعلم أن العدل وإقامة الشهادة بالحق خير للشاهد والمشهود عليه لما شرع ذلك ولا أوجبه.

^{٤٠٠} - التفسير الوسيط - مجمع البحوث (٢ / ٩٣٧)

وروى ابن جرير عن السدي في سبب نزول الآية: أن رجلين فقيرا وغنيا اختصما إلى النبي ﷺ فكان حلفه (ميله القلبي) مع الفقير، يرى أن الفقير لا يظلم الغنى، فأبى الله إلا أن يقوم بالقسط في الغنى والفقير.

وقال قتادة في هذه الآية: هذا في الشهادة، فأقم الشهادة يا ابن آدم ولو على نفسك أو الوالدين أو على ذوى قرابتك وأشرف قومك، وإنما الشهادة لله وليست للناس، والعدل ميزان الله في الأرض، به يرد الله من الشديد على الضعيف، ومن الصادق على الكاذب، ومن المبطل على الحق اه.

(فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَنْ تَعْدِلُوا) أي فلا تتبعوا الهوى لئلا تعدلوا عن الحق إلى الباطل، إذ في الهوى الزلل. (وَإِنْ تَلَوْتُمْ أَوْ تَعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا) أي وإن تلووا ألسنتكم بالشهادة وتحرفوها أو تعرضوا عنها فلا تؤدوها فالله خبير بأعمالكم لا يخفى عليه قصدكم فهو مجازيكم بما تعملون. وعبر بالخبير ولم يعبر بالعليم، لأن الخبرة العلم بدقائق الأمور وخفاياها، والشهادة يكثر فيها الغش والاحتيال حتى لقد يغش الإنسان فيها نفسه ويلتمس المعاذير في كتمان الشهادة أو تحريفها. فليتدبر المسلمون ذلك، وليعملوا بهدى كتابهم، ويقيموا الشهادة بالحق، ففي ذلك فلاحهم في دينهم ودنياهم. ^{٤٠١}

إنه نداء للذين آمنوا. نداء لهم بصفاتهم الجديدة. وهي صفتهم الفريدة. صفتهم التي بها أنشئوا نشأة أخرى وولدوا ميلادا آخر. ولدت أرواحهم، وولدت تصوراتهم، وولدت مبادئهم وأهدافهم، وولدت معهم المهمة الجديدة التي تناط بهم، والأمانة العظيمة التي وكلت إليهم .. أمانة القوامه على البشرية، والحكم بين الناس بالعدل .. ومن ثم كان للنداء بهذه الصفة قيمته وكان له معناه: «يا أيها الذين آمنوا ...» فيسبب من اتصافهم بهذه الصفة، كان التكليف بهذه الأمانة الكبرى. وبسبب من اتصافهم بهذه الصفة كان التهيؤ والاستعداد للنهوض بهذه الأمانة الكبرى ..

وهي لمسة من لمسات المنهج التربوي الحكيم تسبق التكليف الشاق الثقيل: «كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ، شُهَدَاءَ لِلَّهِ - وَكُونُوا عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ. إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا» ..

إنها أمانة القيام بالقسط .. بالقسط على إطلاقه. في كل حال وفي كل مجال. القسط الذي يمنع البغي والظلم - في الأرض - والذي يكفل العدل - بين الناس - والذي يعطي كل ذي حق حقه من المسلمين وغير المسلمين .. ففي هذا الحق يتساوى عند الله المؤمنون وغير المؤمنين - كما رأينا في قصة اليهودي - ويتساوى الأقارب والأبعد. ويتساوى الأصدقاء والأعداء. ويتساوى الأغنياء والفقراء ..

^{٤٠١} - تفسير المراغي (٥ / ١٧٨)

«كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ، شُهَدَاءَ لِلَّهِ» .. حسبة لله. وتعاملا مباشرا معه. لا لحساب أحد من المشهود لهم أو عليهم. ولا لمصلحة فرد أو جماعة أو أمة. ولا تعاملا مع الملابس المحيطة بأي عنصر من عناصر القضية. ولكن شهادة لله، وتعاملا مع الله. وتجردا من كل ميل، ومن كل هوى، ومن كل مصلحة، ومن كل اعتبار. «وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ» ..

وهنا يحاول المنهج تجنيد النفس في وجه ذاتها، وفي وجه عواطفها، تجاه ذاتها أولا، وتجاه الوالدين والأقربين ثانيا .. وهي محاولة شاقة .. أشق كثيرا من نطقها باللسان، ومن إدراك معناها ومدلولها بالعقل .. إن مزاولتها عمليا شيء آخر غير إدراكها عقليا. ولا يعرف هذا الذي نقوله إلا من يحاول أن يزاول هذه التجربة واقعا .. ولكن المنهج يجند النفس المؤمنة لهذه التجربة الشاقة. لأنها لا بد أن توجد. لا بد أن توجد في الأرض هذه القاعدة. ولا بد أن يقيمها ناس من البشر.

ثم هو يجند النفس كذلك في وجه مشاعرها الفطرية أو الاجتماعية حين يكون المشهود له أو عليه فقيرا، تشفق النفس من شهادة الحق ضده، وتود أن تشهد له معاونة لضعفه. أو من يكون فقره مدعاة للشهادة ضده بحكم الرواسب النفسية الاجتماعية كما هو الحال في المجتمعات الجاهلية. وحين يكون المشهود له أو عليه غنيا تقتضي الأوضاع الاجتماعية مجاملته. أو قد يثير غناه وتبطره النفس ضده فتحاول أن تشهد ضده! وهي مشاعر فطرية أو مقتضيات اجتماعية لها ثقلها حين يواجهها الناس في عالم الواقع .. والمنهج يجند النفس تجاهها كذلك كما جندتها تجاه حب الذات، وحب الوالدين والأقربين.

«إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا» .. وهي محاولة شاقة .. ولا نفتأ نكرر أنها محاولة شاقة .. وأن الإسلام حين دفع نفوس المؤمنين - في عالم الواقع - إلى هذه الذروة، التي تشهد بها تجارب الواقع التي وعائها التاريخ - كان ينشئ معجزة حقيقية في عالم البشرية. معجزة لا تقع إلا في ظل هذا المنهج الإلهي العظيم القويم. «فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَنْ تَعْدِلُوا» .. والهوى صنوف شتى ذكر منها بعضها .. حب الذات هوى. وحب الأهل والأقربين هوى. والعطف على الفقير - في موطن الشهادة والحكم - هوى. ومجاملة الغني هوى. ومضارته هوى. والتعصب للعشيرة والقبيلة والأمة والدولة والوطن - في موضع الشهادة والحكم - هوى. وكرهة الأعداء ولو كانوا أعداء الدين - في موطن الشهادة والحكم - هوى .. وأهواء شتى الصنوف والألوان .. كلها مما ينهى الله الذين آمنوا عن التأثر بها، والعدول عن الحق والصدق تحت تأثيرها.

وأخيرا يجيء التهديد والإنذار والوعيد من تحريف الشهادة، والإعراض عن هذا التوجيه فيها .. «وَإِنْ تَلَّوْا أَوْ تُعْرِضُوا فإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا» .. ويكفي أن يتذكر المؤمن أن الله خبير بما يعمل، ليستشعر ماذا وراء هذا من تهديد خطير، يرتجف له كيانه ..

فقد كان الله يخاطب بهذا القرآن المؤمنين!

عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ -، قَاتَلَ أَهْلَ خَيْبَرَ حَتَّى أَلْجَأَهُمْ إِلَى قَصْرِهِمْ فَعَلَبَ عَلَى الْأَرْضِ، وَالزَّرْعِ، وَالنَّخْلِ، فَصَالَحُوهُ عَلَى أَنْ يُجْلَوْا مِنْهَا وَلَهُمْ مَا حَمَلَتْ رِكَابُهُمْ، وَلِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - الصَّفْرَاءُ وَالْبَيْضَاءُ، وَيَخْرُجُونَ مِنْهَا، فَاشْتَرَطَ عَلَيْهِمْ أَنْ لَا يَكْتُمُوا وَلَا يُعَيَّبُوا شَيْئًا، فَإِنْ فَعَلُوا، فَلَا ذِمَّةَ لَهُمْ وَلَا عَصْمَةَ، فَعَيَّبُوا مَسْكَاً فِيهِ مَالٌ وَحُلِيٌّ لِحَيٍّ بْنِ أَخْطَبَ، كَانَ احْتَمَلَهُ مَعَهُ إِلَى خَيْبَرَ، حِينَ أُجْلِيَتْ النَّضِيرُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لِعَمِّ حَيٍّ: مَا فَعَلَ مَسْكُ حَيٍّ الَّذِي جَاءَ بِهِ مِنَ النَّضِيرِ؟ فَقَالَ: أَذْهَبَتْهُ النَّفَقَاتُ وَالْحُرُوبُ فَقَالَ - ﷺ -: الْعَهْدُ قَرِيبٌ وَالْمَالُ أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ، فَدَفَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -، إِلَى الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ، فَمَسَّهُ بِعَذَابٍ، وَقَدْ كَانَ حَيٌّ قَبْلَ ذَلِكَ قَدْ دَخَلَ خَرْبَةً، فَقَالَ: قَدْ رَأَيْتُ حَيًّا يَطُوفُ فِي خَرْبَةِ هَاهُنَا، فَذَهَبُوا فَطَافُوا، فَوَجَدُوا الْمَسْكَ فِي خَرْبَةٍ فَقَتَلَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - ابْنِي أَبِي حَقِيقٍ وَأَحَدَهُمَا زَوْجَ صَفِيَّةَ بِنْتِ حَيٍّ بْنِ أَخْطَبَ، وَسَيَّى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - نِسَاءَهُمْ وَذَرَارِيَهُمْ، وَقَسَمَ أَمْوَالَهُمْ لِلنَّكْتِ الَّذِي نَكْتُوهُ، وَأَرَادَ أَنْ يُجْلِيَهُمْ مِنْهَا، فَقَالُوا: يَا مُحَمَّدُ دَعْنَا نَكُونَ فِي هَذِهِ الْأَرْضِ نُصَلِّحُهَا، وَنَقُومُ عَلَيْهَا وَلَمْ يَكُنْ لِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -، وَلَا لِأَصْحَابِهِ غُلْمَانُ يَقُومُونَ عَلَيْهَا فَكَانُوا لَا يَتَفَرَّغُونَ أَنْ يَقُومُوا، فَأَعْطَاهُمْ خَيْبَرَ عَلَى أَنْ لَهُمُ الشُّطْرَ مِنْ كُلِّ زَرْعٍ وَنَخْلٍ وَشَيْءٍ مَا بَدَأَ لِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - . وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ يَأْتِيهِمْ كُلَّ عَامٍ يَخْرِصُهَا عَلَيْهِمْ، ثُمَّ يُضْمِنُهُمُ الشُّطْرَ، قَالَ: فَشَكَّوْا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - شِدَّةَ خَرْصِهِ، وَأَرَادُوا أَنْ يَرْشُوهُ، فَقَالَ: يَا أَعْدَاءَ اللَّهِ أَنْتُمْ مُونِي السُّحْتِ، وَاللَّهِ لَقَدْ جِئْتُكُمْ مِنْ عِنْدِ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ، وَلَأَنْتُمْ أْبْعَضُ إِلَيَّ مِنْ عِدَّتِكُمْ مِنَ الْقَرَدَةِ وَالْخَنَازِيرِ، وَلَا يَحْمِلُنِي بَعْضِي إِيَّاكُمْ وَحَبِي إِيَّاهُ عَلَى أَنْ لَا أَعْدِلَ عَلَيْكُمْ، فَقَالُوا: بِهَذَا قَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ. قَالَ: وَرَأَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بَعِيْنِي صَفِيَّةَ خُضْرَةَ، فَقَالَ: يَا صَفِيَّةُ مَا هَذِهِ الْخُضْرَةُ؟ فَقَالَتْ: كَانَ رَأْسِي فِي حِجْرِ بْنِ أَبِي حَقِيقٍ وَأَنَا نَائِمَةٌ، فَرَأَيْتُ كَأَنَّ قَمْرًا وَقَعَ فِي حِجْرِي، فَأَخْبَرْتُهُ بِذَلِكَ فَلَطَمَنِي، وَقَالَ: تَمْتِنِ مَلِكًا يَتْرِبُ؟ قَالَتْ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مِنْ أْبْعَضِ النَّاسِ إِلَيَّ قَتَلَ زَوْجِي وَأَبِي وَأَخِي، فَمَا زَالَ يَعْتَذِرُ إِلَيَّ، وَيَقُولُ: إِنَّ أَبَاكَ أَلْبَ عَلَيَّ الْعَرَبَ وَفَعَلَ وَفَعَلَ حَتَّى ذَهَبَ ذَلِكَ مِنْ نَفْسِي، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يُعْطِي كُلَّ امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِهِ ثَمَانِينَ وَسَقًا مِنْ تَمْرٍ كُلِّ عَامٍ وَعِشْرِينَ وَسَقًا مِنْ شَعِيرٍ. فَلَمَّا كَانَ زَمَنَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، غَشَّوْا الْمُسْلِمِينَ، وَالْقَوَا ابْنَ عُمَرَ مِنْ فَوْقِ بَيْتِ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: مَنْ كَانَ لَهُ سَهْمٌ مِنْ خَيْبَرَ، فَلْيَحْضُرْ حَتَّى نَقْسِمَهَا بَيْنَهُمْ، وَأَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ عُمَرُ لِرَأْسِهِمْ: أَتَرَاهُ سَقَطَ عَنِّي قَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - لَكَ: كَيْفَ بَكَ إِذَا أَفْضَتْ بِكَ رَاحِلَتُكَ نَحْوَ الشَّامِ يَوْمًا ثُمَّ يَوْمًا وَقَسَمَهَا عُمَرُ بَيْنَ مَنْ كَانَ شَهِدَ خَيْبَرَ مِنْ أَهْلِ الْحُدَيْبِيَّةِ. "٤٠٢"

لقد كان - رضي الله عنه - قد تخرج في مدرسة الرسول - ﷺ - على المنهج الرباني المنفرد.

وكان إنسانا من البشر خاض هذه التجربة الشاقة ونجح وحقق - كما حقق الكثيرون غيره في ظل ذلك المنهج - تلك المعجزة التي لا تقع إلا في ظل ذلك المنهج!

ولقد مضت القرون تلو القرون بعد تلك الفترة العجيبة وحفلت المكتبات بكتب الفقه والقانون وحفلت الحياة بالتنظيمات والتشكيلات القضائية وضبط الإجراءات والشكليات التنظيمية. وامتألت الرؤوس بالكلام عن العدالة وامتألت الأفواه بالحديث عن إجراءاتها الطويلة .. ووجدت نظريات وهيئات وتشكيلات منوعة لضبط هذا كله ..

ولكن التذوق الحقيقي لمعنى العدالة والتحقق الواقعي لهذا المعنى في ضمائر الناس وفي حياتهم والوصول إلى هذه الذروة السامقة الوضيعة .. لم يقع إلا في ذلك المنهج .. في تلك الفترة العجيبة في ذروة القمة .. وبعدها على مدار التاريخ في الأرض التي قام فيها الإسلام. وفي القلوب التي عمرت بهذه العقيدة. وفي الجماعات والأفراد التي تخرجت على هذا المنهج الفريد.

وهذه حقيقة ينبغي أن يتنبه إليها الذين يؤخذون بالتشكيلات القضائية التي جددت وبالإجراءات القضائية التي استحدثت وبالأظمة والأوضاع القضائية التي نمت وتعدت. فيحسبون أن هذا كله أقمن بتحقيق العدالة وأضمن مما كان في تلك الإجراءات البسيطة في تلك الفترة الفريدة! في تلك القرون البعيدة! وأن الأمور اليوم أضبط وأحكم مما كانت على صورتها البسيطة! هذا وهم تنشئه الأشكال والأحجام في تصورات من لا يدركون حقائق الأشياء والأوضاع .. إن المنهج الرباني وحده هو الذي يبلغ بالناس ما بلغ على بساطة الأشكال وبساطة الأوضاع .. وهو وحده الذي يمكن أن يبلغ بالناس هذا المستوي على ما استحدثت من الأشكال والأوضاع! وليس معنى هذا أن نلغي التنظيمات القضائية الجديدة. ولكن معناه أن نعرف أن القيمة ليست للتنظيمات. ولكن للروح التي وراءها. أيا كان شكلها وحجمها وزمانها ومكانها .. والفضل للأفضل بغض النظر عن الزمان والمكان!!!^{٤٠٣}

وقال تعالى: {يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَا نُ قَوْمٍ عَلَىٰ آلَا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ} [المائدة: ٨]

أي {يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا} بما أمرُوا بالإيمان به، قوموا بلازم إيمانكم، بأن تكونوا {قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ} بأن تنشط للقيام بالقسط حركاتكم الظاهرة والباطنة.

وأن يكون ذلك القيام لله وحده، لا لغرض من الأغراض الدنيوية، وأن تكونوا قاصدين للقسط، الذي هو العدل، لا الإفراط ولا التفريط، في أقوالكم ولا أفعالكم، وقوموا بذلك على القريب والبعيد، والصديق والعدو.

^{٤٠٣} - في ظلال القرآن للسيد قطب - ط ١ - ت - علي بن نايف الشحود (ص: ١١٤٥)

{وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ} أي: لا يحملنكم بغض {قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا} كما يفعله من لا عدل عنده ولا قسط، بل كما تشهدون لوليكم، فاشهدوا عليه، وكما تشهدون على عدوكم فاشهدوا له، ولو كان كافرا أو مبتدعا، فإنه يجب العدل فيه، وقبول ما يأتي به من الحق، لأنه حق لا لأنه قاله، ولا يرد الحق لأجل قوله، فإن هذا ظلم للحق.

{اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ} أي: كلما حرصتم على العدل واجتهدتم في العمل به، كان ذلك أقرب لتقوى قلوبكم، فإن تم العدل كملت التقوى.

{إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ} فمجازيكم بأعمالكم، خيرها وشرها، صغيرها وكبيرها، جزاء عاجلا وآجلا. ٤٠٤

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَكُنْ هَمُّكُمْ وَذَائِبُكُمْ التَّزَامَ الْحَقِّ فِي أَنْفُسِكُمْ (بِدُونِ اعْتِدَاءٍ عَلَىٰ أَحَدٍ)، وَفِي غَيْرِكُمْ (بِالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالتَّهْنِي عَنِ الْمُنْكَرِ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللَّهِ وَحَدُّهُ، لَا لِأَجْلِ إِرْضَاءِ النَّاسِ، وَانْتِسَابِ السُّمْعَةِ الْحَسَنَةِ عِنْدَهُمْ)، وَكُونُوا شُهَدَاءَ بِالْعَدْلِ (الْقِسْطِ)، دُونَ مُحَابَاةٍ لِمَشْهُودٍ لَهُ، وَلَا لِمَشْهُودٍ عَلَيْهِ، فَالْعَدْلُ مِيزَانُ الْحُقُوقِ، وَمَتَى وَقَعَ الْجَوْرُ فِي أُمَّةٍ، زَالَتِ الثَّقَةُ مِنْ نُفُوسِ النَّاسِ، وَأَنْتَشَرَتِ الْمَفَاسِدُ، وَتَقَطَّعَتْ رَوَابِطُ الْمُجْتَمَعِ. وَلَا تَحْمِلَنَّكُمْ عِدَاوَتَكُمْ الشَّدِيدَةَ لِقَوْمٍ، وَبُغْضَكُمْ لَهُمْ عَلَىٰ عَدَمِ الْعَدْلِ فِي أَمْرِ الشَّهَادَةِ لَهُمْ بِحَقِّهِمْ إِذَا كَانُوا أَصْحَابَ حَقٍّ، أَوْ عَلَىٰ عَدَمِ الْحُكْمِ لَهُمْ بِذَلِكَ، فَالْمُؤْمِنُ يُؤَيِّرُ الْعَدْلَ عَلَىٰ الْجَوْرِ وَالْمُحَابَاةِ. ثُمَّ يُؤَكِّدُ اللَّهُ تَعَالَىٰ أَمْرَهُ السَّابِقَ بِضُرُورَةِ إِقَامَةِ الْعَدْلِ، وَأَدَاءِ الشَّهَادَةِ بِالْقِسْطِ فَيَقُولُ: اعْدِلُوا لِأَنَّ الْعَدْلَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ لِلَّهِ، وَأَبْعَدُ عَنْ سَخَطِهِ، وَأَتَقْوَا سَخَطَ اللَّهِ وَعِقَابَهُ لِأَنَّهُ لَا يَخْفَىٰ عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ أَعْمَالِكُمْ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا، وَاحْذَرُوا أَنْ يُجَازِيَكُمْ بِالْعَدْلِ عَلَىٰ تَرْكِكُمْ الْقِيَامَ بِالْعَدْلِ. ٤٠٥

قال أبو بكر في خطبته الثانية بعد البيعة: (وهذا أمركم إليكم تولوا من أحببتم من الناس وأنا أحببكم على ذلك وأكون كأحدكم). ٤٠٦

وقال بعد أن تأخر علي عن بيعته ما جاء عن سعد بن إبراهيم، قال: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ قَالَ: ثُمَّ قَامَ أَبُو بَكْرٍ فَخَطَبَ النَّاسَ وَاعْتَذَرَ إِلَيْهِمْ - يَعْنِي إِلَىٰ عَلِيٍّ وَالرُّبَيْرِ وَمَنْ تَخَلَّفَ - وَقَالَ: وَاللَّهِ مَا كُنْتُ حَرِيصًا عَلَىٰ الْإِمَارَةِ يَوْمًا وَلَيْلَةً قَطُّ وَلَا كُنْتُ فِيهَا رَاغِبًا وَلَا سَأَلْتُهَا اللَّهَ فِي سِرٍّ وَلَا عَلَانِيَةٍ وَلَكِنِّي أَشْفَقْتُ مِنَ الْفِتْنَةِ وَمَا لِي فِي الْإِمَارَةِ مِنْ رَاحَةٍ وَلَكِن قُلِدْتُ أَمْرًا عَظِيمًا مَا لِي بِهِ طَاقَةٌ وَلَا يَدَانِ إِلَّا بِتَقْوِيَةِ اللَّهِ وَلَوِدِدْتُ أَنَّ أَقْوَى النَّاسِ مَكَانِي عَلَيْهَا الْيَوْمَ فَقَبِلَ الْمُهَاجِرُونَ مِنْهُ مَا قَالَ وَمَا اعْتَذَرَ بِهِ، وَقَالَ عَلِيٌّ وَالرُّبَيْرِيُّ: مَا غَضِبْنَا إِلَّا أَنَّا أُخِّرْنَا عَنِ الْمَشَاوَرَةِ وَإِنَّا نَرَىٰ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ أَحَقُّ

٤٠٤ - تفسير السعدي = تيسير الكريم الرحمن (ص: ٢٢٤)

٤٠٥ - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ٦٧٨، بترقيم الشاملة آليا)

٤٠٦ - ثقات ابن حبان (٢/ ١٦٠)

النَّاسِ بِهَا بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِنَّهُ لَصَاحِبُ الْعَارِ وَنَانِي اثْنَيْنِ وَإِنَّا لَنَعْرِفُ شَرَفَهُ وَكِبْرَهُ وَلَقَدْ أَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالصَّلَاةِ بِالنَّاسِ وَهُوَ حَيٌّ وَكَذَلِكَ رَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ عَمِّهِ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ وَكَذَلِكَ ذَكَرَهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ يَسَارٍ فِي الْمَعَارِي وَقَالَ فِي اعْتِدَارِ أَبِي بَكْرٍ إِلَى عَلِيٍّ وَغَيْرِهِ مِمَّنْ تَخَلَّفَ عَنْ بَيْعَتِهِ: أَمَا وَاللَّهِ مَا حَمَلْنَا عَلَى إِبْرَاهِيمَ ذَلِكَ دُونَ مَنْ غَابَ عَنْهُ إِلَّا مَخَافَةَ الْفِتْنَةِ وَتَفَاقُمِ الْحَدِيثَانِ وَإِنْ كُنْتُ لَهَا لَكَارَهَا لَوْلَا ذَلِكَ مَا شَهِدَهَا أَحَدٌ كَانَ أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ يَشْهَدَهَا مِنْكَ إِلَّا مِنْهُ هُوَ بِمِثْلِ مَنْزِلَتِكَ ثُمَّ أَشْرَفَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، هَذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَلَا بَيْعَةَ لِي فِيهِ عَنْهُ وَهُوَ بِالْخِيَارِ مِنْ أَمْرِهِ أَلَا وَأَنْتُمْ بِالْخِيَارِ جَمِيعًا فِي بَيْعَتِكُمْ إِيَّايَ، فَإِنْ رَأَيْتُمْ لَهَا غَيْرِي فَأَنَا أَوَّلُ مَنْ يُبَايِعُهُ، فَلَمَّا سَمِعَ ذَلِكَ عَلِيُّ مِنْ قَوْلِهِ تَحَلَّلَ عَنْهُ مَا كَانَ قَدْ دَخَلَهُ فَقَالَ: لَا حِلَّ لَنَا نَرَى لَهَا غَيْرَكَ فَمَدَّ يَدَهُ فَبَايَعَهُ هُوَ وَالنَّفَرُ الَّذِينَ كَانُوا مَعَهُ وَقَالَ جَمِيعُ النَّاسِ مِثْلَ ذَلِكَ فَارْتَدُّوا الْأَمْرَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ وَهُوَ خَلِيفَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَذَلِكَ لِأَنَّهُ اسْتَقْدَمَهُ عَلَى الصَّلَاةِ بَعْدَهُ فَكَانُوا يُسَمُّونَهُ خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى هَلَكَ ٤٠٧

وعن نافع قال: إنَّ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اسْتَشَارَ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، فَقَالَ: إِنَّ النَّاسَ قَدْ كَرِهُونِي وَلَا أَظُنُّنِي إِلَّا خَالَعَهَا - أَوْ خَارِجًا عَنْهَا - فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: لَا تَفْعَلْ فَإِنَّمَا هُوَ قَمِيصٌ - أَوْ سَرَاوِيلٌ - فَمَصَّكَ اللَّهُ - شَكَّ عُثْمَانُ - قَالَ: فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ قُتِلَ عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جَاءَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَالًا سَيْفُهُ فَقَالَ: لِنُقَاتِلَنَّ عَنْ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَأَتَاهُ آتٍ فَقَالَ: إِنَّ صَاحِبَكَ قَدْ قُتِلَ، فَأَعْمَدَ سَيْفَكَ. قَالَ: فَأَعْمَدَ سَيْفَهُ وَرَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ، وَهُوَ سَيْفُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ: فَقُلْتُ لِنَافِعٍ: مَا كَانَ حَلِيَّتُهُ؟ قَالَ: فَضَّةٌ ٤٠٨

وعن مُحَمَّدٍ وَطَلْحَةَ، قَالَا: فَقَالُوا لَهُمْ: دُونَكُمْ يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ فَقَدْ أَجَلْنَاكُمْ يَوْمِينَ، فَوَاللَّهِ لَنْ لَمْ تَفْرَعُوا لِنُقَاتِلَنَّ غَدًا عَلِيًّا وَطَلْحَةَ وَالزُّبَيْرَ وَأُنَاسًا كَثِيرًا فَعَشَى النَّاسُ عَلِيًّا فَقَالُوا: يُبَايِعُكَ فَقَدْ تَرَى مَا نَزَلَ بِالْإِسْلَامِ، وَمَا ابْتُلِينَا بِهِ مِنْ ذَوِي الْقُرْبَى، [فَقَالَ عَلِيُّ: دَعُونِي وَالتَّمَسُّوا غَيْرِي فَإِنَّا مُسْتَقْبِلُونَ أَمْرًا لَهُ وَجُوهٌ وَلَهُ أَلْوَانٌ، لَا تَقُومُ لَهُ الْقُلُوبُ، وَلَا تُثَبِّتُ عَلَيْهِ الْعُقُولُ فَقَالُوا: نَنْشُدُكَ اللَّهُ أَلَا تَرَى مَا نَرَى! أَلَا تَرَى الْإِسْلَامَ! أَلَا تَرَى الْفِتْنَةَ! أَلَا تَخَافُ اللَّهَ! فَقَالَ: قَدْ أَجَبْتُكُمْ لِمَا أَرَى، وَأَعْلَمُوا أَنَّ أَجَبْتُكُمْ رَكِبْتُ بِكُمْ مَا أَعْلَمُ، وَإِنْ تَرَكْتُمُونِي فَإِنَّمَا أَنَا كَأَحَدِكُمْ، إِلَّا أَنِّي أَسْمَعُكُمْ وَأَطُوعُكُمْ لِمَنْ وَلِيْتُمُوهُ أَمْرَكُمْ] ثُمَّ افْتَرَفُوا عَلَى ذَلِكَ وَاتَّعَدُوا الْعَدَّ.

وَتَشَاوَرَ النَّاسُ فِيمَا بَيْنَهُمْ وَقَالُوا: إِنْ دَخَلَ طَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ فَقَدْ اسْتَقَامَتْ فَبَعَثَ الْبَصْرِيُّونَ إِلَى الزُّبَيْرِ بَصْرِيًّا، وَقَالُوا: احذر لاتحاده - وَكَانَ رَسُولُهُمْ حَكِيمٌ بْنُ جَبَلَةَ الْعَبْدِيُّ فِي نَفَرٍ - فَجَاءُوا بِهِ يَحْدُونَهُ بِالسَّيْفِ وَإِلَى طَلْحَةَ كُوفِيًّا وَقَالُوا لَهُ: احذر لاتحاده، فَبَعَثُوا الْأَشْتَرَةَ فِي نَفَرٍ فَجَاءُوا بِهِ يَحْدُونَهُ بِالسَّيْفِ

٤٠٧ - الاعتقاد للبيهقي (ص: ٣٥١) صحيح

٤٠٨ - تاريخ المدينة لابن شبة (٤/ ١٢٢٤) صحيح

وَأَهْلُ الْكُوفَةِ وَأَهْلُ الْبَصْرَةِ شَامِتُونَ بِصَاحِبِهِمْ، وَأَهْلُ مِصْرَ فَرِحُونَ بِمَا اجْتَمَعَ عَلَيْهِ أَهْلُ الْمَدِينَةِ، وَقَدْ خَشَعَ أَهْلُ الْكُوفَةِ وَأَهْلُ الْبَصْرَةِ أَنْ صَارُوا أَتْبَاعًا لِأَهْلِ مِصْرَ وَخَشَوَهُ فِيهِمْ، وَازْدَادُوا بِذَلِكَ عَلَى طَلْحَةَ وَالزُّبَيْرِ غَيْظًا، فَلَمَّا أَصْبَحُوا مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ حَضَرَ النَّاسُ الْمَسْجِدَ، وَجَاءَ عَلِيٌّ حَتَّى صَعِدَ الْمَنِيرَ، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ - عَنْ مَلِإٍ وَإِذْنٍ - إِنَّ هَذَا أَمْرُكُمْ لَيْسَ لِأَحَدٍ فِيهِ حَقٌّ إِلَّا مَنْ أَمَرْتُمْ، وَقَدْ افْتَرَقْنَا بِالْأَمْسِ عَلَى أَمْرٍ، فَإِنْ شِئْتُمْ فَعَدْتُ لَكُمْ، وَإِلَّا فَلَا أَجْدُ عَلَى أَحَدٍ. فَقَالُوا: نَحْنُ عَلَى مَا فَارَقْنَاكَ عَلَيْهِ بِالْأَمْسِ وَجَاءَ الْقَوْمُ بِطَلْحَةَ فَقَالُوا: بَايِعْ، فَقَالَ: إِنِّي إِنَّمَا أُبَايِعُ كَرَهًا، فَبَايَعَ - وَكَانَ بِهِ شَلْلٌ - أَوَّلَ النَّاسِ، وَفِي النَّاسِ رَجُلٌ يَعْتَأَفُ، فَظَنَرَ مِنْ بَعِيدٍ، فَلَمَّا رَأَى طَلْحَةَ أَوَّلَ مَنْ بَايَعَ قَالَ: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ! أَوَّلُ يَدٍ بَايَعَتْ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ يَدٌ شَلَاءٌ، لَا يَتِمُّ هَذَا الْأَمْرُ! ثُمَّ جِيءَ بِالزُّبَيْرِ فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ وَبَايَعَ - وَفِي الزُّبَيْرِ اخْتِلَافٌ - ثُمَّ جِيءَ بِقَوْمٍ كَانُوا قَدْ تَخَلَّفُوا فَقَالُوا: نُبَايِعُ عَلَى إِقَامَةِ كِتَابِ اللَّهِ فِي الْقَرِيبِ وَالْبَعِيدِ، وَالْعَزِيزِ وَالذَّلِيلِ، فَبَايَعَهُمْ، ثُمَّ قَامَ الْعَامَّةُ فَبَايَعُوا. ٤٠٩

ثم قال - بعد أن رأى اختلاف الناس عليه بعدما بايعوه -: (أخرجوني من هذه البيعة واختاروا لأنفسكم من أحببتهم فسكنوا وقاموا وخرجوا) ٤١٠

وَعَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ مَحْضُورٌ يَقُولُ: "إِنْ وَجَدْتُمْ فِي كِتَابِ اللَّهِ أَنْ تَضَعُوا رِجْلِي فِي قَيْدٍ فَضَعُوهُمَا" تَارِيخُ الْمَدِينَةِ لِابْنِ شُبَيْهٍ ٤١١
وَعَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ يُحَدِّثُ، أَنَّهُ سَمِعَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ، يَقُولُ: «هَاتَانِ رِجْلَايَ، إِنْ وَجَدْتُمْ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ تَضَعُوهُمَا فِي الْقَيْدِ فَضَعُوهُمَا» ٤١٢

٢٧ - امتناع السلطة عن مواجهة معارضيها بالقوة :

عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ عُثْمَانَ لَمَّا حُصِرَ يَقُولُ: إِنْ وَجَدْتُمْ فِي كِتَابِ اللَّهِ أَنْ تَضَعُوا رِجْلِي فِي قَيْدٍ فَضَعُوهُمَا. ٤١٣
وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: "جَاءَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ إِلَى عُثْمَانَ فَقَالَ: هَذِهِ الْأَنْصَارُ بِالْبَابِ يَقُولُونَ: إِنْ شِئْتَ كُنَّا أَنْصَارًا لِلَّهِ مَرَّتَيْنِ، قَالَ: فَقَالَ عُثْمَانُ: «أَمَّا الْقِتَالُ فَلَا» ٤١٤

٤٠٩ - تاريخ الطبري = تاريخ الرسل والملوك، وصلة تاريخ الطبري (٤/ ٤٣٤) لا بأس به

٤١٠ - ثقات ابن حبان (٢/ ٢٧١)

٤١١ - المفصل في أحاديث الفتن (ص: ٣٠٥) وتاريخ الإسلام ت تدمري (٣/ ٤٤٤) وتاريخ دمشق لابن عساكر (٣٩/

٣٥٧) وتاريخ المدينة لابن شبة (٤/ ١١٩٥) صحيح

٤١٢ - السنة لأبي بكر بن الخلال (٢/ ٣٣٠) (٤٢٤) صحيح

٤١٣ - فضائل الصحابة لأحمد بن حنبل (١/ ٤٩٢) (٧٩٨) والطبقات الكبرى ط دار صادر (٣/ ٧٠) صحيح

٤١٤ - الطبقات الكبرى ط دار صادر (٣/ ٧٠) والسنة لأبي بكر بن الخلال (٢/ ٣٣٣) (٤٣١) صحيح

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ: قَالَ عُثْمَانُ يَوْمَ الدَّارِ: «إِنَّ أَعْظَمَكُمْ عَنِّي غَنَاءَ رَجُلٌ كَفَّ يَدَهُ
وَسَلَّاحَهُ»^{٤١٥}

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنْتُ مَعَ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَوْمَ الدَّارِ فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ
طَابَ أَمْ ضَرَبُ؟ - قَالَ: يَعْنِي طَابَ الْقِتَالُ - فَقَالَ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَيْسُرُكَ أَنْ قَتَلْتَ النَّاسَ كُلَّهُمْ وَأَنَا
مَعَهُمْ؟ فَقَالَ: لَا، فَقَالَ: «إِنَّكَ إِنْ قَتَلْتَ إِنْسَانًا وَاحِدًا فَكَأَنَّكَ قَتَلْتَ النَّاسَ جَمِيعًا»^{٤١٦}.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَوْمَ الدَّارِ فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، طَابَ أَمْ
ضَرَبُ؟ قَالَ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، أَيْسُرُكَ أَنْ تَقْتُلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَإِيَّايَ مَعَهُمْ؟» قَالَ: قُلْتُ: لَا، قَالَ: «فَإِنَّكَ وَاللَّهِ
لَنْ قَتَلْتَ رَجُلًا وَاحِدًا لَكَأَنَّكَ قَتَلْتَ النَّاسَ جَمِيعًا»، فَرَجَعْتُ وَلَمْ أُقَاتِلْ^{٤١٧}

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: قُلْتُ لِعُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَوْمَ الدَّارِ: «قَاتَلَهُمُ اللَّهُ، فَوَاللَّهِ لَقَدْ أَحَلَّ اللَّهُ
لَكَ قِتَالَهُمْ» فَقَالَ: «لَا وَاللَّهِ، لَا أُقَاتِلُهُمْ أَبَدًا فَدَخَلُوا» عَلَيْهِ فَقَتَلُوهُ وَهُوَ صَائِمٌ قَالَ: وَكَانَ عُثْمَانُ أَمْرَ عَبْدِ
اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَلَى الدَّارِ، فَقَالَ عُثْمَانُ: «مَنْ كَانَتْ لِي عَلَيْهِ طَاعَةٌ فَلْيَطِيعْ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ»^{٤١٨}

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: قُلْتُ لِعُثْمَانَ يَوْمَ الدَّارِ: «قَاتَلَهُمُ اللَّهُ، فَوَاللَّهِ لَقَدْ أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ قِتَالَهُمْ». .
فَقَالَ: " لَا وَاللَّهِ لَا أُقَاتِلُهُمْ أَبَدًا. قَالَ: فَدَخَلُوا عَلَيْهِ فَقَتَلُوهُ وَهُوَ صَائِمٌ، ثُمَّ قَالَ: وَقَدْ كَانَ عُثْمَانُ أَمْرَ عَبْدِ
اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَلَى الدَّارِ، فَقَالَ عُثْمَانُ: «مَنْ كَانَتْ لِي عَلَيْهِ طَاعَةٌ فَلْيَطِيعْ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمَا»^{٤١٩}

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، قَالَ: قُلْتُ لِعُثْمَانَ يَوْمَ الدَّارِ: اخْرُجْ فَقَاتِلَهُمْ ، فَإِنَّ مَعَكَ مَنْ قَدْ نَصَرَ اللَّهُ بِأَقْلٍ
مِنْهُ ، وَاللَّهِ إِنَّهُ لِحَلَالٌ ، قَالَ: فَأَبَى وَقَالَ: «مَنْ كَانَ لِي عَلَيْهِ سَمْعٌ وَطَاعَةٌ فَلْيَطِيعْ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ،
وَكَانَ أَمْرُهُ يَوْمَئِذٍ عَلَى الدَّارِ ، وَكَانَ يَوْمَئِذٍ صَائِمًا»^{٤٢٠}

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: قُلْتُ لِعُثْمَانَ: " يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّ مَعَكَ فِي الدَّارِ عِصَابَةٌ يَنْصُرُ اللَّهُ عَزَّ
وَجَلَّ بِأَقْلٍ مِنْهُمْ، فَأَذَنْ فَنُقَاتِلْ، فَقَالَ: أَذْكَرُ اللَّهُ رَجُلًا، أَوْ قَالَ: أَنْشُدُ اللَّهُ رَجُلًا أَهْرَاقَ فِي دَمِهِ " أَوْ
قَالَ: «أَهْرَاقَ فِي دَمًا»^{٤٢١}

٤١٥ - السنة لأبي بكر بن الخلال (٢/ ٣٣٣) (٤٣٠) والطبقات الكبرى ط دار صادر (٣/ ٧٠) وتاريخ دمشق لابن عساكر (٣٩/

٣٩٧) صحيح

٤١٦ - الفتن لعنيم بن حماد (١/ ١٦٨) (٤٣٧) وتاريخ المدينة لابن شبة (٤/ ١٢٠٧) صحيح

٤١٧ - الفتن لعنيم بن حماد (١/ ١٦٨) (٤٣٧) وتاريخ المدينة لابن شبة (٤/ ١٢٠٧) صحيح

٤١٨ - الزهد لأحمد بن حنبل (ص: ١٠٦) (٦٨٧) صحيح

٤١٩ - فضائل عثمان بن عفان لعبد الله بن أحمد (ص: ١٠٩) (٦٢) صحيح

٤٢٠ - مصنف ابن أبي شيبة (٧/ ٤٤٢) (٣٧٠٨٣) صحيح

٤٢١ - السنة لأبي بكر بن الخلال (٢/ ٣٣٨) (٤٤٣) صحيح

٢٨ - المنع من تولية الأبناء وبطلان العهد لهم بالسلطة وأنها من سنن فارس والروم:

فقد أراد معاوية أن يبايع الناس ابنه يزيد سنة ٥٦ هـ، ويعهد بالأمر إليه من بعده، فاعترض عليه كبار

الصحابة وفقهاؤهم في تلك الفترة، وهم عبد الله بن عمر، وعبد الله

بن الزبير، وعبد الله بن عباس، وعبد الرحمن بن أبي بكر، والحسين بن علي، فقالوا له بما جاء عن ذكوان مولى عائشة قال: لَمَّا أَجْمَعَ مُعَاوِيَةُ عَلَيَّ أَنْ يَبَايَعَ لِابْنِهِ حَجَّ، فَقَدِمَ مَكَّةَ فِي نَحْوِ مِنْ أَلْفِ رَجُلٍ، فَلَمَّا دَنَا مِنَ الْمَدِينَةِ خَرَجَ ابْنُ عُمَرَ، وَابْنُ الزُّبَيْرِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، فَلَمَّا قَدِمَ مُعَاوِيَةُ الْمَدِينَةَ حَمَدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ ذَكَرَ ابْنُهُ يَزِيدَ فَقَالَ: مَنْ أَحَقُّ بِهَذَا الْأَمْرِ مِنْهُ، ثُمَّ ارْتَحَلَ فَقَدِمَ مَكَّةَ، فَقَضَى طَوَافَهُ، وَدَخَلَ مَنْزِلَهُ، فَبَعَثَ إِلَى ابْنِ عُمَرَ، فَتَشَهَّدَ وَقَالَ: أَمَّا بَعْدُ يَا بَنَ عُمَرَ، إِنَّكَ كُنْتَ تُحَدِّثُنِي أَنَّكَ لَا تُحِبُّ تَبِيَّتُ لَيْلَةَ سَوْدَاءَ، لَيْسَ عَلَيْكَ فِيهَا أَمِيرٌ، وَإِنِّي أُحَدِّثُكَ أَنْ تَشُقَّ عَصَا الْمُسْلِمِينَ، أَوْ تَسْعَى فِي فَسَادِ ذَاتِ بَيْنِهِمْ. فَحَمَدَ ابْنُ عُمَرَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّكَ قَدْ كَانَتْ قَبْلَكَ خُلَفَاءُ لَهُمْ أَبْنَاؤُا، لَيْسَ ابْنُكَ بِخَيْرٍ مِنْ أَبْنَائِهِمْ، فَلَمْ يَرَوْا فِي أَبْنَائِهِمْ مَا رَأَيْتَ فِي ابْنِكَ، وَلَكِنَّهُمْ اخْتَارُوا لِلْمُسْلِمِينَ حَيْثُ عِلْمُوا الْخَيْرَ، وَإِنَّكَ تُحَدِّثُنِي أَنْ أَشُقَّ عَصَا الْمُسْلِمِينَ، وَلَمْ أَكُنْ لِأَفْعَلْ، إِنَّمَا أَنَا رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَإِذَا اجْتَمَعُوا عَلَيَّ أَمْرٍ فَإِنَّمَا أَنَا رَجُلٌ مِنْهُمْ. فَقَالَ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، فَخَرَجَ ابْنُ عُمَرَ.

ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى ابْنِ أَبِي بَكْرٍ، فَتَشَهَّدَ، ثُمَّ أَخَذَ فِي الْكَلَامِ، فَقَطَعَ عَلَيْهِ كَلَامَهُ، وَقَالَ: إِنَّكَ وَاللَّهِ لَوَدِدْتُ أَنَا وَكَانَكَ فِي أَمْرِ ابْنِكَ إِلَى اللَّهِ، وَإِنَّا وَاللَّهِ لَا نَفْعَلُ، وَاللَّهِ لَتَرُدُّنَّ هَذَا الْأَمْرَ شُورَى فِي الْمُسْلِمِينَ، أَوْ لَنُعِيدُنَّهَا عَلَيْكَ جَدْعَةً، ثُمَّ وَتَبَ وَمَضَى، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: اللَّهُمَّ اكْفِنِيهِ بِمَا شِئْتَ، ثُمَّ قَالَ: عَلَيَّ رَسْلِكَ أَيُّهَا الرَّجُلُ، لَأَتَشْرِفَنَّ عَلَى أَهْلِ الشَّامِ، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَسْبِقُونِي بِنَفْسِكَ، حَتَّى أُخْبِرَ الْعَشِيَّةَ أَنَّكَ قَدْ بَايَعْتَ، ثُمَّ كُنْ بَعْدَ عَلَيَّ مَا بَدَا لَكَ مِنْ أَمْرِكَ.

ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى ابْنِ الزُّبَيْرِ فَقَالَ: يَا بَنَ الزُّبَيْرِ، إِنَّمَا أَنْتَ تَعْلَبُ رَوَاحُ، كُلَّمَا خَرَجَ مِنْ حُجْرٍ دَخَلَ آخَرَ، وَإِنَّكَ عَمَدْتَ إِلَى هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ فَتَفَخْتَ فِي مَنَاحِرِهِمَا وَحَمَلْتَهُمَا عَلَيَّ غَيْرِ رَأْيِهِمَا.

فَقَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ: إِنْ كُنْتُ قَدْ مَلَلْتُ الْإِمَارَةَ فَاعْتَرَلَهَا، وَهَلُمَّ ابْنُكَ فَلِنُبَايِعَهُ، أَرَأَيْتَ إِذَا بَايَعْنَا ابْنَكَ مَعَكَ لَا يُكْمَأُ نَسْمَعُ وَنُطِيعُ! لَا نَجْمَعُ الْبَيْعَةَ لَكُمْ أَبَدًا، ثُمَّ خَرَجَ.

وَصَعَدَ مُعَاوِيَةُ الْمَنْبِرَ، فَحَمَدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّا وَجَدْنَا أَحَادِيثَ النَّاسِ ذَاتَ عَوَارٍ زَعَمُوا أَنَّ ابْنَ عُمَرَ، وَابْنَ أَبِي بَكْرٍ، وَابْنَ الزُّبَيْرِ، لَنْ يُبَايِعُوا يَزِيدَ، وَقَدْ سَمِعُوا وَأَطَاعُوا وَبَايَعُوا لَهُ، فَقَالَ أَهْلُ الشَّامِ: وَاللَّهِ لَا نَرْضَى حَتَّى يُبَايِعُوا عَلَيَّ رُعُوسِ الْأَشْهَادِ، وَإِلَّا ضَرَبْنَا أَعْنَاقَهُمْ، فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ مَا أَسْرَعَ النَّاسَ إِلَى قُرَيْشٍ بِالشَّرِّ، لَا أَسْمَعُ هَذِهِ الْمَقَالَةَ مِنْ أَحَدٍ مِنْكُمْ بَعْدَ الْيَوْمِ، ثُمَّ نَزَلَ، فَقَالَ النَّاسُ: بَايَعَ ابْنُ

عُمَرَ وَابْنَ الزَّبِيرِ وَابْنَ أَبِي بَكْرٍ وَهُمْ يَقُولُونَ: لَا وَاللَّهِ مَا بَايَعْنَا. فَيَقُولَ النَّاسُ: بَلَى، وَارْتَحَلَ مُعَاوِيَةَ فَلَحِقَ
بِالشَّامِ. ٤٢٢

وَعَنْ يُوْسُفَ بْنِ مَاهَكَ، قَالَ: كَانَ مَرْوَانُ عَلَى الْحِجَازِ اسْتَعْمَلَهُ مُعَاوِيَةَ فَخَطَبَ، فَجَعَلَ يَذْكُرُ زَيْدَ بْنِ
مُعَاوِيَةَ لِكَيْ يُبَايِعَ لَهُ بَعْدَ أَبِيهِ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ شَيْئًا، فَقَالَ: خُذُوهُ، فَدَخَلَ بَيْتَ عَائِشَةَ
فَلَمْ يَقْدِرُوا، فَقَالَ مَرْوَانُ: إِنَّ هَذَا الَّذِي أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ، {وَالَّذِي قَالَ لَوْلَدَيْهِ أَفٍّ لَكُمْ مَا أَتَعَدَّانِي} [الأحقاف: ١٧]،
فَقَالَتْ عَائِشَةُ مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ: «مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيْنَا شَيْئًا مِنَ الْقُرْآنِ إِلَّا أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ
عُذْرِي» ٤٢٣

وَالَّذِي فِي رِوَايَةِ الْإِسْمَاعِيلِيِّ: فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ مَا هِيَ إِلَّا هِرَقْلِيَّةٌ . وَلَهُ مِنْ طَرِيقِ شُعْبَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
زِيَادٍ: فَقَالَ مَرْوَانُ سُنَّةَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ . فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: سُنَّةَ هِرَقْلٍ وَقَيْصَرَ . وَابْنِ الْمُنْذِرِ مِنْ هَذَا
الْوَجْهِ: أَجْتَمَعَتْ بِهَا هِرَقْلِيَّةٌ تُبَايِعُونَ لِأَبْنَائِكُمْ ؟ وَالْأَبِيُّ يَعْلَى وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ مِنْ طَرِيقِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ أَبِي
خَالِدٍ " حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ الْمَدَنِيُّ قَالَ: كُنْتُ فِي الْمَسْجِدِ حِينَ خَطَبَ مَرْوَانُ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَرَى أَمِيرَ
الْمُؤْمِنِينَ رَأْيًا حَسَنًا فِي يَزِيدٍ، وَإِنْ يَسْتَحْلِفُهُ فَقَدْ اسْتَحْلَفَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرَ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: هِرَقْلِيَّةٌ
إِنَّ أَبَا بَكْرٍ وَاللَّهِ مَا جَعَلَهَا فِي أَحَدٍ مِنْ وَلَدِهِ، وَلَا فِي أَهْلِ بَيْتِهِ، وَمَا جَعَلَهَا مُعَاوِيَةَ إِلَّا كَرَامَةَ
لَوْلَدِهِ. ٤٢٤

وَعَنْ مُحَمَّدٍ وَطَلْحَةَ، قَالَا: فَقَالُوا لَهُمْ: دُونَكُمْ يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ فَقَدْ أَجَلْنَاكُمْ يَوْمِينَ، فَوَاللَّهِ لَنْ لَمْ تَفْرُغُوا
لِنَقْتُلَنَّ عَدَا عَلِيًّا وَطَلْحَةَ وَالزُّبَيْرَ وَأُنَاسًا كَثِيرًا فَعَشَى النَّاسُ عَلِيًّا فَقَالُوا: تُبَايِعُكَ فَقَدْ تَرَى مَا نَزَلَ
بِالْإِسْلَامِ، وَمَا ابْتَلَيْنَا بِهِ مِنْ ذَوِي الْقُرْبَى، [فَقَالَ عَلِيٌّ: دَعُونِي وَالتَّمَسُّوا غَيْرِي فَإِنَّا مُسْتَقْبِلُونَ أَمْرًا لَهُ
وُجُوهٌ وَلَهُ أَلْوَانٌ، لَا تَقُومُ لَهُ الْقُلُوبُ، وَلَا تُثَبِّتُ عَلَيْهِ الْعُقُولُ فَقَالُوا: نَنْشُدُكَ اللَّهُ أَلَا تَرَى مَا نَرَى! أَلَا
تَرَى الْإِسْلَامَ! أَلَا تَرَى الْفِتْنَةَ! أَلَا تَخَافُ اللَّهَ! فَقَالَ: قَدْ أَجَبْتُكُمْ لِمَا أَرَى، وَاعْلَمُوا إِنَّ أَجَبْتُكُمْ رَكِبْتُ
بِكُمْ مَا أَعْلَمُ، وَإِنْ تَرَكَتُمُونِي فَإِنَّمَا أَنَا كَأَحَدِكُمْ، إِلَّا أَنِّي أَسْمَعُكُمْ وَأَطُوعُكُمْ لِمَنْ وَلِيْتُمُوهُ أَمْرَكُمْ] ثُمَّ
افْتَرَقُوا عَلَى ذَلِكَ وَاتَّعَدُوا الْعَدَا.

٤٢٢ - تاريخ الإسلام تدمري (٤ / ١٤٨) صحيح

٤٢٣ - المهذب في فقه السياسة الشرعية (ص: ٥٣٦) وصحيح البخاري (٦ / ١٣٣) (٤٨٢٧)

[ش (على الحجاز) أميراً على المدينة. (استعمله) جعله عاملاً له أي أميراً من قبله. (يذكر يزيد ..) يعني عليه وبين حسن اختيار معاوية رضي الله عنه له. (شيئاً) يسئعه ويقدهح فيما يدعو إليه وقيل إنه قال له سنة هرقل وقيصر أي اتبعتم طريقتهما في إسناد الملك لأولاد المالكيين وخالفتم سنة رسول الله - ﷺ - وأصحابه من بعده إذ إنهم لم يفعلوا ذلك. (فلم يقدرُوا) على إخراجها من بيتها وامتنعوا من دخوله إعظاماً لشأنها. (فيْنَا) آل أبي بكر وبنو رضي الله عنهم. (عذري) أي براءتي مما أتمني به أهل الإفك وتعني ما نزل بشأنها من آيات في سورة النور من قوله تعالى {إن الذين جاؤوا بالإفك عصبة منكم} .. إلى قوله تعالى {أولئك مبرؤون مما يقولون لهم مغفرة ورزق كريم} / النور ١١ - ٢٦ /]

٤٢٤ - فتح الباري شرح صحيح البخاري - ط دار المعرفة (٨ / ٥٧٧)

وَتَشَاوَرَ النَّاسُ فِيمَا بَيْنَهُمْ وَقَالُوا: إِنَّ دَخَلَ طَلْحَةَ وَالزُّبَيْرُ فَقَدْ اسْتَقَامَتْ فَبَعَثَ الْبَصْرِيُّونَ إِلَى الزُّبَيْرِ بَصْرِيًّا، وَقَالُوا: احذِرْ لَاتِحَادِهِ - وَكَانَ رَسُولُهُمْ حَكِيمٌ بِنُجْبَلَةَ الْعَبْدِيِّ فِي نَفَرٍ - فَجَاءُوا بِهِ يَحْدُوْنَهُ بِالسَّيْفِ وَإِلَى طَلْحَةَ كُوفِيًّا وَقَالُوا لَهُ: احذِرْ لَاتِحَادِهِ، فَبَعَثُوا الْأَشْتَرِ فِي نَفَرٍ فَجَاءُوا بِهِ يَحْدُوْنَهُ بِالسَّيْفِ وَأَهْلُ الْكُوفَةِ وَأَهْلُ الْبَصْرَةِ شَامِتُونَ بِصَاحِبِهِمْ، وَأَهْلُ مِصْرَ فَرِحُونَ بِمَا اجْتَمَعَ عَلَيْهِ أَهْلُ الْمَدِينَةِ، وَقَدْ خَشِعَ أَهْلُ الْكُوفَةِ وَأَهْلُ الْبَصْرَةِ أَنْ صَارُوا أَتْبَاعًا لِأَهْلِ مِصْرَ وَخَشَوَهُ فِيهِمْ، وَازْدَادُوا بِذَلِكَ عَلَى طَلْحَةَ وَالزُّبَيْرِ غَيْظًا، فَلَمَّا أَصْبَحُوا مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ حَضَرَ النَّاسُ الْمَسْجِدَ، وَجَاءَ عَلِيٌّ حَتَّى صَعِدَ الْمَنبِرَ، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ - عَنْ مَالٍ وَإِذْنٍ - إِنَّ هَذَا أَمْرُكُمْ لَيْسَ لِأَحَدٍ فِيهِ حَقٌّ إِلَّا مَنْ أَمَرْتُمْ، وَقَدْ افْتَرَقْنَا بِالْأَمْسِ عَلَى أَمْرٍ، فَإِنْ شِئْتُمْ فَعَدْتُ لَكُمْ، وَإِلَّا فَلَا أَجِدُ عَلَى أَحَدٍ.

فَقَالُوا: نَحْنُ عَلَى مَا فَارَقْنَاكَ عَلَيْهِ بِالْأَمْسِ وَجَاءَ الْقَوْمُ بِطَلْحَةَ فَقَالُوا: بَايِعْ، فَقَالَ: إِنِّي إِنَّمَا أُبَايِعُ كَرَاهًا، فَبَايِعَ - وَكَانَ بِهِ شَلْلٌ - أَوَّلَ النَّاسِ، وَفِي النَّاسِ رَجُلٌ يَعْتَابُ، فَنظَرَ مِنْ بَعِيدٍ، فَلَمَّا رَأَى طَلْحَةَ أَوَّلَ مَنْ بَايَعَ قَالَ: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ! أَوَّلُ يَدٍ بَايَعَتْ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ يَدٌ شَلَاءُ، لَا يَتِمُّ هَذَا الْأَمْرُ! ثُمَّ جِيءَ بِالزُّبَيْرِ فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ وَبَايَعَ - وَفِي الزُّبَيْرِ اخْتِلَافٌ - ثُمَّ جِيءَ بِقَوْمٍ كَانُوا قَدْ تَخَلَّفُوا فَقَالُوا: نُبَايِعُ عَلَى إِقَامَةِ كِتَابِ اللَّهِ فِي الْقَرِيبِ وَالْبَعِيدِ، وَالْعَزِيزِ وَالذَّلِيلِ، فَبَايَعَهُمْ، ثُمَّ قَامَ الْعَامَّةُ فَبَايَعُوا. ٤٢٥

وَعَنْ عُمَرَ بْنِ حَمْزَةَ، قَالَ: خَبَّرَنِي سَالِمٌ، قَالَ: لَمَّا أَرَادُوا أَنْ يُبَايَعُوا لِيَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ، قَامَ مَرْوَانُ فَقَالَ: سُنَّةُ أَبِي بَكْرٍ الرَّاشِدَةِ الْمَهْدِيَّةُ فَقَامَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ: لَيْسَ بِسُنَّةِ أَبِي بَكْرٍ وَقَدْ تَرَكَ أَبُو بَكْرٍ الْأَهْلَ وَالْعَشِيرَةَ وَالْأَصْلَ، وَعَمَدَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ بَنِي عَدِيٍّ بْنِ كَعْبٍ أَنْ رَأَى أَنَّهُ لِدَلِكِ أَهْلٌ، فَبَايَعَهُ. ٤٢٦

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، قَالَ: قَدِمَ زِيَادُ الْمَدِينَةَ فَخَطَبَهُمْ وَقَالَ: يَا مَعْشَرَ أَهْلِ الْمَدِينَةِ إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ حَسَنَ نَظَرُهُ لَكُمْ، وَأَنَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مَفْرَعًا تَفْرَعُونَ إِلَيْهِ، يَزِيدُ ابْنُهُ. فَقَامَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ بَنِي أُمَيَّةَ اخْتَارُوا مِنَّا بَيْنَ ثَلَاثَةٍ، بَيْنَ سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ، أَوْ سُنَّةِ أَبِي بَكْرٍ، أَوْ سُنَّةِ عُمَرَ، إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ قَدْ كَانَ، وَفِي أَهْلِ بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ لَوْ وَوَلَاهُ ذَلِكَ لَكَانَ لِذَلِكَ أَهْلًا، ثُمَّ كَانَ أَبُو بَكْرٍ، فَكَانَ فِي أَهْلِ بَيْتِهِ مِنْ لَوْ وَوَلَاهُ، لَكَانَ لِذَلِكَ أَهْلًا، فَوَلَاهَا عُمَرَ فَكَانَ بَعْدَهُ، وَقَدْ كَانَ فِي أَهْلِ بَيْتِ عُمَرَ مِنْ لَوْ وَوَلَاهُ ذَلِكَ، لَكَانَ لَهُ أَهْلًا، فَجَعَلَهَا فِي نَفَرٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، أَلَّا وَإِنَّمَا أَرَدْتُمْ أَنْ تَجْعَلُوهَا قَيْصَرِيَّةً، كَلَّمَا مَاتَ قَيْصَرٌ كَانَ قَيْصَرٌ، فَعَضِبَ مَرْوَانُ بْنُ الْحَكَمِ، وَقَالَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ: هَذَا الَّذِي أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ: "وَالَّذِي قَالَ لَوْلَاذِيهِ أَفٌ لَكُمْ" فَقَالَتْ عَائِشَةُ: كَذَبْتَ، إِنَّمَا أَنْزَلَ ذَلِكَ فِي فُلَانٍ، وَأَشْهَدُ أَنَّ اللَّهَ لَعَنَ أَبَاكَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ وَأَنْتَ فِي صُلْبِهِ. ٤٢٧

٤٢٥ - تاريخ الطبري = تاريخ الرسل والملوك، وصلة تاريخ الطبري (٤/ ٤٣٤)

٤٢٦ - مصنف ابن أبي شيبة - دار القبله (١٦/ ٨٢) (٣١٢٠٨) حسن

٤٢٧ - تاريخ الإسلام ت بشار (٢/ ٤٥٧) صحيح

وَقَالَ جُوَيْرِيَّةُ بْنُ أَسْمَاءَ: سَمِعْتُ أَشْيَاخَ أَهْلِ الْمَدِينَةِ يَحْدِثُونَ: أَنَّ مُعَاوِيَةَ لَمَّا رَحَلَ عَنْ مَرَّ قَالَ لِصَاحِبِ حَرَسِهِ: لِمَا تَدْعُ أَحَدًا يَسِيرَ مَعِيَ إِلَّا مِنْ حَمَلْتِهِ أَنَا، فَخَرَجَ يَسِيرٌ وَحْدَهُ حَتَّى إِذَا كَانَ وَسَطَ الْأَرَاكِ، لَقِيَهِ الْحُسَيْنَ فَوَقَّفَ وَقَالَ: مَرْحَبًا وَأَهْلًا بِابْنِ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ، وَسَيِّدِ شَبَابِ الْمُسْلِمِينَ، دَابَّةٌ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ يَرْكَبُهَا، فَأَتَى بِيْرذُونَ فَتَحَوَّلَ عَلَيْهِ، ثُمَّ طَلَعَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ: مَرْحَبًا وَأَهْلًا بِشَيْخِ قَرِيشٍ وَسَيِّدِهَا وَابْنِ صَدِيقِ الْأُمَّةِ، دَابَّةٌ لِأَبِي مُحَمَّدٍ، فَأَتَى بِيْرذُونَ فَرَكِبَهُ، ثُمَّ طَلَعَ ابْنُ عُمَرَ، فَقَالَ: مَرْحَبًا وَأَهْلًا بِصَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ، وَابْنِ الْفَارُوقِ، وَسَيِّدِ الْمُسْلِمِينَ، فَدَعَا لَهُ بِدَابَّةٍ فَرَكِبَهَا، ثُمَّ طَلَعَ ابْنُ الزُّبَيْرِ، فَقَالَ: مَرْحَبًا وَأَهْلًا بِابْنِ حَوَارِيِّ رَسُولِ اللَّهِ، وَابْنِ الصَّدِيقِ، وَابْنِ عَمَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ دَعَا لَهُ بِدَابَّةٍ فَرَكِبَهَا، ثُمَّ أَقْبَلَ يَسِيرٌ بَيْنَهُمْ لَمْ يَسَايِرْهُ غَيْرُهُمْ، حَتَّى دَخَلَ مَكَّةَ، ثُمَّ كَانُوا أَوَّلَ دَاخِلٍ وَآخِرَ خَارِجٍ، وَلَيْسَ فِي الْأَرْضِ صَبَاحٌ إِلَّا وَلَهُمْ حَبَاءٌ وَكِرَامَةٌ، وَلَمْ يَعْضُ لَهُمْ بِذِكْرِ شَيْءٍ، حَتَّى قَضَى نَسَكَهُ وَتَرَحَّلَتْ أَثْقَالُهُ، وَقَرَّبَ مَسِيرَهُ، فَأَقْبَلَ بَعْضَ الْقَوْمِ عَلَى بَعْضٍ فَقَالَ: أَيُّهَا الْقَوْمُ لَا تَحْدَعُوا، إِنَّهُ وَاللَّهِ مَا صَنَعَ بِكُمْ مَا صَنَعَ لِحَبِيبِكُمْ وَلَا لِكِرَامَتِكُمْ، وَلَا صَنَعَهُ إِلَّا لِمَا يَرِيدُ، فَأَعْدُوا لَهُ جَوَابًا.

وَأَقْبَلُوا عَلَى الْحُسَيْنِ فَقَالُوا: أَنْتَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ! فَقَالَ: وَفِيكُمْ شَيْخُ قَرِيشٍ وَسَيِّدِهَا هُوَ أَحَقُّ بِالْكَلامِ. فَقَالُوا لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ! قَالَ: لَسْتُ هُنَاكَ، وَفِيكُمْ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَسَيِّدِ الْمُسْلِمِينَ. فَقَالُوا لِابْنِ عُمَرَ: أَنْتَ! قَالَ: لَسْتُ بِصَاحِبِكُمْ، وَلَكِنْ وَلَّوْا الْكَلَامَ ابْنَ الزُّبَيْرِ. قَالَ: نَعَمْ، إِنْ أُعْطِيتُمُونِي عَهْدَكُمْ أَنْ لَا تَخَالِفُونِي، كَفَيْتُكُمْ الرَّجُلَ، قَالُوا: ذَاكَ لَكَ. قَالَ: فَأَذِنَ لَهُمْ وَدَخَلُوا، فَحَمِدَ اللَّهُ مُعَاوِيَةَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: قَدْ عَلِمْتُمْ مَسِيرِي فِيكُمْ، وَصَلَّيْتُ لِأَرْحَامِكُمْ، وَصَفَّحِي عَنْكُمْ، وَبِزَيْدِ أَخَوِكُمْ، وَابْنِ عَمِّكُمْ، وَأَحْسَنَ النَّاسِ فِيكُمْ رَأْيًا، وَإِنَّمَا أَرَدْتُ أَنْ تَقْدَمُوا، بِاسْمِ، وَتَكُونُوا أَنْتُمْ الَّذِينَ تَتَرَعُونَ، وَتَتَوَمَّرُونَ، وَتَقْسَمُونَ، فَسَكْتُوا، فَقَالَ: أَلَّا تَجِيبُونِي! فَسَكْتُوا، فَأَقْبَلَ عَلَى ابْنِ الزُّبَيْرِ فَقَالَ: هَاتِ يَا ابْنَ الزُّبَيْرِ، فَإِنَّكَ لَعَمْرِي صَاحِبُ خُطْبَةِ الْقَوْمِ.

قَالَ: نَعَمْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، نَخِيرُكَ بَيْنَ ثَلَاثِ خِصَالٍ، أَيُّهَا مَا أَحَدْتَ فَهُوَ لَكَ، قَالَ: لِلَّهِ أَبُوكَ، اعْرَضْنِي، قَالَ: إِنْ شِئْتَ صُنْعَ مَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَإِنْ شِئْتَ صُنْعَ مَا صَنَعَ أَبُو بَكْرٍ، وَإِنْ شِئْتَ صُنْعَ مَا صَنَعَ عُمَرُ. قَالَ: مَا صَنَعُوا؟ قَالَ: قَبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمْ يَعْهَدْ عَهْدًا، وَكَمْ يَسْتَخْلَفُ أَحَدًا، فَارْتَضَى الْمُسْلِمُونَ أَبُو بَكْرٍ. فَقَالَ: إِنَّهُ لَيْسَ فِيكُمْ الْيَوْمَ مِثْلُ أَبِي بَكْرٍ، إِنْ أَبُو بَكْرٍ كَانَ رَجُلًا تُقَطِّعُ دُونَهُ الْأَعْنَاقَ، وَإِنِّي لَسْتُ آمِنٌ عَلَيْكُمْ الْاِخْتِلَافَ. قَالَ: صَدَقْتَ، وَاللَّهِ مَا نَحْبُ أَنْ تَدْعَنَا، فَاصْنَعْ مَا صَنَعَ أَبُو بَكْرٍ. قَالَ: لِلَّهِ أَبُو بَكْرٍ وَمَا صَنَعُ؟ قَالَ: عَمِدَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ قَاصِيَةِ قَرِيشٍ، لَيْسَ مِنْ رَهْطِهِ فَاسْتَخْلَفَهُ، فَإِنْ شِئْتَ أَنْ تَنْظُرَ أَيَّ رَجُلٍ مِنْ قَرِيشٍ شِئْتَ، لَيْسَ مِنْ بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ، فَنَرْضَى بِهِ. قَالَ: فَالثَّلَاثَةُ مَا هِيَ؟ قَالَ: تَصْنَعُ مَا صَنَعَ عُمَرُ. قَالَ: وَمَا صَنَعُ؟ قَالَ: جَعَلَ الْأَمْرَ شُورَى فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ، لَيْسَ فِيهِمْ أَحَدٌ مِنْ وَلَدِهِ، وَلَا مِنْ بَنِي أَبِيهِ، وَلَا مِنْ رَهْطِهِ. قَالَ: فَهَلْ عِنْدَكَ غَيْرَ هَذَا؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَأَنْتُمْ؟ قَالُوا: وَنَحْنُ أَيْضًا. قَالَ: أَمَا لِي فِي بِي أَحَبِّتُ أَنْ أَتَقَدَّمَ إِلَيْكُمْ، أَنَّهُ قَدْ أَعْدَرَ مَنْ أُنْذَرَ، وَأَنَّهُ قَدْ كَانَ يَقُومُ الْقَائِمُ مِنْكُمْ إِلَيَّ فَيَكْذِبُنِي عَلَى

رؤوس النَّاسِ، فأحتمل له ذلك، وإني قائم بمقالة، إن صدقتُ فلي صدقي، وإن كذبتُ فعلي كذبي، وإني أقسم بالله لئن ردَّ عليَّ إنسانٌ منكم كلمة في مقامي هذا لا ترجع إليه كلمته حتَّى يسبق إليَّ رأسه، فلا يرعين رجلٌ إلَّا عليَّ نفسه، ثمَّ دعا صاحب حرسه فقال: أقم عليَّ رأس كل رجلٍ من هؤلاء رجلين من حرسك، فإن ذهب رجلٌ يرد عليَّ كلمة في مقامي، فليضربا عنقه، ثمَّ خرج، وخرجوا معه، حتَّى رقي المنبر، فحمد الله وأثنى عليه، ثمَّ قال: إن هؤلاء الرهط سادة المسلمين وخيارهم، لآسا يُستبد بأمر دولهم، ولآ يقضى أمر إلا عن مشورتهم، وإنهم قد رضوا وبايعوا ليزيد ابن أمير المؤمنين من بعده، فبايعوا بسم الله، قال: فضربوا عليَّ يده بالمبايعة، ثمَّ جلس عليَّ رواحله، وانصرف النَّاس فلقدوا أولئك النفر فقالوا: زعمتم وزعمتم، فلما أرضيتم وحببتم فعلتم، فقالوا: إنا والله ما فعلنا. قالوا: ما منعكم؟ ثمَّ بايعه النَّاس. ٤٢٨

وعن ذكوان مولى عائشة قال لما أجمع معاوية أن يبايع لابنه يزيد حجَّ فقدم مكة في نحو من ألف رجل فلما دنا من المدينة خرج ابن عمر وابن الزبير وعبد الرحمن بن أبي بكر فلما قدم معاوية المدينة صعد المنبر فحمد الله وأثنى عليه ثمَّ ذكر ابنه يزيد فقال من أحق بهذا الأمر منه ثمَّ ارتحل فقدم مكة فقصى طوافه ودخل منزله فبعث إليَّ ابن عمر فتشهد وقال أما بعد يا ابن عمر فإنك قد كنت تُحدثنني أنك لا تحب أن تبيت ليلة سوداء ليس عليك أمير وإنني أحذرك أن تشق عصا المسلمين وأن تسعى في فساد ذات بينهم فلما سكت تكلم بن عمر فحمد الله وأثنى عليه ثمَّ قال أما بعد فإنَّه قد كانت قبلك خلفاء لهم أبناء ليس ابنك بخير من أبنائهم فلم يروا في أبنائهم ما رأيت أنت في ابنك ولكنهم اختاروا للمسلمين حيث علموا الخيار وإنك تحذرن أن أشق عصا المسلمين وأن أسعى في فساد ذات بينهم ولم أكن لأفعل إنما أنا رجل من المسلمين فإذا اجتمعوا عليَّ أمر فإنما أنا رجل منهم فقال يرحمك الله فخرج ابن عمر وأرسل إليَّ عبد الرحمن بن أبي بكر فتشهد وأخذ في الكلام فقطع عليه كلامه فقال إنك والله لوددت أنا وكلناك في أمر ابنك إلى الله وإنا والله لانفعل والله لتردن هذا الأمر شورى في المسلمين أو لنعيدنا عليك جذعة ثمَّ وثب فقام فقال معاوية اللهم اكفنيه بم شئت ثمَّ قال علي رسلك أيها الرجل لا تشرفن بأهل الشام فإنني أخاف أن يسبقوني بنفسك حتَّى أخبر العشيَّة أنك قد بايعت ثمَّ كن بعد ذلك علي ما بدا لك من أمرك ثمَّ أرسل إليَّ ابن الزبير فقال يا بن الزبير إنما أنت ثعلب رواغ كلما خرج من جحر دخل آخر وإنك عمدت إليَّ هذين الرجلين فنفخت في مناخرهما وحملتتهما علي غير رأيهما فتكلم ابن الزبير فقال إن كنت قد مللت الإمارة فاعتزلها وهلم ابنك فلنبايعه أرأيت إذا بايعنا ابنك معك لأيكما نسلم لأيكما نطيع لا نجمع البيعة لكما والله أبدا

٤٢٨ - تاريخ الإسلام ت بشار (٢/ ٤٦٠) وتاريخ خليفة بن خياط (ص: ٢١٥) صحيح لغيره

ثُمَّ قَامَ فَرَاخٌ مُعَاوِيَةَ فَصَعَدَ الْمَنِيرَ فَحَمَدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ إِنَّا وَجَدْنَا أَحَادِيثَ النَّاسِ وَذَوَاتَ عَوَارِ زَعَمُوا أَنَّ ابْنَ عُمَرَ وَابْنَ الزُّبَيْرِ وَابْنَ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ لَمْ يَبَايَعُوا يَزِيدَ قَدْ سَمِعُوا وَأَطَاعُوا وَبَايَعُوا لَهُ فَقَالَ أَهْلُ الشَّامِ لَا وَاللَّهِ لَا نَرْضَى حَتَّى يَبَايَعُوا عَلِيَّ رُؤُوسِ النَّاسِ وَإِلَّا ضَرَبْنَا أَعْنَاقَهُمْ فَقَالَ مَهْ سُبْحَانَ اللَّهِ مَا أَسْرَعَ النَّاسُ إِلَيَّ قُرَيْشٍ بِالسُّوءِ لَا أَسْمَعُ هَذِهِ الْمَقَالَةَ مِنْ أَحَدٍ بَعْدَ الْيَوْمِ ثُمَّ نَزَلَ فَقَالَ النَّاسُ بَايَعَ ابْنَ عُمَرَ وَابْنَ الزُّبَيْرِ وَابْنَ أَبِي بَكْرٍ وَيَقُولُونَ لَا وَاللَّهِ مَا بَايَعْنَا وَيَقُولُ النَّاسُ بَلَى لَقَدْ بَايَعْتُمْ وَارْتَحَلْ مُعَاوِيَةَ فَلَحِقَ بِالشَّامِ^{٤٢٩}

وَعَنْ نَافِعٍ قَالَ خَطَبَ مُعَاوِيَةَ فَذَكَرَ ابْنَ عُمَرَ فَقَالَ وَاللَّهِ لِيَبَايَعَنَ أَوْ لِأَقْتُلَنَّهُ فَخَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ إِلَى أَبِيهِ فَأَخْبَرَهُ وَسَارَ إِلَى مَكَّةَ ثَلَاثًا فَلَمَّا أَخْبَرَهُ بِكَيِّ ابْنَ عُمَرَ فَبَلَغَ الْخَبَرَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَفْوَانَ فَدَخَلَ عَلَى ابْنِ عُمَرَ فَقَالَ أَحْطَبُ هَذَا بِكَذَا قَالَ نَعَمْ فَقَالَ مَا تُرِيدُ أَتُرِيدُ قِتَالَهُ فَقَالَ يَا بَنَ صَفْوَانَ الصَّبْرُ خَيْرٌ مِنْ ذَلِكَ فَقَالَ ابْنُ صَفْوَانَ وَاللَّهِ لَئِنْ أَرَادَ ذَلِكَ لِأَقَاتِلَنَّهُ فَقَدِمَ مُعَاوِيَةَ مَكَّةَ فَتَرَلَّ ذَا طُوى فَخَرَجَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَفْوَانَ فَقَالَ أَنْتَ الَّذِي تَزْعُمُ أَنَّكَ تَقْتُلُ ابْنَ عُمَرَ إِنْ لَمْ يُبَايِعْ لَابْنِكَ فَقَالَ أَنَا أَقْتُلُ ابْنَ عُمَرَ إِنْ بِي وَاللَّهِ لَا أَقْتُلُهُ^{٤٣٠}

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ قَالَ قَالَ ابْنُ عُمَرَ حِينَ بُوِيعَ يَزِيدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ إِنْ كَانَ خَيْرًا رَضِينَا وَإِنْ كَانَ بِلَاءَ صَبْرِنَا^{٤٣١}

وَعَنْ حَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ دَخَلْنَا عَلَى رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ اسْتَخْلَفَ يَزِيدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ فَقَالَ اتَّقُولُونَ إِنْ يَزِيدُ لَيْسَ بِخَيْرِ أُمَّةٍ مُحَمَّدٌ لَا أَفْقَهُ فِيهَا فَحَقَّهَا وَلَا أَعْظَمَهَا فِيهَا شَرَفًا قُلْنَا نَعَمْ قَالَ وَأَنَا أَقُولُ ذَلِكَ وَلَكِنَّ اللَّهَ لَئِنْ تَجَمَّعَ أُمَّةٌ مُحَمَّدٌ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ تَفْتَرِقَ أَرَأَيْتُمْ بَابَا لَوْ دَخَلَ فِيهِ أُمَّةٌ مُحَمَّدٌ وَسَعَهُمْ أَكَانَ يَعْجِزُ عَنْ رَجُلٍ وَاحِدٍ لَوْ دَخَلَ فِيهِ قُلْنَا لَا قَالَ أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ أُمَّةً مُحَمَّدٌ قَالَ كُلُّ رَجُلٍ مِنْهُمْ لَوْ أَهْرَيْقَ دَمَ أَخِي وَلَا أَخَذَ مَالَهُ أَكَانَ هَذَا يَسْعَهُمْ قُلْنَا نَعَمْ قَالَ فَذَلِكَ مَا أَقُولُ لَكُمْ ثُمَّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَأْتِيكَ مِنَ الْحَيَاءِ إِلَّا خَيْرٌ^{٤٣٢}

وَعَنْ رَجُلٍ بِنَخْلَةَ، قَالَ: بَايَعَ النَّاسُ لِيَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ غَيْرَ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ وَابْنَ عُمَرَ وَابْنَ الزُّبَيْرِ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ وَابْنَ عَبَّاسٍ، فَلَمَّا قَدِمَ مُعَاوِيَةَ أَرْسَلَ إِلَى الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، فَقَالَ: يَا بَنَ أَخِي، قَدْ اسْتَوْسَقَ النَّاسُ لِهَذَا الْأَمْرِ غَيْرَ خَمْسَةِ نَفَرٍ مِنْ قُرَيْشٍ أَنْتَ تَقُودُهُمْ، يَا بَنَ أَخِي، فَمَا إِرْبَاكَ إِلَى الْخِلَافِ؟ قَالَ: أَنَا أَقُودُهُمْ! قَالَ: نَعَمْ، أَنْتَ تَقُودُهُمْ، قَالَ: فَأَرْسَلُ إِلَيْهِمْ، فَإِنْ بَايَعُوا كُنْتُ رَجُلًا مِنْهُمْ، وَإِلَّا لَمْ تَكُنْ عَجَلْتُ عَلِيَّ بِأَمْرِ، قَالَ: وَتَفْعَلُ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَاحْزِ عَلَيْهِ الْإِخْبَارَ بِحَدِيثِهِمْ أَحَدًا قَالَ: فَالتَوَى عَلَيْهِ، ثُمَّ

^{٤٢٩} - تاريخ خليفة بن خياط (ص: ٢١٣) صحيح

^{٤٣٠} - تاريخ خليفة بن خياط (ص: ٢١٣) صحيح

^{٤٣١} - تاريخ خليفة بن خياط (ص: ٢١٧) صحيح

^{٤٣٢} - تاريخ خليفة بن خياط (ص: ٢١٧) حسن

أعطاه ذلك، فخرج وقد أقعد له ابن الزبير رجلا بالطريق قال: يقول لك أخوك ابن الزبير: ما كان؟ فلم يزل به حتى استخرج منه شيئاً.

ثم أرسل بعده إلى ابن الزبير، فقال له: قد استوسق الناس لهذا الأمر غير خمسة نفر من قريش أنت تقودهم، يا بن أخي! فما إربك إلى الخلاف؟

قال: أنا أقودهم! قال: نعم، أنت تقودهم، قال: فأرسل إليهم فإن بايعوا كنت رجلاً منهم، وإلا لم تكن عجلت علي بأمر، قال: وتفعل؟ قال: نعم، قال: فاخذ عليه الا يخبر بحديثهم أحداً، قال: يا أمير المؤمنين، نحن في حرم الله عز وجل، وعهد الله سبحانه ثقيل، فأبي عليه، وخرج.

ثم أرسل بعده إلى ابن عمر فكلمه بكلام هو ألين من كلام صاحبه، فقال: إني أرهب أن أدع أمة محمد بعدي كالضأن لا راعي لها، وقد استوسق الناس لهذا الأمر غير خمسة نفر من قريش أنت تقودهم، فما إربك إلى الخلاف! قال: هل لك في أمر يذهب الدم، ويحقر الدم، وتدرك به حاجتك؟ قال: ووددت! قال: تبرز سريرك، ثم أجيء فأبايعك، على أني أدخل بعدك فيما تجتمع عليه الأمة، فوالله لو أن الأمة اجتمعت بعدك على عبد حبشي لدخلت فيما تدخل فيه الأمة، قال: وتفعل؟ قال: نعم، ثم خرج فأتى منزله فأطبق بابيه، وجعل الناس يجيئون فلا يأذن لهم.

فأرسل إلى عبد الرحمن بن أبي بكر، فقال: يا بن أبي بكر، بأية يد أو رجل تقدم على معصيتي! قال: أرجو أن يكون ذلك خيراً لي، فقال: والله لقد هممت أن أقتلك، قال: لو فعلت لأتبعك الله به لعنة في الدنيا، وأدخلك به في الآخرة النار.^{٤٣٣}

وعن يحيى بن أبي كثير، قال: "دخل سليمان بن عبد الملك المدينة حاجاً، فقال: هل بها رجل أدرك عدّة من الصحابة؟ قالوا: نعم، أبو حازم، فأرسل إليه، فلما أتاه قال: يا أبا حازم ما هذا الجفاء، قال: وأبي جفاء رأيت مني يا أمير المؤمنين؟ قال: وجوه الناس أتوني ولم تأتني، قال: والله ما عرفنتي قبل هذا ولأنا رأيتك، فأبي جفاء رأيت مني؟ فالتفت سليمان إلى الزهري فقال: أصاب الشيخ، وأخطأت أنا، فقال: يا أبا حازم ما لنا نكره الموت، فقال: عمركم الدنيا وخربتهم الآخرة، فتكرهون الخروج من العمران إلى الخراب، قال: صدقت، فقال: يا أبا حازم ليت شعري ما لنا عند الله تعالى غداً؟ قال: اعرض عمالك على كتاب الله عز وجل، قال: وأين أجده من كتاب الله تعالى؟ قال: قال الله تعالى {إن الأبرار لفي نعيم وإن الفجار لفي جحيم} [الانفطار: ١٤] قال سليمان: فأين رحمة الله؟ قال أبو حازم: {قريب من المحسنين} [الأعراف: ٥٦] قال سليمان: ليت شعري كيف العرض على الله غداً؟ قال أبو حازم: أمّا المحسن كالعائب يقدم على أهله، وأمّا المسيء كالأبق يقدم به على مولاه، فبكي سليمان حتى علا نحيبه، واشتد بكأؤه، فقال: يا أبا حازم كيف لنا أن نصلح؟ قال: تدعون عنكم

^{٤٣٣} - تاريخ الطبري = تاريخ الرسل والملوك، وصلة تاريخ الطبري (٥/ ٣٠٣) فيه جهالة

الصَّلَفَ وَتُسَكُّوا بِالْمُرُوءَةِ، وَتُقَسَّمُوا بِالسَّوِيَّةِ، وَتَعْدَلُوا فِي الْقَضِيَّةِ، قَالَ: يَا أَبَا حَازِمٍ وَكَيْفَ الْمَأْخُذُ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: تَأْخُذُهُ بِحَقِّهِ وَتَضَعُهُ بِحَقِّهِ فِي أَهْلِهِ، قَالَ: يَا أَبَا حَازِمٍ مَنْ أَفْضَلُ الْخَلَائِقِ؟ قَالَ: أَوْلُو الْمُرُوءَةِ وَالنُّهْيِ، قَالَ: فَمَا أَعْدَلُ الْعَدْلِ؟ قَالَ: كَلِمَةُ صَدَقَ عِنْدَ مَنْ تَرَجُّوهُ وَتَخَافُهُ، قَالَ: فَمَا أَسْرَعُ الدُّعَاءِ إِجَابَةً؟ قَالَ: دُعَاءُ الْمُحْسِنِ لِلْمُحْسِنِينَ، قَالَ: فَمَا أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ؟ قَالَ: جُهْدُ الْمُقِلِّ إِلَى يَدِ الْبَائِسِ الْفَقِيرِ لَا يَتَّبِعُهَا مَنْ وَلَا أَدَى، قَالَ: يَا أَبَا حَازِمٍ مَنْ أَكْبَسُ النَّاسُ؟ قَالَ: رَجُلٌ ظَفَرَ بِطَاعَةِ اللَّهِ تَعَالَى فَعَمِلَ بِهَا ثُمَّ دَلَّ النَّاسَ عَلَيْهَا، قَالَ: فَمَنْ أَحْمَقُ الْخَلْقِ؟ قَالَ: رَجُلٌ اغْتَاظَ فِي هَوَىٰ أَخِيهِ وَهُوَ ظَالِمٌ لَهُ فَبَاعَ آخِرَتَهُ بِدُنْيَاهُ، قَالَ: يَا أَبَا حَازِمٍ هَلْ لَكَ أَنْ تَصْحَبَنَا وَتُصِيبَ مِنَّا وَتُصِيبَ مِنْكَ، قَالَ: كَلَّا، قَالَ: وَلِمَ، قَالَ: إِنِّي أَخَافُ أَنْ أُرْكَنَ إِلَيْكُمْ شَيْئًا قَلِيلًا فَيُدَيِّقَنِي اللَّهُ ضِعْفَ الْحَيَاةِ وَضِعْفَ الْمَمَاتِ ثُمَّ لَا يَكُونُ لِي مِنْهُ نَصِيرًا، قَالَ: يَا أَبَا حَازِمٍ ارْفَعْ إِلَيَّ حَاجَتَكَ، قَالَ: نَعَمْ، تُدْخِلَنِي الْجَنَّةَ، وَتُخْرِجَنِي مِنَ النَّارِ، قَالَ: لَيْسَ ذَلِكَ إِلَيَّ، قَالَ: فَمَا لِي حَاجَةٌ سِوَاهَا، قَالَ: يَا أَبَا حَازِمٍ فَادْعُ اللَّهَ لِي، قَالَ: نَعَمْ، اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ سُلَيْمَانُ مِنْ أَوْلِيَائِكَ فَيَسِّرْهُ لِحَيْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَعْدَائِكَ فَخُذْ بِنَاصِيَّتِهِ إِلَيَّ مَا تُحِبُّ وَتَرْضَى، قَالَ: سُلَيْمَانُ قَطُّ، قَالَ أَبُو حَازِمٍ: قَدْ أَكْثَرْتُ وَأَطْنَبْتُ، إِنْ كُنْتُ أَهْلُهُ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ أَهْلُهُ فَمَا حَاجَتُكَ أَنْ تَرْمِي عَن قَوْسٍ لَيْسَ لَهَا وَتَرُّ، قَالَ سُلَيْمَانُ: يَا أَبَا حَازِمٍ مَا تَقُولُ فِيمَا نَحْنُ فِيهِ؟ قَالَ: أَوْ تَعْفِينِي يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ: بَلْ نَصِيحَةٌ تُلْقِيهَا إِلَيَّ، قَالَ: إِنَّ آبَاءَكَ غَضِبُوا النَّاسَ هَذَا الْأَمْرَ، فَأَخَذُوهُ عَنَوَةً بِالسَّيْفِ مِنْ غَيْرِ مَشُورَةٍ وَلَا اجْتِمَاعٍ مِنَ النَّاسِ، وَقَدْ قَتَلُوا فِيهِ مَقْتَلَةً عَظِيمَةً، وَارْتَحَلُوا، فَلَوْ شَعَرْتَ مَا قَالُوا وَقِيلَ لَهُمْ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ جُلَسَائِهِ: بَعْسَ مَا قُلْتَ، قَالَ أَبُو حَازِمٍ: كَذَبْتَ، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَخَذَ عَلَى الْعُلَمَاءِ الْمِيثَاقَ {لَتُبَيِّنَنَّ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ} [آل عمران: ١٨٧] قَالَ: يَا أَبَا حَازِمٍ أَوْصِنِي، قَالَ: نَعَمْ سَوْفَ أَوْصِيكَ وَأَوْجِزُ: نَزَّ اللَّهُ تَعَالَى وَعَظَّمَهُ أَنْ يَرَاكَ حَيْثُ نَهَاكَ أَوْ يَفْقِدَكَ حَيْثُ أَمَرَكَ، ثُمَّ قَامَ فَلَمَّا وَكَلَى قَالَ: يَا أَبَا حَازِمٍ هَذِهِ مِائَةٌ دِينَارٍ أَنْفَقْتُهَا، وَلَكَ عِنْدِي أَمْثَالُهَا كَثِيرٌ، فَرَمَى بِهَا، وَقَالَ: وَاللَّهِ مَا أَرْضَاهَا لَكَ، فَكَيْفَ أَرْضَاهَا لِنَفْسِي، إِنِّي أُعِيدُكَ بِاللَّهِ أَنْ يَكُونَ سُؤْلُكَ إِلَيَّ هَزْلًا وَرَدِّي عَلَيْكَ بَدَلًا، إِنَّ مُوسَىٰ بْنَ عِمْرَانَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَمَّا وَرَدَ مَاءَ مَدْيَنَ قَالَ {رَبِّ إِنِّي لَمَّا أَنْزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ} [القصص: ٢٤] فَسَأَلَ مُوسَىٰ عَلَيْهِ السَّلَامُ رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَلَمْ يَسْأَلِ النَّاسَ، فَفَطِنَتِ الْجَارِيَتَانِ، وَلَمْ تَفْطِنِ الرَّعَاةُ لَمَّا فَطِنَتَا إِلَيْهِ، فَأَتِيَا أَبَاهُمَا وَهُوَ شُعَيْبٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَخْبَرَتَاهُ خَبْرَهُ، قَالَ شُعَيْبٌ: يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ هَذَا جَائِعًا، ثُمَّ قَالَ لِأَحَدَاهُمَا: اذْهَبِي ادْعِيهِ، فَلَمَّا أَتَتْهُ أَعْظَمَتْهُ وَغَطَّتْ وَجْهَهَا، ثُمَّ قَالَتْ {إِنْ أَبِي يَدْعُوكَ لِيَجْزِيكَ} [القصص: ٢٥] فَلَمَّا قَالَتْ {لِيَجْزِيكَ أَجْرٌ مَا سَقَيْتَ لَنَا} [القصص: ٢٥] كَرِهَ مُوسَىٰ عَلَيْهِ السَّلَامُ ذَلِكَ، وَأَرَادَ أَنْ لَا يَتَّبِعَهَا، وَلَمْ يَجِدْ بُدًّا مِنْ أَنْ يَتَّبِعَهَا؛ لِأَنَّهُ كَانَ فِي أَرْضٍ مَسْبُوعَةٍ وَخَوْفٍ، فَخَرَجَ مَعَهَا وَكَانَتْ امْرَأَةً ذَاتَ عَجْزٍ، فَكَانَتْ الرِّيَاحُ تَصْرِفُ ثَوْبَهَا فَتَصِيفُ لِمُوسَىٰ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَجْزَهَا، فَيَعُضُّ مَرَّةً وَيُعْرِضُ أُخْرَى، فَقَالَ: يَا أُمَّةَ اللَّهِ كُونِي خَلْفِي، فَدَخَلَ مُوسَىٰ إِلَى شُعَيْبٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ وَالْعَشَاءُ مُهَيَّأً، فَقَالَ: كُلُّ، فَقَالَ مُوسَىٰ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَا، قَالَ شُعَيْبٌ: أَلَسْتَ جَائِعًا؟ قَالَ: بَلَى، وَلَكِنِّي

مِنْ أَهْلِ بَيْتِ لَأَيَّبُونَ شَيْئًا مِنْ عَمَلِ الْآخِرَةِ بِمِلْءِ الْأَرْضِ ذَهَبًا، أَخَشَى أَنْ يَكُونَ هَذَا أَجْرَ مَا سَقَيْتُ
 لَهُمَا، قَالَ شُعَيْبٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَا يَا شَابُّ، وَلَكِنْ هَذَا عَادَتِي وَعَادَةُ آبَائِي، قَرَى الضَّيْفَ وَإِطْعَامُ
 الطَّعَامِ، قَالَ: فَجَلَسَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَكَلَ، فَإِنْ كَانَتْ هَذِهِ الْمِائَةُ دِينَارٍ عَوَضًا عَمَّا حَدَّثْتُكَ
 فَلَمِيتُهُ، وَالِدَمِّ، وَلَحْمِ الْخَنْزِيرِ، فِي حَالِ الْاضْطِرَارِ أَحَلُّ مِنْهُ، وَإِنْ كَانَ مِنْ مَالِ الْمُسْلِمِينَ فَلِي فِيهَا
 شُرَكَاءُ وَنُظَرَاءُ إِنْ وَارَيْتَهُمْ، وَإِلَّا فَلَا حَاجَةَ لِي فِيهَا، إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَمْ يَزَالُوا عَلَى الْهُدَى وَالتَّقَى حَيْثُ
 كَانَ أُمْرًاؤُهُمْ يَأْتُونَ إِلَى عُلَمَائِهِمْ رَغْبَةً فِي عِلْمِهِمْ، فَلَمَّا نَكَسُوا وَنَفَسُوا وَسَقَطُوا مِنْ عَيْنِ اللَّهِ
 تَعَالَى، وَآمَنُوا بِالْحَبِيبِ وَالطَّاغُوتِ، كَانَ عُلَمَاؤُهُمْ يَأْتُونَ إِلَى أُمْرَائِهِمْ وَيُشَارِكُونَهُمْ فِي دُنْيَاهُمْ، وَشَرَكُوا
 مَعَهُمْ فِي قَتْلِهِمْ، قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: يَا أَبَا حَازِمٍ إِيَّايَ تَعْنِي، أَوْ بِي تُعْرَضُ؟ قَالَ: مَا إِيَّاكَ اعْتَمَدْتُ، وَلَكِنْ هُوَ
 مَا تَسْمَعُ، قَالَ سُلَيْمَانُ: يَا ابْنَ شَهَابٍ تَعْرِفُهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، جَارِي مُنْذُ ثَلَاثِينَ سَنَةً، مَا كَلَّمْتُهُ كَلِمَةً قَطُّ، قَالَ
 أَبُو حَازِمٍ: إِنَّكَ نَسِيتَ اللَّهَ فَنَسِيتَنِي، وَلَوْ أَحْبَبْتَ اللَّهَ تَعَالَى لَأَحْبَبْتَنِي، قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: يَا أَبَا حَازِمٍ
 تَشْتَمُنِي؟ قَالَ سُلَيْمَانُ: مَا شَتَمَكَ، وَلَكِنْ شَتَمْتَكَ نَفْسُكَ، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ لِلْجَارِ عَلَى الْجَارِ حَقًّا كَحَقِّ
 الْقَرَابَةِ، فَلَمَّا ذَهَبَ أَبُو حَازِمٍ قَالَ رَجُلٌ مِنْ جُلَسَاءِ سُلَيْمَانَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ تُحِبُّ أَنْ يَكُونَ النَّاسُ
 كُلُّهُمْ مِثْلَ أَبِي حَازِمٍ؟ قَالَ: لَا ۝ ٤٣٤



٤٣٤ - حلية الأولياء وطبقات الأصفياء (٣/ ٢٣٤) والمجالسة وجواهر العلم (٨/ ١٤٩) (٣٤٥٦) وسنن الدارمي (١/ ٤٩٩) (٦٧٣) و
 تاريخ دمشق لابن عساكر (٢٢/ ٢٨-٣٥) من طرق صحيح لغيره

الفصل الثاني

السمع والطاعة وحقوق السلطة على الأمة وشروط ذلك ولوازمه

٢٩ - وجوب السمع والطاعة للأئمة والصبر مع الجماعة في ظل دولة الخلافة

قال تعالى : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا } [النساء: ٥٩]

في هذه الآية يأمر الله تعالى المؤمنين بإطاعته تعالى، وبالعَمَلِ بكتابه، وبإطاعة رسوله، لأنه يبين للناس ما نزل إليهم من عند الله، ويبلغ عن الله شرعاً وأوامره، كما يأمر الله بإطاعة أولي الأمر، من حكام وأمرأء ورؤساء جنود، ممن يرجع الناس إليهم في الحاجات، والمصالح العامة، فهؤلاء إذا اتفقوا على أمرٍ وجب أن يُطاعوا فيه، بشرط أن يكونوا أمناء، وأن لا يخالفوا أمر الله، ولا سنة نبيه التي عرفت بالتواتر، وأن يكونوا مختارين في بحثهم في الأمر، واتفاقهم عليه غير مكرهين عليه بقوة أحد أو نفوذ.

وكل ما اختلف فيه المسلمون فمن الواجب رده إلى كتاب الله، وسنة رسوله، ومن لم يفعل ذلك، ويحتكم إلى كتاب الله وسنة نبيه، فليس مؤمناً بالله ولا باليوم الآخر. ومن يحتكم إلى شرع الله، وسنة رسوله، فذلك خير له وأحسن عاقبةً ومآلاً (تأويلاً)، لأن الله تعالى لم يشرع للناس إلا ما فيه مصلحتهم ومنفعتهم، والاحتكام إلى الشرع يمنع الاختلاف المؤذي إلى التنازع والضلال.^{٤٣٥}

لما أمر الله الأمة بالحكم بالعدل عقب ذلك بخطابهم بالأمر بطاعة الحكام ولاة أمورهم لأن الطاعة لهم هي مظهر نفوذ العدل الذي يحكم به حكامهم، فطاعة الرسول تشمل على احترام العدل المشرع لهم وعلى تنفيذه، وطاعة ولاة الأمور تنفيذ للعدل، وأشار بهذا التعقيب إلى أن الطاعة المأمور بها هي الطاعة في المعروف، ولهذا

قال علي: «حق على الإمام أن يحكم بالعدل ويؤدي الأمانة، فإذا فعل ذلك فحق على الرعية أن يسمعوا ويطيعوا». أمر الله بطاعة الله ورسوله وذلك بمعنى طاعة الشريعة، فإن الله هو منزل الشريعة ورسوله مبلغها والحاكم بها في حضرته. وإنما أعيد فعل: وأطيعوا الرسول مع أن حرفة العطف يعني عن إعادته إظهاراً للاهتمام بتحصيل طاعة الرسول لتكون أعلى مرتبة من طاعة أولي الأمر، ولينبه على وجوب طاعته فيما يأمر به، ولو كان أمره غير مقترن بقرائن تبليغ الوحي لئلا يتوهم السامع أن طاعة الرسول المأمور بها ترجع إلى طاعة الله فيما يبلغه عن الله دون ما يأمر به في غير

^{٤٣٥} - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ٥٥٢، بترقيم الشاملة آلبا)

التَّشْرِيعِ، فَإِنَّ امْتِثَالَ أَمْرِهِ كُلَّهُ خَيْرٌ، أَلَا تَرَى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَعَا أَبَا سَعِيدِ بْنِ الْمُعَلَّى، وَأَبُو سَعِيدٍ يُصَلِّي، فَلَمْ يُجِبْهُ فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ جَاءَهُ فَقَالَ لَهُ: «مَا مَنَعَكَ أَنْ تُجِيبَنِي» فَقَالَ: «كُنْتُ أَصَلِّي» فَقَالَ: «أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ [الأنفال: ٢٤] وَلِذَلِكَ كَانُوا إِذَا لَمْ يَعْلَمُوا مُرَادَ الرَّسُولِ مِنْ أَمْرِهِ رَبَّمَا سَأَلُوهُ: أَهُوَ أَمْرٌ تَشْرِيعٌ أَمْ هُوَ الرَّأْيُ وَالنَّظَرُ، كَمَا قَالَ لَهُ الْحَبَابُ بْنُ الْمُنْذِرِ يَوْمَ بَدْرٍ حِينَ نَزَلَ جَيْشُ الْمُسْلِمِينَ: أَهَذَا مَنْزِلٌ أَنْزَلَهُ اللَّهُ لَيْسَ لَنَا أَنْ نَحْتَازَهُ أَمْ هُوَ الرَّأْيُ وَالْحَرْبُ وَالْمَكِيدَةُ؟ قَالَ: بَلِ الرَّأْيُ وَالْحَرْبُ وَالْمَكِيدَةُ ...» الْحَدِيثَ.

وَلَمَّا كَلَّمَ بَرِيرَةَ فِي أَنْ تُرَاجِعَ زَوْجَهَا مُغِيثًا بَعْدَ أَنْ عَتَقَتْ، قَالَتْ لَهُ: أَتَأْمُرُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمْ تَشْفَعُ، قَالَ: بَلْ أَشْفَعُ، قَالَتْ: لَا أَبْقَى مَعَهُ . وَلِهَذَا لَمْ يُعَدَّ فِعْلُ (فِرْدُوهُ) فِي قَوْلِهِ: (وَالرَّسُولِ) لِأَنَّ ذَلِكَ فِي التَّحَاكُمِ بَيْنَهُمْ، وَالتَّحَاكُمُ لَا يَكُونُ إِلَّا لِلْأَخْذِ بِحُكْمِ اللَّهِ فِي شَرْعِهِ، وَلِذَلِكَ لَا نَجِدُ تَكْرِيرًا لِفِعْلِ الطَّاعَةِ فِي نِظَائِرِ هَذِهِ آيَةِ النَّبِيِّ لَمْ يُعْطَفَ فِيهَا أَوْلُو الْأَمْرِ مِثْلَ قَوْلِهِ تَعَالَى: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَوَلَّوْا عَنَّهُ وَأَنْتُمْ تَسْمَعُونَ [الأنفال: ٢٠] وَقَوْلِهِ: وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا [الأنفال: ٤٦] وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَخْشِ اللَّهَ وَيَتَّقِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ [النور: ٥٢]، إِذْ طَاعَةُ الرَّسُولِ مُسَاوِيَةٌ لَطَاعَةِ اللَّهِ لِأَنَّ الرَّسُولَ هُوَ الْمُبَلِّغُ عَنِ اللَّهِ فَلَا يُتَلَقَى أَمْرُ اللَّهِ إِلَّا مِنْهُ، وَهُوَ مَنْقَذُ أَمْرِ اللَّهِ بِنَفْسِهِ، فَطَاعَتُهُ طَاعَةٌ تَلَقُّ وَطَاعَةٌ امْتِثَالٌ، لِأَنَّهُ مَبْلَغٌ وَمَنْقَذٌ، بِخِلَافِ أَوْلِي الْأَمْرِ فَإِنَّهُمْ مَنْقَذُونَ لَمَّا بَلَّغَهُ الرَّسُولُ فَطَاعَتُهُمْ طَاعَةٌ امْتِثَالٌ خَاصَّةٌ. وَلِذَلِكَ كَانُوا إِذَا أَمَرَهُمْ بِعَمَلٍ فِي غَيْرِ أُمُورِ التَّشْرِيعِ، يَسْأَلُونَهُ أَهَذَا أَمْرٌ أَمْ رَأْيٌ وَإِشَارَةٌ فَإِنَّهُ لَمَّا قَالَ لِلَّذِينَ يَأْتُرُونَ النَّخْلَ «لَوْ لَمْ تَفْعَلُوا لَصَلَحَ» وَقَوْلُهُ: وَأَوْلِي الْأَمْرِ يَعْنِي ذَوِيهِ وَهُمْ أَصْحَابُ الْأَمْرِ وَالْمُتَوَلُّونَ لَهُ. وَالْأَمْرُ هُوَ الشَّأْنُ، أَيُّ مَا يُهْتَمُّ بِهِ مِنَ الْأَحْوَالِ وَالشُّؤْنِ، فَأَوْلُو الْأَمْرِ مِنَ الْأُمَّةِ وَمِنَ الْقَوْمِ هُمُ الَّذِينَ يُسْنِدُ النَّاسُ إِلَيْهِمْ تَدْبِيرَ شُؤْنِهِمْ وَيَعْتَمِدُونَ فِي ذَلِكَ عَلَيْهِمْ، فَيَصِيرُ الْأَمْرُ كَأَنَّهُ مِنْ خِصَائِصِهِمْ، فَلِذَلِكَ يُقَالُ لَهُمْ: ذَوُو الْأَمْرِ وَأَوْلُو الْأَمْرِ، وَيُقَالُ فِي ضِدِّ ذَلِكَ: لَيْسَ لَهُ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ. وَلَمَّا أَمَرَ اللَّهُ بِطَاعَةِ أَوْلِي الْأَمْرِ عَلِمْنَا أَنَّ أَوْلِي الْأَمْرِ فِي نَظَرِ الشَّرِيعَةِ طَائِفَةٌ مُعَيَّنَةٌ، وَهُمْ قُدُوةُ الْأُمَّةِ وَأَمْنَاؤُهَا، فَعَلِمْنَا أَنَّ تِلْكَ الصِّفَةَ تَبَيَّنَتْ لَهُمْ بِطَرِيقِ شَرْعِيَّةٍ إِذْ أُمُورُ الْإِسْلَامِ لَا تَخْرُجُ عَنِ الدَّائِرَةِ الشَّرْعِيَّةِ، وَطَرِيقُ ثُبُوتِ هَذِهِ الصِّفَةِ لَهُمْ إِمَّا الْوَلَايَةُ الْمُسْنَدَةُ إِلَيْهِمْ مِنَ الْخَلِيفَةِ وَنَحْوِهِ، أَوْ مِنْ جَمَاعَاتِ الْمُسْلِمِينَ إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُمْ سُلْطَانٌ، وَإِمَّا صِفَاتُ الْكَمَالِ الَّتِي تَجْعَلُهُمْ مَحَلَّ اقْتِدَاءِ الْأُمَّةِ بِهِمْ وَهِيَ الْإِسْلَامُ وَالْعِلْمُ وَالْعَدَالَةُ. فَأَهْلُ الْعِلْمِ الْعُدُولُ: مَنْ أَوْلِي الْأَمْرِ بِذَاتِهِمْ لِأَنَّ صِفَةَ الْعِلْمِ لَا تَحْتَاجُ إِلَى وَلايَةٍ، بَلْ هِيَ صِفَةٌ قَائِمَةٌ بِأَرْبَابِهَا الَّذِينَ اشْتَهَرُوا بِبَيْنِ الْأُمَّةِ بِهَا، لَمَّا جُرِّبَ مِنْ عِلْمِهِمْ وَإِتْقَانِهِمْ فِي الْفِتْوَى وَالتَّعْلِيمِ.

قَالَ مَالِكٌ: «أَوْلُو الْأَمْرِ: أَهْلُ الْقُرْآنِ وَالْعِلْمِ» يَعْنِي أَهْلَ الْعِلْمِ بِالْقُرْآنِ وَالْإِحْتِهَادِ، فَأَوْلُو الْأَمْرِ هُنَا هُمُ مَنْ عَدَا الرَّسُولَ مِنَ الْخَلِيفَةِ إِلَى وَالِي الْحِسْبَةِ، وَمِنْ قَوَادِ الْجِيُوشِ وَمِنْ فَهَاءِ الصَّحَابَةِ وَالْمُجْتَهِدِينَ إِلَى أَهْلِ الْعِلْمِ فِي الْأَزْمَةِ الْمُتَأَخَّرَةِ، وَأَوْلُو الْأَمْرِ هُمُ الَّذِينَ يُطَلَّقُ عَلَيْهِمْ أَيْضًا أَهْلُ الْحَلِّ وَالْعَقْدِ.

وَأَمَّا أَمْرٌ بِذَلِكَ بَعْدَ الْأَمْرِ بِالْعَدْلِ وَأَدَاءِ الْأَمَانَةِ لِأَنَّ هَذَيْنِ الْأَمْرَيْنِ قَوَامُ نِظَامِ الْأُمَّةِ وَهُوَ تَنَاصُحُ الْأُمَرَاءِ وَالرَّعِيَّةِ وَأَثْبَاتُ الثِّقَةِ بَيْنَهُمْ.

وَلَمَّا كَانَتْ الْحَوَادِثُ لَا تَخْلُو مِنْ حُدُوثِ الْخِلَافِ بَيْنَ الرَّعِيَّةِ، وَبَيْنَهُمْ وَبَيْنَ وُلَاةِ أُمُورِهِمْ، أَرْشَدَهُمُ اللَّهُ إِلَى طَرِيقَةِ فَضْلِ الْخِلَافِ بِالرَّدِّ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى الرَّسُولِ. وَمَعْنَى الرَّدِّ إِلَى اللَّهِ الرَّدُّ إِلَى كِتَابِهِ، كَمَا دَلَّ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ فِي نَظِيرِهِ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ [المائدة: ١٠٤].

وَمَعْنَى الرَّدِّ إِلَى الرَّسُولِ إِنْهَاءُ الْأُمُورِ إِلَيْهِ فِي حَيَاتِهِ وَحَضْرَتِهِ، كَمَا دَلَّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ فِي نَظِيرِهِ إِلَى الرَّسُولِ [النساء: ٨٣] فَأَمَّا بَعْدَ وَفَاتِهِ أَوْ فِي غَيْبَتِهِ، فَالرَّدُّ إِلَيْهِ الرَّجُوعُ إِلَى أَقْوَالِهِ وَأَفْعَالِهِ، وَالْإِحْتِدَاءُ بِسُنَّتِهِ.

رَوَى أَبُو دَاوُدَ عَنْ أَبِي رَافِعٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَا أَلْفِينَ أَحَدَكُمْ مَتَكْنَا عَلَى أَرِيكْتِهِ يَأْتِيهِ الْأَمْرُ مِمَّا أَمَرْتُ بِهِ أَوْ نَهَيْتُ عَنْهُ فَيَقُولُ: لَا نَدْرِي، مَا وَجَدْنَا فِي كِتَابِ اللَّهِ اتَّبَعْنَاهُ». وَفِي رِوَايَتِهِ عَنِ الْعَرَبِيَّاتِ ابْنِ سَارِيَةَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ يَقُولُ: «أَيَحْسَبُ أَحَدُكُمْ وَهُوَ مَتَكِيٌّ عَلَى أَرِيكْتِهِ وَقَدْ يَظُنُّ أَنَّ اللَّهَ لَمْ يُحَرِّمْ شَيْئًا إِلَّا مَا فِي هَذَا الْقُرْآنِ أَلَا وَإِنِّي وَاللَّهِ قَدْ أَمَرْتُ وَوَعَّظْتُ وَنَهَيْتُ عَنْ أَشْيَاءٍ إِنَّهَا لَمِثْلُ الْقُرْآنِ أَوْ أَكْثَرُ»، وَأَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ مِنْ حَدِيثِ الْمَقْدَامِ. وَعَرَضَ الْحَوَادِثِ عَلَى مَقْيَاسِ تَصَرُّفَاتِهِ وَالصَّرِيحِ مِنْ سُنَّتِهِ.

وَالْتَنَازُعُ: شِدَّةُ الْإِخْتِلَافِ، وَهُوَ تَفَاعُلٌ مِنَ التَّنَزَعِ، أَيِ الْإِخْتِذِ، قَالَ الْأَعَشِيُّ:

نَازَعْتُهُمْ فُضِبَ الرِّيحَانَ مَتَكْنَا ... وَفَهْوَةٌ مُرَّةٌ رَأَوْفَهَا حَضِلُ

فَأَطْلَقَ التَّنَازُعَ عَلَى الْإِخْتِلَافِ الشَّدِيدِ عَلَى طَرِيقِ السِّتْعَارَةِ، لِأَنَّ الْإِخْتِلَافَ الشَّدِيدَ يُشْبِهُ التَّجَادِبَ بَيْنَ شَخْصَيْنِ، وَعَلَبَ ذَلِكَ حَتَّى سَاوَى الْحَقِيقَةَ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا [الأنفال: ٤٦] فَتَنَازَعُوا أَمْرَهُمْ بَيْنَهُمْ وَأَسْرُوا النَّجْوَى [طه: ٦٢].

وَضَمِيرُ تَنَازَعْتُمْ رَاجِعٌ لِلَّذِينَ آمَنُوا فَيَشْمَلُ كُلَّ مَنْ يُمَكِّنُ بَيْنَهُمُ التَّنَازُعَ، وَهُمْ مَنْ عَدَا الرَّسُولَ، إِذْ لَا يُنَازِعُهُ الْمُؤْمِنُونَ، فَشَمَلَ تَنَازُعَ الْعُمُومِ بَعْضِهِمْ مَعَ بَعْضٍ، وَشَمَلَ تَنَازُعَ وُلَاةِ الْأُمُورِ بَعْضِهِمْ مَعَ بَعْضٍ، كَتَنَازُعِ الْوُزَرَاءِ مَعَ الْأَمِيرِ أَوْ بَعْضِهِمْ مَعَ بَعْضٍ، وَشَمَلَ تَنَازُعَ الرَّعِيَّةِ مَعَ وُلَاةِ أُمُورِهِمْ، وَشَمَلَ تَنَازُعَ الْعُلَمَاءِ بَعْضِهِمْ مَعَ بَعْضٍ فِي شُؤُونَ عِلْمِ الدِّينِ. وَإِذَا نَظَرْنَا إِلَى مَا ذَكَرَ فِي سَبَبِ التَّنَزُّولِ نَجِدُ الْمُرَادَ ابْتِدَاءً هُوَ الْخِلَافُ بَيْنَ الْأُمَرَاءِ وَالْأُمَّةِ، وَلِذَلِكَ نَجِدُ الْمُفَسِّرِينَ قَدْ فَسَّرُوهُ بِبَعْضِ صُورٍ مِنْ هَذِهِ الصُّورِ، فَلَيْسَ مَقْصِدُهُمْ قَصْرُ الْآيَةِ عَلَى مَا فَسَّرُوا بِهِ، وَأَحْسَنُ عِبَارَاتِهِمْ فِي هَذَا قَوْلُ الطَّبْرِيِّ: «يَعْنِي فَإِنْ ائْتَمَرْتُمْ أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ أَنْتُمْ فِيمَا بَيْنَكُمْ أَوْ أَنْتُمْ وَأَوْلُو أَمْرِكُمْ فِيهِ». وَعَنْ مُجَاهِدٍ: فَإِنْ تَنَازَعَ الْعُلَمَاءُ رَدُّهُ إِلَى اللَّهِ». وَلَفْظُ (شَيْءٍ) نَكْرَةٌ مُتَوَعِّلَةٌ فِي الْإِبْهَامِ فَهُوَ فِي حَيْزِ الشَّرْطِ يُفِيدُ الْعُمُومَ، أَيِ فِي كُلِّ شَيْءٍ، فَيَصْدُقُ بِالتَّنَازُعِ فِي الْخِصُومَةِ عَلَى الْحَقُوقِ، وَيَصْدُقُ بِالتَّنَازُعِ فِي ائْتِمَارِ الْأَرَاءِ عِنْدَ الْمَشَاوَرَةِ أَوْ عِنْدَ مَبَاشَرَةِ عَمَلٍ مَا، كَتَنَازُعِ وُلَاةِ الْأُمُورِ فِي إِجْرَاءِ أَحْوَالِ الْأُمَّةِ. وَلَقَدْ حَسَّنَ مَوْقِعَ كَلِمَةِ (شَيْءٍ) هُنَا تَعْمِيمُ الْحَوَادِثِ وَأَنْوَاعِ الْإِخْتِلَافِ، فَكَانَ مِنَ الْمَوَاقِعِ الرَّشِيقَةِ فِي تَقْسِيمِ عَبْدِ الْقَاهِرِ، وَقَدْ

تَقَدَّمَ تَحْقِيقُ مَوَاقِعِ لَفْظِ شَيْءٍ عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: وَلَنْبَلُوتِكُمْ بَشْيءٍ مِنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ وَالرَّدُّ هُنَا مَجَازٌ فِي التَّحَاكُمِ إِلَى الْحَاكِمِ وَفِي تَحْكِيمِ ذِي الرَّأْيِ عِنْدَ اخْتِلَافِ الْأَرَءِ.

وَحَقِيقَتُهُ إِرْجَاعُ الشَّيْءِ إِلَى صَاحِبِهِ مِثْلَ الْعَارِيَةِ وَالْمَعْصُوبِ، ثُمَّ أُطْلِقَ عَلَى التَّخْلِیِّ عَنِ الْإِنْتِصَافِ بِتَفْوِیضِ الْحُكْمِ إِلَى الْحَاكِمِ، وَعَنْ عَدَمِ تَصْوِيبِ الرَّأْيِ بِتَفْوِیضِ تَصْوِيبِهِ إِلَى الْغَیْرِ، إِطْلَاقًا عَلَى طَرِيقِ الْإِسْتِعَارَةِ، وَغَلَبَ هَذَا الْإِطْلَاقُ فِي الْكَلَامِ حَتَّى سَاوَى الْحَقِيقَةَ.

وَعُمُومُ لَفْظِ شَيْءٍ فِي سِيَاقِ الشَّرْطِ يَقْتَضِي عُمُومَ الْأَمْرِ بِالرَّدِّ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ وَعُمُومُ أَحْوَالِ التَّنَازُعِ، تَبَعًا لِعُمُومِ الْأَشْيَاءِ الْمُتَنَازِعِ فِيهَا، فَمِنْ ذَلِكَ الْخُصُومَاتُ وَالِدَعَاوَى فِي الْحُقُوقِ، وَهُوَ الْمُتَبَادَرُ مِنَ الْآيَةِ بِادْيَاءِ بَدءٍ بِقَرِينَةِ قَوْلِهِ عَقِبَهُ «أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا نُزِّلَ إِلَيْكَ وَمَا أَنْزَلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ» فَإِنَّ هَذَا كَالْمُقَدَّمَةِ لِذَلِكَ فَأَشْبَهَ سَبَبَ نُزُولِ، وَلِذَلِكَ كَانَ هُوَ الْمُتَبَادَرُ وَهُوَ لَا يَمْنَعُ مِنْ عُمُومِ الْعَامِّ، وَمِنْ ذَلِكَ التَّنَازُعِ فِي طُرُقِ تَنْفِذِ الْأَوَامِرِ الْعَامَّةِ، كَمَا يَحْصُلُ بَيْنَ أَفْرَادِ الْجُيُوشِ وَبَيْنَ بَعْضِ قُودَاهِمِمْ. وَقَدْ قِيلَ: إِنَّ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي نِزَاعٍ حَدَثَ بَيْنَ أَمِيرِ سَرِيَّةِ الْأَنْصَارِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُدَافَةَ السَّهْمِيِّ كَمَا سَيَأْتِي، وَمِنْ ذَلِكَ الْإِخْتِلَافُ بَيْنَ أَهْلِ الْحَلِّ وَالْعَقْدِ فِي شُؤْنِ مَصَالِحِ الْمُسْلِمِينَ، وَمَا يَرُومُونَ حَمْلَ النَّاسِ عَلَيْهِ.

وَمِنْ ذَلِكَ اخْتِلَافُ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ الَّتِي طَرِيقُهَا الْجَاهِدُ وَالنَّظَرُ فِي أدْلَةِ الشَّرِيعَةِ. فَكُلُّ هَذَا الْإِخْتِلَافِ وَالتَّنَازُعِ مَأْمُورٌ أَصْحَابُهُ بِرَدِّ أَمْرِهِ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ. وَرَدُّ كُلِّ نَوْعٍ مِنْ ذَلِكَ يَتَعَيَّنُ أَنْ يَكُونَ بِحَيْثُ يُرْجَى مَعَهُ زَوَالُ الْإِخْتِلَافِ، وَذَلِكَ بِبَدْلِ الْجُهْدِ وَالْوُسْعِ فِي الْوُصُولِ إِلَى الْحَقِّ الْجَلِيِّ فِي تِلْكَ الْأَحْوَالِ. فَمَا رُوِيَ عَنْ مُجَاهِدٍ وَمَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ فِي تَفْسِيرِ التَّنَازُعِ بِتَنَازُعِ أَهْلِ الْعِلْمِ إِتْمَا هُوَ تَنْبِيهُ عَلَى الْفَرْدِ الْأَخْفَى مِنْ أَفْرَادِ الْعُمُومِ، وَلَيْسَ تَخْصِيصًا لِلْعُمُومِ.

وَذَكَرُ الرَّدُّ إِلَى اللَّهِ فِي هَذَا مَقْصُودٌ مِنْهُ مُرَاقَبَةُ اللَّهِ تَعَالَى فِي طَلَبِ انْجِلَاءِ الْحَقِّ فِي مَوَاقِعِ النِّزَاعِ، تَعْظِيمًا لِلَّهِ تَعَالَى، فَإِنَّ الرَّدَّ إِلَى الرَّسُولِ يَحْصُلُ بِهِ الرَّدُّ إِلَى اللَّهِ، إِذِ الرَّسُولُ هُوَ الْمُنْبِيُّ عَنْ مُرَادِ اللَّهِ تَعَالَى، فَذَكَرُ اسْمَ اللَّهِ هُنَا هُوَ بِمَنْزِلَةِ ذِكْرِهِ فِي قَوْلِهِ: فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ [الأنفال: ٤١] الْآيَةَ.

ثُمَّ الرَّدُّ إِلَى الرَّسُولِ فِي حَيَاةِ الرَّسُولِ وَحُضُورِهِ ظَاهِرٌ وَهُوَ الْمُتَبَادَرُ مِنَ الْآيَةِ، وَأَمَّا الرَّدُّ إِلَيْهِ فِي غَيْبَتِهِ أَوْ بَعْدَ وَفَاتِهِ، فَبِالتَّحَاكُمِ إِلَى الْحُكَّامِ الَّذِينَ أَقَامَهُمُ الرَّسُولُ أَوْ أَمَرَهُمُ بِالتَّعْيِينِ، وَإِلَى الْحُكَّامِ الَّذِينَ نَصَبَهُمْ وَوَلَاةُ الْأُمُورِ لِلْحُكْمِ بَيْنَ النَّاسِ بِالشَّرِيعَةِ مِمَّنْ يُظُنُّ بِهِ الْعِلْمُ بِوُجُوهِ الشَّرِيعَةِ وَتَصَاريفِهَا، فَإِنَّ تَعْيِينَ صِفَاتِ الْحُكَّامِ وَشُرُوطِهِمْ وَطُرُقِ تَوَلِّيَتِهِمْ، فِيمَا وَرَدَ عَنِ الرَّسُولِ مِنْ أدْلَةِ صِفَاتِ الْحُكَّامِ، يَقُومُ مَقَامَ تَعْيِينِ أَشْخَاصِهِمْ، وَبِالتَّأَمُّلِ فِي تَصَرُّفَاتِهِ وَسُنَّتِهِ ثُمَّ الصَّدَرَ عَلَى مَا يَتَبَيَّنُ لِلْمَتَأَمِّلِ مِنْ حَالِ يَظُنُّهَا هِيَ مُرَادُ الرَّسُولِ لَوْ سُئِلَ عَنْهَا فِي جَمِيعِ أَحْوَالِ النِّزَاعِ فِي فَهْمِ الشَّرِيعَةِ وَاسْتِنْبَاطِ أَحْكَامِهَا الْمَسْكُوتِ عَنْهَا مِنَ الرَّسُولِ، أَوْ الْمَجْهُولِ قَوْلُهُ فِيهَا.

وَقَوْلُهُ: إِنَّ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ تَحْرِيزٌ وَتَحْذِيرٌ مَعًا، لِأَنَّ الْإِيمَانَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ
وَوَازِعَانِ يَزَعَانِ عَنِ مُخَالَفَةِ الشَّرْعِ، وَالتَّعْرِيزُ بِمَصَالِحِ الْأُمَّةِ لِلتَّنَاشِيهِ، وَعَنِ الْأَخْذِ بِالْحُظُوظِ الْعَاجِلَةِ
مَعَ الْعِلْمِ بِأَنَّهَا لَا تُرْضِي اللَّهَ وَتَضُرُّ الْأُمَّةَ، فَلَا جَرَمَ أَنْ يَكُونَ دَابُّ الْمُسْلِمِ الصَّادِقِ الْإِقْدَامَ عِنْدَ اتِّضَاحِ
الْمَصَالِحِ، وَالتَّأْمُلَ عِنْدَ التَّبَاسِ الْأَمْرِ وَالصَّدْرَ بَعْدَ عَرْضِ الْمُسْكَلَاتِ عَلَى أَصُولِ الشَّرِيعَةِ.^{٤٣٦}

وقوله تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ» هو استنجاز آخر
لأداء بعض ما يتعلق بالأمانة الكبرى التي حملها الإنسان، وهو طاعة الله والرسول، وأولى
الأمر.. فالانقياد لله هو المظهر العملي الواضح لأداء هذه الأمانة، وغير هذا الانقياد هو التضييع
للأمانة، والعدوان عليها.. والانقياد لله يتبعه الانقياد لرسول الله.. إذ كان هو السفير بين الله وبين
عباده، وهو الحامل لكلمة الله إليهم، والمؤذّن بها فيهم.. فلا انقياد لله لمن لا ينقاد لرسول الله..
وأولو الأمر.. هم من يلون أمر الإنسان، ويقومون على رعاية مصالحه، من آباء، وقادة، وحكام..
وغيرهم، ممن لهم على الإنسان سلطان أدبي أو مادي..

والانقياد لأولى الأمر ليس انقيادا مطلقا، بل هو انقياد محكوم بحدود العدل، والخير، والإحسان.. ولهذا
كانت طاعة الوالدين - وهما في المقام الأول من أولى الأمر - قائمة على سنن المعروف، فإن دعوا إلى
منكر، فلا طاعة لهما، وفي هذا يقول الله تعالى: «وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَى أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ
فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا» (١٥: لقمان) .

فالولاية إذا لم تكن ولاية راشدة حكيمة، مستقيمة مع العدل والإحسان كان لمن تحت ولايتها أن
يراجعوها، وأن ينصحوا لها، وأن يعملوا على تبصرتها بالطريق القويم، الذي فيه خير الجماعة كلها.. فإن
كان خلاف بين أولى الأمر، وبين من في ولايتهم، ولم يلتقوا عنده على كلمة سواء.. كان الحكم بينهم
في هذا، كتاب الله وسنة رسول الله، فذلك هو الميزان العدل، الذي توزن به الأمور، وما يقضى به هنا
كان هو الحق والخير، وكان التزاما أمرا واجبا.. من أباه، وخرج عليه، كان متعديا حدود الله، آثما
ظالما.. تجرى عليه أحكام الآئمين الظالمين..

وفي قوله تعالى: «فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ»
ما يشير إلى احتمالات النزاع المتوقعة بين أولى الأمر ومن في ولايتهم، وأن ذلك أمر غير مستبعد، بين
الناس والناس. فإذا وقع نزاع في أمر ما، كان رده إلى حكم الله ورسوله أمرا واجبا على المؤمنين، وكان
الله سبحانه وتعالى هو وليهم جميعا، وكانت شريعته لهم، هي الدستور الواجب اتباعه، والاحتكام إليه
فيما يقع بينهم من خلاف.. فمن كان مؤمنا بالله واليوم الآخر، استقام على شرع الله، ووقف عند
حدوده، وخضع لحكمه.

^{٤٣٦} - التحرير والتنوير (٥/ ٩٦)

وفي قوله تعالى: «ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا» إشارة إلى أن الرجوع عند الخلاف إلى ما قضى به كتاب الله وسنة رسوله، هو الطريق المأمون، الذي يسلم المختلفين إلى يد الوفاق والسلام، حيث كان احتكامهم إلى أحكم الحاكمين، الذي يحكم بين عباده بالحق، فلا ميل مع هوى، ولا محاباة لكبير أو عظيم، لأن الخلق خلقه، والناس عبيده، لا تفاضل بينهم عنده إلا بالتقوى!^{٤٣٧}

لما أمر الله الولاة بالعدل في الحكم بين الناس، أمر سائر المؤمنين بطاعة هؤلاء الولاة العدول، في ضمن طاعة الله ورسوله. فطاعة أولى الأمر من الحكام العدول، هي طاعة مترتبة على طاعة الله وطاعة رسوله. وأمرهم بذلك، هو بتأسيهم بنور الكتاب والسنة في كل تشريعاتهم. وبذلك يستقيم منهج الحياة على أساس من الكتاب والسنة، والارتباط بأصول التشريع.

وطاعة أولى الأمر من الولاة والرؤساء والعلماء وغيرهم، هي طاعة مرتبطة بهذا الأصل من التشريع أيضاً. وهي - كما سبق - مقيدة ومشروطة بطاعة الله. إذ لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق. وبذلك تتحقق المصلحة العامة، من وراء ارتباط أولى الأمر بأصول التشريع، وارتباط المسلمين جميعاً بأولي الأمر قال تعالى: {وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَ الَّذِينَ يُسْتَبْطُونَهُ مِنْهُمْ}.

ولأن الكتاب الكريم والسنة النبوية، هما دعامتا التعاليم التي يهدى بها لتحقيق حياة سعيدة وآخرة مرضية. قال تعالى: {فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ}؛ أي إن اختلفتم في حكم شيء: لم يرد فيه نص صريح في كتاب الله - تعالى - ولا في سنة رسوله ﷺ، فارجعوه إلى هذين الأصلين، وليكن حكمكم فيه بالقياس إلى حكم كتاب الله تعالى أو سنة رسوله ﷺ، فيما يشبهه من الأمور فإن ذلك خير ما يصار إليه: لفض النزاع وإزالة الخلاف بين المؤمنين بالله واليوم الآخر.

وبذلك، فتح القرآن الكريم للمسلمين، باب الفهم والبحث والاجتهاد في دين الله.

حيث أمرهم أن يردوا ما اختلفوا فيه، إلى الكتاب والسنة.

{إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ}؛ أي إن كنتم تصدقون بالله واليوم الآخر، وما فيه من حساب وعقاب - فردوا ما تتنازعون فيه إلى حكم الله تعالى وحكم رسوله ﷺ، وقيسوا الأمور بأشباهاها، وارضوا بذلك حكماً.

{ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا}؛ أي الرد إلى كتاب الله وسنة رسوله، عند التنازع والتمادي في الخصومة، خير لكم وأصلح من التمادي في الخصومة، وأحسن تأويلاً من تأويلكم، أو مرجعاً وعاقبة.^{٤٣٨}

أمر بطاعته وطاعة رسوله وذلك بامثال أمرهما، الواجب والمستحب، واجتناب نهيهما. وأمر بطاعة أولى الأمر وهم: الولاة على الناس، من الأمراء والحكام والمفتين، فإنه لا يستقيم للناس أمر دينهم

^{٤٣٧} - التفسير القرآني للقرآن (٣/ ٨٢١)

^{٤٣٨} - التفسير الوسيط - مجمع البحوث (٢/ ٨٣٧)

ودنياهم إلا بطاعتهم والانقياد لهم، طاعة لله ورغبة فيما عنده، ولكن بشرط ألا يأمرُوا بمعصية الله، فإن أمروا بذلك فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق. ولعل هذا هو السر في حذف الفعل عند الأمر بطاعتهم وذكره مع طاعة الرسول، فإن الرسول لا يأمر إلا بطاعة الله، ومن يطعه فقد أطاع الله، وأما أولو الأمر فشرط الأمر بطاعتهم أن لا يكون معصية.

ثم أمر برد كل ما تنازع الناس فيه من أصول الدين وفروعه إلى الله وإلى رسوله أي: إلى كتاب الله وسنة رسوله؛ فإن فيهما الفصل في جميع المسائل الخلافية، إما بصريحهما أو عمومهما؛ أو إيماء، أو تنبيه، أو مفهوم، أو عموم معنى يقاس عليه ما أشبهه، لأن كتاب الله وسنة رسوله عليهما بناء الدين، ولا يستقيم الإيمان إلا بهما.

فالرد إليهما شرط في الإيمان فلهذا قال: {إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ} فدل ذلك على أن من لم يرد إليهما مسائل التزاع فليس بمؤمن حقيقة، بل مؤمن بالطاغوت، كما ذكر في الآية بعدها {ذَلِكَ} أي: الرد إلى الله ورسوله {خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا} فإن حكم الله ورسوله أحسن الأحكام وأعدلها وأصلحها للناس في أمر دينهم ودنياهم وعاقبتهم.^{٤٣٩}

أي أطيعوا الله واعملوا بكتابه، وأطيعوا الرسول لأنه يبين للناس ما نزل إليهم، فقد جرت سنة الله بأن يبلغ عنه شرعه رسل منهم تكفل بعصمتهم وأوجب علينا طاعتهم.

وأطيعوا أولى الأمر، وهم الأمراء والحكام والعلماء ورؤساء الجند وسائر الرؤساء والزعماء الذين يرجع إليهم الناس في الحاجات والمصالح العامة، فهؤلاء إذا اتفقوا على أمر وحكم وجب أن يطاعوا فيه بشرط أن يكونوا أمناء وألا يخالفوا أمر الله ولا سنة رسوله التي عرفت بالتواتر، وأن يكونوا مختارين في بحثهم في الأمر واتفاقهم عليه.

وأما العبادات وما كان من قبيل الاعتقاد الديني فلا يتعلق به أمر أهل الحل والعقد بل إنما يؤخذ عن الله ورسوله فحسب، وليس لأحد رأى فيه إلا ما يكون في فهمه.

فأهل الحل والعقد من المؤمنين إذا أجمعوا على أمر من مصالح الأمة ليس فيه نص عن الشارع وكانوا مختارين في ذلك غير مكرهين بقوة أحد ولا نفوذه فطاعتهم واجبة، كما فعل عمر حين استشار أهل الرأي من الصحابة في الديوان الذي أنشأه وفي غيره من لمصالح التي أحدثها برأى أولى الأمر من الصحابة ولم تكن في زمن النبي ﷺ ولم يعترض عليه أحد من علمائهم في ذلك.

{فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ} أي فإذا لم يوجد نص على الحكم في الكتاب ولا في السنة ينظر أولو الأمر فيه، لأنهم هم الذين يوثق بهم، فإذا اتفقوا وأجمعوا وجب العمل بما أجمعوا عليه، وإن اختلفوا وتنازعوا وجب عرض ذلك على الكتاب والسنة وما فيهما من القواعد العامة، فما

^{٤٣٩} - تفسير السعدي = تيسير الكريم الرحمن (ص: ١٨٣)

كان موافقا لهما علم أنه صالح لنا ووجب الأخذ به، وما كان مخالفا لهما علم أنه غير صالح ووجب تركه، وبذا يزول التنازع وتجتمع الكلمة، وهذا الرد واستنباط الفصل في الخلاف من القواعد هو الذي يعبر عنه بالقياس والأول هو الإجماع الذي يعتدّ به.

ومما تقدم تعلم أن الآية مبيّنة لأصول الدين في الحكومة الإسلامية، وهى:

(١) الأصل الأول القرآن الكريم، والعمل به هو طاعة الله تعالى.

(٢) الأصل الثاني سنة رسوله ﷺ، والعمل به طاعة الرسول ﷺ.

(٣) الأصل الثالث إجماع أولى الأمر وهم أهل الحل والعقد الذين تثق بهم الأمة من العلماء والرؤساء في الجيش والمصالح العامة كالتجار والصناع والزراع، ورؤساء العمال والأحزاب ومديرى الصحف ورؤساء تحريرها- وطاعتهم حينئذ هي طاعة أولى الأمر.

(٤) الأصل الرابع عرض المسائل المتنازع فيها على القواعد والأحكام العامة المعلومة في الكتاب والسنة، وذلك قوله: فإن تنازعتم في شئ فردوه إلى الله والرسول.

فهذه الأربعة الأصول هى مصادر الشريعة، ولا بد من وجود جماعة يقومون بعرض المسائل المتنازع فيها على الكتاب والسنة ممن يختارهم أولو الأمر من علماء هذا الشأن.

ويجب على الحكام الحكم بما يقرّونه، وبذلك تكون الدولة الإسلامية مؤلفة من جماعتين: الأولى الجماعة المبيّنة للأحكام الذين يسمون الآن (الهيئة التشريعية) والجماعة الثانية جماعة الحاكمين والمنفذين وهم الذين يسمون (الهيئة التنفيذية).

وعلى الأمة أن تقبل هذه الأحكام وتخضع لها سرا وجهرا، وهى بذلك لا تكون خاضعة لأحد من البشر، لأنها لم تعمل إلا بحكم الله تعالى أو حكم رسوله ﷺ بإذنه، أو حكم نفسها الذي استنبطه لها جماعة أهل الحل والعقد والعلم والخبرة من أفرادها الذين وثقت بإخلاصهم وعدم اتفاقهم إلا على ما هو الأصح لها.

(إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ) أي ردوا الشئ المتنازع فيه إلى الله ورسوله بعرضه على الكتاب والسنة إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر، فإن المؤمن لا يقدم شيئا على حكم الله، كما أنه يهتم باليوم الآخر أشد من اهتمامه بحظوظ الدنيا. وفي هذا دليل على أن من لا يقدم اتباع الكتاب والسنة على أهوائه وحظوظه فإنه لا يكون مؤمنا حقا.

(ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا) أي ذلك الردّ للشئ المتنازع فيه إلى الله ورسوله خير لكم، لأنه أقوى الأسس فى حكومتكم، والله أعلم منكم بما هو الخير لكم، ومن ثم لم يشرع لكم فى كتابه وعلى لسان

رسوله إلا ما فيه مصالحكم ومنافعكم وما هو أحسن عاقبة لما فيه من قطع عرق التنازع وسد ذرائع الفتن. ٤٤٠

وفي هذا النص القصير يبين الله - سبحانه - شرط الإيمان وحد الإسلام. في الوقت الذي يبين فيه قاعدة النظام الأساسي في الجماعة المسلمة وقاعدة الحكم، ومصدر السلطان .. وكلها تبدأ وتنتهي عند التلقي من الله وحده والرجوع إليه فيما لم ينص عليه نصاً، من جزئيات الحياة التي تعرض في حياة الناس على مدى الأجيال مما تختلف فيه العقول والآراء والأفهام .. ليكون هنالك الميزان الثابت، الذي ترجع إليه العقول والآراء والأفهام!

إن «الحاكمية» لله وحده في حياة البشر - ما جل منها وما دق، وما كبر منها وما صغر - والله قد سن شريعة أودعها قرآنه. وأرسل بها رسولا يبينها للناس. ولا ينطق عن الهوى. فسنته - ﷺ - من ثم شريعة من شريعة الله. والله واجب الطاعة. ومن خصائص ألوهيته أن يسن الشريعة. فشريعته واجبة التنفيذ. وعلى الذين آمنوا أن يطيعوا الله - ابتداء - وأن يطيعوا الرسول - بما له من هذه الصفة. صفة الرسالة من الله - فطاعته إذن من طاعة الله، الذي أرسله بهذه الشريعة، وبيهاها للناس في سنته .. وسنته وقضاؤه - على هذا - جزء من الشريعة واجب النفاذ .. والإيمان يتعلق - وجودا وعدما - بهذه الطاعة وهذا التنفيذ - بنص القرآن: «إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ» .. فأما أولو الأمر فالنص يعين من هم.

«وَأُولِي الْأَمْرِ .. مِنْكُمْ ..» أي من المؤمنين .. الذين يتحقق فيهم شرط الإيمان وحد الإسلام المبين في الآية .. من طاعة الله وطاعة الرسول وإفراد الله - سبحانه - بالحاكمية وحق التشريع للناس ابتداء والتلقي منه وحده - فيما نص عليه - والرجوع إليه أيضا فيما تختلف فيه العقول والأفهام والآراء، مما لم يرد فيه نص لتطبيق المبادئ العامة في النصوص عليه. والنص يجعل طاعة الله أصلا وطاعة رسوله أصلا كذلك - بما أنه مرسل منه - ويجعل طاعة أولي الأمر .. منكم .. تبعاً لطاعة الله وطاعة رسوله. فلا يكرر لفظ الطاعة عند ذكرهم، كما كررها عند ذكر الرسول - ﷺ - ليقدر أن طاعتهم مستمدة من طاعة الله وطاعة رسوله - بعد أن قرر أنهم «منكم» بقيد الإيمان وشرطه ..

وطاعة أولي الأمر .. منكم .. بعد هذه التقريرات كلها، في حدود المعروف المشروع من الله، والذي لم يرد نص بحرمته ولا يكون من المحرم عندما يرد إلى مبادئ شريعته، عند الاختلاف فيه .. والسنة تقرر حدود هذه الطاعة، على وجه الجزم واليقين: في الصحيحين عَنْ عَبْدِ اللَّهِ - رضى الله عنه - عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - قَالَ «السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ، فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ، مَا لَمْ يُؤْمَرْ بِمَعْصِيَةٍ، فَإِذَا أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ» ٤٤١ .

٤٤٠ - تفسير المراغي (٥/ ٧٢)

٤٤١ - صحيح البخارى - المكثر [٣٦٣/ ٢٣] (٧١٤٤) وأخرجه الجماعة المسند الجامع [١٠/ ١٢٥٩] (٨١٥٩)

بهذا يجعل الإسلام كل فرد أميناً على شريعة الله وسنة رسوله. أميناً على إيمانه هو ودينه. أميناً على نفسه وعقله. أميناً على مصيره في الدنيا والآخرة.. ولا يجعله بهيمة في القطيع تزجر من هنا أو من هنا فتسمع وتطيع! فالمنهج واضح، وحدود الطاعة واضحة. والشريعة التي تطاع والسنة التي تتبع واحدة لا تعدد، ولا تتفرق، ولا يتوه فيها الفرد بين الظنون! ذلك فيما ورد فيه نص صريح. فأما الذي لم يرد فيه نص. وأما الذي يعرض من المشكلات والأقضية، على مدى الزمان وتطور الحاجات واختلاف البيئات - ولا يكون فيه نص قاطع، أو لا يكون فيه نص على الإطلاق.. مما تختلف في تقديره العقول والآراء والأفهام - فإنه لم يترك كذلك تيهها. ولم يترك بلا ميزان. ولم يترك بلا منهج للتشريع فيه والتفريع.. ووضع هذا النص القصير، منهج الاجتهاد كله، وحدوده بحدوده وأقام «الأصل» الذي يحكم منهج الاجتهاد أيضاً.

«فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ».. ردوه إلى النصوص التي تنطبق عليه ضمناً. فإن لم توجد النصوص التي تنطبق على هذا النحو، فردوه إلى المبادئ الكلية العامة في منهج الله وشريعته.. وهذه ليست عائمة، ولا فوضى، ولا هي من الجهلات التي تتيه فيها العقول كما يحاول بعض المخادعين أن يقول. وهناك - في هذا الدين - مبادئ أساسية واضحة كل الوضوح، تغطي كل جوانب الحياة الأساسية، وتضع لها سياجاً خرقه لا يخفى على الضمير المسلم المضبوط. يميزان هذا الدين (٢).

«إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ».. تلك الطاعة لله والطاعة للرسول، ولأولي الأمر المؤمنين القائمين على شريعة الله وسنة الرسول.. ورد ما يتنازع فيه إلى الله والرسول.. هذه وتلك شرط الإيمان بالله واليوم الآخر. كما أنها مقتضى الإيمان بالله واليوم الآخر.. فلا يوجد الإيمان ابتداءً وهذا الشرط مفقود.. ولا يوجد الإيمان، ثم يتخلف عنه أثره الأكيد.

وبعد أن يضع النص المسألة في هذا الوضع الشرطي، يقدمها مرة أخرى في صورة «العظة» والترغيب والتحبيب على نحو ما صنع في الأمر بالأمانة والعدل ثم التحبيب فيها والترغيب: «ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا».. ذلك خير لكم وأحسن مآلاً. خير في الدنيا وخير في الآخرة. وأحسن مآلاً في الدنيا وأحسن مآلاً في الآخرة كذلك.. فليست المسألة أن اتباع هذا المنهج يؤدي إلى رضا الله وثواب الآخرة - وهو أمر هائل، عظيم - ولكنه كذلك يحقق خير الدنيا وحسن مآل الفرد والجماعة في هذه الحياة القريبة.

إن هذا المنهج معناه: أن يستمتع «الإنسان» بمزايا منهج يضعه له الله.. الله الصانع الحكيم العليم البصير الخبير.. منهج بريء من جهل الإنسان، وهوى الإنسان، وضعف الإنسان. وشهوة الإنسان.. منهج لا محاباة فيه لفرد، ولا لطبقة، ولا لشعب، ولا لجنس، ولا لجيل من البشر على جيل.. لأن الله

رب الجميع، ولا تخالجه - سبحانه وتعالى عن ذلك علوا كبيرا - شهوة المحاباة لفرد، أو طبقة، أو شعب، أو جنس، أو جيل.

ومنهج من مزاياه، أن صانعه هو صانع هذا الإنسان .. الذي يعلم حقيقة فطرته، والحاجات الحقيقية لهذه الفطرة، كما يعلم منحنيات نفسه ودروبها ووسائل خطاياها وإصلاحها، فلا يخبط - سبحانه وتعالى عن ذلك علوا كبيرا - في تيه التجارب بحثا عن منهج يوافق. ولا يكلف البشر ثمن هذه التجارب القاسية، حين يخبطون هم في التيه بلا دليل! وحسبهم أن يجربوا في ميدان الإبداع المادي ما يشاءون. فهو مجال فسيح جد فسيح للعقل البشري. وحسبهم كذلك أن يحاول هذا العقل تطبيق ذلك المنهج ويدرك مواضع القياس والاجتهاد فيما تتنازع فيه العقول.

ومنهج من مزاياه أن صانعه هو صانع هذا الكون، الذي يعيش فيه الإنسان. فهو يضمن للإنسان منهجا تتلاءم قواعده مع نوااميس الكون فلا يروح يعارك هذه النوااميس. بل يروح يتعرف إليها، ويصادقها، وينتفع بها .. والمنهج يهديه في هذا كله ويحميه.

ومنهج من مزاياه أنه - في الوقت الذي يهدي فيه الإنسان ويحميه - يكرمه ويحترمه ويجعل لعقله مكانا للعمل في المنهج .. مكان الاجتهاد في فهم النصوص الواردة. ثم الاجتهاد في رد ما لم يرد فيه نص إلى النصوص أو إلى المبادئ العامة للدين .. ذلك إلى المجال الأصيل، الذي يحكمه العقل البشري، ويعلن فيه سيادته الكاملة: ميدان البحث العلمي في الكون والإبداع المادي فيه .. «ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا» .. وصدق الله العظيم.^{٤٤٢}

وعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ كَرِهَ مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا فَلْيَصْبِرْ، فَإِنَّهُ مَنْ خَرَجَ مِنَ السُّلْطَانِ شَبْرًا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً»^{٤٤٣}

وعَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَاثِلِ الْحَضْرَمِيِّ، عَنِ أَبِيهِ، قَالَ: سَأَلَ سَلَمَةَ بْنَ يُزَيْدَ الْجَعْفِيُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ قَامَتْ عَلَيْنَا أُمَّرَاءُ يَسْأَلُونَا حَقَّهُمْ وَيَمْنَعُونَا حَقَّنَا، فَمَا تَأْمُرُنَا؟ فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ فِي الثَّانِيَةِ أَوْ فِي الثَّلَاثَةِ، فَجَذَبَهُ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ، وَقَالَ: «اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا، فَإِنَّمَا عَلَيْهِمْ مَا حُمِّلُوا، وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ»^{٤٤٤}

^{٤٤٢} - في ظلال القرآن للسيد قطب-ط-١ - ت- علي بن نايف الشحود (ص: ١٠٣٣)

^{٤٤٣} - الأحاديث التي اتفق عليها البخاري ومسلم (ص: ٦٩٤) ٧٠٥٣ - ١٩١١ -

[ش أخرجه مسلم في الإمارة باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن .. رقم ١٨٤٩ (كره من أميره شيئا) رأى منه ما يكره وينكر في شرع الله عز وجل أو ما يسيئه هو ويكرهه. (خرج من السلطان) من طاعته. (شبرا) قدر شبر وهو كناية عن عدم الطاعة بأذن شيء. (جاهلية) كموت أهل الجاهلية من حيث إنهم لم يعرفوا طاعة الإمام]

^{٤٤٤} - تهذيب صحيح مسلم- علي بن نايف الشحود (ص: ٦٨٦) (١٨٤٦)

وعن حذيفة بن اليمان، قال: كان الناس يسألون رسول الله ﷺ عن الخير، وكنت أسأله عن الشرِّ مخافة أن يدركني، فقلت: يا رسول الله، إنا كنا في جاهليَّةٍ وشرٍّ، فجاءنا الله بهذا الخير، فهل بعد هذا الخيرِ شرٌّ؟ قال: «نعم»، فقلت: هل بعد ذلك الشرِّ من خيرٍ؟ قال: «نعم، وفيه دخنٌ»، قلت: وما دخنُه؟ قال: «قومٌ يستنون بغير سنَّتي، ويهدون بغير هديي، تعرف منهم وتُنكر»، فقلت: هل بعد ذلك الخيرِ من شرٍّ؟ قال: «نعم، دُعاةٌ على أبواب جهنم من أجا بهم إليها قذفوه فيها»، فقلت: يا رسول الله، صفهم لنا، قال: «نعم، قومٌ من جلدتنا، ويتكلمون بألسنتنا»، قلت: يا رسول الله، فما ترى إن أدركني ذلك؟ قال: «تلزَم جماعة المسلمين وإمامهم»، فقلت: فإن لم تكن لهم جماعةٌ ولا إمام؟ قال: «فاعتزل تلك الفرق كلها، ولو أن تعضَّ على أصل شجرةٍ حتى يدركك الموتُ وأنت على ذلك»^{٤٥}

وعن أبي سلمة، قال: قال حذيفة بن اليمان: قلت: يا رسول الله، إنا كنا بشرٍّ، فجاء الله بخير، فنحن فيه، فهل من وراء هذا الخيرِ شرٌّ؟ قال: «نعم»، قلت: هل وراء ذلك الشرِّ خيرٌ؟ قال: «نعم»، قلت: فهل وراء ذلك الخيرِ شرٌّ؟ قال: «نعم»، قلت: كيف؟ قال: «يكون بعدي أئمةٌ لا يهتدون بهدائي، ولا يستنون بسنَّتي، وسيقوم فيهم رجالٌ قلوبهم قلوب الشياطين في جثمان إنس»، قال: قلت: كيف أصنع يا رسول الله، إن أدركت ذلك؟ قال: «تسمع وتطيع للأمر، وإن ضرب ظهرك، وأخذ مالك، فاسمع وأطع»^{٤٦}

وعن عبد الله بن عمر قال: خطبنا عمرٌ بالجابية فقال: إنني قمتُ فيكم كمقام رسول الله - ﷺ - فينا فقال: «أوصيكم بأصحابي، ثم الذين يلونهم، ثم يفتشوا الكذب حتى يخلف الرجل، ولا يستخلف، وحتى يشهد ولا يستشهد عليكم بالجماعة، وإياكم والفرقة، فإن الشيطان مع الواحد وهو

[ش] وإنما عليهم ما حملوا وعليكم ما حملتم) تعليق لقوله اسمعوا وأطيعوا أي هم يجب عليهم ما كلفوا به من إقامة العدل وإعطاء حق الرعية فإن لم يفعلوا فعليهم الوزر والوبال وأما أنتم فعليكم ما كلفتم به من السمع والطاعة وأداء الحقوق فإن قمتم بما عليكم يكافئكم الله سبحانه وتعالى بحسن المثوبة]

قلت: هذه الطاعة مقيدة بكون هؤلاء الأمرء يحكمون بما أنزل الله ولا يعطلون شرع الله... ووقعوا ببعض المعاصي أو المظالم التي لا تخرجهم من الدين ولا توجب الخروج عليهم

٤٥ - تهذيب صحيح مسلم - علي بن نايف الشحوذ (ص: ٦٨٦) (١٨٤٧)

[ش (دعاة على أبواب جهنم) قال العلماء هؤلاء من كان من الأمرء يدعو إلى بدعة أو ضلال آخر كالخوارج والقرامطة وأصحاب الخنة وفي حديث حذيفة هذا لزوم جماعة المسلمين وإمامهم ووجوب طاعته وإن فسق وعمل المعاصي من أخذ الأموال وغير ذلك فتجب طاعته في غير معصية وفيه معجزات لرسول الله ﷺ وهي هذه الأمور التي أخبر بها وقد وقعت كلها]

٤٦ - تهذيب صحيح مسلم - علي بن نايف الشحوذ (ص: ٦٨٦) (١٨٤٧)

[ش (عن أبي سلام قال قال حذيفة) قال الدارقطني هذا عندي مرسل لأن أبا سلام لم يسمع حذيفة وهو كما قال الدارقطني لكن المتن صحيح متصل بالطريق الأول وإنما أتى مسلم بهذا متابعة كما ترى وقد قدمنا أن الحديث المرسل إذا روي من طريق آخر متصلاً تبيناً به صحة المرسل وجاز الاحتجاج به ويصير في المسئلة حديثان صحيحان (في جثمان إنس) أي في جسم بشر]

مِنَ اللَّائِيْنِ أَبْعَدُ، لَأَ يَخْلُوْنَ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ ثَلَاثَ مَرَارٍ إِلَّا كَانَ ثَالِثَهُمَا شَيْطَانٌ، مَنْ أَرَادَ بُحْبُوْحَةَ الْجَنَّةِ فَلْيَلْزِمِ الْجَمَاعَةَ، مَنْ سَرَّتْهُ حَسَنَتُهُ وَسَاءَتْهُ سَيِّئَتُهُ فَذَلِكَ الْمُؤْمِنُ»^{٤٤٧}

٣٠ - صلاح الأمة منوط بصلاح السلطة :

عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، قَالَ: دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى امْرَأَةٍ مِنْ أَحْمَسَ يُقَالُ لَهَا زَيْنَبُ، فَرَأَى أَنَهَا لَا تَكَلِّمُ، فَقَالَ: «مَا لَهَا لَا تَكَلِّمُ؟» قَالُوا: حَجَّتْ مُصَمِّتَةً، قَالَ لَهَا: «تَكَلِّمِي، فَإِنَّ هَذَا لَا يَحِلُّ، هَذَا مِنْ عَمَلِ الْجَاهِلِيَّةِ»، فَتَكَلَّمَتْ، فَقَالَتْ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: «أَمْرُؤٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ»، قَالَتْ: أَيُّ الْمُهَاجِرِينَ؟ قَالَ: «مِنْ قُرَيْشٍ»، قَالَتْ: مِنْ أَيِّ قُرَيْشٍ أَنْتَ؟ قَالَ: «إِنَّكَ لَسْتُوْلٌ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ»، قَالَتْ: مَا بَقَاؤُنَا عَلَى هَذَا الْأَمْرِ الصَّالِحِ الَّذِي جَاءَ اللَّهُ بِهِ بَعْدَ الْجَاهِلِيَّةِ؟ قَالَ: «بَقَاؤُكُمْ عَلَيْهِ مَا اسْتَقَامَتْ بِكُمْ أُمَّتُكُمْ»، قَالَتْ: وَمَا الْأَيْمَةُ؟ قَالَ: «أَمَا كَانَ لِقَوْمِكَ رُءُوسٌ وَأَشْرَافٌ، يَأْمُرُونَهُمْ فَيَطِيعُونَهُمْ؟» قَالَتْ: بَلَى، قَالَ: «فَهُمْ أَوْلَاؤُكَ عَلَى النَّاسِ»^{٤٤٨}

وَعَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عِنْدَ مَوْتِهِ: "اعْلَمُوا أَنَّ النَّاسَ لَنْ يَزَالُوا بِخَيْرٍ مَا اسْتَقَامَتْ لَهُمْ وُلَائُهُمْ وَهُدَاؤُهُمْ"^{٤٤٩}

وقد جاء في الأثر "اثنان من الناس إذا صلحا صلح الناس، وإذا فسدا فسد الناس: العلماء والأمرأء"^{٤٥٠}

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - "صِنْفَانِ مِنْ أُمَّتِي إِذَا صَلَحَا صَلَحَ النَّاسُ: الْأَمْرَاءُ وَالْفُقَهَاءُ"^{٤٥١}

وقال البيهقي: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ مُحَمَّدَ بْنَ مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَادَانَ يَقُولُ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ يَعْقُوبَ التِّرْمِذِيَّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ الْوَرَّاقَ يَقُولُ: "النَّاسُ ثَلَاثَةٌ: الْعُلَمَاءُ، وَالْأَمْرَاءُ، وَالْقُرَاءُ، فَإِذَا فَسَدَ الْأَمْرَاءُ فَسَدَ الْمَعَاشُ، وَإِذَا فَسَدَ الْعُلَمَاءُ فَسَدَتِ الطَّاعَاتُ، وَإِذَا فَسَدَتِ الْقُرَاءُ فَسَدَتِ الْأَخْلَاقُ"^{٤٥٢}

^{٤٤٧} - الإيمان بالجن بين الحقيقة والتهويل (ص: ٤١٤) والسنن الكبرى للنسائي (٨/ ٢٨٦) (٩١٨١) صحي

^{٤٤٨} - المهذب في فقه السياسة الشرعية (ص: ٤١٥) وصحيح البخاري (٥/ ٤١) (٣٨٣٤)

[ش (أحمس) اسم قبيلة. (مصممة) صامته ساكنة. (هذا) ترك الكلام. (لسؤول) كثيرة السؤال. (الأمر الصالح) الإسلام وما فيه من العدل ومكارم الأخلاق]

^{٤٤٩} - السنن الكبرى للبيهقي (٨/ ٢٨١) (١٦٦٥١) صحيح

^{٤٥٠} - حلية الأولياء وطبقات الأصفياء (٤/ ٩٦) والعاذلين من الولاة (٣٣) ضعيف

^{٤٥١} - جامع بيان العلم وفضله (١/ ٦٤١) (١١٠٨) وسنده واه لا يحتج به

^{٤٥٢} - شعب الإيمان (٣/ ٢٩١) (١٦٧٩) صحيح مقطوع

وعن عَبْدِ الرَّزَّاقِ؛ قَالَ: سَمِعْتُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ يَقُولُ: صِنْفَانِ مِنَ النَّاسِ إِذَا صَلَحَا صَلَحَ النَّاسُ: الْقُرَّاءُ، وَالْأَمْرَاءُ. ٤٥٣

وَعَنْ حَيَّةَ بِنْتِ أَبِي حَيَّةٍ، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيْنَا رَجُلٌ بِالظَّهِيْرَةِ فَقُلْتُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ مِنْ أَيْنَ أَقْبَلْتَ؟ قَالَ: «أَقْبَلْتُ أَنَا وَصَاحِبٌ لِي فِي بُعَاءٍ لَنَا فَأَنْطَلَقَ صَاحِبِي يَبْغِي وَدَخَلْتُ أَنَا أَسْتِظِلُّ بِالظِّلِّ وَأَشْرَبُ مِنَ الشَّرَابِ». فَقُمْتُ إِلَى لُبَيْنَةَ حَامِضَةَ - وَرُبَّمَا قَالَتْ: فَقُمْتُ إِلَى ضَيْحَةَ حَامِضَةَ - فَسَقَيْتُهُ مِنْهَا، فَشَرِبَ وَشَرِبْتُ. قَالَتْ: وَتَوَسَّمْتُهُ فَقُلْتُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ مَنْ أَنْتَ؟ فَقَالَ: «أَنَا أَبُو بَكْرٍ». قُلْتُ: أَنْتَ أَبُو بَكْرٍ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - الَّذِي سَمِعْتُ بِهِ؟ قَالَ: «نَعَمْ». قَالَتْ: فَذَكَرْتُ غَزْوَنَا خَتَعْمًا، وَعَزْوَةَ بَعْضِنَا بَعْضًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَمَا جَاءَ اللَّهُ بِهِ مِنَ الْآلِفَةِ وَأَطْنَابِ الْفَسَاطِيْطِ - وَشَبَّكَ ابْنَ عَوْنٍ أَصَابِعَهُ، وَوَصَفَهُ لَنَا مُعَاذًا، وَشَبَّكَ أَحْمَدُ - فَقُلْتُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ حَتَّى مَتَى تَرَى أَمْرَ النَّاسِ هَذَا؟ قَالَ: «مَا اسْتَقَامَتِ الْأَيْمَةُ»، قُلْتُ: مَا الْأَيْمَةُ؟ قَالَ: «أَمَا رَأَيْتَ السَّيِّدَ يَكُونُ فِي الْحَوَائِ فَيَتَّبِعُونَهُ وَيُطِيعُونَهُ؟ فَمَا اسْتَقَامَ أَوْلِيكَ» رواه الدارمي ٤٥٤

وَعَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ جَابِرِ الْأَحْمَسِيِّ قَالَتْ: خَرَجْتُ أَنَا وَصَاحِبَةٌ لِي حَاجَةٌ، حَجَّتْ مُصَمَّتَةً، فَأَتَانَا رَجُلٌ بِمَكَّةَ، قُلْتُ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: أَبُو بَكْرٍ، قُلْتُ: صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: يَا صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ إِنَّا مَرَرْنَا بِأَقْوَامٍ كُنَّا نَعْزُوهُمْ وَيَعْزُونَا، فَلَمْ يَعْرِضُوا لَنَا، وَلَمْ نَعْرِضْ لَهُمْ، مِمَّ ذَلِكَ؟ قَالَ: ذَا مِنْ قَبْلِ الْأَمْرِ، قُلْتُ: فَمَتَى يَكُونُ ذَلِكَ؟ قَالَ: إِذَا اسْتَقَامَتْ لَكُمْ أَيْمَتُكُمْ، قُلْتُ: وَمَا الْأَيْمَةُ؟ قَالَ: إِنَّكَ لَسُئُولٌ، أَمَا لَكُمْ رُؤُسٌ قَادَةٌ، قُلْتُ: بَلَى قَالَ: فَهَمْ أَوْلِيكَ، ثُمَّ قَالَ: مَا لِصَاحِبَتِكَ لَأ تَكَلِّمْ؟ قُلْتُ: إِنَّهَا حَجَّتْ مُصَمَّتَةً قَالَ: قَوْلِي لَهَا تَتَكَلَّمْ، لَأ حَجَّ لِمَنْ لَأ يَتَكَلَّمُ ٤٥٥

وَعَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ، قَالَ: قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ - ﷺ -: «إِنِّي لَأ أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي إِلَّا الْأَيْمَةَ الْمُضِلِّينَ، وَإِذَا وُضِعَ السَّيْفُ فِي أُمَّتِي لَمْ يُرْفَعْ عَنْهُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» رواه أحمد ٤٥٦

وما أدق قول الغزالي رحمه الله: "إن الدنيا مزرعة الآخرة، ولا يتم الدين إلا بالدنيا، والملك والدين توأمان، فالدين أصل والسلطان حارس. وما لا أصل له فمهزوم، وما لا حارس له فضائع". هـ. ٤٥٧

وقوله رضي الله عنه: "ما استقامت بكم أئمتكم" يدل على أن الناس يتبعون أئمتهم، فمن ضل منهم أضل غيره، ومن استقام سعى واجتهد في إصلاح الناس، ولهذا اشترطت التقوى والعدالة في الإمام والأمراء، لما يترتب على صلاحهم من إقامة شرع الله في البلاد وإصلاح الناس، وقد قال شيخ الإسلام

٤٥٣ - المجالسة وجواهر العلم (٢/ ٣٠٨) (٤٦٩) صحيح مقطوع

٤٥٤ - سنن الدارمي (١/ ٢٩٢) (٢١٦) حسن

٤٥٥ - معجم ابن الأعرابي (٣/ ١٠٦٩) (٢٣٠٢) حسن

٤٥٦ - صحيح ابن حبان - مخرجا (١٠/ ٤٣١) (٤٥٧٠) ومسند أحمد (عالم الكتب) (٥/ ٨٣٤) (١٧٢٤٥) صحيح

٤٥٧ - إحياء علوم الدين - (١/ ١٧)

ابن تيمية رحمه الله: " و (أولو الأمر) أصحاب الأمر وذووه، وهم الذين يأمرون الناس، وذلك يشترك فيه أهل اليد والقدرة وأهل العلم والكلام، فلهذا كان أولو الأمر صنفين: العلماء، والأمراء، فإذا صلحوا صلح الناس، وإذا فسدوا فسد الناس، كما قال أبو بكر الصديق رضي الله عنه للأحمسية لما سألته: ما بقاؤنا على هذا الأمر؟ قال: ما استقامت لكم أئمتكم، ويدخل فيهم الملوك والمشايخ وأهل الديوان، وكل من كان متبوعا فإنه من أولي الأمر، وعلى كل واحد من هؤلاء أن يأمر بما أمر الله به، وينهى عما نهى عنه، وعلى كل واحد ممن عليه طاعته أن يطيعه في طاعة الله، ولا يطيعه في معصية الله ٤٥٨

٣١ - اشتراط الطاعة للأمراء ما عدلوا بإقامة الكتاب والحكم به وتحريم طاعة من خرج عن حكم الله ورسوله

قال تعالى: {وَلَا تُطِيعُوا أَمْرَ الْمُسْرِفِينَ} [الشعراء: ١٥١] ولا تُطِيعُوا أَمْرَ الرُّؤَسَاءِ وَالْكُبَرَاءِ، الدُّعَاةِ إِلَى الشَّرْكِ وَالْكَفْرِ وَمُخَالَفَةِ الْحَقِّ (المُسْرِفِينَ). ٤٥٩ ولا تطيعوا أمر زعمائكم الذين أسرفوا على أنفسهم بالتترف وإتباع الشهوات والإغراق في الكفر والضلال، الذين يعيشون في الأرض فسادا، ولا يصلحون في شئون البلاد والعباد. ٤٦٠ وخلاصة هذا- لا تطيعوا رؤساءكم وكبراءكم الدعاة إلى الشرك والكفر ومخالفة الحق. ٤٦١ وقال تعالى: {وَقَالُوا رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَاءَنَا فَأَضَلُّنَا السَّبِيلَا (٦٧) رَبَّنَا آتِنَاهُمْ ضِعْفَيْنِ مِنَ الْعَذَابِ وَالْعَنَاهُمْ لَعْنًا كَبِيرًا (٦٨)} [الأحزاب: ٦٧، ٦٨] وَقَالَ الْكَافِرُونَ، وَهُمْ يُقَاسُونَ شِدَّةَ الْعَذَابِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ: رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا أَئِمَّتَنَا فِي الضَّلَالَةِ، وَكُبَرَاءَنَا، وَأَشْرَافَ قَوْمِنَا، فَجَعَلُونَا نَضِلُّ طَرِيقَ الْهُدَى وَالْحَقِّ الَّذِي يُؤَدِّي إِلَى الْإِيمَانِ بِكَ وَإِلَى الْإِقْرَارِ بِوَحْدَانِيَّتِكَ. رَبَّنَا وَأَضَعِفْ لَهُمُ الْعَذَابَ مَرَّتَيْنِ: مَرَّةً لِكُفْرِهِمْ بِكَ، وَمَرَّةً لِإِضْلَالِهِمْ إِيَّانَا، اللَّهُمَّ وَأَخْزِهِمْ وَأَطْرُدْهُمْ مِنْ رَحْمَتِكَ. ٤٦٢.

وَتَقْدِيمِ قَوْلِهِمْ: إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَاءَنَا اهْتِمَامًا بِمَا فِيهِ مِنْ تَعْلِيلٍ لِمَضْمُونِ قَوْلِهِمْ: فَأَضَلُّنَا السَّبِيلَا لِأَنَّ كُبَرَاءَهُمْ مَا تَأْتَى لَهُمْ إِضْلَالُهُمْ إِلَّا بِتَسَبُّبِ طَاعَتِهِمْ الْعَمِيَاءِ إِيَّاهُمْ وَاشْتِعَالِهِمْ بِطَاعَتِهِمْ عَنِ النَّظَرِ

٤٥٨ - الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لابن تيمية (ص: ٥٣) والاستقامة (٢/ ٢٩٥) ومجموع الفتاوى (٢٨/ ١٧٠) والمهذب في فقه السياسة الشرعية (ص: ٤١٦)

٤٥٩ - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ٢٩٦٥، بترقيم الشاملة آليا)

٤٦٠ - التفسير الوسيط - مجمع البحوث (٧/ ١٦١٣)

٤٦١ - تفسير المراغي (١٩/ ٩١)

٤٦٢ - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ٣٤٨١، بترقيم الشاملة آليا)

وَالِاسْتِدْلَالِ فِيمَا يَدْعُونَهُمْ إِلَيْهِ مِنْ فَسَادٍ وَوَحَامَةٍ مَعَّيَّةٍ. وَبِتَسْبِيبِ وَضْعِهِمْ أَقْوَالَ سَادَتِهِمْ وَكِبْرَائِهِمْ مَوْضِعَ التَّرْجِيحِ عَلَى مَا يَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ الرَّسُولُ ﷺ. ٤٦٣

أي أن من مقولاتهم التي يقولونها، ويعتدرون بها هو قولهم: «رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكِبْرَاءَنَا فَأَضَلُّونَا السَّبِيلًا» .. إنهم يلقون باللائمة على سادتهم وكبرائهم، وقد كانوا تبعاً لهم، فأوردوهم هذا المورد الوييل.. فقوله تعالى: «وَقَالُوا» هو حكاية لما سيقولونه يوم القيامة، وعبر عنه بالفعل الماضي، لأن هذا القول واقع في علم الله القديم..

وتلك حجة داحضة، وعذر غير مقبول..! لقد باعوا أنفسهم لسادتهم، وعطلوا العقل الذي وهبه الله إياهم، فلم يصغوا إلى آيات الله، ولم يستمعوا إلى دعوة الرسول، ولم يلتفتوا بعقولهم وقلوبهم إلى هذا النور الذي غمر الآفاق من حولهم.. بل تركوا غيرهم مقودهم، وأسلموه زمامهم ... فإذا دفع بهم قائدهم إلى الهاوية، فهم الملمومون، ولا لوم على أحد.

قوله تعالى: «رَبَّنَا آتِهِمْ ضِعْفَيْنِ مِنَ الْعَذَابِ وَالْعَنَتُمْ لَعْنًا كَبِيرًا». هذا هو الجزاء الذي يجزى به الضالون سادتهم، ورؤساء الكفر والضلال فيهم.. إنهم لا يملكون أن ينتقموا لأنفسهم منهم بغير هذا الدعاء إلى الله أن يضاعف لهم العذاب، الذي يلقيه هؤلاء الأتباع.. فهم رؤساؤهم الذين كانوا يذهبون بالنصيب الأوفر من متاع الدنيا، فليذهبوا كذلك بالنصيب الأوفر من العذاب واللعنة في الآخرة..! ٤٦٤

أي إنهم في هذا اليوم بعد أن أبدوا ندمهم وأظهروا أسفهم، أرادوا أن يتصلوا من جرماتهم، فيلصقوها بسادتهم وكبرائهم، ممن كانوا لهم قادة في الشر وقدوة في الكفر، فيقولون ما كان منا إلا الطاعة والخضوع والإذعان لهؤلاء الرؤساء فلم يكن منا عناد أو مكابرة أو مجالدة للرسول والأنبياء، وإنما كنا تبعاً لهؤلاء مستضعفين لديهم، مقهورين تحت سلطانهم، لا نملك إلا أن نكون طوعاً أمراً، ولولا هؤلاء الرؤساء لكاننا مؤمنين، فهؤلاء قد رضوا أن يكونوا أداة في أيدي أولئك يصرفونهم كما يشاءون، إنهم يعتدرون بذلك رجاء الإفلات من العقاب ولكنه عذر مردود غير مقبول، وحجة داحضة إذ كيف يغفلون نعمة العقل التي منحهم الله إياها فجعلها مناط المسؤولية ومحور الجزاء: {كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ}. ويهدرون ما تفضل به عليهم وملاً به كونه من آيات وشواهد دالة على أنه الواحد.

وبعد أن ينس هؤلاء المرءوسون من تحميل الرؤساء مسؤولية إضلالهم، وأنه لا فكاك لهم منه طلبوا من ربهم أن يضاعف العذاب ضعفين ويجعله كفلين ويكثره لهؤلاء الذين كانوا سبباً في إضلالهم؛ تشفياً فيهم وغيضاً منهم، ضعفاً لضلالهم هم وضعفاً آخر لإضلالهم غيرهم، كما طلبوا أن يطردهم الله طرداً

٤٦٣ - التحرير والتنوير (٢٢ / ١١٨)

٤٦٤ - التفسير القرآني للقرآن (١١ / ٧٥٦)

كبيراً ويعددهم بعدا سحيقاً لا أمل في رحمة بعده، وهم بهذا الدعاء على رؤسائهم إنما ينفسون عن أنفسهم من غيظ و غضب. ^{٤٦٥}

وقال تعالى: { فَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ وَلَا تُطِعْ مِنْهُمْ آثِمًا أَوْ كَفُورًا } [الإنسان: ٢٤]
فَاصْبِرْ عَلَى قَضَاءِ اللَّهِ وَقَدْرِهِ، وَأَعْلَمْ أَنَّهُ سَيُدَبِّرُكَ بِحُسْنٍ تَدْبِيرِهِ، وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ، وَلَا تُطِعِ الْمُنَافِقِينَ، إِنْ أَرَادُوا صَدَّكَ عَمَّا أُنزِلَ إِلَيْكَ، بَلْ قُمْ بِإِبْلَاحِ رِسَالَةِ رَبِّكَ، وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَإِنَّهُ عَاصِمُكَ مِنَ النَّاسِ. ^{٤٦٦}
أي اصبر على امتداد نزول القرآن عليك، وما دام القرآن لم يختم فإن مسيرتك لم تنته وزادك في هذه المسيرة، هو الصبر.. فاصبر..

وحكم الله سبحانه وتعالى، هو ما يقضى به جل شأنه بين النبي وقومه..

واللام في «لِحُكْمِ رَبِّكَ» هي اللام الحينية، أي التي بمعنى حين، أي إلى حين حكم ربك.
وقوله تعالى: «وَلَا تُطِعْ مِنْهُمْ آثِمًا أَوْ كَفُورًا» هي للنبي عن أن يستمع إلى ما يدعو إليه المشركون من قومه، من الكف عن دعوتهم، وإنذارهم بآيات الله التي يتلوها عليهم، أو أن يصغى إلى ما يعرضونه عليه من دنياهم التي يلوحون له بها..

وفي هذا إعلام للمشركين بأن النبي مأمور من ربه بالصبر على أذاهم، وبألا يستمع إلى ما يدعونه إليه، وهم يعلمون أن النبي لا يخالف أمر ربه.. ولهذا كان لهذا الأمر الموجه إلى النبي من ربه، وقع على نفوس المشركين، وتبييس لهم مما يطمعون فيه من النبي.. ^{٤٦٧}

أي: اصبر لحكمه القدري، فلا تسخطه، ولحكمه الديني، فامض عليه، ولا يعوقك عنه عائق. { وَلَا تُطِعْ } من المعاندين، الذين يريدون أن يصدوك { آثِمًا } أي: فاعلا إثمًا ومعصية ولا { كَفُورًا } فإن طاعة الكفار والفجار والفساق، لا بد أن تكون في المعاصي، فلا يأمرؤن إلا بما تهاوا أنفسهم. ^{٤٦٨}
{ فَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ } أي فاصبر لما ابتلاك به ربك وامتنحك به من تأخير نصرك على المشركين، ومقاساة الشدائد في تبليغ رسالته ووحيه الذي أنزله عليك، فإن لذلك عاقبة حميدة، وغاية يثلج لها فؤادك.

{ وَلَا تُطِعْ مِنْهُمْ آثِمًا أَوْ كَفُورًا } أي ولا تطع كلا من مرتكب الإثم والمتجاوز الحد في الكفر، فإذا قال لك الآثم كعبنة بن ربيعة: اترك الصلاة وأنا أزوجهك ابنتي وأسوقها إليك بلا مهر، أو قال لك الكفور الوليد بن المغيرة: أنا أعطيك من المال حتى ترضى إذا رجعت عن هذا الأمر، فلا تطع واحدا منهما ولا من غيرهما، فقد أعددتنا لك النصر في الدنيا، والجنة في الآخرة.

^{٤٦٥} - التفسير الوسيط - مجمع البحوث (٨ / ٢٣٣)

^{٤٦٦} - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ٥٤٩٣، بترقيم الشاملة آليا)

^{٤٦٧} - التفسير القرآني للقرآن (١٥ / ١٣٨٢)

^{٤٦٨} - تفسير السعدي = تيسير الكريم الرحمن (ص: ٩٠٢)

وقصارى ذلك- لا تتبع أحدا من الآثمين إذا دعاك إلى الإثم، ولا من الكافرين إذا دعاك إلى الكفر، وهذا ما يفهم من قولك: لا تطع الظالم- من أن المعنى- لا تتبعه في الظلم إذا دعاك إليه. ونهى ﷺ عن طاعة الآثم والكفور وهو لا يطيع واحدا منهما، إشارة إلى أن الناس محتاجون إلى مواصلة الإرشاد، لما ركب في طباعهم من الشهوة الداعية إلى اجتراح السيئات، وأن أحدا لو استغنى عن توفيق الله وإرشاده لكان أحق الناس بذلك هو الرسول المعصوم، ومن ثم وجب على كل مسلم ان يرغب إلى الله ويتضرع إليه في أن يصونه عن اتباع الشهوات، ويعصمه عن ارتكاب المحرمات، لينجو من الآفات، ويسلم من الزلات، ليلقى ربه أبيض الصحائف من السيئات.^{٤٦٩}

إن الأمور مرهونة بقدر الله. وهو يمهل الباطل، ويملي للشر، ويطيبل أمد المحنة على المؤمنين والابتلاء والتمحيص .. كل أولئك لحكمة يعلمها، يجري بما قدره، وينفذ بها حكمه .. «فَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ» .. حتى يجيء موعده المرسوم .. اصبر على الأذى والفتنة. واصبر على الباطل يغلب، والشر يتنفج. ثم اصبر أكثر على ما أوتيته من الحق الذي نزل به القرآن عليك. اصبر ولا تستمع لما يعرضونه من المصالحه والالتقاء في منتصف الطريق على حساب العقيدة: «وَلَا تُطِعْ مِنْهُمْ آثِمًا أَوْ كَفُورًا» .. فهم لا يدعونك إلى طاعة ولا إلى بر ولا إلى خير. فهم آثمون كفار. يدعونك إلى شيء من الإثم والكفر إذن حين يدعونك إلى الالتقاء بهم في منتصف الطريق!

وحين يعرضون عليك ما يظنونه يرضيك ويغريك! وقد كانوا يدعونهم باسم شهوة السلطان، وباسم شهوة المال، وباسم شهوة الجسد. فيعرضون عليه مناصب الرياسة فيهم والثراء، حتى يكون أغنى من أغناهم، كما يعرضون عليه الحسان الفاتنات، حيث كان عتبة بن ربيعة يقول له: «ارجع عن هذا الأمر حتى أزواجك ابنتي، فإنني من أجمل قريش بنات!» .. كل الشهوات التي يعرضها أصحاب الباطل لشراء الدعاة في كل أرض وفي كل جيل! «فَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ وَلَا تُطِعْ مِنْهُمْ آثِمًا أَوْ كَفُورًا» .. فإنه لا لقاء بينك وبينهم ولا يمكن أن تقام قنطرة للعبور عليها فوق الهوة الواسعة التي تفصل منهجك عن منهجهم، وتصورك للوجود كله عن تصورهم، وحققك عن باطلهم، وإيمانك عن كفرهم، ونورك عن ظلماتهم، ومعرفتك بالحق عن جاهليتهم!

اصبر ولو طال الأمد، واشتدت الفتنة وقوي الإغراء، وامتد الطريق ..^{٤٧٠}

وَعَنْ يَحْيَى بْنِ حُصَيْنٍ، عَنْ جَدَّتِهِ أُمِّ الْحُصَيْنِ، قَالَ: سَمِعْتُهَا تَقُولُ: حَجَّجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَجَّةَ الْوَدَاعِ، فَرَأَيْتُهُ حِينَ رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ، وَأَنْصَرَفَ وَهُوَ عَلَى رَاحِلَتِهِ وَمَعَهُ بِلَالٌ وَأُسَامَةُ أَحَدُهُمَا يَقُودُ بِهِ رَاحِلَتَهُ، وَالْآخَرُ رَافِعٌ ثَوْبُهُ عَلَى رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الشَّمْسِ، قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَوْلًا

^{٤٦٩} - تفسير المراغي (٢٩ / ١٧٤)

^{٤٧٠} - في ظلال القرآن للسيد قطب- ط١ - ت- علي بن نايف الشحود (ص: ٤٧٠٤)

كَثِيرًا، ثُمَّ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «إِنَّ أَمْرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ مُجَدَّعٌ - حَسِبْتَهَا قَالَتْ - أَسْوَدٌ، يَقُودُكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى، فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا»^{٤٧١}

وَعَنْ يَحْيَى بْنِ حُصَيْنٍ، قَالَ: سَمِعْتُ جَدَّتِي، تُحَدِّثُ، أَنَّهَا سَمِعَتِ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، وَهُوَ يَقُولُ: «وَلَوْ اسْتَعْمَلَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ يَقُودُكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ، فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا»^{٤٧٢}
وَعَنْ يَحْيَى بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ أُمِّهِ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَخْطُبُ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ يَقُولُ: " يَا أَيُّهَا النَّاسُ، اتَّقُوا اللَّهَ وَاسْمَعُوا وَأَطِيعُوا، وَإِنَّ أَمْرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ مُجَدَّعٌ مَا أَقَامَ فِيكُمْ كِتَابَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ" ^{٤٧٣}

وَعَنْ أُمِّ الْحُصَيْنِ، قَالَتْ: أَنَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَخْطُبُ بِيَمْنِي، قَدْ التَّحَفَ بِشَوْبِهِ، وَإِنَّ عَضَلَةَ عَضُدَهُ تَرْتَجُّ، وَهُوَ يَقُولُ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا اللَّهَ وَاسْمَعُوا وَأَطِيعُوا، وَإِنَّ أَمْرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ مُجَدَّعٌ، فَاسْمَعُوا وَأَطِيعُوا مَا أَقَامَ فِيكُمْ كِتَابَ اللَّهِ تَعَالَى»^{٤٧٤}

وَعَنْ عَلِيِّ كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ فِي الْجَنَّةِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «الْأَائِمَّةُ مِنْ قُرَيْشٍ أَبْرَارُهَا أُمَرَاءُ أَبْرَارِهَا، وَفُجَّارُهَا أُمَرَاءُ فُجَّارِهَا، وَلِكُلِّ حَقٍّ، فَأَتُوا كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ، وَإِنَّ أَمْرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ مُجَدَّعٌ، فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا مَا لَمْ يُخَيِّرْ أَحَدَكُمْ بَيْنَ إِسْلَامِهِ وَبَيْنَ ضَرْبِ عُنُقِهِ، فَإِنْ خَيَّرَ بَيْنَ إِسْلَامِهِ وَبَيْنَ ضَرْبِ عُنُقِهِ فَلْيَمْدُدْ عُنُقَهُ نِكَلْتَهُ أُمَّهُ، فَلَا ذَنْبًا وَلَا آخِرَةَ بَعْدَ ذَهَابِ إِسْلَامِهِ»^{٤٧٥} (دينه)

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ: حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: لَمَّا بُويعَ أَبُو بَكْرٍ فِي السَّقِيْفَةِ، وَكَانَ الْعُدُ جَلَسَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى الْمِنْبَرِ، وَقَامَ عُمَرُ فَتَكَلَّمَ قَبْلَ أَبِي بَكْرٍ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَتَى عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي قَدْ كُنْتُ قُلْتُ لَكُمْ بِالْأَمْسِ مَقَالَةً مَا كَانَتْ مِمَّا وَجَدْتَهَا فِي كِتَابِ اللَّهِ، وَلَا كَانَتْ عَهْدًا عَهْدُهُ إِلَيَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ -، وَلَكِنِّي كُنْتُ أَرَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ سَيَدْبُرُ أَمْرَنَا - يَقُولُ: يَكُونُ آخِرَنَا - وَإِنَّ اللَّهَ قَدْ أَبْقَى فِيكُمْ كِتَابَهُ الَّذِي بِهِ هَدَى رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ -، فَإِنْ اعْتَصَمْتُمْ بِهِ هَدَاكُمْ اللَّهُ لِمَا كَانَ هَدَاهُ لَهُ، وَإِنَّ اللَّهَ قَدْ جَمَعَ أَمْرَكُمْ عَلَى خَيْرِكُمْ؛ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَتَابِي اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْعَارِ فقوموا فبأيعوه. فبأيع الناس أبا بكرٍ بيعة العامة بعد بيعة

^{٤٧١} - صحيح مسلم (٢/٩٤٤) ٣١١ - (١٢٩٨)

[ش (عبد مجدع) أي مقطوع الأعضاء والتشديد للتكثير وإلا فالجدع قطع الأنف والأذن والشفة والذي قطع منه ذلك أجدع والأنثى جدعاء والمقصود التنبيه على نهاية حسنة فإن العبد حسيس في العادة ثم سواده نقص آخر وجدعه نقص آخر ومن هذه الصفات مجموعة فيه فهو في نهاية الحسنة والعادة أن يكون ممتنها في أرذل الأعمال]

^{٤٧٢} - صحيح مسلم (٣/١٤٦٨) ٣٧ - (١٨٣٨)

^{٤٧٣} - مسند أحمد ط الرسالة (٢٧/٢٠٩) (١٦٦٤٩) صحيح

^{٤٧٤} - المهذب في فقه السياسة الشرعية (ص: ٣٩٣) والمعجم الكبير للطبراني (٢٥/١٥٦) (٣٧٧) صحيح

^{٤٧٥} - المعجم الصغير للطبراني (١/٢٦٠) (٤٢٥) حسن

السَّقِيفَةَ، ثُمَّ تَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ، فَحَمَدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ أَيُّهَا النَّاسُ فَإِنِّي قَدْ وُلِّيتُ عَلَيْكُمْ وَكَلِّتُ بِخَيْرِكُمْ، فَإِنِ أَحْسَنْتُمْ فَأَعِينُونِي، وَإِنِ أَسَأْتُمْ فَقَوْمُونِي، الصِّدْقُ أَمَانَةٌ وَالْكَذِبُ خِيَانَةٌ، وَالضَّعِيفُ فِيكُمْ قَوِيٌّ عِنْدِي حَتَّى أُرِيحَ عَلَيْهِ حَقَّهُ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَالْقَوِيُّ فِيكُمْ ضَعِيفٌ حَتَّى آخُذَ الْحَقَّ مِنْهُ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ، لَا يَدْعُ قَوْمَ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا ضَرَبَهُمُ اللَّهُ بِالذَّلِّ، وَلَا تَشِيْعُ الْفَاحِشَةُ فِي قَوْمٍ قَطُّ إِلَّا عَمَّهُمُ اللَّهُ بِالْبَلَاءِ، أَطِيعُونِي مَا أَطَعْتُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَإِذَا عَصَيْتُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَلَا طَاعَةَ لِي عَلَيْكُمْ، قَوْمُوا إِلَى صَلَاتِكُمْ يَرْحَمُكُمُ اللَّهُ. ٤٧٦

وقول أبي بكر رضي الله عنه: " أَطِيعُونِي مَا أَطَعْتُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَإِذَا عَصَيْتُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَلَا طَاعَةَ لِي عَلَيْكُمْ " يدل على أصل عظيم من أصول السياسة الشرعية في الإسلام، وهو أن الأمراء يطاعون بالمعروف، ولا يطاعون في معصية الله، وأوامرهم المخالفة لشرع الله يجب إبطالها وإلغائها، ولا يجوز تنفيذها، وبهذا لن يستطيع الإمام أو غيره من الأمراء أن يلزموا الأمة بطاعتهم في معصية الله إذا تمسكت الأمة بهذا الأصل العظيم، وهو الامتناع عن طاعة الأمراء في معصية الله، ويجب على من أمر بالمعصية من الولاة الرجوع عما أمر به، ورد الشيء المتنازع فيه إلى كتاب الله تعالى وسنة رسوله - ﷺ -، وقد قال الله تعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا } [النساء: ٥٩] ٤٧٧

وعن ابن سيرين، قال: كَانَ عُمَرُ إِذَا اسْتَعْمَلَ رَجُلًا كَتَبَ فِي عَهْدِهِ: اسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا مَا عَدَلَ فِيكُمْ ، قَالَ ، فَلَمَّا اسْتَعْمَلَ حُدَيْفَةَ كَتَبَ فِي عَهْدِهِ أَنْ اسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا وَأَعْطُوهُ مَا سَأَلَكُمْ قَالَ: فَقَدِمَ حُدَيْفَةُ الْمَدَائِنَ عَلَى حِمَارٍ عَلَى إِكَافٍ بِيَدِهِ رَغِيفٌ عَرَقٌ ، قَالَ وَكَيْعٌ: قَالَ مَالِكٌ عَنْ طَلْحَةَ: سَادِلَ رِجْلَيْهِ مِنْ جَانِبٍ ، قَالَ سَلَامٌ: فَلَمَّا قَرَأَ عَلَيْهِمْ عَهْدَهُ قَالُوا " سَلْنَا ، قَالَ: أَسَأَلَكُمْ طَعَامًا أَكَلَهُ وَعَلَفًا لِحِمَارِي هَذَا ، قَالَ: فَأَقَامَ فِيهِمْ مَا شَاءَ اللَّهُ ، ثُمَّ كَتَبَ إِلَيْهِ عُمَرُ أَنْ أَقْدِمَ ، فَخَرَجَ فَلَمَّا بَلَغَ عُمَرَ قُدُومَهُ كَمَنَّ لَهُ فِي مَكَانٍ حَيْثُ يَرَاهُ ، فَلَمَّا رَأَاهُ عَلَى الْحَالَةِ الَّتِي خَرَجَ مِنْ عِنْدِهِ عَلَيْهَا أَتَاهُ عُمَرُ فَالْتَزَمَهُ وَقَالَ: أَنْتَ أَخِي وَأَنَا أَخُوكَ " ٤٧٨

٣٢ - لا سمع ولا طاعة للسلطة في معصية الله وإنما الطاعة بالمعروف

٤٧٦ - البداية والنهاية ط هجر (٨ / ٨٩) و (٩ / ٤١٣) وسيرة ابن هشام ت السقا (٢ / ٦٦٠) وتاريخ الطبري = تاريخ الرسل والملوك، وصلة تاريخ الطبري (٣ / ٢١٠) قال ابن كثير: وَهَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ، فَقَوْلُهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وَلِيْتُكُمْ وَكَلِّتُ بِخَيْرِكُمْ، مِنْ بَابِ الْهَضْمِ وَالتَّوَضُّعِ، فَإِنَّهُمْ مُجْمَعُونَ عَلَى أَنَّهُ أَفْضَلُهُمْ وَخَيْرُهُمْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

٤٧٧ - المهذب في فقه السياسة الشرعية (ص: ٥١١)

٤٧٨ - مصنف ابن أبي شيبة (٦ / ٥٤٤) (٣٣٧١٦) فيه انقطاع

قال تعالى : { وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ } [النساء: ٦٤]
مِنْ سُنَّةِ اللَّهِ فِي رَسُولِهِ أَنَّهُ لَا يُرْسَلُهُمْ إِلَّا لِيُطَاعُوا بِإِذْنِ اللَّهِ، فَمَنْ خَرَجَ عَنْ طَاعَتِهِمْ، أَوْ رَغِبَ عَنْ
حُكْمِهِمْ، خَرَجَ عَنْ حُكْمِ اللَّهِ وَسُنَّتِهِ، وَارْتَكَبَ إِثْمًا عَظِيمًا. ^{٤٧٩}

وإذ يغضي الرسول عن مهاترات المهاترين، ونفاق المنافقين، وإذ يمد إليهم يده بالهدى والنور، فإن ذلك هو مبلغ جهده، وغاية رسالته، ولا عليه أن يقيم الكافرون على كفرهم، ويعيش المنافقون مع نفاقهم: «ما على الرسول إلا البلاغ» (٩٩: المائدة) .

والله سبحانه وتعالى قد ندب الرسول ليلبغ رسالة ربه، فإذا بلغها فقد أدى رسالته، وكان على الناس أن يستمعوا له، ويؤمنوا بما جاءهم به.. ولكن أكثر الناس لا يلقون هذه الدعوة الراشدة الكريمة إلا بالعناد والالتواء.. ^{٤٨٠}

يخبر تعالى خيرا في ضمنه الأمر والحث على طاعة الرسول والانقياد له. وأن الغاية من إرسال الرسل أن يكونوا مطاعين ينقاد لهم المرسل إليهم في جميع ما أمروا به ونهوا عنه، وأن يكونوا معظمين تعظيم المطيع للمطاع.

وفي هذا إثبات عصمة الرسل فيما يبلغونه عن الله، وفيما يأمرون به وينهون عنه؛ لأن الله أمر بطاعتهم مطلقا، فلولا أنهم معصومون لا يشرعون ما هو خطأ، لما أمر بذلك مطلقا. وقوله: { بِإِذْنِ اللَّهِ } أي: الطاعة من المطيع صادرة بقضاء الله وقدره. ففيه إثبات القضاء والقدر، والحث على الاستعانة بالله، وبيان أنه لا يمكن الإنسان - إن لم يعنه الله - أن يطيع الرسول. ^{٤٨١}

أي إن سنتنا في هذا الرسول كسنتنا في الرسل قبله، فما نرسلهم إلا ليطاعوا بإذن الله، فمن خرج عن طاعتهم أو رغب عن حكمهم، خرج عن حكمنا وسنتنا وارتكب أكبر الآثام. وحيء بقوله: بإذن الله، لبيان أن الطاعة الذاتية لا تكون إلا لله رب العالمين، لكنه قد أمر أن تطاع رسله فطاعتهم واجبة بإذنه وإيجابه. ^{٤٨٢}

إن الناس لا يؤمنون - ابتداء - إلا أن يتحاكموا إلى منهج الله ممثلا - في حياة الرسول - ﷺ - في أحكام الرسول. وبقايا بعده في مصدرية القرآن والسنة بالبداهة ولا يكفي أن يتحاكموا إليه - ليحسبوا مؤمنين - بل لا بد من أن يتلقوا حكمه مسلمين راضين: «فَلَا وَرَبِّكَ .. لَا يُؤْمِنُونَ .. حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ، ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا» .. فهذا هو شرط الإيمان وحد الإسلام.

^{٤٧٩} - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ٥٥٧، بترقيم الشاملة آليا)

^{٤٨٠} - التفسير القرآني للقرآن (٣/ ٨٢٦)

^{٤٨١} - تفسير السعدي = تيسير الكريم الرحمن (ص: ١٨٤)

^{٤٨٢} - تفسير المراغي (٥/ ٨٠)

ويقول لها: إن الذين يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت - أي إلى غير شريعة الله - لا يقبل منهم زعمهم أنهم آمنوا بما أنزل إلى الرسول وما أنزل من قبله. فهو زعم كاذب. يكذبه أنهم يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت: «أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا نُزِّلَ إِلَيْكَ وَمَا نُزِّلَ مِنْ قَبْلِكَ، يُرِيدُونَ أَنْ يُتَّحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ - وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ - وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا».

ويقول لها: إن علامة النفاق أن يصدوا عن التحاكم إلى ما أنزل الله والتحاكم إلى رسول الله: «وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ: تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ، رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا».

ويقول لها: إن منهجها الإيماني ونظامها الأساسي، أن تطيع الله - عز وجل - في هذا القرآن - وأن تطيع رسول الله - ﷺ - في سنته - وأولي الأمر من المؤمنين الداخلين في شرط الإيمان وحد الإسلام معكم: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ، وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ. وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ» ..

ويقول لها: إن المرجع، فيما تختلف فيه وجهات النظر في المسائل الطارئة المتجددة، والأفضية التي لم ترد فيها أحكام نصية .. إن المرجع هو الله ورسوله .. أي شريعة الله وسنة رسوله: «فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ، فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ» ..

وبهذا يبقى المنهج الرباني مهيمنا على ما يطرأ على الحياة من مشكلات وأفضية كذلك، أبدأ الدهر، في حياة الأمة المسلمة .. وتمثل هذه القاعدة نظامها الأساسي، الذي لا تكون مؤمنة إلا به، ولا تكون مسلمة إلا بتحقيقه .. إذ هو يجعل الطاعة بشروطها تلك، ورد المسائل التي تجد وتختلف فيها وجهات النظر إلى الله ورسوله .. شرط الإيمان وحد الإسلام .. شرطا واضحا ونصا صريحا: «إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ» ..^{٤٨٣}

إن الرسول ليس مجرد «واعظ» يلقي كلمته ويمضي. لتذهب في الهواء - بلا سلطان - كما يقول المخادعون عن طبيعة الدين وطبيعة الرسل أو كما يفهم الذين لا يفهمون مدلول «الدين».

إن الدين منهج حياة. منهج حياة واقعية. بتشكيلاتها وتنظيماتها، وأوضاعها، وقيمها، وأخلاقها وآدابها. وعبادتها وشعائرها كذلك. وهذا كله يقضي أن يكون للرسالة سلطان. سلطان يحقق المنهج، وتخضع له النفوس خضوع طاعة وتنفيذ ..

والله أرسل رسله ليطاعوا - بإذنه وفي حدود شرعه - في تحقيق منهج الدين. منهج الله الذي أراده لتصريف هذه الحياة. وما من رسول إلا أرسله الله، ليطاع، بإذن الله. فتكون طاعته طاعة لله .. ولم يرسل الرسل مجرد التأثير الوجداني، والشعائر التعبدية .. فهذا وهم في فهم الدين لا يستقيم مع حكمة الله من إرسال الرسل. وهي إقامة منهج معين للحياة، في واقع الحياة .. وإلا فما أهون دنيا كل وظيفة

^{٤٨٣} - في ظلال القرآن للسيد قطب - ط - ١ - ت - علي بن نايف الشحود (ص: ١٠٢٩)

الرسول فيها أن يقف واعظا. لا يعنيه إلا أن يقول كلمته ويمضي. يستهتر بها المستهترون، ويتذللون!!!

ومن هنا كان تاريخ الإسلام كما كان .. كان دعوة وبلاغا. ونظاما وحكما. وخلافة بعد ذلك عن رسول الله - ﷺ - تقوم بقوة الشريعة والنظام، على تنفيذ الشريعة والنظام. لتحقيق الطاعة الدائمة للرسول. وتحقيق إرادة الله من إرسال الرسول. وليست هنالك صورة أخرى يقال لها: الإسلام. أو يقال لها: الدين. إلا أن تكون طاعة للرسول، محققة في وضع وفي تنظيم. ثم تختلف أشكال هذا الوضع ما تختلف ويبقى أصلها الثابت. وحقيقتها التي لا توجد غيرها .. استسلام لمنهج الله، وتحقيق لمنهج رسول الله. وتحاكم إلى شريعة الله. وطاعة للرسول فيما بلغ عن الله، وإفراد الله - سبحانه - بالألوهية (شهادة أن لا إله إلا الله) ومن ثم إفراده بالحاكمية التي تجعل التشريع ابتداء حقا لله، لا يشاركه فيه سواه. وعدم احتكام إلى الطاغوت.

في كثير ولا قليل. والرجوع إلى الله والرسول، فيما لم يرد فيه نص من القضايا المستجدة، والأحوال الطارئة حين تختلف فيه العقول ..^{٤٨٤}

وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - عن النبي - ﷺ - قال « السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ حَقٌّ، مَا لَمْ يُؤْمَرْ بِالْمَعْصِيَةِ، فَإِذَا أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ »^{٤٨٥}

وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ، قال: «السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ، مَا لَمْ يُؤْمَرْ بِمَعْصِيَةٍ، فَإِذَا أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ»^{٤٨٦}

وعن علي رضي الله عنه، قال: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ سَرِيَّةً، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يُطِيعُوهُ، فَعَضِبَ عَلَيْهِمْ، وَقَالَ: أَلَيْسَ قَدْ أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تُطِيعُونِي؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: قَدْ عَزَمْتُ عَلَيْكُمْ لَمَّا جَمَعْتُمْ حَطَبًا، وَأَوْقَدْتُمْ نَارًا، ثُمَّ دَخَلْتُمْ فِيهَا فَجَمَعُوا حَطَبًا، فَأَوْقَدُوا نَارًا، فَلَمَّا هَمُّوا بِالذُّخُولِ، فَقَامَ يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ، قَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّمَا تَبِعْنَا النَّبِيَّ ﷺ فِرَارًا مِنَ النَّارِ أَفَنَدْخُلُهَا؟ فَيَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ، إِذْ خَمَدَتِ النَّارُ، وَسَكَنَ غَضْبُهُ، فَذَكَرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «لَوْ دَخَلُوهَا مَا خَرَجُوا مِنْهَا أَبَدًا، إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ»^{٤٨٧}

^{٤٨٤} - في ظلال القرآن للسيد قطب - ط - ١ - ت - علي بن نايف الشحود (ص: ١٠٤٠)

^{٤٨٥} - صحيح البخارى (٢٩٥٥) وصحيح مسلم (٤٨٦٩)

[ش (حق) واجب للإمام على الرعية طالما أنه إمام عدل]

^{٤٨٦} - الأحاديث التي اتفق عليها البخاري ومسلم (ص: ٦٩٩) ٧١٤٤ - ١٩٣٢ -

[ش أخرجه مسلم في كتاب الإمارة باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية .. رقم ١٨٣٩]

^{٤٨٧} - الأحاديث التي اتفق عليها البخاري ومسلم (ص: ٦٩٩) ٧١٤٥ - ١٩٣٣ -

وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ فِي مَعْصِيَةِ الْخَالِقِ»^{٤٨٨}

فتجب طاعة ولي الأمر في غير معصية الله، إذا أمر بمعصية فلا يطاع، لكن لا يخالف في بقية الأمور، لا يطاع في هذه المسألة خاصة التي فيها معصية، أما بقية الأمور فلا ينتقض بيعته بسبب ذلك، ولا يخالف، ما دام أنه على الإسلام؛ لما في طاعة ولاة الأمور من اجتماع الكلمة، وحقن الدماء، واستتاب الأمن، وإنصاف المظلوم من الظالم، ورد الحقوق إلى أصحابها، والحكم بين الناس بالعدل، حتى ولو كان ولي الأمر غير مستقيم في دينه، حتى ولو كان فاسقاً، ما لم يصل إلى الكفر، كما قال ﷺ: "اسمعوا

[ش أخرج مسلم في الإمامة باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية .. رقم ١٨٤٠ (عزمت عليكم) أمركم وأؤكد أمري لكم وأجد فيه. (ما خرجوا ..) لأن الدخول فيها معصية فإذا استحلوها كفروا واستحقوا الخلود فيها وهذا جزء من جنس العمل. (الطاعة) للأمر واجبة. (المعروف) هو ما لا يتنافى مع الشرع]

٤٨٨ - الفصل في فقه الجهاد ط ٤ (ص: ١٥٦٢) والمعجم الكبير للطبراني (١٨ / ١٧٠) (٣٨١) صحيح لغيره

«لَا طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ» صِلَةُ طَاعَةٍ، وَقَوْلُهُ: (فِي مَعْصِيَةِ الْخَالِقِ) خَبَّرَ لَأ، وَفِيهِ مَعْنَى التَّهْيِ، يَعْنِي لَا يَتَّبِعِي وَلَا يَسْتَقِيمُ ذَلِكَ، وَتَخْصِيصُ ذِكْرِ الْخَالِقِ وَالْمَخْلُوقِ مُشْعِرٌ بِعَلِيَّةِ هَذَا الْحُكْمِ، ذَكَرَهُ الطَّبِيُّ وَفِي شَرْحِ السُّنَنِ اخْتَلَفُوا فِيمَا يَأْمُرُ بِهِ الْوَلَاةُ مِنَ الْعُقُوبَاتِ، قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ وَأَبُو يُوسُفَ: مَا أَمَرَ بِهِ الْوَلَاةُ مِنْ ذَلِكَ غَيْرُهُمْ، يَسْعُهُمْ أَنْ يَفْعَلُوهُ فِيمَا كَانَتْ وَلَايَتُهُ إِلَيْهِمْ وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ: لَا يَسْعُ الْمَأْمُورُ أَنْ يَفْعَلَهُ حَتَّى يَكُونَ الَّذِي أَمَرَهُ عَدْلًا، وَحَتَّى يَشْهَدَ عَدْلًا سِوَاهُ، عَلَى أَنْ عَلَى الْمَأْمُورِ ذَلِكَ، الْكَشَافُ عَنْ أَبِي حَازِمٍ أَنَّ سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الْمَلِكِ قَالَ لَهُ: أَلَسْتُمْ أَمْرْتُمْ بِطَاعَتِنَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: {وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ} [النساء: ٥٩] قَالَ: أَلَيْسَ قَدْ نَزَعْتَ عَنْكُمْ إِذَا خَالَفْتُمْ الْحَقَّ بِقَوْلِهِ: {فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ} [النساء: ٥٩] قَالَ الطَّبِيُّ: - رَحِمَهُ اللَّهُ - يُرِيدُ أَنْ قَوْلُهُ: وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ عَطْفٌ عَلَى أَطِيعُوا اللَّهَ وَكَرَّرَ الْفِعْلَ لِيُذَلَّ عَلَى اسْتِقْلَالِ طَاعَةِ الرَّسُولِ، وَلَمْ يُؤْتِ بِقَوْلِهِ وَأَطِيعُوا فِي {وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ} [النساء: ٥٩] دَلَالَةً عَلَى عَدَمِ اسْتِقْلَالِهِمْ، وَعَلَّلَهُ بِقَوْلِهِ: {فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ} [النساء: ٥٩] وَكَأَنَّهُ قِيلَ: إِذَا لَمْ يَكُنْ أَوْلُوا الْأَمْرِ مُسْتَقْلِلِينَ، وَشَاهَدْتُمْ مِنْهُمْ خِلَافَ الْحَقِّ فَرُدُّوهُ إِلَى الْحَقِّ، وَلَا يَأْخُذْكُمْ فِي اللَّهِ لَوْمَةٌ لَانِمٍ". مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٦ / ٢٤٠٨)

وقال البغوي: "اخْتَلَفَ النَّاسُ فِيمَا يَأْمُرُ بِهِ الْوَلَاةُ مِنَ الْعُقُوبَاتِ، قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ، وَأَبُو يُوسُفَ: مَا أَمَرَ بِهِ الْوَلَاةُ مِنْ ذَلِكَ غَيْرُهُمْ يَسْعُهُمْ أَنْ يَفْعَلُوهُ، فِيمَا كَانَتْ وَلَايَتُهُ إِلَيْهِمْ.

وقال مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ: لَا يَسْعُ الْمَأْمُورُ أَنْ يَفْعَلَهُ حَتَّى يَكُونَ الَّذِي يَأْمُرُهُ عَدْلًا، وَحَتَّى يَشْهَدَ عَدْلًا سِوَاهُ عَلَى أَنْ عَلَى الْمَأْمُورِ ذَلِكَ، وَفِي الرَّنَاتِ حَتَّى يَشْهَدَ مَعَهُ ثَلَاثَةٌ سِوَاهُ.

وَحِكْيَى أَنَّ عُمَرَ بْنَ هُبَيْرَةَ كَانَ عَلَى الْعِرَاقِ، قَالَ لِعِدَّةٍ مِنَ الْفُقَهَاءِ، مِنْهُمْ الْحَسَنُ وَالشَّعْبِيُّ: إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ يَكْتُبُ إِلَيَّ فِي أُمُورٍ أَعْمَلُ بِهَا فَمَا تَرَيَانِ؟ قَالَ الشَّعْبِيُّ: أَنْتَ مَأْمُورٌ، وَالتَّبَعَةُ عَلَى أَمْرِكَ.

فَقَالَ لِلْحَسَنِ: مَا تَقُولُ؟ قَالَ: قَدْ قَالَ هَذَا، قَالَ: قُلْ، قَالَ: اتَّقِ اللَّهَ يَا عُمَرُ، فَكَأَنَّكَ بِمَلِكٍ قَدْ أَتَاكَ، فَاسْتَنْزَلَكَ عَنْ سَرِيرِكَ هَذَا، فَأَخْرَجَكَ مِنْ سَعَةِ قَصْرِكَ إِلَى ضَيْقِ قَبْرِكَ، فَإِيَّاكَ أَنْ تَعْرِضَ لِلَّهِ بِالْمَعَاصِي، فَإِنَّهُ لَا طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ فِي مَعْصِيَةِ الْخَالِقِ.

وَرَوَى عَنْ أَبِي بَرزَةَ أَنَّهُ مَرَّ عَلَى أَبِي بَكْرٍ وَهُوَ يَتَغَيَّبُ عَلَى رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَقِيلَ: إِنَّ الرَّجُلَ كَانَ يَسُبُّ أَبَا بَكْرٍ، فَقَالَ أَبُو بَرزَةَ: قُلْتُ: يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ، مَنْ هَذَا الَّذِي تَتَغَيَّبُ عَلَيْهِ؟ قَالَ: فَلَمْ تَسْأَلْ عَنْهُ؟ قُلْتُ: لِأَضْرِبَ عُنُقَهُ. وَفِي رِوَايَةٍ قَالَ أَبُو بَكْرٍ لِأَبِي بَرزَةَ: لَوْ قُلْتُ لَكَ ذَلِكَ أَكُنْتَ تَفْعَلُهُ؟ قَالَ: نَعَمْ. فَقَالَ: مَا كَانَ ذَلِكَ لِأَحَدٍ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - . فَهَذَا يُؤَيِّدُ مَا قُلْنَا، وَهُوَ أَنَّ أَحَدًا لَا يَجِبُ طَاعَتُهُ فِي قَتْلِ مُسْلِمٍ إِلَّا بَعْدَ أَنْ يَعْلَمَ أَنَّهُ حَقٌّ إِلَّا رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - ، فَإِنَّهُ لَا يَأْمُرُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَلَا يَحْكُمُ إِلَّا بِالْعَدْلِ، وَقَدْ يَتَأَوَّلُ هَذَا أَيْضًا عَلَى أَنَّهُ لَا يَجِبُ الْقَتْلُ فِي سَبِّ أَحَدٍ إِلَّا فِي سَبِّ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - . شرح السنة للبغوي (١٠ / ٤٤) والمهذب في فقه السياسة

الشرعية (ص: ٥٢٦)

وأطيعوا، إلا أن تروا كفرةً بواحاً عندكم عليه من الله برهاناً، فما دامت معاصيه دون الكفر، فإنه يُسمع له ويطاع، وفسقه على نفسه، لكن ولايته وطاعته لمصلحة المسلمين.^{٤٨٩}

٣٣ - لا طاعة للسلطة فيما اشتبه من الأمور

قال تعالى: {وَلَا تَسَامُوا أَنْ تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَىٰ أَجَلِهِ ذَلِكُمْ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ وَأَقْوَمٌ لِلشَّهَادَةِ وَأَدْنَىٰ أَلَّا تَرْتَابُوا} [البقرة: ٢٨٢]

يَحْتُ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ عَدَمِ إِهْمَالِ الْكِتَابَةِ فِي الدِّينِ، صَغِيرًا كَانَ أَوْ كَبِيرًا، لِأَنَّ ذَلِكَ أَعْدَلُ عِنْدَ اللَّهِ (أَقْسَطُ) وَأَثْبَتُ لِلشَّهَادَةِ، فَإِنَّ الشَّاهِدَ حِينَ يَضَعُ خَطَّهُ عَلَى السَّنَدِ ثُمَّ يَرَاهُ فَيَذْكُرُ الشَّهَادَةَ، وَهُوَ أَقْرَبُ إِلَى عَدَمِ الرِّيْبَةِ إِذْ تَرْجِعُونَ عِنْدَ التَّنَازُعِ إِلَى الْكِتَابَةِ وَمَا جَاءَ فِيهَا.^{٤٩٠}

هو تحذير من التهاون في توثيق الدين أيًا كان قدره، فقد يستخف بعض الناس بشأن الدين، حين يكون قليلاً، فلا يكتبه، ولا يحدد له أجلاً، وهذا من شأنه أن يفتح باباً للخلاف، ثم الشقاق والعداوة.

وكتابة الدين أيًا كان قدره هو العمل المبرور عند الله، لأنه قائم على العدل والإحسان، ولأنه هو الذي يضبط الشهادة وقيمتها على وجهها الصحيح، إذا اختلف الشهداء فيها، ولأنه من جهة ثالثة يبعد الريب والشبهات، حيث يرجع المتدائنين إلى ما كتب، وضبط.^{٤٩١}

أي ذلكم الذي تقدم من الكتابة والإشهاد على الحق، أعدل في حكم الله، وأعون في أداء الشهادة على وجهها، وأقرب إلى انتفاء ريبكم وشككم في جنس الدين وقدره وأجله ونحو ذلك.^{٤٩٢}

وفيها بيان الحكمة في مشروعية الكتابة والإشهاد في العقود، وأنه {أقسط عند الله وأقوم للشهادة وأدنى ألا ترتابوا} فإنها متضمنة للعدل الذي به قوام العباد والبلاد، والشهادة المقترنة بالكتابة تكون أقوم وأكمل وأبعد من الشك والريب والتنازع والتشاجر^{٤٩٣}

أي ذلك الحكم أحرى بإقامة العدل بين المتعاملين، وأعون على إقامة الشهادة على وجهها.

وفي هذا إيماء إلى أن للشاهد أن يطلب وثيقة العقد المكتوب ليتذكر ما كان من الأحوال حين كتابتها وإملائها.

وقوله: أدنى ألا ترتابوا أي إنه أقرب إلى نفي ارتياب بعضكم من بعض، إذ هذا الاحتياط في كتابة الحقوق والإشهاد عليها، ومراعاة العدل من المتعاملين والكتّاب والشهداء يدفع الارتياب وما ينشأ منه

^{٤٨٩} - الفصل في فقه الجهاد ط ٤ (ص: ١٩٣٨) وشرح مسائل الجاهلية (ص: ٤٧) ومسائل الجاهلية (ص: ٧) وشرح مسائل الجاهلية للحازمي (٤/ ١١)، بترقيم الشاملة آليا

^{٤٩٠} - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ٢٩٠)، بترقيم الشاملة آليا

^{٤٩١} - التفسير القرآني للقرآن (٢/ ٣٨٣)

^{٤٩٢} - التفسير الوسيط - مجمع البحوث (١/ ٤٩٤)

^{٤٩٣} - تفسير السعدي = تيسير الكريم الرحمن (ص: ١١٩)

من مفسد كالعداوات والمخاصمات- وهذه ميزة ثالثة تؤكد الأخذ بها والاعتماد عليها وجعلها
مذكرة للشهود. ٤٩٤

لا تسأموا .. فهو إدراك لانفعالات النفس الإنسانية حين تحس أن تكاليف العمل أضخم من قيمته ..
«ذِكْمُ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ» .. أعدل وأفضل. وهو إيحاء وجداني بأن الله يحب هذا ويؤثره. «وَأَقْوَمُ
لِلشَّهَادَةِ». فالشهادة على شيء مكتوب أقوم من الشهادة الشفوية التي تعتمد على الذاكرة وحدها.
وشهادة رجلين أو رجل وامرأتين أقوم كذلك للشهادة وأصح من شهادة الواحد، أو الواحد
والواحدة. «وَأَدْنَىٰ أَلَّا تَرْتَابُوا»: أقرب لعدم الريبة. الريبة في صحة البيانات التي تضمنها العقد، أو الريبة
في أنفسكم وفي سواكم إذا ترك الأمر بلا قيد. وهكذا تتكشف حكمة هذه الإجراءات كلها ويقتنع
المتعاملون بضرورة هذا التشريع، ودقة أهدافه، وصحة إجراءاته. إنها الصحة والدقة والثقة
والطمأنينة. ٤٩٥

وَعَنْ عَامِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: " الْحَلَالُ بَيْنُ، وَالْحَرَامُ
بَيْنُ، وَبَيْنَهُمَا مُشَبَّهَاتٌ لَا يَعْلَمُهَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنْ اتَّقَى الْمُشَبَّهَاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعَرْضِهِ، وَمَنْ وَقَعَ
فِي الشُّبُهَاتِ: كَرَاعٍ يَرْعَى حَوْلَ الْحِمَى، يُوشِكُ أَنْ يُوَاقِعَهُ، أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمَى، أَلَا إِنَّ حِمَى اللَّهِ
فِي أَرْضِهِ مَحَارِمُهُ، أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً: إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ
كُلُّهُ، أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ ٤٩٦

٤٩٤ - تفسير المراغي (٣/ ٧٦)

٤٩٥ - في ظلال القرآن للسيد قطب- ط١ - ت- علي بن نايف الشحود (ص: ٥٩٥)

٤٩٦ - الأحاديث التي اتفق عليها البخاري ومسلم (ص: ٤٥) - ٥٢ - ٤٠ -

[ش أخرجه مسلم في المساقاة باب أخذ الحلال وترك الشبهات رقم ١٥٩٩ (بين ظاهر بالنسبة إلى ما دل عليه. (كشبهات) موجودة
بين الحل والحرمه ولم يظهر أمرها على التعيين. (اتقى) حذرهما وابتعد عنها. (استبرأ لدينه وعرضه) طلب البراءة في دينه من النقص
وعرضه من الطعن والعرض هو موضع الدم والمدح من الإنسان. (الحمى) موضع حظره الإمام وخصه لنفسه ومنع الرعية منه. (يوشك)
يقرب. (يوافعه) يقع فيه (مضغة) قطعة لحم بقدر ما يمضغ في الفم]

أما قوله - ﷺ - (الحلال بين والحرام بين) فمعناه أن الأشياء ثلاثة أقسام حلال بين واضح لا يخفى حله كالخبز والفواكة والزيت
والعسل والسمن ولبن مأكول اللحم وبيضة وغير ذلك من المطعومات وكذلك الكلام والنظر والمشى وغير ذلك من التصرفات فيها
حلال بين واضح لا شك في حله. وأما الحرام البين فكالخمر والخنزير والميتة والبول والدم المسفوح وكذلك الزنى والكذب والغيبة
والنميمة والنظر إلى الأجنبية وأشبه ذلك. وأما المشتبهات فمعناها أنها ليست بواضحة الحل ولا الحرمة فلها لا يعرفها كثير من الناس
ولا يدركون حكمها وأما العلماء فيعرفون حكمها بنص أو قياس أو استصحاب أو غير ذلك فإذا تردد الشيء بين الحل والحرمه ولم
يكن فيه نص ولا إجماع اجتهد فيه المجتهد فألحقه بأحدهما بالدليل الشرعي فإذا الحق به صار حلالا وقد يكون دليله غير خال من
الإحتمال البين فيكون الورع تركه ويكون داخلا في قوله - ﷺ - فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه (استبرأ لدينه وعرضه)
أي حصل له البراءة لدينه من الدم الشرعي وصان عرضه عن كلام الناس فيه (ألا وإن لكل ملك حمى وإن حمى الله محارمه) معناه أن
ملوك العرب وغيرهم يكون لكل ملك منهم حمى يحميه عن الناس ويمنعهم دخوله فمن دخله أوقع به العقوبة ومن احتاط لنفسه لا
يقارب ذلك الحمى خوفا من الوقوع فيه والله تعالى أيضا حمى وهي محارمه أي المعاصي التي حرمها الله كالقتل والزنى والسرقه والقذف
والخمر والكذب والغيبة والنميمة وأكل المال بالباطل وأشبه ذلك فكل هذا حمى الله تعالى من دخله بارتكابه شيئا من المعاصي استحق

٣٤ - الطاعة للسلطة الشرعية لا تنافي الحرية والاختيار

قال تعالى: { ثُمَّ اسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ فَقَالَ لَهَا وَلِلْأَرْضِ ائْتِيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ } [فصلت: ١١]

ثُمَّ اقْتَضَتْ حِكْمَتُهُ تَعَالَىٰ أَنْ يَخْلُقُ السَّمَاءَ فَوَجَّهَ إِرَادَتَهُ إِلَى خَلْقِهَا، وَهِيَ مَادَّةٌ غَازِيَةٌ أَشْبَهُ بِالذُّخَانِ أَوْ بِالسِّدِّيمِ، وَقَالَ لِلْسَّمَاءِ وَالْأَرْضِ: اسْتَجِيبِي لِأَمْرِي كَيْفَ شِئْتُمَا: طَوْعًا أَوْ كَرْهًا. قَالَتَا: أَتَيْنَا طَائِعِينَ.^{٤٩٧}

أي دعا الأرض والسماوات أن يأتياه، أي يستجيبا له، ويخضعا لمشيئته، ويستقيما على ما أراد منهما، إما طائعتين أو مكروهتين أي أن تأتيا إما مستسلمتين بلا إرادة، أو مكرهتين، فتكون إرادتهما تبعاً لإرادة الله سبحانه وتعالى: «قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ» أي مستسلمين، دون أن نخرج على النظام الذي أقمنا عليه.. وهذا ما يشير إليه قوله تعالى: «إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ» (٧٢: الأحزاب) .. فقد خيرت السموات والأرض في أن تأتيا طوعاً أو كرهاً، فاخترتا أن تأتيا طائعتين، وذلك معناه، بإظهار قبول الأمانة التي عرضت عليهن، وتلك الأمانة هي أن يوكل إليهن تصريف شئوكن بإرادتهن.. فأبين ذلك، وأسلمن الأمر كله لله.. أما الإنسان، فهو وحده الذي حمل الأمانة، وهو الذي يأتي ما أراد الله منه سواء أكان طائعا أو عاصيا، لأن إرادة الله تعلقو إرادته، وكل ما يفعله الإنسان وإن كان بإرادته، هو من إرادة الله له، ومشيئته فيه.. فهو مكره في صورة مريد!^{٤٩٨}

والطوع هو ما يأتيه الإنسان اختياراً بلا إجبار وفي الحديث (هل علي غيرها؟ قال لا إلا أن تتطوع) وهو معنى البيعة التي هي تعاقد بين الأمة والإمام بالرضا والاختيار بلا إكراه ولا إجبار" إنها إيماءة عجيبة إلى انقياد هذا الكون للناموس، وإلى اتصال حقيقة هذا الكون بخالقه اتصال الطاعة والاستسلام لكلمته ومشيئته. فليس هنالك إذن إلا هذا الإنسان الذي يخضع للناموس كرهاً في أغلب الأحيان.

إنه خاضع حتماً لهذا الناموس، لا يملك أن يخرج عنه، وهو ترس صغير جداً في عجلة الكون الهائلة والقوانين الكونية الكلية تسري عليه رضي أم كره. ولكنه هو وحده الذي لا ينقاد طائعا طاعة الأرض والسماوات. إنما يحاول أن يتفلسف، وينحرف عن المجرى الهين اللين فيصطدم بالنواميس التي لا بد

العقوبة ومن قاربه يوشك أن يقع فيه فمن احتاط لنفسه لم يقاربه ولم يتعلق بشيء يقربه من المعصية فلا يدخل في شيء من الشبهات (ألا وإن في الجسد مضغة) قال أهل اللغة يقال صلح الشيء وفسد بفتح اللام والشين وضمهما والفتح أفصح وأشهر والمضغة القطعة من اللحم سميت بذلك لأنها تمضغ في الفم لصغرهما قالوا المراد تصغير القلب بالنسبة إلى باقي الجسد مع أن صلاح الجسد وفساده تابعان للقلب [الأربعون النووية - ت علي بن نايف الشحوذ (ص: ٤)

^{٤٩٧} - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ٤١٠٨، بترقيم الشاملة آليا)

^{٤٩٨} - التفسير القرآني للقرآن (١٢/ ١٢٩٣)

أن تغلبه - وقد تحطمه وتسحقه - فيستسلم خاضعا غير طائع. إلا عباد الله الذين تصطحح قلوبهم وكيانهم وحركاتهم وتصوراتهم وإراداتهم ورغباتهم واتجاهاتهم .. تصطحح كلها مع النواميس الكلية، فتأتي طائعة، وتسير هينة لينة، مع عجلة الكون الهائلة، متجهة إلى ربها مع الموكب، متصلة بكل ما فيه من قوى.. وحينئذ تصنع الأعاجيب، وتأتي بالخوارق، لأنها مصطلحة مع الناموس، مستمدة من قوته الهائلة، وهي منه وهو مشتمل عليها في الطريق إلى الله «طائعين» ..

إننا نخضع كرها. فليتنا نخضع طوعا. ليتنا نلبي تلبية الأرض والسماء. في رضى وفي فرح باللقاء مع روح الوجود الخاضعة المطيعة المليية المستسلمة لله رب العالمين.

إننا نأتي أحيانا حركات مضحكة .. عجلة القدر تدور بطريقتها. وبسرعتها. ولوجهتها. وتدير الكون كله معها. وفق سنن ثابتة .. ونأتي نحن فنريد أن نسرع. أو أن نبطئ. نحن من بين هذا الموكب الضخم الهائل.

نحن بما يطرؤ على نفوسنا - حين تنفك عن العجلة وتنحرف عن خط السير - من قلق واستعجال وأناية وطمع ورغبة ورهبة .. ونظل نشرد هنا وهناك والموكب ماض. ونحتك بهذا الترس وذاك ونتألم. ونصطدم هنا وهناك ونتحطم. والعجلة ماضية في سرعتها وبطريقتها إلى وجهتها. وتذهب قوانا وجهودنا كلها سدى. فأما حين تؤمن قلوبنا حقا، وتستسلم لله حقا، وتتصل بروح الوجود حقا. فإننا - حينئذ - نعرف دورنا على حقيقته وننسق بين خطانا وخطوات القدر ونتحرك في اللحظة المناسبة بالسرعة المناسبة، في المدى المناسب. نتحرك بقوة الوجود كله مستمدة من خالق الوجود. ونصنع أعمالا عظيمة فعلا، دون أن يدركنا الغرور. لأننا نعرف مصدر القوة التي صنعنا بها هذه الأعمال العظيمة. ونوقن أنها ليست قوتنا الذاتية، إنما هي كانت هكذا لأنها متصلة بالقوة العظمى.

ويا للرضى. ويا للسعادة. ويا للراحة. ويا للطمأنينة التي تغمر قلوبنا يومئذ في رحلتنا القصيرة، على هذا الكوكب الطائع الملبى، السائر معنا في رحلته الكبرى إلى ربه في نهاية المطاف ..

ويا للسلام الذي يفيض في أرواحنا ونحن نعيش في كون صديق. كله مستسلم لربه، ونحن معه مستسلمون. لا تشذ خطانا عن خطاه، ولا يعاديننا ولا نعاديه. لأننا منه. ولأننا معه في الاتجاه^{٤٩٩}

وعَنْ جُنَادَةَ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ، قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى عَبْدِ بْنِ الصَّامِتِ، وَهُوَ مَرِيضٌ، قُلْنَا: أَصْلَحَكَ اللَّهُ، حَدَّثَ بِحَدِيثٍ يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهِ، سَمِعْتُهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: دَعَانَا النَّبِيُّ ﷺ فَبَايَعَنَا، فَقَالَ فِيمَا أَخَذَ عَلَيْنَا: «أَنْ بَايَعَنَا عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، فِي مَنْشَطِنَا وَمَكْرَهِنَا، وَعُسْرِنَا وَيُسْرِنَا وَأَثَرَةٍ عَلَيْنَا، وَأَنْ لَا نُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ، إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا، عِنْدَكُمْ مِنَ اللَّهِ فِيهِ بُرْهَانٌ»^{٥٠٠}

^{٤٩٩} - في ظلال القرآن للسيد قطب - ط ١ - ت - علي بن نايف الشحود (ص: ٣٩١٤)

^{٥٠٠} - الأحاديث التي اتفق عليها البخاري ومسلم (ص: ٦٩٤) ٧٠٥٥ و ٧٠٥٦ - ١٩١٢ -

٣٥ - وجوب الصبر على الأثرة وتفضيل السلطة من تراه لتولي الولايات وما يكره من ذلك ما

لم يكن منكرا

قال تعالى : { قَالُوا تَاللَّهِ لَقَدْ آتَرَكَ اللَّهُ عَلَيْنَا وَإِنْ كُنَّا لَخَاطِئِينَ } [يوسف: ٩١]
فَاعْتَرَفُوا بِمَا فَعَلَهُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ بِالْخُلُقِ وَالْخُلُقِ، وَالْحَلْمِ وَالسَّعَةِ وَالْمَلِكِ، وَأَقْرَبُوا بِذُنُوبِهِمْ وَخَطَأِهِمْ فِي حَقِّهِ
وَحَقِّ أَخِيهِ، وَأَنْتَهُمْ لَا عُذْرَ لَهُمْ فِيَمَا فَعَلُوهُ. ٥٠١

وماذا يقولون غير هذا؟ وقد فعلوا بيوسف ما فعلوا به صغيرا، ثم ما رموه به بعد سنين طويلة من
انقطاع أخباره عنهم.. حين قالوا للعزير «يوسف»: «إِنْ يَسْرِقْ فَقَدْ سَرَقَ أَخٌ لَهُ مِنْ قَبْلُ» ؟
لقد أدانوا أنفسهم، وأقروا بالخطيئة. فقالوا: «وَإِنْ كُنَّا لَخَاطِئِينَ» مؤكدين هذا الإقرار. ومستشهدين
له، بهذا الفضل الذي فضله به الله عليهم، واختصه به دونهم: «تَاللَّهِ لَقَدْ آتَرَكَ اللَّهُ عَلَيْنَا». وإنهم لم
يرتضوا الحكم الذي حكمه عليهم يوسف بقوله: «إِذْ أَنْتُمْ جَاهِلُونَ» إذ رأوا أن هذا صفح كريم
منه، وتسامح أخوي لقيهم به.. أما واقع أمرهم فإنهم كانوا خاطئين، بل وغارقين إلى آذانهم في
الخطيئة!! ٥٠٢

أي قال إخوة يوسف تصديقا له عليه السلام واعترافا بخطيئتهم: والله لقد اختارك الله وقدّمك علينا
بما ذكرت من النعوت الجليلة التي أنعم الله بها عليك. وإن الشأن والأمر الذي لا ريب فيه أننا كنا
مذنبين متعمدين إذ فعلنا ما فعلنا. وفرقنا بينك وبين أخيك!! ٥٠٣

أي: فضلك علينا بمكارم الأخلاق ومحاسن الشيم، وأسأنا إليك غاية الإساءة، وحرصنا على إيصال
الأذى إليك، والتباعد لك عن أبيك، فأترك الله تعالى ومكنك مما تريد {وَإِنْ كُنَّا لَخَاطِئِينَ} وهذا غاية
الاعتراف منهم بالجرم الحاصل منهم على يوسف. ٥٠٤

[ش أخرجه مسلم في الإمامة باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية .. رقم ١٧٠٩ (أصلحك الله) كلمة اعتادوا أن يقولوها عند
الطلب أو المراد الدعاء له بإصلاح جسمه ليعافى من مرضه. (أخذ علينا) اشترط علينا. (على السمع والطاعة) لله تعالى ورسوله - .
(منشطنا) حالة نشاطنا. (مكرهنا) في الأشياء التي نكرهها وتشق علينا. (أثرة علينا) استثارة الأمراء بحظوظهم واختصاصهم إياها
بأنفسهم أي ولو منعنا حقوقنا. (الأمر) الملك والإمارة. (كفرا) منكرا محققا تعلمونه من قواعد الإسلام فتكون المنازعة بالإنكار عليهم.
أو كفرا ظاهرا فينازعون بالقتال والخروج عليهم وخلعهم. (بواحا) ظاهرا وباديا. (برهان) نص آية أو خبر صحيح لا يحتمل التأويل]

٥٠١ - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ١٦٨٨، بترقيم الشاملة آليا)

٥٠٢ - التفسير القرآني للقرآن (٤١ / ٧)

٥٠٣ - التفسير الوسيط - مجمع البحوث (٣٧٧ / ٥)

٥٠٤ - تفسير السعدي = تيسير الكريم الرحمن (ص: ٤٠٤)

أما هم فتمثل لعبوتهم وقلوبهم صورة ما فعلوا بيوسف، ويجللهم الخزي والحجل وهم يواجهونه محسنا إليهم وقد أساءوا. حليما بهم وقد جهلوا. كريما معهم وقد وقفوا منه موقفا غير كريم: «قَالُوا تَاللَّهِ لَقَدْ آتَرَكَ اللَّهُ عَلَيْنَا وَإِنْ كُنَّا لَخَاطِئِينَ (٩١)» ..

اعتراف بالخطيئة، وإقرار بالذنب، وتقرير لما يروونه من إثارة الله له عليهم بالمكانة والحلم والتقوى والإحسان. يقابله يوسف بالصفح والعفو وإنهاء الموقف المخجل. شيمة الرجل الكريم. وينجح يوسف في الابتلاء بالنعمة كما نجح من قبل في الابتلاء بالشدة. إنه كان من المحسنين. «قَالَ لَا تَثْرِيْبَ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ يَغْفِرُ اللَّهُ لَكُمْ وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ (٩٢)» .. لا مؤاخظة لكم ولا تأنيب اليوم. فقد انتهى الأمر من نفسي ولم تعد له جذور. والله يتولاكم بالمغفرة وهو أرحم الراحمين ..^{٥٥}

وقال تعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ } [آل عمران: ٢٠٠]

يَأْمُرُ اللَّهُ تَعَالَى الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَصْبِرُوا عَلَى دِينِهِمُ الَّذِي ارْتَضَاهُ اللَّهُ لَهُمْ، وَهُوَ الْإِسْلَامُ، فَلَا يَدْعُوهُ لِشِدَّةٍ وَلَا لِرَخَاءٍ، حَتَّى يَمُوتُوا مُسْلِمِينَ. وَالْمُرَابِطَةُ هِيَ الْمُرَابِطَةُ فِي الثُّغُورِ لِلْعَزْرِ وَالْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. وَاتَّقُوا اللَّهَ يَا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ فِيمَا فَرَضَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ. ^{٥٦}

فالصبر، والمصابرة، والمرابطة، وتقوى الله، هنّ اللاتي يمكن للمؤمن من أن يضع قدميه على طريق النجاح والفلاح، وأن يقطع هذا الطريق إلى غايته، فيظفر برضا الله، ويفوز برضوانه.

والصبر، هو القوة التي يلقي بها المرء المكاره والشدائد، فيحتملها في إصرار وعزم، وفي غير وهن أو ضعف.. فذلك هو الصبر الذي يدعو إليه الإسلام، ويزكيه، كما تدعو إليه رسالات السماء، وحكمة الحكماء.. وفي هذا يقول لقمان لابنه فيما يقول القرآن الكريم عنه: «وَاصْبِرْ عَلَى مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ». (١٧: لقمان) والمصابرة، هي التجربة الحية للصبر، والحك الذي يظهر به معدن الصبر عند الصابرين.. فليس الصبر درجة واحدة.. بل هو - شأنه شأن كل فضيله - درجات متفاوتة، تختلف حظوظ الناس منه، كل حسب وثاقه وإيمانه، وقوة عزيمته.

وفي المصابرة مغالبة ومصاولة، بين الإنسان وبين الشدائد والحن، التي يريد قهرها والغلب عليها، سواء كانت تلك الشدائد والحن مما يعتمل في نفسه من أهواء ونزعات، أو مما تسوق إليه الحياة من بلاء وامتحان! والمرابطة هي الثمرة المباركة من ثمار الصبر والمصابرة.. فإذا صبر الإنسان على المكروه، ثم صابر هذا المكروه على ثقله وامتداد الزمن به، فلم يضعف ولم يضجر، أسلمه ذلك إلى «المرابطة» التي يذلّ فيها المكروه ويصبح شيئا مألوفاً.. وهكذا تتحول المكاره مع الصبر والمصابرة إلى أشياء أقرب إلى نفس الإنسان، وأشكل بطبيعته، وهكذا يصبح معتادا لها، مرتبطا بها..

^{٥٥} - في ظلال القرآن للسيد قطب - ط ١ - ت - علي بن نايف الشحود (ص: ٢٦٧٢)

^{٥٦} - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ٤٩٣، بترقيم الشاملة آليا)

وبهذا يحصل على الثمرة الكبرى، وهي التقوى، التي لا تكون إلا بقهر شهوات النفس وأهوائها، وذلك هو الفلاح المبين والفوز العظيم.^{٥٠٧}

يأيها الذين آمنوا: اصبروا على مشاق الطاعات، من واجبات يجب فعلها، ومنهيات يتحتم تركها، ونافسوا وغالبوا غيركم في الصبر في مواطن الجد، من الحروب، وهوى النفوس، وعزائم الأمور. وتخصيص المصابرة بالأمر بما - بعد الأمر بالصبر الشامل لها - اهتماماً بما؛ لكونها أشد منه وأشق.

{وَرَابِطُوا}: أقيموا على حدود البلاد وثغورها، وما هو عرضة للخطر منها، متأهين للغزو. مأخوذ من: ربط الخيل وشدها. وليس بلازم أن يكون الرباط بالخيال، في كل حال أو زمان أو مكان. إذ المقصود: رصد حركات العدو، والتأهب لصدده عن البلاد الإسلامية. وليس بلازم أن يكون في أطراف الإقليم فحسب. بل في أي مكان منه يمكن أن يصل إليه العدو، ولو في قلب الوطن.

ففي هذا الزمان، يمكن أن يصل العدو بطائراته إلى أي مكان في وطن عدوه. فالرباط في هذه الحالة، يكون بالإقامة في كل مكان منه يظن أن يقصده العدو، مع التأهب بكافة أنواع الأسلحة المضادة لهجومه أو استطلاعها، واستعمال أحدث أنواع الأجهزة لرصده: أرضاً، أو بحراً، أو جواً. والرباط في سبيل الله، له أجر عظيم.^{٥٠٨}

لقد حض الله المؤمنين على ما يوصلهم إلى الفلاح - وهو: الفوز والسعادة والنجاح، وأن الطريق الموصل إلى ذلك لزوم الصبر، الذي هو حبس النفس على ما تكرهه، من ترك المعاصي، ومن الصبر على المصائب، وعلى الأوامر الثقيلة على النفوس، فأمرهم بالصبر على جميع ذلك.

والمصابرة أي الملازمة والاستمرار على ذلك، على الدوام، ومقاومة الأعداء في جميع الأحوال. والمرابطة: وهي لزوم المحل الذي يخاف من وصول العدو منه، وأن يراقبوا أعداءهم، ويمنعوا من الوصول إلى مقاصدهم، لعلمهم بفلاحون: يفوزون بالمحسوب الديني والأخروي، وينجون من المكروه كذلك.

فعلم من هذا أنه لا سبيل إلى الفلاح بدون الصبر والمصابرة والمرابطة المذكورات، فلم يفلح من أفلح إلا بما، ولم يفت أحداً الفلاح إلا بالإخلال بما أو ببعضها..^{٥٠٩}

إنه النداء العلوي للذين آمنوا. نداؤهم بالصفة التي تربطهم بمصدر النداء. والتي تلقي عليهم هذه الأعباء.

^{٥٠٧} - التفسير القرآني للقرآن (٢/ ٦٨٠)

^{٥٠٨} - التفسير الوسيط - مجمع البحوث (٢/ ٧٤٠)

^{٥٠٩} - تفسير السعدي = تيسير الكريم الرحمن (ص: ١٦٢)

والتي تؤهلهم للنداء وتؤهلهم للأعباء، وتكرمهم في الأرض كما تكرمهم في السماء: «بِأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا». النداء لهم. للصبر والمصابرة، والمرابطة، والتقوى ..

وسياق السورة حافل بذكر الصبر وبذكر التقوى .. يذكران مفردين، ويذكران مجتمعين .. وسياق السورة حافل كذلك بالدعوة إلى الاحتمال والمجاهدة ودفع الكيد وعدم الاستماع لدعاة الهزيمة والبلبلية، ومن ثم تختم السورة بالدعوة إلى الصبر والمصابرة، وإلى المرابطة والتقوى، فيكون هذا أنسب ختام.

والصبر هو زاد الطريق في هذه الدعوة. إنه طريق طويل شاق، حافل بالعقبات والأشواك، مفروش بالدماء والأشلاء، وبالإيذاء والابتلاء .. الصبر على أشياء كثيرة: الصبر على شهوات النفس ورغائبها، وأطماعها ومطامحها، وضعفها ونقصها، وعجلتها وملاها من قريب! والصبر على شهوات الناس ونقصهم وضعفهم وجهلهم وسوء تصرفهم، وانحراف طباعهم، وأثرهم، وغرورهم، والتوائهم، واستعجالهم للثمار! والصبر على تنفج الباطل، ووقاحة الطغيان، وانتفاش الشر، وغلبة الشهوة، وتصعير الغرور والخيلاء!

والصبر على قلة الناصر، وضعف المعين، وطول الطريق، ووسوس الشيطان في ساعات الكرب والضيق! والصبر على مرارة الجهاد لهذا كله، وما تثيره في النفس من انفعالات متنوعة. من الألم والغیظ، والحلق، والضيق، وضعف الثقة أحيانا في الخير، وقلة الرجاء أحيانا في الفطرة البشرية والممل والسأم واليأس أحيانا والقنوط!

والصبر بعد ذلك كله على ضبط النفس في ساعة القدرة والانتصار والغلبة، واستقبال الرخاء في تواضع وشكر، وبدون خيلاء وبدون اندفاع إلى الانتقام، وتجاوز القصاص الحق إلى الاعتداء! والبقاء في السراء والضراء على صلة بالله، واستسلام لقدره، ورد الأمر إليه كله في طمأنينة وثقة وخشوع ..

والصبر على هذا كله - وعلى مثله - مما يصادف السالك في هذا الطريق الطويل .. لا تصوره حقيقة الكلمات.

فالكلمات لا تنقل المدلول الحقيقي لهذه المعاناة. إنما يدرك هذا المدلول من عانى مشقات الطريق وتذوقها انفعالات وتجارب ومرارات!

والذين آمنوا كانوا قد ذاقوا جوانب كثيرة من ذلك المدلول الحقيقي. فكانوا أعرف بمذاق هذا النداء. كانوا يعرفون معنى الصبر الذي يطلب الله إليهم أن يزاولوه ..

والمصابرة .. وهي مفاعلة من الصبر .. مصابرة هذه المشاعر كلها، ومصابرة الأعداء الذين يحاولون جاهدين أن يفلوا من صبر المؤمنين .. مصابرتها ومصابرتهم، فلا ينفد صبر المؤمنين على طول المجاهدة. بل يظلون أصبر من أعدائهم وأقوى: أعدائهم من كواامن الصدور، وأعدائهم من شرار الناس سواء.

فكأنما هو رهان وسباق بينهم وبين أعدائهم، يدعون فيه إلى مقابلة الصبر بالصبر، والدفع بالدفع، والجهد بالجهد، والإصرار بالإصرار .. ثم تكون لهم عاقبة الشوط بأن يكونوا أثبت وأصبر من الأعداء. وإذا كان الباطل يصبر ويصبر ويمضي في الطريق، فما أجدد الحق أن يكون أشد إصرارا وأعظم صبرا على المضي في الطريق! والمرابطة .. الإقامة في مواقع الجهاد، وفي الثغور المعرضة لهجوم الأعداء .. وقد كانت الجماعة المسلمة لا تغفل عيونها أبدا، ولا تستسلم للرقاد! فما هادئها أعداؤها قط، منذ أن نوديت لحمل أعباء الدعوة، والتعرض بها للناس. وما يهادئها أعداؤها قط في أي زمان أو في أي مكان وما تستغني عن المرابطة للجهاد، حيثما كانت إلى آخر الزمان! إن هذه الدعوة تواجه الناس بمنهج حياة واقعي. منهج يتحكم في ضمائرهم، كما يتحكم في أموالهم، كما يتحكم في نظام حياتهم ومعاشهم. منهج خير عادل مستقيم. ولكن الشر لا يستريح للمنهج الخير العادل المستقيم والباطل لا يحب الخير والعدل والاستقامة والطغيان لا يسلم للعدل والمساواة والكرامة .. ومن ثم ينهد لهذه الدعوة أعداء من أصحاب الشر والباطل والطغيان. ينهد لحرها المستنفعون المستغلون الذين لا يريدون أن يتخلوا عن الاستنفاع والاستغلال. وينهد لحرها الطغاة المستكبرون الذين لا يريدون أن يتخلوا عن الطغيان والاستكبار. وينهد لحرها المستهترون المنحلون، لأنهم لا يريدون أن يتخلوا عن الانحلال والشهوات .. ولا بد من مجاهدتهم جميعا. ولا بد من الصبر والمصابرة. ولا بد من المرابطة والحراسة. كي لا تؤخذ الأمة المسلمة على غرة من أعدائها الطبيعيين، الدائمين في كل أرض وفي كل جيل .. هذه طبيعة هذه الدعوة، وهذا طريقها .. إنها لا تريد أن تعتدي ولكن تريد أن تقيم في الأرض منهجها القويم ونظامها السليم .. وهي واجدة أبدا من يكره ذلك المنهج وهذا النظام. ومن يقف في طريقها بالقوة والكيد. ومن يتربص بها الدوائر. ومن يحاربها باليد والقلب واللسان .. ولا بد لها أن تقبل المعركة بكل تكاليفها، ولا بد لها أن ترابط وتحرس ولا تغفل لحظة ولا تنام!!

والتقوى .. التقوى تصاحب هذا كله. فهي الحارس اليقظ في الضمير يحرسه أن يغفل ويحرسه أن يضعف ويحرسه أن يعتدي ويحرسه أن يجيد عن الطريق من هنا ومن هناك.

ولا يدرك الحاجة إلى هذا الحارس اليقظ، إلا من يعاني مشاق هذا الطريق ويعالج الانفعالات المتناقضة المتكاثرة المتواكبة في شتى الحالات وشتى اللحظات .. إنه الإيقاع الأخير في السورة التي حوت ذلك الحشد من الإيقاعات. وهو جماعها كلها، وجماع التكاليف التي تفرضها هذه الدعوة في عمومها .. ومن ثم يعلق الله بها عاقبة الشوط الطويل وينوط بها الفلاح في هذا المضمرة: «لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ». وصدق الله العظيم ..^{٥١٠}

^{٥١٠} - في ظلال القرآن للسيد قطب - ط ١ - ت - علي بن نايف الشحود (ص: ٨٧٠)

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كُلُّكُمْ رَاعٍ فَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، فَالْأَمِيرُ الَّذِي عَلَى النَّاسِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ بَعْلِهَا وَوَلَدِهِ وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْهُمْ، وَالْعَبْدُ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُ، أَلَا فَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ»^{٥١١}

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَيْكَ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ فِي عُسْرِكَ وَيُسْرِكَ، وَمَنْشَطِكَ وَمَكْرَهِكَ، وَأَثَرَةَ عَلَيْكَ»^{٥١٢}

وَعَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَاثِلِ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَأَلَ سَلْمَةَ بْنَ يَزِيدَ الْجَعْفِيُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ قَامَتِ عَلَيْنَا أُمْرَاءٌ يَسْأَلُونَا حَقَّهُمْ وَيَمْنَعُونَا حَقَّنَا، فَمَا تَأْمُرُنَا؟ فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ فِي الثَّانِيَةِ أَوْ فِي الثَّلَاثَةِ، فَجَذَبَهُ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ، وَقَالَ: «اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا، فَإِنَّمَا عَلَيْهِمْ مَا حُمِلُوا، وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِلْتُمْ»^{٥١٣}

وَعَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكِ الْأَشْجَعِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «خِيَارُ أُمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُحِبُّونَهُمْ وَيُحِبُّونَكُمْ، وَتُصَلُّونَ عَلَيْهِمْ وَيُصَلُّونَ عَلَيْكُمْ، وَشَرَّارُ أُمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُبْغِضُونَهُمْ وَيُبْغِضُونَكُمْ، وَتَلْعَنُونَهُمْ وَيَلْعَنُونَكُمْ»، قَالُوا: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا تُنَابِذُهُمْ عِنْدَ ذَلِكَ؟ قَالَ: «لَا، مَا أَقَامُوا فِيكُمْ الصَّلَاةَ، لَأَ، مَا أَقَامُوا فِيكُمْ الصَّلَاةَ، أَلَا مَنْ وَلِيَ عَلَيْهِ وَالٍ، فَرَأَاهُ يَأْتِي شَيْئًا مِنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ، فَلْيَكْرَهُ مَا يَأْتِي مِنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ، وَلَا يَنْزِعَنَّ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ»، قَالَ ابْنُ جَابِرٍ: فَقُلْتُ: - يَعْنِي لِرُزَيْقٍ - حِينَ حَدَّثَنِي بِهَذَا الْحَدِيثِ: اللَّهُ، يَا أَبَا الْمَقْدَامِ، لِحَدَّثْتِكَ بِهَذَا، أَوْ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ مُسْلِمِ بْنِ قَرِظَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَوْفًا، يَقُولُ:

^{٥١١} - الأحاديث التي اتفق عليها البخاري ومسلم (ص: ٣٤٢) ٢٥٥٤ - ٩٦٤ -

[ش أخرجه مسلم في الإمارة باب فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر رقم ١٨٢٩. (بعلمها زوجها)]

^{٥١٢} - تهذيب صحيح مسلم - علي بن نايف الشحوذ (ص: ٦٨٢) (١٨٣٦)

[ش (عليك السمع والطاعة في عسرك ويسرك) قال العلماء معناه تجب طاعة ولاية الأمور فيما يشق وتكرهه النفوس وغيره مما ليس بمعصية فإن كان معصية فلا سمع ولا طاعة (ومنشطك ومكرهك) هما مصدران ميميان أو اسما زمان أو مكان (وأثرة) بفتح الهمزة والناء ويقال بضم الهمزة وإسكان الناء وبكسر الهمزة وإسكان الناء ثلاث لغات حكاهن في المشارق وغيره وهي الاستئثار والاختصاص بأمور الدنيا عليكم أي اسمعوا وأطيعوا وإن اختص الأمراء بالدنيا ولم يوصلوكم حقاكم مما عندهم، وهذه الأحاديث في الحث على السمع والطاعة في جميع الأحوال - إذا لم يعصوا الله تعالى فلا تحل طاعتهم في المعصية - وسببها اجتماع كلمة المسلمين فإن الخلاف سبب لفساد أحوالهم في دينهم ودنياهم]

^{٥١٣} - تهذيب صحيح مسلم - علي بن نايف الشحوذ (ص: ٦٨٦) (١٨٤٦)

[ش (فإنما عليهم ما حملوا وعليكم ما حملتم) تعليل لقوله اسمعوا وأطيعوا أي هم يجب عليهم ما كلفوا به من إقامة العدل وإعطاء حق الرعية فإن لم يفعلوا فعليهم الوزر والوبال وأما أنتم فعليكم ما كلفتم به من السمع والطاعة وأداء الحقوق فإن قمتم بما عليكم يكافئكم الله سبحانه وتعالى بحسن المثوبة]

قلت: هذه الطاعة مقيدة بكون هؤلاء الأمراء يحكمون بما أنزل الله ولا يعطلون شرع الله... ووقعوا ببعض المعاصي أو المظالم التي لا تخرجهم من الدين ولا توجب الخروج عليهم

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: فَحَتَّا عَلَى رُكْبَتَيْهِ وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، فَقَالَ: "إِي وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، لَسَمِعْتُهُ مِنْ مُسْلِمِ بْنِ قَرْظَةَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ عَوْفَ بْنَ مَالِكٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ".^{٥١٤}

٣٦ - الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إذا ظهر من السلطة

قال تعالى: { كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ } [آل عمران: ١١٠]

يُخْبِرُ اللَّهُ تَعَالَى الْمُؤْمِنِينَ أَنَّهُمْ خَيْرُ أُمَّةٍ فِي الْوُجُودِ، لِأَنَّهُمْ يُؤْمِنُونَ بِإِيمَانًا صَادِقًا بِاللَّهِ، وَيُظْهِرُ أَثَرَهُ فِي نَفْسِهِمْ، فَيَنْزِعُهُمْ عَنِ الشَّرِّ، وَيَصْرِفُهُمْ إِلَى الْخَيْرِ، فَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَالْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ، وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرَاتِ وَمَا حَرَّمَ اللَّهُ مِنَ الظُّلْمِ وَالْبَغْيِ.^{٥١٥}

وفي التعبير بلفظ الماضي «كنتم» ما يشير إلى أن هذا الحكم الذي حكم به الله على هذه الأمة، بأنها خير أمة أخرجت للناس - ليس محدودا بزمن من أزمانها، ولا مخصوصا بحال من أحوالها.. وإنما هو حكم عام مطلق، يشمل الأمة الإسلامية كلها، في كل أزمانها، وفي جميع أحوالها، من عهد النبوة إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها.. إنه حكم للأمة الإسلامية في ماضيها وحاضرها، ومستقبلها. وإن تلقته في أول وجودها، وفي ساعة مولدها.. «كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ» ! هذا هو حكم الله فيما أحاط به علمه، وفيما قدره لكل أمة من أجل، ومن رزق!

وفي قوله تعالى: «أُخْرِجَتْ» تنويه آخر بشأن هذه الأمة، وأنها هي المولود الكامل، الذي تمحضت عنه الإنسانية كلها.. ولن تلد مثله أبد الدهر!

وفي قوله سبحانه: «أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ» تنويه ثالث بتلك الأمة، فإنها لم تخرج من الناس، ولكنها «أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ» وكأنها بهذا من معدن غير معدن الناس، ومن عالم غير عالم الناس، جاءهم هكذا من عالم الغيب، وأخرجت لهم من حيث لا يتوقعون.. من صحراء مجدبة قفر، ومن مجتمع أمي غارق في الجهالة!، فقدادت ركب الإنسانية، وحررتها من قيود العبودية والظلم.

^{٥١٤} - تهذيب صحيح مسلم - علي بن نايف الشحوذ (ص: ٦٨٩) (١٨٥٥)

[ش (فحنا على ركبته) يقال حنا على ركبته يجنو وحنى يجنى جنوا وحنيا فيها وأحناء غيره وتحنوا على الركب وهم حنى وحنى أي جلس عليهما]

(قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا تُنَابِدُهُمْ) أَي أَفَلَا نَعْرَلُهُمْ وَلَا نَطْرَحُ عَهْدَهُمْ وَلَا نُحَارِبُهُمْ (عِنْدَ ذَلِكَ) أَي إِذَا حَصَلَ مَا ذُكِرَ (قَالَ: لَا) أَي لَا تُنَابِدُوهُمْ (مَا أَقَامُوا فِيكُمْ الصَّلَاةَ) أَي مُدَّةَ إِقَامَتِهِمْ الصَّلَاةَ فِيمَا بَيْنَكُمْ ؛ لِأَنَّهَا عَلَامَةُ اجْتِمَاعِ الْكَلِمَةِ فِي الْأُمَّةِ، قَالَ الطَّبِيُّ: فِيهِ إِشْعَارٌ بِنَعْظِهِمْ أَمْرَ الصَّلَاةِ وَأَنْ تَرَكَمَهَا مُوجِبٌ لِنَزْعِ الْيَدِ عَنِ الطَّاعَةِ كَالْكُفْرِ عَلَى مَا سَبَقَ فِي حَدِيثِ عِبَادَةَ: إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا. الْحَدِيثَ وَذَلِكَ كَرَّرَهُ وَقَالَ: (أَلَا) لِلتَّنْبِيهِ (مَنْ وَكَلِي) بِصِيغَةِ الْمَجْهُولِ مِنَ التَّوَلَّى بِمَعْنَى التَّأْمِيرِ أَي أَمَرَ عَلَيْهِ وَالِ فَرَاةً) أَي الْمَوْلَى عَلَيْهِ السُّوَالِي (يَأْتِي شَيْئًا مِنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ) إِشَارَةٌ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى { فَإِنْ عَصَوْكَ فَقُلْ إِنِّي بَرِيءٌ مِمَّا تَعْمَلُونَ } [الشعراء: ٢١٦] وَالْمَعْنَى فَلْيُنْكِرْهُ بِقَلْبِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ بِلِسَانِهِ (وَلَا يَنْزِعَنَّ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ) أَي بِالْخُلْعِ وَالْخُرُوجِ عَلَيْهِ "مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٦/ ٢٣٩٥)

^{٥١٥} - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ٤٠٣، بترقيم الشاملة آليا)

هذا هو مكاننا- أمة الإسلام- الذي ندبنا الله له، وأحلنا فيه، وأقامنا عليه..
وإنه لن يرححنا عن هذا المقام زمان، ولن يحتله مكاننا أحد.. وإننا- أمة الإسلام- على أي حال
كنا، وفي أسوأ وجود لنا- خير أمة أخرجت للناس!.
وإن ميزاننا مهما خفّ في هذه الحياة فهو أثقل من ميزان أية أمة، وإن بدا في ظاهرها أنها أقوى قوة، أو
أكثر مالا، وأعزّ نفرا!.

ذلك ما ينبغي أن نؤمن به إيماناً راسخاً كإيماننا بالله.. وإلا كنا مكذّبين بآياته، منكرين، أو منتكرين
لكتابه! إننا- أمة الإسلام- أشبه بالذهب، بين المعادن الأخرى.. قيمته دائماً فيه، حتى ولو علا بريقه
التراب، وغبّر وجهه دخان الزمن.. إنه الذهب على أي حال.
فليكن ذلك شعورنا بأنفسنا، وإيماننا بمكانتنا في هذه الحياة.. ثم ليكن منّا ما يقابل هذا الشعور، وذلك
الإيمان، من جدّ، ومن تحصيل لكل معاني الإنسانية الكريمة، ومثلها الرفيعة، فذلك هو الذي يحقق كل
معاني الخيرية فينا، ويعرض للناس وللحياة أكمل الكمال منّا..

ومع هذا، فإنه لن يترع عنا هذا الفضل الذي فضل الله به على هذه الأمة ما يلّم بنا من ضعف أو
يعرض لنا من فتور، أو يقع في محيطنا من انحراف.. فتلك كلها عوارض لا تمسّ الصميم منا، ولا تنقض
حكم الله لنا.. فنحن- على أية حال نكون عليها- «خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ» .
ولسنا بهذا ندعى ما يدعيه اليهود لأنفسهم من أنهم «شعب الله المختار» .

فنحن شيء، واليهود شيء.. نحن تلقينا كرامة الله وفضله.. واليهود رموا بغضب الله ولعنته!!
ذلك أن الله سبحانه، أفاض على اليهود من أفضاله، ومنحهم من نعمه ما لم يمنحه أحدا من العالمين..
امتحاناً وابتلاءً. فلما مكروا بآيات الله، وعصوا رسله، وقتلوا من قتلوا من أنبيائه، وأعتتوا من أعتتوا
منهم- أخذهم الله بالبأساء والضراء، وساق إليهم نقمه، وشملهم بسخطه، وصبّ عليهم لعنته- وفي هذا
يقول الله تعالى فيهم: «فَبِمَا نَقُضُوا مِيثَاقَهُمْ لَعَنَّاهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ
وَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ» (١٣: المائدة) .

أما نحن- أمة الإسلام- فقد فضل علينا بهذا الفضل، وجعله حكماً قائماً فينا أبداً: «كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ
أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ» ولن ينقض أبداً هذا الحكم الذي حملته كلمات الله.
وقوله تعالى: «تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ» بيان للصفات التي استحق بها
المسلمون أن يكونوا «خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ» فمن رسالة هذه الأمة ألا تحتجز الخير لنفسها، ولا
تستأثر به حين يقع ليدها، بل تجعل منه نصيباً تبرّ به الإنسانية كلها، وتشرك الناس جميعاً معها، فيه.

ذلك شأنها في كل خير تصيبه.. فإذا أصاب المسلم مالا، جعل فيه للفقراء والمساكين نصيباً، وآتى منه
ذوى القربى واليتامى، وأنفق منه في سبيل الله، وفي إعلاء كلمة الحق.. وإذا أصاب هدى من
الله، وعرف طريقاً إلى الحق، لم يجد لذلك مساعاً إلا إذا وجّه الناس إليه، ودلّهم عليه، ولو احتمل في

سبيل ذلك الضرّ والأذى، وعرض نفسه للتلف والهلاك، شأن الطبيب الذي يرى وباء يفتك بالناس، ويذروهم كما تذرو الرياح الهشيم.. إنه- والحال كذلك- ينسى نفسه، ويدخل في معركة مع هذا الوباء، غير حاسب حسابا لما قد يقع له من سوء، ولو كان في ذلك ذهاب نفسه! هكذا هو موقف الأمة الإسلامية من الخير الذي ساقه الله إليها، على يد الرسول الكريم، مما تلقى من بركات السماء، ورحماتها. «تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ» كما جاءكم رسول الله يأمركم بالمعروف وينهاكم عن المنكر.. وفي هذا يقول الله تعالى «هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ» .

وفي قوله تعالى: «تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ» قدّم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على الإيمان بالله، الذي هو مقدّم على كل عمل طيب، حيث لا يطيب العمل، ولا يقبل، إلا مع الإيمان..

فكيف يؤخر الإيمان هنا، عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؟
والجواب عن هذا من وجهين:

أولاً: أن الله سبحانه وتعالى إذ وصف هذه الأمة هذا الوصف الكريم، وحكم لها هذا الحكم القاطع اللازم، لم يصفها هذا الوصف ولم يعطها هذا الحكم إلا وهي على الإيمان، مجتمعة هي عليه ومشتملا هو عليها.. فهي ليست مطلق أمة، وإنما هي أمة مسلمة، تلك الأمة التي كانت استجابة من الله لدعوة إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام، إذ يقولان كما حكاها القرآن عنهما: «رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ» (البقرة: ١٣٨) .

ثانياً: ذكر الإيمان بالله هنا لم تكن داعيته وصف هذه الأمة بأنها مؤمنة بالله- إذ كان إيمانها بالله، معروفاً مقدراً من قبل، وإنما داعية ذكره في القرآن أنه إيمان على صفة غير ما عليه إيمان المؤمنين من أهل الكتاب!.

والإيمان بالله الذي عليه الأمة الإسلامية، هو إيمان برىء من كل شائبة من شوائب الشرك، وخلص من كل نزعة من نزعات الشرك.. إنه إيمان مصفى، يرى فيه المؤمن وجه الحق واضحاً مشرقاً، إذ لا يتكلف له المؤمن جهداً في الوصول إليه، ولا تنقطع أنفاسه في الدوران حوله، لأنه قريب، قريب، يراه العامة والفلاسفة على السواء.. إنه: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، يحيى ويميت، وهو على كل شيء قدير» ذلكم الله رب العالمين، وهو ما يقوم به وعليه إيمان المسلمين.. بلا فلسفه، ولا كهنة، ولا أحبار، ولا رهبان.. إيمان يطمئن إليه قلب الراعى بين غنمه، والزارع وراء محراثه، كما يطمئن إليه قلب العالم في معمله، والفيلسوف في محراب فلسفته! إيمان بديهية.. لا تكدّ ذهنها، ولا تشتت خاطر، ولا تزعج وجدانها.

وليس كذلك إيمان المؤمنين من أهل الكتاب.. إنه إيمان مرهق معقد، مركّب على قضايا من المقولات الفلسفية والمنطقية، المبنية على معطيات مما وراء الطبيعة، التي تدور بها رعوس العامة، وتضطرب لها عقول العلماء.. فإذا آمن مؤمنهم بالله كان بينه وبين الله حجب كثيفة من هذه المقولات، التي لا يستطيع أن يرى الله من خلالها إلا محاطا بضباب كثير من الشك والارتياب!! فإيمان المسلمين بالله، إيمان.. وإيمان أهل الكتاب بالله إيمان.. وبين الإيمانيين بعد بعيد، وبون شاسع.. ومن هنا كان ذكر إيمان المسلمين في هذا المقام تنويها بهذا الإيمان، وعزلا له عن إيمان المؤمنين من أهل الكتاب، ذلك الإيمان المشوب غير الخالص من العلل والآفات.^{٥١٦}

بمدح تعالى هذه الأمة ويخبر أنها خير الأمم التي أخرجها الله للناس، وذلك بتكميلهم لأنفسهم بالإيمان المستلزم للقيام بكل ما أمر الله به، وبتكميلهم لغيرهم بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر المتضمن دعوة الخلق إلى الله وجهادهم على ذلك وبذل المستطاع في ردهم عن ضلالهم وغيهم وعصيانهم، فهذا كانوا خير أمة أخرجت للناس، لما كانت الآية السابقة وهي قوله: ﴿وَلَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ أمرا منه تعالى لهذه الأمة، والأمر قد يمثله المأمور ويقوم به، وقد لا يقوم به، أخير في هذه الآية أن الأمة قد قامت بما أمرها الله بالقيام به، وامثلت أمر ربها واستحقت الفضل على سائر الأمم".^{٥١٧}

أي أنتم خير أمة في الوجود الآن، لأنكم تأمرون بالمعروف، وتنهون عن المنكر، وتؤمنون بإمنا صادقا يظهر أثره في نفوسكم، فيزعكم عن الشر، ويصرفكم إلى الخير، وغيركم من الأمم قد غلب عليهم الشر والفساد، فلا يأمرن بمعروف، ولا ينهون عن منكر، ولا يؤمنون بإمنا صحيحا. وهذا الوصف يصدق على الذين خوطبوا به أولا، وهم النبي ﷺ وأصحابه الذين كانوا معه وقت التزليل، فهم الذين كانوا أعداء، فألف بين قلوبهم، واعتصموا بحبل الله جميعا، وكانوا يأمرن بالمعروف، وينهون عن المنكر، ولا يخاف ضعيفهم قويهم، ولا يهاب صغيرهم كبيرهم، وملك الإيمان قلوبهم ومشاعرهم، فكانوا مسخرين لأغراضه في جميع أحوالهم.

وهذا الإيمان هو الذي قال الله في أهله «إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ» وقال فيهم أيضا «إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ» .

وما فتئت هذه الأمة خير الأمم حتى تركت الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وما تركتهما إلا باستبداد الملوك والأمراء من بني أمية ومن حذا حذوهم.

ومما سلف تعلم أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هو سبب الفضيلة، كما تقول:

^{٥١٦} - التفسير القرآني للقرآن (٢/ ٥٤٧)

^{٥١٧} - تفسير السعدي = تيسير الكريم الرحمن (ص: ١٤٣)

محمد كريم، يطعم الناس ويكسوهم، ويعنى بشئوهم.
وهذه الصفات وإن شاركتها فيها سائر الأمم، فهى لم تكن فيها على الوجه الذي لهذه الأمة، فالأمر
بالمعروف كان فيها على أكد وجوهه، وهو القتال إذا دعت إليه الحاجة، وقد يحصل بالقلب
واللسان، ولكن أقواه ما كان بالقتال لأنه إلقاء للنفس فى خطر الهلاك.
وأعظم المعروفات الدين الحق، والإيمان بالتوحيد والنبوة، وأنكر المنكرات الكفر بالله، ومن كان فرض
الجهاد فى الدين يحمّل الإنسان أعظم المضار لإيصال غيره إلى أعظم المنافع، وتخليصه من أعظم
الشور، لهذا كان عبادة من العبادات، بل كان أجلّها وأعظمها، وهو فى ديننا أقوى منه فى سائر
الأديان.

لا جرم كان ذلك موجبا لفضل هذه الأمة على سائر الأمم، وهذا ما عناه ابن عباس بقوله فى تفسير
هذه الآية أي تأمروهم أن يشهدوا أن لا إله إلا الله، ويقرؤا بما أنزل الله، وتقاتلوهم عليه، ولا إله إلا الله
أعظم المعروف، والتكذيب أنكر المنكرات.
والخلاصة- إن هذه الخيرية لا تثبت لهذه الأمة إلا إذا حافظت على هذه الأصول الثلاثة، فإذا تركتها
لم تكن لها هذه المزية، ومن ثم أكد الأمر بهذه الفريضة فى آيات هذه السورة بما لم يعرف له نظير فى
الكتب السابقة.

وقدم الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر على الإيمان بالله فى الذكر، مع أن الإيمان مقدم على كل
الطاعات، لأنهما سياج الإيمان وحفاظه، فكان تقديمهما فى الذكر موافقا للمعهود عند الناس فى جعل
سياج كل شىء مقدما عليه.^{٥١٨}

إن التعبير بكلمة «أُخْرِجَتْ» المبني لغير الفاعل، تعبير يلفت النظر. وهو يكاد يشي باليد المدبرة
اللطيفة، تخرج هذه الأمة إخراجا وتدفعها إلى الظهور دفعا من ظلمات الغيب، ومن وراء الستار
السرمدى الذي لا يعلم ما وراءه إلا الله .. إنها كلمة تصور حركة خفية المسرى، لطيفة السديب.
حركة تخرج على مسرح الوجود أمة. أمة ذات دور خاص. لها مقام خاص، ولها حساب خاص:
«كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ» .. وهذا ما ينبغى أن تدركه الأمة المسلمة لتعرف حقيقتها
وقيمتها، وتعرف أنها أخرجت لتكون طليعة، ولتكون لها القيادة، بما أنها هي خير أمة. والله يريد أن
تكون القيادة للخير لا للشر فى هذه الأرض. ومن ثم لا ينبغى لها أن تتلقى من غيرها من أمم
الجاهلية. إنما ينبغى دائما أن تعطي هذه الأمم مما لديها. وأن يكون لديها دائما ما تعطيه. ما تعطيه
من الاعتقاد الصحيح، والتصوير الصحيح، والنظام الصحيح، والخلق الصحيح، والمعرفة الصحيحة، والعلم
الصحيح .. هذا واجبها الذي يحتتم عليها مكانها، وتحتتم عليها غاية وجودها.

^{٥١٨} - تفسير المراغى (٤ / ٢٩)

واجبها أن تكون في الطليعة دائما، وفي مركز القيادة دائما. ولهذا المركز تبعاته، فهو لا يؤخذ ادعاء، ولا يسلم لها به إلا أن تكون هي أهلا له .. وهي بتصورها الاعتقادي، وبنظامها الاجتماعي أهل له. فيبقى عليها أن تكون بتقدمها العلمي، وبعمارتها للأرض - قياما بحق الخلافة - أهلا له كذلك .. ومن هذا يتبين أن المنهج الذي تقوم عليه هذه الأمة يطالبها بالشيء الكثير ويدفعها إلى السبق في كل مجال .. لو أنها تتبعه وتلتزم به، وتدرك مقتضياته وتكاليفه.

وفي أول مقتضيات هذا المكان، أن تقوم على صيانة الحياة من الشر والفساد .. وأن تكون لها القوة التي تمكنها من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فهي خير أمة أخرجت للناس. لا عن مجاملة أو محاباة، ولا عن مصادفة أو جزاف - تعالى الله عن ذلك كله علوا كبيرا - وليس توزيع الاختصاصات والكرامات كما كان أهل الكتاب يقولون: «نَحْنُ أُنْبَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاءُهُ» .. كلا! إنما هو العمل الإيجابي لحفظ الحياة البشرية من المنكر، وإقامتها على المعروف، مع الإيمان الذي يحدد المعروف والمنكر: «تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ» ..

فهو النهوض بتكاليف الأمة الخيرة، بكل ما وراء هذه التكاليف من متاعب، وبكل ما في طريقها من أشواك .. إنه التعرض للشر والتحريض على الخير وصيانة المجتمع من عوامل الفساد .. وكل هذا متعب شاق، ولكنه كذلك ضروري لإقامة المجتمع الصالح وصيانتته ولتحقيق الصورة التي يحب الله أن تكون عليها الحياة ..

ولا بد من الإيمان بالله ليوضع الميزان الصحيح للقيم، والتعريف الصحيح للمعروف والمنكر. فإن اصطلاح الجماعة وحده لا يكفي. فقد يعم الفساد حتى تضطرب الموازين وتختل. ولا بد من الرجوع إلى تصور ثابت للخير وللشر، وللفضيلة والرذيلة، وللمعروف والمنكر. يستند إلى قاعدة أخرى غير اصطلاح الناس في جيل من الأجيال.

وهذا ما يحققه الإيمان، بإقامة تصور صحيح للوجود وعلاقته بخالقه. وللإنسان وغاية وجوده ومركزه الحقيقي في هذا الكون .. ومن هذا التصور العام تنبثق القواعد الأخلاقية. ومن الباعث على إرضاء الله وتوقى غضبه يندفع الناس لتحقيق هذه القواعد. ومن سلطان الله في الضمائر، وسلطان شريعته في المجتمع تقوم الحراسة على هذه القواعد كذلك.

ثم لا بد من الإيمان أيضا ليملك الدعاة إلى الخير، الأمور بالمعروف، الناهون عن المنكر، أن يعضوا في هذا الطريق الشاق، ويحتملوا تكاليفه. وهم يواجهون طاغوت الشر في عنفوانه وجبروته، ويواجهون طاغوت الشهوة في عرامتها وشدتها، ويواجهون هبوط الأرواح، وكلل العزائم، وثقله المطامع ..

وزادهم هو الإيمان، وعدتهم هي الإيمان. وسندهم هو الله .. وكل زاد سوى زاد الإيمان ينفد. وكل عدة سوى عدة الإيمان تفل، وكل سند غير سند الله ينهار! وقد سبق في السياق الأمر التكليفي للجماعة المسلمة أن ينتدب من بينها من يقومون بالدعوة إلى الخير، والأمر بالمعروف والنهي عن

المنكر، أما هنا فقد وصفها الله سبحانه بأن هذه صفتها. ليدها على أنها لا توجد وجودا حقيقيا إلا أن تتوافر فيها هذه السمة الأساسية، التي تعرف بها في المجتمع الإنساني. فإما أن تقوم بالدعوة إلى الخير والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر - مع الإيمان بالله - فهي موجودة وهي مسلمة. وإما أن لا تقوم بشيء من هذا فهي غير موجودة، وغير متحققة فيها صفة الإسلام.

وفي القرآن الكريم مواضع كثيرة تقرر هذه الحقيقة، ندعها لمواضعها. وفي السنة كذلك طائفة صالحة من أوامر الرسول - ﷺ - وتوجيهاته نقتطف بعضها:

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: أَخْرَجَ مَرْوَانُ الْمَنْبَرِ فِي يَوْمِ عِيدٍ، وَبَدَأَ بِالْخُطْبَةِ قَبْلَ الصَّلَاةِ، فَقَامَ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا مَرْوَانُ، خَالَفْتَ السُّنَّةَ، أَخْرَجْتَ الْمَنْبَرَ فِي يَوْمِ عِيدٍ، وَلَمْ يَكُنْ يَخْرُجُ، وَبَدَأْتَ بِالْخُطْبَةِ قَبْلَ الصَّلَاةِ، وَلَمْ يَكُنْ يُبَدَأُ بِهَا، فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: فُلَانُ بْنُ فُلَانَ، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: أَمَا هَذَا فَقَدْ قَضَى مَا عَلَيْهِ. زَادَ إِسْحَاقُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ: مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَغَيِّرْهُ بِيَدِهِ فَلْيَسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَوْعَى الْإِيمَانِ. ^{٥١٩}

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: لَمَّا وَقَعَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ فِي الْمَعَاصِي، نَهَتْهُمْ عُلَمَاؤُهُمْ، فَلَمْ يَنْتَهُوا، فَجَالَسُوهُمْ فِي مَجَالِسِهِمْ، قَالَ يَزِيدُ: أَحْسِبُهُ قَالَ: وَأَسْوَاقِهِمْ، وَوَاكُلُوهُمْ وَشَارِبُوهُمْ، فَضْرَبَ اللَّهُ قُلُوبَ بَعْضِهِمْ بَعْضًا، وَلَعَنَهُمْ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ، وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ، ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مُتَكِنًا، فَجَلَسَ، فَقَالَ: لَا، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، حَتَّى تَأْطُرُوهُمْ عَلَى الْحَقِّ أَطْرًا. ^{٥٢٠}

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: " هَلْ تَدْرُونَ فِيمَا سَخِطَ اللَّهُ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ؟ " قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: " إِنَّ الرَّجُلَ كَانَ يَرَى الرَّجُلَ مِنْهُمْ عَلَى مَعْصِيَةٍ فَيَنْهَاهُ بَعْدَ النَّهْيِ، ثُمَّ يَلْقَاهُ بَعْدَ فَيَصَافِحُهُ وَيُؤَاكِلُهُ وَيُشَارِبُهُ، كَأَنَّهُ لَمْ يَرَهُ عَلَى مَعْصِيَتِهِ حَتَّى كَثُرَ ذَلِكَ فِيهِمْ، فَلَمَّا رَأَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ذَلِكَ مِنْهُمْ ضَرَبَ بِقُلُوبِ بَعْضِهِمْ عَلَى بَعْضٍ، ثُمَّ لَعَنَهُمْ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ، ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَأْمُرَنَّ بِالْمَعْرُوفِ، وَلَتَنْهَوُنَّ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَلَتَأْخُذَنَّ عَلَى يَدِي الظَّالِمِ، وَلَتَأْطُرُنَّهُ عَلَى الْحَقِّ أَطْرًا، أَوْ لِيَضْرِبَنَّ اللَّهُ بِقُلُوبِ بَعْضِكُمْ عَلَى بَعْضٍ ثُمَّ يَلْعَنُكُمْ كَمَا لَعَنَ مَنْ قَبْلَكُمْ " ^{٥٢١}

وَعَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ: " وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَتَأْمُرَنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلَتَنْهَوُنَّ عَنِ الْمُنْكَرِ، أَوْ لِيُوشِكَنَّ اللَّهُ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عِقَابًا مِنْهُ، ثُمَّ تَدْعُونَهُ فَلَا يَسْتَجِيبُ لَكُمْ " ^{٥٢٢}

^{٥١٩} - صحيح مسلم - المكثر - (١٨٦) - وصحيح ابن حبان - (٣٠٧) / (٥٤٢)

^{٥٢٠} - مسند أحمد (عالم الكتب) - (٤٧ / ٢) (٣٧١٣) حسن - تأطر: تعطفه عليه وتوجهه إليه

^{٥٢١} - شعب الإيمان - (٤٥ / ١٠) (٧١٣٩) حسن

^{٥٢٢} - شعب الإيمان - (٥٤ / ١٠) (٧١٥٢) صحيح لغيره

وَعَنِ الْعُرْسِ بْنِ عَمِيرَةَ الْكِنْدِيِّ عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - قَالَ «إِذَا عَمِلْتَ الْخَطِيئَةَ فِي الْأَرْضِ كَانَ مَنْ شَهِدَهَا فَكْرَهَهَا». وَقَالَ مَرَّةً «أُنْكِرْهَا». «كَمَنْ غَابَ عَنْهَا وَمَنْ غَابَ عَنْهَا فَرَضِيهَا كَانَ كَمَنْ شَهِدَهَا». ٥٢٣

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - «أَفْضَلُ الْجِهَادِ كَلِمَةٌ عَدَلٍ عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ». أَوْ «أَمِيرٍ جَائِرٍ» ٥٢٤

وَعَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - قَالَ: سَيِّدُ الشُّهَدَاءِ حَمَزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَرَجُلٌ قَالَ إِلَى إِمَامٍ جَائِرٍ، فَأَمَرَهُ وَنَهَاها فَقَتَلَهُ ٥٢٥

وغيرها كثير .. وكلها تقرر أصالة هذه السمة في المجتمع المسلم، وضرورتها لهذا المجتمع أيضا. وهي تحتوي مادة توجيه وتربية منهجية ضخمة. وهي إلى جانب النصوص القرآنية زاد نحن غافلون عن قيمته وعن حقيقته ٥٢٦

٣٧ - وجوب قول كلمة الحق والقيام بالحق وحق المظلوم بالتظلم

قال تعالى: {وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ} [التوبة: ٧١]

الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَيْنَهُمْ أُخُوَّةٌ، وَمَوَدَّةٌ، وَتَعَاوُنٌ، وَتَرَاحُمٌ، وَيَتَصَفُّونَ بِالصِّفَاتِ الْحَمِيدَةِ الَّتِي يَأْمُرُهُمْ بِهَا دِينُهُمْ: فَيَتَنَاصَرُونَ وَيَتَعَاضِدُونَ وَيَفْعَلُونَ الْحَيْرَ، وَيَأْمُرُونَ بِهِ، وَيَنْتَهُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنْهُ، وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤَدُّونَهَا حَقَّ آدَائِهَا، وَيُؤَدُّونَ زَكَاةَ أَمْوَالِهِمْ إِلَى مُسْتَحَقِّيهَا، وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فِيمَا أَمَرَ، وَيَتْرَكُونَ مَا نَهَى عَنْهُ وَزَجَرَ. وَالْمُتَصَفُّونَ بِهَذِهِ الصِّفَاتِ الطَّيِّبَةِ الْكَرِيمَةِ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَاللَّهُ عَزِيزٌ الْجَانِبِ، يُعِزُّ مَنْ يَشَاءُ، وَهُوَ حَكِيمٌ فِي قِسْمَتِهِ الصِّفَاتِ بَيْنَ خَلْقِهِ، فَجَعَلَ الْمُؤْمِنِينَ يَخْتَصُّونَ بِالصِّفَاتِ الْحَمِيدَةِ، وَالْمُنَافِقِينَ يَخْتَصُّونَ بِالصِّفَاتِ الذَّمِيمَةِ الْمُنْكَرَةِ. ٥٢٧

وفي قوله تعالى: «وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ» ما يشير إلى ما في المؤمنين من معاني الإنسانية، التي تعطى المؤمن وجودا مشخصا، وذاتية مستقلة.. ثم هو - مع هذا الوجود الذاتي المستقل - يحكمه عقل رشيد، ويوجهه قلب سليم، فيلتقى مع أصحاب العقول الرشيدة، ويتجاوب مع أولى

٥٢٣ - سنن أبي داود - المكثر - (٤٣٤٧) - حسن

٥٢٤ - سنن أبي داود - المكثر - (٤٣٤٦) - صحيح لغيره

٥٢٥ - المستدرک للحاکم (٤٨٨٤) - صحيح

٥٢٦ - في ظلال القرآن للسيد قطب - ط ١ - ت - علي بن نايف الشحود (ص: ٧١٩)

٥٢٧ - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ١٣٠٧، بترقيم الشاملة آليا)

القلوب السليمة، على جبهة الحق، وتحت راية الخير، فإذا هو قوة عاملة في هذا الميدان، يعمل للحق مع العاملين، وينتصر للخير مع أهل الخير.. يبادلهم ولاء بولاء، وحبًا بحب، وإخاء بإخاء! وليس كذلك المنافقون والمنافقات.. «بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ».. إنهم كتلة متضخمة من الخبث.. أشبه بالديدان التي تتخلق من الرّم، ليس بينها تجاوب في المشاعر، أو تلاق في التفكير، وإنما هي كائنات تسبح فوق هذه الرّم، وتغتذى منها!^{٥٢٨}

والمؤمنون والمؤمنات بعضهم محب لبعض، يجمعهم الإيمان وحسن الصحبة والتناصر، ويتولى بعضهم بعضًا بما يعود عليه بصلاح الحال في الدنيا والآخرة، ومن مظاهر ولاية بعضهم لبعض أنهم يأمرون بما عرف من الشرع والطبع السليم أنه حسنٌ مباح، وينهون عما عرف من الشرع والطبع السليم أنه مُنكرٌ وقبيح، ويؤدون الصلاة قويمه سليمة مستوفية الشروط والأركان، ويعطون الزكاة لمستحقيها، ويطيعون الله ورسوله بامتثال أوامره واجتناب نواهيه. {أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ}: أي أولئك الموصوفون بتلك الفضائل العظيمة سيفيض الله عليهم من آثار رحمته ما به ينصرهم على أعدائهم، ويؤيدهم في كفاحهم وجميع أحوالهم، ويسبغ عليهم نعمه ظاهرة وباطنة. {إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ}. أي إن الله غالب قوى لا يمتنع عليه شيء، فهو قادر على إعزاز أوليائه وقهر أعدائه. {حَكِيمٌ}: يضع كل شيء في موضعه بحكمة بالغة، فينعم على المؤمنين بسعادة الأولى والآخرة ويعاقب الكافرين والمنافقين بخسران الدارين.^{٥٢٩}

الولاية ضد العداوة، وتشمل ولاية النصره وولاية الأخوة والمودة، ونصرة النساء تكون فيما دون القتال من الأعمال المتعلقة بتعبئة الجيوش من الأمور المالية والبدنية، وكان نساء النبي ﷺ ونساء أصحابه يخرجن مع الجيش يسقين الماء ويجهزن الطعام ويجرضن على القتال ويرددن المنهزم من الرجال قال حسان:

تظلّ جيادنا متمطّرات ... تلطمهن بالخمير النساء

وقال في وصف المؤمنين: بعضهم أولياء بعض، وفي وصف المنافقين بعضهم من بعض - لأن المؤمنين بينهم أخوة ومودة وتعاون وتراحم حتى شبه النبي ﷺ جماعتهم بالجسد الواحد، وبالبنيان يشد بعضه بعضا، وبينهم ولاية النصره في الدفاع عن الحق والعدل وإعلاء كلمة الله.

أما المنافقون فيشبه بعضهم بعضا في الشكوك والذبذبة وما يتبعها من الجبن والبخل وهما يمنعان من التناصر ببذل النفس والمال، وقصارى أمرهم التعاون بالكلام وما لا يشق من الأعمال، ومن ثم أكذب الله منافقى المدينة في وعدهم لليهود لحلفاتهم بنصرهم على النبي ﷺ والمؤمنين إذا قاتلوهم في قوله: «أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ نَافَقُوا يَقُولُونَ لِإِخْوَانِهِمُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَئِنْ أُخْرِجْتُمْ لَنَخْرُجَنَّ مَعَكُمْ وَلَا

^{٥٢٨} - التفسير القرآني للقرآن (٥/ ٨٤٣)

^{٥٢٩} - التفسير الوسيط - مجمع البحوث (٣/ ١٧٣١)

نُطِيعُ فِيكُمْ أَحَدًا أَبَدًا، وَإِنْ قُوتِلْتُمْ لَنَنْصُرَنَّكُمْ، وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ. لَئِنْ أُخْرِجُوا لَا يَخْرُجُونَ مَعَهُمْ، وَلَئِنْ قُوتِلُوا لَا يَنْصُرُونَهُمْ وَلَئِنْ نَصَرُوهُمْ لَيُوَلِّنَنَّ الْأَدْبَارَ ثُمَّ لَا يُنصُرُونَ» .
(يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ)
وصف الله المؤمنين في هذه الآية بصفات خمس تضادّ مثلها في المنافقين.

(أ) إنهم يأمرون بالمعروف والمنافقون يأمرون بالمنكر.

(ب) إنهم ينهون عن المنكر والمنافقون ينهون عن المعروف، وهاتان الخصلتان هما سياج الفضائل ومنع فشو الرذائل.

(ح) إنهم يؤدون الصلاة على أقوم وجهه وأكمله بخشوع وإخبات لله وحضور القلب في مناجاته، والمنافقون إذا قاموا إلى الصلاة قاموا وهم كسالى يراءون الناس.

(د) إنهم يعطون الزكاة المفروضة عليهم وما وفقوا له من التطوع، والمنافقون يقبضون أيديهم، والمنافقون وإن كانوا يصلون، لم يكونوا يقيمون الصلاة، وكانوا يزكون وينفقون ولكن خوفاً أو رياء لا طاعة لله تعالى كما قال سبحانه: «وَمَا مَنَعَهُمْ أَنْ تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَاتُهُمْ إِلَّا أَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ وَلَا يَأْتُونَ الصَّلَاةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَى وَلَا يُنْفِقُونَ إِلَّا وَهُمْ كَارِهُونَ» .

(هـ) إنهم يستمرون على الطاعة بترك ما نهوا عنه وفعل ما أمروا به بقدر الطاقة، وبضد ذلك المنافقون فإنهم فاسقون خارجون عن حظيرة الطاعة كما تقدم.

ثم ذكر ما يكون لهم من حسن العاقبة وعظيم الجزاء على جميل أعمالهم فقال: (أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ) أي إنه تعالى يتعدهم برحمته في الدنيا والآخرة باستمرارهم على طاعته وطاعة رسوله، ويقابل هذا نسيانه تعالى للمنافقين ولعنه إياهم.

(إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ) أي إنه تعالى عزيز لا يمتنع عليه شيء من وعده ولا وعيده حكيم لا يضع شيئاً منهما في غير موضعه. ^{٥٣٠}

إذا كان المنافقون والمنافقات بعضهم من بعض. إذا كانوا جبلة واحدة وطبيعة واحدة .. فالمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض. إن المنافقين والمنافقات مع وحدة طبيعتهم لا يبلغون أن يكونوا أولياء بعضهم لبعض. فالولاية تحتاج إلى شجاعة وإلى نجدة وإلى تعاون وإلى تكاليف. وطبيعة النفاق تأبى هذا كله ولو كان بين المنافقين أنفسهم. إن المنافقين أفراد ضعاف مهازيل، وليسوا جماعة متماسكة قوية متضامنة، على ما يبدو بينهم من تشابه في الطبيعة والخلق والسلوك. والتعبير القرآني الدقيق لا يغفل هذا المعنى في وصف هؤلاء وهؤلاء ..

«الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ» .. «وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ» ..

^{٥٣٠} - تفسير المراغي (١٠/ ١٥٩)

إن طبيعة المؤمن هي طبيعة الأمة المؤمنة. طبيعة الوحدة وطبيعة التكافل، وطبيعة التضامن، ولكنه التضامن في تحقيق الخير ودفع الشر.

«يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ» .. وتحقيق الخير ودفع الشر يحتاج إلى الولاية والتضامن والتعاون. ومن هنا تقف الأمة المؤمنة صفا واحدا. لا تدخل بينها عوامل الفرقة. وحيثما وجدت الفرقة في الجماعة المؤمنة فثمة ولا بد عنصر غريب عن طبيعتها، وعن عقيدتها، هو الذي يدخل بالفرقة. ثمة غرض أو مرض يمنع السمة الأولى ويدفعها. السمة التي يقررها العليم الخبير! «بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ» .. يتجهون بهذه الولاية إلى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وإعلاء كلمة الله، وتحقيق الوصاية لهذه الأمة في الأرض.

«وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ» .. الصلة التي تربطهم بالله.

«وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ» .. الفريضة التي تربط بين الجماعة المسلمة، وتحقق الصورة المادية والروحية للولاية والتضامن.

«وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ» .. فلا يكون لهم هوى غير أمر الله وأمر رسوله، ولا يكون لهم دستور إلا شريعة الله ورسوله. ولا يكون لهم منهج إلا دين الله ورسوله، ولا يكون لهم الخيرة إذا قضى الله ورسوله .. وبذلك يوحدون نهجهم ويوحدون هدفهم ويوحدون طريقتهم، فلا تتفرق بهم السبل عن الطريق الواحد الواصل المستقيم.

«أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ» .. والرحمة لا تكون في الآخرة وحدها، إنما تكون في هذه الأرض أولا ورحمة الله تشمل الفرد الذي ينهض بتكاليف الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة وتشمل الجماعة المكونة من أمثال هذا الفرد الصالح. رحمة الله في اطمئنان القلب، وفي الاتصال بالله، وفي الرعاية والحماية من الفتن والأحداث.

ورحمة الله في صلاح الجماعة وتعاونها وتضامنها واطمئنان كل فرد للحياة واطمئنانه لرضاء الله. إن هذه الصفات الأربع في المؤمنين: الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، وإقامة الصلاة، وإيتاء الزكاة، لتقابل من صفات المنافقين: الأمر بالمنكر والنهي عن المعروف ونسيان الله وقبض الأيدي .. وإن رحمة الله للمؤمنين لتقابل لعنته للمنافقين والكفار .. وإن تلك الصفات هي التي وعد الله المؤمنين عليها بالنصر والتمكين في الأرض ليحققوها في وصايتهم الرشيدة على البشرية: «إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ» .. قادر على إعزاز الفئة المؤمنة ليكون بعضها أولياء بعض في النهوض بهذه التكاليف، حكيماً في تقدير النصر والعزة لها، لتصلح في الأرض، وتحرس كلمة الله بين العباد.^{٥٣١}

^{٥٣١} - في ظلال القرآن للسيد قطب - ط ١ - ت - علي بن نايف الشحود (ص: ٢٢٨٨)

وقال تعالى : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهَ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ } [المائدة: ٥٤]

يُخْبِرُ اللَّهُ تَعَالَى عَنْ عَظِيمِ قُدْرَتِهِ وَيَقُولُ إِنَّ الَّذِينَ يَرْتَدُّونَ عَنْ دِينِهِمْ مِنَ الْإِيمَانِ إِلَى الْكُفْرِ، وَيَتَوَكَّلُونَ عَنْ نُصْرَةِ دِينِهِ، وَإِقَامَةِ شَرِيعَتِهِ، فَإِنَّ اللَّهَ سَيَسْتَبْدِلُ بِهِمْ مَنْ هُمْ خَيْرٌ مِنْهُمْ، وَأَشَدُّ مَنَعَةً، وَأَقْوَمُ سَبِيلًا، يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ، يَتَّصِفُونَ بِصِفَاتِ الْمُؤْمِنِينَ وَهِيَ: الْعِزَّةُ عَلَى الْكَافِرِينَ، وَالرَّحْمَةُ وَالتَّوَاضُّعُ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ، يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَلَا يَرُدُّهُمْ رَادٌّ عَنْ إِذَاعَةِ أَمْرِ اللَّهِ، وَإِقَامَةِ حُدُودِهِ، وَقِتَالِ أَعْدَائِهِ، يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ، وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ. وَمَنْ اتَّصَفَ بِهَذِهِ الصِّفَاتِ كَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْهِ كَبِيرًا، وَاللَّهُ وَاسِعٌ الْفَضْلِ، عَلِيمٌ بِمَنْ يَسْتَحِقُّ ذَلِكَ فَيُعْطِيهِ، مِمَّنْ لَا يَسْتَحِقُّهُ فَيَحْرِمُهُ إِيَّاهُ. ^{٥٣٢}

والارتداد، معناه الرجوع إلى وراء، والعودة من المكان الذي كان قد تحرك منه المرتد إلى الأمام.. وهذا يعنى أنه يهدم ما بنى، وينقض ما غزل ولا يفعل ذلك إلا سفيه أحمق! وفي إضافة الدِّين إلى المؤمن، وبلفظ المفرد. هكذا: «عَنْ دِينِهِ» ما يلفت المؤمن إلى هذا الدين الذي دخل فيه، وأصبح من أهله، وأنه دينه هو، وثمرته عائدة عليه وحده، وأنه الدِّين الذي ينبغي أن يعيش فيه، ويشتدَّ حرصه عليه.

إذ هو الدين الذي يدين به كل عاقل.. إنه دينه، إن كان من أهل العقل والرشاد.

وقوله تعالى: «فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهَ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ» هو معطوف على جواب الشرط، وليس جوابا للشرط، وإن كانت الفاء الواقعة في جواب الشرط تشير إلى هذا الجواب..

ويكون معنى الآية هكذا: يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه فسيلقى ملقى هؤلاء المنافقون الذين ارتدوا، من نكال وبلاء وسوء مصير، ثم إنه لن يضرَّ الله شيئا، ولن يضرَّ المسلمين في شيء، لأنه سيخلى مكانه، الذي كان له في الإسلام، ليأخذه من هو أولى به منه، وأكرم عند الله، وأكثر نفعاً للمسلمين، وأعظم غناء في الإسلام.. وهذا ما يشير إليه قوله تعالى: «فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهَ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ ...» الآية.

وهؤلاء القوم الذين سيأتى الله بهم، ويدخلهم في دينه، قد وصفوا بأوصاف أربعة:

أولاً: يحبهم الله ويحبونه..

وحبَّ الله لهم: دعوتهم إلى الإسلام، وشرح صدورهم له، وثبتت أقدامهم فيه.. لأنه سبحانه وتعالى هو الذي أحبهم، وهو الذي اختارهم ودعاهم.. وهذا فضل عظيم، ودرجة من الرضا، لا يناها إلا من أكرمه الله، واستضافه، وخلق عليه حلل السعادة والرضوان.. جعلنا الله من أهل محبته، وضيافته.

^{٥٣٢} - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ٧٢٤، بترقيم الشاملة آليا)

أما حبّهم هم لله، فهو في استجابة دعوته، وامتنال أمره، والولاء له، ولرسوله وللمؤمنين..
ثانيا: «أَذَلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ» .

إجماع المفسرين على أن هذا الوصف، هو وصف لهؤلاء القوم بعد أن دخلوا في الإسلام، فكانت تلك صفتهم، وهذا سلوكهم فيه.. «أَذَلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ» أي متخاضعين للمؤمنين، لا يلقونهم إلا باللين والتواضع.. «أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ» أي أشدّاء وأقوياء، لا يلقى منهم أهل الكفر إلا بلاء في القتال، واستبسالا في الحرب.. أما في السّلم فهم جبال راسخة في الإيمان..

لا ينال أحد منهم نيلا في دينه، ولا يطمع أحد من أعداء الإسلام في موالاهم أو في تعاطفهم معه. هذا هو إجماع المفسرين في فهم هذا المقطع من الآية، ويشهدون لذلك بقوله تعالى: «مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ» (٢٩: الفتح) ومع هذا، فإنّ أستريح لفهم آخر، غير هذا الفهم.. أرى أنه يفتح لهذا المقطع آفاقا أرحب من هذا الأفق الذي حصره المفسرون فيه، وأطلعوه منه. فأقول- والله أعلم- إن هذا الوصف هو وصف لهؤلاء القوم الذين سوف يدعوهم الله سبحانه وتعالى إليه، وييسّر لهم الطريق إلى دينه.

وفي قوله تعالى «أَذَلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ» - نرى:

١- أن هؤلاء القوم المدعوين إلى ضيافة الله هم من الذين كانوا يستخفّ بهم مؤمنون، ويحقرونهم، لأنهم كانوا على عداوة ظاهرة للإسلام، وعلى كيد عظيم للمسلمين.. فهم- والحال كذلك- ميثوس من دخولهم في الإسلام، لا يطمع المسلمون في أن يكونوا معهم في يوم ما، وعلى هذا، فهم لا حساب لهم في الإسلام عند المسلمين، ثم هم في الوقت نفسه «أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ» إذ كانوا سندا قويا لهم في مواجهة الإسلام والمسلمين.

وحسبنا أن نذكر هنا خالد بن الوليد، وعكرمة بن أبي سفيان، وقد كانا هما للذين كسبا معركة أحد لقريش، بعد أن كادت الدائرة تدور عليهم.

ثم دخلا بعد ذلك في الإسلام فكانا درعين حصينين للإسلام، وقوة من القوى التي استند عليها في هزيمة الكفر، وإعلاء كلمة الله.. كانا أذلة على المؤمنين أعزّة على الكافرين.. هكذا كانا قبل أن يدخلوا في الإسلام.

٢- أن في هذا العرض لهؤلاء القوم الذين لم يكن أحد ينتظر منهم خيرا للإسلام، ثم إذا هم خير كثير له بعد أن دخلوا فيه- في هذا ما يغرى أولئك المسلمين الذين تتلجلج في صدورهم دواعي النفاق، أن يستمسكوا بمكافهم في الإسلام، وأن يرسّخوا أقدامهم فيه، حتى لا يأخذ مكافهم أولئك القوم، الذين ينظرون إليهم نظر اتهام وازدراء، إذا كانوا حربا على الإسلام والمسلمين..

٣- حين ينظر المنافقون إلى هذا المقطع من الآية الكريمة- على هذا الفهم- ويرون أن رؤوس الكافرين، وأهل العزّة فيهم سيكونون يوما في جانب المسلمين- حين يرون هذا يفكرون أكثر من مرة

قبل أن يلودوا بحمى هؤلاء الأعزة الأقوياء، ويرون أن من الخير لهم أن ينتظروهم على الطريق وهم متجهون إلى دين الله! ٤- في هذا الفهم تبدو هناك طريق مفتوحة دائما لمن يكيدون للإسلام- وهم غالبا أصحاب دولة وصول في مجتمع الكفر والضلال- ينفذون منها إلى الإسلام، ويعطون من قوتهم له، ما أعطوه من قبل في حربه، وعداوته.. وفي عمر بن الخطاب شاهد مبين لهذا. وهكذا، يصبح من كان عدوا لله ولرسوله وللمؤمنين، وليا لله، متابعا لرسول الله، مجاهدا في سبيل الله، على حين يتحول من كان- في ظاهره- ماليا لله، ورسوله، ولدينه، عدوا لله، ورسوله، وحربا على دينه..

فهناك طريقان: طريق.. يستقبل منه الإسلام، أقواما كانوا أعداء له وحربا عليه.. وطريق.. يتسلل منه جماعات من المسلمين، إلى حيث الكفر والضلال..

ثالثا: «يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ». هذه صفة ثلاثة من صفات أولئك الداخلين في الإسلام، المدعويين إلى ضيافة الله فيه، بعد أن طرد من ضيافته أولئك المنافقين ومن في قلوبهم مرض. فهؤلاء المسلمون الجدد: «يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» ويدفعون عن الإسلام والمسلمين يد البغي والعدوان، ويعطون ولاءهم كله لدينهم الذي دعاهم الله إليه، وارتضاهم له.. لا يرضون عليه بأموالهم ولا بأرواحهم.

رابعا: «لَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ» .

ومن صفاتهم أنهم في إيمانهم، وفي جهادهم في سبيل الله، لا ينظرون إلى غير الله، ولا يلتفتون إلّا إلى نصرته دين الله، لا يثنيهم عن ذلك لوم لائم، من قريب أو صديق، ممن بقي على الكفر من أقاربهم وأصدقائهم.. إنهم باعوا كل شيء، وتخلّوا عن كل شيء، إلا إيمانهم بالله، ونصرته لدين الله. وفي قوله تعالى: «ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ» إشارة إلى أن هذا الذي يجري في حياة الناس، من تحول وتبدل، فيتحول أهل الكفر والضلال إلى الهدى والإيمان، هو من فضل الله، الذي استنقذ به أولئك الضالين الذين كانوا على شفا حفرة من النار.. وهذا الفضل هو بيد الله، لا يملك أحد منه شيئا «يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ» ويصرفه عن من يشاء.. «وَاللَّهُ وَاسِعٌ» لا يضيق فضله بأحد، ولا تنفذ خزائنه بالإنفاق.. «عليم». من هم أهل لهذا الفضل، فخصّهم به، واجتباهم له.. «يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ»^{٥٣٣}.

يجبر تعالى أنه الغني عن العالمين، وأنه من يرتد عن دينه فلن يضر الله شيئا، وإنما يضر نفسه. وأن الله عبادا مخلصين، ورجالا صادقين، قد تكفل الرحمن الرحيم بمدائيتهم، ووعد بالإتيان بهم، وأنهم أكمل الخلق أوصافا، وأقواهم نفوسا، وأحسنهم أخلاقا، أجل صفاتهم أن الله {يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ} فإن محبة الله للعبد

^{٥٣٣} - التفسير القرآني للقرآن (٣/ ١١١٩)

هي أجل نعمة أنعم بها عليه، وأفضل فضيلة، تفضل الله بها عليه، وإذا أحب الله عبدا يسر له الأسباب، وهون عليه كل عسير، ووقفه لفعل الخيرات وترك المنكرات، وأقبل بقلوب عباده إليه بالحبّة والوداد.

ومن لوازم محبة العبد لربه، أنه لا بد أن يتصف بمتابعة الرسول ﷺ ظاهرا وباطنا، في أقواله وأعماله وجميع أحواله، كما قال تعالى: {قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ} .

كما أن من لازم محبة الله للعبد، أن يكثر العبد من التقرب إلى الله بالفرائض والنوافل، كما قال النبي ﷺ في الحديث الصحيح عن الله: "وما تقرب إلي عبدي بشيء أحب إلي مما افترضت عليه، ولا يزال [عبدي] يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه، فإذا أحببته كنتُ سمعه الذي يسمع به، وبصره الذي يبصر به، ويده التي يبطش بها، ورجله التي يمشي بها، ولئن سألني لأعطينه، ولئن استعاذني لأعيذنه".

ومن لوازم محبة الله معرفته تعالى، والإكثار من ذكره، فإن المحبة بدون معرفة بالله ناقصة جدا، بل غير موجودة وإن وجدت دعواها، ومن أحب الله أكثر من ذكره، وإذا أحب الله عبدا قبل منه اليسير من العمل، وغفر له الكثير من الزلل.

ومن صفاتهم أنهم {أَذَلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ} فهم للمؤمنين أذلة من محبتهم لهم، ونصحهم لهم، ولينهم ورفقهم ورافتهم، ورحمتهم بهم وسهولة جانبهم، وقرب الشيء الذي يطلب منهم وعلى الكافرين بالله، المعاندين لآياته، المكذبين لرسوله - أعزة، قد اجتمعت همهم وعزائمهم على معادتهم، وبذلوا جهدهم في كل سبب يحصل به الانتصار عليهم، قال تعالى: {وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ} وقال تعالى: {أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ} فالغلظة والشدة على أعداء الله مما يقرب العبد إلى الله، ويوافق العبد ربه في سخطه عليهم، ولا تمنع الغلظة عليهم والشدة دعوتهم إلى الدين الإسلامي والتي هي أحسن. فتجتمع الغلظة عليهم، واللين في دعوتهم، وكلا الأمرين من مصلحتهم ونفعه عائد إليهم.

{يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ} بأموالهم وأنفسهم، بأقوالهم وأفعالهم. {وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ} بل يقدمون رضا ربهم والخوف من لومه على لوم المخلوقين، وهذا يدل على قوة همهم وعزائمهم، فإن ضعيف القلب ضعيف الهمة، تنتفض عزيمته عند لوم اللاتمين، وتفترق قوته عند عدل العاذلين. وفي قلوبهم تعبد لغير الله، بحسب ما فيها من مراعاة الخلق وتقديم رضاهم ولومهم على أمر الله، فلا يسلم القلب من التعبد لغير الله، حتى لا يخاف في الله لومة لائم.

ولما مدحهم تعالى بما من به عليهم من الصفات الجليلة والمناقب العالية، المستلزمة لما لم يذكر من أفعال الخير - أخبر أن هذا من فضله عليهم وإحسانه لئلا يعجبوا بأنفسهم، وليشكروا الذي من عليهم بذلك ليزيدهم من فضله، وليعلم غيرهم أن فضل الله تعالى ليس عليه حجاب، فقال: {ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ} أي: واسع الفضل والإحسان، جزيل المنن، قد عمّت رحمته كل

شيء، ويوسع على أوليائه من فضله، ما لا يكون لغيرهم، ولكنه عليم بمن يستحق الفضل فيعطيه، فالله أعلم حيث يجعل رسالته أصلاً وفرعاً.^{٥٣٤}

إن اختيار الله للعصبة المؤمنة، لتكون أداة القدر الإلهي في إقرار دين الله في الأرض، وتمكين سلطانه في حياة البشر، وتحكيم منهجه في أوضاعهم وأنظمتهم، وتنفيذ شريعته في أقضيةهم وأحوالهم، وتحقيق الصلاح والخير والطهارة والنماء في الأرض بذلك المنهج وبهذه الشريعة .. إن هذا الاختيار للنهوض بهذا الأمر هو مجرد فضل الله ومنته. فمن شاء أن يرفض هذا الفضل وأن يحرم نفسه هذه المنة .. فهو وذاك. والله غني عنه - وعن العالمين. والله يختار من عباده من يعلم أنه أهل لذلك الفضل العظيم.

والصورة التي يرسمها للعصبة المختارة هنا، صورة واضحة السمات قوية الملامح، وضيئة جذابة حبيبة للقلوب: «فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ» ..

فالحب والرضى المتبادل هو الصلة بينهم وبين ربهم .. الحب .. هذا الروح الساري اللطيف الرفاف المشرق لرائق البشوش .. هو الذي يربط القوم برهم الودود.

وحب الله لعبده، أمر لا يقدر على إدراك قيمته إلا من يعرف الله - سبحانه - بصفاته كما وصف نفسه، وإلا من وجد إيقاع هذه الصفات في حسه ونفسه وشعوره وكيونته كلها .. أجل لا يقدر حقيقة هذا العطاء إلا الذي يعرف حقيقة المعطي .. الذي يعرف من هو الله .. من هو صانع هذا الكون الهائل، وصانع الإنسان الذي يلخص الكون وهو جرم صغير! من هو في عظيمته. ومن هو في قدرته. ومن هو في تفرد. ومن هو في ملكوته .. من هو ومن هذا العبد الذي يتفضل الله عليه منه بالحب .. والعبد من صنع يديه - سبحانه - وهو الجليل العظيم، الحي الدائم، الأزلي الأبدي، الأول والآخِر والظاهر والباطن. وحب العبد لربه نعمة لهذا العبد لا يدركها كذلك إلا من ذاقها .. وإذا كان حب الله لعبده أمرًا هائلاً عظيماً، وفضلاً غامراً جزيلاً، فإن إنعام الله على العبد بهدايته لحيه وتعريفه هذا المذاق الجميل الفريد، الذي لا نظير له في مذاقات الحب كلها ولا شبيهه .. هو إنعام هائل عظيم .. وفضل غامر جزيل.

وإذا كان حب الله لعبده أمرًا فوق التعبير أن يصفه، فإن حب العبد لربه أمر قلما استطاعت العبارة أن تصوره إلا في فلتات قليلة من كلام المحيين .. وهذا هو الباب الذي تفوق فيه الواصلون من رجال التصوف الصادقين - وهم قليل من بين ذلك الحشد الذي يلبس مسوح التصوف ويعرف في سجلهم الطويل - ولا زالت أبيات رابعة العدوية تنقل إلى حسي مذاقها الصادق لهذا الحب الفريد، وهي تقول :

فليتك تحلو والحياة مريرة ... وليتك ترضى والأنام غضاب

^{٥٣٤} - تفسير السعدي = تيسير الكريم الرحمن (ص: ٢٣٥)

وليت الذي بيني وبينك عامر ... وبينى وبين العالمين خراب
إذا صح منك الود فالكل هين ... وكل الذي فوق التراب تراب
وهذا الحب من الجليل للعبد من العبيد، والحب من العبد للمتفضل، يشيع في هذا الوجود ويسري
في هذا الكون العريض، وينطبع في كل حي وفي كل شيء، فإذا هو جو وظل يغمران هذا
الوجود، ويغمران الوجود الإنساني كله ممثلاً في ذلك العبد المحب المحبوب ..

والتصور الإسلامي يربط بين المؤمن وربّه بهذا الرباط العجيب الحبيب .. وليست مرة واحدة ولا فلتة
عابرة .. إنما هو أصل وحقيقة وعنصر في هذا التصور أصيل: «إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ
سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَنُ وُدًّا» .. «إِنَّ رَبِّي رَحِيمٌ وَدُودٌ» .. «وَهُوَ الْغَفُورُ الْوَدُودُ» .. «وَإِذَا سَأَلَكَ
عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ» .. «وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ» .. «قُلْ: إِن
كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ» .. وغيرها كثير ...

وعجبا لقوم يبرون على هذا كله، ليقولوا: إن التصور الإسلامي تصور جاف عنيف، يصور العلاقة بين
الله والإنسان علاقة قهر وقسر، وعذاب وعقاب، وجفوة وانقطاع ... لا كالتصور الذي يجعل المسيح
ابن الله وأقنوم الإله، فيربط بين الله والناس، في هذا الازدواج! إن نصاعة التصور الإسلامي في الفصل
بين حقيقة الألوهية وحقيقة العبودية، لا تحفف ذلك الندى الحبيب، بين الله والعبيد، فهي علاقة الرحمة
كما أنها علاقة العدل، وهي علاقة الود كما أنها علاقة التجريد، وهي علاقة الحب كما أنها علاقة
التزويه .. إنه التصور الكامل الشامل لكل حاجات الكينونة البشرية في علاقتها برب العالمين.

وهنا - في صفة العصبية المؤمنة المختارة لهذا الدين - يرد ذلك النص العجيب: «يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ»
ويطلق شحنته كلها في هذا الجو، الذي يحتاج إليه القلب المؤمن، وهو يضطلع بهذا العبء الشاق.
شاعرا أنه الاختيار والتفضل والقربى من المنعم الجليل ..

ثم يمضي السياق يعرض بقية السمات: «أَذَلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ» ..
وهي صفة مأخوذة من الطواعية واليسر واللين .. فالمؤمن ذلول للمؤمن .. غير عصبي عليه ولا
صعب.

هين لين .. ميسر مستجيب .. سرح ودود .. وهذه هي الذلة للمؤمنين.
وما في الذلة للمؤمنين من مذلة ولا مهانة. إنما هي الأخوة، ترفع الحواجز، وتزيل التكلف وتخلط النفس
بالنفس، فلا يبقى فيها ما يستعصي وما يحتجز دون الآخرين.

إن حساسية الفرد بذاته متحوصلة متحيزة هي التي تجعله شوسا عصيا شحيحا على أخيه. فأما حين
يخلط نفسه بنفوس العصبية المؤمنة معه، فلن يجد فيها ما يمنعه وما يستعصي به .. وماذا يبقى له في
نفسه دونهم، وقد اجتمعوا في الله إخوانا يحبهم ويحبونه، ويشيع هذا الحب العلوي بينهم ويتقاسمونهم؟!!

«أَعَزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ» .. فيهم على الكافرين شماس وإباء واستعلاء .. ولهذا الخصائص هنا موضع ..
إنما ليست العزة للذات، ولا الاستعلاء للنفس. إنما هي العزة للعقيدة، والاستعلاء للرأية التي يقفون
تحتها في مواجهة الكافرين. إنما الثقة بأن ما معهم هو الخير، وأن دورهم هو أن يطوعوا الآخرين للخير
الذي معهم لا أن يطوعوا الآخرين لأنفسهم ولا أن يطوعوا أنفسهم للآخرين وما عند الآخرين! ثم
هي الثقة بغلبة دين الله على دين الهوى وبغلبة قوة الله على تلك القوى وبغلبة حزب الله على أحزاب
الجاهلية .. فهم الأعلون حتى وهم ينهزمون في بعض المعارك، في أثناء الطريق الطويل ..

«يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ» .. فالجهاد في سبيل الله، لإقرار منهج الله في
الأرض، وإعلان سلطانه على البشر، وتحكيم شريعته في الحياة، لتحقيق الخير والصالح والنماء للناس ..
هي صفة العصبية المؤمنة التي يختارها الله ليصنع بها في الأرض ما يريد ..

وهم يجاهدون في سبيل الله لا في سبيل أنفسهم ولا في سبيل قومهم ولا في سبيل وطنهم ولا في سبيل
جنسهم .. في سبيل الله. لتحقيق منهج الله، وتقرير سلطانه، وتنفيذ شريعته، وتحقيق الخير للبشر عامة
عن هذا الطريق .. وليس لهم في هذا الأمر شيء، وليس لأنفسهم من هذا حظ، إنما هو لله وفي سبيل
الله بلا شريك ..

وهم يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم .. وفيهم الخوف من لوم الناس، وهم قد ضمنوا حب
رب الناس؟ وفيهم الوقوف عند مألوف الناس، وعرف الجليل، ومتعارف الجاهلية، وهم يتبعون سنة
الله، ويعرضون منهج الله للحياة؟ إنما يخشى لوم الناس من يستمد مقاييسه وأحكامه من أهواء الناس
ومن يستمد عونه ومدده من عند الناس أما من يرجع إلى موازين الله ومقاييسه وقيمه ليجعلها تسيطر
على أهواء الناس وشهواتهم وقيمهم وأما من يستمد قوته وعزته من قوة الله وعزته، فما يبالي ما يقول
الناس وما يفعلون. كائنا هؤلاء الناس ما كانوا وكائنا واقع هؤلاء الناس ما كان، وكائنا «حضارة»
هؤلاء الناس وعلمهم وثقافتهم ما تكون!

إننا نحسب حسابا لما يقول الناس ولما يفعل الناس ولما يملك الناس ولما يصطلح عليه الناس ولما يتخذه
الناس في واقع حياتهم من قيم واعتبارات وموازن .. لأننا نغفل أو نسهو عن الأصل الذي يجب أن
نرجع إليه في الوزن والقياس والتقويم .. إنه منهج الله وشريعته وحكمه .. فهو وحده الحق وكل ما
خالفه فهو باطل ولو كان عرف ملايين الملايين، ولو أقرته الأجيال في عشرات القرون! إنه ليست
قيمة أي وضع، أو أي عرف، أو أي تقليد، أو أية قيمة .. أنه موجود وأنه واقع وأن ملايين البشر
يعتقدونه، ويعيشون به، ويتخذونه قاعدة حياتهم .. فهذا ميزان لا يعترف به التصور الإسلامي.

إنما قيمة أي وضع، وأي عرف، وأي تقليد، وأية قيمة، أن يكون لها أصل في منهج الله، الذي منه -
وحده - تستمد القيم والموازن ..

ومن هنا تجاهد العصبية المؤمنة في سبيل الله ولا تخاف لومة لائم .. فهذه سمة المؤمنين المختارين ..

ثم إن ذلك الاختيار من الله، وذلك الحب المتبادل بينه وبين المختارين، وتلك السمات التي يجعلها طابعهم وعنوانهم، وهذا الاطمئنان إلى الله في نفوسهم، والسير على هداة في جهادهم .. ذلك كله من فضل الله: «ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ. وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ». يعطي عن سعة، ويعطي عن علم .. وما أوسع هذا العطاء الذي يختار الله له من يشاء عن علم وعن تقدير.^{٥٣٥}

وقال تعالى: {لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا} [النساء: ١٤٨]

يَقُولُ تَعَالَى: إِنَّهُ لَا يُحِبُّ مِنْ عِبَادِهِ، وَلَا يَرْضَى لَهُمْ، أَنْ يَجْهَرُوا فِي مَا بَيْنَهُمْ بِذِكْرِ الْعُيُوبِ، وَالسَّيِّئَاتِ، لِمَا فِي ذَلِكَ مِنَ الْمَفَاسِدِ (وَأَقْلَبَهَا أَنَّهُ يَضْعَفُ فِي النَّفْسِ اسْتِقْبَاحُهُ وَاسْتِشْأَعُهُ خُصُوصًا إِذَا تَكَرَّرَ سَمَاعُهُ)، كَمَا أَنَّهُ لَا يُحِبُّ الْإِسْرَارَ بِالسُّوءِ، إِذْ أَنَّهُ تَعَالَى نَهَى عَنِ النَّجْوَى بِالْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَمَعْصِيَةِ الرَّسُولِ. وَلَكِنَّ مَنْ ظَلَمَهُ ظَالِمٌ فَلَهُ أَنْ يَجْهَرَ بِالشُّكْوَى مِمَّنْ ظَلَمَهُ، وَأَنْ يَشْرَحَ ظُلَامَتَهُ لِحَاكِمٍ أَوْ غَيْرِهِ، مَنْ تُرْجَى نَجْدَتُهُمْ، وَمُسَاعَدَتُهُمْ عَلَى إِزَالَةِ هَذَا الظُّلْمِ، وَلَا حَرَجَ عَلَيْهِ فِي ذَلِكَ وَلَا إِثْمٌ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ لِعِبَادِهِ أَنْ يَسْكُنُوا عَلَى الظُّلْمِ، وَلَا أَنْ يَخْضَعُوا لِلضَّيْمِ، وَالسُّكُوتِ عَلَى الضَّيْمِ وَالظُّلْمِ أَعْظَمُ مِنَ الْجَهْرِ بِالسُّوءِ، لِذَلِكَ جَازَتِ الشُّكْوَى مِنَ الظُّلْمِ.

وَاللَّهُ سَمِيعٌ لِمَنْ دَعَاهُ، فَلَا يَفُوتُهُ قَوْلٌ مِنْ أَقْوَالٍ مَنْ يَجْهَرُ بِالسُّوءِ، وَهُوَ عَلِيمٌ بِالْبَوَاعِثِ الَّتِي أَدَّتْ إِلَيْهِ.^{٥٣٦}

ليس داء أقتل للمجتمعات، ولا وباء أفسد لكيانها، وأفعل في تقويض بنيانها - من الفاحشة، تنجم فيها، ثم تتردد أصدائها في آفاقها، وتنطلق أشباحها بين ربوعها، دون أن تجد في الناس من يتصدى لها، ويقف في وجهها، ويدمدم على تلك الينابيع العفنة التي تتدفق منها..

فكلمة السوء تنطلق من فم سفيه، ثم تجد المرعى الخطيب في آذان تستقبلها وقلوب تتفتح لها، وأفواه ترددها - هذه الكلمة هي لعنة تلبس كل من أخذها، وتعامل بها..

وفعلة السوء.. هي كلمة السوء مجسدة.. يلقاها الناس بعيونهم، على حين يلقون الكلمة بأذانهم.. والناس هم الذين يفسحون لكلمات السوء، وفعلات السوء مكانا بينهم، فتتوالد فيهم وتتكاثر، وتصبح بعض وجودهم، وقد تستولى يوما على وجودهم كله.. ذلك حين يستقبلونها، ولا ينكرون ولا يضربون على أيدي المتعاملين بها.

والناس - كذلك - هم الذين يثدون كلمات السوء في مهدها، ويخنقونها قبل أن تنفس أنفاس الحياة في أحوالهم.. إذا هم أنكروها، وأنكروا أصحابها فيهم، وأخذوهم بالأدب الذي يردعهم ويردّهم عما هم فيه من ضلال!

^{٥٣٥} - في ظلال القرآن للسيد قطب - ط ١ - ت - علي بن نايف الشحود (ص: ١٣١٢)

^{٥٣٦} - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ٦٤١، بترقيم الشاملة آليا)

وفي أثر القدوة الحسنة، والقدوة السيئة، في بناء المجتمع، أو هدمه، يذيع النبيّ الكريم هذا الهدى الرباني، ليكون دستوراً يعيش فيه الناس، وميزاناً يضبطون عليه مناهجهم في القول والعمل.. يقول الرسول الكريم: «من سنّ سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة، ومن سنّ سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها إلى يوم القيامة» ..

وصدق رسول الله، الذي حلّاه ربه بهذا الوصف الكريم: «ما ضلّ صاحبكم وما غوى وما ينطق عن الهوى» (٢- ٣: النجم) .

فكم كلمة سوء، يرمى بها- عن قصد أو غفلة- فإذا هي شرر متطاير، بين يدي ربح عاصفة، يعلق بأذيال حصيد هشيم، ثم لا تلبث حتى تصير لهيباً يلتهم كل شيء، ويأتي على كل شيء! أتريد شاهداً لهذا؟ إليك إذن هذه الكلمة:

«لا حكم إلا لله» .

إنها من الكلمات القليلة التي دارت في الحياة دورة كانت أشبه بإعصار مجنون، لفّ الناس تحت جناحه، ثم ألقى بهم من حلق، فإذا هم في وجه فتنة عمياء، أهلكت الحرث والنسل.. وليس في الكلمة علوٌّ في البلاغة، ولا بدع في الصياغة، ولا طرافة في الأداء، بل هي في تركيبها أقرب إلى المؤلف الدارج من الكلام، منها إلى الطريف النادر! ثم إنها من جهة أخرى- ليست من الكلمات التي تتخذه الحياء، أو تمسّ الدين.. بل هي- في ظاهرها- كلمة حق، يمكن أن تكون على لسان العابدين المسبّحين!

ومع هذا، فإن تلك الكلمة كانت أشأم كلمة ولدت في الإسلام، وجرت على ألسنة المسلمين!. والتاريخ المعروف لميلاد تلك الكلمة، هو السنة السابعة والثلاثون من الهجرة، حين تمّ التصالح بين عليّ ومعاوية على التحكيم، بعد أن ذهبت الحرب بينهما في صفين بألوف الأرواح من المسلمين.. وقد تكون هذه الكلمة جرت على ألسنة كثيرة قبل هذا التاريخ، ولكنها لم تكن تعيش طويلاً، أو تتحرك في مجال أكثر من دائرة الشخص الذي نطق بها.

أما ظهورها في هذه المرة، وفي هذا الوقت الذي سمعت فيه، فقد كان- كما قلنا- ظهوراً مدويّاً، ملاً الأسماع، وهزّ المشاعر، وأثار البلبلة والاضطراب.. ثم الحرب والقتال! والسرّ في هذا، هو أنها جاءت في وقتها، وظهرت في الحال الداعية إليها، فوقع من كثير من النفوس موقع الغريق يتعلق بأي شيء يقع ليده، ولو كان مخلب أسد، أو ناب ثعبان! هكذا الكلمات والعبارات، تكبر قيمتها ويعظم خطرها، حين تكون الحاجة إليها داعية، والنفوس لها طالبة، دون نظر أو اعتبار لها في ذاتها، وفي حلاوة جرسها، وبراعة تركيبها، وغزارة معانيها..

إن لقمة، خشنة، جافة، تجيء على جوع، هي أشهى وأغلى من، مائدة جمعت لئن الطعام وطيبه، تجيء على شبع وامتلاء! وقد جاءت هذه الكلمة «لا حكم إلا لله» إلى نفوس حائرة، فكانت دليلها، وقلوب

مضطربة، فكانت أمنها وسكنها. كان هناك مئات وألوف من أصحاب «على» كرم الله وجهه، حاربوا معه ابتغاء مرضاة الله، وهيئوا أنفسهم للاستشهاد في سبيل الله، ولردّ الفئة الباغية إلى طريق الحق الذي شردت عنه.

ثم ها هم أولاء يرون دعوة إلى وقف القتال، وإلى الاحتكام إلى كتاب الله! فقيم كان القتال إذن؟ وما ثم هذه الأرواح التي ذهبت؟ وتلك الدماء الغزيرة التي أريقَت؟ كان كثير من أصحاب على في حيرة من أمرهم في هذا الموقف، لا يدرون كيف يجدون الجواب على تلك الأسئلة المحيرة التي تدور في صدورهم..

وقد خطبهم الإمام «على» وأرضى الكثير منهم بمنطقه وبلاغته، ولكن كثيرا منهم كان داء الحيرة عندهم أكبر من أن تذهب به بلاغة، الإمام ومنطقه! ولهذا، فإنه ما إن هتف الهاتف بهذه الكلمة العابرة الطائفة: (لا حكم إلا لله)، حتى لقففتها الآذان، وتنادت بها الألسنة، وإذا هي راية يجتمع عليها جيش كان قد سقطت رايته، ووقع الاضطراب في صفوفه! لقد كانت هذه الكلمة هي «المبدأ» الذي اجتمع عليه الخوارج، وهي الراية التي قاتلوا تحتها، وهي السمة التي كانت حجازا بينهم وبين الجماعة الإسلامية..

وأحسب أنه لولا هذه الكلمة ما استمسك أمر الخوارج، ولا انتظم شملهم، ولا اجتمعت أشتاتهم المتفرقة.. بل لظلّوا هكذا أفرادا، كل فرد منهم يحمل همّة في نفسه، ويعالج حيرته بالأسلوب الذي يتهيأ له.. ولكن هذه الكلمة كانت أشبه بشعلة من نار ارتفعت في الصحراء، في ليلة حالكة السواد، فاجتمع عليها كل ضال، وجاء إليها كل تائه.. إن الكلمة ليست مجرد صوت ينطلق من فم، ثم يذوب صدها في أمواج الأثير..!

بل إن الكلمة رسول مبين إلى الناس، يهتف بهم إلى العمل، ويدعوهم إلى الوجه الذي يريدهم عليه.. وما رسالات السماء، وما دعوات الرسل.. إلا كلمات.. تحمل الخير والهدى، فتشمر ما شاء الله أن تنمر من خير وهدى.. والله سبحانه وتعالى يقول: «أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ تُؤْتِي أُكْلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ وَمَثَلُ كَلِمَةٍ خَبِيثَةٍ كَشَجَرَةٍ خَبِيثَةٍ اجْتُثَّتْ مِنْ فَوْقِ الْأَرْضِ مَا لَهَا مِنْ قَرَارٍ يُثْبِتُ لِلَّهِ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ وَيُضِلُّ اللَّهُ الظَّالِمِينَ وَيَفْعَلُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ» (٢٤ - ٢٧: إبراهيم) وفي قوله تعالى: «لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ» - أمور.. منها:

أولا: «لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ» .

ما دلالة نفى حبّ الله سبحانه وتعالى للسوء؟ أهو كراهة هذا الشيء أم تحرّمه؟

ظاهر نفى الحب - بمفهوم المخالفة - هو الكره، بمعنى أن الله سبحانه وتعالى يكره الجهر بالسوء من القول وكره الشيء أقل درجة من تحريمه.. فقد يكره الإنسان الأمر، ثم يريد نفسه عليه، فتقبله وهى غير مقبلة عليه، وليس كذلك إذا كان شعوره نحو هذا الشيء هو شعور تحريم.. إنه لا يقبل عليه إلا مكرها أو مضطرا! والسوء من القول، قد يبلغ مبلغ الفاحشة، والله سبحانه وتعالى قد حرّم الفواحش ما ظهر منها وما بطن.. إذ يقول سبحانه: «قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ..» (الأعراف: ٢٣) فكيف يجيء النهى عن الجهر بالسوء من القول فى صورة الكره له، ووضع موضع الشيء غير المحبوب؟ والمتوقع أن يجيء النهى عنه، فى صورة جازمة قاطعة.. فكيف هذا؟ وما تأويله..

والجواب: هو أن نفى حب الله عن الشيء، يكفى فى تحريم هذا الشيء وتحريمه.. وقد حرّم الله سبحانه وتعالى المنكرات، بأن سلبها حبه لها، ورضاه عنها.. فقال سبحانه وتعالى فى تحريم الفساد «وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ» (البقرة: ٢٠٥). وقال سبحانه: «إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْخَائِنِينَ» (الأنفال: ٥٨) وقال: «إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ» (الروم: ٤٥) وقال تعالى: «إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ» (الشورى: ٤٠).. فهذه المنكرات، من الفساد، والخيانة، والكفر، والظلم، هى مما لا يحبها الله، ولا يحبّ مرتكبيها. فسلب حبّ الله سبحانه للشيء، ورضاه عنه، يضعه موضع المنكر، المعزول عن ألطاف الله، وعن مواقع رضوانه.. وهذا يكفى فى تجنب هذا الشيء، ومحاذرة التلبس به، واعتباره من المنكر المحرّم. ومن جهة أخرى، فإن القول نعمة من النعم الكبرى، التى فضل الله بها على الإنسان، فهو أشبه بالهواء والماء، لا يستغنى عنه فرد أو جماعة، فى حال أبدا.. ومن شأن هذه النعمة العامة الشاملة أن تكون مطلقة، مباحة، إطلاق الهواء والماء وإباحتهما..

فلو أنه أقيم على هذه النعمة قيود محكمة، وحواجز مصمتة، لكان فى ذلك ما يذهب بكثير من خير هذه النعمة، ويكدر مواردها الصافية أو يعطلها..

لهذا، كان من حكمة الحكيم العليم، أن يقيم على تلك النعمة العظمى - نعمة الكلام - إشارة تنبيه، تحذّر الناس وهم يستقون من موارد القول ويتنفسون فى أجوائه، أن يأخذوا حاجتهم، وأن يمسكوا عما لا حاجة لهم به، ولا خير لهم فيه، وإلا كان الخطر، والضرر.. فما أكثر الذين يموتون بالماء، غصصا أو غرقا.. وما أكثر الذين يموتون بالهواء صعقا أو خنقا..

وثانيا قوله تعالى: «الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ» لم كان الكره واقعا على الجهر بالسوء؟.. فهل السرّ بالسوء مباح؟ وهل له حساب غير حساب الجهر..؟

والجواب على هذا، هو أن الجهر بالسوء من القول هو الذى له كيان ظاهر، يؤثّر فى الناس، ويتأثر به الناس.. ومن هنا كان خطره، وكان الحظر المتسلط عليه وحده دون السرّ به..

فالسرّ بالسوء من القول- وإن كان شيئاً كريهاً قبيحاً- إلا أنه عورة مستورة، بمسكها الإنسان، على خوف أو استحياء.. وهذا من شأنه أن يعزل شرّ هذا الشرّ عن الناس.. ثم إنه من جهة أخرى لا يقوم في كيان الإنسان إلا مقاما قلقتا مضطربا، وفي هذا ما يؤذن بانصراف الإنسان عنه، والتخلّص منه.. وليس كذلك شأن السوء حين يفلت من كيان الإنسان، فيطلقه صريحا عريانا بين الناس.. حيث لا سبيل إلى إمساكه ودفع خطره بعد هذا..

لهذا كان «الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ» هو الداء الذي يخشى خطره، ومن ثمّ كان التنبيه إليه، والتحذير منه.

وثالثا: قوله تعالى: «مِنَ الْقَوْلِ» .

والسؤال هنا: لم كان التحذير موجها إلى خطر السوء.. «مِنَ الْقَوْلِ» دون «السوء من الفعل»؟ وهل المعالنة بالأفعال السيئة، والجهر بالفواحش أقل خطرا من المعالنة بكلمة السوء والجهر بها؟ والجواب: أن السوء من القول أكثر دوراناً على الألسنة، وأخف مثونة على الحياء، وأقل حرجا على الخلق والدين.. هكذا.. يبدو الأمر الواقع..

فالإنسان الذي لا يتحرج من كلمة السوء يقولها، ولا يستحي من كلمة الفحش ينطق بها- هذا الإنسان ما أكثر ما يغلبه حيأؤه، وتمنعه مروءته أو دينه من يحوّل كلمة السوء إلى فعل، ويجسد كلمة الفحش إلى عمل.. ثم يجاهر بهذا الفعل، ويعالن بهذا السوء.

ومن هنا كان الحظر الذي فرضه الإسلام على الجهر بكلمة السوء هو حجر ضمنى على فعلة السوء، وسدّ للذرائع إليها..!

ورابعا: قوله تعالى: «إِلَّا مَنْ ظَلَمَ».. هو رفع لهذا الحظر المضروب على الجهر بالسوء..

فالمظلوم مقهور مغلوب على أمره، بهذا السلطان المتسلط عليه من ظالمه.. وقد أذن الله للمظلوم أن ينتصف من ظالمه بما يقدر عليه، في حدود العدل والإحسان.. والله سبحانه وتعالى يقول: «وَكَمَنْ أَنْتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولَئِكَ مَا عَلَيْهِمْ مِنْ سَبِيلٍ» (٤١: الشورى).. فإذا رأى المظلوم أن التشنيع على الظالم، وكشف مساوئه للناس مما يعينه عليه، ويأخذ له بحقه منه- فذلك له، ولا حرج عليه فيه، وقد أذن الله للمسلمين بالقتال ليدفعوا الظلم الذي كان يساق إليهم، إذ يقول سبحانه:

«أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتِلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلِمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ» وقد روى أن رجلا أتى النبي ﷺ، فقال: إن لي جاراً يؤذيني، فقال له: «أخرج متاعك فضعه على الطريق»! فأخذ الرجل متاعه فطرحه على الطريق، فكلّ من مرّ به قال: مالك؟ قال: جاري يؤذيني.. فيقول: اللهم عنه، اللهم أحزه. فقال الرجل- أي الجار-: ارجع إلى منزلك، والله لا أؤذيك أبداً .

وخامسا: قوله تعالى: «وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا» هو دعوة للمظلوم إلى التخفف من الجهر بالسوء من القول، وإلى القصد فيه، والوقوف به عند أضييق الحدود من الجهر.. فالله سبحانه وتعالى «سميع» أي قد

سمع شكاة المظلوم، وسينتصر له.. فلا حاجة إلى هذا الصراخ بهذا القول السيء. لأنه - على أي حال - موسوم بسمة السوء، ومن الخير تجنبه، أو القصد فيه، إن لم يكن من المستطاع تجنبه.. وهو سبحانه وتعالى: «بصير» لا تخفى عليه خافية.. مما صرح به الإنسان أو أمسكه في ضميره، عالم بما فعله من سوء فرآه الناس، أو غاب عنهم..^{٥٣٧}

والمعنى - أنه تعالى لا يجب من عباده أن يجهروا فيما بينهم بذكر العيوب والسيئات لما في ذلك من المفاسد الكثيرة التي أهمها:

(١) إنه مجلبة للعداوة والبغضاء بين من يجهر بالسوء ومن ينسب إليه هذا السوء، وقد يصل الأمر إلى هضم الحقوق وسفك الدماء.

(٢) إنه يؤثر في نفوس السامعين تأثيراً ضاراً بهم، فقد جرت العادة بأن الناس يقتدى بعضهم ببعض، فمن رأى إنساناً يسبّ آخر لضغائن بينه وبينه، أو لكرهته إياه قلده في ذلك، ولا سيما إذا كان من الأحداث الذين يغلب عليهم التقليد أو من طبقة دون طبقتهم، إذ عامة الناس يقلدون خواصهم، فإذا ظهرت المنكرات في الخاصة لا تلبث أن تصل إلى العامة وتفشو بينهم. ومن تميل نفسه إلى منكر أو فاحشة يجترئ على ارتكابها إذا علم أن له سلفاً وقدوة فيهما، فسماع السوء كعمل السوء فذاك يؤثر في نفس السامع وهذا يؤثر في نفس الرائي والناظر، وأقل هذه الأضرار أنه يضعف في النفس استقباحه واستبشاعه خصوصاً إذا تكرر السماع أو النظر.

وكثير من الناس يجهل مبلغ تأثير الكلام في القلوب، فلا يزهون ألسنتهم عن السوء من القول ولا أسماعهم عن الإصغاء إليه.

والخلاصة - إن الله لا يحب الجهر بالسوء من القول ولا الإسرار به، إذ هو قد نهى عن النجوى بالإثم والعدوان ومعصية الرسول، لكنه خص الجهر هنا بالذكر لمناسبة بيان مفسد الكفار والمنافقين في هذا السياق. والجهر بالسوء أشد ضراراً من الإسرار به، لأن ضرره وفساده يفشو في جمهرة الناس ويعم سائر الطبقات.

(إِلَّا مَنْ ظَلِمَ) أي لكن من ظلمه ظالم فجهر بالشكوى من ظلمه شارحاً ظلامته لحاكم أو غيره ممن ترجى نجاته ومساعدته على إزالة هذا الظلم فلا حرج عليه في ذلك، فإن الله لا يحب لعباده أن يسكتوا على الظلم، ولا أن يخضعوا للظلم، بل يجب لهم العزة والإباء.

فها هنا تعارضت مفسدتان: مفسدة الجهر بالشكوى من الظلم بقول السوء، ومفسدة السكوت على الظلم وهو مدعاة فشوّه والتمادي فيه، وذاك مما يؤدي إلى هلاك الأمم وخراب العمران، وكانت

^{٥٣٧} - التفسير القرآني للقرآن (٣/ ٩٤٧)

ثانيتها أخف الضررين فأجيزت للضرورة التي تقدّر بقدرها وإذا فلا يجوز للمظلوم أن يتمادى في الجهر بالسوء بما لا دخل له في دفع الظلم

وفي الحديث «إن لصاحب الحق مقالا» رواه الإمام أحمد.

(وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا) فلا يفوته قول من أقوال من يجهر بالسوء ولا يعزب عن علمه البواعث التي أدت إليه، إذ لا يخفى عليه شيء من أقوال العباد ولا من أفعالهم ونياتهم فيها، فمن جهر بالسوء الذي لا يحبه الله لعباده لضرره ومفسدته لظلم وقع عليه فالله لا يؤاخذه، بل ربما أثابه على ذلك لإراحة الناس من شر فاعله، فإن الظالم إن لم يؤاخذ على ظلمه يزدد فيه ضراوة وإصرارا.^{٥٣٨}

إن المجتمع شديد الحساسية، وفي حاجة إلى آداب اجتماعية تتفق مع هذه الحساسية. ورب كلمة عابرة لا يحسب قائلها حسابا لما وراءها ورب شائعة عابرة لم يرد قائلها بها إلا فردا من الناس.. ولكن هذه وتلك تترك في نفسية المجتمع وفي أخلاقه وفي تقاليدته وفي جوه آثارا مدمرة وتتجاوز الفرد المقصود إلى الجماعة الكبيرة.

والجهر بالسوء من القول - في أية صورة من صوره - سهل على اللسان ما لم يكن هناك تخرج في الضمير وتقوى لله. وشيوع هذا السوء كثيرا ما يترك آثارا عميقة في ضمير المجتمع.. كثيرا ما يدمر الثقة المتبادلة في هذا المجتمع فيخيل إلى الناس أن الشر قد صار غالبا. وكثيرا ما يزين لمن في نفوسهم استعداد كامن للسوء، ولكنهم يتخرجون منه، أن يفعلوه لأن السوء قد أصبح ديدن المجتمع الشائع فيه، فلا تخرج إذن ولا تقية، وهم ليسوا بأول من يفعل! وكثيرا ما يذهب ببشاعة السوء بطول الألفة. فالإنسان يستقبح السوء أول مرة بشدة حتى إذا تكرر وقوعه أو تكرر ذكره، خفت حدة استقباحه والاشتماز منه وسهل على النفوس أن تسمع - بل أن ترى - ولا تثور للتغيير على المنكر.

ذلك كله فوق ما يقع من الظلم على من يتهمون بالسوء ويشاع عنهم - وقد يكونون منه أبرياء - ولكن قالة السوء حين تنتشر وحين يصبح الجهر بها هينا مألوفاً، فإن البريء قد يتقول عليه مع المسيء ويحتلط البر بالفاجر بلا تخرج من فرية أو اتهام ويسقط الحياء النفسي والاجتماعي الذي يمنع الألسنة من النطق بالقبيح والذي يعصم الكثيرين من الإقدام على السوء.

إن الجهر بالسوء يبدأ في أول الأمر اتهامات فردية - سباً وقذفاً - وينتهي انحلالاً اجتماعياً وفوضى أخلاقية تضل فيها تقديرات الناس بعضهم لبعض أفراداً وجماعات وتنعدم فيها الثقة بين بعض الناس وبعض وقد شاعت الاتهامات ولاكتها الألسنة بلا تخرج.

^{٥٣٨} - تفسير المراغي (٦ / ٤)

لذلك كله كره الله للجماعة المسلمة أن تشيع فيها قالة السوء. وأن يقتصر حق الجهر بها على من وقع عليه ظلم يدفعه بكلمة السوء يصف بها الظالم في حدود ما وقع عليه منه من الظلم! «لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ - إِلَّا مَنْ ظَلِمَ -» ..

ففي هذه الحالة يكون الوصف بالسوء - ويشمل ما تعبر عنه المصطلحات القانونية بالسب والقذف - انتصارا من ظلم، ودفعاً لعدوان، ورداً لسوء بذاته قد وقع بالفعل على إنسان بذاته وتشهيراً بالظلم والظالم في المجتمع لينتصف المجتمع للمظلوم وليضرب على يد الظالم وليخشى الظالم عاقبة فعله، فيتردد في تكراره .. والجهر بالسوء عندئذ يكون محدد المصدر - من الشخص الذي وقع عليه الظلم - محدد السب - فهو الظلم المعين الذي يصفه المظلوم - موجهاً إلى شخص بذاته هو الذي وقع منه الظلم .. عندئذ يكون الخير الذي يتحقق بهذا الجهر مبرراً له ويكون تحقيق العدل والنصفة هو الهدف لا مطلق التشهير ..

إن الإسلام يحمي سمعة الناس - ما لم يظلموا - فإذا ظلموا لم يستحقوا هذه الحماية وأذن للمظلوم أن يجهر بكلمة السوء في ظالمه وكان هذا هو الاستثناء الوحيد من كف الألسنة عن كلمة السوء. وهكذا يوفق الإسلام بين حرصه على العدل الذي لا يطبق معه الظلم، وحرصه على الأخلاق الذي لا يطبق معه خدشا للحياء النفسي والاجتماعي ..

ويعقب السياق القرآني على ذلك البيان هذا التعقيب الموحى: «وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا» .. ليربط الأمر في النهاية بالله، بعد ما ربطه في البداية بحب الله وكرهه: «لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ ..» . ويشعر القلب البشري أن مرد تقدير النية والباعث، وتقدير القول والاهتمام، لله، السميع لما يقال، العليم بما وراءه مما تنطوي عليه الصدور.^{٥٣٩}

وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: «بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي الْمُنْشَطِ وَالْمَكْرَهِ، وَأَنْ لَا تُنَازَعَ الْأَمْرَ أَهْلُهُ، وَأَنْ نُقَوْمَ أَوْ نَقُولَ بِالْحَقِّ حَيْثُمَا كُنَّا، لَا نَخَافُ فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَائِمَةً»^{٥٤٠}
وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ لِرَجُلٍ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَقٌّ، فَأَعْلَظَ لَهُ، فَهَمَّ بِهِ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالًا»، فَقَالَ لَهُمْ: «اشْتَرُوا لَهُ سَنًا، فَأَعْطُوهُ إِيَّاهُ»، فَقَالُوا: إِنَّا لَا نَجِدُ إِلَّا سَنًا هُوَ خَيْرٌ مِنْ سَنِهِ، قَالَ: «فَاشْتَرُوهُ، فَأَعْطُوهُ إِيَّاهُ، فَإِنَّ مِنْ خَيْرِكُمْ، أَوْ خَيْرِكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً»^{٥٤١}

^{٥٣٩} - في ظلال القرآن للسيد قطب - ط - ١ - ت - علي بن نايف الشحود (ص: ١١٦٤)

^{٥٤٠} - الفصل في فقه الجهاد ط ٤ (ص: ٣٠٨١) وصحيح البخاري (٧٧/٩) (٧١٩٩) وصحيح مسلم (٣/١٤٧٠) ٤١ - (١٧٠٩)

قَوْلُهُ: «وَأَثَرَةٌ عَلَيْنَا» أَي: يَسْتَأْتِرُ عَلَيْنَا، فَيُفْضَلُ غَيْرُكُمْ نَفْسُهُ عَلَيْكُمْ، وَقَوْلُهُ: «بَوَاحًا» أَي: جِهَارًا، يُقَالُ: بَاحَ بِالسَّرِّ، وَأَبَاحَهُ: إِذَا جَهَرَ بِهِ، وَقَوْلُهُ: «عِنْدَكُمْ مِنَ اللَّهِ فِيهِ بُرْهَانٌ» أَي: آيَةٌ أَوْ سُنَّةٌ لَا تَحْتَمِلُ التَّأْوِيلَ

^{٥٤١} - صحيح البخاري (٩٩/٣) (٢٣٠٦) و٢٣٩٠ و٢٦٠٦) وتهذيب صحيح مسلم - علي بن نايف الشحود (ص: ٥٦٦) (١٦٠١)

٣٨ - حق النظم من الإمام وطلب العدل

قال تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَا نُ قَوْمٍ عَلَىٰ آلَا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ} [المائدة: ٨]

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَكُنْ هَمُّكُمْ وَدَابُّكُمْ التَّزَامَ الْحَقِّ فِي أَنْفُسِكُمْ (بِدُونِ اعْتِدَاءٍ عَلَىٰ أَحَدٍ)، وَفِي غَيْرِكُمْ (بِالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالتَّهْيِي عَنِ الْمُنْكَرِ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللَّهِ وَحَدُّهُ، لَا لِأَجْلِ إِرْضَاءِ النَّاسِ، وَاكْتِسَابِ السُّمْعَةِ الْحَسَنَةِ عِنْدَهُمْ)، وَكُونُوا شُهَدَاءَ بِالْعَدْلِ (الْقِسْطِ)، دُونَ مُحَابَاةٍ لِمَشْهُودٍ لَهُ، وَلَا لِمَشْهُودٍ عَلَيْهِ، فَالْعَدْلُ مِيزَانُ الْحُقُوقِ، وَمَتَى وَقَعَ الْجَوْرُ فِي أُمَّةٍ، زَالَتِ الثَّقَةُ مِنْ نُفُوسِ النَّاسِ، وَانْتَشَرَتِ الْمَفَاسِدُ، وَتَقَطَّعَتْ رَوَابِطُ الْمُجْتَمَعِ. وَلَا تَحْمِلَنَّكُمْ عَدَاوَتِكُمْ الشَّدِيدَةَ لِقَوْمٍ، وَبُغْضُكُمْ لَهُمْ عَلَى عَدَمِ الْعَدْلِ فِي أَمْرِ الشَّهَادَةِ لَهُمْ بِحَقِّهِمْ إِذَا كَانُوا أَصْحَابَ حَقٍّ، أَوْ عَلَى عَدَمِ الْحُكْمِ لَهُمْ بِذَلِكَ، فَالْمُؤْمِنُ يُؤْتِرُ الْعَدْلَ عَلَى الْجَوْرِ وَالْمُحَابَاةِ. ثُمَّ يُؤَكِّدُ اللَّهُ تَعَالَى أَمْرَهُ السَّابِقَ بِضُرُورَةِ إِقَامَةِ الْعَدْلِ، وَأَدَاءِ الشَّهَادَةِ بِالْقِسْطِ فَيَقُولُ: اعْدِلُوا لِأَنَّ الْعَدْلَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى اللَّهِ، وَأَبْعَدُ عَنْ سَخَطِهِ، وَاتَّقُوا سَخَطَ اللَّهِ وَعِقَابَهُ لِأَنَّهُ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ أَعْمَالِكُمْ ظَاهِرَهَا وَبَاطِنَهَا، وَاحْذَرُوا أَنْ يُجَازِيَكُمْ بِالْعَدْلِ عَلَى تَرْكِكُمْ الْقِيَامَ بِالْعَدْلِ.^{٥٤٢}

مما يدخل في الميثاق الذي واثق الله به المؤمنين أن يكونوا «قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ» والقيام لله هو الانتصار لشريعته والرعاية لأحكامه.. سواء في محيط الإنسان في ذاته، أو في دائرة الجماعة الإسلامية كلها.. فحيثما كان لله أمر أو نهي في شأن من الشئون أو موقف من المواقف كان على الإنسان أن يستحضر له وجوده كله، وأن يلقاه بوجوده كله، وهذا ما يشير إليه قوله تعالى: «قَوَّامِينَ لِلَّهِ» حيث يحمل هذا الفعل معنيين، يكمل أحدهما الآخر: القيام، ثم المبالغة في هذا القيام إلى أقصى حد يستطيع. وهذه الدعوة بالقيام بأمر الله ونهيه، والمبالغة في هذا القيام، هو أمر ملزم للمؤمن في ذاته، كما هو ملزم للمؤمنين جميعاً.. الإنسان فيما هو له وعليه، والجماعة كلها فيما هو لها أو عليها.. فليس يكفي لسلامة الإنسان أن يسلم في نفسه، وإنما أن تسلم الجماعة معه، ففي سلامتها سلامة له، وفي عطبها عطب ضمنى له! وقد شرحنا هذه الآية عند وقوفنا بين يدي الآية الكريمة: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ» (النساء: ١٣٥) ويلاحظ أن صورة النظم قد اختلفت هنا عن صورتها هناك، فقد سلط كل من الفعلين على ما سلط عليه صاحبه: «كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ».. «كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ» وهذا يعني أن القواماة بالقسط هي قواماة لله، وأن الشهادة لله هي شهادة بالقسط.. ذلك أن القسط هو العدل، والعدل صفة من صفات الحق

^{٥٤٢} - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ٦٧٨، بترقيم الشاملة آليا)

جلّ وعلا.. ومجموع الصورتين يعطينا صورة مؤكّدة للمأمور به فيهما، هكذا: كوني قوامين لله..
شهداء لله. كونوا قوامين بالقسط.. شهداء بالقسط.

ولكنّ النظم القرآني جاء بهما على هذا النمط الذي صاغهما من هذا التكرار، كما فوّت الجمع بين الله سبحانه وتعالى وبين صفته. وكلاهما نحن مدعوون إلى توقيره، مأمورون بالاحتفاء به.

وبين يدي الدعوة إلى رعاية أوامر الله، واجتناب نواهيه، والتزام حدود العدل والحق - تنتصب صورتان، إحداهما لمن آمن واهتدى، واستقام على طريق الله، فأحلّ الحلال، وحرّم الحرام، والأخرى لمن كفر بالله، واتبع هواه، وركب طرق الغواية والضلال.. وفي الصورة الأولى يرى المؤمنون ما أعد الله لهم من واسع رحمته، وعظيم فضله، وفي الصورة الثانية يرى الكافرون ما أعد لهم من جهنم وقد فغرت فاهها، ومدت ألسنتها لتصطادهم من بعيد وقريب: «وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ».^{٥٤٣}

أي ليكن من دأبكم وعادتكم القيام بالحق في أنفسكم بالإخلاص لله في كل ما تعملونه من أمر دينكم وأمر دنياكم، بأن تريدوا بعملكم الخير والتزام الحق بدون اعتداء على أحد، وفي غيركم بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ابتغاء مرضاة الله.

(شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ) الشهادة هنا عبارة عن إظهار الحق للحاكم ليحكم به، أو إظهاره هو له بالحكم به أو الإقرار به لصاحبه، وفي كل حال تكون بالعدل بلا محاباة لمشهود له ولا لمشهود عليه، لأجل قرابة أو مال أو جاه، ولا تركه لفقر أو مسكنة.

فالعدل هو ميزان الحقوق، إذ متى وقع الجور في أمة لأى سبب زالت الثقة من الناس وانتشرت المفاسد، وتقطعت روابط المجتمع، فلا يلبث أن يسלט الله عليهم بعض عباده الذين هم أقرب منهم إلى العدل فيذيقوهم الوبال والنكال، وتلك سنة الله في حاضر الأمم وغابرها، ولكن الناس لا يعتبرون.

(وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا) أي ولا تحملنكم العداوة والبغضاء لقوم على عدم العدل في أمرهم بالشهادة لهم بحقهم إذا كانوا أصحاب حق، أو الحكم لهم بذلك فالمؤمن يؤثر العدل على الجور والمحاباة، ويجعله فوق الأهواء وحظوظ الأنفس وفوق المحبة والعداوة مهما كان سببهما. (اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى) هذه الجملة تؤكد للجملة السالفة للعناية بأمر العدل وأنه فريضة لا هوادة فيها، لأنه أقرب لتقوى الله والبعد عن سخطه. وتركه من أكبر المعاصي، لما ينشأ عنه من المفاسد التي تقوِّض نظم المجتمعات، وتقطع الروابط بين الأفراد، وتجعل بأسهم بينهم شديداً.

^{٥٤٣} - التفسير القرآني للقرآن (٣/ ١٠٤٧)

(وَأَتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ) أي واتقوا سخطه وعقابه لأنه لا يخفى عليه شيء من أعمالكم
ظاهرها وباطنها، واحذروا أن يجازيكم بالعدل على ترككم للعدل، وقد مضت سنته في خلقه بأن
يجعل جزاء ترك العدل في الدنيا الذلة والمهانة للأمم والأفراد، وفي الآخرة الخزي يوم الحساب.^{٥٤٤}

لقد نهى الله الذين آمنوا من قبل أن يحملهم الشنآن لمن صدوهم عن المسجد الحرام، على الاعتداء.
وكانت هذه قمة في ضبط النفس والسماحة يرفعهم الله إليها بمنهجه التربوي الرباني القويم. فهاهم
أولاء ينهون أن يحملهم الشنآن على أن يميلوا عن العدل .. وهي قمة أعلى مرتقى وأصعب على
النفس وأشق. فهي مرحلة وراء عدم الاعتداء والوقوف عنده تتجاوزه إلى إقامة العدل مع الشعور
بالكره والبغض! إن التكليف الأول أيسر لأنه إجراء سلمي ينتهي عند الكف عن الاعتداء. فأما
التكليف الثاني فأشق لأنه إجراء إيجابي يحمل النفس على مباشرة العدل والقسط مع المبعوضين
المشئولين! والمنهج التربوي الحكيم يقدر ما في هذا المرتقى من صعوبة. فيقدم له بما يعين عليه: «يا
أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ ...»

ويعقب عليه بما يعين عليه أيضا: «وَأَتَّقُوا اللَّهَ، إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ» ..

إن النفس البشرية لا ترتقي هذا المرتقى قط، إلا حين تتعامل في هذا الأمر مباشرة مع الله. حين تقوم
لله، متجردة عن كل ما عداه. وحين تستشعر تقواه، وتحس أن عينه على خفايا الضمير وذات الصدور.
وما من اعتبار من اعتبارات الأرض كلها يمكن أن يرفع النفس البشرية إلى هذا الأفق، ويثبتها عليه.
وما غير القيام لله، والتعامل معه مباشرة، والتجرد من كل اعتبار آخر، يملك أن يستوي بهذه النفس على
هذا المرتقى.

وما من عقيدة أو نظام في هذه الأرض يكفل العدل المطلق للأعداء المشئولين، كما يكفله لهم هذا
الدين حين ينادي المؤمنين به أن يقوموا لله في هذا الأمر وأن يتعاملوا معه، متجردين عن كل اعتبار.
وبهذه المقومات في هذا الدين كان الدين العالمي الإنساني الأخير الذي يتكفل نظامه للناس جميعا -
معنقيه وغير معنقيه - أن يتمتعوا في ظلّه بالعدل وأن يكون هذا العدل فريضة على معنقيه، يتعاملون
فيها مع ربهم، مهما لاقوا من الناس من بغض وشنآن ..

وإنها لفريضة الأمة القوامة على البشرية: مهما يكن فيها من مشقة وجهاد.

ولقد قامت هذه الأمة بهذه القوامة وأدت تكاليفها هذه يوم استقامت على الإسلام. ولم تكن هذه في
حياتها مجرد وصايا، ولا مجرد مثل عليا، ولكنها كانت واقعا من الواقع في حياتها اليومية، واقعا لم تشهد
البشرية مثله من قبل ولا من بعد، ولم تعرفه في هذا المستوي إلا في الحقبة الإسلامية المنيرة .. والأمثلة
التي وعها التاريخ في هذا المجال كثيرة مستفيضة. تشهد كلها بأن هذه الوصايا والفرائض الربانية، قد

^{٥٤٤} - تفسير المراغي (٦ / ٦٨)

استحالت في حياة هذه الأمة منهجا في عالم الواقع يؤدي ببساطة، ويتمثل في يوميات الأمة المألوفة ..
إنها لم تكن مثلا عليا خيالية، ولا نماذج كذلك فردية. إنما كانت طابع الحياة الذي لا يرى الناس أن
هناك طريقا آخر سواه.

وحين نطل من هذه القمة السامقة على الجاهلية في كل أعصارها وكل ديارها - بما فيها جاهلية
العصور الحديثة - ندرك المدى المتطاوّل بين منهج يصنعه الله للبشر، ومنهج يصنعها الناس للناس.
ونرى المسافة التي لا تعبر بين آثار هذه المناهج وآثار ذلك المنهج الفريد في الضمائر والحياة.

إن الناس قد يعرفون المبادئ ويهتفون بها .. ولكن هذا شيء، وتحقيقها في عالم الواقع شيء آخر ..
وهذه المبادئ التي يهتف بها الناس للناس طبيعي، ألا تتحقق في عالم الواقع .. فليس المهم أن يدعى
الناس إلى المبادئ ولكن المهم هو من يدعوهم إليها .. المهم هو الجهة التي تصدر منها الدعوة .. المهم
هو سلطان هذه الدعوة على الضمائر والسرائر .. المهم هو المرجع الذي يرجع إليه الناس بحصيلة
كدهم وكدهم لتحقيق هذه المبادئ ..

وقيمة الدعوة الدينية إلى المبادئ التي تدعو إليها، هو سلطان الدين المستمد من سلطان الله، فما يقوله
فلان وعلان علام يستند؟ وأي سلطان له على النفوس والضمائر؟ وماذا يملك للناس حين يعودون
إليه بكدهم وكدهم في تحقيق هذه المبادئ؟ يهتف ألف هاتف بالعدل. وبالتطهر. وبالتحرر.
وبالتسامي. وبالسماحة. وبالحب. وبالتضحية. وبالإيثار ...

ولكن هتافهم لا يهز ضمائر الناس ولا يفرض نفسه على القلوب. لأنه دعاء ما أنزل الله به من
سلطان! ليس المهم هو الكلام .. ولكن المهم من وراء هذا الكلام! ويسمع الناس الهتاف من ناس
مثلهم بالمبادئ والمثل والشعارات - مجردة من سلطان الله - ولكن ما أثرها؟

إن فطرتهم تدرك أنها توجيهات من بشر مثلهم. تتسم بكل ما يتسم به البشر من جهل وعجز وهوى
وقصور. فتتلقاها فطرة الناس على هذا الأساس. فلا يكون لها على فطرتهم من سلطان! ولا يكون لها
في كيانهم من هزة، ولا يكون لها في حياتهم من أثر إلا أضعف الأثر! ثم إن قيمة هذه «الوصايا» في
الدين، أنها تتكامل مع «الإجراءات» لتكيف الحياة. فهو لا يلقيها مجردة في الهواء .. فأما حين يتحول
الدين إلى مجرد وصايا وإلى مجرد شعائر فإن وصاياه لا تنفذ ولا تتحقق! كما نرى ذلك الآن في كل
مكان ..

إنه لا بد من نظام للحياة كلها وفق منهج الدين وفي ظل هذا النظام ينفذ الدين وصاياه. ينفذها في
أوضاع واقعية تتكامل فيها الوصايا والإجراءات! .. وهذا هو «الدين» في المفهوم الإسلامي دون
سواه .. الدين الذي يتمثل في نظام يحكم كل جوانب الحياة.

وحين تحقق «الدين». بمفهومه هذا في حياة الجماعة المسلمة أطلت على البشرية كلها من تلك القمة
السامقة والتي ما تزال سامقة على سفوح الجاهلية الحديثة كما كانت سامقة على سفوح الجاهلية

العربية وغيرها على السواء .. وحين تحول «الدين» إلى وصايا على المنابر وإلى شعائر في المساجد وتخلي عن نظام الحياة .. لم يعد لحقيقة الدين وجود في الحياة!^{٥٤٥}

وعن عبد الله، قال: قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا قَسَمًا، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: إِنَّ هَذِهِ الْقِسْمَةَ مَا أُرِيدُ بِهَا وَجْهَهُ اللَّهُ، قَالَ: فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ فَعَضِبَ حَتَّى رَأَيْتُ الْعُضْبَ فِي وَجْهِهِ ثُمَّ قَالَ: «رَحِمَنَا اللَّهُ وَمُوسَى قَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرِ مِنْ ذَلِكَ فَصَبَرَ»^{٥٤٦}

وعن عبد الله رضي الله عنه، قال: لَمَّا كَانَ يَوْمَ حُنَيْنٍ، أَثَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَسًا فِي الْقِسْمَةِ، فَأَعْطَى الْأَفْرَعَ بْنَ حَابِسٍ مِائَةً مِنَ الْإِبِلِ، وَأَعْطَى عَيْبَةَ مِثْلَ ذَلِكَ، وَأَعْطَى أَنَسًا مِنْ أَشْرَافِ الْعَرَبِ فَأَثَرَهُمْ يَوْمَئِذٍ فِي الْقِسْمَةِ، قَالَ رَجُلٌ: وَاللَّهِ إِنَّ هَذِهِ الْقِسْمَةَ مَا عُدِلَ فِيهَا، وَمَا أُرِيدُ بِهَا وَجْهَهُ اللَّهُ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَأُخْبِرَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَتَيْتُهُ، فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: «فَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ يَعْدِلِ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، رَحِمَ اللَّهُ مُوسَى قَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرِ مِنْ هَذَا فَصَبَرَ»^{٥٤٧}

وعن عبد الله بن سلام قال: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَمَّا أَرَادَ هُدَى زَيْدِ بْنِ سَعْنَةَ، قَالَ زَيْدُ بْنُ سَعْنَةَ: إِنَّهُ لَمْ يَبْقَ مِنْ عَلَامَاتِ النُّبُوَّةِ شَيْءٌ إِلَّا وَقَدْ عَرَفْتُهَا فِي وَجْهِ مُحَمَّدٍ - ﷺ - حِينَ نَظَرْتُ إِلَيْهِ، إِلَّا أَنْتَيْنِ لَمْ أُخْبِرْهُمَا مِنْهُ: يَسْبِقُ حِلْمُهُ جَهْلُهُ، وَلَا يَزِيدُهُ شِدَّةُ الْجَهْلِ عَلَيْهِ إِلَّا حِلْمًا، فَكُنْتُ أَتَلَطَّفُ لَهُ لِأَنَّهُ أَخَالَطَهُ فَأَعْرِفَ حِلْمَهُ وَجَهْلَهُ، قَالَ: فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مِنَ الْحُجْرَاتِ، وَمَعَهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ عَلَى رَاحِلَتِهِ كَالْبَدَوِيِّ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَرِيبَةُ بَنِي فُلَانٍ قَدْ أَسْلَمُوا وَدَخَلُوا فِي الْإِسْلَامِ، وَكُنْتُ أُخْبِرْتُهُمْ أَنَّهُمْ إِنْ أَسْلَمُوا أَتَاهُمْ الرِّزْقُ رَغَدًا، وَقَدْ أَصَابَهُمْ شِدَّةٌ وَقَحَطٌ مِنَ الْعَيْثِ، وَأَنَا أَخَشَى، يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْ يَخْرُجُوا مِنَ الْإِسْلَامِ طَمَعًا كَمَا دَخَلُوا فِيهِ طَمَعًا، فَإِنْ رَأَيْتَ أَنْ تُرْسِلَ إِلَيْهِمْ مَنْ يُعِيْشُهُمْ بِهِ فَعَلْتُ، قَالَ: فَنَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِلَى رَجُلٍ جَانِبَهُ، أَرَاهُ عُمَرُ، فَقَالَ: مَا بَقِيَ مِنْهُ شَيْءٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ زَيْدُ بْنُ سَعْنَةَ: فَدَنَوْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ لَهُ: يَا مُحَمَّدُ، هَلْ لَكَ أَنْ تَبِيعَنِي تَمْرًا مَعْلُومًا مِنْ حَائِطِ بَنِي فُلَانٍ إِلَى أَجْلِ كَذَا وَكَذَا؟ فَقَالَ: «لَا يَا يَهُودِيَّ، وَلَكِنْ أبيعك تَمْرًا مَعْلُومًا إِلَى أَجْلِ كَذَا وَكَذَا، وَلَا أُسَمِّي حَائِطَ بَنِي فُلَانٍ»، قُلْتُ: نَعَمْ، فَبَايَعَنِي - ﷺ -، فَأَطْلَقْتُ هَمِيَانِي، فَأَعْطَيْتُهُ ثَمَانِينَ مِثْقَالًا مِنْ ذَهَبٍ فِي تَمْرٍ مَعْلُومٍ إِلَى أَجْلِ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: فَأَعْطَاهَا الرَّجُلُ وَقَالَ: «اعْجَلْ عَلَيْهِمْ وَأَعِثَّهُمْ بِهَا»، قَالَ زَيْدُ بْنُ سَعْنَةَ: فَلَمَّا كَانَ قَبْلَ مَحَلِّ الْأَجْلِ يَوْمَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً، خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِي حَنَازَةِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ وَنَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَلَمَّا صَلَّى عَلَى الْجَنَازَةِ دَنَا مِنْ جِدَارٍ فَجَلَسَ

^{٥٤٥} - في ظلال القرآن للسيد قطب - ط ١ - ت - علي بن نايف الشحود (ص: ١٢٣٣)

^{٥٤٦} - تثبيت الإمامة وترتيب الخلافة لأبي نعيم الأصبهاني (ص: ٣١٨) (١٢٤) صحيح

^{٥٤٧} - صحيح البخاري (٩٥ / ٤) (٣١٥٠)

[ش أخرجه مسلم في الزكاة باب إعطاء المؤلف قلوبهم على الإسلام رقم ١٠٦٢ . (آثر أناسا) اختارهم وخصهم بشيء عن غيرهم . (القسمة) أي قسمة الغنيمة . (رجل) قيل هو معتب بن قشير وهو من المنافقين]

إِلَيْهِ، فَأَخَذَتْ بِمَجَامِعِ قَمِيصِهِ، وَنَظَرَتْ إِلَيْهِ بِوَجْهِهِ عَلِيظٍ، ثُمَّ قُلْتُ: أَلَا تَقْضِينِي يَا مُحَمَّدُ حَقِّي؟ فَوَاللَّهِ مَا عَلِمْتُكُمْ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بِمَطْلٍ، وَلَقَدْ كَانَ لِي بِمُخَالَطَتِكُمْ عِلْمٌ، قَالَ: وَنَظَرْتُ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَعَيْنَاهُ تَدُورَانِ فِي وَجْهِهِ كَالْفَلَكِ الْمُسْتَدِيرِ، ثُمَّ رَمَانِي بِبَصَرِهِ وَقَالَ: أَيُّ عَدُوِّ اللَّهِ، أَتَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - مَا أَسْمَعُ، وَتَفْعَلُ بِهِ مَا أَرَى؟ فَوَالَّذِي بَعَثَهُ بِالْحَقِّ، لَوْلَا مَا أَحَازِرُ فَوْتَهُ لَضَرَبْتُ بِسَيْفِي هَذَا عُنُقَكَ، وَرَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَنْظُرُ إِلَيَّ عُمَرَ فِي سُكُونٍ وَتَوَدُّةٍ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّا كُنَّا أَحْوَجَ إِلَى غَيْرِ هَذَا مِنْكَ يَا عُمَرُ، أَنْ تَأْمُرَنِي بِحُسْنِ الْأَدَاءِ، وَتَأْمُرَهُ بِحُسْنِ التَّبَاعَةِ، أَذْهَبَ بِهِ يَا عُمَرُ فَأَقْضِهِ حَقَّهُ، وَزِدْهُ عِشْرِينَ صَاعًا مِنْ غَيْرِهِ مَكَانَ مَا رَعَيْتَهُ»، قَالَ زَيْدٌ: فَذَهَبَ بِي عُمَرُ فَقَضَانِي حَقِّي، وَزَادَنِي عِشْرِينَ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، فَقُلْتُ: مَا هَذِهِ الزِّيَادَةُ؟ قَالَ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَنْ أَزِيدَكَ مَكَانَ مَا رَعَيْتَكَ، فَقُلْتُ: أَتَعْرِفُنِي يَا عُمَرُ؟ قَالَ: لَا، فَمَنْ أَنْتَ؟ قُلْتُ: أَنَا زَيْدُ بْنُ سَعْنَةَ، قَالَ: الْحَبْرُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، الْحَبْرُ، قَالَ: فَمَا دَعَاكَ أَنْ تَقُولَ لِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - مَا قُلْتَ، وَتَفْعَلَ بِهِ مَا فَعَلْتَ؟ فَقُلْتُ: يَا عُمَرُ كُلُّ عِلْمَاتِ النُّبُوَّةِ قَدْ عَرَفْتُهَا فِي وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - حِينَ نَظَرْتُ إِلَيْهِ إِلَّا اثْنَتَيْنِ لَمْ أُخْتَبِرْهُمَا مِنْهُ: يَسْبِقُ حِلْمُهُ جَهْلَهُ، وَلَا يَزِيدُهُ شِدَّةُ الْجَهْلِ عَلَيْهِ إِلَّا حِلْمًا، فَقَدْ اخْتَبَرْتُهُمَا، فَأَشْهَدُكَ يَا عُمَرُ أَنِّي قَدْ رَضِيتُ بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ - ﷺ - نَبِيًّا، وَأَشْهَدُكَ أَنْ شَطَرَ مَالِي فَإِنِّي أَكْثَرُهَا مَالًا صَدَقَةً عَلَى أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ - ﷺ -، فَقَالَ عُمَرُ: أَوْ عَلَى بَعْضِهِمْ، فَإِنَّكَ لَا تَسَعُهُمْ كُلَّهُمْ، قُلْتُ: أَوْ عَلَى بَعْضِهِمْ، فَرَجَعَ عُمَرُ وَزَيْدٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -، فَقَالَ زَيْدٌ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ - ﷺ -، فَأَمَّنَ بِهِ وَصَدَّقَهُ، وَشَهِدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - مَشَاهِدَ كَثِيرَةً، ثُمَّ تَوَفَّى فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ مُقْبِلًا غَيْرَ مُدْبِرٍ «رَحِمَ اللَّهُ زَيْدًا»^{٥٤٨}

٣٩ - المنع من التعرض للمخالفين والمنافقين وتركهم لظواهرهم

قال تعالى: { وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ وَإِنْ يَقُولُوا تَسْمَعُ لِقَوْلِهِمْ كَأَنَّهِمْ خَشَبٌ مُسْتَنَدٌ يَحْسَبُونَ كُلَّ صَيْحَةٍ عَلَيْهِمْ هُمُ الْعَدُوُّ فَاحْذَرْهُمْ قَاتَلَهُمُ اللَّهُ أَنَّى يُؤْفَكُونَ } [المنافقون: ٤]

وَإِذَا رَأَيْتَ هَؤُلَاءِ الْمُنَافِقِينَ تُعْجِبُكَ صُورُهُمْ، وَإِذَا تَكَلَّمُوا تُعْجِبُكَ أَقْوَالُهُمْ لِأَنَّهُمْ ذُووُ صُورٍ مُتَنَاسِقَةٍ، وَذُووُ لِسَنٍ وَفَصَاحَةٍ، وَلَكِنَّهُمْ فِي الْحَقِيقَةِ أَشْبَاحُ بِلَا أَرْوَاحٍ، وَقُلُوبُهُمْ فَارِعَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ فَكَأَنَّهُمْ خَشَبٌ جَوْفَاءٌ قَدْ نَخَرَ السُّوسُ دَاخِلَهَا، وَهُمْ فِي غَايَةِ الْهَلَعِ وَالْجَزَعِ، يَحْسَبُونَ كُلَّ صَوْتٍ يَقَعُ أَنَّ الْبَلَاءَ قَدْ جَاءَهُمْ، وَأَنَّ أَمْرَهُمْ قَدْ افْتَضَحَ، وَأَنَّهِمْ هَالِكُونَ لَا مَحَالَةَ.

^{٥٤٨} - تهذيب صحيح ابن حبان (١ - ٣) علي بن نايف الشعود (١/١١٧) (٢٨٨) (حسن)

وَهَؤُلَاءِ هُمُ الْأَعْدَاءُ الْحَقِيقِيُّونَ لِلْإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ فَلَا تَأْمَنُهُمْ عَلَى سِرٍّ، لِأَنَّ قُلُوبَهُمْ مُتَحَرِّقَةٌ حَسَدًا وَبُغْضًا، لَعَنَهُمُ اللَّهُ وَطَرَدَهُمْ مِنْ رَحْمَتِهِ، فَمَا أَقْبَحَ حَالَهُمْ، وَمَا أَشَدَّ غَفْلَتَهُمْ، فَكَيْفَ يُصْرِفُونَ عَنِ الْحَقِّ إِلَى الْبَاطِلِ، وَعَنِ الْإِيمَانِ إِلَى الْكُفْرِ؟^{٥٤٩}

هذه صورة للمنافق تمثل ظاهره، وباطنه جميعا..

فالمنافق متجمل في ظاهره، مجتهد في تزويق هذا الظاهر، وفي طلائه بالألوان الزاهية، حتى يخدع الناس عن باطنه الذي يعلم هو فساده أكثر مما يعلم الناس منه.. ولهذا فهو يباليغ في تسوية مظهره، وفي تجميله حتى يستر بهذا الزيف ما يخفى باطنه، وحتى يغطى بهذا البخور الذي يطلقه على هذا العفن الذي يفوح منه..

فقوله تعالى: «وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ».. بيان لما تقع عليه العين من ظاهر المنافقين، فيما يبدو من تسوية هندامهم، وحسن زيّهم..

وقوله تعالى: «وَإِنْ يَقُولُوا تَسْمَعُ لِقَوْلِهِمْ» - بيان لما يتجمل به حديثهم، من طلاوة الأسلوب، وتأنق العبارة، ورقة اللفظ.. وهذا ضرب من الخداع والتزييف، حيث يدسّ السمّ في العسل، وحيث تروج العملة الزائفة بلمعانها وبريقها..

وقوله تعالى: «كَأَنَّهُمْ خَشَبٌ مُسْنَدَةٌ» - إشارة إلى أن هذا الذي يبدو من المنافقين من حسن المظهر، ورقة الكلام، ونعومة اللفظ - لا يعدو هذا الظاهر من القوم.. إنهم أشبه بالخشب المسندة، لا حياة فيها، ولا وزن لها، وإن زينت بالحلى، وكسيت بالحريير.. ثم إن المنافقين، وإن بدوا في ظاهرهم على صورة واحدة، فإنهم في حقيقتهم، أشتات متفرقون، لا تجمعهم مشاعر الودّ، ولا تؤلف بينهم صلوات هذا المعتقد الفاسد الذي يدينون به.. تماما كالخشب المسندة، كل كتلة منها قائمة إلى جوار غيرها، لا تشعر بها، ولا تحس بوجودها.

وقوله تعالى: «يَحْسِبُونَ كُلَّ صِيحَةٍ عَلَيْهِمْ» - هو وصف كاشف لما يموج به باطن المنافقين من وساوس، وتصورات، لا تقيمهم أبدا إلا على فزع، وتخوف، لأنهم دائما متلبسون بجرائم من الكذب والبهتان، فهم لهذا مطاردون من أنفسهم، يريدون الإفلات من قبضة هذه المشاعر المستولية عليهم، ولهذا أيضا تراهم على حذر، وتوقع لتلك الأيدي الكثيرة الممتدة إليهم، تحاول أن تدهمهم في أية لحظة.. «يَحْسِبُونَ كُلَّ صِيحَةٍ عَلَيْهِمْ».. سواء اتجهت إليهم أو لم تتجه، وسواء أكانوا هم المقصودين بها أم غيرهم.. وهكذا المجرم، لا يفارقه أبدا وجه جريمته، في يقظة أو منام.. كأن فجاج الأرض وهي عريضة... على الخائف المكروب كفة حابل

^{٥٤٩} - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ٥٠٧٠، بترقيم الشاملة آليا)

وقوله تعالى: «هُمُ الْعَدُوُّ» خير كاشف عن حقيقة هؤلاء المنافقين، وأهم على ما يبدو منهم، من ظاهر مغلف بالتلطف والتودد - هم العدو، الذي تتجسم فيه العداوة كلها، حتى لكأنهم العدو وحدهم للنبي، دون الناس جميعاً..

وقوله تعالى: «فَاخْذَرُوهُمْ» هو تعقيب على هذا الخبر عن المنافقين، وأنه إذ علم أنهم هم العدو الذي يخفى وراء ظاهره، كيدا، ويضمر في باطنه سوءا - فيجب الحذر منهم، والحيطه من الأمان لهم، والالتزام لكل قول يقولونه، أو ودّ يظهرونه..

وقوله تعالى: «قَاتِلْهُمْ اللَّهُ» .. هو دعاء عليهم، يحمل التهديد لهم من الله سبحانه وتعالى، بأنهم في معرض النعمة من الله، وأن حربا من الله أعلنت عليهم، وأنه ليس وراء حرب الله لهم إلا الهلاك المبير، والخسران المبين..

وقوله تعالى: «أَنْتَى يُؤْفَكُونَ» استفهام يراد به الإنكار عليهم لهذا الطريق الذي أخذوه إلى مواقع الضلال.. أي كيف يصرفون عن الحق إلى الباطل، وعن الهدى إلى الضلال.^{٥٥٠}

بعد أن بين الله في الآيات السابقة أن المنافقين لكاذبون؛ لأنهم يقولون بألسنتهم ما ليس في قلوبهم حيث يضمرون الكفر ويظهرون الإسلام، وأنهم اتخذوا الحلف والقسم وقاية من قتل وسيي المسلمين لهم جزاء ما يظهر منهم، وهم مع ذلك قد منعوا غيرهم من الدخول في الإسلام ونفروهم منه وأنهم قد بلغت أفعالهم درجة كبيرة من الإساءة يتعجب منها، وأنهم انقلبوا ونكسوا على رؤوسهم فكفروا بعد إيمان بعد ذلك أبان الله - سبحانه وتعالى - بعض صفاتهم الخلقية والخلقية فقال: (وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ وَإِنْ يَقُولُوا تَسْمَعُ لِقَوْلِهِمْ) أي: وإذا نظرت إلى هؤلاء المنافقين راقك منظرهم، واستحسنت هيأتهم، وأخذتك فصاحة ألسنتهم وبلاغة حديثهم، وكان عبد الله بن أبي رأس المنافقين في المدينة رجلاً جسيماً صبيحاً فصيحاً ذلق اللسان وقوم من المنافقين في مثل صفته، وكانوا يحضرون مجلس رسول الله ﷺ فيستندون فيه، ولهم جهارة المنظر وفصاحة الألسن فكان النبي - عليه الصلاة والسلام - ومن حضر يعجبون بأجسامهم ويسمعون إلى كلامهم.

وفي قوله تعالى: (كَأَنَّهُمْ خُشْبٌ مُسْنَدَةٌ) ما يدل على أنهم في حقيقة أمرهم لا ينتفع بهم، والشأن فيهم أنهم ببسط أجسامهم وذراية ألسنتهم أهل لأن يدودوا عن الإسلام، ويدافعوا عنه في ساحة الوغى وميادين القتال مع قدرتهم على بيان ما أنزل الله على رسوله تبليغا لغيرهم ودعوة لسواهم إلى الإسلام، ولكنهم لما نافقوا كانوا كالخشب المسندة التي لا تؤدي وظيفتها وما تصلح له من عمل في سقف أو جدار أو باب أو نافذة إلى غير ذلك من مظان الانتفاع ثم هي فوق ذلك عبء على سواها؛ لأنها تلقي بثقلها على ما تستند إليه، وهم بذلك لا يسمعون ولا يعقلون أشباح بلا أرواح

^{٥٥٠} - التفسير القرآني للقرآن (١٤ / ٩٥٩)

وأجسام بلا أحلام (يَحْسُبُونَ كُلَّ صَيِّحَةٍ عَلَيْهِمْ) أي: يظنون كل صوت عال واقع عليهم وضاراً بهم لجبنهم وهلعهم وللرعب والخوف الذي تمكن من قلوبهم فإذا نادى مناد بصوت في العسكر إبان الحرب أو انقلت دابة أو أنشد وطلب شيء قد ضاع من صاحبه ظنوا ذلك إيقاعاً، وإنزالاً للنكال بهم، وقيل: كانوا على وجل وخوف من أن ينزل الله فيهم ما يهتك أستارهم ويكشف نفاقهم ويبيح دماءهم وأموالهم لكفرهم ونفاقهم.

(هُمُ الْعَدُوُّ فَاحْذَرُهُمْ) أي: هم وحدهم الذين تناهوا في العدوابة وبلغوا فيها مبلغاً كبيراً فخذ حذرهم منهم، ولا تغتر ولا تنخدع بإسلام ظاهرهم؛ لأن أعدى الأعداء العدو المداجي الذي يكاشرك وتحت ضلوعه الداء الدوي. (فَاتْلَهُمُ اللَّهُ) هذا دعاء عليهم بالطرد واللعن والإبعاد من رحمته - تعالى - وهو أيضاً تعليم للمؤمنين أن يدعوا عليهم. يمثل ذلك شريطة ألا يكون اللعن لكافر أو منافق بذاته خشية أن يكون ممن كتب الله لهم الإيمان وختم به حياتهم (أَنْتَى يُؤْفَكُونَ) هذا تعجب من جهلهم وسفاهتهم أي: كيف يُصرفون عن الحق مع معرفتهم له وتحقيقهم منه وقال ابن عباس: (أَنْتَى يُؤْفَكُونَ) أي يكذبون.^{٥٥١}

فهم أجسام تعجب. لا أناسي تتجاوب! وما داموا صامتين فهم أجسام معجبة للعيون .. فأما حين ينطقون فهم خواء من كل معنى ومن كل حس ومن كل خالجة .. «تَسْمَعُ لِقَوْلِهِمْ كَأَنَّهم خُشْبٌ» .. ولكنها ليست خشبا فحسب. إنما هي «خُشْبٌ مُسْنَدَةٌ» .. لا حركة لها، ملطوعة بجانب الجدار! هذا الجمود الراكد البارد يصورهم من ناحية فقه أرواحهم إن كانت لهم أرواح! ويقابله من ناحية أخرى حالة من التوجس الدائم والفرع الدائم والاهتزاز الدائم: «يَحْسُبُونَ كُلَّ صَيِّحَةٍ عَلَيْهِمْ» .. فهم يعرفون أنهم منافقون مستورون بستار رقيق من التظاهر والحلف والملق والالتواء. وهم يخشون في كل لحظة أن يكون أمرهم قد افترضح وسترهم قد انكشف. والتعبير يرسمهم أبدا متلفتين حواليتهم يتوجسون من كل حركة ومن كل صوت ومن كل هاتف، يحسبونه يطلبهم، وقد عرف حقيقة أمرهم!!

وبينما هم خشب مسندة ملطوعة إذا كان الأمر أمر فقه وروح وشعور بإيقاعات الإيمان .. إذا هم كالقصب المرتجفة في مهب الريح إذا كان الأمر أمر خوف على الأنفس والأموال! وهم بهذا وذاك يمثلون العدو الأول للرسول - ﷺ - وللمسلمين: «هُمُ الْعَدُوُّ فَاحْذَرُهُمْ» ..

هم العدو الحقيقي. العدو الكامن داخل المعسكر، المختبئ في الصف. وهو أخطر من العدو الخارجي الصريح. «فَاحْذَرُهُمْ» .. ولكن الرسول - ﷺ - لم يؤمر هنا بقتلهم، فأخذهم بخطة أخرى فيها حكمة وسعة وثقة بالنجاة من كيدهم (كما سيحيى نموذج من هذه المعاملة بعد قليل) ..

^{٥٥١} - التفسير الوسيط - مجمع البحوث (١٠ / ١٤٣٠)

«قَاتَلَهُمُ اللَّهُ أَنَّى يُؤْفَكُونَ» .. فالله مقاتلهم حيثما صرفوا وأنى توجهوا. والدعاء من الله حكم بمدلول هذا الدعاء، وقضاء نافذ لا راد له ولا معقب عليه .. وهذا هو الذي كان في نهاية المطاف. ٥٥٢

وعن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزَاةٍ، فَكَسَعَ رَجُلٌ مِّنَ الْمُهَاجِرِينَ، رَجُلًا مِّنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: يَا لِلْأَنْصَارِ، وَقَالَ الْمُهَاجِرِيُّ: يَا لِلْمُهَاجِرِينَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا بَالُ دَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ؟» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَسَعَ رَجُلٌ مِّنَ الْمُهَاجِرِينَ، رَجُلًا مِّنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ: «دَعُوهَا، فَإِنَّهَا مُنْتَنَةٌ» فَسَمِعَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي قُحَيْفَةَ، فَقَالَ: قَدْ فَعَلُوهَا، وَاللَّهِ لَئِن رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذْلَ. قَالَ عُمَرُ: دَعْنِي أَضْرِبُ عُنُقَ هَذَا الْمُنَافِقِ، فَقَالَ: «دَعْنِي، لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ» ٥٥٣

وَعَنْ قَتَادَةَ، فِي قَوْلِهِ: { لَئِن رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذْلَ } [المنافقون: ٨] قَالَ: قَدْ قَالَهَا مُنَافِقٌ عَظِيمٌ النَّفَاقِ فِي رَجُلَيْنِ اقْتَتَلَا: أَحَدُهُمَا غِفَارِيُّ وَالْآخَرُ جُهَنِيُّ، فَظَهَرَ الْغِفَارِيُّ عَلَى الْجُهَنِيِّ، وَكَانَ بَيْنَ جُهَيْنَةَ وَالْأَنْصَارِ حَلْفٌ فَقَالَ رَجُلٌ مِّنَ الْمُنَافِقِينَ وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بِنِي الْأَوْسِ، يَا بَنِي الْخَزْرَجِ، عَلَيْكُمْ صَاحِبُكُمْ وَحَلِيفُكُمْ، ثُمَّ قَالَ: وَاللَّهِ مَا مَثَلْنَا وَمَثَلُ مُحَمَّدٍ إِلَّا كَمَا قَالَ الْقَائِلُ: سَمَنْ كَلْبِكَ يَا كَلْبُكَ، وَاللَّهِ لَئِن رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذْلَ. فَسَعَى بِهَا بَعْضُهُمْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، مَرُّ مَعَاذًا يَضْرِبُ عُنُقَ هَذَا الْمُنَافِقِ فَقَالَ: «لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ» ٥٥٤

(قَالَ الشَّافِعِيُّ): وَأَخْبَرَ اللَّهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ عَنِ الْمُنَافِقِينَ فِي عَدَدِ آيٍ مِنْ كِتَابِهِ بِإِظْهَارِ الْإِيمَانِ وَالِاسْتِسْرَارِ بِالشِّرْكِ وَأَخْبَرَنَا بِأَنَّ قَدْ جَزَاهُمْ بِعِلْمِهِ عَنْهُمْ بِالذَّرْكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ فَقَالَ { إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا } [النساء: ١٤٥] فَأَعْلَمَ أَنَّ حُكْمَهُمْ فِي الْآخِرَةِ النَّارُ بِعِلْمِهِ

٥٥٢ - في ظلال القرآن للسيد قطب - ط ١ - ت - علي بن نايف الشحود (ص: ٤٤٦٧)

٥٥٣ - تهذيب صحيح مسلم - علي بن نايف الشحود (ص: ٩٢٠) (٢٥٨٤) وصحيح البخاري (١٥٤ / ٦) (٤٩٠٧)

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: "قَوْلُهُ - ﷺ -: "فَإِنَّهَا مُنْتَنَةٌ" يُرِيدُ: أَنَّهُ لَا قِصَاصَ فِي هَذَا، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُمْ: "فَإِنَّهَا ذَمِيمَةٌ وَمَا أَشْبَهَهَا" تَهْذِيبُ صَاحِبِ ابْنِ حَبَانَ (١ - ٣) عَلِيِّ بْنِ نَافِيفِ الشُّحُودِ (٣ / ١٤٠)

وقال النووي: "قَوْلُهُ - ﷺ -: (دَعْنِي لَأَيُّهَا النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ) فِيهِ مَا كَانَ عَلَيْهِ - ﷺ - مِنَ الْحِلْمِ ، وَفِيهِ تَرْكُ بَعْضِ الْأُمُورِ الْمُخْتَارَةِ ، وَالصَّبْرُ عَلَى بَعْضِ الْمَفَاسِدِ خَوْفًا مِنْ أَنْ تَتَرْتَّبَ عَلَى ذَلِكَ مَفْسَدَةٌ أَعْظَمُ مِنْهُ ، وَكَانَ - ﷺ - يَتَأَلَّفُ النَّاسَ ، وَيَصْبِرُ عَلَى حِفَاءِ الْأَعْرَابِ وَالْمُنَافِقِينَ وَغَيْرِهِمْ لِقَوَى شَوْكَةِ الْمُسْلِمِينَ ، وَتَمَّ دَعْوَةَ الْإِسْلَامِ ، وَتَمَكَّنَ الْإِيمَانَ مِنْ قُلُوبِ الْمُؤَلَّفَةِ ، وَرَغِبَ غَيْرَهُمْ فِي الْإِسْلَامِ ، وَكَانَ يُعْطِيهِمُ الْأَمْوَالَ الْجَزِيلَةَ لِذَلِكَ ، وَلَمْ يَقْتُلِ الْمُنَافِقِينَ لِهَذَا الْمَعْنَى ، وَلِإِظْهَارِهِمُ الْإِسْلَامَ ، وَقَدْ أَمَرَ بِالْحُكْمِ بِالظَّاهِرِ ، وَاللَّهُ يَتَوَلَّى السَّرَائِرَ ، وَلِأَنَّهُمْ كَانُوا مَعْدُودِينَ فِي أَصْحَابِهِ - ﷺ - ، وَيُجَاهِدُونَ مَعَهُ إِمَامًا حَمِيَّةً ، وَإِمَامًا لَطِيفًا دُنِيًّا ، أَوْ عَصِيْبَةً لِمَنْ مَعَهُ مِنْ عَشَائِرِهِمْ . قَالَ الْقَاضِي : وَاخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ هَلْ بَقِيَ حُكْمُ الْإِعْضَاءِ عَنْهُمْ ، وَتَرَكَ قِتَالَهُمْ ، أَوْ نَسِخَ ذَلِكَ عِنْدَ ظُهُورِ الْإِسْلَامِ ، وَنَزُولِ قَوْلِهِ تَعَالَى : { جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ } وَأَنَّهَا نَاسِخَةٌ لِمَا قَبْلَهَا : وَقِيلَ : قَوْلُ ثَالِثٍ أَنَّهُ إِنَّمَا كَانَ الْعُقُوبَةُ عَنْهُمْ مَا لَمْ يُظْهِرُوا نِفَاقَهُمْ ، فَإِذَا أَظْهَرُوهُ قُتِلُوا . "شرح النووي على مسلم - (٨ / ٣٩٢)

٥٥٤ - تاريخ المدينة لابن شبة (١ / ٣٦٦) صحيح لغيره

أَسْرَارُهُمْ وَأَنَّ حُكْمَهُ عَلَيْهِمْ فِي الدُّنْيَا إِنْ أَظْهَرُوا الْإِيمَانَ جُنَّةً لَهُمْ، وَأَخْبَرَ عَنْ طَائِفَةٍ غَيْرِهِمْ فَقَالَ { وَإِذَا يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِلَّا غُرُورًا } [الأحزاب: ١٢] وَهَذِهِ حِكَايَةٌ عَنْهُمْ وَعَنْ الطَّائِفَةِ مَعَهُمْ مَعَ مَا حَكَى مِنْ كُفْرِ الْمُنَافِقِينَ مُتَّفِرِدًا وَحَكَى مِنْ أَنَّ الْإِيمَانَ لَمْ يَدْخُلْ قُلُوبَ مَنْ حَكَى مِنَ الْأَعْرَابِ وَكُلِّ مَنْ حَقَّنَ دَمَهُ فِي الدُّنْيَا بِمَا أَظْهَرَ مِمَّا يَعْلَمُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ خِلَافَهُ مِنْ شِرْكِهِمْ لِأَنَّهُ أَبَانَ أَنَّهُ لَمْ يُؤَلِّ الْحُكْمَ عَلَى السَّرَائِرِ غَيْرَهُ وَأَنَّ قَدْ وُلِّيَ نَبِيَّهُ الْحُكْمَ عَلَى الظَّاهِرِ وَعَاشَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ - وَلَمْ يَقْتُلْ مِنْهُمْ أَحَدًا وَلَمْ يَحْبِسْهُ وَلَمْ يُعَاقِبْهُ وَلَمْ يَمْنَعْهُ سَهْمَهُ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا حَضَرَ الْقِتَالَ وَلَا مُنَاكَحَةَ الْمُؤْمِنِينَ وَمُؤَارَثَتَهُمْ وَالصَّلَاةَ عَلَى مَوْتَاهُمْ وَجَمِيعَ حُكْمِ الْإِسْلَامِ وَهَؤُلَاءِ مِنَ الْمُنَافِقِينَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَالْأَعْرَابُ لَا يَدِينُونَ دِينًا يُظْهَرُ بَلْ يُظْهَرُونَ الْإِسْلَامَ وَيَسْتَحْفُونَ بِالشِّرْكِ وَالتَّعْطِيلِ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ { يَسْتَحْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَحْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّنُونَ مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ } [النساء: ١٠٨] فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ فَلَعَلَّ مَنْ سَمَّيْتُمْ لَمْ يُظْهَرِ شِرْكًَا سَمِعَهُ مِنْهُ أَدْمِيٌّ وَإِنَّمَا أَخْبَرَ اللَّهُ أَسْرَارَهُمْ فَقَدْ سَمِعَ مِنْ عَدَدٍ مِنْهُمْ الشِّرْكَ وَشَهِدَ بِهِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ - فَمِنْهُمْ مَنْ جَحَدَهُ وَشَهِدَ شَهَادَةَ الْحَقِّ فَتَرَكَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - بِمَا أَظْهَرَ وَلَمْ يَقْفَهُ عَلَى أَنْ يَقُولَ أَقْرَ وَمِنْهُمْ مَنْ أَقْرَبَ بِمَا شَهِدَ بِهِ عَلَيْهِ وَقَالَ ثُبْتُ إِلَى اللَّهِ وَشَهِدَ شَهَادَةَ الْحَقِّ فَتَرَكَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - بِمَا أَظْهَرَ. وَمِنْهُمْ مَنْ عَرَفَ النَّبِيَّ ﷺ - عَلَيْهِ (أَخْبَرَنَا) سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ وَقَالَ شَهِدْتُ مِنْ نِفَاقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي ثَلَاثَةَ مَجَالِسَ فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ فَقَدْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ - { وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ إِنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ } [التوبة: ٨٤] إِلَى قَوْلِهِ { وَهُمْ كَافِرُونَ } [التوبة: ٨٥] قِيلَ فَهَذَا بَيِّنٌ مَا قُلْنَا وَخِلَافَ مَا قَالَ مَنْ خَالَفْنَا، فَأَمَّا أَمْرُهُ أَنْ لَا يُصَلِّيَ عَلَيْهِمْ فَإِنَّ صَلَاتَهُ بِأَبِي هُوَ وَأُمِّي مُخَالَفَةٌ صَلَاةَ غَيْرِهِ وَأَرْجُو أَنْ يَكُونَ قَضَى إِذْ أَمَرَهُ بِتَرْكِ الصَّلَاةِ عَلَى الْمُنَافِقِينَ أَنْ لَا يُصَلِّيَ عَلَى أَحَدٍ إِلَّا غُفِرَ لَهُ وَقَضَى أَنْ لَا يَعْرِفَ لِلْمُقِيمِ عَلَى شَرِّ فَنَهَاةً عَنِ الصَّلَاةِ عَلَى مَنْ لَا يُعْفَرُ لَهُ.

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ مَا دَلَّ عَلَى هَذَا؟ قِيلَ لَمْ يَمْنَعْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - مِنَ الصَّلَاةِ عَلَيْهِمْ مُسْلِمًا وَلَمْ يَقْتُلْ مِنْهُمْ بَعْدَ هَذَا أَحَدًا وَتَرَكَ الصَّلَاةَ مُبَاحًا عَلَى مَنْ قَامَتْ بِالصَّلَاةِ عَلَيْهِ طَائِفَةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَلَمَّا كَانَ جَائِزًا أَنْ يَتَرَكَ الصَّلَاةَ عَلَى الْمُسْلِمِ إِذَا قَامَ بِالصَّلَاةِ عَلَيْهِ بَعْضُ الْمُسْلِمِينَ لَمْ يَكُنْ فِي تَرْكِ الصَّلَاةِ مَعْنَى يُعَيِّرُ ظَاهِرَ حُكْمِ الْإِسْلَامِ فِي الدُّنْيَا. وَقَدْ عَاشَرَهُمْ حُدَيْفَةُ فَعَرَفَهُمْ بِأَعْيَانِهِمْ ثُمَّ عَاشَرَهُمْ مَعَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - وَهُمْ يُصَلُّونَ عَلَيْهِمْ وَكَانَ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - إِذَا وُضِعَتْ جِنَازَةٌ فَرَأَى حُدَيْفَةَ فَإِنْ أَشَارَ إِلَيْهِ أَنْ اجْلِسْ جَلَسَ وَإِنْ قَامَ مَعَهُ صَلَّى عَلَيْهَا عُمَرُ وَلَا يَمْنَعُ هُوَ وَلَا أَبُو بَكْرٍ قَبْلَهُ وَلَا عُثْمَانُ بَعْدَهُ الْمُسْلِمِينَ الصَّلَاةَ عَلَيْهِمْ وَلَا شَيْئًا مِنْ أَحْكَامِ الْإِسْلَامِ وَيَدْعُهَا مَنْ تَرَكَهَا بِمَعْنَى مَا وَصَفَتْ مِنْ أَنَّهَا إِذَا أُبِيحَ تَرَكَهَا مِنْ مُسْلِمٍ لَا يُعْرِفُ إِلَّا بِالْإِسْلَامِ كَانَ أَحْوَزَ تَرَكَهَا مِنَ الْمُنَافِقِينَ.

فَإِنْ قَالَ فَاعْلَلْ هَذَا لِلنَّبِيِّ - ﷺ - خَاصَّةً. قِيلَ فَلِمَ لَمْ يَقْتُلْ أَبُو بَكْرٍ وَلَا عُمَرُ وَلَا عُثْمَانُ وَلَا عَلِيٌّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - وَلَا غَيْرُهُمْ مِنْهُمْ أَحَدًا وَلَمْ يَمْنَعَهُ حُكْمَ الْإِسْلَامِ وَقَدْ أَعْلَمْتَ عَائِشَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - لَمَّا تُوفِّيَ اشْرَبَ النَّفَاقُ بِالْمَدِينَةِ.

(قَالَ الشَّافِعِيُّ): وَيُقَالُ لِأَحَدٍ إِنْ قَالَ هَذَا مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَلَى أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ دَهْرِهِ لِلَّهِ حَدًّا بَلْ كَانَ أَقْوَمَ النَّاسِ بِمَا افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَيْهِ مِنْ حُدُودِهِ - ﷺ - حَتَّى قَالَ فِي امْرَأَةٍ سَرَقَتْ فَشُفِعَ لَهَا «إِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكَمُ أَنَّهُ كَانَ إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكَوهُ وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الْوَضِيعُ قَطَعُوهُ» وَقَدْ آمَنَ بَعْضُ النَّاسِ ثُمَّ ارْتَدَّ ثُمَّ أَظْهَرَ الْإِيمَانَ فَلَمْ يَقْتُلْهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَقَتَلَ مَنْ الْمُرْتَدِّينَ مَنْ لَمْ يُظْهِرِ الْإِيمَانَ. وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَإِذَا قَالُوهَا عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا وَحَسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ» فَأَعْلَمَ أَنَّ حُكْمَهُمْ فِي الظَّاهِرِ أَنْ تُمْنَعَ دِمَاؤُهُمْ بِإِظْهَارِ الْإِيمَانَ وَحَسَابُهُمْ فِي الْمَغِيبِ عَلَى اللَّهِ وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ تَوَلَّى مِنْكُمْ السَّرَائِرَ وَدَرَأَ عَنْكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ فَتَوَبُوا إِلَى اللَّهِ وَاسْتَرْتُوا بِسِتْرِ اللَّهِ فَإِنَّهُ مَنْ يُبْدِ لَنَا صَفْحَتَهُ نُفِعَ عَلَيْهِ كِتَابَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ» وَقَالَ - ﷺ - «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلَكُمْ وَإِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ فَاعْلَلْ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ الْحَنَ بَحِجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ فَأَقْضِي لَهُ عَلَى نَحْوِ مَا أَسْمَعُ مِنْهُ فَمَنْ قَضَيْتَ لَهُ بِشَيْءٍ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ فَلَا يَأْخُذْهُ فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ» فَأَعْلَمَ أَنَّ حُكْمَهُ كُلَّهُ عَلَى الظَّاهِرِ وَأَنَّهُ لَا يَحِلُّ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَحُكْمُ اللَّهِ عَلَى الْبَاطِنِ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ تَوَلَّى الْبَاطِنَ وَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ لِرَجُلٍ أَظْهَرَ الْإِسْلَامَ كَانَ يَعْرِفُ مِنْهُ خِلَافَهُ إِنِّي لَأَحْسِبُكَ مُتَعَوِّدًا فَقَالَ أَمَا فِي الْإِسْلَامِ مَا أَعَادَنِي؟ فَقَالَ أَجَلٌ إِنْ فِي الْإِسْلَامِ مَا أَعَادَ مَنْ اسْتَعَاذَ بِهِ قَالَ وَلَوْ لَمْ يَعْلَمْ قَاتِلُ هَذَا الْقَوْلِ شَيْئًا مِمَّا وَصَفْنَا إِلَّا أَنَّهُ وَافَقْنَا عَلَى قَتْلِ الْمُرْتَدِّ وَأَنْ يُجْعَلَ مَالُهُ فَيْئًا فَكَانَ حُكْمُهُ عِنْدَهُ حُكْمَ الْمُحَارِبِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَكَانَ أَصْلُ قَوْلِهِ فِي الْمُحَارِبِ أَنَّهُ إِذَا أَظْهَرَ الْإِيمَانَ فِي أَيِّ حَالٍ مَا كَانَ إِسَارًا أَوْ تَحْتَ سَيْفٍ أَوْ غَيْرِهَا أَوْ عَلَى أَيِّ دِينٍ كَانَ حَفَنَ دَمِهِ كَانَ يَنْبَغِي أَنْ يُمْنَعَ مِنْ أَنْ يُقْتَلَ مَنْ أَظْهَرَ الْإِيمَانَ بِأَيِّ حَالٍ كَانَ وَإِلَى أَيِّ دِينٍ كَانَ رَجَعَ ٥٥٥

٤٠ - حق الإنسان دفع الظلم عن نفسه وماله وعرضه

قال تعالى: { وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَغْيُ هُمْ يَنْتَصِرُونَ } [الشورى: ٣٩]
 وَهُمْ الَّذِينَ إِذَا اعْتَدَى عَلَيْهِمْ مُعْتَدٍ بَاغٍ يَنْتَصِرُونَ مِنْهُ، وَيَنْتَصِفُونَ لِأَنْفُسِهِمْ، وَلَا يَسْتَكِينُونَ وَلَا يَخْضَعُونَ، فَهُمْ كِرَامٌ أَعَزَّةٌ أَبَاءٌ، وَلَيْسُوا بِأَذْلَاءٍ وَلَا ضِعْفَاءٍ، وَهُمْ قَادِرُونَ عَلَى رَدِّ الظُّلْمِ وَالْعُدْوَانِ عَنْ أَنْفُسِهِمْ، وَلَكِنَّهُمْ إِذَا قَدَرُوا صَفَحُوا وَعَفَوْا. ٥٥٦

٥٥٥ - الأم للشافعي (٦/ ١٧٩)

٥٥٦ - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ٤١٩٠، بترقيم الشاملة آليا)

قوله تعالى: «وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَغْيُ هُمْ يَنْتَصِرُونَ». هو استكمال لصفات الذين آمنوا.. فإن من صفتهم- إلى جانب ما ذكر لهم من صفات- أنهم لا يقبلون الظلم، ولا يتزلون على حكم الظالمين، بل إنهم حرب على الظلم وأهله، يذلون في سبيل ذلك كل جهدهم وما ملكت أيديهم حتى إنهم ليقدمون أنفسهم، ويبيعونها ببيع السماح من أجل إقرار الحق، وإعلاء كلمته، والضرب على يد الباطل، وتنكيس رايته.. وليس الجهاد في سبيل الله، والاستشهاد في ميدان الجهاد، إلا صورة من صور دفع الظلم في أبشع صورته وردّ البغي في أقبح وجوهه.. لأن حرب الشرك والكفر هي حرب على الظالمين والباغين، الذين يسعون في الأرض فسادا، ويغنون في الأرض بغير الحق.. وسواء أكان البغي الذي يصيب المؤمن بغيا واقعا عليه هو في ذات نفسه، أو واقعا على الجماعة الإسلامية، فإن المؤمن مطالب- ديانة، إن لم يكن دحمية وأنفة- أن يدفع هذا البغي، ويرد ذلك العدوان.. فالبغى منكر غليظ، والمؤمن حرب على المنكر، أيّا كان، وبأي سلاح يقدر عليه، وفي الحديث الشريف: «من رأى منكم منكرا فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه.. وذلك أضعف الإيمان».. فأدى منازل الحرب للظلم، هو إنكاره بالقلب، وازدراؤه وازدراء أهله.. وهذه منزلة لا يصير إليها المؤمن إلا إذا أعجزته القدرة عن الجهر باللسان، والتشنيع على الظلم والظالمين، كما أنه لا يقف المؤمن عند حدّ الحرب باللسان، إلا إذا لم يملك القوة المادية التي يضرب بها في وجه البغي والباغين..

وفي قوله تعالى: «هُمْ يَنْتَصِرُونَ».. وفي الإتيان بضمير الفصل «هم» - إشارة إلى أن من وقع عليهم البغي يجب أن يكونوا هم أول المتصددين له، العاملين على دفعه، لا ينتظرون حتى يتولى عنهم غيرهم الأخذ بجحهم، والانتصاف لهم ممن ظلمهم، وإن كان هذا لا يمنع المؤمنين جميعا أن يساندوهم ويشدوا ظهرهم..

وفي إسناد دفع الظلم، ورد البغي، إلى من وقع عليه ظلم وبغى- هو إعلان لإنكار هذا المنكر، ممن وقع عليه، وإلا كان سكوته عليه، هو رضا به، وتقبلا له، الأمر الذي لا يقيم حجة لغيره أن ينتصر له، ويقف في المعركة معه..

وفي التعبير عن التصدي للعدوان، ودفع البغي بقوله تعالى: «يَنْتَصِرُونَ» بدلا من التعبير بلفظ مثل: يدفعون، أو يردّون، أو نحو هذا- تحريض لمن وقع عليه البغي أن يتحرك لرد هذا العدوان- لأنه، إن فعل- فسيكون على موعد مع النصر، الذي وعده الله سبحانه وتعالى إياه في قوله جل شأنه: «ثُمَّ بُغِيَ عَلَيْهِ لِيَنْصُرَهُ اللَّهُ. إِنَّ اللَّهَ لَعَفُؤٌ غَفُورٌ» (الحج: ٥٧)

ومن جملة أوصافهم أنهم الذين يغضبون إذا بغى عليهم أحد، ويتقمون ممن اعتدى عليهم وظلمهم، ويقتصرون في الانتصار على ما جعل الله لهم ولا يعتدون، ومعنى القصر المفهوم من قوله

٥٥٧ - التفسير القرآني للقرآن (١٣/ ٧٥)

تعالى: (هُم يَنْتَصِرُونَ) أنهم هم الذين لا يتجاوزون الحد في أخذ حقوقهم، وغيرهم يعدو ويتجاوز، وهذا لا ينافي أنهم يعفون ويصفحون فلكل محله ومجاله.

فالعفو عن العاجز المعترف بجرمه وذنبه محمود، ولفظ المغفرة مشعر به، كما أن الانتصار من المخاصم المُصِرَّ المعاند محمود، ولفظ الانتصار مشعر به ولو جاء أحدهما موضع الآخر لكان مذموماً كما يشير إلى ذلك قول الشاعر:

إذا أنت أكرمت الكريم ملكته ... وإن أنت أكرمت اللئيم تمرداً

فوضع الندى في موضع السيف بالعلا ... مُضِرَّ كوضع السيف في موضع الندى

وعن النخعي أنه كان إذا قرأ هذه الآية قال: كانوا يكرهون أن يُذَلُّوا أنفسهم فيجترىء عليهم الفساق.^{٥٥٨}

وذكر هذه الصفة في القرآن المكي ذو دلالة خاصة كما سلف. فهي تقرير لصفة أساسية في الجماعة المسلمة. صفة الانتصار من البغي، وعدم الخضوع للظلم. وهذا طبيعي بالنسبة لجماعة أخرجت للناس لتكون خير أمة.

لتأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر، وتهمين على حياة البشرية بالحق والعدل وهي عزيزة بالله. «وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ» .. فمن طبيعة هذه الجماعة ووظيفتها أن تنتصر من البغي وأن تدفع العدوان. وإذا كانت هناك فترة اقتضت لأسباب محلية في مكة، وللمقتضيات تربوية في حياة المسلمين الأوائل من العرب خاصة، أن يكفوا أيديهم ويقوموا الصلاة ويؤتوا الزكاة، فذلك أمر عارض لا يتعلق بخصائص الجماعة الثابتة الأصيلة.

ولقد كانت هنالك أسباب خاصة لاختيار أسلوب المسالمة والصبر في العهد المكي:

منها أن إيذاء المسلمين الأوائل وفتنتهم عن دينهم لم تكن تصدر من هيئة مسيطرة على الجماعة. فالوضع السياسي والاجتماعي في الجزيرة كان وضعاً قليلاً مخلخلاً. ومن ثم كان الذين يتولون إيذاء الفرد المسلم هم خاصة أهله إن كان ذا نسب، ولم يكن أحد غير خاصة أهله يجروء على إيذائه - ولم يقع إلا في الندرة أن وقع اعتداء جماعي على فرد مسلم أو على المسلمين كجماعة - كما كان السادة يؤذون مواليهم إلى أن يشترتهم المسلمون ويعتقوهم فلا يجروء أحد على إيذائهم غالباً. ولم يكن الرسول - ﷺ - يجب أن تقع معركة في كل بيت بين الفرد المسلم من هذا البيت والذين لم يسلموا بعد. والمسالمة كانت أقرب إلى إلانة القلوب من المخاشنة.

ومنها أن البيئة العربية كانت بيئة نخوة تثور لصاحب الحق الذي يقع عليه الأذى. واحتمال المسلمين للأذى وصبرهم على عقيدتهم، كان أقرب إلى استثارة هذه النخوة في صف الإسلام والمسلمين. وهذا

^{٥٥٨} - التفسير الوسيط - مجمع البحوث (٩ / ٧٦٤)

ما حدث بالقياس إلى حادث الشعب وحصر بني هاشم فيه. فقد ثارت النخوة ضد هذا الحصار، ومزقت العهد الذي حوته الصحيفة، ونقضت هذا العهد الجائر.

ومنها أن البيئة العربية كانت بيئة حرب ومسارعة إلى السيف، وأعصاب متوفرة لا تخضع لنظام. والتوازن في الشخصية الإسلامية كان يقتضي كبح جماح هذا التوفز الدائم، وإخضاعها لهدف، وتعويدها الصبر وضبط الأعصاب. مع إشعار النفوس باستعلاء العقيدة على كل نزوة وعلى كل مغنم. ومن ثم كانت الدعوة إلى الصبر على الأذى متفقة مع منهج التربية الذي يهدف إلى التوازن في الشخصية الإسلامية، وتعليمها الصبر والثبات والمضي في الطريق.

فهذه الاعتبارات وأمثالها قد اقتضت سياسة المسالمة والصبر في مكة. مع تقرير الطابع الأساسي الدائم للجماعة المسلمة: «وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَغْيُ هُمْ يَنْتَصِرُونَ» .. ويؤكد هذه القاعدة بوصفها قاعدة عامة في الحياة: «وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا» .. فهذا هو الأصل في الجزاء. مقابلة السيئة بالسيئة، كي لا يتبجح الشر ويطغى، حين لا يجد رادعا يكفه عن الإفساد في الأرض فيمضي وهو آمن مطمئن! ذلك مع استحباب العفو ابتغاء أجر الله وإصلاح النفس من الغيظ، وإصلاح الجماعة من الأحقاد. وهو استثناء من تلك القاعدة. والعفو لا يكون إلا مع المقدرة على جزاء السيئة بالسيئة. فهنا يكون للعفو وزنه ووقعه في إصلاح المعتدي والمسامح سواء. فالمعتدي حين يشعر بأن العفو جاء سماحة ولم يجرى ضعفاً يخجل ويستحيي، ويحس بأن خصمه الذي عفا هو الأعلى. والقوي الذي يعفو تصفو نفسه وتعلو. فالعفو عندئذ خير لهذا وهذا.

ولا كذلك عند الضعف والعجز. وما يجوز أن يذكر العفو عند العجز. فليس له ثمة وجود. وهو شر يطمع المعتدي ويذل المعتدى عليه، وينشر في الأرض الفساد!

«إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ» .. وهذا تأكيد للقاعدة الأولى: «وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا» من ناحية. وإجاء بالوقوف عند رد المساءة أو العفو عنها. وعدم تجاوز الحد في الاعتداء، من ناحية أخرى.

وتوكيد آخر أكثر تفصيلاً: «وَلَمَنْ اتَّصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولَئِكَ مَا عَلَيْهِمْ مِنْ سَبِيلٍ. إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ، وَيَبْغُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ. أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ» ..

فالذي ينتصر بعد ظلمه، ويجزي السيئة بالسيئة، ولا يعتدي، ليس عليه من جناح. وهو يزاول حقه المشروع. فما لأحد عليه من سلطان. ولا يجوز أن يقف في طريقه أحد. إنما الذين يجب الوقوف في طريقهم هم الذين يظلمون الناس، ويبغون في الأرض بغير الحق. فإن الأرض لا تصلح وفيها ظالم لا يقف له الناس ليكفوه ويمنعوه من ظلمه وفيها باغ يجور ولا يجد من يقاومه ويقتص منه. والله يتوعد الظالم الباغي بالعذاب الأليم. ولكن على الناس كذلك أن يقفوا له ويأخذوا عليه الطريق.^{٥٥٩}

^{٥٥٩} - في ظلال القرآن للسيد قطب - ط ١ - ت - علي بن نايف الشحود (ص: ٣٩٦٩)

وقال تعالى : {وَلَمَنِ انتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولَئِكَ مَا عَلَيْهِمْ مِنْ سَبِيلٍ (٤١) إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ وَيَبْغُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ (٤٢) وَلَمَن صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ (٤٣) } [الشورى]

وَالَّذِينَ نَزَلَ بِهِمْ ظُلْمٌ فَأَنْتَصَرُوا مِمَّنْ ظَلَمَهُمْ، فَلَيْسَ لِلظَّالِمِ أَنْ يَزِدَّ عَلَيْهِمْ، لِأَنَّهُمْ لَمْ يَظْلِمُوهُ، وَإِنَّمَا أَنْتَصَرُوا بِحَقٍّ مِنْ ظُلْمِهِ، وَمَنْ أَخَذَ حَقَّهُ مِمَّنْ وَجَبَ عَلَيْهِ وَلَمْ يَتَعَدَّهُ، فَإِنَّهُ لَمْ يَظْلِمِ، فَلَا سَبِيلَ لِأَحَدٍ عَلَيْهِ.

إِنَّمَا الْحَرَجُ وَاللُّومُ وَالْإِثْمُ عَلَى الَّذِينَ يَبْغُونَ النَّاسَ بِالظُّلْمِ، وَيَزِيدُونَ فِي الْإِنْتِقَامِ، وَيَتَجَاوَزُونَ حَقَّهُمْ، وَيَتَكَبَّرُونَ فِي الْأَرْضِ، وَيُفْسِدُونَ فِيهَا، وَهَؤُلَاءِ لَهُمْ عَذَابٌ مُؤَلِّمٌ عِقَابًا لَهُمْ عَلَى بَغْيِهِمْ وَظُلْمِهِمْ.

وَبَعْدَ أَنْ ذَمَّ اللَّهُ تَعَالَى الظُّلْمَ وَأَهْلَهُ، وَشَرَعَ الْقِصَاصَ وَالْإِنْتِصَارَ مِنَ الظَّالِمِينَ، نَدَبَ النَّاسَ إِلَى الْعَفْوِ وَالْمَغْفِرَةِ إِذَا لَمْ يَكُنْ فِيهِمَا تَمَكِينٌ لِلْفَسَادِ فِي الْأَرْضِ، فَقَالَ تَعَالَى: إِنَّ الصَّبْرَ عَلَى الْأَذَى وَمَغْفِرَةَ السَّيِّئَةِ وَسَتْرَهَا مِنَ الْأُمُورِ الْمَشْكُورَةِ، وَالْأَفْعَالَ الْحَمِيدَةَ الَّتِي يُجْزِلُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهَا الثَّوَابَ لِفَاعِلِيهَا، وَمَنْ الْأُمُورِ الَّتِي يَنْبَغِي عَلَى الْعَاقِلِ أَنْ يُوجِبَهَا عَلَى نَفْسِهِ.^{٥٦٠}

هو عرض شارح لقوله تعالى: «وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا» .. وهو تحريك أيضا لمشاعر الثورة على البغي، ودفع لما يجد أهل السلامة والصلاح في صدورهم من حرج في أن ينالوا أحدا بسوء، حتى ولو كان مسيئا.. وهذا خروج على سنن العدل، ومجافاة لطبيعة الحياة، وإطلاق لأيدي السفهاء أن يعيشوا في الأرض فسادا، وأن يتلى بهم الأنقياء والأبرار ابتلاء عظيمًا.. ولهذا جاء الإسلام يقرر هذه الحقيقة، ويعطى أهله حق الدفاع عن أنفسهم، بلا بغي أو عدوان، حتى يكون لهم من ذلك وقاية من آفات ذوى الشر والعدوان..

ولقد كانت دعوة المسيح - عليه السلام - إلى اليهود، أن «من ضربك على خدك الأيمن فأدر له خدك الأيسر، ومن نازعك رداءك، فأخلع له ثوبك أيضا» - كانت تلك الدعوة بلاء من الله لليهود، ونقمة منه سبحانه، بعد أن بغوا وأفسدوا في الأرض.. وكانت تلك الجرعات المرة القاسية التي قدمها السيد المسيح لهم - هي من بقايا الكئوس المرة القاسية، التي تجرعها الناس من سموم كيدهم، ومكرهم!.

فليس ثمة من سبيل ولا لوم، على من انتصر من بعد ظلمه، فانتصف ممن ظلمه. وأخذ بحقه منه.. وإنما السبيل واللوم على من بدأ بالظلم، وبغى على الناس.. أو على من انتصر من بعد ظلمه، فجاوز الحد، وانتهى به ذلك إلى أن يكون من الظالمين الباغين.. فهؤلاء لهم عذاب أليم، هو قصاص من العدل الإلهي، ينتصف فيه سبحانه للمظلوم من ظالمه..

^{٥٦٠} - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ٤١٩٢، بترقيم الشاملة آليا)

قوله تعالى: «وَكَمَنْ صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ». الواو للقسم، واللام واقعة في جواب القسم.. والإشارة إلى الصبر والمغفرة. أي إن الصبر والمغفرة من عزم الأمور.

وعزم الأمور، هو موجبها، ولازمها، الذي هو ملاكها، الذي تقوم عليه، بحيث لا يتم لها وضع صحيح إلا به.. فلكل أمر عزيمة، هي السبب أو الأسباب الموصلة إليه.. وفي الحديث: «إن الله يحب أن تؤتى رخصه كما يحب أن تؤتى عزائمه».. وهي فرائضه، وما أوجبه الله سبحانه على عباده.

وفي إسناد عزم الأمور إلى الفاعل، أي فاعل الصبر والمغفرة، بدلا من إسناده إلى ذات الصبر والمغفرة- إشارة إلى أن المعول عليه في إعطاء القيمة للصبر والمغفرة هو الفاعل لها، وأنه بقدر صبره ومغفرته يتحقق للصبر والمغفرة، الصفة المناسبة التي تكون له منهما.. ومن حكم العرب: «خير من الخير معطيه، وشر من الشر فاعله»..

والآية الكريمة تعقيب على هذه القضية العامة، التي تنتظم الناس جميعا، فهم بين ظالمين معتدين، ومتتصفين من الظالمين المعتدين.. وهذا يعني أنهم في حرب متصلة لا تنقطع أبدا.. يوقد الظالمون المعتدون نارها، ويزيدها المظلومون المعتدى عليهم ضراما، بالاشتباك في صراع مع من ظلمهم واعتدى عليهم..

وهذه فتنة وابتلاء للناس.. وأنه إذا كان من حقّ المظلومين أن ينتصفوا من ظالمهم، فإن عليهم أن يذكروا أنهم في وجه فتنة وابتلاء، وأنه من الحكمة أن يعالجوا الأمر برفق، وأن يأتوا إليه لإطفاء ناره، لا لتأججها.. وهذا أمر متروك لتقدير الإنسان، على ألا يخرج به الحال أبدا إلى الظلم والبغي. فإن شاء صبر، وعفا، وإن شاء انتصف وانتصر..^{٥٦١}

فالذي ينتصر بعد ظلمه، ويجزي السيئة بالسيئة، ولا يعتدي، ليس عليه من جناح. وهو يزاول حقه المشروع. فما لأحد عليه من سلطان. ولا يجوز أن يقف في طريقه أحد. إنما الذين يجب الوقوف في طريقهم هم الذين يظلمون الناس، ويبيغون في الأرض بغير الحق. فإن الأرض لا تصلح وفيها ظالم لا يقف له الناس ليكفوه ويمنعوه من ظلمه وفيها باغ يجور ولا يجد من يقاومه ويقتص منه. والله يتواعد الظالم الباغى بالعذاب الأليم. ولكن على الناس كذلك أن يقفوا له ويأخذوا عليه الطريق.

ثم يعود إلى التوازن والاعتدال وضبط النفس والصبر والسماحة في الحالات الفردية، وعند المقدرة على الدفع كما هو مفهوم وحين يكون الصبر والسماحة استعلاء لا استخذاء وتحملا لا ذلا: «وَكَمَنْ صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ».. ومجموعة النصوص في هذه القضية تصور الاعتدال والتوازن بين الاتجاهين وتحرص على صيانة النفس من الحقد والغيط، ومن الضعف والذل، ومن الجور والبغي. وتعلقها بالله ورضاه في كل حال. وتجعل الصبر زاد الرحلة الأصيل.^{٥٦٢}

^{٥٦١} - التفسير القرآني للقرآن (٧٨ / ١٣)

^{٥٦٢} - في ظلال القرآن للسيد قطب - ط ١ - ت - علي بن نايف الشحود (ص: ٣٩٧٠)

وعن أبي هريرة، أن رجلاً شتم أبا بكر والنبي ﷺ جالساً، فجعل النبي ﷺ يعجب ويتبسّم، فلما أكثر ردّ عليه بعض قوله، فعضب النبي ﷺ وقام، فلحقه أبو بكر، فقال: يا رسول الله كان يشتمني وأنت جالس، فلما ردّدت عليه بعض قوله، غضبت وقمت، قال: «إنه كان معك ملكٌ يرُدُّ عنك، فلما ردّدت عليه بعض قوله، وقع الشيطان، فلم أكن لأقعد مع الشيطان» ثم قال: " يا أبا بكر ثلاث كلهن حق: ما من عبد ظلم بمظلّم فيعصي عنها لله عزّ وجلّ، إلّا أعزّ الله بها نصرته، وما فتح رجلٌ باب عطية، يريد بها صلّة، إلّا زاده الله بها كثرة، وما فتح رجلٌ باب مسألة، يريد بها كثرة، إلّا زاده الله عزّ وجلّ بها قلة" ٥٦٣

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص، أن عاملاً من عمال معاوية بن أبي سفيان أجرى عيناً من ماء ليسقي بها أرضاً، فأجرها حتى إذا دنا من حائط يسمّى الوهط لآل عمرو بن العاص، أراد أن يخرق الحائط ليجري العين إلى أرض له أخرى، فأقبل عبد الله بن عمرو بن العاص ومواليه بالسلاح، وقال: والله لا تخرقون حائطنا حتى لا يبقى منا أحد، فقالوا: اتق الله، فإنك مقتول أنت ومن معك، فقال عبد الله بن عمرو بن العاص: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من قتل دون ماله مظلوماً فإنّه في الجنة» ٥٦٤

وعن سليمان الأحمول أن ثابتاً مولى عمر بن عبد الرحمن، أخبره، أنّه لما كان بين عبد الله بن عمرو وبين عنبسة بن أبي سفيان ما كان تيسروا للقتال، فركب خالد بن العاص إلى عبد الله بن عمرو فوعظه خالد، فقال عبد الله بن عمرو: أما علمت أن رسول الله ﷺ قال: «من قتل دون ماله فهو شهيد» ٥٦٥.

وعن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ قال: «من أريد ماله بغير حقّ فقاتل فقتل فهو شهيد» ٥٦٦
وعن أبي هريرة، قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، أرايت إن جاء رجل يريد أخذ مالي؟ قال: «فلا تعطه مالك» قال: أرايت إن قاتلني؟ قال: «قاتله» قال: أرايت إن قتلني؟ قال: «فأنت شهيد»، قال: أرايت إن قتلته؟ قال: «هو في النار» ٥٦٧

وعن سعيد بن زيد قال: قال رسول الله - ﷺ -: «من قتل دون ماله فهو شهيد، ومن قتل دون أهله فهو شهيد، ومن قتل دون دينه فهو شهيد، ومن قتل دون دمه فهو شهيد» ٥٦٨

٥٦٣ - مسند أحمد مخرجا (٣٩٠ / ١٥) (٩٦٢٤) حسن لغيره

٥٦٤ - تهذيب الآثار مسند ابن عباس (٢ / ٧٩٤) (١١٦٨) صحيح

٥٦٥ - صحيح مسلم (١ / ١٢٤) (٢٢٦) - (١٤١)

[ش (تيسروا للقتال) معناه تأهبوا وتهيؤوا (خالد بن العاص) الفصيح في إثبات الباء ويجوز حذفها وهو الذي يستعمله معظم المحدثين أو كلهم]

٥٦٦ - سنن أبي داود (٤ / ٢٤٦) (٤٧٧١) صحيح

٥٦٧ - تهذيب صحيح مسلم - علي بن نايف الشحود (ص: ٦٨) (١٤٠)

وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَاتَلَ دُونَ مَالِهِ فَقُتِلَ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ قَاتَلَ دُونَ دَمِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ قَاتَلَ دُونَ أَهْلِهِ، فَهُوَ شَهِيدٌ»^{٥٦٩}

٤١ - وجوب أخذ الأمة على يد الظالم ومنعه من الظلم والفساد في الأرض

قال تعالى: {فَلَوْلَا كَانَ مِنَ الْقُرُونِ مِنْ قَبْلِكُمْ أُولُو بَقِيَّةٍ يَنْهَوْنَ عَنِ الْفَسَادِ فِي الْأَرْضِ إِلَّا قَلِيلًا مِمَّنْ أَنْجَيْنَا مِنْهُمْ وَاتَّبَعَ الَّذِينَ ظَلَمُوا مَا أُتْرِفُوا فِيهِ وَكَانُوا مُجْرِمِينَ} [هود: ١١٦]

لَقَدْ كَانَ مِنَ الْوَاجِبِ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْأُمَّمِ السَّابِقَةِ الَّتِي أَهْلَكَهَا اللَّهُ بِظُلْمِهَا، جَمَاعَةٌ مِنْهُمْ أُولُو عَقْلٍ، وَرَأْيٍ، وَصَلَاحٍ، يَنْهَوْنَ الْمُفْسِدِينَ عَنِ الْإِفْسَادِ فِي الْأَرْضِ، وَيَأْخُذُونَ عَلَى أَيْدِيهِمْ لِكَيْلَا يَنْزِلَ بِهِمْ عَذَابُ اللَّهِ، لِأَنَّ مِنْ سُنَّةِ اللَّهِ أَنْ لَا يُهْلِكَ قَوْمًا إِلَّا إِذَا عَمَّ الْفَسَادُ وَالظُّلْمُ أَكْثَرَهُمْ. وَلَكِنْ لَمْ يَكُنْ بَيْنَ هَؤُلَاءِ الْأَقْوَامِ الظَّالِمِينَ إِلَّا قَلَّةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَكْثَرَهُمْ مِنَ الضُّعْفَاءِ الَّذِينَ لَا يُؤْخَذُ بِرَأْيِهِمْ، وَلَا تُسْمَعُ كَلِمَتُهُمْ، وَلَا يُقْبَلُ أَمْرُهُمْ وَنَهْيُهُمْ. أَمَّا الْأَكْثَرُونَ فَكَانُوا مِنَ الظَّالِمِينَ الْمُسْتَكْبِرِينَ الْمُعَانِدِينَ، فَأَصْرُوا عَلَى ظُلْمِهِمْ وَكُفْرِهِمْ، وَاتَّبَعُوا حَيَاةَ التَّرَفِ وَالْفَسَادِ، فَحَالَ ذَلِكَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْإِتِّفَاعِ بِدَعْوَةِ الْحَقِّ، فَطَرُوا وَاسْتَكْبَرُوا، وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ، وَقَدْ أَعْرَفُوا أَنْفُسَهُمْ فِي الْجَرَائِمِ الَّتِي وَلَدَهَا النَّعِيمُ وَالتَّرَفُ، وَاسْتَسْلَمُوا لَهَا، وَلِذَلِكَ رَجَّحُوا مَا أَتَوْا بِهِ عَلَى اتِّبَاعِ الرُّسُلِ وَطَاعَةِ اللَّهِ فَأَهْلَكَهُمُ اللَّهُ، وَتِلْكَ سُنَّةُ اللَّهِ فِي خَلْقِهِ.^{٥٧٠}

ولما كان في طبيعة الناس الغفلة عن مواقع الخير، وهم لهذا يحتاجون دائما إلى من يقوم فيهم مذكرا لهم، أمرا بالخير، ناهيا عن المنكر - فقد جاء قوله تعالى: «فَلَوْلَا كَانَ مِنَ الْقُرُونِ مِنْ قَبْلِكُمْ أُولُو بَقِيَّةٍ يَنْهَوْنَ عَنِ الْفَسَادِ فِي الْأَرْضِ» - ناعيا على الأمم السالفة التي أهلكتها الله سبحانه بظلمها وضلالها، أنها لم يكن فيها دعاء خير، يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر، ويقفون بجوار أنبيائهم، يشدون أزرهم، ويشيعون في الناس دعوتهم، ويسدون على السفهاء نوافذ العدوان على الأنبياء وأتباع الأنبياء.

وفي قوله تعالى: «فَلَوْلَا كَانَ مِنَ الْقُرُونِ مِنْ قَبْلِكُمْ أُولُو بَقِيَّةٍ» إنكار لما كان عليه أهل القرون الماضية، من فقدان أهل الخير بينهم، ودعاة الإصلاح فيهم.. وتحريض للمسلمين ألا يكونوا كهؤلاء الأقوام، بل يقوم من بينهم دعاء هدى وإصلاح، كما يقول الله سبحانه وتعالى: «وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ

^{٥٦٨} - السنن الكبرى للنسائي (٣/ ٤٥٥) (٣٥٤٤) صحيح

[دون ماله) مدافعا من يريد أخذ ماله ظلما. (شاهد) له أجر الشهيد عند الله تعالى ولكنه يغسل ويكفن ويصلى عليه ولا يعامل معاملة الشهيد من هذه الناحية]

^{٥٦٩} - السنن الكبرى للنسائي (٣/ ٤٥٤) (٣٥٤٣) صحيح

^{٥٧٠} - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ١٥٩٠، بترقيم الشاملة آليا)

يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ» (١٠٤: آل عمران)، وبهذا تقوى جبهة المؤمنين، ويشتد ركن الإيمان، ويفتح للناس الطريق إلى الهدى، والنجاة من عذاب الله.

وقوله تعالى «أُولُوا بَقِيَّةً» أي أصحاب دين وإيمان، يعملون لما يبقى لهم عند الله في الآخرة، ومنه قوله تعالى: «بَقِيَّتُ اللَّهِ خَيْرٌ لَّكُمْ» أي ما يبقى لكم عند الله.. فأصحاب البقية، هم العقلاء الراشدون، الذين لا تلهيهم دنياهم عن آخرتهم..

وقوله تعالى: «إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّنْ أَنْجَيْنَا مِنْهُمْ» هو استثناء من النفي الواقع على أهل القرون الغابرة.. فقد كان فيهم جماعات قليلة استجابوا لدعوة الله، وآمنوا به، ودعوا إلى الله، كما كان من الرجل الصالح من قوم فرعون.. أما كثرتهم فكانت تموج في غيها وضلالها، فلم يكن لأصحاب الدعوات فيهم من يسمع أو يجيب، إذ كانت تضيع أصواتهم وسط هذه الأمواج الهادرة من الغي والضلال.. وقد نجى الله سبحانه هؤلاء القلة المؤمنين، من هذا البلاء الذي أخذ به أقوامهم، الذين قاموا على ما هم فيه من ضلال..

قوله تعالى: «وَاتَّبَعَ الَّذِينَ ظَلَمُوا مَا أُتْرِفُوا فِيهِ وَكَانُوا مُجْرِمِينَ»..

إشارة إلى أن أهل المنكر قد غلبوا على أهل الخير والصلاح فيهم، فلم يلتفتوا إليهم، ولم ينتفعوا بنصحهم، فمضوا على ما هم فيه من ضلال، وغرقوا فيه من إلى أذقانهم، وأترفوا فيه، أي جعلوه نعيمهم في الدنيا، وحظهم منها..

«وَكَانُوا مُجْرِمِينَ» أي كانوا أهل إجرام وفجور، وبغى وعدوان.. ولذلك أهلكهم الله.. ولو استقاموا على طريق الحق، ما نزل بهم ما نزل من نعم الله عليهم.^{٥٧١}

لما ذكر تعالى، إهلاك الأمم المكذبة للرسول، وأن أكثرهم منحرفون، حتى أهل الكتب الإلهية، وذلك كله يقضي على الأديان بالذهاب والاضمحلال، ذكر أنه لولا أنه جعل في القرون الماضية بقايا، من أهل الخير يدعون إلى الهدى، وينهون عن الفساد والردى، فحصل من نفعهم ما بقيت به الأديان، ولكنهم قليلون جدا.

وغاية الأمر، أنهم نجوا، باتباعهم المرسلين، وقيامهم بما قاموا به من دينهم، وبكون حجة الله أجراها على أيديهم، ليهلك من هلك عن بينة ويحيى من حي عن بينة {و} لكن {اتَّبَعَ الَّذِينَ ظَلَمُوا مَا أُتْرِفُوا فِيهِ} أي: اتبعوا ما هم فيه من النعيم والترف، ولم يبغوا به بدلا. {وَكَانُوا مُجْرِمِينَ} أي: ظالمين، باتباعهم ما أترفوا فيه، فلذلك حق عليهم العقاب، واستأصلهم العذاب. وفي هذا، حث لهذه الأمة، أن يكون فيهم بقايا مصلحون، لما أفسد الناس، قاتمون بدين الله، يدعون من ضل إلى الهدى، ويصرون منهم على

^{٥٧١} - التفسير القرآني للقرآن (٦/ ١٢١١)

الأذى، ويصرونهم من العمى. وهذه الحالة أعلى حالة يرغب فيها الراغبون، وصاحبها يكون، إماما في الدين، إذا جعل عمله خالصا لرب العالمين.^{٥٧٢}

أي فهلا وجد من أولئك الأقوام الذين أهلكناهم بظلمهم وفسادهم في الأرض جماعة أو لو عقل ورأى وصلاح ينهونهم عن الفساد في الأرض باتباع الهوى والشهوات التي تفسد عليهم أنفسهم ومصالحهم، فيحولون بينهم وبين الفساد، ومن سنة الله ألا يهلك قوما إلا إذا عم الفساد والظلم أكثرهم. (إِلَّا قَلِيلًا مِمَّنْ أَنْجَيْنَا مِنْهُمْ) أي ولكن كان هناك قليل من الذين أنجيناهم مع رسلهم منبذين لا يقبل ههيمهم وأمرهم مهددين مع رسلهم بالإبعاد والأذى. (وَأَتَّبَعَ الَّذِينَ ظَلَمُوا مَا أُتْرِفُوا فِيهِ وَكَانُوا مُجْرِمِينَ) أي واتبع الظالمون وهم الأكثرون ما رزقناهم من أسباب الترف والنعيم فبطروا واستكبروا وصدوا عن سبيل الله، وكانوا ذوى جرائم بما ولده الترف والنعيم، فكان هو المسخر لعقولهم، وبذا رجّحوا ما أتوا على اتباع الرسل.

وخلاصة ذلك - إن العقول السليمة كافية لفهم ما في دعوة الرسل من الخير والصالح لو لم يمنع استعمال هدايتها الافتتان بالترف والنعيم بدلا من القصد والاعتدال فيه وشكر المنعم عليه، وقد هدت التجارب إلى أن الترف هو الباعث على الفسوق والعصيان والظلم والإجرام، ويظهر ذلك بدينا في الرؤساء والسادة، ومنهم ينتقل إلى الدهماء والعامّة فيكون ذلك سببا في الهلاك بالاستتصال، أو في فقد العزة والاستقلال، وتلك هي سنة الله في خلقه كما قال: «وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَّرْنَاهَا تَدْمِيرًا».^{٥٧٣}

وهذه الإشارة تكشف عن سنة من سنن الله في الأمم. فالأمة التي يقع فيها الفساد بتعبيد الناس لغير الله، في صورة من صورته، فيجد من ينهض لدفعه هي أمم ناجية، لا يأخذها الله بالعذاب والتدمير. فأما الأمم التي يظلم فيها الظالمون، ويفسد فيها المفسدون، فلا ينهض من يدفع الظلم والفساد، أو يكون فيها من يستنكر، ولكنه لا يبلغ أن يؤثر في الواقع الفاسد، فإن سنة الله تحق عليها، إما بهلاك الاستتصال. وإما بهلاك الانحلال ..

والاختلال! فأصحاب الدعوة إلى ربوبية الله وحده، وتطهير الأرض من الفساد الذي يصيبها بالدينونة لغيره، هم صمام الأمان للأمم والشعوب .. وهذا يبرز قيمة كفاح المكافحين لإقرار ربوبية الله وحده، الواقفين للظلم والفساد بكل صورته .. إنهم لا يؤدون واجبهم لربهم ولدينهم فحسب، إنما هم يحولون بهذا دون أمهم وغضب الله، واستحقاق النكال والضياع ..^{٥٧٤}

^{٥٧٢} - تفسير السعدي = تيسير الكريم الرحمن (ص: ٣٩١)

^{٥٧٣} - تفسير المراغي (١٢/٩٧)

^{٥٧٤} - في ظلال القرآن للسيد قطب - ط ١ - ت - علي بن نايف الشحود (ص: ٢٥٧٣)

وَعَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ، يَقُولُ عَلَى الْمَنْبَرِ: إِنَّ النَّاسَ يَقْرَأُونَ هَذِهِ آيَةَ ، وَلَا يَدْرُونَ كَيْفَ مَوْضِعُهَا { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ } [المائدة: ١٠٥] يَقُولُ: إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوْا الْمُنْكَرَ فَلَمْ يُنْكِرُوهُ ، وَرَأَوْا ظَالِمًا فَلَمْ يَأْخُذُوا عَلَى يَدَيْهِ عَمَّهُمُ اللَّهُ بِعِقَابٍ ٥٧٥

وَعَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ، عَلَى الْمَنْبَرِ يَقُولُ: إِنِّي أَرَاكُمْ تَأْوُلُونَ هَذِهِ آيَةَ: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ، لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ } [المائدة: ١٠٥]، وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ يَقُولُ: «إِنَّ النَّاسَ إِذَا عَمِلَ فِيهِمْ بِالْمَعَاصِي، فَلَمْ يُغَيِّرُوا يُوشِكُ أَنْ يَعْمَهُمُ اللَّهُ بِعِقَابِهِ» ٥٧٦

وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ، قَالَ: عَرَضَ لِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - رَجُلٌ عِنْدَ الْجَمْرَةِ الْأُولَى، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الْجِهَادِ أَفْضَلُ؟ فَسَكَتَ عَنْهُ، فَلَمَّا رَمَى الْجَمْرَةَ الثَّانِيَةَ، سَأَلَهُ، فَسَكَتَ عَنْهُ، فَلَمَّا رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ، وَوَضَعَ رِجْلَهُ فِي الْعَرِزِ لِيَرْكَبَ، قَالَ: «أَيْنَ السَّائِلُ؟» قَالَ: أَنَا، يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «كَلِمَةٌ حَقٌّ عِنْدَ ذِي سُلْطَانٍ جَائِرٍ» ٥٧٧

وَعَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - قَالَ: «سَيِّدُ الشُّهَدَاءِ حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَرَجُلٌ قَالَ إِلَى إِمَامٍ جَائِرٍ فَأَمَرَهُ وَنَهَاهُ فَقَتَلَهُ» رواه الحاكم ٥٧٨

وَعَنِ الثُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - قَالَ: "مَثَلُ الْقَائِمِ عَلَى حُدُودِ اللَّهِ وَالْوَاقِعِ فِيهَا، كَمَثَلِ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا عَلَى سَفِينَةٍ، فَأَصَابَ بَعْضُهُمْ أَعْلَاهَا وَبَعْضُهُمْ أَسْفَلَهَا، فَكَانَ الَّذِينَ فِي أَسْفَلِهَا إِذَا اسْتَقَوْا مِنَ الْمَاءِ مَرُّوا عَلَى مَنْ فَوْقَهُمْ، فَقَالُوا: لَوْ أَنَا حَرَقْنَا فِي نَصِيبِنَا حَرْقًا وَلَمْ نُؤْذِ مَنْ فَوْقَنَا، فَإِنْ يَتْرُكُوهُمْ وَمَا أَرَادُوا هَلَكُوا جَمِيعًا، وَإِنْ أَخَذُوا عَلَى أَيْدِيهِمْ نَجَوْا، وَنَجَوْا جَمِيعًا" رواه البخاري ٥٧٩

٥٧٥ - السنن الواردة في الفتن للذاني (٧٠٣/٣) (٣٣٧) صحيح

٥٧٦ - الناسخ والمنسوخ للقاسم بن سلام - مخرجا (ص: ٢٨٩) (٥٢٨) صحيح

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: «لَمْ يَذْهَبْ أَبُو بَكْرٍ فِي احْتِجَاجِهِ بِالْحَدِيثِ مَعَ ذِكْرِ آيَةِ إِلَى أَنْ يُعَارِضَ الْقُرْآنَ بِشَيْءٍ يَكُونُ حُجَّةً عَلَى التَّنْزِيلِ، فَهَذَا مَا لَا يَظُنُّ مِثْلَهُ بِالصِّدِّيقِ، وَلَكِنَّا نَرَاهُ خَافَ أَنْ يَتَأَوَّلَ النَّاسُ آيَةَ غَيْرَ مَتَأَوَّلَهَا، فَيَذْعُوهُمْ ذَلِكَ إِلَى تَرْكِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالتَّهْيِئَةِ عَنِ الْمُنْكَرِ، فَأَرَادَ أَنْ يُعَلِّمَهُمْ أَنَّهَا لَيْسَتْ كَذَلِكَ وَأَنَّهُ لَوْ كَانَ وَجْهَهَا هَذَا الَّذِي ذَهَبُوا إِلَيْهِ مَا تَكَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِحِلْفِهَا، وَقَدْ رَوَيْنَا عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، وَمُجَاهِدٍ شَيْئًا كَأَنَّهُ تَفْسِيرٌ لِحَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ» أَخْبَرَنَا عَلِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ مُجَاهِدٍ فِي هَذِهِ آيَةِ قَالَ: «مِنَ الْيَهُودِ وَالتَّنَازَرِيِّ وَمَنْ ضَلَّ مِنْ غَيْرِهِمْ» قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: «أَحْسَبُهُمَا أَرَادَا أَنَّ الَّذِي أَدْنَى اللَّهُ فِي إِفْرَارِهِ وَالْإِمْسَاكِ عَنْ تَغْيِيرِهِ مِنَ الْمُنْكَرِ أَنْ يَكْرَهُوا بِشْرِكَ عَلَى أَنْ شَرِطَ لَهُمْ ذَلِكَ الْإِفْرَارُ شَرْطًا مُؤَكَّدًا وَبِهِ حَلَّتْ جِزْيَتُهُمْ لِلْمُسْلِمِينَ، فَأَمَّا الْفُسُوقُ وَالْعَصِيَانُ وَالرَّيْبُ مِنَ أَهْلِ الْإِسْلَامِ، فَلَا يَدْخُلُ فِي هَذِهِ آيَةِ، فَهَذَا الَّذِي نَرَى سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ وَمُجَاهِدًا عَنِيَاهُ بِتَفْسِيرِهِمَا، وَلَا يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ وَجْهَ حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ إِلَّا هَذَا الْمَذْهَبُ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ فِي حَدِيثِهِ وَقْتُ مِنَ الزَّمَانِ يُمَكِّنُ الرُّخْصَةَ فِيهِ لِتَرْكِ الْأَمْرِ وَالتَّهْيِئَةِ فِيهِ كَأَلْحَادِيهِ الْأَوَّلِ، فَصَارَ أَنَّ الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالتَّهْيِئَةَ عَنِ الْمُنْكَرِ فِي أَهْلِ الْمَعَاصِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَاجِبًا عَلَى الْأَبَدِ، وَكَذَلِكَ وَحَدَّثَنَا أَكْثَرَ الْحَدِيثِ بِلَا تَوْقِيتٍ»

٥٧٧ - سنن ابن ماجه (١٣٣٠/٢) (٤٠١٢) حسن

٥٧٨ - المستدرک علی الصحیحین للحاکم (٢١٥/٣) (٤٨٨٤) صحیح لغيره

٥٧٩ - صحیح البخاری (١٣٩/٣) (٢٤٩٣)

وَعَنْ الثُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: "مَثَلُ الْقَائِمِ عَلَى حُدُودِ اللَّهِ وَالْمُدْهِنِ فِيهَا كَمَثَلِ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا عَلَى سَفِينَةٍ فِي الْبَحْرِ فَأَصَابَ بَعْضُهُمْ أَعْلَاهَا، وَأَصَابَ بَعْضُهُمْ أَسْفَلَهَا، فَكَانَ الَّذِينَ فِي أَسْفَلِهَا يَصْعَدُونَ فَيَسْتَقُونَ الْمَاءَ فَيَصُبُّونَ عَلَى الَّذِينَ فِي أَعْلَاهَا فَقَالَ الَّذِينَ فِي أَعْلَاهَا: لَأَندَعُكُمْ تَصْعَدُونَ فَتَوُدُّونَنَا، فَقَالَ الَّذِينَ فِي أَسْفَلِهَا: فَإِنَّا نَنْقُبُهَا مِنْ أَسْفَلِهَا فَنَسْتَقِي، فَإِنِ أَخَذُوا عَلَيَّ أَيْدِيهِمْ فَمَنْعُوهُمْ نَجَوْا جَمِيعًا وَإِنِ تَرَكَوهُمْ غَرَقُوا جَمِيعًا" ٥٨٠

وَعَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: «أَفْضَلُ الْجِهَادِ كَلِمَةٌ عَدَلٍ عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ، أَوْ أَمِيرٍ جَائِرٍ» رواه أبو داود والترمذي ٥٨١

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: «إِذَا رَأَيْتُ أُمَّتِي تَهَابُ فَلَا تُقُولُ لِلظَّالِمِ يَا ظَالِمٌ فَقَدْ تَوَدَّعَ مِنْهُمْ» ٥٨٢

وَعَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانَ، عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ -: قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَأْمُرَنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ أَوْ لَيُوشِكَنَّ اللَّهُ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عِقَابًا مِنْهُ ثُمَّ تَدْعُوهُ فَلَا يُسْتَجَابُ لَكُمْ» رواه الترمذي ٥٨٣

[ش (القائم على حدود الله) المستقيم مع أوامر الله تعالى ولا يتجاوز ما منع الله تعالى منه والآمر بالمعروف الناهي عن المنكر. (الواقع فيها) التارك للمعروف المرتكب للمنكر. (استهموا) اقترعوا ليأخذ كل منهم سهما أي نصيبا. (أخذوا على أيديهم) منعوهم من حرق السفينة]

٥٨٠ - سنن الترمذي ت شاكر (٤/ ٤٧٠) (٢١٧٣) صحيح

٥٨١ - سنن أبي داود (٤/ ١٢٤) (٤٣٤٤) وسنن ابن ماجه (٢/ ١٣٢٩) (٤٠١١) وسنن الترمذي ت شاكر (٤/ ٤٧١) (٢١٧٤) صحيح لغيره

٥٨٢ - المعجم الأوسط (٨/ ١٨) (٧٨٢٥) ومسند أحمد ط الرسالة (١١/ ٣٩٤) (٦٧٨٤) والسنن الكبرى للبيهقي (٦/ ١٥٨) (١١٥١٦) وشعب الإيمان (١٠/ ٤٥) (٧١٤٠) والمعجم الأوسط (٨/ ١٨) (٧٨٢٥) عن جابر ومسند البزار = البحر الزخار (٦/ ٣٦٢) (٢٣٧٤) من طريق مجاهد، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، صحيح لغيره

وأعله بعضهم بالإنقطاع، والراجح عندي أن أبا الزبير المكي سمع من عبد الله بن عمرو وروى عنه، كما في التهذيب، لأنه عاصره، وليس مدلسا كما رجحنا سابقا، وقد صرح بالسماع من عبد الله كما في الضعفاء الكبير للعقيلي (٤/ ٢٩٠) والمعجم الكبير للطبراني ج ١٣، ١٤ (ص: ٤٨٢) (١٤٣٥١) عن الحسن بن عمرو، حدثني أبو الزبير، قال: سمعتُ عبد الله بن عمرو يقول: قال رسول الله - ﷺ -: «إِذَا رَأَيْتُ أُمَّتِي تَهَابُ الظَّالِمَ أَنْ تَقُولَ: إِنَّكَ ظَالِمٌ، فَقَدْ تَوَدَّعَ مِنْهُمْ».

الهيئة: من هاب الشيء يهابه إذا خافه وإذا قره وعظمه. = تودع منهم: استوى وجودهم وعدمهم

قَالَ أَحْمَدُ: "وَالْمَعْنَى فِي هَذَا: أَنَّهُمْ إِذَا خَافُوا عَلَى أَنفُسِهِمْ مِنْ هَذَا الْقَوْلِ فَتَرَكَوهُ كَانُوا مِمَّا هُوَ أَشَدُّ مِنْهُ، وَأَعْظَمُ مِنَ الْقَوْلِ، وَالْعَمَلُ أَخَوْفٌ، وَكَانُوا إِلَى أَنْ يَدْعُوا جِهَادَ الْمُشْرِكِينَ خَوْفًا عَلَى أَنفُسِهِمْ، وَأَمْوَالِهِمْ أَقْرَبَ، وَإِذَا صَارُوا كَذَلِكَ فَقَدْ تَوَدَّعَ مِنْهُمْ، وَأَسْتَوَى وَجُودُهُمْ وَعَدَمُهُمْ" شعب الإيمان (١٠/ ٤٧)

٥٨٣ - سنن الترمذي ت شاكر (٤/ ٤٦٨) (٢١٦٩) حسن

أَيُّ: لِيُسْرِعَنَّ (اللَّهُ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِنْ عِنْدِهِ، ثُمَّ لَتَدْعُنَّهُ أَيُّ: لَتَسْأَلُنَّهُ (وَلَا يُسْتَجَابُ لَكُمْ): وَالْمَعْنَى: وَاللَّهُ إِنْ أَحَدَ الْأَمْرَيْنِ وَاقِعٌ إِذَا الْأَمْرُ وَالنَّهْيُ مِنْكُمْ، وَإِنَّمَا إِزْأَلُ الْعَذَابِ مِنْ رَبِّكُمْ، ثُمَّ عَدَمٌ اسْتِحَابَةِ الدُّعَاءِ لَهُ فِي دَفْعِهِ عَنْكُمْ "مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٨/ ٣٢١١)

وعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: "إِنَّ الرَّجُلَ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَ إِذَا رَأَى أَخَاهُ عَلَى الذَّنْبِ نَهَاهُ عَنْهُ تَعْزِيرًا، فَإِذَا كَانَ مِنَ الْعَدِ يَمْنَعُهُ مَا رَأَى مِنْهُ أَنْ يَكُونَ أَكِيلَهُ وَخَلِيطَهُ وَشَرِيكَهُ - وَفِي حَدِيثِ هَارُونَ وَشَرِيْبِهِ ثُمَّ اتَّفَقَا فِي الْمَسْئِنِ - فَلَمَّا رَأَى اللَّهُ ذَلِكَ مِنْهُمْ ضَرَبَ قُلُوبَ بَعْضِهِمْ عَلَى بَعْضٍ وَلَعَنَهُمْ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِمْ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَأْمُرَنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتَتَأْخِذُنَّ عَلَى يَدَيِ الْمُسِيءِ وَتَتَأْطِرُنَّهُ عَلَى الْحَقِّ أَطْرًا أَوْ لَيَضْرِبَنَّ اللَّهُ بِقُلُوبِ بَعْضِكُمْ عَلَى بَعْضٍ أَوْ لَيَلْعَنَنَّكُمْ كَمَا لَعَنَهُمْ»^{٥٨٤}

وعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: "إِنَّ أَوَّلَ مَا دَخَلَ النَّقْصُ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ، كَانَ الرَّجُلُ يَلْقَى الرَّجُلَ، فَيَقُولُ: يَا هَذَا، أَتَقِي اللَّهَ وَدَعَا مَا تَصْنَعُ، فَإِنَّهُ لَا يَحِلُّ لَكَ، ثُمَّ يَلْقَاهُ مِنَ الْعَدِ، فَلَا يَمْنَعُهُ ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ أَكِيلَهُ وَشَرِيْبَهُ وَقَعِيدَهُ، فَلَمَّا فَعَلُوا ذَلِكَ ضَرَبَ اللَّهُ قُلُوبَ بَعْضِهِمْ بِبَعْضٍ"، ثُمَّ قَالَ: {لَعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ} إِلَى قَوْلِهِ {فَاسْفُؤْنَ} [المائدة: ٨١]، ثُمَّ قَالَ: «كَلَّا وَاللَّهِ لَتَأْمُرَنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَتَتَأْخِذُنَّ عَلَى يَدَيِ الظَّالِمِ، وَتَتَأْطِرُنَّهُ عَلَى الْحَقِّ أَطْرًا، وَتَقْضُرُنَّهُ عَلَى الْحَقِّ قَصْرًا»^{٥٨٥}

وقال تعالى: {وَإِذْ قَالَتْ أُمَّةٌ مِنْهُمْ لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا اللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا قَالُوا مَعذِرَةٌ إِلَى رَبِّكُمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ (١٦٤) فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ أَنْجَيْنَا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَذَابٍ بَئِيسٍ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ (١٦٥) فَلَمَّا عَتَوْا عَنْ مَا نُهُوا عَنْهُ قُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ (١٦٦)} [الأعراف: ١٦٤ - ١٦٦].

يُخْبِرُ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّ أَهْلَ هَذِهِ الْقَرْيَةِ صَارُوا ثَلَاثَ فِرَقٍ:

- فِرْقَةٌ ارْتَكَبَتِ الْمُحْرَمَ، وَاحْتَالَتْ فِي صَيْدِ السَّمَكِ.

- فِرْقَةٌ نَهَتْ الْمُتَجَاوِزِينَ عَنْ فِعْلِهِمْ هَذَا وَاعْتَرَلَتْهُمْ.

- فِرْقَةٌ سَكَتَتْ فَلَمْ تَفْعَلْ شَيْئًا وَلَمْ تَنْهَ، وَلَكِنَّهَا قَالَتْ لِلْفِرْقَةِ الْمُنْكَرَةِ: لِمَ تَنْهَوْنَ قَوْمًا تَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ مُهْلِكُهُمْ لِاسْتِحْقَاقِهِمْ عُقُوبَتَهُ وَسَخَطَهُ؟ فَلَا فَائِدَةَ مِنْ نَهْيِكُمْ إِيَّاهُمْ. فَرَدَّتْ عَلَيْهِمُ الْفِرْقَةُ النَّاهِيَةَ قَائِلَةً: إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنَا بِأَنْ نَأْمُرَ بِالْمَعْرُوفِ، وَنَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ، وَنَحْنُ نُذَكِّرُهُمْ لِنَقُومَ بِأَمْرِ اللَّهِ أَوَّلًا (مَعذِرَةٌ إِلَى رَبِّكُمْ)، ثُمَّ إِنَّنا نَرْجُو أَنْ يَنْتَهِيَ هَؤُلَاءِ الْمُتَجَاوِزُونَ حُدُودَ اللَّهِ عَنْ غِيْبِهِمْ، وَيَعُودُوا إِلَى الصَّوَابِ، لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ الْاِعْتِدَاءَ الَّذِي اقْتَرَفُوهُ.

فَلَمْ يَهْتَمُّ هَؤُلَاءِ بِأَمْرِ اللَّهِ، وَلَا بِتَذْكِيرِ إِخْوَانِهِمْ، فَجَاءَ أَمْرُ اللَّهِ فَأَخَذَهُمْ بِعَذَابٍ شَدِيدٍ (بِئْسَ سَبَبٍ فَسَقْتَهُمْ وَخَرُّوْهُمْ عَنْ طَاعَةِ اللَّهِ، وَنَجَّى اللَّهُ تَعَالَى الَّذِينَ قَامُوا مِنْهُمْ بِأَمْرِهِ بِالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ).

^{٥٨٤} - تفسير ابن أبي حاتم، الأصيل - مخرجا (٤/ ١١٨١) (٦٦٦١) وتفسير الطبري = جامع البيان ط هجر (٨/ ٥٨٨) حسن

^{٥٨٥} - سنن أبي داود (٤/ ١٢٢) (٤٣٣٦) حسن

فَلَمَّا اسْتَمَرُّوا فِي عُتُوِّهِمْ وَتَمَرُّدِهِمْ وَطُغْيَانِهِمْ، قَالَ اللَّهُ لَهُمْ: كُونُوا قِرْدَةً ذَلِيلِينَ حَقِيرِينَ، فَكَانُوا.^{٥٨٦}
أي واسألهم عن حال أهل تلك القرية حين قالت جماعة منهم هذه المقالة، وفي ذلك دلالة على أن
الذين كانوا يعدون في السبت بعض أهل القرية لا جميعهم وأن أهلها كانوا فرقا ثلاثا:

(١) فرقة العادين في السبت التي أشير إليها في الآية الأولى.

(٢) فرقة الواعظين لهؤلاء العادين لينتهوا عن عدوانهم ويكفوا عنه.

(٣) فرقة اللائمين للواعظين التي قالت لهم: لم تعظون قوما قد قضى الله عليهم بالهلاك بالاستئصال أو
بعذاب شديد دون الاستئصال، أو المراد مهلكهم في الدنيا ومعذبهم في الآخرة.

(قَالُوا مَعْدِرَةً إِلَى رَبِّكُمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ) أي قال الواعظون لللائمين لهم: نعظكم عظة اعتذار نعتذر بها
إلى ربكم عن السكوت على المنكر، فإذا طولبنا بإقامة فريضة النهي عن المنكر قلنا قد فعلنا فنكون
بذلك معذورين- إلى أنا نرجو أن ينتفعوا بالموعظة فيحملهم ذلك على اتقاء الاعتداء الذي اقترفوه، إذ
نحن لم نياس من رجوعهم إلى الحق كما أنتم منهم يائسون. (فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ) أي إنهم لما
تركوا ما ذكّروهم به الصالحون وأعرضوا عنه حتى صار كالمُنْسَى في كونه لا تأثير له.

(أُنْجَيْنَا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ) أي أنجينا الذين ينهون عن العمل السيء وهما الفريقان الآخران.

(وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَذَابٍ بَئِيسٍ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ) أي وأخذنا الذين ظلموا أنفسهم بشديد
العذاب بسبب تماديهم في الفسق حتى صار ديدنهم وهجّيراهم.

والخلاصة- إنه لما ذكّر المذكرون ولم يتذكر المعتدون أنجينا الأولين وأخذنا الآخرين.

وقد جرت سنة الله بالأبلا يؤاخذ الظالم في الدنيا بكل ما يقع منه من ظلم ولو كان قليلا في الصفة أو
العدد كما يدل على ذلك قوله: «وَلَوْ يُؤَاخِذُ اللَّهُ النَّاسَ بِمَا كَسَبُوا مَا تَرَكَ عَلَى ظَهْرِهَا مِنْ دَابَّةٍ»
وقوله: «وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ» ولكنه يؤاخذ الأمم والشعوب في الدنيا قبل الآخرة بما يقع منها من ظلم
يظهر أثره بالاستمرار عليه كما قال:

«وَأَتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً» كما عاقب الله بني إسرائيل كافة بتكليل البابليين ثم
النصارى بهم وسلبهم ملكهم حين عم فسقهم ولم يدفع ذلك وجود بعض الصالحين فيهم.

وعلى الجملة فالآية صريحة في هلاك الظالمين الفاسقين ونجاة الصالحين الذين فُهِمُوا عن عمل السوء
وارتكاب المنكر، وسكت عن الفرقة التي أنكرت على الواعظين وعظهم وإنكارهم، وهي ناجية أيضا
لأنها كانت منكورة للمنكر مستقبحة له بدليل أنها تفعله، وإنما لم تنه عنه لئلا يسها من فائدة النهي
واعتمادها أن القوم قد استحقوا عقاب الله بإصرارهم على الفسق فلا يفيدهم الوعظ وهذا رأى ابن

عباس.^{٥٨٧}

^{٥٨٦} - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ١١١٩، بترقيم الشاملة آليا)

^{٥٨٧} - تفسير المراغي (٩/ ٩٤)

فلم تعد هناك جدوى من الوعظ لهم، ولم تعد هناك جدوى لتحذيرهم. بعد ما كتب الله عليهم الهلاك أو العذاب الشديد بما اقترفوه من انتهاك لحرمة الله. «قَالُوا: مَعْدِرَةٌ إِلَىٰ رَبِّكُمْ، وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ» .. فهو واجب لله تؤديه: واجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والتخويف من انتهاك الحرمات، لنبلغ إلى الله عذرنا، ويعلم أن قد أدينا واجبنا. ثم لعل النصح يؤثر في تلك القلوب العاصية فيشير فيها وجدان التقوى.

وهكذا انقسم سكان الحاضرة إلى ثلاث فرق .. أو ثلاث أمم .. فالأمة في التعريف الإسلامي هي مجموعة الناس التي تدين بعقيدة واحدة وتصور واحد وتدين لقيادة واحدة، وليست كما هي في المفهوم الجاهلي القديم أو الحديث، مجموعة الناس التي تسكن في إقليم واحد من الأرض وتحكمها دولة واحدة! فهذا مفهوم لا يعرفه الإسلام، إنما هي من مصطلحات الجاهلية القديمة أو الحديثة! (١) وقد انقسم سكان القرية الواحدة إلى ثلاث أمم: أمة عاصية محتالة. وأمة تقف في وجه المعصية والاحتيال وقفة إيجابية بالإنكار والتوجيه والنصيحة. وأمة تدع المنكر وأهله، وتقف موقف الإنكار السلبي ولا تدفعه بعمل إيجابي .. وهي طرائق متعددة من التصور والحركة، تجعل الفرق الثلاث أمما ثلاثا! فلما لم يجد النصح، ولم تنفع العظة، وسدر السادرون في غيهم، حقت كلمة الله، وتحققت نذره. فإذا الذين كانوا ينهون عن السوء في نجوة من السوء. وإذا الأمة العاصية يحل بها العذاب الشديد الذي سيأتي بيانه. فأما الفرقة الثالثة - أو الأمة الثالثة - فقد سكت النص عنها .. ربما تهوننا لشأها - وإن كانت لم تؤخذ بالعذاب - إذ أنها قعدت عن الإنكار الإيجابي، ووقفت عند حدود الإنكار السلبي. فاستحقت الإهمال وإن لم تستحق العذاب: «فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ أَنْجَيْنَا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ، وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَذَابٍ بَئِيسٍ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ. فَلَمَّا عَتَوْا عَنْ مَا نُهُوا عَنْهُ قُلْنَا لَهُمْ: كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ»

لقد كان العذاب البئيس - أي الشديد - الذي حل بالعصاة المحتالين، جزاء إمعانهم في المعصية - التي يعتبرها النص هي الكفر، الذي يعبر عنه بالظلم مرة وبالفسق مرة كما هو الغالب في التعبير القرآني عن الكفر والشرك بالظلم والفسق وهو تعبير يختلف عن المصطلح الفقهي المتأخر عن هذه الألفاظ إذ أن مدلولها القرآني ليس هو المدلول الذي جعل يشيع في التعبير الفقهي المتأخر - كان ذلك العذاب البئيس هو المسخ عن الصورة الآدمية إلى الصورة القردية! لقد تنازلوا هم عن آدميتهم، حين تنازلوا عن أخص خصائصها - وهو الإرادة التي تسيطر على الرغبة - وانتكسوا إلى عالم «الحيوان» حين تخلوا عن خصائص «الإنسان». فقليل لهم أن يكونوا حيث أرادوا لأنفسهم من الانتكاس والهوان! ^{٥٨٨}

^{٥٨٨} - في ظلال القرآن للسيد قطب - ط - ١ - ت - علي بن نايف الشحود (ص: ١٨٥٤)

وقال تبارك وتعالى: {وَأَتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ} [الأنفال: ٢٥]

يُحَذِّرُ اللَّهُ تَعَالَى الْمُؤْمِنِينَ مِنْ وَقُوعِ الْبَلَاءِ وَالْفِتَنِ بَيْنَهُمْ إِذَا لَمْ يَقُومُوا بِوَاجِبِهِمْ نَحْوَ دِينِهِمْ وَجَمَاعَتِهِمْ فِي الْجِهَادِ، وَالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَفِي الضَّرْبِ عَلَى أَيْدِي الْمُفْسِدِينَ، وَفِي التُّصْحِحِ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُسْلِمِينَ، وَفِي إِطَاعَةِ أَوْلِي الْأَمْرِ. وَيُنَبِّهُهُمْ تَعَالَى إِلَى أَنَّ الْعِقَابَ الَّذِي يُنْزِلُهُ اللَّهُ بِالْأُمَّمِ الْمُقْصِرَةِ بِالْقِيَامِ بِوَاجِبَاتِهَا لَا يُصِيبُ السِّيَاءَ وَحَدَّهُ، وَإِنَّمَا يَعُمُّ بِهِ الْمُسِيءَ وَغَيْرَهُ، وَيُعَلِّمُهُمْ أَنَّ شَدِيدَ الْعِقَابِ لِلْأُمَّمِ الَّتِي تُخَالِفُ سُنَنَهُ وَهَدَى دِينَهُ، وَتُقْصِرُ فِي دَرَةِ الْفِتَنِ، وَفِي التَّعَاوُنِ عَلَى دَفْعِهَا، وَالْقَضَاءِ عَلَيْهَا. ٥٨٩

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: " {وَأَتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً} [الأنفال: ٢٥] قَالَ: أَمَرَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ لَا يُقْرِئُوا الْمُنْكَرَ بَيْنَ أَظْهَرِهِمْ فَيَعْمَهُمُ اللَّهُ بِالْعَذَابِ " أخرجه ابن جرير ٥٩٠
وقوله تعالى: «وَأَتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ». هو دعوة إلى التناصح بين المؤمنين، وإلى التناهي فيما بينهم عن المنكر، وإلا فإن سكوت الساكنتين منهم، عن ظلم الظالمين وبغى الباغين، هو اعتراف ضمنى بهذا الظلم، وذلك البغى، وإجازة لهما، ومن هنا لم يكن ما يجلب بالظالمين من بلاء الله ونقمته واقعا بهم وحدهم، بل يصيبهم ويصيب من رآهم ولم ينكر عليهم تلك المنكرات، ولهذا عمَّ الله بنى إسرائيل جميعا باللعنة، لأنهم لم ينصحوا الظلمة فيهم، ولم ينكروا ظلمهم، وفي هذا يقول الله تعالى:

«لَعْنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ
كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ» (٧٨ - ٧٩: المائدة) .
وهنا سؤال:

كيف يؤخذ المحسنون بظلم الظالمين، والله سبحانه وتعالى يقول: «وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى؟» (١٨: فاطر) ويقول سبحانه: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ؟» (١٠٥: المائدة) .. ويقول في هذه الآية: «وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ» .. فكيف يكون مع المتقين ثم يأخذهم بما أخذ به الظالمين؟.

والجواب - والله أعلم -:

أولاً: أن سكوت غير الظالمين عن الظالمين هو وزر، له عقابه، فهم وإن لم يظلموا أحداً، فقد ظلموا أنفسهم بحجزها عن هذا المنطلق الذي تنطلق منه إلى رضوان الله، وإلى حماية أنفسهم وحماية المجتمع الذي هم فيه مما يشيعه الظالمون من فساد وضلال، وشر مستطير.

٥٨٩ - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ١١٨٦، بترقيم الشاملة آليا)

٥٩٠ - تفسير ابن أبي حاتم، الأصيل - مخرجا (١٦٨٢/٥) وتفسير الطبري = جامع البيان ط هجر (١١٠/١١) حسن

وثانيا: أن قوله تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ» هو حماية للمؤمنين من أن يجرفهم تيار المفسدين، وأن يسلموا زمامهم لهم، ويسلكوا معهم الطريق الذين سلكوه حين يستشرى الفساد ويغلب المفسدون.. فهنا يكون واجب المؤمن حيال نفسه أن يحميها أولا من هذا الوباء، وأن يمسك عليه دينه حتى لا يفلت منه في زحمة هذا الفساد الزاحف بخيله ورجله.. ومع هذا، فإنه لن يعفى المؤمنين استشرى الشر من أن يقوموا بما يجب عليهم في تلك الحال، من النصيحة، والتوجيه، والدعوة إلى الله، فهم أساة المجتمع لهذا الوباء الذي نزل به..

فإذا قصرُوا في أداء هذا الواجب كانوا بمعرض المؤاخذة والجزاء..

وثالثا: قوله تعالى: «وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ» هو توكيد لما يجب على المؤمنين من التناصح، والتناهي عن المنكر فيما بينهم، وإلا لم يكونوا من المتقين، ولم يحسبوا فيهم.. إذ كيف يكون المؤمن ممن اتقى الله، وهو يرى المنكر ولا ينكره، ويرى الظلم ولا يقف في وجهه؟

ورابعا: إن المجتمع الإنساني جسد واحد، وما يصيب بعضه من فساد وانحلال، لا بد أن يتأثر به المجتمع كله، كما يتأثر الجسد بفساد عضو من أعضائه وإنه كما يعمل المجتمع على حماية نفسه من الأمراض المعدية والآفات الجائحة، فيحشد كل قواه لدفع هذا الوباء، بتطبيب المرضى أو عزلهم - كذلك ينبغي أن يعمل على إخماد نار الفتن المشبوبة فيه، والضرب على أيدي مثريها. وإلا امتد إليهم لهبها، واتهمتهم نارها.. فحيث كان شر، فإنه لا يصيب من تلبس به وحده، بل لا بد أن ينضح منه شيء على من حوله.. فكان من الحكمة دفع الشر ومحاربتة في أي مكان يطل بوجهه منه.^{٥٩١}

الفتنة: البلاء والاختبار، أي اتقوا وقوع الفتن التي لا تختص إصابتها بمن يباشرها وحده، بل تعمه وغيره كالفتن القومية التي تقع بين الأمم في التنازع على المصالح العامة من الملك والسيادة أو التفريق في الدين والشريعة والانقسام إلى الأحزاب الدينية والأحزاب السياسية، ونحو ذلك من ظهور البدع والتكاسل في الجهاد وإقرار المنكر الذي يقع بين أظهرهم والمداهنة في الأمر بالمعروف ونحو ذلك من الذنوب التي جرت سنة الله بأن تعاقب عليها الأمم في الدنيا قبل الآخرة.

أخرج ابن جرير من طريق الحسن قال: لقد خوَّفنا بهذه الآية، ونحن مع رسول الله ﷺ وما ظننا أننا خصصنا بها.

وأخرج ابن جرير وابن المنذر في الآية قال: نزلت في عليّ وعثمان وطلحة والزبير، وأخرج أبو الشيخ عن قتادة قال: علم والله ذوو الألباب من أصحاب محمد حين نزلت هذه الآية أن سيكون فتن. وروى عن ابن عباس قال: أمر الله المؤمنين ألا يقرّوا المنكر بين أظهرهم فيعمهم الله بالعذاب.

^{٥٩١} - التفسير القرآني للقرآن (٥ / ٥٨٩)

وقال عدى بن عميرة: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الله لا يعذب العامة بعمل الخاصة حتى يروا المنكر بين ظهرانيهم، وهم قادرون على أن ينكروه، فإذا فعلوا ذلك عذب الله الخاصة والعامة». .
وروى أحمد والبخاري وابن مردويه عن مطرف قال: قلنا للزبير يا أبا عبد الله ضيعتم الخليفة (عثمان) حتى قتل ثم جئتم تطلبون بدمه فقال: إنا قرأنا على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان «وَأَتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً» ولم تكن نحسب أنها أهلها حتى وقعت فينا حيث وقعت.

وعلى الجملة ففتنة عثمان كانت أول الفتن التي اختلفت فيها الآراء، فاختلقت أعمال أهل الحل والعقد، وحل الجو للمفسدين من زنادقة اليهود والمجوس وغيرهم، ثم أعقبتها فتنة الجمل بصفين، ثم فتنة ابن الزبير مع بني أمية، ثم قتل الحسين بكرىلاء، إلى نحو ذلك من الفتن التي كان لها آثارها في الإسلام، ولو تداركها كما تدارك أبو بكر رضي الله عنه أهل الردة لما كانت فتنة تبعها فتن كثيرة أكبرها فتن الخلافة والملك وفتن الآراء والمذاهب الدينية والسياسية.

(وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ) أي إنه تعالى شديد عقابه للأمم والأفراد خالفت سنته التي لا تبديل لها ولا تحويل أو خالفت هدى دينه المزكى للأنفس المطهر للقلوب.

وهذا العقاب منه ما هو في الدنيا وهو مطرد في الأمم، وقد أصيبت به الأمة الإسلامية في القرن الأول الذي كان أهله خير القرون بعده، إذ فصروا في درء الفتنة الأولى فعاقبهم الله عقابا شديدا على ذلك، ثم تسلسل العقاب في كل جيل وقع فيه ذلك، ثم امتزجت الفتن المذهبية بالفتن السياسية على الملك والسلطان حتى دالت الخلافة التي تنافسوا فيها وتقاتلوا لأجلها. وقد يقع هذا العقاب للأفراد لكنهم ربما لا يشعرون به، لأنه يقع تدريجيا فلا يكاد يحسّ به، وأما العقاب الأخرى فأمره إلى الله العالم بالسر والنجوى والذي جعل العقاب آثارا طبيعية للذنوب التي تجترحها الأفراد والأمم.^{٥٩٢}

والفتنة: الابتلاء أو البلاء .. والجماعة التي تسمح لفريق منها بالظلم في صورة من صوره - وأظلم الظلم نبد شريعة الله ومنهجه للحياة - ولا تقف في وجه الظالمين ولا تأخذ الطريق على المفسدين .. جماعة تستحق أن تؤخذ بجريرة الظالمين المفسدين .. فالإسلام منهج تكافلي إيجابي لا يسمح أن يقعد القاعدون عن الظلم والفساد والمنكر يشيع (فضلا على أن يروا دين الله لا يتبع بل أن يروا ألوهية الله تنكر وتقوم ألوهية العبيد مقامها!) وهم ساكتون. ثم هم بعد ذلك يرجون أن يخرجهم الله من الفتنة لأنهم هم في ذاتهم صالحون طيبون! ولما كانت مقاومة الظلم تكلف الناس التكاليف في الأنفس والأموال فقد عاد القرآن يذكر العصبية المسلمة - التي كانت تخاطب بهذا القرآن أول مرة - بما كان من ضعفها وقلة عددها، وبما كان من الأذى الذي ينالها، والخوف الذي يظللها .. وكيف آواها الله

^{٥٩٢} - تفسير المراغي (٩/ ١٨٨)

بدينه هذا وأعزها ورزقها رزقا طيبا .. فلا تقعد إذن عن الحياة التي يدعوها إليها رسول الله. ولا عن تكاليف هذه الحياة، التي أعزها بها الله، وأعطها وحماها: «وَأَذْكُرُوا إِذْ أَنْتُمْ قَلِيلٌ مُسْتَضْعَفُونَ فِي الْأَرْضِ، تَخَافُونَ أَنْ يَتَخَطَّفَكُمُ النَّاسُ فَآوَاكُمْ، وَأَيَّدَكُمْ بِنَصْرِهِ، وَرَزَقَكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ» .. اذكروا هذا لتستيقنوا أن الرسول يدعوكم لما يجيبكم واذكروه كي لا تقعدوا عن مكافحة الظلم في كل صوره وأشكاله .. اذكروا أيام الضعف والخوف، قبل أن يوجهكم الله إلى قتال المشركين، وقبل أن يدعوكم الرسول إلى الطائفة ذات الشوكة وأنتم كارهون .. ثم انظروا كيف صرتم بعد الدعوة الحمية التي انقلبت بها أعزاء منصورين مأجورين مرزوقين. يرزقكم الله من الطيبات ليؤهلكم لشكره فتؤجروا على شكركم لفضله! ويرسم التعبير مشهدا حيا للقلة والضعف والقلق والخوف: «تَخَافُونَ أَنْ يَتَخَطَّفَكُمُ النَّاسُ» ..

وهو مشهد التربص الوجل، والترقب الفزع، حتى لتكاد العين تبصر بالسلمات الخائفة، والحركات المفزعة، والعيون الزائغة .. والأيدي تمتد للتخطف والقلة المسلمة في ارتقاب وتوجس! ومن هذا المشهد المفزع إلى الأمن والقوة والنصر والرزق الطيب والمتاع الكريم، في ظل الله الذي آواهم إلى حماه: «فَآوَاكُمْ، وَأَيَّدَكُمْ بِنَصْرِهِ، وَرَزَقَكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ» .. وفي ظل توجيهه الله لهم ليشكروا فيؤجروا: «لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ» ..

فمن ذا الذي يتأمل هذه النقلة البعيدة، ثم لا يستجيب لصوت الحياة الآمنة القوية الغنية .. صوت الرسول الأمين الكريم .. ثم من ذا الذي لا يشكر الله على إيوائه ونصره وآلائه وهذا المشهد وذلك معروضان عليه، ولكل منهما إيقاعه وإيقاؤه؟

على أن القوم إنما كانوا يعيشون هذا المشهد وذاك .. كانوا يذكرون بما يعرفون من حالهم في ماضيهم وحاضرهم .. ومن ثم كان لهذا القرآن في حسهم ذلك المذاق ..

والعصبة المسلمة التي تجاهد اليوم لإعادة إنشاء هذا الدين في واقع الأرض وفي حياة الناس قد لا تكون قد مرت بالمرحلتين، ولا تذوقت المذاقين .. ولكن هذا القرآن يهتف لها بهذه الحقيقة كذلك. ولئن كانت اليوم إنما تعيش في قوله تعالى: «إِذْ أَنْتُمْ قَلِيلٌ مُسْتَضْعَفُونَ فِي الْأَرْضِ تَخَافُونَ أَنْ يَتَخَطَّفَكُمُ النَّاسُ» .. فأولى لها أن تستجيب لدعوة الحياة التي يدعوها إليها رسول الله وأن تترقب في يقين وثقة، موعود الله للعصبة المسلمة، موعوده الذي حققه للعصبة الأولى، ووعد بتحقيقه لكل عصبة تستقيم على طريقه، وتصبر على تكاليفه .. وأن تنتظر قوله تعالى: «فَآوَاكُمْ وَأَيَّدَكُمْ بِنَصْرِهِ، وَرَزَقَكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ» .. وهي إنما تتعامل مع وعد الله الصادق - لا مع ظواهر الواقع الخادع - ووعد الله هو واقع العصبة المسلمة الذي يرجح كل واقع!^{٥٩٣}

^{٥٩٣} - في ظلال القرآن للسيد قطب - ط ١ - ت - علي بن نايف الشحود (ص: ٢٠٣٢)

٤٢ - خطورة جور السلطة وضررها على الأمة عند انحرافها بها

قال تعالى : { وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مُوسَىٰ بِآيَاتِنَا وَسُلْطَانٍ مُّبِينٍ (٩٦) إِلَىٰ فِرْعَوْنَ وَمَلَئِهِ فَاتَّبَعُوا أَمْرَ فِرْعَوْنَ وَمَا أَمْرُ فِرْعَوْنَ بِرَشِيدٍ (٩٧) } [هود: ٩٦، ٩٧]

يُخْبِرُ اللَّهُ عَنْ إِرْسَالِهِ مُوسَىٰ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، إِلَىٰ فِرْعَوْنَ مَلِكِ مِصْرَ، وَكِبَارِ رِجَالِ دَوْلَتِهِ (مَلَئِهِ)، مُؤَيَّدًا بِآيَاتِ اللَّهِ الْبَيِّنَاتِ، الدَّلَالَتِ عَلَىٰ وَحْدَانِيَةِ اللَّهِ تَعَالَىٰ وَعَظَمَتِهِ، وَفِيهَا السُّلْطَانُ الْمُبِينُ، وَالْحُجْجُ الْوَاضِحَةُ الدَّلَالَةُ عَلَىٰ صِدْقِ نُبُوَّتِهِ.

لَقَدْ أَرْسَلَ اللَّهُ تَعَالَىٰ مُوسَىٰ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، إِلَىٰ فِرْعَوْنَ وَكِبَارِ رِجَالِ دَوْلَتِهِ (مَلَئِهِ) مِنَ الْقِبْطِ، فَكَفَرَ فِرْعَوْنَ بِمَا جَاءَهُ بِهِ مُوسَىٰ، وَأَمَرَ قَوْمَهُ بِأَنْ يَتَّبِعُوهُ فِي الْكُفْرِ، فَاتَّبَعُوا أَمْرَ فِرْعَوْنَ، وَمَسَلَكُهُ وَطَرِيقَتَهُ فِي الْغِيِّ وَالضَّلَالِ، وَلَمْ يَكُنْ مَسَلَكُ فِرْعَوْنَ مَهْدِيًّا رَشِيدًا حَتَّىٰ يَتَّبِعَ. (وَخَصَّ اللَّهُ تَعَالَىٰ الْمَلَأَ بِالذِّكْرِ، لِأَنَّهُمْ الْكِبَرَاءُ وَالْعَامَّةُ تَبِعَ لَهُمْ).^{٥٩٤}

أي ولقد أرسلنا موسى إلى فرعون وملئه مصحوبا بآيات بينات دالة على توحيد الله، وفيها السلطان المبين، والحجة الواضحة على صدق نبوته، وإنما خص الملاء بالذكر وقد أرسل إلى قومه جميعا، لأنهم أهل الحل والعقد والاستشارة في دولته، ويعهد إليهم بتنفيذ ما يقرره من الأمور، فغيرهم يكون تبعاً لهم في كل ما يأتون ويذرون.

(فَاتَّبَعُوا أَمْرَ فِرْعَوْنَ) في كل ما قرره من الكفر بموسى ورد ما جاءهم به من عند الله، وتشديد الظلم على بني إسرائيل بتقتيل آبائهم واستحياء نسائهم إلى نحو أولئك مما جاء في السور الأخرى مفصلاً. (وَمَا أَمْرُ فِرْعَوْنَ بِرَشِيدٍ) أي وما شأنه وتصرفه بصالح حميد العاقبة، بل هو محض غي وضلال، ظلم وفساد، لغروره بنفسه، وكفرانه بربه، وطغيانه في حكمه.^{٥٩٥}

ولما كانوا تبعاً لفرعون في هذا الأمر، يمشون خلفه، ويتبعون خطواته الضالة بلا تدبر ولا تفكير، ودون أن يكون لهم رأي، مستهينين بأنفسهم، متخلين عن تكريم الله لهم بالإرادة والعقل وحرية الاتجاه واختيار الطريق .. لما كانوا كذلك فإن السياق يقرر أن فرعون سيقدمهم يوم القيامة ويكونون له تبعاً: «يَقْدُمُ قَوْمَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» ..^{٥٩٦}

وقال تعالى : { وَقَالُوا رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبْرَاءَنَا فَأَضَلُّونَا السَّبِيلًا (٦٧) رَبَّنَا آتِهِمْ ضِعْفَيْنِ مِنَ الْعَذَابِ وَالْعَنَتُهُمْ لَعْنًا كَبِيرًا (٦٨) } [الأحزاب: ٦٧، ٦٨]

^{٥٩٤} - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ١٥٧٠، بترقيم الشاملة آليا)

^{٥٩٥} - تفسير المراغي (٧٩ / ١٢)

^{٥٩٦} - في ظلال القرآن للسيد قطب - ط ١ - ت - علي بن نايف الشحود (ص: ٢٥٦٤)

وَقَالَ الْكَافِرُونَ، وَهُمْ يُقَاسُونَ شِدَّةَ الْعَذَابِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ: رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا أُمَّتَنَا فِي الضَّلَالَةِ، وَكُتِبَ عَلَيْنَا، وَأَشْرَفَ قَوْمِنَا، فَجَعَلُونَا نَضِلُّ طَرِيقَ الْهُدَى وَالْحَقِّ الَّذِي يُؤَدِّي إِلَى الْإِيمَانِ بِكَ وَإِلَى الْإِقْرَارِ بِوَحْدَانِيَّتِكَ. رَبَّنَا وَأَضْعَفْ لَهُمُ الْعَذَابَ مَرَّتَيْنِ: مَرَّةً لِكُفْرِهِمْ بِكَ، وَمَرَّةً لِضَلَالِهِمْ إِيَّانَا، اللَّهُمَّ وَآخِرِهِمْ وَأَطْرُدْهُمْ مِنْ رَحْمَتِكَ.^{٥٩٧}

أي أن من مقولاتهم التي يقولونها، ويعتذرون بها هو قولهم: «رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبْرَاءَنَا فَأَضَلُّونَا السَّبِيلًا» .. إنهم يلقون باللائمة على سادتهم وكبرائهم، وقد كانوا تبعاً لهم، فأوردوهم هذا المورد الوييل.. فقوله تعالى: «وَقَالُوا» هو حكاية لما سيقولونه يوم القيامة، وعبر عنه بالفعل الماضي، لأن هذا القول واقع في علم الله القديم..

وتلك حجة داحضة، وعذر غير مقبول..! لقد باعوا أنفسهم لسادتهم، وعطلوا العقل الذي وهبه الله إياهم، فلم يصغوا إلى آيات الله، ولم يستمعوا إلى دعوة الرسول، ولم يلتفتوا بعقولهم وقلوبهم إلى هذا النور الذي غمر الآفاق من حولهم.. بل تركوا غيرهم مقودهم، وأسلموه زمامهم ... فإذا دفع بهم قائدهم إلى الهاوية، فهم الملمومون، ولا لوم على أحد.

قوله تعالى: «رَبَّنَا آتِهِمْ ضِعْفَيْنِ مِنَ الْعَذَابِ وَالْعَنَتُمْ لَعْنًا كَبِيرًا». هذا هو الجزاء الذي يجزى به الضالون سادتهم، ورؤساء الكفر والضلال فيهم.. إنهم لا يملكون أن ينتقموا لأنفسهم منهم بغير هذا الدعاء إلى الله أن يضاعف لهم العذاب، الذي يلقيه هؤلاء الأتباع.. فهم رؤساؤهم الذين كانوا يذهبون بالنصيب الأوفر من متاع الدنيا، فليذهبوا كذلك بالنصيب الأوفر من العذاب واللعنة في الآخرة..!^{٥٩٨}

أي إنهم في هذا اليوم بعد أن أبدوا ندمهم وأظهروا أسفهم، أرادوا أن يتصلوا من حريمتهم، فيلصقوها بسادتهم وكبرائهم، ممن كانوا لهم قادة في الشر وقدوة في الكفر، فيقولون ما كان منا إلا الطاعة والخضوع والإذعان لهؤلاء الرؤساء فلم يكن منا عناد أو مكابرة أو مجالدة للرسول والأنبياء، وإنما كنا تبعاً لهؤلاء مستضعفين لديهم، مقهورين تحت سلطانهم، لا نملك إلا أن نكون طوعاً أمراً، ولولا هؤلاء الرؤساء لكاننا مؤمنين، فهؤلاء قد رضوا أن يكونوا أداة في أيدي أولئك يصرفونهم كما يشاءون، إنهم يعتذرون بذلك رجاء الإفلات من العقاب ولكنه عذر مردود غير مقبول، وحجة داحضة إذ كيف يغفلون نعمة العقل التي منحهم الله إياها فجعلها مناط المسؤولية ومحور الجزاء: {كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ}. ويهدرون ما تفضل به عليهم وملاً به كونه من آيات وشواهد دالة على أنه الواحد.

وبعد أن يتس هؤلاء المرءوسون من تحميل الرؤساء مسؤولية إضلالهم، وأنه لا فكاك لهم منه طلبوا من ربه أن يضاعف العذاب ضعفين ويجعله كفيلين ويكثره لهؤلاء الذين كانوا سبباً في إضلالهم؛ تشفياً فيهم وغيظاً منهم، ضعفاً لضلالهم هم وضعفاً آخر لإضلالهم غيرهم، كما طلبوا أن يطردهم الله طرداً

^{٥٩٧} - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ٣٤٨١، بترقيم الشاملة آليا)

^{٥٩٨} - التفسير القرآني للقرآن (١١/ ٧٥٦)

كبيراً ويعددهم بعداً سحيقاً لا أمل في رحمة بعده، وهم بهذا الدعاء على رؤسائهم إنما ينفسون عن أنفسهم من غيظ و غضب. ٥٩٩

وعن ثوبان قال: قال رسول الله - ﷺ -: «إِنَّمَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الْمُضِلِّينَ»، قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ يَخْدُلُهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ» ٦٠٠

وعن ثوبان قال: قال رسول الله - ﷺ -: «إِنَّ اللَّهَ زَوَى لِي الْأَرْضَ، فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا، فَإِنَّ أُمَّتِي سَيَلُّغُ مُلْكَهَا مَا زَوَى لِي مِنْهَا، وَأُعْطِيتُ الْكَنْزَيْنِ الْأَحْمَرَ وَالْأَبْيَضَ، فَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لِأُمَّتِي أَنْ لَا يُهْلِكَهَا بَسَنَةَ عَامَّةٍ، وَأَنْ لَا يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ، فَيَسْتَبِيحَ بِيضَتَهُمْ، فَإِنَّ رَبِّي، قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنِّي إِذَا قَضَيْتُ قَضَاءً، فَإِنَّهُ لَا يُرَدُّ، وَإِنِّي أُعْطِيكَ لِأُمَّتِكَ أَنْ لَا أُهْلِكَهُمْ بَسَنَةَ عَامَّةٍ، وَأَنْ لَا أُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ فَيَسْتَبِيحَ بِيضَتَهُمْ، وَلَوْ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مِنْ أَقْطَارِهَا، أَوْ قَالَ: مِنْ بَيْنِ أَقْطَارِهَا حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يُهْلِكُ بَعْضًا وَيَسْبِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ - ﷺ -: «إِنَّمَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الْأَائِمَّةَ الْمُضِلِّينَ، وَإِذَا وَضِعَ السَّيْفُ فِي أُمَّتِي لَمْ يُرْفَعْ عَنْهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَلْحَقَ قَبَائِلُ مِنْ أُمَّتِي بِالْمُشْرِكِينَ وَحَتَّى تُعْبَدَ الْأَوْثَانُ، وَإِنَّهُ سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي ثَلَاثُونَ كَذَابُونَ كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ، وَإِنِّي حَاتِمُ النَّبِيِّينَ لَا نَبِيَّ بَعْدِي وَلَنْ تَزَالَ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ يَخْدُلُهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ» ٦٠١

وقال ابن حبان: "ذَكَرْتُ تَخَوُّفَ الْمُصْطَفَى - ﷺ - عَلَى أُمَّتِهِ مُجَانِبَتِهِمُ الطَّرِيقَ الْمُسْتَقِيمَ بِانْفِيَادِهِمْ لِلْأَائِمَّةِ الْمُضِلِّينَ" وذكر ما جاء عن شداد بن أوس، قال: قال نبيُّ الله - ﷺ -: «إِنِّي لَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي إِلَّا الْأَائِمَّةَ الْمُضِلِّينَ، وَإِذَا وَضِعَ السَّيْفُ فِي أُمَّتِي لَمْ يُرْفَعْ عَنْهُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» ٦٠٢
وعن عبد الله بن هبيرة، أخبرني أبو تميم الجيشاني، قال: أخبرني أبو ذر، قال: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ: "الْغَيْرُ الدَّجَالِ أَخَوْفِي عَلَى أُمَّتِي" قَالَهَا ثَلَاثًا. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا هَذَا الَّذِي غَيْرُ الدَّجَالِ أَخَوْفَكَ عَلَى أُمَّتِكَ؟ قَالَ: "أَائِمَّةُ مُضِلِّينَ" رواه أحمد ٦٠٣

وعن ابن محيريز، قال: قال رسول الله ﷺ: "إِنَّ أَخَوْفَ مَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي ثَلَاثٌ: حَيْفُ الْأَائِمَّةِ، وَإِيمَانُ بِالنُّجُومِ، وَالتَّكْذِيبُ بِالْقَدْرِ" ٦٠٤

٥٩٩ - التفسير الوسيط - مجمع البحوث (٨ / ٢٣٣)

٦٠٠ - سنن الترمذي ت شاكر (٤ / ٥٠٥) (٢٢٢٩) صحيح

٦٠١ - صحيح ابن حبان - مخرجا (١٦ / ٢٢٠) (٧٢٣٨) صحيح

٦٠٢ - تهذيب صحيح ابن حبان (١ - ٣) علي بن نايف الشعود (٢ / ٢٩٥) (٤٥٧٠) (صحيح)

٦٠٣ - مسند أحمد ط الرسالة (٣٥ / ٢٢٢) (٢١٢٩٦) حسن

٦٠٤ - الإبانة الكبرى لابن بطة (٤ / ١١٣) (١٥٣٣) صحيح لغيره

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: « كُنْتُ عَاشِرَ عَشْرَةٍ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - : أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ، وَعَلِيٌّ، وَأَبْنُ مَسْعُودٍ، وَحَدِيفَةُ، وَأَبْنُ عَوْفٍ، وَأَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فَجَاءَ فَتَى مِنَ الْأَنْصَارِ فَسَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ثُمَّ جَلَسَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْمُؤْمِنِينَ أَفْضَلُ؟ قَالَ: " أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا "، قَالَ: فَأَيُّ الْمُؤْمِنِينَ أَكْيَسُ؟ قَالَ: " أَكْثَرُهُمْ لِلْمَوْتِ ذِكْرًا، وَأَحْسَنُهُمْ لَهُ اسْتِعْدَادًا قَبْلَ أَنْ يَنْزَلَ بِهِمْ أَوْلَتْكَ مِنَ الْأَكْيَاسِ "، ثُمَّ سَكَتَ الْفَتَى، وَأَقْبَلَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ - ﷺ - فَقَالَ: " يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ خَمْسٌ إِذَا ابْتَلَيْتُمْ بِهِنَّ وَأَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ تُدْرِكُوهُنَّ: لَمْ تَظْهَرِ الْفَاحِشَةَ فِي قَوْمٍ قَطُّ حَتَّى يُعْلِنُوا بِهَا إِلَّا ظَهَرَ فِيهِمُ الطَّاعُونَ وَالْأَوْجَاعُ الَّتِي لَمْ تَكُنْ مَضَتْ فِي أَسْلَافِهِمْ، وَلَمْ يَنْقُصُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ إِلَّا أُحْذُوا بِالسِّنِينَ وَشِدَّةِ الْمُؤْنَةِ وَجَوْرِ السُّلْطَانِ عَلَيْهِمْ، وَلَمْ يَمْنَعُوا زَكَاةَ أَمْوَالِهِمْ إِلَّا مُنَعُوا الْقَطْرَ مِنَ السَّمَاءِ وَلَوْ لَا الْبَهَائِمُ لَمْ يُمَطَّرُوا، وَلَمْ يَنْقُصُوا عَهْدَ اللَّهِ وَعَهْدَ رَسُولِهِ إِلَّا سَلَطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ غَيْرِهِمْ فَيَأْخُذُوا بَعْضَ مَا فِي أَيْدِيهِمْ، وَمَا لَمْ تَحْكَمْ أَمْتَهُمْ بَكِتَابِ اللَّهِ إِلَّا أَلْقَى اللَّهُ بِأَسْهُمِ بَيْنَهُمْ » ٦٠٥

وَعَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، يُحَدِّثُ بِنَمِيٍّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ خِصَالٌ خَمْسٌ إِنْ ابْتَلَيْتُمْ بِهِنَّ وَنَزَلْنَ بِكُمْ أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ تُدْرِكُوهُنَّ: لَمْ تَظْهَرِ الْفَاحِشَةَ فِي قَوْمٍ قَطُّ حَتَّى يُعْلِنُوا بِهَا إِلَّا فَشَا فِيهِمُ الطَّاعُونَ وَالْأَوْجَاعُ الَّتِي لَمْ تَكُنْ مَضَتْ فِي أَسْلَافِهِمْ، وَلَمْ يَنْقُصُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ إِلَّا أُحْذُوا بِالسِّنِينَ وَشِدَّةِ الْمُؤْنَةِ، وَجَوْرِ السُّلْطَانِ عَلَيْهِمْ، وَلَمْ يَمْنَعُوا زَكَاةَ أَمْوَالِهِمْ إِلَّا مُنَعُوا الْقَطْرَ مِنَ السَّمَاءِ وَلَوْ لَا الْبَهَائِمُ لَمْ يُمَطَّرُوا، وَلَمْ يَنْقُصُوا عَهْدَ اللَّهِ وَعَهْدَ رَسُولِهِ إِلَّا سَلَطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ غَيْرِهِمْ وَيَأْخُذُ بَعْضَ مَا فِي أَيْدِيهِمْ، وَمَا لَمْ تَحْكَمْ بَيْنَهُمْ بَكِتَابِ اللَّهِ إِلَّا جَعَلَ بِأَسْهُمِ بَيْنَهُمْ » ٦٠٦

٤٣ - التحذير من أئمة الجور وتحريم الملك العضوض والملك الجبري وحكم الطاغوت

قال تعالى: { أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا نُزِّلَ إِلَيْكَ وَمَا أَنْزَلَ مِنْ قَبْلِكَ يَرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا (٦٠) } وَإِذَا

٦٠٥ - الفصل في أحاديث الفتن (ص: ٥٧٥) والحاكم وصححه ووافقه الذهبي، ٤ / ٥٤٠، وأخرجه ابن ماجه، كتاب الفتن، باب العقوبات ٢ / ١٣٣٢، برقم ٤٠١٩، وحسنه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة، ١ / ٧، برقم ١٠٦.

٦٠٦ - الفصل في فقه الجهاد ط ٤ (ص: ٢٦٠٨) وشعب الإيمان (٥ / ٢٢) (٣٠٤٢) ومسنَد الشاميين للطبراني (٢ / ٣٩١) (١٥٥٨)

صحيح

قوله (إذا ابتليتكم) على بناء المفعول والجزاء محذوف أي فلا خبر (لم تظهر الفاحشة) أي الزنا (بالسنين) أي بالقطط (منعوا القطر) منعوا على بناء المفعول والقطر بالسكون المطر وهو بالنصب مفعول ثان (لم يمطروا) على بناء المفعول (عهد الله) هو ما جرى بينهم وبين أهل الحرب

قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا (٦١) { [النساء: ٦٠، ٦١]

يُنَكِّرُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَىٰ مَنْ يَدَّعِي الْإِيمَانَ بِاللَّهِ، وَكُتِبَ وَرُسُلُهُ، وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ يُرِيدُ أَنْ يَتَحَاكَمَ فِي فَصْلِ الْخُصُومَاتِ إِلَىٰ غَيْرِ كِتَابِ اللَّهِ، وَسُنَّةِ نَبِيِّهِ.

(وَقِيلَ: إِنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي أَنْصَارِيٍّ وَيَهُودِيٍّ اخْتَلَفَا فِي شَيْءٍ، فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: بَيْنِي وَبَيْنَكَ مُحَمَّدٌ. وَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: بَيْنِي وَبَيْنَكَ كَعْبُ بْنُ الْأَشْرَفِ (وَهُوَ مِنْ كِبْرَاءِ الْيَهُودِ) . وَيَذُمُّ اللَّهُ تَعَالَى الَّذِينَ يَعْدُلُونَ عَنْ شَرَعِ اللَّهِ وَسُنَّةِ نَبِيِّهِ، إِلَىٰ مَا سِوَاهُمَا مِنَ الْبَاطِلِ (وَهُوَ الْمَرَادُ هُنَا بِالطَّاغُوتِ)، وَقَدْ أَمَرُوا بِأَنْ يَكْفُرُوا بِهِ، وَيَحْكُمَ الْجَاهِلِيَّةَ، وَلَكِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْعُوهُمْ إِلَىٰ اتِّبَاعِهِ لِيُضِلَّهُمْ عَنْ دِينِهِمْ وَشَرْعِهِمْ وَهُدَىٰ رَبِّهِمْ، وَيُيَعِدَّهُمْ عَنْهَا. وَإِذَا دُعِيَ هَؤُلَاءِ - الَّذِينَ يَدَّعُونَ الْإِيمَانَ، ثُمَّ يُرِيدُونَ التَّحَاكُمَ إِلَىٰ الطَّاغُوتِ - إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ لِلتَّحَاكُمِ لَدَيْهِ، وَفَقَّأَ لَمَّا شَرَعَ اللَّهُ، اسْتَكْبَرُوا وَأَعْرَضُوا وَرَغَبُوا عَنْ حُكْمِ رَسُولِ اللَّهِ إِعْرَاضًا مُتَعَمِّدًا مِنْهُمْ. ٦٠٧

ما تكاد الآيات القرآنية الكريمة ترفع يدها الآخذة بمخائق اليهود، وما يكاد اليهود يلتقطون أنفاسهم اللاهثة من تلك المطاردة العنيفة التي تلهب فيها آيات الكتاب الكريم ظهورهم بسياط ملتبهة من الفضيحة والخزي - ما كان ذلك يحدث حتى تعود إليهم الآيات الكريمة مرة أخرى، فتعيد معهم سيرتها الأولى، حتى تتقطع أنفاسهم.. إنها تلقاهم بعذاب أشبه بعذاب الآخرة، الذي يتبدل فيه المعدَّبون جلودهم بجلود غيرها، كلما نضجت.. كما يقول الله تعالى: «كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ». وهنا في هذه الآيات، يفضح الله اليهود ونفاقهم، إذ يجيئون إلى النبي في صورة المؤمنين به، كما أنهم مؤمنون بما في أيديهم من الكتب السماوية..

ثم هم مع هذا لا يرضون بالاحتكام إلى القرآن أو التوراة والإنجيل، وإنما يحتكمون إلى ما عندهم من ضلالات ومفتريات.. «يَتَحَاكُمُوا إِلَىٰ الطَّاغُوتِ» وهو مجمع الباطل والضلال.. «وَقَدْ أَمَرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ» إذ لا يجتمع إيمان بالله وبكتبه، مع الاطمئنان إلى الطاغوت والولاء له..!

إن هؤلاء المنافقين إنما يقولون بأفواههم ما ليس في قلوبهم.. وإنه إذا كانت أفواههم تردد كلمات الإيمان بالله، والولاء لرسوله، فإن قلوبهم منطوية على إيمان غير هذا الإيمان، وسرائرهم منعقدة على ولاء غير هذا الولاء.. إيمان بالجبت، وولاء للطاغوت: «وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا» حيث يتصادم ظاهرهم مع باطنهم، ويغلب نفاقهم على إيمانهم، فيفرون من بين يدي هذه الدعوة التي يدعون فيها إلى الاحتكام إلى ما أنزل الله، وإلى ما يقضى به الرسول.

٦٠٧ - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ٥٥٣، بترقيم الشاملة آليا)

وقوله تعالى: «فَكَيْفَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ثُمَّ جَاءُوكَ يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا» تنديم لهؤلاء المنافقين بما يجرّ عليهم النفاق من شر وشؤم. وأن عاقبة هذا الالتواء الذي تجرى عليه حياتهم إنما هو الخزي والخذلان.. وأنهم حين يحيق بهم مكرهم السيء، واحتكامهم إلى غير كتاب الله ورسول الله، يفزعون إلى الرسول بوجوه وقاح لا حياء فيها، ويحلفون - كذبا - ما أردنا فيما فعلنا من الاحتكام إلى غيرك إلا معالجة الأمر على الوجه الذي نبغى به حسم الخلاف، والصلح بين المتخاصمين! وهذا عذر غير مقبول منهم، لأنهم لم يأخذوا طريقهم الذي سلكوه عن اجتهاد، وإنما كان عن خلاف متعمد للرسول، ومنازعة له.^{٦٠٨}

يعجب تعالى عباده من حالة المنافقين. {الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ} مؤمنون بما جاء به الرسول وبما قبله، ومع هذا {يُرِيدُونَ أَنْ يُتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ} وهو كل من حكم بغير شرع الله فهو طاغوت.

والحال أنهم {قد أمرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ} فكيف يجتمع هذا والإيمان؟ فإن الإيمان يقتضي الانقياد لشرع الله وتحكيمه في كل أمر من الأمور، فمن زعم أنه مؤمن واختار حكم الطاغوت على حكم الله، فهو كاذب في ذلك. وهذا من إضلال الشيطان إياهم، ولهذا قال: {وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا} عن الحق.

{فَكَيْفَ} يكون حال هؤلاء الضالين {إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ} من المعاصي ومنها تحكيم الطاغوت!؟

{ثُمَّ جَاءُوكَ} معتدلين لما صدر منهم، ويقولون: {إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا} أي: ما قصدنا في ذلك إلا الإحسان إلى المتخاصمين والتوفيق بينهم، وهم كذبة في ذلك. فإن الإحسان كل الإحسان تحكيم الله ورسوله {وَمَنْ أَحْسَنَ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ}.^{٦٠٩}

أي انظر إلى عجيب أمر هؤلاء الذين يزعمون أنهم آمنوا بك وآمنوا بمن قبلك من الأنبياء ويأتون بما يناقوا الإيمان، إذ الإيمان الصحيح بكتب الله ورسوله يقتضى العمل بما شرعه الله على ألسنة أولئك الرسل وترك العمل مع الاستطاعة دليل على أن الإيمان غير راسخ في نفس مدّعيه فكيف إذا عمل بضد ما شرعه الله؟ فهؤلاء المنافقون إذ هربوا من التحاكم إليك وقبلوا التحاكم إلى مصدر الطغيان والضللال من أولئك الكهنة والمشعوذين - سواء أكان أبا برزة الأسلمي أم كعب بن الأشرف - دليل على أن الإيمان ليس له أثر في نفوسهم، بل هي كلمات يقولونها بأفواههم لا تعبر عما تلجج في صدورهم، وكيف يزعمون الإيمان بك وكتابك المتزل عليك يأمرهم بالكفر بالجبت والطاغوت في نحو قوله «وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ» وقوله «فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ

^{٦٠٨} - التفسير القرآني للقرآن (٣/ ٨٢٣)

^{٦٠٩} - تفسير السعدي = تيسير الكريم الرحمن (ص: ١٨٤)

وَيُؤْمِنُ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ « وهم يتحاكمون إليه؟ فألسنتهم تدعى الإيمان بالله وبما أنزله على رسله، وأفعالهم تدل على كفرهم بالله وإيمانهم بالطاغوت وإيثارهم لحكمه.

ويدخل في هؤلاء كل من يتحاكم إلى الدجالين كالعرافين وأصحاب المندل والرمل ومدعى الكشف والولاية.

وفي الآية إيماء إلى أن من رد شيئاً من أوامر الله أو أوامر الرسول ﷺ فهو خارج من الإسلام، سواء رده من جهة الشك أو من جهة التمرد، ومن أجل هذا حكم الصحابة بردة الذين منعوا الزكاة وقتلهم وسى ذراريتهم.

(وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا) أي ويريد الشيطان أن يجعل بينهم وبين الحق مسافة بعيدة، فهم لشدة بعدهم عن الحق لا يهتدون إلى الطريق الموصلة إليه.

والخلاصة- إن الواجب على المسلمين ألا يقبلوا قول أحد ولا يعملوا برأيه في شيء له حكم في كتاب الله أو سنة رسوله، وما لا حكم له فيهما فالعمل فيه برأى أولى الأمر، لأنه أقرب إلى المصلحة. (وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَىٰ الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا) أي وإذا قيل لأولئك الزاعمين للإيمان الذين يريدون التحاكم إلى الطاغوت:

تعالوا إلى ما أنزل الله في القرآن لنعمل به ونحكمه فيما بيننا، وإلى الرسول ليحكم بيننا بما أراه الله، رأيتهم يعرضون عنك ويرغبون عن حكمك إعراضاً متعمداً منهم، وهذه الآية مؤكدة لما دلت عليه الآية التي قبلها من نفاق هؤلاء الذين يرغبون عن حكم الله وحكم رسوله إلى حكم الطاغوت من أصحاب الأهواء، لأن حكم الرسول لا يكون إلا حقاً متى بينت الدعوى على وجهها وأما حكم غيره بشريعته فقد يقع فيه الخطأ بجهل القاضي بالحكم، أو بجهل تطبيقه على الدعوى.

وهي أيضاً دالة على أن من أعرض عن حكم الله متعمداً، ولا سيما بعد دعوته إليه وتذكيره به، فإنه يكون منافقاً لا يعتقد ما يزعمه من الإيمان، ولا ما يدعيه من الإسلام.

(فَكَيْفَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ثُمَّ جَاءُوكَ يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا) أي فكيف يفعلون إذا أطلعك الله على شأنهم في إعراضهم عن حكم الله وعن التحاكم إليك، وتبين أن عملهم يكذب دعواهم، وأن تلك الحال التي اختاروا فيها التحاكم إلى غير الرسول لا تدوم لهم، وأنه يوشك أن يقعوا في مصاب بسبب ما قدمت أيديهم من هذه الأعمال وأمثالها، ثم اضطروا إلى الرجوع إليك لتكشفه عنهم، واعتذروا عن صدودهم بأنهم ما كانوا يريدون بالتحاكم إلى غير الرسول إلا إحساناً في المعاملة وتوفيقاً بينهم وبين خصومهم بالصلح أو بالجمع بين منفعة الخصمين

ويجلفون بالله على ذلك وهم مخادعون. وفي الآية وعيد شديد لهم على ما فعلوا، وأنهم سيندمون حين لا ينفعهم الندم، ويعتذرون ولا يغني عنهم الاعتذار.^{٦١٠}

إن الناس لا يؤمنون - ابتداء - إلا أن يتحاكموا إلى منهج الله ممثلاً - في حياة الرسول - ﷺ - في أحكام الرسول. وبقايا بعده في مصدرية القرآن والسنة بالبداهة ولا يكفي أن يتحاكموا إليه - ليحسوا مؤمنين - بل لا بد من أن يتلقوا حكمه مسلمين راضين: «فَلَا وَرَبِّكَ .. لَا يُؤْمِنُونَ .. حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ، ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا» .. فهذا هو شرط الإيمان وحد الإسلام.

ويقول لها: إن الذين يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت - أي إلى غير شريعة الله - لا يقبل منهم زعمهم أنهم آمنوا بما أنزل إلى الرسول وما أنزل من قبله. فهو زعم كاذب. يكذبه أنهم يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت: «أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا نُزِّلَ إِلَيْكَ وَمَا نُزِّلَ مِنْ قَبْلِكَ، يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ - وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ - وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا».

ويقول لها: إن علامة النفاق أن يصدوا عن التحاكم إلى ما أنزل الله والتحاكم إلى رسول الله: «وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ: تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ، رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا».

ويقول لها: إن منهجها الإيمان ونظامها الأساسي، أن تطيع الله - عز وجل - في هذا القرآن - وأن تطيع رسول الله - ﷺ - في سنته - وأولي الأمر من المؤمنين الداخلين في شرط الإيمان وحد الإسلام معكم: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ، وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ. وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ» ..

ويقول لها: إن المرجع، فيما تختلف فيه وجهات النظر في المسائل الطارئة المتجددة، والأفضية التي لم ترد فيها أحكام نصية .. إن المرجع هو الله ورسوله .. أي شريعة الله وسنة رسوله: «فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ، فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ» ..

وبهذا يبقى المنهج الرباني مهيمنا على ما يطرأ على الحياة من مشكلات وأفضية كذلك، أبد الدهر، في حياة الأمة المسلمة .. وتمثل هذه القاعدة نظامها الأساسي، الذي لا تكون مؤمنة إلا به، ولا تكون مسلمة إلا بتحقيقه .. إذ هو يجعل الطاعة بشروطها تلك، ورد المسائل التي تجد وتختلف فيها وجهات النظر إلى الله ورسوله .. شرط الإيمان وحد الإسلام .. شرطا واضحا ونصا صريحا: «إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ» ..

ولا ننس ما سبق بيانه عند قوله تعالى: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ، وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ» من أن اليهود وصموا بالشرك بالله، لأنهم كانوا يتخذون أحبارهم أربابا من دون الله - لا لأنهم

^{٦١٠} - تفسير المراغي (٥ / ٧٥)

عبدوهم - ولكن لأنهم قبلوا منهم التحليل والتحرير ومنحوهم حق الحاكمية والتشريع - ابتداء من عند أنفسهم - فجعلوا بذلك مشركين .. الشرك الذي يغفر الله كل ما عداه. حتى الكبائر .. «وإن زنى وإن سرق. وإن شرب الخمر» .. فرد الأمر كله إلى إفراد الله - سبحانه - بالألوهية. ومن ثم إفراده بالحاكمية. فهي أحص خصائص الألوهية. وداخل هذا النطاق يبقى المسلم مسلماً وبقى المؤمن مؤمناً. ويطمع أن يغفر له ذنوبه ومنها كبائره .. أما خارج هذا النطاق فهو الشرك الذي لا يغفره الله أبداً .. إذ هو شرط الإيمان وحد الإسلام. «إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ..»

هذا هو الموضوع الخطير الذي يتناوله هذا الدرس. بالإضافة إلى بيان وظيفة الأمة المسلمة في الأرض. من إقرار مبادئ العدل والخلق على أساس منهج الله القويم السليم: «إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا. وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ .. إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ .. إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا» .. ٦١١

ألم تر إلى هذا العجب العاجب .. قوم .. يزعمون .. الإيمان. ثم يهدمون هذا الزعم في آن؟! قوم «يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا نُزِّلَ إِلَيْكَ وَمَا نُزِّلَ مِنْ قَبْلِكَ». ثم لا يتحاكمون إلى ما أنزل إليك وما أنزل من قبلك؟ إنما يريدون أن يتحاكموا إلى شيء آخر، وإلى منهج آخر، وإلى حكم آخر .. يريدون أن يتحاكموا إلى .. الطاغوت .. الذي لا يستمد مما أنزل إليك وما أنزل من قبلك. ولا ضابط له ولا ميزان، مما أنزل إليك وما أنزل من قبلك .. ومن ثم فهو .. طاغوت .. طاغوت بادعائه خاصية من خواص الألوهية. وطاغوت بأنه لا يقف عند ميزان مضبوط أيضاً!

وهم لا يفعلون هذا عن جهل، ولا عن ظن .. إنما هم يعلمون يقينا ويعرفون تماماً، أن هذا الطاغوت محرم التحاكم إليه: «وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ» .. فليس في الأمر جهالة ولا ظن. بل هو العمد والقصد.

ومن ثم لا يستقيم ذلك الزعم. زعم أنهم آمنوا بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك! إنما هو الشيطان الذي يريد بهم الضلال الذي لا يرجى منه مآب ..

«وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا» .. فهذه هي العلة الكامنة وراء إرادتهم التحاكم إلى الطاغوت. وهذا هو الدافع الذي يدفعهم إلى الخروج من حد الإيمان وشرطه بإرادتهم التحاكم إلى الطاغوت! هذا هو الدافع يكشفه لهم. لعلهم يتنبهون فيرجعوا. ويكشفه للجماعة المسلمة، لتعرف من يجرك هؤلاء ويقف وراءهم كذلك.

٦١١ - في ظلال القرآن للسيد قطب - ط ١ - ت - علي بن نايف الشحود (ص: ١٠٢٩)

ويعمضي السياق في وصف حالهم إذا ما دعوا إلى ما أنزل الله إلى الرسول وما أنزل من قبله .. ذلك الذي يزعمون أنهم آمنوا به: «وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ: تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ، رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا». يا سبحان الله! إن النفاق يأبى إلا أن يكشف نفسه! ويأبى إلا أن يناقض بديهيات المنطق الفطري .. وإلا ما كان نفاقا ...

إن المقتضى الفطري البديهي للإيمان، أن يتحاكم الإنسان إلى ما آمن به، وإلى من آمن به. فإذا زعم أنه آمن بالله وما أنزل، وبالرسول وما أنزل إليه. ثم دعي إلى هذا الذي آمن به، ليتحاكم إلى أمره وشرعه ومنهجه كانت التلبية الكاملة هي البديهية الفطرية. فأما حين يصد ويأبى فهو يخالف البديهية الفطرية. ويكشف عن النفاق. وينبئ عن كذب الزعم الذي زعمه من الإيمان! وإلى هذه البديهية الفطرية يحاكم الله - سبحانه - أولئك الذين يزعمون الإيمان بالله ورسوله. ثم لا يتحاكمون إلى منهج الله ورسوله. بل يصدون عن ذلك المنهج حين يدعون إليه صدودا! ثم يعرض مظهرها من مظاهر النفاق في سلوكهم حين يقعون في ورطة أو كارثة بسبب عدم تلبيتهم للدعوة إلى ما أنزل الله وإلى الرسول أو بسبب ميلهم إلى التحاكم إلى الطاغوت. ومعاذيرهم عند ذلك. وهي معاذير النفاق: «فَكَيْفَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ - بِمَا قَدَّمْتُمْ أَيْدِيَهُمْ - ثُمَّ جَاؤُكَ يَخْلِفُونَ بِاللَّهِ: إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا» ..

وهذه المصيبة قد تصيبهم بسبب انكشاف أمرهم في وسط الجماعة المسلمة - يومذاك - حيث يصبحون معرضين للنبد والمقاطعة والازدراء في الوسط المسلم. فما يطبق المجتمع المسلم أن يرى من بينه ناسا يزعمون أنهم آمنوا بالله وما أنزل، وبالرسول وما أنزل إليه ثم يميلون إلى التحاكم لغير شريعة الله أو يصدون حين يدعون إلى التحاكم إليها .. إنما يقبل مثل هذا في مجتمع لا إسلام له ولا إيمان. وكل ما له من الإيمان زعم كزعم هؤلاء وكل ما له من الإسلام دعوى وأسماء! أو قد تصيبهم المصيبة من ظلم يقع بهم نتيجة التحاكم إلى غير نظام الله العادل ويعودون بالخيبة والندامة من الاحتكام إلى الطاغوت في قضية من قضاياهم. أو قد تصيبهم المصيبة ابتلاء من الله لهم. لعلهم يتفكرون ويهتدون ..

وأيا ما كان سبب المصيبة فالنص القرآني، يسأل مستنكرا: فكيف يكون الحال حينئذ! كيف يعودون إلى الرسول - ﷺ -: «يَخْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا» ...

إنها حال مخزية .. حين يعودون شاعرين بما فعلوا ... غير قادرين على مواجهة الرسول - ﷺ - بحقيقة دوافعهم. وفي الوقت ذاته يخلفون كاذبين: أنهم ما أرادوا بالتحاكم إلى الطاغوت - وقد يكون هنا هو عرف الجاهلية - إلا رغبة في الإحسان والتوفيق! وهي دائما دعوى كل من يجردون عن الاحتكام إلى منهج الله وشريعته: أنهم يريدون اتقاء الإشكالات والمتاعب والمصاعب، التي تنشأ من الاحتكام إلى شريعة الله! ويريدون التوفيق بين العناصر المختلفة والاتجاهات المختلفة والعقائد المختلفة

.. إنها حجة الذين يزعمون الإيمان - وهم غير مؤمنين - وحجة المنافقين المتولين .. هي هي دائما

وفي كل حين! ٦١٢

وعن أبي عبيدة بن الجراح قال قال رسول الله - ﷺ - : «أول دينكم نبوة ورحمة، ثم ملك ورحمة، ثم ملك أعفر، ثم ملك وجبروت يستحل فيها الخمر والحري». قال أبو محمد: الأعفر شبه التراب وليس فيه طمع ملك. " سنن الدارمي ٦١٣

وعن أبي نعلبة، أن رسول الله - ﷺ - قال: «إن دينكم نبوة ورحمة، ثم خلافة ورحمة، ثم ملكا وجبرية، ثم ملكا عضوًا يستحل فيه الحر والحري». ٦١٤

وعن أبي عبيدة بن الجراح، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أول دينكم بدأ نبوة ورحمة، ثم تكون خلافة ورحمة، ثم يكون ملكا وجبرية، يستحل فيها الدم» ٦١٥

وعن أبي عبيدة بن الجراح، رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أول هذه الأمة نبوة ورحمة، ثم خلافة ورحمة، ثم ملك عضو، ثم تصير جبرية وعبثا» " الفتن لنعيم بن حماد ٦١٦

وعن أنس، قال: «إنها نبوة ورحمة، ثم خلافة ورحمة، ثم ملك عضو، ثم جبرية، ثم طواغيت» ٦١٧
وعن أبي عبيدة بن الجراح، رضي الله عنه قال أحدهما: قال رسول الله - ﷺ - : «أول هذه الأمة نبوة ورحمة، ثم خلافة ورحمة، ثم ملكا عضوًا» وقال أحدهما: «عاض وفيه رحمة، ثم جبروت صلعاء ليس لأحد فيها متعلق، تضرب فيها الرقاب، وتقطع فيها الأيدي والأرجل، وتؤخذ فيها الأموال» ٦١٨

وعن أبي عبيدة بن الجراح، رضي الله عنه قال: قال رسول الله - ﷺ - : «أول هذه الأمة نبوة ورحمة، ثم خلافة ورحمة، ثم ملك عضو، ثم تصير جبرية وعبثا» ٦١٩

وعن ابن عمر، قال: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنهما: " إن الله بدأ هذا الأمر يوم بدأه نبوة ورحمة، ثم يعود خلافة ورحمة، ثم سلطانا ورحمة، ثم ملكا ورحمة، ثم يعود خلافة ورحمة، ثم

٦١٢ - في ظلال القرآن للسيد قطب - ط ١ - ت - علي بن نايف الشحود (ص: ١٠٣٨)

٦١٣ - الفصل في أحاديث الفتن (ص: ٤٥٥) وسنن الدارمي (٢١٥٤) ومسند البزار (١٢٨٢-١٢٨٣) ومسند الشاميين (١٣٦٩)

حسن

الأعفر: ملك أعفر أي يساس بالخبث والدهاء والعمارة الخبث والشيطنة

٦١٤ - الفصل في أشرار الساعة وعلاماتها (ص: ١٧٩) والمعجم الكبير للطبراني (٢٢٣/٢٢) (٥٩١) صحيح لغيره

٦١٥ - مسند البزار = البحر الزخار (١٠٨/٤) (١٢٨٢) صحيح لغيره

٦١٦ - الفصل في أحاديث الفتن (ص: ٤٥٩) والفتن لنعيم بن حماد (٩٨/١) (٢٣٥) صحيح

٦١٧ - السنن الواردة في الفتن للذاني (٤/٨٢٤) (٤١٨) صحيح

٦١٨ - الفتن لنعيم بن حماد (٩٨/١) (٢٣٣) حسن

٦١٩ - الفتن لنعيم بن حماد (٩٨/١) (٢٣٥) حسن

سُلْطَانًا وَرَحْمَةً، ثُمَّ مُلْكًا وَرَحْمَةً، ثُمَّ حَبْرًا وَرَحْمَةً، يَتَكَادِمُونَ عَلَيْهَا تَكَادِمَ الْحَمِيرِ " الْفِتْنُ لِنُعَيْمِ بْنِ حَمَّادٍ ٦٢٠

وَعَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي عَمْرٍو السَّيْبَانِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ كَعْبًا، يَقُولُ: " أَوَّلُ هَذِهِ الْأُمَّةِ نُبُوَّةٌ وَرَحْمَةٌ، ثُمَّ خِلَافَةٌ وَرَحْمَةٌ، ثُمَّ سُلْطَانٌ وَرَحْمَةٌ، ثُمَّ مُلْكٌ جَبْرِيَّةٌ، فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ فَبَطْنُ الْأَرْضِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مِنْ ظَهْرِهَا " الْفِتْنُ لِنُعَيْمِ بْنِ حَمَّادٍ ٦٢١

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " يَكُونُ بَعْدَ الْأَنْبِيَاءِ خُلَفَاءُ يَعْمَلُونَ بِكِتَابِ اللَّهِ، وَيَعْدِلُونَ فِي عِبَادِ اللَّهِ، ثُمَّ يَكُونُ بَعْدَ الْخُلَفَاءِ مُلُوكٌ يَأْخُذُونَ بِالنَّارِ، وَيَقْتُلُونَ الرَّجَالَ، وَيَصْطَفُونَ الْأَمْوَالَ، فَمُغَيِّرٌ بِيَدِهِ، وَمُغَيِّرٌ بِلِسَانِهِ، وَمُغَيِّرٌ بِقَلْبِهِ، لَيْسَ وَرَاءَ ذَلِكَ مِنَ الْإِيمَانِ شَيْءٌ " دَلَائِلُ النُّبُوَّةِ لِلْبَيْهَقِيِّ ٦٢٢

وَعَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَحَدُهُمَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوَّلُ هَذِهِ الْأُمَّةِ نُبُوَّةٌ وَرَحْمَةٌ، ثُمَّ خِلَافَةٌ وَرَحْمَةٌ، ثُمَّ مُلْكًا عَضُوضًا» وَقَالَ أَحَدُهُمَا: «عَاضٌ وَفِيهِ رَحْمَةٌ، ثُمَّ جَبْرُوتٌ صَلْعَاءٌ لَيْسَ لِأَحَدٍ فِيهَا مُتَعَلِّقٌ، تُضْرَبُ فِيهَا الرَّقَابُ، وَتُقَطَّعُ فِيهَا الْأَيْدِي وَالْأَرْجُلُ، وَتُؤَخَذُ فِيهَا الْأَمْوَالُ» ٦٢٣

وَعَنْ أَبِي نَعْلَبَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ دِينَكُمْ نُبُوَّةٌ وَرَحْمَةٌ، ثُمَّ خِلَافَةٌ وَرَحْمَةٌ، ثُمَّ مُلْكًا وَجَبْرِيَّةٌ، ثُمَّ مُلْكًا عَضُوضًا يُسْتَحَلُّ فِيهِ الْحُرُّ وَالْحَرِيرُ» ٦٢٤

وَعَنْ مُعَاذٍ، وَأَبِي عُبَيْدَةَ قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ بَدَأَ رَحْمَةً، وَنُبُوَّةً، ثُمَّ يَكُونُ رَحْمَةً، وَخِلَافَةً، ثُمَّ كَاتِنٌ مُلْكًا عَضُوضًا، ثُمَّ كَاتِنٌ عَوْتُ، وَحَرْبَةٌ، وَفَسَادًا فِي الْأَرْضِ، يَسْتَحِلُّونَ الْحَرِيرَ، وَالْخُمُورَ، وَالْفُرُوجَ، يُرْزَقُونَ عَلَى ذَلِكَ، وَيُنْصَرُونَ حَتَّى يُلْقَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ " ٦٢٥

٦٢٠ - الفتن لنعيم بن حماد (٩٩/١) (٢٣٦) (المستدرک علی الصحیحین للحاکم (٤/٥٢٠) (٨٤٥٩) ومسنند عمر بن عبد العزيز

للباغندي (ص: ٩٩) (٤٨) وتاريخ أصبهان = أخبار أصبهان (١/٢٥١) صحيح لغيره

٦٢١ - الفتن لنعيم بن حماد (٩٩/١) (٢٣٧) حسن مقطوع

٦٢٢ - دلائل النبوة للبيهقي محققا (٦/٣٤٠) حسن

٦٢٣ - الفتن لنعيم بن حماد (٩٨/١) (٢٣٣) والمفصل في أحاديث الفتن (ص: ٤٥٨) حسن

٦٢٤ - المعجم الكبير للطبراني (٢٢/٢٢٣) (٥٩١) صحيح لغيره

٦٢٥ - شعب الإيمان (٧/٤٢٢) (٥٢٢٨) ومسنند أبي يعلى الموصلي (٢/١٧٧) (٨٧٣) ومعرفة الصحابة لأبي نعيم (١/

١٥٢) (٥٩٤) وجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٥/١٨٩) وقال: وفيه لئث بن أبي سليم، وهو ثقة، ولكنه مدلس، وبقيته رجاله ثقات.

أقول: ليس مدلساً أصلاً، فهذا وهم منه راجع التهذيب، ونقل الشيخ ناصر الدين الألباني رحمه الله في تعليقه على

السنة (١١٣٠) قال ابن حجر: ما علمت أحداً صرح بأنه ثقة ولا من وصفه بالتدليس " -- ١١هـ

أقول: في كلام ابن حجر حول توثيقه نظر انظر التهذيب ٨/٤٦٦ - ٤٦٧ والراجح فيه ما قاله الذهبي في الديوان (٣٥٠٣) حسن

الحديث ومن ضعفه، وإنما لاختلاطه بآخره وانظر الكامل ٦/٩٠ فالرجل حسن الحديث له أحاديث قليلة خلط فيها بآخره ترد

فالحديث حسن.

وليس معنى آخر الحديث أن الله تعالى يرزق العصاة وينصرهم بسبب إرتكابهم لهذه المحرمات بل يحمل على إحدى حالتين:

الأول: أن الله تعالى يرزقهم وينصرهم ما داموا لم يعلنوا بمعاصيهم وما داموا محكمين بمنهج الله تعالى في حياتهم العامة.

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: إِنَّهَا سَتَكُونُ مُلُوكًا، ثُمَّ جَبَابِرَةٌ، ثُمَّ الطَّوَاغِيتُ. ٦٢٦
 وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ « تَدُورُ رَحَى الْإِسْلَامِ لِخَمْسٍ وَثَلَاثِينَ أَوْ سِتِّ
 وَثَلَاثِينَ أَوْ سَبْعٍ وَثَلَاثِينَ فَإِنْ يَهْلِكُوا فَسَبِيلُ مَنْ هَلَكَ وَإِنْ يَقُمْ لَهُمْ دِينُهُمْ يَقُمْ لَهُمْ سَبْعِينَ عَامًا ». قَالَ
 قُلْتُ أَمَّا بَقِي أَوْ مِمَّا مَضَى قَالَ « مِمَّا مَضَى ». ٦٢٧
 وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُهْلِكُ النَّاسَ هَذَا الْحَيُّ مِنْ قُرَيْشٍ» قَالُوا:
 فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: «لَوْ أَنَّ النَّاسَ اعْتَرَلُوهُمْ» ٦٢٨

وَقَالَ عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ سَعِيدٍ: أَخْبَرَنِي جَدِّي قَالَ كُنْتُ جَالِسًا مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ
 فِي مَسْجِدِ النَّبِيِّ ﷺ - بِالْمَدِينَةِ وَمَعَنَا مَرْوَانُ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ سَمِعْتُ الصَّادِقَ الْمَصْدُوقَ يَقُولُ «
 هَلَكَةُ أُمَّتِي عَلَى يَدَيْ غَلْمَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ ». فَقَالَ مَرْوَانُ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ غَلْمَةٌ . فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ لَوْ
 شِئْتُ أَنْ أَقُولَ بَنِي فَلَانَ وَبَنِي فَلَانَ لَفَعَلْتُ . فَكُنْتُ أُخْرِجُ مَعَ جَدِّي إِلَى بَنِي مَرْوَانَ حِينَ مَلَكَوْا

والثانية : أن هذا لمجموع الأمة ، يعني أن الأمة بشكل عام ترزق وتنصر على أعدائها لأنها لن ترتد عن الإسلام وقد تكفل الله تعالى
 بعدم فئائها . ولكن هذا منوط بمدى إرتباطها بمنهج الله تعالى وإتباعها له .

٦٢٦ - المهذب في فقه السياسة الشرعية (ص: ٥٥٠) ومصنف ابن أبي شيبة - دار القبلة (٢١/ ٦٤) (٣٨٣٤٨) صحيح

٦٢٧ - المفصل في أحاديث الفتن (ص: ٢٦٠) وتهذيب صحيح ابن حبان (١ - ٣) علي بن نايف الشحوذ (٣/ ١٥٨)(٦٦٦٤)

وسنن أبي داود (٩٨/ ٤)(٤٢٥٤) صحيح

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: هَذَا خَبْرٌ شَنَعَ بِهِ أَهْلُ الْبِدْعِ عَلَى أُمَّتِنَا، وَرَعَمُوا أَنَّ أَصْحَابَ الْحَدِيثِ حَشَوِيَّةٌ، يَرُونَ مَا يَدْفَعُهُ الْعِيَانُ
 وَالْحِسُّ وَيُصَحِّحُونَهُ، فَإِنْ سَأَلُوا عَنْ وَصْفِ ذَلِكَ قَالُوا: نُؤْمِنُ بِهِ وَلَا نُفَسِّرُهُ، وَلَسْنَا بِحَمْدِ اللَّهِ وَمَنِّهِ مِمَّا رُمِينَا بِهِ فِي شَيْءٍ بَلْ نَقُولُ: إِنَّ
 الْمُصْطَفَى - ﷺ - مَا خَاطَبَ أُمَّتَهُ قَطُّ بِشَيْءٍ لَمْ يُعْقَلْ عَنْهُ، وَلَا فِي سُنَنِهِ شَيْءٌ لَا يُعْلَمُ مَعْنَاهُ، وَمَنْ زَعَمَ أَنَّ السُّنْنَ إِذَا صَحَّتْ يَجِبُ أَنْ
 تُرَوَى وَيُؤْمَنَ بِهَا مِنْ غَيْرِ أَنْ تُفَسَّرَ وَيُعْقَلَ مَعْنَاهَا فَقَدْ قَدَحَ فِي الرِّسَالَةِ، اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ تَكُونَ السُّنُنُ مِنَ الْأَخْبَارِ الَّتِي فِيهَا صِفَاتُ اللَّهِ جَلَّ
 وَعَلَا الَّتِي لَا يَقَعُ فِيهَا التَّكْيِيفُ بَلْ عَلَى النَّاسِ الْإِيمَانُ بِهَا.

وَمَعْنَى هَذَا الْخَبَرِ عِنْدَنَا مِمَّا نَقُولُ فِي كُتُبِنَا: إِنَّ الْعَرَبَ تُطَلِّقُ اسْمَ الشَّيْءِ بِالْكَلِمَةِ عَلَى بَعْضِ أَجْزَائِهِ وَتُطَلِّقُ الْعَرَبُ فِي لُغَتِهَا اسْمَ النَّهَائَةِ
 عَلَى بَدَائِعِهَا، وَاسْمَ الْبَدَائِعِ عَلَى نَهَائِعِهَا.

أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ - بِقَوْلِهِ: «تَدُورُ رَحَى الْإِسْلَامِ عَلَى خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ أَوْ سِتِّ وَثَلَاثِينَ زَوَالَ الْأَمْرِ عَنْ بَنِي هَاشِمٍ إِلَى بَنِي أُمَيَّةٍ لِأَنَّ الْحُكْمَيْنِ
 كَانَ فِي آخِرِ سَنَةِ سِتِّ وَثَلَاثِينَ، فَلَمَّا تَلَعْنُمُ الْأَمْرُ عَلَى بَنِي هَاشِمٍ وَشَارَكَهُمْ فِيهِ بَنُو أُمَيَّةٍ أَطْلَقَ - ﷺ - اسْمَ نَهَائَةِ أَمْرِهِمْ عَلَى بَدَائِعِهِ،
 وَقَدْ ذَكَرْنَا اسْتِخْلَافَهُمْ وَاحِدًا وَاحِدًا إِلَى أَنْ مَاتَ عَمْرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ سَنَةَ إِحْدَى وَمِائَةٍ، وَبَايَعَ النَّاسُ فِي ذَلِكَ يَزِيدَ بْنَ عَبْدِ الْمَلِكِ،
 وَتُوْفِّيَ يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بِلِقَاءِ مَنْ أَرْضَ الشَّامِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ لِخَمْسِ لِيَالٍ بَقِيْنَ مِنْ شَعْبَانَ سَنَةِ خَمْسِ وَمِائَةٍ، وَبَايَعَ النَّاسُ هِشَامَ بْنَ
 عَبْدِ الْمَلِكِ أَخَاهُ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ، فَوَلَّى هِشَامُ خَالِدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْفَسْرِيَّ الْعِرَاقَ، وَعَزَلَ عَمْرُ بْنُ هُبَيْرَةَ فِي أَوَّلِ سَنَةِ سِتِّ وَمِائَةٍ،
 وَظَهَرَتِ الدُّعَاةُ بِخُرَاسَانَ لِبَنِي الْعَبَّاسِ، وَبَايَعُوا سُلَيْمَانَ بْنَ كَثِيرِ الْخُرَاعِيِّ الدَّاعِيَّ إِلَى بَنِي هَاشِمٍ، فَخَرَجَ فِي سَنَةِ سِتِّ وَمِائَةٍ إِلَى مَكَّةَ
 وَبَايَعَهُ النَّاسُ لِبَنِي هَاشِمٍ، فَكَانَ ذَلِكَ تَلَعْنُمُ أُمُورِ بَنِي أُمَيَّةٍ حَيْثُ شَارَكَهُمْ فِيهِ بَنُو هَاشِمٍ، فَأَطْلَقَ - ﷺ - اسْمَ نَهَائَةِ أَمْرِهِمْ عَلَى بَدَائِعِهِ،
 وَقَالَ: "وَإِنْ بَقُوا بَقِيْ لَهُمْ دِينُهُمْ سَبْعِينَ سَنَةً" يُرِيدُ عَلَى مَا كَانُوا عَلَيْهِ

٦٢٨ - الأحاديث التي اتفق عليها البخاري ومسلم (ص: ٤٥٩)(٣٦٠٤ - ١٢٩١ -

[ش أخرجه مسلم في الفتن وأشراط الساعة باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل .. رقم ٢٩١٧. (يهلك الناس) أي بسبب
 طلبهم للملك من أهله تقع الفتن والحروب بينهم ويتخبط الناس وتضطرب أحوالهم. (هذا الحي) أي الغلمان المذكورون في الحديث
 بعده وهم بعض قريش لا كلهم. (اعتزلوهم) فلا تداخلوهم ولا تقاتلوا معهم]

بِالشَّامِ ، فَإِذَا رَأَاهُمْ غِلْمَانًا أَحْدَانًا قَالَ لَنَا عَسَى هَؤُلَاءِ أَنْ يَكُونُوا مِنْهُمْ قُلْنَا أَنْتَ أَعْلَمُ . "صحيح البخاري ٦٢٩

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " إِنْ فَسَادَ أُمَّتِي أَوْ هَلَكَ أُمَّتِي عَلَى رُءُوسِ غِلْمَةٍ سَفَهَاءَ مِنْ قُرَيْشٍ "

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " يُهْلِكُ أُمَّتِي هَذَا الْحَيُّ مِنْ قُرَيْشٍ " أَخْرَجَهَا الدَّانِي ٦٣٠
وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «تَعَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنْ رَأْسِ السَّبْعِينَ ، وَمِنْ إِمْرَةِ الصَّبِيَّانِ» ٦٣١
وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : «يُهْلِكُ أُمَّتِي هَذَا الْحَيُّ مِنْ قُرَيْشٍ» قَالُوا : فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ : «لَوْ أَنَّ النَّاسَ اعْتَرَلُوهُمْ» ٦٣٢

وَعَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ ، يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ إِمَارَةِ الصَّبِيَّانِ " فَقَالَ أَصْحَابُهُ : وَمَا إِمَارَةُ الصَّبِيَّانِ ؟ قَالَ : " إِنْ أَطَعْتُوهُمْ هَلَكْتُمْ وَإِنْ عَصَيْتُمُوهُمْ أَهْلَكُوكُمْ " السنن الواردة في الفتن للداني ٦٣٣
أَي فِي دُنْيَاكُمْ بِإِزْهَاقِ النَّفْسِ أَوْ بِإِذْهَابِ الْمَالِ أَوْ بِهِمَا .

وَعَنْ عُمَيْرِ بْنِ هَانِيٍّ قَالَ : قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : اللَّهُمَّ لَا تُدْرِكْنِي سِنَّةٌ سِتِّينَ . قَالَ : فَتَوَفَّى فِيهَا أَوْ قَبْلَهَا بِسَنَةِ " رواه يعقوب بن سفيان ٦٣٤

وَفِي هَذَا إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ أَوَّلَ الْأَعْيَلِمَةِ كَانَ فِي سَنَةِ سِتِّينَ وَهُوَ كَذَلِكَ فَإِنْ زِيدَ بِنِ مَعَاوِيَةَ أُسْتُخْلِفَ فِيهَا وَبَقِيَ إِلَى سَنَةِ أَرْبَعٍ وَسِتِّينَ فَمَاتَ ثُمَّ وَلِيَ وَلَدَهُ مَعَاوِيَةَ وَمَاتَ بَعْدَ أَشْهُرٍ ، وَهَذِهِ الرِّوَايَةُ تُخَصِّصُ رِوَايَةَ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ الْمَاضِيَةِ فِي عِلَامَاتِ الثُّبُوتِ بِلَفْظِ "يُهْلِكُ النَّاسَ هَذَا الْحَيُّ مِنْ قُرَيْشٍ " وَإِنَّ الْمُرَادَ بَعْضَ قُرَيْشٍ وَهُمْ الْأَحْدَاثُ مِنْهُمْ لَا كُلَّهُمْ ، وَالْمُرَادُ أَنَّهُمْ يُهْلِكُونَ نَاسًا بِسَبَبِ طَلَبِهِمُ الْمَلِكِ وَالْقِتَالِ لِأَجْلِ فَتَنَسُدَ أَحْوَالِ النَّاسِ وَيَكْثُرَ الْحَبْطُ بِتَوَالِي الْفِتَنِ . وَقَدْ وَقَعَ الْأَمْرُ كَمَا أَخْبَرَ ﷺ .

وَأَمَّا قَوْلُهُ : " لَوْ أَنَّ النَّاسَ اعْتَرَلُوهُمْ " مَحْذُوفِ الْجَوَابِ وَتَقْدِيرُهُ : لَكَانَ أَوْلَى بِهِمْ ، وَالْمُرَادُ بِاعْتَرَلِهِمْ أَنَّ لَا يُدَاخِلُوهُمْ وَلَا يُقَاتِلُوا مَعَهُمْ وَيَفِرُّوا بِدِينِهِمْ مِنَ الْفِتَنِ ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ " لَوْ " لِلتَّمَنِّي فَالْإِجْتِنَابُ إِلَى تَقْدِيرِ جَوَابِ .

٦٢٩ - الفصل في أحاديث الفتن (ص: ٥٣٣) وصحيح البخاري (٩/ ٤٧) (٧٠٥٨)

٦٣٠ - الفصل في أحاديث الفتن (ص: ٥٣٤) والسنن الواردة في الفتن للداني (٢/ ٤٧٣) (١٩٠) صحيح

٦٣١ - مصنف ابن أبي شيبة (٧/ ٤٦١) (٣٧٢٣٥) صحيح

٦٣٢ - تهذيب صحيح مسلم - علي بن نايف الشحوذ (ص: ١٠٢٤) (٢٩١٧)

٦٣٣ - الفصل في أحاديث الفتن (ص: ٥٣٠) والسنن الواردة في الفتن للداني (٢/ ٤٧٤) ضعيف جدا

٦٣٤ - تاريخ دمشق لابن عساکر (٥٩/ ٢١٧) وسير أعلام النبلاء ط الرسالة (٢/ ٦٢٦) والبداية والنهاية ط هجر (١١/ ٣٨٩)

وتاريخ الإسلام ت تدمري (٤/ ٣٥٧) صحيح

وَيُؤَخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ اسْتِحْبَابَ هِجْرَانِ الْبَلَدَةِ الَّتِي يَقَعُ فِيهَا إِظْهَارُ الْمَعْصِيَةِ فَإِنَّهَا سَبَبٌ وَقُوعِ الْفِتَنِ الَّتِي يَنْشَأُ عَنْهَا عُمُومُ الْهَلَاكِ قَالَ ابْنُ وَهْبٍ عَنْ مَالِكٍ: تُهْجَرُ الْأَرْضُ الَّتِي يُصْنَعُ فِيهَا الْمُنْكَرُ جِهَارًا، وَقَدْ صَنَعَ ذَلِكَ جَمَاعَةٌ مِنَ السَّلَفِ.

قَوْلُهُ: "فَقَالَ مَرْوَانَ: لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ غِلْمَةٌ"؛ فِي رِوَايَةِ عَبْدِ الصَّمَدِ "لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ مِنْ أُغْيَلِمَةٍ" وَهَذِهِ الرِّوَايَةُ تُفَسِّرُ الْمُرَادَ بِقَوْلِهِ فِي رِوَايَةِ الْمَكِّيِّ "فَقَالَ مَرْوَانَ غِلْمَةٌ" كَذَا اقْتَصَرَ عَلَى هَذِهِ الْكَلِمَةِ فَدَلَّتْ رِوَايَةَ الْبَابِ أَنَّهَا مُخْتَصِرَةٌ مِنْ قَوْلِهِ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ غِلْمَةٌ فَكَانَ التَّقْدِيرُ غِلْمَةٌ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ أَوْ مَلْعُونُونَ أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ، وَلَمْ يُرِدِ التَّعَجُّبَ وَلَا الِاسْتِثْنَاءَ.^{٦٣٥}

وَعَنْ مُهَاجِرِ أَبِي مَخْلَدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الْعَالِيَةِ، قَالَ: غَزَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ بِالنَّاسِ، فَوَقَعَتْ جَارِيَةٌ نَيْسَةً فِي سَهْمِ رَجُلٍ، فَأَعْتَصَبَهَا يَزِيدٌ. فَأَتَاهُ أَبُو ذَرٍّ، فَقَالَ: رُدَّ عَلَى الرَّجُلِ جَارِيَتَهُ. فَتَلَكَّأَ، فَقَالَ: لَسْتُ فَعَلْتُ ذَلِكَ، لَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (أَوَّلُ مَنْ يُدَلُّ سُنَّتِي رَجُلٌ مِنْ بَنِي أُمَيَّةَ، يُقَالُ لَهُ: يَزِيدٌ). فَقَالَ: نَشَدْتُكَ اللَّهُ، أَنَا مِنْهُمْ؟ قَالَ: لَا. فَرَدَّ عَلَى الرَّجُلِ جَارِيَتَهُ "أَخْرَجَهُ: الرَّوْيَانِيُّ فِي (مُسْنَدِهِ) ٦٣٦

قلت: جميع هذه الروايات لا تنص على يزيد بن معاوية بن أبي سفيان، فحملها عليه فيه خطأ كبير .

وقال الألباني: ولعل المراد بالحديث تغيير نظام اختيار الخليفة، وجعله وراثته. والله أعلم أ. هـ ^{٦٣٧}
وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ حُذَيْفَةَ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ يَقُولُ: لَكَانِي بَرَائِبَ قَدْ أَنَاخَ بِكُمْ، فَقَالَ: الْأَرْضُ أَرْضُنَا، وَالْمَالُ مَالُنَا، فَحَالَ بَيْنَ الْأَرَامِلِ وَالْمَسَاكِينِ، وَبَيْنَ الْمَالِ الَّذِي أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى آبَائِهِمْ ^{٦٣٨}

وَعَنْ عُمَرَ رَفَعَهُ قَالَ: "أَتَانِي جَبْرِيلُ فَقَالَ: إِنَّ أُمَّتَكَ مُمْتَنَّةٌ مِنْ بَعْدِكَ، فَقُلْتُ: مِنْ أَيْنَ؟ قَالَ: مِنْ قَبْلِ أُمَّرَائِهِمْ وَقُرَائِهِمْ، بِمَنْعِ الْأَمْرَاءِ النَّاسِ الْحُقُوقَ فَيَطْلُبُونَ حُقُوقَهُمْ فَيُفْتَنُونَ، وَيَتَّبِعُ الْقُرَاءَ هَؤُلَاءِ الْأَمْرَاءُ فَيُفْتَنُونَ. قُلْتُ: فَكَيْفَ يَسْلَمُ مَنْ سَلِمَ مِنْهُمْ؟ قَالَ بِالْكَفِّ وَالصَّبْرِ إِنْ أَعْطُوا الَّذِي لَهُمْ أَخَذُوهُ وَإِنْ مَنَعُوهُ تَرَكَوهُ." ^{٦٣٩}

وَعَنْ زِيَادِ بْنِ حُدَيْرٍ، قَالَ: قَالَ لِي عُمَرُ: "هَلْ تَعْرِفُ مَا يَهْدُمُ الْإِسْلَامَ؟" قَالَ: قُلْتُ: لَا، قَالَ: "يَهْدُمُهُ زَلَّةُ الْعَالِمِ، وَجِدَالُ الْمُنَافِقِ بِالْكِتَابِ وَحُكْمُ الْأَائِمَّةِ الْمُضِلِّينَ" سُنَنِ الدَّارِمِيِّ ^{٦٤٠}

^{٦٣٥} - فتح الباري شرح صحيح البخاري - ط دار المعرفة (١٠ / ١٣)

^{٦٣٦} - تاريخ دمشق لابن عساكر (٢٥٠ / ٦٥) وسير أعلام النبلاء ط الرسالة (١ / ٣٢٩) وتاريخ الإسلام ت تدمري (٣ / ١٨٠)

وتاريخ الإسلام ت تدمري (٥ / ٢٧٣) حسن مرسل

^{٦٣٧} - الجامع الصحيح للسنن والمسائيد (١ / ٨٥٠)، بترقيم الشاملة (آيا)

^{٦٣٨} - حلية الأولياء وطبقات الأصفياء (١ / ٢٧٥) صحيح

^{٦٣٩} - فتح الباري شرح صحيح البخاري - ط دار المعرفة (٦ / ١٣) حسن

^{٦٤٠} - المفصل في أحاديث الفتن (ص: ١٠٨٨) وسنن الدارمي (١ / ٢٩٥) (٢٢٠) صحيح

وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أكثر ما أتخوف على أمتي من بعدي: رجل يتأول القرآن، يضعه على غير مواضعه، ورجل يرى أنه أحق بهذا الأمر من غيره»^{٦٤١}
وعن ابن عمر أن عمر رضي الله عنه قال... " وإني تركتكم على الواضحة إنما أتخوف أحد رجلين إما رجل يرى أنه أحق بالملك من صاحبه فيقاتله أو رجل يتأول القرآن"^{٦٤٢}
وعن هاني الداري أن عمر قال تركتم على أوضح الطريق إلا أن يتأول القرآن على غير تأويله فيقاتل عليه فيلبس على رجال ونساء فيقتلوا عليه.^{٦٤٣}

وعن ابن عباس، قال: كنت أفرئ رجالاً من المهاجرين، منهم عبد الرحمن بن عوف، فبينما أنا في منزله بمنى، وهو عند عمر بن الخطاب، في آخر حجة حجها، إذ رجع إلي عبد الرحمن فقال: لو رأيت رجلاً أتى أمير المؤمنين اليوم، فقال: يا أمير المؤمنين، هل لك في فلان؟ يقول: لو قد مات عمر لقد بايعت فلاناً، فوالله ما كانت بيعة أبي بكر إلا فلتة فتمت، فغضب عمر، ثم قال: إني إن شاء الله لقاتم العشيّة في الناس، فمحدّثهم هؤلاء الذين يريدون أن يعصبوهم أمورهم. قال عبد الرحمن: فقلت: يا أمير المؤمنين لا تفعل، فإن الموسم يجمع رعاك الناس وغوغاءهم، فإنهم هم الذين يغلبون على قربك حين تقوم في الناس، وأنا أخشى أن تقوم فتقول مقالة يطيرها عنك كل مطير، وأن لا يعوها، وأن لا يضعوها على مواضعها، فأمهل حتى تقدم المدينة، فإنها دار الهجرة والسنة، فتخلص بأهل الفقه وأشرف الناس، فتقول ما قلت متمكناً، فيعي أهل العلم مقالتك، ويضعونها على مواضعها. فقال عمر: أما والله ﷺ إن شاء الله - لأقومن بذلك أول مقام أقومه بالمدينة. قال ابن عباس: فقدمنا المدينة في عقب ذي الحجة، فلما كان يوم الجمعة عجلت الرواح حين زاغت الشمس، حتى أجد سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل جالساً إلى ركن المنبر، فجلست حوله تمس ركبتي ركبته، فلم أنشب أن خرج عمر بن الخطاب، فلما رأيته مقبلاً، قلت لسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل: ليقولن العشيّة مقالة لم يقلها منذ استخلف، فأنكر علي وقال: ما عسيت أن يقول ما لم يقل قبلاً، فجلس عمر على المنبر، فلما سكّت المؤذنون قام، فأنتى على الله بما هو أهله، ثم قال: أما بعد، فإني قاتل لكم مقالة قد قدر لي أن أقولها، لا أدري لعلها بين يدي أحلي، فمن عقلها ووعاها فليحدث بها حيث انتهت به راحلته، ومن خشي أن لا يعقلها فلا أحل لأحد أن يكذب علي: إن الله بعث محمداً - بالحق، وأنزل عليه الكتاب، فكان مما أنزل الله آية الرجم، فقرأناها وعقلناها ووعايناها، رجم رسول الله ﷺ ورحمنا بعده، فأخشي إن طال بالناس زمان أن يقول قائل: والله ما نجد آية الرجم في كتاب الله، فيضلوا بترك فريضة أنزلها الله، والرجم في كتاب الله حق على من زنى إذا أحصن من الرجال والنساء، إذا

٦٤١ - المعجم الأوسط (٢/٢٤٢) (١٨٦٥) ضعيف جدا

٦٤٢ - الثقات لابن حبان (٢/٢٣٩) بلا إسناد

٦٤٣ - التاريخ الكبير للبخاري بحواشي المطبوع (٨/٢٣٣) (٢٨٣٤) صحيح

قَامَتِ الْبَيْتَةُ، أَوْ كَانَ الْحَبْلُ أَوْ الْإِعْتِرَافُ، ثُمَّ إِنَّا كُنَّا نَقْرَأُ فِيهَا نَقْرَأُ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ: أَنْ لَا تَرْغَبُوا عَنْ
 آبَائِكُمْ، فَإِنَّهُ كَفَرٌ بِكُمْ أَنْ تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ، أَوْ إِنَّ كُفْرًا بِكُمْ أَنْ تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ. أَلَا تَمَّ إِنَّ رَسُولَ
 اللَّهِ ﷺ قَالَ: " لَا تُطْرُونِي كَمَا أُطْرِيَ عَيْسَى ابْنُ مَرْيَمَ، وَقُولُوا: عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ " ثُمَّ إِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّ
 قَائِلًا مِنْكُمْ يَقُولُ: وَاللَّهِ لَوْ قَدْ مَاتَ عُمَرُ بَايَعْتُ فَلَانًا، فَلَا يَغْتَرَّنَ امْرُؤٌ أَنْ يَقُولَ: إِنَّمَا كَانَتْ بَيْعَةُ أَبِي
 بَكْرٍ فَلْتَةً وَتَمَّتْ، أَلَا وَإِنَّهَا قَدْ كَانَتْ كَذَلِكَ، وَلَكِنَّ اللَّهَ وَفِي شَرِّهَا، وَلَيْسَ مِنْكُمْ مَنْ تُقَطِّعُ الْأَعْنَاقُ إِلَيْهِ
 مِثْلُ أَبِي بَكْرٍ، مَنْ بَايَعَ رَجُلًا عَنْ غَيْرِ مَشُورَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَلَا يُبَايِعُ هُوَ وَلَا الَّذِي بَايَعَهُ، نَعْرَةً أَنْ
 يُقَاتِلَا، وَإِنَّهُ قَدْ كَانَ مِنْ خَيْرِنَا حِينَ تَوَفَّى اللَّهُ نَبِيَّهُ - أَنَّ الْأَنْصَارَ خَالَفُونَا، وَاجْتَمَعُوا بِأَسْرِهِمْ فِي سَقِيفَةِ
 بَنِي سَاعِدَةَ، وَخَالَفَ عَنَّا عَلِيُّ وَالزُّبَيْرُ وَمَنْ مَعَهُمَا، وَاجْتَمَعَ الْمُهَاجِرُونَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، فَقُلْتُ لِأَبِي بَكْرٍ: يَا
 أَبَا بَكْرٍ انْطَلِقْ بِنَا إِلَى إِخْوَانِنَا هَؤُلَاءِ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَاِنْطَلِقْنَا نُرِيدُهُمْ، فَلَمَّا دَنَوْنَا مِنْهُمْ، لَقِينَا مِنْهُمْ رَجُلَانِ
 صَالِحَانِ، فَذَكَرَا مَا تَمَالَأَ عَلَيْهِ الْقَوْمُ، فَقَالَا: أَيْنَ تُرِيدُونَ يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ؟ فَقُلْنَا: نُرِيدُ إِخْوَانَنَا هَؤُلَاءِ
 مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَا: لَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَقْرُبُوهُمْ، اقْضُوا أَمْرَكُمْ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَنَاتَيْنَهُمْ، فَاِنْطَلِقْنَا حَتَّى آتَيْنَاهُمْ
 فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ، فَإِذَا رَجُلٌ مُزْمَلٌ بَيْنَ ظَهْرَانِيهِمْ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا: هَذَا سَعْدُ بْنُ
 عُبَادَةَ، فَقُلْتُ: مَا لَهُ؟ قَالُوا: يُوعَكُ، فَلَمَّا جَلَسْنَا قَلِيلًا تَشَهَّدَ حَظِيئِهِمْ، فَأَنْتَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ
 قَالَ: أَمَّا بَعْدُ، فَنَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ وَكِتَابَةُ الْإِسْلَامِ، وَأَنْتُمْ مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ رَهْطٌ، وَقَدْ دَفَّتْ دَافَةٌ مِنْ
 قَوْمِكُمْ، فَإِذَا هُمْ يُرِيدُونَ أَنْ يَخْتَرِلُونَا مِنْ أَصْلَانَا، وَأَنْ يَحْضُنُونَا مِنَ الْأَمْرِ. فَلَمَّا سَكَتَ أَرَدْتُ أَنْ
 أَتَكَلَّمَ، وَكُنْتُ قَدْ زَوَّرْتُ مَقَالَةَ أَعْجَبْتَنِي أُرِيدُ أَنْ أُقَدِّمَهَا بَيْنَ يَدَيْ أَبِي بَكْرٍ، وَكُنْتُ أَدَارِي مِنْهُ بَعْضَ
 الْحَدِّ، فَلَمَّا أَرَدْتُ أَنْ أَتَكَلَّمَ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: عَلَى رِسْلِكَ، فَكَرِهْتُ أَنْ أُغْضِبَهُ، فَتَكَلَّمْتُ أَبُو بَكْرٍ فَكَانَ هُوَ
 أَحْلَمَ مِنِّي وَأَوْفَرُ، وَاللَّهِ مَا تَرَكَ مِنْ كَلِمَةٍ أَعْجَبْتَنِي فِي تَزْوِيرِي، إِلَّا قَالَ فِي بَدِيئَتِهِ مِثْلَهَا أَوْ أَفْضَلَ مِنْهَا
 حَتَّى سَكَتَ، فَقَالَ: مَا ذَكَرْتُمْ فِيكُمْ مِنْ خَيْرٍ فَأَنْتُمْ لَهُ أَهْلٌ، وَلَنْ يُعْرَفَ هَذَا الْأَمْرُ إِلَّا لِهَذَا الْحَيِّ مِنْ
 قُرَيْشٍ، هُمْ أَوْسَطُ الْعَرَبِ نَسَبًا وَدَارًا، وَقَدْ رَضِيْتُ لَكُمْ أَحَدَ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ، فَبَايَعُوا أَبِيهِمَا شَيْئًا، فَأَخَذَ
 بِيَدِي وَبِيَدِ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ، وَهُوَ جَالِسٌ بَيْنَنَا، فَلَمْ أَكْرَهُ مِمَّا قَالَ غَيْرَهَا، كَانَ وَاللَّهِ أَنْ أَقْدَمَ
 فَتَضَرَّبَ عُنُقِي، لَا يُقَرِّبُنِي ذَلِكَ مِنْ إِثْمٍ، أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَتَأَمَّرَ عَلَى قَوْمٍ فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ، اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ
 تُسَوَّلَ إِلَيَّ نَفْسِي عِنْدَ الْمَوْتِ شَيْئًا لَا أَحَدُهُ الْآنَ. فَقَالَ قَائِلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: أَنَا جُذَيْلُهَا
 الْمُحَكِّكُ، وَعَدَيْتُهَا الْمَرْجَبُ، مَنَا أَمِيرٌ، وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ، يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ. فَكَثُرَ اللَّعْطُ، وَارْتَفَعَتْ
 الْأَصْوَاتُ، حَتَّى فَرِقْتُ مِنَ الْإِخْتِلَافِ، فَقُلْتُ: ابْسُطْ يَدَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ، فَبَسَطَ يَدَهُ فَبَايَعْتُهُ، وَبَايَعَهُ
 الْمُهَاجِرُونَ ثُمَّ بَايَعْتُهُ الْأَنْصَارُ. وَزَوَّرْنَا عَلَى سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، فَقَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ: قَتَلْتُمْ سَعْدَ بْنَ
 عُبَادَةَ، فَقُلْتُ: قَتَلَ اللَّهُ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ، قَالَ عُمَرُ: وَإِنَّا وَاللَّهِ مَا وَجَدْنَا فِيهَا حَضْرَتًا مِنْ أَمْرِ أَقْوَى مِنْ
 مُبَايَعَةِ أَبِي بَكْرٍ، حَشِينَا إِنْ فَارَقْنَا الْقَوْمَ وَلَمْ تَكُنْ بَيْعَةً: أَنْ يُبَايَعُوا رَجُلًا مِنْهُمْ بَعْدَنَا، فِيمَا بَايَعْنَاهُمْ عَلَى

مَا لَا تَرْضَى، وَإِنَّمَا نُخَالِفُهُمْ فَيَكُونُ فَسَادًا، فَمَنْ بَايَعَ رَجُلًا عَلَى غَيْرِ مَشُورَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَلَا يَتَابِعُ هُوَ
وَالَّذِي بَايَعَهُ، تَعَرَّةً أَنْ يُقْتَلَ ٦٤٤

وَعَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، وَعَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ مَوْلَى غُفْرَةَ قَالَا: قَدِمَ عَلَيَّ أَبِي بَكْرٌ مَالٍ مِنَ
الْبَحْرَيْنِ فَقَالَ: مَنْ كَانَ لَهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عِدَةٌ فَلْيَأْخُذْهُ، قَالَ: فَجَاءَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
فَقَالَ: قَدْ وَعَدَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «إِذَا جَاءَنِي مِنَ الْبَحْرَيْنِ مَالٌ أَعْطَيْتُكَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا
ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مَلَأَ كَفَيْهِ» قَالَ: خُذْ بِيَدَيْكَ، فَأَخَذَ بِيَدَيْهِ فَوَجَدَهُ خَمْسَمِائَةَ، قَالَ: عُدْ إِلَيْهَا ثُمَّ أَعْطَاهُ
مِثْلَهَا، ثُمَّ قَسَمَ بَيْنَ النَّاسِ مَا بَقِيَ فَأَصَابَ عَشْرَةَ الدَّرَاهِمِ يَعْنِي: لِكُلِّ وَاحِدٍ، فَلَمَّا كَانَ الْعَامُ الْمُقْبِلُ
جَاءَهُ مَالٌ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَقَسَمَ بَيْنَهُمْ فَأَصَابَ كُلُّ إِنْسَانٍ عَشْرِينَ دِرْهَمًا، وَفَضَلَ مِنَ الْمَالِ فَضْلٌ، فَقَالَ
لِلنَّاسِ: أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ فَضَلَ مِنْ هَذَا الْمَالِ فَضْلٌ وَلَكُمْ خَدَمٌ يُعَالِجُونَ لَكُمْ، وَيَعْمَلُونَ لَكُمْ إِنْ شِئْتُمْ

٦٤٤ - الأحاديث التي اتفق عليها البخاري ومسلم (ص: ٦٧٧) - ٦٨٣٠ - ١٨٨٧ -

[ش أخرجه مسلم في الحدود باب رجم الثيب في الزنا رقم ١٦٩١ (أقرئ) قرأنا. (هل لك في فلان) ألا أخبرك بما قال. (فلانا) يعني
طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه. (فلنة) فجأة من غير تدبر ووقعت من غير مشورة من جميع من كان ينبغي أن يشاور. (غوغاءهم)
السفلة المتسرعون إلى الشر وهو في الأصل صغار الجراد حين يبدأ بالطيران (يغلبون على قربك) يمنعون أصحاب الرأي من الناس أن
يكونوا في المكان القريب منك عند قيامك للخطبة ويكونون هم في القرب منك لغلبتهم. (يطيرها) يحمل مقاتلك على غير وجهها
وحقيقتها (لا يعوها) لا يحفظوها ولا يفهموها. (عقب) آخره أو بعده. (عجلنا الرواح) أسرعنا بالذهاب. (زأغت) زالت ومالت عن
وسط السماء. (أنشب) أمكث. (المؤذنون) أي المؤذن الذي يؤذن بين يدي الخطيب حين يجلس على المنبر ويكون قد سكت قبله
المؤذن الذي يؤذن خارج المسجد. (لعلها بين يدي أجلي) أي يقرب موتي. (آية الرجم) هي قوله تعالى فيما نسخ تلاوته وبقي حكمه
[الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما]. (كفر) كفران حق ونعمة أو خروج عن الإسلام إن استحله. (وقى شرها) حماهم وحفظهم من
شر العجلة فيها. (من تقطع الأعناق إليه) أي أعناق الإبل من كثرة السير والمعنى ليس فيكم مثل أبي بكر رضي الله عنه في الفضل
ولذلك مضت خلافته - على ما كان في بيعته من عجلة - بخير وسلامة فلا يطمع أحد منكم في مثل ذلك. (تغرة أن يقتلا) تغرة
مصدر غر بنفسه تغرياً وتغرة إذا عرضها للهلاك أي خوفاً من أن يقتل المبايع والمتابع (قد كان من خيرنا ..) أي حين اجتمعنا في
مزل رسول الله - ولم يجتمع الأنصار. وفي نسخة (من خيرنا) أي أبو بكر رضي الله عنه. (أن الأنصار) في نسخة (ألا إن الأنصار).
(تمالاً) اتفق. (رجلان) هما عويم بن ساعدة ومعن بن عدي رضي الله عنهما (اقضوا أمركم) افضلوا في أمركم واختياركم لخليفتكم.
(مزملم) ملتف في ثوب. (بوعك) تصيبه الحمى. (تشهد) قال كلمة الشهادة. (خطيبهم) قيل كان ثابت بن قيس بن شماس. (كتيبة
الإسلام) الكتيبة هي الجيش المجتمع الذي لا ينتشر والمراد أهم أكثر المسلمين ومجتمع الإسلام. (رهط) نفر يسير بمنزلة الرهط وهو ما
دون العشرة من الرجال. (دفت دافة) جاء عدد قليل والدافة الرفقة يسرون سيرا لينا والمعنى إنكم قوم غرباء مطرودون أقبلتم من مكة
إلينا. (أن يختزلونا) أن يقتطعوننا عن الأمر وينفردوا به دوننا. (بمضنونا) يخرجونا من الإمارة والحكم ويستأثروا به علينا. (زورت) من
التزوير وهو التحسين والتزين. (أداري منه بعض الحد) أذفع عنه بعض ما يعتريه من الغضب ونحوه. (على رسلك) اتشد واستعمل
الرفق. (أوقر) أكثر وقارا وهو الرزاة عند الطلب والتأني في الأمور. (بديهته) هي سداد الرأي عند المفاجأة والمعرفة يجدها الإنسان في
نفسه من غير إعمال للفكر ولا علم بأسبابها. (يعرف هذا الأمر) الخلافة. (غيرها) أي ما كرهت إلا قوله وإشارته إلي. (تسول) تزين
(جديها المحكك) أصله عود ينصب في العطن لتحتك به الإبل الجربي كما تستشفى برأيه كما تستشفى الإبل الجربي بالاحتكاك
به (عديها المرجب) هو القنو العظيم من النخيل. والقنو الغصن والمراد أنه داهية عالم في الأمور. (اللغط) الصوت والضجيج. (فرقت)
خشيت (نزونا) وثبنا عليه. (قتلتم سعد بن عباد) خذلتموه وأعرضتم عنه واحتسبتموه في عداد القتلى. (قتل الله سعد بن عباد) القاتل
هو عمر رضي الله عنه. والمعنى إن الله تعالى هو الذي قدر خذلانه وعدم صيرورته خليفة أو هو دعاء عليه لأن موقفه كان ربما أحدث
فرقة في المسلمين]

رَضَخْنَا لَهُمْ فَرَضَ لَهُمْ خَمْسَةَ الدَّرَاهِمِ خَمْسَةَ الدَّرَاهِمِ، فَقَالُوا: يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ لَوْ فَضَّلْتَ
 الْمُهَاجِرِينَ قَالَ: أَجْرُ أَوْلَئِكَ عَلَى اللَّهِ إِنَّمَا هَذِهِ مَعَايِشُ، الْأُسُوءَةُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْأَثَرَةِ، فَلَمَّا مَاتَ أَبُو بَكْرٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اسْتَخْلَفَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْفُتُوحَ فَجَاءَهُ أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ الْمَالِ فَقَالَ
 قَدْ كَانَ لِأَبِي بَكْرٍ فِي هَذَا الْمَالِ رَأْيٌ وَلِي رَأْيٌ آخَرَ، لَأَجْعَلَ مِنْ قَاتِلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَمَنْ قَاتَلَ
 مَعَهُ، فَفَضَّلَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارَ، وَفَرَضَ لِمَنْ شَهِدَ بَدْرًا مِنْهُمْ خَمْسَةَ آلَافٍ خَمْسَةَ آلَافٍ، وَمَنْ كَانَ
 إِسْلَامُهُ قَبْلَ إِسْلَامِ أَهْلِ بَدْرِ فَرَضَ لَهُ أَرْبَعَةَ آلَافٍ أَرْبَعَةَ آلَافٍ، وَفَرَضَ لِأَزْوَاجِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ اثْنَيْ عَشَرَ
 أَلْفًا، لِكُلِّ امْرَأَةٍ إِلَّا صَفِيَّةَ وَجُوَيْرِيَةَ فَرَضَ لِكُلِّ وَاحِدَةٍ سِتَّةَ آلَافٍ سِتَّةَ آلَافٍ فَأَيُّبَنَ أَنْ يَأْخُذْنَهَا، فَقَالَ:
 إِنَّمَا فُرِضَتْ لَهُنَّ بِالْهَجْرَةِ، قُلْنَ مَا فُرِضَتْ لَهُنَّ مِنْ أَجْلِ الْهَجْرَةِ إِنَّمَا فُرِضَتْ لَهُنَّ مِنْ مَكَانِهِنَّ مِنْ
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَنَا مِثْلُ مَكَانِهِنَّ، فَأَبْصَرَ ذَلِكَ فَجَعَلَهُنَّ سَوَاءً مِثْلَهُنَّ، وَفَرَضَ لِلْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ
 اثْنَيْ عَشَرَ أَلْفًا لِقَرَابَتِهِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَفَرَضَ لِأَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ أَرْبَعَةَ آلَافٍ، وَفَرَضَ لِلْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ
 خَمْسَةَ آلَافٍ خَمْسَةَ آلَافٍ فَالْحَقَّهُمَا بِأَبِيهِمَا لِقَرَابَتِهِمَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَفَرَضَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ
 ثَلَاثَةَ آلَافٍ، فَقَالَ: يَا أَبَةَ فَرَضْتَ لِأَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ أَرْبَعَةَ آلَافٍ وَفَرَضْتَ لِي ثَلَاثَةَ آلَافٍ؟ فَمَا كَانَ لِأَبِيهِ
 مِنَ الْفَضْلِ مَا لَمْ يَكُنْ لَكَ، وَمَا كَانَ لَهُ مِنَ الْفَضْلِ مَا لَمْ يَكُنْ لِي، فَقَالَ: إِنَّ أَبَاهُ كَانَ أَحَبَّ إِلَيَّ رَسُولِ
 اللَّهِ ﷺ مِنْ أَبِيكَ وَهُوَ كَانَ أَحَبَّ إِلَيَّ رَسُولِ اللَّهِ مِنْكَ، وَفَرَضَ لِأَبْنَاءِ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ مِمَّنْ شَهِدَ
 بَدْرًا أَلْفَيْنِ أَلْفَيْنِ، فَمَرَّ بِهِ عُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ فَقَالَ: زِيدُوهُ أَلْفًا أَوْ قَالَ: زِدْهُ أَلْفًا يَا غُلَامُ، فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَحْشٍ لَأَيِّ شَيْءٍ تَزِيدُهُ عَلَيْنَا؟ مَا كَانَ لِأَبِيهِ مِنَ الْفَضْلِ مَا لَمْ يَكُنْ لِأَبَائِنَا، قَالَ: فَرَضْتُ لَهُ
 بِأَبِي سَلَمَةَ أَلْفَيْنِ وَزِدْتُهُ بِأُمَّ سَلَمَةَ أَلْفًا، فَإِنْ كَانَتْ لَكَ أُمَّ مِثْلُ أُمَّ سَلَمَةَ زِدْتُكَ أَلْفًا، وَفَرَضَ لِأَهْلِ مَكَّةَ
 ثَمَانِمِائَةٍ، وَفَرَضَ لِعُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَثْمَانَ وَهُوَ ابْنُ أُخِي طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ يَعْنِي: عُثْمَانَ بْنَ عَبْدِ
 اللَّهِ ثَمَانِمِائَةٍ، وَفَرَضَ لِابْنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ أَلْفِي دِرْهَمٍ، فَقَالَ لَهُ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ: جَاءَكَ ابْنُ عُثْمَانَ
 مِثْلَهُ فَرَضْتَ لَهُ ثَمَانِمِائَةٍ، وَجَاءَكَ غُلَامٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَرَضْتَ لَهُ فِي أَلْفَيْنِ، فَقَالَ: إِنِّي لَقَيْتُ أَبَا هَذَا يَوْمَ
 أُحُدٍ فَسَأَلَنِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ مَا أَرَاهُ إِلَّا قَدْ قُتِلَ فَسَلَّ سَيْفُهُ وَكَشَّرَ زَنْدَهُ وَقَالَ: إِنْ كَانَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ قُتِلَ فَإِنَّ اللَّهَ حَيٌّ لَا يَمُوتُ، فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ، وَهَذَا يَرَعَى الْعَنَمَ فَرِيدُونَ أَجْعَلُهُمَا
 سَوَاءً؟ فَعَمِلَ عُمَرُ عُمُرَهُ بِهَذَا حَتَّى إِذَا كَانَ مِنْ آخِرِ السَّنَةِ الَّتِي حَجَّ فِيهَا قَالَ نَاسٌ مِنَ النَّاسِ: لَوْ قَدْ
 مَاتَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ أَقَمْنَا فُلَانًا، يَعْنُونَ: طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ وَقَالُوا، كَانَتْ بَيْعَةُ أَبِي بَكْرٍ فَلْتَةً فَأَرَادَ أَنْ
 يَتَكَلَّمَ فِي أَوْسَطِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ بِمَنَى فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ هَذَا الْمَجْلِسَ
 يَغْلِبُ عَلَيْهِ غَوْغَاءُ النَّاسِ وَهُمْ لَا يَحْتَمِلُونَ كَلَامَكَ، فَأَمْهَلُ أَوْ آخِرُ حَتَّى تَأْتِيَ أَرْضَ الْهَجْرَةِ حَيْثُ
 أَصْحَابُكَ وَدَارُ الْإِيمَانِ وَالْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ فَتَكَلَّمْ بِكَلَامِكَ أَوْ فَتَتَكَلَّمْ فَيُحْتَمَلُ كَلَامَكَ، قَالَ: فَأَسْرَعَ
 السَّيْرَ حَتَّى قَدِمَ الْمَدِينَةَ فَخَرَجَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَنْتَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ قَدْ بَلَغَنِي مَقَالَةُ قَاتِلِكُمْ: لَوْ
 قَدْ مَاتَ عُمَرُ أَوْ لَوْ قَدْ مَاتَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ أَقَمْنَا فُلَانًا فَبَايَعْنَاهُ، وَكَانَتْ إِمَارَةُ أَبِي بَكْرٍ فَلْتَةً، أَجَلَ وَاللَّهِ

لَقَدْ كَانَتْ فُلْتَةً، وَمِنْ أَيْنَ لَنَا مِثْلُ أَبِي بَكْرٍ نَمُدُّ أَعْنَاقَنَا إِلَيْهِ كَمَا نَمُدُّ أَعْنَاقَنَا إِلَى أَبِي بَكْرٍ، وَإِنْ أَبَا بَكْرٍ رَأَى رَأْيًا فَرَأَيْتُ أَنَا رَأْيًا وَرَأَى أَبُو بَكْرٍ أَنْ يَقْسِمَ بِالسَّوِيَّةِ وَرَأَيْتُ أَنَا أَنْ أَفْضَلَ فَإِنْ أَعَشَ إِلَيَّ هَذِهِ السَّنَةَ فَسَارَجِعُ إِلَى رَأْيِ أَبِي بَكْرٍ فَرَأَيْتُهُ خَيْرٌ مِنْ رَأْيِي، إِنِّي قَدْ رَأَيْتُ رُؤْيَا وَمَا أَرَى ذَلِكَ إِلَّا عِنْدَ اقْتِرَابِ أَجْلِي، رَأَيْتُ كَانَ دِيكًا أَحْمَرَ نَقَرَنِي ثَلَاثَ نَقَرَاتٍ - فَاسْتَعْبَرَتْ أَسْمَاءُ فَقَالَتْ: يَقْتُلُكَ عَبْدٌ أَعْجَمِيٌّ - ، فَإِنْ أَهْلَكَ فَإِنْ أَمَرَكُمُ إِلَى هَؤُلَاءِ السِّتَةِ الَّذِي تُؤْفِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَنْهُمْ رَاضٍ: عَثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ، وَعَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ، وَالزُّبَيْرِ بْنَ الْعَوَّامِ، وَطَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ، وَسَعْدَ بْنَ مَالِكٍ، وَإِنْ عَشْتُمْ فَسَأَعْهَدُ عَهْدًا لَا تَهْلِكُوا، أَلَا تُمْ إِنَّ الرَّجْمَ قَدْ رَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرَجَمْنَا بَعْدَهُ وَكُلُّوْا أَنْ تَقُولُوا كَتَبَ عُمَرُ مَا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ لَكُنْتُمْ قَدْ قَرَأْنَا فِي كِتَابِ اللَّهِ: الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ إِذَا زَيْنًا فَارْجُمُوهُمَا الْبَتَّةَ نَكَالًا مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ . ثُمَّ نَظَرْتُ إِلَى الْعَمَّةِ وَابْنَةِ الْأَخِ فَمَا جَعَلْتُهُمَا وَارْتَيْنِ وَلَا يَرْتَانِ، وَإِنْ أَعَشَ فَسَأَفْتَحُ لَكُمْ مِنْهُ طَرِيقًا تَعْرِفُونَهُ وَإِنْ أَهْلَكَ فَاللَّهُ خَلِيفَتِي وَتَخْتَارُونَ رَأْيَكُمْ، إِنِّي قَدْ دَوَّنتُ الدِّيَّوَانَ وَمَصَّرْتُ الْأَمْصَارَ وَإِنَّمَا أَتَخَوَّفُ عَلَيْكُمْ أَحَدَ رَجُلَيْنِ رَجُلٌ تَأْوَلُ الْقُرْآنَ عَلَى غَيْرِ تَأْوِيلِهِ فَيُقَاتِلَ عَلَيْهِ، وَرَجُلٌ يَرَى أَنَّهُ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ مِنْ صَاحِبِهِ فَيُقَاتِلَ عَلَيْهِ. تَكَلَّمَ بِهَذَا الْكَلَامِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَمَاتَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ " ٦٤٥

وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَشِيرِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: أَتَى رَجُلٌ فَنَادَى ابْنَ مَسْعُودٍ فَأَكَبَّ عَلَيْهِ، فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَتَى أَضَلُّ، وَأَنَا أَعْلَمُ؟ قَالَ: " إِذَا كَانَتْ عَلَيْكَ أُمْرَاءُ إِذَا أَطَعْتَهُمْ أَدْخَلُوكَ النَّارَ، وَإِذَا عَصَيْتَهُمْ قَتَلُوكَ " الْمُسْتَدْرَكُ عَلَى الصَّحِيحِينَ لِلْحَاكِمِ ٦٤٦

وَعَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «لَا تَزَالُوا بِخَيْرٍ مَا لَمْ يَكُنْ عَلَيْكُمْ أُمْرَاءُ لَا يَرُونَ لَكُمْ حَقًّا إِلَّا إِذَا شَاءُوا» ٦٤٧

وَعَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «يَكُونُ عَلَيْكُمْ أُمْرَاءُ يُعَذِّبُونَكُمْ وَيُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ» ٦٤٨

وَعَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: لِيَكُونَنَّ عَلَيْكُمْ أُمْرَاءُ أَوْ أَمِيرٌ لَا يَزِنُ أَحَدُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَشْرَةَ شَعِيرَةٍ ٦٤٩

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: "سَيَكُونُ بَعْدِي أُمَّةٌ يُعْطُونَ الْحِكْمَةَ عَلَى مَنَابِرِهِمْ، فَإِذَا نَزَلُوا نَزَعَتْ مِنْهُمْ قُلُوبُهُمْ وَأَحْسَادُهُمْ شَرٌّ مِنَ الْحَيْفِ" المعجم الكبير للطبراني ٦٥٠

٦٤٥ - مسند البزار = البحر الزخار (١/ ٤٠٩) (٢٨٦) (٤٥٢/ ٦) (٣٢٨٦٨) حسن لغيره

٦٤٦ - الفصل في أحاديث الفتن (ص: ٤٩٩) والمستدرک علی الصحیحین للحاکم (٤/ ٥٠٨) (٨٤٢٤) صحيح

٦٤٧ - الفصل في أحاديث الفتن (ص: ٤٩٩) والمستدرک علی الصحیحین للحاکم (٤/ ٤٨٢) (٨٣٤٣) صحيح

٦٤٨ - الفصل في أحاديث الفتن (ص: ٤٩٩) والمستدرک علی الصحیحین للحاکم (٤/ ٥٥٠) (٨٥٣٩) صحيح

٦٤٩ - مسند ابن الجعد (ص: ٣٣٩) (٢٣٣٤) فيه جهالة

٦٥٠ - المعجم الكبير للطبراني - (١٩ / ٣٦٠) (٨٧٥) والمعجم الأوسط (٧/ ٨٠) (٦٩١٠) ضعيف

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: وَيْلٌ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدْ أَقْتَرَبَ: إِمَارَةُ الصَّبِيَّانِ إِنْ أَطَاعُوهُمْ أَدْخَلُوهُمْ النَّارَ
وَإِنْ عَصَوْهُمْ ضَرَبُوا أَعْنَاقَهُمْ. " نفسه ٦٥١

وَعَنْ زَيْدِ بْنِ صُوحَانَ، قَالَ: قَالَ لِي سَلْمَانُ: كَيْفَ أَنْتَ إِذَا اقْتَتَلَ الْقُرْآنُ وَالسُّلْطَانُ، قَالَ: إِذَا
أَكُونُ مَعَ الْقُرْآنِ، قَالَ: نَعَمْ الزَّوِيدَ أَنْتَ إِذَا، فَقَالَ أَبُو قُرَّةَ وَكَانَ يَعْصُ الْفِتْنَ: إِذَا أَجْلَسُ فِي بَيْتِي
، فَقَالَ سَلْمَانُ: لَوْ كُنْتُ فِي أَقْصَى تِسْعَةِ آيَاتٍ كُنْتُ مَعَ إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ. ٦٥٢

وَعَنْ عَامِرِ بْنِ مَطَرٍ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ حُدَيْفَةَ، فَقَالَ: يُوشِكُ أَنْ تَرَاهُمْ يَنْفَرِجُونَ، عَنْ دِينِهِمْ كَمَا
تَنْفَرِجُ الْمَرْأَةُ، عَنْ قُبُلِهَا، فَأَمْسَكَ بِمَا أَنْتَ عَلَيْهِ الْيَوْمَ فَإِنَّهُ الطَّرِيقُ الْوَاضِحُ، كَيْفَ أَنْتَ يَا عَامِرُ بْنُ
مَطَرٍ إِذَا أَخَذَ النَّاسُ طَرِيقًا وَالْقُرْآنُ طَرِيقًا، مَعَ أَيُّهُمَا تَكُونُ قُلْتُ: مَعَ الْقُرْآنِ، أَحْيَا مَعَهُ وَأَمُوتُ مَعَهُ
، قَالَ: فَأَنْتَ أَنْتَ إِذَا. ٦٥٣

وَعَنْ زَهْدِ الْجَرْمِيِّ قَالَ: كُنَّا فِي سَمَرِ بْنِ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: " إِنِّي مُحَدِّثُكُمْ بِحَدِيثٍ لَيْسَ بِسَرٍّ وَلَا
عَلَانِيَةٍ: إِنَّهُ لَمَّا كَانَ مِنْ أَمْرِ هَذَا الرَّجُلِ مَا كَانَ - يَعْنِي عُثْمَانَ - قُلْتُ لِعَلِيٍّ: اعْتَزَلْ؛ فَلَوْ كُنْتُ فِي
جُحْرٍ طُلِبْتَ حَتَّى تُسْتَخْرَجَ، فَعَصَّانِي، وَإِيْمُ اللَّهِ لَيَتَأَمَّرَنَّ عَلَيْكُمْ مُعَاوِيَةُ، وَذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ
{ وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيَّهِ سُلْطَانًا فَلَا يَسْرِفُ فِي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنْصُورًا } [الإسراء: ٣٣]
، وَلَتَحْمِلَنَّكُمْ فُرَيْشٌ عَلَى سِنَّةِ فَارِسٍ وَالرُّومِ، وَلَيَتَمَنََّنَّ عَلَيْكُمْ النَّصَارَى وَالْيَهُودُ وَالْمَجُوسُ، فَمَنْ أَخَذَ
مِنْكُمْ يَوْمَئِذٍ بِمَا يَعْرِفُ نَجَا، وَمَنْ تَرَكَ، وَأَنْتُمْ تَارِكُونَ، كُنْتُمْ كَقُرُونٍ مِنَ الْقُرُونِ فِيمَنْ هَلَكَ " ٦٥٤

٤٤ - وجوب جهاد أئمة الجور باليد إذا لم يمكن تغييرهم إلا بذلك

قال تعالى: { أذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ } [الحج: ٣٩]
هذه أول آية نزلت في الجهاد، وقد نزلت بعد خروج النبي عليه السلام وأصحابه من مكة إلى المدينة.
يقول تعالى: إِنَّ الْمُشْرِكِينَ قَدْ ظَلَمُوا الْمُسْلِمِينَ فِي مَكَّةَ، وَأَخْرَجُوهُمْ مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ، وَلَا ذَنْبَ
لَهُمْ إِلَّا أَنَّهُمْ آمَنُوا بِاللَّهِ، وَقَالُوا: رَبُّنَا اللَّهُ. وَلِذَلِكَ أذِنَ اللَّهُ تَعَالَى لِلْمُسْلِمِينَ فِي قِتَالِ الْمُشْرِكِينَ، دَفْعًا
لِأَذَاهُمْ، وَإِضَاعًا لِشَوْكَتِهِمْ، وَتَشْجِيعًا لِمَنْ أَرَادَ الدُّخُولَ فِي الْإِسْلَامِ عَلَى الْإِلْتِحَاقِ بِالْمُسْلِمِينَ لِيَكُونُوا
قُوَّةً تُدَافِعُ عَنْ نَفْسِهَا، وَتُرْهِبُ أَعْدَاءَهَا الْكُفَّارَ، وَإِنَّ اللَّهَ قَادِرٌ وَحْدَهُ عَلَىٰ نَصْرِ الْمُسْلِمِينَ دُونَ عَوْنِ

٦٥١ - الفصل في أحاديث الفتن (ص: ٣٠) ومصنف ابن أبي شيبة (١٥ / ٤٩) (٣٨٣٩١) صحيح موقوف ومثله لا يقال بالرأي

٦٥٢ - مصنف ابن أبي شيبة (٧ / ٤٨٤) (٣٧٤٢٠) صحيح

٦٥٣ - مصنف ابن أبي شيبة - دار القبله (٢١ / ١٧٥) (٣٨٥٨١) صحيح

٦٥٤ - المعجم الكبير للطبراني (١٠ / ٢٦٣) (١٠٦١٣) وتاريخ المدينة لابن شبة (٤ / ١٢٥٦) حسن

مِنْهُمْ، وَلَكِنَّهُ تَعَالَى يُرِيدُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ يَبْذُلُوا جُهْدَهُمْ فِي طَاعَةِ رَبِّهِمْ، وَأَنْ يَقُومُوا بِوَاجِبِهِمْ فِي الدِّفَاعِ عَنْ أَنْفُسِهِمْ وَدِينِهِ. ^{٦٥٥}

أي أن الله سبحانه وتعالى، قد أذن المسلمين الذين بدأهم أعداؤهم وأعداء الله بالقتال - قد أذن لهم أن يقاتلوا، وأن يدفعوا يد البغي والعدوان عنهم..

فهذا قتال مشروع، بل إنه واجب، إذ كان فيه تقليم لأظفر الطغيان وخضد لشوكة الطغاة.. والله سبحانه وتعالى يقول: «وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ» (البقرة: ١٧٩) ويقول: «فَمَنْ عَتَدَى عَلَيْكُمْ فَأَعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا عَتَدَى عَلَيْكُمْ» (البقرة: ١٩٤) ..

أما الاستسلام للبغي، والسكوت على الظلم، فهو تمكين للشر، وتدعيم لبنائه، وإطلاق ليد، يضرب بها كيف يشاء في مواقع الحق، ومواطن الخير..

إن البغي، والظلم، والعدوان.. كلها وجوه منكرة من وجوه المنكر، ومطلوب من كل مؤمن بالله أن يدفع المنكر بكل ما ملكت يده، ووسع جهده..

وقتال المؤمنين، والعدوان عليهم، بإراقة دمائهم وإزهاق أرواحهم، هو أنكر المنكر، وإنه لفرض على كل مؤمن أن يردّ هذا المنكر، ويخمد أنفاسه، ويقدم نفسه قربانا لله في سبيل الدفاع عن دين الله، وعن ينابيع الرحمة والخير المتدفقة منه.

وفي قوله تعالى: «بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا» هو تعليل للإذن الذي أذن فيه للمؤمنين بالقتال..

والمعنى: أنه قد أذن الله للذين يقاتلون أن يقاتلوا من يقاتلهم، بسبب أنهم ظلموا بالتعدّي عليهم، وبمبادأتهم بالقتال.. فهو قتال دفاع منهم، لا قتال هجوم.. ولهذا، فإنهم مؤيدون بنصر الله، «وإنَّ اللّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ». إذ في يده سبحانه القوى كلها، وإنه لا غالب لله.. وفي هذا تحريض للمظلوم - وإن كان ضعيفا - أن ينتصف ممن ظلمه، فإنه على وعد بنصر الله له. ^{٦٥٦}

إن قوى الشر والضلال تعمل في هذه الأرض، والمعركة مستمرة بين الخير والشر والهدى والضلال والصراع قائم بين قوى الإيمان وقوى الطغيان منذ أن خلق الله الإنسان.

والشر جامح والباطل مسلح. وهو يبطل غير متحرج، ويضرب غير متورع ويملك أن يفتن الناس عن الخير إن اهتموا إليه، وعن الحق إن تفتحت قلوبهم له. فلا بد للإيمان والخير والحق من قوة تحميها من البطش، وتقيها من الفتنة وتحرسها من الأشواك والسموم.

ولم يشأ الله أن يترك الإيمان والخير والحق عزلا تكافح قوى الطغيان والشر والباطل، اعتمادا على قوة الإيمان في النفوس وتغلغل الحق في الفطر، وعمق الخير في القلوب. فالقوة المادية التي يملكها الباطل قد

^{٦٥٥} - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ٢٥١٨، بترقيم الشاملة آليا)

^{٦٥٦} - التفسير القرآني للقرآن (٩/ ١٠٤٣)

تزلزل القلوب وتفتن النفوس وتزيغ الفطر. وللصبر حد وللإحتمال أمد، وللطاقة البشرية مدى تنتهي إليه.

والله أعلم بقلوب الناس ونفوسهم. ومن ثم لم يشأ أن يترك المؤمنين للفتنة، إلا ريثما يستعدون للمقاومة، ويتهيأون للدفاع، ويتمكنون من وسائل الجهاد.. وعندئذ أذن لهم في القتال لرد العدوان. وقبل أن يأذن لهم بالانطلاق إلى المعركة آذهم أنه هو سيتولى الدفاع عنهم فهم في حمايته: «إِنَّ اللَّهَ يُدَافِعُ عَنِ الَّذِينَ آمَنُوا».. وأنه يكره أعداءهم لكفرهم وحياتهم فهم مخدولون حتما: «إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ خَوَّانٍ كَفُورٍ».. وأنه حكم لهم بأحقية دفاعهم وسلامة موقفهم من الناحية الأدبية فهم مظلومون غير معتدين ولا متبشرين: «أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتِلُونَ بَأَنَّهُمْ ظَلَمُوا».. وأن لهم أن يطمئنوا إلى حماية الله لهم ونصره إياهم: «وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ».. وأن لهم ما يبرر حوضهم للمعركة فهم منتدبون لمهمة إنسانية كبيرة، لا يعود خيرها عليهم وحدهم، إنما يعود على الجبهة المؤمنة كلها وفيها ضمان لحرية العقيدة وحرية العبادة وذلك فوق أهم مظلومون أخرجوا من ديارهم بغير حق: «الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا: رَبُّنَا اللَّهُ».. وهي أصدق كلمة أن تقال، وأحق كلمة بأن تقال. ومن أجل هذه الكلمة وحدها كان إخراجهم. فهو البغي المطلق الذي لا يستند إلى شبهة من ناحية المعتدين. وهو التجرد من كل هدف شخصي من ناحية المعتدى عليهم، إنما هي العقيدة وحدها من أجلها يخرجون، لا الصراع على عرض من أعراض هذه الأرض، التي تشتجر فيها الأطماع وتعارض فيها المصالح وتختلف فيها الاتجاهات وتتضارب فيها المنافع! ووراء هذا كله تلك القاعدة العامة.. ٦٥٧

وقال تعالى: { وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَاصِلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَاصِلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ } [الحجرات: ٩]

إِذَا افْتَتَلْتُمْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَاصِلِحُوا - يَا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ - بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ، وَذَلِكَ بِالذَّعْوَةِ إِلَى حُكْمِ اللَّهِ، وَالرِّضَا بِمَا فِيهِ، فَإِذَا أَبَتْ إِحْدَى هَاتَيْنِ الطَّائِفَتَيْنِ الإِجَابَةَ إِلَى حُكْمِ اللَّهِ، وَتَجَاوَزَتْ حُدُودَ الْعَدْلِ، وَأَجَابَتْ الأُخْرَى، فَقَاتِلُوا الَّتِي تَعْتَدِي وَتَأْتِي الإِجَابَةَ إِلَى حُكْمِ اللَّهِ، حَتَّى تَرْجِعَ إِلَيْهِ وَتَخْضَعَ لَهُ، فَإِنْ رَجَعَتِ الطَّائِفَةُ البَاغِيَةُ إِلَى الرِّضَا بِحُكْمِ اللَّهِ، فَاصِلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ، وَأَعْدِلُوا فِي حُكْمِكُمْ فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعَادِلِينَ، وَيَجْزِيهِمْ أَحْسَنَ الْجَزَاءِ. ٦٥٨

وفي هذه الآية وما بعدها دستور من الأخلاق، والأدب والسياسة، فيما بين المسلمين أنفسهم.. فالمسلمون، وقد فرغوا أو كادوا يفرغون من مواجهة العدو الذي كان يحيط بهم من

٦٥٧ - في ظلال القرآن للسيد قطب - ط ١ - ت - علي بن نايف الشحود (ص: ٣١٣٤)

٦٥٨ - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ٤٥٠٠، بترقيم الشاملة آليا)

المشركين، واليهود، والمنافقين - فإن ذلك من شأنه أن يتيح فرصة لطبيعة العدوان في النفس البشرية، فإذا لم يجد المسلمون من يقاتلون من أعدائهم، لم يسلم الأمر من أن يقع الشر بينهم هم أنفسهم، ويقاتل بعضهم بعضا.. فتلك هي الطبيعة الإنسانية، والتي يمثلها قول الشاعر الجاهلي، وهو يتحدث عن الخيل التي أعدها قومه للغارات:

وكنّ إذا أغرن على جناب ... وأعوزهنّ نهب حيث كانا
نزلن من الرباب على حلول ... وضبّة إنه من حان حانا
وأحيانا على بكر أحيينا ... إذا ما لم نجد إلا أحنانا!!

ومن هنا نبه القرآن الكريم إلى حماية المسلمين من هذا الشر الذي قد يرد عليهم من ذات أنفسهم، ولم ينبه إلى عدم وقوع الشر والقتال أصلا، لأن ذلك مما لا تحتمله النفوس احتمالا لازما مطلقا.. فالقرآن يسلم - وإن كان ذلك على غير ما لا يرضاه للمؤمنين - يسلم بالأمر الواقع في الحياة، ويفترض وقوع القتال بين المؤمنين، ولكنه يدعو إلى إطفاء وقدة هذا الشر، ويدعو المسلمين جميعا إلى المشاركة في إخماده، قبل أن يتسع، ويستغلظ.

فيقول سبحانه وتعالى: «وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا» .. فهاتان طائفتان من المؤمنين، قد وقع بينهما قتال، وهم مع هذا القتال مؤمنون، لم يخرجهم القتال عن الإيمان.. إنهم مؤمنون، وإن كانوا على هذا المكروه.. وواجب المؤمنين حينئذ، هو أن يعملوا على إصلاح ذات البين بين الطائفتين، وأن يتزولوا على ما يقضى به كتاب الله وسنة رسوله..

وقوله تعالى: «فَإِنْ بَعَثَ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ» .. يشير إلى الخطوة الثانية بعد دعوة الطائفتين إلى الصلح، وإلى التزول على حكم الله ورسوله الذي يقضى به المسلمون بينهما - والخطوة الثانية هي أنه إذا لم تقبل إحدى الطائفتين التزول على حكم الله ورسوله، كانت باغية معتدية، وكان على المؤمنين أن ينصروا الطائفة الأخرى، المبعي عليها..

وقوله تعالى: «فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ» .. هو بيان للخطوة الثالثة، بعد أن ينتصر المؤمنون للطائفة المبعي عليها، وبعد أن تتزل الطائفة المعتدية على حكم الله ورسوله.. عندئذ لا يترك الأمر هكذا، باستسلام الفئة الباغية تحت حكم السيف.. فإن ذلك من شأنه أن يترك آثارا من الضغينة والبغضاء، لا ينحسم معها شر أبدا، وإن حمد إلى حين..

ومن هنا كانت الدعوة إلى المصالحة بين الفريقين، وجمعهما على الإخاء والمودة، ونزع ما في النفوس من سخائم، وغسل ما نجم عن هذا القتال من آثار، ومداواة ما كان منها من جراح..

وفي قوله تعالى: «فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ» .. إشارة إلى ما يكون قد وقع في نفوس المسلمين الذين قاتلوا الفئة الباغية، من بغضة لها، وكرهية لموقفها المتعنت.. الأمر الذي قد يحمل المسلمين على أن يجوروا عليها، ويتزولوها منزلة العقاب والانتقام.. إن ذلك من شأنه -

وهو في ذاته خارج على سنن الحق والعدل - أن يؤجج نار الحقد، والعداوة ولا يطفىء نار الفتنة التي قام المسلمون لإطفائها.. فوجب على المسلمين أن يأخذوا الفئة الباغية بالعدل، وأن يقسطوا أي يعدلوا في حكمهم عليها «إن الله يحب المقسطين» في كل حال، مع الأولياء والأعداء على السواء.. والله سبحانه وتعالى يقول: «وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَا نُ قَوْمٍ عَلَىٰ آلَا تَعْدِلُوا عَدَلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ» (٨: المائدة) ٦٥٩

هذا متضمن لنهي المؤمنين، [عن] أن يبغى بعضهم على بعض، ويقاتل (١) بعضهم بعضاً، وأنه إذا اقتتل طائفتان من المؤمنين، فإن على غيرهم من المؤمنين أن يتلافوا هذا الشر الكبير، بالإصلاح بينهم، والتوسط بذلك على أكمل وجه يقع به الصلح، ويسلكوا الطريق الموصلة إلى ذلك، فإن صلحتا، فبها ونعمت، وإن {بَعَثَ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَىٰ فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّىٰ تَفِيءَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ} أي: ترجع إلى ما حد الله ورسوله، من فعل الخير وترك الشر، الذي من أعظمه، الاقتتال، [وقوله] {فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ} هذا أمر بالصلح، وبالعدل في الصلح، فإن الصلح، قد يوجد، ولكن لا يكون بالعدل، بل بالظلم والحيف على أحد الخصمين، فهذا ليس هو الصلح المأمور به، فيجب أن لا يراعى أحدهما، لقراية، أو وطن، أو غير ذلك من المقاصد والأغراض، التي توجب العدول عن العدل، {إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ} أي: العادلين في حكمهم بين الناس وفي جميع الولايات، التي تولوها، حتى إنه، قد يدخل في ذلك عدل الرجل في أهله، وعياله، في أدائه حقوقهم، وفي الحديث الصحيح:

"المقسطون عند الله، على منابر من نور الذين يعدلون في حكمهم وأهليهم، وما ولوا" ٦٦٠

وعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ نَبِيٍّ بَعَثَهُ اللَّهُ فِي أُمَّةٍ قَبْلِي إِلَّا كَانَ لَهُ مِنْ أُمَّتِهِ حَوَارِيُونَ، وَأَصْحَابٌ يَأْخُذُونَ بِسُنَّتِهِ وَيَقْتَدُونَ بِأَمْرِهِ، ثُمَّ إِنَّهَا تَخْلَفُ مِنْ بَعْدِهِمْ خُلُوفٌ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ، وَيَفْعَلُونَ مَا لَا يُؤْمَرُونَ، فَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِيَدِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِلِسَانِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِقَلْبِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَيْسَ وَرَاءَ ذَلِكَ مِنَ الْإِيمَانِ حَبَّةُ خَرْدَلٍ» ٦٦١

٦٥٩ - التفسير القرآني للقرآن (١٣/ ٤٤٤)

٦٦٠ - تفسير السعدي = تيسير الكريم الرحمن (ص: ٨٠٠)

٦٦١ - صحيح مسلم (١/ ٦٩) - ٨٠ - (٥٠)

[ش] (ثم إنما تخلف) الضمير في إياها هو الذي يسميه النحويون ضمير القصة والشأن ومعنى تخلف تحدث وأما الخلوف فهو جمع خلف وهو الخالف بشر وأما بفتح اللام فهو الخالف بغير هذا هو الأشهر (فتزل بقناة) هكذا هو في بعض الأصول المحققة وهو غير مصروف للعلمية والتأنيث وقناة واد من أودية المدينة عليه مال من أموالها]

وَأَمَّا قَوْلُهُ : (اِصْبِرُوا حَتَّىٰ تَلْقَوْنِي) فَذَلِكَ حَيْثُ يَلْزَمُ مِنْ ذَلِكَ سَفْكَ الدَّمَاءِ أَوْ إِثَارَةَ الْفِتَنِ أَوْ تَحَوُّ ذَلِكَ . وَمَا وَرَدَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ مِنْ الْحَثِّ عَلَىٰ جِهَادِ الْمُبْطِلِينَ بِالْيَدِ وَاللِّسَانِ فَذَلِكَ حَيْثُ لَا يَلْزَمُ مِنْهُ إِثَارَةُ فِتْنَةٍ . عَلَىٰ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ مَسْجُوقٌ فِيمَنْ سَبَقَ مِنَ الْأَمَمِ وَكَيْسَ فِي لَفْظِهِ ذِكْرٌ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ . هَذَا آخِرُ كَلَامِ الشَّيْخِ أَبِي عَمْرٍو ، وَهُوَ ظَاهِرٌ كَمَا قَالَ . وَقَدَحَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي هَذَا بِهَذَا عَجَبٌ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

فهذا نص صريح في وجوب جهادهم بكل ما يستطيع وليس مداهنتهم والركون لهم فهذا يسبب غضب الله ومقته {وَلَا تَرْكَنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ وَمَا لَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ أَوْلِيَاءَ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ} [هود: ١١٣] ٦٦٢

وعن مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحٍ، أَنَّهُ سَمِعَ مُوسَى بْنَ عُقْبَةَ يُحَدِّثُ أَنَّ رَهْطًا أَتَوْا عُمَرَ، فَقَالُوا: كَثُرَ الْعِيَالُ، وَاشْتَدَّتِ الْمَثُونَةُ، فَزِدْنَا فِي أُعْطِيَاتِنَا، قَالَ: فَعَلَّمْتُمُوهَا، جَمَعْتُمْ بَيْنَ الضَّرَائِرِ، وَاتَّخَذْتُمْ الْخِدْمَ فِي مَالِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ! أَمَا وَاللَّهِ لَوَدِدْتُ أَنِّي وَإِيَّاكُمْ فِي سَفِينَةٍ فِي لُجَّةِ الْبَحْرِ، تَذْهَبُ بِنَا شَرْقًا وَغَرْبًا، فَلَنْ يَعَجَزَ النَّاسُ أَنْ يُوَلُّوا رَجُلًا مِنْهُمْ، فَإِنْ اسْتَقَامَ اتَّبَعُوهُ، وَإِنْ جَنَفَ قَتَلُوهُ، فَقَالَ طَلْحَةُ: وَمَا عَلَيْكَ لَوْ قُلْتَ: إِنْ تَعَوَّجَ عَزَلُوهُ! فَقَالَ: لَا، الْقَتْلُ أَكْثَلُ لِمَنْ بَعْدَهُ، أَحْذَرُوا فَتَى قُرَيْشٍ وَابْنَ كَرِيمِهَا الَّذِي لَا يَنَامُ إِلَّا عَلَى الرِّضَا، وَيَضْحَكُ عِنْدَ الْغَضَبِ، وَهُوَ يَتَنَاوَلُ مَنْ فَوْقَهُ وَمَنْ تَحْتَهُ. ٦٦٣

٤٥ - تحريم متابعة أئمة الجور على ظلمهم وباطلهم إذا عجزت الأمة عن تغييرهم

قال تعالى: {وَلَا تُطِيعُوا أَمْرَ الْمُسْرِفِينَ} (١٥١) الَّذِينَ يُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ وَلَا يُصْلِحُونَ (١٥٢) [الشعراء: ١٥١، ١٥٢]

وَلَا تُطِيعُوا أَمْرَ الرُّؤَسَاءِ وَالْكُبَرَاءِ، الدُّعَاةِ إِلَى الشِّرْكِ وَالْكَفْرِ وَمُخَالَفَةِ الْحَقِّ (الْمُسْرِفِينَ). وَهَؤُلَاءِ الْكُبَرَاءُ يُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ، وَيَدْعُونَ إِلَى الضَّلَالِ وَيَبْصِرْفُونَ النَّاسَ عَنِ الْحَقِّ، وَلَا يَدْعُونَ إِلَى الْهُدَى وَالْإِصْلَاحِ. ٦٦٤

وخلاصة هذا- لا تطيعوا رؤساءكم وكبراءكم الدعاة إلى الشرك والكفر ومخالفة الحق.

ولما عجزوا عن الطعن في شيء مما دعاهم إليه عدلوا إلى التخييل إلى عقول الضعفاء والعامية. ٦٦٥

وقال تعالى: {وَقَالَ مُوسَى لِأَخِيهِ هَارُونَ اخْلُفْنِي فِي قَوْمِي وَأَصْلِحْ وَلَا تَتَّبِعْ سَبِيلَ الْمُفْسِدِينَ} [الأعراف: ١٤٢]

وَلَمَّا أَرَادَ مُوسَى الذَّهَابَ إِلَى مِيقَاتِ رَبِّهِ، اسْتَخْلَفَ أَخَاهُ هَارُونَ مَكَانَهُ لِيَتَوَلَّى رِئَاسَةَ بَنِي إِسْرَائِيلَ بِالْإِصْلَاحِ وَعَمَلِ الْخَيْرِ، وَبِعَدَمِ اتِّبَاعِ طَرِيقِ الْمُفْسِدِينَ. ٦٦٦

أي وقال موسى حين أراد الذهاب لميقات ربه لأخيه هرون وكان الأكبر منه سنا:

وَأَمَّا الْخَوَارِثُونَ الْمَذْكُورُونَ فَاخْتَلَفَ فِيهِمْ فَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ وَغَيْرُهُ هُمْ خُلَصَانُ الْأَنْبِيَاءِ وَأَصْفِيَاؤُهُمْ . وَالْخُلَصَانُ الَّذِينَ نَقُوا مِنْ كُلِّ عَيْبٍ . وَقَالَ غَيْرُهُمْ . أَنْصَارُهُمْ . وَقِيلَ : الْمُجَاهِدُونَ . وَقِيلَ : الَّذِينَ يَصْلُحُونَ لِلْخِلَافَةِ بَعْدَهُمْ . شرح النووي على مسلم - (١ / ١٣٢)

٦٦٢ - المفصل في أحاديث الفتن (ص: ٤٨٥)

٦٦٣ - تاريخ الطبري = تاريخ الرسل والملوك، وصلة تاريخ الطبري (٤ / ٢١٣) فيه جهالة

٦٦٤ - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ٢٩٦٥، بترقيم الشاملة آليا)

٦٦٥ - تفسير المراغي (١٩ / ٩١)

٦٦٦ - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ١٠٩٧، بترقيم الشاملة آليا)

كن خليفتي في قومي وراقبهم فيما يأتون وما يذرون، وكانت الرياسة فيهم لموسى وكان هرون وزيره ونصيره بسؤاله لربه «وَاجْعَلْ لِي وَزِيرًا مِنْ أَهْلِي هَارُونَ أَخِي اشْدُدْ بِهِ أَزْرِي. وَأَشْرِكْهُ فِي أَمْرِي» وأصلح ما يحتاج إلى الإصلاح من أمور دينهم، ولا تتبع سبيل من سلك الإفساد في الأرض، واتبع سبيل المفسدين يشمل مشاركتهم في أعمالهم ومساعدتهم عليها ومعاشرتهم والإقامة معهم حال إقرار الإفساد. ٦٦٧

وقال تعالى: {قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ} [المائدة: ٧٧]

قُلْ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لَأَهْلِ الْكِتَابِ مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى: إِنَّ اللَّهَ يَنْهَاكُمْ أَنْ تُتَجَاوَزُوا فِي مِعْتَقَدَاتِكُمْ حُدُودَ الْحَقِّ إِلَى الْبَاطِلِ، فَتَجْعَلُوا بَعْضَ خَلْقِ اللَّهِ آلِهَةً، وَتَنْكِرُوا رِسَالَاتِ بَعْضِ الرُّسُلِ، وَيَنْهَاكُمْ أَنْ تُسَيِّرُوا وَرَاءَ شَهَوَاتِ أَنْاسٍ سَبَقُوكُمْ، قَدْ تَجَنَّبُوا طَرِيقَ الْهُدَى، وَمَنْعُوا كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ أَنْ يَسْلُكُوهَا، وَأَسْتَمَرُّوا عَلَى مُجَافَاتِهِمْ طَرِيقَ الْحَقِّ الْوَاضِحِ. ٦٦٨

يقول تعالى لنبيه ﷺ: {قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ} أي: لا تتجاوزوا وتتعدوا الحق إلى الباطل، وذلك كقولهم في المسيح، ما تقدم حكايته عنهم. وكغلوهم في بعض المشايخ، اتباعا لـ {أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ} أي: تقدم ضلالهم. {وَأَضَلُّوا كَثِيرًا} من الناس بدعوتهم إياهم إلى الدين، الذي هم عليه. {وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ} أي: قصد الطريق، فجمعوا بين الضلال والإضلال، وهؤلاء هم أئمة الضلال الذين حذر الله عنهم وعن اتباع أهوائهم المردية، وآرائهم المضلة. ٦٦٩

سواء السبيل: وسطه الذي لا غلو فيه ولا تفريط وهو الإسلام، وضلالهم: ترك شريعتهم واتباعهم الأهواء الفاسدة الموافقة لشهوات النفوس الجاحمة بها إلى الحصول على اللذات والإعراض عن الدين جانبا، وضلالهم عنه هو: إعراضهم عن اتباعه.

نهي سبحانه أهل الكتاب الذين كانوا في عصر التنزيل عن الغلو الذي كان عليه من قبلهم من أهل ملتهم، وعن التقليد الذي كان سبب ضلالهم، إذ هم قد اتبعوا أهواءهم وتركوا سنن الرسل والنبیین والصالحين من قبلهم، لأن كل أولئك كانوا موحدین وكانوا ينكرون الشرك والغلو في الدين، فعميدة التثليث وتلك الشعائر الكنسية المستحدثة من بعدهم كشرع عبادات لم يأذن بها الله، وتحريم ما لم يحرمه الله من الطيبات بل حرمها القسيسون والرهبان على أنفسهم وعلى من اتبعهم، مبالغة في التنسك والزهد أو رياء وسمعة، وجعل الأنبياء والصالحين أربابا ينفعون ويضرون بسلطة غيبية لهم فوق

٦٦٧ - تفسير المراغي (٩/ ٥٦)

٦٦٨ - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ٧٤٧، بترقيم الشاملة آليا)

٦٦٩ - تفسير السعدي = تيسير الكريم الرحمن (ص: ٢٤١)

سنن الله في الأسباب والمسببات الكسبية، ولذا جعلوهم آلهة يعبدون من دون الله أو مع الله. كل أولئك قد ضلوا به وأضلوا كثيرا ممن اتبعهم فيه وسيكون سبب شقائهم وعذابهم في الآخرة إن لم يرجعوا عنه وينيبوا إلى الله منه. ٦٧٠

وقال تعالى: {وَتِلْكَ عَادٌ جَحَدُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ وَعَصَوْا رُسُلَهُ وَاتَّبَعُوا أَمْرَ كُلِّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ} [هود: ٥٩]

وَكَانَ ذَلِكَ مَصِيرَ قَوْمٍ عَادٍ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ، وَأَنكَرُوا آيَاتِهِ، وَكَذَّبُوا رُسُلَهُ (لَأَنَّ مَنْ كَذَّبَ رَسُولًا فَقَدْ كَذَّبَ الرُّسُلَ جَمِيعًا) . وَاتَّبَعَ الدَّهْمَاءُ مِنْهُمْ كُلَّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ مِنْ رُؤَسَائِهِمْ، وَقَادَتِهِمُ الطَّغَاةُ، الَّذِينَ يَأْتُونَ الْحَقَّ، وَلَا يُدْعُونَ لَهُ وَإِنْ قَامَ عَلَيْهِ الدَّلِيلُ. ٦٧١

في الإشارة إلى جمع العقلاء بتلك، إشارة إلى أنهم ليسوا جمعا، وليسوا عقلاء.. ذلك أنهم قد صاروا ترابا في التراب، لم يبق من آثارهم إلا تلك الأطلال المتداعية، التي يمرّ عليها أهل مكة في تجارتهم إلى الشام.. فلا يجدون إلا خرابا مخيفا، يحدث عن انقلاب حلّ في هذه المواطن، فمسخ طبيعة كل شىء فيها.. أرضها، وسمائها وجوها.. فلا تنبت الأرض شيئا، حتى الشوك، ولا تحمل السماء شيئا.. حتى السحاب الجهام، ولا يتحرك بين أرضها وسمائها ريح.. حتى السّموم! فتلك هي ديار القوم، وهذا هو حصيد ما زرعو.. فلينظر المشركون من أهل مكة ماذا حلّ بديار الظالمين، ولينظروا ماذا يحلّ بهم هم، إن ظلوا على ما هم عليه من كفر وعناد.

- وفي قوله تعالى: «جَحَدُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ وَعَصَوْا رُسُلَهُ وَاتَّبَعُوا أَمْرَ كُلِّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ» إجابة عن سؤال هو: ماذا كان من أهل تلك الديار حتى حلّ بهم هذا المسخ؟ فكان الجواب: «جحدوا بآيات ربهم وعصوا رسله واتبعوا أمر كل جبار عنيد»! والجبار العنيد، هو كل رأس من رؤوس الكفرة والمشركين، الذين يتولّون كبر الحرب التي يعلنها أعداء الله، على رسل الله.

- وفي قوله تعالى: «وَعَصَوْا رُسُلَهُ» ما يسأل عنه؟

كيف جاء النظم القرآني، محدثا عن أنهم عصوا رسل الله، مع أنهم لم يعصوا إلا رسولهم «هودا» الذي أرسل إليهم؟

والجواب: أن رسل الله على طريق واحد، يقومون على أداء رسالة واحدة.. هي الدعوة إلى الله سبحانه، والإيمان به، وبكتبه، ورسله، واليوم الآخر..

فهم- من جهة- بمثلة رسول واحد، يتجدد مع الزمن في صورة من ظهر منهم من الرسل.. وهم- من جهة أخرى- رسل كثيرون يجيء بعضهم إثر بعض في صورة رسول.. إذ لا يختلف أحد منهم

٦٧٠ - تفسير المراغي (٦/ ١٧٠)

٦٧١ - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ١٥٣٣، بترقيم الشاملة آليا)

عن صاحبه في مفهوم الرسول، وفي مضمون رسالته ومحتواها.. فهم رسل في رسول، وهم رسول في رسل!^{٦٧٢}

أي وقد أحللنا بهم نعمتنا، لأنهم جحدوا بآيات ربهم وحججه، وعصوا رسله الذين أرسلهم إليهم للدعاء إلى توحيدِه واتباع أمره، وهم وإن كانوا قد عصوا رسولا واحدا فإن عصيان واحد منهم عصيان للجميع، لأنه ما كان إلا لنفي الرسالة نفسها بدعوى أن الرسول لا يكون بشرا. وقد اتبع سوادهم ودهماؤهم كل جبار عنيد من رؤسائهم الطغاة العتاة المستبدين الذين يأبون الحق ولا يدعون له وإن قام عليه الدليل.^{٦٧٣}

«وَتِلْكَ عَادٌ» .. بهذا البعد. وقد كان ذكرهم منذ لحظة في السياق، وكان مصرعهم معروضا على الأنظار .. ولكنهم انتهوا وبعثوا عن الأنظار والأفكار ..

«وَتِلْكَ عَادٌ جَحَدُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ وَعَصَوْا رُسُلَهُ» .. وهم عصوا رسولا واحدا. ولكن أليست هي رسالة واحدة جاء بها الرسل جميعا؟ فمن لم يسلم لرسول بما فقد عصى الرسل جميعا. ولا ننسى أن هذا الجمع في الآيات وفي الرسل مقصود من ناحية أسلوبية أخرى لتضخيم جرميتهم وإبراز شناعتها. فهم جحدوا آيات، وهم عصوا رسلا. فما أضخم الذنب وما أشنع الجريمة! «وَاتَّبَعُوا أَمْرَ كُلِّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ» ..

أمر كل متسلط عليهم، معاند لا يسلم بحق، وهم مسؤولون أن يتحرروا من سلطان المتسلطين، ويفكروا بأنفسهم لأنفسهم. ولا يكونوا ذيو لا فيهدروا آدميتهم.

وهكذا يتبين أن القضية بين هود وعاد كانت قضية ربوبية الله وحده لهم والدينونة لله وحده من دون العباد .. كانت هي قضية الحاكمية والاتباع .. كانت هي قضية: من الرب الذي يدينون له ويتبعون أمره؟ يتجلى هذا في قول الله تعالى: «وَتِلْكَ عَادٌ جَحَدُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ وَعَصَوْا رُسُلَهُ، وَاتَّبَعُوا أَمْرَ كُلِّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ» ..

فهي المعصية لأمر الرسل والاتباع لأمر الجبارين! والإسلام هو طاعة أمر الرسل - لأنه أمر الله - ومعصية أمر الجبارين. وهذا هو مفرق الطريق بين الجاهلية والإسلام وبين الكفر والإيمان .. في كل رسالة وعلى يد كل رسول.

وهكذا يتبين أن دعوة التوحيد تصر أول ما تصر على التحرر من الدينونة لغير الله والتمرد على سلطان الأرباب الطغاة وتعد إلغاء الشخصية والتنازل عن الحرية، واتباع الجبارين المتكبرين جريمة شرك وكفر يستحق عليها الخانعون الهلاك في الدنيا والعذاب في الآخرة .. لقد خلق الله الناس ليكونوا أحرارا لا

^{٦٧٢} - التفسير القرآني للقرآن (٦/ ١١٥٨)

^{٦٧٣} - تفسير المراغي (١٢/ ٥١)

يدينون بالعبودية لأحد من خلقه، ولا يتزلون عن حريتهم هذه لطاغية ولا رئيس ولا زعيم. فهذا مناط تكريمهم.

فإن لم يصونوه فلا كرامة لهم عند الله ولا نجاة. وما يمكن لجماعة من البشر أن تدعي الكرامة، وتدعي الإنسانية، وهي تدين لغير الله من عباده. والذين يقبلون الدينونة لربوبية العبيد وحاكمتهم ليسوا بمعذورين أن يكونوا على أمرهم مغلوبين. فهم كثرة والمتجبرون قلة. ولو أرادوا التحرر لضحوا في سبيله بعض ما يضحونه مرغمين للأرباب المتسلطين من ضرائب الذل في النفس والعرض والمال.^{٦٧٤}

إنه لم يكن يعني: يا قوم لا تتقدموا بالشعائر التعبدية لغير الله! كما يتصور الذين انحسر مدلول «العبادة» في مفهوماتهم، وانزوى داخل اطار الشعائر التعبدية! إنما كان يعني الدينونة لله وحده في منهج الحياة كلها ونبد الدينونة والطاعة لأحد من الطواغيت في شؤون الحياة كلها .. والفعل التي من أجلها استحق قوم هود الهلاك واللعنة في الدنيا والآخرة لم تكن هي مجرد تقديم الشعائر التعبدية لغير الله .. فهذه صورة واحدة من صور الشرك الكثيرة التي جاء هود ليخرجهم منها إلى عبادة الله وحده - أي الدينونة له وحده - إنما كانت الفعلة النكراء التي استحقوا من أجلها ذلك الجزاء هي: جحودهم بآيات ربهم، وعصيان رسله. واتباع أمر الجبارين من عبده: «وَتَلَّكَ عَادٌ جَحَدُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ، وَعَصَوْا رُسُلَهُ، وَاتَّبَعُوا أَمْرَ كُلِّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ». كما يقول عنهم أصدق القائلين الله رب العالمين. وجحودهم بآيات ربهم إنما يتجلى في عصيان الرسل، واتباع الجبارين .. فهو أمر واحد لا أمور متعددة ..

ومتى عصى قوم أوامر الله المتمثلة في شرائعه المبلغة لهم من رسله بألا يدينوا لغير الله. ودانوا للطواغيت بدلا من الدينونة لله فقد جحدوا بآيات ربهم وعصوا رسله وخرجوا بذلك من الإسلام إلى الشرك - وقد تبين لنا من قبل أن الإسلام هو الأصل الذي بدأت به حياة البشر على الأرض فهو الذي نزل به آدم من الجنة واستخلف في هذه الأرض وهو الذي نزل به نوح من السفينة واستخلف في هذه الأرض. إنما كان الناس يخرجون من الإسلام إلى الجاهلية، حتى تأتي إليهم الدعوة لتردهم من الجاهلية إلى الإسلام .. وهكذا إلى يومنا هذا .. والواقع أنه لو كانت حقيقة العبادة هي مجرد الشعائر التعبدية ما استحققت كل هذا الموكب الكريم من الرسل والرسالات وما استحققت كل هذه الجهود المضنية التي بذلها الرسل - صلوات الله وسلامه عليهم - وما استحققت كل هذه العذابات والآلام التي تعرض لها الدعوة والمؤمنون على مدار الزمان! إنما الذي استحق كل هذا الثمن الباهظ هو إخراج البشر جملة من الدينونة للعباد. وردهم إلى الدينونة لله وحده في كل أمر وفي كل شأن وفي منهج حياتهم كله للدنيا والآخرة سواء.

^{٦٧٤} - في ظلال القرآن للسيد قطب - ط ١ - ت - علي بن نايف الشحود (ص: ٢٥٣٧)

إن توحيد الألوهية، وتوحيد الربوبية، وتوحيد القوامة، وتوحيد الحاكمية، وتوحيد مصدر الشريعة، وتوحيد منهج الحياة، وتوحيد الجهة التي يدين لها الناس الدينونة الشاملة ... إن هذا التوحيد هو الذي يستحق أن يرسل من أجله كل هؤلاء الرسل، وأن تبذل في سبيله كل هذه الجهود وأن تحتمل لتحقيقه كل هذه العذابات والآلام على مدار الزمان .. لا لأن الله سبحانه في حاجة إليه، فالله سبحانه غني عن العالمين.

ولكن لأن حياة البشر لا تصلح ولا تستقيم ولا ترتفع ولا تصح حياة لائقة «بالإنسان» إلا بهذا التوحيد الذي لا حد لتأثيره في الحياة البشرية في كل جانب من جوانبها.^{٦٧٥}

وقال تعالى: {وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مُوسَىٰ بِآيَاتِنَا وَسُلْطَانٍ مُّبِينٍ (٩٦) إِلَىٰ فِرْعَوْنَ وَمَلَئِهِ فَاتَّبَعُوا أَمْرَ فِرْعَوْنَ وَمَا أَمَرَ فِرْعَوْنَ بِرَشِيدٍ (٩٧)} {هود: ٩٦، ٩٧}

يُخْبِرُ اللَّهُ عَنْ إِرْسَالِهِ مُوسَىٰ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، إِلَىٰ فِرْعَوْنَ مَلِكِ مِصْرَ، وَكِبَارِ رِجَالِ دَوْلَتِهِ (مَلَئِهِ)، مُؤَيَّدًا بِآيَاتِ اللَّهِ الْبَيِّنَاتِ، الدَّلَالَتِ عَلَىٰ وَحْدَانِيَةِ اللَّهِ تَعَالَىٰ وَعَظَمَتِهِ، وَفِيهَا السُّلْطَانُ الْمُبِينُ، وَالْحُجْجُ الْوَاضِحَةُ الدَّلَالَةُ عَلَىٰ صِدْقِ نُبُوَّتِهِ. لَقَدْ أَرْسَلَ اللَّهُ تَعَالَىٰ مُوسَىٰ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، إِلَىٰ فِرْعَوْنَ وَكِبَارِ رِجَالِ دَوْلَتِهِ (مَلَئِهِ) مِنَ الْقَبْطِ، فَكَفَرَ فِرْعَوْنَ بِمَا جَاءَهُ بِهِ مُوسَىٰ، وَأَمَرَ قَوْمَهُ بِأَنْ يَتَّبِعُوهُ فِي الْكُفْرِ، فَاتَّبَعُوا أَمْرَ فِرْعَوْنَ، وَمَسَلُّكُهُ وَطَرِيقَتَهُ فِي الْعِيِّ وَالضَّلَالِ، وَلَمْ يَكُنْ مَسَلُّكُ فِرْعَوْنَ مَهْدِيًا رَشِيدًا حَتَّىٰ يُتَّبَعَ. (وَخَصَّ اللَّهُ تَعَالَىٰ الْمَلَائِكَةَ بِالذِّكْرِ، لِأَنَّهُمْ الْكِبَرَاءُ وَالْعَامَّةُ تَبِعَ لَهُمْ)^{٦٧٦}

وفي قوله تعالى: «فَاتَّبَعُوا أَمْرَ فِرْعَوْنَ وَمَا أَمَرَ فِرْعَوْنَ بِرَشِيدٍ» إشارة إلى ما كان من فرعون وملائته عند لقاء تلك المعجزات، وأنهم كفروا بها، واتبعوا فرعون في خلافه على موسى.. ولم يكن أتباعهم فرعون ليدنيهم من خير، أو يمكن لهم من هدى.. فما دعاهم فرعون إلا إلى ضلال، وما ساقهم إلا إلى هلاك.. إنه أمر بالفحشاء، ودعوة إلى بلاء!^{٦٧٧}

وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّهُ يُسْتَعْمَلُ عَلَيْكُمْ أَمْرًا، فَتَعْرِفُونَ وَتُنْكِرُونَ، فَمَنْ كَرِهَ فَقَدْ بَرِيءٌ، وَمَنْ أَنْكَرَ فَقَدْ سَلِمَ، وَلَكِنْ مَنْ رَضِيَ وَتَابَعَ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا نُنْفَاتِلُهُمْ؟ قَالَ: «لَا، مَا صَلَّوْا»، أَيُّ مَنْ كَرِهَ بِقَلْبِهِ وَأَنْكَرَ بِقَلْبِهِ^{٦٧٨}

وقوله: ((ومن أنكر فقد سلم)) ؛ أي: بقلبه ؛ بدليل تقييده بذلك في الرواية الأخرى ؛ أي: اعتقد الإنكار بقلبه، وجزم عليه بحيث لو تمكن من إظهار الإنكار لأنكر. ومن كان كذلك فقد سلم من مؤاخذه الله تعالى على الإقرار على المنكر. وهذه الرتبة هي رتبة من لم يقدر على تغيير المنكر لا

^{٦٧٥} - في ظلال القرآن للسيد قطب- ط ١ - ت- علي بن نايف الشحود (ص: ٢٥٤٠)

^{٦٧٦} - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ١٥٧٠، بترقيم الشاملة آليا)

^{٦٧٧} - التفسير القرآني للقرآن (٦/ ١١٩٦)

^{٦٧٨} - تهذيب صحيح مسلم- علي بن نايف الشحود (ص: ٦٨٩)(١٨٥٤)

باللسان، ولا باليد، وهي التي قال فيها — ﷺ — : ((وذلك أضعف الإيمان، وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل)) . وقوله : ((ولكن مَنْ رضي وتابع)) ؛ أي : من رضي المنكر، وتابع عليه هو المؤاخذ، والمُعاقبُ عليه، وإن لم يفعله ^{٦٧٩} .

وعَنْ أَبِي سَلَامٍ، قَالَ: قَالَ حُدَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا بَشَرًا، فَجَاءَ اللَّهُ بِخَيْرٍ، فَفَحَنُ فِيهِ، فَهَلْ مِنْ وَرَاءِ هَذَا الْخَيْرِ شَرٌّ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قُلْتُ: هَلْ وَرَاءَ ذَلِكَ الشَّرِّ خَيْرٌ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قُلْتُ: فَهَلْ وَرَاءَ ذَلِكَ الْخَيْرِ شَرٌّ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قُلْتُ: كَيْفَ؟ قَالَ: «يَكُونُ بَعْدِي أُمَّةٌ لَا يَهْتَدُونَ بِهَدَايَ، وَلَا يَسْتَتُونَ بِسُنَّتِي، وَسَيَقُومُ فِيهِمْ رِجَالٌ قُلُوبُهُمْ قُلُوبُ الشَّيَاطِينِ فِي جُثْمَانِ إِنْسٍ»، قَالَ: قُلْتُ: كَيْفَ أَصْنَعُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ أَدْرَكَتُ ذَلِكَ؟ قَالَ: «تَسْمَعُ وَتُطِيعُ لِلْأَمِيرِ، وَإِنْ ضُرِبَ ظَهْرُكَ، وَأَخِذَ مَالُكَ، فَاسْمَعْ وَأَطِعْ» ^{٦٨٠}

(وإن أخذ مالك، وضرب ظهرك)، أي بالحق بأن قضى بمالك لخصمك في حكومة قضائية، أو بتأويل، أو ضرب ظهرك في حد من حدود الله، أو في حق من حقوق الناس، ومما يرجح ذلك رواية ابن حبان لهذا الحديث، فعن عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : «يَا عُبَادَةَ»، قُلْتُ: لَبَيْكَ، قَالَ: «اسْمَعْ وَأَطِعْ فِي عُسْرِكَ وَيُسْرِكَ، وَمَكْرَهِكَ، وَأَثَرَةِ عَلَيْكَ، وَإِنْ أَكَلُوا مَالَكَ، وَضَرَبُوا ظَهْرَكَ، إِلَّا أَنْ تَكُونَ مَعْصِيَةً لِلَّهِ بَوَاحًا» ^{٦٨١}

فقوله: (إلا أن تكون معصية)، يدخل فيه بلا شك فيما إذا أكلوا ما له بالباطل، أو ضربه ظلما وعدوانا، فلا تجب طاعتهم، فلو أمروه أن يأخذ مال غيره ظلما أو يضربه ظلما لحرم عليه ذلك، فمن باب أولى حين يقع ذلك على نفسه.

(قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ) احتجت الطائفة المذكورة أولا بأحاديث فيها انقالتهم يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ لَأَمَّا وَصَلُوا وَفِي بَعْضِهَا إِلَّا أَنْ نَرَكُفْرًا بَوَاحًا عِنْدَكُمْ فِيهِ مِنَ اللَّهِ بَرَهَانٌ وَفِي بَعْضِهَا وَجُوبُ الضَّرْبِ وَإِنْ ضُرِبَ ظَهْرُ أَحَدِنَا وَأَخِذَ مَالُهُ وَفِي بَعْضِهَا فَإِنْ خَشِيتُ أَنْ يَسْهَرَكَ شُعَاعُ السَّيْفِ فَاطْرَحْ ثَوْبَكَ عَلَى وَجْهِكَ وَقُلْ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ تَبُوءَ بِإِثْمِي وَإِثْمُكَ فَتَكُونَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ وَفِي بَعْضِهَا كُنْ عَبْدًا لِلَّهِ

^{٦٧٩} - الفصل في أحاديث الفتن (ص: ٥١١) والمفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم - (١٢ / ١٠٧)

^{٦٨٠} - الفصل في أشرار الساعة وعلاماتها (ص: ٤٨) وصحيح مسلم (٣ / ١٤٧٦) - ٥٢ - (١٨٤٧)

(قَالَ: "تَسْمَعُ") أَي: مَا يَأْمُرُكَ الْأَمِيرُ، خَيْرٌ بِمَعْنَى الْأَمْرِ، وَكَذَا قَوْلُهُ ("وَتُطِيعُ") فِيمَا لَا مَعْصِيَةَ فِيهِ ("الْأَمِيرُ"): مَفْعُولٌ تَنَازَعٌ فِيهِ الْفِعْلَانِ ("وَإِنْ ضُرِبَ ظَهْرُكَ") بِصِيغَةِ الْمَجْهُولِ، أَي: لَوْ ضُرِبْتَ ("وَأَخِذَ مَالُكَ") وَفِي نُسْخَةِ بَصِيغَةِ الْمَعْلُومِ فِيهِمَا، فَفِيهِمَا ضَمِيرٌ لِلْأَمِيرِ، وَالْإِسْنَادُ حَقِيقِيٌّ أَوْ مَجَازِيٌّ، وَتَخْصِيصُ الظَّهْرِ لِبَيَانِ الْوَاقِعِ غَالِبًا، وَقَوْلُهُ: ("فَاسْمَعْ وَأَطِع") جَزَاءُ الشَّرْطِ أَتَى لِمَزِيدِ تَقْرِيرِ وَاهْتِمَامِ تَحْرِيرِ بَشَانِهِ، وَإِلَّا فَمَا قَبْلَ الشَّرْطِ أَعْنَى عَنْهُ، قَالَ ابْنُ الْمَلِكِ: إِلَّا إِذَا أَمَرَكَ بِإِثْمٍ فَلَا تُطِيعُهُ، لَكِنْ لَا تُقَاتِلْ، بَلْ فِرْ مِنْهُ. الْمَهْدَبُ فِي

فقه السياسة الشرعية (ص: ١٧٢٣) ومرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٨ / ٣٣٨٠)

^{٦٨١} - تهذيب صحيح ابن حبان (١ - ٣) علي بن نايف الشحود (٢ / ٢٩٤) (٤٥٦٦) (صحيح)

الْمَقْتُولِ وَلَا تَكُنْ عَبْدَ اللَّهِ الْقَاتِلِ وَيَقُولُهُ تَعَالَى { وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنِ آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتَقَبَّلَ
مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ الْآخَرِ } الْآيَةَ

(قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ) كُلُّ هَذَا لَا حُجَّةَ لَهُمْ فِيهِ لِمَا قَدْ تَقْصِينَاهُ غَايَةَ التَّقْصِي خَيْرًا خَيْرًا بِأَسَانِيدِهَا وَمَعَانِيهَا
فِي كِتَابِنَا الْمَوْسُومِ بِالاتِّصَالِ إِلَى فِهْمِ مَعْرِفَةِ الْخِصَالِ وَنَذَكُرُ مِنْهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ هَاهُنَا جَمَلًا كَافِيَةً وَبِاللَّهِ
تَعَالَى نَتَأَيَّدُ أَمَّا أَمْرُهُ ﷺ بِالصَّبْرِ عَلَى أَخْذِ الْمَالِ وَضَرْبِ الظُّهْرِ فَإِنَّمَا ذَلِكَ بِلَا شَكٍّ إِذَا تَوَلَّى الْإِمَامَ ذَلِكَ
بِحَقِّ وَهَذَا مَا لَا شَكَّ فِيهِ أَنَّهُ فَرَضَ عَلَيْنَا الصَّبْرَ لَهُ وَإِنْ ائْتَمَعَ مِنْ ذَلِكَ بَلٍ مِنْ ضَرْبِ رِقْبَتِهِ إِنْ وَجِبَ
عَلَيْهِ فَهُوَ فَاسِقٌ عَاصٍ لِلَّهِ تَعَالَى وَإِنَّمَا إِنْ كَانَ ذَلِكَ بِبَاطِلٍ فَمَعَاذَ اللَّهِ أَنْ يُأْمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالصَّبْرِ عَلَى
ذَلِكَ بَرَهَانَ هَذَا قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ { وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ } وَقَدْ
عَلِمْنَا أَنَّ كَلَامَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَا يُخَالِفُ كَلَامَ رَبِّهِ تَعَالَى قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ { وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ أَنْ
هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ } وَقَالَ تَعَالَى { وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا } فَصَحَّ أَنَّ
كُلَّ مَا قَالَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَهُوَ وَحْيٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَلَا اخْتِلَافَ فِيهِ وَلَا تَعَارُضَ وَلَا تَنَاقُضَ فَإِذَا
كَانَ هَذَا كَذَلِكَ فَيَقِينُ لَا شَكَّ فِيهِ يَدْرِي كُلُّ مُسْلِمٍ أَنْ أَخَذَ مَالَ مُسْلِمٍ أَوْ ذَمِّيًّا بِغَيْرِ حَقٍّ وَضَرْبَ
ظَهْرِهِ بِغَيْرِ حَقِّ إِنْهُمُ وَعُدْوَانٌ وَحَرَامٌ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنْ دَمَاءُكُمْ وَأَمْوَالُكُمْ وَأَعْرَاضُكُمْ حَرَامٌ عَلَيْكُمْ
فَإِذَا لَا شَكَّ فِي هَذَا وَلَا اخْتِلَافَ مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَالْمُسْلِمُ مَالَهُ لِلْأَخْذِ ظُلْمًا وَظَهْرَهُ لِلضَّرْبِ
ظُلْمًا وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَى الْاِئْتِمَاعِ مِنْ ذَلِكَ بِأَيِّ وَجْهِ أَمَكْنَهُ مُعَاوَنٌ لظَلْمِهِ عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَهَذَا حَرَامٌ
بِنَصِّ الْقُرْآنِ وَأَمَّا سَائِرُ الْأَحَادِيثِ الَّتِي ذَكَرْنَا وَقِصَّةُ ابْنِ آدَمَ فَلَا حُجَّةَ فِي شَيْءٍ مِنْهَا أَمَّا قِصَّةُ ابْنِ آدَمَ
فَتِلْكَ شَرِيْعَةٌ أُخْرَى غَيْرُ شَرِيْعَتِنَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ { لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شَرِيْعَةً وَمِنْهَا جَاءَ } وَأَمَّا
الْأَحَادِيثُ فَقَدْ صَحَّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ إِنْ اسْتَطَاعَ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ
فَبِلِسَانِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ وَذَلِكَ أَوْضَعُ الْإِيمَانَ لَيْسَ وَرَاءَ ذَلِكَ مِنَ الْإِيمَانِ شَيْءٌ وَصَحَّ عَنْ رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ لَا طَاعَةَ فِي مَعْصِيَةِ إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الطَّاعَةِ وَعَلَى أَحَدِكُمْ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ مَا لَمْ يُؤْمَرْ بِمَعْصِيَةٍ
فَإِنْ أَمَرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ وَإِنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ مَنْ قَتَلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ وَالْمَقْتُولُ دُونَ
دِينِهِ شَهِيدٌ وَالْمَقْتُولُ دُونَ مَظْلَمَةٍ شَهِيدٌ وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَتَأْمُرَنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ أَوْ
لَيَعْمَنَنَّ اللَّهُ بَعْدَآبٍ مِنْ عِنْدِهِ فَكَانَ ظَاهِرَ هَذِهِ الْأَخْبَارِ مُعَارِضًا لِلْآخِرِ فَصَحَّ أَنْ إِحْدَى هَاتَيْنِ الْجَمْلَتَيْنِ
نَاسِخَةٌ لِلْأُخْرَى لَا يُمَكِّنُ غَيْرَ ذَلِكَ فَوَجَبَ النَّظَرُ فِي أَيُّهُمَا هُوَ النَّاسِخُ فَوَجَدْنَا تِلْكَ الْأَحَادِيثَ الَّتِي
مِنْهَا التَّهْيِ عَنْ الْقِتَالِ مُوَافِقَةً لِمَعْهُدِ الْأَصْلِ وَلِمَا كَانَتْ الْحَالُ فِيهِ فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ بِلَا شَكٍّ وَكَانَتْ
هَذِهِ الْأَحَادِيثُ الْآخِرُ وَارِدَةً بِشَرِيْعَةٍ زَائِدَةٍ وَهِيَ الْقِتَالُ هَذَا مَا لَا شَكَّ فِيهِ فَقَدْ صَحَّ نَسْخُ مَعْنَى تِلْكَ
الْحَادِيثِ وَرَفَعَ حُكْمَهَا حِينَ نَطَقَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِهِذِهِ الْآخِرِ بِلَا شَكٍّ فَمِنْ الْمَحَالِّ الْمَحْرَمِ أَنْ يُؤْخَذَ
بِالْمَنْسُوخِ وَيَتْرَكَ النَّاسِخُ وَأَنْ يُؤْخَذَ الشُّكُّ وَيَتْرَكَ الْيَقِينُ وَمَنْ ادَّعَى أَنَّ هَذِهِ الْأَخْبَارَ بَعْدَ أَنْ كَانَتْ هِيَ
النَّاسِخَةُ فَعَادَتْ مَنْسُوخَةً فَقَدْ ادَّعَى الْبَاطِلَ وَقَفَا مَا لَا عِلْمَ لَهُ بِهِ فَقَالَ عَلَى اللَّهِ مَا لَمْ يَعْلَمْ وَهَذَا لَا يَجِلُّ

وَلَوْ كَانَ هَذَا لَمَا أَخْلَا اللَّهُ عِزَّ وَجَلَّ هَذَا الْحُكْمَ عَنِ دَلِيلِ وَبِرَهَانِ يَبِينُ بِهِ رُجُوعَ الْمَنْسُوخِ نَاسِخًا لِقَوْلِهِ تَعَالَى فِي الْقُرْآنِ تَبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ وَبِرَهَانٍ آخَرَ وَهُوَ أَنَّ اللَّهَ عِزَّ وَجَلَّ قَالَ { وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتِ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ } لَمْ يَخْتَلَفْ مُسْلِمَانِ فِي أَنَّ هَذِهِ آيَةُ الَّتِي فِيهَا فَرَضَ قِتَالُ الْفِتْنَةِ الْبَاغِيَةِ مُحْكَمَةٌ غَيْرُ مَنْسُوخَةٍ فَصَحَّ أَنَّهَا الْحَاكِمَةُ فِي تِلْكَ الْأَحَادِيثِ فَمَا كَانَ مُوَافِقًا لِهَذِهِ آيَةُ فَهُوَ النَّاسِخُ الثَّابِتُ وَمَا كَانَ مُخَالَفًا لَهَا فَهُوَ الْمَنْسُوخُ الْمَرْفُوعُ وَقَدْ ادَّعَى قَوْمٌ أَنَّ هَذِهِ آيَةُ وَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ فِي اللَّصُوصِ دُونَ السُّلْطَانِ

قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ وَهَذَا بَاطِلٌ مُتَيَقِّنٌ لِأَنَّهُ قَوْلٌ بَلَا بِرَهَانٍ وَمَا يَعْجِزُ مُدْعَى أَنْ يَدْعِيَ فِي تِلْكَ الْأَحَادِيثِ أَنَّهَا فِي قَوْمٍ دُونَ قَوْمٍ وَفِي زَمَانٍ دُونَ زَمَانٍ وَالِدَّعْوَى دُونَ بَرَهَانٍ لَا تَصِحُّ وَتَخْصِيصُ النَّصُوصِ بِالِدَّعْوَى لَا يَجُوزُ لِأَنَّهُ قَوْلٌ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى بَلَا عِلْمٍ وَقَدْ جَاءَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّ سَائِلًا سَأَلَهُ عَنْ مَنْ طَلَبَ مَالَهُ بِغَيْرِ حَقٍّ فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَا تَعْطُهُ قَالَ فَإِنْ قَاتَلْتَنِي قَالَ قَاتَلْتَهُ فَإِنْ قَاتَلْتَهُ قَالَ إِلَى النَّارِ قَالَ فَإِنْ قَاتَلْتَنِي قَالَ فَانْتِ فِي الْجَنَّةِ أَوْ كَلَامًا هَذَا مَعْنَاهُ وَصَحَّ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَسْلُبُهُ وَلَا يَظْلِمُهُ وَقَدْ صَحَّ أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ فِي الزَّكَاةِ مَنْ سَأَلَهَا عَلَى وَجْهٍ فَلْيَعْطِهَا وَمَنْ سَأَلَهَا عَلَى غَيْرِ وَجْهٍ فَلَا يُعْطِهَا وَهَذَا خَبَرٌ ثَابِتٌ رَوَيْنَاهُ مِنْ طَرِيقِ الثَّقَاتِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهَذَا يَبْطُلُ تَأْوِيلٌ مِنْ تَأْوِيلِ أَحَادِيثِ الْقِتَالِ عَنِ الْمَالِ عَلَى اللَّصُوصِ لَا يَطْلُبُونَ الزَّكَاةَ وَإِنَّمَا يَطْلُبُهُ السُّلْطَانُ فَاقْتَصِرْ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَعَهَا إِذَا سَأَلَهَا عَلَى غَيْرِ مَا أَمَرَ بِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَلَوْ اجْتَمَعَ أَهْلُ الْحَقِّ مَا قَاوَاهُمْ أَهْلُ الْبَاطِلِ نَسَأَلُ اللَّهَ الْمَعُونَةَ وَالتَّوْفِيقَ

(قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ) وَمَا اعْتَرَضُوا بِهِ مِنْ فِعْلِ عُثْمَانَ فَمَا عِلْمٌ قَطُّ أَنَّهُ يَقْتُلُ وَإِنَّمَا كَانَ يَرَاهُمْ يَحَاصِرُونَ فَقَطُّ وَهُوَ لَا يَرُونَ هَذَا الْيَوْمَ لِلْإِمَامِ الْعَدْلُ بَلْ يَرُونَ الْقِتَالَ مَعَهُ وَدُونَهُ فَرَضًا فَلَا حِجَّةَ لَهُمْ فِي أَمْرِ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَقَالَ بَعْضُهُمْ إِنَّ فِي الْقِيَامِ إِبَاحَةَ الْحَرِيمِ وَسَفْكَ الدِّمَاءِ وَأَخْذَ الْأَمْوَالِ وَهَتَكَ الْأَسْتَارَ وَانْتِشَارَ الْأَمْرِ فَقَالَ لَهُمُ الْآخَرُونَ كَلَّا لِأَنَّهُ لَا يَجِلُّ لِمَنْ أَمَرَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَى عَنِ الْمُنْكَرِ أَنْ يَهْتِكَ حَرِيمًا وَلَا أَنْ يَأْخُذَ مَالًا بِغَيْرِ حَقٍّ وَلَا أَنْ يَتَعَرَّضَ لِمَنْ لَا يَقَاتِلُهُ فَإِنْ فَعَلَ شَيْئًا مِنْ هَذَا فَهُوَ الَّذِي فَعَلَ مَا يَنْبَغِي أَنْ يُغَيَّرَ عَلَيْهِ وَأَمَّا قِتْلُهُ أَهْلَ الْمُنْكَرِ قَالُوا أَوْ كَثُرُوا فَهَذَا فَرَضٌ عَلَيْهِ وَأَمَّا قِتْلُ أَهْلِ الْمُنْكَرِ النَّاسِ وَأَخْذُهُمْ أَمْوَالَهُمْ وَهَتَكُهُمْ حَرِيمَهُمْ كُلَّهُ مِنَ الْمُنْكَرِ الَّذِي يَلْزِمُ النَّاسَ تَغْيِيرَهُ وَأَيْضًا فَلَوْ كَانَ خَوْفٌ مَا ذَكَرُوا مَانِعًا مِنْ تَغْيِيرِ الْمُنْكَرِ وَمَنْ الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ لَكَانَ هَذَا بَعِيْنَهُ مَانِعًا مِنْ جِهَادِ أَهْلِ الْحَرْبِ وَهَذَا مَالًا يَقُولُهُ مُسْلِمٌ وَإِنْ ادَّعَى ذَلِكَ إِلَى سَبِي النَّصَارَى نِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ وَأَوْلَادَهُمْ وَأَخْذَ أَمْوَالَهُمْ وَسَفْكَ دِمَائِهِمْ وَهَتَكَ حَرِيمَهُمْ وَلَا خِلَافَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ فِي أَنَّ الْجِهَادَ وَاجِبٌ مَعَ وَجُودِ هَذَا كُلِّهِ وَلَا فَرْقَ بَيْنَ الْأَمْرَيْنِ وَكُلُّ ذَلِكَ جِهَادٌ وَدُعَاءٌ إِلَى الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ

(قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ) وَيُقَالُ لَهُمْ مَا تَقُولُونَ فِي سُلْطَانِ جَعَلَ الْيَهُودَ أَصْحَابَ أَمْرِهِمُ وَالنَّصَارَى جُنْدَهُمُ وَأَلْزَمَ الْمُسْلِمِينَ الْجَزِيَّةَ وَحَمَلَ السَّيْفَ عَلَى أَطْفَالِ الْمُسْلِمِينَ وَأَبَاحَ الْمُسْلِمَاتِ لِلزَّنَا وَحَمَلَ السَّيْفَ عَلَى كُلِّ

من وجد من المسلمين وملك نساءهم وأطفالهم وأعلن العَبَثَ بهم وهو في كل ذلك مقرّ بالإسلام مُعلنًا به لا يدع الصلَاةَ فَإِن قَالُوا لَا يَجُوزُ الْقِيَامُ عَلَيْهِ بَلْ قِيلَ لَهُمْ أَنَّهُ لَا يَدْعُ مُسْلِمًا إِلَّا قَتَلَهُ جَمَلَةً وَهَذَا أَن تَرَكَ أَوْ جَبَ ضَرُورَةً إِلَّا يَبْقَى إِلَّا هُوَ وَحَدَهُ وَأَهْلَ الْكُفْرِ مَعَهُ فَإِن أَجَازُوا الصَّبْرَ عَلَى هَذَا خَالَفُوا الْإِسْلَامَ جَمَلَةً وَانْسَلَخُوا مِنْهُ وَإِن قَالُوا بَلْ يُقَامُ عَلَيْهِ وَيُقَاتَلُ وَهُوَ قَوْلُهُمْ قُلْنَا لَهُمْ فَإِن قَتَلَ تِسْعَةَ أَعْشَارِ الْمُسْلِمِينَ أَوْ جَمِيعَهُمْ إِلَّا وَاحِدًا مِنْهُمْ وَسَيِّئًا مِنْ نِسَائِهِمْ كَذَلِكَ وَأَخَذَ مِنْ أَمْوَالِهِمْ كَذَلِكَ فَإِن مَنَعُوا مِنَ الْقِيَامِ عَلَيْهِ تَنَاقَضُوا وَإِن أَوْجَبُوا سَأَلْنَا هُمْ عَنْ أَقْلٍ مِنْ ذَلِكَ وَلَا نَزَالَ نَحِيْطُهُمْ إِلَى أَن نَقْفَ بِهِمْ عَلَى قَتْلِ مُسْلِمٍ وَاحِدًا أَوْ عَلَى امْرَأَةٍ وَاحِدَةٍ أَوْ عَلَى أَخْذِ مَالٍ أَوْ عَلَى انْتِهَاكِ بَشْرَةٍ بِظُلْمٍ فَإِن فَرَّقُوا بَيْنَ شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ تَنَاقَضُوا وَتَحَكَّمُوا بِلَا دَلِيلٍ وَهَذَا مَا لَا يَجُوزُ وَإِن أَوْجَبُوا انْكَارَ كُلِّ ذَلِكَ رَجَعُوا إِلَى الْحَقِّ وَنَسَأَهُمْ عَمَّنْ غَضِبَ سُلْطَانُهُ الْجَائِرُ الْفَاجِرُ زَوْجَتَهُ وَابْنَتَهُ وَابْنَهُ لِيَفْسُقَ بِهِمْ أَوْ لِيَفْسُقَ بِهِ بِنَفْسِهِ أَوْ فِي سَعَةٍ مِنْ إِسْلَامِ نَفْسِهِ وَامْرَأَتِهِ وَوَلَدِهِ وَابْنَتِهِ لِلْفَاحِشَةِ أَمْ فَرَضَ عَلَيْهِ أَن يَدْفَعَ مِنْ أَرَادَ ذَلِكَ مِنْهُمْ فَإِن قَالُوا فَرَضَ عَلَيْهِ إِسْلَامَ نَفْسِهِ وَأَهْلِهِ أَتَوْا بِعَظِيمَةٍ لَا يَقُولُهَا مُسْلِمٌ وَإِن قَالُوا بَلْ فَرَضَ عَلَيْهِ أَن يَمْتَنَعَ مِنْ ذَلِكَ وَيُقَاتَلَ رَجَعُوا إِلَى الْحَقِّ وَلَزِمَ ذَلِكَ كُلُّ مُسْلِمٍ فِي كُلِّ مُسْلِمٍ وَفِي الْمَالِ كَذَلِكَ.

قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ وَالْوَاجِبُ أَنْ وَقَعَ شَيْءٌ مِنَ الْجُورِ وَإِن قُلْنَا أَن يَكْلِمَ الْإِمَامُ فِي ذَلِكَ وَيَمْنَعُ مِنْهُ فَإِن ائْتَمَعَ وَرَاجَعَ الْحَقُّ وَأَذْعَنَ لِلْقُودِ مِنَ الْبَشْرَةِ أَوْ مِنَ الْأَعْضَاءِ وَإِقَامَةَ حَدِّ الزُّنَا وَالْقَذْفِ وَالْخَمْرِ عَلَيْهِ فَلَا سَبِيلَ إِلَى خَلْعِهِ وَهُوَ إِمَامٌ كَمَا كَانَ لَا يَحِلُّ خَلْعُهُ فَإِن ائْتَمَعَ مِنْ إِنْفَازِ شَيْءٍ مِنْ هَذِهِ الْوَاجِبَاتِ عَلَيْهِ وَلَمْ يُرَاجِعْ وَجَبَ خَلْعُهُ وَإِقَامَةُ غَيْرِهِ مِمَّنْ يَقُومُ بِالْحَقِّ لِقَوْلِهِ تَعَالَى { وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ } وَلَا يَجُوزُ تَضْيِيعُ شَيْءٍ مِنْ وَاجِبَاتِ الشَّرَائِعِ وَبِاللَّهِ تَعَالَى التَّوْفِيقُ. ^{٦٨٢}

وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - قَالَ: «اسْمَعْ وَأَطِعْ فِي عُسْرِكَ وَيُسْرِكَ، وَمَنْشَطِكَ وَمَكْرَهِكَ، وَأَثَرَةَ عَلَيْكَ، وَإِن أَكَلُوا مَالَكَ وَضَرَبُوا ظَهْرَكَ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَعْصِيَةً بَوَاحًا» ^{٦٨٣}

فائدة: أوجب عن هذه الزيادة بأربعة أجوبة الأول ضعفها كما قال الدارقطني، والثاني نسخها بأحاديث الأمر بالتغيير للمنكر، والثالث تأويلها بأن المراد إن أخذ المال بالحق وضرب الظهر بالحد وليس بالباطل والمحرم، الرابع أن هذا ورد في أحاديث الفتن ووجوب لزوم الخلافة الواحدة حتى وإن وقع فيها ظلم فهو خير من اتباع دعاة الفرق والفتن كما في حديث سُبَيْعِ بْنِ خَالِدٍ أَوْ خَالِدِ بْنِ سُبَيْعٍ قَالَ: غَلَّتِ الدَّوَابُّ فَأَتَيْنَا الْكُوفَةَ نَجَلِبُ مِنْهَا دَوَابَّ فَدَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَإِذَا رَجُلٌ صَدَعٌ مِنَ الرِّجَالِ حَسَنُ الثَّغْرِ يُعْرِفُ أَنَّهُ مِنْ رِجَالِ الْحِجَازِ وَإِذَا نَاسٌ مُشْرَبُونَ عَلَيْهِ فَقَالَ: لَا تَعَجَّلُوا عَلَيَّ أُحَدِّثْكُمْ، فَإِنَّا كُنَّا حَدِيثَ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامُ فَإِذَا أَمْرٌ لَمْ أَرِ قَبْلَهُ مِثْلَهُ وَكَانَ اللَّهُ رَزَقَنِي فَهَمَّا فِي الْقُرْآنِ

^{٦٨٢} - الفصل في الملل والأهواء والنحل (٤/ ١٣٢)

^{٦٨٣} - الأموال لابن زنجويه (١/ ٧٣) (٢٤) والسنة لابن أبي عاصم (٢/ ٤٩٢) (١٠٢٦) والمسند للشاشي (٣/ ١٤٧) (١٢٢١) وتهذيب صحيح ابن حبان (١ - ٣) علي بن نايف الشحود (٢/ ٢٩٤) (٤٥٦٢) (صحيح)

وَكَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - عَنِ الْخَيْرِ وَأَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ شَرٌّ كَمَا كَانَ قَبْلَهُ شَرٌّ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قُلْتُ: فَمَا الْعِصْمَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «السَّيْفُ»، قُلْتُ: فَهَلْ لِلسَّيْفِ مِنْ بَقِيَّةٍ؟ فَمَا يَكُونُ بَعْدَهُ؟ قَالَ: «تَكُونُ هُدْنَةٌ عَلَى دَخَنِ»، قَالَ: قُلْتُ: فَمَا يَكُونُ بَعْدَ الْهُدْنَةِ؟ قَالَ: «دُعَاةُ الضَّلَالَةِ فَإِنْ رَأَيْتَ يَوْمَئِذٍ لِلَّهِ عِزًّا وَجَلَّ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً فَالزَّمَهُ وَإِنْ ضَرَبَ ظَهْرَكَ وَأَخَذَ مَالَكَ وَإِنْ لَمْ تَرَ خَلِيفَةً فَاهْرُبْ حَتَّى يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ وَأَنْتَ عَاضٌ عَلَى جَذَلِ شَجَرَةٍ»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَا يَكُونُ بَعْدَ ذَلِكَ؟ قَالَ: «الدَّجَالُ»^{٦٨٤}

٤٦ - اعتزال أئمة الجور وترك العمل لهم إذا تعذر تغييرهم والإصلاح حسب الاستطاعة

قال تعالى: {وَلَا تَرْكَنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ وَمَا لَكُم مِّنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ أَوْلِيَاءَ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ} [هود: ١١٣]

وَلَا تَسْتَعِينُوا بِالظَّالِمِينَ، وَلَا تَعْتَمِدُوا عَلَيْهِمْ، وَلَا تَعْتَزُوا بِهِمْ، وَلَا تَسْتَحْسِنُوا طَرِيقَتَهُمْ (لَا تَرْكَنُوا) فَتَكُونُوا كَأَنَّكُمْ رَضِيْتُمْ بِأَعْمَالِهِمْ، فَإِنْ فَعَلْتُمْ ذَلِكَ أَصَابَتْكُمُ النَّارُ الَّتِي هِيَ جَزَاءُ الظَّالِمِينَ، وَلَنْ تَجِدُوا يَوْمَئِذٍ مَنْ يَنْصُرُكُمْ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ. (وَالآيَةُ عَامَّةٌ تَشْمَلُ الظَّالِمِينَ دُونَ تَفْرِيقِ بَيْنِ مُسْلِمٍ وَكَافِرٍ)^{٦٨٥}.

أي لا تميلوا إليهم، ولا تتبعوا سبيلهم، ولا تأمنوا جانبهم. وهو نهى عام عن موالاته الظالمين، ومناصرتهم، واتباع سبيلهم.. ومن الذين ظلموا، أولئك الذين يتأولون كتاب الله حسب ما تمليه عليهم أهواؤهم، فيضلون ويضلون غيرهم.^{٦٨٦}

لقد حذرهم عن الميل إلى من تعدى الاستقامة فقال: {وَلَا تَرْكَنُوا} أي: لا تميلوا {إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا} فإنكم، إذا ملتتم إليهم، ووافقتموهم على ظلمهم، أو رضيتم ما هم عليه من الظلم {فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ} إن فعلتم ذلك {وَمَا لَكُم مِّنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ أَوْلِيَاءَ} يمنعونكم من عذاب الله، ولا يحصلون لكم شيئاً، من ثواب الله.

{ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ} أي: لا يدفع عنكم العذاب إذا مسكم، ففي هذه الآية: التحذير من الركون إلى كل ظالم، والمراد بالركون، الميل والانضمام إليه بظلمه وموافقته على ذلك، والرضا بما هو عليه من

^{٦٨٤} - مسند أبي داود الطيالسي (١/ ٣٥٥) (٤٤٤) صحيح

قوله: "صدع من الرجال": قال الخطابي: "الصدع من الرجال مفتوحة الدال: هو الشاب المعتدل القناة، ومن الوعول الفتي". وقال ابن الأثير في "النهاية": "صدع من الرجال؛ أي: رجل بين الرجلين". وقال في "غريب جامع الأصول": "الصدع بسكون الدال وربما حرك: الخفيف من الرجال الدقيق، فأما في الوعول؛ فلا يقال إلا بالتحريك". والخطابي لم يفرق بينهما في التحريك. وقوله: "فتجهمني القوم": قال ابن الأثير في "جامع الأصول": "تجهمت فلانا: كلحت في وجهه وتقبضت عند لقائه". وقال ابن منظور: "تجهمه وتجهم له: إذا استقبله بوجه كرهه". وقوله: "مشرئبون إليه": قال ابن منظور: "اشربأ الرجل للشيء وإلى الشيء: مد عنقه إليه".

^{٦٨٥} - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ١٥٨٧، بتريقيم الشاملة آليا)

^{٦٨٦} - التفسير القرآني للقرآن (٦/ ١٢٠٩)

الظلم. وإذا كان هذا الوعيد في الركون إلى الظلمة، فكيف حال الظلمة بأنفسهم؟! نسال الله العافية من الظلم.^{٦٨٧}

الركون إلى الشيء: الاعتماد عليه، وركن الشيء: جانبه الأقوى، وما تتقوى به من ملك وجند وغيره ومنه قوله تعالى «فَتَوَلَّى بِرُكْنِهِ» والمراد من الظالمين هنا أعداء المؤمنين الذين يؤذونهم ويفتنونهم عن دينهم من المشركين ليردّوهم عنه، فهم بمعنى الذين كفروا في الآيات الكثيرة، وتمسككم النار، أي تصيبكم، أي لا تستندوا إلى الذين ظلموا من قومكم المشركين ولا من غيرهم فتجعوهم ركنا لكم تعتمدون عليه فتقروهم على ظلمهم وتوالوهم في شؤونكم الحربية وأعمالكم الدينية، فإن الظالمين بعضهم أولياء بعض.

وخالصة ذلك - لا تستعينوا بالظلمة فتكونوا كأنكم رضىتم عن أعمالهم، فإن فعلتم ذلك أصابكم النار التي هي جزاء الظالمين بسبب ركونكم إليهم والاعتزاز بهم والاعتماد عليهم، والركون إلى الظلم وأهله ظلم «وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ». وليس لكم في هذه الحال التي تركنون فيها إليهم غير الله ولياً ينقذكم ويخلصكم من عذابه، ثم لا تصرون: أي لا ينصركم الله لأن الذين يركنون إلى الظالمين يكونون منهم وهو لا ينصر الظالمين كما قال «وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ» بل تكون عاقبتكم الحرمان مما وعد الله رسله ومن ينصره من المؤمنين.

والخالصة - إن الركون إلى الظالمين المنهي عنه هو الاعتماد على أعداء المؤمنين الذين يفتنونهم ويصدونهم عن دينهم، ويؤيده ما روى عن ابن عباس رضى الله عنه أنه فسر الظلم هنا بالشرك، والذين ظلموا بالمشركين، وقيل إنها عامة في الظلمة من غير فرق بين كافر ومسلم، ولو فرضنا أن سبب التزول هم المشركون، فالاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

ومن ابتلى بمخالطة الظلمة فليزن أقوالهم وأفعالهم. بميزان الشرع، فإن زاغوا عن ذلك فعلى أنفسهم قد جنوا، وطاعتهم واجبة على كل من دخل تحت أمرهم ونهيتهم في كل ما يأمر به ما لم يكن في معصية الله، فمن أمره أن يدخل في شيء من الأعمال التي وكلها إليهم كالمناصب الدينية ونحوها فليدخل فيه إذا وثق من نفسه القدرة على القيام به، إلى أنه يجب الأخذ على أيدي الظالمين عامة وعلى أئمة الجور والأمراء خاصة ويجب تغيير المنكر أولاً باليد فإن لم يستطع ذلك فباللسان، وإلا فبالقلب، وذلك أضعف الإيمان^{٦٨٨}

لا تستندوا ولا تطمئنوا إلى الذين ظلموا. إلى الجبارين الطغاة الظالمين، أصحاب القوة في الأرض، الذين يقهرون العباد بقوتهم ويعبدونهم لغير الله من العبيد .. لا تركنوا إليهم فإن ركونكم إليهم يعني

^{٦٨٧} - تفسير السعدي = تيسير الكريم الرحمن (ص: ٣٩١)

^{٦٨٨} - تفسير المراغي (١٢ / ٩٢)

إقرارهم على هذا المنكر الأكبر الذي يزاولونه. ومشاركتهم إثم ذلك المنكر الكبير. «فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ» .. جزاء هذا الانحراف. «وَمَا لَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ أَوْلِيَاءَ ثُمَّ لَا تُنصِرُونَ» ..^{٦٨٩}

وقال تعالى: { قَالَ يَا قَوْمِ أَرَأَيْتُمْ إِنْ كُنْتُ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّي وَرَزَقَنِي مِنْهُ رِزْقًا حَسَنًا وَمَا أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَىٰ مَا أَنهَأَكُمُ عَنْهُ إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ } [هود: ٨٨]

قَالَ لَهُمْ شُعَيْبٌ: هَلْ تَرَوْنَ لَوْ أَنَّنِي كُنْتُ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّي وَهَدَىٰ، وَأَنَّهُ آتَانِي النَّبُوَّةَ، وَرَزَقَنِي رِزْقًا حَالًا طَيِّبًا حَسَنًا، ثُمَّ عَصَيْتُهُ فِيمَا أُرْسَلَنِي بِهِ إِلَيْكُمْ، وَتَرَكْتُ دَعْوَتَكُمْ إِلَىٰ الْحَقِّ، وَعِبَادَةَ اللَّهِ وَحْدَهُ، فَمَنْ يَنْصُرُنِي مِنَ اللَّهِ حِينَئِذٍ؟ وَأَنَا لَا أَنهَأَكُمُ عَنْ شَيْءٍ وَأُخَالِفُكُمْ فِي السِّرِّ إِلَيْهِ فَأَفْعَلُهُ، وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَقُولَ لَكُمْ إِنَّ اللَّهَ أَكْرَمَنِي بِالرِّزْقِ الْحَالِ الْحَسَنِ، دُونَ أَنْ أَحْتَاجَ إِلَى التَّطْفِيفِ فِي الْمِكْيَالِ وَالْمِيزَانِ، وَدُونَ أَنْ أُبْخَسَ فِيهِمَا.

وَأَنَا لَا أُرِيدُ مِنْ أَمْرِي إِيَّاكُمْ بِعِبَادَةِ اللَّهِ، وَبِالْإِقْلَاعِ عَنِ الْمَفَاسِدِ، إِلَّا الْإِصْلَاحَ بِقَدْرِ جَهْدِي وَطَاقَتِي. وَلَا أَسْأَلُ غَيْرَ اللَّهِ التَّوْفِيقَ فِي إِصَابَةِ الْحَقِّ وَإِنِّي تَوَكَّلْتُ عَلَيْهِ، وَإِلَيْهِ أَخْلَصْتُ وَأُنَبْتُ فِي عِبَادَتِي وَطَاعَتِي.^{٦٩٠}

أي إذا كان هذا ظنكم بي، وتقديركم للدعوة التي أدعوكم إليها، فكيف يكون الحال لو أنني كنت على بينة من ربِّي، وعلى نور وهدى منه، وأن ذلك رزق حسن رزقني الله إياه، وأنا أدعوكم إلى مشاركتي في هذا الرزق الحسن - كيف يكون الحال إذن لو فاتكم حظكم من هذا الخير الذي أرتاده لكم وأوردكم موارده؟ .. إنني لا أبغى من وراء هذا الذي أدعوكم إليه إلا خيركم ورشدكم، وصلاح أمركم، وما أريد أن أصرفكم عن هذا الذي أهماكم عنه لأخلفكم عليه، وأستأثر به دونكم.. فما أنتم عليه إلا الضلال، وإلا الهلاك، الذي ليس للعاقل إلا اجتنابه، والفرار منه.. وهذا ما يشير إليه قوله تعالى «وَمَا أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَىٰ مَا أَنهَأَكُمُ عَنْهُ» .. أي لا أريد بدعوتكم إلى ترك عبادة الأصنام، أن أعبدها، وأستخلص عبادتها لي من دونكم.. وما أبغى بدعوتكم إلى الوزن بالقسطاس، والكيل بالعدل، أن أعود أنا فأحسر المكيال والميزان، وأستأثر بهذا الربح الحرام الذي كان يعود إليكم، من تلاعبكم بالمكاييل والموازين.. كلا «ما أريد أن أخالفكم إلى ما أَنهَأَكُمُ عَنْهُ» .. يقال: خلفه، وخالفه: أي جاء خلفه، وأخذ مكانه الذي كان فيه.

«إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ» أي هذا هو كل الذي أبغيه مما أدعوكم إليه، ما أريد به إلا الإصلاح، إصلاح أمركم، وإقامة ما أنتم فيه من زيغ وعوج، وذلك في حدود ما أقدر عليه. وهو النصح لكم، وليس لي أن أكرهكم على شيء ولو كان في يدي السلطان القاهر..

^{٦٨٩} - في ظلال القرآن للسيد قطب - ط ١ - ت - علي بن نايف الشحود (ص: ٢٥٧٢)

^{٦٩٠} - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ١٥٦٢، بترقيم الشاملة آليا)

«وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ» فإذا وفّقت إلى بلوغ هذه الغاية التي أريدها. أو إلى شيء منها، فذلك بتوفيق من الله سبحانه وتعالى.. وليس ذلك من عملي، فما أنا إلا زارع يزرع، والله سبحانه هو الذي ينبث الزرع، ويخرج الحبّ والثمر..

«عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ».. أي أنني معتمد على الله، مستند إليه في سعيي وعملي، وراجع إليه فيما أسعى وأعمل.. فهو سبحانه الذي يملك كل شيء.. ويملك مني ما لا أملك من نفسي.^{٦٩١}
أي ما أريد إلا الإصلاح بالنصيحة والموعظة ما استطعت إلى ذلك سبيلا لا آلو فيها جهدا، وليس ذلك عن هوى ولا منفعة خاصة، ولولا ذلك ما فعلته.

وفي ذلك إيحاء إلى إثبات عقله ورشده وحكمته، وإبطال لتهمهم، واستهزائهم بتلقيبهم إياه (بالحليم الرشيد). (وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ) التوفيق الفوز والفلاح في كل عمل صالح وسعى حسن، وحصول ذلك يتوقف على كسب العامل وطلبه من الطريق الموصل إليه، وتيسير الأسباب التي يسهل معها الحصول عليه، وذلك إنما يكون من الله وحده، أي وما توفيقى لإصابة الحق والصواب في كل ما آتى وما أذر إلا بهداية الله تعالى ومعونته.^{٦٩٢}

«إن أريد إلا الإصلاح ما استطعت».. الإصلاح العام للحياة والمجتمع الذي يعود صلاحه بالخير على كل فرد وكل جماعة فيه وإن خيل إلى بعضهم أن اتباع العقيدة والخلق يفوت بعض الكسب الشخصي، ويضيع بعض الفرص. فإنما يفوت الكسب الحثيث ويضيع الفرص القدرة ويعوض عنهما كسبا طيبا ورزقا حلالا، ومجتمعاً متضامنا متعاوناً لا حقد فيه ولا غدر ولا خصام! «وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ».. فهو القادر على إنجاح مساعي في الإصلاح بما يعلم من نيتي، وبما يجزي على جهدي.^{٦٩٣}

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: «لَيَأْتِيَنَّ عَلَيْكُمْ أُمَرَاءُ يُقَرَّبُونَ شِرَارَ النَّاسِ، وَيُؤَخَّرُونَ الصَّالَةَ عَنْ مَوَاقِيتِهَا، فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَلَا يَكُونَنَّ عَرِيفًا، وَلَا شَرِطِيًّا، وَلَا جَابِيًّا، وَلَا خَازِنًا» رواه ابن حبان^{٦٩٤}

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: «مَنْ أَعَانَ ظَالِمًا بِيَاظِلٍ لِيَدْحَضَ بِيَاظِلِهِ حَقًّا فَقَدْ بَرِيءَ مِنْ ذِمَّةِ اللَّهِ وَذِمَّةِ رَسُولِهِ، وَمَنْ أَكَلَ دَرَاهِمًا مِنْ رَبَا فَهُوَ مِثْلُ ثَلَاثِ وَثَلَاثِينَ زَنْبِيَّةً، وَمَنْ نَبَتَ لِحْمُهُ مِنْ السُّحْتِ فَالنَّارُ أَوْلَى بِهِ» رواه الطبراني في الأوسط.^{٦٩٥}

٦٩١ - التفسير القرآني للقرآن (٦/ ١١٨٨)

٦٩٢ - تفسير المراغي (١٢/ ٧٣)

٦٩٣ - في ظلال القرآن للسيد قطب- ط ١ - ت- علي بن نايف الشحوذ (ص: ٢٥٦١)

٦٩٤ - المهذب في فقه السياسة الشرعية (ص: ٤٦١) وصحيح ابن حبان - مخرجا (١٠/ ٤٤٦) (٤٥٨٦) حسن

٦٩٥ - المهذب في فقه السياسة الشرعية (ص: ٤٦١) والمعجم الأوسط (٣/ ٢١١) (٢٩٤٤) ومسنند الشاميين للطبراني (١/ ٦١)

(٦٣) حسن لغيره

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: «بَدَأَ الْإِسْلَامُ غَرِيبًا، وَسَيَعُودُ كَمَا بَدَأَ غَرِيبًا، فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ»^{٦٩٦}

وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ -: قَالَ: «إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ، وَهُوَ يَأْرِزُ بَيْنَ الْمَسْجِدَيْنِ، كَمَا تَأْرِزُ الْحَيَّةُ فِي جُحْرِهَا»^{٦٩٧}

وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَنَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ -: يَقُولُ: «إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ؛ فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ»، فَقِيلَ: وَمَنِ الْغُرَبَاءُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الَّذِينَ يُصْلِحُونَ عِنْدَ فَسَادِ النَّاسِ»^{٦٩٨}

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ يَعْنِي ابْنَ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: «إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيبًا، وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ، فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ»، قِيلَ: مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الَّذِينَ يُصْلِحُونَ إِذَا فَسَدَ النَّاسُ»^{٦٩٩}
وَعَنِ الْحَسَنِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ -: قَالَ: «إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيبًا، وَسَيَعُودُ غَرِيبًا، فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ يَكُونُ غَرِيبًا؟ قَالَ: «كَمَا يُقَالُ لِلرَّجُلِ فِي حَيٍّ كَذَا وَكَذَا إِنَّهُ لَغَرِيبٌ»^{٧٠٠}

وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ -: قَالَ: «إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ كَمَا بَدَأَ فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ». فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مِنَ الْغُرَبَاءِ؟ قَالَ: «الَّذِينَ يُصْلِحُونَ عِنْدَ فَسَادِ النَّاسِ»^{٧٠١}

وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: «إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيبًا، وَسَيَعُودُ غَرِيبًا، فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ». قَالَ: وَمَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الَّذِينَ يُصْلِحُونَ حِينَ يَفْسُدُ النَّاسُ»^{٧٠٢}

وَعَنْ عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ -: قَالَ: «إِنَّ الدِّينَ لَيَأْرِزُ إِلَى الْحِجَازِ كَمَا تَأْرِزُ الْحَيَّةُ إِلَى جُحْرِهَا، وَلَيَعْفَلَنَّ الدِّينُ مِنَ الْحِجَازِ مَعْقِلَ الْأُرُوءِيَّةِ مِنْ رَأْسِ الْجَبَلِ، إِنَّ الدِّينَ بَدَأَ غَرِيبًا وَيَرْجِعُ غَرِيبًا، فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ الَّذِينَ يُصْلِحُونَ مَا أَفْسَدَ النَّاسُ مِنْ بَعْدِي مِنْ سُنَّتِي»^{٧٠٣}

^{٦٩٦} - المفصل في أشراف الساعة وعلاماتها (ص: ٦٨) وصحيح مسلم (١/ ١٣٠) - ٢٣٢ - (١٤٥)

[ش (بدأ الإسلام غريباً) قال الإمام النووي رضي الله عنه كذا ضبطناه بدأ بالهمز من الابتداء (فظوبى) طوبى فعلى من الطيب قاله الفراء قال وإنما جاءت الواو لضمه الطاء أما معناها فاختلف المفسرون في معنى قوله تعالى طوبى لهم وحسن مآب فروى عن ابن عباس أن معناه فرح وقررة عين وقال عكرمة نعم ما لهم وقال الضحاك غبطة لهم وقال قتادة حسنى لهم]

^{٦٩٧} - صحيح مسلم (١/ ١٣١) (١٤٦) [ش (يأرز) أي ينضم ويجتمع]

^{٦٩٨} - البدع لابن وضاح (٢/ ١٢٧) (١٧٢) حسن لغيره

^{٦٩٩} - السنن الواردة في الفتن للداني (٣/ ٦٣٣) (٢٨٨) صحيح لغيره

^{٧٠٠} - البدع لابن وضاح (٢/ ١٢٧) (١٧٣) حسن مرسل

^{٧٠١} - المفصل في أشراف الساعة وعلاماتها (ص: ٦٩) والكنى والأسماء للدولابي (٢/ ٥٩٥) (١٠٦٩) صحيح لغيره

^{٧٠٢} - المفصل في أشراف الساعة وعلاماتها (ص: ٦٩) والمعجم الأوسط (٥/ ١٤٩) (٤٩١٥) صحيح

^{٧٠٣} - المفصل في أشراف الساعة وعلاماتها (ص: ٦٩) وسنن الترمذي ت شاكر (٥/ ١٨) (٢٦٣٠) حسن لغيره

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - قَالَ: «طُوبَى لِلْغُرَبَاءِ» ثَلَاثًا ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَمَنِ الْغُرَبَاءُ؟ قَالَ: «نَاسٌ صَالِحُونَ قَلِيلٌ فِي نَاسٍ سُوءٍ كَثِيرٍ ، مَنْ يُبْغِضُهُمْ أَكْثَرُ مِمَّنْ يُطِيعُهُمْ» ، ثُمَّ طَلَعَتِ الشَّمْسُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : «يَأْتِي أَنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَجُوهُهُمْ مِثْلُ ضَوْءِ الشَّمْسِ» ، فَسَأَلَ أَبُو بَكْرٍ: نَحْنُ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «لَا ، وَلَكُمْ خَيْرٌ كَثِيرٌ ، وَلَكِنَّهُمْ أَنَا مِنْ أُمَّتِي يُتَّقَى بِهِمُ الْمَكَارَهُ ، يَمُوتُ أَحَدُهُمْ وَحَاجَتُهُ فِي صَدْرِهِ ، يُحْشَرُونَ مِنْ أَقْطَارِ الْأَرْضِ»^{٧٠٤}

قال الطحاوي: "فَتَأْمَلْنَا هَذِهِ الْأَثَارَ، فَوَجَدْنَا الْإِسْلَامَ دَخَلَ عَلَى أَشْيَاءَ لَيْسَتْ مِنْ أَشْكَالِهِ فَكَانَ بِذَلِكَ مَعَهَا غَرِيبًا لَا يُعْرَفُ، كَمَا يُقَالُ لِمَنْ نَزَلَ عَلَى قَوْمٍ لَا يَعْرِفُونَهُ: إِنَّهُ غَرِيبٌ بَيْنَهُمْ، ثُمَّ أَخْبَرَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَنَّهُ يَعُودُ كَذَلِكَ، فَيَكُونُ مَنْ نَزَعَ عَنْ مَا عَلَيْهِ الْخُلَّةُ الْمَذْمُومَةُ إِلَى مَا كَانَتْ عَلَيْهِ الْخُلَّةُ الْمَحْمُودَةُ غَرِيبًا بَيْنَهُمْ وَمِنْ ذَلِكَ مَا قَدْ رُوِيَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ كَمَا حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الْكَيْسَانِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْخُرَّاسَانِيُّ حَدَّثَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ حَيْشَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: "لَيَأْتِينَ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَجْتَمِعُونَ فِي الْمَسَاجِدِ، وَلَيْسَ فِيهِمْ مُؤْمِنٌ" قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَنَعُودُ بِاللَّهِ مِنْ ذَلِكَ الزَّمَانِ"^{٧٠٥}



^{٧٠٤} - المفصل في أشراف الساعة وعلاماتها (ص: ٢٦٨) والبدع لابن وضاح (٢/ ١٢٤) (١٦٨) حسن

^{٧٠٥} - المفصل في أشراف الساعة وعلاماتها (ص: ٧١) وشرح مشكل الآثار (٢/ ١٦٩) (٦٨٦) فما بعد

الفصل الثالث

حقوق الأمة على السلطة وواجباتها

٤٧ - مسئولية السلطة عن الأمة وقيامها برعاية شئونها

قال تعالى : { إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا } [النساء: ٥٨]

يَأْمُرُ اللَّهُ تَعَالَىٰ عِبَادَهُ الْمُؤْمِنِينَ بِأَدَاءِ الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا. وَأَدَاءِ الْأَمَانَاتِ يَشْمَلُ جَمِيعَ الْأَمَانَاتِ الْوَاجِبَةِ عَلَى الْإِنْسَانِ: مِنْ حُقُوقِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ (مِنْ صَلَاةٍ وَصِيَامٍ وَزَكَاةٍ . . .) وَمِنْ حُقُوقِ الْعِبَادِ (كَالْوَدَائِعِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يُؤْتَمَنُ الْإِنْسَانُ عَلَيْهِ وَلَوْ لَمْ تَكُنْ بِيَدِ أَصْحَابِهَا وَتَائِقَ وَبَيِّنَاتٍ عَلَيْهَا) . هَذِهِ الْآيَةُ نَزَلَتْ فِي عُثْمَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، فَقَدْ كَانَتْ لَهُ حِجَابَةُ الْكَعْبَةِ. وَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ مَكَّةَ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ طَافَ الرَّسُولُ ﷺ بِالْكَعْبَةِ، ثُمَّ دَعَا بِعُثْمَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، وَأَخَذَ مِنْهُ مُفْتَاخَ الْكَعْبَةِ وَدَخَلَهَا. فَجَاءَهُ الْعَبَّاسُ (وَقِيلَ بَلْ جَاءَهُ عَلِيٌّ) فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اجْمَعْ لَنَا حِجَابَةَ الْكَعْبَةِ مَعَ السَّقَايَةِ. فَدَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِعُثْمَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ وَدَفَعَ إِلَيْهِ الْمِفْتَاحَ، وَخَرَجَ يَقْرَأُ هَذِهِ الْآيَةَ. وَيَأْمُرُ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ بِأَنْ يَحْكُمُوا بَيْنَ النَّاسِ بِالْعَدْلِ، وَأَنْ يَكُونَ الْعَدْلُ عَامًا لِلْبَرِّ وَالْفَاجِرِ، وَلِكُلِّ أَحَدٍ، وَأَنْ لَا يَمْنَعَهُمْ مِنْ إِقَامَةِ الْعَدْلِ حَقْدٌ أَوْ كِرَاهِيَةٌ أَوْ عَدَاوَةٌ.

ثُمَّ يَقُولُ تَعَالَىٰ إِنَّ مَا يَأْمُرُ بِهِ، وَيَعْظُمُ بِهِ الْمُؤْمِنِينَ، هُوَ الشَّرْعُ الْكَامِلُ، وَفِيهِ خَيْرُهُمْ، وَاللَّهُ سَمِيعٌ لَأَقْوَالِ الْعِبَادِ، بَصِيرٌ بِأَعْمَالِهِمْ، فَيَجْازِي كُلَّ وَاحِدٍ بِمَا يَسْتَحِقُّ.^{٧٠٦}

الأمانات التي يأمر الله سبحانه وتعالى بأدائها إلى أهلها، كثيرة، متنوعة، وأهلها كثيرون مختلفون! فهناك أمانة عامة حملها أبناء آدم جميعاً، هي أمانة التكليف، التي أبت عوالم السماء والأرض أن تحملها، وأشفقت من حملها، والقدرة على الوفاء بها..

وأمانة التكليف هذه، هي التي أفردت الإنسان عن سائر المخلوقات، بالعقل، الذي به أصبح الإنسان سيد نفسه، بما له من قوى التفكير، والتقدير، والإرادة.. فإن شاء تقدم، وإن شاء تأخر، حسب ما يرى ويقدر! ولهذا كان عالم الناس مجموعة عوالم، بعدد أفراد الناس، فرداً، فرداً..

فكل إنسان عالم وحده، في تفكيره، وتقديره، وعواطفه، ومنازعه، وسلوكه، حتى لا يكاد يتساوى إنسان وإنسان بحال أبداً.. على خلاف الكائنات الأخرى، علويها وسفليها.. كل عالم منها ينتظم جميع أفرادها، التي لا يختلف.

^{٧٠٦} - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ٥٥١، بتقييم الشاملة آليا)

فيها واحد عن آخر، حتى لكأنها عدد مكرر من أعداد الحساب! وهذا التفرد الذي كان للإنسان، هو طموح جامع، منته به نفسه الغرور، فارتفع إلى المستوي الرفيع الذي إن زلّت به قدمه فيه، سقط من علو شاهق، وهوى إلى أسفل سافلين.. وهذا ما يشير إليه قوله تعالى: «لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ ثُمَّ رَدَدْنَاهُ أَسْفَلَ سَافِلِينَ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَلَهُمْ أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ» (٤ - ٥ - ٦: التين) فالإنسان إذ حمل هذه الأمانة - أمانة التكليف - أصبح سيّد الكائنات كلها، لا سيّد فوقه إلا الله سبحانه وتعالى، فهو بهذا الخلق القويم الكريم ظلّ الله في هذا الوجود، تتخايل فيه لمحات من علم الله، وقدرته، وإرادته، وكثير من صفاته، سبحانه وتعالى علوًّا كبيرًا عن الشبيه والمثيل!

وعلى هذا يمكن أن يفهم ما تحدّث به التوراة عن الله تعالى: «وقال الله:

نعمل الإنسان على صورتنا، كشبهنا.. فخلق الله الإنسان على صورته..

على صورة الله خلقه، ذكرنا وأنثى خلقهم الله.» «١»

وإذ حمل الإنسان هذه الأمانة، وتحدّى الموجودات كلها، التي أشفقت من حملها، فإنّ من البر بنفسه، والكرامة لإنسانيته، أن يرتفع إلى هذا المستوي الكريم، وأن يرضى هذه الأمانة حق رعايتها، وأن يؤديها إلى أهلها، وهو الله سبحانه وتعالى، وذلك بالتعرف على الله والإيمان به أولاً، ثم الاستقامة على طريق الحق والخير على ما شرعه الله ورسمه.

وأداء هذه الأمانة على وجهها، هو ضمان وثيق لأداء الأمانات كلها، لأن كل أمانة بعد هذا هي بعض من تلك الأمانة الكبرى، وأثر من آثارها.. فما بين الناس والناس من أمانات ماديّة، وعقود، وعهود.. هو مما يندرج تحت هذه الأمانة وينضوى إليها..

وقوله تعالى: «وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ» هو استنجاز لأداء بعض الأمانة التي حملها الناس.. وهي الحكم بالعدل بين الناس.. لأن العدل صفة من صفات الله، وفي الإنسان لمحة من هذه الصفة..

وفي خروجه عن العدل، خيانة للأمانة التي حملها، وجناية على نفسه، وردّة لها إلى أسفل سافلين. وقوله تعالى: «إِنَّ اللَّهَ نِعْمًا يَعِظُكُمْ بِهِ» تحريض قوي على امتثال هذا الأمر الكريم، وتلك الموعظة الحسنة، لأنها دعوة من الله إلى خير، ولا يدعو الله إلا إلى الخير ولا يأمر إلا بالخير.. «ونعمًا» هي فعل مدح، أصله «نعم» و «ما» التي هي نكرة بمعنى شيء، ليفيد هذا التنكير التعميم والشمول.. فكل ما يعظنا به الله، ويدعونا إليه هو خير، وخير مطلق.^{٧٠٧}

الأمانات كل ما ائتمن عليه الإنسان وأمر بالقيام به. فأمر الله عباده بأدائها أي: كاملة موفرة، لا منقوصة ولا مبخوسة، ولا ممطولا بها، ويدخل في ذلك أمانات الولايات والأموال والأسرار؛

^{٧٠٧} - التفسير القرآني للقرآن (٣/ ٨١٩)

والمأمورات التي لا يطلع عليها إلا الله. وقد ذكر الفقهاء على أن من أؤتمن أمانة وجب عليه حفظها في حرز مثلها. قالوا: لأنه لا يمكن أداؤها إلا بحفظها؛ فوجب ذلك.

وفي قوله: {إِلَى أَهْلِهَا} دلالة على أنها لا تدفع وتؤدى لغير المؤتمن، ووكيله بتمثلته؛ فلو دفعها لغير ربها لم يكن مؤدياً لها.

{وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ} وهذا يشمل الحكم بينهم في الدماء والأموال والأعراض، القليل من ذلك والكثير، على القريب والبعيد، والبر والفاجر، والولي والعدو.

والمراد بالعدل الذي أمر الله بالحكم به هو ما شرعه الله على لسان رسوله من الحدود والأحكام، وهذا يستلزم معرفة العدل ليحكم به. ولما كانت هذه أوامر حسنة عادلة قال: {إِنَّ اللَّهَ نِعْمًا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا} وهذا مدح من الله لأوامره ونواهيها، لاشتمالها على مصالح الدارين ودفع مضارهما، لأن شارعها السميع البصير الذي لا تخفى عليه خافية، ويعلم بمصالح العباد ما لا يعلمون.^{٧٠٨}

الأمانة على أنواع:

(١) أمانة العبد مع ربه، وهي ما عهد إليه حفظه من الائتمار بما أمره به والانتهاز عما نهاه عنه، واستعمال مشاعره وجوارحه فيما ينفعه ويقربه من ربه، وقد ورد في الأثر:

إن المعاصي كلها خيانة لله عز وجل.

(٢) أمانة العبد مع الناس، ومن ذلك رد الودائع إلى أربابها وعدم الغش وحفظ السر ونحو ذلك مما يجب للأهل والأقربين وعامة الناس والحكام.

ويدخل في ذلك عدل الأمراء مع الرعية وعدل العلماء مع العوام بأن يرشدوهم إلى اعتقادات وأعمال تنفعهم في دنياهم وأخراهم من أمور التربية الحسنة وكسب الحلال، ومن المواعظ والأحكام التي تقوى إيمانهم وتنقذهم من الشرور والآثام وترغبهم في الخير والإحسان، وعدل الرجل مع زوجته بالأبشاشى أحد الزوجين سرا للآخر ولا سيما السر الذي يختص بهما ولا يطلع عليه عادة سواهما.

(٣) أمانة الإنسان مع نفسه، بالأبشاشى لنفسه إلا ما هو الأصلح والأنفع له في الدين والدنيا، وأبشاشى على عمل يضره في آخرته أو دنياه، ويتوقى أسباب الأمراض والأوبئة بقدر معرفته وما يعرف من الأطباء، وذلك يحتاج إلى معرفة علم الصحة ولا سيما في أوقات انتشار الأمراض والأوبئة.

{وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ} أمر الله بالعدل في آيات كثيرة: منها هذه الآية، ومنها «اعْدُلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى» وقوله «كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ» وقوله «فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ» والحكم بين الناس له طرق: منها الولاية العامة والقضاء وتحكيم المتخاصمين لشخص في قضية خاصة.

^{٧٠٨} - تفسير السعدي = تيسير الكريم الرحمن (ص: ١٨٣)

والحكم بالعدل يحتاج إلى أمور:

(١) فهم الدعوى من المدعى والجواب من المدعى عليه، ليعرف موضوع النزاع والتخاصم بأدلته من الخصمين.

(٢) خلوّ الحاكم من التحيز والميل إلى أحد الخصمين.

(٣) معرفة الحاكم الحكم الذي شرعه الله ليفصل بين الناس على مثاله من الكتاب أو السنة أو إجماع الأمة.

(٤) تولية القادرين على القيام بأعباء الأحكام.

وقد أمر المسلمون بالعدل في الأحكام والأقوال والأفعال والأخلاق، قال تعالى «وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدُوا وَكَلِمَةً كَانَتْ قُرْبَىٰ» .

ثم بين حسن العدل وأداء الأمانة فقال:

(إِنَّ اللَّهَ نِعْمًا يَعْظُمُكُمْ بِهِ) أي نعم الشيء الذي يعظكم به أداء الأمانات والحكم بالعدل بين الناس، إذ لا يعظكم إلا بما فيه صلاحكم وفلاحكم وسعادتكم في الدارين.

(إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا) أي عليكم أن تعملوا بأمر الله ووعظه، فإنه أعلم منكم بالمسموعات والمبصرات، فإذا حكمتكم بالعدل فهو سميع لذلك الحكم، وإن أدبتم الأمانة فهو بصير بذلك.

وفي هذا وعد عظيم للمطيع، ووعيد شديد للعاصي، وإلى ذلك الإشارة بقوله عليه السلام «اعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك» وفيه أيضا إيماء إلى الاهتمام بحكم القضاة والولاة لأنه قد فوض إليهم النظر في مصالح العباد.^{٧٠٩}

هذه هي تكاليف الجماعة المسلمة وهذا هو خلقها: أداء الأمانات إلى أهلها. والحكم بين «الناس». بالعدل. على منهج الله وتعليمه.

والأمانات تبدأ من الأمانة الكبرى .. الأمانة التي ناط الله بها فطرة الإنسان والتي أبت السماوات والأرض والجبال أن يحملنها وأشفقن منها، وحملها «الإنسان» .. أمانة الهداية والمعرفة والإيمان بالله عن قصد وإرادة وجهد واتجاه. فهذه أمانة الفطرة الإنسانية خاصة. فكل ما عدا الإنسان أهمه ربه الإيمان به، والاهتداء إليه، ومعرفته، وعبادته، وطاعته. وألزمه طاعة ناموسه بغير جهد منه ولا قصد ولا إرادة ولا اتجاه. والإنسان وحده هو الذي وكل إلى فطرته، وإلى عقله، وإلى معرفته، وإلى إرادته، وإلى اتجاهه، وإلى جهده الذي يبذله للوصول إلى الله، بعون من الله: «وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا» .. وهذه أمانة حملها وعليه أن يؤديها أول ما يؤدي من الأمانات (١).

ومن هذه الأمانة الكبرى، تنبثق سائر الأمانات، التي يأمر الله أن تؤدي:

^{٧٠٩} - تفسير المراغي (٥ / ٧٠)

ومن هذه الأمانات: أمانة الشهادة لهذا الدين .. الشهادة له في النفس أولا بمجاهدة النفس حتى تكون ترجمة له. ترجمة حية في شعورها وسلوكها. حتى يرى الناس صورة الإيمان في هذه النفس. فيقولوا: ما أطيب هذا الإيمان وأحسنه وأزكاه وهو يصوغ نفوس أصحابه على هذا المثال من الخلق والكمال! فتكون هذه شهادة لهذا الدين في النفس يتأثر بها الآخرون .. والشهادة له بدعوة الناس إليه، وبيان فضله ومزيته - بعد تمثل هذا الفضل وهذه المزية في نفس الداعية - فما يكفي أن يؤدي المؤمن الشهادة للإيمان في ذات نفسه، إذا هو لم يدع إليها الناس كذلك، وما يكون قد أدى أمانة الدعوة والتبليغ والبيان. وهي إحدى الأمانات ..

ثم الشهادة لهذا الدين بمحاولة إقراره في الأرض منهجا للجماعة المؤمنة ومنهجا للبشرية جميعا .. المحاولة بكل ما يملك الفرد من وسيلة، وبكل ما تملك الجماعة من وسيلة. فإقرار هذا المنهج في حياة البشر هو كبرى الأمانات بعد الإيمان الذاتي. ولا يعفى من هذه الأمانة الأخيرة فرد ولا جماعة .. ومن ثم ف «الْجِهَادُ مَاضٍ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» على هذا الأساس .. أداء لإحدى الأمانات .. ومن هذه الأمانات - الداخلة في ثنايا ما سبق - أمانة التعامل مع الناس ورد أماناتهم إليهم: أمانة المعاملات والودائع المادية. وأمانة النصيحة للراعي وللرعية. وأمانة القيام على الأطفال الناشئة. وأمانة المحافظة على حرمان الجماعة وأموالها وثغراتها ... وسائر ما يجلوه المنهج الرباني من الواجبات والتكاليف في كل مجالي الحياة على وجه الإجمال .. فهذه من الأمانات التي يأمر الله أن تؤدي ويحملها النص هذا الإجمال ..

فأما الحكم بالعدل بين «الناس» فالنص يطلقه هكذا عدلا شاملا «بين الناس» جميعا. لا عدلا بين المسلمين بعضهم وبعض فحسب. ولا عدلا مع أهل الكتاب، دون سائر الناس .. وإنما هو حق لكل إنسان بوصفه «إنسانا». فهذه الصفة - صفة الناس - هي التي يترتب عليها حق العدل في المنهج الرباني. وهذه الصفة يلتقي عليها البشر جميعا: مؤمنين وكفارًا. أصدقاء وأعداء. سودا وبيضا. عربا وعجمًا. والأمة المسلمة قيمة على الحكم بين الناس بالعدل - متى حكمت في أمرهم - هذا العدل الذي لم تعرفه البشرية قط - في هذه الصورة - إلا على يد الإسلام، وإلا في حكم المسلمين، وإلا في عهد القيادة الإسلامية للبشرية .. والذي افتقدته من قبل ومن بعد هذه القيادة فلم تذق له طعما قط، في مثل هذه الصورة الكريمة التي تتاح للناس جميعا. لأنهم «ناس»! لا لأية صفة أخرى زائدة عن هذا الأصل الذي يشترك فيه «الناس»! وذلك هو أساس الحكم في الإسلام كما أن الأمانة - بكل مدلولاتها - هي أساس الحياة في المجتمع الإسلامي.

والتعقيب على الأمر بأداء الأمانات إلى أهلها والحكم بين الناس بالعدل هو التذكير بأنه من وعظ الله - سبحانه - وتوجيهه. ونعم ما يعظ الله به ويوجهه: «إِنَّ اللَّهَ نَعِمًا يَعِظُكُمْ بِهِ» ..

ونقف لحظة أمام التعبير من ناحية أسلوب الأداء فيه. فالأصل في تركيب الجملة: إنه نعم ما يعظكم الله به .. ولكن التعبير يقدم لفظ الجلالة، فيجعله «اسم إن» ويجعل نعم ما «نعما» ومتعلقاتها، في مكان «خبر إن» بعد حذف الخبر .. ذلك ليوحي بشدة الصلة بين الله - سبحانه - وهذا الذي يعظهم به ..

ثم إنهما لم تكن «عظة» إنما كانت «أمرًا» .. ولكن التعبير يسميه عظة. لأن العظة أبلغ إلى القلب، وأسرع إلى الوجدان، وأقرب إلى التنفيذ المنبعث عن التطوع والرغبة والحياء! ثم يجيء التعقيب الأخير في الآية يعلق الأمر بالله ومراقبته وحشيته ورجائه: «إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا» .. والتناسق بين المأمور به من التكليف وهو أداء الأمانات والحكم بالعدل بين الناس وبين كون الله سبحانه «سميعا بصيرا» مناسبة واضحة ولطيفة معا .. فالله يسمع ويصبر، قضايا العدل وقضايا الأمانة. والعدل كذلك في حاجة إلى الاستماع البصير وإلى حسن التقدير، وإلى مراعاة الملابس والظواهر، وإلى التعمق فيما وراء الملابس والظواهر. وأخيرا فإن الأمر بهما يصدر عن السميع البصير بكل الأمور.^{٧١٠}

وقال تعالى: {وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا} [الإسراء: ٣٤] إِنَّهُ يَسْأَلُ عَنِ الْوَفَاءِ بِالْعَهْدِ وَيُحَاسِبُ عَلَيْهِ مَنْ يَنْكُثُ بِهِ وَيَنْقُضُهُ.^{٧١١}

وفي قوله تعالى: «وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا» هو إلفات إلى الأوصياء على اليتامى، وأن أموالهم هي أمانة في يد هؤلاء الأوصياء، فهذا عهد أخذه الله عليهم وألزمهم الوفاء به.. وإن العيب بهذا المال، أو التفريط فيه، أو العدوان عليه - هو نقض لهذا العهد، وخيانة لتلك الأمانة.

وفي قوله تعالى: «إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا» تنويه بهذا العهد، وتشديد النكير على من يغدر به، إذ جاء النظم مصورا العهد، بتلك الصورة الحية العاقلة، التي ترى وتعقل ما كان من أصحابها من غدر أو وفاء.. فإن هي سئلت، أجابت، وكشفت عن حالها مع الغادرين أو الموفين!^{٧١٢}

ولأن رعاية مال اليتيم عهد على الجماعة ألحق به الأمر بالوفاء بالعهد إطلاقا. «وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا» .. يسأل الله جل جلاله عن الوفاء به، ويحاسب من ينكث به وينقضه.

وقد أكد الإسلام على الوفاء بالعهد وشدد. لأن هذا الوفاء مناط الاستقامة والثقة والنظافة في ضمير الفرد وفي حياة الجماعة. وقد تكرر الحديث عن الوفاء بالعهد في صور شتى في القرآن والحديث سواء

^{٧١٠} - في ظلال القرآن للسيد قطب - ط ١ - ت - علي بن نايف الشحود (ص: ١٠٣١)

^{٧١١} - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ٢٠٦٤، بترقيم الشاملة آيا)

^{٧١٢} - التفسير القرآني للقرآن (٨/ ٤٨٥)

في ذلك عهد الله وعهد الناس. عهد الفرد وعهد الجماعة وعهد الدولة. عهد الحاكم وعهد المحكوم. وبلغ الإسلام في واقعه التاريخي شأوا بعيدا في الوفاء بالعهود لم تبلغه البشرية إلا في ظل الإسلام^{٧١٣}

وقال تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ} [المائدة: ١]

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا تَرَمُوا الْوَفَاءَ بِجَمِيعِ الْعُهُودِ الَّتِي بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ اللَّهِ، وَالْعُهُودِ الْمَشْرُوعَةِ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ النَّاسِ، (وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّ الْمُرَادَ بِالْعُقُودِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ هِيَ عُهُودُ اللَّهِ الَّتِي عَاهَدَ بِهَا إِلَى عِبَادِهِ، أَيَّ مَا أَحَلَّ وَمَا حَرَّمَ، وَمَا فَرَضَ وَمَا حَدَّ فِي الْقُرْآنِ كُلِّهِ فَلَا عُذْرَ وَلَا نَكْثَ). فَاللَّهُ تَعَالَى يَأْمُرُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ الْمُؤْمِنِينَ بِالْوَفَاءِ بِمَا عَقَدُوهُ، وَارْتَبَطُوا بِهِ مِنْ قَوْلٍ أَوْ فِعْلٍ كَمَا أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى، مَا لَمْ يَكُنْ يُحَرِّمُ حَلَالًا، أَوْ يُحَلِّلُ حَرَامًا: كَالْعَقْدِ عَلَى الرَّبِّاءِ، أَوْ أَكْلِ مَالِ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ (كَالرِّشْوَةِ وَالْقِمَارِ).^{٧١٤}

هذا أمر من الله تعالى لعباده المؤمنين بما يقتضيه الإيمان بالوفاء بالعقود، أي: بإكمالها، وإتمامها، وعدم نقضها ونقصها. وهذا شامل للعقود التي بين العبد وبين ربه، من التزام عبوديته، والقيام بها أتم قيام، وعدم الانتقاص من حقوقها شيئا، والتي بينه وبين الرسول بطاعته واتباعه، والتي بينه وبين الوالدين والأقارب، بربهم وصلاتهم، وعدم قطعتهن.

والتي بينه وبين أصحابه من القيام بحقوق الصحبة في الغنى والفقر، واليسر والعسر، والتي بينه وبين الخلق من عقود المعاملات، كالبيع والإجارة، ونحوهما، وعقود التبرعات كالهبة ونحوها، بل والقيام بحقوق المسلمين التي عقدها الله بينهم في قوله: {إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ} بالتناصر على الحق، والتعاون عليه والتآلف بين المسلمين وعدم التقاطع.

فهذا الأمر شامل لأصول الدين وفروعه، فكلها داخلية في العقود التي أمر الله بالقيام بها^{٧١٥}. روى عن ابن عباس: أن المراد بالعقود عهد الله التي عهد بها إلى عباده: أي ما أحلّ وما حرم، وما فرض وما حدّ في القرآن كله، لا غدر فيها ولا نكث، وقال الراغب: العقود ثلاثة أضرب: عقد بين الله وبين العبد، وعقد بين العبد ونفسه، وعقد بينه وبين غيره من البشر.

وكل واحد منها إما أن يوجبه العقل الذي أودعه الله في الإنسان ويتوصل إليه بديهية العقل أو بأذن نظر ويدل على ذلك قوله تعالى: «وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ؟ قَالُوا بَلَىٰ» وإما أن يوجبه الشرع وهو ما دلنا عليه كتاب الله وسنة نبيه ﷺ.

وأساس العقود في الإسلام هو هذه الجملة (أَوْفُوا بِالْعُقُودِ) أي إنه يجب على كل مؤمن أن يفي بما عقده وارتبط به من قول أو فعل كما أمر الله ما لم يجرّم حلالا أو يحلل حراما كالعقد على أكل شيء من أموال الناس بالباطل كالربا والميسر (القمار) والرّشوة ونحو ذلك.^{٧١٦}

^{٧١٣} - في ظلال القرآن للسيد قطب - ط ١ - ت - علي بن نايف الشحود (ص: ٢٩٠٥)

^{٧١٤} - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ٦٧٠، بترقيم الشاملة آليا)

^{٧١٥} - تفسير السعدي = تيسير الكريم الرحمن (ص: ٢١٨)

إنه لا بد من ضوابط للحياة .. حياة المرء مع نفسه التي بين جنبيه وحياته مع غيره من الناس ومن الأحياء والأشياء عامة .. الناس من الأقربين والأبعدين، من الأهل والعشيرة، ومن الجماعة والأمة ومن الأصدقاء والأعداء .. والأحياء مما سخر الله للإنسان ومما لم يسخر .. والأشياء مما يحيط بالإنسان في هذا الكون العريض .. ثم .. حياته مع ربه ومولاه وعلاقته به وهي أساس كل حياة.

والإسلام يقيم هذه الضوابط في حياة الناس. يقيمها ويحددها بدقة ووضوح ويربطها كلها بالله سبحانه ويكفل لها الاحترام الواجب، فلا تنتهك، ولا يستهزأ بها ولا يكون الأمر فيها للأهواء والشهوات المتقلبة ولا للمصالح العارضة التي يراها فرد، أو تراها مجموعة أو تراها أمة، أو يراها جيل من الناس فيحطمون في سبيلها تلك الضوابط .. فهذه الضوابط التي أقامها الله وحددها هي «المصلحة» ما دام أن الله هو الذي أقامها للناس .. هي المصلحة ولو رأى فرد، أو رأت مجموعة أو رأت أمة من الناس أو جيل أن المصلحة غيرها! فالله يعلم والناس لا يعلمون! وما يقرره الله خير لهم مما يقررون! وأدنى مراتب الأدب مع الله - سبحانه - أن يتهم الإنسان تقديره الذاتي للمصلحة أمام تقدير الله. أما حقيقة الأدب فهي ألا يكون له تقدير إلا ما قدر الله. وألا يكون له مع تقدير الله، إلا الطاعة والقبول والاستسلام، مع الرضى والثقة والاطمئنان ..

هذه الضوابط يسميها الله «العقود» .. ويأمر الذين آمنوا به أن يوفوا بهذه العقود ..

وافتح هذه السورة بالأمر بالوفاء بالعقود، ثم المضي بعد هذا الافتتاح في بيان الحلال والحرام من الذبائح والمطاعم والمشارب والمناكح. وفي بيان الكثير من الأحكام الشرعية والتعبدية. وفي بيان حقيقة العقيدة الصحيحة.

وفي بيان حقيقة العبودية وحقيقة الألوهية. وفي بيان علاقات الأمة المؤمنة بشئى الأمم والملل والنحل. وفي بيان تكاليف الأمة المؤمنة في القيام لله والشهادة بالقسط والوصاية على البشرية بكتابها المهيم على كل الكتب قبلها، والحكم فيها بما أنزل الله كله والحذر من الفتنة عن بعض ما أنزل الله والحذر من عدم العدل تأثراً بالمشاعر الشخصية والمودة والشئان ..

افتتاح السورة على هذا النحو، والمضي فيها على هذا النهج يعطي كلمة «العقود» معنى أوسع من المعنى الذي يتبادر إلى الذهن لأول وهلة. ويكشف عن أن المقصود بالعقود هو كل ضوابط الحياة التي قررها الله .. وفي أولها عقد الإيمان بالله ومعرفة حقيقة ألوهيته سبحانه، ومقتضى العبودية لألوهيته .. هذا العقد الذي تنبثق منه، وتقوم عليه سائر العقود وسائر الضوابط في الحياة.

وعقد الإيمان بالله والاعتراف بألوهيته وربوبيته وقوامته ومقتضيات هذا الاعتراف من العبودية الكاملة، والالتزام الشامل والطاعة المطلقة والاستسلام العميق .. هذا العقد أخذ الله ابتداء على آدم -

عليه السلام - وهو يسلمه مقاليد الخلافة في الأرض، بشرط وعقد هذا نصه القرآني: «قُلْنَا: اهْبِطُوا مِنْهَا جَمِيعًا. فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى، فَمَنْ تَبَعَ هُدَايَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ. وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ» .. فهي خلافة مشروطة باتباع هدى الله الذي يتزله في كتبه على رسله وإلا فهي المخالفة لعقد الخلافة والتمليك. المخالفة التي تجعل كل عمل مخالف لما أنزل الله، باطلا بطلانا أصليا، غير قابل للتصحيح المستأنف! وتحتم على كل مؤمن بالله، يريد الوفاء بعقد الله، أن يرد هذا الباطل، ولا يعترف به ولا يقبل التعامل على أساسه. وإلا فما أوفى بعقد الله.

ولقد تكرر هذا العقد - أو هذا العهد - مع ذرية آدم. وهم بعد في ظهور آبائهم. كما ورد في السورة الأخرى: «وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ، وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ: أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ؟ قَالُوا: بَلَى شَهِدْنَا! أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ. أَوْ تَقُولُوا: إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِنْ قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِنْ بَعْدِهِمْ. أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ الْمُبْطِلُونَ؟» .. فهذا عقد آخر مع كل فرد عقد يقرر الله - سبحانه - أنه أخذه على بني آدم كلهم وهم في ظهور آبائهم .. وليس لنا أن نسأل: كيف؟ لأن الله أعلم بخلقهم وأعلم كيف يخاطبهم في كل طور من أطوار حياتهم. بما يلزمهم الحجة. وهو يقول: إنه أخذ عليهم هذا العهد، على ربوبيته لهم .. فلا بد أن ذلك كان، كما قال الله سبحانه .. فإذا لم يفوا بتعاقدهم هذا مع ربهم لم يكونوا أوفياء! ولقد أخذ الله ميثاق بني إسرائيل - كما سيحيى في السورة - يوم نتق الجبل فوقهم كأنه ظلة وظنوا أنه واقع بهم .. وسنعلم - من السياق - كيف لم يفوا بالميثاق وكيف نالهم من الله ما ينال كل من ينقض الميثاق.

والذين آمنوا بمحمد - ﷺ - قد تعاقدوا مع الله - على يديه - تعاقدًا عاما على السمع والطاعة في منشطنا ومكرهنا، وأثرة علينا، وألا ننازع الأمر أهله» (١).

وبعضهم وقعت له بعد ذلك عقود خاصة قائمة على ذلك التعاقد العام .. ففي بيعة العقبة الثانية التي ترتبت عليها هجرة الرسول - ﷺ - من مكة إلى المدينة، كان هناك عقد مع نقباء الأنصار .. وفي الحديبية كان هناك عقد الشجرة وهو «بيعة الرضوان».

وعلى عقد الإيمان بالله، والعبودية لله، تقوم سائر العقود .. سواء ما يختص منها بكل أمر وكل نهي في شريعة الله، وما يتعلق بكل المعاملات مع الناس والأحياء والأشياء في هذا الكون في حدود ما شرع الله - فكلها عقود ينادي الله الذين آمنوا، بصفقتهم هذه، أن يوفوا بها. إذ أن صفة الإيمان ملزمة لهم بهذا الوفاء، مستحثة لهم كذلك على الوفاء .. ومن ثم كان هذا النداء: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ»^{٧١٧}

^{٧١٧} - في ظلال القرآن للسيد قطب - ط - ت - علي بن نايف الشحود (ص: ١٢١٣)

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كُلُّكُمْ رَاعٍ فَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، فَالْأَمِيرُ الَّذِي عَلَى النَّاسِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ بَعْلِهَا وَوَلَدِهِ وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْهُمْ، وَالْعَبْدُ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُ، أَلَا فَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ»^{٧١٨}

وَعَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ: فَالْإِمَامُ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ وَمَسْئُولٌ عَنْ أَهْلِهِ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا وَمَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا، وَالْخَادِمُ رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ» ابن حبان^{٧١٩}

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَلَا كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، فَالْإِمَامُ الَّذِي عَلَى النَّاسِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى أَهْلِ بَيْتِ زَوْجِهَا، وَوَلَدِهِ وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْهُمْ، وَالْعَبْدُ الرَّجُلِ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُ، أَلَا فَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ» البخاري^{٧٢٠}

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، إِنْ عَلَى الْأَرْضِ مِنْ مُؤْمِنٍ إِلَّا أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِهِ، فَأَيُّكُمْ مَا تَرَكَ دِينًا، أَوْ ضَيَاعًا فَأَنَا مَوْلَاهُ، وَأَيُّكُمْ تَرَكَ مَالًا، فَأَلَى الْعَصْبَةِ مَنْ كَانَ»^{٧٢١}

وَعَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنْبِهِ، قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِالْمُؤْمِنِينَ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَأَيُّكُمْ مَا تَرَكَ دِينًا، أَوْ ضَيَاعًا، فَادْعُونِي فَأَنَا وَلِيُّهُ، وَأَيُّكُمْ مَا تَرَكَ مَالًا، فَلْيُؤْتَرْ بِمَالِهِ عَصْبَتُهُ مَنْ كَانَ»^{٧٢٢}

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِلْوَرَثَةِ، وَمَنْ تَرَكَ كَلًّا فَلِإِنِّنَا»^{٧٢٣}

٧١٨ - الأحاديث التي اتفق عليها البخاري ومسلم (ص: ٣٤٢) ٢٥٥٤ - ٩٦٤ -

[ش أخرجه مسلم في الإمارة باب فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر رقم ١٨٢٩ . (بعلمها زوجها)]

٧١٩ - المائة النسائية - علي بن نايف الشحوذ (ص: ٨٧) وهذيب صحيح ابن حبان (١ - ٣) علي بن نايف الشحوذ (٢ / ٢٧٦) (٤٤٩٠) (صحيح)

(والمرأة راعية في بيت زوجها) بحسن تدبيرها في المعيشة والنصح له والشفقة عليه والأمانة في ماله وحفظ عياله وأضيافه ونفسها (وهي مسؤولة عن رعيته) هل قامت بما يجب عليها ونصحت في التدبير أو لا فإذا أدخل الرجل قوته بيته فالمرأة أمينة عليه وإن اختزنه دوماً خرج عن أمانتها الخاصة وصارت هي وغيرها فيه سواء فإن سرت من المخزن قطعت وفاقاً للشافعي ومالك خلافاً لأبي حنيفة في قوله: لا قطع بين الزوجين "فيض القدير (٣٨ / ٥)

٧٢٠ - صحيح البخاري (٩ / ٦٢) (٧١٣٨)

٧٢١ - تهذيب صحيح مسلم - علي بن نايف الشحوذ (ص: ٥٧٢) (١٦١٩)

[ش (إن على الأرض من مؤمن) أي ما على الأرض مؤمن فإن نافية ومن زائدة لتوكيد العموم (فأيكُم ما ترك دينا أو ضياعاً) ما هذه زائدة والضياع وكذا الضيعة في الرواية الثانية مصدر وصف به أي أولادا أو عيالا ذوي ضياع يعني لا شيء لهم (فأنا مولاه) أي وليه وناصره]

٧٢٢ - تهذيب صحيح مسلم - علي بن نايف الشحوذ (ص: ٥٧٢) (١٦١٩)

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يُؤْتِي بِالرَّجُلِ الْمَيِّتِ عَلَيْهِ الدِّينُ، فَيَسْأَلُ: «هَلْ تَرَكَ لِدِينِهِ مِنْ قَضَاءٍ؟» فَإِنْ حَدَّثَ أَنَّهُ تَرَكَ وَفَاءً، صَلَّى عَلَيْهِ، وَإِلَّا، قَالَ: «صَلُّوا عَلَيَّ صَاحِبِكُمْ»، فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْفُتُوحَ، قَالَ: «أَنَا أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، فَمَنْ تُوْفِّي وَعَلَيْهِ دَيْنٌ فَعَلِيَّ قَضَاؤُهُ، وَمَنْ تَرَكَ مَالًا فَهُوَ لَوْرَثَتِهِ»^{٧٢٤}

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُؤْتِي بِالْمَيِّتِ عَلَيْهِ الدِّينُ، فَيَقُولُ: «هَلْ تَرَكَ لِدِينِهِ وَفَاءً؟» فَإِنْ حَدَّثَ أَنَّهُ تَرَكَ لِدِينِهِ وَفَاءً، صَلَّى عَلَيْهِ، وَإِلَّا، قَالَ: «صَلُّوا عَلَيَّ صَاحِبِكُمْ». قَالَ: فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْفُتُوحَ، قَالَ: «أَنَا أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، فَمَنْ تُوْفِّي وَعَلَيْهِ دَيْنٌ فَعَلِيَّ قَضَاؤُهُ وَمَنْ تَرَكَ مَالًا فَلَوْرَثَتِهِ»^{٧٢٥}

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، إِنْ عَلَى الْأَرْضِ مِنْ مُؤْمِنٍ إِلَّا أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِهِ، فَأَيُّكُمْ مَا تَرَكَ دِينًا، أَوْ ضَيَاعًا فَأَنَا مَوْلَاهُ، وَأَيُّكُمْ تَرَكَ مَالًا، فَإِلَى الْعَصَبَةِ مَنْ كَانَ»^{٧٢٦}

وَعَنِ الْمَقْدَامِ بْنِ مَعْدِيكَرَبِ الْكِنْدِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَرَكَ مَالًا فَلَوْرَثَتِهِ، وَمَنْ تَرَكَ كَلًّا فَإِلَى اللَّهِ» - وَرُبَّمَا قَالَ: قَالَ «فَالِى اللَّهِ وَرَسُولِهِ»^{٧٢٧}

٧٢٣ - صحيح البخاري (١١٨/٣) (٢٣٩٨) وصحيح مسلم (١٢٣٨/٣) ١٧ - (١٦١٩)

[ش (كلا) عبالا لا نفقة لهم أو دينا لا وفاء له. (فالينا) يرجع أمره والقيام به]

«أَنَا أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ» أَي: فِي كُلِّ شَيْءٍ مِنْ أُمُورِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَشَفَقَتِي عَلَيْهِمْ أَكْثَرُ مِنْ شَفَقَتِهِمْ عَلَيَّ أَنْفُسِهِمْ فَأَكُونُ أَوْلَى بِقَضَاءِ دِيُونِهِمْ «فَمَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ وَلَمْ يَتْرُكْ وَفَاءً فَعَلِيَّ قَضَاؤُهُ وَمَنْ تَرَكَ مَالًا فَلَوْرَثَتِهِ» أَي: بَعْدَ قَضَاءِ دِيُونِهِ وَوَصِيَّتِهِ وَمَنْهُ أَخَذَ التَّرِكَةَ، فِي الْفَائِقِ: التَّرِكَةُ اسْمٌ لِلْمَتْرُوكِ كَمَا أَنَّ الطَّلِبَةَ اسْمٌ لِلْمَطْلُوبِ وَمِنْهُ تَرِكَةُ الْمَيِّتِ (وَفِي رِوَايَةٍ: «مَنْ تَرَكَ دِينًا أَوْ ضَيَاعًا») بَفَتْحِ الضَّادِ وَيُكْسَرُ أَي: عِيَالًا «فَالِيَّ نَبِيَّيْنَا فَأَنَا مَوْلَاهُ» أَي: وَلِيُّهُ وَكَافِلُ أَمْرِهِ قَالَ الْقَاضِي - رَحِمَهُ اللَّهُ - ضَيَاعًا بِالْفَتْحِ يُرِيدُ بِهِ الْعِيَالَ الْعَالَةَ مُصَدَّرًا أَطْلِقَ مَقَامَ اسْمِ الْفَاعِلِ لِلْمُبَالِغَةِ كَالْعَدَلِ وَالصَّوْمِ وَرُوي بِالْكَسْرِ عَلَيَّ أَنَّهُ جَمْعُ ضَائِعٍ كَجَبَاعٍ فِي جَمْعِ جَابِعٍ. فِي شَرْحِ السُّنَنِ: الضَّيَاعُ اسْمٌ مَا هُوَ فِي مَعْرَضٍ أَنْ يَضِيعَ إِنْ لَمْ يَتَّعَدَ كَالدَّرْتِيَةِ الصَّغَارِ وَالزَّمْنِي الَّذِي لَا يَقُومُونَ بِأَمْرِ أَنْفُسِهِمْ وَمَنْ يَدْخُلُ فِي مَعْنَاهُمْ (وَفِي رِوَايَةٍ: «مَنْ تَرَكَ مَالًا فَلَوْرَثَتِهِ وَمَنْ تَرَكَ كَلًّا») بَفَتْحِ الْكَافِ وَتَشْدِيدِ اللَّامِ أَي: ثَقُلًا قَالَ تَعَالَى { وَهُوَ كَلٌّ عَلَيَّ مَوْلَاهُ } [النحل: ٧٦] وَهُوَ يَشْمَلُ الدِّينَ وَالْعِيَالَ (فَالِيْنَا) أَي: مَرْجِعُهُ وَمَوْلَاهُ أَوْ فَالِيَاتُ لِيْنَا أَي: أَنَا أَتَوَلَّى أُمُورَهُمْ بَعْدَ وَفَاتِهِمْ وَأَنْصَرُهُمْ فَوْقَ مَا كَانَ مِنْهُمْ لَوْ عَاشُوا، فَإِنْ تَرَكَوا شَيْئًا مِنَ الْمَالِ فَادَّبُ الْمُسْتَأْكِلَةَ مِنَ الظَّلْمَةِ أَنْ يَحُومُوا حَوْلَهُ فَيَخْلُصُ لَوْرَثَتِهِ وَإِنْ لَمْ يَتْرُكُوا وَتَرَكَوا ضَيَاعًا وَكَلًّا مِنَ الْأَوْلَادِ فَأَنَا كَافِلُهُمْ وَإِلَيْنَا مَلْجَأُهُمْ، وَإِنْ تَرَكَوا دِينًا فَعَلِيَّ أَدَاؤُهُ، وَلِهَذَا وَصَفَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي قَوْلِهِ - عَزَّ مِنْ قَائِلٍ -: { بِالْمُؤْمِنِينَ رَعُوفٌ رَحِيمٌ } [التوبة: ١٢٨] وَقَوْلُهُ { النَّبِيُّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ } [الأحزاب: ٦] وَهَكَذَا يَنْبَغِي أَنْ تُفَسِّرَ الْآيَةَ أَيْضًا، وَلَئِنْ قَوْلُهُ " وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ } [الأحزاب: ٦] " إِنَّمَا يَتَلَاءَمُ إِذَا قُلْنَا: إِنَّهُ - ﷺ - كَالْأَبِ الْمُسْتَفِقِّ بَلْ هُوَ أَرَأَفُ وَأَرْحَمُهُمْ بِهِمْ (مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ) مِرْقَاةُ الْمَفَاتِيحِ شَرْحُ مَشْكَاةِ الْمَصَابِيحِ (٥/ ٢٠٢١)

٧٢٤ - تهذيب صحيح مسلم - علي بن نايف الشحوذ (ص: ٥٧٢) (١٦١٩)

٧٢٥ - الأموال للقاسم بن سلام (ص: ٢٨١) (٥٤١) صحيح

٧٢٦ - تهذيب صحيح مسلم - علي بن نايف الشحوذ (ص: ٥٧٢) (١٦١٩)

[ش (إن على الأرض من مؤمن) أي ما على الأرض مؤمن فإن نافية ومن زائدة لتوكيد العموم (فأيكم ما ترك دينا أو ضياعا) ما هذه زائدة والضياع وكذا الضيعة في الرواية الثانية مصدر وصف به أي أولادا أو عيالا ذوي ضياع يعني لا شيء لهم (فأنا مولاه) أي وليه وناصره]

٧٢٧ - الأموال للقاسم بن سلام (ص: ٣٠٢) (٥٨١) صحيح

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: الْكَلُّ عِنْدَنَا: كُلُّ عَيْلٍ، وَالذَّرِيَّةُ مِنْهُمْ، فَجَعَلَ ﷺ لِلذَّرِيَّةِ فِي الْمَالِ حَقًّا ضَمِنَهُ لَهُمْ وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا خَطَبَ أَحْمَرَتْ عَيْنَاهُ، وَعَلَا صَوْتُهُ، وَأَشْتَدَّ غَضَبُهُ، حَتَّى كَانَتْهُ مُنْذِرُ جَيْشٍ يَقُولُ: «صَبَّحَكُمْ وَمَسَّاكُمْ»، وَيَقُولُ: «بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةَ كَهَاتَيْنِ»، وَيَقْرُنُ بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ السَّبَابَةِ، وَالْوُسْطَى، وَيَقُولُ: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرُ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ» ثُمَّ يَقُولُ: «أَنَا أَوْلَى بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسِهِ، مَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِأَهْلِهِ، وَمَنْ تَرَكَ دِينًا أَوْ ضِيَاعًا فَلِيَ وَعَلَيَّ».

٧٢٨

٤٨ - ليس للسلطة أن تتصرف في شؤون الأمة إلا بإذنها

قال تعالى: { وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ } [آل عمران: ١٥٩]

فالمسلمون مطالبون.. ديانة.. كما هم مطالبون سياسة وتديبرا.. أن يقيموا أمرهم كله على الشورى.. وهذا من شأنه أن يجعلهم دائما في تواصل وفي تواصل بالنصح، ومشاركة في السراء والضراء، حيث يجد المرء أنه مطالب بأن يكشف لأخيه عن المشكلات التي تعرض له، فيجد من صاحبه الرأي والنصيحة يبذلها له في إخلاص، بل ويسعى معه في دفع الضرر عنه، ما استطاع، حسبة لله، وأداء الحق وجب عليه..

فإذا كان الأمر العارض من البلايا العامة، التي تمس المجتمع، أو طائفة من المجتمع، تنادى لها المسلمون جميعا، وتداعوا عليها بالرأي، والعمل معا، وحمل كل منهم همها، وشارك فيها بكل ما وسعه من جهد.. هذا ما يقضى به الدين، إلى جانب ما تقضى به ضرورات أخرى كثيرة..

٧٢٨ - تهذيب صحيح مسلم - علي بن نايف الشحوذ (ص: ٢٧٨) (٨٦٧)

[ش (واشتد غضبه) قال النووي ولعل اشتداد غضبه كان عند إنذاره أمرا عظيما وتحذيره خطبا جسيما (بعثت أنا والساعة كهاتين) روى بنصبيها ورفعها والمشهور نصبها على المفعول معه قال القاضي يحتمل أنه تمثيل لمقاربتها وأنه ليس بينهما أصبع أخرى كما أنه لا نبي بينه وبين الساعة (ويقرن) هو بضم الراء على المشهور الفصيح وحكى كسرهما (السبابة) سمت بذلك لأنهم كانوا يشيرون بها عند السب (وخير الهدي هدي محمد) هو بضم الراء وفتح الدال وفيهما بفتح الدال وإسكان الدال أيضا ضبطناها بالوجهين وكذا ذكرها جماعة بالوجهين وقال القاضي عياض رويناه في مسلم بالضم وفي غيره بالفتح وبالفتح ذكره الهروي وفسره الهروي على رواية الفتح بالطريق أي أحسن الطرق طريق محمد يقال فلان حسن الهدي أي الطريقة والمذهب ومنه اهتمدوا بهدي عمار وأما على رواية الضم فمعناه الدلالة والإرشاد قال العلماء لفظ الهدي له معنيان أحدهما معنى الدلالة والإرشاد وهو الذي يضاف إلى الرسل والقرآن والعباد وقال الله تعالى وإنك لتهدي إلى صراط مستقيم إن هذا القرآن يهدي للتي هي أقوم وهدي للمتقين ومنه قوله تعالى وأما ثمود فهديناهم أي بينا لهم الطريق ومه قوله تعالى إنا هديناه السبيل وهديناه النجدين والثاني بمعنى اللطف والتوفيق والعصمة والتأييد وهو الذي تفرّد الله به ومنه قوله تعالى إنك لا تهدي من أحببت ولكن الله يهدي من يشاء (وكل بدعة ضلالة) هذا عام مخصوص والمراد غالب البدع قال أهل اللغة هي كل شيء عمل على غير مثال سابق (أنا أولى بكل مؤمن من نفسه) هو موافق لقول الله تعالى النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم أي أحق (ومن ترك دينا أو ضياعا فإلي وعلي) قال أهل اللغة الضياع بفتح الضاد العيال قال ابن قتيبة أصله مصدر ضاع يضيع ضياعا المراد من ترك أطفالا وعيالا ذوي ضياع فأوقع المصدر موضع الاسم]

وآثار هذه المشاركة كثيرة عميقة..

فأولاً: ألما لوحد مشاعر المجتمع الإسلامي وتشد المسلمين بعضهم إلى بعض.. وتعمل منهم جسدا واحدا، فلا يشعر أحدهم أنه بمنجاة من الخطر الذي يهدد أي عضو من أعضاء الجماعة.. وهذا ما يشير إليه الرسول الكريم في قوله تعالى: «مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم كمثل الجسد إذا اشتكى منه عضو، تداعى له سائر الجسد بالحسنى والسهر».. وثانياً: في عرض مشكلات المجتمع على الجماعة، وطلب الرأى والنصيحة من أفرادها- تربية للفرد على أداء وظيفته الاجتماعية معها، وإفساح مكان له فيها.. وهذا من شأنه أن يهيء للفرد فرصاً طيبة، يبرز فيها وجوده، ويربى فيها ملكاته، وينمى قواه المدركة، حتى يكون أهلاً لأن يأخذ مكانه منها، وهذا بدوره، داعية قوية تدعوه إلى طلب العلم والمعرفة، وإلى لقاء الجماعة بما حصل من علم، وما وعى من معرفة..

وثالثاً: في عرض الآراء، وفي تقليب وجوهها، تصحيح لكثير من الآراء الخاطئة، وبالتالي تصحيح للمشاعر التي تتوالد عن هذه الآراء، والتي لو شارك المرء الجماعة في عمل من الأعمال، وهو بهذه الآراء، وتلك المشاعر، لكان آلة متحركة بغير وعى، عاملة بغير شعور، إن لم يكن جسداً غريباً، يعوق مسيرة الجماعة، ويقبل من جهدها.. ولهذا كانت دعوة الله سبحانه إلى النبي الكريم، بأن يقيم أمره في المسلمين على الشورى، فيقول سبحانه:

«فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ.. فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ» (آل عمران: ١٥٩).. والرسول صلوات الله وسلامه عليه- بما أراه ربه- في غنى عن المشورة، وعن أخذ الرأى من أحد، فإنه- صلوات الله وسلامه عليه- كما وصفه الحق جلّ وعلا: «وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى» (النجم: ٣).. ولكن هكذا أقام الله سبحانه أن النبي مع الجماعة الإسلامية على المشورة، حتى تصحح الآراء الخاطئة على ضوء المشورة، وحتى يشترك الجميع مع النبي في إقامة الرأى، وفي حمل تبعه العمل، وتحمل المسؤولية فيما ينجم عنه.. وقد رأينا النبي صلوات الله وسلامه عليه- بين يدي غزوة «بدر» يدعو الناس إليه قاتلاً: «أيها الناس.. أشيروا عليّ».. وذلك أنه صلوات الله وسلامه عليه، حين خرج بالمسلمين من المدينة للقاء عير أبي سفيان، لم يكن مخرجه لحرب قريش..

فلما أفلتت العير، جاءت قريش لتستنقذ العير أولاً، ثم لتحارب النبي ثانياً..

فلما خلصت لها العير اتجهت إلى الحرب.. فكان هذا موقفاً جديداً بالنسبة للنبي والمسلمين، ولم ير صلوات الله وسلامه عليه أن يلزم المسلمين رأياً فيه، فطلب رأيهم في الحرب ولقاء قريش، أو العودة إلى المدينة.. فكان الرأى الذي أجمع عليه المسلمون، هو الحرب، ولقاء العدو.. وقد كانت الحرب، وكان النصر! هذه هي بعض ملامح الشورى، في الإسلام. وهى.. كما ترى.. وثيقة من أروع

الوثائق، ودستور من أقوم الدساتير في بناء المجتمع. وفي وصل مشاعر أفرادها بعضها ببعض، وفي صبّ آراء أفرادها في مجرى واحد يفيض بالخير والبركة عليهم جميعاً..^{٧٢٩}

{وشاورهم في الأمر} أي: الأمور التي تحتاج إلى استشارة ونظر وفكر، فإن في الاستشارة من الفوائد والمصالح الدينية والدنيوية ما لا يمكن حصره:
منها: أن المشاورة من العبادات المتقرب بها إلى الله.

ومنها: أن فيها تسميحا لخواطهم، وإزالة لما يصير في القلوب عند الحوادث، فإن من له الأمر على الناس - إذا جمع أهل الرأي: والفضل وشاورهم في حادثة من الحوادث - اطمأنت نفوسهم وأحبوه، وعلموا أنه ليس بمستبد (٢) عليهم، وإنما ينظر إلى المصلحة الكلية العامة للجميع، فبدلوا جهدهم ومقدورهم في طاعته، لعلمهم بسعيه في مصالح العموم، بخلاف من ليس كذلك، فإنهم لا يكادون يحبونه محبة صادقة، ولا يطيعونه وإن أطاعوه فطاعة غير تامة.

ومنها: أن في الاستشارة تنور الأفكار، بسبب إعمالها فيما وضعت له، فصار في ذلك زيادة للعقول.
ومنها: ما تنتجه الاستشارة من الرأي: المصيب، فإن المشاور لا يكاد يخطئ في فعله، وإن أخطأ أو لم يتم له مطلوب، فليس بمعلوم، فإذا كان الله يقول لرسوله - ﷺ - وهو أكمل الناس عقلاً وأغزرهم علماً، وأفضلهم رأياً -: {وشاورهم في الأمر} فكيف بغيره؟!^{٧٣٠}

أي واسلك معهم سبيل المشورة التي اتبعتها في هذه الواقعة ودم عليها - فإنهم وإن أخطأوا الرأي فيها، فإن في تربيتهم عليها دون الانقياد لرأي الرئيس وإن كان صواباً نفعاً في مستأنف أمرهم ومستقبل حكومتهم ما حافظوا عليها.

فالجماعة أبعد عن الخطأ من الفرد في أكثر الحالات، وما ينشأ من الخطر على الأمة بتفويض أمرها إلى واحد مهما حصف رأيه، أشد من الخطر الذي يترتب على رأى الجماعة.

ولما كانت الاستشارة سبيلاً للتزاع ولا سيما إذا كثر المستشارون - أمر الله نبيه أن يقرر هذه السنة عملاً، فكان يستشير صحبه بهدوء وسكينة ويصغى إلى كل قول ويرجح رأياً على رأى بما يرى فيه من المصلحة والفائدة بقدر المستطاع.

وقد عمل النبي ﷺ بالشورى في حياته، فكان يسيئير السواد الأعظم من المسلمين، ويخص بها أهل الرأي والمكانة في الأمور التي يضر إفشاؤها.

فاستشارهم يوم بدر لما علم بخروج قريش من مكة للحرب ولم يبرم الأمر حتى صرح المهاجرون والأنصار بالموافقة، واستشارهم يوم أحد كما علمت، وهكذا كان يستشيرهم في كل مهم ما لم يتزل عليه فيه وحي، فإنه إذ ذاك لا بد من نفاذه، ولم يضع للنبي ﷺ قواعد الشورى، لأنها تختلف باختلاف

^{٧٢٩} - التفسير القرآني للقرآن (٧٣ / ١٣)

^{٧٣٠} - تفسير السعدي = تيسير الكريم الرحمن (ص: ١٥٤)

أحوال الأمة الاجتماعية، وبحسب الزمان والمكان، ولأنه لو وضع لها قواعد لاتخذها المسلمون ديناً وحاولوا العمل بها في كل زمان ومكان، ومن ثم قال الصحابة في اختيار أبي بكر خليفة رضى رسول الله ﷺ لديننا، إذ أمره بالإمامة في الصلاة حين مرضه أفلا نرضاه لدينانا؟

ولكن الخلفاء فيما بعد لم يتبعوا هذه السنة، ولا سيما زمن الدولة العباسية، إذ كان للأعاجم سلطان كبير في ملكهم، ثم جرى على ذلك سائر الملوك من المسلمين فيما بعد، وجاراهم على ذلك علماء الدين، حتى ظن كثير من غير المسلمين أن السلطة في الإسلام استبدادية، وأن الشورى اختيارية، ولكن هذا بعيد من الصواب، بعد أن صرح القرآن بالشورى وأمر نبيه بها وهو المعصوم عن الهوى وللشورى فوائد جمّة منها:

- (١) إنها تبين مقادير العقول والأفهام، ومقدار الحب والإخلاص للمصالح العامة.
 - (٢) إن عقول الناس متفاوتة وأفكارهم مختلفة، فرمما ظهر لبعضهم من صالح الآراء ما لا يظهر لغيره وإن كان عظيماً.
 - (٣) إن الآراء فيها تقلّب على وجوهها، ويختار الرأى الصائب من بينها.
 - (٤) إنه يظهر فيها اجتماع القلوب على إنجاح المسعى الواحد، واتفاق القلوب على ذلك مما يعين على حصول المطلوب، ومن ثم شرعت الاجتماعات في الصلوات، وكانت صلاة الجماعة أفضل من صلاة المنفرد بسبع وعشرين درجة.^{٧٣١}
- يقرر الإسلام هذا المبدأ في نظام الحكم - حتى ومحمد رسول الله - ﷺ - هو الذي يتولاه. وهو نص قاطع لا يدع للأمة المسلمة شكاً في أن الشورى مبدأ أساسي، لا يقوم نظام الإسلام على أساس سواه.. أما شكل الشورى، والوسيلة التي تتحقق بها، فهذه أمور قابلة للتحوير والتطوير وفق أوضاع الأمة وملابسات حياتها. وكل شكل وكل وسيلة، تتم بها حقيقة الشورى - لا مظهرها - فهي من الإسلام.

لقد جاء هذا النص عقب وقوع نتائج للشورى تبدو في ظاهرها خطيرة مريرة! فقد كان من جرائها ظاهرياً وقوع خلل في وحدة الصف المسلم! اختلفت الآراء. فرأت مجموعة أن يبقى المسلمون في المدينة محتمين بها، حتى إذا هاجمهم العدو قاتلوه على أفواه الأزقة. وتحمست مجموعة أخرى فرأت الخروج للقاء المشركين. وكان من جراء هذا الاختلاف ذلك الخلل في وحدة الصف. إذ عاد عبد الله بن أبي بن سلول بثلاث الجيش، والعدو على الأبواب - وهو حدث ضخم وخلل مخيف - كذلك بدا أن الخطة التي نفذت لم تكن - في ظاهرها - أسلم الخطط من الناحية العسكرية. إذ أنها كانت مخالفة «للسوابق» في الدفاع عن المدينة - كما قال عبد الله ابن أبي - وقد اتبع المسلمون عكسها في غزوة

^{٧٣١} - تفسير المراغي (٤/ ١١٣)

الأحزاب التالية، فبقوا فعلا في المدينة، وأقاموا الخندق، ولم يخرجوا للقاء العدو. منتفعين بالدرس الذي تلقوه في أحد! ولم يكن رسول الله - ﷺ - يجهل النتائج الخطيرة التي تنتظر الصف المسلم من جراء الخروج.

فقد كان لديه الإرهاص من رؤياه الصادقة، التي رآها، والتي يعرف مدى صدقها. وقد تأولها قتيلا من أهل بيته، وقتلى من صحابته، وتأول المدينة درعا حصينة.. وكان من حقه أن يلغي ما استقر عليه الأمر نتيجة للشورى.. ولكنه أمضاها وهو يدرك ما وراءها من الآلام والخسائر والتضحيات. لأن إقرار المبدأ، وتعليم الجماعة، وتربية الأمة، أكبر من الخسائر الوقتية.

ولقد كان من حق القيادة النبوية أن تنبذ مبدأ الشورى كله بعد المعركة. أمام ما أحدثته من انقسام في الصفوف في أخرج الظروف وأمام النتائج المريرة التي انتهت إليها المعركة! ولكن الإسلام كان ينشئ أمة، ويرببها، ويعدها لقيادة البشرية. وكان الله يعلم أن خير وسيلة لتربية الأمم وإعدادها للقيادة الرشيدة، أن تربي بالشورى وأن تدرب على حمل التبعة، وأن تخطئ - مهما يكن الخطأ جسيما وذا نتائج مريرة - لتعرف كيف تصحح خطأها، وكيف تحمل تبعات رأيها وتصرفها. فهي لا تتعلم الصواب إلا إذا زاوت الخطأ..

والخسائر لا تهم إذا كانت الحصيلة هي إنشاء الأمة المدربة المدركة المقدرة للتبعة. واختصار الأخطاء والعترات والخسائر في حياة الأمة ليس فيها شيء من الكسب لها، إذا كانت نتيجته أن تظل هذه الأمة قاصرة كالطفل تحت الوصاية. إنها في هذه الحالة تنقي خسائر مادية وتحقق مكاسب مادية. ولكنها تخسر نفسها، وتخسر وجودها، وتخسر تربيتها، وتخسر تدريبها على الحياة الواقعية. كالطفل الذي يمنع من مزاولته المشي - مثلا - لتوفير العثرات والخطبات، أو توفير الحذاء! كان الإسلام ينشئ أمة ويرببها، ويعدها للقيادة الراشدة. فلم يكن بد أن يحقق لهذه الأمة رشدتها، ويرفع عنها الوصاية في حركات حياتها العملية الواقعية، كي تدرب عليها في حياة الرسول - ﷺ - وبإشرافه. ولو كان وجود القيادة الراشدة يمنع الشورى، ويمنع تدريب الأمة عليها تدريبا عمليا واقعيا في أخطر الشؤون - كمعركة أحد التي قد تقرر مصير الأمة المسلمة فائتيا، وهي أمة ناشئة تحيط بها العداوات والأخطار من كل جانب - ويجل للقيادة أن تستقل بالأمر وله كل هذه الخطورة - لو كان وجود القيادة الراشدة في الأمة يكفي ويسد مسد مزاولته الشورى في أخطر الشؤون، لكان وجود محمد - ﷺ - ومعه الوحي من الله سبحانه وتعالى - كافيا لحرمان الجماعة المسلمة يومها من حق الشورى! - وبخاصة على ضوء النتائج المريرة التي صاحبته في ضلل الملابس الخطيرة لنشأة الأمة المسلمية. ولكن وجود محمد رسول الله - ﷺ - ومعه الوحي الإلهي ووقوع تلك الأحداث، ووجود تلك الملابس، لم يبلغ هذا الحق. لأن الله - سبحانه - يعلم أن لا بد من مزاولته في أخطر الشؤون، ومهما تكن النتائج، ومهما تكن الخسائر، ومهما يكن انقسام الصف، ومهما تكن التضحيات المريرة، ومهما تكن الأخطار المحيطة

لأن هذه كلها جزئيات لا تقوم أمام إنشاء الأمة الراشدة، المدربة بالفعل على الحياة المدركة لتبعات الرأي والعمل، الواعية لنتائج الرأي والعمل .. ومن هنا جاء هذا الأمر الإلهي، في هذا الوقت بالذات: «فَاعْفُ عَنْهُمْ، وَأَسْتَغْفِرْ لَهُمْ، وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ» ..

ليقرر المبدأ في مواجهة أخطر الأخطار التي صاحبت استعماله وليثبت هذا القرار في حياة الأمة المسلمة أيا كانت الأخطار التي تقع في أثناء التطبيق وليسقط الحجة الواهية التي تثار لإبطال هذا المبدأ في حياة الأمة المسلمة، كلما نشأ عن استعماله بعض العواقب التي تبدو سيئة، ولو كان هو انقسام الصف، كما وقع في «أحد» والعدو على الأبواب .. لأن وجود الأمة الراشدة مرهون بهذا المبدأ. ووجود الأمة الراشدة أكبر من كل خسارة أخرى في الطريق! على أن الصورة الحقيقية للنظام الإسلامي لا تكمل حتى نمضي مع بقية الآية فرى أن الشورى لا تنتهي أبدا إلى الأرجحة والتعويق، ولا تغني كذلك عن التوكل على الله في نهاية المطاف: «فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ. إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ» ..

إن مهمة الشورى هي قلب أوجه الرأي، واختيار اتجاه من الاتجاهات المعروضة، فإذا انتهى الأمر إلى هذا الحد، انتهى دور الشورى وجاء دور التنفيذ .. التنفيذ في عزم وحسم، وفي توكل على الله، يصل الأمر بقدر الله، ويدعه لمشيئته تصوغ العواقب كما تشاء.

وكما ألقى النبي - ﷺ - درسه النبوي الرباني، وهو يعلم الأمة الشورى، ويعلمها إبداء الرأي، واحتمال تبعته بتنفيذه، في أخطر الشؤون وأكبرها .. كذلك ألقى عليها درسه الثاني في المضاء بعد الشورى، وفي التوكل على الله، وإسلام النفس لقدره - على علم بمجره واتجاهه - فأمضى الأمر في الخروج، ودخل بيته فلبس درعه ولأتمته - وهو يعلم إلى أين هو ماض، وما الذي ينتظره وينتظر الصحابة معه من آلام وتضحيات .. وحتى حين أتاحت فرصة أخرى بتردد المتحمسين، وخوفهم من أن يكونوا استكروهه - ﷺ - على ما لا يريد، وتركهم الأمر له ليخرج أو يبقى .. حتى حين أتاحت هذه الفرصة لم ينتهزها ليرجع. لأنه أراد أن يعلمهم الدرس كله. درس الشورى. ثم العزم والمضي. مع التوكل على الله والاستسلام لقدره. وأن يعلمهم أن للشورى وقتها، ولا مجال بعدها للتردد والتأرجح ومعاودة قلب الرأي من جديد.

فهذا مآلة الشلل والسلبية والتأرجح الذي لا ينتهي .. إنما هو رأي وشورى. وعزم ومضاء. وتوكل على الله، يحبه الله: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ» .. والخلة التي يجبهها الله ويجب أهلها هي الخلة التي ينبغي أن يحرص عليها المؤمنون. بل هي التي تميز المؤمنين .. والتوكل على الله، ورد الأمر إليه في

النهاية، هو خط التوازن الأخير في التصور الإسلامي وفي الحياة الإسلامية. وهو التعامل مع الحقيقة الكبيرة: حقيقة أن مرد الأمر كله لله، وأن الله فعال لما يريد .. ٧٣٢

وعن ابن شهاب، قال: وزعم عروة، أن مروان بن الحكم، والمسور بن مخرمة، أخبراه: أن رسول الله ﷺ قام حين جاءه وفد هوازن مسلمين، فسألوه أن يرد إليهم أموالهم وسبيهم، فقال لهم رسول الله ﷺ: " أحب الحديث إلي أصدق، فاختاروا إحدى الطائفتين: إما السبي، وإما المال، وقد كنت استأنتيت بهم"، وقد كان رسول الله ﷺ انتظرهم بضع عشرة ليلة حين قفل من الطائف، فلما تبين لهم أن رسول الله ﷺ غير راد إليهم إلا إحدى الطائفتين، قالوا: فإننا نختار سبينا، فقام رسول الله ﷺ في المسلمين، فأنتى على الله بما هو أهله، ثم قال: «أما بعد، فإن إخوانكم هؤلاء قد جاءونا تائبين، وإني قد رأيت أن أردد إليهم سبيهم، فمن أحب منكم أن يطيب بذلك ليفعل، ومن أحب منكم أن يكون على حظه حتى نعطيه إياه من أول ما يفيء الله علينا ليفعل» فقال الناس: قد طيبتنا ذلك لرسول الله ﷺ لهم، فقال رسول الله ﷺ: «إنا لا ندرى من أذن منكم في ذلك ممن لم يأذن، فارجعوا حتى يرفعوا إلينا عرفاؤكم أمركم» فرجع الناس، فكلمهم عرفاؤهم، ثم رجعوا إلى رسول الله ﷺ فأخبروه: أنهم قد طيَّبوا وأذِنوا" ٧٣٣

٤٩ - السلطة وقاية للأمة لتحقيق الأمن والعدل وهو أوجب مهامها

قال تعالى: {وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ } [النور: ٥٥]

هذا وعد من الله تعالى لرسوله ﷺ بأنه سيجعل من أمته خلفاء في الأرض، وأئمة للناس، وأنه سيبدلهم بعد خوفهم من الناس أمنا وحكما فيهم. وقد أمضى المسلمون عشر سنين في مكة يدعون الناس إلى الإسلام سرا، وهم خائفون لا يؤمرون بالقتال، حتى أمروا بالهجرة إلى المدينة، وأمروا بالقتال، فكأنوا خائفين يمسون بالسلاح، ويصبحون بالسلاح، فصبروا على ذلك ما شاء الله. ثم إن رجلا من

٧٣٢ - في ظلال القرآن للسيد قطب - ط ١ - ت - علي بن نايف الشحود (ص: ٨٠٦)

٧٣٣ - صحيح البخاري (٣/ ١٠٠) (٢٣٠٧)

[ش (وفد) الذين يقصدون الأمراء لزيارة وغير ذلك نيابة عن قومهم. (هوازن) قبيلة من خزاعة. (سبيهم) ما أخذ منهم من النساء والأولاد. (أصدق) الذي يوافق الحقيقة والواقع. (الطائفتين) المال أو السبي. (استأنتيت بهم) انتظرت وتربصت. (بضع) من ثلاث إلى تسع. (قفل) رجع. (يطيب بذلك) يرد السبي مجانا برضا نفسه وطيب قلبه. (حظه) نصيبه من السبي. (يفيء) من الفيء وهو ما يحصل للمسلمين من أموال الكفار من غير حرب ولا جهاد وأصل الفيء الرجوع فكأن المال في الأصل حق المؤمنين المسلمين فرجع إليهم بعد ما حازه الكافرون بغير استحقاق. (يرفع إلينا عرفاؤكم أمركم) جمع عريف وهو الذي يعرف أمر القوم وأحوالهم والغرض من ذلك التقصي عن حالهم ومعرفة الغاية من استجابة نفوسهم]

الصَّحَابَةَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَبَدَ الدَّهْرِ نَحْنُ خَائِفُونَ هَكَذَا؟ مَا يَأْتِي عَلَيْنَا يَوْمَ نَأْمَنُ فِيهِ، وَنَضَعُ السَّلَاحَ؟ فَقَالَ الرَّسُولُ ﷺ: لَنْ تَصْبِرُوا إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى يَجْلِسَ الرَّجُلُ مِنْكُمْ فِي الْمَلَأِ الْعَظِيمِ مُحْتَبِيًا لَيْسَتْ فِيهِ حَدِيدَةٌ. وَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى هَذِهِ الْآيَةَ.

وَفِي هَذِهِ الْآيَةِ يَقُولُ تَعَالَى إِنَّهُ سَيَسْتَخْلَفُ الْمُؤْمِنِينَ فِي الْأَرْضِ، كَمَا اسْتَخْلَفَ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ، وَسَيَكُونُ لَهُمُ الْأَمْرُ. وَحَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَحَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَمَنْ خَرَجَ بَعْدَ ذَلِكَ عَنْ طَاعَةِ رَبِّهِ، وَجَحَدَ نِعْمَةَ عَلَيْهِ، فَقَدْ خَرَجَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ وَكَفَى بِذَلِكَ ذَنْبًا عَظِيمًا.^{٧٣٤}

الخطاب هنا للمؤمنين جميعا، في مواجهة المنافقين.. وأن هؤلاء المؤمنين موعودون من الله- إذا هم صدقوا بإيمانهم بالعمل الصالح- أن يستخلفهم في الأرض، أي يجعلهم خلفاءه عليها، ويجعل إلى أيديهم السلطان المتمكن فيها..

فالإنسان هو خليفة الله على هذه الأرض، ولن يكون أهلا لهذه الخلافة إلا إذا صحَّت إنسانيته، وسلمت فطرته. أما إذا انحرَف، وفسد، فإنه يتزل عن هذه الخلافة، ويخلى مكانه منها، ليأخذ مكانه بين حيوانات الأرض ودوابها.

- وقوله تعالى: «كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ» - إشارة إلى من استخلفهم الله من عباده المؤمنين الصالحين، بعد أن أهلك القوم الظالمين.. وهذا ما يشير إليه قوله تعالى: «وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِرُسُلِهِمْ لَنُخْرِجَنَّكُمْ مِنْ أَرْضِنَا أَوْ لَتَعُودُنَّ فِي مِلَّتِنَا فَأَوْحَى إِلَيْهِمْ رَبُّهُمْ لَنُهْلِكَنَّ الظَّالِمِينَ وَلَنُسَكِّنَنَّكُمْ الْأَرْضَ مِنْ بَعْدِهِمْ ذَلِكَ لِمَنْ خَافَ مَقَامِي وَخَافَ وَعِيدِ» (١٣- ١٤: إبراهيم) .. وكذلك قوله سبحانه: «وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزَّبُورِ مِنْ بَعْدِ الذِّكْرِ أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ» (١٠٥: الأنبياء) .

فالمؤمن بالله، المستقيم على طريق الحق والهدى، هو أقوى الناس قوة، وأقدرهم على جني أطيب الثمرات مما على هذه الأرض.. وبهذا يكون له السلطان المتمكن فيها..

- قوله تعالى: «وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ» أي أن المؤمنين الذين عرفوا حقيقة الإيمان، وأدوا ما يقتضيه الإيمان منهم، من عمل صالح- هم أهل لأن يجمعوا إلى أيديهم الدنيا، والدين جميعا، فتكون لهم العزة، ويكون لدينهم الغلب والتمكين.

وهذا ما يشير إليه قوله تعالى: «وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ» ..

فالمؤمنون الذين لهم العزة هنا، إنما يستمدون عزتهم من عزة الرسول، الذي يستمد عزته من ربه.. فهم بهذا موصولون بالله، باتباعهم رسول الله، وما أنزل إليه من ربه. وهيئات أن يكون لإنسان ذليل ضعيف، دين، أو أن يقوم دين لدولة في مجتمع مريض هزيل!

^{٧٣٤} - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ٢٧٢٨، بترقيم الشاملة آليا)

والدين الذي ارتضاه الله للمؤمنين، هو الإسلام، كما يقول سبحانه وتعالى في آخر آيات القرآن نزولاً: «الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا» (٣: المائدة) .

فالإسلام، هو الدين الذي قامت في ظلّه الشرائع السماوية، كما يقول تعالى:

«إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ» .. هو الدين الذي خلص كلّ للأمة الإسلامية..

كما يقول سبحانه: «هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ» .. وكما يقول سبحانه: «وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ» (١٩٣: البقرة) ..

وفي قوله تعالى: «وَلِكَيْدَلْتَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا» إشارة إلى ما يكسبه الإيمان الحق أهله، من عزّة ومنعة وقوة، وأنهم بهذا الإيمان قد آمنوا أن يزيحهم الكافرون والمشركون والمنافقون عن دينهم، وأن يفتنهم فيه.. ومن ثمّ فإنهم يعبدون الله بقلوب خلصت من المداهنّة والنفاق، والشرك.. فلا يلتفتون إلى غير الله، ولا يعطون ولاءهم لسُلطان غير سلطان الله.

وقوله تعالى: «وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ» .. أي من حدّثته نفسه بالإفلاخ عن الإسلام، والعودة إلى الكفر، بعد أن لبس ثوب العزّة، وأمن الفتنة في دينه من جور الجائرين، وظلم الظالمين - فهو من الفاسقين.. أي الخارجين طوعاً عن دينهم، وليس لهم ثمّة عذر.. فهم كافر وفاسق معاً.. وهذه الآية، تواجه المنافقين.. كما قلنا - بما يسوءهم ويكبتهم، وذلك بهذا الوعد الكريم من الله بإعزاز المؤمنين، والتمكين لهم، واستخلافهم في الأرض.. وأن المنافقين إذ كانوا ينظرون إلى حال المؤمنين يومئذ، وإلى ما يعجبهم من كثرة المشركين وغلبتهم، فإن الدولة وشيكة، أن تكون للمؤمنين..

فليبادروا إلى هذا المغنم، وليأخذوا مكائهم بين المؤمنين منذ اليوم، وإلا فلن يكون لهم مكان بعد أن يفوتهم الركب، وهم بمنقطع الطريق.^{٧٣٥}

هذا من أوعاده الصادقة، التي شوهد تأويلها ومخبرها، فإنه وعد من قام بالإيمان والعمل الصالح من هذه الأمة، أن يستخلفهم في الأرض، يكونون هم الخلفاء فيها، المتصرفين في تدبيرها، وأنه يمكن لهم دينهم الذي ارتضى لهم، وهو دين الإسلام، الذي فاق الأديان كلها، ارتضاه لهذه الأمة، لفضلها وشرفها ونعمته عليها، بأن يتمكنوا من إقامته، وإقامة شرائعه الظاهرة والباطنة، في أنفسهم وفي غيرهم، لكون غيرهم من أهل الأديان وسائر الكفار مغلوبين ذليلين، وأنه يبدلهم من بعد خوفهم الذي كان الواحد منهم لا يتمكن من إظهار دينه، وما هو عليه إلا بأذى كثير من الكفار، وكون جماعة المسلمين قليلين جدا بالنسبة إلى غيرهم، وقد رماهم أهل الأرض عن قوس واحدة، وبغوا لهم الغوائل.

فوعدهم الله هذه الأمور وقت نزول الآية، وهي لم تشهد الاستخلاف في الأرض والتمكين فيها، والتمكين من إقامة الدين الإسلامي، والأمن التام، بحيث يعبدون الله ولا يشركون به شيئاً، ولا

^{٧٣٥} - التفسير القرآني للقرآن (٩/ ١٣١٤)

يخافون أحدا إلا الله، فقام صدر هذه الأمة، من الإيمان والعمل الصالح بما يفوقون على غيرهم، فممكنهم من البلاد والعباد، وفتحت مشارق الأرض ومغاربها، وحصل الأمن التام والتمكين التام، فهذا من آيات الله العجيبة الباهرة، ولا يزال الأمر إلى قيام الساعة، مهما قاموا بالإيمان والعمل الصالح، فلا بد أن يوجد ما وعدهم الله، وإنما يسלט عليهم الكفار والمنافقين، ويديلهم في بعض الأحيان، بسبب إخلال المسلمين بالإيمان والعمل الصالح.

{وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ} التمكين والسلطنة التامة لكم، يا معشر المسلمين، {فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ} الذين خرجوا عن طاعة الله، وفسدوا، فلم يصلحوا لصالح، ولم يكن فيهم أهلية للخير، لأن الذي يترك الإيمان في حال عزه وقهره، وعدم وجود الأسباب المانعة منه، يدل على فساد نيته، وخبث طويته، لأنه لا داعي له لترك الدين إلا ذلك. ودلت هذه الآية، أن الله قد مكن من قبلنا، واستخلفهم في الأرض، كما قال موسى لقومه: {وَيَسْتَخْلِفُكُمْ فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرْ كَيْفَ تَعْمَلُونَ} وقال تعالى: {وَنُرِيدُ أَنْ نَمُنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتُضِعُوا فِي الْأَرْضِ وَنَجْعَلَهُمْ أَئِمَّةً وَنَجْعَلَهُمُ الْوَارِثِينَ وَنُكِنُّ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ} ٧٣٦ أي وعد الله المؤمنين منكم المصلحين لأعمالهم - ليورثتهم أرض المشركين من العرب والعجم، وليجعلنهم ملوكها وساستها، كما استخلف بني إسرائيل بالشام حين أهلك الجبابرة وجعلهم ملوكها وسكانها.

وقد وفي سبحانه بوعدده، فإنه لم يمت عليه الصلاة والسلام حتى فتح الله عليه مكة وخيبر والبحرين وسائر جزيرة العرب وأخذ الجزية من مجوس هجر ومن بعض أطراف الشام، وهاداه هرقل ملك الروم، والمقوقس في مصر، والنجاشي ملك الحبشة.

ولما قبض ﷺ إلى الرفيق الأعلى قام بالأمر من بعده الخلفاء الراشدون، فنهجوا منهجه، وافتتحوا كثيرا من المشرق والمغرب، ومزقوا ملك الأكاسرة، وملكوا خزائنهم، واستعبدوا أبناء القياصرة، وصدق

قول رسوله «إن الله زوى لي الأرض فرأيت مشارقها ومغاربها، وسيبلغ ملك امتي ما زوى لي منها». (وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ) أي وليجعلن دين الإسلام راسخا قويا ثابت القدم، ويعظم أهله في نفوس أعدائه الذين يواصلون الليل بالنهار في التدبير لإطفاء أنواره، لتعفو آثاره. (وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا) أي وليغيرن حالهم من الخوف إلى الأمن، ونحو الآية قوله: «وَأذْكُرُوا إِذْ أَنْتُمْ قَلِيلٌ مُسْتَضْعَفُونَ فِي الْأَرْضِ تَخَافُونَ أَنْ يَتَخَطَّفَكُمُ النَّاسُ فَآوَاكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّهُ يَنْصُرُكُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ» .

٧٣٦ - تفسير السعدي = تيسير الكريم الرحمن (ص: ٥٧٣)

ثم أتبع ذلك بتعليل التمكين وما بعده بقوله: (يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا) أي يعبدونني غير خائفين أحداً غيري: (وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ) أي ومن جحد هذه النعم فأولئك هم الذين أنكروا فضل المنعم بها، وتناسوا جليل خطرهما. ^{٧٣٧}

ذلك وعد الله للذين آمنوا وعملوا الصالحات من أمة محمد - ﷺ - أن يستخلفهم في الأرض. وأن يمكن لهم دينهم الذي ارتضى لهم. وأن يبدلهم من بعد خوفهم أمناً.. ذلك وعد الله. ووعد الله حق. ووعد الله واقع. ولن يخلف الله وعده.. فما حقيقة ذلك الإيمان؟ وما حقيقة هذا الاستخلاف؟

إن حقيقة الإيمان التي يتحقق بها وعد الله حقيقة ضخمة تستغرق النشاط الإنساني كله وتوجه النشاط الإنساني كله. فما تكاد تستقر في القلب حتى تعلن عن نفسها في صورة عمل ونشاط وبناء وإنشاء موجه كله إلى الله لا يبتغي به صاحبه إلا وجه الله وهي طاعة الله واستسلام لأمره في الصغيرة والكبيرة، لا يبقى معها هوى في النفس، ولا شهوة في القلب، ولا ميل في الفطرة إلا وهو تبع لما جاء به رسول الله - ﷺ - من عند الله.

فهو الإيمان الذي يستغرق الإنسان كله، بخواطر نفسه، وخلجات قلبه. وأشواق روحه، وميول فطرته، وحركات جسمه، ولفترات جوارحه، وسلوكه مع ربه في أهله ومع الناس جميعاً. ويتوجه بهذا كله إلى الله.. يتمثل هذا في قول الله سبحانه في الآية نفسها تعليلاً للاستخلاف والتمكين والأمن: «يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا» والشرك مداخل وألوان، والتوجه إلى غير الله بعمل أو شعور هو لون من ألوان الشرك بالله. ذلك الإيمان منهج حياة كامل، يتضمن كل ما أمر الله به، ويدخل فيما أمر الله به توفير الأسباب، وإعداد العدة، والأخذ بالوسائل، والتهيؤ لحمل الأمانة الكبرى في الأرض.. أمانة الاستخلاف.. فما حقيقة الاستخلاف في الأرض؟

إنها ليست مجرد الملك والقهر والغلبة والحكم.. إنما هي هذا كله على شرط استخدامه في الإصلاح والتعمير والبناء وتحقيق المنهج الذي رسمه الله للبشرية كي تسير عليه وتصل عن طريقه إلى مستوى الكمال المقدر لها في الأرض، اللائق بخلقها أكرمها الله.

إن الاستخلاف في الأرض قدرة على العمارة والإصلاح، لا على الهدم والإفساد. وقدرة على تحقيق العدل والطمأنينة، لا على الظلم والقهر. وقدرة على الارتفاع بالنفس البشرية والنظام البشري، لا على الانحدار بالفرد والجماعة إلى مدارج الحيوان! وهذا الاستخلاف هو الذي وعده الله للذين آمنوا وعملوا الصالحات.. وعدهم الله أن يستخلفهم في الأرض - كما استخلف المؤمنين الصالحين قبلهم - ليحققوا النهج الذي أراد الله ويقرروا العدل الذي أراد الله ويسيروا بالبشرية خطوات في طريق الكمال المقدر لها يوم أنشأها الله.. فأما الذين يملكون فيفسدون في الأرض، وينشرون فيها البغي

والجور، وينحدرون بها إلى مدارج الحيوان .. فهؤلاء ليسوا مستخلفين في الأرض. إنما هم مبتلون. عما هم فيه، أو مبتلى بهم غيرهم، ممن يسلطون عليهم لحكمة يقدرها الله آية هذا الفهم لحقيقة الاستخلاف قوله تعالى بعده: «وَلَيَمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ» .. وتمكين الدين يتم بتمكينه في القلوب، كما يتم بتمكينه في تصريف الحياة وتدبيرها. فقد وعدهم الله إذن أن يستخلفهم في الأرض، وأن يجعل دينهم الذي ارتضى لهم هو الذي يهيمن على الأرض. ودينهم يأمر بالإصلاح، ويأمر بالعدل، ويأمر بالاستعلاء على شهوات الأرض. ويأمر بعمارة هذه الأرض، والارتفاع بكل ما أودعها الله من ثروة، ومن رصيد، ومن طاقة، مع التوجه بكل نشاط فيها إلى الله.

«وَلَيَكِيدَنَّ لَهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا» .. ولقد كانوا خائفين، لا يأمنون، ولا يضعون سلاحهم أبدا حتى بعد هجرة الرسول - ﷺ - إلى قاعدة الإسلام الأولى بالمدينة.

عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، فِي قَوْلِهِ: " وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ، وَلَيَكِيدَنَّ لَهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا " إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ - ﷺ - وَأَصْحَابُهُ بِمَكَّةَ نَحْوًا مِنْ عَشْرِ سِنِينَ يَدْعُونَ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَحْدَهُ وَعِبَادَتَهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ سِرًّا وَهُمْ خَائِفُونَ لَا يُؤْمَرُونَ بِالْقِتَالِ، حَتَّى أَمَرُوا بَعْدَ الْهَجْرَةِ إِلَى الْمَدِينَةِ فَقَدِمُوا الْمَدِينَةَ فَأَمَرَهُمُ اللَّهُ بِالْقِتَالِ وَكَانُوا بِهَا خَائِفِينَ يُمَسُونَ فِي السَّلَاحِ، وَيُصْبِحُونَ فِي السَّلَاحِ، فَعَبَّرُوا بِذَلِكَ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ إِنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِهِ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَبَدَ الدَّهْرَ نَحْنُ خَائِفُونَ هَكَذَا، مَا يَأْتِي عَلَيْنَا يَوْمٌ نَأْمَنُ فِيهِ وَنَضَعُ فِيهِ السَّلَاحَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: لَنْ تَعْبُرُوا إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى يَجْلِسَ الرَّجُلُ مِنْكُمْ فِي الْمَلَأِ الْعَظِيمِ مُحْتَبِيًا لَيْسَتْ فِيهِ حَدِيدَةٌ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: " وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيَكِيدَنَّ لَهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا " إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، فَأَظْهَرَ اللَّهُ جَلَّ وَعَزَّ نَبِيَّهُ عَلَى جَزِيرَةِ الْعَرَبِ فَأَمِنُوا وَوَضَعُوا السَّلَاحَ، ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ قَبَضَ نَبِيَّهُ - ﷺ - فَكَانُوا كَذَلِكَ آمِنِينَ فِي إِمَارَةِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، وَعُثْمَانَ حَتَّى وَقَعُوا فِيهَا وَقَعُوا وَكَفَرُوا بِالنِّعْمَةِ فَأَدْخَلَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الْخَوْفَ الَّذِي كَانَ رُفِعَ عَنْهُمْ، وَاتَّخَذُوا الْحِجْرَةَ، وَالشَّرْطَ وَغَيْرُوا فَغَيَّرَ مَا بِهِمْ

وَعَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَأَصْحَابُهُ الْمَدِينَةَ وَأَوْنَهُمُ الْأَنْصَارُ، رَمَتْهُمْ الْعَرَبُ عَنْ قَوْسٍ وَاحِدَةٍ كَانُوا لَا يَبْتَغُونَ إِلَّا بِالسَّلَاحِ وَلَا يُصْبِحُونَ إِلَّا فِيهِ، فَقَالُوا: تَرَوْنَ أَنَا نَعِيشُ حَتَّى نَبْنِي آمِنِينَ مُطْمَئِنِّينَ لَا نَخَافُ إِلَّا اللَّهَ؟ فَتَزَلَّتْ: { وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي

٧٣٨ - تفسير ابن أبي حاتم [١٩٣ / ١٠] (١٥٥٦٨) وتفسير ابن كثير - دار طيبة [٧٩ / ٦] والدر المنثور للسيوطي - موافق للطباعة

ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيَسِّرَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمَّا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ } [النور: ٥٥] " ٧٣٩ .

«وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ» .. الخارجون على شرط الله. ووعده الله. وعهد الله .. لقد تحقق وعد الله مرة. وظل متحققا وواقعا ما قام المسلمون على شرط الله: «يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا» .. لا من الآلهة ولا من الشهوات. ويؤمنون - من الإيمان - ويعملون صالحا. ووعده الله مذخور لكل من يقوم على الشرط من هذه الأمة إلى يوم القيامة. إنما يبطئ النصر والاستخلاف والتمكين والأمن لتخلف شرط الله في جانب من جوانبه الفسيحة أو في تكليف من تكليفه الضخمة حتى إذا انتفعت الأمة بالبلاء، وجازت الابتلاء، وخافت فطلبت الأمن، وذلت فطلبت العزة، وتخلفت فطلبت الاستخلاف .. كل ذلك بوسائله التي أرادها الله، وبشروطه التي قررها الله .. تحقق وعد الله الذي لا يتخلف، ولا تقف في طريقة قوة من قوى الأرض جميعا. ٧٤٠

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّمَا الْإِمَامُ حُنَّةٌ، يُقَاتِلُ مِنْ وَرَائِهِ، وَيَتَّقَى بِهِ، فَإِنْ أَمَرَ بِتَقْوَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَعَدَلَ، كَانَ لَهُ بِذَلِكَ أَجْرٌ، وَإِنْ يَأْمُرُ بِغَيْرِهِ كَانَ عَلَيْهِ مِنْهُ» ٧٤١

وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهَا قَالَتْ: لَمَّا ضَاقَتْ عَلَيْنَا مَكَّةُ وَأُوذِيَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَفُتِنُوا وَرَأَوْا مَا يُصِيبُهُمْ مِنَ الْبَلَاءِ وَالْفِتْنَةِ فِي دِينِهِمْ، وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَا يَسْتَطِيعُ دَفْعَ ذَلِكَ عَنْهُمْ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَنَعَةٍ مِنْ قَوْمِهِ وَعَمِّهِ، لَا يَصِلُ إِلَيْهِ شَيْءٌ مِمَّا يَكْرَهُ مَا يَنَالُ أَصْحَابَهُ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِنْ بَارِضِ الْحَبَشَةِ مَلِكًا لَا يُظْلَمُ أَحَدٌ عِنْدَهُ فَالْحَقُوا بِيَلَادِهِ حَتَّى يَجْعَلَ اللَّهُ لَكُمْ فَرَجًا وَمَخْرَجًا مِمَّا أَنْتُمْ فِيهِ "، فَخَرَجْنَا إِلَيْهَا أَرْسَالًا حَتَّى اجْتَمَعْنَا وَنَزَلْنَا بِخَيْرِ دَارٍ إِلَى خَيْرِ جَارٍ أَمِنَّا عَلَى دِينِنَا، وَلَمْ نَخْشَ مِنْهُ ظُلْمًا. وَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطَوْلِهِ ٧٤٢

وَعَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ كَلِمَاتٍ أَصَابَهُ فِيهِنَّ حَقٌّ: «عَلَى الْإِمَامِ أَنْ يَحْكُمَ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَأَنْ يُؤَدِّيَ الْأَمَانَةَ، فَإِذَا فَعَلَ ذَلِكَ كَانَ حَقًّا عَلَى النَّاسِ أَنْ يَسْمَعُوا وَيَطِيعُوا وَيُجِيبُوا إِذَا دُعُوا» ٧٤٣

٧٣٩ - المستدرک علی الصحیحین للحاکم (٢/ ٤٣٤) (٣٥١٢) صحیح

٧٤٠ - فی ظلال القرآن للسید قطب - ط ١ - ت - علی بن نایف الشحوذ (ص: ٣٢٦٢)

٧٤١ - صحیح البخاری (٤/ ٥٠) (٢٩٥٧) و صحیح مسلم (٣/ ١٤٧١) ٤٣ - (١٨٤١)

[ش (الإمام حنة) أي كالستر لأنه يمنع العدو من أذى المسلمين ويمنع الناس بعضهم من بعض ويحمي بيضة الإسلام ويتقيه الناس ويخافون سطوته ومعنى يقاتل من ورائه أي يقاتل معه الكفار والبغاة والخوارج وسائر أهل الفساد وينصر عليهم ومعنى يتقى به أي شر العدو وشر أهل الفساد والظلم مطلقا والتاء في يتقى مبدلة من الواو لأن أصلها من الوقاية]

٧٤٢ - السنن الكبرى للبيهقي (٩/ ١٦) (١٧٧٣٤) ودلائل النبوة للبيهقي محققا (٢/ ٣٠١) بطوله صحیح

٧٤٣ - الأموال لابن زنجويه (١/ ٧٤) (٣١) صحیح

وعن مُصعب بن سعد، قال: قال علي رضي الله عنه كلمات أصاب فيهن: حق علي الإمام أن يحكم بما أنزل الله عز وجل، وأن يؤدي الأمانة، فإذا فعل ذلك فحق على الناس أن يسمعو له وأن يطيعوا، وأن يجيبوا إذا دُعوا. ^{٧٤٤}

وعن أبي البختري، قال: دخل رجل المسجد، فقال: لا حكم إلا لله، ثم قال آخر: لا حكم إلا لله، قال: فقال علي: لا حكم إلا لله {إن وعد الله حق ولا يستخفناك الذين لا يوقنون} فما تدرون ما يقول هؤلاء يقولون: لا إمارة، أيها الناس، إنه لا يصلحكم إلا أمير بر، أو فاجر، قالوا: هذا البر قد عرفناه، فما بال الفاجر، فقال: يعمل المؤمن ويملئ للفاجر، ويبلغ الله الأجل، وتأمين سئلكم، وتقوم أسواقكم، ويقسم فيؤكم ويجهد عدوكم ويؤخذ للضعيف من القوي، أو قال: من الشديد منكم. "مصنف ابن أبي شيبة" ^{٧٤٥}

وقال: إياس بن معاوية: لا بد للناس من ثلاثة أشياء؛ لا بد لهم من أن تأمن سبلهم، ويختار لحكمهم حتى يعتدل الحكم بينهم، وأن يقام لهم بأمر البعث التي بينهم وبين عدوهم؛ فإن هذه الأشياء إذا قام بها السلطان احتملوا الناس ما سوى ذلك من أثرة وكثيراً مما يكرهون. ^{٧٤٦}

٥٠ - عجز السلطة أو تفریطها بالجهاد لا يسقط وجوبه عن الأمة

قال تعالى: {هاأنتم هؤلاء تدعون لتنفقوا في سبيل الله فمنكم من يخجل ومن يخجل فإنما يخجل عن نفسه والله الغني وأنتم الفقراء وإن تتولوا يستبدل قوماً غيركم ثم لا يكونوا أمثالكم} [محمد: ٣٨] إنكم يا أيها المسلمون تدعون إلى الإنفاق في سبيل الله، وفي سبيل مجاهدة أعدائه، وفي سبيل نصر دينه. ومن المؤمنين من يخجل بالإنفاق في هذا السبيل، ومن يخجل فإنما يضرب نفسه بذلك، لأنه يجرمها ثواب الله، ويحرمها من رضوان الله، والله غني عن العباد، وعن أموالهم وعن جهادهم، وهم الفقراء إلى فضله وإحسانه، وإنما حثهم على الجهاد والبذل لينالوا الأجر والثوبة.

ثم يقول تعالى لهم: إنهم إن كانوا يتولون عن طاعة ربهم، وعن اتباع شرعه فإنه قادر على إهلاكهم، وعلى الإتيان بقوم آخرين يؤمنون بالله ويستجيبون لأوامره، ويعملون بشرائعه، ولا يكونون أمثال من أهلكهم في البخل والتباطؤ عن الجهاد. ^{٧٤٧}

^{٧٤٤} - التفسير من سنن سعيد بن منصور - محققاً (٤/١٢٨٦) (٦٥١) ومصنف ابن أبي شيبة - دار القبلة (١٧/٣٦٦) (٣٣١٩٩)

صحيح

^{٧٤٥} - مصنف ابن أبي شيبة - دار القبلة (٢١/٤٥٥) (٣٩٠٨٦) فيه انقطاع

^{٧٤٦} - أخبار القضاة (١/٣٥٥) فيه جهالة

^{٧٤٧} - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ٤٤٦٢، بترقيم الشاملة آليا)

هو تهديد ووعيد لهؤلاء الباخلين بأموالهم عن الإنفاق منها في سبيل الله وأنهم إذا أصروا على موقفهم هذا، ولم ينفقوا في سبيل الله، كان في المؤمنين من يقوم مقامهم، ويسدّ هذا النقص الذي كان منهم.. ثم إن هؤلاء الذين يلبسون الإيمان ظاهراً وباطناً، لا يكون منهم تردد، أو نكوص عن تقبل البذل والإنفاق، كما كان من هؤلاء المترددين المنقلبين على أعقابهم، بل ستثبت أقدامهم على طريق الإيمان إلى النهاية..^{٧٤٨}

إنهم إن لم ينتزعوا أنفسهم من هذه الأرض التي لصقوا بها، وإن لم يخفّوا إلى القتال مسرعين، أخذهم الله بعذابه، وأنزلهم منازل الهوان والنقمة، وأقام مقامهم قوماً آخرين، يجاهدون في سبيل الله، ويأخذون هذا المقام الكريم الذي كان مهياً لهم من قبل، فتخلّوا عنهم مختارين، حين تناقلوا عن الجهاد، واستحبّوا الحياة الدنيا على الآخرة.. وإنهم بهذا قد أوقعوا الضرر بأنفسهم، وأخذوا الطريق المؤدّي بهم إلى الهلاك، ولن يضرّوا الله شيئاً.. فإن الله - سبحانه - غنى عن العالمين.. وإن له - سبحانه - أولياء كثيرين، ينصرون دينه، ويجاهدون في سبيله: «وَإِنْ تَوَلَّوْا يَسْتَبَدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَالَكُمْ» (٣٨: محمد). فتلك هي سنة الله في عباده «لَا يُعَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُعَيَّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ» فهناك منحرفون ضالون يتحولون إلى طريق الحق والإيمان.. وهناك مستقيمون مؤمنون ينحرفون إلى طريق الغواية والضلال.. وذلك ليظلم الناس في حركة، وعمل.. فمن كان على طريق الحق والتقوى، كان عليه - لكي يحتفظ بمكانه على هذا الطريق - أن يجرس نفسه من أهوائها ونزعاتها ووسوس الشيطان لها.. ومن كان على شعاب الظلام والضلال، كان له - إذا شاء - أن يتحول إلى طريق النور والهدى.. «وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ».. ومن مظاهر قدرته، هذه الغير التي تقع بالناس، فتنتقلهم من حال إلى حال، ومن أسفل إلى أعلا، ومن أعلا إلى أسفل.. فليحذر الإنسان - وخاصة إذا كان على الإيمان - أن يأخذ اتجاهها منحرفاً عما يدعوه إليه الإيمان.. فإن ذلك من شأنه أن يعرضه للخروج من الإيمان آخر الأمر، وليذكر دائماً قوله تعالى: «إِنَّ اللَّهَ لَا يُعَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُعَيَّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ».^{٧٤٩}

فإذا لم يؤدّ الناس واجب الشكر لله، ولم يقوموا على الوظيفة التي خلقهم الله لها، لم يكونوا أهلاً ليشغلوا هذا المكان، وكان أولى أن يشغله غيرهم، ممن يعرف لهذا المكان قدره، ويؤدى المطلوب منه فيه.. وفي هذا يقول الله تعالى: «وَإِنْ تَوَلَّوْا يَسْتَبَدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَالَكُمْ» (٣٨: محمد) «وَمَا ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ بِعَزِيزٍ» أي ليس عسيراً على الله أن يستبدل خلقاً بخلق، وعالماً بعالم، وكيف وهو الخالق لكل شيء؟^{٧٥٠}

^{٧٤٨} - التفسير القرآني للقرآن (١٣ / ٣٩٠)

^{٧٤٩} - التفسير القرآني للقرآن (٥ / ٧٧٢)

^{٧٥٠} - التفسير القرآني للقرآن (١١ / ٨٦٧)

إن اختيار الله لكم لحمل دعوته تكريم ومنّ وعطاء. فإذا لم تحاولوا أن تكونوا أهلاً لهذا الفضل، وإذا لم تنهضوا بتكاليف هذه المكانة، وإذا لم تدركوا قيمة ما أعطيتهم فيهن عليكم كل ما عدها.. فإن الله يسترد، ما وهب، ويختار غيركم لهذه المنة ممن يقدر فضل الله: «وَإِنْ تَوَلَّوْا يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ، ثُمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَالِكُمْ».. وإنما لندارة رهيبية لمن ذاق حلاوة الإيمان، وأحس بكرامته على الله، وبمقامه في هذا الكون وهو يحمل هذا السر الإلهي العظيم. ويمشي في الأرض بسلطان الله في قلبه ونور الله في كيانه ويذهب ويجيء وعليه شارة مولاه.. وما يطبق الحياة وما يطعمها إنسان عرف حقيقة الإيمان وعاش بها ثم تسلب منه، ويطرده من الكنف، وتوصد دونه الأبواب. لا بل إن الحياة لتغدو جحيماً لا يطاق عند من يتصل بربه ثم يطبق دونه الحجاب. إن الإيمان هبة ضخمة، لا يعد لها في هذا الوجود شيء والحياة رخيصة، والمال زهيد زهيد، حين يوضع الإيمان في كفة، ويوضع في الكفة الأخرى كل ما عدها.. ومن ثم كان هذا الإنذار أهول ما يواجهه المؤمن، وهو يتلقاه من الله..^{٧٥١}

وقال تعالى: { يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ يَغْلِبُوا أَلْفًا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ } [الأنفال: ٦٥]

يَأْمُرُ اللَّهُ تَعَالَى نَبِيَّهُ ﷺ بِحَثِّ الْمُؤْمِنِينَ، وَتَحْرِيزِهِمْ عَلَى الْقِتَالِ، لِدَفْعِ عُدْوَانِ الْكَافِرِينَ عَلَى الْإِسْلَامِ وَأَهْلِهِ، وَإِعْلَاءِ كَلِمَةِ اللَّهِ وَالْحَقِّ وَالْعَدْلِ وَأَهْلِهَا، عَلَى كَلِمَةِ الْبَاطِلِ وَالظُّلْمِ وَأَنْصَارِهِمَا. وَيُخَبِّرُ اللَّهُ نَبِيَّهُ وَالْمُؤْمِنِينَ أَنَّهُ إِذَا وُجِدَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ عَشْرُونَ مُعْتَصِمُونَ بِالْإِيمَانِ وَالصَّبْرِ وَالطَّاعَةِ، فَإِنَّهُمْ يَغْلِبُونَ مِائَتَيْنِ، وَإِنْ وُجِدَ مِنْهُمْ مِائَةٌ يَغْلِبُوا أَلْفًا مِنَ الْكُفَّارِ، لِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ مَا تَفْقَهُونَهُ أَنْتُمْ مِنْ حِكْمَةِ الْحَرْبِ، وَمَا يُرَادُ بِهَا مِنْ مَرْضَاةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَلَا يَنْتَظِرُونَ هُمْ مَا تَنْتَظِرُونَ أَنْتُمْ مِنَ الْحَرْبِ: نَصْرًا مِنَ اللَّهِ أَوْ فَوْزًا بِالشَّهَادَةِ وَرِضْوَانِ اللَّهِ.^{٧٥٢}

هو تشريف للمؤمنين، ودفع لقدرهم، وأنهم - بما في قلوبهم من إيمان - في منزلة لا ينالها الكافرون والمشركون، وأن الواحد منهم يرجح عشرة من هؤلاء الذين لا يؤمنون بالله. والأمر بتحريض النبي للمؤمنين على القتال، إنما جاء بعد أن أمروا بأن يعدوا لقتال العدو ما استطاعوا من عدد الحرب ووسائل القتال، من سلاح، وعتاد، وخيل.. وذلك بعد أن أعدوا الرجال الذين راضوا أنفسهم على الجهاد في سبيل الله، ووطنها على الاستشهاد ابتغاء مرضاة الله.. فإذا جاء النبي بعد هذا يجرّض المؤمنين على القتال، ويستحثهم له، ويغريهم به، وجد قلوباً صاغية إليه، ونفوساً مستجيبة لما يندبهم له، إذ كان إنما يدعو مؤمنين استجابوا للحرب، ويستحث جنوداً أعدوا أنفسهم للحرب، ورصدوها للدفاع عن دين الله، وملئوا أيديهم بالسلاح، كما ملئوا قلوبهم بالإيمان.

^{٧٥١} - في ظلال القرآن للسيد قطب - ط ١ - ت - علي بن نايف الشحود (ص: ٤١١٨)

^{٧٥٢} - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ١٢٢٦)، بترقيم الشاملة آليا

وفي قوله تعالى: «فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوا أَلْفَيْنِ بِإِذْنِ اللَّهِ» - أمور.. منها:

أولاً: هل هذا الشرط خير في لفظه ومعناه.. بمعنى أن المراد به الكشف عن قدر المؤمنين، وما بينهم وبين الكافرين من بعد بعيد في القوة..

أم أنه خير أريد به الأمر والإلزام، بمعنى أنه مطلوب من المؤمنين ديانة وشرعا، أن يثبت في ميدان القتال عشرة من الكافرين.. فإن فرّ، أو نكل كان آثماً..؟

أجمع المفسرون على أن هذا الشرط خير مراد به الأمر، وأن واجبا على المسلم أن يثبت للعشرة من العدو في ميدان القتال، وأن يغلبهم، فإن فرّ أو نكل كان آثماً، بل ذهب بعضهم إلى أكثر من هذا، فقال: إن المسلم إذا لم يقتل العشرة، بل قتل هو، كان آثماً، لأنه لم يحقق ما أمره الله به، وهو أن يغلب العشرة، لا أن يثبت لقتالهم وحسب!

وهذا الرأي الذي أجمع عليه المفسرون قائم على أن هذه الآية منسوخة بالآية التي بعدها، وهي قوله تعالى: «الآن خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا..»^{٧٥٣}.

قول تعالى لنبيه ﷺ: {يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ} أي: حثهم وأنهمضهم إليه بكل ما يقوي عزائمهم وينشط هممهم، من الترغيب في الجهاد ومقارعة الأعداء، والترهيب من ضد ذلك، وذكر فضائل [ص: ٣٢٦] الشجاعة والصبر، وما يترتب على ذلك من خير في الدنيا والآخرة، وذكر مضار الجبن، وأنه من الأخلاق الرذيلة المنقصة للدين والمروءة، وأن الشجاعة بالمؤمنين

أولى من غيرهم {إِنْ تَكُونُوا تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ} {إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ} أيها المؤمنون {عِشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ يَغْلِبُوا أَلْفًا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا} يكون الواحد بنسبة عشرة من الكفار.. وذلك بأن الكفار {قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ} أي: لا علم عندهم بما أعد الله للمجاهدين في سبيله، فهم يقاتلون لأجل العلو في الأرض والفساد فيها.. وأنتم تفقهون المقصود من القتال، أنه لإعلاء كلمة الله وإظهار دينه، والذب عن كتاب الله، وحصول الفوز الأكبر عند الله.. وهذه كلها دواعٍ للشجاعة والصبر والإقدام على القتال.^{٧٥٤}

أي حرض المؤمنين على القتال ورغبهم فيه لدفع عدوان الكفار من إعلاء كلمة الحق والعدل وأهلها على كلمة الباطل والظلم وأنصارهما، إذ ذاك من ضرورات الاجتماع البشري وسنة التنازع في الحياة والسيادة.

والخلاصة - حثهم على ما يقيهم أن يكونوا حرضا أو يكونوا من الهالكين بعدوان الكافرين عليهم وظلمهم إياهم إذا رأوهم ضعفاء مستسلمين.

^{٧٥٣} - التفسير القرآني للقرآن (٥/ ٦٦٧)

^{٧٥٤} - تفسير السعدي = تيسير الكريم الرحمن (ص: ٣٢٥)

(إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ، وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ يَغْلِبُوا أَلْفًا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا) أي إن يوجد منكم عشرون صابرون يغلبون مائتين بتأثير إيمانهم وصبرهم وفقههم مائتين من الكافرين الذين جردوا من هذه الصفات الثلاث، وهذا عدة منه تعالى وبشارة بأن الجماعة من المؤمنين إن صبروا غلبوا عشرة أمثالهم من الكافرين بعون الله وتأييده.

والخلاصة- ليصبرن الواحد لعشرة، فجماعة المؤمنين الصابرين ترجح جماعة الكافرين بهذه النسبة العشرية، سواء قتلوا أو كثروا، بحيث يؤمرون بقتالهم وعدم الفرار منهم إذا بدءوهم بالقتال. (ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ) أي أنتم تغلبوهم وهم بهذه النسبة بسبب أنهم قوم لا يفقهون ما تفقهون من حكمة الحرب وما يراد بها من مرضاة الله عز وجل في إقامة سننه العادلة وإصلاح حال عباده بالعقائد الصحيحة والأخلاق الفاضلة ومن وجوب مراعاة أحكامه وسننه بإعداد كل ما يستطاع من قوة، ومن كون غاية القتال عند المؤمنين إحدى الحسينين النصر والغنيمة الدنيوية، أو الشهادة والسعادة الآخروية.

وحالهم يخالف حالكم في كل ما تقدم، ولا سيما منكرى البعث والجزاء منهم كمشركى العرب في ذلك العصر، واليهود الذين أعمتهم المطامع المادية وحب الشهوات، فهم أحرص على الحياة منكم لعدم اعتقادهم بسعادة أخروية، إلى أن أهل الكتاب يظنون أنهم يحصلون عليها بنسبهم وشفاعة أنبيائهم. وفي الآية إيماء إلى أن من شأن المؤمنين أن يكونوا أعلم من الكافرين بكل ما يتعلق بحياة البشر وارتقاء الأمم، ومن ثم كانت المائة منهم دون العشرة من المؤمنين الصابرين.

وهكذا كان المسلمون في العصور الأولى حين كانوا يعملون بهداية دينهم وكانوا بها أرباب ملك واسع وعز وجاه عريض ودانت لهم الشعوب الكثيرة، حتى إذا ما تركوا هذه الهداية زال مجدهم وسؤددهم وذهب ريحهم ونزع منهم أكثر ذلك الملك.^{٧٥٥}

وعَنْ ثَوْبَانَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ، لَأَيُّزُهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ، حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ كَذَلِكَ»^{٧٥٦}

وعَنْ مُطَرِّفٍ، قَالَ: قَالَ لِي عِمْرَانُ ابْنِي لِأَحَدْتِكَ بِالْحَدِيثِ الْيَوْمَ لِيَنْفَعَكَ اللَّهُ بِهِ بَعْدَ الْيَوْمِ. اعْلَمْ أَنَّ خَيْرَ عِبَادِ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْحَمَادُونَ، وَاعْلَمْ أَنَّهُ لَنْ تَزَالَ طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ يُقَاتِلُونَ عَلَى الْحَقِّ

^{٧٥٥} - تفسير المراغي (٣٠ / ١٠)

^{٧٥٦} - صحيح مسلم (٣ / ١٥٢٣) - ١٧٠ - (١٩٢٠)

[ش (طائفة) قال البخاري هم أهل العلم وقال أحمد بن حنبل رضي الله عنه إن لم يكونوا أهل الحديث فلا أدري من هم قال القاضي عياض إنما أراد أحمد أهل السنة والجماعة ومن يعتقد مذاهب أهل الحديث قال الإمام النووي يحتمل أن هذه الطائفة مفرقة بين أنواع المؤمنين فمنهم شجعان مقاتلون ومنهم فقهاء ومنهم محدثون ومنهم زهاد وأمرون بالمعروف وناهون عن المنكر ومنهم أهل أنواع أخرى من الخير ولا يلزم أن يكونوا مجتمعين بل قد يكونون متفرقين في أقطار الأرض (من خذلهم) يعني من خالفهم (حتى يأتي أمر الله) المراد به هو الريح التي تأتي فتأخذ روح كل مؤمن ومؤمنة]

ظَاهِرِينَ عَلَى مَنْ نَاوَأَهُمْ حَتَّى يُقَاتِلُوا الدَّجَالَ، وَاعْلَمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَعْمَرَ طَائِفَةً مِنْ أَهْلِهِ فِي الْعَشْرِ، فَلَمْ تَنْزِلْ آيَةٌ تَنْسَخُ ذَلِكَ، وَلَمْ يَنْهَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى مَضَى لَوَجْهِهِ ارْتَأَى كُلُّ امْرِئٍ بَعْدَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَرْتَبِي. ٧٥٧

وَعَنِ الْمُغْبِرَةِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَنْ يَزَالَ قَوْمٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى النَّاسِ، حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ ظَاهِرُونَ»،

وَعَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَنْ يَبْرَحَ هَذَا الدِّينُ قَائِمًا، يُقَاتِلُ عَلَيْهِ عَصَابَةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ»

وَعَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»

وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، أَنَّ عُمَيْرَ بْنَ هَانِيٍّ، حَدَّثَهُ، قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ، عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي قَائِمَةٌ بِأَمْرِ اللَّهِ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ أَوْ خَالَفَهُمْ، حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ ظَاهِرُونَ عَلَى النَّاسِ»

وَعَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ، قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ، ذَكَرَ حَدِيثًا رَوَاهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، لَمْ أَسْمَعْهُ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى مِنْبَرِهِ حَدِيثًا غَيْرَهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ، وَلَا تَزَالُ عَصَابَةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يُقَاتِلُونَ عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ عَلَى مَنْ نَاوَأَهُمْ، إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»

وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شِمَاسَةَ الْمَهْرِيِّ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ مَسْلَمَةَ بْنِ مُخَلَّدٍ، وَعِنْدَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا عَلَى شِرَارِ الْخَلْقِ، هُمْ شَرُّ مَنْ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ، لَا يَدْعُونَ اللَّهَ بِشَيْءٍ إِلَّا رَدَّهُ عَلَيْهِمْ، فَبَيْنَمَا هُمْ عَلَى ذَلِكَ أَقْبَلَ عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ، فَقَالَ لَهُ مَسْلَمَةُ: يَا عُقْبَةُ، أَسْمَعُ مَا يَقُولُ عَبْدُ اللَّهِ، فَقَالَ عُقْبَةُ: هُوَ أَعْلَمُ، وَأَمَّا أَنَا فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «لَا تَزَالُ عَصَابَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَى أَمْرِ اللَّهِ، قَاهِرِينَ لِعَدُوِّهِمْ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ، حَتَّى تَأْتِيَهُمُ السَّاعَةُ وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ»، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَجَلٌ، «ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ رِيحًا كَرِيحِ الْمِسْكِ مَسُّهَا الْحَرِيرِ، فَلَا تَتْرُكُ نَفْسًا فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنَ الْإِيمَانِ إِلَّا قَبِضَتْهُ، ثُمَّ يَبْقَى شِرَارُ النَّاسِ عَلَيْهِمْ تَقُومُ السَّاعَةُ» ٧٥٨

وله ألفاظ متقاربة المعنى، ونص على تواتره أيضا شيخ الإسلام ابن تيمية في كتابه اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم في أوائله أثناء كلام ونصه: " فأخبر أنه سيكون في أمته مضاهاة لليهود والنصارى وهم أهل الكتاب، ومضاهاة لفارس والروم، وهم الأعاجم ".

٧٥٧ - الفصل في فقه الجهاد ط ٤ (ص: ٢٨٢٠) ومسند أحمد (عالم الكتب) (٦/ ٦٩٤) (١٩٨٩٥) (٢٠١٣٧) - صحيح

٧٥٨ - أخرجها مسلم في صحيحه تهذيب صحيح مسلم - علي بن نايف الشعود (ص: ٧٠٦) (١٩٢١-١٩٢٤)

وقد كان - ﷺ - ينهى عن التشبه بهؤلاء وهؤلاء، وليس هذا إخباراً عن جميع الأمة، بل قد تواتر عنه أنه: « لا تزال طائفة من أمتي ظاهرة على الحق حتى تقوم الساعة »، وأخبر - ﷺ - : « أن الله لا يجمع هذه الأمة على ضلالة، وأن الله لا يزال يغرس في هذا الدين غرساً يستعملهم فيه بطاعته ». فعلم بخبره الصدق: "أنه في أمتي قوم مستمسكون بهديه الذي هو دين الإسلام محضاً، وقوم منحرفون إلى شعبة من شعب اليهود، أو إلى شعبة من شعب النصارى، وإن كان الرجل لا يكفر بكل انحراف، بل وقد لا يفسق أيضاً، بل قد يكون الانحراف كفرًا، وقد يكون فسقًا، وقد يكون معصية، وقد يكون خطيئة"^{٧٥٩}

وهذا أمر مما لا شك فيه له أثره الطيب على نفوس المؤمنين المستضعفين في الأرض؛ حيث يبعث في نفوسهم الأمل واليقين بنصر الله تعالى ووعدته، وأن العاقبة للمؤمنين الصادقين - ولو بعد حين - مهما انتفش الباطل وتعاضم جنده وأمره.

وفيه كذلك بشرى سوء لجميع طواغيت الأرض الذين يناصبون الإسلام والمسلمين الحرب والعداء.. بأن كيدهم وحرهم لا يجدي لهم نفعاً.. وأنه مردود عليهم وفي نحورهم.. وأنهم مهما حاولوا فإن النصر لكلمة الله وجنده.. ولو بعد حين.

قد ناصب الإسلام والمسلمين الحرب والعداء - عبر مدار الأزمان - آلاف الطواغيت والجبابة.. وسيرت لحربه آلاف الجيوش الكافرة.. فأين هم.. وأين أموالهم الطائلة التي أنفقوها للصد عن سبيل الله.. وأين دين الله.. لو كانوا يبصرون!؟

قد ذهبوا وهلكوا جميعاً حطباً لنار جهنم وبئس المصير.. ودين الله تعالى في ازدياد ورفعة وتوسع وانتشار في الأمصار وبين العباد.. رغم أنف الذين كفروا! ألا يدل ذلك على أن يداً قادرة قد تكفلت بحفظ ورعاية ونصرة هذا الدين..!؟

بلى.. لو كانوا يعلمون!

قال تعالى: { يُرِيدُونَ أَنْ يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَيَأْبَى اللَّهُ إِلَّا أَنْ يُتِمَّ نُورَهُ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ } التوبة: ٣٢.

وقال تعالى: { إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ لِيَصُدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ فَسَيُنْفِقُونَهَا ثُمَّ تَكُونُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً ثُمَّ يُغْلَبُونَ وَالَّذِينَ كَفَرُوا إِلَىٰ جَهَنَّمَ يُحْشَرُونَ } الأنفال: ٣٦.^{٧٦٠}

وقد سئل الإمام أحمد عن هذه الطائفة المنصورة فقال: (هم الذين يقاتلون الروم كل من قاتل المشركين فهو على الحق).^{٧٦١}

^{٧٥٩} - اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم - (ج ١ / ص ٣٦) ونظم المتناثر - (ج ١ / ص ١٤١) (١٤٥) (لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق حتى يأتي أمر الله).

^{٧٦٠} - الخلاصة في أحاديث الطائفة المنصورة (ص: ١٣)

٥١ - السلطة أمانة لا تولى لغير كفو للقيام بمسئولياتها

قال تعالى: { إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا } [النساء: ٥٨]

في الآية خطاب للسامعين الذين تلهم أنهم المسلمون بأن الله تعالى يأمرهم بحفظ الأمانات وردها إلى أصحابها. وبالعدل بين الناس إذا حكموهم في مشاكلهم وحكموا بينهم. وأعقب الأمرين تعقيب تنويه بهذه الأوامر وخطورة شأنها، وتنبيه على أن الله سميع بصير تجب مراقبته في كل موقف وعمل وحال.

ولقد روى الطبري عن ابن عباس وغيره أنها في صدد تشريع عام بوجوب رد الأمانات والحقوق إلى أصحابها والحكم بين الناس بالعدل والحق وأن الخطاب فيها موجه لأولي الأمر من المسلمين وهذا شديد وجيه. غير أن إطلاق العبارة في الآية وتوجيه الخطاب بصيغة الجمع أولا وموضوعه العام ثانيا يجعلان الآية عامة التوجيه والشمول للمسلمين جميعهم عامتهم وحكامهم وأولي الأمر منهم في كل ظرف ومكان على ما هو المتبادر ولا سيما إنه يكون أحيانا كثيرة عند الناس أمانات لبعضهم وينتدب أناس أحيانا كمحكمين بين غيرهم حيث يكون في هذا الإطلاق أولا وفي تعبير الناس ثانيا تلقينات جليلة مستمرة المدى من حيث إيجاب العدل وتقريره وحفظ الأمانات والحقوق وردها إلى المسلمين وأولياء أمرهم معا في كل وقت ويقطع النظر عن أي اعتبار وصفة وطبقة ونحلة وملة وجنس. وهذا من طوابع الشرع الإسلامي الخالدة. قد تكرر وروده بهذا الإطلاق في مواضع كثيرة من القرآن منها ما مرّ ومنها ما يأتي ومما يأتي آيتان في سورة المائدة إحداهما تأمر المسلمين بأن لا يمنعهم أي عداً وبغضاء بينهم وبين الغير من العدل وبأن يكونوا قوامين لله شهداء بالقسط في كل حال يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ [٨] وثانيتها تأمر النبي بالحكم بين اليهود بالقسط إذا حكموه مهما بدا منهم من مواقف الدسّ والتحريض سمّاعون للكذب أكألون للسُّحتِ فَإِنْ جَاؤُكَ فَاحْكُمْ [٤٢] حيث ينطوي في الآيتين ما قلناه من انطواء الآية التي نحن في صدددها على وجوب العدل بين الناس بقطع النظر عن أي اعتبار. ٧٦٢

وقال الرازي: ط اعلم أنه سبحانه لما شرّح بعض أحوال الكفار وشرّح وعيده عاد إلى ذكر التكليف مرة أخرى، وأيضاً لما حكى عن أهل الكتاب أنهم كتّموا الحق حيث قالوا للذين كفروا: هؤلاء أهدى من الذين آمنوا سبيلاً، أمر المؤمنين في هذه الآية بأداء الأمانات في جميع الأمور، سواء

٧٦١ - مسائل ابن هانئ للإمام أحمد ١٩٢ / ٢٣٤

٧٦٢ - التفسير الحديث (٨ / ١٤٦)

كَانَتْ تِلْكَ الْأُمُورُ مِنْ بَابِ الْمَذَاهِبِ وَالِدِّيَّانَاتِ، أَوْ مِنْ بَابِ الدُّنْيَا وَالْمُعَامَلَاتِ، وَأَيْضًا لَمَّا ذَكَرَ فِي آيَةِ السَّابِقَةِ الثَّوَابَ الْعَظِيمَ لِلَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ، وَكَانَ مِنْ أَجْلِ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ الْأَمَانَةِ/ لَأَجْرٍ أَمْرٌ بِهَا فِي هَذِهِ الْآيَةِ. [فِي قَوْلِهِ تَعَالَى إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا] ...

وَاعْلَمَ أَنَّ نُزُولَ هَذِهِ الْآيَةِ عِنْدَ هَذِهِ الْقِصَّةِ لَا يُوجِبُ كَوْنَهَا مَخْصُوصَةً بِهَذِهِ الْقِصَّةِ، بَلْ يَدْخُلُ فِيهِ جَمِيعُ أَنْوَاعِ الْأَمَانَاتِ، وَاعْلَمَ أَنَّ مُعَامَلَةَ الْإِنْسَانِ إِمَّا أَنْ تَكُونَ مَعَ رَبِّهِ أَوْ مَعَ سَائِرِ الْعِبَادِ، أَوْ مَعَ نَفْسِهِ، وَلَا بُدَّ مِنْ رِعَايَةِ الْأَمَانَةِ فِي جَمِيعِ هَذِهِ الْأَقْسَامِ الثَّلَاثَةِ.

أَمَّا رِعَايَةُ الْأَمَانَةِ مَعَ الرَّبِّ: فَهِيَ فِي فِعْلِ الْمَأْمُورَاتِ وَتَرْكِ الْمَنْهِيَّاتِ، وَهَذَا بَحْرٌ لَا سَاحِلَ لَهُ قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: الْأَمَانَةُ فِي كُلِّ شَيْءٍ لَزِمَةٌ، فِي الْوُضُوءِ وَالْجَنَابَةِ وَالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَالصَّوْمِ. وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: إِنَّهُ تَعَالَى خَلَقَ فَرَجَ الْإِنْسَانِ وَقَالَ هَذَا أَمَانَةٌ حَبَّأَتْهَا عِنْدَكَ فَاحْفَظْهَا إِلَّا بِحَقِّهَا، وَاعْلَمَ أَنَّ هَذَا بَابٌ وَاسِعٌ، فَأَمَانَةُ اللِّسَانِ أَنْ لَا يَسْتَعْمِلَهُ فِي الْكُذْبِ وَالغَيْبَةِ وَالنَّمِيمَةِ وَالْكَفْرِ وَالْبِدْعَةِ وَالْفُحْشِ وَغَيْرِهَا، وَأَمَانَةُ الْعَيْنِ أَنْ لَا يَسْتَعْمِلَهَا فِي النَّظَرِ إِلَى الْحَرَامِ، وَأَمَانَةُ السَّمْعِ أَنْ لَا يَسْتَعْمِلَهُ فِي سَمَاعِ الْمَلَاهِي وَالْمَنَاهِي، وَسَمَاعِ الْفُحْشِ وَالْكَاذِبِ وَغَيْرِهَا، وَكَذَا الْقَوْلُ/ فِي جَمِيعِ الْأَعْضَاءِ.

وَأَمَّا الْقِسْمُ الثَّانِي: وَهُوَ رِعَايَةُ الْأَمَانَةِ مَعَ سَائِرِ الْخَلْقِ فَيَدْخُلُ فِيهَا رَدُّ الْوَدَائِعِ، وَيَدْخُلُ فِيهِ تَرْكُ التَّطْطِيفِ فِي الْكَيْلِ وَالْوِزْنِ، وَيَدْخُلُ فِيهِ أَنْ لَا يُفْشِيَ عَلَى النَّاسِ عِيُوبَهُمْ، وَيَدْخُلُ فِيهِ عَدْلُ الْأَمْرَاءِ مَعَ رَعِيَّتِهِمْ وَعَدْلُ الْعُلَمَاءِ مَعَ الْعَوَامِّ بَأَنْ لَا يَحْمِلُوهُمْ عَلَى التَّعَصُّبَاتِ الْبَاطِلَةِ، بَلْ يَرشُدُوهُمْ إِلَى اعْتِقَادَاتِ وَأَعْمَالِ تَنْفَعُهُمْ فِي دُنْيَاهُمْ وَأُخْرَاهُمْ، وَيَدْخُلُ فِيهِ نَهْيُ الْيَهُودِ عَنْ كَيْمَانِ أَمْرِ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَنَهْيُهُمْ عَنْ قَوْلِهِمْ لِلْكَفَّارِ: إِنَّ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ أَفْضَلُ مِنْ دِينِ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَيَدْخُلُ فِيهِ أَمْرُ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِرَدِّ الْمِفْتَاحِ إِلَى عُثْمَانَ بْنِ طَلْحَةَ، وَيَدْخُلُ فِيهِ أَمَانَةُ الزَّوْجَةِ لِلزَّوْجِ فِي حِفْظِ فَرْجِهَا، وَفِي أَنْ لَا تُلْحِقَ بِالزَّوْجِ وَلَدًا يُوَلَّدُ مِنْ غَيْرِهِ. وَفِي إِخْبَارِهَا عَنِ انْقِضَاءِ عِدَّتِهَا.

وَأَمَّا الْقِسْمُ الثَّلَاثُ: وَهُوَ أَمَانَةُ الْإِنْسَانِ مَعَ نَفْسِهِ فَهُوَ أَنْ لَا يَخْتَارَ لِنَفْسِهِ إِلَّا مَا هُوَ الْأَنْفَعُ وَالْأَصْلَحُ لَهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَأَنْ لَا يُقَدِّمَ بِسَبَبِ الشَّهْوَةِ وَالْعُصْبِ عَلَى مَا يَضُرُّهُ فِي الْآخِرَةِ، وَلِهَذَا قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ»

فَقَوْلُهُ: يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا يَدْخُلُ فِيهِ الْكُلُّ، وَقَدْ عَظَّمَ اللَّهُ أَمْرَ الْأَمَانَةِ فِي مَوَاضِعَ كَثِيرَةٍ مِنْ كِتَابِهِ فَقَالَ: إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ [الْأَحْزَابِ: ٧٢] وَقَالَ: وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ [الْمُؤْمِنُونَ: ٨]

وَقَالَ: وَتَخَوَّنُوا أَمَانَاتِكُمْ [الْأَنْفَالِ: ٢٧]

وَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «لَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا أَمَانَةَ لَهُ»

وَقَالَ مِيمُونُ بْنُ مِهْرَانَ: ثَلَاثَةٌ يُؤَدِّينَ إِلَى الْبِرِّ وَالْفَاجِرِ: الْأَمَانَةُ وَالْعَهْدُ وَصَلَةُ الرَّحِمِ. وَقَالَ الْقَاضِي: لَفْظُ الْأَمَانَةِ وَإِنْ كَانَ مُتَنَاوِلًا لِلْكَلِّ إِلَّا أَنَّهُ تَعَالَى قَالَ فِي هَذِهِ آيَةٍ: إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا فَوَجِبَ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِهَذِهِ الْأَمَانَةِ مَا يَجْرِي مَجْرَى الْمَالِ، لِأَنَّهَا هِيَ الَّتِي يُمَكِّنُ أَدَاؤَهَا إِلَى الْغَيْرِ.

وَاعْلَمْ أَنَّ الْأَمَانَةَ عِبَارَةٌ عَمَّا إِذَا وَجِبَ لَغَيْرِكَ عَلَيْكَ حَقٌّ فَأَدَّبْتَ ذَلِكَ الْحَقَّ إِلَيْهِ فَهَذَا هُوَ الْأَمَانَةُ، وَالْحُكْمُ بِالْحَقِّ عِبَارَةٌ عَمَّا إِذَا وَجِبَ لِلنَّاسِ عَلَى غَيْرِهِ حَقٌّ فَأَمَرْتَ مَنْ وَجِبَ عَلَيْهِ ذَلِكَ الْحَقُّ بِأَنْ يَدْفَعَهُ إِلَى مَنْ لَهُ ذَلِكَ الْحَقُّ، وَلَمَّا كَانَ التَّرْتِيبُ الصَّحِيحُ أَنْ يَبْدَأَ الْإِنْسَانُ بِنَفْسِهِ فِي جَلْبِ الْمَنَافِعِ وَدَفْعِ الْمَضَارِّ ثُمَّ يَسْتَعْلِفُ بغيرِهِ، لَا جَرَمَ أَنَّهُ تَعَالَى ذَكَرَ الْأَمْرَ بِالْأَمَانَةِ أَوَّلًا، ثُمَّ بَعْدَهُ ذَكَرَ الْأَمْرَ بِالْحُكْمِ بِالْحَقِّ، فَمَا أَحْسَنَ هَذَا التَّرْتِيبَ، لِأَنَّ أَكْثَرَ لَطَائِفِ الْقُرْآنِ مُودَعَةٌ فِي التَّرْتِيبَاتِ وَالرَّوَابِطِ.

وَأَجْمَعُوا عَلَى أَنَّ مَنْ كَانَ حَاكِمًا وَجِبَ عَلَيْهِ أَنْ يَحْكُمَ بِالْعَدْلِ قَالَ تَعَالَى: وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ وَالتَّقْدِيرُ: إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ إِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ. وَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ [النحل: ٩٠] وَقَالَ: وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى [الأنعام: ١٥٢]

وَقَالَ: يَا دَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ [ص: ٢٦] وَعَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَزَالُ هَذِهِ الْأُمَّةُ بِخَيْرٍ مَا إِذَا قَالَتْ صَدَقَتْ وَإِذَا حَكَمَتْ عَدَلَتْ وَإِذَا اسْتَرْحَمَتْ رَحِمَتْ»

وَعَنِ الْحَسَنِ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ أَخَذَ عَلَى الْحُكَّامِ ثَلَاثًا: أَنْ لَا يَتَّبِعُوا الْهَوَى، وَأَنْ يَخْشَوْهُ وَلَا يَخْشَوْا النَّاسَ، وَلَا يَشْتَرُوا بآيَاتِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا. ثُمَّ قَرَأَ يَا دَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ إِلَى قَوْلِهِ: وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى وَقَرَأَ إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ

إِلَى قَوْلِهِ: وَلَا تَشْتَرُوا بآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا [المائدة: ٤٤] وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى وَجُوبِ الْعَدْلِ الْآيَاتُ الْوَارِدَةُ فِي مَذْمَةِ الظُّلْمِ قَالَ تَعَالَى: احْشُرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجَهُمْ [الصافات: ٢٢]

وَقَالَ الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يَنْبَغِي لِلْقَاضِي أَنْ يُسَوِّيَ بَيْنَ الْخَصْمَيْنِ فِي خَمْسَةِ أَشْيَاءَ: فِي الدُّخُولِ عَلَيْهِ، وَالْجُلُوسِ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَالْإِقْبَالَ عَلَيْهِمَا، وَالاسْتِمَاعَ مِنْهُمَا، وَالْحُكْمَ عَلَيْهِمَا قَالَ: وَالْمَأْخُودُ عَلَيْهِ التَّسْوِيَةُ بَيْنَهُمَا فِي الْأَفْعَالِ دُونَ الْقَلْبِ، فَإِنْ كَانَ يَمِيلُ قَلْبُهُ إِلَى أَحَدِهِمَا وَيُحِبُّ أَنْ يَغْلِبَ بِحُجَّتِهِ عَلَى الْآخَرِ فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ لِأَنَّهُ لَا يُمَكِّنُهُ التَّحَرُّزُ عَنْهُ. قَالَ: وَلَا يَنْبَغِي أَنْ يُلْقَنَ وَاحِدًا مِنْهُمَا حُجَّتَهُ، وَلَا شَاهِدًا شَهَادَتَهُ لِأَنَّ ذَلِكَ يَضُرُّ بِأَحَدِ الْخَصْمَيْنِ، وَلَا يُلْقَنُ الْمُدْعَى الدَّعْوَى وَالِاسْتِحْلَافَ، وَلَا يُلْقَنُ الْمُدْعَى عَلَيْهِ الْإِنْكَارَ وَالْإِقْرَارَ، وَلَا يُلْقَنُ الشُّهُودَ أَنْ يَشْهَدُوا أَوْ لَا يَشْهَدُوا، وَلَا يَنْبَغِي أَنْ يَضِيفَ أَحَدَ الْخَصْمَيْنِ دُونَ الْآخَرِ لِأَنَّ ذَلِكَ يَكْسِرُ قَلْبَ الْآخَرِ، وَلَا يُجِيبُ هُوَ إِلَى ضِيافَةِ أَحَدِهِمَا، وَلَا إِلَى ضِيافَتِهِمَا مَا دَامَا مُتَخَاصِمَيْنِ.

وَحَاصِلُ الْأَمْرِ فِيهِ أَنْ يَكُونَ مَقْصُودُ الْحَاكِمِ بِحُكْمِهِ إِيصَالَ الْحَقِّ إِلَى مُسْتَحَقِّهِ، وَأَنْ لَا يَمْتَرِجَ ذَلِكَ بَعْرَضٍ آخَرَ، وَذَلِكَ هُوَ الْمُرَادُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ.

وَقَوْلُهُ: وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ كَالْتَصْرِيحِ بِأَنَّهُ لَيْسَ لِجَمِيعِ النَّاسِ أَنْ يَشْرَعُوا فِي الْحُكْمِ، بَلْ ذَلِكَ لِبَعْضِهِمْ، ثُمَّ بَقِيَتِ الْآيَةُ مُجْمَلَةً فِي أَنَّهُ بِأَيِّ طَرِيقٍ يَصِيرُ حَاكِمًا وَلَمَّا دَلَّتْ سَائِرُ الدَّلَائِلِ عَلَى أَنَّهُ لَا بُدَّ لِلْأَمَّةِ مِنَ الْإِمَامِ الْأَعْظَمِ، وَأَنَّهُ هُوَ الَّذِي يُنْصَبُ الْقَضَاةَ وَالْوُلَاةَ فِي الْبِلَادِ، صَارَتْ تِلْكَ الدَّلَائِلُ كَالْبَيِّنَاتِ لِمَا فِي هَذِهِ الْآيَةِ مِنَ الْإِحْمَالِ.

ثُمَّ قَالَ تَعَالَى: إِنَّ اللَّهَ نِعْمًا يَعِظُكُمُ بِهِ أَيُّ نِعْمٍ شَيْءٌ يَعِظُكُمْ بِهِ، أَوْ نِعْمَ الَّذِي يَعِظُكُمْ بِهِ، وَالْمَخْصُوصُ بِالْمَدْحِ مَحْدُوفٌ، أَيُّ نِعْمٍ شَيْءٌ يَعِظُكُمْ بِهِ ذَلِكَ، وَهُوَ الْمَأْمُورُ بِهِ مِنْ أَدَاءِ الْأَمَانَاتِ وَالْحُكْمِ بِالْعَدْلِ.

ثُمَّ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا أَيُّ اعْلَمُوا بِأَمْرِ اللَّهِ وَوَعَّظَهُ فَإِنَّهُ أَعْلَمُ بِالْمَسْمُوعَاتِ وَالْمُبْصَرَاتِ يُجَازِيكُمْ عَلَى مَا يَصْدُرُ مِنْكُمْ، وَفِيهِ دَقِيقَةٌ أُخْرَى، وَهِيَ أَنَّهُ تَعَالَى لَمَّا أَمَرَ فِي هَذِهِ الْآيَاتِ بِالْحُكْمِ عَلَى سَبِيلِ الْعَدْلِ وَبِأَدَاءِ الْأَمَانَةِ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا أَيُّ إِذَا حَكَمْتَ بِالْعَدْلِ فَهُوَ سَمِيعٌ لِكُلِّ الْمَسْمُوعَاتِ يَسْمَعُ ذَلِكَ الْحُكْمَ، وَإِنْ أَدَيْتَ الْأَمَانَةَ فَهُوَ بَصِيرٌ لِكُلِّ الْمُبْصَرَاتِ يُبْصِرُ ذَلِكَ، وَلَا شَكَّ أَنَّ هَذَا أَعْظَمُ أَسْبَابِ الْوَعْدِ لِلْمُطِيعِ، وَأَعْظَمُ أَسْبَابِ الْوَعْدِ لِلْعَاصِي، وَإِلَيْهِ الْإِشَارَةُ بِقَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «اعْبُدِ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ»

وَفِيهِ دَقِيقَةٌ أُخْرَى، وَهِيَ أَنْ كُلَّمَا كَانَ أَحْتِيَاجُ الْعَبْدِ أَشَدَّ كَانَتْ عِنَايَةُ اللَّهِ أَكْمَلَ، وَالْقَضَاةَ وَالْوُلَاةَ قَدْ فَوَّضَ اللَّهُ إِلَى أَحْكَامِهِمْ مَصَالِحَ الْعِبَادِ، فَكَانَ الْإِهْتِمَامُ بِحُكْمِهِمْ وَقَضَائِهِمْ أَشَدَّ، فَهُوَ سُبْحَانَهُ مُنَزَّهٌ عَنِ الْعَفْلَةِ وَالسَّهْوِ وَالتَّفَاوُتِ فِي إِبْصَارِ الْمُبْصَرَاتِ وَسَمَاعِ الْمَسْمُوعَاتِ، وَلَكِنْ لَوْ فَرَضْنَا أَنَّ هَذَا التَّفَاوُتَ كَانَ مُمَكِّنًا لِكَانَ أَوْلَى الْمَوَاضِعِ بِالْإِحْتِرَازِ عَنِ الْعَفْلَةِ وَالتَّنْسِيَانِ هُوَ وَقْتُ حُكْمِ الْوُلَاةِ وَالْقَضَاةِ، فَلَمَّا كَانَ هَذَا الْمَوْضِعُ مَخْصُوصًا بِمَزِيدِ الْعِنَايَةِ لَا جَرَمَ قَالَ فِي خَاتِمَةِ هَذِهِ الْآيَةِ: إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا فَمَا أَحْسَنَ هَذِهِ الْمَقَاطِعَ الْمَوَافِقَةَ لِهَذِهِ الْمَطَالِعِ. ^{٧٦٣}

وقال السيوطي في (الإكليل): في هذه الآية وجوب رد كل أمانة من وديعة وقراض وقرض وغير ذلك. واستدل المالكية، بعموم الآية، على أن الحربي إذا دخل دارنا بأمان فأودع وديعة ثم مات أو قتل، إنه يجب رد وديعته إلى أهله. وأن المسلم إذا استدان من الحربي بدار الحرب ثم خرج، يجب وفاؤه. وأن الأسير إذا اتتمنه الحربي على شيء لا يجوز له أن يخونه. وعلى أن من أودع مالا وكان المودع خانه قبل ذلك، فليس له أن يجحده كما جحده. ويوافق هذه المسألة حديث: أد الأمانة إلى من ائتمنك، ولا تخن من خانك. ^{٧٦٤}

^{٧٦٣} - تفسير الرازي = مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير (١٠ / ١٠٨)

^{٧٦٤} - تفسير القاسمي = محاسن التأويل (٣ / ١٧٩)

وَالْأَمَانَةُ حَقٌّ عِنْدَ الْمُكَلَّفِ يَتَعَلَّقُ بِهِ حَقٌّ غَيْرُهُ، وَيُودَعُهُ لِأَجْلِ أَنْ يُوصَلَّهُ إِلَى ذَلِكَ الْغَيْرِ كَالْمَالِ وَالْعِلْمِ، سَوَاءً كَانَ الْمُودَعُ عِنْدَهُ ذَلِكَ الْحَقُّ قَدْ تَعَاقَدَ مَعَ الْمُودِعِ عَلَى ذَلِكَ بِعَقْدٍ قَوْلِيٍّ خَاصٍّ صَرَّحَ فِيهِ بِأَنَّهُ يَجِبُ عَلَى الْمُودِعِ عِنْدَهُ أَنْ يُؤَدِّيَ كَذَا إِلَى فُلَانٍ مِثْلًا، أَمْ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ، فَإِنَّ مَا جَرَى عَلَيْهِ التَّعَامُلُ بَيْنَ النَّاسِ فِي الْأُمُورِ الْعَامَّةِ هُوَ بِمِثَابَةِ مَا يَتَعَاقَدُ عَلَيْهِ الْأَفْرَادُ فِي الْأُمُورِ الْخَاصَّةِ، فَالَّذِي يَتَعَلَّمُ الْعِلْمَ قَدْ أُوْدِعَ أَمَانَةً وَأَخَذَ عَلَيْهِ الْعَهْدُ بِالتَّعَامُلِ وَالْعُرْفِ بِأَنْ يُؤَدِّيَ هَذِهِ الْأَمَانَةَ وَيُفِيدَ النَّاسَ وَيُرْشِدَهُمْ بِهَذَا الْعِلْمِ، وَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ الْعَهْدَ الْعَامَّ عَلَى النَّاسِ بِهَذَا التَّعَامُلِ الْمُتَعَارَفِ بَيْنَهُمْ شَرَعًا وَعُرْفًا بِنَصِّ قَوْلِهِ: وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ (٣: ١٨٧)، وَلِذَلِكَ عُدَّ عُلَمَاءُ أَهْلِ الْكِتَابِ خَائِنِينَ بِكُتْمَانِ صِفَاتِ النَّبِيِّ ﷺ — فَيَجِبُ عَلَى الْعَالِمِ أَنْ يُؤَدِّيَ أَمَانَةَ الْعِلْمِ إِلَى النَّاسِ، كَمَا يَجِبُ عَلَى مَنْ أُوْدِعَ الْمَالُ أَنْ يَرُدَّهُ إِلَى صَاحِبِهِ، وَيَتَوَقَّفَ أَداءَ أَمَانَةِ الْعِلْمِ عَلَى تَعَرُّفِ الطَّرِيقِ الَّتِي تُوصِلُ إِلَى ذَلِكَ، فَيَجِبُ أَنْ تُعْرَفَ هَذِهِ الطَّرِيقُ لِأَجْلِ السَّيْرِ فِيهَا، وَإِعْرَاضُ الْعُلَمَاءِ عَنِ مَعْرِفَةِ الطَّرِيقِ الَّتِي تَتَأَدَّى بِهَا هَذِهِ الْأَمَانَةُ بِالْفِعْلِ هُوَ ابْتِعَادٌ عَنِ الْوَاجِبِ الَّذِي أُمِرُوا بِهِ، وَإِخْفَاءُ الْحَقِّ بِإِخْفَاءٍ وَسَائِلُهُ هُوَ عَيْنُ الْإِضَاعَةِ لِلْحَقِّ، فَإِذَا رَأَيْنَا الْجَهْلَ بِالْحَقِّ وَالْخَيْرَ فَاشِيًا بَيْنَ النَّاسِ وَاسْتَبَدَّتْ بِهِ الشُّرُوعُ وَالْبِدْعُ، وَرَأَيْنَا أَنَّ الْعُلَمَاءَ لَمْ يُعَلِّمُوهُمْ مَا يَجِبُ فِي ذَلِكَ فِيمَكُنُنَا أَنْ نَحْرِمَ بِأَنَّ هَؤُلَاءِ الْعُلَمَاءَ لَا يُؤَدُّونَ الْأَمَانَةَ، وَهِيَ مَا اسْتَحْفَظُوا عَلَيْهِ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ، وَلَا عُدْرَ لَهُمْ فِي تَرْكِ اسْتِبَانَةِ الطَّرِيقِ الْمُوصِلِ إِلَى ذَلِكَ بِسَهُولَةٍ وَقُرْبٍ، فَهُمْ خَوَنَةُ النَّاسِ وَلَيْسُوا بِالْأَمْنَاءِ.

أَقُولُ: يَعْنِي رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّهُ يَجِبُ عَلَى الْعُلَمَاءِ أَنْ يَعْرِفُوا الطَّرِيقَ الَّتِي تُؤَدِّيُ إِلَى إِيصَالِ الْعِلْمِ إِلَى النَّاسِ وَقَبُولِهِ، وَهَذِهِ الطَّرِيقُ تَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ الزَّمَانِ وَالْمَكَانِ كَمَا تَخْتَلِفُ الطَّرِيقُ الَّتِي تُؤَدِّيُ بِهَا أَمَانَةُ الْمَالِ، فَفِي هَذَا الْعَصْرِ تُؤَدَّى الْأَمْوَالُ إِلَى أَصْحَابِهَا بِطَرِيقٍ لَمْ تَكُنْ مَعْرُوفَةً فِي الْعُصُورِ السَّابِقَةِ، مِنْهَا التَّحْوِيلُ عَلَى مَصْلَحَةِ الْبَرِيدِ، وَمِنْهَا الْمَصَارِفُ وَمِنْهَا غَيْرُ ذَلِكَ. وَكَذَلِكَ تُوجَدُ طَرِيقٌ لِنَشْرِ الْعِلْمِ بَيْنَ النَّاسِ أَسْهَلُ مِنَ الطَّرِيقِ السَّابِقَةِ، فَمَنْ أَبِي سُلُوكِهَا لَا يُعْذِرُ بَعْدَمَ تَأْدِيَتِهِ لِأَمَانَةِ الْعِلْمِ النَّافِعِ، وَأَكْثَرُ الْعُلَمَاءِ الْمُتَأَخِّرِينَ يَقُولُونَ: إِنَّهُ لَا يَجِبُ عَلَى الْعَالِمِ أَنْ يَتَصَدَّى لِتَعْلِيمِ النَّاسِ، وَإِنَّمَا يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يُجِيبَ إِذَا سُئِلَ، وَرُبَّمَا قِيدُوا هَذَا بِمَا إِذَا فَقَدَ مَنْ يَقُومُ مَقَامَهُ فِي الْإِفْتَاءِ، وَإِنَّمَا قَالَ مِثْلَ هَذَا مَنْ قَالَهُ مِنَ الْمُتَقَدِّمِينَ فِي الْمَسَائِلِ الْخَاصَّةِ الَّتِي يُحْتَاجُ إِلَيْهَا عِنْدَ وَقُوعِ الْوَقَائِعِ، فَأَمَّا مَا لَا بُدَّ مِنْهُ وَلَا يَسَعُ النَّاسَ جَهْلُهُ مِنَ الْعَقَائِدِ وَالْوَاجِبَاتِ وَأَحْكَامِ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ، فَلَمْ يَشْتَرِطْ أَحَدٌ فِيهِ هَذَا الشَّرْطَ؛ وَلِذَلِكَ اتَّفَقُوا عَلَى وَجُوبِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ وَلَمْ يُفِيدُوهُ بِالِاسْتِفْتَاءِ، وَالْمَجْهُولُ لَا تَتَوَجَّهَ النُّفُوسُ إِلَى السُّؤَالِ عَنْهُ، أَفَيَتْرَكُ الْجَاهِلُونَ بِالسُّنَنِ الْعَامِلُونَ بِالْبِدْعِ حَتَّى يَطْرُقُوا أَبْوَابَ الْعُلَمَاءِ فِي بُيُوتِهِمْ أَوْ مَدَارِسِهِمْ، مَعَ الْعِلْمِ بِأَنَّهُمْ لَا يَفْعَلُونَ؟!

وَلَا يَخْرُجُ عُلَمَاءُ الدِّينِ مِنْ تَبَعَةِ الْكُتْمَانِ وَالْخِيَانَةِ فِي أَمَانَةِ اللَّهِ بِتَصَدِّيهِمْ لِتَدْرِيسِ كُتْبِ الْفَقْهِ وَالْعَقَائِدِ، فَإِنَّ هَذِهِ الْكُتْبَ لَا تَفْهَمُهَا الْعَامَّةُ وَلَا تَجِبُ عَلَيْهَا مَعْرِفَتُهَا؛ لِأَنَّهَا وَضِعَتْ لِلْمُنْتَظِعِينَ لِلْعِلْمِ

يَسْتَعِينُونَ بِهَا عَلَى الْقَضَاءِ وَالْإِفْتَاءِ فِي الْمَسَائِلِ الَّتِي لَا يَحْتَاجُ إِلَيْهَا كُلُّ النَّاسِ دَائِمًا، وَمِنْهَا مَا تَمُرُّ الْأَعْيَارُ وَلَا يَقَعُ، بَلْ مِنْهَا مَا يَسْتَحِيلُ وَقُوْعُهُ، فَيَجِبُ عَلَى الْعُلَمَاءِ أَنْ يَتَّصِدُوا لِتَعْلِيمِ الْجُمْهُورِ مَا لَا يَسَعُ أَحَدًا مِنْهُمْ جَهْلُهُ وَأَنْ يَأْمُرُوهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ مِنْ أَقْرَبِ الطَّرِيقِ وَأَسْهَلِهَا، وَإِنَّمَا يُعْرَفُ ذَلِكَ بِالتَّجْرِبَةِ وَالِاخْتِبَارِ، وَلِلَّهِ دَرُّ الشَّاعِرِ الَّذِي قَالَ: لَوْ صَحَّ مِنْكَ الْهَوَى أُرْشِدْتَ لِلْحَيْلِ وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ قَالَ الْأُسْتَاذُ الْإِمَامُ بَعْدَ مَا تَقَدَّمَ أَنْفَاءً: وَكَذَلِكَ أَمَرَ اللَّهُ مَنْ يَحْكُمُ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ يَحْكُمَ بِالْعَدْلِ، وَالْحُكْمُ بَيْنَ النَّاسِ لَهُ طُرُقٌ: مِنْهَا الْوَلَايَةُ الْعَامَّةُ وَالْقَضَاءُ، وَمِنْهَا تَحْكِيمُ الْمُتَخَصِّمِينَ لِشَخْصٍ فِي قَضِيَّةٍ خَاصَّةٍ، فَكُلُّ مَنْ يَحْكُمُ عَلَيْهِ أَنْ يَعْدِلَ، وَقَدْ أَمَرَ اللَّهُ بِالْعَدْلِ فِي آيَاتٍ أُخْرَى كَقَوْلِهِ: إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ (١٦: ٩٠)، الْآيَةَ، وَقَوْلُهُ: اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى (٥: ٨)، وَقَوْلُهُ: كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ (٤: ١٣٥)، وَنَهَى عَنِ الظُّلْمِ وَأَوْعَدَ عَلَيْهِ فِي آيَاتٍ كَثِيرَةٍ، وَلَمْ يَذْكُرْ لَنَا حَدَّ الْعَدْلِ وَلَا تَفْسِيرَهُ وَلَمْ يَرِدْ فِي السُّنَّةِ تَفْسِيرٌ لَهُ أَيْضًا، وَالْعَدْلُ وَقَفَ عَلَى أَمْرَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنْ يَعْلَمَ الْحَاكِمُ الْحُكْمَ الَّذِي شَرَعَهُ اللَّهُ لِيَكُونَ الْفَصْلُ بَيْنَ النَّاسِ بِهِ، مِثَالُ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ (٥: ١)، فَهُوَ يُوجِبُ عَلَيْنَا أَنْ نُوفِيَ بِمَا تَعَقَّدْنَا عَلَيْهِ، وَقَوْلُهُ: وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ (٢: ١٨٨)، الْآيَةَ، وَهُوَ قَدْ حَرَّمَ أَكْلَ أَمْوَالِ النَّاسِ وَرِشْوَةَ الْحُكَّامِ، وَكَذَلِكَ مَا وَرَدَ فِي السُّنَّةِ الْمُتَوَاتِرَةِ مِنْ أَحْكَامِهِ وَقَضَائِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، فَيَجِبُ عَلَى الْحَاكِمِ تَطْبِيقَ أَحْكَامِهِ عَلَى مَا عَلِمَ مِنْ حُكْمِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَقَدْ يَكُونُ التَّطْبِيقُ ظَاهِرًا، وَقَدْ يَحْتَاجُ فِيهِ إِلَى قِيَاسٍ وَاسْتِنْبَاطٍ وَإِجْهَادٍ لِلْفِكْرِ، فَهَذَا النَّوعُ مِنَ الْعَدْلِ مَعْرُوفٌ عِنْدَ النَّاسِ وَإِنَّمَا يَذْكُرُ لِتَنْبِيهِ النَّاسِ وَتَذْكَيرِهِمْ.

وَالرُّكْنُ الثَّانِي لِلْعَدْلِ - هَكَذَا عَبَّرَ تَارَةً بِالنَّوْعِ وَتَارَةً بِالرُّكْنِ - يَتَأَلَّفُ مِنْ أَمْرَيْنِ:

(أَحَدُهُمَا): فَهْمُ الدَّعْوَى مِنَ الْمُدْعَى وَالْجَوَابِ مِنَ الْمُدْعَى عَلَيْهِ لِيَعْرِفَ مَوْضِعَ مَا بِهِ التَّنَازُعُ وَالتَّخَاصُّمُ بِأَدَلَّتِهِ مِنَ الْخَصْمَيْنِ.

(ثَانِيَهُمَا): اسْتِقَامَةُ الْحَاكِمِ وَخُلُوقُهُ مِنَ الْمَيْلِ إِلَى أَحَدِ الْخَصْمَيْنِ، وَمِنْ الْهَوَى بِأَنْ يَكْرَهُ أَحَدُ الْخَصْمَيْنِ، وَإِنْ كَانَ لَا يَمِيلُ إِلَى الْآخِرِ، وَهَذَا الْمَعْنَى مَعْرُوفٌ لِلنَّاسِ أَيْضًا، فَكُلُّ مَنْ رُكِنِيَ الْعَدْلُ مَعْرُوفٌ، وَلِذَلِكَ ذَكَرَ اللَّهُ الْعَدْلَ وَلَمْ يُفَسِّرْهُ؛ لِأَنَّهُ مَعْرُوفٌ بِنَفْسِهِ كَالنُّورِ.

وَلَكْ - وَقَدْ فَهَمْتَ مَا قُلْنَا - أَنْ نَقُولَ: الْعَدْلُ عِبَارَةٌ عَنِ الْإِصَالِ الْحَقِّ إِلَى صَاحِبِهِ مِنْ أَقْرَبِ الطَّرِيقِ إِلَيْهِ، وَلَا يَتَحَقَّقُ ذَلِكَ إِلَّا بِإِقَامَةِ الرُّكْنَيْنِ اللَّذَيْنِ بَيْنَهُمَا فَكُلُّ مَا خَرَجَ عَنْهُمَا فَهُوَ ظُلْمٌ، فَإِذَا أَخْرَجَ الْقَاضِي النَّظَرَ فِي الْقَضِيَّةِ اتِّبَاعًا لِرُسُومِ وَعَادَاتِ لَا يَتَوَقَّفُ عَلَيْهَا إِقَامَةُ الْعَدْلِ، أَوْ لَمْ يَقْبَلِ الشَّهَادَةَ؛ لِأَنَّهَا لَمْ تُؤَدَّ بِالْأَفَاطِ مَخْصُوصَةً، وَإِنْ تَبَيَّنَ بِهَا الْحَقُّ الْمُرَادُ، أَوْ أَخْرَجَ الْحُكْمَ بَعْدَ انْتِهَاءِ الْمُحَاكَمَةِ، وَاسْتِيفَاءِ أَسْبَابِهَا هَلْ يَكُونُ مُقِيمًا لِلْعَدْلِ؟ (قَالَ الْأُسْتَاذُ: هَذَا فِي الدَّرْسِ فَصَحَّ الْحَاضِرُونَ بِقَوْلِهِ: لَا) إِذَا

عَلِمْنَا هَذَا وَتَأَمَّلْنَا فِي الْأَحْكَامِ الَّتِي تَجْرِي عِنْدَنَا الْيَوْمَ فَهَلْ نَرَاهَا جَارِيَةً عَلَى أُصُولِ الْعَدْلِ (قَالُوا: لَا لَأ).

نَجِدُ مَحَاكِمَنَا الشَّرْعِيَّةَ تَشْتَرِطُ فِي تَوْجِيهِ الدَّعْوَى، وَفِي شَهَادَةِ الشُّهُودِ شُرُوطًا وَأَلْفَاظًا مُعَيَّنَةً كَلَفْظٍ: أَشْهَدُ، وَلَفْظٍ هَذَا أَوْ الْمَذْكُورِ وَتَبْيِينِ التَّقْدِيرِ وَذِكْرِ الْبَلَدِ الَّذِي ضُرِبَ فِيهِ وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ مَفْهُومًا مِنَ الْكَلَامِ لَا يَخْتَلِفُ فِي فَهْمِهِ الْقَاضِي وَلَا الْخَصْمُ، فَهَذِهِ الْإِصْطِلَاحَاتُ كَثِيرًا مَا تَحُولُ دُونَ الْعَدْلِ إِذْ تُرَدُّ الدَّعْوَى مِنْ أَصْلِهَا أَوْ الشَّهَادَةُ لِعَدَمِ مُوَافَقَتِهَا لِلْأَلْفَاظِ الْمُصْطَلَحِ عَلَيْهَا وَإِنْ آدَتْ مَعْنَاهَا، وَكَذَلِكَ كُلُّ مَا يَحُولُ بَيْنَ النَّاسِ وَفَهُمُ الشَّرِيعَةَ يَكُونُ مِنْ أَسْبَابِ إِضَاعَةِ الْعَدْلِ، وَلَا عُذْرَ لِلنَّاسِ بِالْجَهْلِ إِذْ يَجِبُ عَلَيْهِمْ فَهْمُ الشَّرِيعَةِ وَإِزَالَةُ كُلِّ مَا يَحُولُ دُونَ فَهْمِهَا مِنَ الْإِصْطِلَاحَاتِ، وَلَوْ كُنَّا نُفْقِمُ الْعَدْلَ لَمَا كُنَّا فِي هَذِهِ الْحَالَةِ مِنَ الضَّعْفِ وَسُوءِ الْحَالِ.

ثُمَّ قَالَ الْأُسْتَاذُ فِي دَرَسٍ آخَرَ: إِنَّهُ أَطَّلَعَ بَعْدَ الدَّرْسِ الْأَوَّلِ - الَّذِي لَخَّصْنَاهُ بِمَا رَأَيْتَ - عَلَى كِتَابِ السِّيَاسَةِ الشَّرْعِيَّةِ لِابْنِ تَيْمِيَّةٍ، فَإِذَا هُوَ كُلُّهُ مَبْنِيٌّ عَلَى هَذِهِ الْآيَةِ، فَإِنَّهُ تَوَسَّعَ فِي ذِكْرِ أَنْوَاعِ الْأَمَانَةِ الَّتِي أَوْدَعَهَا اللَّهُ فِي أَيْدِي الْحُكَّامِ، وَمِنْهَا أَلَّا يُؤْتُوا الْأُمُورَ إِلَّا خِيَارَ النَّاسِ الصَّالِحِينَ لَهَا، وَأُورِدَ فِي ذَلِكَ أَحَادِيثَ كَثِيرَةً مِنْهَا الْحَدِيثُ الْمَشْهُورُ - أَيُّ بَرَايَةِ الْبُخَارِيِّ لَهُ - " إِذَا وُسِّدَ الْأَمْرُ إِلَى غَيْرِ أَهْلِهِ فَانْتَظِرُوا السَّاعَةَ "، أَيُّ: سَاعَةَ قِيَامَةِ الْأُمَّةِ وَهَلَاكِهَا ؛ لِأَنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ سَاعَةً، أَيُّ: وَقْتًا تَهْلِكُ فِيهِ أَوْ يَذْهَبُ اسْتِقْلَالًا. ٧٦٥

وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا تَسْتَعْمِلُنِي؟ قَالَ: فَضْرَبَ بِيَدِهِ عَلَى مَنْكِبِي، ثُمَّ قَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ، إِنَّكَ ضَعِيفٌ، وَإِنَّهَا أَمَانَةٌ، وَإِنَّهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ خَزْيٌ وَنَدَامَةٌ، إِلَّا مَنْ أَخَذَهَا بِحَقِّهَا، وَأَدَّى الَّذِي عَلَيْهِ فِيهَا» ٧٦٦

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: «إِذَا ضَيَّعَتِ الْأَمَانَةُ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ» قَالَ: كَيْفَ إِضَاعَتُهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «إِذَا أُسْنِدَ الْأَمْرُ إِلَى غَيْرِ أَهْلِهِ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ» ٧٦٧
قال الحافظ ابن حجر في "فتح الباري": "إن إسناد الأمر إلى غير أهله إنما يكون عند غلبة الجهل ورفع العلم، وذلك من جملة الأشراف ومقتضاه أن العلم ما دام قائمًا ففي الأمر فسحة" ٧٦٨.

٧٦٥ - تفسير المنار (٥/ ١٣٨)

٧٦٦ - صحيح مسلم (٣/ ١٤٥٧) ١٦ - (١٨٢٥)

[ش (إنك ضعيف وإمنا أمانة) هذا الحديث أصل عظيم في اجتناب الولايات لاسيما لمن كان فيه ضعف عن القيام بوظائف تلك الولاية وأما الخزي والندامة فهو في حق من لم يكن أهلا لها أو كان أهلا ولم يعدل فيها فيخزيه الله تعالى يوم القيامة ويقضحه ويندم على ما فرط وأما من كان أهلا للولاية وعدل فيها فله فضل عظيم تظاهرت به الأحاديث الصحيحة]

٧٦٧ - المفصل في أشراف الساعة وعلاماتها (ص: ٨٣) وصحيح البخاري (٨/ ١٠٤) (١٠٤ / ٦٤٩٦)

٧٦٨ - فتح الباري شرح صحيح البخاري - ط دار المعرفة (١/ ١٤٣)

وقال أيضاً: "قوله: "إذا أُسند" قال الكرمانى أجاب عن كيفية الإضاعة بما يدل على الزمان لأنه يتضمن الجواب، لأنه يلزم منه بيان أن كيفية هي الإسناد المذكور، وقد تقدم هناك بلفظ "وسد" مع شرحه، والمراد من "الأمر" جنس الأمور التي تتعلق بالدين كالخلافه والإمارة والقضاء والإفتاء وغير ذلك.

وقوله: "إلى غير أهله" قال الكرمانى: أتى بكلمة "إلى" بدل اللام ليدل على تضمين معنى الإسناد. قوله: "فانتظر الساعة" الفاء للتفريع، أو جواب شرط محذوف أي إذا كان الأمر كذلك فانتظر، قال ابن بطال: معنى "أسند الأمر إلى غير أهله" أن الأئمة قد ائتمنهم الله على عباده وفرض عليهم النصيحة لهم، فينبغي لهم تولية أهل الدين، فإذا قلدوا غير أهل الدين فقد ضيعوا الأمانة التي قلدتهم الله تعالى إياها. ٧٦٩

وعن أبي هريرة قال: بينما النبي ﷺ - في مجلس يحدث القوم، جاءه أعرابي فقال: متى الساعة؟ فمضى رسول الله ﷺ - يحدث، فقال بعض القوم: سمع ما قال فكره ما قال. وقال بعضهم: بل لم يسمع، حتى إذا قضى حديثه قال: «أين - أراه - السائل عن الساعة» قال: ها أنا يا رسول الله، قال: «فإذا ضيعت الأمانة فانتظر الساعة»، قال: كيف إضاعتها؟ قال: «إذا وسد الأمر إلى غير أهله فانتظر الساعة» ٧٧٠

وعن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ - : «إذا ضيعت الأمانة فانتظر الساعة» قال: كيف إضاعتها يا رسول الله؟ قال: «إذا أسند الأمر إلى غير أهله فانتظر الساعة» ٧٧١

قال الحافظ ابن حجر في "فتح الباري": "إن إسناد الأمر إلى غير أهله إنما يكون عند غلبة الجهل ورفع العلم، وذلك من جملة الأشرار ومقتضاه أن العلم ما دام قائماً ففي الأمر فسحة" ٧٧٢

وقال أيضاً: "قوله: "إذا أُسند" قال الكرمانى أجاب عن كيفية الإضاعة بما يدل على الزمان لأنه يتضمن الجواب، لأنه يلزم منه بيان أن كيفية هي الإسناد المذكور، وقد تقدم هناك بلفظ "وسد" مع شرحه، والمراد من "الأمر" جنس الأمور التي تتعلق بالدين كالخلافه والإمارة والقضاء والإفتاء وغير ذلك.

وقوله: "إلى غير أهله" قال الكرمانى: أتى بكلمة "إلى" بدل اللام ليدل على تضمين معنى الإسناد.

٧٦٩ - فتح الباري شرح صحيح البخاري - ط دار المعرفة (١١ / ٣٣٤)

٧٧٠ - المفصل في أشرار الساعة وعلاماتها (ص: ٨٣) وصحيح البخاري (١ / ٢١) (٥٩) [ش (فمضى) استمر. (قضى) انتهى منه. (أراه) أظنه قال هذا. قال في الفتح والشك من محمد بن فليح - أحد رجال السنن - ورواه الحسن بن سفيان وغيره عن عثمان بن أبي شيبة عن يونس بن محمد عن فليح ولفظه (أين السائل) ولم يشك. (وسد) أسند. (غير أهله) من ليس كفا له]

٧٧١ - صحيح البخاري (٨ / ١٠٤) (٦٤٩٦)

٧٧٢ - فتح الباري شرح صحيح البخاري - ط دار المعرفة (١ / ١٤٣)

قوله: "فانتظر الساعة" الغاء للتفريع، أو جواب شرط محذوف أي إذا كان الأمر كذلك فانتظر، قال ابن بطال: معنى "أسند الأمر إلى غير أهله" أن الأئمة قد ائتمنهم الله على عبادته وفرض عليهم النصيحة لهم، فينبغي لهم تولية أهل الدين، فإذا قلدوا غير أهل الدين فقد ضيعوا الأمانة التي قلدتهم الله تعالى إياها. ٧٧٣

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في الفتاوى (وقد دلت سنة رسول الله - ﷺ - على أن الولاية أمانة يجب أدائها في مواضع، مثل ما تقدم، ومثل ما جاء عن أبي ذر، أن رسول الله - ﷺ -، قال: «يا أبا ذر، إنني أراك ضعيفاً، وإنني أحب لك ما أحب لنفسي، لا تأمرن على اثنين، ولا تولين مال يتيم». رواه مسلم). ٧٧٤.

وروى البخاري في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله - ﷺ -: «إذا ضيعت الأمانة فانتظر الساعة» قال: كيف إضاعتها يا رسول الله؟ قال: «إذا أسند الأمر إلى غير أهله فانتظر الساعة».

وقد أجمع المسلمون على معنى هذا، فإن وصي اليتيم، وناظر الوقف، ووكيل الرجل في ماله، عليه أن يتصرف له بالأصلح فالأصلح. ٧٧٥.

وعن عبد الرحمن بن سمرة، قال: قال النبي ﷺ: «يا عبد الرحمن بن سمرة، لا تسأل الإمارة، فإنك إن أوتيتها عن مسألة وكلت إليها، وإن أوتيتها من غير مسألة أعنت عليها، وإذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيراً منها، فكفر عن يمينك وات الذي هو خير» ٧٧٦.

وعن ابن عباس، رضي الله عنهما، عن رسول الله ﷺ: "من استعمل عاملاً من المسلمين وهو يعلم أن فيهم أولى بذلك منه وأعلم بكتاب الله وسنة نبيه، فقد خان الله، ورسوله، وجميع المسلمين" ٧٧٧.

وعن يزيد بن أبي سفيان، قال: قال لي أبو بكر الصديق، رضي الله عنه حين بعثني إلى الشام: يا يزيد، إن لك قرابة عسيبت أن تؤثرهم بالإمارة ذلك أكثر ما أخاف عليك، فقد قال رسول الله ﷺ:

٧٧٣ - فتح الباري شرح صحيح البخاري - ط دار المعرفة (١١ / ٣٣٤)

٧٧٤ - صحيح مسلم (٣ / ١٤٥٧) ١٧ - (١٨٢٦)

[ش (لا تأمرن) بحذف إحدى التاءين أي لا تأمرن وكذلك قوله تولين أي تتولين]

٧٧٥ - السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية ط (ص: ١٤)

٧٧٦ - الأحاديث التي اتفق عليها البخاري ومسلم (ص: ٦٦٢٢ (٦٧٠) - ١٨٦٣ -

[ش أخرجه مسلم في الإيمان باب نذب من حلف يمينا فرأى غيرها خيراً منها أن يأتي الذي هو خير. وفي الإمارة باب النهي عن طلب الإمارة والحرص عليها رقم ١٦٥٢ (لا تسأل الإمارة) لا تطلب أن تكون واليا أو حاكماً. (وكلت إليها) تركك الله تعالى لتدبير نفسك. (أعنت عليها) هيا الله تعالى لك أعوان خير ينصحون لك ويسدون خطاك بتوفيق من الله عز وجل. (حلفت على يمين) أقسمت على شيء والأصل حلفت يمينا ف - (على) مقحمة تأكيداً للمعنى. (فكفر) أخرج الكفارة المشروعة]

٧٧٧ - المفصل في فقه الجهاد ط ٤ (ص: ١٢٣٢) والسنن الكبرى للبيهقي (١٠ / ٢٠١) (٢٠٣٦٤) حسن

«مَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ شَيْئًا فَأَمَرَ عَلَيْهِمْ أَحَدًا مُحَابَاةً فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا حَتَّى يُدْخِلَهُ جَهَنَّمَ»^{٧٧٨}

وَعَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو بَكْرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ حِينَ بَعَثَنِي إِلَى الشَّامِ: يَا يَزِيدُ إِنَّ لَكَ قَرَابَةً عَسَيْتَ أَنْ تُؤْتِرَهُمْ بِالْوَلَايَةِ وَذَلِكَ أَكْبَرُ مَا أَخَافُ عَلَيْكَ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " مَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ شَيْئًا فَأَمَرَ عَلَيْهِمْ أَحَدًا مُحَابَاةً فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا حَتَّى يُدْخِلَهُ جَهَنَّمَ، وَمَنْ أَعْطَى أَحَدًا حِمَى اللَّهِ فَقَدْ أَنْتَهَكَ فِي حِمَى اللَّهِ شَيْئًا بَغَيْرِ حَقِّهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ " أَوْ قَالَ: " تَبَرَّأَتْ مِنْهُ ذِمَّةُ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - " ^{٧٧٩}

وَعَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، قَالَ: قَالَ لِي أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حِينَ بَعَثَنِي إِلَى الشَّامِ: يَا يَزِيدُ إِنَّ لَكَ قَرَابَةً حَشِيتُ أَنْ تُؤْتِرَهُمْ بِالْإِمَارَةِ، وَذَلِكَ أَكْثَرُ مَا أَخَافُ عَلَيْكَ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ شَيْئًا فَأَمَرَ عَلَيْهِمْ أَحَدًا مُحَابَاةً لَهُ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا، وَمَنْ أَعْطَى أَحَدًا مِنْ مَالِ اللَّهِ شَيْئًا فَحَابَاةً؛ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ» أَوْ قَالَ: «تَبَرَّأَتْ مِنْهُ ذِمَّةُ اللَّهِ»^{٧٨٠}
وَعَنِ الْحَسَنِ، وَمُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حِينَ بَعَثَ عَمْرَوَ بْنَ الْعَاصِ أَمِيرًا عَلَى الْجَيْشِ قَالَ: «إِنِّي لَأَبْعَثُ الرَّجُلَ وَأَدْعُ مَنْ هُوَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُ، وَلَكِنَّهُ لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ أَيْقَظَ عَيْنًا، وَأَشَدَّ سَفْرًا، أَوْ قَالَ: مَكِيدَةً»^{٧٨١}

وكان عمر يتحرى الأكفأ حتى وإن لم يكن الأصلح في دينه وتقواه، فعن عبد الملك بن عبيد، قال: قال عمر: نَسْتَعِينُ بِقُوَّةِ الْمُنَافِقِ وَإِنَّمَهُ عَلَيْهِ.^{٧٨٢}
وعن فيس، قال: قال عمر: أَلَا تُخْبِرَانِي عَنْ مَنْزِلَيْكُمْ هَذَيْنِ، وَمَعَ هَذَا إِنِّي لَأَسْأَلُكُمْ، وَإِنِّي لَأَتَّبِعَنَّ فِي وُجُوهِكُمْ أَيُّ الْمَنْزِلَيْنِ خَيْرٌ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ جَرِيرٌ: أَنَا أَخْبِرُكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَمَّا إِحْدَى الْمَنْزِلَتَيْنِ: فَأَدْنَى نَخْلَةٍ بِالسَّوَادِ إِلَى أَرْضِ الْعَرَبِ، وَأَمَّا الْمَنْزِلُ الْآخَرُ: فَأَرْضُ فَارِسٍ، وَعَكْهَا وَحَرُّهَا وَبَقُهَا. يَعْنِي الْمَدَائِنَ، قَالَ: فَكَذَّبَنِي عَمَّارٌ، فَقَالَ: كَذَّبْتَ، فَقَالَ عُمَرُ: أَنْتَ أَكْذَبُ، ثُمَّ قَالَ عُمَرُ: أَلَا تُخْبِرُونِي عَنْ أَمِيرِكُمْ هَذَا أَمْجَزِيءٌ هُوَ؟ قُلْتُ: وَاللَّهِ مَا هُوَ بِمَجْزِيءٍ وَلَا كَافٍ وَلَا عَالِمٍ بِالسِّيَاسَةِ، فَعَزَلَهُ وَبَعَثَ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ.^{٧٨٣}

٧٧٨ - المستدرک علی الصحیحین للحاکم (٤/ ١٠٤) (٧٠٢٤) حسن

٧٧٩ - الحصل الموجبة لدخول النار ط ٢ (ص: ٣٣١) ومسنده أحمد (عالم الكتب) (١/ ٨١) (٢١) حسن لغيره

٧٨٠ - فضيلة العادلين من الولاة لأبي نعيم (ص: ١٠٢) (٩) حسن

٧٨١ - جامع معمر بن راشد (١١/ ٣٢٢) (٢٠٦٥٨) صحيح مرسل

٧٨٢ - مصنف ابن أبي شيبة - دار القبلة (١٦/ ١١٤) (٣١٢٩٥) صحيح مرسل

٧٨٣ - مصنف ابن أبي شيبة - دار القبلة (١٦/ ١٢٤) (٣١٣٢٣) صحيح

وَعَنْ هِشَامِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الثَّقَفِيِّ، أَنَّ سَعْدَ بْنَ مَسْعُودٍ، قَالَ: وَاللَّهِ مَا يَدْرِي عِلَامَ اسْتَعْمَلْتَهُ! فَقَالَ عُمَرُ: عِلَامَ اسْتَعْمَلْتُكَ يَا عَمَّارُ؟ قَالَ: عَلَى الْحَيْرَةِ وَأَرْضِهَا فَقَالَ: قَدْ سَمِعْتُ بِالْحَيْرَةِ تُجَارًا تَخْتَلِفُ إِلَيْهَا، قَالَ: وَعَلَى أَيِّ شَيْءٍ؟ قَالَ: عَلَى بَابِلَ وَأَرْضِهَا، قَالَ: قَدْ سَمِعْتُ بِذِكْرِهَا فِي الْقُرْآنِ.

قَالَ: وَعَلَى أَيِّ شَيْءٍ؟ قَالَ: عَلَى الْمَدَائِنِ وَمَا حَوْلَهَا، قَالَ: أَمَدَائِنُ كِسْرَى؟
قَالَ: نَعَمْ قَالَ: وَعَلَى أَيِّ شَيْءٍ؟ قَالَ: عَلَى مَهْرَجَانِذَقِ وَأَرْضِهَا.

قَالُوا: قَدْ أَحْبَبْنَاكَ أَنَّهُ لَا يَدْرِي عِلَامَ بَعَثْتَهُ! فَعَزَلَهُ عَنْهُمْ، ثُمَّ دَعَاهُ بَعْدَ ذَلِكَ، فَقَالَ: أَسَاءَكَ حِينَ عَزَلْتُكَ؟ فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا فَرَحْتُ بِهِ حِينَ بَعَثْتَنِي، وَلَقَدْ سَاءَنِي حِينَ عَزَلْتَنِي فَقَالَ: لَقَدْ عَلِمْتُ مَا أَنْتَ بِصَاحِبِ عَمَلٍ، وَلَكِنِّي تَأَوَّلْتُ: «وَنُرِيدُ أَنْ نَمُنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتُضِعِفُوا فِي الْأَرْضِ وَنَجْعَلَهُمْ أَئِمَّةً وَنَجْعَلَهُمُ الْوَارِثِينَ»^{٧٨٤}.

وكان علي رضي الله عنه يشترط الكفاية والعلم بالسياسة لمن يتولى شئون الدولة، فعن علي بن كثير، أن علياً استشار الناس في رجل يؤليه فارس حين امتنعوا من أداء الخراج، فقال له جارية بن قدامة: ألا أدلك يا أمير المؤمنين على رجل صليب الرأي، عالم بالسياسة، كافٍ لما ولي؟ قال: من هو؟

قال: زياد، قال: هو لها، فولاه فارس وكرمان، ووجهه في أربعة آلاف، فدوخ تلك البلاد حتى استقاموا.^{٧٨٥}

وعن علي بن مجاهد، قال: قال الشعبي: لما انتقض أهل الجبال وطمع أهل الخراج في كسره، وأخرجوا سهل بن حنيف من فارس - وكان عاملاً عليها لعلي - قال ابن عباس لعلي: أكفيك فارس، فقدم ابن عباس البصرة، ووجه زياداً إلى فارس في جمع كثير، فوطئ بهم أهل فارس، فأدوا الخراج.^{٧٨٦}

وعن أيوب بن موسى، قال: حدثني شيخ من أهل إصطخر قال: سمعت أبي يقول: أدركت زياداً وهو أمير على فارس وهي تُضرم ناراً، فلم يزل بالمُدَارَةِ حتى عادوا إلى ما كانوا عليه من الطاعة والاسْتِقَامَةِ، لم يقف موقفاً للحرب، وكان أهل فارس يقولون: ما رأينا سيره أشبه بسيره كسرى انواراً شروان من سيرة هذا العربي في اللين والمُدَارَةِ والعلم بما يأتي قال: ولما قدم زياد فارس بعث إلى رؤسائها، فوعد من نصره ومناه، وخوف قوما وتوعدهم، وضرب بعضهم ببعض، ودل بعضهم على عورة بعض، وهربت طائفة، وأقامت طائفة، فقتل بعضهم بعضاً، وصفت له فارس، فلم يلق فيها جمعاً ولا حرباً، وفعل مثل ذلك بكرمان، ثم رجع إلى فارس، فسار في كورها ومنهاهم، فسكن الناس إلى

^{٧٨٤} - تاريخ الطبري = تاريخ الرسل والملوك، وصلة تاريخ الطبري (٤/ ١٦٤) حسن

^{٧٨٥} - تاريخ الطبري = تاريخ الرسل والملوك، وصلة تاريخ الطبري (٥/ ١٣٧)

^{٧٨٦} - تاريخ الطبري = تاريخ الرسل والملوك، وصلة تاريخ الطبري (٥/ ١٣٧) حسن

ذَلِكَ، فاستقامت له البلاد، وأتى إصطخر فترها وحسن قلعة بها ما بين بيضاء اصطخر واصطخر، فكلت تسمى قلعة زياد، فحمل إليها الأموال، ثم تحصن فيها بعد ذلك منصور الشكري، فهي اليوم تسمى قلعه منصور^{٧٨٧}

وقال الشيخ محمد رشيد رضا رحمه الله: "إِنَّ الْمُرَادَ بِالسَّاعَةِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ سَاعَةُ الْأُمَّةِ الَّتِي تَقُومُ فِيهَا قِيَامَتُهَا أَي: تَدُولُ دَوْلَتُهَا عَلَى حَدِّ: مَنْ مَاتَ فَقَدْ قَامَتْ قِيَامَتُهُ، وَفِي "إِحْيَاءِ عُلُومِ الدِّينِ": أَنَّ الْقِيَامَةَ قِيَامَتَانِ الْقِيَامَةُ الصُّغْرَى وَهِيَ قِيَامَةُ أَفْرَادِ النَّاسِ بِالْمَوْتِ، وَالْقِيَامَةُ الْكُبْرَى وَهِيَ قِيَامَتُهُمْ كُلِّهِمْ بَأَنْتِهَاءِ هَذَا الْعَالَمِ وَالِدُّخُولِ فِي عَالَمِ الْآخِرَةِ، وَقَدْ يُقَالُ: إِنَّ قِيَامَةَ الْجَمَاعَاتِ كَقِيَامَةِ الْأَفْرَادِ، وَالتَّجَوُّزُ بِالسَّاعَةِ فِي هَذَا الْمَقَامِ أَقْرَبُ إِلَى اللَّغَةِ مِنَ التَّجَوُّزِ بِلَفْظِ الْقِيَامَةِ؛ فَإِنَّ الْقِيَامَةَ مِنَ الْقِيَامِ، وَهِيَ: يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ (٨٣: ٦)، وَأَمَّا السَّاعَةُ فَهِيَ الْوَقْتُ الْمُعَيَّنُ مُطْلَقًا، وَلَا يَزَالُ النَّاطِقُونَ بِالْعَرَبِيَّةِ يَقُولُونَ: جَاءَتْ سَاعَةُ فُلَانٍ، أَوْ جَاءَ وَقْتُهُ، وَالْقَرِينَةُ تُعَيِّنُ الْمُرَادَ بِذَلِكَ الْوَقْتِ وَتِلْكَ السَّاعَةُ، وَإِنَّ خُرُوجَ أَمْرِ النَّاسِ مِنْ يَدِ أَهْلِهِ - الْقَادِرِينَ عَلَى الْقِيَامِ بِهِ كَمَا يَجِبُ - سَبَبٌ لِفَسَادِ أَمْرِهِمْ وَمُذْنٌ لِلْسَّاعَةِ الَّتِي يَهْلِكُونَ فِيهَا بِالظُّلْمِ، أَوْ بِخُرُوجِ الْأَمْرِ مِنْ أَيْدِيهِمْ، ثُمَّ رَاجَعْتُ مُفْرَدَاتِ الرَّاعِبِ فَرَأَيْتُ لَهُ فِي تَفْسِيرِ السَّاعَاتِ تَفْسِيمًا ثَلَاثِيًّا: السَّاعَةُ الْكُبْرَى بَعَثُ النَّاسِ لِلْحِسَابِ، وَالْوَسْطَى مَوْتُ أَهْلِ الْقَرْنِ الْوَاحِدِ، وَالصُّغْرَى مَوْتُ الْإِنْسَانِ الْوَاحِدِ، وَحُمِلَ عَلَى الْآخِرِ بَعْضُ آيَاتِ.

تَوْسِيدُ الْأُمَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ أَمْرًا إِلَى غَيْرِ أَهْلِهِ لَا يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ بِاخْتِيَارِهَا، وَهِيَ عَالِمَةٌ بِحُقُوقِهَا قَادِرَةٌ عَلَى جَعْلِهَا حَيْثُ جَعَلَهَا كِتَابُ اللَّهِ تَعَالَى، وَإِنَّمَا يُسَلِّبُهَا الْمُتَعَلِّبُونَ هَذَا الْحَقَّ بِجَهْلِهَا وَعَصَبِيَّتِهِمُ الَّتِي يَعْلُو نُفُودُهَا نُفُودَ أَوْلِي الْأَمْرِ، حَتَّى لَا يَجْرُؤَ أَحَدٌ مِنْهُمْ عَلَى أَمْرِ وَلَا نَهْيٍ، أَوْ يُعَرِّضَ نَفْسَهُ لِلْسَّجْنِ أَوْ النَّفْيِ أَوْ الْقَتْلِ.

هَذَا مَا كَانَ وَهَذَا هُوَ سَبَبُ سُقُوطِ تِلْكَ الْمَمَالِكِ الْوَاسِعَةِ، وَذَهَابِ تِلْكَ الدُّوَلِ الْعَظِيمَةِ وَوُقُوعِ مَا بَقِيَ فِي أَيْدِي الْمُسْلِمِينَ تَحْتَ وَصَايَةِ الدُّوَلِ الْعَزِيزَةِ، الَّتِي لَمْ تَعْتَزَّ وَتَقَوَّ إِلَّا بِجَعْلِ أَمْرِهَا بِيَدِ الْأُمَّةِ، وَتَوْسِيدِ هَذَا الْأَمْرِ إِلَى أَهْلِهِ، وَهُوَ هُوَ الَّذِي تَرَكَهُ الْمُسْلِمُونَ مِنْ إِرْشَادِ دِينِهِمْ، وَمَا تَيَسَّرَ لَهُمْ تَرْكُ أُصُولِ الشُّورَى وَتَقْدِيسِ الْمُلُوكِ وَالْأَمْرَاءِ الْمُسْتَبِدِّينَ إِلَّا فِي الزَّمَنِ الطَّوِيلِ بَعْدَ أَنْ حَاجَبُوا الْأُمَّةَ عَنِ كِتَابِ رَبِّهَا وَسُنَّةِ نَبِيِّهَا فَجَهَلَتْ حُقُوقَهَا، ثُمَّ أَفْسَدُوا عَلَيْهَا بَعْضُ أَوْلِي الْأَمْرِ مِنْهَا، وَأَسْقَطُوا قِيَمَةَ الْآخِرِينَ بِضُرُوبٍ مِنَ الْمَكَائِدِ الدِّيْنِيَّةِ وَالدُّنْيَوِيَّةِ.

نَعَمْ، كَانَ الْجَهْلُ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ هُوَ الَّذِي مَكَّنَ لِأَهْلِ الْعَصَبِيَّةِ فِي بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ بِالتَّدرِجِ، فَكَانَ أَوَّلُ مَلِكٍ مِنْ مُلُوكِ الْعَصَبِيَّةِ قَرِيبًا مِنَ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ فِي احْتِرَامِ أَوْلِي الْأَمْرِ الَّذِينَ تَنَقَّ بِهِمُ الْأُمَّةُ لِذِينِهِمْ

^{٧٨٧} - تاريخ الطبري = تاريخ الرسل والملوك، وصلة تاريخ الطبري (١٣٧/٥) فيه جهالة

وَعَلِمِهِمْ قَبْلَ أَنْ تَقْوَى الْعَصِيَّةُ عَلَيْهِمْ، وَاعْتَبِرَ ذَلِكَ بِأَخْبَارِ مُعَاوِيَةَ وَمَنْ بَعْدَهُ، دَخَلَ أَبُو مُسْلِمٍ الْخَوْلَانِيُّ عَلَى مُعَاوِيَةَ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا الْأَجِيرُ، فَقَالُوا: قُلِ السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا الْأَمِيرُ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا الْأَجِيرُ، فَأَعَادُوا قَوْلَهُمْ وَأَعَادَ قَوْلَهُ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: دَعُوا أَبَا مُسْلِمٍ فَإِنَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَقُولُ، وَنَظَّمَ ذَلِكَ أَبُو الْعَلَاءِ الْمَعْرِي فَقَالَ:

مُلَّ الْمَقَامُ فَكَمْ أَعَاشِرُ أُمَّةً ... أَمَرَتْ بِغَيْرِ صَلَاحِهَا أَمْرًا وَهَآ

ظَلَمُوا الرَّعِيَّةَ وَاسْتَجَازُوا كَيْدَهَا ... فَعَدُوا مَصَالِحَهَا وَهُمْ أَجْرَاؤُهَا

وَقَدْ عَنِيَ الْمُلُوكُ الْمُسْتَبِدُّونَ بَعْدَ ذَلِكَ بِجَذَبِ الْعُلَمَاءِ إِلَيْهِمْ بِسَلْسِلِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالرُّثْبِ وَالْمَنَاصِبِ، وَكَانَ غَيْرُهُمْ أَشَدَّ انْجِدَابًا، وَقَضَى اللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولًا.

وَضَعَ هَؤُلَاءِ الْعُلَمَاءُ الرَّسْمِيُّونَ قَاعِدَةً لِأَمْرَائِهِمْ وَلِأَنْفُسِهِمْ هَدْمُوا بِهَا الْقَوَاعِدَ الَّتِي قَامَ بِهَا أَمْرُ الدِّينِ وَالدُّنْيَا فِي الْإِسْلَامِ، وَهِيَ أَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ أَوْلِيَاءُ الْأُمُورِ كَالْأئِمَّةِ وَالْوَلَاةِ وَالْقَضَاةِ وَالْمُفْتِينَ فَاقْدِينَ لِلشُّرُوطِ الشَّرْعِيَّةِ الَّتِي دَلَّ عَلَى وُجُوبِهَا وَاشْتِرَاطِهَا الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ وَإِنْ صَرَّحَ بِهَا أئِمَّةُ الْأُصُولِ وَالْفَقْهَ، قَالُوا: يَجُوزُ إِذَا فَقَدَ الْحَازِرُونَ لِنَتِكَ الشُّرُوطِ، مِثَالُ ذَلِكَ أَنَّهُ يُشْتَرَطُ فِيهِمُ الْعِلْمُ الْإِسْتِقْلَالِيُّ الْمُعْبَرُ عَنْهُ بِالْإِجْتِهَادِ، وَقَدْ صَرَّحَ هَؤُلَاءِ بِجَوَازِ تَقْلِيدِ الْجَاهِلِ - أَي: الْمُقْلِدِ - وَعَدُوهُ مِنْ الضَّرُورَةِ، وَأَطْلَقَ الْكَثِيرُونَ هَذَا الْقَوْلَ، وَجَرَى عَلَيْهِ الْعَمَلُ، وَذَلِكَ مِنْ تَوْسِيدِ الْأَمْرِ إِلَى غَيْرِ أَهْلِهِ الَّذِي يُقَرَّبُ خُطُواتِ سَاعَةِ هَلَاكِ الْأُمَّةِ، وَمِنْ عَلَمَاتِهَا ذَهَابُ الْأَمَانَةِ وَظُهُورُ الْخِيَانَةِ، وَلَا خِيَانَةَ أَشَدَّ مِنْ تَوْسِيدِ الْأَمْرِ إِلَى الْجَاهِلِينَ، رَوَى مُسْلِمٌ، وَأَبُو دَاوُدَ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ: مَنْ اسْتَعْمَلَ عَامِلًا مِنْ الْمُسْلِمِينَ، وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّ فِيهِمْ أَوْلَى بِذَلِكَ مِنْهُ، وَأَعْلَمَ بِكِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ نَبِيِّهِ، فَقَدْ خَانَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَجَمِيعَ الْمُسْلِمِينَ وَإِنَّ لِحَدِيثِ الْبُخَارِيِّ الَّذِي تَقَدَّمَ فِي تَوْسِيدِ الْأَمْرِ إِلَى غَيْرِ أَهْلِهِ مُقَدِّمَةٌ، وَذَلِكَ أَنَّهُ - ﷺ - قَالَ: إِذَا ضَيَّعَتِ الْأَمَانَةَ انْتَظِرِ السَّاعَةَ قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا إِضَاعَتُهَا؟ فَقَالَ: " إِذَا وُسِّدَ الْأَمْرُ إِلَى غَيْرِ أَهْلِهِ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ " وَالْأَحَادِيثُ فِي هَذَا الْبَابِ كَثِيرَةٌ.

أَطْلَقَ أَعْوَانُ الْمُلُوكِ وَالْأَمْرَاءِ الْقَوْلَ بِجَوَازِ تَوَلِيَةِ الْجَاهِلِ، وَكَذَا فَاقَدُ غَيْرُ الْعِلْمِ مِنْ شُرُوطِ الْوَلَايَاتِ كَالْعَدَالَةِ الشَّرْعِيَّةِ، وَلَمْ يُصَرِّحِ الْكَثِيرُونَ مِنْهُمْ بِأَنَّ هَذِهِ ضَرْبٌ مِنْ مَوْفَقَةٍ، وَأَنَّهُ يَجِبُ عَلَى الْأُمَّةِ إِذَا فَقَدَ شَرْطًا مِنْ شُرُوطِ إِقَامَةِ أَمْرِ دِينِهَا أَوْ دُنْيَاهَا أَنْ تَسْعَى فِي إِقَامَتِهِ، وَمَنْ صَرَّحَ بِذَلِكَ مِنْ أَفْرَادِ الْمُحَقِّقِينَ ذَهَبَ قَوْلُهُ فِي الْجُمْهُورِ الْجَاهِلِ عَبَثًا، وَالْأُمَّةُ كُلُّهَا تَكُونُ أئِمَّةً إِذَا فَقَدَ أَوْلُو الْأَمْرِ وَالْأَمْرَاءُ وَالْحُكَّامُ مَا يَجِبُ فِيهِمْ مِنَ الْعِلْمِ وَالتَّقْوَى، وَيَجِبُ عَلَيْهَا السَّعْيُ وَالْعَمَلُ لِإِيْجَادِ الصَّالِحِينَ لِذَلِكَ الَّذِينَ يُقِيمُونَ أَمْرَ الدِّينِ وَالدُّنْيَا، وَأَنْ تَكُونَ هِيَ الَّتِي تَحْكُمُ بِفَقْدِ تِلْكَ الشُّرُوطِ كُلِّهَا، أَوْ بَعْضِهَا وَتُقَدِّرُهُ بِقَدْرِهِ.

قَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ فِي كِتَابِهِ: السِّيَاسَةُ الشَّرْعِيَّةُ: الْأئِمَّةُ مُتَّفِقُونَ عَلَى أَنَّهُ لَا بَدَّ فِي الْمُتَوَلَّى مِنْ أَنْ يَكُونَ عَدْلًا أَهْلًا لِلشَّهَادَةِ، وَاخْتَلَفُوا فِي اشْتِرَاطِ الْعِلْمِ هَلْ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ مُجْتَهِدًا، أَوْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مُقَدِّدًا، أَوْ الْوَاجِبُ تَوَلِيَةُ الْأَمْتَلِ فَالْأَمْتَلِ كَيْفَمَا تَبَيَّرَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْوَالٍ، وَبَسَطَ الْكَلَامَ عَلَى ذَلِكَ فِي غَيْرِ

هَذَا الْمَوْضِعِ، وَمَعَ أَنَّهُ يَجُوزُ تَوَلِّيُّهُ غَيْرَ الْأَهْلِ لِلضَّرُورَةِ، إِذَا كَانَ أَصْلَحَ الْمَوْجُودِ، فَيَجِبُ مَعَ ذَلِكَ السَّعْيُ فِي إِصْلَاحِ الْأَحْوَالِ حَتَّى يَكْمُلَ فِي النَّاسِ مَا لَا بُدَّ لَهُمْ مِنْهُ مِنْ أُمُورِ الْوَلَايَاتِ وَالْإِمَارَاتِ وَنَحْوِهَا كَمَا يَجِبُ عَلَى الْمُعْسِرِ فِي وِفَاءِ دَيْنِهِ، وَإِنْ كَانَ فِي الْحَالِ لَا يُطْلَبُ مِنْهُ إِلَّا مَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ، وَكَمَا يَجِبُ الاستعدادُ لِلجِهَادِ بِإِعْدَادِ الْقُوَّةِ وَرِبَاطِ الْخَيْلِ فِي وَقْتِ سُقُوطِهِ لِلعَجْزِ، فَإِنْ مَا لَا يَتِمُّ الْوَاجِبُ إِلَّا بِهِ فَهُوَ وَاجِبٌ، بِخِلَافِ الاستِطَاعَةِ فِي الْحَجِّ وَنَحْوِهَا فَإِنَّهُ لَا يَجِبُ تَحْصِيلُهَا؛ لِأَنَّ الْوُجُوبَ هُنَاكَ لَا يَتِمُّ إِلَّا بِهَا اهـ.

وَجُمْلَةُ الْقَوْلِ: أَنَّهُ مَا وَسَدَّ أَمْرُ الْوَلَايَاتِ الْعَامَّةِ وَالْخَاصَّةِ إِلَى غَيْرِ أَهْلِهِ إِلَّا بِجَهْلِ أُولِي الْأَمْرِ وَضَعْفِهِمْ، ثُمَّ بِإِفْسَادِ الْأُمَرَاءِ لَهُمْ، وَالْوَاجِبُ عَلَى الْأُمَّةِ أَنْ تَعْرِفَ مَا يُشْتَرَطُ فِيهِمْ وَتُعِيدَ إِلَيْهِمْ حَقَّهُمْ لِيُعِيدُوا إِلَيْهَا حَقَّهَا. ^{٧٨٨}

٥٢ - أفضل الجهاد القيام على السلطة الجائرة وأن القائم شهيد إن قتل وأحوال الخروج على الجائر وما يجوز منه وما لا يجوز

قال تعالى: { وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ } [الحج: ٧٨]
يَأْمُرُ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ بِالْجِهَادِ وَأَخْلَصَهُ: بِالْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالْأَلْسِنَةِ ^{٧٨٩}
والجهاد وإن كان مما تضمنه هذا الأمر، إذ هو من عبادة الله، ومن فعل الخير معاً فقد خصّ بالذكر هنا لما له من مقام كبير، بين العبادات وأفعال الخير، ولما فيه من مخاطرة بالنفس، والمال، وهما أعلى ما يملك الإنسان، وأولى ما يحرص عليه ويضنّ به.

- وفي قوله تعالى: «حَقَّ جِهَادِهِ» تأكيد لهذا الجهاد، وبيان للصفة التي يكون عليها، وهو أن يكون خالصاً لله، وفي سبيل الله، لا يتغنى به شيء غير وجه الله.. وهنا يكون البذل للمال والنفس هيناً، إذا نظر إليه في مقابل ثواب الله، وابتغاء رضوانه.

- وفي قوله تعالى: «وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ» بتعددية الجهاد بحرف الجر «في» إلى لفظ الجلالة، «الله» وإلى سبيل الله، كما جرى ذلك في الأسلوب القرآني - في هذا ما يشير إلى قدر الجهاد، وإلى أنه لله وحده، ومن أجل ذاته سبحانه - ولوجهه خاصة - فحرف الجر هنا للسببية..

ومن جهة أخرى، فإن الجهاد في الله هو جهاد عام، يشمل الجهاد في سبيله وغيره، كالأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، ومجاهدة النفس، ونحو هذا، مما يعلى كلمة الله، ويقدم دعائم الحق، ويثبت أركانه.. وهذا مثل قوله تعالى: «وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ». (٦٩: العنكبوت) - وقوله تعالى: «هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ» هو تعليّل

^{٧٨٨} - تفسير المنار (٥/ ١٧٤)

^{٧٨٩} - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ٢٥٥٣، بترقيم الشاملة آليا)

للأمر بالجهاد، وداعية إلى امتثال هذا الأمر، لأنه صادر من الله الذي «اجتبي» أي اختار هذه الأمة.. واصطفها من بين الأمم لحمل رسالة الإسلام، آخر الرسالات، وأكملها، فهم لهذا مطالبون بأن يكونوا رسلا يحملون دعوة الإسلام، وجنودا يدافعون عنها، ويبدلون النفس والمال في سبيلها.. إنها أمانة، هم أهل لحملها، إذ قد اجتباهم الله لها، وخصهم بها..

ثم إن هذه الرسالة - رسالة الإسلام - مع ما فيها من دعوة إلى بذل النفس والمال، بالجهاد في سبيل الله - فإنها رسالة قائمة على الرحمة والعدل، ليس فيها حرج ومشقة على أهلها، إذ أن من أسسها العامة أنه «لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا».. وأن كل إنسان يحمل من تكاليفها وأوامرها قدر ما يستطيع، وفي هذا القدر تحقيق لأدنى المطلوب..

ففي باب الجهاد مثلا، يبدأ الجهاد بمجاهدة النفس، وكفها عن المحرمات، وردّها عن الأهواء والشهوات، وهذا وإن كان الجهاد الأكبر، كما سماه رسول الله ﷺ، فإنه قريب من كل إنسان.. إنه أقرب شيء إليه، لا يتكلف له مالا، ولا يبذل له نفسا.. ومع هذا فهو درجات.. يبدأ بالكف عن الكبائر، وينتهي بالانتهاء عن اللّم والصغائر.. ومن الجهاد مثلا.. الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.. فهو مجاهدة بالقلب وباللسان، لا بالنفس ولا بالمال..

وفي باب الجهاد كذلك، رفع الله الحرج عن الضعفاء والمرضى، وأصحاب العاهات، ونحوهم، وأعفاهم من الجهاد بأنفسهم.. «لَيْسَ عَلَى الضُّعْفَاءِ وَلَا عَلَى الْمَرْضَى، وَلَا عَلَى الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يَنْفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ وَاللَّهُ عَفُورٌ رَحِيمٌ» (٩١: التوبة) .. وقل مثل هذا في جميع أوامر الشريعة وأحكامها.. إنها شريعة قائمة على اليسر ورفع الحرج، وفي هذا يقول الله تعالى: «فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ» (١٦: التغابن) أي في حدود ما تحمل أنفسكم، وما تتسع له طاقاتكم..^{٧٩٠}

والجهاد في سبيل الله يشمل جهاد الأعداء، وجهاد النفس، وجهاد الشر والفساد.. كلها سواء.. «وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ».. فقد انتدبكم لهذه الأمانة الضخمة، واختاركم لها من بين عباده: «هُوَ اجْتَبَاكُمْ».. وإن هذا الاختيار ليضخم التبعة، ولا يجعل هنالك مجالاً للتخلي عنها أو الفرار! وإنه لإكرام من الله لهذه الأمة ينبغي أن يقابل منها بالشكر وحسن الأداء!^{٧٩١}

وقال تعالى: {وَمَا لَكُمْ لَأْتَقَاتُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا} [النساء: ٧٥]

^{٧٩٠} - التفسير القرآني للقرآن (٩/ ١١٠٤)

^{٧٩١} - في ظلال القرآن للسيد قطب - ط ١ - ت - علي بن نايف الشحود (ص: ٣١٦٩)

يُحَرِّضُ اللَّهُ تَعَالَى عِبَادَهُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ فِي سَبِيلِ إِعْلَاءِ كَلِمَتِهِ، وَفِي سَبِيلِ إِنْقَاذِ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنْ الْمُؤْمِنِينَ الْمَوْجُودِينَ فِي مَكَّةَ، مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ، الْمُتَبَرِّمِينَ بِالْمَقَامِ فِيهَا، وَيَقُولُ لَهُمْ: أَيُّ عُذْرٍ لَكُمْ يَمْنَعُكُمْ مِنْ أَنْ تُقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لِتُقِيمُوا التَّوْحِيدَ، وَتَنْصُرُوا الْعَدْلَ وَالْحَقَّ، وَفِي سَبِيلِ إِنْقَاذِ إِخْوَانِكُمُ الْمُسْتَضْعَفِينَ الَّذِينَ يَسْتَنْدِلُهُمُ الطَّغَاةُ الْكُفْرَةُ فِي مَكَّةَ، وَهُمْ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ أَنْ يُخْرِجَهُمْ مِنْ تِلْكَ الْبَلَدَةِ (الْقَرْيَةِ) الظَّالِمِ أَهْلِهَا، وَأَنْ يُسَخِّرَ لَهُمْ مِنْ عِنْدِهِ مَنْ يَنْصُرُهُمْ، وَيُنْقِذَهُمْ مِمَّا هُمْ فِيهِ. ^{٧٩٢}

وماذا يقعد بالمؤمنين عن الجهاد، ويصرف وجوههم عنه، وبين أيديهم أسبابه قائمة، ودواعيه مجتمعة؟ فهؤلاء البغاة الطغاة يتسلطون على المستضعفين، من الرجال والنساء والولدان، الذين لا يستطيعون دفع العدوان، ولا يقدرّون على الإفلات من هذا العذاب المسلط عليهم، وليس لهم إلا الضراعة إلى الله واللجأ إليه أن يخلصهم من هذا البلاء، وأن يسوق إليهم من رحمته جندا من جنده، وعبادا من عباده، ينتصرون لهم، ويدفعون يد العدوان عنهم!

إن المروءة - قبل الدين - تقضى بأن يخفّ أهل النجدة والنخوة، إلى استنفاد هؤلاء المستضعفين، الذين تسلطت عليهم الذئاب، وعلقت بهم شباك الضالين الظالمين..

فكيف إذا كان هؤلاء الضعاف المستضعفون، إنما يلقون ما يلقون من عنت وإرهاق، لأنهم آمنوا بالله، واستجابوا لرسول الله؟

إن كل مسلم مطالب - ديانة ومروءة - أن يجاهد لخلصهم، وأن يستشهد في سبيل الحق الذي استمسكوا به، وأوذوا بسببه، فهم - والأمر كذلك - في الجبهة المقاتلة مع المؤمنين، ولزام على كل مؤمن أن يدفع الضرر عنهم، وأن يردّ يد البغي المتسلطة عليهم..

وفي قوله تعالى: «وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا» إشارة مضيئة، تكشف عن جماعة المجاهدين الذين ندبهم الله لاستنفاد هؤلاء المستضعفين.. إن هؤلاء المجاهدين هم جند الله الذين بعثهم من لدنه، ليكونوا أولياء ونصراء لهؤلاء الضعفاء.. إنهم استجابة لدعوة هؤلاء المظلومين، حين وجهوا وجوههم إلى الله ضارعين قائلين: «رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا» ^{٧٩٣}.

هذا حث من الله لعباده المؤمنين وتمهيج لهم على القتال في سبيله، وأن ذلك قد تعين عليهم، وتوجه اللوم العظيم عليهم بتركه، فقال: { وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ } والحال أن المستضعفين من الرجال والنساء والولدان الذين لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا ومع هذا فقد نالهم أعظم الظلم من أعدائهم، فهم يدعون الله أن يخرجهم من هذه القرية الظالم أهلها لأنفسهم بالكفر والشرك، وللمؤمنين بالأذى والصد عن سبيل الله، ومنعهم من الدعوة لدينهم والمجرة.

^{٧٩٢} - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ٥٦٨، بترقيم الشاملة آليا)

^{٧٩٣} - التفسير القرآني للقرآن (٣/ ٨٣٥)

ويدعون الله أن يجعل لهم ولياً ونصيراً يستنقذهم من هذه القرية الظالم أهلها، فصار جهادكم على هذا الوجه من باب القتال والذب عن عيالاتكم وأولادكم ومحارمكم، لا من باب الجهاد الذي هو الطمع في الكفار، فإنه وإن كان فيه فضل عظيم ويلازم المتخلف عنه أعظم اللوم، فالجهاد الذي فيه استنقاذ المستضعفين منكم أعظم أجراً وأكبر فائدة، بحيث يكون من باب دفع الأعداء.^{٧٩٤}

أي وأي عذر لكم يمنعكم أن تقاتلوا في سبيل الله لتقيموا التوحيد مقام الشرك، وتحلوا الخير محل الشر، وتضعوا العدل والرحمة موضع الظلم والقسوة.

(وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ) أي وفي سبيل المستضعفين إخوانكم في الدين الذين استذلهم أهل مكة الأقوياء الجبابرة وأذوهم أشد الإيذاء، ليمنعوهم من الهجرة ويفتنوهم عن دينهم ويردوهم في ملتهم.

وقد جعل الله هؤلاء سبيلاً لإثارة النخوة وهز الأريحية، وإيقاظ شعور الرحمة والأنفة، فوصفهم بما يجعل نفس الحر تشتعل حماساً وغيره على إنقاذهم والسعي في رفع الظلم عنهم فقال: (الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا) أي إن هؤلاء المستضعفين فقدوا النصير والمعين، وتقطعت بهم أسباب الرجاء، فاستغاثوا برهم ودعوه ليفرّج كربهم ويخرجهم من تلك القرية (مكة) لظلم أهلها لهم ويسخر لهم بعنايته من يتولى أمرهم وينصرهم على من ظلمهم فيتمكنوا بذلك من الهجرة إليكم ويرتبطوا بكم بأقوى الروابط وهي رابطة الإيمان فهي أقوى من رابطة الأنساب والأوطان، وما كل أحد من المسلمين قدر على الهجرة، فقد كانوا يصدونهم عنها ويعذبون مرديها عذاباً شديداً، وما شرع القتال إلا لعدم حرية الدين، وظلم المشركين للمسلمين، فالقتال قبيح ولا يجيزه العقل السليم إلا لإزالة قبيح أشد منه ضرراً، والأمر بمقاصدها وغاياتها^{٧٩٥}

أي: لا عذر لكم ولا مانع يمنعكم أن تقاتلوا في سبيل الله لإقامة التوحيد مقام الشرك، وإحلال الخير محل الشر، ووضع العدل والرحمة، في موضع الظلم والقسوة والمستضعفين من الرجال والنساء والولدان أي: في سبيل المستضعفين، أو وأحص من سبيل الله إنقاذ المستضعفين من ظلم الأقوياء الجبارين، وهم إخوانكم في الدين، وقد استذلهم أهل مكة ونالوا منهم بالعذاب والقهر، ومنعوهم من الهجرة ليفتنوهم عن دينهم، ويردوهم في ملتهم.

قال الأستاذ الإمام: الخطاب لضعاء الإيمان من المسلمين - لا للمنافقين - والمستضعفون هم المؤمنون المحصورون في مكة يضطهدهم المشركون ويظلمونهم، وقد جعل لهم سبيلاً خاصاً عطفه على سبيل الله مع أنه داخل فيه كما علم من تفسيرنا له، والنكته فيه إثارة النخوة، وهز الأريحية

^{٧٩٤} - تفسير السعدي = تيسير الكريم الرحمن (ص: ١٨٧)

^{٧٩٥} - تفسير المراغي (٥ / ٩١)

الطَّبِيعِيَّةِ، وَإِقْطَاطُ شُعُورِ الْأَنْفَةِ وَالرَّحْمَةِ ؛ وَلِذَلِكَ مَثَلُ حَالِهِمْ بِمَا يَدْعُو إِلَى نُصْرَتِهِمْ، فَقَالَ: الَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَ رَبَّنَا أَخْرَجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلِهَا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا، أَقُولُ: بَيْنَ أَنَّهُمْ فَقَدُوا مِنْ قَوْمِهِمْ - لِأَجْلِ دِينِهِمْ - كُلَّ عَوْنٍ وَنَصِيرٍ، وَحَرُمُوا كُلَّ مُغِيثٍ وَظَهِيرٍ، فَهُمْ لَتَقْطَعِ أَسْبَابَ الرَّجَاءِ بِهِمْ يَسْتَعِيثُونَ رَبَّهُمْ، وَيَدْعُوهُ لِيُفْرَجَ كَرْبَهُمْ، وَيُخْرِجَهُمْ مِنْ تِلْكَ الْقَرْيَةِ وَهِيَ وَطَنُهُمْ لظَلَمِ أَهْلِهَا لَهُمْ، وَيُسَخَّرَ لَهُمْ بِعِنَايَتِهِ الْخَاصَّةِ مَنْ يَتَوَلَّى أَمْرَهُمْ وَيَنْصُرُهُمْ عَلَى مَنْ ظَلَمَهُمْ لِيُهَاجِرُوا إِلَيْكُمْ وَيَتَّصِلُوا بِكُمْ ؛ فَإِنَّ رَابِطَةَ الْإِيمَانِ أَقْوَى مِنْ رَوَابِطِ الْأَنْسَابِ وَالْأَوْطَانِ، وَإِنْ جَهَلَ ذَلِكَ فِي هَذَا الزَّمَانِ مَنْ لَا حَظَّ لَهُمْ مِنَ الْإِسْلَامِ فَلْيَكُنْ كُلُّ مَنْكُمْ وَلِيًّا لَهُمْ وَنَصِيرًا، وَقَدْ بَيَّنَّا بَعْضَ مَا كَانَ عَلَيْهِ مُشْرِكُو مَكَّةَ مِنْ ظُلْمِ الْمُسْلِمِينَ وَتَعْدِيهِمْ لِيَرُدُّوهُمْ عَنْ دِينِهِمْ فِي تَفْسِيرِ وَالْفَتْنَةِ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ (٢: ١٩١)، مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، حَتَّى كَانَ ذَلِكَ سَبَبَ الْهَجْرَةِ وَمَا كُلُّ أَحَدٍ قَدَرَ عَلَى الْهَجْرَةِ، فَالنَّبِيُّ - ﷺ - وَصَاحِبُهُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - هَاجَرَا لَيْلًا، وَلَوْ ظَفَرُوا بِهِمَا لَقَتَلُوهُمَا إِنْ اسْتَطَاعُوا، وَكَانُوا يَصُدُّونَ سَائِرَ الْمُسْلِمِينَ عَنِ الْهَجْرَةِ، وَيُعَذِّبُونَ مُرِيدَهَا عَذَابًا نُكْرًا، وَمَا كَانَ سَبَبُ شَرْعِ الْقِتَالِ إِلَّا عَدَمُ حُرِّيَّةِ الدِّينِ، وَظُلْمُ الْمُشْرِكِينَ لِلْمُسْلِمِينَ، وَمَعَ هَذَا كُلِّهِ، وَمَا أَفَاضَتْ بِهِ الْآيَاتُ مِنْ بَيَانِهِ، يَقُولُ الْجَاهِلُونَ وَالْمُتَجَاهِلُونَ: إِنَّ الْإِسْلَامَ نُشِرَ بِالسِّيفِ وَالْقُوَّةِ، فَأَيُّنَ كَانَتِ الْقُوَّةُ مِنْ أَوْلِيكَ الْمُسْتَضْعَفِينَ؟ !

الْقِتَالُ فِي نَفْسِهِ أَمْرٌ قَبِيحٌ، وَلَا يُجِيزُ الْعَقْلُ السَّلِيمُ ارْتِكَابَ الْقَبِيحِ إِلَّا لِإِزَالَةِ شَرِّ أَقْبَحَ مِنْهُ، وَالْأُمُورُ بِمَقَاصِدِهَا وَعَايَاتِهَا، وَلِذَلِكَ بَيَّنَّ الْقُرْآنُ فِي عِدَّةِ مَوَاضِعَ حِكْمَةَ الْقِتَالِ وَكَوْنَهُ لِلضَّرُورَةِ وَإِزَالَةِ الْمَفْسَدَةِ، وَإِدَالَةَ الْمَصْلَحَةِ، وَلَمْ يَكْتَفِ هُنَا بَيَانُ مَا فِي هَذِهِ الْآيَةِ مِنْ كَوْنِ الْقِتَالِ الْمَأْمُورِ بِهِ مُقَيَّدًا بِكَوْنِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَهِيَ سَبِيلُ الْحَقِّ وَالْعَدْلِ، وَإِنْقَادِ الْمُسْتَضْعَفِينَ الْمَظْلُومِينَ مِنَ الظُّلْمِ، حَتَّى أَكَّدَهُ بِإِعَادَةِ ذِكْرِهِ، مَعَ مُقَابَلَتِهِ بِضِدِّهِ، وَهُوَ مَا يُقَاتِلُ الْكُفَّارَ لِأَجَلِهِ، فَقَالَ: الَّذِينَ آمَنُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ تَقَدَّمَ أَنَّ الطَّاغُوتَ مِنَ الْمَبَالِغَةِ فِي الطُّغْيَانِ، وَهُوَ مُجَاوِزَةٌ حُدُودِ الْحَقِّ وَالْعَدْلِ وَالْخَيْرِ، إِلَى الْبَاطِلِ وَالظُّلْمِ وَالشَّرِّ، فَلَوْ تَرَكَ الْمُؤْمِنُونَ الْقِتَالُ - وَالْكَافِرُونَ لَأَيَّرُكُونَهُ - لَعَلَبَ الطَّاغُوتُ وَعَمَّ وَلَوْ لَا دَفَعُ اللَّهُ النَّاسَ بَعْضُهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ (٢: ٢٥١) ، فَغَلَبَتِ الْوَنِيَّةُ الْمَفْسِدَةُ لِلْعُقُولِ وَالْأَخْلَاقِ، وَعَمَّ الظُّلْمُ بِعُمُومِ الْإِسْتِبْدَادِ فَقَاتَلُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ فَأَنْتُمْ أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ أَوْلِيَاءُ الرَّحْمَنِ إِنْ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا لِأَنَّهُ يُزَيِّنُ لِأَصْحَابِهِ الْبَاطِلَ وَالظُّلْمَ وَالشَّرَّ، وَإِهْلَاكَ الْحَرْتِ وَالنَّسْلِ، فَيُوهِمُهُمْ بِوَسْوَاسَتِهِ أَنَّهَا خَيْرٌ لَهُمْ، وَفِيهَا عِزُّهُمْ وَشَرَفُهُمْ، وَهَذَا هُوَ الْكَيْدُ وَالْحِدَاعُ، وَمَنْ سَنَّ اللَّهُ فِي تَعَارُضِ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ، أَنَّ الْحَقَّ يَعْلُو وَالْبَاطِلُ يَسْفُلُ، وَفِي مُصَارَعَةِ الْمَصَالِحِ وَالْمَفَاسِدِ بَقَاءُ الْأَصْلِحِ، وَرُجْحَانُ الْأَمْتَلِ، فَالَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَطْلُبُونَ شَيْئًا ثَابِتًا صَالِحًا تَقْتَضِيهِ طَبِيعَةُ الْعُمَرَانِ فَسِنَّ الْوُجُودَ مُؤَيَّدَةً لَهُمْ، وَالَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الشَّيْطَانِ يَطْلُبُونَ الْإِنْتِقَامَ وَالِاسْتِعْلَاءَ فِي الْأَرْضِ بَعِيرِ حَقٍّ، وَتَسْخِيرِ النَّاسِ لِشَهَوَاتِهِمْ وَلَذَاتِهِمْ وَهِيَ أُمُورٌ تَأْبَاهَا فِطْرَةُ

البشر السليمة، وسنن العُمران القويمة، فلا قوة ولا بقاء لها، إلا بتركها وشأنها، وإرخاء العنان لأهلها، وإنما بقاء الباطل في نومة الحق عنه، وثم معنى آخر، قال الأستاذ الإمام: هذه الآية جواب عما عساه يطوف بخواطير أولئك الضعفاء، وهو أننا لا نقاتل لأننا ضعفاء والأعداء أكثر منا عدداً، وأقوى منا عدداً، فدلهم الله - تعالى - على قوة المؤمنين التي لا تعادلها قوة، وضعف الأعداء الذي لا يفيدُه معه كيدٌ ولا حيلة، وهو أن المؤمنين يقاتلون في سبيل الله، وهو تأييد الحق الذي يوقن به صاحبه، وصاحب اليقين والمقاصد الصحيحة الفاضلة تتوجه نفسه بكل قواها إلى إتمام الاستعداد، ويكون أجدر بالصبر والثبات، وفي ذلك من القوة ما ليس في كثرة العدد والعدد.

أقول: وفي هذه الآية من العبرة أن القتال الديني أشرف من القتال المدني لأن القتال الديني في حكم الإسلام يقصد به الحق والعدل وحرية الدين، وهي المراد بقوله تعالى: وقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ (٨: ٣٩)، أي حتى لا يفتن أحدٌ عن دينه ويكرهه على تركه، لا إكراه في الدين (٢: ٢٥٦)، وقال في وصف من أذن لهم بالقتال بعد ما بين إلقاء الضرورة إليه: الذين إن مكناهم في الأرض أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر (٢٢: ٤١)، وتقدم شرح ذلك مراراً، وأما القتال المدني فإنما يقصد به الملك والعظمة، وتحكم الغالب القوي في المغلوب الضعيف، وإنما يذم أهل المدينة الحرب الدينية؛ لأنهم أولو قوة وأولو بأس شديد في الحروب المدنية، ولهم طمع في بلاد ليس لها مثل تلك القوة، وإنما لها بقية من قوة العقيدة، فهم يريدون القضاء على هذه البقية ويتهمونها باطلاً بهذه التهمة.

ومنها أن هذه الآيات وسائر ما ورد في القتال في السور المتعددة تدل - إذا عرضت عليها أعمال المسلمين - على أن الحرب التي يوجبها الدين ويشترط لها الشروط ويحدد لها الحدود قد تركها المسلمون من قرون طويلة، ولو وجدت في الأرض حكومة إسلامية تقيم القرآن وتحوط الدين وأهله بما أوجبته من إعداد كل ما يستطاع من قوة واستعداد للحرب حتى تكون أقوى دولة حربية ثم إنها مع ذلك تتجنب الاعتداء فلا تبدأ غيرها بقتال بمحض الظلم والعدوان، بل تقف عند تلك الحدود العادلة في الهجوم والدفاع، لو وجدت هذه الحكومة لاتخذها أهل المدينة الصحيحة قدوة صالحة لهم، ولكن صار بعض الأمم التي لا تدين بالقرآن أقرب إلى أحكامه في ذلك ممن يدعون أتباعه، وإنما الغلبة والعزة لمن يكون أقرب إلى هداية القرآن بالفعل، على من يكون أبعد عنها وإن انتسب إليه بالقول. ٧٩٦

وكيف تتعدون عن القتال في سبيل الله واستنقاذ هؤلاء المستضعفين من الرجال والنساء والولدان؟ هؤلاء الذين ترسم صورهم في مشهد مثير لحمية المسلم، وكرامة المؤمن، ولعاطفة الرحمة الإنسانية على الإطلاق؟

هؤلاء الذين يعانون أشد الحنة والفتنة لأنهم يعانون الحنة في عقيدتهم، والفتنة في دينهم. والحنة في العقيدة أشد من الحنة في المال والأرض والنفوس والعرض، لأنها محنة في أحص خصائص الوجود الإنساني، الذي تتبعه كرامة النفس والعرض، وحق المال والأرض! ومشهد المرأة الكسيرة والولد الضعيف، مشهد مؤثر مثير. لا يقل عنه مشهد الشيوخ الذين لا يملكون أن يدفعوا - وبخاصة حين يكون الدفع عن الدين والعقيدة - وهذا المشهد كله معروض في مجال الدعوة إلى الجهاد. وهو وحده يكفي. لذلك يستنكر القعود عن الاستجابة لهذه الصرخات .. وهو أسلوب عميق الوقع، بعيد الغور في مسارب الشعور والإحساس.

ولا بد من لفتة هنا إلى التصور الإسلامي للبلد والأرض والوطن: إن «هذه القرية الظالم أهلها» التي يعدها الإسلام - في موضعها ذاك - دار حرب، يجب أن يقاتل المسلمون لاستنقاذ المسلمين المستضعفين منها، هي «مكة» وطن المهاجرين، الذين يدعون هذه الدعوة الحارة إلى قتال المشركين فيها. ويدعو المسلمون المستضعفون هذه الدعوة الحادة للخروج منه!

إن كونها بلدهم لم يغير وضعها في نظر الإسلام - حين لم تقم فيها شريعة الله ومنهجه وحين فتن فيها المؤمنون عن دينهم، وعذبوا في عقيدتهم .. بل اعتبرت بالنسبة لهم هم أنفسهم «دار حرب» .. دار حرب، هم لا يدافعون عنها، وليس هذا فحسب بل هم يحاربونها لإنقاذ إخوتهم المسلمين منها .. إن راية المسلم التي يحامي عنها هي عقيدته. ووطنه الذي يجاهد من أجله هو البلد الذي تقام شريعة الله فيه وأرضه التي يدفع عنها هي «دار الإسلام» التي تتخذ المنهج الإسلامي منهجا للحياة .. وكل تصور آخر للوطن هو تصور غير إسلامي، تنضح به الجاهليات، ولا يعرفه الإسلام.^{٧٩٧}

وعن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله - ﷺ -: «أفضل الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر، أو أمير جائر» رواه أبو داود والترمذي^{٧٩٨}
وعن جابر رضي الله عنه، عن النبي - ﷺ -: «سيد الشهداء حمزة بن عبد المطلب، ورجل قال إلى إمام جائر فأمره ونهاه فقتله» رواه الحاكم^{٧٩٩}

^{٧٩٧} - في ظلال القرآن للسيد قطب - ط ١ - ت - علي بن نايف الشحود (ص: ١٠٥٨)

^{٧٩٨} - سنن أبي داود (١٢٤/٤) (٤٣٤٤) وسنن ابن ماجه (١٣٢٩/٢) (٤٠١١) وسنن الترمذي ت شاكر (٤/٤٧١) (٢١٧٤)

صحيح لغيره

^{٧٩٩} - المستدرک علی الصحیحین للحاکم (٣/٢١٥) (٤٨٨٤) صحيح لغيره

وقال ابن العربي: "قالَ عُلَمَاؤُنَا فِي رِوَايَةِ سَحْنُونٍ: إِنَّمَا يُقَاتَلُ مَعَ الْإِمَامِ الْعَدْلِ سِوَاءَ كَانَ الْأَوَّلَ أَوْ الْخَارِجَ عَلَيْهِ؛ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا عَدْلَيْنِ فَأَمْسِكْ عَنْهُمَا إِلَّا أَنْ تُرَادَ بِنَفْسِكَ أَوْ مَالِكَ أَوْ ظَلَمَ الْمُسْلِمِينَ فَادْفَعْ ذَلِكَ."^{٨٠٠}

قَالَ مَالِكٌ: إِذَا بُوِيعَ لِلْإِمَامِ فَقَامَ عَلَيْهِ إِخْوَانُهُ قُوتِلُوا إِذَا كَانَ الْأَوَّلُ عَدْلًا، فَأَمَّا هَؤُلَاءِ فَلَا يَبِيعَةَ لَهُمْ إِذَا كَانَ بُوِيعَ لَهُمْ عَلَى الْخَوْفِ.^{٨٠١}

قال ابن سلمون الكناني (قال مالك: إذا خرج مثل أهل الأهواء على المسلمين وأفسدوا وسفكوا الدماء، فأرى ألا يقاتلوا إلا أن يكون الإمام عدلاً، فإن كان عدلاً كان حقاً على المسلمين قتلهم حتى يردوهم إلى العدل والحق، فأما إذا كان الإمام غير عدل فإن للمسلمين ألا يقاتلوهم. قال مالك: فإذا كان مثل هذا فاقعد في منزلك، فإذا أرادوا أخذ مالك فقاتل بسيفك عن نفسك بعد أن تناشدهم الله .

قال ابن القاسم: ولو دخلوا مدينة لا يريدون إلا الإمام وحده، فإنهم لا يقاتلون إذا كان الإمام جائراً ظالماً، إلا أن يريدوا مع ذلك من في المدينة من المسلمين وأخذ أموالهم، فإن مثل هؤلاء يقاتلون بعد المناشدة، فإن أبوا قوتلوا.

وروى عيسى عن ابن القاسم أن مالكا سئل عن الوالي إذا قام عليه قائم يريد إزالة ما بيده: هل يجب الدفع عنه؟

فقال: أما مثل عمر بن عبد العزيز فنعم، وأما غيره فلا ودعه وما يريد، فينتقم الله من ظالم بظالم، ثم ينتقم الله منهما جميعاً .

قال يحيى: والصواب - في العتبية - ألا يعان فيها بشيء ولا يخرج فيها، ومن أتى في نفسه يريد أخذ نفسه وماله فليدفع عنهما، ونحوه حكى ابن القاسم عن أصحاب مالك.

وفي مختصر ابن شعبان، روى ابن القاسم عن مالك أنه قال: إذا بايع الناس رجلاً بالإمارة، ثم قام آخر فدعا إلى بيعته فبايعه بعضهم أن المبايع الثاني يقتل، إذا كان الإمام عدلاً، فإن كان مثل هؤلاء فلا يبيعه له تلزم، إذا كانت بيعته على الخوف، والبيعة للثاني إن كان عدلاً، وإلا فلا يبيعه له تلزم.

قال الأبهري: إن تظاهر قوم على إمام عادل وخرجوا عليه بالهوى والعصبية - كما فعل أهل الشام - جاهدوا حتى يرجعوا إلى الحق.

وقال غيره: كل فئة اجتمعت ونصبت إماماً وامتنعت من حكم الإمام العادل فهي باغية.

وفي كتاب الاستغناء: قال بعض المتأخرين: الأئمة على ضروب:

^{٨٠٠} - أحكام القرآن لابن العربي ط العلمية (٤/ ١٥٣)

^{٨٠١} - أحكام القرآن لابن العربي ط العلمية (٤/ ١٥٤)

أ- فإمام صار إليه الأمر عن رضا من جميع المسلمين بأحواله وصفاته من عدله، أو صار إليه من غير تشاور ولا تناظر ولا قتال عليه إلا توليها ممن ولجها إياه، فرضي المسلمون فعله وهدية؛ إذ صار الأمر إليه ورأوه لذلك أهلاً، فواجب على المسلمين الذب عن مثل هذا .

ب - وأما من صار إليه الأمر بعد الغلبة عليه، دون مشورة، واستوطأ له الأمر، وظهر عدله كظهوره من الخلفاء الراشدين، فواجب على المسلمين نصحه ولزوم الطاعة له، والدعاء له بالصلاح.

- وأما من أخذ الأمر غلبة من غير مشورة، ودعا الناس إلى بيعته، وظهر منه الجور في الأموال والدماء وغير ذلك، إلا أن أمره قد استوطأ وملك وغلب، وأمن الناس معه الفتنة التي تذهب الدين والمال، وتوجب سفك الدماء، وتسلب عوام الناس وخواصهم بعضهم على بعض، وعلم أن السمع والطاعة له أبعد لسد الشر وذهاب النفوس، فقد وجبت طاعته فيما دعا إليه من الأحكام وأداء الزكاة إذا طلبها، وإن جار، إلا أنه لا يجب أن يقصد إلى قتال من قعد عن بيعته، ولا يجب على المسلمين نصره ولا سفك دمائهم دونه، إن قام قائم عليه بسبب جوره، وأقاموا عليهم إماماً يدعون إليه.

وقال الإمام أبو المعالي الجويني الشافعي: إذا جار الوالي وظهر ظلمه، فلأهل الحل والعقد التواطؤ على درئه، ولو بشهر الأسلحة ونصب الحروب).^{٨٠٢}

وقال أحمد بن نصر الداودي المالكي (٤٠٢ هـ) (كل بلد لا سلطان فيه، أو فيه سلطان يضيع الحدود - أي الحقوق والأحكام - أو السلطان غير عدل، فعدول الموضع وأهل العلم يقومون في جميع ذلك مقام السلطان).^{٨٠٣}

وفي كتب الحنفية: " السُّلْطَانُ يَصِيرُ سُلْطَانًا بِأَمْرَيْنِ نَعْمَ نَقَلَ فِي الْبَحْرِ عَنِ الْخَائِنَةِ أَيضًا مِنْ الرَّدَّةِ أَنَّ السُّلْطَانَ يَصِيرُ سُلْطَانًا بِأَمْرَيْنِ: بِالْمُبَايَعَةِ مَعَهُ مِنَ الْأَشْرَافِ وَالْأَعْيَانِ وَبِأَنْ يَنْفُذَ حُكْمَهُ عَلَى رَعِيَّتِهِ خَوْفًا مِنْ قَهْرِهِ، فَإِنْ بُويعَ وَلَمْ يَنْفُذْ فِيهِمْ حُكْمَهُ لِعَجْزِهِ عَنْ قَهْرِهِمْ لَا يَصِيرُ سُلْطَانًا فَإِذَا صَارَ سُلْطَانًا بِالْمُبَايَعَةِ فَجَازَ إِنْ كَانَ لَهُ قَهْرٌ وَغَلْبَةٌ لَا يَنْعَزِلُ؛ لِأَنَّهُ لَوْ انْعَزَلَ يَصِيرُ سُلْطَانًا بِالْقَهْرِ وَالْغَلْبَةِ فَلَا يُفِيدُ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ قَهْرٌ وَغَلْبَةٌ يَنْعَزِلُ اهـ، فَكَانَ الْمُنَاسِبُ الِاسْتِدْرَاكُ بِهَذِهِ الْعِبَارَةِ الثَّانِيَةِ لِيُفِيدَ حَمْلَ مَا فِي الْفَتْحِ عَلَى مَا إِذَا كَانَ لَهُ قَهْرٌ وَغَلْبَةٌ".^{٨٠٤}

أنواع الخروج على الحاكم :

إن الخروج على الحاكم يعتبر من الموضوعات الهامة التي شغلت كل من بحث بالسياسة الشرعية من علماء الإسلام، وقد تكلموا عنها، ووضعوا ضوابطها وتفصيلها...

^{٨٠٢} - العقد المنظم بحاشية تبصرة الحكام ٢ / ١٩٥ - ١٩٧

^{٨٠٣} - المعيار العرب للونشريسي ١٠ / ١٠٢

^{٨٠٤} - الدر المختار وحاشية ابن عابدين (رد المختار) (٥ / ٣٦٤) واللباب في شرح الكتاب (٤ / ١٥٤)

لكن فقهاء آخر زمان صاروا يكتبون ويخطبون على عامة الناس بأنه يحرم الخروج على حكام آخر زمان، ثم يأتون بآيات وأحاديث وأقوال لبعض الفقهاء للدلالة على صحة مدعاهم، لكنك إذا دقت النظر فيما يقولون لوجدت أنهم يخلطون حقاً بباطل، ويتزلون هذه النصوص على غير مواردّها التي جيئت لها.

والفقهاء الذين الذين قالوا: بأنه يحرم الخروج على الإمام الجائر - وهم قسم من الفقهاء فقط- يعنون به الخليفة الشرعي الذي يحكم بما أنزل الله، ويقيم الحدود، ويحمي الثغور، وينصف المظلوم من الظالم.... لكنه يقع ببعض المعاصي في خاصة نفسه أو يقصر في بعض الطاعات... لأنهم نظروا إلى مجموع السلبيات والإيجابيات فهو من حيث العموم يغلب خيره على شره وصلاحه على فساده، وذلك لأنهم كانوا واقعيين وليسوا خياليين مثل كثير من الباحثين اليوم. ولم يختلفوا في وجوب الخروج على الإمام الذي ارتد أو ارتكب مكفراً أو حكم بغير ما أنزل الله، أو أحل ما حرم الله أو حلل ما حرم الله ورسوله ﷺ.

أو عطل الشرائع أو بدلها... أو والى أعداء الإسلام... أو أهلك الحرث والنسل... وحكام اليوم لا علاقة لهم بكلام الفقهاء الأول، بل ينطبق عليهم كلامهم الثاني وهو أن ولايتهم غير شرعية أصلاً؛ لأنهما لم تستوف شروط الولاية الشرعية وأهمها على الأقل الحكم بما أنزل الله جملة وتفصيلاً عقيدة وعبادة وشرعية ومنهج حياة...

وهذا البحث يؤصل لهذه القضية الجلل، ويبين الحق من الباطل في ذلك { لِيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنْ بَيِّنَةٍ وَيَحْيَى مَنْ حَيَّ عَنْ بَيِّنَةٍ } [الأنفال: ٤٢]

وأما الإدعاء بجرمة الخروج مطلقاً وأن ذلك مخالف لأصول أهل السنة ومذهب سلف الأمة، فهو ادعاء باطل حيث يتزل كلام أهل السنة على غير مواردّه ومقاصده، فإن للخروج أحكاماً لا تخفى على أهل العلم والفقهاء وأهل الشام هم معدنه ورجاله، وتجري عليه الأحكام الخمسة فمنه:

١- خروج محرم بالنص والإجماع:

وهو الخروج على الإمام العدل الذي اختارته الأمة بالشورى والرضا دون وقوع ما يوجب عزله، كخروج من خرجوا على عثمان رضي الله عنه^{٨٠٥}، ومثله الخروج على كل إمام شرعي اختارته الأمة، ووقع منه بعض الجور والقصور في خاصة نفسه، غير أنه لم يختل ميزان العدل في الرعية، ولا فشا عدوانه على البرية، فيحرم الخروج عليه مراعاة للمقاصد الكلية، كوحدة الأمة، وحفظ البيضة، وأمن السبيل.^{٨٠٦}

^{٨٠٥} - لأنهم على باطل وجميع شبههم باطلة، فعن الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَا عُمَانُ، إِنَّ اللَّهَ مُقَمِّصُكُمْ قَمِيصًا، فَإِنْ أَرَادَكَ الْمُتَأَفِّقُونَ عَلَى خَلْعِهِ فَلَا تَخْلَعُهُ» السنة لابن أبي عاصم (٢/ ٥٦٢) (١١٧٩) صحيح مشهور

^{٨٠٦} - قلت: وهذا لا خلاف فيه

٢- وخروج مكروهه كراهة تحريرية:

وهو الخروج في قتال الفتنة^{٨٧}، كتنازع فئتين من المسلمين على السلطة، أو قتال فئة للسلطة، بالتأويل السائغ، إذا كانوا جميعاً عدولاً، كقتال أهل الجمل^{٨٨}.

٣- وخروج واجب بالنص والإجماع:

وهو الخروج على ولاية الكافر أو من طرأ عليه كفر في دار الإسلام، وكذا وجوب عزله عند القدرة على ذلك عند ظهور الكفر البواح وإن لم يكفر الإمام، كما في الحديث المتفق عليه في وجوب السمع والطاعة فعن جُنَادَةَ بْنِ أَبِي أُمِيَّةٍ، قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، وَهُوَ مَرِيضٌ، قُلْنَا: أَصْلَحَكَ اللَّهُ، حَدَّثَ بِحَدِيثٍ يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهِ، سَمِعْتُهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: دَعَانَا النَّبِيُّ ﷺ فَبَايَعَنَا، فَقَالَ فِيمَا أَخَذَ عَلَيْنَا: «أَنْ بَايَعَنَا عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، فِي مَنْشَطِنَا وَمَكْرَهِنَا، وَعُسْرِنَا وَيُسْرِنَا، وَأَثَرَةَ عَلَيْنَا، وَأَنْ لَا تُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ، إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا، عِنْدَكُمْ مِنَ اللَّهِ فِيهِ بُرْهَانٌ»^{٨٩}

^{٨٧} - قال ابن تيمية رحمه الله: "وَلِهَذَا لَمَّا اعْتَقَدَتْ طَوَائِفُ مِنَ الْفُقَهَاءِ وَجُوبَ الْقِتَالِ مَعَ عَلِيٍّ جَعَلُوا ذَلِكَ "قَاعِدَةً فَهَيْبَةً" فِيمَا إِذَا خَرَجَتْ طَائِفَةٌ عَلَى الْإِمَامِ بِتَأْوِيلٍ سَائِعٍ وَهِيَ عِنْدَهُ رَأْسُ الْإِمَامِ فَإِنْ ذَكَرُوا مَظْلَمَةً أزالها عَنْهُمْ وَإِنْ ذَكَرُوا شُبُهَةً بَيَّنَّهَا فَإِنْ رَجَعُوا وَإِلَّا وَجَبَ قِتَالُهُمْ عَلَيْهِ وَعَلَى الْمُسْلِمِينَ. ثُمَّ إِنَّهُمْ أَذْخَلُوا فِي هَذِهِ الْقَاعِدَةِ "قِتَالَ الصَّادِقِ لِإِمَامِي الزَّكَاةِ" وَ "قِتَالَ عَلِيٍّ لِلْخَوَارِجِ الْمَارِقِينَ" ؛ وَصَارُوا فِيمَنْ يَتَوَلَّى أُمُورَ الْمُسْلِمِينَ مِنَ الْمُلُوكِ وَالْخُلَفَاءِ وَغَيْرِهِمْ يَجْعَلُونَ أَهْلَ الْعَدْلِ مَنْ اعْتَقَدُوهُ لِذَلِكَ ثُمَّ يَجْعَلُونَ الْمُقَاتِلِينَ لَهُ بُعَاةً لَا يُفَرِّقُونَ بَيْنَ قِتَالِ الْفِتْنَةِ الْمُنْهِيِّ عَنْهُ وَالَّذِي تَرَكُهُ خَيْرٌ مِنْ فِعْلِهِ كَمَا يَقَعُ بَيْنَ الْمُلُوكِ وَالْخُلَفَاءِ وَغَيْرِهِمْ وَأَتْبَاعِهِمْ: كَقِتَالِ الْأَمِينِ وَالْمَأْمُونِ وَغَيْرِهِمَا ؛ وَبَيْنَ قِتَالِ "الْخَوَارِجِ" الْحُرُورِيَّةِ وَالْمُرْتَدَّةِ وَالْمُنَافِقِينَ " كَالْمَزْدَكِيَّةِ " وَتَحْوِهِمْ. مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية - دار الوفاء (٤ / ٤٥٠)

^{٨٨} - أما قتال الفتنة - الذي وقع بين الصحابة - رضي الله عنهم - فكلام أهل العلم فيه طويل جداً، والذي تدل عليه الأدلة - وهو قول جمهور السلف - أن علياً كان أولى بالحق من معاوية - رضي الله عنهما - كما ثبت في الصحيحين - في شأن ذي الشديدة الخارجي - "تقتله أولى الطائفتين بالحق"، وليس هذا مجال بسط الأدلة في ذلك. إلا أن الذي يجب أن يُعلم هنا، أن ذلك لا يبيح وصف أحد من الطرفين بالفسق، فضلاً عن التكفير - والعباد باله - فإهم مجتهدون، وراغبون في الوصول إلى الحق - رضي الله عنهم - بغض النظر عن المصيب منهم في هذه القضية -، وقد ثبت في الصحيحين من حديث عمرو بن العاص - رضي الله عنه - أنه قال: "إذا اجتهد الحاكم فأصاب فله أجران، وإذا حكم فأخطأ فله أجر واحد"، ولا يختلف أهل العلم أن كبار الصحابة الذين شاركوا في القتال هم من المجتهدين، وليس كل مجتهد مصيب.

ثانياً: من حيث العموم - وبعيداً عن قضية الاقتتال بين الصحابة - فقد أثبت الله تعالى الإيمان بين المقتتلين، فقال تعالى: "وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا... الآية"، [الحجرات: ٩]، فتأمل قوله: "وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا" فسماهم مؤمنين مع سل سيف، وإزهاق النفوس! وهذا الحكم يشمل المؤمنين إلى قيام الساعة، وإذا كان هذا الحكم ثابتاً، ولو كان القتال على سبيل البغي والعدوان، فما ظنك إذا كان القتال بتأويل واجتهاد!؟

كما أن الله - عز وجل - أثبت عقد الأخوة بين القاتل والمقتول في آية سورة البقرة، فقال: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ: الْحَرْبُ بِالْحَرْبِ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأَنْثَى بِالْأَنْثَى فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتَّبِعْ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ... الآية"، [البقرة: ١٧]. فتأمل - بارك الله فيك - كيف ستمى الله القاتل أخاً؟ كل ذلك حفاظاً على أصل الأخوة الإيمانية حتى وإن وجد ما ينغصها، ويكدرها، وهو القتل. فتاوى واستشارات الإسلام اليوم (١٧ / ٦٦)

^{٨٩} - صحيح البخاري (٩ / ٤٧) (٧٠٥٦ و٧٠٥٥) (٣ / ١٤٧٠) - ٤١ (١٧٠٩)

قال القاضي عياض: (أجمع العلماء على أن الإمامة لا تنعقد لكافر وعلى أنه لو طرأ عليه الكفر انعزل قال وكذا لو ترك إقامة الصلوات والدعاء إليها قال وكذلك عند جمهورهم البدعة قال وقال بعض البصريين تنعقد له وتستدام له لأنه متأول قال القاضي فلو طرأ عليه كفر وتغير للشرع أو بدعة خرج عن حكم الولاية وسقطت طاعته ووجب على المسلمين القيام عليه وخلعه ونصب إمام عادل إن أمكنهم ذلك فإن لم يقع ذلك إلا لطائفة وحب عليهم القيام بخلع الكافر ولا يجب في المبتدع إلا إذا ظنوا القدرة عليه فإن تحققوا العجز لم يجب القيام ولهاجر المسلم عن أرضه إلى غيرها ويفسر بدينه قال ولا تنعقد لفاسق ابتداءً فلو طرأ على الخليفة فسق قال بعضهم يجب خلعه إلا أن تترتب عليه فتنة وحرب.^{٨١٠}

وقال الحافظ ابن حجر: ينعزل بالكفر إجماعاً " فيجب على كل مسلم القيام في ذلك، فمن قوي على ذلك فله الثواب، ومن داهن فعله الإثم، ومن عجز وجبت عليه الهجرة من تلك الأرض^{٨١١} وقال ابن بطال: (إذا وقع من السلطان الكفر الصريح فلا تجوز طاعته في ذلك بل تجب مجاهدته لمن قدر عليها).^{٨١٢}

٤ - وخروج مندوب وقد يجب:

لدفع عدوان السلطان المسلم الجائر إذا تواصل غشمه وبطشه، وكان للأمة قدرة على عزله وخلعه، وإقامة إمام عادل مكانه، وهو المقصود بحديث أمراء السوء كما في صحيح مسلم عن عبد الله بن مسعود، أن رسول الله ﷺ قال: «ما من نبي بعثه الله في أمة قبلي إلا كان له من أمته حواريون، وأصحاب يأخذون بسنته ويقتدون بأمره، ثم إنها تخلف من بعدهم خلوف يقولون ما لا يفعلون، ويفعلون ما لا يؤمرون، فمن جاهدكم بيده فهو مؤمن، ومن جاهدكم بلسانه فهو مؤمن، ومن جاهدكم بقلبه فهو مؤمن، وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل»^{٨١٣}

والمقصود باليد هنا القوة، وهذا لا يخالف فيه أحد من الأئمة بما فيهم أحمد بن حنبل الذي كان لا يرى الخروج بالسيف على أئمة المسلمين - على فرض أن النظام السوري له ولاية شرعية في نظر بعض المفتونين^{٨١٤} - قال ابن رجب الحنبلي: (وهذا يدل على جهاد الأمراء باليد. وقد استنكر الإمام

^{٨١٠} - شرح النووي على مسلم (١٢ / ٢٢٩)

^{٨١١} - فتح الباري شرح صحيح البخاري - ط دار المعرفة (١٣ / ١٢٣)

^{٨١٢} - نيل الأوطار (٧ / ٢٠٨) وفتح الباري لابن حجر (٧ / ١٣)

^{٨١٣} - صحيح مسلم (١ / ٦٩) - ٨٠ - (٥٠)

[ش (ثم إما تخلف) الضمير في إما هو الذي يسميه النحويون ضمير القصة والشأن ومعنى تخلف تحدث وأما الخلوف فهو جمع خلف وهو الخالف بشر وأما بفتح اللام فهو الخالف بخير هذا هو الأشهر (فتزل بقناة) هكذا هو في بعض الأصول المحققة وهو غير مصروف للعلمية والتأنيث وقناة واد من أودية المدينة عليه مال من أموالها]

^{٨١٤} - من فقهاء الهزيمة والنفاق أو الجهال

أَحْمَدُ هَذَا الْحَدِيثَ فِي رِوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ، وَقَالَ: هُوَ خِلَافُ الْأَحَادِيثِ الَّتِي أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهَا بِالصَّبْرِ عَلَى جَوْرِ الْأُمَّةِ. وَقَدْ يُجَابُ عَنْ ذَلِكَ بِأَنَّ التَّغْيِيرَ بِالْيَدِ لَا يَسْتَلْزِمُ الْقِتَالَ. وَقَدْ نَصَّ عَلَى ذَلِكَ أَحْمَدُ أَيْضًا فِي رِوَايَةِ صَالِحٍ، فَقَالَ: التَّغْيِيرُ بِالْيَدِ لَيْسَ بِالسَّيْفِ وَالسَّلَاحِ، وَحِينَئِذٍ فَجَاهِدُ الْأَمْرَاءَ بِالْيَدِ أَنْ يُزِيلَ بِيَدِهِ مَا فَعَلُوهُ مِنَ الْمُنْكَرَاتِ، مِثْلُ أَنْ يُرِيقَ خُمُورَهُمْ أَوْ يَكْسِرَ آلَاتِ الْمَلَاهِي الَّتِي لَهُمْ، وَنَحْوَ ذَلِكَ، أَوْ يُطِيلَ بِيَدِهِ مَا أَمَرُوا بِهِ مِنَ الظُّلْمِ إِنْ كَانَ لَهُ قُدْرَةٌ عَلَى ذَلِكَ، وَكُلُّ هَذَا جَائِزٌ، وَلَيْسَ هُوَ مِنْ بَابِ قِتَالِهِمْ، وَلَا مِنَ الْخُرُوجِ عَلَيْهِمُ الَّذِي وَرَدَ النَّهْيُ عَنْهُ، فَإِنَّ هَذَا أَكْثَرُ مَا يُخَشَى مِنْهُ أَنْ يُقْتَلَ الْأَمْرُ وَحُدَّهُ. (٨١٥).

وقد قال إمام الحرمين الجويني الشافعي عن الإمام الحائر: (فَأَمَّا إِذَا تَوَاصَلَ مِنْهُ الْعِصْيَانُ، وَفَشَا مِنْهُ الْعُدْوَانُ، وَظَهَرَ الْفَسَادُ، وَزَالَ السَّدَادُ، وَتَعَطَّلَتِ الْحُقُوقُ وَالْحُدُودُ، وَارْتَفَعَتِ الصِّيَانَةُ، وَوَضَحَتِ الْخِيَانَةُ، وَاسْتَجْرَأَ الظُّلْمَةُ، وَلَمْ يَجِدِ الْمَظْلُومُ مُنْتَصِفًا مِمَّنْ ظَلَمَهُ، وَتَدَاعَى الْخَلَلُ وَالْخَطَلُ إِلَى عَظَائِمِ الْأُمُورِ، وَتَعَطَّلَ الثُّغُورُ، فَلَا بُدَّ مِنْ اسْتِدْرَاكِ هَذَا الْأَمْرِ الْمُتَّفَاقِمِ عَلَى مَا سَنَقَرُّ الْقَوْلَ فِيهِ عَلَى الْفَاهِمِ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ - وَذَلِكَ أَنَّ الْإِمَامَةَ إِنَّمَا تُعْنَى لِنَقِيصِ هَذِهِ الْحَالَةِ.

فَإِذَا أَفْضَى الْأَمْرُ إِلَى خِلَافِ مَا تَقْتَضِيهِ الرَّعَامَةُ وَالْإِيَالَةُ، فَيَجِبُ اسْتِدْرَاكُهُ لَا مَحَالَةَ، وَتَرَكَ النَّاسُ سُدًى، مُلْتَطِمِينَ لَا جَامِعَ لَهُمْ عَلَى الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ أَجْدَى عَلَيْهِمْ مِنْ تَقْرِيرِهِمْ عَلَى اتِّبَاعِ مَنْ هُوَ عَوْنُ الظَّالِمِينَ، وَمَلَاذُ الْعَاشِمِينَ، وَمَوْتَلُ الْهَاجِمِينَ، وَمُعْتَصِمُ الْمَارِقِينَ النَّاجِمِينَ، وَإِذَا دَفَعَ الْخَلْقُ إِلَى ذَلِكَ، فَقَدْ اغْتَاصَتِ الْمَسَالِكُ، وَأَعْضَلَتِ الْمَدَارِكُ، فَلْيَتَّبِعِ النَّاطِرُ هُنَالِكَ، وَلْيَعْلَمْ أَنَّ الْأَمْرَ إِذَا اسْتَمَرَ عَلَى الْخَبَالِ، وَالْخَبَطِ وَالِاخْتِلَالِ، كَانَ ذَلِكَ لَصِفَةً فِي الْمُتَصَدِّقِ لِلِإِمْرَةِ، وَتِيكَ هِيَ الَّتِي جَرَتْ مِنْهُ هَذِهِ الْفِتْرَةُ، وَلَا يَرْتَضِي هَذِهِ الْحَالَةَ مَنْ نَفْسُهُ ذُو حَصَافَةٍ فِي الْعَقْلِ، وَدَوَامِ التَّهَافُتِ فِي الْقَوْلِ وَالْفِعْلِ مُشْعِرٌ بِرَكَاكَةِ الدِّينِ فِي الْأَصْلِ، أَوْ بِاضْطِرَابِ الْجِبِلَّةِ، وَهُوَ خَبِلٌ، فَإِنْ أَمَكَّنَ اسْتِدْرَاكُ ذَلِكَ، فَالْبِدَارُ الْبِدَارَ قَبْلَ أَنْ تَزُولَ الْأُمُورُ عَنْ مَرَاتِبِهَا وَتَمِيلَ مِنْ مَنَاصِبِهَا، وَتَمِيدَ حِطَّةُ الْإِسْلَامِ بِمَنَاقِبِهَا" ٨١٦.

ثم قال: " وَمِمَّا يَتَّصِلُ بِإِتْمَامِ الْعَرَضِ فِي ذَلِكَ أَنَّ الْمُتَصَدِّقَ لِلِإِمَامَةِ إِذَا عَظُمَتِ جَنَائِثُهُ، وَكَثُرَتْ عَادِيَتُهُ، وَفَشَا احْتِكَامُهُ وَاهْتِصَامُهُ، وَبَدَتْ فَضْحَاتُهُ، وَتَتَابَعَتْ عَثْرَاتُهُ، وَخِيفَ بِسَبَبِهِ ضِيَاعُ الْبَيْضَةِ، وَتَبَدُّدُ دَعَائِمِ الْإِسْلَامِ، وَلَمْ نَجِدْ مَنْ نُنْصِبُهُ لِلِإِمَامَةِ حَتَّى يَنْتَهِضَ لِدَفْعِهِ حَسَبَ مَا يَدْفَعُ الْبُعَاةَ، فَلَا نُطْلِقُ لِلْأَحَادِ فِي أَطْرَافِ الْبِلَادِ أَنْ يَتُورُوا؛ فَإِنَّهُمْ لَوْ فَعَلُوا ذَلِكَ لَأَصْطَلَمُوا وَأَبِيرُوا، وَكَانَ ذَلِكَ سَبَبًا فِي ازْدِيَادِ الْمِحْنِ، وَإِنَارَةِ الْفِتَنِ، وَلَكِنْ إِنْ اتَّفَقَ رَجُلٌ طَاعُ ذُو أَتْبَاعٍ وَأَشْيَاعٍ، وَيَقُومُ مُحْتَسِبًا، أَمْرًا بِالْمَعْرُوفِ نَاهِيًا

٨١٥ - جامع العلوم والحكم ت الأرئووط (٢/ ٢٤٨)

٨١٦ - غياث الأمم في التياث الظلم (ص: ١٠٦)

عَنِ الْمُنْكَرِ، وَأَنْتَصَبَ بِكَفَايَةِ الْمُسْلِمِينَ مَا دُفِعُوا إِلَيْهِ، فَلْيَمْنُضْ فِي ذَلِكَ قُدَمًا. وَاللَّهُ نَصِيرُهُ عَلَى الشَّرْطِ الْمُقَدَّمِ فِي رِعَايَةِ الْمَصَالِحِ، وَالتَّنْظَرِ فِي الْمَنَاجِحِ، وَمُؤَاوَنَةِ مَا يُدْفَعُ، وَيَرْتَفِعُ بِمَا يُتَوَقَّعُ.^{٨١٧}

وهنا يؤكد الإمام الجويني أن وجوب نصب الإمام حكم شرعي معلل بقصد حماية الدولة والقيام بمصالح الأمة، بحراسة الدين، وسياسة الدنيا، فإذا كان وجود الإمام المسلم يفضي إلى خلاف هذا القصد، بحيث يؤدي إلى ضياع الدولة وحقوق الأمة ومصالحها، وجب شرعا خلعه، ونصب إمام قادر على القيام بما وكل إليه؛ إذ ترك الناس بلا إمام خير لهم من إمام يقطع طريقهم، ويسفك دماءهم، ويستحل محارمهم؛ ويسجن خيارهم، إذ الإمامة إنما وجبت لغير هذا القصد، وهذا معنى الحديث الصحيح عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّمَا الْإِمَامُ جُنَّةٌ يُقَاتَلُ مِنْ وِرَائِهِ، وَيَتَّقَى بِهِ، فَإِنْ أَمَرَ بِتَقْوَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَعَدَلَ، كَانَ لَهُ بِذَلِكَ أَجْرٌ، وَإِنْ يَأْمُرُ بِغَيْرِهِ كَانَ عَلَيْهِ مِنْهُ»^{٨١٨}.

فالإمام وقاية ودرع تحتمي به الأمة من عدوها الخارجي، ومن العدوان الداخلي، فإذا صار هو العدو الذي يصلون عليهم ويقاتلها فلها التصدي له وخلعه! حيث نافي وجوده مقصود الإمامة وغايتها كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (" وَوَلِيُّ الْأَمْرِ إِذَا تَرَكَ انْكَارَ الْمُنْكَرَاتِ وَإِقَامَةَ الْحُدُودِ عَلَيْهِمَا بِمَالٍ يَأْخُذُهُ: كَانَ بِمَنْزِلَةِ مُقَدَّمِ الْحَرَامِيَّةِ، الَّذِي يُقَاسِمُ الْمُحَارِبِينَ عَلَى الْأَخِيذَةِ، وَبِمَنْزِلَةِ الْقَوَادِ الَّذِي يَأْخُذُ مَا يَأْخُذُهُ؛ لِيَجْمَعَ بَيْنَ اثْنَيْنِ عَلَى فَاحِشَةٍ، وَكَانَ حَالُهُ شَبِيهًا بِحَالِ عَجُوزِ السُّوءِ امْرَأَةٍ لُوطٍ، الَّتِي كَانَتْ تَدُلُّ الْفَجَّارَ عَلَى ضَيْفِهِ، الَّتِي قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِيهَا: { فَانجَيْنَاهُ وَأَهْلَهُ إِلَّا امْرَأَتَهُ كَانَتْ مِنَ الْغَابِرِينَ } [الأعراف: ٨٣] (سورة الأعراف: الآية ٨٣). وَقَالَ تَعَالَى: { فَاسْرِ بِأَهْلِكَ بِقِطْعٍ مِنَ اللَّيْلِ وَلَا يَلْتَمِتْ مِنْكُمْ أَحَدٌ إِلَّا امْرَأَتُكَ إِنَّهُ مُصِيبُهَا مَا أَصَابَهُمْ } [هود: ٨١] (سورة هود: من الآية ١٨). فَعَذَّبَ اللَّهُ عَجُوزَ السُّوءِ الْقَوَادَةَ بِمِثْلِ مَا عَذَّبَ قَوْمَ السُّوءِ الَّذِينَ كَانُوا يَعْمَلُونَ الْخَبَائِثَ، وَهَذَا لِأَنَّ هَذَا جَمِيعُهُ أَخَذَ مَالَ لِلْإِعَانَةِ عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ، وَوَلِي الْأَمْرِ إِنَّمَا نُصِبَ لِأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ، وَيَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ، وَهَذَا هُوَ مَقْصُودُ الْوَلَايَةِ. فَإِذَا كَانَ الْوَالِي يُمَكِّنُ مِنَ الْمُنْكَرِ بِمَالٍ يَأْخُذُهُ، كَانَ قَدْ أَتَى بِضِدِّ الْمَقْصُودِ، مِثْلَ مَنْ نَصَبْتَهُ لِيُعِينَكَ عَلَى عَدُوِّكَ، فَأَعَانَ عَدُوَّكَ عَلَيْكَ. وَبِمَنْزِلَةِ مَنْ أَخَذَ مَالًا لِيُجَاهِدَ بِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَقَاتَلَ بِهِ الْمُسْلِمِينَ. يُوضِّحُ ذَلِكَ أَنَّ صَلَاحَ الْعِبَادِ بِالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ؛ فَإِنَّ صَلَاحَ الْمَعَاشِ وَالْعِبَادِ فِي طَاعَةِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَلَا يَتِمُّ ذَلِكَ إِلَّا بِالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَبِهِ صَارَتْ هَذِهِ الْأُمَّةُ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: { كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ

^{٨١٧} - غياث الأمم في التياث الظلم (ص: ١١٥)

^{٨١٨} - صحيح مسلم (٣/ ١٤٧١) ٤٣ - (١٨٤١)

[ش(الإمام حنة) أي كالستر لأنه يمنع العدو من أذى المسلمين ومنع الناس بعضهم من بعض ويحمي بيضة الإسلام ويتقيه الناس ويخافون سطوته ومعنى يقاتل من ورائه أي يقاتل معه الكفار والبغاة والخوارج وسائر أهل الفساد وينصر عليهم ومعنى يتقى به أي شر العدو وشر أهل الفساد والظلم مطلقا والتاء في يتقى مبدلة من الواو لأن أصلها من الوقاية]

بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ { [آل عمران: ١١٠] (سورة آل عمران: من الآية ١١٠). وَقَالَ تَعَالَى: {وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ} [آل عمران: ١٠٤] (سورة آل عمران: من الآية ١٠٤). وَقَالَ تَعَالَى: {وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ} [التوبة: ٧١] (سورة التوبة: من الآية ٧١). وَقَالَ تَعَالَى عَنِ بَنِي إِسْرَائِيلَ: {كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ} [المائدة: ٧٩] (سورة المائدة: الآية ٧٩). وَقَالَ تَعَالَى: {فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ أَنْجَيْنَا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَدَابِ بَنِي إِسْرَائِيلَ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ} [الأعراف: ١٦٥] (سورة الأعراف: الآية ١٦٥). فَأَخْبَرَ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّ الْعَذَابَ لَمَّا نَزَلَ نَجَّى الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ، وَأَخَذَ الظَّالِمِينَ بِالْعَذَابِ الشَّدِيدِ. وَفِي الْحَدِيثِ الثَّابِتِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّكُمْ تَقْرَأُونَ هَذِهِ آيَةَ وَتَضَعُونَهَا عَلَى غَيْرِ مَا وَضَعَهَا اللَّهُ: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسِكُمْ، لَا يُضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ} [المائدة: ١٠٥]، إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوْا الْمُنْكَرَ فَلَمْ يُغَيِّرُوهُ، يُوشِكُ أَنْ يَعْمَهُمُ اللَّهُ بِعِقَابٍ»^{٨١٩}.

وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، سَمِعْتُ بِلَالَ بْنَ سَعْدٍ يَقُولُ: "إِنَّ الْمَعْصِيَةَ إِذَا خَفِيَتْ لَمْ تَضُرَّ إِلَّا صَاحِبَهَا، وَإِذَا أُعْلِنَتْ فَلَمْ تُغَيَّرْ ضُرَّتْ الْعَامَّةَ" وَفِي رِوَايَةٍ "إِنَّ الْخَطِيئَةَ إِذَا خَفِيَتْ لَمْ تَضُرَّ إِلَّا عَامِلَهَا، وَإِذَا ظَهَرَتْ ضُرَّتْ الْعَامَّةَ" ^{٨٢٠}.

وَهَذَا الْقِسْمُ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ مِنَ الْحُكْمِ فِي حُدُودِ اللَّهِ وَحُقُوقِهِ: مَقْصُودُهُ الْأَكْبَرُ: هُوَ الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ. فَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ: مِثْلُ الصَّلَاةِ، وَالزَّكَاةِ، وَالصِّيَامِ، وَالْحَجِّ، وَالصَّدَقِ، وَالْأَمَانَةِ، وَبِرِّ الْوَالِدَيْنِ، وَصِلَةِ الْأَرْحَامِ، وَحُسْنِ الْعِشْرَةِ مَعَ الْأَهْلِ وَالْجِيرَانِ وَنَحْوِ ذَلِكَ. فَالْوَجِبُ عَلَى وَلِيِّ الْأَمْرِ أَنْ يَأْمُرَ بِالصَّلَوَاتِ الْمَكْتُوبَاتِ جَمِيعَ مَنْ يَقْدِرُ عَلَى أَمْرِهِ، وَيُعَاقِبُ التَّارِكِ بِاجْتِمَاعِ الْمُسْلِمِينَ، فَإِنْ كَانَ التَّارِكُونَ طَائِفَةً مُمْتَنِعَةً قُوتِلُوا عَلَى تَرْكِهَا بِاجْتِمَاعِ الْمُسْلِمِينَ، وَكَذَلِكَ يُقَاتِلُونَ عَلَى تَرْكِ الزَّكَاةِ، وَالصِّيَامِ، وَغَيْرِهِمَا، وَعَلَى اسْتِحْلَالِ الْمُحَرَّمَاتِ الظَّاهِرَةِ الْمُجْمَعِ عَلَيْهَا، كِنِكَاحِ ذَوَاتِ الْمَحَارِمِ، وَالْفَسَادِ فِي الْأَرْضِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ. فَكُلُّ طَائِفَةٍ مُمْتَنِعَةٍ عَنِ التَّرَامِ شَرِيعَةٍ مِنَ شَرَائِعِ الْإِسْلَامِ الظَّاهِرَةِ الْمُتَوَاتِرَةِ يَجِبُ جِهَادُهَا، حَتَّى يَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ، بِاتِّفَاقِ الْعُلَمَاءِ. ^{٨٢١}.

^{٨١٩} - صحيح ابن حبان - مخرجا (١/ ٥٤٠) (٣٠٥) صحيح

^{٨٢٠} - شعب الإيمان (١٠/ ٨٠) (٧١٩٦) صحيح مقطوع ومثله لا يقال بالرأي

^{٨٢١} - السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية (ص: ٥٨-٦٠)

وكان الإمام مالك إذا سئل عن القتال مع الخلفاء المسلمين من أئمة الجور في عصره ضد من خرج عليهم يقول: (إن كان الخليفة كعمر بن عبد العزيز فقاتل معه، وإن كان كمثل هؤلاء الظلمة، فلا تقاتل معهم).^{٨٢٢}

لأنه لا يرى لهم ولاية شرعية تقتضي وجوب السمع والطاعة لهم، ولا القتال معهم ضد من خرج عليهم! قَالَ سَعْدُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ: أَخْبَرَنِي غَيْرٌ وَاحِدٌ أَنَّ مَالِكًا اسْتُفْتِيَ فِي الْخُرُوجِ مَعَ مُحَمَّدٍ وَقِيلَ لَهُ: إِنَّ فِي أَعْنَاقِنَا بَيْعَةً لِلْمَنْصُورِ، فَقَالَ: إِنَّمَا بَايَعْتُمْ مُكْرَهِينَ وَلَيْسَ عَلَى مُكْرَهٍ يَمِينٌ، فَأَسْرَعَ النَّاسُ إِلَى مُحَمَّدٍ وَلَزِمَ مَالِكٌ بَيْتَهُ.^{٨٢٣}

وسئل الإمام مالك أيضا عن الوالي إذا قام عليه قائم يريد إزالة ما بيده: هل يجب الدفع عنه؟ فقال: (أما مثل عمر بن عبد العزيز فنعم، وأما غيره فلا ودعه وما يريد، فينتقم الله من ظالم بظالم، ثم ينتقم الله منهما جميعا).

وقال مالك أيضا: (إذا بايع الناس رجلا بالإمارة ثم قام آخر فدعا إلى بيعته فبايعه بعضهم أن المبايع الثاني يقتل إذا كان الإمام عدلا، فإن كان مثل هؤلاء فلا بيعة له تلزم، إذا كانت بيعتهم على الخوف، والبيعة للثاني إن كان عدلا، وإلا فلا بيعة له تلزم).^{٨٢٤}

قلت: "وهناك أقوال أخرى تبين تفريق الإمام مالك الإماما العادل عن غيره، قَالَ ابْنُ وَهْبٍ: إِنْ كَانَ الْإِمَامُ عَدْلًا لَمْ يَجْزُ لِأَحَدٍ أَنْ يُبَارِزَ الْعَدُوَّ إِلَّا بِإِذْنِهِ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ عَدْلٍ فَلْيُبَارِزْ وَلْيُقَاتِلْ بِغَيْرِ إِذْنِهِ. ابْنُ رُشْدٍ: هَذَا كَمَا قَالَ إِنْ الْإِمَامَ إِذَا كَانَ غَيْرَ عَدْلٍ لَمْ يَلْزَمْ اسْتِئْذَانُهُ فِي مُبَارَاةٍ وَلَا قِتَالٍ وَإِنَّمَا يَفْتَرِقُ الْعَدْلُ مِنْ غَيْرِ الْعَدْلِ فِي الْاسْتِئْذَانِ لَهُ لَا فِي طَاعَتِهِ إِذَا أَمَرَ بِشَيْءٍ أَوْ نَهَى عَنْهُ. ثُمَّ قَالَ: فَوَاجِبٌ عَلَى الرَّجَالِ طَاعَةُ الْإِمَامِ فِي مَا أَحَبَّ أَوْ كَرِهَ وَإِنْ كَانَ غَيْرَ عَدْلٍ مَا لَمْ يَأْمُرْ بِمَعْصِيَةٍ.^{٨٢٥} وَقَالَ مَالِكٌ: وَإِذَا كَانَ الْإِمَامُ عَدْلًا مِثْلَ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ فَلَا يُخْرِجُ أَحَدٌ زَكَاتَهُ حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمُصَدِّقُ. فَإِنْ أَتَاهُ فَقَالَ قَدْ أَدَيْتَهَا لَمْ يُقْبَلْ قَوْلُهُ وَلْيَأْخُذْهُ بِهَا. وَقَالَ أَشْهَبٌ: لَا شَيْءَ عَلَيْهِ إِلَّا أَنْ يُتَّهَمَ بِمَنْعِ الزَّكَاةِ.

^{٨٢٢} - انظر تبصرة الحكام ٩٦/٢.

^{٨٢٣} - سير أعلام النبلاء ط الرسالة (٨/ ٨٠) والسيرة النبوية والتاريخ الإسلامي (ص: ٣٥٨) والكامل في التاريخ (٥/ ١١١) والمنتظم في تاريخ الملوك والأمم (٨/ ٦٤) وتاريخ ابن خلدون (٣/ ٢٤٠) و تاريخ الإسلام ت بشار (٣/ ٧٨٣) وتاريخ الطبري = تاريخ الرسل والملوك، وصلة تاريخ الطبري (٧/ ٥٦٠) وسمط النجوم العوالي في أنباء الأوائل والتوالي (٤/ ١٧٠)

^{٨٢٤} - العقد المنظم بحاشية تبصرة الحكام ١٩٥/٢ - ١٩٧.

^{٨٢٥} - البيان والتحصيل (٣/ ٦٣) والتاج والإكليل لمختصر خليل (٨/ ٩١)

قَالَ مَالِكٌ: وَإِنْ كَانَ الْإِمَامُ غَيْرَ عَدْلٍ فَلْيَضَعَهَا مَوَاضِعَهَا إِنْ خَفِيَ لَهُ ذَلِكَ وَأَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ يَهْرُبَ بِهَا عَنْهُمْ إِنْ قَدَرَ، فَإِنْ خَافَ أَنْ يَأْتُوهُ وَلَمْ يَقْدِرْ أَنْ يُخْفِيَهَا عَنْهُمْ فَلْيُؤَخِّرْ ذَلِكَ حَتَّى يَأْتُوهُ فَإِنْ أَحْذَوْهَا مِنْهُ أَجْزَأَهُ^{٨٢٦}

فأبطل الإمام مالك بيعة من أكره الناس على بيعته وأخذ السلطة بالقوة، وأبطل ولايته، وإنما ولايته على الناس ولاية جبرية قهرية بحكم الواقع لا بحكم الشارع، ولها أحكام الاضطرار، فإن قام عدل ينازعه فالبيعة للعدل!

ولشهرة هذا الخلاف بين أئمة أهل السنة قال العلامة المعلمي: (" كان أبو حنيفة يستحب أو يوجب الخروج على خلفاء بني العباس لما ظهر منهم من الظلم ويرى قتالهم خيراً من قتال الكفار، وأبو إسحاق ينكر ذلك، وكان أهل العلم مختلفين في ذلك فمن كان يرى الخروج يراه من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والقيام بالحق، ومن كان يكرهه يرى أنه شق لعصا المسلمين وتفريق لكلمتهم وتشتيت لجماعتهم وتمزيق لوحدهم وشغل لهم بقتل بعضهم بعضاً، فتهم قوتهم وتقوى شوكة عدوهم وتعطل ثغورهم، فيستولي عليها الكفار ويقتلون من فيها من المسلمين ويذلونهم وقد يستحكم التنازع بين المسلمين فتكون نتيجة الفشل المخزي لهم جميعاً....

هذا والنصوص التي يحتج بها المانعون من الخروج والمجيزون له معروفة، والحققون يجمعون بين ذلك بأنه إذا غلب على الظن أن ما ينشأ عن الخروج من المفاسد أخف جداً مما يغلب على الظن أنه يندفع به جاز الخروج وإلا فلا. وهذا النظر قد يختلف فيه المجتهدان...")^{٨٢٧}

وقد ذكر ابن حزم أنه مذهب أئمة المذاهب المشهورة في القرن الثاني، حيث قال: (" اتفقت الأمة كلها على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بلا خلاف من أحد منهم لقول الله تعالى {ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر} ثم اختلفوا في كيفية فذهب بعض أهل السنة من القدماء من الصحابة رضي الله عنهم فمن بعدهم وهو قول أحمد بن حنبل وغيره وهو قول سعد بن أبي وقاص وأسامة ابن زيد وابن عمر ومحمد بن مسلمة وغيرهم إلى أن الغرض من ذلك إنما هو بالقلب فقط ولا بدأً وباللسان إن قدر على ذلك ولا يكون باليد ولا بسل السيف ووضع السلاح أصلاً وهو قول أبي بكر ابن كيسان الأصم وبه قالت الروافض كلهم ولو قتلوا كلهم إلا أنها لم تر ذلك إلا ما لم يخرج الناطق فإذا خرج وجب سل السيف حينئذ معاً وإلا فلا واقتدى أهل السنة في هذا بعثمان رضي الله عنه وممن ذكرنا من الصحابة رضي الله عنهم وبمن

^{٨٢٦} - التاج والإكليل لمختصر خليل (٣/ ١٠٨)

^{٨٢٧} - التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل (١/ ٢٨٨) فما بعدها

ويلاحظ أن من منعوا من الخروج عللوا المنع بأن لا يتعطل الجهاد وأن تحمي البلاد وتأمين السبل ويتنصف الضعيف من القوي، فليس هو حكماً تعدياً محضاً، بل مصلحي معلل، والحكم يدور مع علته وجوداً وعدمًا.

رَأَى الْقَعُودَ مِنْهُمْ إِلَّا أَنْ جَمِيعَ الْقَائِلِينَ بِهَذِهِ الْمَقَالَةِ مِنْ أَهْلِ السَّنَةِ إِثْمًا رَأَوْا ذَلِكَ مَا لَمْ يَكُنْ عَدْلًا فَإِنْ كَانَ عَدْلًا وَقَامَ عَلَيْهِ فَاسِقٌ وَجِبَ عَنْدَهُمْ بَلَا خِلَافٍ سَلَّ السِّيُوفَ مَعَ الْإِمَامِ الْعَدْلِ وَقَدْ رَوَيْنَا عَنْ ابْنِ عِمْرَانَ قَالَ لَا أُدْرِي مَنْ هِيَ الْفِتْنَةُ الْبَاغِيَّةُ وَلَوْ عَلِمْنَا مَا سَبَقْتَنِي أَنْتَ وَلَا غَيْرِكَ إِلَى قِتَالِهَا.

قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ وَهَذَا الَّذِي لَا يَظُنُّ بِأَوْلِيَّتِكَ الصَّحَابَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ غَيْرُهُ، وَذَهَبَتْ طَوَائِفٌ مِنْ أَهْلِ السَّنَةِ وَجَمِيعَ الْمُعْتَزَلَةِ وَجَمِيعَ الْخَوَارِجِ وَالزُّيْدِيَّةِ إِلَى أَنْ سَلَّ السِّيُوفَ فِي الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ وَاجِبٌ إِذَا لَمْ يُمَكَّنْ دَفْعَ الْمُنْكَرِ إِلَّا بِذَلِكَ قَالُوا فَإِذَا كَانَ أَهْلُ الْحَقِّ فِي عِصَابَةٍ يُمَكِّنُهُمُ الدَّفْعُ وَلَا يَبْسُتُونَ مِنَ الظُّفْرِ فَفَرَضَ عَلَيْهِمْ ذَلِكَ وَإِنْ كَانُوا فِي عَدَدٍ لَا يَرْجُونَ لِقَاتِهِمْ وَضَعْفَهُمْ بِظُفْرِ كَانُوا فِي سَعَةٍ مِنْ تَرْكِ التَّغْيِيرِ بِالْيَدِ وَهَذَا قَوْلُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَكُلٌّ مِنْ مَعَهُ مِنَ الصَّحَابَةِ وَقَوْلُ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَطَلْحَةَ وَالزُّبَيْرِ وَكُلٌّ مِنْ كَانَ مَعَهُمْ مِنَ الصَّحَابَةِ وَقَوْلُ مُعَاوِيَةَ وَعَمْرُو وَالنَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ وَغَيْرِهِمْ مِمَّنْ مَعَهُمْ مِنَ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ وَهُوَ قَوْلُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ وَمُحَمَّدٍ وَالْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ وَبَقِيَّةِ الصَّحَابَةِ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالْقَائِمِينَ يَوْمَ الْحَرَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْ جَمِيعِهِمْ أَجْمَعِينَ وَقَوْلُ كُلِّ مَنْ أَقَامَ عَلَى الْفَاسِقِ الْحَجَّاجِ وَمَنْ وَالَاهُ مِنَ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ جَمِيعِهِمْ كَأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ وَكُلٌّ مِنْ كَانَ مِمَّنْ ذَكَرْنَا مِنْ أَفْضَلِ التَّابِعِينَ كَعَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَأَبْنِ الْبَحْتَرِيِّ الطَّائِيَّ وَعَطَاءَ السَّلْمِيِّ الْأَزْدِيَّ وَالْحَسَنَ الْبَصْرِيَّ وَمَالِكََ بْنَ دِينَارٍ وَمُسْلِمَ بْنَ بَشَارٍ وَأَبِي الْحَوْرَاءِ وَالشَّعْبِيِّ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ غَالِبٍ وَعَقْبَةَ بْنَ عَبْدِ الْغَافِرِ وَعَقْبَةَ بْنَ صَهْبَانَ وَمَاهَانَ وَالْمَطْرَفَ بْنَ الْمُعِيرَةَ ابْنَ شُعْبَةَ وَأَبِي الْمَعْدِ وَحَنْظَلَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي سَحِّ الْهِنَائِيِّ وَطَلْقَ بْنَ حَبِيبٍ وَالْمَطْرَفَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ ابْنَ السَّخِيرِ وَالنَّصْرَ بْنَ أَنَسٍ وَعَطَاءَ بْنَ السَّائِبِ وَإِبْرَاهِيمَ بْنَ يَزِيدِ التَّمِيمِيِّ وَأَبِي الْحَوْسَا وَجَبَلَةَ بْنَ زَحْرٍ وَغَيْرِهِمْ ثُمَّ مِنْ بَعْدِ هَؤُلَاءِ مَنْ تَابَعِيَ التَّابِعِينَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ كَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو وَكَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو وَمُحَمَّدَ بْنَ عَجَلَانَ وَمَنْ خَرَجَ مَعَ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ وَهَاشِمِ بْنِ بَشِيرٍ وَمَطَرَ وَمَنْ أَخْرَجَ مَعَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَهُوَ الَّذِي تَدَلَّ عَلَيْهِ أَقْوَالُ الْفُقَهَاءِ كَأَبِي حَنِيفَةَ وَالْحَسَنِ بْنِ حَبِيبٍ وَشَرِيكَ وَمَالِكََ وَالشَّافِعِيَّ وَدَاوُدَ وَأَصْحَابَهُمْ فَإِنْ كُلٌّ مِنْ ذَكَرْنَا مِنْ قَدِيمٍ وَحَدِيثٍ إِذَا نَاطِقٌ بِذَلِكَ فِي فَتَوَاهُ وَإِنَّمَا الْفَاعِلُ لِذَلِكَ بِسَلِّ سَيْفِهِ فِي إِنْكَارِ مَا رَأَاهُ مُنْكَرًا^{٨٢٨}

وقال ابن حجر مفرقا بين خروج الخوارج، وخروج البغاة، وخروج أهل الحق: (والثاني من خرج في طلب الملك لا للدعاء إلى معتقده، وهم على قسمين أيضا: قسم خرجوا غضبا للدين من أجل جور الولاة وترك عملهم بالسنة النبوية فهؤلاء أهل حق، ومنهم الحسن بن علي وأهل المدينة في الحررة

^{٨٢٨} - الفصل في الملل والأهواء والنحل (٤ / ١٣٢) وأتى به المؤلف مختصرا

وَالْقُرَاءُ الَّذِينَ خَرَجُوا عَلَى الْحَجَّاجِ، وَقِسْمٌ خَرَجُوا لِطَلَبِ الْمَلِكِ فَقَطَّ سِوَاءُ كَانَتْ فِيهِمْ شُبُهَةٌ أَمْ لَا وَهُمْ الْبُغَاةُ. ٨٢٩

وقال أيضاً: "وأما من خرج عن طاعة إمام جائر أراد العلبة على ماله أو نفسه أو أهله فهو معذور ولا يحل قتاله وله أن يدفع عن نفسه وماله وأهله بقدر طاقته.

وقد أخرج الطبري بسند صحيح عن عبد الله بن الحارث، عن رجل من بني نصر بن معاوية، قال: كنا عند علي فذكروا أهل النهر فسبهم رجل، فقال علي: لا تسبهم، ولكن إن خرجوا على إمام عادل فقاتلوهم، وإن خرجوا على إمام جائر فلا تقاتلوهم، فإن لهم بذلك مَقَالًا. ٨٣٠

قلت: أي (الحافظ ابن حجر): وعلى ذلك يحمل ما وقع للحسين بن علي ثم لأهل المدينة في الحررة ثم لعبد الله بن الزبير ثم للقراء الذين خرجوا على الحججاج في قصة عبد الرحمن بن محمد بن الأشعث والله أعلم. ٨٣١

ونص أيضاً أن الخروج على الظلمة كان مذهباً للسلف فقال في ترجمة الحسن بن حي: (وقوله كان يرى السيف يعني كان يرى الخروج بالسيف على أئمة الجور وهذا مذهب للسلف قديم). ٨٣٢

وهو مذهب أبي حنيفة كما قال أبو بكر الجصاص: ("ومن الناس من يظن أن مذهب أبي حنيفة تجويز إمامة الفاسق وخلافته وأنه يفرق بينه وبين الحاكم فلا يجيز حكمه، وذكر ذلك عن بعض المتكلمين وهو المسمى زرقان وقد كذب في ذلك وقال بالباطل، وليس هو أيضاً ممن تُقبل حكايته ولا فرق عند أبي حنيفة بين القاضي وبين الخليفة في أن شرط كل واحد منهما العدالة، وأن الفاسق لا يكون خليفة ولا يكون حاكماً؛ كما لا تُقبل شهادته ولا خبره لو روى خبراً عن النبي عليه السلام وكيف يكون خليفة وروايته غير مقبولة وأحكامه غير نافذة وكيف يجوز أن يدعى ذلك على أبي حنيفة وقد أكرهه ابن هبيرة في أيام بني أمية على القضاء وضربه فامتنع من ذلك وحبس فلج ابن هبيرة وجعل يضربه كل يوم أسواطاً. فلما خيف عليه قال له الفقهاء: فتول شيئاً من أعماله أي شيء كان حتى يزول عنك هذا الضرب فتولى له عدداً أحمال التبن الذي يدخل، فخلأه، ثم دعا المنصور إلى مثل ذلك فأبى، فحبسه حتى عد له اللبن الذي كان يضرب لسور مدينة بغداد. وكان مذهبُه مشهوراً في قتال الظلمة وأئمة الجور، ولذلك قال الأوزاعي: احتملنا أبا حنيفة على كل شيء حتى جاءنا بالسيف يعني قتال الظلمة فلم نحتمله، وكان من قوله: وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض بالقول، فإن لم يؤتمر له فبالسيف، على ما روي عن النبي ﷺ. وسأله إبراهيم الصائغ

٨٢٩ - فتح الباري شرح صحيح البخاري - ط دار المعرفة (١٢ / ٢٨٥)

٨٣٠ - مصنف ابن أبي شيبة - دار القبلة (٢١ / ٤٤٦) (٧١ / ٣٩٠)

٨٣١ - فتح الباري شرح صحيح البخاري - ط دار المعرفة (١٢ / ٣٠١)

٨٣٢ - تهذيب التهذيب (٢ / ٢٨٨)

وَكَانَ مِنْ فُقَهَاءِ أَهْلِ خُرَّاسَانَ وَرُوَاةِ الْأَخْبَارِ وَنَسَاكِهِمْ عَنِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، فَقَالَ: هُوَ فَرَضٌ وَحَدِيثٌ بِحَدِيثٍ عَنِ عِكْرَمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "أَفْضَلُ الشُّهَدَاءِ حَمَزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَرَجُلٌ قَامَ إِلَى إِمَامٍ جَائِرٍ فَأَمَرَهُ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَاهُ عَنِ الْمُنْكَرِ فَقُتِلَ". فَرَجَعَ إِبْرَاهِيمُ إِلَى مَرَوْ وَقَامَ إِلَى أَبِي مُسْلِمٍ صَاحِبِ الدَّوْلَةِ فَأَمَرَهُ وَنَهَاهُ وَأَنْكَرَ عَلَيْهِ ظُلْمَهُ وَسَفَكَهُ الدَّمَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ، فَاحْتَمَلَهُ مَرَارًا ثُمَّ قَتَلَهُ. وَقَضَيْتُهُ فِي أَمْرِ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ مَشْهُورَةٌ وَفِي حَمَلِهِ الْمَالِ إِلَيْهِ وَفُتْيَاهُ النَّاسَ سِرًّا فِي وُجُوبِ نُصْرَتِهِ وَالْقِتَالِ مَعَهُ وَكَذَلِكَ أَمَرَهُ مَعَ مُحَمَّدٍ وَإِبْرَاهِيمَ ابْنَيْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَسَنِ، وَقَالَ لِأَبِي إِسْحَاقَ الْفَزَارِيِّ حِينَ قَالَ لَهُ: لِمَ أَشْرْتَ عَلَيَّ أَخِي بِالْخُرُوجِ مَعَ إِبْرَاهِيمَ حَتَّى قُتِلَ؟ قَالَ: مَخْرَجُ أَخِيكَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ مَخْرَجِكَ. وَكَانَ أَبُو إِسْحَاقَ قَدْ خَرَجَ إِلَى الْبَصْرَةِ، وَهَذَا إِنَّمَا أَنْكَرَهُ عَلَيْهِ أَعْمَارُ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ الَّذِينَ بِهِمْ فَقَدَ الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ حَتَّى تَغْلَبَ الظَّالِمُونَ عَلَى أُمُورِ الْإِسْلَامِ، فَمَنْ كَانَ هَذَا مَذْهَبُهُ فِي الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ كَيْفَ يَرَى إِمَامَةَ الْفَاسِقِ؟) ^{٨٣٣}.

وهذا هو مذهب شيخه حماد بن أبي سليمان، إمام أهل الكوفة في عصره. ^{٨٣٤}

وهو مذهب مالك، قال ابن العربي: (قَالَ عَلَمَاؤُنَا فِي رِوَايَةِ سَحْنُونَ: إِنَّمَا يُقَاتَلُ مَعَ الْإِمَامِ الْعَدْلِ سِوَاءَ كَانَ الْأَوَّلُ أَوْ الْخَارِجَ عَلَيْهِ؛ فَإِنْ لَمْ يَكُنَا عَدْلَيْنِ فَأَمْسِكْ عَنْهُمَا إِلَّا أَنْ تُرَادَ بِنَفْسِكَ أَوْ مَالِكَ أَوْ ظَلَمَ الْمُسْلِمِينَ فَادْفَعْ ذَلِكَ.

المَسْأَلَةُ الْعَاشِرَةُ: لَا تُقَاتَلُ إِلَّا مَعَ إِمَامٍ [عَادِلٍ] يُقَدِّمُهُ أَهْلُ الْحَقِّ لَأَنْفُسِهِمْ، وَلَا يَكُونُ إِلَّا فُرْشِيًّا، وَغَيْرُهُ لَا حُكْمَ لَهُ، إِلَّا أَنْ يَدْعُوَ إِلَى الْإِمَامِ الْفُرْشِيِّ؛ قَالَهُ مَالِكٌ؛ لِأَنَّ الْإِمَامَةَ لَا تَكُونُ إِلَّا لِقُرْشِيِّ.

وَقَدْ رَوَى ابْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ مَالِكٍ: إِذَا خَرَجَ عَلَى الْإِمَامِ الْعَدْلِ خَارِجٌ وَجَبَ الدَّفْعُ عَنْهُ، مِثْلُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، فَأَمَّا غَيْرُهُ فَدَعُوهُ يَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْ ظَالِمٍ بِمِثْلِهِ ثُمَّ يَنْتَقِمُ مِنْ كِلَيْهِمَا. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: {فَإِذَا جَاءَ وَعَدُّ أَوْلَاهِمَا بَعَثْنَا عَلَيْكُمْ عِبَادًا لَنَا أُولِي بَأْسٍ شَدِيدٍ فَجَاسُوا خِلَالَ الدِّيَارِ وَكَانَ وَعْدًا مَفْعُولًا} [الإسراء: ٥]. قَالَ مَالِكٌ: إِذَا بُوِيعَ لِلْإِمَامِ فَقَامَ عَلَيْهِ إِخْوَانُهُ فُوتِلُوا إِذَا كَانَ الْأَوَّلُ عَدْلًا، فَأَمَّا هَؤُلَاءِ فَلَا بِيْعَةَ لَهُمْ إِذَا كَانَ بُوِيعَ لَهُمْ عَلَى الْخَوْفِ. ^{٨٣٥}

وفي مذهب الشافعي " وَإِنْ صَرَّحَ الْمُتَوَلَّى وَغَيْرُهُ بِأَنَّ الْخُرُوجَ عَلَى الْجَائِرِ لَيْسَ بَعْيًا فَقَدْ صَرَّحَ الْقَفَالُ بِأَنَّهُ بَعْيًا؛ لِأَنَّهُ لَا يَنْعَزَلُ بِالْجَوْرِ وَنَقَلَهُ ابْنُ الْقَشِيرِيِّ عَنْ مُعْظَمِ الْأَصْحَابِ، وَقَالَ التَّوَوِيُّ فِي شَرْحِ مُسْلِمٍ إِنَّ الْخُرُوجَ عَلَيْهِمْ حَرَامٌ بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ، وَإِنْ كَانُوا فَسَقَةً ظَالِمِينَ وَنُوزِعَ فِي دَعْوَى الْإِجْمَاعِ

^{٨٣٣} - أحكام القرآن للحصص ط العلمية (١/ ٨٥)

^{٨٣٤} - تاريخ بغداد ١٣/ ٣٩٨.

^{٨٣٥} - أحكام القرآن لابن العربي (٤/ ١٥٣)

بِخُرُوجِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَى يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ وَابْنِ الزُّبَيْرِ عَلَى عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ وَمَعَ كُلِّ مَنْهُمَا خَلْقٌ كَثِيرٌ مِنَ السَّلَفِ وَأَجِيبَ بَأَنَّ مَحَلَّ الْإِحْمَاعِ فِي الْخُرُوجِ عَلَيْهِمْ بِلَا عُذْرٍ، وَلَا تَأْوِيلٍ^{٨٣٦}

قال الزبيدي: إن الخروج على الإمام الجائر هو مذهب الشافعي القديم.^{٨٣٧}

وفي مذهب أحمد رواية مرجوحة بجواز الخروج على الإمام الجائر، بناءً على ما روي عنه من عدم انعقاد الإمامة بالاستيلاء كما تقدم فقد جوزَ ابنُ عَقِيلٍ، وابنُ الجوزيُّ الخروجَ على إمامٍ غيرِ عادلٍ، وذكرَا خروجَ الحسينِ على يزيدٍ لإقامةِ الحقِّ. وهو ظاهرُ كلامِ ابنِ رزِينِ على ما تقدّم.^{٨٣٨}

وهذا الخلاف كله في شأن الخلفاء المسلمين إذا وقع منهم جور، أما اليوم فلا توجد أصلاً إمامة شرعية تجب لها بيعة.

"قلت: لأن الخلافة الإسلامية الشرعية قد ألغيت عام ١٩٢٤ م على يد اليهودي كمال أتاتورك، وهذه المرحلة تمثل الحكم الجبري، يعني الذي يحكم بلاد الإسلام بالقوة، والبطش والإرهاب، وليس في واحد من هؤلاء يسمّى خليفة أصلاً... فلا تنعقد بيعة أي واحد منهم، ولا يلزم الوفاء بها، فعن يَبِّ بْنِ سَالِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الثُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ بْنَ سَعْدٍ، قَالَ: كُنَّا فُعُودًا فِي الْمَسْجِدِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ بَشِيرٌ رَجُلًا يَكْفُ حَدِيثَهُ، فَجَاءَ أَبُو نَعْلَبَةَ، فَقَالَ: يَا بَشِيرُ بْنُ سَعْدٍ، أَتَحْفَظُ حَدِيثَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْأُمْرَاءِ؟ وَكَانَ حُدَيْفَةُ قَاعِدًا مَعَ بَشِيرٍ، فَقَالَ حُدَيْفَةُ: أَنَا أَحْفَظُ حُطْبَتَهُ، فَجَلَسَ أَبُو نَعْلَبَةَ، فَقَالَ حُدَيْفَةُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّكُمْ فِي النُّبُوَّةِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ تَكُونُوا، ثُمَّ يَرْفَعُهَا إِذَا شَاءَ أَنْ يَرْفَعَهَا، ثُمَّ تَكُونُ خِلَافَةً عَلَى مِنْهَاجِ النُّبُوَّةِ، فَتَكُونُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ تَكُونُوا، ثُمَّ يَرْفَعُهَا إِذَا شَاءَ أَنْ يَرْفَعَهَا، ثُمَّ تَكُونُ مُلْكًا عَاصًا، فَيَكُونُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَكُونَ، ثُمَّ يَرْفَعُهَا إِذَا شَاءَ أَنْ يَرْفَعَهَا، ثُمَّ تَكُونُ جَبْرِيَّةً، فَتَكُونُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ تَكُونُوا، ثُمَّ يَرْفَعُهَا إِذَا شَاءَ أَنْ يَرْفَعَهَا، ثُمَّ تَكُونُ خِلَافَةً عَلَى مِنْهَاجِ النُّبُوَّةِ»^{٨٣٩}

ونحن الآن في المرحلة الرابعة من أمور نظام الحكم في الإسلام.."

قال د حاكم: "والأمر في الشام اليوم وكثير من الأمصار تجاوز حدود الردة وأحكامها الموجبة للخروج!"

قال د- حاكم حفظه الله: "ومسألة الخروج على الإمام الشرعي تُبنى هي أيضا على مسألة انفساخ عقد الإمامة بالفسق، وهي مسألة خلافية أيضا، قال القرطبي: (الإمام إذا نُصِّبَ ثُمَّ فَسَقَ بَعْدَ انبِرَامِ الْعَقْدِ فَقَالَ الْجُمْهُورُ: إِنَّهُ تَنَفَسَخَ إِمَامَتُهُ وَيُخْلَعُ بِالْفِسْقِ الظَّاهِرِ الْمَعْلُومِ، لِأَنَّهُ قَدْ نَبَتَ أَنَّ الْإِمَامَ إِنَّمَا يُقَامُ لِإِقَامَةِ الْحُدُودِ وَاسْتِيفَاءِ الْحُقُوقِ وَحِفْظِ أَمْوَالِ الْأَيْتَامِ وَالْمَجَانِينِ وَالنَّظَرِ فِي أُمُورِهِمْ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا

^{٨٣٦} - أسنى المطالب في شرح روض الطالب (٤ / ١١١) و التشريع الجنائي الإسلامي مقارنا بالقانون الوضعي (٢ / ٦٨٥)

^{٨٣٧} - إتخاف السادة المتقين ٢/٢٣٣ والتشريع الجنائي الإسلامي مقارنا بالقانون الوضعي (٢ / ٦٨٥)

^{٨٣٨} - الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف للمرداوي (١٠ / ٣١١)

^{٨٣٩} - مسند أبي داود الطيالسي (١ / ٣٥٠) (٤٣٩) صحيح

تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ، وَمَا فِيهِ مِنَ الْفِسْقِ يُقَعِّدُهُ عَنِ الْقِيَامِ بِهِدِهِ الْأُمُورِ وَالنُّهُوضِ بِهَا. فَلَوْ حَوَّزْنَا أَنْ يَكُونَ فَاسِقًا أَدَّى إِلَى إِبْطَالِ مَا أُقِيمَ لِأَجَلِهِ، أَلَا تَرَى فِي الْإِبْتِدَاءِ إِنَّمَا لَمْ يَحْزُ أَنْ يُعْقَدَ لِلْفَاسِقِ لِأَجْلِ أَنَّهُ يُؤَدِّي إِلَى إِبْطَالِ مَا أُقِيمَ لَهُ، وَكَذَلِكَ هَذَا مِثْلُهُ. وَقَالَ آخَرُونَ: لَا يَنْخَلَعُ إِلَّا بِالْكَفْرِ أَوْ بِتَرْكِ إِقَامَةِ الصَّلَاةِ أَوْ التَّشْرِكِ إِلَى دُعَائِهَا أَوْ شَيْءٍ مِنَ الشَّرِيعَةِ لِحَدِيثِ جُنَادَةَ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ، قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ وَهُوَ مَرِيضٌ، فَقُلْنَا: حَدِّثْنَا أَصْلَحَكَ اللَّهُ، بِحَدِيثٍ يَنْفَعُ اللَّهُ بِهِ سَمْعَتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: دَعَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَبَايَعَنَا، فَكَانَ فِيمَا أَخَذَ عَلَيْنَا: «أَنْ بَايَعَنَا عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي مَنْشَطِنَا وَمَكْرَهِنَا، وَعُسْرِنَا وَيُسْرِنَا، وَأَثَرَةٍ عَلَيْنَا، وَأَنْ لَا نُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ»، قَالَ: «إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا عِنْدَكُمْ مِنَ اللَّهِ فِيهِ بُرْهَانٌ». ٨٤٠.

وقد ذكر الماوردي هذه المسألة فلم يذكر فيها خلافاً، إذا كان خروجه عن حد العدالة بسبب اتباع الشهوات من الفسق والجور بفعل المحظورات، وارتكاب المنكرات، وتحكيم الشهوات، فهذا فسق يمنع من عقد الإمامة له ابتداءً، ومن استدامتها إذا طرأ شيء من ذلك على الإمام، ويخرج من الإمامة. قلت: قال الماوردي رحمه الله: "فَأَمَّا الْجَرْحُ فِي عِدَالَتِهِ وَهُوَ الْفِسْقُ فَهُوَ عَلَى ضَرَبَيْنِ: أَحَدُهُمَا: مَا تَابَعَ فِيهِ الشَّهْوَةَ.

وَالثَّانِي: مَا تَعَلَّقَ فِيهِ بِشُبْهَةٍ، فَأَمَّا الْأَوَّلُ مِنْهُمَا فَمَتَّعَلِقُ بِأَفْعَالِ الْجَوَارِحِ، وَهُوَ ارْتِكَابُهُ لِلْمَحْظُورَاتِ، وَإِقْدَامُهُ عَلَى الْمُنْكَرَاتِ تَحْكِيمًا لِلشَّهْوَةِ وَإِنْقِيَادًا لِلْهَوَى، فَهَذَا فَسْقٌ يَمْنَعُ مِنَ انْعِقَادِ الْإِمَامَةِ وَمِنْ اسْتِدَامَتِهَا، فَإِذَا طَرَأَ عَلَى مَنْ انْعَقَدَتْ إِمَامَتُهُ خَرَجَ مِنْهَا، فَلَوْ عَادَ إِلَى الْعِدَالَةِ لَمْ يُعَدَّ إِلَى الْإِمَامَةِ إِلَّا بِعَقْدٍ جَدِيدٍ. ٨٤١"

٥- وخروج جائز:

وهو الخروج لدفع طغيان كافر أو جائر بما هو أخف منه كفراً أو جوراً، أو أكثر عدلاً ورحمة، سواء في دار الإسلام حال عجز الأمة عن نصب إمام مسلم عدل، أو في غير دار الإسلام حال قدرة المسلمين على نصب غير مسلم أكثر عدلاً وأقل جوراً، وهي من النوازل وأحكام الضرورة مراعاة للمصلحة ودفعاً للمفسدة، وقد نص العز بن عبد السلام على ذلك فقال: (ويقدم في الْوَلَايَةِ الْعُظْمَى الْأَعْرَفِ بِمَصَالِحِ الْعَامَّةِ وَالْخَاصَّةِ الْقَادِرِ عَلَى الْقِيَامِ بِجَلْبِ مَصَالِحِهَا وَدَرْءِ مَفَاسِدِهَا

٨٤٠ - تفسير القرطبي (١/ ٢٧١)

والحديث في صحيح مسلم (٣/ ١٤٧٠) - ٤٢ (١٧٠٩) [ش(عندكم من الله فيه برهان) أي حجة تعلمونها من دين الله تعالى قال النووي معنى الحديث لا تنازعوا ولا تولاة الأمور في ولايهم ولا تعترضوا عليهم إلا أن تروا منهم منكراً محققاً تعلمونه من قواعد الإسلام فإذا رأيتم ذلك فأنكروه عليهم وقولوا بالحق حينما كنتم وأما الخروج عليهم وقتالهم فحرام بإجماع المسلمين وإن كانوا فسقة ظالمين]

٨٤١ - الأحكام السلطانية للماوردي (ص: ٤٢) دار الحديث - القاهرة، والأحكام السلطانية ص ١٩.

وَيَقْدَمُ فِي كُلِّ تَصَرُّفٍ مِنَ التَّصَرُّفَاتِ الْأَعْرَفِ بِجَلْبِ مَصَالِحِهِ وَدَرْءِ مَفَاسِدِهِ الْأَقْوَمِ بِمَا كَالْقِسْمَةِ وَالْحِرْصِ وَالتَّقْوِيمِ...

وَيَسْقُطُ شَرْطُ الْعَدَالَةِ فِي الْوَلَايَةِ الْعَامَّةِ لِتَعْذُرِهَا فَيَنْفِذُ مِنْ تَصَرُّفِهِمْ مَا يَنْفِذُ مِثْلَهُ فِي الْإِمَامِ الْعَادِلِ وَيُرَدُّ مِنْ تَصَرُّفِهِمْ مَا يُرَدُّ مِنْ تَصَرُّفِ الْإِمَامِ الْعَادِلِ وَإِنَّمَا جَاءَ ذَلِكَ دَفْعًا لِلْمَفَاسِدِ عَنِ الرِّعَايَا وَجَلْبًا لِمَصَالِحِهِمْ.....

وَإِذَا لَمْ يَجِدْ عَدْلًا يَقُومُ بِالْوَلَايَاتِ الْعَامَّةِ وَالْخَاصَّةِ قَدَمَ الْفَاجِرِ عَلَى الْأَفْجَرِ وَالْخَائِنِ عَلَى الْأَخُونِ لِأَنَّ حِفْظَ الْبَعْضِ أَوْلَى مِنْ تَضْيِيعِ الْكُلِّ وَفِي مِثْلِهِ فِي الشَّهَادَاتِ (نَظَر) ^{٨٤٢}.

وَالوَاجِبُ التَّعَاوُنُ مَعَ كُلِّ فِتْنَةٍ الشَّعْبِ السُّورِيِّ لِدَفْعِ عَدْوَانِ هَذَا الطَّاغُوتِ ^{٨٤٣} قَالَ الْعَلَامَةُ السَّعْدِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ: (" وَمِنْهَا أَنَّ اللَّهَ يَدْفَعُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ بِأَسْبَابٍ كَثِيرَةٍ قَدْ يَعْلَمُونَ بَعْضُهَا وَقَدْ لَا يَعْلَمُونَ شَيْئًا مِنْهَا وَرَبَّمَا دَفَعَ عَنْهُمْ بِسَبَبِ قَبِيلَتِهِمْ أَوْ أَهْلِ وَطَنِهِمُ الْكُفَّارَ كَمَا دَفَعَ اللَّهُ عَنِ شُعَيْبٍ رَجْمَ قَوْمِهِ بِسَبَبِ رَهْطِهِ وَأَنَّ هَذِهِ الرُّوَابِطُ الَّتِي يَحْصُلُ بِهَا الدَّفْعُ عَنِ الْإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ لَا بِأَسْبَابٍ بِالسَّعْيِ فِيهَا بَلْ رُبَّمَا تَعَيَّنَ ذَلِكَ لِأَنَّ الْإِصْلَاحَ مَطْلُوبٌ عَلَى حَسَبِ الْقُدْرَةِ وَالْإِمْكَانِ.

فَعَلَى هَذَا لَوْ سَاعَدَ الْمُسْلِمُونَ الَّذِينَ تَحْتَ وَايَةِ الْكُفَّارِ وَعَمَلُوا عَلَى جَعْلِ الْوَلَايَةِ جُمْهُورِيَّةً يَتِمَكَّنُ فِيهَا الْأَفْرَادُ وَالشُّعُوبُ مِنْ حَقُوقِهِمُ الدِّينِيَّةِ وَالدُّنْيَوِيَّةِ لَكَانَ أَوْلَى مِنْ اسْتِسْلَامِهِمْ لِدَوْلَةٍ تَقْضِي عَلَى حَقُوقِهِمْ الدِّينِيَّةِ وَالدُّنْيَوِيَّةِ وَتَحْرِصُ عَلَى إِبَادَتِهِمَا وَجَعْلِهِمْ عَمَلَةً وَخَدَمًا لَهُمْ. نَعَمْ إِنْ أَمَكَّنَ أَنْ تَكُونَ الدَّوْلَةُ لِلْمُسْلِمِينَ وَهِيَ الْحُكَامُ فَهُوَ الْمَتَّعِينَ وَلَكِنْ لِعَدَمِ إِمْكَانِ هَذِهِ الْمَرْتَبَةِ الْمَرْتَبَةِ الَّتِي فِيهَا دَفْعُ وَوَقَايَةُ لِلدِّينِ وَالدُّنْيَا مَقْدَمَةٌ وَاللَّهُ أَعْلَمُ " ^{٨٤٤}.

٥٣ - رعاية السلطة للموظفين وتحقيق كفايتهم وحاجتهم ومحاسبتهم وتحريم الهدايا عليهم :

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الْمُسْتَوْرِدَ بْنَ شَدَّادٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - يَقُولُ: " مَنْ وَلِيَ لَنَا عَمَلًا وَلَيْسَ لَهُ مَنْزِلٌ، فَلْيَتَّخِذْ مَنْزِلًا، أَوْ لَيْسَتْ لَهُ زَوْجَةٌ فَلْيَتَزَوَّجْ، أَوْ لَيْسَ لَهُ خَادِمٌ فَلْيَتَّخِذْ خَادِمًا، أَوْ لَيْسَتْ لَهُ دَابَّةٌ فَلْيَتَّخِذْ دَابَّةً، وَمَنْ أَصَابَ شَيْئًا سِوَى ذَلِكَ فَهُوَ غَالٌ " رواه أحمد ^{٨٤٥}

وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: كُنْتُ فِي مَجْلِسٍ فِيهِ الْمُسْتَوْرِدُ بْنُ شَدَّادٍ وَعَمْرُو بْنُ غَيْلَانَ بْنِ سَلَمَةَ، فَسَمِعْتُ الْمُسْتَوْرِدَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ: «مَنْ وَلِيَ لَنَا عَمَلًا، فَلَمْ يَكُنْ لَهُ

^{٨٤٢} - الفوائد في اختصار المقاصد (ص: ٨١-٨٥) باختصار، عبد العزيز بن عبد السلام السلمي

^{٨٤٣} - الطَّاغُوتُ: هُوَ كُلُّ مَنْ أَمَرَ النَّاسَ بِعِبَادَتِهِ أَوْ تَقْدِيسِهِ أَوْ اتِّبَاعِ أَوْامِرِهِ وَنَوَاهِيهِ مِنْ دُونِ شَرَعِ اللَّهِ

^{٨٤٤} - تَفْسِيرُ السَّعْدِيِّ = تَيْسِيرُ الْكَرِيمِ الرَّحْمَنِ (ص: ٣٨٩)

وانظر: <http://www.dr->

rdQ==.jsp·RPT\hakem.com/Portals/Content/?info=TnpNNUpsTjFZbEJoWjJVbU

^{٨٤٥} - مسند أحمد ط الرسالة (٢٩ / ٥٤٣) (١٨٠١٥) صحيح لغيره

زَوْجَةً فَلْيَتَزَوَّجْ، أَوْ خَادِمٌ، فَلْيَتَّخِذْ خَادِمًا، أَوْ مَسْكَنٌ فَلْيَتَّخِذْ مَسْكَنًا، أَوْ دَابَّةٌ فَلْيَتَّخِذْ دَابَّةً، وَمَنْ أَصَابَ سِوَى ذَلِكَ فَهُوَ غَالٍ أَوْ سَارِقٌ»^{٨٤٦}

والحديث يدل على أن رزق العامل ينبغي أن يكون بقدر الكفاية.^{٨٤٧}

وعن الزُّهْرِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ عُرْوَةَ، أَخْبَرَنَا أَبُو حُمَيْدٍ السَّاعِدِيُّ، قَالَ: اسْتَعْمَلَ النَّبِيُّ ﷺ - رَجُلًا مِنْ بَنِي أَسَدٍ يُقَالُ لَهُ ابْنُ الْأَثِيْبَةِ عَلَى صَدَقَةٍ، فَلَمَّا قَدِمَ قَالَ: هَذَا لَكُمْ وَهَذَا أُهْدِي لِي، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ - عَلَى الْمَنِيرِ - قَالَ سُفْيَانُ أَيْضًا فَصَعِدَ الْمَنِيرَ - فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: " مَا بَالُ الْعَامِلِ تَبَعْتَهُ فَيَأْتِي يَقُولُ: هَذَا لَكَ وَهَذَا لِي، فَهَلَّا جَلَسَ فِي بَيْتِ أَبِيهِ وَأُمِّهِ، فَيَنْظُرُ أَيُّهُدَى لَهُ أُمٌّ لَمْ يَلِدْ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا يَأْتِي بِشَيْءٍ إِلَّا جَاءَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَحْمِلُهُ عَلَى رَقَبَتِهِ، إِنْ كَانَ بَعِيرًا لَهُ رُغَاءٌ، أَوْ بَقْرَةً لَهَا خُورٌ، أَوْ شَاةً تَبْعُرُ " ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى رَأَيْنَا عُفْرَتِي إِبْطِيهِ " أَلَا هَلْ بَلَغْتُ " ثَلَاثًا، قَالَ سُفْيَانُ: فَصَّهْ عَلَيْنَا الزُّهْرِيُّ، وَزَادَ هَشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ قَالَ: سَمِعَ أُذُنَايَ، وَأَبْصَرْتُهُ عَيْنِي، وَسَلُّوا زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ فَإِنَّهُ سَمِعَهُ مَعِي، وَلَمْ يَقُلِ الزُّهْرِيُّ سَمِعَ أُذُنِي، خُورًا: صَوْتُ، «وَالْجُورُ مِنْ» تَجَارُونَ: «كَصَوْتِ الْبَقْرَةِ»^{٨٤٨}

وعن أبي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ، قَالَ: اسْتَعْمَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - رَجُلًا عَلَى صَدَقَاتِ بَنِي سُلَيْمٍ، يُدْعَى ابْنَ اللَّثِيْبَةِ، فَلَمَّا جَاءَ حَاسِبُهُ، قَالَ: هَذَا مَالُكُمْ وَهَذَا هَدِيَّةٌ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ -: « فَهَلَّا جَلَسْتَ فِي بَيْتِ أَبِيكَ وَأُمِّكَ، حَتَّى تَأْتِيكَ هَدِيَّتُكَ إِنْ كُنْتَ صَادِقًا » ثُمَّ حَاطَبْنَا، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: " أَمَّا بَعْدُ، فَإِنِّي اسْتَعْمَلْتُ الرَّجُلَ مِنْكُمْ عَلَى الْعَمَلِ مِمَّا وَلَانِي اللَّهُ، فَيَأْتِي يَقُولُ: هَذَا مَالُكُمْ وَهَذَا هَدِيَّةٌ أُهْدِيَتْ لِي، أَفَلَا جَلَسَ فِي بَيْتِ أَبِيهِ وَأُمِّهِ حَتَّى تَأْتِيَهُ هَدِيَّتُهُ، وَاللَّهِ لَا يَأْخُذُ أَحَدٌ مِنْكُمْ شَيْئًا بَعِيرٍ حَقَّهُ إِلَّا لَقِيَ اللَّهَ يَحْمِلُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَلَا عَرَفْنَ أَحَدًا مِنْكُمْ لَقِيَ اللَّهَ يَحْمِلُ بَعِيرًا لَهُ رُغَاءٌ، أَوْ بَقْرَةً لَهَا خُورٌ، أَوْ شَاةً تَبْعُرُ " ثُمَّ رَفَعَ يَدَهُ حَتَّى رَأَيْ بِيَاضَ إِبْطِهِ، يَقُولُ: «اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغْتُ» بَصَرَ عَيْنِي وَسَمِعَ أُذُنِي " متفقٌ عليه^{٨٤٩}

^{٨٤٦} - الأموال لابن زنجويه (٢/ ٥٩٣) (٩٧٨) صحيح لغيره

^{٨٤٧} - المهذب في فقه السياسة الشرعية (ص: ٩٨٦)

^{٨٤٨} - المهذب في فقه السياسة الشرعية (ص: ٤٥٢) وصحيح البخاري (٧٠ / ٩) (٧١٧٤)

[ش (تجارون) من جأ إذا صاح وجأ إلى الله تعالى تضرع إليه بالدعاء وجأ وخار بمعنى واحد إلا أنه بالخاء للبقر وغيرها من الحيوان وبالجم للبقر وللناس. وأتى بهذه اللفظة لورود لفظة (خوار) في الحديث السابق بلفظ (جوار) في رواية أخرى]

^{٨٤٩} - المهذب في فقه السياسة الشرعية (ص: ١٠٨٤) و صحيح البخاري (٩/ ٢٨) (٦٩٧٩) وصحيح مسلم (٣/ ١٤٦٣) ٢٦ -

(١٨٣٢)

[ش (فلأعرفن) أي والله لأعرفن. (بصر عيني وسمع أذني) أبصرت عينا رسول الله ﷺ - ناطقا ورافعا يديه وسمعت كلامه. وضبط

بصر وسمع بضم الصاد وكسر الميم على أهما فعلا ماضيا وضبطا بسكون الصاد والميم على أهما مصدران]

(يُقَالُ لَهُ ابْنُ اللَّثِيْبَةِ) بِضَمِّ اللَّامِ وَسُكُونِ التَّاءِ، فَوْقَهَا نُفْطَنَانِ، وَقَدْ تُفْتَحُ نَسْبَةً إِلَى بَنِي لَثَبٍ، قَبِيلَةٌ مَعْرُوفَةٌ، وَأَسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ النَّوَوِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ -: هُوَ بِضَمِّ اللَّامِ وَسُكُونِ التَّاءِ، وَمِنْهُمْ مَنْ فَتَحَهَا، قَالُوا: وَهُوَ خَطَأٌ، وَالصَّوَابُ بِاسْكَانِهَا، وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي الْجَامِعِ:

بِضْمِ اللَّامِ وَفَتْحِ التَّاءِ وَالْمَعْنَى جَعَلَهُ عَامِلًا (عَلَى الصَّدَقَةِ) وَسَاعِيًا فِي أَحَدِهَا (فَلَمَّا قَدِمَ) أَي الْمَدِينَةَ بَعْدَ رُجُوعِهِ مِنَ الْعَمَلِ (قَالَ: هَذَا) إِشَارَةً لِبَعْضِ مَا مَعَهُ مِنَ الْمَالِ (لَكُمْ وَهَذَا) إِشَارَةً لِبَعْضِ آخَرَ (أَهْدِي لِي فَحَطَبَ النَّبِيِّ - ﷺ) - أَي النَّاسَ لِيُعْلَمَهُمْ وَلِيُحَدِّثَهُمْ مِنْ فِعْلِهِ (فَحَمَدَ اللَّهُ) أَي شَكَرَهُ شُكْرًا جَزِيلًا (وَأَتَى عَلَيْهِ) أَي ثَنَاءً حَمِيمًا (ثُمَّ قَالَ: أَمَا بَعْدُ) أَي بَعْدَ الْحَمْدِ وَالثَّنَاءِ (فَأِنِّي أَسْتَعْمِلُ رَجُلًا مِنْكُمْ) أَي أَجْعَلُهُمْ عَمَلًا (عَلَى أُمُورٍ مِمَّا وَلَانِي اللَّهُ) أَي جَعَلَ حَاكِمًا فِيهِ (فِيَأْتِي أَحَدَهُمْ) أَي مِنَ الْعَمَالِ وَرُوعِي فِيهِ الْإِحْمَالُ وَلَمْ يَبَيِّنْ عَيْنَهُ سِتْرًا وَتَكَرَّمًا عَلَيْهِ (فَيَقُولُ هَذَا لَكُمْ وَهَذِهِ) أَنْتَ لِتَأْنِيثِ الْخَبَرِ وَهِيَ (هَدِيَّةٌ أَهْدَيْتَ لِي) أَي أُعْطَيْتَ لِي، أَوْ أُرْسِلَتْ إِلَيَّ هَدِيَّةً (فَهَلَّا) حَلَسَ أَي لَمْ يَحْلِسْ (فِي بَيْتِ أَبِيهِ أَوْ بَيْتِ أُمِّهِ) أَوْ لِلتَّنْوِيعِ أَوْ لِلشُّكِّ، وَهَذَا تَغْيِيرٌ لِشَأْنِهِ، وَتَحْفِيرٌ لَهُ فِي حَدِّ ذَاتِهِ، يَعْنِي أَنَّهُ عَرَضَ لَهُ التَّعْظِيمُ مِنْ حَيْثُ عَمَلَهُ (فَيَنْظُرُ) بِالتَّصَبُّبِ عَلَى جَوَابِ قَوْلِهِ فَهَلَّا يَحْلِسُ أَي فَيَرَى أَوْ يَنْظُرُ (أَهْدِي لَهُ) أَي شَيْءٌ فِي بَيْتِهِ الْأَصْلِيِّ (أَمْ لَا) لِعَدَمِ الْبَاعِثِ الْعَرَضِيِّ، قَالَ ابْنُ الْمَلَكِ: يَعْنِي لَا يَجُوزُ لِلْعَامِلِ أَنْ يَقْبَلَ هَدِيَّةً لِأَنَّهُ لَا يُعْطَى أَحَدٌ شَيْئًا إِلَّا لَطَمَعٍ أَنْ يَتَرَكَ بَعْضَ زَكَاتِهِ، وَهَذَا غَيْرُ جَائِزٍ أَه. وَيُمْكِنُ أَنَّهُ يُعْطَى لِعَبْرٍ هَذَا الْغَرَضُ أَيْضًا، لَكِنْ حَيْثُ إِنَّهُ يُعْطَى مِنْ حَيْثُ الْعَمَلِ، وَلَهُ أَجْرُهُ الْعَمَلِ مِنْ هَذَا الْمَالِ، فَلَيْسَ لَهُ أَنْ يَأْخُذَ مِنْ جِهَتَيْنِ، فَهُوَ أَحَدُ الشُّرَكَاءِ، وَمَا أُعْطِيَ لَهُ يَكُونُ دَاخِلًا مِنْ حِمْلَةِ الْمَالِ (وَالَّذِي نَفْسِي) أَي ذَاتِي أَوْ رُوحِي (بِيَدِهِ) أَي بِقَبْضَتِهِ تَصْرِفُهُ (لَا يَأْخُذُ أَحَدٌ) أَي خُفْيَةً أَوْ عَلَانِيَةً (مِنْهُ) أَي مَالِ الصَّدَقَةِ (شَيْئًا) أَي أَصَالَةً أَوْ تَبَعًا (إِلَّا حَاءَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) أَي صَارَ سَبَبًا لِمُجِيبِهِ (يَحْمِلُهُ) حَالٌ أَوْ اسْتِئْثَانٌ بَيِّنٌ (عَلَى رَقَبَتِهِ) أَي تَشْهِيرًا أَوْ إِفْضَاحًا، قِيلَ فِي الْآيَةِ {وَهُمْ يَحْمِلُونَ أَوْزَارَهُمْ عَلَى ظُهُورِهِمْ} [الأنعام: 31] وَأَجِيبُ بَأَنَّ الظُّهُورَ يَشْمَلُ مَا هُوَ قَرِيبٌ مِنْهَا، أَوْ ذَاكَ فِي أَوْزَارِ الْكُفَّارِ، وَهَذَا فِي أَوْزَارِ الْفُجَّارِ، لِمَزِيدِ قُبْحِهَا بِإِعْتِبَارِ أَنَّ فِيهَا حَقَّ اللَّهِ، وَحَقَّ عِبَادِهِ (إِنْ كَانَ) أَي الْمَأْخُودُ (بِعَبْرٍ لَهُ) أَي لِلْبَعِيرِ (رُغَاءً) بِضْمِ الرَّاءِ صَوْتٌ لِلْبَعِيرِ، قَالَ الطَّبِيُّ: أَي فَلَهُ رُغَاءٌ فَحَدَفَ الْفَاءَ مِنَ الْجُمْلَةِ الْأَسْمِيَّةِ، وَهُوَ سَائِعٌ لَكِنَّهُ غَيْرُ شَائِعٍ. أَه. (أَوْ بَقْرًا لَهُ خَوَارٌ) بِضْمِ الْمُعْجَمَةِ صَوْتُ الْبَقْرِ (أَوْ شَاءَةً) بِالتَّصَبُّبِ (تَبِعُ) بِفَتْحِ التَّاءِ وَسُكُونِ الْيَاءِ وَكَسْرِ الْعَيْنِ، وَفَتْحِهَا أَي تَصِيحُ لِيَعْلَمَ أَهْلُ الْعَرَصَاتِ فَيَكُونُ أَشْهَرُ فِي فَضِيحَتِهِ وَأَكْثَرُ فِي سَلَامَتِهِ (ثُمَّ) رَفَعَ يَدَيْهِ أَي وَبَالَغَ فِي رَفْعِهِمَا (حَتَّى رَأَيْنَا عُقْرَةَ إِبْطِيهِ) أَي بِيَاضُهَا، وَالْعُقْرَةُ بِالضَّمِّ بِيَاضٌ لَيْسَ بِخَالِصٍ، وَلَكِنْ كَلَوْنُ الْعُقْرِ بِالْتَّحْرِيكِ، أَي الشَّرَابِ، أَرَادَ مَثَبَ الشَّعْرِ مِنَ الْإِبْطِينِ لِمُخَالَطَةِ بِيَاضِ الْجِلْدِ سَوَادِ الشَّعْرِ، وَلَا يَخْفَى أَنَّ ذَلِكَ إِنَّمَا يَكُونُ عِنْدَ تَنَسُّفِ الشَّعْرِ، أَوْ حَلْقِهِ، أَوْ بِإِعْتِبَارِ مَا يَرَى مِنَ الْبُعْدِ (ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ) أَي الْوَعِيدَ أَوْ مَا أَمَرْتَنِي بِهِ (اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ) كَرَّرَ ذَلِكَ تَأْكِيدًا لِلْحُجَّةِ عَلَيْهِمْ، وَالظَّاهِرُ أَنَّ الْأَسْتِفْهَامَ لِلتَّقْرِيرِ، وَقِيلَ هَلْ بَعَمْنَى قَدْ (مَتَّقَ عَلَيْهِ، قَالَ الْخَطَّابِيُّ: وَفِي قَوْلِهِ: هَلَّا جَلَسَ فِي بَيْتِ أُمِّهِ أَوْ أَبِيهِ) كَذَا فِي الْأَصْلِ وَهُوَ إِذَا كَذَا فِي رِوَايَتِهِ، وَإِنَّمَا نَقَلَ بِالْمَعْنَى، وَلَكِنْ مُتَقَضَى الْمَقَامِ تَقَدُّمُ الْأَبِ فَإِنَّهُ مُشْعِرٌ بِزِيَادَةِ الْإِكْرَامِ، فَيَكُونُ قَوْلُهُ فِي الْحَدِيثِ، أَوْ "بَيْتِ أُمِّهِ" مَحْمُولًا عَلَى التَّنَزُّلِ أَوْ عَلَى تَقْدِيرِ أَنْ لَيْسَ لَهُ أَبٌ مَعْرُوفٌ، فَفِيهِ تَهَجُّبٌ لِحَالِهِ (فَيَنْظُرُ أَهْدِي إِلَيْهِ) وَهَذَا أَيْضًا تَفْسِيرٌ لَهُ، أَوْ نَقَلَ مَعْنَوِيًّا أَوْ رِوَايَةً (أَمْ لَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ كُلَّ أَمْرٍ يُتَدَرَّعُ) بِالذَّلَالِ الْمُعْجَمَةِ عَلَى بِنَاءِ الْمَفْعُولِ أَي يُتَوَسَّلُ (بِهِ إِلَى مَحْظُورٍ فَهُوَ مَحْظُورٌ) أَي مَمْنُوعٌ وَمُحْرَمٌ، وَيَدْخُلُ فِي ذَلِكَ الْقَرَضُ يَحْرُ الْمَنْفَعَةَ، وَالذَّارُ الْمَرْهُونَةُ يَسْكُنُهَا الْمُرْتَهِنُ بِلَا كِرَاءٍ، وَالذَّابَةُ الْمَرْهُونَةُ يَرْكَبُهَا أَوْ يَرْتَفِقُ بِهَا مِنْ غَيْرِ عَوْضٍ (وَكُلُّ دَخِيلٍ) بِالرَّفْعِ وَقِيلَ بِالتَّصَبُّبِ أَي كُلُّ عَقْدٍ يَدْخُلُ (فِي الْعُقُودِ) وَيُضْمُّ إِلَى بَعْضِهَا (يَنْظُرُ) أَي فِيهِ (هَلْ يَكُونُ حُكْمُهُ عِنْدَ الْإِنْفِرَادِ كَحُكْمِهِ عِنْدَ الْإِقْتِرَانِ أَمْ لَا) فَعَلَى الْأَوَّلِ يَصِحُّ، وَعَلَى الثَّانِي لَا يَصِحُّ كَمَا إِذَا بَاعَ مِنْ أَحَدٍ مَتَاعًا يُسَاوِي عَشْرَةَ بِمِائَةِ لِيُقْرَضَهُ أَلْفًا مِثْلًا يَدْفَعُ رِبْحَهُ إِلَى ذَلِكَ النَّصْنِ، وَمَنْ رَهَنَ دَارًا بِمِئَلِغٍ كَثِيرٍ وَأَجْرُهُ بَشِيءٌ قَلِيلٌ فَقَدْ ارْتَكَبَ مَحْظُورًا، قَالَ الطَّبِيُّ: وَلَمَّا عَلِمَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَنَّ بَعْضَ أُمَّتِهِ يَرْتَكِبُونَ هَذَا الْمَحْظُورَ بَالَغَ حَيْثُ قَالَ: "اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ" مَرَّتَيْنِ (هَكَذَا) أَي تَقَلُّهُ الْبَعُوِيُّ عَنْهُ (فِي شَرْحِ السُّنَّةِ) وَعَلَيْهِ الْإِمَامُ مَالِكٌ، وَفَرَّغَ عَلَى هَذَا الْأَصْلِ فِي الْمَوْطَأِ أَمْثَلَةً: مِنْهَا أَنَّ الرَّحْلَ يُعْطَى صَاحِبَهُ الذَّهَبَ الْجَدِيدَ وَيَجْعَلُ مَعَهُ رَدِيئًا، وَيَأْخُذُ مِنْهُ ذَهَبًا مَتَوَسِّطًا مِثْلًا بِمِثْلِ، فَقَالَ: هَذَا لَا يَصْلُحُ لِأَنَّهُ أَخَذَ فَضْلَ جَدِيدِهِ مِنَ الرَّدِيِّ وَلَوْلَاهُ لَمْ يُبَايِعْهُ. أَه. وَمَا قَالَهُ فِي الْكَلْبِيَّةِ الْأُولَى فَهُوَ مُوَافِقٌ لِمَذْهَبِنَا، وَمَذْهَبُ الشَّافِعِيِّ لِأَنَّ مِنَ الْقَوَاعِدِ الْمُفْرَرَةِ أَنَّ لِلْوَسَائِلِ حُكْمَ الْمَقَاصِدِ، فَوَسِيلَةُ الطَّاعَةِ طَاعَةٌ، وَوَسِيلَةُ الْمَعْصِيَةِ مَعْصِيَةٌ، وَأَمَّا مَا قَالَهُ مِنَ الْكَلْبِيَّةِ الثَّانِيَةِ فَإِنَّمَا يَلِيْقُ بِمَذْهَبٍ مِنْ مَنَعِ الْحَيْلِ الْمُوَصَّلَةَ إِلَى الْخُرُوجِ عَنِ الرَّبِّ، أَوْ غَيْرِهِ كَمَا لِكِ وَأَبِي حَنِيفَةَ وَالشَّافِعِيَّ وَغَيْرِهِمْ، مِمَّنْ يَرَى إِبَاحَةَ الْحَيْلِ لَا يَنْظُرُونَ إِلَى هَذَا الدَّخِيلِ، لِأَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - عَلَّمَ عَامِلَهُ عَلَى خَيْرٍ، وَقَدْ قَالَ لَهُ: إِنَّهُ يُشْتَرَى صَاعٌ تَمْرٍ حَيْدٍ بِصَاعِي رَدِيءٍ حَيْلَةً تُخْرِجُهُ عَنِ الرَّبِّ، وَهِيَ أَنْ يَبِيعَ الرَّدِيءَ بِدَرَاهِمٍ وَيَشْتَرِيَ بِهَا الْحَيْدَ، فَافْهَمُ أَنَّ كُلَّ عَقْدٍ تَوَسَّطَ فِي مُعَامَلَةٍ أَخْرَجَهَا عَنِ الْمُعَامَلَةِ الْمُؤَدِّيَةِ إِلَى الرَّبِّ جَائِزٌ، هَذَا وَقَدْ حَكَى الْعَرَالِيُّ أَنَّ مَنْ أَعْطَى غَيْرَهُ شَيْئًا وَلَيْسَ الْبَاعِثُ عَلَيْهِ إِلَّا الْحَيَاءُ مِنَ النَّاسِ كَانَ سُئِلَ بِحَضْرَتِهِمْ شَيْئًا فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ وَلَوْ كَانَ وَحْدَهُ لَمْ يُعْطَهُ، الْإِحْمَالُ عَلَى حُرْمَةِ أَخْذِهِ مِثْلَ هَذَا، لِأَنَّهُ لَمْ يَخْرُجْ عَنْ مِلْكِهِ لِأَنَّهُ فِي الْحَقِيقَةِ مُكْرَهُ بِسَبَبِ الْحَيَاءِ، فَهُوَ كَالْمُكْرَهُ بِالسَّيْفِ، وَقَالَ غَيْرُهُ: مَنْ أَعْطَى غَيْرَهُ شَيْئًا مُدَارَاةً عَنْ عَرَضِهِ حُكْمُهُ كَذَلِكَ، وَكَذَا مَنْ أَعْطَى حَاكِمًا أَوْ سَاعِيًا أَوْ أُسِيرًا شَيْئًا عَلِمَ الْمُعْطَى مِنْ حَالِهِ أَنَّهُ لَا يَحْكُمُ لَهُ

وَعَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ لَهُ: " قُمْ عَلَى صِدْقَةِ بَنِي فُلَانٍ، وَانظُرْ لَأَتَايَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِبِكْرٍ تَحْمِلُهُ عَلَى عَاتِقِكَ، أَوْ عَلَى كَاهِلِكَ لَهُ رُغَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ " قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اصْرِفْهَا عَنِّي فَصَرَفَهَا عَنْهُ " رواه أحمد ٨٥٠

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - قَالَ: «مَنْ اسْتَعْمَلَنَا عَلَى عَمَلٍ فَرَزَقْنَاهُ رِزْقًا، فَمَا أَخَذَ بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ غُلُولٌ» رواه أبو داود ٨٥١

وَعَنْ عَدِيِّ بْنِ عَمِيرَةَ الْكِنْدِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ: «مَنْ اسْتَعْمَلَنَا مِنْكُمْ عَلَى عَمَلٍ، فَكَتَمْنَا مَخِيطًا، فَمَا فَوْقَهُ كَانَ غُلُولًا يَأْتِي بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، قَالَ: فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ أَسْوَدٌ مِنَ الْأَنْصَارِ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقْبِلْ عَنِّي عَمَلِكَ، قَالَ: «وَمَا لَكَ؟» قَالَ: سَمِعْتُكَ تَقُولُ: كَذَا وَكَذَا، قَالَ: «وَأَنَا أَقُولُهُ الْآنَ، مَنْ اسْتَعْمَلَنَا مِنْكُمْ عَلَى عَمَلٍ، فَلْيَجِئْ بِقَلِيلِهِ وَكَثِيرِهِ، فَمَا أُوتِيَ مِنْهُ أَخَذَ، وَمَا نَهِيَ عَنْهُ انْتَهَى» رواه مسلم ٨٥٢

وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ، عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - قَالَ: «مَا مِنْ رَجُلٍ يَلِي أَمْرَ عَشْرَةٍ، فَمَا فَوْقَ ذَلِكَ إِلَّا أَتَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَدُهُ مَعْلُولَةٌ إِلَى عُنُقِهِ، فَكَهُ بِرُءُوسِهِ، أَوْ أَوْتَقَهُ إِثْمَهُ، وَأَوْلَهَا مَلَامَةً، وَأَوْسَطَهَا نَدَامَةً، وَآخِرَهَا حَزِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ» رواه أحمد ٨٥٣

بِالْحَقِّ أَوْ لَا يَأْخُذُ مِنْهُ الْحَقُّ إِلَّا إِنْ أَخَذَ شَيْئًا فِيهِ كُلُّ هَذِهِ الصُّورِ وَمَا أَشَبَّهَا لَا يَمْلِكُ الْأَخِذُ لِقَوْلِهِ - ﷺ - «هَذَا يَأْتِي الْعَمَالَ غُلُولٌ»، وَلِضَعْفِ دَلَالَةِ الْإِعْطَاءِ عَلَى الْمَلِكِ أَثَرُ الْقَصْدِ الْمُخْرَجِ لَهُ عَنْ مُقْتَضَاهُ بِخِلَافِ الْعَقْدِ فَإِنَّهُ ذَالٌ قَوِيٌّ عَلَى الْمَلِكِ، فَلَمْ يُؤْتَرَفِ فِيهِ قَصْدٌ قَارَنَهُ عَلَى أَنْ الْقَصْدُ هَاهُنَا صَالِحٌ، وَهُوَ التَّخْلُصُ عَنِ الرَّبَا، وَفِي تِلْكَ الصُّورِ فَاسِدٌ، وَهُوَ أَخِذُ مَالِ الْغَيْرِ بِغَيْرِ حَقٍّ. مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٤/ ١٢٦٩)

٨٥٠ - صحيح ابن حبان - محققا (٨/ ٦٤) (٣٢٧٠) والمعجم الكبير للطبراني (٦/ ١٧) (٥٣٦٣) ومسند أحمد ط الرسالة (٣٧/ ١٢٧) (٢٢٤٦١) صحيح لغيره

٨٥١ - سنن أبي داود (٣/ ١٣٤) (٢٩٤٣) صحيح

أَيُّ جَعَلْنَاهُ عَامِلًا (عَلَى عَمَلٍ) أَيُّ مِنْ أَعْمَالِ الْوَلَايَةِ وَالْإِمَارَةِ (فَرَزَقْنَاهُ): أَيُّ فَأَعْطَيْنَاهُ (رِزْقًا): أَيُّ مَقْدَارًا مُعَيَّنًا (فَمَا أَخَذَ بَعْدَ ذَلِكَ): جَزَاءُ الشَّرْطِ، وَ (مَا) مَوْصُولَةٌ، وَالْعَائِدُ مَحْدُوفٌ، وَقَوْلُهُ (فَهُوَ غُلُولٌ) خَبْرُهُ حِجْيٌ بِالْفَاءِ لِتَضَمُّنِهِ مَعْنَى الشَّرْطِ، وَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ مَوْصُولَةً، وَالْغُلُولُ بِضَمِّتَيْنِ: الْخِيَانَةُ فِي الْغَنِيمَةِ وَفِي مَالِ الْغَنِيِّ "مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٦/ ٢٤٣٥)

٨٥٢ - صحيح مسلم (٣/ ١٤٦٥) ٣٠ - (١٨٣٣) [ش (مخيط) هو الإبرة]

مَنْ اسْتَعْمَلَنَا مِنْكُمْ) أَيُّ جَعَلْنَاهُ عَامِلًا (عَلَى عَمَلٍ فَكَتَمْنَا) أَيُّ أَخْفَى عَلَيْنَا (مَخِيطًا) بِكَسْرِ الْمِيمِ وَسُكُونِ الْخَاءِ أَيُّ إِبْرَةً (فَمَا فَوْقَهُ) أَيُّ فَتَشْبِيهُ يَكُونُ فَوْقَهُ فِي الصَّغَرِ أَوْ الْكِبَرِ، قَالَ الطَّبِيُّ: الْفَاءُ فِي قَوْلِهِ " فَمَا فَوْقَهُ " لِلتَّعْقِيبِ عَلَى التَّوَالِي، وَمَا فَوْقَهُ يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِهِ الْأَعْلَى أَوْ الْأَدْنَى كَمَا فِي قَوْلِهِ - تَعَالَى - {بِعُوضَةٍ فَمَا فَوْقَهَا} [البقرة: ٢٦] وَذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثُ فِي بَابِ الرِّكَاتِ اسْتِطْرَافًا لِلْحَدِيثِ السَّابِقِ فِي ذِكْرِ الْعَمَلِ وَالْخِيَانَةِ (كَانَ) أَيُّ ذَلِكَ الْكُتْمَانُ (غُلُولًا) بِضَمِّ الْمُعْجَمَةِ أَيُّ خِيَانَةً فِي الْغَنِيمَةِ (يَأْتِي بِهِ) أَيُّ بِمَا غَلَّ (يَوْمَ الْقِيَامَةِ) تَفْضِيحًا لَهُ، قَالَ - تَعَالَى - {وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ} [آل عمران: ١٦١] مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٤/ ١٢٧١)

٨٥٣ - المعجم الكبير للطبراني (٨/ ١٧٣) (٧٧٢٤) ومسند أحمد ط الرسالة (٣٦/ ٦٣٥) (٢٢٣٠٠) صحيح لغيره

إِلَّا أَتَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ؛ أَيُّ جَاءَ أَمْرُ اللَّهِ، أَوْ مَلَأَتْكَ حَالٌ كَوْنُهُ (مَعْلُولًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ) وَفِي نُسْخَةٍ: إِلَّا أَتَى اللَّهُ وَهُوَ ظَاهِرٌ مُوَافِقٌ لِمَا فِي الْجَامِعِ الصَّغِيرِ (يَدُهُ إِلَى عُنُقِهِ)؛ أَيُّ مُنْضَمَّةٌ إِلَيْهَا، قَالَ الطَّبِيُّ: قَوْلُهُ (يَدُهُ) يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مَرْفُوعًا بِ (مَعْلُولًا)، (وَأَلَى عُنُقِهِ) حَالٌ،

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ - ﷺ -: «الرَّاشِي وَالْمُرْتَشِي فِي النَّارِ»^{٨٥٤}
 وَعَنْ عُمَرَ قَالَ: أَيُّمَا عَامِلٍ لِي ظَلَمَ أَحَدًا فَبَلَّغْتَنِي مَظْلَمَتَهُ فَلَمْ أُغَيِّرْهَا فَأَنَا ظَلَمْتُهُ. رواه ابن سعد في
 الطبقات الكبرى^{٨٥٥}

وَعَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ، قَالَ: كَتَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَحِمَهُ اللَّهُ إِلَى أَهْلِ الْكُوفَةِ: " مَنْ ظَلَمَهُ أَمِيرُهُ فَلَا
 إِمْرَةَ لَهُ عَلَيْهِ دُونِي. قَالَ: فَكَانَ الرَّجُلُ يَأْتِي الْمَغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ فَيَقُولُ: إِمَّا أَنْ تُنْصِفَنِي مِنْ نَفْسِكَ، وَإِلَّا
 فَلَا إِمْرَةَ لَكَ عَلَيَّ " رواه الخلال في كتاب السنة.^{٨٥٦}

وعن يحيى بن حصين، سَمِعَ طَارِقَ بْنَ شَهَابٍ يَقُولُ: قَالَ عُمَرُ فِي عَمَالِهِ: اللَّهُمَّ إِنِّي لَمْ أَبْعَثْهُمْ لِيَأْخُذُوا
 أَمْوَالَهُمْ، وَلَا لِيَضْرِبُوا أَبْشَارَهُمْ، مَنْ ظَلَمَهُ أَمِيرُهُ فَلَا إِمْرَةَ عَلَيْهِ دُونِي.^{٨٥٧}

وَعَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، خَطَبَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَذَكَرَ نَبِيَّ اللَّهِ - ﷺ -، وَذَكَرَ أَبَا
 بَكْرٍ قَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ كَأَنَّ دِيكًا نَقَرَنِي ثَلَاثَ نَقَرَاتٍ، وَإِنِّي لَا أَرَاهُ إِلَّا حُضُورَ أَحْلِي، وَإِنْ أَقْوَامًا يَأْمُرُونِي
 أَنْ أَسْتَخْلِفَ، وَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يَكُنْ لِيُضَيِّعْ دِينَهُ، وَلَا خِلَافَتَهُ، وَلَا الَّذِي بَعَثَ بِهِ نَبِيَّهُ - ﷺ -، فَإِنْ عَجَلَ بِي
 أَمْرٌ، فَالْخِلَافَةُ شُورَى بَيْنَ هَؤُلَاءِ السَّنَةِ، الَّذِينَ تُؤْفَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَهُوَ عَنْهُمْ رَاضٍ، وَإِنِّي قَدْ عَلِمْتُ
 أَنَّ أَقْوَامًا يَطْعُنُونَ فِي هَذَا الْأَمْرِ، أَنَا ضَرَبْتُهُمْ بِيَدِي هَذِهِ عَلَى الْإِسْلَامِ، فَإِنْ فَعَلُوا ذَلِكَ فَأَوْلَيْتُكَ أَعْدَاءُ
 اللَّهِ، الْكُفْرَةَ الضَّلَالُ، ثُمَّ إِنِّي لَا أَدْعُ بَعْدِي شَيْئًا أَهَمَّ عِنْدِي مِنَ الْكَلَالَةِ، مَا رَاجَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ -
 فِي شَيْءٍ مَا رَاجَعْتُهُ فِي الْكَلَالَةِ، وَمَا أَغْلَظَ لِي فِي شَيْءٍ مَا أَغْلَظَ لِي فِيهِ، حَتَّى طَعَنَ بِإِصْبَعِهِ فِي
 صَدْرِي، فَقَالَ: « يَا عُمَرُ أَلَا تَكْفِيكَ آيَةُ الصَّيْفِ الَّتِي فِي آخِرِ سُورَةِ النَّسَاءِ؟ » وَإِنِّي إِنْ أَعِشَ أَفْضِ فِيهَا

وَعَلَى هَذَا يَكُونُ يَوْمُ الْقِيَامَةِ مُتَعَلِّقًا ب (مَغْلُولًا)، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مُتَبَدِّئًا وَ (إِلَى عُنُقِهِ) خَبْرُهُ، وَالْجُمْلَةُ إِمَّا مُسْتَأْنَفَةٌ، أَوْ حَالٌ بَعْدَ حَالٍ،
 وَحِينَئِذٍ (يَوْمُ الْقِيَامَةِ)؛ إِمَّا ظَرْفٌ ل (أَتَاهُ) وَهُوَ الْأَوْجَهُ، أَوْ ل (مَغْلُولًا)، وَإِذَا كَانَتْ مُسْتَأْنَفَةً كَانَتْ بَيَانًا ل (مَغْلُولًا)، وَالْجُمْلَتَانِ مُسْتَأْنَفَتَانِ
 مَبْنِيَتَانِ لِلْمَجْمُوعِ، كَانَ سَائِلًا سَأَلَ أَوْلًا عَنْ كَيْفِيَّةِ هَيْئَةِ الْمَغْلُولِ؟ فَأُجِبَ: يَدُهُ إِلَى عُنُقِهِ، ثُمَّ سَأَلَ ثَانِيًا: فِيمَا يَجْرِي عَلَيْهِ بَعْدَ ذَلِكَ
 فَأُجِبَ: (فَكَهْ بَرُّهُ) بِكَسْرِ الْمُوحَدَةِ؛ أَي خَلَصَهُ عَذْلُهُ وَإِحْسَانُهُ (أَوْ أَوْفَقَهُ إِثْمَهُ)؛ أَي أَهْلَكَهُ ظَلْمُهُ وَعَصْيَانُهُ (أَوْلَاهَا)؛ أَي ابْتَدَأَ الْإِمَارَةَ
 (مَلَامَةً)؛ أَي عِنْدَ أَهْلِ السَّلَامَةِ (وَأَوْسَطَهَا نَدَامَةً)؛ أَي لِلنَّفْسِ اللَّوَامَةِ (وَأَحْرَهَا)؛ أَي تَبِيحَتَهَا (حَزِيٌّ)؛ أَي فَضِيحَةٌ تَامَةٌ (يَوْمُ الْقِيَامَةِ) فَإِنَّ
 الدُّنْيَا مَرْزَعَةُ الْآخِرَةِ، وَبِهَذَا يَرْتَفِعُ سُؤَالٌ وَجَوَابٌ؛ أوردَهُمَا الطَّبِيُّ حَيْثُ قَالَ: فَإِنْ قُلْتَ آخِرُ الشَّيْءِ مُنْقَضَاهُ، فَلَا يَصِحُّ أَنْ يَتَخَلَّلَ بَيْنَهُ
 وَبَيْنَ مَا هُوَ آخِرُهُ غَيْرُهُمَا، وَلَا شَكُّ أَنَّ الْإِمَارَةَ تَنْقُضِي فِي الدُّنْيَا، فَكَيْفَ يَكُونُ الْحَزِيُّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ آخِرُهُ؟ قُلْتَ: تُعْتَبَرُ صِفَةُ الْإِمَارَةِ
 مُسْتَمِرَّةً إِلَى يَوْمِ الدِّينِ عَلَى سَبِيلِ الْمَحَازِ، ثُمَّ قَالَ: قَوْلُهُ: أَوْلَاهَا مَلَامَةً؛ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ مَنْ يَتَّصِدَّى لِلْوِلَايَةِ الْغَالِبِ غَيْرَ مُجْرِبٍ لِلْأُمُورِ،
 يَنْظُرُ إِلَى مَلَاذِمِهَا ظَاهِرًا فَيَحْرُصُ فِي طَلِبِهَا، وَيَلُومُهُ أَصْدِقَاؤُهُ، ثُمَّ إِذَا بَاشَرَهَا يَلْحَقُهُ تَبَاعُثُهَا وَمَا تَقُولُ إِلَيْهِ مِنْ وَخَامَةٍ عَاقِبَتِهَا؛ نَدَمٌ وَفِي
 الْآخِرَةِ حَزِيٌّ وَنَكَالٌ. وَهَذَا عَلَى رَأْيِ مَا قَالَ: إِنَّ الْجُمْلَ الْمُنْتَسِقَةَ؛ إِذَا أَتَى بِقَيْدٍ بَعْدَهَا بِالْأَخِيرِ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ: إِنَّهُ مُشْتَرِكٌ بَيْنَهَا تَكُونُ
 الْمَلَامَةُ وَالنَّدَامَةُ وَالْحَزِيُّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَيُؤَيِّدُ الْأَوَّلَ قَوْلُهُ: أَتَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مَغْلُولًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَدُهُ إِلَى عُنُقِهِ، فَإِنَّ إِثْبَانَهُ مَغْلُولًا يَدُهُ إِلَى
 عُنُقِهِ هُوَ الدَّلُّ وَالْهَوَانُ. مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٦/ ٢٤١٧)

^{٨٥٤} - المهذب في فقه السياسة الشرعية (ص: ١٠٨٤) والدعاء للطبراني (ص: ٥٧٩) (٢٠٩٤) صحيح

^{٨٥٥} - الطبقات الكبرى ط العلمية (٣/ ٢٣٢) من طريق الواقدي

^{٨٥٦} - المهذب في فقه السياسة الشرعية (ص: ٤٨٣) والسنة لأبي بكر بن الخلال (١/ ١١٧) (٦٤) صحيح

^{٨٥٧} - تاريخ الطبري = تاريخ الرسل والملوك، وصلة تاريخ الطبري (٤/ ٢٠٣) حسن

بِقَضِيَّةٍ، يَقْضِي بِهَا مِنْ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَمَنْ لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَشْهَدُكَ عَلَى أَمْرَاءِ الْأَمْصَارِ، وَإِنَّمَا بَعَثْتَهُمْ عَلَيْهِمْ لِيَعْدِلُوا عَلَيْهِمْ، وَلِيَعْلَمُوا النَّاسَ دِينَهُمْ، وَسُنَّةَ نَبِيِّهِمْ - ﷺ، وَيَقْسِمُوا فِيهِمْ فِيئْتَهُمْ، وَيَرْفَعُوا إِلَيَّ مَا أَشْكَلَ عَلَيْهِمْ مِنْ أَمْرِهِمْ، ثُمَّ إِنَّكُمْ، أَيُّهَا النَّاسُ تَأْكُلُونَ شَجَرَتَيْنِ لَا أَرَاهُمَا إِلَّا خَيْبَتَيْنِ، هَذَا الْبَصَلَ وَالثُّومَ لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ، إِذَا وَجَدَ رِيحَهُمَا مِنْ الرَّجُلِ فِي الْمَسْجِدِ، أَمَرَ بِهِ فَأُخْرِجَ إِلَى الْبَيْعِ، فَمَنْ أَكَلَهُمَا فَلَيْمَتُهُمَا طَبْخًا^{٨٥٨}

وَعَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَطَبَ النَّاسَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَشْهَدُكَ عَلَى أَمْرَاءِ الْأَمْصَارِ أَنِّي إِنَّمَا بَعَثْتَهُمْ لِيَعْلَمُوا النَّاسَ دِينَهُمْ وَسُنَّةَ نَبِيِّهِمْ، وَإِنْ يَقْسِمُوا فِيهِمْ فِيئْتَهُمْ، وَأَنْ يَعْدِلُوا، فَإِنْ أَشْكَلَ عَلَيْهِمْ شَيْءٌ رَفَعُوهُ إِلَيَّ.^{٨٥٩}

وَعَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، كَانَ إِذَا بَعَثَ عَمَلًا اشْتَرَطَ عَلَيْهِمْ: "أَلَا تَرَكِبُوا بَرْدُونًا، وَلَا تَأْكُلُوا نَقِيًّا، وَلَا تَلْبَسُوا رَقِيْقًا، وَلَا تُغْلِقُوا أَبْوَابَكُمْ دُونَ حَوَائِجِ النَّاسِ، فَإِنْ فَعَلْتُمْ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَقَدْ حَلَّتْ بِكُمْ الْعُقُوبَةُ، ثُمَّ يُشَيِّعُهُمْ"، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْجِعَ قَالَ: "إِنِّي لَمْ أُسَلِّطْكُمْ عَلَى دِمَاءِ الْمُسْلِمِينَ، وَلَا عَلَى أَبْشَارِهِمْ، وَلَا عَلَى أَعْرَاضِهِمْ، وَلَا عَلَى أَمْوَالِهِمْ، وَلَكِنِّي بَعَثْتُكُمْ لِتُقِيمُوا فِيهِمْ الصَّلَاةَ، وَتَقْتَسِمُوا فِيهِمْ فِيئْتَهُمْ، وَتَحْكُمُوا بَيْنَهُمْ بِالْعَدْلِ، فَإِنْ أَشْكَلَ عَلَيْكُمْ شَيْءٌ فَارْفَعُوهُ إِلَيَّ، أَلَا وَلَا تَضْرِبُوا الْعَرَبَ فَتَدْلُوْهَا، وَلَا تَحْمَدُوْهَا فَتَفْتِنُوْهَا، وَلَا تُقْبِلُوا عَلَيْهَا فَتَحْرَمُوْهَا فَيَرُدُّوا الْقُرْآنَ"^{٨٦٠}

^{٨٥٨} - المذهب في فقه السياسة الشرعية (ص: ٨٠٨) وصحيح مسلم (١/ ٣٩٦) - ٧٨ - (٥٦٧)

[ش (وإن أقواما يأمروني) معناه إن أستخلف فحسن لأنه استخلف من هو خير مني يعني أبا بكر وإن تركت الاستحلاف فحسن فإن النبي - ﷺ - لم يستخلف (فالخليفة شوري بين هؤلاء الستة) معنى شوري يتشاورون فيه ويتفقون على واحد من هؤلاء الستة عثمان وعلي وطلحة والزبير وسعد بن أبي وقاص وعبد الرحمن بن عوف ولم يدخل سعيد بن زيد معهم وإن كان من العشرة لأنه من أقاربه فتورع عن إدخاله كما تورع عن إدخال ابنه عبد الله رضي الله عنهم (ألا تكفيك آية الصيف) معناه الآية التي نزلت في الصيف وهي قوله تعالى يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلاله إلى آخرها (فمن أكلهما فليمتها طبخا) معناه من أراد أكلهما فليمت راتحتهما بالطبخ وإماتة كل شيء كسر قوته وحدته]

^{٨٥٩} - تاريخ الطبري = تاريخ الرسل والملوك، وصلة تاريخ الطبري (٤/ ٢٠٤) صحيح

^{٨٦٠} - شعب الإيمان (٩/ ٤٩٤) (٧٠٠٩) صحيح مرسل

كَانَ إِذَا بَعَثَ عَمَلَهُ بِضَمِّ عَيْنٍ وَتَشْدِيدِ مِيمٍ جَمْعُ عَامِلٍ؛ أَي حُكَّامَهُ (شَرَطَ عَلَيْهِمْ أَنْ لَا تَرَكِبُوا) بِالْخَطَّابِ حِكَايَةً لِلْفُظْهِ (بَرْدُونًا) بِكَسْرِ مُوحَّدَةٍ وَسُكُونِ رَاءٍ وَفَتْحِ ذَالٍ مُعْجَمَةٍ؛ أَي خَيْلًا تُرْكِيًّا فِي الْمَغْرِبِ، الْبَرْدُونُ التُّرْكِيُّ مِنَ الْخَيْلِ، وَالْجَمْعُ بَرَادِينُ، وَخِلَافُهَا الْعَرَابُ وَالْأَثْنَى بَرْدُونَةٌ، قَالَ الطَّبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: إِذَا جَعَلَ الْعَلَّةَ لِلنَّهْيِ عَنْ رُكُوبِ الْخَيْلِ وَالْتَكْبِيرِ؛ كَانَ النَّهْيُ عَنِ الْعَرَابِ أُخْرَى وَأَوْلَى، وَقَالَ الرَّاعِبُ: الْخَيْلُ وَالْتَكْبِيرُ عَنْ تَخْيِيلِ فَضِيلَةٍ تَرَاءَتْ لِلْإِنْسَانِ مِنْ نَفْسِهِ، وَمِنْهَا تُقُولُ لَفْظُ الْخَيْلِ لِمَا قِيلَ: إِنَّهُ لَا يَرَكِبُ أَحَدٌ فَرَسًا إِلَّا وَجَدَ فِي نَفْسِهِ نَحْوَهُ، (وَلَا تَأْكُلُوا نَقِيًّا وَهُوَ مَا نُخِلَ مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى، وَلَا تَلْبَسُوا رَقِيْقًا، وَلَا تُغْلِقُوا أَبْوَابَكُمْ دُونَ حَوَائِجِ النَّاسِ، فَلِإِنْ فَعَلْتُمْ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَقَدْ حَلَّتْ بِكُمْ الْعُقُوبَةُ؛ أَي فِي الدُّنْيَا، أَوِ الْعَقْبَى، قَالَ الطَّبِيُّ: فَالنَّهْيُ عَنِ رُكُوبِ الْبَرْدُونِ؛ نَهْيٌ عَنِ التَّكْبِيرِ، وَعَنْ أَكْلِ النَّقِيِّ وَلبس الرقيق؛ نَهْيٌ عَنِ التَّنْعَمِ وَالسَّرْفِ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْإِحْتِجَابِ؛ نَهْيٌ عَنِ تَفَاعُدِهِمْ عَنْ قَضَاءِ حَوَائِجِ النَّاسِ وَالْإِسْتِغَالِ عَنْهُمْ بِخَوِيصَةِ نَفْسِهِ، (ثُمَّ يُشَيِّعُهُمْ) بِتَشْدِيدِ التَّحْنِيَةِ الْمَكْسُورَةِ؛ وَهُوَ عَطْفٌ عَلَى (شَرَطَ)، وَالْمُسْتَشَاعَةُ مُسْتَحَبَّةٌ؛ لِمَا رَوَى الْحَاكِمُ فِي مُسْتَدْرَكِهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «مَشَى مَعَ الْغَزَاةِ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - إِلَى بَيْعِ الْغَرَقَدِ حِينَ وَجَّهَهُمْ، ثُمَّ قَالَ: انْطَلِقُوا عَلَى اسْمِ اللَّهِ اللَّهُمَّ أَعْنِهِمْ». مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٦/ ٢٤٢٥)

وعن أبي حصين، قال: كَانَ عُمَرُ إِذَا اسْتَعْمَلَ الْعُمَّالَ حَرَجَ مَعَهُمْ يُشَبِّعُهُمْ، فَيَقُولُ: إِنِّي لَمْ أَسْتَعْمَلِكُمْ عَلَى أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ ﷺ عَلَى أَشْعَارِهِمْ، وَلَا عَلَى أَبْشَارِهِمْ، إِنَّمَا اسْتَعْمَلْتُكُمْ عَلَيْهِمْ لِتَقِيمُوا بِهِمُ الصَّلَاةَ، وَتَقْضُوا بَيْنَهُمْ بِالْحَقِّ، وَتَقْسِمُوا بَيْنَهُمْ بِالْعَدْلِ، وَإِنِّي لَمْ أُسَلِّطْكُمْ عَلَى أَبْشَارِهِمْ وَلَا عَلَى أَشْعَارِهِمْ، وَلَا تَجْلِدُوا الْعَرَبَ فَتَذْلُوها، وَلَا تَحْمُرُوها فَتَفْتِنُوها، وَلَا تَغْفُلُوا عَنْهَا فَتَحْرِمُوها، جَرَّدُوا الْقُرْآنَ، وَأَقْلَبُوا الرُّوَايَةَ عَنْ مُحَمَّدٍ ﷺ، وانا شريككم وكان يقتص من عماله، وإذا شكى إليه عامل له جمع بينه وبين من شكاه، فإن صح عليه أمرٌ يجب أخذه به أخذته به ^{٨٦١}

وعن معدان بن أبي طلحة، أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه خطب الناس يوم الجمعة، فقال: اللهم إني أشهدك على أمراء الأمصار أنني إنما بعثتهم ليعلموا الناس دينهم وسنة نبيهم، وان يقسموا فيهم فيئهم، وأن يعدلوا، فإن أشكل عليهم شيء رفعوه إلي. ^{٨٦٢}

وعن أبي فراس، قال: خطب عمر ابن الخطاب، فقال: يا أيها الناس، إني والله ما أرسل إليكم عمالا ليضربوا أبشاركم، ولا ليأخذوا أموالكم، ولكنني أرسلهم إليكم ليعلموكم دينكم وسنتكم، فمن فعل به شيء سوى ذلك فليرفعه إلى، فوالذي نفسي عمر بيده لأقصنه منه فوئب عمرو بن العاص، فقال: يا أمير المؤمنين، أرايتك إن كان رجل من أمراء المسلمين على رعية، فأدب بعض رعيته، إنك لتقصه منه! قال: إي والذي نفسي عمر بيده إذا لأقصنه منه، وكيف لا أقصه منه وقد رأيت رسول الله ﷺ يقص من نفسه! ألا لا تضربوا المسلمين فتذلوهم، ولا تحمروهم فتفتنوهم، ولا تمنعوهم حقوقهم فتكفروهم، ولا تنزلوهم الغياص فتضيعوهم ^{٨٦٣}

٥٤ - تسجيل أموال الولاية عند توليهم ومشاطرتهم نصف ما زاد في أموالهم بعد الولاية وردها لبيت المال

وعن خالد بن الصعق قال شعرا كتب به إلى عمر بن الخطاب:

أبلغ أمير المؤمنين رسالة ... فأنت ولي الله في المال والأمر

فلا تدعن أهل الرساتيق والجزى ... يسيغون مال الله في الأدم الوفر

فأرسل إلى النعمان فاعلم حسابه ... وأرسل إلى جزء وأرسل إلى بشر

ولا تنسين النافعين كليهما ... وصهر بني غزوان عندك ذا وفر

ولا تدعوني للشهادة إني ... أغيب ولكنني أرى عجب الدهر

من الخليل كالغزلان والبيض كالدمى ... وما ليس ينسى من قرام ومن ستر

^{٨٦١} - تاريخ الطبري = تاريخ الرسل والملوك، وصلة تاريخ الطبري (٤/ ٢٠٤) صحيح مرسل

^{٨٦٢} - تاريخ الطبري = تاريخ الرسل والملوك، وصلة تاريخ الطبري (٤/ ٢٠٤) صحيح

^{٨٦٣} - المهذب في فقه السياسة الشرعية (ص: ٤٨٤) وتاريخ الطبري = تاريخ الرسل والملوك، وصلة تاريخ الطبري (٤/ ٢٠٤) حسن

ومن ربطة مطوية في صياها ... ومن طي أستار معصرة حمر
 إذا التاجر الهندي جاء بفارة ... من المسك راحت في مفارقهم تجرى
 نبيع إذا باعوا ونغزوا إذا غزوا ... فأنتي لهم مال ولسنا بذي وفر
 فقاسمهم نفسى فداؤك إنهم ... سيرضون إن قاسمتهم منك بالشرط

فقاسمهم عمر نصف أموالهم. والنعمان: النعمان بن بشير، وكان على حمص وصهر بنى غزوان، أبو هريرة، وكان على البحرين.^{٨٦٤}

وعن أبي هريرة قال: كنتُ عاملاً بالبحرين، فقدمتُ على عمر بن الخطاب فقال: عدواً لله وللإسلام، أو قال: عدواً لله وكتابه، سرقت مال الله؟ قلت: لا، ولكنني عدو من عاداهما، خيل لي تئاتجت وسهام لي اجتمعت، فأخذ مني اثني عشر ألفاً، قال: ثم أرسل إلي بعد: أن ألا تعمل، قلتُ لا، قال: لم أليس قد عمل يوسف؟ قلت: يوسف نبي ابن نبي، فأخشى من عملكم ثلاثاً أو اثنتين، قال: أفلا تقول: خمساً؟ قلت: لا، أخاف أن يشتموا عرضي ويأخذوا مالي ويضربوا ظهري، وأخاف أن أقول بغير حلم وأقضي بغير علم.^{٨٦٥}

وعن ابن سيرين، أن عمر بن الخطاب استعمل أبا هريرة على البحرين، فقدم بعشرة آلاف، فقال له عمر: استأثرت بهذه الأموال يا عدو الله، وعدو كتابه، قال أبو هريرة: «لست عدو الله، ولا عدو كتابه، ولكنني عدو من عاداهما»، قال: فمن أين هي لك؟ قال: «خيل لي تئاتجت، وغلة رقيق لي، وأعطية تباغت علي» فنظروه، فوجدوه كما قال، قال: فلما كان بعد ذلك، دعاه عمر ليستعمله، فأبى أن يعمل له، فقال: أتكره العمل وقد طلب العمل من كان خيراً منك يوسف؟ قال: «إن يوسف نبي ابن نبي، وأنا أبو هريرة ابن أميمة أخشى ثلاثاً واثنتين»، قال له عمر: أفلا قلت: خمساً؟ قال: «لا، أخشى أن أقول بغير علم، وأقضي بغير حكم، ويضرب ظهري، ويشتزع مالي، ويشتتم عرضي»^{٨٦٦}

وعن محمد، قال: قال عمر لأبي هريرة: يا عدو الله وعدو كتابه، خنت مال الله؟ فقال: ما خنت مال الله، وما أنا بعدو الله ولا عدو كتابه، ولكنني عدو من عاداهما، سهامي اجتمعت، وخيلي تئاتجت، قال: فغرمه اثني عشر ألف درهم " فلما دخل الصلاة قال: اللهم اغفر لعمر"^{٨٦٧}

^{٨٦٤} - فتوح مصر والمغرب (ص: ١٧٣)

^{٨٦٥} - الطبقات الكبرى ط دار صادر (٣٣٥ / ٤) وفتوح مصر والمغرب (ص: ١٧٥) صحيح

^{٨٦٦} - جامع معمر بن راشد (١١ / ٣٢٣) (٢٠٦٥٩) صحيح مرسل

^{٨٦٧} - الأموال لابن زنجويه (٢ / ٦٠٦) (٩٩٧) والتراتب الإدارية = نظام الحكومة النبوية (٢ / ٢٣) وسراج الملوك (ص: ١٤٣)

صحيح لغيره

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ لِي عُمَرُ: يَا عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّ كِتَابِهِ أَسْرَقْتَ مَالَ اللَّهِ؟ قَالَ: قُلْتُ: مَا أَنَا بِعَدُوِّ اللَّهِ، وَلَا عَدُوَّ كِتَابِهِ، وَلَكِنِّي عَدُوٌّ مِنْ عَادَاهُمَا، وَلَا سَرَقْتُ مَالَ اللَّهِ، قَالَ: فَمِنْ أَيْنَ اجْتَمَعْتَ لَكَ عَشْرَةُ آلَافٍ؟ قَالَ: قُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ خَيْلِي تَنَاسَلَتْ وَسَهَامِي تَلَاخَقَتْ، وَعَطَائِي تَلَاخَقُ. قَالَ: فَأَمَرَ بِهَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ فُقِبِصَتْ. قَالَ: فَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ^{٨٦٨}

وعن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة: أن عمر بن الخطاب قال لأبي هريرة: كيف وجدت الإمارة يا أبا هريرة؟ قال: بعثتني وأنا كاره، ونزع عني وقد أحببتها. وأتاه بأربعمائة ألف من البحرين فقال: أظلمت أحدا؟ قال: لا، قال: أخذت شيئا بغير حقه؟ قال: لا، قال: فما جئت به لنفسك؟ قال: عشرين ألفا، قال: من أين أصبتها؟ قال: كنت أتجر، قال: انظر رأس مالك ورزقك فخذ، واجعل الآخر في بيت المال^{٨٦٩}

وقال محمد بن سيرين: استعمل عمر أبا هريرة على البحرين، فقدم بعشرة آلاف، فقال له عمر: استأثرت بهذه الأموال يا عدو الله وعدو كتابه، قال: لست بعدو الله ولا عدو كتابه، ولكني عدو من عاداهما، قال: فمن أين هذا؟ قال: خيل نتجت لي وغلة رقيق، وأعطية تنابت علي، فنظروا فوجدوه كما قال. ثم بعد ذلك دعاه عمر ليستعمله فأبى.^{٨٧٠}

٥٥ - الاشتراط على الولاة والعمال بما يضمن عدم تفریطهم بمسئوليتهم :

عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، كَانَ إِذَا بَعَثَ عَمَلَهُ شَرَطَ عَلَيْهِمْ: «أَلَا تَرَكُّبُوا بَرْدُونًا، وَلَا تَأْكُلُوا نَقِيًّا، وَلَا تَلْبَسُوا رَقِيْقًا، وَلَا تُعْلِقُوا أَبْوَابَكُمْ دُونَ حَوَائِجِ النَّاسِ، فَإِنْ فَعَلْتُمْ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَقَدْ حَلَّتْ بِكُمْ الْعُقُوبَةُ»، قَالَ: ثُمَّ شَيَّعَهُمْ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْجِعَ قَالَ: «إِنِّي لَمْ أُسَلِّطْكُمْ عَلَى دِمَاءِ الْمُسْلِمِينَ، وَلَا عَلَى أَعْرَاضِهِمْ، وَلَا عَلَى أَمْوَالِهِمْ، وَلَكِنِّي بَعَثْتُكُمْ لِنَقِيْمُوا بِهِمُ الصَّلَاةَ، وَتَقْسِمُوا فِيئَهُمْ، وَتَحْكُمُوا بَيْنَهُمْ بِالْعَدْلِ، فَإِنْ أَشْكَلَ عَلَيْكُمْ شَيْءٌ، فَارْفَعُوهُ إِلَيَّ، أَلَا فَلَا تَضْرِبُوا الْعَرَبَ فِتْنَةً، وَلَا تُجَمِّرُواهَا فَتَفْتِنُوهَا، وَلَا تَعْتَلُوا عَلَيْهَا فَتَحْرِمُوهَا، جَرِّدُوا الْقُرْآنَ، وَأَقْلُوا الرُّوَايَةَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ، انْطَلِقُوا وَأَنَا شَرِيْكُكُمْ» رواه عبد الرزاق في مصنفه^{٨٧١}

وَعَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، كَانَ إِذَا بَعَثَ عَمَلًا اشْتَرَطَ عَلَيْهِمْ: " أَلَا تَرَكُّبُوا بَرْدُونًا، وَلَا تَأْكُلُوا نَقِيًّا، وَلَا تَلْبَسُوا رَقِيْقًا، وَلَا تُعْلِقُوا أَبْوَابَكُمْ دُونَ حَوَائِجِ النَّاسِ، فَإِنْ فَعَلْتُمْ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَقَدْ حَلَّتْ بِكُمْ الْعُقُوبَةُ، ثُمَّ يُشَيِّعُهُمْ " ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْجِعَ قَالَ: " إِنِّي لَمْ أُسَلِّطْكُمْ عَلَى دِمَاءِ

^{٨٦٨} - الطبقات الكبرى ط دار صادر (٤ / ٣٣٥) صحيح

^{٨٦٩} - الطبقات الكبرى ط دار صادر (٤ / ٣٣٦) وسير أعلام النبلاء ط الرسالة (٢ / ٦١٧) صحيح لغيره

^{٨٧٠} - تاريخ الإسلام ت تدمري (٤ / ٣٥٦) صحيح

المُسْلِمِينَ، وَلَا عَلَىٰ أَبْشَارِهِمْ، وَلَا عَلَىٰ أَعْرَاضِهِمْ، وَلَا عَلَىٰ أَمْوَالِهِمْ، وَلَكِنِّي بَعَثْتُكُمْ لِتَقِيمُوا فِيهِمُ الصَّلَاةَ، وَتَقْتَسِمُوا فِيهِمْ فَيْئَهُمْ، وَتَحْكُمُوا بَيْنَهُمْ بِالْعَدْلِ، فَإِنْ أَشْكَلَ عَلَيْكُمْ شَيْءٌ فَارْفَعُوهُ إِلَيَّ، أَلَا وَلَا تَضْرِبُوا الْعَرْبَ فَتُدْلُوها، وَلَا تَحْمَدُواها فَتَفْتِنُواها، وَلَا تُقْبِلُوا عَلَيْها فَتَحْرَمُواها فَيُرْذُوا الْقُرْآنَ ۗ»^{٨٧٢}

وعن ابن خزيمة بن ثابت، قال: كان عمرُ إذا استعمل رجلاً أشهد عليه رهطاً من الأنصار وغيرهم، قال: يقول: «إني لم أستعملك على دماء المسلمين ولا على أعراضهم، ولكنني استعملتك عليهم لتقسم بينهم بالعدل وتقيم فيهم الصلاة، واشترط عليه أن لا يأكل نقياً ولا يلبس رقيقاً، ولا يركب بردوناً ولا يعلق بابه دون حوائج الناس»^{٨٧٣}

وعن أبي فراس، قال: خطب عمرُ بن الخطاب، فقال: ألا إني والله ما أبعث إليكم عمالاً ليضربوا أبشاركم، ولا ليأخذوا أموالكم، ولكن أبعثهم إليكم ليعلموكم دينكم وستتكم، فمن فعل به سوى ذلك فليرفعه إلي، فوالذي نفسي بيده لأقصنه منه، فوثب عمرو بن العاص فقال: يا أمير المؤمنين، أرايتك إن كان رجل من المسلمين على رعية فادب بعض رعيته إنك لمقصه منه؟ قال: إي والذي نفس عمر بيده لأقصنه منه، أني لأقصه منه وقد رأيت رسول الله ﷺ يقص من نفسه ألا لا تضربوا المسلمين فتدلوهم، ولا تمنعوهم من حقوقهم فتكفروهم، ولا تجمروهم فتقتلوهم، ولا تنزلوهم الغياض فتضيعوهم.^{٨٧٤}

٥٦ - مراقبة الأمراء والولاة وعزلهم عند رغبة الناس بذلك وتحديد مدة الولاة أربع سنين

قال تعالى: { وَقُلْ اَعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَتُرَدُّونَ إِلَىٰ عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ } [التوبة: ١٠٥]

هذا وعيدٌ من الله تعالى لمن خالفوا أوامرهم، وتحذيرٌ لهم بأن أعمالهم ستعرض عليه، وعلى رسوله، وعلى المؤمنين، يوم القيامة، وأنهم سيُرَدُّونَ يوم القيامة إلى الله، الذي يعلم الغيب في السماوات والأرض، وهو الشاهد على خلقه جميعاً، فيخبرهم بكل عمل عملوه.^{٨٧٥}

فيها دعوة عامة للمبادرة إلى العمل في مجال الخير والإحسان.. وفي العمل في هذا المجال يعرف العاملون بأعمالهم.. فما كان في السر أو الجهر يعلمه الله، وما كان في الجهر يعلمه الرسول ويعلمه المؤمنون، وعلى حسب هذه الأعمال يجزي الله، ويضع المحسنين، والمقصرين، والمسيئين، كل منهم في

^{٨٧٢} - شعب الإيمان (٩/ ٤٩٤) (٧٠٠٩) فيه انقطاع

^{٨٧٣} - مصنف ابن أبي شيبة (٦/ ٤٦١) (٣٢٩٢٠) حسن مرسل

^{٨٧٤} - مصنف ابن أبي شيبة - دار القبلة (١٧/ ٤٩٥) (٣٣٥٩٢) حسن

^{٨٧٥} - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ١٣٤١، بترقيم الشاملة آليا)

متزلة، ويجزيه الجزاء الذي هو أهل له.. وعلى ما يظهر من هذه الأعمال الرسول وللمؤمنين، يكون قرب العاملين أو بعدهم من رسول الله ومن المؤمنين، ويكون حسابهم معهم، من موالة أو معاداة.. هذا في الدنيا، فإذا كانت الآخرة كشف الغطاء عن أعمال العاملين، خيرها وشرها، وجوزوا عليها بالإحسان إحسانا، وبالسوء سوءا.^{٨٧٦}

أي وقل لهم أيها الرسول اعملوا لدنياكم وآخرتكم، لأنفسكم وأمتكم، فالعمل هو مناط السعادة، لا الاعتذار عن التقصير ولا دعوى الجِدِّ والتشمير، وسيرى الله عملكم خيرا كان أو شرا، فيجب عليكم أن تراقبوه في أعمالكم وتذكروا أنه عليم بمقاصدكم ونياتكم، فجدد بمن يؤمن به أن يتقيه في السر والعلن ويقف عند حدود شرعه، وسيراه رسوله والمؤمنون ويزنونه بميزان الإيمان الذي يفرق بين الإخلاص والنفاق، وهم شهداء على الناس.

وفي الآية إيحاء إلى أن مرضاة جماعة المؤمنين القائمين بحقوق الإيمان تلي مرضاة الله ورسوله، وستردون يوم القيامة إلى من يعلم سرائركم وعلا نيتكم، ومن لا يخفى عليه شيء من بواطن أموركم وظواهرها فيعرفكم أعمالكم ثم يجازيكم عليها بحسن الثواب أو سوء العذاب.^{٨٧٧}

وَقُلْ لَهُمْ أَيُّهَا الرَّسُولُ: اْعْمَلُوا لِدُنْيَاكُمْ وَأَخْرَتِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ وَأُمَّتِكُمْ (حَدَفُ مُتَعَلِّقِ الْعَمَلِ يَدُلُّ عَلَى الْعُمُومِ، وَقَدْرَهُ بَعْضُهُمْ: اْعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ) فَإِنَّمَا الْعِبْرَةُ بِالْعَمَلِ لَا بِالْاِعْتِدَارِ عَنِ التَّقْصِيرِ، وَلَا بِدَعْوَى الْجِدِّ وَالتَّشْمِيرِ، وَخَيْرُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ مَنْوَطَانِ بِالْعَمَلِ، وَهُوَ لَا يَخْفَى عَلَى اللَّهِ وَلَا عَلَى النَّاسِ أَيضًا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ خَيْرًا كَانَ أَوْ شَرًّا، فَيَجِبُ عَلَيْكُمْ أَنْ تُرَاقِبُوهُ تَعَالَى فِي أَعْمَالِكُمْ، وَتَتَذَكَّرُوا أَنَّهُ نَاطِرٌ إِلَيْكُمْ، عَلِيمٌ بِمَقَاصِدِكُمْ وَنِيَّاتِكُمْ لَا تَخْفَى عَلَيْهِ مِنْكُمْ خَافِيَةٌ، وَجَدِيدٌ بِمَنْ يُؤْمِنُ بِرُؤْيَا اللَّهِ لِعَمَلِهِ أَنْ يُتَّقَهُ، وَأَنْ يُخْلِصَ لَهُ النِّيَّةَ فِيهِ، فَيَقِفُ فِيهِ عِنْدَ حُدُودِ شَرِّعِهِ، وَيَتَحَرَّى بِهِ تَرْكِيَةَ نَفْسِهِ وَالْخَيْرَ لِخُلُقِهِ، وَلَا يَكْتَفِي فِيهِ بِتَرْكِ مَعَاصِيهِ، وَاجْتِنَابِ مَنَاهِيهِ، رَاوَدَ رَجُلٌ امْرَأَةً عَنْ نَفْسِهَا فِي فَلَاةٍ قَائِلًا: إِنَّهُ لَا يَرَانَا هُنَا إِلَّا الْكُؤَاكِبُ، قَالَتْ: فَأَيْنَ مُكُؤُكِبُهَا؟ فَخَجَلَ وَانصَرَفَ. وَسَيَرَاهُ رَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَيَزِنُونَهُ بِمِيزَانِ الْإِيمَانِ الْمُمَيِّزِ بَيْنَ الْإِخْلَاصِ وَالتَّفَاقُحِ، وَهُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ عَلَى النَّاسِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ: "مَنْ تَوَاصَعَ لِلَّهِ دَرَجَةً يَرْفَعُهُ اللَّهُ دَرَجَةً، حَتَّى يَجْعَلَهُ فِي أَعْلَى عِلِّيِّينَ، وَمَنْ يَتَكَبَّرَ عَلَى اللَّهِ دَرَجَةً يَضَعُهُ اللَّهُ دَرَجَةً حَتَّى يَجْعَلَهُ فِي أَسْفَلِ السَّافِلِينَ، وَلَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ يَعْمَلُ فِي صَخْرَةٍ صَمَاءَ لَيْسَ عَلَيْهِ بَابٌ وَلَا كُوَّةٌ، لَخَرَجَ مَا غَيَّبَهُ لِلنَّاسِ كَأَنَّ مَا كَانَ" ^{٨٧٨} وَقَالَ زُهَيْرٌ:

وَمَهْمَا تَكُنْ عِنْدَ امْرِئٍ مِنْ خَلِيقَةٍ... وَإِنْ خَالَهَا تَخْفَى عَلَى النَّاسِ تُعَلِّمُ

^{٨٧٦} - التفسير القرآني للقرآن (٦ / ٨٩٠)

^{٨٧٧} - تفسير المراغي (١١ / ٢٠)

^{٨٧٨} - تهذيب صحيح ابن حبان (١ - ٣) علي بن نايف الشحود (٢ / ٤٨٩) (٥٦٧٨) حسن

فَإِذَا كَانَتْ الْخَلَائِقُ التَّفْسِيَّةُ، وَالْأَعْمَالُ السَّرِيَّةُ، لَا تَخْفَى عَلَى النَّاسِ مَهْمَا يَكُنْ مِنْ مُحَاوَلَةٍ صَاحِبِهَا لِإِخْفَائِهَا، فَمَاذَا يُقَالُ فِي الْأَعْمَالِ الَّتِي هِيَ مُقْتَضَى الْعَقَائِدِ وَالْأَخْلَاقِ وَمَا انْطَبَعَتْ عَلَيْهِ النَّفْسُ مِنَ الْمَلَكَاتِ، وَمُرَّتْ عَلَيْهِ مِنَ الْعَادَاتِ؟ نَرَى الْمُؤْمِنِينَ الصَّادِقِينَ يُخْفُونَ بَعْضَ أَعْمَالِ الْبِرِّ الَّتِي يُسْتَحَبُّ إِخْفَاؤُهَا كَالصَّدَقَةِ عَلَى الْفَقِيرِ الْمُتَعَفِّفِ سِرًّا عَلَيْهِ، وَمُبَالَغَةً فِي الْإِخْلَاصِ لِلَّهِ تَعَالَى الَّذِي يُنَافِيهِ الرِّيَاءُ وَحُبُّ السُّمْعَةِ وَلَكِنَّهُمْ لَا يَلْبَثُونَ أَنْ يَشْتَهَرُوا بِهَا، وَنَرَى بَعْضَ الْمُنَافِقِينَ يُخْفُونَ بَعْضَ أَعْمَالِ النَّفَاقِ خَوْفًا مِنَ النَّاسِ لَا مِنَ اللَّهِ، وَلَكِنَّهُمْ لَا يَلْبَثُونَ أَنْ يَفْتَضِحُوا بِهَا. وَمِنْ أَمْثَالِ الْعَوَامِّ: إِنَّ الَّذِي يَخْتَفِي هُوَ الَّذِي لَا يَقَعُ.

وَالآيَةُ تَهْدِينًا إِلَى أَنَّ مَرَضَةَ جَمَاعَةِ الْمُؤْمِنِينَ الْقَائِمِينَ بِحُقُوقِ الْإِيمَانِ، الْمَقْرَرَةَ صِفَاتِهِمْ فِي الْقُرْآنِ تَلِي مَرَضَةَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَأَنْهُمْ لَا يَجْتَمِعُونَ عَلَى ضَلَالَةٍ.

بَعْدَ هَذَا الْإِرْشَادِ إِلَى مَا يَقْتَضِي الْإِحْسَانَ فِي الْأَعْمَالِ مِنْ مُرَاقَبَةِ اللَّهِ وَتَحَرِّيِ مَرَضَاتِهِ وَمَرَضَةِ رَسُولِهِ وَجَمَاعَةِ الْمُؤْمِنِينَ وَالْخَيْرِ لِعِبَادِهِ بِهَا - ذَكَرَهُمْ تَعَالَى بِمَا يَقْتَضِي ذَلِكَ مِنْ جَزَاءِ الْآخِرَةِ عَلَيْهَا، فَقَالَ: (وَسْتَرُدُّونَ إِلَى عَالَمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ) بِالْبَعْثِ بَعْدَ الْمَوْتِ (فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ) فِي الدُّنْيَا مِمَّا كَانَ مَشْهُودًا لِلنَّاسِ مِنْهُ، وَمَا كَانَ غَائِبًا عَنْ عِلْمِهِمْ مِنْهُ وَمِنْ نِيَاتِكُمْ فِيهِ، يُنَبِّئُكُمْ بِهِ عِنْدَ الْحِسَابِ، وَمَا يَتَرْتَّبُ عَلَيْهِ مِنَ الْجَزَاءِ بِحُسْنِ الثَّوَابِ، أَوْ سُوءِ الْعَذَابِ.^{٨٧٩}

وَعَنِ الْحَسَنِ، أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «هَانَ شَيْءٌ أُصْلِحَ بِهِ قَوْمًا أَنْ أُبْدِلَهُمْ أَمِيرًا مَكَانَ أَمِيرٍ»^{٨٨٠}
وَعَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدٍ، قَالَ: كَانَ الْوَفْدُ إِذَا قَدِمُوا عَلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَأَلَهُمْ عَنْ أَمِيرِهِمْ، فَيَقُولُونَ خَيْرًا، فَيَقُولُ: هَلْ يَعُودُ مَرْضَاكُمْ؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ، فَيَقُولُ: هَلْ يَعُودُ الْعَبْدُ؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ، فَيَقُولُ: كَيْفَ صَنِيعُهُ بِالضَّعِيفِ؟ هَلْ يَجْلِسُ عَلَى بَابِهِ؟ فَإِنْ قَالُوا لَخِصْلَةٌ مِنْهَا: لَا، عَزَلَهُ»^{٨٨١}

وَعَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، قَالَ: «أَرَأَيْتُمْ إِنْ اسْتَعْمَلْتُ عَلَيْكُمْ خَيْرَ مَنْ أَعْلَمُ، وَأَمَرْتُهُ بِالْعَدْلِ، أَفَصَبْتُ مَا عَلَيَّ؟»، قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: «لَا، حَتَّى أَنْظُرَ فِي عَمَلِهِ، أَعْمَلَ مَا أَمَرْتُهُ أَمْ لَا»^{٨٨٢}

وَعَنِ ابْنِ سِيرِينَ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ اسْتَعْمَلَ أَبَا هُرَيْرَةَ عَلَى الْبَحْرَيْنِ، فَقَدِمَ بَعَشْرَةَ آلَافٍ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: اسْتَأْثَرْتَ بِهَذِهِ الْأَمْوَالِ يَا عَدُوَّ اللَّهِ، وَعَدُوَّ كِتَابِهِ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: «لَسْتُ عَدُوَّ اللَّهِ، وَلَا عَدُوَّ كِتَابِهِ، وَلَكِنِّي عَدُوٌّ مِنْ عَادَاهُمَا»، قَالَ: فَمِنْ أَيْنَ هِيَ لَكَ؟ قَالَ: «خَيْلٌ لِي تَنَاجَتْ، وَعُغْلَةٌ رَقِيقٌ

^{٨٧٩} - تفسير المنار (٢٧ / ١١)

^{٨٨٠} - تاريخ المدينة لابن شبة (٣ / ٨٠٥) صحيح مرسل

^{٨٨١} - المهذب في فقه السياسة الشرعية (ص: ١٢١٧) وتاريخ الطبري = تاريخ الرسل والملوك، وصلة تاريخ الطبري (٤ / ٢٢٦)

صحيح

^{٨٨٢} - جامع معمر بن راشد (١١ / ٣٢٦) (٢٠٦٦٥) صحيح مرسل

لي، وأعطية تتابع عليّ» فنظروه، فوجدوه كما قال، قال: فلما كان بعد ذلك، دعاه عمر لِيَسْتَعْمَلَهُ، فأبى أن يعمل له، فقال: أتكره العمل وقد طلب العمل من كان خيراً منك يوسف؟ قال: «إن يوسف نبي ابن نبي، وأنا أبو هريرة ابن أميمة أخصى ثلاثاً واثنين»، قال له عمر: أفلا قلت: خمسا؟ قال: «لا، أخصى أن أقول بغير علم، وأقضي بغير حكم، ويضرب ظهري، ويئتزع مالي، ويشتتم عرضي»^{٨٨٣}

وعن عمرو بن ميمون قال: " جئت فإذا عمر واقف على حذيفة وعثمان بن حنيف وهو يقول: " تخافان أن تكونا حملتما الأرض ما لا تطيق، فقال عثمان: لو شئت لأضعفت أرضي، وقال حذيفة: لقد حملت الأرض أمرا هي له مطيقة، وما فيها كبير فضل، فجعل يقول: انظرا ما لديكما إن تكونا حملتما الأرض ما لا تطيق، ثم قال: والله لئن سلمني الله لأدعن أراهل أهل العراق لا يحتجن إلى أحد بعدي أبدا، قال: فما أتت عليه إلا رابعة حتى أصيب، وكان إذا دخل المسجد قام بين الصُفوف ثم قال: استووا فإذا استووا تقدم فكبر، فلما كبر طعن، قال: فسمعتُهُ يقول: قتلني الكلب، أو أكلني الكلب، ما أدري أيهما، قال: وطار العُج في يده سكين ذات طرفين، ما يمرُّ برجل يمينا ولا شمالا إلا طعنه، فأصاب ثلاثة عشر رجلا من المسلمين فمات منهم تسعة، قال: فلما رأى ذلك رجل من المسلمين طرح عليه برنسا له ليأخذه، فلما ظن أنه مأخوذ نحر نفسه قال: وما كان بيني وبينه، يعني عمر حين طعن إلا ابن العباس، فأخذ بيد عبد الرحمن بن عوف فقدمه، فصلوا الفجر يومئذ صلاة خفيفة، قال: فأما نواحي المسجد فلا يدرون ما الأمر إلا أنهم حين فقدوا صوت عمر جعلوا يقولون: سبحان الله، سبحان الله، قال: فلما انصرفوا كان أول من دخل على عمر ابن عباس فقال: انظر من قتلني، فخرج ابن عباس فجال ساعة ثم أتاه فقال: علما المغيرة بن شعبة الصنّاع، قال: وكان نجارا، قال: ما له قاتله الله؟ والله لقد كنت أمرت به معروفا، ثم قال: الحمد لله الذي لم يجعل منيتي بيد رجل يدعي إلى الإسلام، ثم قال لابن عباس: لقد كنت أنت وأبوك تُحبان أن تكثر العُلوج بالمدينة، فقال ابن عباس: إن شئت فعلنا، فقال: أبعدا ما تكلموا بكلامكم، وصلوا بصلاتكم، ونسكوا نسككم، فقال له الناس: ليس عليك بأس، فدعا بنبيذ فشربه فخرج من جرحه، ثم دعا بلبن فشربه فخرج من جرحه، فلما ظن أنه الموت قال: يا عبد الله بن عمر انظر كم علي من الدين قال: فحسبه فوجده ستة وثمانين ألف درهم، قال: يا عبد الله، إن وفي لها مال آل عمر فأدها عني من أموالهم، وإن لم تف أموالهم فاسأل فيها بني عدي بن كعب، فإن لم تف من أموالهم فاسأل فيها قريشا، ولا تعدهم إلى غيرهم، ثم قال: يا عبد الله، اذهب إلى عائشة أم المؤمنين فقل لها: يقرأ عليك عمر السلام، ولا تقل أمير المؤمنين، فيأتي لست لهم اليوم بأمر، يقول: تأذنين له أن يُدفن مع

^{٨٨٣} - جامع معمر بن راشد (١١/٣٢٣) (٢٠٦٥٩) صحيح مرسل

صَاحِبِيهِ، فَأَتَاهَا ابْنُ عُمَرَ فَوَجَدَهَا قَاعِدَةً تَبْكِي فَسَلَّمَ عَلَيْهَا ثُمَّ قَالَ: يَسْتَأْذِنُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَنْ يُدْفَنَ مَعَ صَاحِبِيهِ، فَقَالَتْ: قَدْ وَاللَّهِ كُنْتُ أُرِيدُهُ لِنَفْسِي وَلَأَوْ ثَرْتُهُ بِهِ الْيَوْمَ عَلَى نَفْسِي، فَلَمَّا جَاءَ قِيلَ: هَذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، فَقَالَ عُمَرُ: ارْفَعَانِي، فَأَسْنَدَهُ رَجُلٌ إِلَيْهِ، فَقَالَ: مَا لَدَيْكَ؟ فَقَالَ: أَذْنْتُ لَكَ، قَالَ عُمَرُ: مَا كَانَ شَيْءٌ أَهَمُّ إِلَيَّ مِنْ ذَلِكَ الْمَضْجَعِ، يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، انْظُرْ إِذَا أَنَا مُتُّ فَاحْمِلْنِي عَلَى سَرِيرِي، ثُمَّ قَفَّ بِي عَلَى الْبَابِ، فَقُلْتُ: يَسْتَأْذِنُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَإِنْ أَذْنْتُ لِي فَأَدْخِلْنِي، وَإِنْ لَمْ تَأْذَنْ فَادْفِنْنِي فِي مَقَابِرِ الْمُسْلِمِينَ، فَلَمَّا حُمِلَ فَكَانَ الْمُسْلِمِينَ لَمْ تُصِبْهُمْ مُصِيبَةٌ إِلَّا يَوْمَئِذٍ، قَالَ: فَأَذْنْتُ لَهُ فَدُفِنَ، رَحِمَهُ اللَّهُ، حَيْثُ أَكْرَمَهُ اللَّهُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ، وَقَالُوا لَهُ حِينَ حَضَرَهُ الْمَوْتُ: اسْتَخْلَفْ، فَقَالَ: لَا أَجِدُ أَحَدًا أَحَقَّ بِهَذَا الْأَمْرِ مِنْ هَؤُلَاءِ النَّفَرِ الَّذِينَ تُوفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَنْهُمْ رَاضٍ، فَأَيْتُهُمْ اسْتَخْلَفَ فَهُوَ الْخَلِيفَةُ مِنْ بَعْدِي، فَسَمَى عَلِيًّا وَعُثْمَانَ وَطَلْحَةَ وَالزُّبَيْرَ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ وَسَعْدًا، فَإِنْ أَصَابَتْ سَعْدًا فَذَلِكَ، وَإِلَّا فَأَيْتُهُمْ اسْتَخْلَفَ فَلَيْسَتْعَنْ بِهِ، فَإِنِّي لَمْ أَعْرِضْهُ عَنْ عَجْزٍ وَلَا خِيَانَةٍ، قَالَ: وَجَعَلَ عَبْدَ اللَّهِ اللَّهُ مَعَهُمْ يُشَاوِرُونَهُ وَلَيْسَ لَهُ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ، قَالَ: فَلَمَّا اجْتَمَعُوا قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: اجْعَلُوا أَمْرَكُمْ إِلَى ثَلَاثَةِ نَفَرٍ مِنْكُمْ فَجَعَلَ الزُّبَيْرُ أَمْرَهُ إِلَى عَلِيٍّ وَجَعَلَ طَلْحَةُ أَمْرَهُ إِلَى عُثْمَانَ وَجَعَلَ سَعْدُ أَمْرَهُ إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ، فَأْتَمَرُ أُولَئِكَ الثَّلَاثَةُ حِينَ جُعِلَ الْأَمْرُ إِلَيْهِمْ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: أَيُّكُمْ يَبْرَأُ مِنَ الْأَمْرِ وَيَجْعَلُ الْأَمْرَ إِلَيَّ وَلَكُمْ اللَّهُ عَلَيَّ أَلَا أَلُوكُمْ عَنْ أَفْضَلِكُمْ وَخَيْرِكُمْ لِلْمُسْلِمِينَ، فَأَسَكَتَ الشَّيْخَانِ عَلِيٌّ وَعُثْمَانُ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: تَجْعَلَانِي إِلَيَّ وَأَنَا أَخْرَجُ مِنْهَا، فَوَاللَّهِ لَا أَلُوكُمْ عَنْ أَفْضَلِكُمْ وَخَيْرِكُمْ لِلْمُسْلِمِينَ، قَالُوا: نَعَمْ، فَخَلَا بَعَلِيٌّ فَقَالَ: إِنَّ لَكَ مِنَ الْقَرَابَةِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالْقَدَمِ، وَاللَّهُ عَلَيْكَ لَعْنٌ اسْتَخْلَفْتَ لَتَعْدِلَنَّ وَلَتَن اسْتَخْلَفَ عُثْمَانُ لَتَسْمَعَنَّ وَلَتَطِيعَنَّ، فَقَالَ: نَعَمْ، قَالَ: وَخَلَا بِعُثْمَانَ، فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ قَالَ: فَقَالَ عُثْمَانُ: فَنَعَمْ، قَالَ: فَقَالَ: ابْسُطْ يَدَكَ يَا عُثْمَانُ فَبَسَطَ يَدَهُ فَبَايَعَهُ عَلِيٌّ وَالنَّاسُ. ثُمَّ قَالَ عُمَرُ: أَوْصِي الْخَلِيفَةَ مِنْ بَعْدِي بِتَقْوَى اللَّهِ وَالْمُهَاجِرِينَ الْأَوْلِيْنَ أَنْ يَحْفَظَ لَهُمْ حَقَّهُمْ، وَأَنْ يَعْرِفَ لَهُمْ حُرْمَتَهُمْ، وَأَوْصِيهِ بِأَهْلِ الْأَمْصَارِ خَيْرًا فَإِنَّهُمْ رِذَى الْإِسْلَامِ، وَعَيْظُ الْعَدُوِّ، وَجِبَاةُ الْمَالِ، أَنْ لَا يُؤْخَذَ مِنْهُمْ إِلَّا فَضْلُهُمْ عَنْ رِضَى مِنْهُمْ، وَأَوْصِيهِ بِالْأَنْصَارِ الَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ، أَنْ يَقْبَلَ مِنْ مُحْسِنِهِمْ، وَيَتَجَاوَزَ عَنْ مُسِيئَتِهِمْ، وَأَوْصِيهِ بِالْأَعْرَابِ خَيْرًا فَإِنَّهُمْ أَصْلُ الْعَرَبِ وَمَادَّةُ الْإِسْلَامِ، وَأَنْ يُؤْخَذَ مِنْ حَوَاشِي أَمْوَالِهِمْ فَيُرَدَّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ، وَأَوْصِيهِ بِذِمَّةِ اللَّهِ وَذِمَّةِ رَسُولِهِ أَنْ يُوفِيَ لَهُمْ بِعَهْدِهِمْ، وَأَنْ لَا يَكْلَفُوا إِلَّا طَاقَتَهُمْ، وَأَنْ يُقَاتِلَ مَنْ وَرَاءَهُمْ^{٨٨٤}

٥٧ - منع الإمام أهله من الولايا ومضاعفة العقوبة عليهم

٨٨٤ - الطبقات الكبرى ط دار صادر (٣/ ٣٣٧) صحيح

قال تعالى: { يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ مَنْ يَأْتِ مِنْكُنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ يُضَاعَفْ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا } [الأحزاب: ٣٠]

إِنَّ مَنْ تَرْتَكِبُ مِنْهُنَّ خَطَأً كَنَشْوَرٍ أَوْ سُوءِ خُلُقٍ (فَاحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ) فَإِنَّ عِقَابَهَا عَلَى خَطِّهَا سَيَكُونُ مَضَاعَفًا عَنِ عِقَابِ سِوَاهَا مِنَ النِّسَاءِ نَظْرًا لِمَتَرَلَّتْهَا الرَّفِيعَةُ، وَذَلِكَ سَهْلٌ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى.^{٨٨٥}

وفي الآية إشارة إلى مقام نساء النبي، وأهمن مؤاخذات بما يعفى عنه من غيرهن.. لأهمن في موقع الهداية، وفي مطلع النور، فلا عذر لهن فيما يقوم لغيرهن من عذر.. ومن هنا كانت صغائرهن كبائر.. ومن هنا قيل: «سيئات المقربين حسنات الأبرار» .

ومضاعفة العذاب ضعفين، ليس ظلما في هذا الوضع، بل هو الجزاء المناسب للذنب، المقدر بقدره.. وإنما هو مضاعف بالنسبة لغيرهن، ممن ليس لهن هذا الوضع الذي هن فيه.. فعذاب غيرهن مراعى فيه التخفيف، فهو دون ما يستحقه الذنب، إذ كان مع غيرهن أكثر من عذر.. من جهل، أو غفلة، ونحو هذا، أما هن فلا عذر لهن..

وقد يبدو أن هذا التحذير لنساء النبي، يمكن أن يلزم منه، وقوع إتيان الفاحشة المبينة من بعضهن، كما يرى ذلك بعض المفسرين.. وهذا غير مراد من الآية الكريمة، وإنما المراد هو الإشارة إلى هذا المقام الكريم الذي لهن عند الله، وعند المؤمنين.. وأن لهن مكانا خاصا، وحسابا خاصا.. وذلك مثل قوله تعالى للنبي الكريم: «لَنْ أَشْرَكَتَ لِيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ» (٦٥: الزمر) . وقوله تعالى: «وَإِنْ تُطِعْ أَكْثَرَ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ» .. (١١٦: الأنعام) وهذا ما لا يكون من النبي أبدا، كذلك لا يكون من زوجان أن يأتين بفاحشة أبدا، وهنّ في حمى النبوة، وفي حراسة السماء التي تظل بيت النبي..^{٨٨٦}

إنها تبعة المكان الكريم الذي هن فيه. وهن أزواج رسول الله - ﷺ - وهن أمهات المؤمنين. وهذه الصفة وتلك كلتاها ترتبان عليهن واجبات ثقيلة، وتعصمانهن كذلك من مقارفة الفاحشة. فإذا فرض وقارفت واحدة منهن فاحشة مبينة واضحة لاخفاء فيها، كانت مستحقة لضعفين من العذاب. وذلك فرض يبين تبعة المكان الكريم الذي هن فيه.. «وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا» .. لا تمنعه ولا تصعبه مكانتهن من رسول الله المختار. كما قد يتبادر إلى الأذهان! «وَمَنْ يَقْنُتْ مِنْكُنَّ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ وَتَعَمَلْ صَالِحًا» .. والقنوت الطاعة والخضوع. والعمل الصالح هو الترجمة العملية للطاعة والخضوع.. «نُؤْتِهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ» .. كما أن العذاب يضاعف للمقارفة ضعفين. «وَأَعْتَدْنَا لَهَا رِزْقًا كَرِيمًا» .. فهو حاضر مهياً ينتظرها فوق مضاعفة الأجر. فضلا من الله ومنة.^{٨٨٧}

^{٨٨٥} - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ٣٤٤٤، بترقيم الشاملة آليا)

^{٨٨٦} - التفسير القرآني للقرآن (١١/ ٧٠٢)

^{٨٨٧} - في ظلال القرآن للسيد قطب- ط- ١ - ت- علي بن نايف الشحود (ص: ٣٦٢٦)

وَعَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ إِذَا نَهَى النَّاسَ عَنْ شَيْءٍ دَخَلَ إِلَى أَهْلِهِ - أَوْ قَالَ: جَمَعَ - فَقَالَ: «إِنِّي نَهَيْتُ عَنْ كَذَا وَكَذَا، وَالنَّاسُ إِنَّمَا يَنْظُرُونَ إِلَيْكُمْ نَظَرَ الطَّيْرِ إِلَى اللَّحْمِ، فَإِنْ وَقَعْتُمْ وَقَعُوا، وَإِنْ هَيْبْتُمْ هَابُوا، وَإِنِّي وَاللَّهِ لَا أُوتَى بِرَجُلٍ مِنْكُمْ وَقَعَ فِي شَيْءٍ مِمَّا نَهَيْتُ عَنْهُ النَّاسُ، إِلَّا أَضَعَفْتُ لَهُ الْعُقُوبَةَ لِمَكَانِهِ مِنِّي، فَمَنْ شَاءَ فَلْيَتَقَدَّمْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيَتَأَخَّرْ»^{٨٨٨}

وَعَنْ أَبِي يَعْفُورٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: اشْتَرَيْتُ إِبِلًا وَأَنْجَعْتُهَا إِلَى الْحِمَى، فَلَمَّا سَمَنْتَ قَدِمْتُ بِهَا، قَالَ: فَدَخَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ السُّوقَ فَرَأَى إِبِلًا سَمَانًا فَقَالَ: " لِمَنْ هَذِهِ الْإِبِلُ؟ " قِيلَ: لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: فَجَعَلَ يَقُولُ: " يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ بَخَ بَخَ ابْنُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، قَالَ: فَجِئْتُهُ أَسْعَى فَقُلْتُ: مَا لَكَ يَا أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ: " مَا هَذِهِ الْإِبِلُ؟ " قَالَ: قُلْتُ: إِبِلٌ أَنْضَاءُ اشْتَرَيْتَهَا وَبَعَثْتُ بِهَا إِلَى الْحِمَى أَبْتَغِي مَا يَبْتَغِي الْمُسْلِمُونَ، قَالَ: فَقَالَ: " ارْعُوا إِبِلَ ابْنِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، اسْقُوا إِبِلَ ابْنِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ اعْدُدْ عَلَى رَأْسِ مَالِكَ وَاجْعَلْ بَاقِيَهُ فِي بَيْتِ مَالِ الْمُسْلِمِينَ "^{٨٨٩}

وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: شَهِدْتُ جُلُولَاءَ، فَابْتَعْتُ مِنَ الْمَنْعَمِ بِأَرْبَعِينَ أَلْفًا، فَلَمَّا قَدِمْتُ عَلَى عُمَرَ قَالَ لِي: أَرَأَيْتَ لَوْ عَرَضْتُ عَلَى النَّارِ، فَقِيلَ لَكَ: افْتَدِهِ، أَكُنْتَ مُفْتَدِيًّا؟ قُلْتُ: وَاللَّهِ مَا مِنْ شَيْءٍ يُؤْذِيكَ إِلَّا كُنْتُ مُفْتَدِيكَ مِنْهُ، فَقَالَ: كَأَنِّي شَاهِدُ النَّاسِ حِينَ تَبَايَعُوا فَقَالُوا: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَابْنُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، وَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيْهِ، وَأَنْتَ كَذَلِكَ، فَكَانَ أَنْ يُرَخَّصُوا عَلَيْكَ بِمِائَةِ أَحَبِّ إِلَيْهِمْ مِنْ أَنْ يَغْلُوا عَلَيْكَ بِدَرْهِمٍ، وَإِنِّي قَاسِمٌ مَسْئُولٌ، وَأَنَا مُعْطِيكَ أَكْثَرَ مَا رِبِحَ تَاجِرٌ مِنْ فُرَيْشٍ، لَكَ رِبْحُ الدَّرْهِمِ دَرْهِمًا، قَالَ: ثُمَّ عَادَ التُّجَّارُ، فَابْتَاعُوا مِنْهُ بِأَرْبَعِمِائَةِ أَلْفٍ فَدَفَعَ إِلَيَّ ثَمَانِينَ أَلْفًا، وَبَعَثَ بِالْبَقِيَّةِ إِلَى سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، فَقَالَ: افْسِمُهُ فِي الَّذِينَ شَهِدُوا الْوَفْعَةَ، وَمَنْ كَانَ مَاتَ مِنْهُمْ فَادْفَعُهُ إِلَيَّ وَرَثَتِهِ

٨٩٠١١

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: شَهِدْتُ جُلُولَاءَ فَابْتَعْتُ مِنَ الْعَنَائِمِ بِأَرْبَعِينَ أَلْفًا ، فَقَدِمْتُ بِهَا عَلَى عُمَرَ فَقَالَ: مَا هَذَا؟ قُلْتُ: ابْتَعْتُ مِنَ الْعَنَائِمِ بِأَرْبَعِينَ أَلْفًا ، فَقَالَ: يَا صَفِيَّةُ ، احْفَظِي بِمَا قَدِمَ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ، عَزَمْتُ عَلَيْكَ أَنْ لَا تُخْرِجِي مِنْهُ شَيْئًا ، قَالَتْ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، وَإِنْ كَانَتْ غَيْرَ طَيِّبٍ ، قَالَ: ذَلِكَ لَكَ ، قَالَ: فَقَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَرَأَيْتَ لَوْ انْطَلَقَ بِي إِلَى النَّارِ أَكُنْتُ مُفْتَدِيًّا قُلْتُ: نَعَمْ وَلَوْ بِكُلِّ شَيْءٍ أَقْدَرُ عَلَيْهِ ، قَالَ: فَإِنِّي كَأَنِّي شَهِدْتُكَ يَوْمَ جُلُولَاءَ وَأَنْتَ تُبَايِعُ وَيَقُولُونَ: هَذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَابْنُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَأَكْرَمُ أَهْلِهِ عَلَيْهِ ، وَأَنْتَ كَذَلِكَ قَالَ: فَإِنْ

٨٨٨ - المهذب في فقه السياسة الشرعية (ص: ٤٢٢) وجامع معمر بن راشد (١١/ ٣٤٣) (٢٠٧١٣) صحيح

٨٨٩ - السنن الكبرى للبيهقي (٦/ ٢٤٤) (١١٨١١) حسن

هَذَا الْأَثَرُ يُدَلُّ عَلَى أَنَّ غَيْرَ النَّبِيِّ ﷺ لَيْسَ لَهُ أَنْ يَحْمِيَ لِنَفْسِهِ، وَفِيهِ وَفِيمَا قَبْلَهُ دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ: " لَا حِمَى إِلَّا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ "، أَرَادَ بِهِ أَنْ لَا حِمَى إِلَّا عَلَى مِثْلِ مَا حَمَى عَلَيْهِ رَسُولُهُ فِي صَلَاحِ الْمُسْلِمِينَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ

٨٩٠ - الأموال للقاسم بن سلام (ص: ٣٣١) (٦٣٨) حسن

يُرْحِصُوا عَلَيْكَ بِمِائَةِ أَحَبُّ إِلَيْهِمْ مِنْ أَنْ يَغْلُوا عَلَيْكَ بِدَرَاهِمٍ ، وَإِنِّي قَاسِمٌ ، وَسَأُعْطِيكَ مِنَ الرِّيحِ
أَفْضَلَ مَا يَرِيحُ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ ، أُعْطِيكَ رِيحَ الدَّرْهِمِ دَرَاهِمًا ، قَالَ: فَحَلَّى عَلَى سَعَةِ أَيَّامٍ ثُمَّ دَعَا
التُّجَّارَ فَبَاعَهُ بِأَرْبَعِمِائَةِ أَلْفٍ ، فَأَعْطَانِي ثَمَانِينَ أَلْفًا ، وَبَعَثَ بِنِثْلَاثِمِائَةِ أَلْفٍ وَعِشْرِينَ أَلْفًا إِلَى سَعْدٍ
فَقَالَ: اقْسِمْ هَذَا الْمَالَ بَيْنَ الَّذِينَ شَهِدُوا الْوَفْعَةَ ، فَإِنْ كَانَ مَاتَ فِيهِمْ أَحَدٌ فَابْعَثْ بِنَصِيْبِهِ إِلَيَّ
وَرَثْتَهُ^{٨٩١}

وَعَنِ الْحَسَنِ: " أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَأَى جَارِيَةً تَطِيْشُ هُزَالًا، فَقَالَ عُمَرُ: مَنْ هَذِهِ الْجَارِيَةُ؟ فَقَالَ
عَبْدُ اللَّهِ: هَذِهِ إِحْدَى بَنَاتِكَ، قَالَ: وَأَيُّ بَنَاتِي هَذِهِ؟ قَالَ: ابْنَتِي، قَالَ: مَا بَلَغَ بِهَا مَا أَرَى؟ قَالَ:
عَمَلُكَ، لَأُتَنَفَّقَ عَلَيْهَا، فَقَالَ: «إِنِّي وَاللَّهِ مَا أَعْرُكَ مِنْ وَدَلِكَ، فَأَوْسِعْ عَلَيَّ وَوَدَلِكَ أَيُّهَا الرَّجُلُ»^{٨٩٢}.

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ سَبْرِينَ: قَدِمَ صَهْرٌ لِعُمَرَ عَلَيْهِ فَطَلَبَ أَنْ يُعْطِيَهُ عُمَرُ مِنْ بَيْتِ الْمَالِ فَانْتَهَرَهُ عُمَرُ وَقَالَ:
أَرَدْتَ أَنْ أَلْقَى اللَّهَ مَلِكًا خَائِنًا! فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ أَعْطَاهُ مِنْ صُلْبِ مَالِهِ عَشْرَةَ آلَافِ دَرَاهِمٍ.^{٨٩٣}

وَعَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: قَالَتْ حَفْصَةُ بِنْتُ عُمَرَ لِأَبِيهَا: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّهُ قَدْ أَوْسَعَ اللَّهُ
الرِّزْقَ، وَفَتَحَ عَلَيْكَ الْأَرْضَ، وَأَكْثَرَ مِنَ الْخَيْرِ، فَلَوْ طَعَمْتَ طَعَامًا أَلَيْنَ مِنْ طَعَامِكَ، وَلَبَسْتَ لِبَاسًا أَلَيْنَ مِنْ
لِبَاسِكَ، فَقَالَ: " سَأُحَاصِمُكَ إِلَى نَفْسِكَ، أَمَا تَذَكُرِينَ مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَلْقَى مِنْ شِدَّةِ الْعَيْشِ؟
قَالَ: فَمَا زَالَ يُدَكِّرُهَا حَتَّى أَبْكَاهَا، ثُمَّ قَالَ: إِنِّي قَدْ قُلْتُ لَكَ إِنِّي وَاللَّهِ لَئِنْ اسْتَطَعْتُ لَأُشَارَ كُنْهُمَا فِي
عَيْشِهِمَا الشَّدِيدِ لَعَلِّي أَلْقَى مَعَهُمَا عَيْشَهُمَا الرَّخِيَّ ". قَالَ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ: «يَعْنِي رَسُولَ اللَّهِ وَأَبَا
بَكْرٍ»^{٨٩٤}

وَقَالَ الْحَسَنُ: " إِنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَبِي إِلا شِدَّةً وَحَصْرًا عَلَى نَفْسِهِ، فَجَاءَ اللَّهُ بِالسَّعَةِ، فَجَاءَ
الْمُسْلِمُونَ فَدَخَلُوا عَلَى حَفْصَةَ فَقَالُوا: أَبِي عُمَرُ إِلا شِدَّةً عَلَى نَفْسِهِ وَحَصْرًا، وَقَدْ بَسَطَ اللَّهُ فِي
الرِّزْقِ، فَلْيَبْسُطْ فِي هَذَا الْفَيْءِ فِيمَا شَاءَ مِنْهُ، وَهُوَ فِي حَلٍّ مِنْ جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ، فَكَانَتْهَا قَارِبَتْهُمْ فِي
هَوَاهِمِهِمْ، فَلَمَّا انْصَرَفُوا مِنْ عِنْدِهَا دَخَلَ عَلَيْهَا عُمَرُ فَأَخْبَرْتُهُ بِالَّذِي قَالَ الْقَوْمُ، فَقَالَ لَهَا عُمَرُ: يَا حَفْصَةُ
بِنْتُ عُمَرَ، نَصَحْتَ قَوْمَكَ وَغَشَشْتَ أَبَاكَ، إِنَّمَا حَقُّ أَهْلِي فِي نَفْسِي وَمَالِي، فَأَمَّا فِي دِينِي وَأَمَانَتِي فَلَا
٨٩٥



^{٨٩١} - مصنف ابن أبي شيبة (٥٥٦/٦) (٣٣٧٧٩) حسن

^{٨٩٢} - الطبقات الكبرى ط دار صادر (٢٧٧/٣) صحيح مرسل

^{٨٩٣} - تاريخ الإسلام ت تدمري (٢٧١/٣)

^{٨٩٤} - الطبقات الكبرى ط دار صادر (٢٧٧/٣) صحيح

^{٨٩٥} - الطبقات الكبرى ط دار صادر (٢٧٨/٣) صحيح مرسل

الفصل الرابع

السنن السياسية المالية وحفظ الأموال وحقوق الأمة وكيف توزيعها

قال تعالى : { وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالِكُمْ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا وَارزُقوهم فيها وَاكسُوهم وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا } [النساء: ٥]

هَذَا حِطَابٌ لِمَجْمُوعِ الْأُمَّةِ، وَالنَّهْيُ فِيهِ شَامِلٌ لِكُلِّ مَالٍ يُعْطَى لِأَيِّ سَفِيهِ، فَاللَّهُ تَعَالَى يَأْمُرُ النَّاسَ بِإِعْطَاءِ كُلِّ يَتِيمٍ مَالَهُ إِذَا بَلَغَ، وَكُلِّ امْرَأَةٍ صَدَاقِهَا، إِلَّا إِذَا كَانَ أَحَدُهُمَا سَفِيهًا لَا يُحْسِنُ التَّصَرُّفَ فِي مَالِهِ فَعَلَى الْمَسْئُولِينَ عَنِ الْمَالِ أَنْ لَا يُعْطَوْهُ مِنْهُ لئَلَّا يُبْذَرَهُ، وَأَنْ يُحْفَظُوهُ لَهُ حَتَّى يَرْتُدَّ. وَقَدْ جَعَلَ اللَّهُ الْأَمْوَالَ لِلنَّاسِ لِنَقُومَ بِهَا مَعَاشَاتِهِمْ وَتِجَارَتِهِمْ، وَتَثَبَّتَ بِهَا مَنَافِعُهُمْ وَمَرَافِقُهُمْ. فَمَرَافِقُهُمْ وَمَصَالِحُهُمْ الْعَامَّةُ لَا تَزَالُ تَابِتَةً قَائِمَةً مَا دَامَتِ أَمْوَالُهُمْ فِي أَيْدِي الرَّاغِبِينَ الْمُقْتَصِدِينَ مِنْهُمْ، الَّذِينَ يُحْسِنُونَ تَمْمِيرَهَا. وَنَبَّهَ اللَّهُ تَعَالَى الْأَوْلِيَاءَ الَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَ أَمْوَالَ السُّفَهَاءِ وَتَمْمِيرَهَا، بِأَنْ عَلَيْهِمْ أَنْ يُنْفِقُوا عَلَيْهِمْ، وَيُقَدِّمُوا لَهُمْ كِفَايَتَهُمْ مِنَ الطَّعَامِ وَالثِّيَابِ وَنَحْوِ ذَلِكَ، مِنْ نِتَاجِ الْأَمْوَالِ وَأَرْبَاحِهَا، لَا مِنْ طَلْبِ الْمَالِ حَتَّى لَا يَأْكُلَهُ الْإِنْفَاقُ. وَعَلَى الْوَلِيِّ أَنْ يَنْصَحَ الْيَتِيمَ الصَّغِيرَ، أَوْ السَّفِيهَ، وَأَنْ يُبَيِّنَ لَهُ مَا فِيهِ خَيْرُهُ وَمَصْلَحَتُهُ، وَأَنْ يَحْتَنُ عَلَى تَرْكِ الْإِسْرَافِ وَالتَّبْدِيرِ، وَأَنْ يُعَامِلَهُ بِالرِّفْقِ وَالْإِحْسَانِ وَالْكَلِمَةِ الطَّيِّبَةِ.^{٨٩٦}

هذا نهي يتوازن مع الأمر السابق في قوله تعالى: «وَأْتُوا الْيَتَامَى أَمْوَالَهُمْ» .. ولكل من الأمر والنهي موضعه، وكلاهما يحقق مصلحة عامة، ويؤدي حقًا، ويطلب باطلا.

وقد أشرنا من قبل إلى ما يحققه قوله تعالى: «وَأْتُوا الْيَتَامَى أَمْوَالَهُمْ» .

وهنا ينهى الله سبحانه وتعالى عن أن ندع أموال السفهاء في أيدي السفهاء، إذ كان ذلك مدعاة لإفسادهم أولاً، وتضييع مصالحهم ثانياً، ورسم مثل سيئة للعبث بالمال وإهدار المنافع المنوطة به في المجتمع، ثالثاً.

لذلك أزم الله سبحانه وتعالى المجتمع أن يتصدى لهذه الظاهرة، وأن يقف لها في يقظة وحزم، فلا يدع لأيدي السفهاء ما في أيديهم من أموال يفسدونها، ويفسدون بها في الأرض.. وفي قوله تعالى: «أَمْوَالِكُمْ» بإسناد المال إلى غير أهله، وهم أولو الأمر في المجتمع - في هذا ما يعطى المال وصفاً غير الوصف الذي يكون له وهو في حوزة الأيدي التي تعبت به، وتستخف بشأنه.

فالمال - في حقيقته - أداة من أدوات النفع، الخاص، والعام معا..

هو قوة في يد صاحبه، يدفع به عن نفسه قسوة الحاجة، ولذعة الحرمان، ومطية يمتطيها إلى غايات كثيرة، يبجى منها الخير لنفسه، ولأهله.

^{٨٩٦} - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ٤٩٨، بترقيم الشاملة آليا)

ثم هو - أي المال - حركة عاملة في المجتمع، تصبّ فيها جهود أصحاب المال، وتتلاقى على طريقها وجوههم التي يقصدون إليها في تثمير المال وتنميته! وفي صيانة هذه القوة من عوامل الوهن والضعف، وفي تنظيم هذه الحركة وإقامتها على طريق مستقيم - في هذا صيانة للفرد، وحيطة له من أن تضطرب حياته وتتعرّض خطواته، وفي هذا أيضاً، صيانة للمجتمع، وحيطة لمواطن القوة منه، والحياة فيه. فالمال في يد من لا يحسن التصرف فيه، ولا يراعى قدره وحرمة، هو في تلك الحال في يد غير آمنة عليه، وغير مستأهلة له.. ومن حق المجتمع أن يترع هذا الحق منه، ويضعه في يد آمنة، تحافظ عليه وترعاه لحساب السفه حتى يرشد، أو يموت، فيكون لورثته من بعده.

وفي قوله تعالى: «الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا» إشارة إلى ما للمال من شأن في الإسلام، وإلى النظرة التي ينظر بها إليه، وأنه قوام الحياة، وملاك عمرائها، ومبعث سلامة المجتمع وقوته! فالذين يتحدثون باسم الإسلام، مهوّنين من شأن المال، أو مستصغرين خطره، أو مستخفّين به وبأهله، إنما يفترون على الإسلام، وينطقون عنه زورا وبهتانا.

وقوله تعالى: «وَأَرْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا» هو دعوة إلى من بيده مال السفه، أن يرزقه منه، ويقضى مطالبه، من سكن وطعام وكسوة، وغير ذلك مما يضمن له حياة مستقرة، في حدود ما يتسع له ما له، إذ أصبح ولا مال بين يديه.. فالعدل يقضى بأنه إذا حرم التصرف فيما يملك، ألا يحرم الانتفاع مما يملك! وفي قوله تعالى: «وَأَرْزُقُوهُمْ فِيهَا» ما يشير إلى أن يكون الإنفاق عليهم من صميم مالهم، لا من حواشيه، بمعنى أن ينفق عليهم بالقدر الذي يسمح به ما لهم ويتسع له.. فكلمة «فيها» ظرف يحتوى المال كله، ويشتمل عليه.. ومن هذا المال كله يكون الإنفاق على السفه.. ولهذا عدل القرآن عن التعبير بكلمة «منها» بدل «فيها» التي جاء عليها النظم القرآني.. إذ أن «من» تفيد التبعض بخلاف «في» التي تفيد الإحاطة والشمول.

وقوله تعالى: «وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا» أدب سماوي، يوصى به الله سبحانه الأوصياء الذين يقومون على أموال السفهاء، أن يلطفوا بهم، ويوادّوهم، ويلقوهم بالكلمة الطيبة، التي تطيب خواطرهم، وتزع من صدورهم مرارة الألم الذي وجدوه في انتزاع ما في أيديهم من مال..

فالذي أخذ به هؤلاء السفهاء من انتزاع أموالهم من أيديهم، هو عدوان عليهم، اقتضته المصلحة بهم، وبالمجتمع.. وإنه لكي يطبّ الإسلام لهذا الداء، وحتى لا يعالج الداء بالداء، دعا إلى هذا الأدب الرفيع العالي، الذي تطيب به نفوس هؤلاء المرضى، وتسلّ به السخائم من قلوبهم، وذلك طب سماوي تتم به تلك العملية الجراحية في مشاعر الإنسان ووجدانه. دون ألم!^{٨٩٧}

^{٨٩٧} - التفسير القرآني للقرآن (٢/ ٧٠٠)

هذا خطاب لمجموع الأمة، والنهي شامل لكل مال يعطى لأى سفيه، أي أعطوا كل يتيم ماله إذا بلغ، وكل امرأة صدقتها إلا إذا كان أحدهما سفيها لا يحسن التصرف في ماله فامنعوه منه لئلا يضيعه، واحفظوه له حتى يرشد.

وإنما قال أموالكم ولم يقل أموالهم مع أن الخطاب للأولياء والمال مال السفهاء الذين في ولايتهم، لينبهنا إلى أنه إذا ضاع هذا المال وجب على الولي أن ينفق عليه من مال نفسه، فإضاعته مفضية إلى إضاعة شيء من مال الولي فكأن ماله عين ماله، وإلى أن الأمة متكافلة في المصالح، فمصلحة كل فرد فيها كأنها مصلحة للآخرين.

ومعنى جعل الأموال قياما للناس، أن بما تقوم وتثبت منافعهم ومرافقهم، فمنافعهم الخاصة، ومصالحهم العامة لا تزال قائمة ثابتة مادامت أموالهم في أيدي الراشدين المقتصدین منهم الذين يحسنون تديرها وتوفرها، ولا يتجاوزون حدود المصلحة في الإنفاق، وفي هذا حث عظيم على الاقتصاد بذكر فوائده، وتنفير من الإسراف والتبذير ببيان مغيبته، فإن الأموال إذا وقعت في أيدي السفهاء المسرفين فات ما كان من تلك المنافع قائما، ومن ثم وصف الله المؤمنين بقوله: «وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا»....

وإن من أشد العجب أن يكون حال المسلمين اليوم ما نرى من الإسراف والتبذير، وكتائبهم يهديهم إلى ما للاقتصاد من فوائد، وما للتبذير من مضار، إلى ما للمال في هذا الزمن من المتزلة التي لا يقدر قدرها حتى صارت جميع المرافق موقوفة على المال، وأصبحت الأمم الجاهلة بطرق الاقتصاد وليس في أيديها المال مستتلة مستعبدة للأمم الغنية ذات البراعة في الكسب والإحسان في الاقتصاد وجمع المال. ولا سبب لهذا إلا أنا نبذنا هدى القرآن وراء ظهورنا، وأخذنا بآراء الجاهلين الذين لبسوا على الناس ونفثوا سمومهم وبالغوا في التزهيد والحث على إنفاق ما تصل إليه الأيدي، مع أن السلف الصالح كانوا من أشد الناس محافظة على ما في أيديهم، وأعرف الناس بتحصيل المال من وجوه الكسب الحلال، ولت هذا التزهيد أتى بالعرض المسوق لأجله من الترغيب في الآخرة والعمل لها، لكنهم زهدوهم في الدنيا وقطعوهم عن الآخرة فحسروهما معا، وما ذاك إلا لجهلهم بهدى الإسلام وهو السعى للدنيا والعمل للآخرة كما

ورد في الأثر «اعمل لدنياك كأنك تعيش أبدا واعمل لآخرتك كأنك تموت غدا» .

(وَأَرْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ) الرزق يعم وجوه الإنفاق جميعها كالأكل والمبيت والزواج والكسوة، وإنما خص الكسوة بالذكر، لأن الناس يتساهلون فيها أحيانا، وقال (فيها) ولم يقل منها إشارة إلى أن الأموال تتخذ مكانا للرزق بالتجارة فيها فتكون النفقات من الأرباح لا من صلب المال حتى لا يأكلها الإنفاق، أي أيها الأولياء الذين عهد إليكم حفظ أموال السفهاء وتديرها حتى كأنها أموالكم، عليكم أن تنفقوا عليهم فتقدموا لهم كفايتهم من الطعام والثياب ونحو ذلك.

(وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا) أي فليقل كل ولي للمولى عليه إذا كان صغيرا: المال مالك وما أنا إلا خازن له وإذا كبرت رد إليك وإذا كان سفيها وعظه ونصحه، ورغبه في ترك التبذير والإسراف، وعرفه أن عاقبة ذلك الفقر والاحتياج إلى الخلق إلى نحو ذلك، كما يعلمه كل ما يوصله إلى الرشد، وبذا قد تحسن حاله، فرمما كان السفه عارضا لا فطريا، فبالنصح والإرشاد والتأديب يزول ذلك العارض ويصبح رشيدا.

وأين هذا مما يفعله الأولياء والأوصياء من أكل أموال السفهاء ومدهم في غيهم وسفههم حتى يحولوا بينهم وبين أسباب الرشد، وما مقصدهم من ذلك إلا بقاء الأموال تحت أيديهم يتمتعون بها، ويتصرفون فيها بحسب أهوائهم وشهواتهم.^{٨٩٨}

فِي هَذِهِ الْجُمْلَةِ مِنَ الْآيَةِ تَحْرِيزٌ عَلَى حِفْظِ الْمَالِ، وَتَعْرِيفٌ بِقِيمَتِهِ، فَلَا يَجُوزُ لِلْمُسْلِمِ أَنْ يُذَرَّ أَمْوَالُهُ، وَكَانَ السَّلْفُ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ مُحَافَظَةً عَلَى مَا فِي أَيْدِيهِمْ، وَأَعْرَفَ النَّاسَ بِتَحْصِيلِ الْمَالِ مِنْ وُجُوهِ الْحَلَالِ، فَأَيَّنَ مِنْ هَذَا مَا نَسَمَعُهُ مِنْ خُطَبَاءِ مَسَاجِدِنَا مِنْ تَرْهِيدِ النَّاسِ وَعَلِّ أَيْدِيهِمْ، وَإِعْرَافِهِمْ بِالْكَسَلِ وَالْخُمُولِ، حَتَّى صَارَ الْمُسْلِمُ يَعْدِلُ عَنِ الْكَسْبِ الشَّرِيفِ إِلَى الْكَسْبِ الْمَرْدُولِ مِنَ الْغَشِّ، وَالْحِيلَةِ، وَالْخِدَاعِ؛ ذَلِكَ أَنَّ الْإِنْسَانَ مَيَّالٌ بِطَبْعِهِ إِلَى الرَّاحَةِ، فَعِنْدَمَا يَسْمَعُ مِنَ الْخُطَبَاءِ، وَالْعُلَمَاءِ، وَالْمَعْرُوفِينَ بِالصُّلْحَاءِ عِبَارَاتِ التَّزْهِيدِ فِي الدُّنْيَا فَإِنَّهُ يُرْضِي بِهَا مَيْلَهُ إِلَى الرَّاحَةِ، ثُمَّ إِنَّهُ لَا بُدَّ لَهُ مِنَ الْكَسْبِ فَيَخْتَارُ أَقْلَهُ سَعِيًّا، وَأَخْفَهُ مُؤَنَّةً، وَهُوَ أَحْسَهُ، وَأَبْعَدُهُ عَنِ الشَّرْفِ، عَلَى أَنَّ هَذَا التَّزْهِيدَ فِي الدُّنْيَا مِنْ هَوَئِئِهَا لَمْ يَأْتِ بِمَا يُسَاقُ لَأَجَلِهِ مِنَ التَّرْغِيبِ فِي الْآخِرَةِ، وَالْإِسْتِعْدَادِ لَهَا، بَلْ إِنَّ خُطَبَاءَنَا، وَوُعَاظَنَا قَدْ زَهَّدُوا النَّاسَ فِي الدُّنْيَا وَقَطَعُوهُمْ عَنِ الْآخِرَةِ فَخَسِرُوا الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ، وَذَلِكَ هُوَ الْخُسْرَانُ الْمُبِينُ، وَمَا ذَلِكَ إِلَّا لِجَهْلِهِمْ وَعَدَمِ عَمَلِهِمْ بِمَا يَعْظُونَ بِهِ غَيْرِهِمْ، وَالْوَاجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِ الْعَارِفِ بِالْإِسْلَامِ أَنْ يُبَيِّنَ لِلنَّاسِ الْجَمْعَ بَيْنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

قَالَ - تَعَالَى - : وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ أَمَّا مَنْ فَسَّرُوا السُّفَهَاءَ بِأَوْلَادِ الْمُخَاطَبِينَ، وَنَسَاتِهِمْ مَعًا أَوْ بِأَحَدِهِمَا، وَجَعَلُوا إِضَافَةَ أَمْوَالِ الْمُخَاطَبِينَ إِلَيْهِمْ عَلَى حَقِيقَتِهَا، فَقَالُوا فِي مَعْنَى هَذِهِ الْجُمْلَةِ: إِذَا امْتَنَعَ عَلَيْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ أَنْ تُعْطُوا أَمْوَالَكُمْ وَلِدَانَكُمْ وَنِسَاءَكُمْ خَشْيَةَ أَنْ يُبْذَرُوا، وَيُتْلَفُوا، وَهِيَ قِيَامُكُمْ، وَعَلَيْهَا مَدَارُ مَعَاشِكُمْ، فَعَلَيْكُمْ أَنْ تَتَوَلَّوْا أَنْتُمْ إِصْلَاحَهَا، وَتَثْمِيرَهَا، وَالْإِنْفَاقَ عَلَيْهِمْ مِنْهَا فِي طَعَامِهِمْ، وَكِسْوَتِهِمْ، فَهِيَ فِي وُجُوبِ إِنْفَاقِ الرَّجُلِ عَلَى زَوْجِهِ وَأَوْلَادِهِ الْقَاصِرِينَ الَّذِينَ لَا يُحْسِنُونَ الْكَسْبَ، وَرُوي نَحْوُهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

وَمَنْ قَالُوا إِنَّ الْكَلَامَ فِي السُّفَهَاءِ عَامَّةٌ، وَفِي حِفْظِ الْأَوْلِيَاءِ لِأَمْوَالِهِمْ قَالُوا: إِنَّ مَعْنَاهَا يَا أَيُّهَا الْأَوْلِيَاءُ الَّذِينَ عَاهَدَ إِلَيْكُمْ حِفْظَ أَمْوَالِ السُّفَهَاءِ، وَتَثْمِيرَهَا حَتَّى كَانَتْهَا - بِهَذَا التَّصَرُّفِ وَبَارْتِبَاطِ مَصَالِحِ

أَصْحَابَهَا بِمَصَالِحِكُمْ، وَبِتَكَافُلِ الْأُمَّةِ وَالْعَشِيرَةِ وَوَحْدَتِهَا - أَمْوَالِكُمْ يَجِبُ عَلَيْكُمْ أَنْ تُنْفِقُوا عَلَى السُّفَهَاءِ، فَتَقَدَّمُوا لَهُمْ كَفَايَتَهُمْ مِنَ الطَّعَامِ، وَالثِّيَابِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَمَنْ قَالُوا: إِنَّ لَفْظِ السُّفَهَاءِ عَامٌّ فِي أَوْلَادِ الْمُخَاطَبِينَ، وَنِسَائِهِمْ، وَالْيَتَامَى وَغَيْرِهِمْ، وَلَفْظِ أَمْوَالِكُمْ عَامٌّ فِيمَا هُوَ لِلْمُخَاطَبِينَ وَهُمْ جَمِيعٌ، وَمَا هُوَ لِلسُّفَهَاءِ، وَهُوَ الَّذِي اخْتَارَهُ ابْنُ جَرِيرٍ - وَقُلْنَا إِنَّهُ أَحْسَنُ الْأَقْوَالِ - جَعَلُوا مَعْنَاهَا شَامِلًا لِلْمَعْنَيْنِ السَّابِقَيْنِ فِي الْإِنْفَاقِ عَلَى مَنْ تَجِبُ عَلَى الرَّجُلِ نَفَقَتُهُ مِنْ مَالِ نَفْسِهِ، وَالْإِنْفَاقِ عَلَى مَنْ يَتَوَلَّى أَمْرَهُ مِنَ السُّفَهَاءِ مِمَّنْ لَا تَجِبُ عَلَيْهِ نَفَقَتُهُ مِنْ مَالِهِ أَيْ مَالِ نَفْسِهِ.

وَإِنَّمَا قَالَ: وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَلَمْ يَقُلْ مِنْهَا لِأَنَّ الْمُرَادَ كَمَا قَالَ فِي الْكَشَافِ: اجْعَلُوهَا مَكَانًا لِرِزْقِهِمْ بَأَنَّ تَتَجَرَّوْا فِيهَا وَتَتَرَبَّحُوا؛ حَتَّى تَكُونَ نَفَقَتُهُمْ مِنَ الْأَرْبَاحِ لَا مِنْ صُلْبِ الْمَالِ فَلَا يَأْكُلُهَا الْإِنْفَاقُ أَهـ. أَيْ إِنَّ مَا يُنْفَقُ مِنْ أَصْلِهِ، وَصُلْبِهِ يَنْقُصُ رُوَيْدًا رُوَيْدًا حَتَّى يَذْهَبَ كُلُّهُ، وَتَبِعَ الْكَشَافُ فِيمَا قَالَهُ الْإِمَامَ الرَّازِيَّ، وَالْأُسْتَاذَ الْإِمَامَ.

وَقَالَ الْأُسْتَاذُ الْإِمَامُ: الرَّزْقُ يَعْمُ وَجُوهُ الْإِنْفَاقِ كُلُّهَا كَالْأَكْلِ، وَالْمَبِيتِ، وَالزَّوْجِ، وَالْكِسْوَةِ، وَإِنَّمَا قَالَ: وَاكْسُوهُمْ فَحَصَّ الْكِسْوَةَ بِالذِّكْرِ لِأَنَّ النَّاسَ يَتَسَاهَلُونَ فِيهَا أحيانًا، وَتَخْصِيصُ (الْجَلَالِ) - أَيْ وَغَيْرُهُ مِمَّنْ نَقَلَ هُوَ عَنْهُمْ - الرَّزْقُ بِالِطَّعَامِ لَا يَصِحُّ أَهـ.

وَقَالَ الرَّازِيُّ: إِنَّ الرَّزْقَ مِنَ الْعِبَادِ هُوَ الْإِجْرَاءُ الْمُوظَّفُ لَوْقَتٍ مَعْلُومٍ، يُقَالُ: فُلَانٌ رَزَقَ عِيَالَهُ أَيْ أَجْرَى عَلَيْهِمْ أَهـ. يَعْنِي أَنَّ كُلَّ التَّفَقَّاتِ الْمُرْتَبَةِ فِي أَوْقَاتٍ مُعَيَّنَةٍ تُسَمَّى رِزْقًا، وَهُوَ مَعْنَى اصْطِلَاحِيٌّ أَخْصُ مِنْ الْمَعْنَى اللَّغَوِيَّةِ. وَالْعَرَضُ مِنْ هَذَا وَذَلِكَ هُوَ جَعْلُهُمُ الرَّزْقَ هُنَا شَامِلًا لِأَنْوَاعِ التَّفَقَّاتِ الْوَاجِبَةِ بِالنَّصِّ حَتَّى لَا يَقُولَ قَائِلٌ: إِنَّ الْوَاجِبَ هُوَ الطَّعَامُ، وَالْكِسْوَةُ دُونَ الْإِيوَاءِ، وَالتَّرْبِيَةِ، وَالتَّعْلِيمِ وَغَيْرِ ذَلِكَ. فَالْوَلِيُّ يَعْرِفُهُ أَنَّ الْمَالَ مَالُهُ، وَهُوَ خَازِنٌ لَهُ، وَأَنَّهُ إِذَا زَالَ صَبَاهُ، فَإِنَّهُ يَرُدُّ الْمَالَ عَلَيْهِ، وَإِذَا كَانَ الْمُوَلَّى عَلَيْهِ سَفِيهًا، وَعَظْمًا، وَنَصَحَهُ، وَحَثَّهُ عَلَى الصَّلَاةِ وَرَعْبَهُ فِي تَرْكِ التَّبَذِيرِ وَالِإِسْرَافِ، وَعَرَفَهُ أَنَّ عَاقِبَتَهُ الْفَقْرُ، وَالْإِحْتِيَاجُ إِلَى الْخَلْقِ إِلَى مَا يُشْبِهُ هَذَا النَّوْعَ مِنَ الْكَلَامِ، قَالَ الرَّازِيُّ: وَهَذَا الْوَجْهُ أَحْسَنُ مِنْ سَائِرِ الْوُجُوهِ. وَقَالَ الْأُسْتَاذُ الْإِمَامُ: الْمَعْرُوفُ هُوَ مَا تَعْرِفُهُ النُّفُوسُ الْكَرِيمَةُ، وَتَأَلَّفُهُ، وَيُقَابِلُهُ الْمُنْكَرُ وَهُوَ: مَا تُنْكَرُهُ وَتَمُجُّهُ. فَالْمَعْرُوفُ هُنَا: يَشْمَلُ تَطْيِيبَ الْقُلُوبِ بِإِفْهَامِ السَّفِيهِ أَنَّ الْمَالَ مَالُهُ لَا فَضْلَ لِأَحَدٍ فِي الْإِنْفَاقِ مِنْهُ عَلَيْهِ لَيْسَهُلَ عَلَيْهِ الْحَجْرُ، وَيَشْمَلُ النَّصْحَ، وَالِإِرْشَادَ، وَتَعْلِيمَ مَا يَنْبَغِي أَنْ يَعْلَمَهُ، وَمَا يَعُدُّهُ لِلرُّشْدِ، فَإِنَّ السَّفَهَ كَثِيرًا مَا يَكُونُ عَارِضًا لِلشَّخْصِ لَا فِطْرِيًّا، فَإِذَا عُولَجَ بِالنَّصْحِ وَالتَّأْدِيبِ حَسُنَتْ حَالُهُ، فَهَذَا هُوَ الْقَوْلُ الْمَعْرُوفُ الَّذِي أَمَرَ اللَّهُ أَوْلِيَاءَ السُّفَهَاءِ بِهِ زِيَادَةَ عَلَى حِفْظِ أَمْوَالِهِمْ، وَتَثْمِيرِهَا، وَالْإِنْفَاقِ عَلَيْهِمْ مِنْهَا.

أَقُولُ: فَأَيْنَ مَكَانُ هَذِهِ الْوَصَايَا، وَالْأَوَامِرِ الْإِلَهِيَّةِ مِنَ الْأَوْلِيَاءِ، وَالْأَوْصِيَاءِ الَّذِينَ نَعْرِفُهُمْ فِي هَذَا الزَّمَانِ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ السُّفَهَاءِ، وَيَمُدُّوهُمْ فِي سَفَهِهِمْ، وَيَحُولُونَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ أَسْبَابِ الرُّشْدِ لِيَبْقُوا مُتَمَتِّعِينَ بِالتَّصَرُّفِ فِي أَمْوَالِهِمْ؟^{٨٩٩}

وقال تعالى: { مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَإِنَّ السَّبِيلَ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ } [الحشر: ٧]

أي وإنما حكمنا بذلك وجعلناه مقسما بين هؤلاء المذكورين، لئلا يأخذه الأغنياء ويتداولوه فيما بينهم، ويتكاثروا به، كما كان ذلك دأبهم في الجاهلية، ولا يصيب الفقراء من ذلك شيء.^{٩٠٠} وقوله تعالى: «كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ» هو تعليل لحكم التصرف في الفيء، وأنه إنما جرى عليه هذا الحكم حتى ينال الفقراء والمساكين حظهم منه، وحتى لا ينتقل من يد الذين يملكون إلى يد الذين يملكون، فيصبح دولة بينهم، أي متداولوا بين الأغنياء، على حين يظل الفقراء على فقرهم، ويقوم المحرومون على حرمانهم!^{٩٠١}

إن قاعدة التنظيم الاقتصادي، تمثل جانبا كبيرا من أسس النظرية الاقتصادية في الإسلام. فالملكية الفردية معترف بها في هذه النظرية. ولكنها محددة بهذه القاعدة. قاعدة ألا يكون المال دولة بين الأغنياء، ممنوعا من التداول بين الفقراء. فكل وضع ينتهي إلى أن يكون المال دولة بين الأغنياء وحدهم هو وضع يخالف النظرية الاقتصادية الإسلامية كما يخالف هدفا من أهداف التنظيم الاجتماعي كله. وجميع الارتباطات والمعاملات في المجتمع الإسلامي يجب أن تنظم بحيث لا تخلق مثل هذا الوضع أو تبقى عليه إن وجد.

ولقد أقام الإسلام بالفعل نظامه على أساس هذه القاعدة. ففرض الزكاة. وجعل حصيلتها في العام اثنين ونصفا في المائة من أصل رؤوس الأموال النقدية، وعشرة أو خمسة في المائة من جميع الحاصلات. وما يعادل ذلك في الأنعام. وجعل الحصيلة في الركاز وهو كنوز الأرض مثلها في المال النقدي. وهي نسب كبيرة.

ثم جعل أربعة أخماس الغنيمة للمجاهدين فقراء وأغنياء بينما جعل الفيء كله للفقراء. وجعل نظامه المختار في إيجار الأرض هو المزارعة- أي المشاركة في المحصول الناتج بين صاحب الأرض وزارعها. وجعل للإمام الحق في أن يأخذ فضول أموال الأغنياء فيردها على الفقراء. وأن يوظف في أموال الأغنياء عند خلو بيت المال.

^{٨٩٩} - تفسير المنار (٤/ ٣١٤)

^{٩٠٠} - تفسير المراغي (٢٨/ ٣٩)

^{٩٠١} - التفسير القرآني للقرآن (١٤/ ٨٥٨)

وحرّم الاحتكار. وحظر الربا. وهما الوسيطتان الرئيسيتان لجعل المال دولة بين الأغنياء. وعلى الجملة أقام نظامه الاقتصادي كله بحيث يحقق تلك القاعدة الكبرى التي تعد قيدا أصيلا على حق الملكية الفردية بجانب القيود الأخرى.

ومن ثم فالنظام الإسلامي نظام يبيح الملكية الفردية، ولكنه ليس هو النظام الرأسمالي، كما أن النظام الرأسمالي ليس منقولا عنه، فما يقوم النظام الرأسمالي إطلاقا بدون ربا وبدون احتكار، إنما هو نظام خاص من لدن حكيم خبير. نشأ وحده. وسار وحده، وبقي حتى اليوم وحده. نظاما فريدا متوازن الجوانب، متعادل الحقوق والواجبات، متناسقا تناسق الكون كله. مذ كان صدره عن خالق الكون. والكون متناسق موزون! فأما القاعدة الثانية - قاعدة تلقي الشريعة من مصدر واحد: «وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا» .. فهي كذلك تمثل النظرية الدستورية الإسلامية. فسلطان القانون في الإسلام مستمد من أن هذا التشريع جاء به الرسول - ﷺ - قرآنا أو سنة. والأمة كلها والإمام معها لا تملك أن تخالف عما جاء به الرسول. فإذا شرعت ما يخالفه لم يكن لتشريعها هذا سلطان، لأنه فقد السند الأول الذي يستمد منه السلطان .. وهذه النظرية تخالف جميع النظريات البشرية الوضعية، بما فيها تلك التي تجعل الأمة مصدر السلطات، بمعنى أن للأمة أن تشرع لنفسها ما تشاء، وكل ما تشرعه فهو ذو سلطان. فمصدر السلطات في الإسلام هو شرع الله الذي جاء به الرسول - ﷺ - والأمة تقوم على هذه الشريعة وتحرسها وتنفذها - والإمام نائب عن الأمة في هذا - وفي هذا تنحصر حقوق الأمة. فليس لها أن تخالف عما آتاه الرسول في أي تشريع.

فأما حين لا توجد نصوص فيما جاء به الرسول بخصوص أمر يعرض للأمة فسبيلها أن تشرع له بما لا يخالف أصلا من أصول ما جاء به الرسول. وهذا لا ينقض تلك النظرية، إنما هو فرع عنها. فالمرجع في أي تشريع هو أن يتبع ما جاء به الرسول إن كان هناك نص. وألا يخالف أصلا من أصوله فيما لا نص فيه. وتنحصر سلطة الأمة - والإمام النائب عنها - في هذه الحدود. وهو نظام فريد لا يماثله نظام آخر مما عرفته البشرية من نظم وضعية. وهو نظام يربط التشريع للناس بناموس الكون كله. وينسق بين ناموس الكون الذي وضعه الله له والقانون الذي يحكم البشر وهو من الله. كي لا يصطدم قانون البشر بناموس الكون، فيشقى الإنسان أو يتحطم أو تذهب جهوده أدرج الرياح! وتربط الآية هاتين القاعدتين في قلوب المؤمنين بمصدرهما الأول .. وهو الله .. فتدعوهم إلى التقوى وتخوفهم عقاب الله: «وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ» .. وهذا هو الضمان الأكبر الذي لا احتيال عليه، ولا هروب منه. فقد علم المؤمنون أن الله مطلع على السرائر، خبير بالأعمال، وإليه المرجع والمآب. وعلموا أنه شديد العقاب. وعلموا أنهم مكلفون ألا يكون المال دولة بينهم، وأن يأخذوا ما آتاهم الرسول عن رضى وطاعة، وأن ينتهوا عما نهاهم عنه في غير ترخص ولا تساهل وأمامهم يوم عصيب .. ولقد كان توزيع ذلك الفيء - فيء بني النضير - على المهاجرين وحدهم عدا رجلين من الأنصار إجراء خاصا

بهذا الفيء، تحقيقاً لقاعدة: «كَيَّ لَا يَكُونُ دَوْلَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ» .. فأما الحكم العام، فهو أن يكون للفقراء عامة. من المهاجرين ومن الأنصار ومن يأتي بعدهم من الأجيال. وهذا ما تضمنته الآيات التالية في السياق.^{٩٠٢}

وقال تعالى: { خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَيُزَكِّيهِمْ بِهَا } [التوبة: ١٠٣] يُأْمُرُ اللَّهُ تَعَالَى رَسُولَهُ ﷺ بِأَنْ يَأْخُذَ مِنْ أَمْوَالِ الَّذِينَ اعْتَرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ، صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ مِنْ دَنَسِ الْبُخْلِ، وَالطَّمَعِ، وَالْقَسْوَةِ عَلَى الْفُقَرَاءِ، وَيُزَكِّي بِهَا أَنْفُسَهُمْ، وَيَرْفَعُهُمْ إِلَى مَنَازِلِ الْأَبْرَارِ بِفِعْلِ الْخَيْرَاتِ حَتَّى يَكُونُوا أَهْلًا لِلسَّعَادَةِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.^{٩٠٣}

أَمَرَ تَعَالَى رَسُولَهُ ﷺ بِأَنْ يَأْخُذَ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً يُطَهِّرُهُمْ وَيُزَكِّيهِمْ بِهَا وَهَذَا عَامٌّ وَإِنْ أَعَادَ بَعْضُهُمْ الضَّمِيرَ فِي أَمْوَالِهِمْ إِلَى الَّذِينَ اعْتَرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ وَخَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا، وَلِهَذَا اعْتَقَدَ بَعْضُ مَانِعِي الزَّكَاةِ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ أَنَّ دَفْعَ الزَّكَاةِ إِلَى الْإِمَامِ لَا يَكُونُ، وَإِنَّمَا كَانَ هَذَا خَاصًا بِالرَّسُولِ ﷺ، وَلِهَذَا احْتَجَّوا بِقَوْلِهِ تَعَالَى: خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً الْآيَةَ، وَقَدْ رَدَّ عَلَيْهِمْ هَذَا التَّأْوِيلَ وَالْفَهْمَ الْفَاسِدَ، أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ وَسَائِرُ الصَّحَابَةِ وَقَاتَلُوهُمْ حَتَّى آدَوْا الزَّكَاةَ إِلَى الْخَلِيفَةِ كَمَا كَانُوا يُؤَدُّونَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى قَالَ الصِّدِّيقُ: وَاللَّهِ لَوْ مَنَعُونِي عِنَاقًا - وَفِي رِوَايَةٍ عَقَالًا - كَانُوا يُؤَدُّونَهُ إِلَيَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَأَقَاتَلْتَنَّهُمْ عَلَى مَنَعِهِ.^{٩٠٤}

أي خذ أيها الرسول من أموال هؤلاء ومن غيرهم من سائر أموال المؤمنين على اختلاف أنواعها من نقد وأنعام وأموال تجارة، صدقة بمقدار معين في الزكاة المفروضة أو بمقدار غير معين في زكاة التطوع تطهرهم بها من دنس البخل والطمع والقسوة على الفقراء البائسين، وتزكي أنفسهم بها وترفعهم إلى منازل الأبرار بفعل الخيرات حتى يكونوا أهلاً للسعادة الدنيوية والأخروية.

وقد نسبت التزكية إلى الله في قوله: «وَكُلُّوا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَاةٍ مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَدًا، وَلَكِنَّ اللَّهَ يُزَكِّي مَنْ يَشَاءُ» لأنه الخالق الموفق للعبد لفعل ما تزكو به نفسه وتصلح.

ونسبت إلى رسول الله في قوله: «هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ». لأنه هو المرئي للمؤمنين على ما تزكو به نفوسهم، ويعلموا قدرها باتباعهم سنته العملية والقولية وبيانه لكتاب الله، فهو القدوة الحسنة لهم. ونسبت إلى الفاعل لها في نحو قوله: «قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا. وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّاهَا» وقوله: «قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّى» لأنه قد فعل ما كان سببا في طهارة نفسه وزكاتها من صدقات ونحوها من أعمال البر.

^{٩٠٢} - في ظلال القرآن للسيد قطب - ط ١ - ت - علي بن نايف الشحود (ص: ٤٤٠٢)

^{٩٠٣} - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ١٣٣٩، بترقيم الشاملة آليا)

^{٩٠٤} - تفسير ابن كثير ط العلمية (٤/ ١٨١)

وأما النهي عن تزكية النفس في قوله: «فَلَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى» وقوله: «أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنْفُسَهُمْ بَلِ اللَّهُ يُزَكِّي مَنْ يَشَاءُ» فذاك في تزكية النفس بدعوى اللسان فقط دون عمل يؤيدها. ٩٠٥

وَهَذَا النَّصُّ حُكْمُهُ عَامٌّ وَإِنْ كَانَ سَبَبُهُ خَاصًّا، عَامٌّ فِي الْأَخْذِ يَشْمَلُ خُلَفَاءَ الرَّسُولِ مِنْ بَعْدِهِ وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنْ أُمَّةِ الْمُسْلِمِينَ، وَفِي الْمَأْخُودِ مِنْهُمْ وَهُمْ الْمُسْلِمُونَ الْمُسِرُّونَ، قَالَ الْعِمَادُ بْنُ كَثِيرٍ: وَهَذَا عَامٌّ وَإِنْ عَادَ الضَّمِيرُ فِي: (أَمْوَالِهِمْ) إِلَى الَّذِينَ اعْتَرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ وَخَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا. وَلِهَذَا اعْتَقَدَ بَعْضُ مَانِعِي الزَّكَاةِ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ أَنَّ دَفْعَ الزَّكَاةِ إِلَى الْإِمَامِ لَا يَكُونُ، وَإِنَّمَا كَانَ هَذَا خَاصًّا بِالرَّسُولِ - ﷺ - وَاحْتَجُّوا بِقَوْلِهِ تَعَالَى: (خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً) الْآيَةَ. وَقَدْ رَدَّ عَلَيْهِمْ هَذَا التَّوِيلَ وَالْفَهْمَ الْفَاسِدَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ وَسَائِرُ الصَّحَابَةِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - وَقَالَتْ لَهُمْ حَتَّى أَدَّوْا الزَّكَاةَ إِلَى الْخَلِيفَةِ كَمَا كَانُوا يُؤَدُّونَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -. حَتَّى قَالَ الصِّدِّيقُ: وَاللَّهِ لَوْ مَنَعُونِي عَنَّا - وَفِي رَوَايَةٍ عَقَالًا - كَانُوا يُؤَدُّونَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - لِأَقَاتَلَهُمْ عَلَى مَنَعِهِ. وَهَذَا مَشْهُورٌ فِي الصَّحَاحِ وَالسُّنَنِ وَالسِّيَرِ وَمُجْمَعٍ عَلَيْهِ، وَهَآكَ مَعْنَى الْآيَةِ.

(خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً) أَيُّ خُذْ أَيُّهَا الرَّسُولُ مِنْ أَمْوَالٍ مِنْ ذِكْرٍ، وَمِنْ سَائِرِ أَمْوَالِ الْمُؤْمِنِينَ - عَلَى اخْتِلَافِ أَنْوَاعِهَا، وَمِنْهَا مَالُ التَّجَارَةِ - صَدَقَةً مُعَيَّنَةً كَالزَّكَاةِ الْمَفْرُوضَةِ أَوْ غَيْرِ مُعَيَّنَةٍ وَهِيَ التَّطَوُّعُ - فَالصَّدَقَةُ مَا يُنْفِقُهُ الْمُؤْمِنُ قُرْبَةً لِلَّهِ كَمَا تَقَدَّمَ فِي نَفَقَةِ مُؤْمِنِي الْأَعْرَابِ (نُظِّهْرُهُمْ وَتُرَكِّبُهُمْ بِهَا) أَيُّ نُظِّهْرُهُمْ بِهَا مِنْ دَنَسِ الْبُخْلِ وَالطَّمَعِ وَالِدَّنَاءَةِ وَالْفُسُوقِ عَلَى الْفُقَرَاءِ الْبَائِسِينَ وَمَا يَتَّصِلُ بِذَلِكَ مِنَ الرَّذَائِلِ، وَتُرَكِّي أَنْفُسَهُمْ بِهَا: أَيُّ تُنَمِّيْهَا وَتَرْفَعُهَا بِالْخَيْرَاتِ وَالْبَرَكَاتِ الْخُلُقِيَّةِ وَالْعَمَلِيَّةِ حَتَّى تَكُونَ بِهَا أَهْلًا لِلسَّعَادَةِ الدُّنْيَوِيَّةِ وَالْآخِرَوِيَّةِ، فَالْمُطَهَّرُ هُنَا الرَّسُولُ وَالْمُطَهَّرُ بِهِ الصَّدَقَةُ. وَالتَّزْكِيَةُ صَبِيغَةٌ مُبَالِغَةٌ مِنَ الزَّكَاةِ وَهُوَ نَمَاءُ الزَّرْعِ وَنَحْوُهُ، قَالَ فِي مَجَازِ الْأَسَاسِ: رَجُلٌ زَكِيٌّ زَائِدُ الْخَيْرِ وَالْفَضْلِ بَيْنَ الزَّكَاةِ وَالزَّكَاةِ، (وَحَنَانًا مِنْ لَدُنَّا وَزَكَاةً) (١٩: ١٣) اهـ.

وَالتَّزْكِيَةُ لِلْأَنْفُسِ بِالْفِعْلِ تُسَنَدُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى؛ لِأَنَّهُ هُوَ الْخَالِقُ الْمُقَدِّرُ الْمُؤَفِّقُ لِلْعِبَادِ لِفِعْلِ مَا تَزَكُّو بِهِ نَفْسُهُ وَتَصْلُحُ، قَالَ تَعَالَى: (وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَدًا وَلَكِنَّ اللَّهَ يُزَكِّي مَنْ يَشَاءُ) ٢ (٤: ٢١) وَتُسَنَدُ إِلَى الرَّسُولِ - ﷺ - لِأَنَّهُ هُوَ الْمُرَبِّيُّ لِلْمُؤْمِنِينَ عَلَى مَا تَزَكُّو بِهِ أَنْفُسَهُمْ، وَيَعْلُو قَدْرُهَا بِسُنَّتِهِ الْعَمَلِيَّةِ وَالْقَوْلِيَّةِ فِي بَيَانِ كِتَابِ اللَّهِ، وَمَا لَهُمْ فِيهِ مِنَ الْأُسُوءَةِ الْحَسَنَةِ وَمِنْهُ هَذِهِ الْآيَةُ، وَقَالَ تَعَالَى: (هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ) (٢: ٦٢) فَتَزَكِّيْتُهُ - ﷺ - لِلْأُمَّةِ مِنْ مَقَاصِدِ الْبَعْنَةِ وَتُسَنَدُ إِلَى الْعِبَادِ لِكُونِهِ هُوَ الْفَاعِلُ لِمَا جَعَلَهُ اللَّهُ سَبَبًا لِطَهَارَةِ نَفْسِهِ وَزَكَاتِهَا كَالصَّدَقَاتِ وَغَيْرِهَا مِنْ أَعْمَالِ الْبِرِّ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى:

(قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّاهَا) (٩١: ٩، ١٠) وَقَوْلُهُ: (قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّى) (٨٧: ١٤ و ١٥) وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: (أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْكُونَ أَنْفُسَهُمْ بَلِ اللَّهُ يُزَكِّي مَنْ يَشَاءُ) (٤: ٤٩) وَقَوْلُهُ (فَلَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى) (٥٣: ٣٢) فَهُوَ فِي زَكَاةِ النَّفْسِ بَدَعُوِي اللِّسَانِ، فَالتَّزَكِّيَةُ تُطْلَقُ عَلَى الْفِعْلِ الْمُزَكَّى وَهِيَ الْأَصْلُ وَعَلَى الْقَوْلِ الدَّالِّ عَلَيْهِ، وَمِنْهُ تَزَكِيَةُ الشُّهُودِ.^{٩٠٦}

ولقد كانت تلك الحساسية التي بعثت الندم والتوبة في تلك القلوب، جديرة بالطمأنينة، حقيقة بالعطف الذي يسكب فيها الأمل، ويفتح لها أبواب الرجاء .. وإن كان رسول الله - ﷺ - وهو يقود حركة، ويربي أمة، وينشئ نظاما، قد رأى الأخذ بالحزم في أمرهم حتى يأتيه أمر من ربه في شأنهم .. روى ابن جرير عن ابن عباس، قال: " لَمَّا أَطْلَقَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَبَا لُبَابَةَ وَصَاحِبِيهِ، انْطَلَقَ أَبُو لُبَابَةَ وَصَاحِبَاهُ بِأَمْوَالِهِمْ، فَأَتَوْا بِهَا رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ -، فَقَالُوا: خُذْ مِنْ أَمْوَالِنَا فَتَصَدَّقْ بِهِ عَلَيْنَا، وَصَلِّ عَلَيْنَا يَقُولُونَ: اسْتَغْفِرْ لَنَا وَطَهِّرْنَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: " لَا أَخْذُ مِنْهَا شَيْئًا حَتَّى أُوْمَرَ " فَأَنْزَلَ اللَّهُ: خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ يَقُولُ: اسْتَغْفِرْ لَهُمْ مِنْ ذُنُوبِهِمُ الَّتِي كَانُوا أَصَابُوا. فَلَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - جُزْءًا مِنْ أَمْوَالِهِمْ، فَتَصَدَّقَ بِهَا عَنْهُمْ^{٩٠٧}

وهكذا من الله عليهم لما علمه سبحانه من حسن سريرتهم، وصدق توبتهم، فأمر رسوله - ﷺ - أن يأخذ بعض أموالهم يتصدق بها عنهم، وأن يصلي عليهم - أي يدعو لهم، فالأصل في الصلاة الدعاء - ذلك أن أخذ الصدقة منهم يرد إليهم شعورهم بعضويتهم الكاملة في الجماعة المسلمة، فهم يشاركون تطهير لهم وتزكية، وفي دعاء الرسول - ﷺ - لهم طمأنينة وسكن.^{٩٠٨}

٥٨ - قيام السلطة الشرعية بفرض الأحكام وجباية الزكاة

قال تعالى: { خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ } [التوبة: ١٠٣]

وقال تعالى: { إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْعَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ } [التوبة: ٦٠]

^{٩٠٦} - تفسير المنار (١١ / ١٩)

^{٩٠٧} - جامع البيان في تفسير القرآن للطبري << سورة التوبة >> القول في تأويل قوله تعالى: خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ << (١٥٧٦٥) ضعيف

^{٩٠٨} - في ظلال القرآن للسيد قطب - ط - ١ - ت - علي بن نايف الشحود (ص: ٢٣٢٥)

لَمَّا ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى اعْتِرَاضَ الْمُنَافِقِينَ الْجَهْلَةَ، وَلَمَزَهُمُ النَّبِيَّ الْكَرِيمَ فِي قِسْمَةِ الصَّدَقَاتِ (أَمْوَالِ الزَّكَاةِ الْوَاجِبَةِ)، بَيَّنَّ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّهُ هُوَ الَّذِي قَسَمَهَا، وَبَيَّنَّ حُكْمَهَا، وَتَوَلَّى أَمْرَهَا بِنَفْسِهِ الْكَرِيمَةِ، وَلَمْ يَكِلْ قِسْمَتَهَا إِلَى أَحَدٍ غَيْرِهِ، فَجَزَّأَهَا لَهُؤْلَاءِ الْمَذْكُورِينَ فِي الْآيَةِ. وَهُمْ:

الْفُقَرَاءُ - وَهُمْ مَنْ لَهُمْ مَالٌ قَلِيلٌ دُونَ النَّصَابِ أَيْ أَقَلُّ مِنْ ١٢ دِينَارًا.

الْمَسَاكِينِ - وَهُمْ الَّذِينَ لَا شَيْءَ لَهُمْ، وَهُمْ لَا يَجِدُونَ غِنًى يُغْنِيهِمْ، وَلَا يُفِطِنُ إِلَيْهِمْ فَيُتَصَدَّقُ عَلَيْهِمْ، وَلَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ شَيْئًا.

الْعَامِلُونَ عَلَيْهَا - وَهُمْ السُّعَاةُ وَالْجُبَاةُ بِشَرَطٍ أَنْ لَا يَكُونُوا مِنْ أَقْرَبَاءِ الرَّسُولِ ﷺ، لِأَنَّ أَقْرَبَاءَ الرَّسُولِ لَا تَجُوزُ عَلَيْهِمُ الصَّدَقَةُ.

الْمُؤَلَّفَةُ قُلُوبُهُمْ - وَهُمْ الَّذِينَ يُعْطُونَ تَأَلُّفًا لِقُلُوبِهِمْ، فَمِنْهُمْ مَنْ يُعْطَى لِيُسَلِّمَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُعْطَى لِيَحْسُنَ إِسْلَامَهُ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُعْطَى لِيَجْبِيَ الصَّدَقَاتِ مِمَّنْ يَلِيهِ.

الرَّقَابِ - هُمْ الْعَبِيدُ الْمُكَاتِبُونَ الَّذِينَ يُرِيدُونَ آدَاءَ مَا عَلَيْهِمْ مِنْ فَرِيضَةٍ لِإِعْتَاقِهِمْ (أَوْ تَعْنِي صَرْفَ جُزْءٍ مِنْ أَمْوَالِ الصَّدَقَاتِ فِي إِعْتَاقِ رِقَابٍ).

الْعَارِمُونَ - كَمَنْ تَحَمَّلَ حِمَالَةَ، أَوْ ضَمَّنَ دَيْنًا فَلَزِمَهُ آدَاؤُهُ فَاجْحَفَ بِمَالِهِ، أَوْ غَرِمَ فِي آدَاءِ دَيْنِهِ، أَوْ فِي مَعْصِيَةٍ ثُمَّ تَابَ مِنْهَا، فَهَؤْلَاءِ يُدْفَعُ لَهُمْ مِنْ أَمْوَالِ الصَّدَقَاتِ.

فِي سَبِيلِ اللَّهِ - هُمْ الْعُرَاةُ الْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ مَنْ أَرَادَ الْحَجَّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُعْطُونَ مِنْ مَالِ الصَّدَقَاتِ.

أَبْنَاءَ السَّبِيلِ - هُمْ الْمُسَافِرُونَ الْمُجْتَازُونَ فِي بَلَدٍ لَيْسَ مَعَهُمْ شَيْءٌ يَسْتَعِينُونَ بِهِ عَلَى سَفَرِهِمْ، وَلَا يَتَيَسَّرُ لَهُمْ إِحْضَارُ شَيْءٍ مِنْ أَمْوَالِهِمْ مِنْ بِلَدِهِمْ، فَيُعْطُونَ مِنْ أَمْوَالِ الصَّدَقَاتِ مَا يَكْفِي لِنَفَقَتِهِمْ.^{٩٠٩}

هو بيان مصاحب لما وقع في نفوس المسلمين من قسمة غنائم هوازن، والتي كان النبي - صلوات الله وسلامه عليه - قد تألف بها بعض النفوس التي كانت تعادى الإسلام، وتحقد على رسول الله أن كان هو المبعوث المتخير لدين الله..!

وقد اشتمل - هذا البيان فيما اشتمل عليه ممن لهم نصيب في الصدقات - المؤلفة قلوبهم، الذين كان منهم من تألفه رسول الله ﷺ من غنائم هوازن..

وفي هذا ما يكشف عن أن رسول الله ﷺ - كان فيما فعله في غنائم هوازن، وفي اقتطاع قدر منها لمن أراد أن يتألف قلوبهم - كان منفذا لأمر الله، ولم يكن فيما قضى به في ذلك منقادا لهوى أو مؤثرا لقرابة أو صداقة..

وحاشاه، صلوات الله وسلامه عليه.

^{٩٠٩} - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ١٢٩٦)، بترقيم الشاملة آليا

والآية الكريمة وإن كانت في بيان مصارف «الصدقات» التي خصصها الفقهاء هنا «بالزكاة» حيث استبان لهم من قوله تعالى، «وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا» أن ذلك يشير إشارة صريحة إلى أن المراد بالصدقات هو الزكاة، التي لها وحدها من دون الصدقات، عاملون يعملون لتقديرها وأخذها ممن وجبت عليهم هذه الفريضة..

نقول: إن الآية الكريمة وإن كانت في بيان مصارف الزكاة، فإن ذلك لا يمنع من أن تكون الصدقات كلها، سواء ما كان منها فريضة كالزكاة، أو تطوعا كالإنفاق في سبيل الله، والإحسان إلى الفقراء والمساكين، وفي كل وجه من وجوه البر- لا يمنع ذلك من أن تكون جميعها محكومة بهذا البيان، موجهة في هذه الوجوه التي أشارت إليها الآية الكريمة، ودلت بها على وجوه المصارف التي يصرف إليها المحسنون إحسانهم، وما تجود به أنفسهم، وتقدمه أيديهم من برّ وصدقة. فالفقراء.. هم أحق جماعة في المجتمع الإنساني، بالرعاية والحماية، من آفة الفقر التي تفتك بهم، وتغتال المعاني الإنسانية فيهم..

ومحاربة هذه الآفة- فوق أنه واجب إنساني تفرضه الأخوة الإنسانية، وتقتضيه لحمية النسب بين الإنسان والإنسان- هي حماية للأغنياء أنفسهم، وضمانة لأمنهم وسلامتهم هم، في أموالهم وأنفسهم، من عادية الفقراء عليهم، والتذرع بكل وسيلة ممكنة، يجد فيها الفقراء منفذا ينفذون منه إلى ما عند الأغنياء، ليشبعوا جوعتهم، وليدفعوا عن أنفسهم خطر الموت جوعا..

فالسَّرقة، والنهب، والاعتصاب، والقتل الفردي أو الجماعي.. كل هذا وكثير غيره مما يتولّد عنه- هو مما يراه الجياع المحرمون- إن كان للجائع المحروم أن يرى- حقًا مشروعًا لهم، في الدفاع عن النفس، واتقاء خطر الموت الذي يتهددهم.. إذ ليس عند الفقير المحروم المشرف على الموت جوعا- ما يحرص عليه، غير نفسه تلك، التي يكاد يفقدها، إن هو لم يعمل على إنقاذها، ولو كان ذلك ما يحمله على ركوب كل مهلكة.. فإنه هالك لا محالة، إن هو لم يعمل عملا في وجه هذا الخطر الذي يتهدده..

وإنه لا بد له أن يعمل بدافع غريزة حبّ البقاء. ولن يكفّ عن العمل مادام في صدره نفس يتردد.. إن الغريق الذي ابتلعه اليمّ لا يكفّ عن الضرب بكيانه كلّه في وجه الماء، ضربات محمومة، مجنونة، يائسة، وكأنه بهذا ينتقم لنفسه من اليمّ الذي أوقعه في شباكه! يقول الإمام الشافعي- رضی الله عنه:- «لا تشاور من ليس في بيته دقيق، فإنه مولّه العقل». أي شارّد العقل، مضطرب التفكير.

فالفقراء خطر يهدد المجتمع من أكثر من وجه.. يهددونه بالخروج على شرائعه السماوية والوطنية، وبالتحلل من كل نظام يحكم الجماعة، ويدفع عدوان بعضها على بعض.. وذلك بمدّ أيديهم إلى ما ليس لهم.. وفي هذا إزعاج للمجتمع، وإثارة للفتن والاضطرابات في كيانه..

ويهددونه بإشاعة البطالة، وسوء استغلال الموارد المتاحة له.. حيث لا يجد الفقير القدرة على العمل، وهو تحت وطأة الجوع والحرمان.. وإذا وجد القدرة فلن يجد بين يديه الوسائل التي تمكنه من

العمل.. وفي هذا خسارة يعود ضررها على المجتمع كله، وبخاصة أغنياء المجتمع، الذين يفقدون اليد العاملة القوية التي تعمل لهم، كما يفقدون اليد القادرة على تبادل المنافع معهم.. ومن هنا كان من تدبير الإسلام لمحاربة الفقر، وحماية الفقراء من قسوة هذه الآفة المهلكة- أن فرض على المسلمين الزكاة، وجعلها ركنا من أركان الدين، لمن ملك نصابا معينا من المال، وكان من تدبير الإسلام أيضا أن بدأ بالفقراء، وجعل داءهم هو الداء الأول، الذي يتهدد المجتمع، بالضّياح، ويؤذنه بالهلاك.. إن لم تعمل الجماعة جاهدة على محاربة هذه الآفة، ورصد كل قواها للقضاء عليها، وشفاء المجتمع منها..

ثم كان من تدبير الإسلام أيضا في هذه السبيل، أن دعا إلى البرّ والإحسان، وحض عليه، ووعد المنفقين بالجزاء الجزل، والثواب العظيم.. «مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنبُلَةٍ مِائَةٌ حَبَّةٌ وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ» . والتكافل بين المسلمين هو ملاك الشريعة الإسلامية.. إذ المسلمون في حقيقتهم كيان واحد.. كل فرد منهم هو عضو في الجسد الاجتماعي الكبير.. ولن تقوم سلامة هذا الجسد، إلا بسلامة جميع أعضائه.. (والمساكين) هم الصنف الثاني من الأصناف الثمانية التي جعل الإسلام لكل صنف منها نصيبه في الزكاة..

وقد اختلف المفسّرون في التفرقة بين الفقير والمسكين، فقال بعضهم إنهم صنف واحد، والعطف الواقع بينهما هو من عطف البيان.. وقال آخرون: الفقير من يجد قوت يومه، والمسكين من لا يجده، وقال غيرهم عكس هذا.. وقال الأكثرون: الفقير الذي مع فقره لا يسأل، والمسكين هو من يسأل.. إلى كثير من الآراء التي لم تفرق تفرقة واضحة محددة، بين الفقير والمسكين.

والرأى الذي نراه ونستريح إليه، هو أن المساكين، هم صنف قائم بذاته، معروف بصفة مميزة له عن الفقراء.. وهم- أي المساكين- الفقراء من أهل الذمة الذين فرضت عليهم الجزية.. فهم- والحال كذلك- أشبه بالأرقاء، المكاتبين، الذين فرض لهم في الزكاة نصيب.. حيث يقول تعالى: «وَفِي الرِّقَابِ» .

وفي يقيننا أنه ليس في المسلمين مسكين، وإن كان فيهم الفقير.. لأن المسكين: من المسكنة والذلة والضراعة، ولا يلبس المسلم- مع الإسلام- ثوب المسكنة والذلة والضراعة أبدا، وإن عضه الفقر، وأضرّ به الضرّ.

وقد ذكر الله تعالى فقراء المسلمين، فقال سبحانه: «لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أَحْصَرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُمْ بِسِيمَاهُمْ لَا يَسْتَلُونَ النَّاسَ إِحْخَافًا» كما ذكر القرآن الكريم المسكين في معرض الذلة والمهانة: «وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا» فهذه الأصناف الثلاثة يحتويها الضعف وتشتمل عليها الذلة.

ويقول سبحانه وتعالى: «وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْعُقْبَةُ فَلَئِنْ رَقَبَتْهُ أَوْ إِطْعِمَتْ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْعَبَةٍ يَتِيمًا ذَا مَقْرَبَةٍ أَوْ مَسْكِينًا ذَا مَتْرَبَةٍ» ..

فقد جمعت الآية بين العبد الرقيق، واليتيم الفقير، والمسكين المترب.

وفقير المسلمين- كما قلنا- لا يكون أبدا على هذا المستوي الإنساني من الاستكانة، والذلة، والضعف.. بل هو من إيمانه بالله في عزة، وقوة وإن صغرت يده من الأصفرين «١» ! والذميون- وهم الذين في يد المسلمين وذمتهم- من أهل الكتاب، فيهم- كما في كل جماعة- من هم في حاجة إلى الصدقة التي تسدّ مفقرهم، وتدفع غائلة الحاجة عنهم.. والله سبحانه وتعالى يقول: «لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ» .. فإذا جعل الإسلام نصيبا مفروضا في الزكاة لفقراء أهل الكتاب، فذلك من البر الذي دعانا الله إليه نحوهم.. ثم هو من جهة أخرى حماية للمجتمع الإسلامي الذي يعيشون فيه، من آثار هذا الداء- داء الحاجة والعوز- الذي إن سرى في جماعة أفسدها، وأشاع الفوضى والقلق والوهن في كيانها.

«وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا» وهم الذين يوكل إليهم تحصيل الزكاة من أهل الزكاة..

فهم- والحال كذلك- مشتغلون يجمعها، عاملون في تحصيلها، ومن ثمّ وجب أن ينالوا نصيبا منها، يكفل لهم الحياة المناسبة لهم.. حياة تأخذ مكانا وسطا بين الفقراء والأغنياء.. إنهم عاملون، ولا بدّ لكل عامل من أجر في مقابل ما يعمل..

«وَالْمُؤَلَّفَةَ قُلُوبُهُمْ» وهم الذين دخلوا في الإسلام من زعماء العرب، ولم تخلص نياتهم له، ولم تطب نفوسهم به، إذ نزع الإسلام عنهم ما كان لهم من سلطان في قومهم، وسوى بينهم وبين عامة الناس.. فهم- والحال كذلك- في حاجة إلى علاج نفسيّ يزيل ما بينهم وبين الدين الجديد من جفوة.. وفيما كان من تدبير الإسلام في تألفهم إليه بالمال الذي يخصّهم به دون الناس- في هذا ما يرضى نوازع السلطان والرياسة عندهم، وذلك من شأنه أن يقيم نظرهم على الدين الجديد، وأن يتيح لهم الفرصة لمراجعة حسابهم معه، فإذا كان ذلك استبانة لهم حقيقة الإسلام، وعرفوا أي دعوة يدعوهم النبيّ إليها، وأي خير يقدمه إليهم في ثنايا الدعوة، التي تحمل إليهم سعادة الدنيا والآخرة جميعا..

فهذا المال الذي يتألف به الإسلام تلك الجماعة التي أعماها حبّها للجاه والسلطان عن أن تنظر في الدعوة الإسلامية، وأن تستمع إلى كلمة الحق التي يؤذّن بها الرسول الكريم في الناس- هذا المال ليس رشوة يقدّمها الإسلام لتلك الجماعة المتأبئة عليه، المزورة عنه، حتى تسكت عنه، ولا تقف في سبيله- وإنما الذي قصد إليه الإسلام من هذا، هو أن يروض جمّاح هذه الجماعة، ويهدىء من تأثرتها، ويطفئ من نار حنقها، وضعفها على الإسلام، حتى تستطيع أن تنظر إليه، وتعرض دعوته على العقل، بعيدا عن

دخان الحقد، وضبابه.. وبهذا يكون حكم هذه الجماعة على الدين الذي يدعون إليه، حكماً صحيحاً، قائماً على النظر، والتعقل، والتدبر..

والإسلام لا يريد من الذين يدعوهم إليه أكثر من هذا.. إنهم يريدون على أن ينظروا إليه، ويتعقلوه، ويتدبروا آياته.. «فَإِنْ آمَنُوا بِمِثْلِ مَا آمَنْتُمْ بِهِ فَقَدْ اهْتَدَوْا وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍ» (البقرة: ١٣٧).. ذلك أنه ليس من الخير للإنسان في نفسه أن يدين بدين لا يعرضه على عقله، وينظر فيه بنفسه، ويجد فيه داعياً مسموعاً يدعو إليه، وعاطفة قوية تعطفه عليه.. فإن دينا يدخل على الإنسان من غير هذا الطريق - طريق النظر والاقتناع -، لا يكون له سلطان مؤثر في سلوك الإنسان، وفي انتفاعه بما يحمل هذا الدين من عقيدة أو شريعة..

هذا، ويرى كثير من الفقهاء أن نظرة الإسلام إلى هذا الصنف من ضعاف الإيمان الذين تألفهم الإسلام بالعطاء - إنما كان ذلك في أول الإسلام، حيث حاجة المسلمين إلى من يكثّر جمعهم، ويسند ظهرهم من الرجال.. ولكن لما قويت شوكة الإسلام، وكثرت أعداد المسلمين لم يكن ثمة داع يدعو إلى عملية التأليف هذه، فقد تبين الرشد من الغي.. فمن شاء فليؤمن، ومن شاء فليكفر، وإن الله لغني عن العالمين..

وعلى هذا، فقد أسقط القائلون بهذا الرأي فريضة المؤلفّة قلوبهم، من الزكاة، بعد أن قوى الإسلام، كما أسقطوا فريضة من في الرقاب، وهم الأرقاء المكاتبون، بعد أن انتهى الرقّ. والذي نراه، أن تأليف القلوب، وشدها إلى الإسلام، والعمل على تعاطفها معه، أمر لازم للدعوة الإسلامية في حال ضعف المسلمين وقوتهم على السواء.

فتأليف القلوب على الإسلام، وقتل ضغنها عليه، وشنائها له - هو تدبير حكيم، وسياسة رشيدة، لا تستغني عنها دعوة جاءت لهداية الناس، وخيرهم، وإسعادهم.. فهذا التدبير الحكيم من شأنه «أولاً» أن يشفي هؤلاء المرضى - مرضى القلوب - من داءهم الذي عزلهم عن الإسلام، وحجزهم عن الانتفاع به، والاهتداء بهديه..

وهو «ثانياً» إذ يجلب للمسلمين قوّة جديدة بإضافة هؤلاء المؤلفّة قلوبهم إليه، يدفع عن الإسلام والمسلمين شرّاً كان يترصص به، وعداوة كانت تتحين الفرص للنيل منهم.

وإذن، فتأليف القلوب على الإسلام، وسلّ السخائم والأضغان عليه منها، أمر ينبغي أن يكون من سياسة الإسلام دائماً، ومن عمل المسلمين، في كل حال ممكنة لهم، سواء أكان ذلك بالمال أم بغيره مما يتألف الناس، ويسلك بهم مسالك الخير، وقيمهم على طريق الهدى.. وإن دعوة الإسلام في صميمها لتقوم على هذا الأساس المتين.. وقوله تعالى لنبيه الكريم: «ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ» هو المفتاح الذي وضعت السماء في يد النبي ليفتح به مغالق القلوب، ولتألفها به، ويستولى على مواطن الاطمئنان منها.

وبهذا المفتاح نفسه يستطيع دعاة المسلمين أن ينفذوا بدعوة الإسلام إلى الصميم من القلوب، وإنه لا بأس من أن يرفدوا ذلك بما يرون من بر وإحسان لمن يدخلون في الإسلام، ليطعموا من ثمر الأخوة الإسلامية، وليفيئوا منها إلى ظل ظليل.

«وَفِي الرَّقَابِ». وهم الأرقاء الذين كاتبهم مالكو رقابهم على قدر من المال، في مقابل تخليصهم من الرق.

فهؤلاء الأرقاء أعضاء ضعيفة، في جسم المجتمع.. وإنه لكي لا يشيع الضعف في هذا الجسم، ولكي يكون على أحسن ما يمكن من الصحة والسلامة، يجب أن يعمل على تخليصه من دواعي الضعف التي ألمت به، لا باستئصال هذه الأعضاء الضعيفة، كما تدعو إلى ذلك بعض المذاهب المادية، ولكن بالطب لها من دائها، وتصحيح آدميتها، ونظمها في سلك الآدميين.

وسنعرض بعد شرح هذه الآية لموقف الإسلام من الرق، وسياسته في تخليص الأرقاء.. إن شاء الله.. «وَالْغَارِمِينَ» وهم المدينون، الذي رهقهم الدين، ولم تكن لهم موارد يؤدون منها الدين.. فهذه الجماعة التي ركبها الدين، هي في معرض الضياع، أو الانحلال، أو الفساد، إن لم تجديدا رحيمة تمسك بها، وترفع عن كاهلها هذا العبء الثقيل.. الذي هو هم بالليل ومذلة بالنهار.

وفي تسمية المدينين بالغارمين، إشارة إلى أن الدين أيما كان هو غرم واقع على صاحبه.. لأنه يحمّل المدين عبثا إلى العبء الذي كان يحمله، من ضيق ذات اليد قبل أن يستدين، فهو حين استدان، قد وضع في يده غملا جديدا، وأضاف على كاهله حملا فوق حمل. وأن هذا اليسر الذي وجده بعد أن استدان لم يكن إلا أمرا عارضا لا يلبث أن يزول، ويعود الحال به إلى ما كان عليه، بل وأسوأ مما كان عليه.

فالدّين غرم.. هكذا يجب أن تكون نظرة المدين إليه، فلا يقدم عليه إلا عند الاضطرار، وإن أقدم عليه فلا يستدين إلا بقدر ما يدفع الحاجة الملحة التي تبرّر له مدّ يده للاستدانة! ومن جهة أخرى.. فإن الإسلام إذ وصف الدين بتلك الصفة، وجعله غرما على المدين لا غنما له - فإنه من جهة أخرى حبّب إلى أصحاب الغنى واليسار أن يقرضوا المعسرين من إخوانهم، حتى يحموهم من التعامل بالرّبا.. كما دعا المدينين إلى قضاء دينهم عند أول فرصة تمكنهم من قضاؤه.. وفي هذا يقول الرسول الكريم: «مطل الغنيّ ظلم»..

وقد عرضنا لذلك عند تفسير آية الدّين في سورة البقرة «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدِينٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ.. الآية» .

وفي نظرة الإسلام إلى «الغارمين» وفرض نصيب لهم في الصدقات، سياسة حكيمة، وتدبير محكم، يريد به الإسلام أن يصحح أوضاع المجتمع الإسلامي، ويقضى على العلل التي تنجم فيه، قبل أن تعظم وتستشري..

فالمدين الغارم- وهو أشبه بالفلس- إذا ترك وشأنه، وتلك حاله- لم يستطع الوفاء بقضاء دينه.. وينشأ عن هذا أمور:

منها ضياع مال الدائن، الذي خفّ متطوعاً لإنقاذ المدين، والأخذ بيده في ساعة العسرة.. والدائن إنما عمل خيراً، ومن حقّه أن ينتظر خيراً لما فعل.. فإذا جاءت عاقبة أمره مع المدين على تلك الصورة، ضاقت نفسه بفعل الخير بعد هذا، وكره أن يدخل في تجربة جديدة كتلك التجربة.. والإسلام حريص على إشاعة المعروف بين الناس، وتبادل الإحسان بين أفرادهم وجماعاتهم.. وموقف كهذا الموقف يقبض بد الناس عن الإحسان، ويזהدهم فيه.

ومنها: أن المدين نفسه، إذا ما وصلت به الحال إلى اليأس من قضاء دينه، صغرت نفسه بين الناس، وخفّ ميزانه فيهم.. ثم لا يلبث حتى ينعكس ذلك على نظرتة هو إلى نفسه.. ثم يصبح وإذا هو إنسان ساقط المروءة، متعثراً الخطأ، مضطرب الحياة، ضائع الوجود. وإذا فرض الإسلام نصيباً من الزكاة، أو بمعنى آخر من بيت المال، ورصده لقضاء دين المدينين المفلسين، فإنه حمى بذلك الدائن والمدين جميعاً.. وأبقى على مشاعر البرّ والإحسان بين الناس، وقطع دواعي الشحناء والعداوة بينهم. هذا، وقد رأى بعض الفقهاء أن يقيد الدين هنا بحيث لا يكون قد استدين للإتفاق منه في حرام، أو في سرف وتبذير..

ولا نرى حكمة لهذا القيد الذي يرد على الآية في إطلاقها، فيضيق دائرة نفعها، ويحجز خيرها المطلق، ورحمتها الواسعة عن أن تنال كل غارم مشرف على الهلاك والضياع.. إن الحكم القرآني- هنا- يواجه حالاً واقعة، ويداوى علّة قائمة، ويستنفذ غريقاً مشرفاً على الغرق.. وإذا كان الأمر على تلك الصفة، فإنه ليس من الحكمة، ولا من المنطق أن يقلّب الإسلام صفحات هذا الإنسان، ويستعرض تاريخه.. ثم ليحكم أهو أهل لأن يمدّ إليه يده فينقذه، أم يدعه حيث هو ليلقى مصيره المحتوم..

وكلا.. فإن المطلوب، أولاً، هو إنقاذ هذا الإنسان، دون نظر إلى أي اعتبار آخر.. فإذا أنقذ، كان من الممكن أن ينصح له، وكان من المرجوّ له أيضاً أن ينتصح، وأن يتقبل هذا الإحسان الذي يجيء إليه في صورة هداية وتبصرة له، بعد أن تلقى هذا الإحسان الذي أمسك عليه حياته، وأنقذه من وطأة الدين الذي أنقض ظهره! وأكثر من هذا، فإن الإسلام، تكفّل- من بيت المال- بقضاء دين المدينين، ممن يتوفون، وليس في تركتهم ما يقضى دينهم.. يقول الرسول الكريم: «أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم.. من مات وعليه دين فأنا وليّه.. ومن مات وله مال فماله لورثته!» هذا شيء رائع معجز.. لا يمكن أن يقع في حساب تشريع وضعي، مهما بلغ من المثاليّة والإحكام.. وإنما هو ممّا تجيء به السّماء من رحمتها وبركاتها.

وإنه بحسب الإسلام أن يقدم للإنسانية هذه اللقطة الرائعة من لفتاته في بناء المجتمع، وحياطة بنيانه من دواعي التصدّع والتشقق.. فتلك نظرة من نظراته النافذة إلى الصميم من حياة المجتمع، لا تستطيع الشرائع الوضعية في أعماق نظراتها أن تحوم حولها.

«وفي سبيل الله» .

المراد بسبيل الله هنا، ما ينفق من مال الصدقات في تجهيز المجاهدين في سبيل الله، وفي إمدادهم بالعتاد والسلاح والمؤن وغيرها، مما يعين المجاهدين على الجهاد، لتأمين المجتمع، وحمايته من عدوان المعتدين..

«وابن السبيل» ..

وهو المسافر، المنقطع عن أهله.. ولا زاد معه.. والمسافر الذي على تلك الصفة، هو إنسان في معرض الضياع والهلاك، إن لم يجد اليد الرحيمة التي تمتد إليه بالبر والإحسان، فتدفع عنه عادية الجوع التي تهجم عليه، وتريد اغتياله..

وفي جعل بيت المال هو الذي يقوم بهذا الأمر، ويتولّى رعاية أبناء السبيل - في هذا ضمان موثّق لحماية هذه الطائفة، إذ كان بيت المال بموارده الكثيرة، أقدر على كفالة هذه الجماعة، وتوفير أسباب الحماية لها.. ثم هو - من جهة أخرى - صيانة لكرامة الإنسان، من أن يمدّ يده إلى غيره من الناس، أو أن يستشعر أنه عالة على أحد.. الأمر الذي عافاه الله منه، إذ جعل إلى «بيت المال» كفالة هذا الإنسان، والبرّ به، والإحسان إليه..

ومن جهة أخرى.. فإن الإسلام قد نظر نظرة أوسع من هذا، فلم يجعل إلى بيت المال وحده، القيام بهذا الواجب حيال أبناء السبيل.. فقد يكون ابن السبيل في مكان لا تصل إليه يد «بيت المال» .. وقد يكون «بيت المال» ولا مال فيه يتّسع للوفاء بحاجة المحتاجين من أبناء السبيل.

ومن أجل هذا، فقد فرض الإسلام على المسلمين جميعاً، القيام بهذا الواجب إذا عرض لهم، وطلع عليهم ابن سبيل أو أبناء سبيل! روى البخاري ومسلم، عن عقبة بن عامر قال: قلنا يا رسول الله، تبعثنا «١» فننزل بقوم فلا قروننا «٢»، فما ترى في ذلك؟ فقال - ﷺ:

«إذا نزلتم بقوم فأمرؤا لكم ما ينبغي للضيف فأقبلوا منهم، وإن لم يفعلوا فخذوا منهم حق الضيف الذي ينبغي لهم «٣» .

وعنه ﷺ قال: «أيما مسلم ضاف قوما فأصبح الضيف محروما، فإن حقاً على كل مسلم نصره، حتى يأخذ بقري ليلته.. من زرعه أو ماله.»

وعن أبي كريمة، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «ليلة الضيف واجبة على كل مسلم، فإن أصبح بفنائسه محروما كان ديناً عليه، فإن شاء اقتضاه «٤»، وإن شاء تركه!» .

فإلى هذا الحدّ تبلغ عناية الشريعة الإسلامية ورعايتها للفقراء، والضعفاء، في المجتمع الإسلامي، حتى لتجعل فرضاً على كل مسلم نزل به ابن سبيل، أن يجعله ضيفاً عليه، وأن يقدم إليه من البشاشة والرعاية والإكرام ما يقدم للضيف العزيز، دون من أو أذى، ودون ضيق أو تكره.. وفي تسمية ابن السبيل ضيفاً، رعاية لهذا الواجب الذي ينبغي للمضيف أن يؤديه له، وصيانة لابن السبيل من أن ينظر إليه، أو ينظر هو إلى نفسه نظرة المتطفل.. وكلا إنه صاحب حق، وهو إذ يتزل بأحد المسلمين، فإنما ليستقضى حقه عنده! فأين في دنيا الناس، هذا المجتمع الذي يتزل فيه الفقير والمسكين منزلة الضيف العزيز المكرم؟ إن ذلك لن يكون إلا في المجتمع الإسلامي، الذي يحفظ شريعة الإسلام، ويقيم سلوكه عليها!! «فريضة من الله» .

أي هذا التشريع الذي شرعه الله في أموال الأغنياء، ثم ردّ هذه الأموال على تلك الجهات، التي بينها الله سبحانه وتعالى في الآية الكريمة- هذا التشريع، هو فرض محكم فرضه الله على المسلمين، وأوجب عليهم أداءه، على هذا الوجه الذي شرعه.

«وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ» أي أن هذا التشريع الذي شرعه الله سبحانه وتعالى، هو مما قضى به علمه وحكمته.. علمه الذي يحيط بكل شيء، وينفذ إلى كل شيء، ويستولى على كل شيء.. وحكمته المقدرة لكل أمر، المحكمة لكل تدبير..

فليس بعد قضاء الله قضاء، ولا بعد تدبيره تدبير، ولا وراء حكمه حكم.. من أخذ به اهتدى وأمن، وسعد، ومن عدل عنه، ضلّ وخاب وشقى!^{٩١٠}

أي: إنما الصدقات لهؤلاء المذكورين دون من عداهم، لأنه حصرها فيهم، وهم ثمانية أصناف.

الأول والثاني: الفقراء والمساكين، وهم في هذا الموضوع، صنفان متفاوتان، فالفقير أشد حاجة من المسكين، لأن الله بدأ بهم، ولا يبدأ إلا بالأهم فالأهم، ففسر الفقير بأنه الذي لا يجد شيئاً، أو يجد بعض كفايته دون نصفها.

والمسكين: الذي يجد نصفها فأكثر، ولا يجد تمام كفايته، لأنه لو وجدها لكان غنياً، فيعطون من الزكاة ما يزول به فقرهم ومسكنتهم.

والثالث: العاملون على الزكاة، وهم كل من له عمل وشغل فيها، من حافظ لها، أو جاب لها من أهلها، أو راع، أو حامل لها، أو كاتب، أو نحو ذلك، فيعطون لأجل عمالتهم، وهي أجره لأعمالهم فيها.

والرابع: المؤلفون قلوبهم، المؤلف قلبه: هو السيد المطاع في قومه، ممن يرجى إسلامه، أو يخشى شره أو يرجى بعطيته قوة إيمانه، أو إسلام نظيره، أو جبايتها ممن لا يعطيها، فيعطى ما يحصل به التأليف والمصلحة.

^{٩١٠} - التفسير القرآني للقرآن (٥/ ٨٠٦)

الخامس: الرقاب، وهم المكاتبون الذين قد اشتروا أنفسهم من ساداتهم، فهم يسعون في تحصيل ما يفك رقابهم، فيعانون على ذلك من الزكاة، وفك الرقبة المسلمة التي في حبس الكفار داخل في هذا، بل أولى، ويدخل في هذا أنه يجوز أن يعتق منها الرقاب استقلالاً لدخوله في قوله: {وفي الرقاب} السادس: الغارمون، وهم قسمان:

أحدهما: الغارمون لإصلاح ذات البين، وهو أن يكون بين طائفتين من الناس شر وفتنة، فيتوسط الرجل للإصلاح بينهم بما يبدله لأحدهم أو لهم كلهم، فجعل له نصيب من الزكاة، ليكون أنشط له وأقوى لعزمه، فيعطى ولو كان غنياً.

والثاني: من غرم لنفسه ثم أعسر، فإنه يعطى ما يُوفى به دينه.

والسابع: الغازي في سبيل الله، وهم: الغزاة المتطوعة، الذين لا ديوان لهم، فيعطون من الزكاة ما يعينهم على غزوهم، من ثمن سلاح، أو دابة، أو نفقة له ولعيله، ليتوفر على الجهاد ويطمئن قلبه. وقال كثير من الفقهاء: إن تفرغ القادر على الكسب لطلب العلم، أعطي من الزكاة، لأن العلم داخل في الجهاد في سبيل الله.

وقالوا أيضاً: يجوز أن يعطى منها الفقير لحج فرضه، [وفيه نظر].

والثامن: ابن السبيل، وهو الغريب المنقطع به في غير بلده، فيعطى من الزكاة ما يوصله إلى بلده، فهؤلاء الأصناف الثمانية الذين تدفع إليهم الزكاة وحدهم. {فَرِيضَةٌ مِّنَ اللَّهِ} فرضها وقدرها، تابعة لعلمه وحكمه {وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ} واعلم أن هذه الأصناف الثمانية، ترجع إلى أمرين:

أحدهما: من يعطى لحاجته ونفعه، كالفقير، والمسكين، ونحوهما.

والثاني: من يعطى للحاجة إليه وانتفاع الإسلام به، فأوجب الله هذه الحصة في أموال الأغنياء، لسد الحاجات الخاصة والعامّة للإسلام والمسلمين، فلو أعطى الأغنياء زكاة أموالهم على الوجه الشرعي، لم يبق فقير من المسلمين، ولحصل من الأموال ما يسد الثغور، ويجاهد به الكفار وتحصل به جميع المصالح الدينية.^{٩١١}

مصارف الزكاة والأشخاص الذين تعطى لهم أصناف ثمانية:

(١) {إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ} أي إنما تعطى زكاة النقد أو التعم أو التجارة أو الزرع للفقراء الذين يحتاجون إلى مواساة الأغنياء، لعدم وجود ما يكفيهم من المال بحسب حالهم.

(٢) {وَالْمَسْكِينِ} وهم أسوأ حالا من الفقراء لقوله تعالى: «أَوْ مَسْكِينًا ذَا مَتْرَبَةٍ» أي ألصق جلده بالتراب في حقرة استتر بها مكان الإزار، ووطنه به لشدة الجوع وذلك منتهى الضر والشدة.

^{٩١١} - تفسير السعدي = تيسير الكريم الرحمن (ص: ٣٤١)

(٣) (وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا) وهم الذين يبعثهم السلطان لجبايتها أو حفظها، فيشمل الجباة (المحصّلين) وخزنة المال (مديري الخزائن) وهم يأخذون منها عمالتهم على عملهم لا على فقرهم.

روى أحمد والشيخان أن ابن السعدي المالكي قال: استعلمني عمر على الصدقة، فلما فرغت منها وأديتها إليه أمر لي بعمالة، فقلت إنما عملت لله، فقال: خذ ما أعطيت فإن عملت على عهد رسول الله ﷺ فعملني (أعطاني العمالة) فقلت مثل قولك، فقال لي رسول الله ﷺ «إذا أعطيت شيئاً من غير أن تسأل فكل وتصدق» .

(٤) (وَالْمُؤَلَّفَةَ قُلُوبُهُمْ) وهم قوم يراد استمالتهم إلى الإسلام، أو تثبيتهم فيه، أو كفّ شرهم عن المسلمين، أو رجاء نفعهم في الدفاع عنهم أو نصرهم على عدوّ لهم، وهم أصناف ثلاثة:

(أ) صنف من الكفار يرجى إيمانهم بتأليف قلوبهم كصفوان بن أمية الذي وهب له النبي ﷺ الأمان يوم فتح مكة وأمهلته أربعة أشهر لينظر في أمره وأعطاه إبلا محمّلة، فقال هذا عطاء من لا يخشى الفقر، وروى أنه قال: والله لقد أعطاني وهو أبغض الناس إليّ، فما زال يعطيني حتى إنه لأحبّ الناس إليّ، وقد حسن إسلامه.

(ب) صنف أسلم على ضعف، ويرجى بإعطائه تثبيته وقوة إيمانه ومناصحته في الجهاد كالذين أعطاهم النبي ﷺ العطايا الوافرة من غنائم هوازن، وهم بعض الطلقاء من أهل مكة الذين أسلموا وكان منهم المنافق ومنهم ضعيف الإيمان، وقد ثبت أكثرهم بعد ذلك وحسن إسلامهم.

(ج) صنف من المسلمين في الثغور وحدود بلاد الأعداء يعطون لما يرجى من دفاعهم عن وراءهم من المسلمين إذا هاجمهم العدو.

ويرى أبو حنيفة أن سهم هؤلاء قد انقطع بإعزاز الله الإسلام، واحتج بأن مشركا جاء يلتمس من عمر مالا فلم يعطه وقال (من شاء فليؤم من ومن شاء فليكفر) وبأنه لم ينقل أن عثمان وعلياً أعطيا أحدا من هذا النوع.

(٥) (وَفِي الرِّقَابِ) أي ولإلنفاق في فك الرقاب بإعانة المكاتبين من الأرقاء في فك رقابهم من لرق، أو لشراء العبيد واعتقادهم، وهذا من أكبر الإصلاح البشري الذي هو المقصود من رحمة الإسلام وعدله.

روى أحمد والبخاري عن البراء بن عازب قال: «جاء رجل إلى النبي ﷺ وقال: دلني على عمل يقربني من الجنة ويبعدني من النار، فقال: أعتق التّسمة وفكّ الرقبة، فقال يا رسول الله أو ليسا واحدا؟ قال لا: عتق الرقبة أن تنفرد بعقتها، وفكّ الرقبة أن تعين بثمانها» .

(٦) (وَالْغَارِمِينَ) وهم الذين عليهم ديون ركبتهم وتعذر عليهم أدائها. وقد كان العرب إذا وقعت بينهم فتنة اقتضت غرامة في دية أو غيرها قام أحدهم ف تبرع بالتزام ذلك والقيام به حتى ترتفع تلك الفتنة النائرة، وكانوا إذا علموا أن واحدا منهم التزم غرامة أو تحمل حمالة بادروا إلى معونته على أدائها

وإن لم يسأل، وكانوا يعدون سؤال المساعدة على ذلك فخرا لا ذلا. فعن قبيصة بن مخارق الهلالي قال: «تحملت حمالة فأتيت رسول الله ﷺ أسأله فيها، فقال أقم حتى تأتينا الصدقة فنأمر لك بها، ثم قال يا قبيصة: إن المسألة لا تحل إلا لأحد ثلاثة: رجل تحمّل حمالة فحلت له المسألة حتى يصيبها ثم يمسك، ورجل أصابته جائحة اجتاحت ماله فحلت له المسألة حتى يصيب سدادا من عيش، ورجل أصابته فاقة حتى يقول ثلاثة من أهل الحجا من قومه: لقد أصابت فلانا فاقة فحلت له المسألة حتى يصيب قواما من عيش، فما سواها من المسألة يا قبيصة فسحت يأكلها صاحبها سحنا» رواه أحمد ومسلم والنسائي وأبو داود.

(٧) (وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ) وسبيل الله هو الطريق الموصل إلى مرضاته ومثوبته، والمراد به الغزاة والمرابطون للجهاد، وروى عن الإمام أحمد أنه جعل الحج من سبيل الله ويدخل في ذلك جميع وجوه الخير من تكفين الموتى وبناء الجسور والحصون وعمارة المساجد ونحو ذلك.

والحق أن المراد بسبيل الله مصالح المسلمين العامة التي بها قوام أمر الدين والدولة دون الأفراد كتأمين طرق الحج وتوفير الماء والغذاء وأسباب الصحة للحجاج وإن لم يوجد مصرف آخر، وليس منها حج الأفراد لأنه واجب على المستطيع فحسب.

(٨) (وَأَبْنِ السَّبِيلِ) وهو المنقطع عن بلده في سفر لا يتيسر له فيه شيء من ماله إن كان له مال، فهو غنى في بلده، فقير في سفره، فيعطى لفقره العارض ما يستعين به على العودة إلى بلده. وفي ذلك عناية بالسياحة وتشجيع عليها على شرط أن يكون سفره في غير معصية، ويكون هذا من أسباب التعاون على البر والتقوى، وعدم التعاون على الإثم والعدوان.

وسهولة طرق الوصول في العصر الحاضر ونقل الأخبار في الزمن القليل جعلت نقل المال من بلد إلى آخر ميسورا بلا كلفة، فيسهل على الغنى أن يجلب ماله في أي وقت أراد، وإلى أي مكان طلب.

(فَرِيضَةٌ مِنَ اللَّهِ) أي إنما الصدقات لمن ذكر من أصناف المحتاجين، وفيما ذكر من مصالح الأمة فريضة من الله لهم أوجبها عليكم.

(وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ) أي والله عليم بأحوال الناس ومقدار حاجتهم، حكيم فيما يشرعه لهم تطهيرا لأنفسهم وتزكية لها، وشكرا لخالقهم على ما أنعم به عليهم كما قال: «خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا». ٩١٢

لَمَّا كَانَ طَمَعُ الْبَشَرِ فِي الْمَالِ لَا حَدَّ لَهُ، وَقَدْ يَكُونُ الْعَنِيُّ أَشَدَّ طَمَعًا فِيهِ مِنَ الْفَقِيرِ، وَكَانَ ضَعِيفُ الْإِيمَانِ لَا يُرِضِيهِ قِسْمَةُ الرَّسُولِ الْمَعْصُومِ لَهُ إِذَا لَمْ يُعْطِهِ مَا يُرْضِي طَمَعَهُ، وَكَانَ غَيْرُ الْمَعْصُومِ مِنَ

٩١٢ - تفسير المراغي (١٠/١٤٣)

أَوْلِيَاءِ الْأُمُورِ، وَمِنَ الْأَعْيَاءِ عُرْضَةً لِاتِّبَاعِ الْهَوَى فِي قِسْمَةِ الصَّدَقَاتِ، بَيْنَ اللَّهِ تَعَالَى مَصَارِفَهَا بِنَصِّ كِتَابِهِ فَقَالَ:

إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ هَذِهِ الْآيَةُ نَاطِقَةٌ بِوُجُوبِ قَصْرِ الصَّدَقَاتِ الْوَاجِبَةِ، وَهِيَ زَكَاةُ التُّقُودِ عَيْنًا أَوْ تِجَارَةً وَالْأَنْعَامَ وَالزَّرْعَ وَالرَّكَازَ وَالْمَعْدِنَ عَلَى الْأَصْنَافِ السَّبْعَةِ أَوْ الثَّمَانِيَةِ الْمَنْصُوصَةِ فِيهَا دُونَ غَيْرِهِمْ، وَهِيَ حُجَّةٌ عَلَى مَنْ لَمَزَ النَّبِيَّ ﷺ - مِنَ الْمُنَافِقِينَ بَعْدَ إِعْطَائِهِمْ مِنْهَا - وَهُمْ لَيْسُوا مِنْهُمْ - وَقَاطِعَةٌ لِأَطْمَاعِ أَمْثَلِهِمْ. وَ " اللَّامُ " فِي قَوْلِهِ: (لِلْفُقَرَاءِ) لِلْمَلِكِ وَلِلْأَسْتَحْقَاقِ، أَوْ بِتَقْدِيرِ مَفْرُوضَةٌ كَمَا يَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ فِي آخِرِ الْآيَةِ: فَرِيضَةٌ مِنَ اللَّهِ وَسَيِّئَاتِي حُكْمٌ سَائِرِ الْمَعْطُوفَاتِ.

وَجُمْهُورُ الْفُقَهَاءِ عَلَى أَنَّ الْفُقَرَاءَ وَالْمَسَاكِينَ صِنْفَانِ مُسْتَقْلِلَانِ، وَقَدْ اخْتَلَفُوا فِي تَعْرِيفِ كُلِّ مِنْهُمَا بِمَا ذَهَبَ بِهِ بَعْضُهُمْ إِلَى أَنَّ الْفَقِيرَ أَسْوَأُ حَالًا وَأَشَدُّ حَاجَةً مِنَ الْمَسْكِينِ، وَبَعْضُهُمْ إِلَى الْعَكْسِ، وَجَعَلُوا ذَلِكَ مِنْ تَقَالِيدِ الْمَذَاهِبِ الَّتِي يَتَعَصَّبُ لَهَا بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ. وَيَرَى بَعْضُ الْعُلَمَاءِ الْمُسْتَقْلِلِينَ أَنََّّهُمَا قِسْمَانِ لِصِنْفٍ وَاحِدٍ يَخْتَلِفَانِ بِالْوَصْفِ لَا بِالْجِنْسِ وَهُوَ الْمُخْتَارُ لَنَا، وَلَمْ يَجْمَعْ الذِّكْرُ الْحَكِيمُ بَيْنَهُمَا إِلَّا فِي هَذِهِ الْآيَةِ، وَيَكْفِي مِنْ دَلَالَةِ الْعَطْفِ فِيهَا عَلَى الْمُعَايِرَةِ مَا اخْتَرْنَاهُ فِي تَغْيِيرِهِمَا فِي الْوَصْفِ. فَالْفَقِيرُ فِي اللَّعَةِ خِلَافُ الْغَنِيِّ وَمُقَابِلُهُ مُقَابِلَةُ التَّضَادِّ كَمَا يَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَى بِهِمَا (٤: ١٣٥) وَقَوْلُهُ: وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ (٤: ٦) وَقَوْلُهُ: إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُعْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ (٢٤: ٣٢) وَالْغَنِيُّ الْمَطْلُوقُ هُوَ اللَّهُ تَعَالَى، وَكُلُّ عِبَادِهِ فَقِيرٌ إِلَيْهِ كَمَا قَالَ: وَاللَّهُ الْغَنِيُّ وَأَنْتُمُ الْفُقَرَاءُ (٤٧: ٣٨) وَأَمَّا فَقْرُ النَّاسِ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ فَهُوَ أَمْرٌ نَسْبِيٌّ، فَمَا مِنْ غَنِيٍّ إِلَّا وَهُوَ مُفْتَقِرٌ إِلَى غَيْرِهِ مِمَّنْ فَوْقَهُ وَمِمَّنْ دُونَهُ أَيْضًا، وَلَكِنْ ذَكَرَ الْفَقِيرَ فِي مُقَابِلَةِ الْغَنِيِّ أَوْ إِطْلَاقَ ذِكْرِهِ، يَدُلُّ عَلَى الْمُحْتَاجِ فِي مَعِيشَتِهِ إِلَى مُوَاسَاةِ غَيْرِهِ؛ لِعَدَمِ وُجُودِ مَا يَكْفِيهِ بِحَسَبِ حَالِهِ، وَيُطْلَقُ الْفَقِيرُ فِي اللَّعَةِ عَلَى الْكَسِيرِ الْفَقَارِ وَمَنْ يَشْتَكِي فَقَارَهُ - وَهِيَ جَمْعُ فَقْرَةٍ وَفَقَارَةٌ (بِفَتْحِهِمَا) عِظَامُ الظَّهْرِ الْمَنْصُودَةُ مِنْ لَدُنِ الْكَاهِلِ إِلَى عَجَبِ الذَّنْبِ فِي الصُّلْبِ - وَهَذَا هُوَ الْمَعْنَى الْأَصْلِيُّ، وَالْمَعْنَى الْأَوَّلُ مَا حُوِذَ مِنْهُ، كَمَا قِيلَ: وَمِنْهُ الْفَاقِرَةُ وَهِيَ الدَّاهِيَةُ أَوْ الْمُصِيبَةُ الَّتِي تَكْسِرُ فَقَارَ الظَّهْرِ.

وَأَمَّا الْمَسْكِينُ فَمَا حُوِذَ مِنْ مَادَّةِ السُّكُونِ الْمُرَادِ بِهِ قِلَّةُ الْحَرَكَةِ وَالِاضْطِرَابِ الْحِسِّيِّ مِنَ الضَّعْفِ وَالْعَجْزِ، أَوْ النَّفْسِيِّ مِنَ الْقِنَاعَةِ وَالصَّبْرِ، وَإِنَّمَا يُطْلَقُ عَلَى الْفَقِيرِ إِذَا كَانَ الْفَقْرُ سَبَبَ سُكُونِهِ. قَالَ فِي الصِّحَاحِ: الْمَسْكِينُ الْفَقِيرُ وَقَدْ يَكُونُ بِمَعْنَى الدَّلَّةِ وَالضَّعْفِ اهـ.

وَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّهُ الْفَقِيرُ الْقَانِعُ الَّذِي لَا يَسْأَلُ، وَقِيلَ خِلَافُ ذَلِكَ، وَالْأَوَّلُ أَوْلَى. وَقَالُوا: إِنْ لَفِظَ الْمَسْكِينُ يُسْتَعْمَلُ بِمَعْنَى الدَّلِيلِ وَالضَّعِيفِ، وَبِمَعْنَى الْمُتَوَاضِعِ الْمُخْبِتِ، وَالْخَاشِعِ لِلَّهِ تَعَالَى، وَمُقَابِلُهُ الْجَعْظَرِيُّ الْجَوَاطُ الْمُتَكَبِّرُ، وَيُقَالُ: سَكَنَ الرَّجُلُ وَتَسَكَّنَ وَتَمَسَّكَنَ إِذَا صَارَ مَسْكِينًا. وَلَكِنْ صِيغَةُ تَمَسَّكَنَ يَدُلُّ عَلَى تَكْلِيفِ الْمَسْكِنَةِ وَمُحَاوَلَتِهَا بِالتَّخَلُّقِ وَالتَّعَوُّدِ. وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ: تَمَسَّكَنَ لِرَبِّهِ:

تَضَرَّعَ. وَفِي الْحَدِيثِ الْمَرْفُوعِ: "اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَسْكِينًا وَتَوَفَّنِي مَسْكِينًا، وَاحْشُرْنِي فِي زُمْرَةِ الْمَسَاكِينِ" رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ وَالْحَاكِمُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، وَصَحَّحَهُ وَأَقْرَهُ الذَّهَبِيُّ وَلَكِنْ ضَعَفَهُ النَّوَوِيُّ، وَرَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ بِسَنَدٍ ضَعِيفٍ. وَقَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ: إِنَّهُ مَوْضُوعٌ وَخَطَأُهُ السُّبُوطِيُّ، وَفِيهِ زِيَادَةٌ عِنْدَ الْحَاكِمِ، وَأُخْرَى عِنْدَ التِّرْمِذِيِّ، وَقَدْ ثَبَتَ عَنْهُ - ﷺ - أَنَّهُ كَانَ يَسْتَعِيدُ بِاللَّهِ مِنَ الْفَقْرِ، وَقَدْ ائْتَنَ عَلَيْهِ رَبُّهُ بِقَوْلِهِ: وَوَجَدَكَ عَائِلًا فَأَغْنِي (٩٣: ٨) فَلَا يُعْقَلُ هَذَا أَنْ يَسْأَلَهُ أَشَدَّ الْفَقْرِ، وَقَدْ عَاشَ - ﷺ - مَكْفِيًا وَمَاتَ مَكْفِيًا.

وَقَالَ الْفَيْرُوزَابَادِيُّ: وَالْمَسْكِينُ مَنْ لَا شَيْءَ لَهُ أَوْ الْفَقِيرُ الْمُحْتَاجُ. وَالْمَسْكِينُ مَنْ أَذَلَّهُ الْفَقْرُ أَوْ غَيْرُهُ مِنَ الْأَحْوَالِ اهـ. قَالَ شَارِحُهُ قَالَ ابْنُ عَرَفَةَ: فَإِذَا كَانَتْ مَسْكِنَتُهُ مِنْ جِهَةِ الْفَقْرِ حَلَّتْ لَهُ الصَّدَقَةُ، وَكَانَ فَقِيرًا مَسْكِينًا، وَإِذَا كَانَ مَسْكِينًا قَدْ أَذَلَّهُ سِوَى الْفَقْرِ فَالْصَّدَقَةُ لَا تَحِلُّ لَهُ؛ إِذْ كَانَ شَائِعًا فِي اللُّغَةِ أَنْ يُقَالَ: ضُرِبَ فُلَانٌ الْمَسْكِينُ وَظَلِمَ الْمَسْكِينُ - وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الثَّرْوَةِ وَالْيَسَارِ - وَإِنَّمَا لِحَقِّهِ اسْمُ الْمَسْكِينِ مِنْ جِهَةِ الذَّلَّةِ، فَمَنْ لَمْ تَكُنْ مَسْكِنَتُهُ مِنْ جِهَةِ الْفَقْرِ فَالْصَّدَقَةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ اهـ. فَعَلِمَ مِنْ هَذَا كُلِّهِ أَنَّ الْفَقِيرَ فِي اللُّغَةِ الْمُحْتَاجُ، وَهُوَ ضِدُّ الْعِنِيِّ أَيِ الْمَكْفِيِّ مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ، مِنَ الْغِنَاءِ (بِالْفَتْحِ) وَهُوَ الْكِفَايَةُ، وَأَنَّ الْمَسْكِينِ وَصَفٌ مِنَ السُّكُونِ

يُوصَفُ بِهِ الْفَقِيرُ وَغَيْرُهُ. وَقَدْ اختلفَ الْعُلَمَاءُ فِيهِ: هَلْ هُوَ أَسْوَأُ حَالًا وَأَشَدُّ حَاجَةً مِنَ الْفَقِيرِ أَوْ أَحْسَنُ كَمَا تَقَدَّمَ؟ وَيُقَالُ فِي التَّرْجِيحِ بَيْنَ الْقَوْلَيْنِ زِيَادَةٌ عَمَّا قُلْنَا فِي الْحَدِيثِ آنفًا: إِمَّا أَنْ يَكُونَ الْمَسْكِينُ فِي الْآيَةِ صِنْفًا مُسْتَقِلًّا مُبَايِنًا لِلْفَقِيرِ، وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ أَحْصًى مِنْهُ؛ لِأَنَّ الْمَسْكِنَةَ فِيهِ وَصَفٌ لِلْفَقِيرِ، كَمَا ذَكَرَ الْوَجْهَيْنِ ابْنُ عَرَفَةَ وَغَيْرُهُ، فَإِنْ كَانَ صِنْفًا مُسْتَقِلًّا وَجَبَ أَنْ يَكُونَ غَيْرَ فَقِيرٍ؛ لِأَنَّ وَصْفَ الْمَسْكِنَةَ فِيهِ لَمْ يَكُنْ لَهُ بِسَبَبِ فَقْرِهِ بَلْ بَتَوَاضُعِهِ وَأَدْبِهِ مَثَلًا، كَمَا هُوَ الْمُرَادُ بِدُعَاءِ النَّبِيِّ - ﷺ - الَّذِي ذَكَرْنَاهُ آنفًا، فَكَيْفَ يَكُونُ أَسْوَأَ مِنَ الْفَقِيرِ فِي شِدَّةِ الْحَاجَةِ الَّتِي يَسْتَحِقُّ بِهَا الصَّدَقَةَ؟ وَإِنْ كَانَ أَحْصًى مِنْ الْفَقِيرِ بِوَصْفِ الْمَسْكِنَةَ الَّتِي كَانَ سَبَبُهَا الْفَقْرُ، فَلَا يَظْهَرُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِهَا شِدَّةُ الْفَقْرِ وَسُوءُ الْحَالِ فِيهِ؛ لِأَنَّ ذِكْرَ الْفُقَرَاءِ فِي هَذِهِ الْحَالَةِ يُعْنِي عَنْ ذِكْرِ الْمَسَاكِينِ؛ لِأَنَّهُ يَشْمَلُهُمْ بَعْمُومِهِ لَهُمْ، وَيَكُونُ اسْتِحْقَاقُ الشَّدِيدِ الْفَقْرِ لِلصَّدَقَةِ أَوْلَى مِنْ اسْتِحْقَاقِ مَنْ دُونَهُ فِيهِ. فَلَا يَصِحُّ فِي الْكَلَامِ الْبَلِيغِ أَنْ يُقَالَ: أَعْطِ هَذِهِ الصَّدَقَةَ أَوْ أَطْعِمْ هَذَا الطَّعَامَ لِلْفُقَرَاءِ وَلِأَشَدِّ النَّاسِ فَقْرًا؛ لِأَنَّ ذِكْرَ أَشَدَّهُمْ فَقْرًا بَعْدَ ذِكْرِ الْفُقَرَاءِ يَكُونُ لَعْوًا، إِلَّا أَنْ يُرَادَ بِهِ الْإِضْرَابُ عَمَّا قَبْلَهُ، وَحِينَئِذٍ يُقَالُ: بَلْ لِأَشَدَّهُمْ فَقْرًا، وَلَا يَظْهَرُ هُنَا إِرَادَةُ التَّكْيِيدِ لِلإِهْتِمَامِ، فَتَرَجَّحَ أَوْ تَعَيَّنَ أَنْ يُرَادَ بِالْمَسَاكِينِ مَنْ جَعَلَتْهُمْ مَسْكِنَةُ الْفَقْرِ أَقْلَ اضْطِرَابًا فِيهِ، وَأَكْثَرَ تَجَمُّلًا وَسُكُونًا لِخِفَّتِهِ عَلَيْهِمْ وَعَدَمِ وُصُولِهِ بِهِمْ إِلَى الدَّرَجَةِ الَّتِي لَا تُطَاقُ، وَلَا يُمَكِّنُ إِخْفَاؤَهَا بِالتَّجَمُّلِ، وَلَا يُرَدُّ عَلَى هَذَا قَوْلُهُ تَعَالَى: أَوْ مَسْكِينًا ذَا مَتْرَبَةٍ (٩٠: ١٦) لِأَنَّ شِدَّةَ الْحَاجَةِ الْمُلْصِقَةَ بِالتُّرَابِ لَا تُنَافِي التَّجَمُّلَ وَالتَّعَفُّفَ. وَيَدُلُّ عَلَى هَذَا قَوْلُهُ - ﷺ -: لَيْسَ الْمَسْكِينُ الَّذِي تَرُدُّهُ التَّمْرَةُ وَالتَّمْرَتَانِ، وَلَا اللَّقْمَةُ وَاللَّقْمَتَانِ، إِنَّمَا الْمَسْكِينُ الَّذِي يَتَعَفَّفُ أَقْرُؤًا وَإِنْ شِئْتُمْ: لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ

إِلْحَافًا (٢: ٢٧٣) وَفِي لَفْظٍ: " وَلَكِنَّ الْمَسْكِينِ الَّذِي لَا يَجِدُ غِنًى يُغْنِيهِ، وَلَا يُفْطِنُ لَهُ فَيَتَصَدَّقُ عَلَيْهِ وَلَا يَقُومُ فَيَسْأَلُ النَّاسَ " وَالْحَدِيثُ بِلَفْظِهِ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ، وَهُوَ صَرِيحٌ فِيمَا اخْتَرْنَاهُ. وَإِنَّمَا أَطَلْنَا فِي الْمَسْأَلَةِ؛ لِتَفْنِيدِ مَا أَطَالَ فِيهَا كَثِيرٌ مِنَ الْمُقَلِّدِينَ.

فَالْفُقَرَاءُ فِي آيَةِ الصَّدَقَاتِ هُمُ الْمُسْتَحِقُّونَ لَهَا بِفَقْرِهِمْ، كَمَا قَالَ فِي آيَةِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ: إِنْ تُبَدُّوا الصَّدَقَاتِ فَنِعْمًا هِيَ وَإِنْ تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ (٢: ٢٧١) وَلِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أُحْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ يَحْسِبُهُمُ الْجَاهِلُ أَعْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُمْ بِسِيمَاهُمْ لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا (٢: ٢٧٣) وَكَمَا قَالَ فِي مَالِ الْفَقِيرِ مِنْ سُورَةِ الْحَشْرِ: مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَإِنَّ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ (٥٩: ٧) إِلَى آخِرِ الْآيَةِ. ثُمَّ خَصَّ الْمَسَاكِينَ مِنَ الْفُقَرَاءِ بِالذِّكْرِ؛ لِأَنَّهُمْ رَبَّمَا لَا يُفْطِنُ لَهُمْ لِتَجْمُلِهِمْ.

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ — لِمُعَاذٍ لَمَّا بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ وَالْيَا وَقَاضِيًا: " إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فَادْعُهُمْ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لَدَلَّكَ فَأَعْلَمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ حَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ فَأَعْلَمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَعْنِيَائِهِمْ فَتَرُدُّ فِي فُقَرَائِهِمْ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لَدَلَّكَ فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ، وَآتَقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ " رَوَاهُ الْجَمَاعَةُ كُلُّهُمْ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ — رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ — وَكَرَائِمَ أَمْوَالِ النَّاسِ خِيَارُهَا وَتَفَائِسُهَا الَّتِي تَضِنُّ النَّفْسُ بِهَا، فَلَا يَجُوزُ لِلْحُكَّامِ وَالْعَامِلِينَ عَلَى الصَّدَقَاتِ أَخْذُهَا فِي الصَّدَقَةِ لِتُعْطَى لِلْفُقَرَاءِ، وَلَا بِالرِّشْوَةِ الْمُحْرَمَةِ بِالْأَوْلَى. وَالْمَسَاكِينُ يَدْخُلُونَ فِي عُمُومِ الْفُقَرَاءِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ وَأَمْثَالِهِ كَالآيَاتِ لُغَةً، وَحَيْثُ يُذَكَّرُ الْمَسْكِينُ أَوْ الْمَسَاكِينُ فِي الْقُرْآنِ يُرَادُ بِهِ مَا يَعْمُ الْفُقَرَاءَ بِالتَّغْلِيبِ أَوْ بِطَرِيقِ الْأَوْلَى؛ إِذْ وَرَدَ ذَلِكَ فِي الْأَمْرِ بِالْإِحْسَانِ بِهِمْ، وَفِي كَفَّارَاتِ الظُّهَارِ وَالْيَمِينِ وَصَيْدِ الْحَرَمِ وَالْعَنَائِمِ وَصَدَقَةِ التَّطَوُّعِ، فَهُمَا صِنْفَانِ لِجِنْسٍ أَوْ نَوْعٍ وَاحِدٍ مِنَ الْمُسْتَحَقِّينَ. وَجُمْلَةُ الْقَوْلِ أَنَّ بَيْنَ الْفَقِيرِ وَالْمَسْكِينِ عُمُومًا وَخُصُوصًا وَجِهَيْنِ فِي اللَّغَةِ، وَعُمُومًا وَخُصُوصًا مُطْلَقًا فِي اسْتِعْمَالِ الشَّرْعِ لِلْفُظَيْنِ فِي آيَةِ الصَّدَقَاتِ الْجَمَاعَةِ بَيْنَهُمَا، وَحَيْثُ يُذَكَّرُ أَحَدُهَا وَحَدُّهُ يُرَادُ بِهِ مَا يَعْمُ الْآخَرَ، فَالْفُظَانِ مُخْتَلِفَانِ فِي مَفْهُومِهِمَا، مُتَّحِدَانِ فِيمَا يَصُدَّقَانِ عَلَيْهِ، وَمَا يُعْطَاهُ الْفَقِيرُ وَالْمَسْكِينُ مِنَ الصَّدَقَةِ يَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ الْأَحْوَالِ، وَمَقْدَارِ الْمَالِ، وَهُوَ خَاصٌّ بِالْمُسْلِمِينَ بِخِلَافِ صَدَقَةِ التَّطَوُّعِ.

وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا أَيُّ: الَّذِينَ يُؤَلِّيهِمُ الْإِمَامُ أَوْ نَائِبُهُ الْعَمَلِ عَلَى جَمْعِهَا مِنَ الْأَغْنِيَاءِ وَهُمْ الْجُبَاةُ، وَعَلَى حِفْظِهَا وَهُمْ الْخَزَنَةُ، وَكَذَا الرِّعَاةُ لِلْإِنْعَامِ مِنْهَا، وَالْكَتَبَةُ لِدِيُونِهَا، وَيَجِبُ أَنْ يَكُونُوا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، يُقَالُ: كَانَ فُلَانٌ عَامِلَ الْإِمَامِ أَوْ السُّلْطَانَ عَلَى بَلَدٍ كَذَا أَوْ عَلَى الزَّكَاةِ أَوْ الْخَرَاجِ، وَفِي الْأَسَاسِ: وَيُقَالُ: مَنْ الَّذِي عَمِلَ (بِالتَّشْدِيدِ وَالْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ) عَلَيْكُمْ؟ أَيُّ: نُصِّبَ عَامِلًا عَلَيْكُمْ أَه. وَقَالَ فِي أَوَّلِ الْمَادَّةِ: تَقُولُ: أَعْطِ الْعَامِلَ عَمَالَتَهُ، وَوَفِّهِ جُعَالَتَهُ، وَهُوَ بِالضَّمِّ فِيهِمَا جَزَاءُ الْعَمَلِ وَأُجْرَتُهُ الْمُعِينَةُ. وَقَالَ

الْجَوْهَرِيُّ: رِزْقُ الْعَامِلِ عَلَى عَمَلِهِ، وَلَا يُشْتَرَطُ فِي الْعَامِلِ عَلَى الصَّدَقَاتِ أَنْ يَكُونَ مُسْتَحِقًّا لِلصَّدَقَةِ بِفَقْرِهِ مَثَلًا، وَلَكِنْ إِنْ وَجَدَ مَنْ هُوَ أَهْلٌ لِلْعَمَلِ مِنَ الْمُسْتَحِقِّينَ يَكُونُ أَوْلَى مِنْ غَيْرِهِ، وَإِنَّمَا عُمَالَتُهُ عَلَى عَمَلِهِ لَا عَلَى فَقْرِهِ، فَإِنْ لَمْ تَكْفِهِ كَانَ لَهُ أَنْ يَأْخُذَ بِفَقْرِهِ مَا يَأْخُذُهُ أَمْثَالُهُ، وَإِنْ كَانَتْ زَائِدَةً عَلَى حَاجَتِهِ أَوْ كَانَ غَيْرَ مُحْتَاجٍ فَلَهُ أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا وَيُهْدِيَ وَيَتَصَدَّقَ، وَقَدْ تَجِبُ عَلَيْهِ الزَّكَاةُ بِمَا يَأْخُذُهُ مِنْهَا بِشُرُوطِهَا مِنَ النَّصَابِ وَالْحَوْلِ، وَقَدْ يَسْتَعْنِي عَنْهُ فَيَسْقُطُ سَهْمُهُ.

وَلَا تَجُوزُ الْعُمَالَةُ لِمَنْ تَحْرُمُ عَلَيْهِمُ الصَّدَقَةُ مِنْ آلِ الرَّسُولِ ﷺ — وَهُمْ بَنُو هَاشِمٍ بِالِاتِّفَاقِ، وَكَذَا بَنُو الْمُطَّلِبِ، وَدَلِيلُهُ أَنَّ الْفَضْلَ بْنَ عَبَّاسٍ وَالْمُطَّلِبَ بْنَ رَبِيعَةَ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ سَأَلَا النَّبِيَّ ﷺ — أَنْ يُؤَمِّرَهُمَا عَلَى الصَّدَقَاتِ بِالْعُمَالَةِ كَمَا يُؤَمِّرُ النَّاسَ، فَقَالَ لَهُمَا: " إِنْ الصَّدَقَةُ لَا تَحِلُّ لِمُحَمَّدٍ وَلَا لِآلِ مُحَمَّدٍ، إِنَّمَا هِيَ أَوْسَاخُ النَّاسِ " وَفِي لَفْظٍ " لَا تَتَّبِعِي " بَدَلُ " لَا تَحِلُّ " رَوَاهُ أَحْمَدُ وَمُسْلِمٌ.

وَرَوَى أَحْمَدُ وَالشَّيْخَانُ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ أَنَّ ابْنَ السَّعِيدِ الْمَالِكِيَّ قَالَ: اسْتَعْمَلَنِي عُمَرُ عَلَى الصَّدَقَةِ، فَلَمَّا فَرَعْتُ مِنْهَا وَأَدَيْتُهَا إِلَيْهِ أَمَرَ لِي بِعُمَالَةٍ. فَقُلْتُ إِنَّمَا عَمَلْتُ لِلَّهِ. فَقَالَ: خُذْ مَا أُعْطَيْتَ، فَإِنِّي عَمَلْتُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ — فَعَمَلَنِي فَقُلْتُ مِثْلَ قَوْلِكَ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا أُعْطِيتَ شَيْئًا مِنْ غَيْرِ أَنْ تَسْأَلَ فَكُلْ وَتَصَدَّقْ.

وَالْمُؤَلَّفَةُ قُلُوبُهُمْ أَيُّ: الْجَمَاعَةُ الَّذِينَ يُرَادُ تَأْلِيفُ قُلُوبِهِمْ بِالِاسْتِمَالَةِ إِلَى الْإِسْلَامِ أَوْ التَّثْبُتِ فِيهِ، أَوْ بِكَفِّ شَرِّهِمْ عَنِ الْمُسْلِمِينَ، أَوْ رَجَاءِ نَفْعِهِمْ فِي الدِّفَاعِ عَنْهُمْ، أَوْ نَصْرِهِمْ عَلَى عَدُوِّ لَهُمْ، لَا فِي تِجَارَةٍ وَصِنَاعَةٍ وَنَحْوِهِمَا. فَإِنَّ مَنْ يَرَى أَنَّ مُخَالَفَتَهُ فِي الدِّينِ مَصْدَرٌ نَفْعٌ لَهُ يُوْشِكُ أَنْ يُوَادَّهُ، فَإِنْ لَمْ يُوَادَّهُ لَمْ يُحَادِّثْهُ كَالْعَدُوِّ الَّذِي يَخْشَى ضَرَرَهُ وَلَا يَرْجُو نَفْعَهُ.

وَذَكَرَ الْفُقَهَاءُ أَنَّ الْمُؤَلَّفَةَ قُلُوبُهُمْ قِسْمَانِ: كُفَّارٌ وَمُسْلِمُونَ. وَالْكَفَّارُ ضَرْبَانِ، وَالْمُسْلِمُونَ أَرْبَعَةٌ، فَمَجْمُوعُ الْفَرِيقَيْنِ سِتَّةٌ، وَهَذَا بَيَانُهُمُ بِالْتَّفْصِيلِ وَالِاخْتِصَارِ: (الْأَوَّلُ) قَوْمٌ مِنْ سَادَاتِ الْمُسْلِمِينَ وَزُعَمَائِهِمْ لَهُمْ نُظَرَاءُ مِنَ الْكُفَّارِ إِذَا أُعْطُوا رُجْحِي إِسْلَامٍ نُظَرَائِهِمْ، وَاسْتَشْهَدُوا لَهُ بِإِعْطَاءِ أَبِي بَكْرٍ — رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ — لِعَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ وَالزُّبَيْرِ بْنِ بَدْرِ مَعَ حُسْنِ إِسْلَامِهِمَا لِمَكَانَتِهِمَا فِي أَقْوَامِهِمَا.

(الثَّانِي) زُعَمَاءُ ضُعَفَاءِ الْإِيمَانِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، مُطَاعُونَ فِي أَقْوَامِهِمْ يُرْجَى بِإِعْطَائِهِمْ تَثْبُتُهُمْ، وَفُؤَةُ إِيْمَانِهِمْ وَمُنَاصِحَتُهُمْ فِي الْجِهَادِ وَغَيْرِهِ، كَالَّذِينَ أُعْطَاهُمُ النَّبِيُّ ﷺ — الْعَطَايَا الْوَافِرَةَ مِنْ غَنَائِمِ هَوَازِنَ، وَهُمْ بَعْضُ الطُّلُقَاءِ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا فَكَانَ مِنْهُمْ الْمُنَافِقُ، وَمِنْهُمْ ضَعِيفُ الْإِيمَانِ، وَقَدْ ثَبَتَ أَكْثَرُهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ وَحَسُنَ إِسْلَامُهُمْ.

(الثَّلَاثُ) قَوْمٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فِي التُّغُورِ وَحُدُودِ بِلَادِ الْأَعْدَاءِ، يُعْطَوْنَ لِمَا يُرْجَى مِنْ دِفَاعِهِمْ عَمَّنْ وَرَاءَهُمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِذَا هَاجَمَهُمُ الْعَدُوُّ، وَأَقُولُ: إِنَّ هَذَا الْعَمَلَ هُوَ الْمُرَابِطَةُ، وَهَؤُلَاءِ الْفُقَهَاءُ يُدْخِلُونَهَا فِي سَهْمِ سَبِيلِ اللَّهِ كَالْعَزْوِ الْمَقْصُودِ مِنْهَا. وَأَوْلَى مِنْهُمْ بِالتَّأْلِيفِ فِي زَمَانِنَا قَوْمٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَتَأَلَّفُهُمُ الْكُفَّارُ؛ لِيُدْخِلُوهُمْ تَحْتَ حِمَايَتِهِمْ أَوْ فِي دِينِهِمْ، فَإِنَّا نَجِدُ دَوْلَ الْإِسْتِعْمَارِ الطَّامِعَةَ

فِي اسْتِعْبَادِ جَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ، وَفِي رَدِّهِمْ عَنْ دِينِهِمْ يُخَصِّصُونَ مِنْ أَمْوَالِ دَوْلِهِمْ سَهْمًا لِلْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ،

فَمِنْهُمْ مَنْ يُؤَلَّفُونَهُ لِأَجْلِ تَنْصِيرِهِ وَإِخْرَاجِهِ مِنْ حَضِرَةِ الْإِسْلَامِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُؤَلَّفُونَهُ؛ لِأَجْلِ الدُّخُولِ فِي حِمَايَتِهِمْ وَمُشَاقَّةِ الدُّوَلِ الْإِسْلَامِيَّةِ أَوْ الْوَحْدَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ، كَكَثِيرٍ مِنْ أُمَرَاءِ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ وَسَلْطَانِيهَا! أَفَلَيْسَ الْمُسْلِمُونَ أَوْلَىٰ بِهَذَا مِنْهُمْ؟ .

(الرَّابِعُ) قَوْمٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يُحْتَاجُ إِلَيْهِمْ لِحَبَايَةِ الرَّكَاةِ مِمَّنْ لَا يُعْطِيهَا إِلَّا بِنُفُودِهِمْ وَتَأْثِيرِهِمْ إِلَّا أَنْ يُقَاتِلُوا، فَيُخْتَارُ بِتَأْلِيْفِهِمْ وَقِيَامِهِمْ بِهَذِهِ الْمُسَاعَدَةِ لِلْحُكُومَةِ أَخْفُ الضَّرَرِينَ وَأَرْجَحُ الْمَصْلِحَتَيْنِ وَهَذَا سَبَبٌ جَزْئِيٌّ قَاصِرٌ، فَمِثْلُهُ مَا يُشَبِّهُهُ مِنَ الْمَصَالِحِ الْعَامَّةِ.

(الخَامِسُ) مِنَ الْكُفَّارِ مَنْ يُرْجَىٰ إِيمَانُهُ بِتَأْلِيْفِهِ وَاسْتِمَاتَتِهِ، كَصَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ الَّذِي وَهَبَ النَّبِيُّ ﷺ — لَهُ الْأَمَانَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ، وَأَمَهْلُهُ أَرْبَعَةٌ أَشْهُرٌ لِيَنْظُرَ فِي أَمْرِهِ بِطَلْبِهِ، وَكَانَ غَائِبًا فَحَضَرَ وَشَهِدَ مَعَ الْمُسْلِمِينَ غَزْوَةَ حُنَيْنٍ قَبْلَ أَنْ يُسْلِمَ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ اسْتَعَارَ سِلَاحَهُ مِنْهُ لَمَّا خَرَجَ إِلَىٰ حُنَيْنٍ. وَهُوَ الْقَائِلُ يَوْمَئِذٍ: لِأَنَّ يَرِنِّي رَجُلٌ مِنْ فُرَيْشٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَرِنِّي رَجُلٌ مِنْ هَوَازِنَ. وَقَدْ أَعْطَاهُ النَّبِيُّ ﷺ — إِبِلًا كَثِيرًا مُحْمَلَةً كَانَتْ فِي وَادٍ، فَقَالَ: هَذَا عَطَاءٌ مِنْ لَأَ يَخْشَى الْفَقْرَ، وَرَوَى مُسْلِمٌ وَالتِّرْمِذِيُّ مِنْ طَرِيقِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ عَنْهُ قَالَ: وَاللَّهِ لَقَدْ أَعْطَانِي النَّبِيُّ ﷺ — وَإِنَّهُ لَأَبْغَضُ النَّاسِ إِلَيَّ، فَمَا زَالَ يُعْطِينِي حَتَّىٰ إِنَّهُ لَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ. وَأَخْرَجَ التِّرْمِذِيُّ مِنْ طَرِيقِ مَعْرُوفِ بْنِ خَرَبُودَ قَالَ: كَانَ صَفْوَانُ أَحَدَ الْعَشْرَةِ الَّذِينَ انْتَهَىٰ إِلَيْهِمْ شَرَفُ الْجَاهِلِيَّةِ وَوَصَلَهُ لَهُمُ الْإِسْلَامُ مِنْ عَشْرَةِ بَطُونٍ. وَقَالَ ابْنُ سَعْدٍ: كَانَ أَحَدَ الْمَطْعَمِينَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَالْفُصْحَاءِ، وَقَدْ حَسَنَ إِسْلَامُهُ.

(السَّادِسُ) مِنَ الْكُفَّارِ مَنْ يُخْشَى شُرُّهُ فَيُرْجَىٰ بِإِعْطَائِهِ كَفُّ شُرِّهِ وَشَرِّ غَيْرِهِ مَعَهُ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنْ قَوْمًا كَانُوا يَأْتُونَ النَّبِيَّ ﷺ — فَإِنْ أَعْطَاهُمْ مَدْحُوا الْإِسْلَامَ، وَقَالُوا: هَذَا دِينٌ حَسَنٌ. وَإِنْ مَنَعَهُمْ ذَمُّوا وَعَابُوا. وَكَانَ مِنْ هَؤُلَاءِ

سُفْيَانُ بْنُ حَرْبٍ وَعَيْيَنَةُ بْنُ حِصْنٍ وَالْأَفْرَعُ بْنُ حَابِسٍ، الَّذِينَ تَقَدَّمَ فِي قِسْمَةِ غَنَائِمِ هَوَازِنَ مِنْ تَفْسِيرِ هَذِهِ السُّورَةِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ — أَعْطَىٰ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ مِائَةَ مِنَ الْإِبِلِ.

وَعَنْ أَبِي حَنِيفَةَ أَنَّ سَهْمَ هَؤُلَاءِ قَدْ انْقَطَعَ بِإِعْزَازِ اللَّهِ لِلْإِسْلَامِ وَهُوَ قَوْلٌ لِلشَّافِعِيِّ. وَاحْتَجُّوا بِمَا رُوِيَ أَنَّ مُشْرِكًا جَاءَ يَلْتَمِسُ مِنْ عُمَرَ مَالًا فَلَمْ يُعْطِهِ وَقَالَ: فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفِرْ (١٨ : ٢٩) وَلَا حُجَّةَ فِي هَذَا، بَلْ قَدْ يَكُونُ فِي غَيْرِ الْمَوْضُوعِ؛ إِذْ لَمْ يَقُلْ أَحَدٌ أَنَّ كُلَّ مُشْرِكٍ يُعْطَىٰ لِتَأْلِيْفِهِ. وَقَالُوا أَيْضًا: إِنْ عَيْيَنَةُ بْنُ حِصْنٍ وَالْأَفْرَعُ بْنُ حَابِسٍ جَاءَا يَطْلُبَانِ مِنْ أَبِي بَكْرٍ — رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ — أَرْضًا، فَكَتَبَ لَهُمَا خَطًّا بِذَلِكَ، فَمَزَقَهُ عُمَرُ — رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ — وَقَالَ: هَذَا شَيْءٌ كَانَ يُعْطِيكُمْوهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ — تَأْلِيْفًا لَكُمْ، فَأَمَّا الْيَوْمَ فَقَدْ أَعَزَّ اللَّهُ الْإِسْلَامَ وَأَغْنَىٰ عَنْكُمْ، فَإِنْ تَبْتُمَ عَلَىٰ الْإِسْلَامِ وَإِلَّا فَبَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ السِّيفُ، فَارْجِعُوا إِلَىٰ أَبِي بَكْرٍ فَقَالُوا: أَنْتَ الْخَلِيفَةُ أَمْ عُمَرُ؟ بَدَلْتَ لَنَا الْخَطَّ وَمَزَقَهُ عُمَرُ

- فَقَالَ هُوَ إِنْ شَاءَ. فَقَدْ وَافَقَهُ وَلَمْ يُنْكَرْ ذَلِكَ أَحَدٌ مِنَ الصَّحَابَةِ. وَهَذِهِ الرَّوَايَةُ لَا تَقْتَضِي سُقُوطَ هَذَا السَّهْمِ، وَإِنَّمَا ذَلِكَ اجْتِهَادٌ مِنْ عُمَرَ بِأَنَّهُ لَيْسَ مِنَ الْمَصْلَحَةِ اسْتِمْرَارُ هَذَا التَّأْلِيفِ لِهَدْيِ الرَّجُلَيْنِ الطَّامِعِينَ وَأَمْثَالِهِمَا، بَعْدَ الْأَمْنِ مِنْ ضَرَرِ ارْتِدَادِهِمَا لَوْ ارْتَدَا؛ لِأَنَّ الْإِسْلَامَ قَدْ ثَبَتَ فِي أَقْوَامِهِمَا حَتَّى إِنَّهُ لَا يَتَرْتَّبُ عَلَى قَتْلِهِمَا - لَوْ ارْتَدَا - أَدْنَى فِتْنَةٍ.

وَاحْتَجُّوا أَيْضًا بِأَنَّهُ لَمْ يُنْقَلْ أَنَّ عُثْمَانَ وَعَلِيًّا أُعْطِيَا أَحَدًا مِنْ هَذَا الصَّنْفِ، وَهَذَا لَا يَدُلُّ عَلَى سُقُوطِ السَّهْمِ، وَإِنَّمَا هُوَ خَبْرٌ سَلْبِيٌّ لَا حُجَّةَ فِيهِ، وَقُصَارَى مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ أَنَّ الْخَلِيفَتَيْنِ لَمْ يَعْرِضْ لِهَمَّا حَاجَةً إِلَى تَأْلِيفِ أَحَدٍ مِنَ الْكُفَّارِ لِدَلِّكَ. وَهُوَ لَا يُنَافِي ثُبُوتَهُ لِمَنْ احْتَجَّ إِلَيْهِ مِنَ الْأُمَّةِ بَعْدَهُمَا.

وَأَمَّا مَنْ ادَّعَى أَنَّهُ مَنْسُوخٌ بِالْإِجْمَاعِ لِمَا تَقَدَّمَ مِنْ عَمَلِ الْخُلَفَاءِ، وَالسُّكُوتِ عَلَيْهِ مِنْ سَائِرِ الصَّحَابَةِ، فَدَعَاؤُهُ مَمْنُوعَةٌ. لَا الْإِجْمَاعُ بِنَابِتٍ بِمَا ذُكِرَ، وَلَا كَوْنُهُ حُجَّةً عَلَى نَسْخِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ صَحِيحًا، وَإِنْ اخْتَلَفَ فِيهِ الْأُصُولِيُّونَ بِمَا لَا مَحَلَّ لِدُكْرِهِ هُنَا.

وَقَالَ الْإِمَامُ الشُّوْكَانِيُّ فِي نَيْلِ الْأَوْطَارِ: وَقَدْ ذَهَبَ إِلَى جَوَازِ التَّأْلِيفِ الْعِتْرَةُ وَالْجَبَائِيُّ وَالْبَلْخِيُّ وَابْنُ بَشِيرٍ، وَقَالَ الشَّافِعِيُّ: لَا تَتَأَلَّفُ كَافِرًا، فَأَمَّا الْفَاسِقُ فَيُعْطَى مِنْ سَهْمِ التَّأْلِيفِ. وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ وَأَصْحَابُهُ: قَدْ سَقَطَ بِانْتِشَارِ الْإِسْلَامِ وَعَلْبَتِهِ، وَاسْتَدَلُّوا عَلَى ذَلِكَ بِامْتِنَاعِ أَبِي بَكْرٍ مِنْ إِعْطَاءِ أَبِي سُفْيَانَ وَعُيَيْنَةَ وَالْأَفْرَعِ وَعَبَّاسِ بْنِ مِرْدَاسٍ. وَالظَّاهِرُ جَوَازُ التَّأْلِيفِ عِنْدَ الْحَاجَةِ إِلَيْهِ، فَإِنْ كَانَ فِي زَمَنِ الْإِمَامِ قُوَّةٌ لَا يُطِيعُونَهُ إِلَّا لِلدُّنْيَا، وَلَا يَقْدِرُ عَلَى إِدْخَالِهِمْ تَحْتَ طَاعَتِهِ بِالْقَسْرِ وَالْعَلْبِ، فَلَهُ أَنْ يَتَأَلَّفَهُمْ وَلَا يَكُونَ لِفُشُوقِ الْإِسْلَامِ تَأْتِيرٌ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَنْفَعِ فِي خُصُوصِ هَذِهِ الْوَاقِعَةِ اهـ.

وَهَذَا هُوَ الْحَقُّ فِي جُمْلَتِهِ، وَإِنَّمَا يَجِيءُ الْجَاهِلُونَ فِي تَفْصِيلِهِ مِنْ حَيْثُ الْاسْتِحْقَاقِ، وَمَقْدَارِ الَّذِي يُعْطَى مِنَ الصَّدَقَاتِ وَمِنَ الْعَنَائِمِ إِنْ وُجِدَتْ وَغَيْرَهَا مِنْ أَمْوَالِ الْمَصَالِحِ، وَالْوَاجِبُ فِيهِ الْأَخْذُ بِرَأْيِ أَهْلِ الشُّوْرَى كَمَا كَانَ يَفْعَلُ الْخُلَفَاءُ فِي الْأُمُورِ الْجَاهِلِيَّةِ. وَفِي اسْتِثْرَاطِ الْعَجْزِ عَنِ إِدْخَالِ الْإِمَامِ إِيَّاهُمْ تَحْتَ طَاعَتِهِ بِالْعَلْبِ نَظْرٌ، فَإِنَّ هَذَا لَا يَطْرُدُ، بَلِ الْأَصْلُ فِيهِ تَرْجِيحُ الضَّرَرَيْنِ وَخَيْرِ الْمَصْلَحَتَيْنِ.

وَفِي الرَّقَابِ أَيُّ: وَلِلصَّرْفِ فِي إِعَانَةِ الْمُكَاتِبِينَ مِنَ الْأَرْقَاءِ فِي فَكِّ رِقَابِهِمْ مِنَ الرَّقِّ، الَّذِي هُوَ مَنْ أَكْبَرَ الْإِصْلَاحِ الْبَشَرِيِّ الْمَقْصُودِ مِنْ رَحْمَةِ الْإِسْلَامِ، أَوْ لِشِرَاءِ الْعَبِيدِ مِنْ قَنٍّ وَمُبْعَضٍ وَغَيْرِ ذَلِكَ وَإِعْتَاقِهِمْ. وَالْمُخْتَارُ الْجَمْعُ بَيْنَهُمَا كَمَا قَالَ الزُّهْرِيُّ.

قَالَ فِي مُنْتَقَى الْأَخْبَارِ عِنْدَ ذِكْرِ الْوَارِدِ فِي هَذَا الصَّنْفِ: وَهُوَ يَشْمَلُ الْمَكَاتِبَ وَغَيْرَهُ. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَا بَأْسَ أَنْ يُعْتَقَ مِنْ زَكَاةِ مَالِهِ، ذَكَرَهُ عَنْهُ أَحْمَدُ وَالْبُخَارِيُّ، وَعَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: ذُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ يُقَرِّبُنِي مِنَ الْجَنَّةِ وَيُبْعِدُنِي مِنَ النَّارِ، فَقَالَ: "أَعْتَقُ النَّسَمَةَ وَفَكَ الرِّقَبَةَ" فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْ لَيْسَا وَاحِدًا؟ قَالَ: "لَا، عَتَقُ الرِّقَبَةَ أَنْ تَنْفَرِدَ بِعِتْقِهَا، وَفَكَ الرِّقَبَةَ أَنْ تُعِينَ بِثَمَنِهَا" رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالدَّارِقُطْنِيُّ. وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: ثَلَاثَةٌ، كُلُّ حَقٍّ عَلَى اللَّهِ عَوْنُهُ. الْعَازِي فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالْمَكَاتِبُ الَّذِي يُرِيدُ الْأَدَاءَ، وَالنَّكَاحُ الْمُتَعَفَّفُ رَوَاهُ الْحَمْسَةُ

إِلَّا أَبَا دَاوُدَ اهـ. وَيَعْنِي بِالْخَمْسَةِ: الْإِمَامَ أَحْمَدَ وَأَصْحَابَ السُّنَنِ الْأَرْبَعَةَ. قَالَ الشُّوْكَانِيُّ: حَدِيثُ الْبِرَاءِ، قَالَ فِي مَجْمَعِ الزُّوَائِدِ رِجَالُهُ ثِقَاتٌ، وَحَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ التِّرْمِذِيُّ حَسَنٌ صَحِيحٌ. ثُمَّ قَالَ: قَدْ اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي الْمُرَادِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: وَفِي الرِّقَابِ فَرُويَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَاللَيْثِ وَالثَّوْرِيِّ وَالْعُتْرَةَ وَالْحَنْفِيَّةَ وَالشَّافِعِيَّةَ وَأَكْثَرَ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ الْمُرَادَ بِهِ: الْمُكَاتِبُونَ يُعَاوَنُونَ مِنَ الزَّكَاةِ عَلَى الْكِتَابَةِ. وَرُويَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَالْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ وَمَالِكٍ وَأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ وَأَبِي ثَوْرٍ وَأَبِي عُبَيْدٍ وَإِلَيْهِ مَالُ الْبُخَارِيِّ وَابْنُ الْمُنْذِرِ أَنَّ الْمُرَادَ بِذَلِكَ أَنَّهَا تُشْتَرَى رِقَابٌ تُعْتَقُ. وَاحْتَجُّوا بِأَنَّهَا لَوْ اخْتَصَّتْ بِالْمُكَاتِبِ لَدَخَلَ فِي حُكْمِ الْعَارِمِينَ؛ لِأَنَّهُ عَارِمٌ، وَبِأَنَّ شِرَاءَ الرِّقَبَةِ لَتُعْتَقَ أَوْلَى مِنْ إِعَانَةِ الْمُكَاتِبِ؛ لِأَنَّهُ قَدْ يُعَانُ وَلَا يُعْتَقُ؛ لِأَنَّ الْمُكَاتِبَ عَبْدٌ مَا بَقِيَ عَلَيْهِ دَرَاهِمٌ، وَلِأَنَّ الشِّرَاءَ يَتَبَسَّرُ فِي كُلِّ وَقْتٍ بخِلَافِ الْكِتَابَةِ. وَقَالَ الزُّهْرِيُّ: إِنَّهُ يَجْمَعُ بَيْنَ الْأَمْرَيْنِ، وَإِلَيْهِ أَشَارَ الْمُصَنِّفُ وَهُوَ الظَّاهِرُ؛ لِأَنَّ الْآيَةَ تَحْتَمِلُ الْأَمْرَيْنِ. وَحَدِيثُ الْبِرَاءِ الْمَذْكُورُ فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ فَكَّ الرِّقَابِ غَيْرُ عِتْقِهَا، وَعَلَى أَنَّ الْعِتْقَ وَإِعَانَةَ الْمُكَاتِبِينَ عَلَى مَالِ الْكِتَابَةِ مِنَ الْأَعْمَالِ الْمُقَرَّبَةِ مِنَ الْجَنَّةِ وَالْمُبْعَدَةِ مِنَ النَّارِ اهـ. وَهُوَ الْحَقُّ. وَالْعَارِمِينَ الظَّاهِرُ أَنَّ هَذَا مَعْطُوفٌ عَلَى قَوْلِهِ: لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ؛ لِأَنَّهُ صُرِفَ لِأَشْخَاصٍ مَوْصُوفِينَ، لَا عَلَى مَا قَبْلَهُ وَهُوَ: وَفِي الرِّقَابِ أَيُّ: وَلِلْعَارِمِينَ، وَهُمْ الَّذِينَ عَلَيْهِمْ غَرَامَةٌ مِنَ الْمَالِ بَدْيُونَ رَكِبَتْهُمْ وَتَعَذَّرَ عَلَيْهِمْ أَدَاؤُهَا، وَاشْتَرَطَ الْفُقَهَاءُ أَنْ تَكُونَ الدِّيُونُ فِي غَيْرِ مَعْصِيَةِ اللَّهِ تَعَالَى، إِلَّا إِذَا عَلِمَ أَنَّ الْعَارِمَ تَابَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَفِي غَيْرِ إِسْرَافٍ وَسَفَاهَةٍ إِلَّا إِذَا رَشَدَ فَكَانَتْ مُسَاعَدَتُهُ مِنَ الصَّدَقَةِ عَوْنًا لَهُ عَلَى رُشْدِهِ، وَكَذَا الْعَارِمُونَ لِإِصْلَاحِ ذَاتِ الْبَيْنِ، وَقَدْ كَانَتْ الْعَرَبُ إِذَا

وَقَعَتْ بَيْنَهُمْ فِتْنَةٌ اقْتَضَتْ غَرَامَةً فِي دِيَةِ أَوْ غَيْرِهَا، قَامَ أَحَدُهُمْ فَتَبَرَّعَ بِالتَّزَامِ ذَلِكَ وَالْقِيَامِ بِهِ حَتَّى تَرْتَفِعَ تِلْكَ الْفِتْنَةُ الثَّائِرَةُ، وَكَانُوا إِذَا عَلِمُوا أَنَّ أَحَدَهُمْ التَّزَمَ غَرَامَةً أَوْ تَحَمَّلَ حِمَالَةً بَادَرُوا إِلَى مَعُونَتِهِ عَلَى أَدَائِهَا وَإِنْ لَمْ يَسْأَلْ، وَكَانُوا يُعَدُّونَ سُؤَالَ الْمُسَاعَدَةِ عَلَى ذَلِكَ فِخْرًا، لَا ضِعَةً وَذُلًّا.

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِنَّ الْمَسْأَلَةَ لَا تَحِلُّ إِلَّا لِثَلَاثَةٍ: لِذِي فِقْرٍ مُدْفِعٍ، أَوْ لِذِي غُرْمٍ مُقْطِعٍ، أَوْ لِذِي دَمٍ مُوجِعٍ رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ. وَعَنْ قَبِيصَةَ بِنْتِ مُخَارِقِ الْهَلَالِيِّ قَالَ: تَحَمَّلْتُ حِمَالَةً فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - أَسْأَلُهُ فِيهَا فَقَالَ: " أَقِمِ حَتَّى تَأْتِيَنَا الصَّدَقَةُ فَنَأْمُرَ لَكَ بِهَا - ثُمَّ قَالَ - يَا قَبِيصَةَ إِنَّ الْمَسْأَلَةَ لَا تَحِلُّ إِلَّا لِأَحَدٍ ثَلَاثَةً: رَجُلٌ تَحَمَّلَ حِمَالَةً فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُصِيبَهَا ثُمَّ يَمْسُكُ، وَرَجُلٌ أَصَابَتْهُ جَائِحَةٌ اجْتَاَحَتْ مَالَهُ فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُصِيبَ قَوْمًا مِنْ عَيْشٍ - أَوْ قَالَ - سِدَادًا مِنْ عَيْشٍ، وَرَجُلٌ أَصَابَتْهُ فَاقَةٌ حَتَّى يَقُولَ ثَلَاثَةً مِنْ ذَوِي الْحِجَا مِنْ قَوْمِهِ: قَدْ أَصَابَتْ فَلَانًا فَاقَةٌ فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُصِيبَ قَوْمًا مِنْ عَيْشٍ - أَوْ قَالَ - سِدَادًا مِنْ عَيْشٍ، فَمَا سِوَاهُنَّ مِنَ الْمَسْأَلَةِ يَا قَبِيصَةَ فَسُحَّتْ يَأْكُلُهَا صَاحِبُهَا سُحْتًا " رَوَاهُ أَحْمَدُ وَمُسْلِمٌ وَالنَّسَائِيُّ وَأَبُو دَاوُدَ.

وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ هَذَا مَعْطُوفٌ عَلَى قَوْلِهِ: وَفِي الرِّقَابِ لَا عَلَى مَا قَبْلَهُ؛ لِأَنَّهُ صُرِفَ فِي مَصْلَحَةِ عَامَّةٍ لَا لِأَشْخَاصٍ مَسْتَهْتِمٍ الْحَاجَةِ. وَالسَّبِيلُ: الطَّرِيقُ، وَسَبِيلُ اللَّهِ: الطَّرِيقُ الْإِعْتِقَادِيُّ الْعَمَلِيُّ الْمَوْصَلُ إِلَى

مَرْضَاتِهِ وَمُثُوبَتِهِ كَمَا تَقَدَّمَ مَرَارًا. وَلِكَثْرَةِ اقْتِرَانِ الْجِهَادِ وَالْقِتَالِ الدِّينِيِّ فِي الْقُرْآنِ بِكَوْنِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، اتَّفَقَتِ الْمَذَاهِبُ عَلَى أَنَّ الْعَزَاةَ وَالْمُرَابِطِينَ هُمُ الْمُقْصُودُونَ بِهَذَا الصَّنْفِ مِنْ مُسْتَحَقِّي الصَّدَقَاتِ، إِمَّا وَحْدَهُمْ، وَهُوَ قَوْلُ الْجُمْهُورِ، وَإِمَّا مَعَ غَيْرِهِمْ مِمَّا يَشْمَلُهُ عُمُومُ الْإِضَافَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، عَلَى بَحْثٍ فِي تَخْصِيصِهِ سَيَأْتِي قَرِيبًا، وَقَدْ جَاءَ فِي التَّنْزِيلِ ذِكْرُ الْهَجْرَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالضَّرْبِ (أَيِ السَّفَرِ) فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالْإِنْفَاقِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالْمَخْمَصَةِ (أَيِ الْمَجَاعَةِ) فِي سَبِيلِ اللَّهِ. وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّ الْمُرَادَ بِأَصْحَابِ هَذَا السَّهْمِ هُنَا:

الْحُجَّاجُ وَالْعُمَارُ، وَرُوِيَ عَنِ أَحْمَدَ وَإِسْحَاقَ بْنِ رَاهُوَيْهِ أَنَّهُمَا جَعَلَا الْحَجَّ مِنْ سَبِيلِ اللَّهِ.

وَفِي كِتَابِ الْمُفْنَعِ - مِنْ أَشْهَرِ كُتُبِ الْحَنَابِلَةِ - فِي عَدِّ الْأَصْنَافِ مَا نَصَّهُ: (السَّابِعُ) فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَهُمْ الْعَزَاةُ الَّذِينَ لَا دِيُونَ لَهُمْ، وَلَا يُعْطَى مِنْهَا فِي الْحَجِّ، وَعَنْهُ (أَيِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ) يُعْطَى الْفَقِيرُ قَدْرَ مَا يَحُجُّ بِهِ الْفَرَضُ أَوْ يَسْتَعِينُ بِهِ فِيهِ اهـ. وَقَدْ ضَعَّفَ فُقَهَاءُ الْحَنَابِلَةِ هَذِهِ الرَّوَايَةَ بِأَنَّهَا خَلَافُ الْمُتَبَادَرِ، وَهُوَ أَنَّ الْفَقِيرَ إِنَّمَا يُعْطَى لِفَقْرِهِ مَا يَسُدُّ بِهِ حَاجَتَهُ وَحَاجَةَ مَنْ يَمُونُهُ مِمَّنْ تَجِبُ عَلَيْهِ نَفَقَتُهُمْ، وَالْحَجُّ غَيْرٌ وَاجِبٌ عَلَيْهِ.

وَمَذْهَبُ الشَّافِعِيَّةِ كَمَذْهَبِ الْحَنَابِلَةِ فِي أَنَّ سَهْمَ سَبِيلِ اللَّهِ لِلْعَزَاةِ غَيْرِ الْمُرْتَبِينَ فِي دِيُونَ السُّلْطَانِ سِوَاءَ أَكَانُوا أَغْنِيَاءَ أَمْ فُقَرَاءَ، وَنَصُّ الشَّافِعِيِّ فِي "الْأَمِّ": "وَيُعْطَى فِي سَبِيلِ اللَّهِ جَلٌّ وَعَزٌّ مَنْ عَزَا مَنْ جِيرَانَ الصَّدَقَةِ فَقِيرًا كَانَ أَوْ غَنِيًّا، وَلَا يُعْطَى مِنْهُ غَيْرُهُمْ إِلَّا أَنْ يُحْتَاجَ إِلَى الدَّفْعِ عَنْهُمْ فَيُعْطَاهُ مَنْ دَفَعَ عَنْهُمْ الْمُشْرِكِينَ اهـ. وَإِنَّمَا اشْتَرَطَ جِيرَانَ الصَّدَقَةِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَجُوزُ عِنْدَهُ نَقْلُ الزَّكَاةِ إِلَى أْبَعَدَ مِنْ مَسَافَةِ الْقَصْرِ.

وَقَالَ الْأَلُوسِيُّ فِي تَفْسِيرِ الْكَلِمَةِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ: أُرِيدَ بِذَلِكَ عِنْدَ أَبِي يُوسُفَ مُنْقَطِعُو الْعَزَاةِ وَالْحَجَّاجِ. وَقِيلَ: الْمُرَادُ طَلَبَةُ الْعِلْمِ، وَاقْتَصَرَ عَلَيْهِ فِي الْفُتَاوَى الظَّهْرِيَّةِ، وَفَسَّرَهُ فِي الْبَدَائِعِ بِجَمِيعِ الْقُرْبِ فَيَدْخُلُ فِيهِ كُلُّ سَعْيٍ فِي طَاعَةِ اللَّهِ وَسَبِيلِ الْخَيْرَاتِ. قَالَ فِي الْبَحْرِ: وَلَا يَخْفَى أَنَّ قَيْدَ الْفَقْرِ لَا بُدَّ مِنْهُ عَلَى الْوُجُوهِ كُلِّهَا، فَحَيْثُ لَا تَظْهَرُ ثَمَرَتُهُ فِي الزَّكَاةِ، وَإِنَّمَا تَظْهَرُ فِي الْوَصَايَا وَالْأَوْقَافِ اهـ. وَنَقُولُ: إِنَّهُ بِهَذَا الْقَيْدِ أَبْطَلَ كَوْنَ سَبِيلِ اللَّهِ صِنْفًا مُسْتَقِلًّا إِذَا أَرَجَعَهُ إِلَى الصَّنْفِ الْأَوَّلِ وَهُمْ الْفُقَرَاءُ وَالْمَسَاكِينُ اهـ.

وَقَالَ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْعَرَبِيِّ الْمَالِكِيُّ فِي أَحْكَامِ الْقُرْآنِ: قَوْلُهُ: وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ قَالَ مَالِكٌ: سُبُلُ اللَّهِ كَثِيرَةٌ، وَلَكِنِّي لَا أَعْلَمُ خِلَافًا فِي أَنَّ الْمُرَادَ بِسَبِيلِ اللَّهِ هُنَا الْعَزْوُ مِنْ جُمْلَةِ سَبِيلِ اللَّهِ (هَكَذَا) إِنْ مَا يُؤْتَرُ عَنْ أَحْمَدَ وَإِسْحَاقَ فَإِنَّهُمَا قَالَا: إِنَّهُ الْحَجُّ. وَالَّذِي يَصِحُّ عِنْدِي مِنْ قَوْلِهِمَا أَنَّ الْحَجَّ مِنْ جُمْلَةِ السُّبُلِ مَعَ الْعَزْوِ؛ لِأَنَّهُ طَرِيقٌ بَرٌّ فَأَعْطِيَ مِنْهُ بِاسْمِ السَّبِيلِ، وَهَذَا يَحِلُّ عَقْدَ الْبَابِ، وَيَخْرُمُ قَانُونَ الشَّرِيعَةِ، وَيَنْتَرُ سَلْكَ النَّظَرِ، وَمَا جَاءَ قَطُّ بِإِعْطَاءِ الزَّكَاةِ فِي الْحَجِّ أَنْرُ. وَقَدْ قَالَ عَلَمَاؤُنَا: وَيُعْطَى مِنْهَا الْفَقِيرُ بَعِيرٌ خِلَافًا؛ لِأَنَّهُ قَدْ سُمِّيَ فِي أَوَّلِ الْآيَةِ، وَيُعْطَى الْعَنِيُّ عِنْدَ مَالِكٍ بِوَصْفِ سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى كَانَ

غَنِيًّا فِي بَلَدِهِ أَوْ فِي مَوْضِعِهِ الَّذِي يَأْخُذُ بِهِ، لَأِ يُلْتَفَتُ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ قَوْلِهِ الَّذِي يُؤَثِّرُ عَنْهُ. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ — لَا تَحِلُّ الصَّدَقَةُ إِلَّا لِخَمْسَةٍ: غَازٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: لَا يُعْطَى الْعَازِي إِلَّا إِذَا كَانَ فَقِيرًا. وَهَذِهِ زِيَادَةٌ عَلَى النَّصِّ. وَعِنْدَهُ أَنَّ الزِّيَادَةَ عَلَى النَّصِّ نَسْخٌ وَلَا نَسْخٌ فِي الْقُرْآنِ إِلَّا بِقُرْآنٍ مِثْلِهِ أَوْ بِخَبَرٍ مُتَوَاتِرٍ، وَقَدْ بَيَّنَّا أَنَّهُ فَعَلَ مِثْلَ هَذَا فِي الْخُمْسِ فِي قَوْلِهِ: وَلِذِي الْقُرْبَى فَشَرَطَ فِي قِرَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ — الْفَقْرَ، وَحِينَئِذٍ يُعْطُونَ مِنَ الْخُمْسِ، وَهَذَا كُلُّهُ ضَعِيفٌ حَسْبَمَا بَيَّنَّاهُ، وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ: يُعْطَى مِنَ الصَّدَقَةِ فِي الْكُرَاعِ وَالسَّلَاحِ، وَمَا يُحْتَاجُ إِلَيْهِ مِنْ آتَاتِ الْحَرْبِ، وَكَفَّ الْعَدُوَّ عَنِ الْحَوْزَةِ؛ لِأَنَّهُ كُلُّهُ مِنْ سَبِيلِ الْعَزْوِ وَمَنْفَعَتِهِ، وَقَدْ أَعْطَى النَّبِيُّ ﷺ — مِنَ الصَّدَقَةِ مِائَةَ نَاقَةٍ فِي نَازِلَةِ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَتْمَةَ إِطْفَاءً لِلثَّائِرَةِ اهـ.

وَمَا قَالَهُ مَالِكٌ وَابْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ مِنْ أَصْحَابِهِ مِنَ التَّعْبِيرِ بِالْعَزْوِ بَدَلَ الْعَزَاةِ، وَمِنْ الصَّرْفِ فِي السَّلَاحِ وَالْكُرَاعِ إِنْ هُوَ الْحَقُّ الظَّاهِرُ مِنْ كَوْنِ هَذَا السَّهْمِ فِي الْمَصْلَحَةِ الْعَامَّةِ لَا لِأَشْخَاصِ الْعَزَاةِ. وَقَالَ السَّيِّدُ حَسَنُ صَدِيقٍ فِي فَتْحِ الْبَيَانِ وَهُوَ عَلَى مَذْهَبِ أَهْلِ الْحَدِيثِ الْمُسْتَقْلِلِينَ — بَعْدَ ذِكْرِ قَوْلِ الْجُمْهُورِ: إِنَّهُمْ الْعَزَاةُ وَالْمُرَابِطُونَ وَإِنْ كَانُوا أَعْيَاءَ، وَبَعْدَ ذِكْرِ الرَّوَايَةِ الْمُتَقَدِّمَةِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ وَعَنْ أَحْمَدَ وَإِسْحَاقَ مَا نَصَّهُ: وَقِيلَ إِنْ اللَّفْظُ عَامٌّ فَلَا يَحُوزُ قَصْرُهُ عَلَى نَوْعٍ خَاصٍّ، وَيَدْخُلُ فِيهِ جَمِيعُ وُجُوهِ الْخَيْرِ مِنْ تَكْفِينِ الْمَوْتَى وَبِنَاءِ الْجُسُورِ وَالْحُصُونِ وَعِمَارَةِ الْمَسَاجِدِ وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَالْأَوَّلُ أَوْلَى لِاجْتِمَاعِ الْجُمْهُورِ عَلَيْهِ اهـ.

وَقَالَ فِي الرَّوْضَةِ النَّدِيَّةِ: وَمِنْ جُمْلَةِ سَبِيلِ اللَّهِ الصَّرْفُ فِي الْعُلَمَاءِ الَّذِينَ يَقُومُونَ بِمَصَالِحِ الْمُسْلِمِينَ الدِّيْنِيَّةِ، فَإِنَّ لَهُمْ فِي مَالِ اللَّهِ نَصِيبًا سَوَاءً كَانُوا أَعْيَاءَ أَوْ فَقْرَاءَ. بَلِ الصَّرْفُ فِي هَذِهِ الْجِهَةِ مِنْ أَهَمِّ الْأُمُورِ؛ لِأَنَّ الْعُلَمَاءَ وَرِثَةَ الْأَنْبِيَاءِ وَحَمَلَةَ الدِّينِ وَبِهِمْ تُحْفَظُ بَيِّضَةُ الْإِسْلَامِ، وَشَرِيعَةُ سَيِّدِ الْأَنْبِيَاءِ، وَقَدْ كَانَ عُلَمَاءُ الصَّحَابَةِ يَأْخُذُونَ مِنَ الْعَطَاءِ مَا يَقُومُ بِمَا يَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ، مَعَ زِيَادَاتٍ كَثِيرَةٍ يَتَفَوَّضُونَ بِهَا فِي قَضَاءِ حَوَائِجِ مَنْ يَرُدُّ عَلَيْهِمْ مِنَ الْفُقَرَاءِ وَغَيْرِهِمْ وَالْأَمْرُ فِي ذَلِكَ مَشْهُورٌ. وَمِنْهُمْ مَنْ كَانَ يَأْخُذُ زِيَادَةً عَلَى مِائَةِ أَلْفِ دِرْهَمٍ، وَمِنْ جُمْلَةِ الْأَمْوَالِ الَّتِي كَانَتْ تُفَرَّقُ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى هَذِهِ الصِّفَةِ الزَّكَاةِ. وَقَدْ قَالَ — لِعُمَرَ لَمَّا قَالَ لَهُ يُعْطَى مَنْ هُوَ أَحْوَجُ مِنْهُ: " مَا أَتَاكَ مِنْ هَذَا الْمَالِ وَأَنْتَ غَيْرُ مُشْرَفٍ وَلَا سَائِلٍ فَخُذْهُ وَمَا لَكَ فَلَا تُتْبِعُهُ نَفْسَكَ " كَمَا فِي الصَّحِيحِ وَالْأَمْرُ ظَاهِرٌ اهـ.

أَقُولُ: مَا ذَكَرَهُ السَّيِّدُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى هُنَا غَيْرُ ظَاهِرٍ عَلَى إِطْلَاقِهِ، وَحَدِيثُ عُمَرَ — رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ — يُفَسِّرُهُ حَدِيثُ ابْنِ السَّعْدِيِّ الَّذِي تَقَدَّمَ فِي بَحْثِ الْعَامِلِينَ عَلَى الصَّدَقَاتِ، وَهُوَ أَنَّهُ كَانَ عُمَّالَةً كَمَا رَجَّحَهُ بَعْضُهُمْ، وَرَجَّحَ آخَرُونَ أَنَّ الْمُرَادَ بِهِ الْعَطَاءُ مِنْ بَيْتِ الْمَالِ كَالْعَنَائِمِ، وَفِيهِ: أَنَّ عُمَرَ لَمْ يَكُنْ غَنِيًّا كَمَا هُوَ مَعْرُوفٌ، وَلَفْظُ الْحَدِيثِ صَرِيحٌ فِيهِ. وَالْحَدِيثُ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ — يُعْطِينِي الْعَطَاءَ فَأَقُولُ: أَعْطِهِ مَنْ هُوَ أَفْقَرُ إِلَيْهِ

مَنِّي، فَقَالَ: " خُذْهُ، إِذَا جَاءَكَ مِنْ هَذَا الْمَالِ شَيْءٌ وَأَنْتَ غَيْرُ مُشْرِفٍ وَلَا سَائِلٍ فَخُذْهُ وَمَا لَا فَلَا تُبِعْهُ نَفْسَكَ "

قَالَ الْحَافِظُ فِي شَرْحِهِ مِنَ الْفَتْحِ: قَالَ الطَّحَاوِيُّ: لَيْسَ مَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ فِي الصَّدَقَاتِ، وَإِنَّمَا هُوَ فِي الْأَمْوَالِ الَّتِي يُقَسِّمُهَا الْإِمَامُ، وَلَيْسَتْ هِيَ مِنْ جِهَةِ الْفَقْرِ، وَلَكِنْ مِنَ الْحُقُوقِ، فَلَمَّا قَالَ عُمَرُ: أَعْطَاهُ مَنْ هُوَ أَفْقَرُ إِلَيْهِ مِنِّي، لَمْ يَرْضَ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ إِنَّمَا أَعْطَاهُ لِمَعْنَى غَيْرِ الْفَقْرِ. قَالَ: وَيُؤَيِّدُهُ قَوْلُهُ فِي رِوَايَةِ شُعَيْبٍ: " خُذْهُ فَمَوَّلَهُ " فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ مِنَ الصَّدَقَاتِ.

" وَقَالَ الطَّبْرِيُّ: اخْتَلَفُوا فِي قَوْلِهِ: " فَخُذْهُ " بَعْدَ إِجْمَاعِهِمْ عَلَى أَنَّهُ أَمْرٌ نَذْبٌ، فَقِيلَ: هُوَ نَذْبٌ لِكُلِّ مَنْ أُعْطِيَ عَطِيَّةً أَبِي قَبُولِهَا كَانَتْ مِنْ كَانَ، وَهَذَا هُوَ الرَّاجِحُ، يَعْنِي بِالشَّرْطَيْنِ الْمُتَقَدِّمِينَ، وَقِيلَ: هُوَ مَخْصُوصٌ بِالسُّلْطَانِ، وَيُؤَيِّدُهُ حَدِيثُ سَمُرَةَ فِي السُّنَنِ " إِلَّا أَنْ يَسْأَلَ ذَا سُلْطَانٍ " وَكَانَ بَعْضُهُمْ يَقُولُ: يَحْرُمُ قَبُولُ الْعَطِيَّةِ مِنَ السُّلْطَانِ. وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ: يُكْرَهُ، وَهُوَ مَحْمُولٌ عَلَى مَا إِذَا كَانَتْ الْعَطِيَّةُ مِنَ السُّلْطَانِ الْجَائِرِ، أَوْ الْكِرَاهَةُ مَحْمُولَةٌ عَلَى الْوَرَعِ وَهُوَ الْمَشْهُورُ مَنْ تَصَرَّفَ السَّلْفُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ، وَالتَّحْقِيقُ فِي الْمَسْأَلَةِ أَنَّ مَنْ عُلِمَ كَوْنُ مَالِهِ حَلَالًا فَلَا تُرَدُّ عَطِيَّتُهُ، وَمَنْ عُلِمَ كَوْنُ مَالِهِ حَرَامًا فَتَحْرُمُ عَطِيَّتُهُ، وَمَنْ شَكَّ فِيهِ فَالاحتياطُ رَدُّهُ وَهُوَ الْوَرَعُ، وَمَنْ أَبَاحَهُ أَخَذَ بِالْأَصْلِ. قَالَ ابْنُ الْمُنْدَرِ: وَاحْتَجَّ مَنْ رَخَّصَ فِيهِ بِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ فِي الْيَهُودِ: سَمَاعُونَ لِلْكَذِبِ أَكْأَلُونَ لِلْسُّحْتِ (٥: ٤٢) وَقَدْ رَهَنَ الشَّارِعُ دِرْعَهُ عِنْدَ يَهُودِيٍّ مَعَ عِلْمِهِ بِذَلِكَ، وَكَذَلِكَ أَخَذَ الْجَزِيَّةَ مِنْهُمْ مَعَ الْعِلْمِ بِأَنَّ أَكْثَرَ أَمْوَالِهِمْ مِنْ ثَمَنِ الْخَمْرِ وَالْخَنْزِيرِ وَالْمُعَامَلَاتِ الْفَاسِدَةِ. وَفِي حَدِيثِ الْبَابِ: إِنَّ لِلْإِمَامِ أَنْ يُعْطِيَ بَعْضَ رَعِيَّتِهِ إِذَا رَأَى لِدَلِكِ وَجْهًا وَإِنْ كَانَ غَيْرُهُ أَحْوَجَ إِلَيْهِ مِنْهُ، وَأَنْ رَدَّ عَطِيَّةَ الْإِمَامِ لَيْسَ مِنَ الْأَدَبِ، وَلَا سِيَّمَا مِنَ الرَّسُولِ ﷺ — لِقَوْلِهِ تَعَالَى: وَمَا آتَاكُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ (٥٩: ٧) الْآيَةَ اهـ.

(أَقُولُ): إِنَّ بَعْضَ السَّلْفِ أَبَاحَ أَخْذَ مَالِ السُّلْطَانِينَ وَغَيْرِهِمْ إِذَا كَانَ بِحَقٍّ، وَإِنْ كَانَ أَصْلُهُ حَرَامًا، وَيَسْتَدْلُونَ بِمَا قَالَهُ ابْنُ الْمُنْدَرِ وَبِغَيْرِهِ مِمَّا لَا مَحَلَّ لَهُ هُنَا. وَأَمَّا السُّنَّةُ فِي هَذَا السَّهْمِ فَقَدْ اسْتَدْلُوا مِنْهَا بِأَحَادِيثَ (مِنْهَا) رَوَى أَبُو دَاوُدَ وَابْنُ مَاجَةَ وَالْحَاكِمُ وَصَحَّحَهُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ — رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ — قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَحِلُّ الصَّدَقَةُ لِعَنِيٍّ إِلَّا لِخَمْسَةٍ: لِعَامِلٍ عَلَيْهَا، أَوْ رَجُلٍ اشْتَرَاهَا بِمَالِهِ، أَوْ غَارِمٍ، أَوْ غَازٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ مَسْكِينٍ تُصَدَّقَ عَلَيْهِ مِنْهَا فَأَهْدَى لِعَنِيٍّ مِنْهَا وَرَوَاهُ مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ مِنْ مُرْسَلِ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ وَهِيَ إِحْدَى رِوَايَتِي أَبِي دَاوُدَ. وَإِسْنَادُ مَنْ أَسْنَدَهُ زِيَادَةُ يَجِبُ الْأَخْذُ بِهَا، وَقَدْ أَسْنَدَهُ مَعْمَرٌ وَسُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ.

(وَمِنْهَا) مَا رَوَى أَحْمَدُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي لَاسٍ الْخُزَاعِيِّ قَالَ: حَمَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى إِبِلٍ مِنَ الصَّدَقَةِ إِلَى الْحَجِّ — وَرَوَى عَنْ أُمِّ مَعْقِلِ الْأَسَدِيَّةِ أَنَّ زَوْجَهَا جَعَلَ بَكْرًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَنَّهَا أَرَادَتْ الْعُمْرَةَ فَسَأَلَتْ زَوْجَهَا الْبَكْرَ فَأَبَى، فَأَنْتِ النَّبِيَّ ﷺ — فَذَكَرَتْ لَهُ ذَلِكَ فَأَمَرَهُ أَنْ يُعْطِيَهَا، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: — الْحَجُّ وَالْعُمْرَةُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَرَوَاهُ بَنَحْوِهِ أَصْحَابُ السُّنَنِ وَهُوَ ضَعِيفٌ، وَفِي إِسْنَادِهِ مَجْهُولٌ، وَيَعَارِضُهُ

مَا رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ أُمِّ مَعْقِلٍ قَالَتْ: لَمَّا حَجَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - حَجَّةُ الْوُدَاعِ وَكَانَ لَنَا جَمَلٌ فَجَعَلَهُ أَبُو مَعْقِلٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَصَابَنَا مَرَضٌ وَهَلَكَ أَبُو مَعْقِلٍ وَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ حَجَّتِهِ جِئْتُهُ فَقَالَ: " يَا أُمَّ مَعْقِلٍ مَا مَنَعَكَ أَنْ تَخْرُجِي ؟" قَالَتْ: لَقَدْ تَهَيَّأْنَا فَهَلَكَ أَبُو مَعْقِلٍ، وَكَانَ لَنَا جَمَلٌ هُوَ الَّذِي يَحُجُّ عَلَيْهِ فَأَوْصَى بِهِ أَبُو مَعْقِلٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. فَقَالَ: " فَهَلَّا خَرَجْتَ عَلَيْهِ فَإِنَّ الْحَجَّ مِنْ سَبِيلِ اللَّهِ ؟" وَهَذَا ضَعِيفٌ أَيْضًا، لَأَنَّ لِإِسْحَاقَ بَلًّا؛ لِأَنَّهُ مُدَلِّسٌ، وَقَدْ عَنَعَنَ هُنَا، وَمَنْ وَتَّقَهُ يَرُدُّونَ مَا عَنَعَنَ فِيهِ لِتَدْلِيسِهِ.

وَأَقُولُ: مِنْ جِهَةِ الْمَعْنَى - أَوَّلًا - أَنْ جَعَلَ أَبِي مَعْقِلٍ جَمَلَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ وَصِيَّتَهُ بِهِ صَدَقَةٌ تَطَوُّعٌ، وَهِيَ لَا يُشْتَرَطُ فِيهَا أَنْ تُصَرَّفَ فِي هَذِهِ الْأَصْنَافِ الَّتِي قَصَرَتْهَا عَلَيْهَا الْآيَةُ - وَثَانِيًا - أَنْ حَجَّ امْرَأَتَهُ عَلَيْهِ لَيْسَ تَمْلِكًا لَهَا يُخْرِجُ الْجَمَلَ عَنْ إِبْقَائِهِ عَلَى مَا أَوْصَى بِهِ أَبُو مَعْقِلٍ. وَيُقَالُ مِثْلُ هَذَا فِي حَدِيثِ أَبِي لَاسٍ - ثَالِثًا - أَنَّ الْحَجَّ مِنْ سَبِيلِ اللَّهِ بِالْمَعْنَى الْعَامِّ لِلْفِظِ، وَالرَّاجِحُ الْمُخْتَارُ أَنَّهُ غَيْرُ مُرَادٍ فِي الْآيَةِ.

وَيَأْتِي هَاهُنَا تَحْرِيرُ الْمُرَادِ مِنْ هَذَا الْعُمُومِ: أَمَّا عُمُومٌ مَذْلُولِ هَذَا اللَّفْظِ فَهُوَ يَشْمَلُ كُلَّ أَمْرٍ مَشْرُوعٍ أُرِيدَ بِهِ مَرْضَاةُ اللَّهِ تَعَالَى، بِإِعْلَاءِ كَلِمَتِهِ، وَإِقَامَةِ دِينِهِ، وَحُسْنِ عِبَادَتِهِ، وَمَنْفَعَةِ عِبَادِهِ، وَلَا يَدْخُلُ فِيهِ الْجَهْلُ بِالْمَالِ وَالنَّفْسِ، وَإِذَا كَانَ لِأَجْلِ الرِّيَاءِ وَالسُّمْعَةِ. وَهَذَا الْعُمُومُ لَمْ يَقُلْ بِهِ أَحَدٌ مِنَ السَّلَفِ، وَلَا مِنَ الْخَلْفِ، وَلَا يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ مُرَادًا هُنَا؛ لِأَنَّ الْإِخْلَاصَ الَّذِي يَكُونُ بِهِ الْعَمَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْرٌ بَاطِنِيٌّ لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى، فَلَا يُمَكِّنُ أَنْ تُنَاطَ بِهِ حُقُوقٌ مَالِيَّةٌ دَوْلِيَّةٌ، وَإِذَا قِيلَ: إِنَّ الْأَصْلَ فِي كُلِّ طَاعَةٍ مِنَ الْمُؤْمِنِ أَنْ تَكُونَ لَوَجْهِ اللَّهِ تَعَالَى فَبِرَاعَى هَذَا فِي الْحُقُوقِ عَمَلًا بِالظَّاهِرِ، افْتَضَى هَذَا أَنْ يَكُونَ كُلُّ مُصَلٍّ وَصَائِمٍ وَمُتَّصِدِّقٍ وَتَالٍ لِلْقُرْآنِ وَذَاكِرٍ لِلَّهِ تَعَالَى وَمُحِيطٍ لِلْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ مُسْتَحَقًّا بِعَمَلِهِ هَذَا لِلزَّكَاةِ الشَّرْعِيَّةِ، فَيَجِبُ أَنْ يُعْطَى مِنْهَا، وَيَجُوزُ لَهُ أَنْ يَأْخُذَ وَإِنْ كَانَ غَنِيًّا، وَهَذَا مَمْنُوعٌ بِالِاجْتِمَاعِ أَيْضًا، وَإِرَادَتُهُ تُنَافِي حَصْرَ الْمُسْتَحَقِّينَ لِلصَّدَقَاتِ فِي الْأَصْنَافِ الْمَنْصُوصَةِ؛ لِأَنَّ هَذَا الصَّنْفَ لَا حَدَّ لِحِمَايَاتِهِ فَضْلًا عَنْ أَفْرَادِهِ، وَإِذَا وَكُلُّ أَمْرِهِ إِلَى السَّلَاطِينِ وَالْأَمْرَاءِ تَصَرَّفُوا فِيهِ بِأَهْوَائِهِمْ تَصَرُّفًا تَذَهَبُ بِهِ حِكْمَةُ فَرُضِيَّةِ الصَّدَقَةِ مِنْ أَصْلِهَا.

(فَإِنْ قِيلَ) نُخَصِّصُ الْعُمُومَ بِمَا رَوَاهُ أَحْمَدُ - وَقَالَ: مَا أَجُودَهُ مِنْ حَدِيثٍ - وَأَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ بِأَسَانِيدٍ صَحِيحَةٍ كَمَا قَالَ النَّوَوِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ بَنِ الْخِيَارِ أَنَّ رَجُلَيْنِ أَخْبَرَاهُ أَنَّهُمَا أَتَيَا النَّبِيَّ ﷺ - يَسْأَلَانِهِ مِنَ الصَّدَقَةِ، فَقَلَّبَ فِيهِمَا الْبَصَرَ، وَرَأَاهُمَا جَلْدَيْنِ فَقَالَ: " إِنْ شِئْتُمَا أُعْطِيَتْكُمَا وَلَا حَظَّ فِيهَا لِعَنِيٍّ وَلَا لِقَوِيٍّ مُكْتَسَبٍ " وَبِحَدِيثِ أَبِي سَعِيدِ الْمُتَقَدِّمِ آتِفًا (قُلْنَا): " إِنَّ هَذَا لَيْسَ تَخْصِيصًا لِعُمُومٍ " سَبِيلِ اللَّهِ .

وَالْتَحْقِيقُ: أَنَّ سَبِيلَ اللَّهِ هُنَا مَصَالِحُ الْمُسْلِمِينَ الْعَامَّةِ الَّتِي بِهَا قِوَامُ أَمْرِ الدِّينِ وَالِدَوْلَةِ دُونَ الْأَفْرَادِ، وَأَنَّ حَجَّ الْأَفْرَادِ لَيْسَ مِنْهَا؛ لِأَنَّهُ وَاجِبٌ عَلَى الْمُسْتَطِيعِ دُونَ غَيْرِهِ، وَهُوَ مِنَ الْفَرَائِضِ الْعَيْنِيَّةِ بِشَرْطِهِ

كَالصَّلَاةِ وَالصِّيَامِ، لَمْ يَنْصَحِ الدِّينِيَّةَ الدَّوْلِيَّةَ، وَسَيَّاتِي بَيَانُهُ بِشَيْءٍ مِنَ التَّفْصِيلِ، وَلَكِنَّ شَعِيرَةَ الْحَجِّ
وَإِقَامَةَ الْأُمَّةِ لَهَا مِنْهَا، فَيَجُوزُ الصَّرْفُ مِنْ هَذَا السَّهْمِ عَلَى تَأْمِينِ طُرُقِ الْحَجِّ وَتَوْفِيرِ الْمَاءِ وَالغِذَاءِ
وَأَسْبَابِ الصَّحَّةِ لِلْحَجَّاجِ إِنْ لَمْ يُوَجَدْ لِدَلِّكَ مَصْرَفٌ آخَرَ.

وَإِنَّ السَّبِيلَ اتَّفَقُوا عَلَى أَنَّهُ الْمُنْقَطِعُ عَنْ بَلَدِهِ فِي سَفَرٍ لَا يَتَيَسَّرُ لَهُ فِيهِ شَيْءٌ مِنْ مَالِهِ إِنْ كَانَ لَهُ
مَالٌ، فَهُوَ غَنِيٌّ فِي بَلَدِهِ، فَقَبِيرٌ فِي سَفَرِهِ، فَيُعْطَى لِفَقْرِهِ الْعَارِضِ مَا يَسْتَعِينُ بِهِ عَلَى الْعُودَةِ إِلَى بَلَدِهِ، وَهُوَ
مِنْ عِنَايَةِ الْإِسْلَامِ بِالسِّيَاحَةِ بِالْإِعَانَةِ عَلَيْهَا، وَلَا يُعْرَفُ مِثْلُهُ فِي دِينٍ وَلَا شَرَعٍ آخَرَ - وَاشْتَرَطُوا أَنْ
يَكُونَ سَفَرُهُ فِي طَاعَةٍ أَوْ فِي غَيْرِ مَعْصِيَةٍ عَلَى الْأَقْلِ، وَلَكِنْ اخْتَلَفُوا فِي السَّفَرِ الْمُبَاحِ كَالْتَّزُّهِ لِمَا
الاسْتِشْفَاءَ، وَإِنَّمَا أُخِذَ هَذَا الشَّرْطُ مِنْ قَوَاعِدِ الدِّينِ الْعَامَّةِ كَالْتَّعَاوُنِ عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى، وَعَدَمِ التَّعَاوُنِ
عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ، وَمِنْ الطَّاعَةِ فِي السَّفَرِ كَوْنُهُ بِقَصْدٍ مَا أُرْشِدَ إِلَيْهِ الْوَحْيُ مِنَ النَّظَرِ فِي آيَاتِ اللَّهِ
وَسُنَنِهِ فِي الْأُمَّمِ، كَمَا فَصَّلْنَاهُ فِي الْأَصْلَيْنِ ١٣ وَ ١٤ مِنْ خُلَاصَةِ تَفْسِيرِ سُورَةِ الْأَنْعَامِ (ص ٧٧ ج ٨ ط
الْهَيْئَةِ) وَقَلَّمَا يُوَجَدُ غَنِيٌّ يُسَافِرُ فِي أَمْصَارِ الْحَضَارَةِ فِي هَذَا الْعَصْرِ لَا يَقْدِرُ عَلَى جَلْبِ الْمَالِ مِنْ بَلَدِهِ
إِلَى بَلَدٍ آخَرَ.

فَرِيضَةٌ مِنَ اللَّهِ أَي: فَرَضَ اللَّهُ لَهُمْ ذَلِكَ، أَوْ هَذِهِ الصَّدَقَاتُ فَرِيضَةٌ مِنْهُ تَعَالَى فَلَيْسَ لِأَحَدٍ فِيهَا رَأْيٌ، أَوْ
تَقْدِيرُ الْكَلَامِ: إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِمَنْ ذُكِرَ مِنْ أَصْنَافِ الْمُحْتَاجِينَ، وَفِيمَا ذُكِرَ مِنْ مَصَالِحِ الْأُمَّةِ حَالَ
كَوْنِهَا مَفْرُوضَةً لَهُمْ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ عَلِيمٌ بِحَالَ عِبَادِهِ وَمَصَالِحِهِمْ، حَكِيمٌ فِيمَا يَشْرَعُهُ
لَهُمْ، فَهُوَ لَتَطْهِيرِ أَنْفُسِهِمْ وَتَرْكِتَيْهَا، بِمَا يَحْمِلُ عَلَيْهَا مِنَ الْإِخْلَاصِ وَالشُّكْرِ لَهُ، وَإِرْضَائِهِ بِنَفْعِ عِبَادِهِ كَمَا
قَالَ فِيمَا سَيَّاتِي فِي هَذِهِ السُّورَةِ: خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا (١٠٣) وَهُوَ حُجَّةٌ
عَلَى نَفَاةِ الْمَصَالِحِ فِي أَعْمَالِ اللَّهِ وَأَحْكَامِهِ. هَذَا مَا فَتَحَ عَلَيْنَا فِي مَعْنَى آيَةِ، وَنُعَزِّزُهُ بِمَبَاحِثِ فِي
نَظْمِهَا وَأَحْكَامِهَا وَحِكْمِهَا وَمَدَارِكِ الْأُمَّةِ، وَمَا تَقْتَضِيهِ مَصَالِحُ الْأُمَّةِ وَحَالَةَ هَذَا الْعَصْرِ فِيهَا فَتَقُولُ:

(١) مَصَارِفُ الصَّدَقَاتِ قِسْمَانِ: أَشْخَاصٌ وَمَصَالِحٌ: عَلِمَ مِمَّا تَقَدَّمَ أَنَّ مَصَارِفَ الصَّدَقَاتِ فِي آيَةِ
قِسْمَانِ (أَحَدُهُمَا) أَصْنَافٌ مِنَ النَّاسِ يَمْلِكُونَهَا تَمْلِيكًا بِالْوَصْفِ الْمُقْتَضِي لِلتَّمْلِيكِ، وَعَبَّرَ عَنْهُ بِلَامِ
الْمَلِكِ. (وَتَانِيهِمَا) مَصَالِحُ عَامَّةٌ اجْتِمَاعِيَّةٌ وَدَوْلِيَّةٌ لَا يُقْصَدُ بِهَا أَشْخَاصٌ يَمْلِكُونَهَا بِصِفَةِ قَائِمَةٍ فِيهِمْ
وَعَبَّرَ عَنْهُ بِ " فِي " الظَّرْفِيَّةِ وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: وَفِي الرِّقَابِ وَقَوْلُهُ: وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْأَوْلَى الْفُقَرَاءُ
وَالْمَسَاكِينُ يَسْتَحِقُّونَهَا بِفَقْرِهِمْ مَا دَامُوا فُقَرَاءً - وَالْعَامِلُونَ عَلَيْهَا يَسْتَحِقُّونَهَا بِعَمَلِهِمْ وَإِنْ كَانُوا
أَغْنِيَاءَ، وَالْمَوْلُفَةُ قُلُوبُهُمْ يَسْتَحِقُّونَهَا مِنْهُمْ مَنْ نَبَتَ عِنْدَ أُولَى الْأَمْرِ الْحَاجَّةُ إِلَى تَأْلِيْفِهِ، وَالْعَارِمُونَ بِقَدْرِ مَا
يُخْرِجُهُمْ مِنْ غَرْمِهِمْ، وَإِنَّ السَّبِيلَ بِقَدْرِ مَا يُسَاعِدُهُ عَلَى الْعُودِ إِلَى أَهْلِهِ وَمَالِهِ، وَهَذَا فِي مَعْنَى
الْفَقِيرِ، وَلَكِنْ قَدْ يَكُونُ فَقرُهُ عَارِضًا بِسَبَبِ السِّيَاحَةِ وَالْقِسْمِ الثَّانِي: فَكُّ الرِّقَابِ وَتَحْرِيرُهَا، وَهِيَ
مَصْلِحَةٌ عَامَّةٌ فِي الْإِسْلَامِ، وَلَيْسَ فِيهَا تَمْلِيكٌ لِأَشْخَاصٍ مُعَيَّنِينَ بِوَصْفٍ فِيهَا - وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَهُوَ
يَشْمَلُ سَائِرَ الْمَصَالِحِ الشَّرْعِيَّةِ الْعَامَّةِ الَّتِي هِيَ مَلَائِكُ أَمْرِ الدِّينِ وَالدَّوْلَةِ، وَأَوْلَاهَا وَأَوْلَاهَا بِالتَّقْدِيمِ

الاستعداد للحرب بشراء السلاح، وأعدية الجند، وأدوات النقل وتجهيز الغزاة، وتقدم مثله عن محمد بن عبد الحكم، ولكن الذي يجهز به الغازي يعود بعد الحرب إلى بيت المال إن كان مما يتقى كالسلاح والخيل وغير ذلك؛ لأنه لا يملكه دائماً بصفة الغزو التي قامت به، بل يستعمله في سبيل الله، ويبقى بعد زوال تلك الصفة منه في سبيل الله، بخلاف الفقير والعامل عليها والعارم والمؤلف وابن السبيل فإنهم لا يردون ما أخذوا بعد فقد الصفة التي أخذوها بها، ويدخل في عمومه إنشاء المستشفيات العسكرية، وكذا الخيرية العامة، وإشراع الطرق وتبنيها، ومد الخطوط الحديدية العسكرية لا التجارية، ومنها بناء البوارج المدرعة والمناطيد والطائرات الحربية والحصون والخنادق. ومن أهم ما ينفق في سبيل الله في زماننا هذا إعداد الدعاة إلى الإسلام، وإرسالهم إلى بلاد الكفار من قبل جمعيات منظمة تمدهم بالمال الكافي كما يفعل الكفار في نشر دينهم، وقد بينا تفصيل هذه المصلحة العظيمة في تفسير قوله تعالى: ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير (٣: ١٠٤) الآية. ويدخل فيه التفقة على المدارس للعلوم الشرعية وغيرهم مما تقوم به المصلحة العامة، وفي هذه الحالة يعطى منها معلوم هذه المدارس ما داموا يؤدون وظائفهم المشروعة التي ينقطعون بها عن كسب آخر، ولا يعطى عالم غني لأجل علمه، وإن كان يفيد الناس به.

والترتيب في هذه الأصناف لبيان الأحق فالأحق للصدقات، على القاعدة الغالبة عند فصحاء العرب في تقديم الأهم فالأهم على ما دونه في الموضوع، وإن كانت الواو لا تفيد الترتيب في معطوفاتها، فالفقراء والمساكين أحق من غيرهم بهذه الصدقات؛ لأنهم المقصودون بها أولاً وبالذات، بدليل الحديث المتقدم: "تؤخذ من أغنيائهم فترد في فقرائهم" ويليهما العاملون عليها؛ لأنهم هم الذين يقومون بجمعها وحفظها، وقال بعض الفقهاء: إنهم أول من يعطى عملته منها إلا إذا كان لهم رواتب من بيت المال أو رأى ولي الأمر إعطاءهم عمالتهم منه، ويليهما المؤلفة قلوبهم عند الحاجة إليهم، وهم يعطون من العنائم أيضاً، فالحاجة إليهم عارضة لا كالعاملين على الصدقات، ويليهما مصلحة فك الرقاب والعنق وهي المصالح من الاجتماع الكمالية لا الضرورية، فإن تأخيرها لا يرهق معوزاً كالفقير، ولا يضيع مصلحة تستد الحاجة إليها كتأليف القلوب، ويليهما مساعدة العارم على الخروج من غرمة، فهو دون مساعدة الرقيق على الخروج من رقه، ويليهما المصلحة العامة المعبر عنها بسبيل الله، فهي من قبيل العام الذي يراد به ما وراء ذلك الخاص مما قبلها الذي تكثر الحاجة إليه، وأما ابن السبيل فهو دون جميع ما قبله لندرة وجوده.

ولولا إرادة الترتيب لذكر المستحقون من الأفراد بأوصافهم التي اشتقت منها ألقابهم نسقاً (وهم الفقراء والمساكين والعاملون عليها والمؤلفة قلوبهم والعارمون وابن السبيل) ثم ذكرت بعدهم المصالح التي أدخل عليها "في" وهي الرقاب وسبيل الله.

وَلَيْسَ الْمُرَادُ مِنْ هَذَا التَّرْتِيبِ أَنَّ كُلَّ صِنْفٍ يَحْتَجُّ بِمَا دُونَهُ حَجَبَ حَرَمَانٍ أَوْ نُقْصَانَ كَثْرَتِ تَرْتِيبِ الْوَارِثِينَ، وَإِنَّمَا يَظْهَرُ اعْتِبَارُهُ فِي حَالِ قَلَّةِ الْمَالِ، فَالْمَتَّحَةُ حِينَئِذٍ أَنَّهُ يُقَدَّمُ فِيهِ الْأَهْمُّ وَهُوَ الْفُقَرَاءُ وَالْمَسَاكِينُ، وَلَكِنْ بَعْدَ سَهْمِ الْعَامِلِينَ عَلَيْهَا إِنْ كَانُوا هُمْ الَّذِينَ جَمَعُوهَا، وَلَمْ يَرِ الْإِمَامُ إِعْطَاءَهُمْ عُمَالَتَهُمْ مِنْ بَيْتِ الْمَالِ، وَسَيَأْتِي ذِكْرُ خِلَافِ الْعُلَمَاءِ فِي قِسْمَتِهَا فِي الْمَسْأَلَةِ الثَّلَاثَةِ مِنْ هَذِهِ الْمَبَاحِثِ.

هَذَا مَا نَفَهْمُهُ مِنَ الْآيَةِ عِنْدَ قِرَاءَتِهَا، وَلَكِنَّا بَعْدَ أَنْ كَتَبْنَا مَا فَهَمْنَا، رَاجِعْنَا الْكُشَافَ الَّذِي يُعْنَى بِهِ هَذِهِ النُّكْتَةُ الدَّقِيقَةُ، فَرَأَيْنَا لَهُ رَأْيًا آخَرَ فِي نُكْتَةِ اخْتِلَافِ التَّعْبِيرِ مِنْ حَيْثُ تَقْسِيمِ الْأَصْنَافِ إِلَى الْقِسْمَيْنِ يُخَالَفُ رَأْيَنَا مِنْ بَعْضِ الْوُجُوهِ قَالَ: (فَإِنْ قُلْتَ) لِمَ عَدَلَ عَنِ "اللَّامِ" إِلَى "فِي" فِي الْأَرْبَعَةِ الْأَخِيرَةِ؟ (قُلْتَ) لِلإِيدَانِ بِأَنَّهُمْ أَرَسَخُ فِي اسْتِحْقَاقِ التَّصَدُّقِ عَلَيْهِمْ مِمَّنْ سَبَقَ ذِكْرُهُ، لِأَنَّ "فِي" لِلْوَعَاءِ فَبَنَى عَلَى أَنَّهُمْ أَحَقَّاءُ بِأَنْ تُوضَعَ فِيهِمُ الصَّدَقَاتُ، وَيُجْعَلُوا مِطْنَةً لَهَا وَمَصَبًّا. وَذَلِكَ لِمَا فِي فَكِّ الرَّقَابِ مِنَ الْكِتَابَةِ أَوْ الرِّقِّ وَالْأَسْرِ، وَفِي فَكِّ الْعَارِمِينَ مِنَ الْعُرْمِ، مِنَ التَّخْلِيسِ وَالْإِنْقَازِ، وَلِجَمْعِ الْعَازِي الْفَقِيرِ، أَوْ الْمُتَقَطِّعِ فِي الْحَجِّ بَيْنَ الْفَقْرِ وَالْعِبَادَةِ، وَكَذَلِكَ ابْنُ السَّبِيلِ جَامِعٌ بَيْنَ الْفَقْرِ وَالْعُرْبَةِ عَنِ الْأَهْلِ وَالْمَالِ. وَتَكَرَّرَ "فِي" فِي قَوْلِهِ: وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فِيهِ فَضْلٌ تَرْجِيحٌ لِهَذَيْنِ عَلَى الرَّقَابِ وَالْعَارِمِينَ اهـ.

وَقَدْ ذَكَرَ أَحْمَدُ بْنُ الْمُنِيرِ فِي (الِاتِّصَافِ) نُكْتَةً أُخْرَى هِيَ أَقْرَبُ إِلَى مَا قُلْنَا قَالَ: وَثُمَّ سِرٌّ آخَرٌ هُوَ أَظْهَرُ وَأَقْرَبُ، ذَلِكَ أَنَّ الْأَصْنَافَ الْأَرْبَعَةَ الْأَوَائِلَ مَلَكَ لِمَا عَسَاهُ يُدْفَعُ إِلَيْهِمْ، وَإِنَّمَا يَأْخُذُونَهُ مَلَكَ، فَكَانَ دُخُولُ "اللَّامِ" لَائِقًا بِهِمْ، وَأَمَّا الْأَرْبَعَةُ الْآوَاخِرُ فَلَا يَمْلِكُونَ مَا يُصْرَفُ نَحْوَهُمْ، بَلْ وَلَا يُصْرَفُ إِلَيْهِمْ وَلَكِنْ فِي مَصَالِحٍ تَتَعَلَّقُ بِهِمْ، فَالْمَالُ الَّذِي يُصْرَفُ فِي الرَّقَابِ إِنَّمَا يَتَنَاوَلُهُ السَّادَةُ الْمُكَاتِبُونَ

وَالْبَائِثُونَ، فَلَيْسَ نَصِيبُهُمْ مَصْرُوفًا إِلَى أَيْدِيهِمْ حَتَّى يُعْبَرَ عَنِ ذَلِكَ بِاللَّامِ الْمُشْعِرَةِ بِتَمْلِكِهِمْ لِمَا يُصْرَفُ نَحْوَهُمْ، وَإِنَّمَا هُمْ مَحَالٌّ لِهَذَا الصَّرْفِ وَالْمَصْلَحَةُ الْمُتَعَلِّقَةُ بِهِ. وَكَذَلِكَ الْعَارِمُونَ إِنَّمَا يُصْرَفُ نَصِيبُهُمْ لِأَرْبَابِ دِيُونِهِمْ تَخْلِيصًا لِدِمَمِهِمْ لَا لَهُمْ. وَأَمَّا سَبِيلُ اللَّهِ فَوَاضِحٌ فِيهِ ذَلِكَ، وَأَمَّا ابْنُ السَّبِيلِ فَكَأَنَّهُ كَانَ مُنْدَرِجًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَإِنَّمَا أُفْرِدَ بِالذِّكْرِ تَنْبِيْهُا عَلَى خُصُوصِيَّتِهِ مَعَ أَنَّهُ مُجَرَّدٌ مِنَ الْحَرْفَيْنِ جَمِيعًا، وَعَظْفُهُ عَلَى الْمَجْرُورِ بِاللَّامِ مُمَكِّنٌ، وَلَكِنْ عَلَى الْقَرِيبِ مِنْهُ أَقْرَبُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ، وَكَانَ جَدِّي أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ فَارِسِ الْفَقِيهِ الْوَزِيرِ اسْتَنْبَطَ مِنْ تَعَايِيرِ الْحَرْفَيْنِ الْمَذْكُورَيْنِ وَجْهًا فِي الْاسْتِدْلَالِ لِمَالِكٍ عَلَى أَنَّ الْعَرَضَ بَيَانَ الْمَصْرَفِ، "وَاللَّامُ لِذَلِكَ لَأَمِ الْمَلِكِ، فَيَقُولُ مُتَعَلِّقُ الْحَارِّ الْوَاقِعِ خَبْرًا عَنِ الصَّدَقَاتِ مَحْدُوفٍ فَيَتَعَيَّنُ تَقْدِيرُهُ، فَأَمَّا أَنْ يَكُونَ التَّقْدِيرُ: إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ مَصْرُوفَةٌ لِلْفُقَرَاءِ كَقَوْلِ مَالِكٍ، أَوْ مَمْلُوكَةٌ لِلْفُقَرَاءِ كَقَوْلِ الشَّافِعِيِّ، لَكِنَّ الْأَوَّلَ مُتَعَيَّنٌ؛ لِأَنَّهُ تَقْدِيرٌ يُكْتَفَى بِهِ فِي الْحَرْفَيْنِ جَمِيعًا يَصِحُّ تَعَلُّقُ اللَّامِ بِهِ وَفِي مَعَا فَيَصِحُّ أَنْ تَقُولَ: هَذَا الشَّيْءُ مَصْرُوفٌ فِي كَذَا، وَلِكَذَا بِخِلَافِ تَقْدِيرِهِ

مَمْلُوكَةٌ، فَإِنَّهُ لَا يَلْتَمُّ مَعَ اللَّامِ وَعِنْدَ الْإِنْتِهَاءِ إِلَى " فِي " يَحْتَاجُ إِلَى تَقْدِيرِ مَصْرُوفَةٍ لِيَلْتَمُّ بِهَا، فَتَقْدِيرُهُ مِنْ اللَّامِ عَامُّ التَّعْلُقِ شَامِلٌ الصَّحَّةِ مُتَعَيِّنٌ، وَاللَّهُ الْمُؤَفَّقُ أَهـ.

وَمَا قَالَهُ ابْنُ الْمُنِيرِ يُوَافِقُ فِي الْجُمْلَةِ، إِلَّا أَنَّهُ جَعَلَ سَهْمَ الْعَارِمِينَ مِنَ الْمَصَالِحِ وَهُوَ مُحْتَمَلٌ، وَمَا قُلْنَا فِيهِمْ أَظْهَرَ؛ لِأَنَّهُ لَا يُشْتَرَطُ أَنْ يُعْطَى كُلُّ مَا يَأْخُذُونَهُ لِأَرْبَابِ ذِيُونِهِمْ وَلَا سِيَّمَا الْعَارِمِينَ لِإِصْلَاحِ ذَاتِ الْبَيْنِ فَمَا يُعْطُونَهُ مُسَاعَدَةً عَلَى مَا يُعْطُونَ غَيْرَهُمْ أَوْ تَعْوِضًا عَمَّا أُعْطُوا، وَأَجَازَ الْوَجْهَيْنِ فِي ابْنِ السَّبِيلِ، وَضَعْفُهُ ظَاهِرٌ فَهُوَ مِمَّنْ يَمْلِكُونَ سَهْمَهُمْ.

(٢) أَنْوَاعُ الصَّدَقَاتِ وَعُرُوضُ التِّجَارَةِ مِنْهَا:

ذَكَرْنَا فِي أَوَّلِ تَفْسِيرِ آيَةِ أَنَّ أَنْوَاعَ الصَّدَقَاتِ: زَكَاةُ التَّقْدِينَ، وَزَكَاةُ الْأَنْعَامِ، وَزَكَاةُ الزُّرُوعِ، وَزَكَاةُ الْمَعْدِنِ وَالرِّكَازِ، وَهُوَ مَا يُوجَدُ فِي الْأَرْضِ مِنْ

الْكُنُوزِ الْمَدْفُونَةِ، وَلِكُلِّ مِنْهَا نَصَابٌ لَا تَجِبُ الزَّكَاةُ فِيهَا دُونَهُ، وَهُوَ مُبَيَّنٌّ فِي كُتُبِ السُّنَنِ وَالْفِقْهِ، وَاعْلَمْنَا نَذْكُرُهُ فِي تَفْسِيرِ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً (١٠٣) وَجَمْهُورُ عُلَمَاءِ الْمِلَّةِ يَقُولُونَ بِوُجُوبِ زَكَاةِ عُرُوضِ التِّجَارَةِ، وَكَيْسَ فِيهَا نَصٌ قَطْعِيٌّ مِنَ الْكِتَابِ أَوْ السُّنَنِ، وَإِنَّمَا وَرَدَ فِيهَا رَوَايَاتٌ يُقَوِّي بَعْضُهَا بَعْضًا مَعَ الْإِعْتِبَارِ الْمُسْتَنَدِ إِلَى التُّصُوصِ، وَهُوَ أَنَّ عُرُوضَ التِّجَارَةِ الْمُتَدَاوِلَةَ لِلِاسْتِعْمَالِ تُقَوِّدُ لَا فَرْقَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الدَّرَاهِمِ وَالذَّنَانِيرِ الَّتِي هِيَ أَمَانُهَا إِلَّا فِي كَوْنِ النَّصَابِ يُقَلَّبُ وَيَتَرَدَّدُ بَيْنَ الثَّمَنِ وَهُوَ التَّقْدِ، وَالْمَثْمَنُ وَهُوَ الْعُرُوضُ، فَلَوْ لَمْ تَجِبِ الزَّكَاةُ فِي التِّجَارَةِ لَأَمَكَّنَ لِجَمِيعِ الْأَغْنِيَاءِ أَوْ أَكْثَرِهِمْ أَنْ يَتَّجِرُوا بِقُوْدِهِمْ، وَيَتَحَرَّوْا أَلَّا يَحُولَ عَلَى نَصَابِ مِنَ التَّقْدِينَ أَبَدًا. وَبِذَلِكَ تَبْطُلُ الزَّكَاةُ فِيهِمَا عِنْدَهُمْ.

وَرَأْسُ الْإِعْتِبَارِ فِي الْمَسْأَلَةِ: أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى فَرَضَ فِي أَمْوَالِ الْأَغْنِيَاءِ صَدَقَةً لِمُوَاسَاةِ الْفُقَرَاءِ وَمَنْ فِي مَعْنَاهُمْ، وَإِقَامَةِ الْمَصَالِحِ الْعَامَّةِ الَّتِي تَقَدَّمُ بَيَانُهَا. وَأَنَّ الْفَائِدَةَ فِي ذَلِكَ لِلْأَغْنِيَاءِ تَطْهِيرُ أَنْفُسِهِمْ مِنْ رَذِيلَةِ الْبُخْلِ، وَتَرْكِهَا بِفَضَائِلِ الرَّحْمَةِ بِالْفُقَرَاءِ وَسَائِرِ أَصْنَافِ الْمُسْتَحِقِّينَ، وَمُسَاعَدَةَ الدَّوْلَةِ وَالْأُمَّةِ فِي إِقَامَةِ الْمَصَالِحِ الْعَامَّةِ الْأُخْرَى الَّتِي تَقَدَّمْ ذِكْرُهَا، وَالْفَائِدَةُ لِلْفُقَرَاءِ وَغَيْرِهِمْ إِعَانَتُهُمْ عَلَى نَوَائِبِ الدَّهْرِ - مَعَ مَا فِي ذَلِكَ مِنْ سَدِّ ذَرِيَعَةِ الْمَفَاسِدِ فِي تَضَخُّمِ الْأَمْوَالِ وَحَضْرُهَا فِي أَنْاسِ مَعْدُودِينَ، وَهُوَ الْمُشَارُ إِلَيْهِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى فِي حِكْمَةِ قِسْمَةِ الْفَيْءِ: كَيْ لَا يَكُونَ دَوْلَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ (٥٩: ٧) فَهَلْ يُعْقَلُ أَنْ يَخْرُجَ مِنْ هَذِهِ الْمَقَاصِدِ الشَّرْعِيَّةِ كُلِّهَا التُّجَّارُ الَّذِينَ رَبَّمَا تَكُونُ مُعْظَمُ ثَرْوَةِ الْأُمَّةِ فِي أَيْدِيهِمْ؟ وَسَنَذْكُرُ سَائِرَ فَوَائِدِ الزَّكَاةِ وَمَنَافِعِهَا الْعَامَّةِ وَالْخَاصَّةِ فِي تَفْسِيرِ آيَةِ: خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً (١٠٣) إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

(٣) تَوَزِيعُ الصَّدَقَاتِ عَلَى الْأَصْنَافِ كُلِّهِمْ أَوْ بَعْضِهِمْ قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْوَلِيدِ مُحَمَّدُ بْنُ رُشْدٍ الْحَفِيدُ فِي بَحْثٍ مَنْ تَجِبُ لَهُ الصَّدَقَةُ مِنْ كِتَابِهِ (بِدَايَةُ الْمُجْتَهِدِ) مَا نَصَّهُ: فَأَمَّا عَدَدُهُمْ فَهُمْ الثَّمَانِيَّةُ الَّذِينَ نَصَّ عَلَيْهِمْ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ الْآيَةِ. وَاخْتَلَفُوا مِنَ الْعَدَدِ فِي مَسْأَلَتَيْنِ: (إِحْدَاهُمَا) هَلْ يَجُوزُ أَنْ تُصْرَفَ جَمِيعُ الصَّدَقَةِ إِلَى صِنْفٍ وَاحِدٍ مِنْ هَؤُلَاءِ الْأَصْنَافِ؟ أَمْ هُمْ شُرَكَاءُ

فِي الصَّدَقَةِ لَا يَجُوزُ أَنْ يُخَصَّ بِهَا صِنْفٌ دُونَ صِنْفٍ؟ فَذَهَبَ مَالِكٌ وَأَبُو حَنِيفَةَ أَنَّهُ يَجُوزُ لِلْإِمَامِ أَنْ يَصْرِفَهَا فِي صِنْفٍ وَاحِدٍ أَوْ أَكْثَرَ مِنْ صِنْفٍ وَاحِدٍ إِذَا رَأَى ذَلِكَ بِحَسَبِ الْحَاجَةِ. وَقَالَ الشَّافِعِيُّ: لَا يَجُوزُ ذَلِكَ بَلْ يُقَسَّمُ عَلَى الْأَصْنَافِ الثَّمَانِيَةِ كَمَا سَمَى اللَّهُ تَعَالَى.

وَسَبَبُ اخْتِلَافِهِمْ مُعَارَضَةُ اللَّفْظِ يَقْتَضِي الْقِسْمَةَ بَيْنَ جَمِيعِهِمْ وَالْمَعْنَى يَقْتَضِي أَنْ يُؤْتَرَ بِهَا أَهْلُ الْحَاجَةِ، إِذْ كَانَ الْمَقْصُودُ بِهَا سَدُّ الْخَلَّةِ، فَكَانَ تَعْدِيدُهُمْ فِي الْآيَةِ عِنْدَ هَؤُلَاءِ إِنَّمَا وَرَدَ لِتَمْيِيزِ الْجِنْسِ - أَعْنِي أَهْلَ الصَّدَقَاتِ - لَا تَشْرِيكَهُمْ فِي الصَّدَقَةِ. فَالْأَوَّلُ أَظْهَرَ مِنْ جِهَةِ اللَّفْظِ، وَهَذَا أَظْهَرَ مِنْ جِهَةِ الْمَعْنَى. وَمِنَ الْحُجَّةِ لِلشَّافِعِيِّ مَا رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ عَنِ الصَّدَائِقِيِّ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ - أَنْ يُعْطِيَهُ مِنْ الصَّدَقَةِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَرْضَ أَنْ يَحْكُمَ نَبِيٌّ وَلَا غَيْرُهُ فِي الصَّدَقَاتِ حَتَّى حَكَمَ فِيهَا فَجَزَّأَهَا ثَمَانِيَةَ أَجْزَاءٍ فَإِنْ كُنْتَ مِنْ تِلْكَ الْأَجْزَاءِ أُعْطِيَتْكَ حَقَّكَ اهـ. ثُمَّ ذَكَرَ الْمَسْأَلَةَ الثَّانِيَةَ وَهِيَ الْاِخْتِلَافُ فِي الْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَقَدْ تَقَدَّمَتْ.

وَأَقُولُ: إِنَّ الْإِمَامَ الشَّافِعِيَّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى قَدْ أَطَالَ فِي مَسْأَلَةِ وُجُوبِ تَعْمِيمِ مَا يُوجَدُ مِنَ الْأَصْنَافِ فِي كِتَابِهِ "الْأُمَّ" فِي فُصُولٍ كَثِيرَةٍ، وَقَدْ بَيَّنَّ النَّوَوِيُّ الْمَذْهَبَ فِيهَا وَالْقَائِلِينَ بِالتَّعْمِيمِ وَالْمُخَالَفِينَ فِيهِ مِنَ السَّلَفِ وَعُلَمَاءِ الْأَمْصَارِ فِي شَرْحِ الْمُهْتَدَبِ. قَالَ: "قَالَ الشَّافِعِيُّ وَالْأَصْحَابُ رَحِمَهُمُ اللَّهُ. إِنْ كَانَ مُفْرَقُ الزَّكَاةِ هُوَ الْمَالِكُ أَوْ وَكَيْلُهُ سَقَطَ نَصِيبُ الْعَامِلِ، وَوَجَبَ صَرْفُهَا إِلَى الْأَصْنَافِ السَّبْعَةِ الْبَاقِينَ إِنْ وُجِدُوا وَإِلَّا فَالْمَوْجُودُ مِنْهُمْ، وَلَا يَجُوزُ تَرْكُ صِنْفٍ مِنْهُمْ مَعَ وُجُودِهِ، فَإِنْ تَرَكَهُ ضَمِنَ نَصِيبَهُ، وَهَذَا لِاخْتِلَافٍ فِيهِ إِلَّا مَا سَيَأْتِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى فِي الْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ، وَبِمَذْهَبِنَا فِي اسْتِيعَابِ الْأَصْنَافِ قَالَ عِكْرِمَةُ وَعُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَالزُّهْرِيُّ وَدَاوُدُ.

وَقَالَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ وَعَطَاءٌ وَسَعِيدُ بْنُ جَبْرِ وَالضُّحَّاكُ وَالشَّعْبِيُّ وَالثَّوْرِيُّ وَمَالِكٌ وَأَبُو حَنِيفَةَ وَأَحْمَدُ وَأَبُو عُبَيْدٍ: لَهُ صَرْفُهَا إِلَى صِنْفٍ وَاحِدٍ، قَالَ ابْنُ الْمُنْدَرِ وَغَيْرُهُ وَرَوِي هَذَا عَنْ حُذَيْفَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ، وَلَهُ صَرْفُهَا إِلَى شَخْصٍ وَاحِدٍ مِنْ أَحَدِ الْأَصْنَافِ قَالَ مَالِكٌ وَيَصْرِفُهَا إِلَى أَمْسِهِمْ حَاجَةً، وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ: إِنْ كَانَتْ قَلِيلَةً جَازَ صَرْفُهَا إِلَى صِنْفٍ وَإِلَّا وَجَبَ اسْتِيعَابُ الْأَصْنَافِ. قَالُوا وَمَعْنَاهَا (أَيَّ آيَةِ الصَّدَقَاتِ) لَا يَجُوزُ صَرْفُهَا إِلَى غَيْرِ هَذِهِ الْأَصْنَافِ وَهُوَ فِيهِمْ مُخَيَّرًا اهـ ثُمَّ ذَكَرَ مَا يَجِبُ عَلَى الْإِمَامِ أَوْ نَائِبِهِ مِنْ ذَلِكَ وَلَا حَاجَةَ إِلَى نَقْلِهِ.

أَقُولُ: إِنَّ خِلَافَ السَّلَفِ وَأَثَمَةَ الْأَمْصَارِ فِي الْمَسْأَلَةِ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يَسْبِقْ فِيهَا سُنَّةٌ عَمَلِيَّةٌ مُجْمَعَةٌ عَلَيْهَا مِنْ عَهْدِ الرَّسُولِ، وَلَا مِنْ خُلَفَائِهِ الرَّاشِدِينَ، فَدَلَّ هَذَا عَلَى أَنَّهُمْ كَانُوا يَرَوْنَهَا مِنَ الْمَصَالِحِ الَّتِي يَتَرَجَّحُ فِيهَا الْعَمَلُ بِمَا يَرَاهُ أَوْلُو الْأَمْرِ فِي دَرَجَةِ الْإِسْتِحْقَاقِ وَقَلَّةِ الْمَالِ وَكَثْرَتِهِ مِنَ الصَّدَقَاتِ، وَفِي بَيْتِ الْمَالِ، وَأَقْرَبُ أَقْوَالِ الْأَثَمَةِ فِي مُرَاعَاةِ الْمَصْلَحَةِ قَوْلُ مَالِكٍ وَإِبْرَاهِيمِ النَّخَعِيِّ، وَأَبْعَدُهَا عَنِ الْمَصْلَحَةِ وَالنَّصِّ جَمِيعًا قَوْلُ أَبِي حَنِيفَةَ: إِلَّا إِذَا كَانَ الْمَالُ قَلِيلًا جَدًّا إِذَا أُعْطِيَهَا وَاحِدًا انْتَفَعَ بِهِ، وَإِذَا وَزَعَهُ عَلَى مَنْ يُوجَدُ مِنَ الْأَصْنَافِ أَوْ عَلَى أَفْرَادِ صِنْفٍ وَاحِدٍ كَالْفُقَرَاءِ لَمْ يُصِبْ أَحَدًا مِنْهُمْ مَالُهُ

مَوْفَعًا مِنْ كِفَايَتِهِ. وَأَمَّا جَوَازُ إِعْطَاءِ الْمَالِ الْكَثِيرِ إِلَى وَاحِدٍ مِنَ الْمُسْتَحَقِّينَ مِنْ صِنْفٍ وَاحِدٍ فَلَا وَجْهَ لَهُ وَلَا شُبْهَةَ، وَاللَّهُ تَعَالَى قَدْ ذَكَرَ أَصْنَافًا بِصِيغَةِ الْجَمْعِ فَلَا يُمَكِّنُ أَنْ يَقُولَ أَبُو حَنِيفَةَ، وَلَا مَنْ دُونَهُ عِلْمًا وَفَهْمًا. إِنَّ إِعْطَاءَ وَاحِدٍ مِنْ صِنْفٍ وَاحِدٍ يُعَدُّ امْتِنَالًا لِأَمْرِ اللَّهِ وَعَمَلًا بِكِتَابِهِ.

وَيَنْبَغِي لَجَمَاعَةِ الشُّورَى مِنْ أَهْلِ الْحَلِّ وَالْعَقْدِ أَنْ يَضَعُوا فِي كُلِّ عَصْرِ وَقَطْرِ نِظَامًا لِتَقْدِيمِ الْأَهَمِّ فَالْأَهَمُّ إِذَا لَمْ تَكْفِ الصَّدَقَاتُ الْجَمِيعَ؛ لِيَمْنَعُوا السَّلَاطِينَ وَالْأَمْرَاءَ مِنْ التَّصَرُّفِ فِيهَا بِأَهْوَائِهِمْ، وَذَلِكَ أَنَّ بَعْضَ الْأَصْنَافِ يُوجَدُ فِي بَعْضِ الْأَرْزَمَةِ وَالْأَمَكْنَةِ دُونَ بَعْضٍ، كَمَا أَنَّ دَرَجَاتِ الْحَاجِيَّةِ تَخْتَلِفُ.

(٤) الزَّكَاةُ الْمُطْلَقَةُ وَالْمُعَيَّنَةُ وَمَكَاتُهَا فِي الدِّينِ، وَحُكْمُ دَارِ الْإِسْلَامِ وَدَارِ الْكُفْرِ أَوْ الذَّنْبَةِ فِيهَا: فُرِضَتِ الزَّكَاةُ الْمُطْلَقَةُ بِمَكَّةَ فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ، وَتُرِكَ أَمْرُ مَقْدَارِهَا وَدَفْعُهَا إِلَى شُعُورِ الْمُؤْمِنِينَ وَأَرْحِيَّتِهِمْ، ثُمَّ فُرِضَ مَقْدَارُهَا مِنْ كُلِّ نَوْعٍ مِنْ أَنْوَاعِ الْأَمْوَالِ فِي السَّنَةِ الثَّانِيَةِ مِنَ الْهَجْرَةِ عَلَى الْمَشْهُورِ، وَقِيلَ فِي الْأُولَى: ذَكَرَهُ الذَّهَبِيُّ فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ، وَكَانَتْ تُصْرَفُ لِلْفُقَرَاءِ كَمَا قَالَ تَعَالَى فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ: إِنْ بُدُوا الصَّدَقَاتُ فَنِعْمًا هِيَ وَإِنْ تُخْفَوْهَا وَتُؤْتَوْهَا الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ (٢: ٢٧١) وَقَدْ نَزَلَتْ فِي السَّنَةِ الثَّانِيَةِ، وَكَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ — لِمَعَاذِ: "تُؤْخَذُ مِنْ أَعْيَانِهِمْ فَبُرْدٌ عَلَى فُقَرَائِهِمْ" وَتَقَدَّمَ. ثُمَّ نَزَلَتْ هَذِهِ الْمَصَارِفُ السَّبْعُ أَوْ الثَّمَانِ فِي سَنَةِ تِسْعٍ، فَتَوَهَّمْ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ أَنَّ فُرْضَ الزَّكَاةِ كَانَ فِي هَذِهِ السَّنَةِ.

وَالْحِكْمَةُ فِيهَا ذَكَرَ أَنَّ تَعْيِينَ الْمَقَادِيرِ، وَفِيَامِ أُولِي الْأَمْرِ بِتَحْصِيلِهَا وَتَوَازِعِهَا عَلَى مَنْ فُرِضَتْ لَهُمْ، وَتَعَدُّدِ أَصْنَافِهِمْ، كُلُّ ذَلِكَ إِنَّمَا وَجَدَ بِوُجُودِ حُكُومَةٍ إِسْلَامِيَّةٍ تُنَاطُ بِهَا مَصَالِحُ الْأُمَّةِ فِي دِينِهَا وَدُنْيَاهَا فِي دَارِ تَسْمَى دَارِ الْإِسْلَامِ؛ لِأَنَّ أَحْكَامَهُ تُنْفَذُ فِيهَا بِسُلْطَانِهِ، وَكَانَتْ دَارَ الْهَجْرَةِ إِذْ كَانَتْ مَكَّةَ دَارَ كُفْرٍ وَحَرْبٍ لَا يُنْفَذُ فِيهَا لِلْإِسْلَامِ حُكْمٌ، بَلْ لَمْ يَكُنْ لِأَحَدٍ مِنْ أَهْلِهَا حُرِّيَّةُ الْجَهْرِ بِالصَّلَاةِ إِلَّا بِحِمَايَةِ قَرِيبٍ أَوْ جَارٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ.

وَأَمَّا الْمُسْلِمِينَ فِي دَارِ الْإِسْلَامِ هُوَ الَّذِي تُودَى لَهُ صَدَقَاتُ الزَّكَاةِ، وَهُوَ صَاحِبُ الْحَقِّ بِجَمْعِهَا وَصَرَفِهَا لِمُسْتَحْقِيهَا، وَيَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يُقَاتِلَ الَّذِينَ يَمْتَنِعُونَ عَنْ آدَائِهَا إِلَيْهِ كَمَا فَعَلَ خَلِيفَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ — وَرَضِيَ عَنْهُ فِيمَنْ مَنَعُوا الزَّكَاةَ مِنَ الْعَرَبِ وَقَالَ: "وَاللَّهِ لَأُقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ،

وَاللَّهُ لَوْ مَنَعُونِي عَنَّا كَانُوا يُؤَدُّونَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ — لِقَاتِلْتُهُمْ عَلَى مَنَعِهَا وَهُوَ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ. فَالزَّكَاةُ هِيَ الرُّكْنُ الثَّلَاثُ مِنْ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ — بَعْدَ الشَّهَادَتَيْنِ وَالصَّلَاةِ الْمَفْرُوضَةِ — وَأَظْهَرُ آيَاتِ الْإِيمَانِ، وَتَقَدَّمَ فِي هَذِهِ السُّورَةِ اشْتِرَاطُ آدَائِهَا فِي قَبُولِ إِسْلَامِ الْكُفَّارِ وَعَدَّتْهُمْ إِخْوَانًا لِلْمُسْلِمِينَ فِي الدِّينِ وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ — يُبَايِعُ الْمُسْلِمِينَ عَلَى آدَائِهَا، وَأَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى كُفْرِ جَاحِدِهَا

وَمُسْتَحَلٌّ تَرَكِيهَا، وَقَدْ بَيَّنَّا مَكَانَةَ الزَّكَاةِ فِي الْإِسْلَامِ وَأَدْلَتَهَا عَلَى صِدْقِ الْإِيمَانِ وَضَلَالِ تَارِكِيهَا فِي هَذَا الزَّمَانِ فِي مَوَاضِعَ كَثِيرَةٍ مِنْ هَذَا التَّفْسِيرِ.

وَلَكِنَّ أَكْثَرَ الْمُسْلِمِينَ لَمْ يَبْقَ لَهُمْ فِي هَذَا الْعَصْرِ حُكُومَاتُ إِسْلَامِيَّةٍ تُقِيمُ الْإِسْلَامَ بِالِدَّعْوَةِ إِلَيْهِ وَالِدِّفَاعِ عَنْهُ، وَالْجِهَادِ الَّذِي يُوجِبُهُ وَجُوبًا عَيْنِيًّا أَوْ كِفَائِيًّا، وَتُقِيمُ حُدُودَهُ، وَتَأْخُذُ الصَّدَقَاتِ الْمَفْرُوضَةَ كَمَا فَرَضَهَا، وَتَضَعُهَا فِي مَصَارِفِهَا الَّتِي حَدَّدَهَا، بَلْ سَقَطَ أَكْثَرُهُمْ تَحْتَ سُلْطَةِ دَوْلِ الْإِفْرَنْجِ، وَبَعْضُهُمْ تَحْتَ سُلْطَةِ حُكُومَاتٍ مُرْتَدَّةٍ أَوْ مُلْحَدَةٍ، وَبَعْضُ الْخَاضِعِينَ لِدَوْلِ الْإِفْرَنْجِ رُؤَسَاءُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ الْجُغْرَافِيِّينَ اتَّخَذَهُمُ الْإِفْرَنْجُ آلَاتٍ لِإِخْضَاعِ الشُّعُوبِ لَهُمْ بِاسْمِ الْإِسْلَامِ حَتَّى فِيمَا يَهْدُمُونَ بِهِ الْإِسْلَامَ، وَيَتَصَرَّفُونَ بِنُفُوذِهِمْ وَأَمْرِهِمْ فِي مَصَالِحِ الْمُسْلِمِينَ وَأَمْوَالِهِمُ الْخَاصَّةِ بِهِمْ فِيمَا لَهُ صِفَةٌ دِينِيَّةٌ مِنْ صَدَقَاتِ الزَّكَاةِ وَالْأَوْقَاتِ وَغَيْرِهَا، فَأَمثالُ هَذِهِ الْحُكُومَاتِ لَا يَجُوزُ دَفْعُ شَيْءٍ مِنَ الزَّكَاةِ لَهَا مَهْمًا يَكُنْ لَقَبُ رَئِيسِهَا وَدِينُهُ الرَّسْمِيُّ.

وَأَمَّا بَقَايَا الْحُكُومَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ الَّتِي يَدِينُ أُمَّتُهَا وَرُؤَسَاؤُهَا بِالْإِسْلَامِ، وَلَا سُلْطَانَ عَلَيْهِمْ لِلْأَجَانِبِ فِي بَيْتِ مَالِ الْمُسْلِمِينَ، فَهِيَ الَّتِي يَجِبُ آدَاءُ الزَّكَاةِ لِأُمَّتِهَا، وَكَذَا الْبَاطِنَةُ كَالْتَّقَدِّينِ إِذَا طَلَبُوهَا، وَإِنْ كَانُوا جَائِرِينَ فِي بَعْضِ أَحْكَامِهِمْ كَمَا قَالَ الْفُقَهَاءُ، وَتَبَرُّأُ ذِمَّةٌ مِنْ آدَائِهَا إِلَيْهِمْ وَإِنْ لَمْ يَضَعُوهَا فِي مَصَارِفِهَا الْمَنْصُوصَةِ فِي الْآيَةِ الْحَكِيمَةِ بِالْعَدْلِ. وَالَّذِي نَصَّ عَلَيْهِ الْمُحَقِّقُونَ كَمَا فِي شَرْحِ الْمُهْتَدَبِ وَغَيْرِهِ أَنَّ الْإِمَامَ السُّلْطَانَ إِذَا كَانَ جَائِرًا لَا يَضَعُ الصَّدَقَاتِ فِي مَصَارِفِهَا الشَّرْعِيَّةِ، فَالْأَفْضَلُ لِمَنْ وَجَبَتْ عَلَيْهِ أَنْ يُؤَدِّيَهَا لِمُسْتَحَقِّيهَا بِنَفْسِهِ، إِذَا لَمْ يَطْلُبْهَا الْإِمَامُ أَوْ الْعَامِلُ مِنْ قِبَلِهِ.

(٥) لَا تُعْطَى الزَّكَاةُ لِلْمُرْتَدِّينَ، وَلَا لِلْمُلْحَدَةِ وَالْإِبَاحِيِّينَ:

مِنَ الْمَعْلُومِ بِالْإِحْتِبَارِ أَنَّهُ قَدْ كَثُرَ الْإِلْحَادُ وَالزَّنْدَقَةُ فِي الْأَمْصَارِ الَّتِي أَفْسَدَ التَّفَرُّجُ تَرْبِيَّتَهَا الْإِسْلَامِيَّةَ وَتَعْلِيمَ مَدَارِسِهَا، وَمِنَ الْمَعْلُومِ مِنَ الدِّينِ بِالضَّرُورَةِ أَنَّ الْمُرْتَدَّ عَنِ الْإِسْلَامِ شَرٌّ مِنَ الْكَافِرِ الْأَصْلِيِّ، فَلَا يَجُوزُ أَنْ يُعْطَى شَيْئًا مِنَ الزَّكَاةِ، وَلَا مِنْ صَدَقَةِ التَّطَوُّعِ، وَأَمَّا الْكَافِرُ الْأَصْلِيُّ غَيْرَ الْحَرْبِيِّ فَيَجُوزُ أَنْ يُعْطَى مِنْ صَدَقَةِ التَّطَوُّعِ دُونَ الزَّكَاةِ الْمَفْرُوضَةِ.

وَالْمُلْحَدَةُ فِي أَمْثَالِ هَذِهِ الْأَمْصَارِ أَصْنَافٌ (مِنْهُمْ) مَنْ يُجَاهِرُ بِالْكَفْرِ بِاللَّهِ إِمَّا بِالْتَّعْطِيلِ وَإِنْكَارِ وُجُودِ الْخَالِقِ، وَإِمَّا بِالشَّرْكِ بِعِبَادَتِهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُجَاهِرُ بِإِنْكَارِ الْوَحْيِ وَبَعْنَةِ الرُّسُلِ، أَوْ بِالطَّعْنِ فِي النَّبِيِّ ﷺ أَوْ فِي الْقُرْآنِ أَوْ فِي الْبَعْثِ وَالْحِزَاءِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَدَّعِي الْإِسْلَامَ بِمَعْنَى الْجِنْسِيَّةِ السِّيَاسِيَّةِ، وَلَكِنَّهُ يَسْتَحِلُّ شُرْبَ الْخَمْرِ وَالزَّنَا وَتَرْكَ الصَّلَاةِ وَغَيْرِهَا مِنْ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ فَلَا يُصَلِّي وَلَا يُزَكِّي وَلَا يَصُومُ وَلَا يَحُجُّ الْبَيْتَ الْحَرَامَ مَعَ الْإِسْتِطَاعَةِ، وَهَؤُلَاءِ لَا اعْتِدَادَ بِإِسْلَامِهِمُ الْجُغْرَافِيِّ، فَلَا يَجُوزُ إِعْطَاءُ الزَّكَاةِ لِأَحَدٍ مِمَّنْ ذَكَرَ، بَلْ يَجِبُ عَلَى الْمُرْكَبِيِّ أَنْ يَتَحَرَّى بِزَكَاتِهِ مَنْ يَشُقُّ بِصِحَّةِ عَقِيدَتِهِمُ الْإِسْلَامِيَّةِ، وَإِذْ عَانَهُمُ لِلْأَمْرِ وَالتَّهْيِ الْقَطْعِيِّينَ فِي الدِّينِ، وَلَا يُشْتَرَطُ فِي هَؤُلَاءِ عَدَمُ إِقْتِرَافِ شَيْءٍ مِنَ الذُّنُوبِ، فَإِنَّ الْمُسْلِمَ قَدْ يَذْنِبُ وَلَكِنَّهُ يَتُوبُ. وَمِنْ أَصُولِ أَهْلِ السُّنَّةِ أَنَّهُمْ لَا يُكْفَرُونَ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ

الْقَبْلَةَ بِذَنْبٍ وَلَا بِدْعَةٍ عَمَلِيَّةٍ أَوْ اعْتِقَادِيَّةٍ هُوَ فِيهَا مُتَأَوَّلٌ لَا جَاحِدٌ لِلنَّصِّ. وَأَنَّ الْفَرْقَ عَظِيمٌ بَيْنَ الْمُسْلِمِ الْمُذْعَنِ لِأَمْرِ اللَّهِ وَنَهْيِهِ إِذَا أَذْنَبَ، وَالْمُسْتَحِلِّ لِتَرْكِ الْفَرَائِضِ وَأَقْتِرَافِ الْفَوَاحِشِ فَهُوَ يُصِرُّ عَلَيْهِمَا بَدُونَ شُعُورٍ مَا بَأَنَّهُ مُكَلَّفٌ مِنَ اللَّهِ بِشَيْءٍ، وَلَا بَأَنَّهُ قَدْ عَصَاهُ، وَأَنَّهُ يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَتُوبَ إِلَيْهِ وَيَسْتَغْفِرَهُ.

وَلَا يَنْبَغِي إِعْطَاءُ الزَّكَاةِ لِمَنْ يَشْكُكُ الْمُسْلِمَ فِي إِسْلَامِهِ. وَمَا أَذْرِي مَا يَقُولُ فِيمَنْ يَرَاهُمْ بَعَيْنِهِ فِي الْمَقَاهِي وَالْحَانَاتِ وَالْمَلَاهِي يُدَخِّنُونَ أَوْ يَسْكُرُونَ فِي نَهَارِ رَمَضَانَ حَتَّى فِي وَقْتِ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ، وَرَبِّمَا كَانَ الْمَلْهَى ثُجَاهَ مَسْجِدٍ مِنْ مَسَاجِدِ الْجُمُعَةِ؟ هَلْ يُعَدُّ هَؤُلَاءِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ الْمُدْنِيِّينَ؟ أَمْ مِنَ الْمَلَاَحِدَةِ الْإِبَاحِيِّينَ؟ مَهْمَا يَكُنْ ظَنُّهُ فِيهِمْ فَلَا يُعْطِيهِمْ مِنْ زَكَاةِ مَالِهِ شَيْئًا، بَلْ يَتَحَرَّى بِهَا مَنْ يَثِقُ بَدِينِهِ وَصَلَاحِهِ، إِلَّا إِذَا عَلِمَ أَنَّ فِي إِعْطَاءِ الْفَاسِقِ اسْتِصْلَاحًا لَهُ فَيَكُونُ مِنَ الْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ.

(٦) التَّرَامُ آدَاءُ الزَّكَاةِ كَافٍ لِإِعَادَةِ مَجْدِ الْإِسْلَامِ:

الْمَالُ قَوَامُ الْحَيَاةِ الْجَمَاعِيَّةِ وَالْمِلِّيَّةِ أَوْ مَلَائِكُهَا وَقِيَامُ نِظَامِهَا كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا (٤: ٥) إِنَّ الْإِسْلَامَ يَمْتَأَزُ عَلَى جَمِيعِ الْأَدْيَانِ وَالشَّرَائِعِ بِفَرَضِ الزَّكَاةِ فِيهِ، كَمَا يَعْتَرَفُ لَهُ بِهَذَا حُكَمَاءُ جَمِيعِ الْأُمَمِ وَعُقَلَاؤُهَا، وَلَوْ أَقَامَ الْمُسْلِمُونَ هَذَا الرُّكْنَ مِنْ دِينِهِمْ لَمَا وَجَدَ فِيهِمْ - بَعْدَ أَنْ كَثَرَهُمُ اللَّهُ، وَوَسَّعَ عَلَيْهِمْ فِي الرِّزْقِ - فَقِيرٌ مُدْقِعٌ، وَلَا ذُو غُرْمٍ مُفْجِعٌ، وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ تَرَكَوا هَذِهِ الْفَرِيضَةَ فَجَنَوْا عَلَى دِينِهِمْ وَمِلَّتِهِمْ وَأَمْتَهُمْ فَصَارُوا أَسْوَأَ مِنْ جَمِيعِ الْأُمَمِ حَالًا فِي مَصَالِحِهِمُ الْمِلِّيَّةِ وَالسِّيَاسِيَّةِ، حَتَّى فَقَدُوا مُلْكَهُمْ وَعَزَّهُمْ وَشَرَفَهُمُ النَّصْرَانِيَّةَ، وَصَارُوا عَالَةً عَلَى أَهْلِ الْمِلَلِ الْأُخْرَى حَتَّى فِي تَرْبِيَةِ أَوْلَادِهِمْ وَبَنَاتِهِمْ، فَهَمْ يَلْقَوْنَهُمْ فِي مَدَارِسِ دُعَاةِ أَوْ دُعَاةِ الْإِلْحَادِ فَيُفْسِدُونَ عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ وَدُنْيَاهُمْ، وَيَقْطَعُونَ رَوَابِطَهُمُ الْمِلِّيَّةَ وَالْجَنَسِيَّةَ، وَيُعِدُّونَهُمْ لِيَكُونُوا عِبِيدًا أَذْلَةً لِلْجَانِبِ عَنْهُمْ. وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ: لِمَاذَا لَا تُؤَسِّسُونَ لِنَفْسِكُمْ مَدَارِسَ كَمَدَارِسِ هَؤُلَاءِ الرُّهْبَانِ وَالْمُبَشِّرِينَ؟ أَوْ الْمَلَاَحِدَةِ الْإِبَاحِيِّينَ؟ قَالُوا: إِنَّا لَا نَجِدُ مِنَ الْمَالِ مَا يَقُومُ بِذَلِكَ. وَإِنَّمَا الْحَقُّ أَنَّهُمْ لَا يَجِدُونَ مِنَ الدِّينِ وَالْعَقْلِ وَعُلُوِّ الْهَمَّةِ وَالْغَيْرَةِ مَا يُمْكِنُهُمْ مِنْ ذَلِكَ، فَهَمْ يَرُونَ أَوْلَادَهُمُ الْمِلَلِ الْأُخْرَى يَبْذُلُونَ لِلْمَدَارِسِ وَاللِّجَمَعِيَّاتِ الْخَيْرِيَّةِ وَالسِّيَاسِيَّةِ مَالًا لَمْ يُوجِبْهُ عَلَيْهِمْ دِينُهُمْ، وَإِنَّمَا أَوْجَبَتْهُ عَلَيْهِمْ عَقُولُهُمْ وَغَيْرَتُهُمْ الْمِلِّيَّةُ وَالْقَوْمِيَّةُ وَلَا يَعَارُونَ مِنْهُمْ، وَإِنَّمَا يَرْضُونَ أَنْ يَكُونُوا عَالَةً عَلَيْهِمْ. تَرَكَوا دِينَهُمْ، فَضَاعَتْ لَهُ دُنْيَاهُمْ نَسُوا اللَّهَ فَأَنْسَاهُمْ أَنْفُسَهُمْ أُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ (٥٩: ١٩).

فَالْوَاجِبُ عَلَى دُعَاةِ الْإِصْلَاحِ فِيهِمْ أَنْ يَبْدَعُوا بِإِصْلَاحٍ مِنْ بَقِيٍّ فِيهِ بَقِيَّةٌ مِنَ الدِّينِ وَالشَّرَفِ بِتَأْلِيفِ جَمْعِيَّةٍ لِتَنْظِيمِ جَمْعِ الزَّكَاةِ مِنْهُمْ، وَصَرَفَهَا قَبْلَ كُلِّ شَيْءٍ فِي مَصَالِحِ الْمُرتَبِطِينَ بِهَذِهِ الْجَمْعِيَّةِ دُونَ غَيْرِهِمْ، وَيَجِبُ أَنْ يُرَاعَى فِي نِظَامِ هَذِهِ الْجَمْعِيَّةِ أَنَّ لِسَهْمِ الْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ مَصْرَفًا فِي مُقَاوَمَةِ الرَّدَّةِ وَالْإِلْحَادِ، وَأَنَّ لِسَهْمِ فَكِّ الرِّقَابِ مَصْرَفًا فِي تَحْرِيرِ الشُّعُوبِ الْمُسْتَعْمَرَةِ مِنَ الْإِسْتِعْبَادِ إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُ مَصْرَفٌ تَحْرِيرِ الْفَرَادِ، وَأَنَّ لِسَهْمِ سَبِيلِ اللَّهِ مَصْرَفًا فِي السَّعْيِ لِإِعَادَةِ حُكْمِ الْإِسْلَامِ، وَهُوَ أَهَمُّ مِنْ

الْجِهَادَ لِحِفْظِهِ فِي حَالِ وُجُودِهِ مِنْ عُدْوَانِ الْكُفَّارِ، وَمَصْرَفًا آخَرَ فِي الدَّعْوَةِ إِلَيْهِ، وَالِدَّفَاعِ عَنْهُ بِالْأَلْسِنَةِ وَالْأَقْلَامِ، إِذَا تَعَدَّرَ الدَّفَاعُ عَنْهُ بِالسُّيُوفِ وَالْأَسِنَّةِ وَالْبَأْسِنَةِ النَّيْرَانِ.

أَلَا إِنَّ إِيْتَاءَ الْمُسْلِمِينَ أَوْ أَكْثَرِهِمْ لِلزَّكَاةِ وَصَرَفَهَا بِالنِّظَامِ، كَافٍ لِإِعَادَةِ مَجْدِ الْإِسْلَامِ، بَلْ لِإِعَادَةِ مَا سَلَبَهُ الْأَجَانِبُ مِنْ دَارِ الْإِسْلَامِ، وَإِنْقَاذِ الْمُسْلِمِينَ مِنْ رِقِّ الْكُفَّارِ، وَمَا هِيَ إِلَّا بَدَلُ الْعُشْرِ أَوْ رُبْعِ الْعُشْرِ مِمَّا فَضَّلَ عَنْ حَاجَةِ الْأَغْنِيَاءِ. وَإِنَّا نَرَى الشُّعُوبَ الَّتِي سَادَتِ الْمُسْلِمِينَ بَعْدَ أَنْ كَانُوا سَادَتَهُمْ يَبْذُلُونَ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فِي سَبِيلِ أُمَّتِهِمْ وَهُوَ غَيْرُ مَفْرُوضٍ عَلَيْهِمْ مِنْ رَبِّهِمْ.

وَقَدْ كَثُرَ تَسْأُؤُ أَدْكِيَاءِ الْمُسْلِمِينَ عَنْ إِحْيَاءِ فَرِيضَةِ الزَّكَاةِ، وَقَوِيَّ اسْتِعْدَادُ أَهْلِ الْغَيْرَةِ لِلْقِيَامِ بِهِ فِي هَذَا الْعَصْرِ، وَكَادَ أَهْلُ الْأَهْوَاءِ يَسْتَعْلُونَ هَذَا الْاسْتِعْدَادَ لِمَنَافِعِهِمْ، فَهَلْ نَجِدُ مِنْ أَهْلِ الْاسْتِقَامَةِ مَنْ يَنْهَضُ بِهِ نَهْضَةً تَكُونُ أَهْلًا لَأَنْ يَثِقُ بِهَا الْعَالَمُ الْإِسْلَامِيُّ وَيُعَزِّزُهَا، قَبْلَ أَنْ يَقْطَعَ عَلَيْهِمُ الْمُنَافِقُونَ وَالْأَعْدَاءُ طَرِيقَهَا؟ طَالَمَا طَلَبْنَا الْعُقَلَاءَ بِالْدَّعْوَةِ إِلَى هَذَا الْعَمَلِ الْجَلِيلِ، وَمَا زَلْنَا نَسُوفُ أَنْتَظَارًا لِلنَّاصِرِ الَّذِينَ أَشْرْنَا إِلَى صِفَتِهِمْ، وَقَدْ اضْطُرَّرْنَا إِلَى التَّصْرِيحِ بِالِاقْتِرَاحِ هُنَا قَبْلَ الْعُثُورِ عَلَيْهِمْ^{٩١٣}.

إن الزكاة فرع من فروع نظام التكافل الاجتماعي في الإسلام. وهذا النظام أشمل وأوسع كثيرا من الزكاة لأنه يتمثل في عدة خطوات تشمل فروع الحياة كلها، ونواحي الارتباطات البشرية بأكملها، والزكاة خط أساسي من هذه الخطوات:

والزكاة تجمع بنسبة العشر ونصف العشر وربيع العشر من أصل المال حسب أنواع الأموال. وهي تجمع من كل من يملك حوالي عشرين جنيها فائضة عن حاجته يحول عليها الحول. وبذلك يشترك في حصيلتها معظم أفراد الأمة. ثم تنفق في المصارف التي بينتها الآية هنا، وأول المستحق لها هم الفقراء والمساكين. والفقراء هم الذين يجدون دون الكفاية، والمساكين مثلهم ولكنهم هم الذين يتحملون فلا يبدون حاجتهم ولا يسألون.

وإن كثيرا ممن يؤدون الزكاة في عام، قد يكونون في العام التالي مستحقين للزكاة. بنقص ما في أيديهم عن الوفاء بحاجاتهم. فهي من هذه الناحية تأمين اجتماعي. وبعضهم يكون لم يؤد شيئا في حصيلة الزكاة ولكنه يستحقها. فهي من هذه الناحية ضمان اجتماعي .. وهي قبل هذا وذاك فريضة من الله، تزكو النفس بأدائها وهي إنما تعبد بها الله، وتخلص من الشح وتستعلي عليه في هذا الأداء.

«إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ» .. وقد سبق بيانهما.

«وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا» .. أي الذين يقومون على تحصيلها.

«وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ» .. وهم طوائف، منهم الذين دخلوا حديثا في الإسلام ويراد تثبيتهم عليه. ومنهم الذين يرجى أن تتألف قلوبهم فيسلموا. ومنهم الذين أسلموا وثبتوا ويرجى تأليف قلوب أمثالهم في

٩١٣ - تفسير المنار (١٠/٤٢٣)

قومهم لثبوتهم إلى الإسلام حين يرون إخوانهم يرزقون ويزادون .. وهناك خلاف فقهي حول سقوط سهم هؤلاء المؤلفة قلوبهم بعد غلبة الإسلام .. ولكن المنهج الحركي لهذا الدين سيظل يواجه في مراحل المتعددة كثيرا من الحالات، تحتاج إلى إعطاء جماعة من الناس على هذا الوجه إما إعانة لهم على الثبات على الإسلام إن كانوا يحاربون في أراقتهم لإسلامهم، وإما تقريبا لهم من الإسلام كبعض الشخصيات غير المسلمة التي يرجى أن تنفع الإسلام بالدعوة له والذب عنه هنا وهناك. ندرك هذه الحقيقة، فنرى مظهرها لكامل حكمة الله في تدبيره لأمر المسلمين على اختلاف الظروف والأحوال.

«وَفِي الرَّقَابِ» .. ذلك حين كان الرق نظاما علميا، تجري المعاملة فيه على المثل في استرقاق الأسرى بين المسلمين وأعدائهم. ولم يكن للإسلام بد من المعاملة بالمثل حتى يتعارف العالم على نظام آخر غير الاسترقاق ..

وهذا السهم كان يستخدم في إعانة من يقاتل سيده على الحرية في نظير مبلغ يؤديه له، ليحصل على حريته بمساعدة قسطه من الزكاة. أو بشراء رقيق وإعتاقهم بمعرفة الدولة من هذا المال.

«وَالْغَارِمِينَ» .. وهم المدينون في غير معصية. يعطون من الزكاة ليوفوا ديونهم، بدلا من إعلان إفلاسهم كما تصنع الحضارة المادية بالمدينين من التجار مهما تكن الأسباب! فالإسلام نظام تكافلي، لا يسقط فيه الشريف، ولا يضيع فيه الأمين، ولا يأكل الناس بعضهم بعضا في صورة قوانين نظامية، كما يقع في شرائع الأرض أو شرائع الغاب!

«وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ» .. وذلك باب واسع يشمل كل مصلحة للجماعة، تحقق كلمة الله.

«وَأَبْنِ السَّبِيلِ» .. وهو المسافر المنقطع عن ماله، ولو كان غنيا في بلده. هذه هي الزكاة التي يتقوّل عليها المتقوّلون في هذا الزمان، ويلمزونها بأنها نظام تسول وإحسان .. هذه هي فريضة اجتماعية، تؤدى في صورة عبادة إسلامية. ذلك ليظهر الله بها القلوب من الشح وليجعلها وشيخة تراحم وتضامن بين أفراد الأمة المسلمة، تندّي جو الحياة الإنسانية، وتمسح على جراح البشرية وتحقق في الوقت ذاته التأمين الاجتماعي والضمان الاجتماعي في أوسع الحدود. وتبقى لها صفة العبادة التي تربط بين القلب البشري وخالقه، كما تربط بينه وبين الناس: «فَرِيضَةٌ مِنَ اللَّهِ» الذي يعلم ما يصلح لهذه البشرية، ويدير أمرها بالحكمة: «وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ».^{٩١٤}

وعن الزهري، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَمَّا تُوْفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَكَفَرَ مَنْ كَفَرَ مِنَ الْعَرَبِ، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كَيْفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ؟ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَمَنْ قَالَهَا فَقَدْ عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ وَنَفْسَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ، وَحَسَابُهُ عَلَى اللَّهِ" فَقَالَ: وَاللَّهِ لَأُقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ

^{٩١٤} - في ظلال القرآن للسيد قطب - ط ١ - ت - علي بن نايف الشحود (ص: ٢٢٨١)

بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ، فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ، وَاللَّهُ لَوْ مَنَعُونِي عَنَّا كَانُوا يُؤَدُّونَهَا إِلَيَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنَعِهَا " قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ قَدْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ»^{٩١٥}

٥٩ - جباية السلطة الزكاة من رواتب الموظفين وقسمها على مستحقيها :

وكان عمر بن عبد العزيز يأخذ من أهل الديوان صدقة الفطر قبل أن يستلموا مخصصاتهم، ويخصمها ليدفعها للفقراء والساكنين، فعن قتادة قال: كَانَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ يَأْخُذُ مِنْ أَهْلِ الدِّيَّوَانِ صَدَقَةَ الْفِطْرِ نِصْفَ دَرَاهِمٍ^{٩١٦}

٦٠ - المنع من أخذ الموظف راتبين من بيت المال :

عَنْ مَعْمَرٍ قَالَ: كَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ: أَمَّا بَعْدُ ، فَلَا تُخْرِجَنَّ لِأَحَدٍ مِنَ الْعُمَّالِ رِزْقًا فِي الْعَامَّةِ وَالْخَاصَّةِ؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَأْخُذَ رِزْقًا مِنْ مَكَائِنٍ فِي الْخَاصَّةِ وَالْعَامَّةِ ، وَمَنْ كَانَ أَحَدًا مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَاقْبِضْهُ مِنْهُ، ثُمَّ أَرْجِعْهُ إِلَى مَكَانِهِ الَّذِي قُبِضَ مِنْهُ ، وَالسَّلَامُ^{٩١٧}

٦١ - تحريم الربا والقضاء ببطان صوره كلها

قال تعالى : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ (٢٧٨) فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ (٢٧٩) } [البقرة: ٢٧٨، ٢٧٩]

يَأْمُرُ اللَّهُ تَعَالَى عِبَادَهُ الْمُؤْمِنِينَ، الْمُصَدِّقِينَ بِمَا أَمَرَهُمْ بِهِ، بِالتَّقْوَى، فَيَقُولُ لَهُمْ: اتَّقُوا اللَّهَ وَاتْرُكُوا مَا لَكُمْ مِنْ عِنْدِ النَّاسِ مِنَ الرِّبَا (أَيُّ مَا يَزِيدُ عَلَى رُءُوسِ أَمْوَالِكُمْ) إِنْ كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ حَقًّا بِمَا شَرَعَ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ تَحْلِيلِ الْبَيْعِ، وَتَحْرِيمِ الرِّبَا، وَغَيْرِ ذَلِكَ. وَأَنْذَرَ اللَّهُ تَعَالَى الَّذِينَ لَا يَمْتَثِلُونَ لِأَمْرِهِ مِنْ تَرْكِ مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا عِنْدَ النَّاسِ، بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِحُرُوجِهِمْ عَنِ الشَّرْعِ، وَعَدَمِ خِضُوعِهِمْ لَهُ، فَإِنْ تَأَبَّأُوا فَلَهُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِهِمْ بِدُونِ زِيَادَةٍ، لَا يُظْلَمُونَ بِأَخْذِ زِيَادَةٍ، وَلَا يُظْلَمُونَ بِوَضْعِ شَيْءٍ مِنْ رَأْسِ الْمَالِ.^{٩١٨}

^{٩١٥} - الأحاديث التي اتفق عليها البخاري ومسلم (ص: ٢١٩) ١٣٩٩ و ١٤٠٠ - ٥٧٩ - [ش أخرجه مسلم في الإيمان باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله .. رقم ٢٠ (عناقا) الأنثى من ولد المعز التي لم تبلغ سنة. (شرح الله صدر أبي بكر) لقتالهم.

(عرفت أنه الحق). بما ظهر من الدليل الذي أقامه أبو بكر رضي الله عنه [

^{٩١٦} - الطبقات الكبرى ط دار صادر (٣٨٢ / ٥) صحيح

^{٩١٧} - الطبقات الكبرى ط دار صادر (٣٧٧ / ٥) فيه انقطاع

^{٩١٨} - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ٢٨٦، بترقيم الشاملة آليا)

هنا تعرض الآية الكريمة الطرف الثالث من أطراف العملية الربوية، وهم المقرضون بالرّبا، بعد أن عرضت الآيات السابقة الطرفين الآخرين وهما: المقرضون، والمال المقرض.. وإذ وعد الله سبحانه الذين آمنوا وعملوا الصالحات بالمغفرة والأجر العظيم، والجزاء الحسن في الآخرة، وإذ كان ذلك موقفاً لأشواق النفس نحو هذا المقام الكريم، حافظاً الهمم والعزائم إلى بلوغ هذه الغاية المسعدة - فقد جاءت دعوة الذين آمنوا إلى ترك هذا المنكر، في وقتها المناسب، لتلتقاها النفوس، وهى في نشوة أشواقها إلى رضوان الله، وإلى الطمع فيما أعدّ للمتقين من جنات فيها نعيم مقيم.

فمن واجب الذين آمنوا، وصافحت قلوبهم أضواء الهدى أن يتقوا الله، وأن يقدروه حق قدره، فلا ينتهكوا حرّماته، ولا يجوموا حول حماه.. وقد حرّم الله الرّبا، ومن تقوى الله اجتناب هذا المحرم، إن أراد المؤمن أن يكون في المؤمنين حقاً.. إذ لا يجتمع الإيمان بالله، والمحادة لله، ومحاربه.

وقوله تعالى: «وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا» أي اتركوا ما تعاملتم به من ربا قبل أن يأتيكم الله حكم فيه بالتحريم، فليس لكم بعد هذا إلا رعوس أموالكم، لا تظلمون ولا تظلمون. فإن أنتم أيها المقرضون بالرّبا لم تنتهوا عما نهيتم عنه من أخذ الرّبا، فأعدّوا أنفسكم لحرب معلنة عليكم من الله ورسوله.. فهل لكم على هذه الحرب صبر؟ وأين لكم القوة التي تقف لقوة الله، وتحول بينكم وبين ما يرسل عليكم من صواعق سخطه، ووابل عذابه؟

وفي قوله تعالى «فَأَذِّنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ» ما يسأل عنه، وهو: إذا كان لحرب الله للمصريين على أخذ الرّبا.. مفهوم، وهو وقوعهم تحت سلطان سخطه ونقمته وعذابه.. فما مفهوم حرب رسول الله لهم؟

والجواب على هذا من وجهين:

الوجه الأول: أن مخالفتهم لأمر الله وخروجهم عن طاعته هو مخالفة لأمر الرسول، وخروج طاعته، إذ كان الرسول - عليه السلام - هو حامل أمر الله ومبلغه. فعقاب الله الذي يأخذهم به هو عقاب من رسول الله أيضاً، وحرب الله لهم، هى حرب لحساب رسول الله كذلك.. وذلك ما يدل عليه قوله تعالى:

«وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا» (سورة الجن) الوجه الثاني: أن رسول الله ﷺ منفذ أمر الله فيهم، بما مكن الله من سلطان، يقيم به حدود الله على الخارجين عليها.. وإذ لم يكن للرّبا حدّ مفروض يعاقب به المرابون، كحدّ السرقة والزنا مثلاً، وذلك لشناعة الرّبا، وغلظ جريمته التي لا حدّ لها إلا عذاب جهنم أو مغفرة الله - إذ كان ذلك كذلك، فإن لرسول الله - ﷺ - إذا عرض عليه نزاع في معاملة ربوية أن يسقط الرّبا، وأن يجعل للمرابي رأس ماله دون ما أربى به.. كما فعل صلوات الله وسلامه عليه. فوضع ربا الجاهلية كله، وذلك في قوله في خطبة الوداع: «كلّ ربا الجاهلية موضوع، وأول ربا أبداً به ربا العباس بن عبد المطلب» .

وهذا الذي لرسول الله من تسلط على الربا، هو حق من بعده لولي الأمر، إذا عرض له نزاع في معاملة ربوية، وضع الربا عن المقترض، وجعل للمقرض رأس ماله.^{٩١٩}

زعم كثير من المسلمين الذين ذهبوا إلى بلاد الغرب، بلاد المدنية والحضارة، ونهلوا من مناهل العلم هناك، أن تحريم الربا في الإسلام هو العقبة الكئود في مجارة الأمم الإسلامية للبلاد الغربية في الثروة التي هي مناط العزة والقوة في العصر الحديث، ويحتجون بأن المسلمين ما منوا بالفقر وذهبت أموالهم إلى أيدي الأجانب إلا بتحريم الربا، فإنهم لاحتياجهم إلى الأموال يأخذونها من الأجانب بالربا الفاحش، ومن كان منهم غنيا لا يعطى ماله بالربا، فمال الفقير يذهب، ومال الغنى لا ينمو، وهم يريدون بذلك أن الدين قد وقف عقبة كاداء في أهم مسألة عمرانية اجتماعية.

وهذه حجة أوهى من بيت العنكبوت، وأوهام يزينها لهم الشيطان لم يحصوها حق التمحيص، فإن المسلمين في هذا العصر لا يحكمون الدين في شيء من أعمالهم ومكاسيهم، إذ لو حكموه لما استعانوا بالربا، ولما جعلوا أموالهم غنائم لغيرهم، فإن كانوا تركوا الربا لأجل الدين، فهل هم تركوا الصناعة والتجارة لأجل الدين؟ فالأمم جميعا قد سبقتنا إلى إتقان ذلك، فلماذا لانتقن سائر المكاسب لنعوّض على أنفسنا ما فاتنا من الكسب المحرم، وديننا يدعوننا إلى السبق في إتقان كل شيء؟.

وفي الحق أن المسلمين قد نبذوا الدين وراءهم ظهريا، فلم يبق منه إلا تقاليد وعادات ورثوها من آباؤهم وأجدادهم، فالدين لم يكن عاتقا لهم عن الرقى، بل هو خير الأديان في الدعوة إلى العمل، والحث على الكسب كما قال تعالى: «فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ» وقال: «فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ» .

فالأمة الإسلامية ما ارتفعت إلا بالدين، وما سقطت بعد ما ارتفعت إلا بترك الدين مع الجهل بالسبب الذي أفضى بها إلى ذلك، إلى أن صارت تجعل علة الرقى سببا في الانحطاط، فلو اتبعت حكوماتنا وأفرادنا أوامر الدين وتركت التعامل بالربا مع الأجانب لما ضاعت ثروتنا، ولا ذهب ملكنا، وكان الدين وحده هو العاصم لنا.

فالربا مسألة اجتماعية كبيرة اتفقت في حكمها الأديان الثلاثة: اليهودية والنصرانية والإسلام، لكن اختلف فيها أهل الأديان. فاليهود كانوا يرابون غيرهم، والنصارى يرابى بعضهم بعضا ويرابون سائر الناس، والمسلمون حفظوا أنفسهم من هذه الرذيلة ردحا طويلا من الدهر، ثم قلدوا غيرهم فيها، ثم انتشرت بينهم في العصر الحديث في أكثر الأقطار، والسر في هذا أنهم قلدوا حكامهم في هذه السبيل، بل كثيرا ما ألزم الحكام الرعية بالتعامل بالربا أداء للضرائب التي يفرضونها عليهم.

فالأديان لم تستطع أن تقاوم ميل الجماهير إلى أكل الربا حتى صار كأنه ضرورة يضطرون إليها.

^{٩١٩} - التفسير القرآني للقرآن (٢/ ٣٥٩)

ويمكن أن نلخص الأسباب التي لأجلها حرّم الدين الربا فيما يلي:

(١) إنه يمنع الناس من الاشتغال بالمكاسب الصحيحة كأنواع الحرف والصناعات، لأن رب المال إذا تمكن بعقد الربا من إثناء ماله خف عليه الكسب وسهلت لديه أسباب العيش، فيألف الكسل، ويمقت العمل، ويتجه همه إلى أخذ أموال الناس بالباطل، وتزداد شراسته في الاستيلاء على كل ما يستطيع أن يبتزّه من أموالهم، فلا يراف بفقير، ولا يشفق على بائس، ولا يرحم مسكينا، وقد جرت عادة المرابين بأن يزداد طمعهم حين الأزمات كقحط في البلاد، أو حروب تشتد فيها الحاجة إلى الأقوات، فيضطر الفقراء إلى الاستدانة من هؤلاء الطغاة الذين يستترّفون دماءهم. ويستأثرون بالبقية الباقية من أموالهم.

(٢) إنه يؤدي إلى العداوة والبغضاء والمشاحنات والخصومات، إذ هو يتزع عاطفة التراحم من القلوب، ويضع المروءة ويذهب المعروف بين الناس، ويحل القسوة محل الرحمة، حتى إن الفقير ليموت جوعا ولا يجد من يجود عليه ليسد رمقه، ومن جرّاء هذا منيت البلاد ذات الحضارة التي تعاملت بالربا بمشاكل اجتماعية، فكثيرا ما تألب العمال وغيرهم على أصحاب الأموال، وأضربوا عن العمل الفينة بعد الفينة، والمرة بعد المرة.

ومنذ فشا الربا في البلاد المصرية ضعفت فيها عاطفة التعاون والتراحم، وأصبح المرء لا يثق بأقرب الناس إليه، ولا يقرضه إلا بمسند وشهود، بعد أن كان المقرض يستوثق من المقرض ولو أجنبيا عنه بألا يحدث أحدا بأنه اقترض منه، وما كان المقرض في حاجة في وصول حقه إليه إلى مطالبة بله محاكم ومقاضاة.

(٣) إن الله جعل طريق التعامل بين الناس في معاشهم أن يستفيد كل منهم من الآخر في نظير عوض، لكن في الربا أخذ مال بلا عوض، وهذا نوع من الظلم لأن للمال حقا وحرمة فلا يجوز لغير مالكة الاستيلاء عليه قهرا بطريق غير مشروع.

قال ﷺ «حرمة مال الإنسان كحرمة دمه» .

ولا ينبغي اعتبار القدر الزائد بسبب الربا عوضا من بقاء رأس المال في يد المدين زمنا لو كان فيه في يد الدائن لاستفاد منه بطريق وسائل الكسب كتنجارة وزراعة ونحوها لأن هذا ربما لا يحصل، وإن حصل فرما لا تتحقق الاستفادة، أما أخذ الزائد في الربا فمتيقن، ولا يجوز مقابلة المحتمل الحصول بالمؤكد المتيقن.

(٤) إن عاقبته الخراب والدمار، فكثيرا ما رأينا ناسا ذهبت أموالهم، وخربت بيوتهم بأكلهم الربا، وفي حديث ابن مسعود عند أحمد وابن ماجه وابن جرير «إن الربا وإن كثر فعاقبته تصير إلى قل» .

والسر في هذا أن المقرضين يسهل عليهم أخذ المال من غير بدل حاضر ويزين لهم الشيطان إنفاقه في وجوه من الكماليات التي كان يمكن الاستغناء عنها، ويغريهم بالمزيد من الاستدانة، ولا يزال يزداد ثقل الدين على كواهلهم حتى يستغرق أموالهم، فإذا حل الأجل لم يستطيعوا الوفاء وطلبوا التأجيل، ولا

يزالون يملطون ويؤجلون والدين يزيد يوما بعد يوم حتى يستولى الدائنون قسرا على كل ما يملكون، فيصبحون فقراء معدمين، صدق الله (يَمَحَقُ اللَّهُ الرَّبَا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ) .

وهاكم نبذة من مقال للدكتور محمد عبد الله دراز عضو جماعة كبار العلماء ألقاه في مؤتمر القانون الإسلامي في شهر يوليو سنة ١٩٥١ وقد جاء فيها: أن سنة القرآن في معالجته للأمراض التي تأصلت في الشعوب وتوارثتها الأجيال، خلفا عن سلف ألا يأخذها بالعنف والمفاجأة، بل يتلطف في السير بها إلى الصلاح على مراحل حتى يصل إلى الغاية المرجوة.

فكلنا يعرف ما كان منه في شأن الخمر وأنه لم يطله بجرة قلم، بل لم يحرمه تحريما كلياً إلا في المرحلة الرابعة من الوحي، أما المرحلة الأولى التي نزلت في مكة فإنها رسمت الوجهة التي سيسير فيها التشريع، وأما المراحل الثلاث التي نزلت بالمدينة فكانت أشبه بسلم أولى درجاته بيان مجرد لآثار الخمر، وأن إثمها أكبر من نفعه، والدرجة الثانية تحريم جزئي له، والثالثة تحريمه الكلي القاطع.

فهل يطيب لكم أن تدرسوا معي المنهج التدريجي الذي سلكه القرآن في مسألة الربا؟
إنه لمن جليل الفائدة أن نتابع هذا السير لنرى انطباقه التام على مسلكه في شأن الخمر، لا في عدد مراحلها فحسب، بل حتى في أماكن نزول الوحي وفي الطابع الذي تتسم به كل مرحلة منها.

نعم، فقد تناول القرآن حديث الربا في أربعة مواضع أيضاً، وكان أول موضع منها وحياً مكياً والثلاثة الباقية مدنية، وكان كل واحد من هذه التشريعات الأربعة متشابهاً تمام المشابهة لمقابلته في حديث الخمر. ففي الآية المكية يقول الله جلّت حكمته «وما آتيتم من ربا ليربوا في أموال الناس فلا يربوا عند الله» هذه كما ترونها موعظة سلبية: أن الربا لا ثواب له عند الله، نعم ولكنه لم يقل إن الله ادخر لآكله عقاباً، وهذا بالضبط نظير صنيعه في آية الخمر المكية (١٦ - ٦٧) حيث أوماً برفق إلى أن ما يتخذ سكراً ليس من الرزق الحسن دون أن يقول إنه رجس واجب الاجتناب، ومع ذلك فإن هذا التفريق في الأسلوب كان كافياً وحده في إيقاظ النفوس الحية، وتنبئها إلى الجهة التي سيقع عليها اختيار المشرع الحكيم.

أما الموضوع الثاني فكان درساً وعبرة قصها علينا القرآن من سيرة اليهود الذين حرم عليهم الربا فأكلوه وعاقبهم الله بمعصيتهم، وواضح أن هذه العبرة لا تقع موقعها إلا إذا كان من ورائها ضرب من تحريم الربا على المسلمين، ولكنه حتى الآن تحريم بالتلويح والتعريض لا بالنص الصريح، ومهما يكن من أمر فإن هذا الأسلوب كان من شأنه أن يدع المسلمين في موقف ترقب وانتظار لنهى يوجه إليهم قصداً في هذا الشأن، نظير ما وقع بعد المرحلة الثانية في الخمر (٢ - ٢١٩) حيث استشرفت النفوس إذ ذاك إلى ورود نهى صريح، وقد جاء هذا النهى بالفعل في المرحلة الثالثة، ولكنه لم يكن إلا نهياً جزئياً في أوقات الصلاة (٤ - ٤٣) .

وكذلك لم يجيء النهى الصريح عن الربا إلا في المرتبة الثالثة، وكذلك لم يكن إلا نهيًا جزئيًا عن الربا الفاحش الذي يتزايد حتى يصير أضعافًا مضاعفة (٢ - ١٣٠) وأخيرًا وردت الحلقة الرابعة التي ختم بها التشريع في الربا، بل ختم بها التشريع القرآني كله على ما صح عن ابن عباس، وفيها النهى الحاسم عن كل ما يزيد على رأس ما الدين حيث يقول الله تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ. فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُؤُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلُمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ. وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ، وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ. وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ» (٢ - ٢٧٨ - ٢٨١) .

هذه أيها السادة والسيدات نصوص التشريع القرآني في الربا مرتبة على حسب تسلسلها التاريخي. وإنكم لترون الآن أن الفئة التي تزعم أن الإسلام يفرق بين الربا الفاحش وغيره (وهي الفئة من المتعلمين الذين ليس لهم رسوخ قدم في علوم القرآن) لم تكنف بأنها خالفت إجماع علماء المسلمين في كل العصور، ولا بأنها عكست الوضع المنطقي المعقول حيث جعلت التشريع الإسلامي بعد أن تقدم إلى نهاية الطريق في إتمام مكارم الأخلاق يرجع على أعقابه ويتبدل إلى وضع غير كريم، بل إنها قلبت الوضع التاريخي إذا اعتبرت النص الثالث مرحلة نهائية، بينما هو لم يكن إلا خطوة انتقالية في التشريع لم يختلف في ذلك محدث ولا مفسر ولا فقيه.

على أنا لو فرضنا الحال ووقفنا معهم عند هذا النص الثالث، فهل نجد فيه ربحًا لقضيتهم في التفرقة بين الربا الذي يقل عن رأس المال، والربا الذي يزيد عليه أو يساويه؟ كلا، فإنه قبل كل شيء لا دليل في الآية على أن كلمة الإضعاف شرط لا بد منه في التحريم، إذ من الجائز أن يكون ذلك عناية بدم نوع من الربا الفاحش الذي بلغ مبلغًا فاضحًا في الشذوذ عن المعاملات الإنسانية من غير قصد إلى تسويغ الأحوال المسكوت عنها التي تقل عنها في الشذوذ. ومن جهة أخرى فإن قواعد العربية تجعل كلمة «أضعافًا» في الآية وصفًا للربا لا لرأس المال كما قد يفهم من تفسير هؤلاء الباحثين، ولو كان الأمر كما زعموا لكان القرآن لا يحرم من الربا إلا ما بلغ ٦٠٠ من رأس المال. بينما لو طبقنا القاعدة العربية على وجهها لتغير المعنى تغيرًا تامًا بحيث لو افترضنا ربحًا قدره واحد في الألف أو المليون لصار بذلك عملاً محظورًا غير مشروع. بمقتضى النص الذي يتمسكون به. أما القول بأن العرب قبل الإسلام لم يكونوا يعرفون إلا بالربا الفاحش الذي يساوي رأس المال أو يزيد عليه، فإنه لا يصح إلا إذا أغمضنا أعيننا عما لا يحصى من الشواهد التي نقلها أقدم المفسرين وأجدرهم بالثقة.

ولقد كان الشعب العبراني الذي يعيش والشعب العربي في صلة دائمة منذ القدم يفهم من كلمة الربا كل زيادة على رأس المال قلت أو كثرت، وهذا هو المعنى الحقيقي والاشتقائي للكلمة.

أما تخصيصها بالربا الفاحش فهو اصطلاح أوربي حادث، يعرف ذلك كل مطلع على تاريخ التشريع.

وبعد، فإننا لا نطيل الوقوف عند هذا النص الانتقالي، لأن الذي يعنى رجل القانون في تطبيق الشرائع إنما هو دورها الأخير، وقد بينا أن الدور الأخير في موضوعنا إنما تمثله الآيات التي تلونها أنفاً من سورة البقرة، كما رأينا أن الشريعة القرآنية تتجه كلها منذ البداية إلى استنكار كل تعويض يطلب من المقترض أفلاً يكون من التناقض أن هذه الشريعة التي تضع الإحسان إلى الفقير في أبرز موضع من قانونها والتي تحت على إنظار المعسر أو على ترك الدين له - تعود فتأخذ منه بالشمال ما منعه باليمين، إذ تأذن للغنى بأن يطالبه ببعض الزيادة على الدين؟.

إلى جانب هذه النصوص القرآنية تجد في بيان السنة النبوية ما هو أكثر تفصيلاً وأشد صرامة، فإن الرسول صلوات الله عليه لم يكتف بتحریم الربا على آكله كما ورد في القرآن الكريم، ولم يكتف بجعل المعطى والآخذ والکاتب سواء في اللعن والإجرام، بل إنه أحاط هذه الجريمة بنطاق من الذرائع والملابسات جعلها حمی محرماً تحريم الوسائل الممهدة إلى الحرمة الأصلية.

والطريف في أمر هذه الإضافة أنه جعل التحريم فيهما على مراتب متفاوتة في تدرج حكيم يتنقل من الإباحة التامة رويداً رويداً إلى الحظر الكلى، ماراً بكل المراتب المتوسطة بينهما اهـ ببعض تصرف. ٩٢٠

إن النص يعلق إيمان الذين آمنوا على ترك ما بقي من الربا. فهم ليسوا بمؤمنين إلا أن يتقوا الله ويذروا ما بقي من الربا. ليسوا بمؤمنين ولو أعلنوا أنهم مؤمنون. فإنه لا إيمان بغير طاعة وانقياد واتباع لما أمر الله به.

والنص القرآني لا يدعهم في شبهة من الأمر. ولا يدع إنساناً يتستر وراء كلمة الإيمان، بينما هو لا يطيع ولا يرتضي ما شرع الله، ولا ينفذه في حياته، ولا يحكمه في معاملاته. فالذين يفرقون في الدين بين الاعتقاد والمعاملات ليسوا بمؤمنين. مهما ادعوا الإيمان وأعلنوا بلسانهم أو حتى بشعائر العبادة الأخرى أنهم مؤمنون!

«يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا .. إِنَّ كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ» .. لقد ترك لهم ما سلف من الربا - لم يقرر استرداده منهم، ولا مصادرة أموالهم كلها أو جزء منها بسبب أن الربا كان داخلاً فيها .. إذ لا تحريم بغير نص .. ولا حكم بغير تشريع .. والتشريع ينفذ وينشئ آثاره بعد صدوره .. فأما الذي سلف فأمره إلى الله لا إلى أحكام القانون. وبذلك تجنب الإسلام إحداث هزة اقتصادية واجتماعية ضخمة لو جعل لتشريع أثر رجعي. وهو المبدأ الذي أخذ به التشريع الحديث حديثاً! ذلك أن التشريع الإسلامي موضوع ليواحه حياة البشر الواقعية، ويسيرها، ويظهرها، ويطلقها تنمو

وترتفع معا .. وفي الوقت ذاته علق اعتبارهم مؤمنين على قبولهم لهذا التشريع وإنفاذه في حياتهم منذ نزوله وعلمهم به.

واستحاش في قلوبهم - مع هذا - شعور التقوى لله. وهو الشعور الذي ينوط به الإسلام تنفيذ شرائعه، ويجعله الضمان الكامن في ذات الأنفس، فوق الضمانات المكفولة بالتشريع ذاته. فيكون له من ضمانات التنفيذ ما ليس للشرائع الوضعية التي لا تستند إلا للرقابة الخارجية! وما أيسر الاحتيال على الرقابة الخارجية، حين لا يقوم من الضمير حارس له من تقوى الله سلطان.

فهذه صفحة الترغيب .. وإلى حوارها صفحة الترهيب .. الترهيب الذي يزلزل القلوب: «فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ» .. يا للهول! حرب من الله ورسوله .. حرب تواجهها النفس البشرية .. حرب رهيبة معروفة المصير، مقررة العاقبة .. فأين الإنسان الضعيف الفاني من تلك القوة الجبارة الساحقة الماحقة؟! ولقد أمر رسول الله - ﷺ - عامله على مكة بعد نزول هذه الآيات التي نزلت متأخرة أن يجارب آل المغيرة هناك إذا لم يكفوا عن التعامل الربوي. عَنْ جَابِرٍ فِي حَدِيثِهِ عَنْ حَجَّةِ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُ لَمَّا زَاغَتِ الشَّمْسُ مِنْ يَوْمِ عَرَفَةَ فِي حَجَّتِهِ ، أَمَرَ بِالْقَصْوَاءِ ، فَرَحَلَتْ لَهُ ، فَرَكِبَ حَتَّى أَتَى بَطْنَ الْوَادِي ، فَخَطَبَ النَّاسَ ، فَقَالَ: " إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحَرَمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا ، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا ، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا ، أَلَا وَإِنَّ كُلَّ شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ تَحْتَ قَدَمِي مَوْضُوعٌ ، وَدِمَاءُ الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعَةٌ ، وَأَوَّلُ دَمٍ أَضْعُ مِنْ دِمَائِنَا دَمُ ابْنِ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ ، كَانَ مُسْتَرْضِعًا فِي بَنِي سَعْدِ ، فَقَتَلْتُهُ هَذَا ، وَإِنَّ رَبَّ الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعٌ ، وَأَوَّلُ رَبِّ أَضْعُ رَبِّ الْعَبَّاسِ ، فَإِنَّهُ مَوْضُوعٌ كُلُّهُ ، اتَّقُوا اللَّهَ فِي النِّسَاءِ ، فَإِنَّكُمْ أَخَذْتُمُوهُنَّ بِأَمَانَةِ اللَّهِ ، وَاسْتَحْلَلْتُمْ فُرُوجَهُنَّ بِكَلِمَةِ اللَّهِ ، وَإِنَّ لَكُمْ عَلَيْهِنَّ أَنْ لَا يُوطِئَنَّ فُرُوشَكُمْ أَحَدًا تَكْرَهُونَهُ ، فَإِنْ فَعَلْنَ ذَلِكَ ، فَاضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا غَيْرَ مُبْرَحٍ ، وَقَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ مَا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ: كِتَابَ اللَّهِ ، وَأَنْتُمْ مَسْئُولُونَ عَنِّي ، فَمَا أَنْتُمْ قَائِلُونَ؟ " قَالُوا: نَشْهَدُ أَنَّكَ قَدْ بَلَّغْتَ ، وَأَدَّيْتَ ، [ص: ٣٣] وَنَصَحْتَ ، فَقَالَ بِأَصْبَعِهِ

السَّبَابَةَ وَرَفَعَهَا إِلَى السَّمَاءِ يَنْكُتُهَا إِلَى النَّاسِ: " اللَّهُمَّ اشْهَدْ ، اللَّهُمَّ اشْهَدْ ، اللَّهُمَّ اشْهَدْ " ٩٢١
وعَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْأَحْوَصِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: " خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، فَقَالَ: أَلَا إِنَّ كُلَّ رَبِّبٍ كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعٌ عَنْكُمْ كُلُّهُ، لَكُمْ رِعُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلُمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ، وَأَوَّلُ رَبِّبٍ مَوْضُوعٍ رَبِّبُ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، مَوْضُوعٌ كُلُّهُ ٩٢٢

ولم يأمرهم برد الزيادات التي سبق لهم أخذها في حال الجاهلية ٩٢٣

٩٢١ - شرح مشكل الآثار [٣٢ / ١] (٤١) صحيح

٩٢٢ - تفسير ابن أبي حاتم [٣٥٣ / ٢] (٢٩٧٢) صحيح

٩٢٣ - تفسير ابن كثير - دار طيبة [٧٠٩ / ١]

فالإمام مكلف - حين يقوم المجتمع الإسلامي - أن يجارب الذين يصرون على قاعدة النظام الربوي، ويعتون عن أمر الله، ولو أعلنوا أنهم مسلمون. كما حارب أبو بكر - رضي الله عنه - مانعي الزكاة، مع شهادتهم أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله، وإقامتهم للصلاة. فليس مسلما من يأبى طاعة شريعة الله، ولا ينفذها في واقع الحياة! على أن الإيذان بالحرب من الله ورسوله أعم من القتال بالسيف والمدفع من الإمام. فهذه الحرب معلنة - كما قال أصدق القائلين - على كل مجتمع يجعل الربا قاعدة نظامه الاقتصادي والاجتماعي. هذه الحرب معلنة في صورتها الشاملة الداهية الغامرة. وهي حرب على الأعصاب والقلوب. وحرب على البركة والرخاء. وحرب على السعادة والطمأنينة .. حرب يسلط الله فيها بعض العصاة لنظامه ومنهجه على بعض. حرب المطاردة والمشاكسة.

حرب الغبن والظلم. حرب القلق والخوف .. وأخيرا حرب السلاح بين الأمم والجيوش والدول. الحرب الساحقة الماحقة التي تقوم وتنشأ من جراء النظام الربوي المقيت. فالمرابون أصحاب رؤوس الأموال العالمية هم الذين يوقدون هذه الحروب مباشرة أو عن طريق غير مباشر. وهم يلقون شباكهم فتقع فيها الشركات والصناعات. ثم تقع فيها الشعوب والحكومات. ثم يتزاحمون على الفرائس فتقوم الحرب! أو يزحفون وراء أموالهم بقوة حكوماتهم وجيوشها فتقوم الحرب! أو يثقل عبء الضرائب والتكاليف لسداد فوائد ديونهم، فيعم الفقر والسخط بين الكادحين والمنتجين، فيفتحون قلوبهم للدعوات الهدامة فتقوم الحرب! وأيسر ما يقع - إن لم يقع هذا كله - هو خراب النفوس، والنهياب الأخلاق، وانطلاق سعار الشهوات، وتحطم الكيان البشري من أساسه، وتدميره. بما لا تبلغه أفضع الحروب الذرية الرعبية! إنها الحرب المشبوبة دائما. وقد أعلنها الله على المتعاملين بالربا .. وهي مسعرة الآن تأكل الأخضر واليابس في حياة البشرية الضالة وهي غافلة تحسب أنها تكسب وتتقدم كلما رأت تلال الإنتاج المادي الذي تخرجه المصانع .. وكانت هذه التلال حرية بأن تسعد البشر لو أنها نشأت من منبت زكي طاهر ولكنها - وهي تخرج من منبع الربا الملوث - لا تمثل سوى ركام يخنق أنفاس البشرية، ويسحقها سحقا في حين تجلس فوقه شردمة المرابين العالميين، لا تحس آلام البشرية المسحوقة تحت هذا الركام الملعون! لقد دعا الإسلام الجماعة المسلمة الأولى، ولا يزال يدعو البشرية كلها إلى المشرع الطاهر النظيف، وإلى التوبة من الإثم والخطيئة والمنهج الوبيء: «وَإِنْ تُبْتِمْ فَلَكُمْ رُؤُسُ أَمْوَالِكُمْ. لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ» .. فهي التوبة عن خطيئة. إنها خطيئة الجاهلية. الجاهلية التي لا تتعلق بزمان دون زمان، ولا نظام دون نظام ..

إنما هي الانحراف عن شريعة الله ومنهجه متى كان وحيث كان .. خطيئة تنشئ آثارها في مشاعر الأفراد وفي أخلاقهم وفي تصورهم للحياة. وتنشئ آثارها في حياة الجماعة وارتباطاتها العامة. وتنشئ آثارها في الحياة البشرية كلها، وفي نموها الاقتصادي ذاته. ولو حسب المخدوعون بدعاية المرابين، أنها وحدها الأساس الصالح للنمو الاقتصادي! واسترداد رأس المال مجردا، عدالة لا يظلم فيها دائن ولا

مدین .. فأما تنمية المال فلها وسائلها الأخرى البريئة النظيفة. لها وسيلة الجهد الفردي. ووسيلة المشاركة على طريقة المضاربة وهي إعطاء المال لمن يعمل فيه، ومقاسمته الربح والخسارة. ووسيلة الشركات التي تطرح أسهمها مباشرة في السوق - بدون سندات تأسيس تستأثر بمعظم الربح - وتناول الأرباح الحلال من هذا الوجه. ووسيلة إيداعها في المصارف بدون فائدة - على أن تساهم بها المصارف في الشركات والصناعات والأعمال التجارية مباشرة أو غير مباشرة - ولا تعطئها بالفائدة الثابتة - ثم مقاسمة المودعين الربح على نظام معين أو الخسارة إذا فرض ووقعت .. وللمصارف أن تتناول قدرا معيناً من الأجر في نظير إدارتها لهذه الأموال .. ووسائل أخرى كثيرة ليس هنا مجال تفصيلها .. وهي ممكنة وميسرة حين تؤمن القلوب، وتصح النيات على ورود المورد النظيف الطاهر، وتجنب المورد العفن النتن الآسن!

ويكمل السياق الأحكام المتعلقة بالدين في حالة الإعسار .. فليس السبيل هو ربا النسئة: بالتأجيل مقابل الزيادة .. ولكنه هو الإنظار إلى ميسرة. والتحبیب في التصدق به لمن يريد مزيداً من الخير أوفى وأعلى: «وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ. وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَكُمْ .. إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ» .. إنها السماحة الندية التي يحملها الإسلام للبشرية. إنه الظل الظليل الذي تأوي إليه البشرية المتعبة في هجير الأثرة والشح والطمع والتكالب والسعار. إنها الرحمة للدائن والمدين وللمجتمع الذي يظل الجميع! ونحن نعرف أن هذه الكلمات لا تؤدي مفهوماً «معقولاً» في عقول المناكيد الناشئين في هجير الجاهلية المادية الحاضرة! وأن مذاقها الحلو لا طعم له في حسهم المتحجر البليد! - وبخاصة وحوش المرابين سواء كانوا أفراداً قابعين في زوايا الأرض يتلمظون للفرائس من الخاويج والمنكوبين الذين تحل بهم المصائب فيحتاجون للمال للطعام والكساء والدواء أو لدفن موتاهم في بعض الأحيان، فلا يجدون في هذا العالم المادي الكز الضنين الشحيح من يمد لهم يد المعونة البيضاء فيلجأون مرغمين إلى أوكار الوحوش. فرائس سهلة تسعى إلى الفخاخ بأقدامها. تدفعها الحاجة وترجيها الضرورة! سواء كانوا أفراداً هكذا أو كانوا في صورة بيوت مالية ومصارف ربوية. فكلهم سواء. غير أن هؤلاء يجلسون في المكاتب الفخمة على المقاعد المريحة ووراءهم ركام من النظريات الاقتصادية، والمؤلفات العلمية، والأساندة والمعاهد والجامعات، والتشريعات والقوانين، والشرطة والمحاكم والجيوش .. كلها قائمة لتبرير جرميتهم وحمائتها، وأخذ من يجرؤ على التلكؤ في رد الفائدة الربوية إلى خزائنهم باسم القانون .. !!

نحن نعرف أن هذه الكلمات لا تصل إلى تلك القلوب .. ولكننا نعرف أنها الحق. ونثق أن سعادة البشرية مرهونة بالاستماع إليها والأخذ بها: «وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ. وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ». إن المعسر - في الإسلام - لا يطارد من صاحب الدين، أو من القانون والمحاكم. إنما ينظر حتى يوسر ..

ثم إن المجتمع المسلم لا يترك هذا المعسر وعليه دين. فالله يدعو صاحب الدين أن يتصدق بدينه - إن تطوع بهذا الخير. وهو خير لنفسه كما هو خير للمدين. وهو خير للجماعة كلها ولحياتها المتكافلة. لو كان يعلم ما يعلمه الله من سريرة هذا الأمر! ذلك أن إبطال الربا يفقد شطرا كبيرا من حكمته إذا كان الدائن سيروح يضايق المدين، ويضيق عليه الخناق. وهو معسر لا يملك السداد. فهنا كان الأمر - في صورة شرط وجواب - بالانتظار حتى يوسر ويقدر على الوفاء. وكان بجانب التحبيب في التصديق بالدين كله أو بعضه عند الإعسار. على أن النصوص الأخرى تجعل لهذا المدين المعسر حظا من مصارف الزكاة، ليؤدي دينه، وييسر حياته: «إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ ... وَالْغَارِمِينَ ...» وهم أصحاب الديون. الذين لم ينفقوا ديونهم على شهواتهم وعلى لذائذهم. إنما أنفقوها في الطيب النظيف. ثم قعدت بهم الظروف!^{٩٢٤}

وقال تعالى: { الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ (٢٧٥) يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ (٢٧٦) } [البقرة:]

بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى الْإِنْفَاقَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالتَّصَدُّقَ عَلَى عِبَادِهِ، وَإِخْرَاجَ الزَّكَاةِ، شَرَعَ فِي عَرَضِ حَالِ أَكْلِي الرِّبَا، وَأَمْوَالِ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ، وَأَنْوَاعِ الشُّبُهَاتِ، فَأَخْبَرَ عَنْ حَالِهِمْ يَوْمَ خُرُوجِهِمْ مِنْ قُبُورِهِمْ، يَوْمَ الْبَعْثِ وَالنُّشُورِ، فَقَالَ عَنْهُمْ: إِنَّهُمْ لَا يَقُومُونَ مِنْ قُبُورِهِمْ إِلَّا قِيَامًا مُنْكَرًا، كَمَا يَقُومُ الْمَصْرُوعُ حَالَ صَرَعهِ وَأَكْلِهِمُ الرِّبَا هَذَا قَائِمٌ عَلَى اسْتِحْلَالِهِمْ لَهُ، وَجَعَلَهُ كَالْبَيْعِ، فَيَقُولُونَ: كَمَا يَجُوزُ أَنْ يَبِيعَ الْإِنْسَانُ سَلْعَتَهُ الَّتِي تَمْنَاهَا عَشْرَةَ دَرَاهِمٍ عَلَى أَنْ يَرُدَّهَا عَلَيْهِ عِشْرِينَ دِرْهَمًا بَعْدَ سَنَةٍ، فَالسَّبَبُ فِي رَأْيِهِمْ وَاحِدٌ فِي كُلِّ مِنَ الزِّيَادَتَيْنِ، وَهُوَ الْأَجَلُ.

هَذِهِ هِيَ حُجَّةُ أَكْلِي الرِّبَا وَهُمْ وَاهِمُونَ فِيمَا قَالُوهُ، وَقِيَّاسُهُمْ فَاسِدٌ، لِأَنَّ الْبَيْعَ فِيهِ مَا يَفْتَضِي حِلَّهُ لِأَنَّهُ يُلَاحَظُ فِيهِ انْتِفَاعُ الْمُشْتَرِي بِالشَّيْءِ انْتِفَاعًا حَقِيقِيًّا.

أَمَّا الرِّبَا فَهُوَ إِعْطَاءُ الدَّرَاهِمِ وَالْمِثْلِيَّاتِ وَأَخْذُهَا مُضَاعَفَةً فِي وَقْتٍ آخَرَ. فَمَا يُؤْخَذُ مِنَ الْمَدِينِ زِيَادَةً فِي رَأْسِ الْمَالِ لَا مُقَابِلَ لَهُ مِنْ عَيْنٍ وَلَا عَمَلٍ. فَمَنْ بَلَغَهُ نَهْيُ اللَّهِ عَنِ الرِّبَا، فَانْتَهَى عَنِ الرِّبَا فَلَهُ مَا سَلَفَ مِمَّا أَكَلَهُ مِنَ الرِّبَا قَبْلَ التَّحْرِيمِ، وَمَا سَبَقَ لَهُ أَنْ أَخَذَهُ أَيَّامَ الْجَاهِلِيَّةِ، وَأَمْرُهُ مَرْدُودٌ إِلَى اللَّهِ. وَمَنْ عَادَ إِلَى الرِّبَا، بَعْدَ أَنْ بَلَغَهُ النَّهْيُ عَنْهُ، فَقَدْ اسْتَوْجَبَ الْعُقُوبَةَ مِنَ اللَّهِ، وَالْخُلُودَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ.

الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ - أَيِ الْمَصْرُوعِ. وَكَانَتْ الْعَرَبُ تَعْتَقِدُ أَنَّ الشَّيْطَانَ يَخْبِطُ الْإِنْسَانَ فَيَصْرَعُهُ. مَرَّاحِلُ تَحْرِيمِ الرِّبَا فِي الْقُرْآنِ:

^{٩٢٤} - في ظلال القرآن للسيد قطب - ط ١ - ت - علي بن نايف الشحود (ص: ٥٨٧)

كَمَا مَرَّ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ فِي مَرَا حِلِّ، كَذَلِكَ مَرَّ تَحْرِيمُ الرِّبَا فِي أَرْبَعِ مَرَا حِلِّ مُتَدَرِّجَةٍ:

١- فِي الْمَرْحَلَةِ الْأُولَى - قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِي الْآيَةِ الْمَكِّيَّةِ { وَمَا آتَيْتُمْ مِّن رِّبَا لِّيَرْبُوَ فِي أَمْوَالِ النَّاسِ فَلَا يَرْبُو عِنْدَ اللَّهِ } أَيَّ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ إِنَّ الرِّبَا لَا ثَوَابَ فِيهِ عِنْدَ اللَّهِ.

٢- وَفِي الْمَرْحَلَةِ الثَّانِيَةِ - أَلْقَى اللَّهُ تَعَالَى عَلَى الْمُسْلِمِينَ دَرَسًا وَعِبْرَةً مِّن سِيرَةِ الْيَهُودِ الَّذِينَ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ أَكْلَ الرِّبَا فَأَكَلُوهُ، فَعَاقَبَهُمُ اللَّهُ بِمَعْصِيَتِهِمْ.

فَقَدْ جَاءَ فِي سُورَةِ النَّسَاءِ { فَبِظُلْمٍ مِّنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّت لَّهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَن سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا. } كَمَا جَاءَ بَعْدَهَا { وَأَخَذَهُمُ الرِّبَا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ وَأَكَلَهُمْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا. } وَهَذِهِ الْعِبْرَةُ لَا يَكُونُ لَهَا أَثَرٌ إِلَّا إِذَا كَانَ مِنْ وَرَائِهَا نَوْعٌ مِّن تَحْرِيمِ الرِّبَا عَلَى الْمُسْلِمِينَ. وَلَمْ يَكُنْ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ نَهْيٌ صَرِيحٌ عَنِ الرِّبَا، وَلَكِنَّهُ أُلْمِحَ إِلَيْهِ.

٣- الْمَرْحَلَةُ الثَّلَاثَةُ - وَلَمْ يَجِيءِ النَّهْيُ الصَّرِيحُ إِلَّا فِي الْمَرْحَلَةِ الثَّلَاثَةِ، وَلَمْ يَكُنْ إِلَّا نَهْيًا جَزْئِيًّا عَنِ الرِّبَا الْفَاحِشِ الَّذِي يَتَزَايِدُ حَتَّى يَصِيرَ أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً.

٤- الْمَرْحَلَةُ الرَّابِعَةُ - وَفِي الْمَرْحَلَةِ الرَّابِعَةِ وَالْأَخِيرَةِ خُتِمَ التَّشْرِيْعُ الْقُرْآنِيُّ كُلَّهُ بِالنَّهْيِ الْحَاسِمِ عَنِ كُلِّ مَا يَزِيدُ عَلَى رَأْسِ مَالِ الدَّيْنِ.

{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ، فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُؤُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ. } وَجَاءَ فِي الْحَدِيثِ: " إِيَّاكَ وَالذُّنُوبَ الَّتِي لَا تُعْفَرُ: الْعُلُولُ فَمَنْ عَلَّ شَيْئًا أَتَى بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالرِّبَا، فَمَنْ أَكَلَ الرِّبَا بُعِثَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُجْحُونًا يُتَخَبَّطُ " .

وَاللَّهُ تَعَالَى لَا يُحِبُّ الَّذِينَ يُصِرُّونَ عَلَى ارْتِكَابِ الْمَحْرَمَاتِ وَعَلَى تَحْلِيلِهَا، وَلَا يُحِبُّ الَّذِينَ لَا يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِهِ. ^{٩٢٥}

والمعنى: أن هؤلاء الذين أكلوا الربا إنما صار حالهم إلى ما هو عليه من السوء والبلاء بسبب غفلتهم، وسوء تقديرهم، واغترارهم بظاهر الأمور، حتى حيل إليهم أن التعامل بالربا لا يعدوا أن يكون من باب البيع، وأنه كما يشتري المشتري السلعة بالثمن الذي يتفق عليه بالتراضي مع البائع، كذلك يشتري المقرض بالربا المال الذي اقترضه بالثمن الذي يتفق عليه بالتراضي مع المقرض.!!

هكذا يركب الإنسان طرق الشرِّ ويأكل ما يلقاه فيها من خبيث الطعام، وهو يحسبه الطيب الهنيء المريء، ثم لا يقف عند هذا، بل يتكلف له المبررات والمسوغات.

وقولهم: «إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا» جاء على غير المؤلف المتوقع، وهو أن يقولوا: «إنما الربوا مثل البيع» إذ أهم إنَّما قبلوا الربا، ورضوا بالتعامل به، قياسا على أصل قاسوه عليه، وهو البيع، فكان عليهم أن يقولوا

^{٩٢٥} - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ٢٨٢، بترقيم الشاملة آليا)

لأنفسهم، أو لمن يسفّه عملهم هذا: إنما الربا الذي يلام عليه، أو يحذّر عاقبته، هو مثل البيع الذي لا ينكره أحد، ولا يحذّر منه أحد» .

وقولهم هذا الذي حكاه القرآن عنهم يكشف عن مدى ما يفعل السوء بأهله حين يستبد بهم، ويفسد عليهم أمرهم، حتى لتتقلب عندهم أوضاع الأمور، وتحتل موازينها في تفكيرهم، فيبدو الشر حسنا، والقبیح جميلا.. فهم هنا يرون الربا الذي يتعاملون به أصلا يقاس عليه البيع، على حين أنهما من واديين مختلفين، وإن يكن ثمة قياس، فالبيع هو الأصل الذي تقاس عليه الصور المشابهة له! وقد ردّ الله عليهم هذا القول، وأبطل هذا الادعاء الذي ادّعوه، فقال تعالى: «وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا» فإنه إذا كان ثمة تقابل بين البيع والربا في ظاهر الأمر، فإنهما في الحقيقة ضدان لا يلتقيان أبدا.. هذا حلال، وذاك حرام، ويا بعد ما بين الحلال والحرام.

وليس يمنع من تشابه الشئيين في الصورة أن يكونا على بعد بعيد من الخلاف حتى يبلغ حد التناقض والتضاد في الحكم الواقع على كل منهما.

فالحیوان الذي أحلّ أكله.. إذا ذبح كان لحمه حلالا، وإذا مات حتف أنفه مثلا.. كان لحمه حراما حبيثا، وهو هو الحيوان في حلّه وفي حرّمته.

قوله تعالى: «فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ». الموعظة ما يوعظ به، من توجيهه إلى الخير، وتحذيره من الشر. وإذا كانت الموعظة من الله فهي حكم ملزم، لا اجتهاد لأحد فيه برأى أو تقدير.. بل هو هكذا.. يؤخذ به، أو يترك.. فمن أخذ به رشد ونجا، ومن تركه أثم، وهلك..

وهذه الموعظة التي حملتها الآية الكريمة في التشنيع على الربا، وتحريمه إنما هي لاكلى الربا وهم المقترضون خاصة.

وفي قوله تعالى: «فَلَهُ مَا سَلَفَ» أي فقد تجاوز الله عما سلف أي ما أكله من الربا قبل أن يبيّن له هذا البيان، ويجيئه هذا الحكم، في تلك الآية الكريمة.

وفي قوله تعالى «وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ» إشارة إلى رحمة الله ومغفرته التي تمحو سيئات المسيئين، إذا هم تابوا إلى الله وأنابوا.. فمن كان أمره إلى الله فإنه في ضمان من كل سوء. قوله تعالى: «وَمَنْ عَادَ فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ» أي ومن عاد إلى أكل الربا، مستحلا له بعد أن حرّمه، الله فقد تعرض لغضب الله وانتقامه، ونعوذ بالله من غضبه وانتقامه.

قوله سبحانه: «وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انْتِقَامٍ»، وصف الله سبحانه بالعزة هنا، هو عرض لسلطان الله، وقوته، وأن حرّماته في حمى عزيز، ولكنه - سبحانه - لا يعجل بأخذ الذين يعتدون على حرّماته، كرما منه ورحمة، بل يمهّلهم حتى يراجعوا أنفسهم، ويفيئوا إليه، فإن فاءوا وجدوا المغفرة والرضوان، وإن عادوا ولم يتوبوا فقد وقعوا تحت نعمة الله، الذي يغار على حرّماته أن تستباح بلا قيود

ولا حدود.. فمع عزة الله، وقوته، وبسطة سلطانه، تقوم نعمته تتعقب بالعقاب أولئك الذين استخفوا بعزة العزيز، واستباحوا حرمت المنتقم.. بلا حساب! هذا، ويؤيد ما ذهبنا إليه من أن المراد في قوله تعالى «الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا» هم المقترضون ما جاء في الحديث الشريف: «لعن الربا.. آكله، ومؤكَّله، وشاهديه، وكاتبه» .

بعد أن حرم الله أكل الربا في الآية السابقة، وكشف هذا الطرف من أطراف الربا- وهو طرف- المقترضين على تلك الصورة الكريهة- جاءت هذه الآية لتكشف وجها آخر من وجوهه، وطرفا ثانيا من أطرافه، وهو المال المتعامل به!

فصاحب هذا المال، وهو المرابي، يوجه مآله إلى هذا الوجه، يريد له النماء والكثرة، ويغنى منه الثروة والغنى.

وقد أخبر الله سبحانه أنه لا يبارك هذا المال، ولا يزيك الوجه الذي اتجه إليه.. «يَمَحَقُ اللَّهُ الرِّبَا» والحق هو المحو والإزالة، بحيث لا يبقى أثر لما يحق.

والمراد هنا بمحق الربا، أن هذا المال الذي يجمع من وجوه الربا مصيره الزوال، وأنه إذا كان له مع صاحبه شأن في هذه الدنيا، فإنه لا يجد منه شيئا بين يديه في الآخرة، على حين أن المال المتصدق به، وإن كان قليلا، فإنه ينمو النماء الحقيقي، الذي لا يفنى بفناء صاحبه، ولا يذهب بذهاب الدنيا كلها، بل يظل هكذا في ازدهار ونماء، حتى يستقبل صاحبه يوم القيامة، فيكون له زادا طيبا في هذا اليوم العظيم، كما قال تعالى:

«مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنبُلَةٍ مِائَةٌ حَبَّةٌ وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ» وكما يقول الرسول الكريم:

«إنَّ اللهَ ليربِّي لأحدكم التمرة كما يربِّي أحدكم فلوّه وفصيله حتى يكون مثل أحد» . والفلو: ولد الفرس، والفصيل: ولد الناقة.

قوله تعالى: «وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ» تعريض بالمرابين، وهم الطرف الثالث في عملية الربا، وتمهيد لما سيأتي من حديث عنهم. فالمرابي كافر بنعمة الله، إذ وسع الله له في الرزق، حتى فضل المال عن حاجته، وكان من شأن هذا الفضل أن يعود به على ذوى الحاجة، صدقة أو قرضا حسنا، فلم يفعل، بل جعله سلاحا حادا مرهفا، لا يسلط إلا على رقاب المحتاجين والبائسين خاصة، فهو بفعله هذا قد حرم الفقراء وذوى الحاجة حقا لهم وضعه الله في يده، ثم لم يقف عند هذا، بل صنع من هذا الحق شباكا يصطاد بها الفقراء وذوى الحاجة ثم يلقي بهم ليد الهلاك والضياع.. فهو كافر.. كافر بنعمة الله، ثم هو آثم آثم، بهذا الموقف اللقيم الذي يتخذ فيه من نعمة الله نقمة يسلطها على عبادة الله.^{٩٢٦}

٩٢٦ - التفسير القرآني للقرآن (٢/ ٣٥٥)

يخبر تعالى عن أكلة الربا وسوء مآلهم وشدة منقلبهم، أنهم لا يقومون من قبورهم ليوم نشورهم {إلا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس} أي: يصرعه الشيطان بالجنون، فيقومون من قبورهم حيارى سكارى مضطربين، متوقعين لعظيم النكال وعسر الوبال، فكما تقلبت عقولهم و {قالوا إنما البيع مثل الربا} وهذا لا يكون إلا من جاهل عظيم جهله، أو متجاهل عظيم عناده، جازاهم الله من جنس أحوالهم فصارت أحوالهم أحوال المجانين، ويحتمل أن يكون قوله: {لا يقومون إلا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس} أنه لما انسلبت عقولهم في طلب المكاسب الربوية خفت أحلامهم وضعفت آراؤهم، وصاروا في هيئتهم وحركاتهم يشبهون المجانين في عدم انتظامها وانسلاخ العقل الأدبي عنهم، قال الله تعالى رادا عليهم ومبيناً حكمته العظيمة {وأحل الله البيع} أي: لما فيه من عموم المصلحة وشدة الحاجة وحصول الضرر بتحريمه، وهذا أصل في حل جميع أنواع التصرفات الكسبية حتى يرد ما يدل على المنع {وحرّم الربا} لما فيه من الظلم وسوء العاقبة، والربا نوعان: ربا نسيئة كبيع الربا بما يشاركه في العلة نسيئة، ومنه جعل ما في الذمة رأس مال، سلم، وربا فضل، وهو بيع ما يجري فيه الربا بجنسه متفاضلاً وكلاهما محرم بالكتاب والسنة، والإجماع على ربا النسيئة، وشذ من أباح ربا الفضل وخالف النصوص المستفيضة، بل الربا من كبائر الذنوب وموبقاتها {فمن جاءه موعظة من ربه} أي: وعظ وتذكير وترهيب عن تعاطي الربا على يد من قيضه الله لموعظته رحمة من الله بالموعوظ، وإقامة للحجة عليه {فانتهى} عن فعله وانزجر عن تعاطيه {فله ما سلف} أي: ما تقدم من المعاملات التي فعلها قبل أن تبلغه الموعظة جزاء لقبوله للنصيحة، دل مفهوم الآية أن من لم ينته جوزي بالأول والآخر {وأمره إلى الله} في مجازاته وفيما يستقبل من أموره {ومن عاد} إلى تعاطي الربا ولم تنفعه الموعظة، بل أصر على ذلك {فأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون} اختلف العلماء رحمهم الله في نصوص الوعيد التي ظاهرها تخليد أهل الكبائر من الذنوب التي دون الشرك بالله، والأحسن فيها أن يقال هذه الأمور التي رتب الله عليها الخلود في النار موجبات ومقتضيات لذلك، ولكن الموجب إن لم يوجد ما يمنعه ترتب عليه مقتضاه، وقد علم بالكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة أن التوحيد والإيمان مانع من الخلود في النار، فلولا ما مع الإنسان من التوحيد لصار عمله صالحاً للخلود فيها بقطع النظر عن كفره.

ثم قال تعالى: {يُمحَقُّ اللهُ الرِّبَا} أي: يذهب ويذهب بركته ذاتاً ووصفاً، فيكون سبباً لوقوع الآفات فيه ونزع البركة عنه، وإن أنفق منه لم يؤجر عليه بل يكون زاداً له إلى النار {ويُرِي الصَّدَقَاتِ} أي: ينميها ويتزل البركة في المال الذي أخرجت منه وينمي أجر صاحبها وهذا لأن الجزاء من جنس العمل، فإن المرابي قد ظلم الناس وأخذ أموالهم على وجه غير شرعي، فجوزي بذهاب ماله، والحسن إليهم بأنواع الإحسان ربه أكرم منه، فيحسن عليه كما أحسن على عباده {والله لا يحب كل كفار}

لنعم الله، لا يؤدي ما أوجب عليه من الصدقات، ولا يسلم منه ومن شره عباد الله {أثيم} أي: قد فعل ما هو سبب لإثمه وعقوبته.^{٩٢٧}

والذين يأكلون الربا ليسوا هم الذين يأخذون الفائدة الربوية وحدهم - وإن كانوا هم أول المهتدين بهذا النص الرعيب - إنما هم أهل المجتمع الربوي كلهم.

عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَكَلَ الرَّبَا، وَمُوكَلَّهُ، وَشَاهِدِيهِ، وَكَاتِبَهُ. وَقَالَ: هُمْ سَوَاءٌ. (١)

.. وكان هذا في العمليات الربوية الفردية. فأما في المجتمع الذي يقوم كله على الأساس الربوي فأهله كلهم ملعونون. معرضون لحرب الله. مطرودون من رحمته بلا جدال.

إنهم لا يقومون في الحياة ولا يتحركون إلا حركة الممسوس المضطرب القلق المتخبط الذي لا ينال استقرارا ولا طمأنينة ولا راحة .. وإذا كان هناك شك في الماضي أيام نشأة النظام الرأسمالي الحديث في القرون الأربعة الماضية، فإن تجربة هذه القرون لا تبقى مجالاً للشك أبداً ..

إن العالم الذي نعيش فيه اليوم - في أنحاء الأرض - هو عالم القلق والاضطراب والخوف والأمراض العصبية والنفسية - باعتراف عقلاء أهله ومفكره وعلمائه ودارسيه، وبمشاهدات المراقبين والزائرين العابرين لأقطار الحضارة الغربية .. وذلك على الرغم من كل ما بلغت الحضارة المادية، والإنتاج الصناعي في مجموعه من الضخامة في هذه الأقطار. وعلى الرغم من كل مظاهر الرخاء المادي التي تأخذ بالأبصار .. ثم هو عالم الحروب الشاملة والتهديد الدائم بالحروب المبيدة، وحرب الأعصاب، والاضطرابات التي لا تنقطع هنا وهناك! إنها الشقوة البائسة المنكودة، التي لا تزيلها الحضارة المادية، ولا الرخاء المادي، ولا يسر الحياة المادية وخفضها ولينها في بقاع كثيرة. وما قيمة هذا كله إذا لم ينشئ في النفوس السعادة والرضى والاستقرار والطمأنينة؟

إنها حقيقة تواجه من يريد أن يرى ولا يضع على عينيه غشاوة من صنع نفسه كي لا يرى! حقيقة أن الناس في أكثر بلاد الأرض رخاء عاما .. في أمريكا، وفي السويد، وفي غيرها من الأقطار التي تفيض رخاء ماديا .. أن الناس ليسوا سعداء .. أنهم قلقون يطل القلق من عيونهم وهم أغنياء! وأن الملل يأكل حياتهم وهم مستغرقون في الإنتاج! وأنهم يغرقون هذا الملل في العريضة والصخب تارة. وفي «التقاليع» الغربية الشاذة تارة. وفي الشذوذ الجنسي والنفسي تارة. ثم يحسون بالحاجة إلى الهرب. الهرب من أنفسهم. ومن الخواء الذي يعيش فيها! ومن الشقاء الذي ليس له سبب ظاهر من مرافق الحياة وجرانها. فيهربون بالانتحار. ويهربون بالجنون. ويهربون بالشذوذ! ثم يطاردتهم شبح القلق والخواء والفراغ ولا يدعهم يستريحون أبدا! لماذا؟

^{٩٢٧} - تفسير السعدي = تيسير الكريم الرحمن (ص: ١١٧)

السبب الرئيسي طبعاً هو خواء هذه الأرواح البشرية الهائلة المعذبة الضالة المنكودة - على كل ما لديها من الرخاء المادي - من زاد الروح .. من الإيمان .. من الاطمئنان إلى الله .. وخواؤها من الأهداف الإنسانية الكبيرة التي ينشئها ويرسمها الإيمان بالله، وخلافة الأرض وفق عهده وشرطه. ويتفرع من ذلك السبب الرئيسي الكبير .. بلاء الربا .. بلاء الاقتصاد الذي ينمو ولكنه لا ينمو سوياً معتدلاً بحيث تتوزع خيرات نموه وبركاتها على البشرية كلها. إنما ينمو مائلاً جانحاً إلى حفنة الممولين المرابين، القابعين وراء المكاتب الضخمة في المصارف، يقرضون الصناعة والتجارة بالفائدة المحددة المضمونة ويجبرون الصناعة والتجارة على أن تسير في طريق معين ليس هدفه الأول سد مصالح البشر وحاجاتهم التي يسعد بها الجميع والتي تكفل عملاً منتظماً ورزقاً مضموناً للجميع والتي تهبى طمأنينة نفسية و ضمانات اجتماعية للجميع .. ولكن هدفه هو إنتاج ما يحقق أعلى قدر من الربح - ولو حطم الملايين وحرّم الملايين وأفسد حياة الملايين، وزرع الشك والقلق والخوف في حياة البشرية جميعاً! وصدق الله العظيم: «الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ» ..

وها نحن أولاء نرى مصداق هذه الحقيقة في واقعنا العالمي اليوم! ولقد اعترض المرابون في عهد رسول الله - ﷺ - على تحريم الربا. اعترضوا بأنه ليس هناك مبرر لتحريم العمليات الربوية وتحليل العمليات التجارية: «ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا: إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا. وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا» .. وكانت الشبهة التي ركنا إليها، هي أن البيع يحقق فائدة وربحاً، كما أن الربا يحقق فائدة وربحاً .. وهي شبهة واهية. فالعمليات التجارية قابلة للربح وللخسارة. والمهارة الشخصية والجهد الشخصي والظروف الطبيعية الجارية في الحياة هي التي تتحكم في الربح والخسارة. أما العمليات الربوية فهي محددة الربح في كل حالة. وهذا هو الفارق الرئيسي. وهذا هو مناط التحريم والتحليل .. إن كل عملية يضمن فيها الربح على أي وضع هي عملية ربوية محرمة بسبب ضمان الربح وتحديدته .. ولا مجال للمباحلة في هذا ولا للمداورة!

«وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا» ... لانتفاء هذا العنصر من البيع ولأسباب أخرى كثيرة تجعل عمليات التجارة في أصلها نافعة للحياة البشرية وعمليات الربا في أصلها مفسدة للحياة البشرية (١) .. وقد عالج الإسلام الأوضاع التي كانت حاضرة في ذلك الزمان معالجة واقعية دون أن يحدث هزة اقتصادية واجتماعية: «فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ» .. لقد جعل سريان نظامه منذ ابتداء تشريعه. فمن سمع موعظة ربه فانتهى فلا يسترد منه ما سلف أن أخذه من الربا وأمره فيه إلى الله، يحكم فيه بما يراه .. وهذا التعبير يوحي للقلب بأن النجاة من سالف هذا الإثم مرهونة بإرادة الله ورحمته فيظل يتوجس من الأمر حتى يقول لنفسه: كفاي هذا الرصيد من

العمل السيئ، ولعل الله أن يعفيني من جرائمه إذا أنا انتهيت وتبت. فلا أضف إليه جديدا بعدا! .. وهكذا يعالج القرآن مشاعر القلوب بهذا المنهج الفريد.

«وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ» .. وهذا التهديد بحقيقة العذاب في الآخرة يقوي ملامح المنهج التربوي الذي أشرنا إليه، ويعمقه في القلوب ولكن لعل كثيرين يغريهم طول الأمد، وجهل الموعد، فيبعدون من حسابهم حساب الآخرة هذا! فهذا هو ذا القرآن ينذرهم كذلك بالحق في الدنيا والآخرة جميعا ويقرر أن الصدقات - لا الربا - هي التي تربو وتزكو ثم يصم الذين لا يستجيبون بالكفر والإثم. ويلوح لهم بكفره الله للكفرة الآثمين: «يَمَحَقُ اللَّهُ الرَّبَا، وَيُرِيي الصَّدَقَاتِ، وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ» ..

وصدق وعيد الله ووعدده. فهذا نحن أولاء نرى أنه ما من مجتمع يتعامل بالربا ثم تبقى فيه بركة أو رخاء أو سعادة أو أمن أو طمأنينة .. إن الله يحق الربا فلا يفيض على المجتمع الذي يوجد فيه هذا الدنس إلا القحط والشقاء. وقد ترى العين - في ظاهر الأمر - رخاء وإنتاجا وموارد موفورة، ولكن البركة ليست بضخامة الموارد بقدر ما هي في الاستمتاع الطيب الآمن بهذه الموارد. وقد أشرنا من قبل إلى الشقوة النكدة التي ترين على قلوب الناس في الدول الغنية الغزيرة الموارد وإلى القلق النفسي الذي لا يدفعه الثراء بل يزيده. ومن هذه الدول يفيض القلق والذعر والاضطراب على العالم كله اليوم. حيث تعيش البشرية في تهديد دائم بالحرب المبيدة كما تصحو وتنام في هم الحرب الباردة! وتثقل الحياة على أعصاب الناس يوما بعد يوم - سواء شعروا بهذا أم لم يشعروا - ولا يبارك لهم في مال ولا في عمر ولا في صحة ولا في طمأنينة بال! وما من مجتمع قام على التكافل والتعاون - الممثلين في الصدقات المفروض منها والمبروك للتطوع - وسادته روح المودة والحب والرضى والسماحة، والتطلع دائما إلى فضل الله وثوابه، والاطمئنان دائما إلى عونه وإخلافه للصدقة بأضعافها .. ما من مجتمع قام على هذا الأساس إلا بارك الله لأهله - أفرادا وجماعات - في ما لهم ورزقهم، وفي صحتهم وقوتهم وفي طمأنينة قلوبهم وراحة بالهم.

والذين لا يرون هذه الحقيقة في واقع البشرية، هم الذين لا يريدون أن يروا. لأن لهم هوى في عدم الرؤية! أو الذين رانت على أعينهم غشاوة الأضاليل المبتوثة عمدا وقصدًا من أصحاب المصلحة في قيام النظام الربوي المقيت فضغطوا عن رؤية الحقيقة! «وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ» ..

وهذا التعقيب هنا قاطع في اعتبار من يصرون على التعامل الربوي - بعد تحريمه - من الكفار الآثمين، الذين لا يحبهم الله. وما من شك أن الذين يحملون ما حرم الله ينطبق عليهم وصف الكفر والإثم، ولو قالوا بألسنتهم ألف مرة: لا إله إلا الله. محمد رسول الله .. فالإسلام ليس كلمة باللسان

إنما هو نظام حياة ومنهج عمل وإنكار جزء منه كإنكار الكل .. وليس في حرمة الربا شبهة وليس في اعتباره حلالا وإقامة الحياة على أساسه إلا الكفر والإثم .. والعياذ بالله ..^{٩٢٨}

وعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، فِي حَجِّ النَّبِيِّ ﷺ وَخُطْبَتِهِ بِعَرَفَةَ ، قَالَ : فَقَالَ : يَعْني رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : " إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ حَرَامٌ عَلَيْكُمْ كَحَرَمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا ، أَلَا وَإِنَّ كُلَّ شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعٌ تَحْتَ قَدَمِي هَاتَيْنِ ، وَدِمَاءُ الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعَةٌ ، وَأَوَّلُ دَمٍ أَضَعُهُ دَمُ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ كَانَ مُسْتَرَضِعًا فِي بَنِي سَعْدٍ فَتَمَلَّثَهُ هُدَيْلٌ فِي زَمَنِ الْجَاهِلِيَّةِ ، وَرَبَا الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعٌ ، وَأَوَّلُ رَبَا أَضَعُهُ رَبَا الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَإِنَّهُ مَوْضُوعٌ كُلُّهُ " ^{٩٢٩}

٦٢ - قسم الأموال في الرعية بالسوية وتقديم أهل الحاجة حسب حاجتهم

قال تعالى : { مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ } [الحشر: ٧]

أي حكمنا بهذه القسمة بين هؤلاء المذكورين، لثلاث يكون تداول الأموال محصورا بين الأغنياء، ولا يصيب الفقراء منه شيء، فيغلب الأغنياء الفقراء، ويقسمونه بينهم. وهذا مبدأ إغناء الجميع، وتحقيق السيولة للكل.^{٩٣٠}

هذه الجملة وإن كانت في صدد منع الأغنياء من نصيب من الفبيء وتداول ما يفيئه الله تعالى على المسلمين من الأعداء بين الأغنياء والأقوياء وحسب، فإنها تنطوي فيما يتبادر لنا والله أعلم على معنى جليل بعيد المدى، وهو أنه لا ينبغي أن تكون الثروة محصورة التداول في أيدي فئة قليلة من الناس، وإن من حق السلطان الإسلامي أن يتخذ من التدابير ما يكفل توزيعها بين أكبر فئة منهم ولو بطريق تخصيص الفقراء ببعض موارد الثروة دون الأغنياء استئناسا بالآية التي فيها هذه الجملة حيث شاءت حكمة الله أن تخصص مورد الفبيء جميعه لمصالح المسلمين العامة وفتاهم المحتاجة دون الأغنياء.

ولقد أثار عن أبي وائل شقيق بن سلمة قال: قال عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - : لو استقبلت من أمري ما استدبرت لأخذت فضول أموال الأغنياء فقسمتها على فقراء المهاجرين؟^{٩٣١}

وعمر رضي الله عنه كان من أقرب الناس إلى النبي ﷺ وبالتبعية من أكثرهم فهما لتوجيهات النبي ﷺ والقرآن وروحه. ولا شك في أنه صدر في قوله هذا عما اعتقد أنه يتسق مع ذلك. ولقد تواترت

^{٩٢٨} - في ظلال القرآن للسيد قطب - ط ١ - ت - علي بن نايف الشحود (ص: ٥٨٢)

^{٩٢٩} - صحيح مسلم (٢/ ٨٨٦) ١٤٧ - (١٢١٨) والسنن الكبرى للبيهقي (٥/ ٤٥١) (١٠٤٦٤)

^{٩٣٠} - التفسير المنير للزحيلي (٢٨/ ٨١)

^{٩٣١} - المهذب في فقه السياسة الشرعية (ص: ٩٨٣) صحيح

الروايات إلى حدّ اليقين بأنه رتب المرتبات لمختلف فئات المسلمين وكان يهتم كثيرا لمساعدة ونجدة
المحرومين والضعفاء والفقراء مما فيه توثيق لصحة صدور ذلك القول عنه. ٩٣٢

وعن عوف بن مالك، قال: كان رسول الله ﷺ إذا أتاه فيء قسّمه عن يوم: فأعطى الأهل
حظّين، وأعطى العزب حظًا واحدًا ٩٣٣

وعن عوف بن مالك، «أن رسول الله - ﷺ - كان إذا أتاه الفيء قسّمه في يومه، فأعطى الأهل
حظّين، وأعطى العزب حظًا» فدعينا وكنت أدعى قبل عمّار، فدعيت فأعطاني حظّين، وكان لي أهل
ثم دعي بعدي عمّار بن ياسر، فأعطى له حظًا واحدًا ٩٣٤

وعن عائشة رضي الله عنها: «أن النبي ﷺ أتني بطيبة فيها خرز، فقسمها للحرّة والأمة» قالت عائشة:
«كان أبي رضي الله عنه يقسم للحرّ والعبد» ٩٣٥

وعن زيد بن أسلم، أن عبد الله بن عمر، دخل على معاوية، فقال: حاجتك يا أبا عبد الرحمن، فقال:
عطاء المحرّرين، فأني «رأيت رسول الله ﷺ أول ما جاءه شيء، بدأ بالمحرّرين» ٩٣٦

قال أبو يوسف رحمه الله تعالى: وحدّثني ابن أبي نجيح قال: قدم على أبي بكر رضي الله تعالى عنه
مال؛ فقال: من كان له عند النبي ﷺ عدّة فليأت؛ فجاءه جابر بن عبد الله فقال: قال لي رسول الله
ﷺ: لو جاء مال البحرين أعطيتك هكذا وهكذا وهكذا يشير بيده؛ فقال له أبو بكر رضي الله تعالى
عنه: خذ؛ فأخذ بكفيه ثم عدّه فوجدّه خمسمائة فقال: خذ إليها ألفا؛ فأخذ ألفا ثم أعطى كل إنسان
كان رسول الله ﷺ وعدّه شيئًا، وبقيت بقية من المال فقسمها بين الناس بالسوية على الصّغير
والكبير، والحرّ والمملوك، والذكر والأنثى. فخرج على سبعة دراهم وتلث لكل إنسان. فلما كان العام
المقبّل جاء مال كثير هو أكثر من ذلك؛ فقسمه بين الناس فأصاب كل إنسان عشرين درهما. قال
فجاء ناس من المسلمين فقالوا: يا خليفة رسول الله، إنك قسّمت هذا المال فسويت بين الناس، ومن
الناس أناس لهم فضل وسوابق وقدم؛ فلو فضّلت أهل السوابق والقدم والفضل بفضلهم، قال: فقال:

٩٣٢ - التفسير الحديث (٧/ ٣١٣)

٩٣٣ - الأموال للقاسم بن سلام (ص: ٣٠٨) (٦٠٣) صحيح

٩٣٤ - سنن أبي داود (٣/ ١٣٧) (٢٩٥٣) صحيح

(أن رسول الله - ﷺ - كان إذا أتاه الفيء قسّمه في يومه) أي: بعد ما فضل عن نفقته وضروريّاته (فأعطى الأهل): بالمدّ وكسر الهاء
أي: المتأهل الذي له زوجة. قال الطيبي: اسم فاعل من أهل يأهل بكسر الهاء وضمّها أهولا إذا تزوج اهـ. والظاهر أن في معناه من
له أحد ممن يجب عليه نفقته (حظّين) أي: نصيبين (وأعطى الأعزب) أي: الذي لا زوجة له (حظًا)، فدعيت فأعطاني حظّين، وكان
لي أهل، ثم دعي بعدي عمّار بن ياسر فأعطى حظًا واحدًا" مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٦/ ٢٦٣٦)

٩٣٥ - سنن أبي داود (٣/ ١٣٦) (٢٩٥٢) صحيح

٩٣٦ - سنن أبي داود (٣/ ١٣٦) (٢٩٥١) حسن

أَمَّا مَا ذَكَرْتُمْ مِنَ السَّوَابِقِ وَالْقَدَمِ وَالْفَضْلِ فَمَا أَعْرَفَنِي بِذَلِكَ؛ وَإِنَّمَا ذَلِكَ شَيْءٌ ثَوَابُهُ عَلَى اللَّهِ جَلٌّ تَنَائُؤُهُ، وَهَذَا مَعَاشٌ فَأَلْسُوهُ فِيهِ خَيْرٌ مِنَ الْأَثَرَةِ. ٩٣٧

وقد ناظر عمرُ أبا بكرٍ حينَ سَوَى بَيْنَ النَّاسِ، فَقَالَ " أَتَسْوِي بَيْنَ مَنْ هَاجَرَ الْهَجْرَتَيْنِ وَصَلَّى الْقِبْلَتَيْنِ، وَمَنْ أَسْلَمَ عَامَ الْفَتْحِ خَوْفَ السَّيْفِ؟ " فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ " إِنَّمَا عَمِلُوا لِلَّهِ وَأَجُورَهُمْ عَلَى اللَّهِ، وَإِنَّمَا الدُّنْيَا دَارٌ بَلَاحٌ " فَقَالَ عُمَرُ: " لَأَجْعَلَ مَنْ قَاتَلَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - كَمَنْ قَاتَلَ مَعَهُ " فَلَمَّا وَضِعَ الدِّيْوَانُ فَضِلَ بِالسَّابِقَةِ. فَفَرَضَ لِكُلِّ وَاحِدٍ شَهْدَ بَدْرًا مِنْ الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ خَمْسَةَ آلَافٍ دِرْهَمٍ فِي كُلِّ سَنَةٍ، مِنْهُمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَعُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ، وَطَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، وَالزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، وَفَرَضَ لِنَفْسِهِ مَعَهُمْ خَمْسَةَ آلَافٍ دِرْهَمٍ، وَالْحَقُّ بِهِ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَالْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ، لِمَكَانِهِمْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -. وَقِيلَ: بَلْ فَضَّلَ الْعَبَّاسَ وَفَرَضَ لَهُ سَبْعَةَ آلَافٍ دِرْهَمٍ، إِلَّا عَائِشَةَ فَإِنَّهُ فَرَضَ لَهَا اثْنَيْ عَشَرَ أَلْفَ دِرْهَمٍ، وَأَلْحَقَ بِهِمْ جُوَيْرِيَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ، وَصَفِيَّةَ بِنْتَ حَبِيبٍ، وَقِيلَ بَلْ فَرَضَ لِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا سِتَّةَ آلَافٍ دِرْهَمٍ، وَفَرَضَ لِمَنْ هَاجَرَ قَبْلَ الْفَتْحِ ثَلَاثَةَ آلَافٍ دِرْهَمٍ لِكُلِّ رَجُلٍ، وَلِمَنْ أَسْلَمَ بَعْدَ الْفَتْحِ أَلْفِي دِرْهَمٍ لِكُلِّ رَجُلٍ، وَفَرَضَ لِغُلَمَانٍ أَحْدَاثٍ مِنْ أَوْلَادِ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ كَفَرَائِضَ مُسَلِمَةِ الْفَتْحِ. وَفَرَضَ لِعُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ الْمُخَزُومِيِّ أَرْبَعَةَ آلَافٍ دِرْهَمٍ، لِأَنَّ أُمَّهُ أُمُّ سَلَمَةَ زَوْجُ النَّبِيِّ - ﷺ -. فَقَالَ لَهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَحْشٍ " لِمَ تُفَضِّلُ عُمَرَ عَلَيْنَا وَقَدْ هَاجَرَ آبَاؤُنَا، وَشَهِدُوا بَدْرًا؟ " فَقَالَ عُمَرُ: " أَفَضَّلُهُ لِمَكَانِهِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -. فَلِيَّاتِ الَّذِي يَسْتَعْتَبُ بِأُمِّ مِثْلِ أُمِّ سَلَمَةَ ". وَفَرَضَ لِأَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ أَرْبَعَةَ آلَافٍ دِرْهَمٍ، وَفَرَضَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ثَلَاثَةَ آلَافٍ دِرْهَمٍ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ " فَرَضْتَ لِأَسَامَةَ فِي أَرْبَعَةِ آلَافٍ دِرْهَمٍ، وَفَرَضْتَ لِي فِي ثَلَاثَةِ آلَافٍ، وَقَدْ شَهِدْتُ مَا لَمْ يَشْهَدْ أُسَامَةُ. " فَقَالَ عُمَرُ: زِدْتَهُ لِأَنَّهُ كَانَ أَحَبَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -. مِنْكَ، وَكَانَ أَبُوهُ أَحَبَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -. مِنْ أَبِيكَ ". ٩٣٨

ولما ناظر عمرُ أبا بكرٍ حينَ سَوَى بَيْنَ النَّاسِ، فَقَالَ: أَتَسْوِي بَيْنَ مَنْ هَاجَرَ الْمَجْرَتَيْنِ، وَصَلَّى الْقِبْلَتَيْنِ، وَبَيْنَ مَنْ أَسْلَمَ عَامَ الْفَتْحِ خَوْفَ السَّيْفِ. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ. " إِنَّمَا عَمِلُوا لِلَّهِ، وَإِنَّمَا أُجُورُهُمْ عَلَى اللَّهِ، وَإِنَّمَا الدُّنْيَا بَلَاحٌ ". فَقَالَ عُمَرُ: " لَأَجْعَلَ مَنْ قَاتَلَ رَسُولَ اللَّهِ [ﷺ] كَمَنْ قَاتَلَ مَعَهُ ". ٩٣٩

وَعَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، مَوْلَى غَفِرَةَ، قَالَ: لَمَّا تُوفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -، وَوُلِّيَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَدِمَ عَلَيْهِ مَالٌ مِنَ الْبَحْرَيْنِ، فَقَالَ: مَنْ كَانَ لَهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - عِدَّةٌ فَلْيَأْتِنِي، وَلْيَأْخُذْ، فَأَتَى جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ: وَعَدَنِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِذَا أَتَاهُ مَالٌ مِنَ الْبَحْرَيْنِ، أَعْطَانِي هَكَذَا

٩٣٧ - الخراج لأبي يوسف (ص: ٥٣)

٩٣٨ - الأحكام السلطانية لأبي يعلى الفراء (ص: ٢٣٨)

٩٣٩ - تحرير الأحكام في تدبير أهل الإسلام (ص: ١١٩)

وَهَكَذَا ، وَهَكَذَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، مِلءَ كَفَيْهِ قَالَ : خُذْ بِيَدِكَ ، فَأَخَذَ بِيَدِهِ ، فَوَجَدَهَا خَمْسِمِائَةَ فَقَالَ : اَعْدُدْ إِلَيْهَا أَلْفًا . ثُمَّ أُعْطِيَ مَنْ كَانَ وَعَدَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - شَيْئًا ، ثُمَّ قَسَمَ بَيْنَ النَّاسِ مَا بَقِيَ ، فَأَصَابَ كُلُّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ عَشْرَةَ دَرَاهِمَ ، فَلَمَّا كَانَ الْعَامُ الْمُقْبِلُ ، جَاءَهُ مَالٌ كَثِيرٌ أَكْبَرُ مِنْ ذَلِكَ ، فَقَسَمَهُ بَيْنَ النَّاسِ ، فَأَصَابَ كُلُّ إِنْسَانٍ عَشْرُونَ دِرْهَمًا ، وَفَضَلَ مِنَ الْمَالِ فَضْلٌ ، فَقَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، قَدْ فَضَلَ فَضْلٌ ، وَلَكُمْ خَدَمٌ يُعَالِجُونَ لَكُمْ ، وَيَعْمَلُونَ لَكُمْ ، فَإِنْ شِئْتُمْ رَضَخْنَا لَهُمْ ، فَرَضَخَ لَهُمْ خَمْسَةَ دَرَاهِمَ ، خَمْسَةَ دَرَاهِمَ ، فَقِيلَ : يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - لَوْ فَضَّلْتَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارَ بِفَضْلِهِمْ ، قَالَ : إِنَّمَا أُجُورُهُمْ عَلَى اللَّهِ ، إِنَّمَا هَذَا مَعَانِمٌ ، وَالْأَسْوَدُ فِي الْمَعَانِمِ أَفْضَلُ مِنَ الْأَثَرَةِ ، فَلَمَّا تُوُفِّيَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَاسْتَخْلَفَ عُمَرُ ، فَتَحَتَ عَلَيْهِ الْفُتُوحُ ، وَجَاءَهُمْ مَالٌ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَقَالَ كَانَ لِأَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي هَذَا الْمَالِ رَأْيٌ وَلِي رَأْيٌ آخَرُ ، رَأَى أَبُو بَكْرٍ أَنْ يُقَسَمَ بِالسَّوِيَّةِ ، وَرَأَيْتُ أَنْ أُفْضَلَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارَ ، وَلَا أَجْعَلَ مِنْ قَاتِلِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - كَمَنْ قَاتَلَ مَعَهُ ، فَفَضَّلَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارَ " ٩٤٠

وعن أبي بكرٍ الصديق أنه كان له بيتٌ مَالٍ بالسُّنْحِ مَعْرُوفٌ لَيْسَ يَحْرُسُهُ أَحَدٌ، فَقِيلَ لَهُ يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَلَا تَجْعَلُ عَلَى بَيْتِ الْمَالِ مَنْ يَحْرُسُهُ؟ فَقَالَ: لَا يُخَافُ عَلَيْهِ، قُلْتُ: لِمَ؟ قَالَ: «عَلَيْهِ قُفْلٌ»، قَالَ: وَكَانَ يُعْطَى مَا فِيهِ حَتَّى لَا يَبْقَى فِيهِ شَيْءٌ، فَلَمَّا تَحَوَّلَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى الْمَدِينَةِ حَوَّلَهُ فَجَعَلَ بَيْتَ مَالِهِ فِي الدَّارِ الَّتِي كَانَ فِيهَا وَكَانَ قَدِمَ عَلَيْهِ مَالٌ مِنْ مَعْدِنِ الْقَبَلِيَّةِ وَمِنْ مَعَادِنِ جُهَيْنَةَ كَثِيرٌ، وَأَنْتَحَ مَعْدِنُ بَنِي سُلَيْمٍ فِي خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ فَقَدِمَ عَلَيْهِ مِنْهُ بِصَدَقَتِهِ، فَكَانَ يُوضَعُ ذَلِكَ فِي بَيْتِ الْمَالِ، فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يُقَسِّمُهُ عَلَى النَّاسِ نَقْرًا نَقْرًا فَيُصِيبُ كُلُّ مِائَةِ إِنْسَانٍ كَذَا وَكَذَا، وَكَانَ يُسَوِّي بَيْنَ النَّاسِ فِي الْقِسْمِ، الْحُرُّ وَالْعَبْدُ وَالذَّكَرُ وَالْأُنْثَى وَالصَّغِيرُ وَالْكَبِيرُ فِيهِ سَوَاءٌ، وَكَانَ يَشْتَرِي الْإِبِلَ وَالْخَيْلَ وَالسَّلَاحَ فَيَحْمِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَاشْتَرَى عَامًّا قَطَائِفَ أَتَى بِهَا مِنَ الْبَادِيَةِ فَفَرَّقَهَا فِي أَرَامِلِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ فِي الشِّتَاءِ، فَلَمَّا تُوُفِّيَ أَبُو بَكْرٍ وَدُفِنَ دَعَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ الْأُمْنَاءَ، وَدَخَلَ بِهِمْ بَيْتَ مَالِ أَبِي بَكْرٍ وَمَعَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ وَعُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ وَغَيْرُهُمَا، فَفَتَحُوا بَيْتَ الْمَالِ فَلَمْ يَجِدُوا فِيهِ دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا، وَوَجَدُوا خَيْشَةَ لِلْمَالِ فَتَقَضَّتْ فَوَجَدُوا فِيهَا دِرْهَمًا، فَرَحِمُوا عَلَى أَبِي بَكْرٍ، وَكَانَ بِالْمَدِينَةِ وَزَانٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ يَزِنُ مَا كَانَ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ مِنْ مَالٍ فَسُئِلَ الْوَزَانُ كَمْ بَلَغَ ذَلِكَ الْمَالُ الَّذِي وَرَدَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ؟ قَالَ: مِائَتِي أَلْفٍ " ٩٤١

٦٣ - الزيادة في العطاء والأرزاق إذا زاد المال

٩٤٠ - شرح معاني الآثار (٣/ ٣٠٤) (٥٤٣٤) صحيح

٩٤١ - الطبقات الكبرى ط دار صادر (٣/ ٢١٣) سنده قوي

قال تعالى : { إِنَّ اللَّهَ يُأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ
يَعْظُمُ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ } [النحل: ٩٠]

قال تعالى : أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ١٩٩١، بترقيم الشاملة آليا)

إِنَّ اللَّهَ تَعَالَىٰ يُأْمُرُ فِي كِتَابِهِ الَّذِي أَنْزَلَهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ ﷺ بِالْعَدْلِ وَالْإِنصَافِ، وَيَنْدُبُ إِلَى الْإِحْسَانِ
وَالْفَضْلِ، وَيَأْمُرُ بِصَلَةِ الرَّحْمِ وَإِعْطَاءِ ذَوِي الْقُرْبَىٰ مَا هُمْ بِحَاجَةٍ إِلَيْهِ، وَيَنْهَىٰ عَنِ ارْتِكَابِ الْمُحَرَّمَاتِ
وَالْمُنْكَرَاتِ وَالْفَوَاحِشِ، مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ، مِمَّا يَأْتِيهِ الْعَبْدُ سِرًّا وَخَفِيَّةً وَاللَّهُ تَعَالَىٰ إِنَّمَا يُأْمُرُكُمْ
بِالْخَيْرِ، وَيَنْهَىٰكُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَالشَّرِّ، لَعَلَّكُمْ تَتَذَكَّرُونَ مَا أَوْدَعَهُ اللَّهُ فِي الْفِطْرَةِ مِنْ وَحْيٍ قَوِيمٍ
أَصِيلٍ، فَتَعْمَلُوا بِمُقْتَضَاهُ. ٩٤٢

لَمَّا جَاءَ أَنَّ هَذَا الْقُرْآنَ تَبَيَّنَ لِكُلِّ شَيْءٍ وَهَدَىٰ وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ حَسَنَ التَّخْلِصِ إِلَى تَبْيَانِ
أَصُولِ الْهُدَىٰ فِي التَّشْرِيعِ لِلدِّينِ الْإِسْلَامِيِّ الْعَائِدَةِ إِلَى الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ، إِذِ الشَّرِيعَةُ كُلُّهَا أَمْرٌ
وَنَهْيٌ، وَالتَّقْوَىٰ مُنْحَصَرَةٌ فِي الْأَمْتَالِ وَالْاجْتِنَابِ، فَهَذِهِ الْآيَةُ اسْتِنْفَاتٌ لِتَبْيَانِ كَوْنِ الْكِتَابِ تَبْيَانًا لِكُلِّ
شَيْءٍ، فَهِيَ جَامِعَةٌ أَصُولِ التَّشْرِيعِ.

وَأَفْتَتَاحُ الْجُمْلَةِ بِحَرْفِ التَّوَكِيدِ لِلتَّوَكُّدِ بِشَأْنِ مَا حَوَتْهُ. وَتَصْدِيرُهُمَا بِاسْمِ الْجَلَالَةِ لِلتَّشْرِيفِ، وَذَكَرَ
يَأْمُرُ وَيَنْهَىٰ دُونَ أَنْ يُقَالَ: اَعْدَلُوا وَاجْتَنِبُوا الْفَحْشَاءَ، لِلتَّشْوِيقِ.

وَنَظِيرُهُ مَا فِي الْحَدِيثِ «إِنَّ اللَّهَ يَرْضَىٰ لَكُمْ ثَلَاثًا وَيَكْرَهُ لَكُمْ ثَلَاثًا» الْحَدِيثِ.

وَالْعَدْلُ: إِعْطَاءُ الْحَقِّ إِلَى صَاحِبِهِ. وَهُوَ الْأَصْلُ الْجَامِعُ لِلْحُقُوقِ الرَّاجِعَةِ إِلَى الضَّرُورِيِّ وَالْحَاجِيِّ مِنْ
الْحُقُوقِ الدَّائِيَّةِ وَحُقُوقِ الْمُعَامَلَاتِ، إِذِ الْمُسْلِمُ مَأْمُورٌ بِالْعَدْلِ فِي ذَاتِهِ، قَالَ تَعَالَى: وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ
إِلَى التَّهْلُكَةِ [سُورَةُ الْبَقَرَةِ: ١٩١]، وَمَأْمُورٌ بِالْعَدْلِ فِي الْمُعَامَلَةِ، وَهِيَ مُعَامَلَةٌ مَعَ خَالِقِهِ بِالاعْتِرَافِ لَهُ
بِصِفَاتِهِ وَبِأَدَاءِ حُقُوقِهِ وَمُعَامَلَةٌ مَعَ الْمَخْلُوقَاتِ مِنْ أَصُولِ الْمُعَاشَرَةِ الْعَائِلِيَّةِ وَالْمُخَالَطَةِ لِاجْتِمَاعِيَّةِ
وَذَلِكَ فِي الْأَقْوَالِ وَالْأَفْعَالِ، قَالَ تَعَالَى: وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ [سُورَةُ الْأَنْعَامِ: ١٥٢]
، وَقَالَ تَعَالَى: وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي سُورَةِ النَّسَاءِ [٥٨].

وَمِنْ هَذَا تَفَرَّعَتْ شُعَبُ نِظَامِ الْمُعَامَلَاتِ لِاجْتِمَاعِيَّةِ مِنْ آدَابِ، وَحُقُوقِ وَأَقْضِيَّةِ، وَشَهَادَاتِ، وَمُعَامَلَةِ
مَعَ الْأُمَّمِ، قَالَ تَعَالَى: وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا اَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ [سُورَةُ
الْمَائِدَةِ: ٨].

وَمَرَجِعُ تَفَاصِيلِ الْعَدْلِ إِلَى أدلة الشَّرِيعَةِ. فَالْعَدْلُ هُنَا كَلِمَةٌ مُجْمَلَةٌ جَامِعَةٌ فَهِيَ بِإِحْمَالِهَا مُنَاسِبَةٌ إِلَى
أَحْوَالِ الْمُسْلِمِينَ حِينَ كَانُوا بِمَكَّةَ، فَيُصَارُ فِيهَا إِلَى مَا هُوَ مُقَرَّرٌ بَيْنَ النَّاسِ فِي أَصُولِ الشَّرَائِعِ وَإِلَى مَا

رَسَمَتُهُ الشَّرِيعَةُ مِنَ الْبَيَانِ فِي مَوَاضِعِ الْخَفَاءِ، فَحُقُوقُ الْمُسْلِمِينَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ مِنَ الْأُخُوَّةِ
وَالْتَنَاصُحِ قَدْ أَصْبَحَتْ مِنَ الْعَدْلِ بِيَوْضَعِ الشَّرِيعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ.

وَأَمَّا الْإِحْسَانُ فَهُوَ مُعَامَلَةٌ بِالْحُسْنَى مِمَّنْ لَا يَلْزُمُهُ إِلَى مَنْ هُوَ أَهْلُهَا. وَالْحَسَنُ: مَا كَانَ مَحْبُوبًا عِنْدَ
الْمُعَامَلِ بِهِ وَلَمْ يَكُنْ لَازِمًا لِفَاعِلِهِ، وَأَعْلَاهُ مَا كَانَ فِي جَانِبِ اللَّهِ تَعَالَى مِمَّا فَسَّرَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِقَوْلِهِ:
«الْإِحْسَانُ أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ». وَدُونَ ذَلِكَ التَّقَرُّبُ إِلَى اللَّهِ
بِالتَّوَافُلِ. ثُمَّ الْإِحْسَانُ فِي الْمُعَامَلَةِ فِيمَا زَادَ عَلَى الْعَدْلِ الْوَاجِبِ، وَهُوَ يَدْخُلُ فِي جَمِيعِ الْأَقْوَالِ
وَالْأَفْعَالِ وَمَعَ سَائِرِ الْأَصْنَافِ إِلَّا مَا حَرَّمَ الْإِحْسَانُ بِحُكْمِ الشَّرْعِ».

وَمِنْ أَدْنَى مَرَاتِبِ الْإِحْسَانِ مَا فِي حَدِيثِ «الْمُوطَأِ»: «أَنَّ امْرَأَةً بَغِيًّا رَأَتْ كَلْبًا يَلْهَثُ مِنَ الْعَطَشِ
يَأْكُلُ الثَّرَى فَزَرَعَتْ حُفًّا وَأَذَلَّتْهُ فِي بَثْرٍ وَنَزَعَتْ فَسَقَتْهُ فَغَفَرَ اللَّهُ لَهَا»
. وَفِي الْحَدِيثِ «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ، وَإِذَا
ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَةَ»

. وَمِنَ الْإِحْسَانِ أَنْ يُجَازِيَ الْمُحْسِنُ إِلَيْهِ الْمُحْسِنَ عَلَى إِحْسَانِهِ إِذْ لَيْسَ الْجَزَاءُ بِوَاجِبٍ.
فَالِي حَقِيقَةِ الْإِحْسَانِ تَرْجِعُ أَصُولٌ وَفُرُوعٌ آدَابِ الْمُعَاشَرَةِ كُلِّهَا فِي الْعَائِلَةِ وَالصُّحْبَةِ.
وَالْعَفْوُ عَنِ الْحُقُوقِ الْوَاجِبَةِ مِنَ الْإِحْسَانِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ
[سُورَةُ آلِ عِمْرَانَ: ١٣٤]. وَتَقَدَّمَ عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا فِي سُورَةِ الْأَنْعَامِ [١٥١].
وَخَصَّ اللَّهُ بِالذِّكْرِ مِنْ جِنْسِ أَنْوَاعِ الْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ نَوْعًا مُهِمًّا يَكْثُرُ أَنْ يَعْفَلَ النَّاسُ عَنْهُ وَيَتَهَاوَنُوا
بِحَقِّهِ أَوْ بِفَضْلِهِ، وَهُوَ إِيْتَاءُ ذِي الْقُرْبَى فَقَدْ تَقَرَّرَ فِي نُفُوسِ النَّاسِ الْعِتْنَاءُ بِاجْتِنَابِ الْأَبْعَدِ وَاتَّقَاءِ
شَرِّهِ، كَمَا تَقَرَّرَ فِي نُفُوسِهِمُ الْعَفْلَةُ عَنِ الْقَرِيبِ وَاللَّاطِمَتَانُ مِنْ جَانِبِهِ وَتَعَوُّدُ التَّسَاهُلِ فِي حُقُوقِهِ.
وَلَأَجْلِ ذَلِكَ كَثُرَ أَنْ يَأْخُذُوا أَمْوَالَ الْيَتَامَى مِنْ مَوَالِيهِمْ، قَالَ تَعَالَى: وَأَثُوا الْيَتَامَى أَمْوَالَهُمْ [سُورَةُ
النِّسَاءِ: ٢]، وَقَالَ: وَآتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ [سُورَةُ الْإِسْرَاءِ: ٢٦]، وَقَالَ: وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ
فِي يَتَامَى النِّسَاءِ [سُورَةُ النِّسَاءِ: ١٢٧] الْآيَةَ. وَلَأَجْلِ ذَلِكَ صَرَفُوا مُعْظَمَ إِحْسَانِهِمْ إِلَى الْأَبْعَدِينَ
لِاجْتِنَابِ الْمَحْمَدَةِ وَحُسْنِ الذِّكْرِ بَيْنَ النَّاسِ. وَلَمْ يَزَلْ هَذَا الْخُلُقُ مُتَفَشِّيًا فِي النَّاسِ حَتَّى فِي الْإِسْلَامِ
إِلَى الْآنِ وَلَا يَكْتَرُونَ بِالْقُرْبِيِّينَ.

وَقَدْ كَانُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ يَقْصِدُونَ بِوَصَايَا أَمْوَالِهِمْ أَصْحَابَهُمْ مِنْ وُجُوهِ الْقَوْمِ، وَلِذَلِكَ قَالَ تَعَالَى: كُتِبَ
عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمْ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةَ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ [سُورَةُ الْبَقَرَةِ: ١٨٠].
فَخَصَّ اللَّهُ بِالذِّكْرِ مِنْ بَيْنِ جِنْسِ الْعَدْلِ وَجِنْسِ الْإِحْسَانِ إِيْتَاءَ الْمَالِ إِلَى ذِي الْقُرْبَى تَنْبِيْهَا لِلْمُؤْمِنِينَ
يَوْمَئِذٍ بِأَنَّ الْقَرِيبَ أَحَقُّ بِالْإِنْصَافِ مِنْ غَيْرِهِ. وَأَحَقُّ بِالْإِحْسَانِ مَنْ غَيْرُهُ لِأَنَّهُ مَحَلُّ الْعَفْلَةِ وَلِأَنَّ مَصْلَحَتَهُ
أَحَدَى مِنْ مَصْلَحَةِ أَنْوَاعٍ كَثِيرَةٍ. وَهَذَا رَاجِعٌ إِلَى تَقْوِيمِ نِظَامِ الْعَائِلَةِ وَالْقَبِيلَةِ تَهَيِّئَةً بِنُفُوسِ النَّاسِ إِلَى
أَحْكَامِ الْمَوَارِيثِ الَّتِي شُرِعَتْ فِيهَا بَعْدُ.

وَعَطْفُ الْخَاصِّ عَلَى الْعَامِّ اهْتِمَامًا بِهِ كَثِيرٌ فِي الْكَلَامِ، فَيَتَأَنَّ ذِي الْقُرْبَى ذُو حُكْمَيْنِ: وَجُوبٌ لِبَعْضِهِ، وَفَضِيلَةٌ لِبَعْضِهِ، وَذَلِكَ قَبْلَ فَرَضِ الْوَصِيَّةِ، ثُمَّ فَرَضِ الْمَوَارِيثِ. وَذُو الْقُرْبَى: هُوَ صَاحِبُ الْقَرَابَةِ، أَيُّ مِنَ الْمُؤْتِي. وَقَدْ تَقَدَّمَ عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى فِي سُورَةِ الْأَنْعَامِ [١٥٢].

وَالْيَتَاءُ الْإِعْطَاءُ. وَالْمُرَادُ إِعْطَاءُ الْمَالِ، قَالَ تَعَالَى: قَالَ أَتْمِدُونَنِي بِمَالٍ فَمَا آتَانِي اللَّهُ خَيْرٌ مِمَّا آتَاكُمْ [سُورَةُ النَّمل: ٧٦]، وَقَالَ: وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ [سُورَةُ الْبَقَرَةِ: ١٧٧].

وَنَهَى اللَّهُ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ وَهِيَ أَسْوَأُ الْمَفَاسِدِ. فَأَمَّا الْفَحْشَاءُ: فَاسْمٌ جَامِعٌ لِكُلِّ عَمَلٍ أَوْ قَوْلٍ تَسْتَفْظِعُهُ النَّفْسُ لِفَسَادِهِ مِنَ الْآثَامِ الَّتِي تُفْسِدُ نَفْسَ الْمَرْءِ: مِنْ اعْتِقَادِ بَاطِلٍ أَوْ عَمَلٍ مُفْسِدٍ لِلخَلْقِ، وَالَّتِي تَضُرُّ بِأَفْرَادِ النَّاسِ بَحِيثٌ تُلْقَى فِيهِمُ الْفَسَادُ مِنْ قَتْلِ أَوْ سَرْقَةٍ أَوْ قَذْفٍ أَوْ غَضَبٍ مَالٍ، أَوْ تَضُرُّ بِحَالِ الْمُجْتَمَعِ وَتُدْخِلُ عَلَيْهِ الْاضْطِرَابَ مِنْ حِرَابَةٍ أَوْ زِنَا أَوْ تَقَامُرٍ أَوْ شُرْبِ خَمْرٍ. فَدَخَلَ فِي الْفَحْشَاءِ كُلُّ مَا يُوجِبُ اخْتِلَالَ الْمُنَاسِبِ الضَّرُورِيِّ، وَقَدْ سَمَّاهَا اللَّهُ الْفَوَاحِشَ. وَتَقَدَّمَ ذِكْرُ الْفَحْشَاءِ عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: إِنَّمَا يَأْمُرُكُمْ بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ [١٦٩]، وَقَوْلُهُ: قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ فِي سُورَةِ الْأَعْرَافِ [٣٣] وَهِيَ مَكِّيَّةٌ.

وَأَمَّا الْمُنْكَرُ فَهُوَ مَا تَسْتَنْكِرُهُ النَّفْسُ الْمُعْتَدِلَةُ وَتَكْرَهُهُ الشَّرِيعَةُ مِنْ فِعْلٍ أَوْ قَوْلٍ، قَالَ تَعَالَى: وَإِنَّهُمْ لَيَقُولُونَ مُنْكَرًا مِنَ الْقَوْلِ وَزُورًا [سُورَةُ الْمَجَادِلَةِ: ٢]، وَقَالَ: وَتَأْتُونَ فِي نَادِيكُمُ الْمُنْكَرَ [سُورَةُ الْعَنْكَبُوتِ: ٢٩]. وَالْأَسْتِنْكَارُ مَرَاتِبٌ، مِنْهَا مَرْتَبَةُ الْحَرَامِ، وَمِنْهَا مَرْتَبَةُ الْمَكْرُوهِ فَإِنَّهُ مِنْهِيٌّ عَنْهُ. وَشَمِلَ الْمُنْكَرُ كُلَّ مَا يُفْضِي إِلَى الْإِخْلَالِ بِالْمُنَاسِبِ الْحَاجِيِّ، وَكَذَلِكَ مَا يُعْطِلُ الْمُنَاسِبَ التَّحْسِينِيَّ بِدُونِ مَا يُفْضِي مِنْهُ إِلَى ضُرٍّ.

وَخَصَّ اللَّهُ بِالذِّكْرِ نَوْعًا مِنَ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ، وَهُوَ الْبَغْيُ اهْتِمَامًا بِالنَّهْيِ عَنْهُ وَسَدًّا لِذَرِيعةٍ وَفُوعِهِ، لِأَنَّ النَّفْسَ تَنْسَاقُ إِلَيْهِ بِدَافِعِ الْعُضْبِ وَتَعْمَلُ عَمَّا يَشْمَلُهُ مِنَ النَّهْيِ مِنْ عُمُومِ الْفَحْشَاءِ بِسَبَبِ فُشُوهِ بَيْنَ النَّاسِ وَذَلِكَ أَنَّ الْعَرَبَ كَانُوا أَهْلَ بَأْسٍ وَشَجَاعَةٍ وَإِبَاءٍ، فَكَانُوا يَكْتُرُ فِيهِمُ الْبَغْيُ عَلَى الْغَيْرِ إِذَا لَقِيَ الْمُعْجَبُ بِنَفْسِهِ مِنْ أَحَدٍ شَيْئًا يَكْرَهُهُ أَوْ مُعَامَلَةً يَعْدهَا هُزِيمَةً وَتَقْصِيرًا فِي تَعْظِيمِهِ. وَبِذَلِكَ كَانَ يَخْتَلِطُ عَلَى مُرِيدِ الْبَغْيِ حُسْنُ الذَّبِّ عَمَّا يُسَمِّيهِ الشَّرْفَ وَقَبْحُ مُجَاوَزَةِ حَدِّ الْجَزَاءِ.

فَالْبَغْيُ هُوَ الْإِعْتِدَاءُ فِي الْمُعَامَلَةِ، إِمَّا بِدُونِ مُقَابَلَةٍ ذَنْبٍ كَالْغَارَةِ الَّتِي كَانَتْ وَسِيلَةً كَسَبَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَإِمَّا بِمُجَاوَزَةِ الْحَدِّ فِي مُقَابَلَةِ الذَّنْبِ كَالِإِفْرَاطِ فِي الْمُؤَاخَذَةِ، وَلِذَا قَالَ تَعَالَى: فَمَنْ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ [سُورَةُ الْبَقَرَةِ: ١٩٤]. وَقَالَ: ذَلِكَ وَمَنْ عَاقَبَ بِمِثْلِ مَا عُوِّقَ بِهِ ثُمَّ بُغِيَ عَلَيْهِ لِيَنْصُرْتَهُ اللَّهُ [سُورَةُ الْحَجِّ: ٦٠]. وَقَدْ تَقَدَّمَ عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ فِي سُورَةِ الْأَعْرَافِ [٣٣].

فَهَذِهِ الْآيَةُ جَمَعَتْ أُصُولَ الشَّرِيعَةِ فِي الْأَمْرِ بِثَلَاثَةٍ، وَالنَّهْيِ عَنِ ثَلَاثَةٍ، بَلْ فِي الْأَمْرِ بِشَيْئَيْنِ وَتَكْمِلَةٍ، وَالنَّهْيِ عَنِ شَيْئَيْنِ وَتَكْمِلَةٍ.

رَوَى أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: أَنَّ هَذِهِ كَانَتْ السَّبَبَ فِي تَمَكُّنِ الْإِيمَانِ مِنْ عُثْمَانَ بْنِ مَطْعُونٍ، فَإِنَّهَا لَمَّا نَزَلَتْ كَانَ عُثْمَانُ بْنُ مَطْعُونٍ بَجَانِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ حَدِيثَ الْإِسْلَامِ، وَكَانَ إِسْلَامُهُ حَيَاءً مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَرَأَهَا النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِ. قَالَ عُثْمَانُ: فَذَلِكَ حِينَ اسْتَقَرَّ الْإِيمَانُ فِي قَلْبِي. وَعَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ: كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ جَالِسًا إِذْ شَخَّصَ بَصْرَهُ، فَقَالَ: أَتَانِي جِبْرِيلُ فَأَمَرَنِي أَنْ أَضَعَ هَذِهِ الْآيَةَ بِهَذَا الْمَوْضِعِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ الْآيَةَ اه. وَهَذَا يَقْتَضِي أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ لَمْ تَنْزَلْ مُتَّصِلَةً بِالآيَاتِ الَّتِي قَبْلَهَا فَكَانَ وَضْعُهَا فِي هَذَا الْمَوْضِعِ صَالِحًا لِأَنَّ يَكُونُ بَيِّنًا لِآيَةٍ وَنَزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ نَبِيَانَا لِكُلِّ شَيْءٍ [سُورَةُ النَّحْلِ: ٨٩] الْخِ، وَلِأَنَّ تَكُونَ مُقَدِّمَةً لِمَا بَعْدَهَا وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ [سُورَةُ النَّحْلِ: ٩١] الْآيَةَ.

وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ: أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ أَجْمَعُ آيَةٍ فِي الْقُرْآنِ. وَعَنْ قَتَادَةَ: لَيْسَ مِنْ خُلُقِي حَسَنٌ كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَعْمَلُونَ بِهِ وَيَسْتَحْسِنُونَهُ إِلَّا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ، وَلَيْسَ مِنْ خُلُقِي كَانُوا يَتَعَايَرُونَ بِهِ بَيْنَهُمْ إِلَّا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ وَقَدَحَ فِيهِ، وَإِنَّمَا نَهَى عَنِ سَفَاسِفِ الْأَخْلَاقِ وَمَذَامِهَا.

وَرَوَى ابْنُ مَاجَةَ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: أَمَرَ اللَّهُ نَبِيَّهُ أَنْ يَعْضُضَ نَفْسَهُ عَلَى قَبَائِلِ الْعَرَبِ، فَخَرَجَ، فَوَقَفَ عَلَى مَجْلِسِ قَوْمٍ مِنْ شَيْبَانَ بْنِ ثَعْلَبَةَ فِي الْمَوْسِمِ. فَدَعَاهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ وَأَنْ يَنْصُرُوهُ، فَقَالَ مَفْرُوقُ بْنُ عَمْرٍو مِنْهُمْ: إِيَّاكَ تَدْعُونَا أَحَا قُرَيْشٍ، فَتَلَّا عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ الْآيَةَ. فَقَالَ: دَعَوْتُ وَاللَّهِ إِلَى مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ وَمَحَاسِنِ الْأَعْمَالِ وَلَقَدْ أَفَكَ قَوْمٌ كَذَّبُواكَ وَظَاهَرُوا عَلَيْكَ. وَقَدْ رُوِيَ أَنَّ الْفُقَرَاتِ الشَّهِيرَةَ الَّتِي شَهِدَ بِهَا الْوَلِيدُ بْنُ الْمُغِيرَةَ لِلْقُرْآنِ مِنْ قَوْلِهِ: «إِنَّ لَهُ لِحَلَاوَةً، وَإِنَّ عَلَيْهِ لَطَلَاوَةً، وَإِنَّ أَعْلَاهُ لَمُثْمِرٌ، وَإِنَّ أَسْفَلَهُ لَمُعْدِقٌ، وَمَا هُوَ بِكَلَامِ بَشَرٍ» قَالَهَا عِنْدَ سَمَاعٍ هَذِهِ الْآيَةَ. وَفِي «السِّيَرَةِ الْحَلَبِيَّةِ» أَنَّ الشَّيْخَ عَزَّ الدِّينَ بْنَ عَبْدِ السَّلَامِ أَلْفَ كِتَابًا سَمَّاهُ «الشَّجَرَةَ» بَيَّنَ فِيهِ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ اشْتَمَلَتْ عَلَى جَمِيعِ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ فِي سَائِرِ الْأَبْوَابِ الْفِقْهِيَّةِ وَسَمَّاهُ السُّبُكِيَّ فِي الطَّبَقَاتِ «شَجَرَةَ الْمَعَارِفِ» .

وَجُمْلَةٌ يَعْظُمُ فِي مَوْضِعِ الْحَالِ مِنْ اسْمِ الْجَلَالَةِ. وَالْوَعْظُ: كَلَامٌ يَقْصَدُ مِنْهُ إِبْعَادُ الْمُخَاطَبِ بِهِ عَنِ الْفَسَادِ وَتَحْرِيزُهُ عَلَى الصَّلَاحِ. وَتَقَدَّمَ عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: فَأَعْرَضَ عَنْهُمْ وَعَظَّاهُمْ فِي سُورَةِ النَّسَاءِ [٦٣] . وَالْخِطَابُ لِلْمُسْلِمِينَ لِأَنَّ الْمَوْعِظَةَ مِنْ شَأْنِ مَنْ هُوَ مُحْتَاجٌ لِلْكَمَالِ النَّفْسَانِيِّ، وَلِذَلِكَ قَارَنَهَا بِالرَّجَاءِ بِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ.

والتذكر: مُرَاجَعَةُ الْمُنْسِيِّ الْمَعْفُولِ عَنْهُ، أَيْ رَجَاءً أَنْ تَتَذَكَّرُوا، أَيْ تَتَذَكَّرُوا بِهَذِهِ الْمَوْعِظَةِ مَا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ فَإِنَّهَا جَامِعَةٌ بَاقِيَةٌ فِي نَفْسِكُمْ.^{٩٤٣}

تضمنت الآية تقريراً بأن الله يأمر بالعدل والإنصاف والمساواة ويأمر بما هو فوق ذلك أيضاً وهو الإحسان وإيتاء ذي القربى. وينهى عن كل ما فيه فحش ومنكر من قول وعمل وعن كل ما فيه بغي على الناس وعدوان وظلم وجور. وانتهت بتوجيه الخطاب إلى السامعين القريبين بأن الله يعظهم بذلك لعلهم يتذكرون ويعلمون ما يجب عليهم ويعملون به.

والآية من جوامع الكلم القرآنية الرائعة فيما يجب أن يفعله المؤمن وينتهي عنه تجاه مجتمعه أفراداً كانوا أو هيئات وتجاه أقرابه.

فالمبتدأ أن العدل في الآية في مقامه وبخاصة والآية مكية لم يقصد به العدل في القضاء أو لم يقصد به ذلك وحسب بل قصد به العدل المطلق الذي يتناول معاني الإنصاف وعدم الإجحاف وعدم تجاوز الحق قولاً وفعلًا في كل موقف ومناسبة. ومن هذا الباب جملة وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى [الأنعام: ١٥٢] من سورة الأنعام على ما نبهنا عليه في مناسبتها. وقد تكرر هذا المعنى في آية رائعة في سورة المائدة وهي: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاَنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ (٨) حيث يكون هذا من المبادئ المحكمة التي يجب على المسلم أن يلتزم بها في كل حال. وهناك آيات في صدد العدل في القضاء وقد تركنا التعليق عليها إلى مناسبتها.

وتعبير الإحسان في الآية جدير بالتنويه بنوع خاص حيث ينطوي فيه إيجاب معاملة المسلم للناس معاملة قائمة على التسامح والتحاسن وعدم الوقوف عند حدِّ الواجب من الحق والعدل على اعتبار أن هذا الواجب واجب لا فضل له في أدائه وإنما الفضل والمكرمة فيما يفعله فوق ذلك. وقد روى الطبري أن ابن مسعود كان يقول عنها إنها أجمع آية في القرآن لخير أو لشر. وعن قتادة أنه ليس من خلق حسن كان أهل الجاهلية يعملون به ويستحسنونه إلا أمر به فيها وليس من خلق سيء كانوا يتعابرونه بينهم إلا نهي عنه وتقدم فيه وإنما نهي عن سفاسف الأخلاق ومذامها. وقد أورد ابن كثير في سياقها بعد إيراد ما رواه الطبري حديثاً عن النبي ﷺ أنه قال: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ مُعَالِيَ الْأَخْلَاقِ وَيَكْرَهُ سَفْسَافَهَا» وأورد قصة تذكر أن أكتثم بن صيفي حكيم العرب المشهور في الجاهلية أرسل رسولين ليأتياه بنبي النبي ﷺ حين بعث فسألاه عن أمره فأخبرهما باسمه ونسبه ثم تلا عليهما هذه الآية فردداها حتى حفظاها ورجعا فأخبرا أكتثم وتلوا عليه الآية. فقال: إني أراه يأمر بمكارم الأخلاق وينهى عن ملامتها. فكونوا في هذا الأمر رؤوساً ولا تكونوا فيه أذناناً.

^{٩٤٣} - التحرير والتنوير (١٤ / ٢٥٤)

وَوَ الْإِحْسَانِ بِخَاصَّةٍ يُمْكِنُ أَنْ يَدْخُلَ فِي أَيِّ مَجَالٍ وَيُودُو فِي أَيِّ عَمَلٍ.
فِعْبَادَةُ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى أَوْفَى مَا يَكُونُ مِنْ هُدُوءٍ وَطَمَآنِينَةٍ وَاسْتِغْرَاقٍ. وَالتَّصَدَّقُ بِأَكْثَرِ مَا يُمْكِنُ وَيَجِبُ.
وَالتَّعَفُّفُ عَنِ اسْتِيفَاءِ الْمُبَاحَاتِ مِنَ اللَّذَائِدِ وَالشَّهَوَاتِ، وَالتَّجَمُّلُ بِالصَّبْرِ عِنْدَ الشَّدَائِدِ. وَالعِنَايَةُ بِتَطْيِيبِ
نَفْسِ الْفَقِيرِ وَالمُحْتَاجِ عِنْدَ مَسَاعِدَتِهِمَا.

وَالتَّعَالَى عَنِ مَقَابِلَةِ السَّبَابِ وَالمَهَاتِرَاتِ وَالمُخَصِّمَةِ الشَّدِيدَةِ. وَالتَّسَامُحُ فِي مَعَامَلَةِ النَّاسِ وَالصَّبْرُ عَلَيْهِمْ
وَالإِغْضَاءُ عَنِ تَقْصِيرِهِمْ وَعَدَمُ الإِلْحَاحِ فِي مَقَاضَاةِ مَا يَكُونُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقُوقٍ وَإِتْقَانِ الْعَامِلِ عَمَلِهِ
تَلْقَائِيًا وَاهْتِمَامِ الْمَرْءِ الشَّدِيدِ لِلْقِيَامِ بِوَجِبِهِ وَحِفْظِ مَوَاعِيدِهِ وَوَعُودِهِ وَعَهْودِهِ وَبَعْدَهُ عَنِ مَوَاقِفِ التَّهْمِ
إِلْحَاحٍ... مَا يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ مِنْ آثَارٍ وَمُظَاهِرِ هَذَا الأَمْرِ الرِّبَاطِيِّ الْعَظِيمِ. وَهَنَاقُ حَدِيثِ ذُو دَلَالَةِ
عَظْمَى فِي هَذَا الْبَابِ رَوَاهُ الخَمْسَةُ عَنِ شَدَادِ بْنِ أَوْسٍ قَال: «شَيْئَانِ حَفِظْتُهُمَا عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ:
إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَ وَليُحَدِّ
أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ فَلْيُرِحْ ذُبِيحَتَهُ»^{٩٤٤}

لَقَدْ جَاءَ هَذَا الْكِتَابُ لِيُنشِئَ أُمَّةً وَيُنْظِمُ مَجْتَمَعًا، ثُمَّ لِيُنشِئَ عَالِمًا وَيُقِيمُ نِظَامًا. جَاءَ دَعْوَةُ عَالِمِيَّةِ إِنْسَانِيَّةِ
لَا تَعَصِبُ فِيهَا لِقَبِيلَةٍ أَوْ أُمَّةٍ أَوْ جِنْسٍ إِنَّمَا الْعَقِيدَةُ وَحَدَهَا هِيَ الْآصِرَةُ وَالرَّابِطَةُ وَالْقَوْمِيَّةُ وَالْعَصَبِيَّةُ.
وَمِنْ ثَمَّ جَاءَ بِالْمُبَادِيِ الَّتِي تَكْفُلُ تَمَاسُكَ الْجَمَاعَةِ وَالْجَمَاعَاتِ، وَاطْمَئِنَانَ الْأَفْرَادِ وَالْأُمَمِ وَالشُّعُوبِ، وَالثَّقَّةِ
بِالمَعَامَلَاتِ وَالْوَعُودِ وَالْعَهُودِ:

جَاءَ «بِالْعَدْلِ» الَّذِي يَكْفُلُ لِكُلِّ فَرْدٍ وَلِكُلِّ جَمَاعَةٍ وَلِكُلِّ قَوْمٍ قَاعِدَةً ثَابِتَةً لِلتَّعَامُلِ، لَا تَمِيلُ مَعَ
الْهَوَى، وَلَا تَتَأَثَّرُ بِالْوُدِّ وَالبِغْضِ، وَلَا تَتَبَدَّلُ بِمَجَارَاةِ اللَّصْهَرِ وَالنَّسَبِ، وَالعَنَى وَالفَقْرِ، وَالقُوَّةِ وَالضَّعْفِ. إِنَّمَا
تَمْضِي فِي طَرِيقِهَا تَكْوِيلًا بِمَكْيَالٍ وَاحِدٍ لِلْجَمِيعِ، وَتَرْتَنُ بِمِيزَانٍ وَاحِدٍ لِلْجَمِيعِ.

وَإِلَى جَوَارِ الْعَدْلِ .. «الإِحْسَانِ» .. يَلْطَفُ مِنْ حُدَّةِ الْعَدْلِ الصَّارِمِ الْجَازِمِ، وَيُدْعِي الْبَابَ مَفْتُوحًا لِمَنْ
يُرِيدُ أَنْ يَتَسَامَحَ فِي بَعْضِ حَقِّهِ إِثَارًا لُودِ الْقُلُوبِ، وَشَفَاءً لَعَلِّ الصَّدُورِ. وَلَمَنْ يُرِيدُ أَنْ يَنْهَضَ بِمَا فَوْقَ
الْعَدْلِ الْوَاجِبِ عَلَيْهِ لِيُدَاوِيَ جِرْحًا أَوْ يَكْسِبَ فَضْلًا.

وَالإِحْسَانُ أَوْسَعُ مَدْلُولًا، فَكُلُّ عَمَلٍ طَيِّبٍ إِحْسَانٌ، وَالأَمْرُ بِالإِحْسَانِ يَشْمَلُ كُلَّ عَمَلٍ وَكُلَّ
تَعَامُلٍ، فَيَشْمَلُ مَحِيطَ الْحَيَاةِ كُلِّهَا فِي عِلَاقَاتِ الْعَبْدِ بِرَبِّهِ، وَعِلَاقَاتِهِ بِأَسْرَتِهِ، وَعِلَاقَاتِهِ بِالْجَمَاعَةِ، وَعِلَاقَاتِهِ
بِالبَشَرِيَّةِ جَمِيعًا.

وَمِنْ الإِحْسَانِ «إِيتَاءُ ذِي الْقُرْبَى» إِنَّمَا يَبْرُزُ الأَمْرُ بِهِ تَعْظِيمًا لِشَأْنِهِ، وَتَوْكِيدًا عَلَيْهِ. وَمَا يَبْنِي هَذَا عَلَى
عَصَبِيَّةِ الأُسْرَةِ، إِنَّمَا يَبْنِيهِ عَلَى مَبْدَأِ التَّكَافُلِ الَّذِي يَتَدْرَجُ بِهِ الإِسْلَامُ مِنَ المَحِيطِ المَحَلِّيِّ إِلَى المَحِيطِ العَامِ.
وَفَقْ نِظَرِيَّتُهُ التَّنْظِيمِيَّةُ لِهَذَا التَّكَافُلِ .

^{٩٤٤} - التفسير الحديث (٥/ ١٦٧)

«وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ» .. والفحشاء كل أمر يفحش أي يتجاوز الحد. ومنه ما خصص به غالباً وهو فاحشة الاعتداء على العرض، لأنه فعل فاحش فيه اعتداء وفيه تجاوز للحد حتى يدل على الفحشاء ويختص بها. والمنكر كل فعل تنكره الفطرة ومن ثم تنكره الشريعة فهي شريعة الفطرة. وقد تنحرف الفطرة أحياناً فتبقى الشريعة ثابتة تشير إلى أصل الفطرة قبل انحرافها. والبغي الظلم وتجاوز الحق والعدل.

وما من مجتمع يمكن أن يقوم على الفحشاء والمنكر والبغي. ما من مجتمع تشيع فيه الفاحشة بكل مدلولاتها، والمنكر بكل مغرراته، والبغي بكل معقباته، ثم يقوم ..

والفطرة البشرية تنتفض بعد فترة معينة ضد هذه العوامل الهدامة، مهما تبلغ قوتها، ومهما يستخدم الطغاة من الوسائل لحمايتها. وتاريخ البشرية كله انتفاضات وانتفاضات ضد الفحشاء والمنكر والبغي. فلا يهتم أن تقوم عهود وأن تقوم دول عليها حيناً من الدهر، فالانتفاض عليها دليل على أنها عناصر غريبة على جسم الحياة، فهي تنتفض لطردها، كما ينتفض الحي ضد أي جسم غريب يدخل إليه. وأمر الله بالعدل والإحسان ونهيه عن الفحشاء والمنكر والبغي يوافق الفطرة السليمة الصحيحة، ويقويها ويدفعها للمقاومة باسم الله. لذلك يجيء التعقيب: «يَعْظُمُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ» فهي عظة للتذكر تذكروا وحي الفطرة الأصيل القويم.^{٩٤٥}

وقال تعالى: {وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ} [البقرة: ١٩٥]

أَمَرَ اللَّهُ الْمُسْلِمِينَ بِأَنْ يُحْسِنُوا كُلَّ أَعْمَالِهِمْ، وَأَنْ يُجَوِّدُوا، وَيَدْخُلُوا فِي ذَلِكَ التَّطَوُّعِ بِالْإِنْفَاقِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لِتَنْشُرَ الدَّعْوَةَ.^{٩٤٦}

الأمرُ بِالْإِحْسَانِ عَلَى عُمُومِهِ ؛ أَي: أَحْسِنُوا كُلَّ أَعْمَالِكُمْ وَأَتَّقُواهَا فَلَا تُهْمَلُوا إِتْقَانَ شَيْءٍ مِنْهَا، وَيَدْخُلُ فِيهِ التَّطَوُّعُ بِالْإِنْفَاقِ.....

وَلَقَدْ كَانَتْ حُرُوبُ الصَّحَابَةِ فِي الصَّدْرِ الْأَوَّلِ لِأَجْلِ حِمَايَةِ الدَّعْوَةِ وَمَنْعِ الْمُسْلِمِينَ مِنْ تَعَلُّبِ الظَّالِمِينَ لِأَجْلِ الْعُدْوَانِ، فَالرُّومُ كَانُوا يَعْتَدُونَ عَلَى حُدُودِ الْبِلَادِ الْعَرَبِيَّةِ الَّتِي دَخَلَتْ حَوْزَةَ الْإِسْلَامِ وَيُؤْذِنُهُمْ، وَأَوْلِيَاؤُهُمْ مِنَ الْعَرَبِ الْمُتَنَصِّرَةِ يُؤْذِنُونَ مَنْ يُظَنُّ بِهِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ.

وَكَانَ الْفَرَسُ أَشَدَّ إِيْدَاءً لِلْمُؤْمِنِينَ فَقَدْ مَزَّقُوا كِتَابَ النَّبِيِّ ﷺ - وَرَفَضُوا دَعْوَتَهُ وَهَدَّدُوا رَسُولَهُ وَكَذَلِكَ كَانُوا يَفْعَلُونَ، وَمَا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ مِنَ الْفُتُوحَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ اقْتَضَتْهُ طَبِيعَةُ الْمَلِكِ وَلَمْ يَكُنْ كُلُّهُ مُوَافِقًا لِأَحْكَامِ الدِّينِ، فَإِنَّ مِنْ طَبِيعَةِ الْكُفُونِ أَنْ يَبْسُطَ الْقَوِيُّ يَدَهُ عَلَى جَارِهِ الضَّعِيفِ، وَلَمْ تُعْرِفْ أُمَّةٌ قَوِيَّةٌ أَرْحَمَ فِي فُتُوحَاتِهَا بِالضَّعْفَاءِ مِنَ الْأُمَّةِ الْعَرَبِيَّةِ، شَهِدَ لَهَا عُلَمَاءُ الْإِفْرَنْجِ بِذَلِكَ.

^{٩٤٥} - في ظلال القرآن للسيد قطب- ط١ - ت- علي بن نايف الشحود (ص: ٢٨٥٥)

^{٩٤٦} - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ٢٠٢، بترقيم الشاملة آليا)

وَجُمْلَةُ الْقَوْلِ فِي الْقِتَالِ أَنَّهُ شَرِحَ لِلدَّفَاعِ عَنِ الْحَقِّ وَأَهْلِهِ وَحِمَايَةِ الدَّعْوَةِ وَنَشْرَهَا، فَعَلَى مَنْ يَدَّعِي مِنَ الْمُلُوكِ وَالْأَمْرَاءِ أَنَّهُ يُحَارِبُ لِلدِّينِ أَنْ يُحْيِيَ الدَّعْوَةَ الْإِسْلَامِيَّةَ، وَيُعِدَّ لَهَا عُدَّتَهَا مِنَ الْعِلْمِ وَالْحُجَّةِ بِحَسَبِ حَالِ الْعَصْرِ وَعُلُومِهِ، وَيَقْرُنُ ذَلِكَ بِالِاسْتِعْدَادِ التَّامِّ لِحِمَايَتِهَا مِنَ الْعُدْوَانِ، وَمَنْ عَرَفَ حَالَ الدَّعَاةِ إِلَى الدِّينِ عِنْدَ الْأُمَمِ الْحَيَّةِ وَطُرُقَ الاسْتِعْدَادِ لِحِمَايَتِهِمْ يَعْرِفُ مَا يَجِبُ فِي ذَلِكَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ فِي هَذَا الْعَصْرِ.

وَبِمَا قَرَّرْنَاهُ بَطَلَ مَا يَهْدِي بِهِ أَعْدَاءُ الْإِسْلَامِ - حَتَّى مِنَ الْمُتَمَنِّينَ إِلَيْهِ - مِنْ زَعْمِهِمْ أَنَّ الْإِسْلَامَ قَامَ بِالسَّيْفِ، وَقَوْلُ الْجَاهِلِينَ الْمُتَعَصِّبِينَ: إِنَّهُ لَيْسَ دِينًا إِلَهِيًّا؛ لِأَنَّ الْإِلَهَ الرَّحِيمَ لَا يَأْمُرُ بِسَفْكِ الدِّمَاءِ، وَأَنَّ الْعَقَائِدَ الْإِسْلَامِيَّةَ حَطَرٌ عَلَى الْمَدِينَةِ؛ فَكُلُّ ذَلِكَ بَاطِلٌ، وَالْإِسْلَامُ هُوَ الرَّحْمَةُ الْعَامَّةُ لِلْعَالَمِينَ.^{٩٤٧}

ومرتبة الإحسان هي عليا المراتب في الإسلام. وهي كما قال رسول الله - ﷺ -: «أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ».^{٩٤٨}

وحين تصل النفس إلى هذه المرتبة، فإنها تفعل الطاعات كلها، وتنتهي عن المعاصي كلها، وتراقب الله في الصغيرة والكبيرة، وفي السر والعلن على السواء. وهذا هو التعقيب الذي ينهي آيات القتال والإنفاق، فيكل النفس في أمر الجهاد إلى الإحسان. أعلى مراتب الإيمان..^{٩٤٩}

وقال تعالى: {وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تَعْثَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ} [الشعراء: ١٨٣]

وَلَا تَنْقُصُوا النَّاسَ شَيْئًا مِنْ حُقُوقِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ، وَلَا تَعِثُوا فِي الْأَرْضِ فَسَادًا، وَلَا تَقْطَعُوا الطَّرِيقَ عَلَى النَّاسِ، كَمَا جَاءَ فِي آيَةِ أُخْرَى {وَلَا تَقْعُدُوا بِكُلِّ صِرَاطٍ تُوعِدُونَ}.^{٩٥٠}

وَالنَّهْيُ عَنِ بَخْسِ النَّاسِ أَشْيَاءَهُمْ إِذَا اشْتَرَوْا؛ لِأَنَّ هَذَا كَانَ فَاشِيًا فِيهِمْ أَكْثَرَ مِنْ سَائِرِ الْمَعَاصِي، فَكَانَ شَأْنُهُ مَعَهُمْ كَشَأْنِ لُوطٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذْ بَدَأَ بِنَهْيِ قَوْمِهِ عَنِ الْفَاحِشَةِ السُّوْأَى الَّتِي كَانَتْ فَاشِيَةً فِيهِمْ.

كَانَ قَوْمٌ شُعَيْبٍ مِنَ الْمُطَفِّفِينَ الَّذِينَ إِذَا اكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ أَوْ وَزَنُوا عَلَيْهِمْ أَنْفُسَهُمْ مَا يَشْتَرُونَ مِنْ الْمَكِيلَاتِ وَالْمَوْزُونَاتِ يَسْتَوْفُونَ حَقَّهُمْ أَوْ يَزِيدُونَ عَلَيْهِ، وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ مَا يبيعون لَهُمْ يُخْسِرُونَ الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ أَيْ يَنْقُصُونَهُ، فَيَبْخَسُونَهُمْ أَشْيَاءَهُمْ وَيَنْقُصُونَهُمْ حُقُوقَهُمْ وَالْبَخْسُ أَعْمٌ مِنْ نَقْصِ الْمَكِيلِ وَالْمَوْزُونِ فَإِنَّهُ يَشْمَلُ غَيْرَهُمَا مِنَ الْمَبِيعَاتِ كَالْمَوَاشِيِ وَالْمَعْدُودَاتِ وَيَشْمَلُ الْبَخْسَ فِي الْمُسَاوَمَةِ وَالْغِشِّ وَالْحِيلِ الَّتِي تُنْتَقَصُ بِهَا الْحُقُوقُ، وَكَذَا بَخْسُ الْحُقُوقِ الْمَعْنَوِيَّةِ كَالْعُلُومِ وَالْفَضَائِلِ، وَكُلٌّ مِنَ الْبَخْسِينَ فَاشٍ فِي هَذَا الزَّمَانِ، فَأَكْثَرُ التُّجَّارِ بَاخِسُونَ مُطَفِّفُونَ مُخْسِرُونَ، فِيمَا

^{٩٤٧} - تفسير المنار (٢/ ١٧٢)

^{٩٤٨} - صحيح البخارى - المكثر - (٥٠) و صحيح مسلم - المكثر - (١٠٢)

^{٩٤٩} - في ظلال القرآن للسيد قطب - ط ١ - ت - علي بن نايف الشحود (ص: ٤١٨)

^{٩٥٠} - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ٢٩٩٧، بترقيم الشاملة آليا)

يَبْعُونَ وَفِيمَا يَشْتَرُونَ وَأَكْثَرُ الْمُشْتَعِلِينَ بِالْعِلْمِ وَالْأَدَبِ وَكُتَابِ السِّيَاسَةِ بَخَّاسُونَ لِحُقُوقِ صِنْفِهِمْ، وَنَفَّاحُونَ فِيمَا يَدْعُونَ لَأَنْفُسِهِمْ، يَتَشَبَّعُونَ بِمَا لَمْ يُعْطَوْا كَلَابِسِ ثَوْبِي زُورٍ، وَيُنْكِرُونَ عَلَى غَيْرِهِمْ مَا أَعْطَاهُ اللَّهُ بِيَاعِ الْبَغْيِ وَالْحَسَدِ وَالْعُرُورِ.

وَجُمْلَةٌ (وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ) تُشْعِرُ بَأَنَّهُمْ كَانُوا يَتَوَاطَّئُونَ عَلَى هَضْمِ الْغَرِيبِ وَبَخْسِهِ، وَإِنْ كَانَتْ تَشْمَلُ بَخْسَ الْأَفْرَادِ بَعْضُهُمْ أَشْيَاءَهُمْ بَعْضٌ، وَهَضْمَ الشَّعْبِ فِي جُمْلَتِهِ أَشْيَاءَ الْغُرَبَاءِ الَّذِينَ يُعَامِلُونَهُمْ، فَقَدْ رُوِيَ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا دَخَلَ الْغَرِيبُ يَأْخُذُونَ دَرَاهِمَهُ وَيَقُولُونَ هَذِهِ زِيُوفٌ، فَيَقْطَعُونَهَا ثُمَّ يَشْتَرُونَهَا مِنْهُ بِالْبَخْسِ يَعْنِي النُّقْصَانَ، وَهَذِهِ النَّقِصَةُ فَاشْتِيءَ بَيْنَ الْأُمَمِ وَالشُّعُوبِ فِي هَذَا الْعَصْرِ، فَتَجِدُ بَعْضَهُمْ يَدُمُ بَعْضًا وَيُنْكِرُ فَضْلَهُ كَالْأَفْرَادِ وَتَرَى التُّجَّارَ فِي عَوَاصِمِ أَوْرُبَةٍ يُعَالُونَ مِنَ الْأَسْعَارِ لِلْغُرَبَاءِ مَا يُرْحَضُونَ لِأَهْلِ الْبِلَادِ وَتَرَى بَعْضَ الْغُرَبَاءِ يَسْتَحِلُّونَ مِنْ نَهَبِ أَمْوَالِ الْمَصْرِيِّينَ بِضُرُوبِ الْحِيلِ وَالْتَبَاسِ مَا لَا يَسْتَحِلُّونَ مِثْلَهُ فِي مُعَامَلَةِ أَنْبَاءِ جَلْدَتِهِمْ، وَأَمَّا الْمَصْرِيُّونَ وَأَمْثَالُهُمْ مِنَ الشَّرْقِيِّينَ فَهُمْ فِي مُعَامَلَةِ الْإِفْرَنْجِ كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ:

لَكِنَّ قَوْمِي وَإِنْ كَانُوا ذَوِي عَدَدٍ ... لَيْسُوا مِنَ الشَّرِّ فِي شَيْءٍ وَإِنْ هَانَا
يُجْزُونَ مِنْ ظَلَمِ أَهْلِ الظُّلْمِ مَعْفِرَةً ... وَمِنْ إِسَاءَةِ أَهْلِ السُّوءِ إِحْسَانًا

وَيَا لَيْتَهُمْ يُعَامِلُونَ أَنْفُسَهُمْ وَمَنْ تَجْمَعُهُمْ مَعَهُمْ أَقْوَى الْمُقَوِّمَاتِ هَذِهِ الْمُعَامَلَةُ، بَلْ يَكْثُرُ فِيهِمْ مَنْ يَبْخَسُونَ أَنْبَاءَ قَوْمِهِمْ وَمِلَّتَهُمْ أَشْيَاءَهُمْ وَيَهْضُمُونَ حُقُوقَهُمْ، وَيُعْظَمُونَ الْأَجْنَبِيَّ وَيُعْطُونَهُ فَوْقَ حَقِّهِ. وَإِنَّمَا اسْتَدْلَلَهُمْ لِلْأَجَانِبِ حُكْمُهُمْ، فَهُمْ فِي جُمْلَتِهِمْ مَبْخُوسُونَ لَا بَاخْسُونَ، وَمَظْلُومُونَ لَا ظَالِمُونَ، وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ مَذْمُومُونَ لَا مَحْمُودُونَ، وَمَكْفُورُونَ لَا مَشْكُورُونَ.^{٩٥١}

«وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ» .. وهذه أعم من المكيلات والموزونات. فهو يشمل حسن تقويم أشياء الناس من كل نوع. تقويمها كيلا أو وزنا أو سعرا أو تقديرا. وتقويمها ماديا أو معنويا. وقد تدخل في ذلك الأعمال والصفات. لأن كلمة «شيء» تطلق أحيانا ويراد بها غير المحسوسات.

وبخس الناس أشياءهم - فوق أنه ظلم - يشيع في نفوس الناس مشاعر سيئة من الألم أو الحقد، أو اليأس من العدل والخير وحسن التقدير .. وكلها مشاعر تفسد جو الحياة والتعامل والروابط الاجتماعية والنفوس والضمائير، ولا تبقى على شيء صالح في الحياة.^{٩٥٢}

وكان أبو بكر يساوي الناس في العطاء من بيت المال فإن زاد الوارد على بيت المال زادهم، فعن عائشة، قالت: «قَسَمَ أَبِي أَوَّلَ عَامِ الْفَيْءِ فَأَعْطَى الْحُرَّ عَشْرَةَ، وَالْمَمْلُوكَ عَشْرَةَ، وَالْمَرْأَةَ عَشْرَةَ، وَأُمَّتَهَا عَشْرَةَ، ثُمَّ قَسَمَ فِي الْعَامِ الثَّانِي فَأَعْطَاهُمْ عِشْرِينَ عِشْرِينَ»^{٩٥٣}

٩٥١ - تفسير المنار (٨/ ٤٦٨)

٩٥٢ - في ظلال القرآن للسيد قطب - ط ١ - ت - علي بن نايف الشحود (ص: ٢٥٥٨)

٩٥٣ - الأموال لابن زنجويه (٢/ ٥٣٨) (٨٨٠) حسن

وعن أبي بكر الصديق كان له بيت مال بالسُّنْحِ مَعْرُوفٌ لَيْسَ يَحْرُسُهُ أَحَدٌ، فَقِيلَ لَهُ يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَلَا تَجْعَلُ عَلَيَّ بَيْتَ الْمَالِ مَنْ يَحْرُسُهُ؟ فَقَالَ: لَا يُخَافُ عَلَيْهِ، قُلْتُ: لِمَ؟ قَالَ: «عَلَيْهِ قُفْلٌ» قَالَ: وَكَانَ يُعْطِي مَا فِيهِ حَتَّى لَا يَبْقَى فِيهِ شَيْءٌ، فَلَمَّا تَحَوَّلَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى الْمَدِينَةِ حَوْلَهُ فَجَعَلَ بَيْتَ مَالِهِ فِي الدَّارِ الَّتِي كَانَ فِيهَا وَكَانَ قَدِمَ عَلَيْهِ مَالٌ مِنْ مَعْدِنِ الْقَبَلِيَّةِ وَمِنْ مَعَادِنِ جُهَيْنَةَ كَثِيرٌ، وَأَنْفَتَحَ مَعْدِنُ بَنِي سُلَيْمٍ فِي خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ فَقَدِمَ عَلَيْهِ مِنْهُ بِصَدَقَتِهِ، فَكَانَ يُوضَعُ ذَلِكَ فِي بَيْتِ الْمَالِ، فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يَقْسِمُهُ عَلَى النَّاسِ نُقْرًا نُقْرًا فَيُصِيبُ كُلُّ مِائَةِ إِنْسَانٍ كَذَا وَكَذَا، وَكَانَ يُسَوِّي بَيْنَ النَّاسِ فِي الْقِسْمِ، الْحَرُّ وَالْعَبْدُ وَالذَّكَرُ وَالْأُنْثَى وَالصَّغِيرُ وَالْكَبِيرُ فِيهِ سَوَاءٌ، وَكَانَ يَشْتَرِي الْإِبِلَ وَالْخَيْلَ وَالسَّلَاحَ فَيَحْمِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَاشْتَرَى عَامًا قَطَائِفَ أَتَى بِهَا مِنَ الْبَادِيَةِ فَفَرَّقَهَا فِي أَرَامِلِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ فِي الشِّتَاءِ، فَلَمَّا تُوُفِّيَ أَبُو بَكْرٍ وَدُفِنَ دَعَا عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ الْأُمِّيَّ، وَدَخَلَ بِهِمْ بَيْتَ مَالِ أَبِي بَكْرٍ وَمَعَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ وَعَثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ وَغَيْرُهُمَا، فَفَتَحُوا بَيْتَ الْمَالِ فَلَمْ يَجِدُوا فِيهِ دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا، وَوَجَدُوا حَيْشَةَ لِلْمَالِ فَتَقَضَّتْ فَوَجَدُوا فِيهَا دِرْهَمًا، فَرَحَّمُوا عَلَى أَبِي بَكْرٍ، وَكَانَ بِالْمَدِينَةِ وَزَانَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ يَزُنُ مَا كَانَ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ مِنْ مَالٍ فَسُئِلَ الْوَزَانُ كَمْ بَلَغَ ذَلِكَ الْمَالُ الَّذِي وَرَدَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ؟ قَالَ: مِائَتِي أَلْفٍ ٩٥٤

وقد فاضل عمر رضي الله عنه ثم عزم على اتباع سنة أبي بكر في المساواة بين الناس في العطاء، بعد أن فضلهم على سابقتهم وبلاتهم، فعن زيد بن أسلم، عن أبيه، أن عمر بن الخطاب، كان يقول: لئن بقيتُ إلى الحَوْلِ لَأُلْحِقَنَّ أَسْفَلَ النَّاسِ بِمَنْ عَلَاهُمْ ٩٥٥

وعن عمر قال: «لئن عشتُ حتى يكثرَ المالُ لأَجْعَلَ عَطَاءَ الرَّجُلِ الْمُسْلِمِ ثَلَاثَةَ أَلْفٍ، أَلْفٌ لِكِرَاعِهِ وَسِلَاحِهِ، وَأَلْفٌ نَفَقَةٌ لَهُ، وَأَلْفٌ نَفَقَةٌ لِأَهْلِهِ» ٩٥٦

وعن الحسن قال: قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: «لَوْ قَدْ عَلِمْتُ نَصِيبِي مِنْ هَذَا الْأَمْرِ لَأَتَى الرَّاعِي بِسَرَوَاتِ حَمِيرٍ نَصِيبُهُ وَهُوَ لَا يَعْرِقُ جَبِينَهُ فِيهِ» ٩٥٧

وعن عبد الله بن عبيد بن عمير قال: قَالَ عُمَرُ: «إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ أَكِيلَ لَهُمُ الْمَالَ بِالصَّاعِ» ٩٥٨
وعن عبد الله بن عبيد بن عمير قال: قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: «لَأَزِيدَنَّهُمْ مَا زَادَ الْمَالُ، لِأَعِدَّنَّهُ لَهُمْ عَدًّا، فَإِنْ أَعْيَانِي لَأُكِيلَنَّهُ لَهُمْ كَيْلًا، فَإِنْ أَعْيَانِي حَتُّوهُ بِغَيْرِ حِسَابٍ» ٩٥٩

٩٥٤ - الطبقات الكبرى ط دار صادر (٢١٣ / ٣) قوي

٩٥٥ - الأموال لابن زنجويه (٥٧٥ / ٢) (٩٤٩) صحيح

٩٥٦ - الطبقات الكبرى ط دار صادر (٣٠٢ / ٣) صحيح

٩٥٧ - الطبقات الكبرى ط دار صادر (٣٠٢ / ٣) صحيح مرسل

٩٥٨ - الطبقات الكبرى ط دار صادر (٣٠٢ / ٣) صحيح مرسل

٩٥٩ - الطبقات الكبرى ط دار صادر (٣٠٣ / ٣) صحيح مرسل

وعن الحسن قال: " كَتَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ إِلَى أَبِي مُوسَى: أَمَا بَعْدُ، فَأَعْلَمُ يَوْمًا مِنَ السَّنَةِ لَا يَبْقَى فِي بَيْتِ الْمَالِ دَرَاهِمٌ حَتَّى يُكْتَسَحَ اكْتِسَاحًا حَتَّى يَعْلَمَ اللَّهُ أَنِّي قَدْ أَدَيْتُ إِلَى كُلِّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ ". قَالَ الْحَسَنُ: «فَأَخَذَ صَفْوَهَا، وَتَرَكَ كَدْرَهَا حَتَّى أَلْحَقَهُ اللَّهُ بِصَاحِبِيهِ»^{٩٦٠}

وَعَنْ سَالِمِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «فَرَضَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ لِلنَّاسِ حَتَّى لَمْ يَدَعْ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ إِلَّا فَرَضَ لَهُ، حَتَّى بَقِيََتْ بَقِيَّةٌ لَا عَشَائِرَ لَهُمْ وَلَا مَوَالِيَ، فَفَرَضَ لَهُمْ مَا بَيْنَ الْمِائَتَيْنِ وَخَمْسِينَ إِلَى ثَلَاثِمِائَةٍ»^{٩٦١}

وَعَنْ جَهْمِ بْنِ أَبِي جَهْمٍ قَالَ: " قَدِمَ خَالِدُ بْنُ عُرْفُطَةَ الْعُدْرِيُّ عَلَى عُمَرَ فَسَأَلَهُ عَمَّا وَرَاءَهُ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ تَرَكْتُ مَنْ وَرَائِي يَسْأَلُونَ اللَّهَ أَنْ يَزِيدَ فِي عُمْرِكَ مِنْ أَعْمَارِهِمْ، مَا وَطِيءَ أَحَدٌ الْقَادِسِيَّةَ إِلَّا عَطَاؤُهُ أَلْفَانِ أَوْ خَمْسَ عَشْرَةَ مِائَةً، وَمَا مِنْ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ إِلَّا أُلْحِقَ عَلَى مِائَةٍ وَجَرِيئِينَ كُلِّ شَهْرٍ، ذَكَرًا كَانَ أَوْ أُنْثَى، وَمَا يَبْلُغُ لَنَا ذَكَرٌ إِلَّا أُلْحِقَ عَلَى خَمْسِمِائَةٍ أَوْ سِتِّمِائَةٍ، فَإِذَا خَرَجَ هَذَا لِأَهْلِ بَيْتِ مَنْهُمْ مَنْ يَأْكُلُ الطَّعَامَ وَمِنْهُمْ مَنْ لَا يَأْكُلُ الطَّعَامَ، فَمَا ظَنُّكَ بِهِ، فَإِنَّهُ لَيَنْفَقُهُ فِيمَا يَنْبَغِي وَفِيمَا لَا يَنْبَغِي. قَالَ عُمَرُ: فَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ، إِنَّمَا هُوَ حَقُّهُمْ أُعْطَوْهُ، وَأَنَا أَسْعُدُ بِأَدَائِهِ إِلَيْهِمْ مِنْهُمْ بِأَخْذِهِ، فَلَا تَحْمَدُنِي عَلَيْهِ، فَإِنَّهُ لَوْ كَانَ مِنْ مَالِ الْخَطَّابِ مَا أُعْطِيتُمُوهُ، وَلَكِنِّي قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ فِيهِ فَضْلًا، وَلَا يَنْبَغِي أَنْ أَحْبِسَهُ عَنْهُمْ، فَلَوْ أَنَّهُ إِذَا خَرَجَ عَطَاءُ أَحَدٍ هَوُّلًا الْعَرِيبِ ابْتِغَاءً مِنْهُ غَنَمًا، فَجَعَلَهَا بِسَوَادِهِمْ ثُمَّ إِذَا خَرَجَ الْعَطَاءُ الثَّانِيَةَ ابْتِغَاءَ الرَّأْسِ فَجَعَلَهُ فِيهَا فَإِنِّي وَيْحَكَ يَا خَالِدُ بْنُ عُرْفُطَةَ أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ يَلِيَكُمْ بَعْدِي وُلَاةٌ لَا يُعَدُّ الْعَطَاءُ فِي زَمَانِهِمْ مَالًا، فَإِنْ بَقِيَ أَحَدٌ مِنْهُمْ أَوْ أَحَدٌ مِنْ وَلَدِهِ كَانَ لَهُمْ شَيْءٌ قَدْ اعْتَقَدُوهُ فَيَتَكَبَّرُونَ عَلَيْهِ، فَإِنَّ نَصِيحَتِي لَكَ وَأَنْتَ عِنْدِي جَالِسٌ كَنَصِيحَتِي لِمَنْ هُوَ بِأَقْصَى نَعْرِ مِنْ نَعُورِ الْمُسْلِمِينَ، وَذَلِكَ لِمَا طَوَّقَنِي اللَّهُ مِنْ أَمْرِهِمْ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ مَاتَ عَاشًا لِرِعِيَّتِهِ لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ»^{٩٦٢}

٦٤ - الأرض لله ومملك للأمة وليس للسلطة التصرف في شيء إلا لمصلحة الأمة

قال تعالى: { وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ } [النور: ٥٥]

وفيها: إيدان بوعده الله للذين آمنوا وعملوا الصالحات باستخلافهم في الأرض وجعلهم أصحاب السلطان والبسطة فيها كما استخلف أمثالهم من قبلهم. وتوطيد دينهم الذي ارتضاه لهم والذي هو دين الله القويم وتمكينه ونشره وبإبدالهم بالأمن والطمأنينة بعد الخوف، على شرط أن يلتزموا بالإخلاص

^{٩٦٠} - الطبقات الكبرى ط دار صادر (٣/ ٣٠٣) صحيح مرسل

^{٩٦١} - الطبقات الكبرى ط دار صادر (٣/ ٣٠٤) صحيح مرسل

^{٩٦٢} - الطبقات الكبرى ط دار صادر (٣/ ٢٩٨) من طريق الواقدي

في إيمانهم وأعمالهم فيعبدون الله وحده لا يشركون معه أحدا. وأن يقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة ويطيعوا الرسول حيث يستحقون بذلك رحمة الله وفضله.^{٩٦٣}

لقد تحقق وعد الله مرة. وظل متحققا وواقعا ما قام المسلمون على شرط الله: «يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا» .. لا من الآلهة ولا من الشهوات. ويؤمنون - من الإيمان - ويعملون صالحا. ووعد الله مذخور لكل من يقوم على الشرط من هذه الأمة إلى يوم القيامة. إنما يبطئ النصر والاستخلاف والتمكين والأمن.

لتخلف شرط الله في جانب من جوانبه الفسيحة أو في تكليف من تكاليفه الضخمة حتى إذا انتفعت الأمة بالبلاء، وجازت الابتلاء، وخافت فطلبت الأمن، وذلت فطلبت العزة، وتخلفت فطلبت الاستخلاف .. كل ذلك بوسائله التي أرادها الله، وبشروطه التي قررها الله .. تحقق وعد الله الذي لا يتخلف، ولا تقف في طريقة قوة من قوى الأرض جميعا.^{٩٦٤}

أي وعد الله الذين تحقق فيهم وصفان معا هما الإيمان بالله ورسوله والعمل الصالح الطيب الذي يقرب من الله تعالى ويرضيه بأن يجعل أمة النبي ﷺ خلفاء الأرض، أي أئمة الناس، والولاية عليهم، وبهم تصلح البلاد، كما استخلف داود وسليمان عليهما السلام على الأرض، وكما فعل بيني إسرائيل حين أورشليم مصر والشام بعد إهلاك الجبابرة. وقوله مِنْكُمْ من اللبيان كالتي في آخر سورة الفتح: وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا [٢٩] .

وبما أن وعد الله صادق ومنجز، كما قال تعالى: وَعَدَ اللَّهُ، لا يُخْلِفُ اللَّهُ الْمِيثَاقَ [الزمر ٣٩ / ٢٠] فقد أنجز الله وعده، وأظهر المسلمين على جزيرة العرب، وافتتحو بعدئذ بلاد المشرق والمغرب، ومزقوا ملك الأكاسرة (حكام فارس) وملكوا خزائنهم، وفتحوا بلاد القياصرة (بلاد الروم) واستولوا على الدنيا، وظلت دولة الإسلام قوية منيعة في ظل خلافت متعاقبة: الخلافة الراشدية، ثم الخلافة الأموية في الشام والأندلس، ثم الخلافة العباسية، ثم الخلافة العثمانية إلى انتهاء الربع الأول من القرن العشرين (١٩٢٤) حيث ألغى أتاتورك الخلافة.

ففي عهده ﷺ فتحت مكة وخيبر والبحرين وسائر جزيرة العرب وأرض اليمن كلها. وأخذت الجزية من مجوس هجر ومن بعض أطراف الشام، وهاداه هرقل ملك الروم، والمقوقس عظيم القبط في مصر، والنجاشي ملك الحبشة، وملك عمان.

وفي عهد الخلفاء الراشدين افتتحت بلاد كثيرة في الشرق والغرب وهي أكثر بلاد فارس والروم في العراق والشام ومصر وبعض بلاد شمال إفريقيا، وفتحت مدائن العراق وخراسان والأهواز وقتل كثير من الترك.

^{٩٦٣} - التفسير الحديث (٨ / ٤٣٦)

^{٩٦٤} - في ظلال القرآن للسيد قطب - ط ١ - ت - علي بن نايف الشحود (ص: ٣٢٦٣)

وفي العهد الأموي استمرت الفتوح الواسعة حتى شملت بلاد الأندلس والهند. واستقر الحكم الإسلامي في العهد العباسي في مختلف أجزاء بلاد الإسلام. وفي عهد الدولة العثمانية امتدت الممالك الإسلامية إلى أقصى مشارق الأرض ومغاربها، ففتحت بلاد المغرب إلى أقصى بلاد الأندلس، وقبرص والقسطنطينية، وبلاد القيروان وسبته مما يلي المحيط الأطلسي، وامتد الفتح إلى أقصى بلاد الصين.

وصدق قول الرسول ﷺ في صحيح البخاري ومسلم ومسنده أحمد: «إن الله زوي لي الأرض، فرأيت مشارقها ومغاربها، وسيلغ ملك أمي ما زوي لي منها» .

ونظير الآية قوله تعالى: «وَإِذْ كُرُوا إِذْ أَنْتُمْ قَلِيلٌ مُسْتَضْعَفُونَ فِي الْأَرْضِ تَخَافُونَ أَنْ يَتَخَطَّفَكُمُ النَّاسُ فَآوَاكُمْ وَأَيَّدَكُمْ بِنَصْرِهِ، وَرَزَقَكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ، لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ [الأنفال ٨ / ٢٦]»، وقوله سبحانه: «وَنُرِيدُ أَنْ نَمُنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتَضَعُّوا فِي الْأَرْضِ، وَنَجْعَلَهُمْ أَئِمَّةً، وَنَجْعَلَهُمُ الْوَارِثِينَ. وَنُكِنِّ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ، وَنُرِيَ فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَجُنُودَهُمَا مِنْهُمَ مَا كَانُوا يَحْذَرُونَ [القصص ٢٨ / ٥ - ٦] .

وكَيْمَكُنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ أَي وَلِيَجْعَلَن دِينَ الْإِسْلَام مَكِينًا ثَابِتًا فِي الْأَرْضِ، عزيزا قويا منيعا، مرهوب الجانب في نظر أعدائه، منصورا على ملة الكفر.

وكَيْبَدَلْنَهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا أَي وَلِيغَيِّرَن حَالَهُمْ مِنَ الْخَوْفِ إِلَى الْأَمَنِ.

قال رسول الله ﷺ لعدي بن حاتم حين وفد عليه: «أتعرف الحيرة؟» قال: لم أعرفها، ولكن قد سمعت بها، قال: «فو الذي نفسي بيده ليرتضى الله هذا الأمر حتى تخرج الظعينة - المرأة في الهودج - من الحيرة، حتى تطوف بالبيت في غير جوار أحد، ولتفتحن كنوز كسرى بن هرمز» قلت: كسرى بن هرمز؟ قال: «نعم، كسرى بن هرمز، وليبدلن المال حتى لا يقبله أحد». قال عدي بن حاتم: فهذه الظعينة تخرج من الحيرة، فتطوف بالبيت في غير جوار أحد، ولقد كنت فيمن فتح كنوز كسرى بن هرمز، والذي نفسي بيده لتكون الثالثة لأن رسول الله ﷺ قد قالها.

وتحققت الثالثة في عهد الخليفة الراشد العادل عمر بن عبد العزيز رحمه الله تعالى.

وأخرج الإمام أحمد عن أبي بن كعب قال: قال رسول الله ﷺ: «بشّر هذه الأمة بالسنة والرفعة والدين والنصر والتمكين في الأرض، فمن عمل منهم عمل الآخرة للدين، لم يكن له في الآخرة نصيب» .

ثم بين حال هذه الأمة أثناء تمكنها في الأرض أو علة تمكينها في الأرض فقال:

يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا أَي إِنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ تَعْبُدُ اللَّهَ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَلَا يَتَغَيَّرُونَ مِنْ عِبَادَةِ اللَّهِ تَعَالَى إِلَى الشَّرْكِ، وَوَعَدَهُمُ اللَّهُ ذَلِكَ فِي حَالِ عِبَادَتِهِمْ وَإِحْلَاصِهِمْ.

روى الإمام أحمد والشيخان عن معاذ بن جبل أن رسول الله ﷺ قال له: «حق الله على العباد: أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئا، وحق العباد على الله ألا يعذبهم» .

وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ، فَأَوْلَيْكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ أَي وَمَنْ ارْتَدَّ أَوْ كَفَرَ النِّعْمَةَ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ [النحل ١١٦ / ١١٢]، أَوْ خَرَجَ عَنِ طَاعَةِ رَبِّهِ وَأَمْرِهِ، فَأَوْلَيْكَ هُمُ الْكَامِلُونَ فِي فَسْقِهِمْ حَيْثُ كَفَرُوا تِلْكَ النِّعْمَةَ الْعَظِيمَةَ، وَتَنَاسَوْا فَضْلَ اللَّهِ عَلَيْهِمْ، وَهَذَا رُبَّمَا يَصْدُرُ مِنْ بَعْضِ الْأُمَّةِ بِدَلِيلِ حَدِيثِ الصَّحِيحِينَ وَغَيْرِهِمَا مِنَ الْأُمَّةِ: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ وَلَا مَنْ خَالَفَهُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»^{٩٦٥}.

وَعَنْ ثَوْبَانَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - «إِنَّ اللَّهَ زَوَى لِي الْأَرْضَ فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا وَإِنَّ أُمَّتِي سَيَلُغُ مَلِكُهَا مَا زَوَى لِي مِنْهَا وَأُعْطِيَتْ الْكَنْزَيْنِ الْأَحْمَرَ وَالْأَبْيَضَ وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لِأُمَّتِي أَنْ لَا يُهْلِكَهَا بِسَنَةِ بَعَامَةٍ وَأَنْ لَا يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ فَيَسْتَبِيحَ بِيضَتَهُمْ وَإِنَّ رَبِّي قَالَ يَا مُحَمَّدُ إِنِّي إِذَا قَضَيْتُ قَضَاءً فَإِنَّهُ لَا يُرَدُّ وَإِنِّي أَعْطَيْتُكَ لِأُمَّتِكَ أَنْ لَا أَهْلِكَهُمْ بِسَنَةِ بَعَامَةٍ وَأَنْ لَا أُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ يَسْتَبِيحُ بِيضَتَهُمْ وَلَوْ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مَنْ بَاقَطَرَهَا - أَوْ قَالَ مَنْ بَيْنَ أَقْطَارِهَا - حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يُهْلِكُ بَعْضًا وَيَسْبِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا» رواه مسلم^{٩٦٦}.

وَعَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اسْتَعْمَلَ مَوْلَى لَهُ يُدْعَى هُنَيْيَا عَلَى الْحَمَى، وَقَالَ لَهُ: «اضْمُمْ جَنَاحَكَ عَنِ النَّاسِ، وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ؛ فَإِنَّ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ مُجَابَةٌ، وَأَدْخِلْ رَبَّ الصُّرَيْمَةَ وَرَبَّ الْغَنِيمَةَ، وَإِيَّايَ وَنَعَمَ ابْنَ عَوْفٍ، وَإِيَّايَ وَنَعَمَ ابْنَ عَفَّانَ، فَإِنَّهُمَا إِنْ تَهْلَكَ مَا شِئْتُهُمَا يَرْجِعَا إِلَيَّ نَخْلٍ وَزَرْعٍ، وَإِنَّ رَبَّ الْغَنِيمَةَ وَرَبَّ الصُّرَيْمَةَ إِنْ تَهْلَكَ مَا شِئْتُهُ جَاءَنِي بَيْنِيهِ» فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَفْتَارِكُهُمْ تَاللَّهِ: لَا أَبَا لَكَ، فَالْمَاءُ وَالْكَلْبُ أَهْوَنُ عَلَيَّ مِنَ الذَّهَبِ وَالْوَرَقِ، وَإِنَّمِ اللَّهُ إِنَّهُمْ لَيَرَوْنَ أَنِّي قَدْ ظَلَمْتُهُمْ، وَإِنَّهَا لِبِلَادُهُمْ فَاتَّلُوا عَلَيْهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَأَسْلَمُوا عَلَيْهَا فِي الْإِسْلَامِ، وَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ كَانِ الْمَالُ الَّذِي أَحْمَلُ عَلَيْهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا حَمَيْتُ عَلَيْهِمْ مِنْ بِلَادِهِمْ شَبْرًا^{٩٦٧}.

وَعَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: اسْتَعْمَلَ مَوْلَى لَهُ يُدْعَى هُنَيْيَا عَلَى الْحَمَى، فَقَالَ: " يَا هُنَيْيُ اضْمُمْ جَنَاحَكَ عَنِ الْمُسْلِمِينَ، وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ، فَإِنَّ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ مُسْتَجَابَةٌ، وَأَدْخِلْ رَبَّ الصُّرَيْمَةَ، وَرَبَّ الْغَنِيمَةَ، وَإِيَّايَ وَنَعَمَ ابْنَ عَوْفٍ، وَنَعَمَ ابْنَ عَفَّانَ، فَإِنَّهُمَا إِنْ تَهْلَكَ مَا شِئْتُهُمَا يَرْجِعَا إِلَيَّ نَخْلٍ وَزَرْعٍ، وَإِنَّ رَبَّ الصُّرَيْمَةَ، وَرَبَّ الْغَنِيمَةَ: إِنْ تَهْلَكَ مَا شِئْتُهُمَا، يَأْتِنِي بَيْنِيهِ "، فَيَقُولُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ أَفْتَارِكُهُمْ أَنَا لَا أَبَا لَكَ، فَالْمَاءُ وَالْكَلْبُ أَيْسَرُ عَلَيَّ مِنَ الذَّهَبِ وَالْوَرَقِ، وَإِنَّمِ اللَّهُ إِنَّهُمْ لَيَرَوْنَ أَنِّي قَدْ ظَلَمْتُهُمْ، إِنَّهَا لِبِلَادُهُمْ فَاتَّلُوا عَلَيْهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَأَسْلَمُوا عَلَيْهَا فِي

^{٩٦٥} - التفسير المنير للزحيلي (١٨ / ٢٨٢)

^{٩٦٦} - صحيح مسلم (٤ / ٢٢١٥) - ١٩ - (٢٨٨٩)

[ش (زوى) معناه جمع (الكترين الأحمر والأبيض) المراد بالكترين الذهب والفضة والمراد كترًا كسرى وقبصر ملكي العراق والشام (فيستبيح بيضتهم) أي جماعتهم وأصلهم والبيضة أيضا العز والملك (أن لا أهلكهم بسنة عامة) أي لا أهلكهم بقحط يعمهم بل إن وقع قحط فيكون في ناحية يسيرة بالنسبة إلى باقي بلاد الإسلام]

^{٩٦٧} - تاريخ المدينة لابن شبة (٣ / ٨٤٠) صحيح

الإِسْلَامِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْلَا الْمَالُ الَّذِي أَحْمَلُ عَلَيْهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، مَا حَمَيْتُ عَلَيْهِمْ مِنْ بِلَادِهِمْ
شَبْرًا ٩٦٨

وَعَنْ عُرْوَةَ، قَالَ: أَشْهَدُ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى أَنَّ الْأَرْضَ أَرْضُ اللَّهِ، وَالْعِبَادَ عِبَادُ اللَّهِ، وَمَنْ أَحْيَا مَوَاتًا
فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ»، جَاءَنَا بِهِذَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ الَّذِينَ جَاءُوا بِالصَّلَوَاتِ عَنْهُ ٩٦٩
وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: " إِنْ عَادِيَ الْأَرْضَ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَلَكُمْ مِنْ بَعْدِهِ، فَمَنْ أَحْيَا شَيْئًا مِنْ مَوَاتِنِ الْأَرْضِ
فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ ٩٧٠

وفي شرح السير الكبير: " فَإِنْ أَرَادَ الْمُسْلِمُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا مِصْرًا فِي الْمَوَاتِ مِنْ تِلْكَ الْأَرْضِ الَّتِي لَا
يَمْلِكُهَا أَحَدٌ فَلَا بَأْسَ بِذَلِكَ. لِأَنَّهُ لَيْسَ فِي هَذَا تَعَرُّضٌ لِشَيْءٍ مِنْ أَمْلَاكِهِمْ، وَقَدْ صَارَتْ دِيَارُهُمْ مِنْ
جُمَّلَةِ دِيَارِ الْإِسْلَامِ، بَطُّهُورِ أَحْكَامِ الْإِسْلَامِ فِيهَا. فَالرَّأْيُ إِلَى الْإِمَامِ فِي الْمَوَاتِ مِنَ الْأَرْضِ فِي دَارِ
الْإِسْلَامِ. قَالَ - ﷺ -: «أَلَا إِنَّ عَادِيَ الْأَرْضِ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ هِيَ لَكُمْ مِنِّي» ٩٧١ .

٦٥ - وقف الأرض على الأمة كلها ووضع الخراج عليها لبيت المال والمنع من الإقطاعات

قال تعالى: { مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ
وَأَبْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا
وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ } [الحشر: ٧]

مَا جَعَلَهُ اللَّهُ فَيْئًا لِرَسُولِهِ مِنْ أَمْوَالِ الْكُفَّارِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى - كِنْيَةِ النَّضِيرِ وَخَيْرِ وَفَرِيظَةَ - فَإِنَّهُ
يُصْرَفُ فِي وُجُوهِ الْبِرِّ، وَلَا يُقَسَّمُ فِي الْجَيْشِ كَالْمَغْنَمِ، فَيُعْطَى لِلرَّسُولِ لِيُعْطِيَ مِنْهُ ذَوِي قُرْبَاهُ (وَكَانَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْطِي مِنْهُ بَنِي الْمُطَلَبِ وَبَنِي هَاشِمٍ) . وَلِالْيَتَامَى وَالْفُقَرَاءِ وَلِلْمَسَاكِينِ مِنْ ذَوِي
الْحَاجَاتِ، وَلَا بَنِ السَّبِيلِ (وَهُوَ الْمُسَافِرُ الَّذِي نَفَدَتْ نَفَقَتُهُ)، وَقَدْ قَضَى اللَّهُ تَعَالَى بِذَلِكَ لِكَيْلَا يَأْخُذَهُ
الْأَغْنِيَاءُ، وَيَتَدَاوَلُوهُ فِيمَا بَيْنَهُمْ، وَيَتَكَثَّرُوا بِهِ، فَلَا يَصِلُ شَيْءٌ مِنْهُ إِلَى الْفُقَرَاءِ. وَمَا جَاءَكُمْ بِهِ الرَّسُولُ مِنْ
أَحْكَامٍ فَتَمَسَّكُوا بِهِ، وَمَا أَعْطَاكُمْ الرَّسُولُ مِنَ الْفِيءِ فَخُذُوهُ، فَهُوَ حَلَالٌ لَكُمْ، وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَلَا

٩٦٨ - صحيح البخاري (٧١/٤) (٣٠٥٩)

[ش (الحمى) موضعا يعينه الحاكم ويخصه لرعي مواشي الزكاة وغيرها مما يرجع ملكه إلى بيت مال المسلمين ويمنع عامة الناس من
الرعي فيه. (اضمم جناحك) هو كناية عن الرحمة والشفقة والمعنى كف يدك عن ظلم المسلمين. (أدخل) المرعى. (رب الصرمة) مصغر
الصرمة أي صاحب القطيعة القليلة من الإبل. (الغنيمة) مصغر الغنم أي صاحب الغنم القليلة. (وإياي ونعم) أحذرك تحذيرا بالغاً أن
ترتكها تستوعب المرعى فلا يبقى متسع لصاحب الصرمة والغنيمة. (لا أباك) هو في الأصل دعاء عليه ولكن يراد باستعماله خلاف
الحقيقة. (واتم الله) وعهد الله. (الكلاء) العشب. (الورق) الفضة. (المال الذي لا أحمل عليه) الإبل التي كان يحمل عليها ولا يجد ما
يركبه من أجل الجهاد في سبيل الله تعالى]

٩٦٩ - سنن أبي داود (١٧٨/٣) (٣٠٧٦) صحيح

٩٧٠ - السنن الكبرى للبيهقي (٢٣٧/٦) (١١٧٨٥) حسن

٩٧١ - شرح السير الكبير (ص: ١٥٣٠)

تَقْرُبُوهُ، وَاتَّقُوا اللَّهَ فَمَا تَتْلُوا لِأُمَّرِهِ، وَاتْرُكُوا مَا نَهَاكُمْ عَنْهُ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى شَدِيدُ الْعِقَابِ لِمَنْ عَصَاهُ
وَخَالَفَ أَمْرَهُ. ٩٧٢

الأموال التي للدولة فيها حق التدخل ثلاثة أنواع: الصدقات والزكوات: وهي ما أخذ من المسلمين على طريق التطهير لهم. والثاني - الغنائم: وهي ما يحصل في أيدي المسلمين من أموال الكافرين بالحرب والقهر والغلبة.

والثالث - الفبيء: وهو ما رجع للمسلمين من أموال الكفار عفوا صفوا من غير قتال ولا إيجاف (إسراع) خيل ولا ركاب، كالصلح والجزية والخراج والعشور المأخوذة من تجار الكفار. ومثله أن يهرب المشركون ويتركوا أموالهم، أو يموت أحد منهم في دار الإسلام، ولا وارث له. أما الزكاة (أو الصدقة) فتصرف إلى الفقراء والمساكين والعاملين عليها وهم الأصناف الثمانية المذكورون في قوله تعالى: [إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ... [براءة ٩ / ٦٠].

وأما الغنائم الحربية: فكانت في صدر الإسلام للنبي ﷺ يصنع فيها ما شاء، كما قال في سورة الأنفال: قُلْ: الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ ثُمَّ نَسَخَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ الْآيَةَ [الأنفال ٨ / ٤١] فيكون الخمس لمن ذكر الله تعالى، والأربعة أخماس الباقية للغانمين.

وأما الفبيء وهو العقار: فالأمر فيه عند المالكية للإمام، يفعل ما يراه مصلحة، من قسمته كالغنائم أو ترك قسمته وجعله لمصالح المسلمين العامة، كما فعل عمر بن الخطاب في سواد العراق ومصر وغيرهما، واحتج على الزبير وبلال وسلمان الفارسي وغيرهم الذين طالبوا بالقسمة بهذه الآية آية الفبيء: ما أفاء الله على رسوله... إلى قوله: وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ وشاور عليا وجماعة من الصحابة في ذلك، فأشاروا عليه بترك القسمة وأن يقر أهلها (أهل أراضي العراق) ويضع عليها الخراج، ففعل ذلك، ووافقت الجماعة عند احتجاجه بالآية. وتكون آية الحشر في رأي المالكية ناسخة في شأن العقارات لآية الأنفال: وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ... وذكروا أنه يقسم كل مال في البلد الذي جبي فيه، ولا ينقل عن ذلك البلد الذي جبي فيه حتى يغنوا، ثم ينقل إلى الأقرب من غيرهم، إلا أن يتزل بغير البلد الذي جبي فيه فاقعة شديدة، فينقل إلى أهل الفاقة حيث كانوا، كما فعل عمر رضي الله عنه عام الرمادة، وقال الحنفية: تقسم الغنائم - أي المنقولات - على النحو الذي ذكره الله في قوله: وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ... الخمس لمن ذكرت الآية، والباقي للغانمين، وأما حكم الفبيء أي الأرض فهو أن يكون لكافة المسلمين، ولا يخمس، بل يصرف جميعه في مصالح المسلمين. لكن الغنيمة تقسم على ثلاثة أسهم فقط:

٩٧٢ - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ٥٠١١، بترقيم الشاملة آليا)

سهم اليتامى، وسهم المساكين، وسهم أبناء السبيل. وأما ذكر الله تعالى، في الخمس فهو لافتتاح الكلام، تبركا باسمه تعالى، وسهم النبي ﷺ سقط بموته، فالحنفية والمالكية يتركون الخيار للإمام في قسمة العقار، فهو مخير في قسمته أو جعله وفقا على مصالح المسلمين.

وتكون آية الحشر الثانية: ما أفاء الله على رسوله بيانا لما أفاء الله على المسلمين من أموال سائر الكفار. روى مالك أن عمر قال: لولا من يأتي من آخر الناس ما فتحت قرية إلا قسمتها كما قسم رسول الله ﷺ خبير.

وذهب الشافعية إلى أن حكم الفبيء والغنيمة واحد، فيخمس الفبيء قياسا على الغنيمة التي ثبت التخمس فيها بالنص القرآني: وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ بِجَمَاعٍ أَنْ كَلَّا مِنْهُمَا مَالُ الْكُفَّارِ اسْتَوْلَى عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ، وأما اختلاف سبب الاستيلاء بالقتال وغيره، فلا تأثير له، فعلى الإمام قسمة العقار، ومن طاب نفسا عن حقه، فللإمام أن يجعله وفقا على المسلمين.

وتقسم الغنيمة في رأي الشافعية والحنابلة على خمسة أسهم، أولها - سهم المصالح (سهم الله تعالى ورسوله ﷺ) أي يصرف لمصالح المسلمين العامة كالثغور وقضاة البلاد وعلماء الشرع والأئمة والمؤذنين ولو أغنياء ونحوهم وثانيها - سهم ذوي القربى وهم بنو هاشم من أولاد فاطمة وغيرها، وثلاثة أسهم أخرى إلى ما نص الله عليهم.

علة قسمة الفبيء: إن تقسيم الفبيء على النحو السابق كيلا يختص به الأغنياء، كما كانوا يستأثرون بالغنيمة، وكانوا يغتربون به، وبذلك قضى الإسلام على الطبقة وتجمع الثروة في يد فئة قليلة، وحرمان الأكرية من سيولة المال.^{٩٧٣}

تبين هذه الآية الحكم الذي أسلفنا تفصيلا. ثم تعلق هذه القسمة فتضع قاعدة كبرى من قواعد التنظيم الاقتصادي والاجتماعي في المجتمع الإسلامي: «كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ» .. كما تضع قاعدة كبرى في التشريع الدستوري للمجتمع الإسلامي: «وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا» ..

ولو أن هاتين القاعدتين جاءتا بمناسبة هذا الفبيء وتوزيعه، إلا أنهما تتجاوزان هذا الحادث الواقع إلى آحاد كثيرة في أسس النظام الاجتماعي الإسلامي.

والقاعدة الأولى، قاعدة التنظيم الاقتصادي، تمثل جانبا كبيرا من أسس النظرية الاقتصادية في الإسلام. فالملكية الفردية معترف بها في هذه النظرية. ولكنها محددة بهذه القاعدة. قاعدة ألا يكون المال دولة بين الأغنياء، ممنوعا من التداول بين الفقراء. فكل وضع ينتهي إلى أن يكون المال دولة بين الأغنياء وحدهم هو وضع يخالف النظرية الاقتصادية الإسلامية كما يخالف هدفا من أهداف التنظيم

^{٩٧٣} - التفسير المنير للزحيلي (٢٨ / ٨٧)

الاجتماعي كله. وجميع الارتباطات والمعاملات في المجتمع الإسلامي يجب أن تنظم بحيث لا تخلق مثل هذا الوضع أو تبقى عليه إن وجد.

ولقد أقام الإسلام بالفعل نظامه على أساس هذه القاعدة. ففرض الزكاة. وجعل حصيلتها في العام اثنين ونصفا في المائة من أصل رؤوس الأموال النقدية، وعشرة أو خمسة في المائة من جميع الحاصلات. وما يعادل ذلك في الأنعام. وجعل الحصيلة في الركاز وهو كنوز الأرض مثلها في المال النقدي. وهي نسب كبيرة.

ثم جعل أربعة أخماس الغنيمة للمجاهدين فقراء وأغنياء بينما جعل الفبيء كله للفقراء. وجعل نظامه المختار في إيجار الأرض هو الزراعة - أي المشاركة في المحصول الناتج بين صاحب الأرض وزارعها. وجعل للإمام الحق في أن يأخذ فضول أموال الأغنياء فيردّها على الفقراء. وأن يوظف في أموال الأغنياء عند خلو بيت المال.

وحرم الاحتكار. وحظر الربا. وهما الوسيلتان الرئيسيتان لجعل المال دولة بين الأغنياء. وعلى الجملة أقام نظامه الاقتصادي كله بحيث يحقق تلك القاعدة الكبرى التي تعد قيدا أصيلا على حق الملكية الفردية بجانب القيود الأخرى .

ومن ثم فالنظام الإسلامي نظام يبيح الملكية الفردية، ولكنه ليس هو النظام الرأسمالي، كما أن النظام الرأسمالي ليس منقولا عنه، فما يقوم النظام الرأسمالي إطلاقا بدون ربا وبدون احتكار، إنما هو نظام خاص من لدن حكيم خبير. نشأ وحده. وسار وحده، وبقي حتى اليوم وحده. نظاما فريدا متوازنا الجوانب، متعادل الحقوق والواجبات، متناسقا تناسق الكون كله. مذ كان صدره عن خالق الكون. والكون متناسق موزون! فأما القاعدة الثانية - قاعدة تلقي الشريعة من مصدر واحد: «وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمُ عَنْهُ فَانْتَهُوا» .. فهي كذلك تمثل النظرية الدستورية الإسلامية. فسلطان القانون في الإسلام مستمد من أن هذا التشريع جاء به الرسول - ﷺ - قرآنا أو سنة. والأمة كلها والإمام معها لا تملك أن تخالف عما جاء به الرسول. فإذا شرعت ما يخالفه لم يكن لتشريعها هذا سلطان، لأنه فقد السند الأول الذي يستمد منه السلطان .. وهذه النظرية تخالف جميع النظريات البشرية الوضعية، بما فيها تلك التي تجعل الأمة مصدر السلطات، بمعنى أن للأمة أن تشرع لنفسها ما تشاء، وكل ما تشرعه فهو ذو سلطان. فمصدر السلطات في الإسلام هو شرع الله الذي جاء به الرسول - ﷺ - والأمة تقوم على هذه الشريعة وتحرسها وتنفذها - والإمام نائب عن الأمة في هذا - وفي هذا تنحصر حقوق الأمة. فليس لها أن تخالف عما آتاه الرسول في أي تشريع.

فأما حين لا توجد نصوص فيما جاء به الرسول بخصوص أمر يعرض للأمة فسبيلها أن تشرع له بما لا يخالف أصلا من أصول ما جاء به الرسول. وهذا لا ينقض تلك النظرية، إنما هو فرع عنها. فالمرجع في أي تشريع هو أن يتبع ما جاء به الرسول إن كان هناك نص. وألا يخالف أصلا من أصوله فيما لا

نص فيه. وتنحصر سلطة الأمة - والإمام النائب عنها - في هذه الحدود. وهو نظام فريد لا يماثله نظام آخر مما عرفته البشرية من نظم وضعية. وهو نظام يربط التشريع للناس بناموس الكون كله. وينسق بين ناموس الكون الذي وضعه الله له والقانون الذي يحكم البشر وهو من الله. كي لا يصطدم قانون البشر بناموس الكون، فيشقى الإنسان أو يتحطم أو تذهب جهوده أدراج الرياح! وتربط الآيات هاتين القاعدتين في قلوب المؤمنين بمصدرهما الأول .. وهو الله .. فتدعوهم إلى التقوى وتخوفهم عقاب الله: «وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ» .. وهذا هو الضمان الأكبر الذي لا احتيال عليه، ولا هروب منه. فقد علم المؤمنون أن الله مطلع على السرائر، خبير بالأعمال، وإليه المرجع والمآب. وعلموا أنه شديد العقاب. وعلموا أنهم مكلفون ألا يكون المال دولة بينهم، وأن يأخذوا ما آتاهم الرسول عن رضى وطاعة، وأن ينتهوا عما نهاهم عنه في غير ترخص ولا تساهل وأمامهم يوم عصيب ..

ولقد كان توزيع ذلك الفيء- فيء بني النضير - على المهاجرين وحدهم عدا رجلين من الأنصار إجراء خاصا بهذا الفيء، تحقيقا لقاعدة: «كَيْ لَا يَكُونَ دَوْلَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ» .. فأما الحكم العام، فهو أن يكون للفقراء عامة. من المهاجرين ومن الأنصار ومن يأتي بعدهم من الأجيال. وهذا ما تضمنته الآيات التالية في السياق.

ولكن القرآن لا يذكر الأحكام جافة مجردة، إنما يوردها في جو حي يتجاوب فيه الأحياء. ومن ثم أحاط كل طائفة من هذه الطوائف الثلاث بصفاتها الواقعية الحية التي تصور طبيعتها وحقيقتها وتقرر الحكم حيا يتعامل مع هؤلاء الأحياء.^{٩٧٤}

وعن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ الْهَمْدَانِيِّ قَالَ: قَدِمَ عُمَرُ الْجَابِيَةَ فَأَرَادَ قَسَمَ الْأَرْضَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، فَقَالَ لَهُ مُعَاذٌ: «وَاللَّهِ إِذَا لَيْكُونَ مَا تَكْرَهُ، إِنَّكَ إِنْ قَسَمْتَهَا الْيَوْمَ، صَارَ الرَّبْعُ الْعَظِيمُ فِي أَيْدِي الْقَوْمِ ثُمَّ يَبِيدُونَ، فَيَصِيرُ ذَلِكَ إِلَى الرَّجُلِ الْوَاحِدِ أَوْ الْمَرْأَةِ، ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِهِمْ قَوْمٌ يَسُدُّونَ مِنَ الْإِسْلَامِ مَسَدًا وَهُمْ لَا يُحَدِّثُونَ شَيْئًا، فَانظُرْ أَمْرًا يَسَعُ أَوْلَهُمْ وَآخِرَهُمْ»

وعن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ، يُكَلِّمُ النَّاسَ فِي قَسَمِ الْأَرْضِ، ثُمَّ ذَكَرَ كَلَامَ مُعَاذٍ إِيَّاهُ، قَالَ: فَصَارَ عُمَرُ إِلَى قَوْلِ مُعَاذٍ^{٩٧٥}

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: فَقَدْ تَوَالَتِ الْأَخْبَارُ فِي افْتِتَاحِ الْأَرْضِينَ عَنَوَةً بِهَدْيَيْنِ الْحُكْمَيْنِ، أَمَّا الْأَوَّلُ مِنْهُمَا فَحُكْمُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي خَيْبَرَ، وَذَلِكَ أَنَّهُ جَعَلَهَا غَنِيمَةً فَخَمَّسَهَا وَقَسَمَهَا، وَبِهَذَا الرَّأْيِ أَشَارَ بِلَالٌ عَلَى عُمَرَ فِي بِلَادِ الشَّامِ، وَأَشَارَ بِهِ الزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ عَلَى عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ فِي أَرْضِ مِصْرَ، وَبِهَذَا كَانَ يَأْخُذُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، كَذَلِكَ يُرْوَى عَنْهُ وَأَمَّا الْحُكْمُ الْآخِرُ، فَحُكْمُ عُمَرَ فِي السَّوَادِ وَغَيْرِهِ، وَذَلِكَ أَنَّهُ جَعَلَهُ فَيْئًا مَوْقُوفًا عَلَى الْمُسْلِمِينَ مَا تَنَاسَلُوا، لَمْ يُخَمَّسْهُ وَلَمْ يُقَسَّمْهُ، وَهُوَ الَّذِي أَشَارَ عَلَيْهِ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ

^{٩٧٤} - في ظلال القرآن للسيد قطب- ط ١ - ت- علي بن نايف الشحود (ص: ٤٤٠٢)

^{٩٧٥} - الأموال لابن زنجويه (١/ ١٩٤) (٢٣١) حسن

وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَبِهَذَا كَانَ يَأْخُذُ سُفْيَانُ بْنُ سَعِيدٍ، وَهُوَ مَعْرُوفٌ مِنْ قَوْلِهِ، إِلَّا أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: الْخِيَارُ فِي أَرْضِ الْعُنُوتَةِ إِلَى الْإِمَامِ، إِنْ شَاءَ جَعَلَهَا غَنِيمَةً فَخَمَسَ وَقَسَّمَهَا، وَإِنْ شَاءَ جَعَلَهَا فَيْئًا عَامًّا لِلْمُسْلِمِينَ، وَلَمْ يُخَمَّسْ وَلَمْ يَقَسَّمْ. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: وَكَلَّا الْحُكَمَاءَ فِيهِ قُدُوةٌ وَمُتَّبِعٌ مِنَ الْغَنِيمَةِ وَالْفَيْءِ إِلَّا أَنْ الَّذِي اخْتَارَ مِنْ ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ النَّظَرُ فِيهِ إِلَى الْإِمَامِ، وَلَيْسَ فِعْلُ النَّبِيِّ ﷺ رَادًّا لِفِعْلِ عُمَرَ. وَلَكِنَّهُ ﷺ اتَّبَعَ آيَةَ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ فَعَمِلَ بِهَا، وَاتَّبَعَ عُمَرُ آيَةَ أُخْرَى فَعَمِلَ بِهَا، وَهُمَا آيَتَانِ مُحْكَمَتَانِ فِيمَا يَنَالُ الْمُسْلِمُونَ مِنْ أَمْوَالِ الْمُشْرِكِينَ، فَيَصِيرُ غَنِيمَةً، أَوْ فَيْئًا. قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: {وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسُهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَإِذَا السَّبِيلِ} [الأنفال: ٤١] فَهَذِهِ آيَةُ الْغَنِيمَةِ، وَهِيَ لِأَهْلِهَا دُونَ النَّاسِ وَبِهَا عَمِلَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: {مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ، فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ} [الحشر: ٧] إِلَى قَوْلِهِ: {لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ} [الحشر: ٨]. {وَالَّذِينَ تَبَوَّعُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ}. {وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ} فَهَذِهِ آيَةُ الْفَيْءِ، وَبِهَا عَمِلَ عُمَرُ، وَإِيَّاهَا تَأَوَّلَ حِينَ ذَكَرَ الْأَمْوَالَ وَأَصْنَافَهَا. قَالَ: فَاسْتَوْعَبَتْ هَذِهِ آيَةُ النَّاسِ، وَإِلَى هَذِهِ آيَةَ ذَهَبَ عَلِيٌّ وَمُعَاذٌ حِينَ أَشَارَ عَلَى عُمَرَ بِمَا أَشَارَا - فِيمَا نَرَى - وَاللَّهُ أَعْلَمُ. وَقَدْ قَالَ بَعْضُ النَّاسِ: إِنَّ عُمَرَ إِنَّمَا فَعَلَ مَا فَعَلَ بِهِمْ بَرِضِي مِنَ الَّذِينَ افْتَتَحُوا الْأَرْضَ وَاسْتَطَابَتْ بِهِ أَنْفُسُهُمْ، لَمَّا كَانَ عُمَرُ كَلَّمَ بِهِ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ فِي أَمْرِ السَّوَادِ، وَقَدْ عَلِمْنَا مَا كَانَ مِنْ كَلَامِهِ إِيَّاهُ ٩٧٦

وَعَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسِ بْنِ الْحَدَثَانِ، قَالَ: أَتَى عَلِيٌّ وَالْعَبَّاسُ عُمَرَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، فَدَخَلَا عَلَيْهِ، فَقَالَ الْعَبَّاسُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَفْضَلُ بَيْنِي وَبَيْنَ هَذَا، فَسَكَتَ عُمَرُ، فَقَالَ النَّاسُ: أَفْضَلُ بَيْنَهُمَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، فَقَالَ عُمَرُ: «لَا وَاللَّهِ لَا أَفْضَلُ بَيْنَهُمَا» ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَ الَّذِي ذَكَرْنَا فِي حَدِيثِ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ، وَقَرَأَ عُمَرُ: " {وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسُهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ} [الأنفال: ٤١]، فَهَذِهِ لَهُؤْلَاءِ "، ثُمَّ قَالَ: " {إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ} [التوبة: ٦٠] "، ثُمَّ قَالَ: " {وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ} [الحشر: ٦] " قَالَ: «هَذِهِ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَاصَّةً»، ثُمَّ قَالَ: " {مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ} [الحشر: ٧] وَهَذِهِ لَهُؤْلَاءِ ". ثُمَّ قَالَ: " {لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالُهُمْ يُبْتَغُونَ فَرْضًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا، وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ} [الحشر: ٨] " ثُمَّ قَالَ: « {وَالَّذِينَ تَبَوَّعُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ، يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ} » حَتَّى أَتَمَّهَا ثُمَّ قَالَ: " {وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ: رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ} » حَتَّى أَتَمَّهَا « فَتَدَعَتْ هَذِهِ آيَةُ النَّاسِ، فَلَمْ تَدْعُ

أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، إِلَّا أَنْ لَهُ فِي هَذَا الْمَالِ نَصِيبًا، إِلَّا بَعْضَ مَنْ تَمْلِكُونَ مِنْ أَرْقَائِكُمْ، لَنْ عِشْتُ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - لِيَأْتِيَنَّ مِنْهُ كُلُّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ، حَتَّى يَأْتِيَ الرَّاعِي بِسَرِّهِ حَمِيرًا، نَصِيبُهُ، مَا عَرِقَ فِيهِ جَبِينُهُ" ٩٧٧

قال أبو يوسف للرشد: " فَأَمَّا الْفِيءُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَهُوَ الْخَرَاجُ عِنْدَنَا خَرَاجُ الْأَرْضِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ فِي كِتَابِهِ { مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ } [الْحَشْر: ٧] حَتَّى فَرَغَ مِنْ هَؤُلَاءِ، ثُمَّ قَالَ عَزَّ وَجَلَّ: { لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ } [الْحَشْر: ٨]، ثُمَّ قَالَ تَعَالَى: { وَالَّذِينَ تَبَوَّأُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْتُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ } [الْحَشْر: ٩]، ثُمَّ قَالَ تَعَالَى: { وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ } [الْحَشْر: ١٠] فَهَذَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ لِمَنْ جَاءَ مِنْ بَعْدِهِمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَقَدْ سَأَلَ بِلَالٌ وَأَصْحَابُهُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قِسْمَةَ مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ الْعِرَاقِ وَالشَّامِ، وَقَالُوا: اقْسِمِ الْأَرْضِينَ بَيْنَ الَّذِينَ افْتَتَحُوهُمَا كَمَا تُقَسَّمُ غَنِيمَةُ الْعُسْكَرِ؛ فَأَبَى عُمَرُ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ، وَلَاتَ عَلَيْهِمْ هَذِهِ الْآيَاتُ، وَقَالَ: قَدْ أَشْرَكَ اللَّهُ الَّذِينَ يَأْتُونَ مِنْ بَعْدِكُمْ فِي هَذَا الْفِيءِ؛ فَلَوْ قَسَمْتُهُ لَمْ يَبْقَ لِمَنْ بَعْدِكُمْ شَيْءٌ. وَلَنْ بَقِيَتْ لِيَبْلُغَنَّ الرَّاعِي بِصَنْعَاءِ نَصِيبُهُ مِنْ هَذَا الْفِيءِ وَدَمَهُ فِي وَجْهِهِ. ٩٧٨

وعن عمرو بن ميمون، قال: رأيتُ عمرَ بنَ الخطَّابِ رضيَ اللهُ عنهُ، قَبْلَ أَنْ يُصَابَ بِأَيَّامِ بِالْمَدِينَةِ، وَقَفَ عَلَى حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ، وَعُثْمَانَ بْنِ حُنَيْفٍ، قَالَ: " كَيْفَ فَعَلْتُمَا، أَتَخَافَانِ أَنْ تَكُونَا قَدْ حَمَلْتُمَا الْأَرْضَ مَا لَا تُطِيقُ؟ قَالَا: حَمَلْنَاهَا أَمْرًا هِيَ لَهُ مُطِيقَةٌ، مَا فِيهَا كَبِيرٌ فَضْلٌ، قَالَ: انظُرَا أَنْ تَكُونَا حَمَلْتُمَا الْأَرْضَ مَا لَا تُطِيقُ، قَالَ: قَالَا: لَا، فَقَالَ عُمَرُ: لَنْ سَلَّمَنِي اللَّهُ، لَأَدْعَنَّ أَرَامِلَ أَهْلِ الْعِرَاقِ لَا يَحْتَجْنَ إِلَى رَجُلٍ بَعْدِي أَبَدًا، قَالَ: فَمَا أَتَتْ عَلَيْهِ إِلَّا رَابِعَةٌ حَتَّى أُصِيبَ... " رواه البخاري ٩٧٩

٦٦ - تقسيم الأرض بين مستحقيها بالعدل للسكن والزراعة

٩٧٧ - الأموال لابن زنجويه (١/ ١٠٩) (٨٤) صحيح

٩٧٨ - الخراج لأبي يوسف (ص: ٣٤)

٩٧٩ - المهذب في فقه السياسة الشرعية (ص: ٨٠٩) و صحيح البخاري (٥/ ١٥) (٣٧٠٠)

[ش (كيف فعلتما) في أرض سواد العراق. (أتخافان) هل تخافان. (حملتما الأرض) فرضتما على أهلها وكان قد بعثهما ليضربا الخراج والجزية على أهلها. (ما فيها كبير فضل) ليس فيها زيادة كثيرة. (أرامل) جمع أرملة وهي من مات زوجها. (غداة ..) صبيحة طعنه.]

قال تعالى : { قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ اسْتَعِينُوا بِاللَّهِ وَاصْبِرُوا إِنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ
وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ } [الأعراف: ١٢٨]

وَلَمَّا سَمِعَ بَنُو إِسْرَائِيلَ هَذَا التَّهْدِيدَ خَافُوا مِنْ بَطْشِ فِرْعَوْنَ، فَطَمَأْنَنَهُمْ مُوسَى، وَقَالَ لَهُمْ: اسْتَعِينُوا بِاللَّهِ
عَلَى رَفْعِ ذَلِكَ الْوَعِيدِ عَنْكُمْ، وَاصْبِرُوا وَلَا تَحْزِنُوا فَإِنَّ الْأَرْضَ هِيَ لِلَّهِ، الَّذِي بِيَدِهِ مَلَكَوتُ كُلِّ
شَيْءٍ، يُورِثُهَا مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ. وَالْعَاقِبَةُ الْحُسْنَى لِمَنْ يَتَّقُونَ اللَّهَ، وَيُرَاعُونَ سُنَّهَ فِي أَسْبَابِ إِرْثِ
الْأَرْضِ: اتِّحَادَ الْكَلِمَةِ، وَالِاعْتِصَامَ بِالْحَقِّ، وَإِقَامَةَ الْعَدْلِ، وَالصَّبْرَ عَلَى الشَّدَائِدِ، وَالِاسْتِعَانَةَ بِاللَّهِ عَلَى
الْمَكَارِهِ. ^{٩٨٠}

أي قال لهم يا قوم: اطلبوا معونة الله وتأيدته على رفع ذلك الوعيد عنكم، واصبروا ولا تحزنوا، فإن
الأرض (فلسطين) التي وعدكموها ربكم هي لله الذي بيده ملكوت كل شيء يورثها من يشاء من
عباده لا لفرعون، فهي على مقتضى سننه دول وأيام، والعاقبة الحسنى لمن يتقون الله ويراعون سننه في
أسباب إرث الأرض باتحاد الكلمة والاعتصام بالحق وإقامة العدل والصبر على الشدائد والاستعانة
بالله لدى المكاره، ونحو ذلك مما هدت إليه التجارب ودلت عليه الشرائع.

والخلاصة- إن الأمر ليس كما قال فرعون، بل القهر والغلبة لمن صبر واستعان بالله، ولمن وعده الله
تعالى توريت الأرض ونحن الموعودون بذلك، ولكن بشرط أن نقيم شرعه ونسير على سننه في الخلق.
وليس الأمر كما يظن فرعون وقومه من بقاء القوى على قوته، والضعيف على ضعفه اعتمادا على أن
الآلهة ضمنت له بقاء ملكه وعظمتته وجبروته.

لكن هذه الوصية وتلك النصائح لم تؤثر في قلوبهم ففزعوا من فرعون وقومه.
و (قَالُوا أُوذِينَا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَأْتِيَنَا وَمِنْ بَعْدِ مَا جِئْتَنَا) فقد كان بنو إسرائيل قبل مجيء موسى
مستضعفين في يد فرعون يأخذ منهم إتاوات مختلفة، ويستعملهم في الأعمال الشاقة، ويمنعهم من
الترف، ويقتل أبناءهم ويستحي نساءهم، فلما بعث الله موسى لم يستطع أن ينقذهم من ظلم
فرعون، إذ كان يؤذيهم ويظلمهم بعد إرساله كما كان يؤذيهم من قبل ذلك أو أشد. ^{٩٨١}

إنها رؤية «النبى» لحقيقة الألوهية وإشراقها في قلبه. ولحقيقة الواقع الكوني والقوى التي تعمل فيه.
ولحقيقة السنة الإلهية وما يرجوه منها الصابرون .. إنه ليس لأصحاب الدعوة إلى رب العالمين إلا
ملاذ واحد، وهو الملاذ الحصين الأمين، وإلا ولي واحد وهو الولي القوي المتين. وعليهم أن يصبروا
حتى يأذن الولي بالنصرة في الوقت الذي يقدره بحكمته وعلمه.

وَأَلَّا يَعْمَلُوا، فَهَمَّ لَا يَطْلَعُونَ الْغَيْبَ، وَلَا يَعْلَمُونَ الْخَيْرَ .. وَإِنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ. وما فرعون وقومه إلا نزلاء
فيها. والله يورثها من يشاء من عباده - وفق سنته وحكمته - فلا ينظر الداعون إلى رب العالمين، إلى

^{٩٨٠} - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ١٠٨٣، بترقيم الشاملة آليا)

^{٩٨١} - تفسير المراغي (٩/ ٣٨)

شيء من ظواهر الأمور التي تخيل للناظرين أن الطاغوت مكين في الأرض غير مزحزح عنها .. فصاحب الأرض ومالكها هو الذي يقرر متى يطردهم منها! وإن العاقبة للمتقين .. طال الزمن أم قصر .. فلا يخالج قلوب الداعين إلى رب العالمين قلق على المصير.

ولا يخابيل لهم تقلب الذين كفروا في البلاد، فيحسبونهم باقين ..

إنها رؤية «النبي» لحقائق الوجود الكبير .. ولكن إسرائيل هي إسرائيل! «قَالُوا: أُوذِينَا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَأْتِيَنَا وَمِنْ بَعْدِ مَا جِئْتَنَا»: إنها كلمات ذات ظل! وإنها لتشي بما وراءها من تبرم! أُوذِينَا قَبْلَ مَجِيئِكَ وما تغير شيء بمجيئك. وطال هذا الأذى حتى ما تبدو له نهاية! وبمضي النبي الكريم على نهجه. يذكرهم بالله، ويعلق رجاءهم به، ويلوح لهم بالأمل في هلاك عدوهم.

واستخلافهم في الأرض. مع التحذير من فتنة الاستخلاف. «قَالَ: عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَنْ يُهْلِكَ عَدُوَّكُمْ، وَيَسْتَخْلِفَكُمْ فِي الْأَرْضِ، فَيَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ».

إنه ينظر بقلب النبي فيرى سنة الله، تجري وفق وعده، للصابرين، وللجاحدين! ويرى من خلال سنة الله هلاك الطاغوت وأهله، واستخلاف الصابرين المستعنين بالله وحده. فيدفع قومه دفعا إلى الطريق لتجري بهم سنة الله إلى ما يريد .. وهو يعلمهم - منذ البدء - أن استخلاف الله لهم إنما هو ابتلاء لهم. ليس أنهم أبناء الله وأحباؤه - كما زعموا - فلا يعذبهم بذنوبهم! وليس جزافا بلا غاية. وليس خلودا بلا توقيت. إنه استخلاف للامتحان: «فَيَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ» .. وهو سبحانه يعلم ماذا سيكون قبل أن يكون. ولكنها سنة الله وعدله ألا يحاسب البشر حتى يقع منهم في العيان، ما هو مكشوف من الغيب لعلمه القديم.^{٩٨٢}

وقال تعالى: {وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً} [البقرة: ٣٠]

وَإِذْ كُرِيَ يَا مُحَمَّدٌ إِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ: إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ قَوْمًا يَخْلَفُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، قَرْنَا بَعْدَ قَرْنٍ، وَجِيلاً بَعْدَ جِيلٍ، أَمْكُنْ لَهُمْ فِيهَا، وَأَجْعَلُهُمْ أَصْحَابَ سُلْطَانٍ عَلَيْهَا^{٩٨٣}

أي واذكر لقومك مقال ربك للملائكة: إني جاعل آدم خليفة عن نوع آخر كان في الأرض، وانقرض بعد أن أفسد في الأرض وسفك الدماء وسيحل هو محله، يرشد إلى ذلك قوله تعالى بعد ذكر إهلاك القرون (ثُمَّ جَعَلْنَاكُمْ خَلَائِفَ فِي الْأَرْضِ مِنْ بَعْدِهِمْ) ومن ثم استنبط الملائكة سؤالهم بالقياس عليه، وعلى هذا فليس آدم أول أصناف العقلاء من الحيوان في الأرض.

ويرى جمع من المفسرين أن المراد بالخلافة الخلافة عن الله في تنفيذ أوامره بين الناس، ومن ثم اشتهر «الإنسان خليفة الله في الأرض» ويشهد له قوله تعالى:

(يا داوودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ) .

^{٩٨٢} - في ظلال القرآن للسيد قطب - ط ١ - ت - علي بن نايف الشحود (ص: ١٨٢٢)

^{٩٨٣} - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ٣٧، بترقيم الشاملة آليا)

وهذا الاستخلاف يشمل استخلاف بعض أفراد الإنسان على بعض، بأن يوحى بشرائه على السنة أناس منهم يصطفيهم ليكونوا خلفاء عنه، واستخلاف هذا النوع على غيره من المخلوقات بما يميزه به من قوة العقل، وإن كنا لا نعرف سرها ولا ندرك كنهها، وهو بهذه القوة غير محدود الاستعداد ولا محدود العلم، يتصرف في الكون تصرفاً لا حد له، فهو يتدع ويفتن في المعدن والنبات، وفي البر والبحر والهواء، ويغير شكل الأرض فيجعل الماحل خصبا، والحزن سهلا، ويولد بالتلقيح أزواجا من النبات لم تكن، ويتصرف في أنواع الحيوان كما شاء بضروب التوليد، ويسخر كل ذلك لخدمته. ولا أدل على حكمة الله من جعل الإنسان الذي اختص بهذه المواهب خليفة في الأرض يظهر عجائب صنعه وأسرار خليقته.^{٩٨٤}

وَذَهَبَ الْآخَرُونَ إِلَى أَنَّ الْمُرَادَ: إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً عَنِّي؛ وَلِهَذَا شَاعَ أَنَّ الْإِنْسَانَ خَلِيفَةُ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ. وَقَالَ - تَعَالَى - : (يَا دَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ) (٣٨: ٢٦) وَالظَّاهِرُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - أَنَّ الْمُرَادَ بِالْخَلِيفَةِ آدَمَ وَمَجْمُوعَ ذُرِّيَّتِهِ، وَلَكِنْ مَا مَعْنَى هَذِهِ الْخِلَافَةِ، وَمَا الْمُرَادُ مِنْ هَذَا الْاسْتِخْلَافِ، هَلْ هُوَ اسْتِخْلَافُ بَعْضِ الْإِنْسَانِ عَلَى بَعْضٍ، أَمْ اسْتِخْلَافُ الْبَعْضِ عَلَى غَيْرِهِ؟ .

جَرَتْ سُنَّةُ اللَّهِ فِي خَلْقِهِ بِأَنَّ تَعَلَّمَ أَحْكَامَهُ لِلنَّاسِ وَتُنْفَذَ فِيهِمْ عَلَى أَلْسِنَةِ أَنْاسٍ مِنْهُمْ يَصْطَفِيهِمْ لِيَكُونُوا خُلَفَاءَ عَنْهُ فِي ذَلِكَ، وَكَمَا أَنَّ الْإِنْسَانَ أَظْهَرَ أَحْكَامَ اللَّهِ وَسُنَنَهُ

الْوَضْعِيَّةَ (أَيِ الشَّرْعِيَّةِ؛ لِأَنَّ الشَّرْعَ وَضَعَهُ إِلَهِيٌّ) كَذَلِكَ أَظْهَرَ حِكْمَهُ وَسُنَنَهُ الْخَلْقِيَّةَ الطَّبِيعِيَّةَ، فَيَصِحُّ أَنْ يَكُونَ مَعْنَى الْخِلَافَةِ عَامًّا فِي كُلِّ مَا مَيَّزَ اللَّهُ بِهِ الْإِنْسَانَ عَلَى سَائِرِ الْمَخْلُوقَاتِ، نَطَقَ الْوَحْيِ وَدَلَّ الْعِيَانُ وَالْإِخْتِيَارُ عَلَى أَنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - خَلَقَ الْعَالَمَ أَنْوَاعًا مُخْتَلِفَةً، وَخَصَّ كُلَّ نَوْعٍ غَيْرِ نَوْعِ الْإِنْسَانِ بِشَيْءٍ مَحْدُودٍ مُعَيَّنٍ لَا يَتَعَدَاهُ. فَأَمَّا مَا لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ طَرِيقِ الْوَحْيِ كَالْمَلَائِكَةِ فَقَدْ وَرَدَ فِيهَا مِنَ الْآيَاتِ وَالْأَحَادِيثِ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ وَطَائِفَهُ مَحْدُودَةٌ. قَالَ - تَعَالَى - : (يُسَبِّحُونَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لَا يَفْتُرُونَ) (٢١: ٢٠) (وَإِنَّا لَنَحْنُ الصَّافُونَ وَإِنَّا لَنَحْنُ الْمُسَبِّحُونَ) (٣٧: ١٦٥، ١٦٦) (وَالصَّافَاتِ صَفًّا فَالزَّاجِرَاتِ زَجْرًا) (٣٧: ٢١) (وَالنَّازِعَاتِ غَرْقًا وَالتَّاشِطَاتِ نَشْطًا وَالسَّابِحَاتِ سَبْحًا فَالسَّابِقَاتِ سَبْقًا فَالْمُدَبِّرَاتِ أَمْرًا) (٧٩: ١ - ٥) عَلَى قَوْلٍ مَنْ قَالَ: إِنَّ الْمُرَادَ بِهَا الْمَلَائِكَةُ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُمْ طَوَائِفُ لِكُلِّ طَائِفَةٍ وَطَيْفَةٌ مَحْدُودَةٌ، وَوَرَدَ فِي الْأَحَادِيثِ: أَنَّ مِنْهُمْ السَّاجِدَ دَائِمًا، وَالرَّاكِعَ دَائِمًا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

وَأَمَّا مَا نَعْرِفُهُ بِالنَّظَرِ وَالْإِخْتِيَارِ فَهُوَ حَالُ الْمَعْدِنِ وَالْجَمَادِ وَلَا عِلْمَ لَهُ وَلَا عَمَلَ. وَحَالُ النَّبَاتِ وَإِنَّمَا تَأْتِيهِ حَيَاتِهِ فِي نَفْسِهِ، فَلَوْ فُرِضَ أَنَّ لَهُ عِلْمًا وَإِرَادَةً فَهَمَّا لَا أَثَرَ لَهُمَا فِي جَعْلِ عَمَلِ النَّبَاتِ مُبِينًا لِحُكْمِ اللَّهِ وَسُنَنِهِ فِي الْخَلْقِ، وَلَا وَسِيلَةَ لِبَيَانِ أَحْكَامِهِ وَتَنْفِيذِهَا، فَكُلُّ حَيٍّ مِنَ الْأَحْيَاءِ الْمَحْسُوسَةِ وَالْعَبِيَّةِ فَإِنَّ

لَهُ اسْتِعْدَادًا مَحْدُودًا، وَعِلْمًا إِلَهَامِيًّا مَحْدُودًا، وَعَمَلًا مَحْدُودًا، وَمَا كَانَ كَذَلِكَ لَا يَصْلُحُ أَنْ يَكُونَ خَلِيفَةً عَنِ الَّذِي لَا حَدَّ لِعِلْمِهِ وَإِرَادَتِهِ، وَلَا حَصْرَ لَأَحْكَامِهِ وَسُنَنِهِ، وَلَا نَهَايَةَ لَأَعْمَالِهِ وَتَصَرُّفِهِ.

وَأَمَّا الْإِنْسَانُ فَقَدْ خَلَقَهُ اللَّهُ ضَعِيفًا. كَمَا قَالَ فِي كِتَابِهِ: (وَخَلَقَ الْإِنْسَانَ ضَعِيفًا) (٤: ٢٨) وَخَلَقَهُ جَاهِلًا كَمَا قَالَ - تَعَالَى - : (وَاللَّهُ أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْئًا) (١٦: ٧٨) وَلَكِنَّهُ عَلَى ضَعْفِهِ وَجَهْلِهِ عِبْرَةٌ لِمَنْ يَتَّبِعُ، وَمَوْضِعٌ لِعَجَبِ الْمُتَعَجِّبِ؛ لِأَنَّهُ مَعَ ضَعْفِهِ يَتَصَرَّفُ فِي الْأَقْوِيَاءِ، وَمَعَ جَهْلِهِ فِي نَشَأَتِهِ يَعْلَمُ جَمِيعَ الْأَسْمَاءِ، وَيُولَدُ الْحَيَوَانَ عَالِمًا بِالْإِلْهَامِ مَا يَنْفَعُهُ وَمَا يَضُرُّهُ، وَتَكْمُلُ لَهُ قُوَاهُ فِي زَمَنِ قَلِيلٍ، وَيُولَدُ الْإِنْسَانُ وَلَيْسَ لَهُ مِنَ الْإِلْهَامِ إِلَّا الصَّرَاخُ بِالْبُكَاءِ، ثُمَّ يَحْسُ وَيَشْعُرُ بِالتَّدرِجِ البَطِيءِ بِالنَّسْبَةِ إِلَى غَيْرِهِ مِنَ الْحَيَوَانَ، وَيُعْطَى قُوَّةً أُخْرَى تَتَصَرَّفُ بِشُعُورِهِ وَإِحْسَاسِهِ تَصَرُّفًا يَكُونُ لَهُ بِهِ السُّلْطَانُ عَلَى هَذِهِ الْكَائِنَاتِ، فَيَسْخَرُهَا وَيُدَلِّلُهَا بَعْدَ ذَلِكَ كَمَا تَشَاءُ تِلْكَ الْقُوَّةُ الْغَرِيبَةُ وَهِيَ الَّتِي يُسَمُّونَهَا الْعَقْلَ، وَلَا يَعْقِلُونَ سِرَّهَا، وَلَا يُدْرِكُونَ حَقِيقَتَهَا وَكُنْهَهَا، فَهِيَ الَّتِي تُغْنِي الْإِنْسَانَ عَنْ كُلِّ مَا وَهَبَ لِلْحَيَوَانَ فِي أَصْلِ الْفِطْرَةِ مِنَ الْكِسَاءِ الَّذِي يَقِيهِ الْبَرْدَ وَالْحَرَّ، وَالْأَعْضَاءَ الَّتِي يَتَنَاوَلُ بِهَا غِذَاءَهُ وَالَّتِي يُدَافِعُ بِهَا عَنْ نَفْسِهِ وَيَسْطُو عَلَى عَدُوِّهِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْمَوَاهِبِ الَّتِي يُعْطَاهَا الْحَيَوَانَ بَلَا كَسْبٍ، حَتَّى كَانَ لَهُ بِهَا مِنَ الْإِخْتِرَاعَاتِ الْعَجِيبَةِ مَا كَانَ، وَسَيَكُونُ لَهُ مِنْ ذَلِكَ مَا لَا يَصِلُ إِلَيْهِ التَّقْدِيرُ وَالْحُسْبَانُ.

فَالْإِنْسَانُ بِهَذِهِ الْقُوَّةِ غَيْرِ مَحْدُودِ اسْتِعْدَادٍ وَلَا مَحْدُودِ الرَّغَائِبِ وَلَا مَحْدُودِ الْعِلْمِ وَلَا مَحْدُودِ الْعَمَلِ، فَهُوَ عَلَى ضَعْفِ أَفْرَادِهِ يَتَصَرَّفُ بِمَجْمُوعِهِ فِي الْكُونِ تَصَرُّفًا لَا حَدَّ لَهُ بِإِذْنِ اللَّهِ وَتَصَرُّفِيهِ، وَكَمَا أَعْطَاهُ اللَّهُ - تَعَالَى - هَذِهِ الْمَوَاهِبَ وَالْأَحْكَامَ الطَّبِيعِيَّةَ لِيُظْهِرَ بِهَا أَسْرَارَ خَلِيقَتِهِ، وَمَلَكَةَ الْأَرْضِ وَسَخَّرَ لَهُ عَوَالِمَهَا، أَعْطَاهُ أَحْكَامًا وَشَرَائِعَ، حَدَّ فِيهَا لَأَعْمَالِهِ وَأَخْلَاقَهُ حَدًّا يَحُولُ دُونِ بَعْثِ أَفْرَادِهِ وَطَوَائِفِهِ بَعْضِهِمْ عَلَى بَعْضٍ، فَهِيَ تُسَاعِدُهُ عَلَى بُلُوغِ كَمَالِهِ؛ لِأَنَّهَا مُرْشِدٌ وَمُرَبٌِّّ لِلْعَقْلِ الَّذِي كَانَ لَهُ تِلْكَ الْمَزَايَا؛ فَلِهَذَا كُلُّهُ جَعَلَهُ خَلِيفَتَهُ فِي الْأَرْضِ وَهُوَ أَخْلَقَ الْمَخْلُوقَاتِ بِهَذِهِ الْخِلَافَةِ. ظَهَرَتْ آثَارُ الْإِنْسَانِ فِي هَذِهِ الْخِلَافَةِ عَلَى الْأَرْضِ، وَنَحْنُ نَشَاهِدُ عَجَائِبَ صُنْعِهِ فِي الْمَعْدِنِ وَالنَّبَاتِ، وَفِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَالْهَوَاءِ، فَهُوَ يَتَفَنَّنُ وَيَتَدَعُّ وَيَكْتَشِفُ وَيَخْتَرِعُ وَيَجِدُ وَيَعْمَلُ، حَتَّى غَيَّرَ شَكْلَ الْأَرْضِ فَجَعَلَ الْحَزْنَ سَهْلًا، وَالْمَاحِلَ خَصْبًا، وَالْحَرَابَ عُمْرَانًا، وَالْبَرَارِيَّ بَحَارًا أَوْ خَلِجَانًا، وَوَلَدَ بِالتَّلْقِيحِ أَزْوَاجًا مِنَ النَّبَاتِ لَمْ تَكُنْ كَاللَّيْمُونِ الْمُسَمَّى "يُوسُفَ أَفَنْدِي" "فَإِنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - خَلَقَهُ بِيَدِ الْإِنْسَانِ وَأَنْشَأَهُ بِكَسْبِهِ، وَقَدْ تَصَرَّفَ فِي أَبْنَاءِ جِنْسِهِ مِنْ أَنْوَاعِ الْحَيَوَانَ كَمَا يَشَاءُ بِضُرُوبِ التَّرْيِيَةِ وَالتَّغْذِيَةِ وَالتَّوَلِيدِ، حَتَّى ظَهَرَ التَّغْيِيرُ فِي خَلِيقَتِهَا وَخَلَاتِقَتِهَا وَأَصْنَافِهَا فَصَارَ مِنْهَا الْكَبِيرُ وَالصَّغِيرُ، وَمِنْهَا الْأَهْلِيُّ وَالْوَحْشِيُّ، وَهُوَ يَنْتَفِعُ بِكُلِّ نَوْعٍ مِنْهَا وَيُسَخَّرُهُ لِخِدْمَتِهِ كَمَا سَخَّرَ الْقُوَى الطَّبِيعِيَّةَ وَسَائِرَ الْمَخْلُوقَاتِ، أَلَيْسَ مِنْ حِكْمَةِ اللَّهِ الَّذِي أَعْطَى كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُ ثُمَّ هَدَى، أَنْ جَعَلَ الْإِنْسَانَ بِهَذِهِ الْمَوَاهِبِ خَلِيفَتَهُ فِي الْأَرْضِ، يُقِيمُ سُنَنَهُ، وَيُظْهِرُ عَجَائِبَ صُنْعِهِ، وَأَسْرَارَ خَلِيقَتِهِ، وَبِدَائِعَ حِكْمِهِ، وَمَنَافِعَ

أَحْكَامِهِ، وَهَلْ وَجِدَتْ آيَةٌ عَلَى كَمَالِ اللَّهِ - تَعَالَى - وَسِعَةَ عِلْمِهِ أَظْهَرَ مِنْ هَذَا الْإِنْسَانِ الَّذِي خَلَقَهُ
اللَّهُ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ؟^{٩٨٥}

فهي المشيئة العليا تريد أن تسلم لهذا الكائن الجديد في الوجود، زمام هذه الأرض، وتطلق فيها يده، وتكل إليه إبراز مشيئة الخالق في الإبداع والتكوين، والتحليل والتركيب، والتحويل والتبديل وكشف ما في هذه الأرض من قوى وطاقات، وكنوز وخامات، وتسخير هذا كله - بإذن الله - في المهمة الضخمة التي وكلها الله إليه.

وإذن فقد وهب هذا الكائن الجديد من الطاقات الكامنة، والاستعدادات المذخورة كفاء ما في هذه الأرض من قوى وطاقات، وكنوز وخامات ووهب من القوى الخفية ما يحقق المشيئة الإلهية.

وإذن فهناك وحدة أو تناسق بين النواميس التي تحكم الأرض - وتحكم الكون كله - والنواميس التي تحكم هذا المخلوق وقواه وطاقاته، كي لا يقع التصادم بين هذه التصادم بين هذه النواميس وتلك وكي لا تتحطم طاقة الإنسان على صخرة الكون الضخمة!

وإذن فهي منزلة عظيمة، منزلة هذا الإنسان، في نظام الوجود على هذه الأرض الفسيحة. وهو التكريم الذي شاءه له خالقه الكريم. هذا كله بعض إيجاء التعبير العلوي الجليل: «إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً» .. حين تتملأه اليوم بالحس اليقظ والبصيرة المفتوحة، ورؤية ما تم في الأرض على يد هذا الكائن المستخلف في هذا الملك العريض!^{٩٨٦}

لقد كان توزيع ذلك الفيء - فيء بني النضير - على المهاجرين وحدهم عدا رحلين من الأنصار إجراء خاصا بهذا الفيء، تحقيقا لقاعدة: «كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ» .. فأما الحكم العام، فهو أن يكون للفقراء عامة. من المهاجرين ومن الأنصار ومن يأتي بعدهم من الأجيال. وهذا ما تضمنته الآيات التالية في السياق.

في ظلال القرآن للسيد قطب - ط ١ - ت - علي بن نايف الشحود (ص: ٢٥٧)

إن أبرز إيجاءات قصة آدم - كما وردت في هذا الموضع - هو القيمة الكبرى التي يعطيها التصور الإسلامي للإنسان ولدوره في الأرض، ولمكانه في نظام الوجود، وللقيم التي يوزن بها. ثم حقيقة ارتباطه بعهد الله، وحقيقة هذا العهد الذي قامت خلافته على أساسه .. وتتبدى تلك القيمة الكبرى التي يعطيها التصور الإسلامي للإنسان في الإعلان العلوي الجليل في الملاء الأعلى الكريم، أنه مخلوق ليكون خليفة في الأرض كما تتبدى في أمر الملائكة بالسجود له. وفي طرد إبليس الذي استكبر وأبى، وفي رعاية الله له أولا وأخيرا ..

^{٩٨٥} - تفسير المنار (١/ ٢١٥)

^{٩٨٦} - في ظلال القرآن للسيد قطب - ط ١ - ت - علي بن نايف الشحود (ص: ٢٥٣)

ومن هذه النظرة للإنسان تنبثق جملة اعتبارات ذات قيمة كبيرة في عالم التصور وفي عالم الواقع على السواء.

وأول اعتبار من هذه الاعتبارات هو أن الإنسان سيد هذه الأرض، ومن أجله خلق كل شيء فيها - كما تقدم ذلك نصا - فهو إذن أعز وأكرم وأعلى من كل شيء مادي، ومن كل قيمة مادية في هذه الأرض جميعا. ولا يجوز إذن أن يستعبد أو يستذل لقاء توفير قيمة مادية أو شيء مادي .. لا يجوز أن يعتدي على أي مقوم من مقومات إنسانيته الكريمة، ولا أن تهدر أية قيمة من قيمه لقاء تحقيق أي كسب مادي، أو إنتاج أي شيء مادي، أو تكثير أي عنصر مادي .. فهذه الماديات كلها مخلوقة - أو مصنوعة - من أجله. من أجل تحقيق إنسانيته. من أجل تقرير وجوده الإنساني. فلا يجوز إذن أن يكون ثمنها هو سلب قيمة من قيمه الإنسانية، أو نقص مقوم من مقومات كلامته.

والاعتبار الثاني هو أن دور الإنسان في الأرض هو الدور الأول. فهو الذي يغير ويبدل في أشكالها وفي ارتباطاتها وهو الذي يقود اتجاهاتها ورحلاتها. وليست وسائل الإنتاج ولا توزيع الإنتاج، هي التي تقود الإنسان وراءها ذليلا سلبيا كما تصوره المذاهب المادية التي تحقر من دور الإنسان وتصغر، بقدر ما تعظم في دور الآلة وتكبر!

إن النظرة القرآنية تجعل هذا الإنسان بخلافته في الأرض، عاملا مهما في نظام الكون، ملحوظا في هذا النظام. فخلافته في الأرض تتعلق بارتباطات شتى مع السماوات ومع الرياح ومع الأمطار، ومع الشمس والكواكب .. وكلها ملحوظ في تصميمها وهندستها إمكان قيام الحياة على الأرض، وإمكان قيام هذا الإنسان بالخلافة .. فأين هذا المكان الملحوظ من ذلك الدور الذليل الصغير الذي تخصصه له المذاهب المادية، ولا تسمح له أن يتعداه؟! وما من شك أن كلا من نظرة الإسلام هذه ونظرة المادية للإنسان تؤثر في طبيعة النظام الذي تقيمه هذه وتلك للإنسان وطبيعة احترام المقومات الإنسانية أو إهدارها وطبيعة تكريم هذا الإنسان أو تحقيره ..

وليس ما نراه في العالم المادي من إهدار كل حريات الإنسان وحرماته ومقوماته في سبيل توفير الإنتاج المادي وتكثيره، إلا أثرا من آثار تلك النظرة إلى حقيقة الإنسان، وحقيقة دوره في هذه الأرض! كذلك ينشأ عن نظرة الإسلام الرفيعة إلى حقيقة الإنسان ووظيفته إعلاء القيم الأدبية في وزنه وتقديره، وإعلاء قيمة الفضائل الخلقية، وتكبير قيم الإيمان والصلاح والإخلاص في حياته. فهذه هي القيم التي يقوم عليها عهد استخلافه: «فِيمَا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى فَمَنْ تَبَعَ هُدَايَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ...» وهذه القيم أعلى وأكرم من جميع القيم المادية - هذا مع أن من مفهوم الخلافة تحقيق هذه القيم المادية، ولكن بحيث لا تصبح هي الأصل ولا تطغى على تلك القيم العليا - ولهذا وزنه في توجيه القلب البشري إلى الطهارة والارتفاع والنظافة في حياته. بخلاف ما توحيه المذاهب

المادية من استهزاء بكل القيم الروحية، وإهدار لكل القيم الأدبية، في سبيل الاهتمام المحرد بالإنتاج والسلع ومطالب البطون كالحیوان!

وفي التصور الإسلامي إعلاء من شأن الإرادة في الإنسان فهي مناط العهد مع الله، وهي مناط التكليف والجزاء .. إنه يملك الارتفاع على مقام الملائكة بحفظ عهده مع ربه عن طريق تحكيم إرادته، وعدم الخضوع لشهواته، والاستعلاء على الغواية التي توجه إليه. بينما يملك أن يشقي نفسه ويهبط من عليائه، بتغليب الشهوة على الإرادة، والغواية على الهداية، ونسيان العهد الذي يرفعه إلى مولاه. وفي هذا مظهر من مظاهر التكريم لا شك فيه، يضاف إلى عناصر التكريم الأخرى. كما أن فيه تذكيراً دائماً بمفرق الطريق بين السعادة والشقاوة، والرفعة والهبوط، ومقام الإنسان المرید ودرك الحيوان المسوق! وفي أحداث المعركة التي تصورها القصة بين الإنسان والشيطان مذكر دائم بطبيعة المعركة. إنها بين عهد الله وغواية الشيطان بين الإيمان والكفر. بين الحق والباطل. بين الهدى والضلال .. والإنسان هو نفسه ميدان المعركة. وهو نفسه الكاسب أو الخاسر فيها. وفي هذا إجماع دائم له باليقظة وتوجيه دائم له بأنه جندي في ميدان وأنه هو صاحب الغنيمة أو السلب في هذا الميدان!^{٩٨٧}

وَعَنْ يَحْيَى بْنِ جَعْدَةَ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ أَقْطَعَ النَّاسَ الدُّورَ، فَقَالَ لَهُ حَيٌّ مِنْ بَنِي زُهْرَةَ يُقَالُ لَهُمْ بَنُو عَبْدِ بْنِ زُهْرَةَ نَكَبَ عَنَّا ابْنَ أُمِّ عَبْدِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " فَلِمَ ابْتَعَنِي اللَّهُ إِذَا؟ أَنْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَا يُقَدِّسُ أُمَّةً لَا يُؤْخَذُ لِلضَّعِيفِ فِيهِمْ حَقُّهُ؟ " ^{٩٨٨}

٦٧ - منع الحميات والمنع من استخراج المعادن إذا كان ضررها عاما ونفعها خاصا :

عن عبد الرحمن بن الحسن بن القاسم عن أبيه أن عمر بن عبد العزيز كتب في المعادن: إني نظرت فيها فوجدت نفعها خاصاً وضررها عاماً. فامنع الناس العمل فيها. وكتب: فما حمي من الأرض ألا يُمنع أحدٌ مواقع القطر. فأبح الأحماء ثم أبحها. ^{٩٨٩}

٦٨ - توزيع فضول الأموال على أهل الحاجات عند الشدة:

عن أبي سعيد الخدري، قال: بينما نحن في سفر مع النبي ﷺ إذ جاء رجل على راحلة له، قال: فجعل يصرف بصره يمينا وشمالا، فقال رسول الله ﷺ: «من كان معه فضل ظهر، فليعد به على من لا

^{٩٨٧} - في ظلال القرآن للسيد قطب - ط - ١ - ت - علي بن نايف الشحود (ص: ٤٤٠٣)

^{٩٨٨} - السنن الكبرى للبيهقي (٦/ ٢٤١) (١١٨٠١) صحيح مرسل

قوله: نكب عنا، أي: نجه عنا، وقوله سبحانه وتعالى: إِنَّهُمْ {عَنِ الصِّرَاطِ لَنَّاكِبُونَ} [المؤمنون: ٧٤] أي: عادلون عن القصد، وقوله: «لَا يُقَدِّسُ أُمَّةً» أي: لا يطهرها. شرح السنة للبخاري (٨/ ٢٧١)

^{٩٨٩} - الطبقات الكبرى ط العلمية (٥/ ٢٩٦) فيه جهالة

ظَهَرَ لَهُ، وَمَنْ كَانَ لَهُ فَضْلٌ مِنْ زَادٍ، فَلْيُعَدِّ بِهِ عَلَيَّ مَنْ لَا زَادَ لَهُ»، قَالَ: فَذَكَرَ مِنْ أَصْنَافِ الْمَالِ مَا ذَكَرَ حَتَّى رَأَيْنَا أَنَّهُ لَا حَقَّ لِأَحَدٍ مِنَّا فِي فَضْلٍ^{٩٩٠}

وَعَنْ أَبِي وَائِلٍ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ قَالَ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - لَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ لِأَخَذْتُ فُضُولَ أَمْوَالِ الْأَغْنِيَاءِ فَقَسَمْتُهَا عَلَى فُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ؟ هَذَا إِسْنَادٌ فِي غَايَةِ الصَّحَّةِ وَالْجَلَالَةِ. وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى فَرَضَ عَلَى الْأَغْنِيَاءِ فِي أَمْوَالِهِمْ بِقَدْرِ مَا يَكْفِي فُقَرَاءَهُمْ، فَإِنْ جَاعُوا أَوْ عَرُوا وَجَهَدُوا فَمَنَعَ الْأَغْنِيَاءُ، وَحَقَّ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى أَنْ يُحَاسِبَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَيُعَذِّبَهُمْ عَلَيْهِ؟ وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ: فِي مَالِكَ حَقٌّ سِوَى الزَّكَاةِ. وَعَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، وَالْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، وَابْنِ عُمَرَ أَنَّهُمْ قَالُوا كُلُّهُمْ لِمَنْ سَأَلَهُمْ: إِنْ كُنْتُ تَسْأَلُ فِي دَمٍ مُوجِعٍ، أَوْ عُرْمٍ مُفْطَعٍ أَوْ فُقْرٍ مُدْفِعٍ فَقَدْ وَجَبَ حَقُّكَ.^{٩٩١}

٦٩ - الحقوق المالية للمرضى والزمنى والأسرى والسجناء والمدنيين من المسلمين وغير المسلمين من مواطني دار الإسلام:

وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ مَا فِي كِتَابِ الصُّلْحِ بَيْنَ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَأَهْلِ الْحِيرَةِ: "هَذَا كِتَابٌ مِنْ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ لِأَهْلِ الْحِيرَةِ، أَنَّ خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ أَمَرَنِي أَنْ أُسِيرَ بَعْدَ مُنْصَرَفِي مِنْ أَهْلِ الْيَمَامَةِ إِلَى أَهْلِ الْعِرَاقِ مِنَ الْعَرَبِ وَالْعَجَمِ بَأَنْ أَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ، وَإِلَى رَسُولِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَأُبَشِّرُهُمْ بِالْجَنَّةِ وَأُنذِرُهُمْ مِنَ النَّارِ؛ فَإِنْ أَحَابُوا فَلَهُمْ مَا لِلْمُسْلِمِينَ وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَى الْمُسْلِمِينَ، وَإِنِّي انْتَهَيْتُ إِلَى الْحِيرَةِ فَخَرَجَ إِلَيَّ إِيَّاسُ بْنُ قَبِيصَةَ الطَّائِيُّ فِي أَنْاسٍ مِنْ أَهْلِ الْحِيرَةِ مِنْ رُؤَسَائِهِمْ، وَإِنِّي دَعَوْتُهُمْ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ فَأَبَوْا أَنْ يُجِيبُوا فَعَرَضْتُ عَلَيْهِمُ الْجِزْيَةَ أَوْ الْحَرْبَ فَقَالُوا: لَا حَاجَةَ لَنَا بِحَرْبِكَ؛ وَلَكِنْ صَلَّحْنَا عَلَى مَا صَلَّحْتَ عَلَيْهِ غَيْرَنَا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فِي إِعْطَاءِ الْجِزْيَةِ، وَإِنِّي نَظَرْتُ فِي عِدَّتِهِمْ فَوَجَدْتُ عِدَّتَهُمْ سَبْعَةَ آلَافِ رَجُلٍ، ثُمَّ مَيَّزْتُهُمْ فَوَجَدْتُ مَنْ كَانَتْ بِهِ زَمَانَةٌ أَلْفَ رَجُلٍ فَأَخْرَجْتُهُمْ مِنَ الْعِدَّةِ؛ فَصَارَ مَنْ وَقَعَتْ عَلَيْهِ الْجِزْيَةُ سِتَّةَ آلَافٍ؛ فَصَالِحُونِي عَلَى سِتِّينَ أَلْفًا، وَشَرَطْتُ عَلَيْهِمْ أَنْ عَلَيْهِمْ عَهْدُ اللَّهِ وَمِيثَاقُهُ الَّذِي أَخَذَ عَلَى أَهْلِ التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ: أَنْ لَا يُخَالِفُوا وَلَا يُعِينُوا كَافِرًا عَلَى مُسْلِمٍ مِنَ الْعَرَبِ وَلَا مِنَ الْعَجَمِ، وَلَا يَدُلُّوهُمْ عَلَى عَوْرَاتِ الْمُسْلِمِينَ، عَلَيْهِمْ بِذَلِكَ عَهْدُ اللَّهِ وَمِيثَاقُهُ الَّذِي أَخَذَهُ أَشَدَّ مَا أَخَذَهُ عَلَى نَبِيٍِّّ مِنْ عَهْدٍ أَوْ

^{٩٩٠} - تهذيب صحيح مسلم - علي بن نايف الشحوذ (ص: ٦٢٣) (١٧٢٨)

[ش (فجعل يصرف بصره) فهكذا وقع في بعض النسخ وفي بعضها يصرف فقط بحذف بصره وفي بعضها يضرب ومعنى قوله فجعل يصرف بصره أي متعرضا لشيء يدفع به حاجته (من كان معه فضل ظهر) أي زيادة ما يركب على ظهره من الدواب وخصه للغويون بالإبل وهو التعين (فليعد به) قال في المقاييس عاد فلان. معروفة وذلك إذا أحسن ثم زاد]

^{٩٩١} - المهذب في فقه السياسة الشرعية (ص: ٩٨٣) وتاريخ الطبري = تاريخ الرسل والملوك، وصلة تاريخ الطبري (٤/ ٢٢٦) صحيح

مِيثَاقٍ أَوْ ذِمَّةٍ؛ فَإِنْ هُمْ خَالَفُوا فَلَا ذِمَّةَ لَهُمْ وَلَا أَمَانَ، وَإِنْ هُمْ حَفِظُوا ذَلِكَ وَرَعَوْهُ وَأَدَّوْهُ إِلَى الْمُسْلِمِينَ؛ فَلَهُمْ مَا لِلْمُعَاهِدِ وَعَلَيْنَا الْمَنْعُ لَهُمْ؛ فَإِنْ فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْنَا فَهَمَّ عَلَى ذِمَّتِهِ مِنْ؛ فَلَهُمْ بِذَلِكَ عَهْدُ اللَّهِ أَشَدَّ مَا أَخَذَ عَلَى نَبِيٍِّّ مِنْ عَهْدٍ أَوْ مِيثَاقٍ، وَعَلَيْهِمْ مِثْلُ ذَلِكَ لَا يُخَالَفُوا؛ فَإِنْ غَلَبُوا فَهَمَّ فِي سَعَةِ يَسْعُهُمْ مَا وَسِعَ أَهْلُ الذِّمَّةِ. وَلَا يَحِلُّ فِيمَا أُمِرُوا بِهِ أَنْ يُخَالَفُوا وَجَعَلَتْ لَهُمْ أَيُّمَا شَيْخٍ ضَعْفَ عَنِ الْعَمَلِ أَوْ أَصَابَتْهُ آفَةٌ مِنَ الْآفَاتِ أَوْ كَانَ غَنِيًّا فَافْتَقَرَ وَصَارَ أَهْلُ دِينِهِ يَتَصَدَّقُونَ عَلَيْهِ طَرَحَتْ جَزِيَّتَهُ وَعِيلَ مِنْ بَيْتِ مَالِ الْمُسْلِمِينَ.

وَعِيَالُهُ مَا أَقَامَ بَدَارِ الْهَجْرَةِ وَدَارِ الْإِسْلَامِ؛ فَإِنْ خَرَجُوا إِلَى غَيْرِ دَارِ الْهَجْرَةِ وَدَارِ الْإِسْلَامِ؛ فَلَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ النَّفَقَةُ عَلَى عِيَالِهِمْ. وَأَيُّمَا عَبْدٍ مِنْ عِبِيدِهِمْ أَسْلَمَ أُقِيمَ فِي أَسْوَاقِ الْمُسْلِمِينَ فَبِيعَ بِأَعْلَى مَا يُقَدَّرُ عَلَيْهِمْ فِي غَيْرِ الْوَكْسِ وَلَا تَعْجِيلٍ وَدَفْعَ ثَمَنِهِ إِلَى صَاحِبِهِ، وَلَهُمْ كُلُّ مَا لَبَسُوا مِنَ الزِّيِّ إِلَّا زِيَّ الْحَرْبِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَتَشَبَّهُوا بِالْمُسْلِمِينَ فِي لِبَاسِهِمْ. وَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنْهُمْ وَجَدَ عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ زِيِّ الْحَرْبِ سُئِلَ عَنْ لِبْسِهِ ذَلِكَ فَإِنْ جَاءَ مِنْهُ بِمَخْرَجٍ؛ وَإِلَّا عُوقِبَ بِقَدْرٍ مَا عَلَيْهِ مِنْ زِيِّ الْحَرْبِ. وَشُرِطَتْ عَلَيْهِمْ جَبَابَةُ مَا صَلَحَتْهُمْ عَلَيْهِ حَتَّى يُوَدَّوهُ إِلَى بَيْتِ مَالِ الْمُسْلِمِينَ عَمَّالُهُمْ مِنْهُمْ؛ فَإِنْ طَلَبُوا عَوْنًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ أُعِينُوا بِهِ وَمَثْوَةٌ الْعَوْنِ مِنْ بَيْتِ مَالِ الْمُسْلِمِينَ" .. ٩٩٢

وَعَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ حَزْمٍ قَالَ: كُنَّا نُخْرِجُ دِيوَانَ أَهْلِ السُّحُونِ فَيُخْرَجُونَ إِلَى أُعْطِيَتْهُمْ بِكِتَابِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ. وَكُتِبَ إِلَيَّ: مَنْ كَانَ غَائِبًا قَرِيبَ الْغَيْبَةِ فَأَعْطُ أَهْلَ دِيْوَانِهِ وَمَنْ كَانَ مُنْقَطِعَ الْغَيْبَةِ فَاعْزَلْ عَطَاءَهُ إِلَى أَنْ يَفْتَدِيَ أَوْ يَأْتِيَ نَعْيُهُ أَوْ يُوَكَّلُ عِنْدَكَ بِوَكَالَةٍ بَيِّنَةٍ عَلَى حَيَاتِهِ فَادْفَعْهُ إِلَى وَكَيْلِهِ. ٩٩٣

وَعَنْ عَيْسَى بْنِ أَبِي عَطَاءٍ قَالَ: شَهِدْتُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَضَى عَنْ غَارِمِ خَمْسَةَ وَسَبْعِينَ دِينَارًا مِنْ سَهْمِ الْعَارِمِينَ.

وَعَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ قَالَ: وَقَدْ عَاصِمُ بْنُ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ وَبَشِيرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ عَلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ فِي خِلَافَتِهِ فَدَخَلَ عَلَيْهِ بِخُنَاصِرَةَ فَذَكَرَا دَيْنًا عَلَيْهِمَا. فَقَضَى عَنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا أَرْبَعَمِائَةَ دِينَارًا. فَخَرَجَ الصَّكُّ يُعْطِيَانِ مِنْ صَدَقَةِ كَلْبٍ مِمَّا عَزَلَ فِي بَيْتِ الْمَالِ. قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ: وَكَانَ ذَلِكَ الْعَزْلُ قَدِمَ بِهِ لَمْ يُوَجَدْ أَحَدٌ مِنْهُمْ يُقْضَى عَنْهُ دَيْنٌ فَأُدْخِلَ فَضَّلَهُ بَيْتَ الْمَالِ عَزْلًا لِأَنَّهُ يُقْضَى بِهِ عَنِ الدِّيَانِ فَهَذَا وَجْهُهُ.

وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَابِرٍ قَالَ: قَدِمَ الْقَاسِمُ بْنُ مُخَيْمِرَةَ عَلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ فَسَأَلَهُ قَضَاءَ دَيْنِهِ فَقَالَ عُمَرُ: كَمْ دَيْنُكَ؟ قَالَ: تَسْعُونَ دِينَارًا. قَالَ: قَدْ قَضَيْتَاهُ عَنْكَ مِنْ سَهْمِ الْعَارِمِينَ. قَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَغْنَيْتَنِي عَنِ التَّجَارَةِ. قَالَ: بِمَاذَا؟ قَالَ: بِفَرِيضَةٍ. قَالَ: قَدْ فَرَضْتُ لَكَ فِي سِتِّينَ وَأَمْرَتَا لَكَ

٩٩٢ - المفصل في فقه الجهاد ط ٤ (ص: ١٠٨٠) والخراج لأبي يوسف (ص: ١٥٧)، والأموال لأبي عبيد ١ / ٤٦ ط حجازي.

٩٩٣ - الطبقات الكبرى ط العلمية (٥ / ٢٦٩) من طريق الواقدي

بِمَسْكِنٍ وَخَادِمٍ. فَكَانَ الْقَاسِمُ بْنُ مُحَيِّمِرَةَ يَقُولُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَعْنَانِي عَنِ التَّجَارَةِ. إِنِّي لِأَعْلِقُ
بَابِي فَمَا يَكُونُ لِي خَلْفَهُ هَمٌّ.^{٩٩٤}

وعن موسى بن عبيدة قال: كَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَنْ يَنْظُرَ فِي أَمْرِ السُّجُونِ وَيُسْتَوْثِقَ مِنْ أَهْلِ
الدُّعَارَاتِ. وَكَتَبَ لَهُمْ بَرِزْقَ الصَّيْفِ وَالشِّتَاءِ. قَالَ مُوسَى: فَرَأَيْتَهُمْ يُرْزَقُونَ عِنْدَنَا شَهْرًا بِشَهْرٍ
وَيُكْسَوْنَ كِسْوَةً فِي الشِّتَاءِ وَكِسْوَةً فِي الصَّيْفِ.^{٩٩٥}

وعن يحيى بن سعيد مولى المَهْرِيِّ قَالَ: كَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ إِلَى أَمْرَاءِ الْأَجْنَادِ: وَأَنْظُرُوا مَنْ فِي
السُّجُونِ مِمَّنْ قَامَ عَلَيْهِ الْحَقُّ فَلَا تَحْبِسُهُ حَتَّى تُقِيمَهُ عَلَيْهِ. وَمَنْ أَشْكَلَ أَمْرُهُ فَارْتَبِئْ إِلَيَّ فِيهِ. وَاسْتَوْثِقْ
مِنْ أَهْلِ الدُّعَارَاتِ فَإِنَّ الْحَبْسَ لَهُمْ نَكَالٌ. وَلَا تَعَدَّ فِي الْعُقُوبَةِ. وَيُعَاهَدُ مَرِيضُهُمْ مِمَّنْ لَا أَحَدَ لَهُ وَلَا
مَالَ. وَإِذَا حَبَسْتَ قَوْمًا فِي دِينٍ فَلَا تَجْمَعْ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ أَهْلِ الدُّعَارَاتِ فِي بَيْتٍ وَاحِدٍ وَلَا حَبَسَ
وَاحِدٍ. وَاجْعَلْ لِلنِّسَاءِ حَبْسًا عَلَى حِدَةٍ. وَأَنْظُرْ مَنْ تَجْعَلُ عَلَى حَبْسِكَ مِمَّنْ تَنْقُ بِهِ وَمَنْ لَا يَرْتَشِي
فِيَّ مِنْ ارْتَشَى صَنَعَ مَا أَمَرَ بِهِ.

وعن عبد الله بن أبي بكرٍ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ كَتَبَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ بْنِ عمرو بن حزم أن يعرض
أهل السجن في كلِّ سَبْتٍ وَيُسْتَوْثِقَ مِنْ أَهْلِ الدُّعَارَاتِ.

وعن الحجاج قال: كَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ إِلَى عَبْدِ الْحَمِيدِ فِي أَهْلِ الدُّعَارَاتِ أَنْ يُلْزِمَهُمُ السَّجْنَ
وَيُكْسُوهُمَا طَاقًا فِي الشِّتَاءِ وَثَوْبَيْنِ فِي الصَّيْفِ وَكَذَا وَكَذَا مِنْ مَصْلَحَتِهِمْ.^{٩٩٦}

وعن عمر بن بهرام الصَّرَافِ قَالَ: قُرِئَ كِتَابُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَلَيْنَا: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ.
مَنْ عَبْدَ اللَّهِ عُمَرَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى عَدِيِّ بْنِ أَرْطَاةٍ وَمَنْ قَبْلَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُؤْمِنِينَ. سَلَامٌ عَلَيْكُمْ.
فَإِنِّي أَحْمَدُ إِلَيْكُمْ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ. أَمَّا بَعْدُ فَانظُرْ أَهْلَ الذِّمَّةِ فَارْفُقْ بِهِمْ. وَإِذَا كَبِرَ الرَّجُلُ مِنْهُمْ
وَلَيْسَ لَهُ مَالٌ فَأَنْفِقْ عَلَيْهِ. فَإِنْ كَانَ لَهُ حَمِيمٌ فَمُرْ حَمِيمَهُ يُنْفِقْ عَلَيْهِ. وَقَاصِهِ مِنْ جِرَاحِهِ كَمَا لَوْ كَانَ
لَكَ عَبْدٌ فَكَبِرَتْ سُنُّهُ لَمْ يَكُنْ لَكَ بُدٌّ مِنْ أَنْ تُنْفِقَ عَلَيْهِ حَتَّى يَمُوتَ أَوْ يُعْتَقَ.^{٩٩٧}

وعن ربيعة بن عطاء قال: كَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ مَعِيَ وَبَعَثَ بِمَالٍ إِلَى سَاحِلِ عَدَنٍ أَنْ أَقْتَدِيَ
الرَّجُلَ وَالْمَرْأَةَ وَالْعَبْدَ وَالذَّمِّيَّ.

وعن عمر بن عبد العزيز أَنَّهُ أَعْطَى بَرَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ عَشْرَةَ مِنَ الرُّومِ وَأَخَذَ الْمُسْلِمَ.
وعن عمر بن عبد العزيز أَنَّهُ أَتَى بِأَسِيرٍ أَسْرَهُ مَسْلَمَةٌ بِنْتُ عَبْدِ الْمَلِكِ وَأَنَّ أَهْلَهُ سَأَلُوهُ أَنْ يَفْتَدُوهُ بِمِائَةِ
مِثْقَالٍ فَرَدَّهُ عُمَرُ إِلَيْهِمْ وَفَدَّاهُ بِمِائَةِ مِثْقَالٍ.^{٩٩٨}

^{٩٩٤} - الطبقات الكبرى ط العلمية (٥ / ٢٦٩)

^{٩٩٥} - الطبقات الكبرى ط العلمية (٥ / ٢٧٥)

^{٩٩٦} - الطبقات الكبرى ط العلمية (٥ / ٢٧٦)

^{٩٩٧} - الطبقات الكبرى ط العلمية (٥ / ٢٩٥)

وَعَنْ عَمْرٍو بْنِ قَيْسٍ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ بَعَثَهُ عَلَى الصَّائِفَةِ فَقَالَ لَهُ: يَا عَمْرُو لَا تَكُنْ أَوَّلَ النَّاسِ فَتَقْتُلَ فَيَنْهَزِمَ أَصْحَابُكَ وَلَا تَكُنْ آخِرَهُمْ فَتَشَبِّطَهُمْ وَتُحْنِبَهُمْ. وَلَكِنْ كُنْ وَسَطَهُمْ حَيْثُ يَرُونَ مَكَانَكَ وَيَسْمَعُونَ كَلَامَكَ. وَفَادَ مَنْ قَدَرْتَ عَلَيْهِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَأَرْقَائِهِمْ وَأَهْلٍ ذَمَّتِهِمْ.^{٩٩٩}

وَعَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَ: كَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ إِلَى عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ - وَهُوَ بِالْعِرَاقِ - أَنْ أَخْرِجَ لِلنَّاسِ أُعْطِيَاتِهِمْ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ عَبْدُ الْحَمِيدِ «إِنِّي قَدْ أَخْرَجْتُ لِلنَّاسِ أُعْطِيَاتِهِمْ، وَقَدْ بَقِيَ فِي بَيْتِ الْمَالِ مَالٌ» فَكَتَبَ إِلَيْهِ أَنْ «انظُرْ كُلَّ مَنْ آذَانَ فِي غَيْرِ سَفَهٍ وَلَا سَرْفٍ فَاقْضِ» فَكَتَبَ إِلَيْهِ: إِنِّي قَدْ قَضَيْتُ عَنْهُمْ، وَقَدْ بَقِيَ فِي بَيْتِ مَالِ الْمُسْلِمِينَ مَالٌ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ: أَنْ انظُرْ كُلَّ بَكَرٍ لَيْسَ لَهُ مَالٌ، فَسَأَلَ أَنْ تَزَوِّجَهُ فَرَوْجَهُ وَأَصْدَقَ عَنْهُ " فَكَتَبَ إِلَيْهِ: إِنِّي قَدْ زَوَّجْتُ كُلَّ مَنْ وَجَدْتُ، وَقَدْ بَقِيَ فِي بَيْتِ مَالِ الْمُسْلِمِينَ مَالٌ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ بَعْدَ مَخْرَجِ هَذَا، أَنْ «انظُرْ مَنْ كَانَتْ عَلَيْهِ جَزِيَّةٌ فَضَعُفَ عَنْ أَرْضِهِ، فَاسْلُفْهُ مَا يَقْوَى بِهِ عَلَى عَمَلِ أَرْضِهِ، فَإِنَّا لَا نُرِيدُهُمْ لِعَامِهِمْ هَذَا وَلَا لِعَامَيْنِ» ، قَالَ الْعُمَرِيُّ هَذَا أَوْ نَحْوَهُ^{١٠٠٠}

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ: الْعَارِمُ: الْمُسْتَدِينُ فِي غَيْرِ سَرْفٍ، فَيَنْبَغِي لِلْإِمَامِ أَنْ يَقْضِيَ عَنْهُ مِنْ بَيْتِ الْمَالِ^{١٠٠١}

وَعَنْ عَطِيَّةَ بْنِ قَيْسٍ، قَالَ: حَطَبْنَا مُعَاوِيَةَ، فَقَالَ: إِنَّ فِي بَيْتِ مَالِكُمْ فَضْلاً عَنْ أُعْطِيَتِكُمْ، وَأَنَا قَاسِمٌ بَيْنَكُمْ ذَلِكَ، فَإِنْ كَانَ فِي قَابِلٍ فَضْلٌ فَسَمِّنَا بَيْنَكُمْ، وَإِلَّا فَلَا عُتْبِيَّةَ عَلَيْنَا فِيهِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ بِمَالِنَا، إِنَّمَا هُوَ فِيءُ اللَّهِ الَّذِي أَفَاءَهُ عَلَيْكُمْ^{١٠٠٢}

وَعَنْ مُجَاهِدٍ: " فِي الرَّجُلِ يَذْهَبُ بِمَالِهِ السَّيْلُ ، أَوْ يَدَانُ عَلَى عِيَالِهِ ، أَوْ يَحْتَرِقُ مَالُهُ ، قَالَ: هَذَا مِنَ الْعَارِمِينَ^{١٠٠٣}

وَعَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: " ثَلَاثَةٌ مِنَ الْعَارِمِينَ: رَجُلٌ ذَهَبَ السَّيْلُ بِمَالِهِ ، وَرَجُلٌ أَصَابَهُ حَرِيْقٌ فَأَهْلَكَ مَالَهُ ، وَرَجُلٌ لَيْسَ لَهُ مَالٌ وَلَهُ عِيَالٌ ، فَهُوَ يَدَانُ وَيُنْفِقُ عَلَى عِيَالِهِ^{١٠٠٤}

وَعَنْ عَقِيلٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ شَهَابٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَمَرَهُ فَكَتَبَ السُّنَّةَ فِي مَوَاضِعِ الصَّدَقَةِ، فَكَتَبَ: " هَذِهِ مَنَازِلُ الصَّدَقَاتِ وَمَوَاضِعُهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَهِيَ ثَمَانِيَةٌ أَسْمُهُمْ: فَسَهْمٌ لِلْفُقَرَاءِ، وَسَهْمٌ لِلْمَسَاكِينِ، وَسَهْمٌ لِلْعَامِلِينَ عَلَيْهَا، وَسَهْمٌ لِلْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ، وَسَهْمٌ فِي الرِّقَابِ، وَسَهْمٌ

٩٩٨ - الطبقات الكبرى ط العلمية (٥/ ٢٧٣)

٩٩٩ - الطبقات الكبرى ط العلمية (٥/ ٢٨٦) حسن

١٠٠٠ - الأموال لابن زنجويه (٢/ ٥٦٥) (٩٣٦) والأموال للقاسم بن سلام (ص: ٣١٩) (٦٢٥) فيه جهالة

١٠٠١ - الأموال لابن زنجويه (٣/ ١١٠٤) (٢٠٤٧) ضعيف

١٠٠٢ - الأموال للقاسم بن سلام (ص: ٣١٩) ضعيف

١٠٠٣ - الأموال لابن زنجويه (٣/ ١١٠٤) (٢٠٤٨) صحيح

١٠٠٤ - الأموال لابن زنجويه (٣/ ١١٠٤) (٢٠٤٦) صحيح

لِلْعَارِمِينَ، وَسَهْمٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَسَهْمٌ لِابْنِ السَّبِيلِ. قَالَ: فَسَهْمُ الْفُقَرَاءِ نِصْفُهُ لِمَنْ غَزَا مِنْهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوَّلَ غَزْوَةٍ، حِينَ يُفْرَضُ لَهُمْ مِنَ الْأَمْدَادِ وَأَوَّلُ عَطَاءٍ يَأْخُذُونَهُ، ثُمَّ تُقَطَّعُ عَنْهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ الصَّدَقَةُ، وَيَكُونُ سَهْمُهُمْ فِي عِظَمِ الْفَيْءِ، وَالتَّصْفُ الْبَاقِي لِلْفُقَرَاءِ مِمَّنْ لَا يَغْزُونَ، مِنَ الزَّمْنِيِّ وَالْمُكْتَبِ الَّذِينَ يَأْخُذُونَ الْعَطَاءَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ. وَسَهْمُ الْمَسَاكِينِ نِصْفٌ لِكُلِّ مَسْكِينٍ بِهِ عَاهَةٌ لَا يَسْتَطِيعُ حِيلَةً وَلَا تَقَلُّبًا فِي الْأَرْضِ، وَالتَّصْفُ الْبَاقِي لِلْمَسَاكِينِ الَّذِينَ يَسْأَلُونَ، وَيَسْتَطْعَمُونَ، وَمَنْ فِي السُّجُونِ مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ، مِمَّنْ لَيْسَ لَهُ أَحَدٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ. وَسَهْمُ الْعَامِلِينَ عَلَيْهَا يُنْظَرُ: فَمَنْ سَعَى عَلَى الصَّدَقَاتِ بِأَمَانَةٍ وَعَفَافٍ أُعْطِيَ عَلَى قَدَرِ مَا وَلِيَ وَجَمَعَ مِنَ الصَّدَقَةِ، وَأُعْطِيَ عُمَّالُهُ الَّذِينَ سَعَوْا مَعَهُ عَلَى قَدَرِ وِلَايَتِهِمْ وَجَمْعِهِمْ، وَلَعَلَّ ذَلِكَ أَنْ يَبْلُغَ قَرِيبًا مِنْ رُبْعِ هَذَا السَّهْمِ بَعْدَ الَّذِي يُعْطَى عُمَّالَهُ ثَلَاثَةَ أَرْبَاعٍ، فَيُرَدُّ مَا بَقِيَ عَلَى مَنْ يَغْزُو مِنَ الْأَمْدَادِ وَالْمُشْتَرِطَةِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ. وَسَهْمُ الْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ لِمَنْ يُفْتَرَضُ لَهُ مِنْ إِمْدَادِ النَّاسِ أَوَّلَ عَطَاءٍ يُعْطُونَهُ، وَمَنْ يَغْزُو مُشْتَرِطًا لَا عَطَاءَ لَهُ، وَهُمْ فُقَرَاءٌ، وَمَنْ يَحْضُرُ الْمَسَاجِدَ مِنَ الْمَسَاكِينِ الَّذِينَ لَا عَطَاءَ لَهُمْ، وَلَا سَهْمَ، وَلَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ. وَسَهْمُ الرَّقَابِ نِصْفَانِ: نِصْفٌ لِكُلِّ مَكَاتِبٍ يَدْعِي الْإِسْلَامَ، وَهُمْ عَلَى أَصْنَافٍ شَتَّى: فَلَفَقَهَا تَيْمُومٌ فِي الْإِسْلَامِ فَضِيلَةً، وَلَمَنْ سِوَاهُمْ مِنْهُمْ مَنَزَلَةٌ أُخْرَى، عَلَى قَدَرِ مَا أَدَّى كُلُّ رَجُلٍ مِنْهُمْ، وَمَا بَقِيَ عَلَيْهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَالتَّصْفُ الْبَاقِي تُشْتَرَى بِهِ رِقَابٌ مِمَّنْ صَلَّى وَصَامَ وَقَدِمَ فِي الْإِسْلَامِ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى، فَيُعْتَقُونَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ. وَسَهْمُ الْعَارِمِينَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَصْنَافٍ: مِنْهُمْ صِنْفٌ لِمَنْ يُصَابُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فِي مَالِهِ وَظَهْرِهِ وَرَقِيقِهِ، وَعَلَيْهِ دَيْنٌ لَا يَجِدُ مَا يَقْضِي وَلَا مَا يَسْتَنْفِقُ إِلَّا بِدَيْنٍ، وَمِنْهُ صِنْفَانِ لِمَنْ يَمْكُتُ وَلَا يَغْزُو، وَهُوَ غَارِمٌ، وَقَدْ أَصَابَهُ فَقْرٌ، وَعَلَيْهِ دَيْنٌ لَمْ يَكُنْ شَيْءٌ مِنْهُ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ، وَلَا يُتَهَمُ فِي دِينِهِ أَوْ قَالَ فِي دِينِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ. وَسَهْمٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَمِنْهُ لِمَنْ فُرِضَ لَهُ رُبْعُ هَذَا السَّهْمِ، وَمِنْهُ لِلْمُشْتَرِطِ الْفَقِيرِ رُبْعُهُ، وَمِنْهُ لِمَنْ تُصِيبُهُ الْحَاجَةُ فِي ثَعْرَةٍ، وَهُوَ غَازٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ. وَسَهْمُ ابْنِ السَّبِيلِ يُقَسَّمُ ذَلِكَ لِكُلِّ طَرِيقٍ عَلَى قَدَرِ مَنْ يَسْأَلُهَا، وَيَمْرُؤُهَا مِنَ النَّاسِ، لِكُلِّ رَجُلٍ مِنْ ابْنِ السَّبِيلِ لَيْسَ لَهُ مَأْوَى، وَلَا أَهْلٌ يَأْوِي إِلَيْهِمْ، فَيُطْعَمُ حَتَّى يَجِدَ مَنْزِلًا، أَوْ يَقْضِي حَاجَتَهُ، وَيُجْعَلَ فِي مَنَازِلَ مَعْلُومَةٍ عَلَى أَيْدِي أُمَّنَاءَ، لَا يَمْرُؤُ بِهِمْ ابْنُ سَبِيلٍ لَهُ حَاجَةٌ إِلَّا أَوْوَهُ، وَأَطْعَمُوهُ، وَعَلَفُوا دَابَّتَهُ، حَتَّى يَنْفَذَ مَا بَأْيَدِيهِمْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: ثُمَّ ذَكَرَ

صَدَقَةَ الْحَبِّ، وَالثَّمَارِ، وَاللَّيْلِ، وَالْبَقَرِ، وَالْعَنَمِ، فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ "

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: فَهَذِهِ مَخَارِجُ الصَّدَقَةِ إِذَا جُعِلَتْ مُجَزَّأَةً، وَهُوَ الْوَجْهُ لِمَنْ قَدَرَ عَلَيْهِ وَأَطَاقَهُ، غَيْرَ أَنِّي لَا أَحْسِبُ هَذَا يَجِبُ إِلَّا عَلَى الْإِمَامِ الَّذِي تَكَثَّرَ عِنْدَهُ صَدَقَاتُ الْمُسْلِمِينَ، وَتَلَزَمَتْهُ حُقُوقُ الْأَصْنَافِ كُلِّهَا، وَيُمْكِنُهُ كَثْرَةُ الْأَعْوَانِ عَلَى تَفْرِيقِهَا، فَأَمَّا مَنْ لَيْسَ عِنْدَهُ مِنْهَا إِلَّا مَا يَلْزَمُهُ لِخَاصَّةِ مَالِهِ، فَإِنَّهُ إِذَا وَضَعَهَا فِي بَعْضِهِمْ دُونَ بَعْضٍ كَانَ جَازِيًا عَنْهُ، عَلَى قَوْلِ مَنْ قَدْ سَمِعْتَاهُ مِنَ الْعُلَمَاءِ.

وَالْأَصْلُ فِي هَذَا هُوَ الْحَدِيثُ الْمَأْتِيُّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، حِينَ ذَكَرَ الصَّدَقَةَ، فَقَالَ: تُؤْخَذُ مِنْ أَعْيَانِهِمْ، فَتُرَدُّ فِي فُقَرَائِهِمْ. فَلَمْ يَذْكُرْ ﷺ هَاهُنَا غَيْرَ صِنْفٍ وَاحِدٍ، ثُمَّ أَنَّهُ مَالٌ بَعْدَ هَذَا، فَجَعَلَهُ فِي صِنْفٍ ثَانٍ سِوَى

الْفُقَرَاءِ، وَهُمْ الْمُؤَلَّفَةُ قُلُوبُهُمُ الْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ، وَعَيْبَةُ بْنُ حِصْنٍ، وَعَلْقَمَةُ بْنُ عَلَثَانَةَ، وَزَيْدُ الْخَيْلِ قَسَمَ فِيهِمُ الذَّهَبَةَ الَّتِي بَعَثَ بِهَا إِلَيْهِ عَلِيُّ بْنُ أَبِي مَرْثَدَةَ، وَأَهْلُ الْيَمَنِ، وَإِنَّمَا الَّذِي يُؤْخَذُ مِنْ أَمْوَالِهِمُ الصَّدَقَةُ، ثُمَّ أَتَاهُ مَالٌ آخَرَ، فَجَعَلَهُ فِي صِنْفٍ ثَالِثٍ، وَهُمْ الْعَارِمُونَ.

مَنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ لِقَبِيصَةَ بْنِ الْمُخَارِقِ فِي الْحَمَالَةِ الَّتِي تَحْمَلُ بِهَا: أَقَمَ حَتَّى تَأْتِيَنَا الصَّدَقَةُ، فَإِنَّمَا أَنْ نُعِينَكَ عَلَيْهَا، وَإِنَّمَا أَنْ نَحْمِلَهَا عَنْكَ. وَكُلُّ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ قَدْ مَرَّتْ فِي مَوَاضِعَ غَيْرِ هَذَا، فَأَرَاهُ ﷺ قَدْ جَعَلَ بَعْضَ الْأَصْنَافِ أَسْعَدَ بِهَا مِنْ بَعْضٍ.

فَالْإِمَامُ مُخَيَّرٌ فِي الصَّدَقَةِ فِي التَّفْرِيقِ فِيهِمْ جَمِيعًا، وَفِي أَنْ يَخُصَّ بِهَا بَعْضَهُمْ دُونَ بَعْضٍ إِذَا كَانَ ذَلِكَ عَلَى وَجْهِ الْجَاهِدِ وَمُجَانِبَةِ الْهَوَى وَالْمَيْلِ عَنِ الْحَقِّ، وَكَذَلِكَ مِنْ سِوَى الْإِمَامِ، بَلْ هُوَ لَغَيْرِهِ أَوْسَعُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ^{١٠٠٥}

٧٠ - وجوب رعاية السلطة لحقوق الأطفال:

عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ عُمَرُ لَا يَفْرِضُ لِلْمَوْلُودِ حَتَّى يُفْطَمَ، قَالَ: ثُمَّ أَمَرَ مُنَادِيًا فَنَادَى: لَا تُعْجَلُوا أَوْلَادَكُمْ عَنِ الْفِطَامِ؛ فَإِنَّا نَفْرِضُ لِكُلِّ مَوْلُودٍ فِي الْإِسْلَامِ، قَالَ: وَكَتَبَ بِذَلِكَ فِي الْأَفَاقِ بِالْفَرَضِ لِكُلِّ مَوْلُودٍ فِي الْإِسْلَامِ ^{١٠٠٦}

وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: " قَدِمْتُ رُفْقَةً مِنَ التُّجَّارِ فَنَزَلُوا الْمُصَلَّى، فَقَالَ عُمَرُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ: هَلْ لَكَ أَنْ نَحْرُسَهُمُ اللَّيْلَةَ مِنَ السَّرْقِ؟ فَبَاتَا يَحْرُسَانِهِمْ وَيُصَلِّيَانِ مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُمَا، فَسَمِعَ عُمَرُ بُكَاءَ صَبِيٍّ فَتَوَجَّهَ نَحْوَهُ، فَقَالَ لَأُمِّهِ: أَتَقِي اللَّهَ وَأَحْسِنِي إِلَى صَبِيِّكَ، ثُمَّ عَادَ إِلَى مَكَانِهِ فَسَمِعَ بُكَاءَهُ فَعَادَ إِلَى أُمِّهِ فَقَالَ لَهَا مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ عَادَ إِلَى مَكَانِهِ فَلَمَّا كَانَ فِي آخِرِ اللَّيْلِ سَمِعَ بُكَاءَهُ فَآتَى أُمَّهُ فَقَالَ: وَيْحَكَ، إِنِّي لَأَرَاكَ أُمَّ سُوءٍ مَا لِي أَرَى ابْنَكَ لَا يَقْرُؤُ مُنْذُ اللَّيْلَةِ؟ قَالَتْ: يَا عَبْدَ اللَّهِ قَدْ أَبْرَمْتَنِي مُنْذُ اللَّيْلَةِ، إِنِّي أُرِيغُهُ عَنِ الْفِطَامِ فَيَأْبَى، قَالَ: وَلِمَ؟ قَالَتْ: لِأَنَّ عُمَرَ لَا يَفْرِضُ إِلَّا لِلْفِطَامِ، قَالَ: وَكَمْ لَهُ؟ قَالَتْ: كَذَا وَكَذَا شَهْرًا، قَالَ: وَيْحَكَ لَا تُعْجَلِيهِ فَصَلَّى الْفَجْرَ وَمَا يَسْتَبِينُ النَّاسُ قِرَاءَتَهُ مِنْ غَلْبَةِ الْبُكَاءِ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَالَ: يَا بُؤْسًا لِعُمَرَ، كَمْ قَتَلَ مِنْ أَوْلَادِ الْمُسْلِمِينَ، ثُمَّ أَمَرَ مُنَادِيًا فَنَادَى: أَلَا لَا تُعْجَلُوا صَبِيَانَكُمْ عَنِ الْفِطَامِ، فَإِنَّا نَفْرِضُ لِكُلِّ مَوْلُودٍ فِي الْإِسْلَامِ، وَكَتَبَ بِذَلِكَ إِلَى الْأَفَاقِ: إِنَّا نَفْرِضُ لِكُلِّ مَوْلُودٍ فِي الْإِسْلَامِ ^{١٠٠٧}

وَعَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ: لَنْ عِشْتُ إِلَى هَذَا الْعَامِ الْمُقْبِلِ لِأُلْحِقَنَّ آخِرَ النَّاسِ بِأَوْلِيهِمْ حَتَّى يَكُونُوا بَيَانًا وَاحِدًا "

^{١٠٠٥} - الأموال للقاسم بن سلام (ص: ٦٩٠) (١٨٥٠) صحيح

^{١٠٠٦} - الأموال للقاسم بن سلام (ص: ٣٠٢) (٥٨٣) ضعيف

^{١٠٠٧} - الطبقات الكبرى ط دار صادر (٣/ ٣٠١) ضعيف

قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: بَيَانًا وَاحِدًا: شَيْئًا وَاحِدًا قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: وَقَدْ كَانَ رَأْيُ عُمَرَ الْأَوَّلِ التَّفْضِيلَ عَلَى السَّوَابِقِ وَالْعَنَاءِ عَنِ الْإِسْلَامِ، وَهَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ مِنْ رَأْيِهِ، وَكَانَ رَأْيُ أَبِي بَكْرٍ التَّسْوِيَةَ، ثُمَّ قَدْ جَاءَ عَنْ عُمَرَ شَيْءٌ شَبِيهُ بِالرُّجُوعِ إِلَى رَأْيِ أَبِي بَكْرٍ، وَكَذَلِكَ يُرْوَى عَنْ عَلِيٍّ التَّسْوِيَةَ أَيْضًا وَلِكُلِّمَا الْوَجْهَيْنِ مَذْهَبٌ.

قَدْ كَانَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ فِيمَا يُحْكِي عَنْهُ يُفَسِّرُهُ، يَقُولُ: ذَهَبَ أَبُو بَكْرٍ فِي التَّسْوِيَةِ إِلَى أَنَّ الْمُسْلِمِينَ إِذَا هُمُ بَنُو الْإِسْلَامِ، كَأَخْوَةِ وَرَثُوا آبَاءَهُمْ، فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الْمِيرَاثِ تَسَاوَى فِيهِ سَهَامُهُمْ، وَإِنْ كَانَ بَعْضُهُمْ أَعْلَى مِنْ بَعْضٍ فِي الْفَضَائِلِ، وَدَرَجَاتِ الدِّينِ وَالْخَيْرِ، قَالَ: وَذَهَبَ عُمَرُ إِلَى أَنَّهُمْ لَمَّا اخْتَلَفُوا فِي السَّوَابِقِ حَتَّى فَضَّلَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، وَتَبَايَنُوا فِيهَا، كَانُوا كَأَخْوَةِ الْعَلَاتِ، غَيْرَ مُتَسَاوِينَ فِي النَّسَبِ وَرَثُوا أَخَاهُمْ، أَوْ رَجُلًا مِنْ عَصَبَتِهِمْ، فَأَوْلَاهُمْ بِمِيرَاثِهِمْ أَمْسُهُمْ بِهِ رَحِمًا وَأَقْعَدُهُمْ إِلَيْهِ فِي النَّسَبِ. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: يَعْنِي بِقَوْلِهِ: أَمْسُهُمْ بِهِ رَحِمًا وَأَقْعَدُهُمْ إِلَيْهِ فِي النَّسَبِ: أَنَّ أَخَاهُ لِأَبِيهِ وَأُمُّهُ يَحُوزُ الْمِيرَاثَ، دُونَ أَخِيهِ لِأَبِيهِ، وَإِنْ كَانَ الْآخِرُ أَخَاهُ، وَيَعْنِي بِالْأَقْعَدِ فِي النَّسَبِ: مِثْلُ الْبَابِ وَالْبَنِ وَالْأَخِ وَالْبَنِ الْآخِ، يَقُولُ: أَفَلَسْتَ تَرَى أَنَّ الْأَقْعَدَ يَرِثُ دُونَ الْأَطْرَافِ، وَإِنْ كَانَتْ الْقَرَابَةُ تَجْمَعُهُمْ؟ يَقُولُ: فَكَذَلِكَ هُمْ فِي مِيرَاثِ الْإِسْلَامِ، أَوْلَاهُمْ بِالتَّفْضِيلِ فِيهِ أَنْصَرُهُمْ لَهُ وَأَقْوَمُهُمْ بِهِ، وَأَذْبُهُمْ عَنْهُ. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: بَلَّغَنِي عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ كَلَامًا هَذَا مَعْنَاهُ، وَإِنْ اخْتَلَفَ اللَّفْظُ فِيمَا تَأَوَّلَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَلَيْسَ يُوجَدُ عِنْدِي فِي هَذَا تَأْوِيلٌ أَحْسَنُ مِنْهُ ١٠٠٨

وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، قَالَ: " لَمَّا أَجْمَعَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَلَى تَدْوِينِ الدِّيَّوَانِ وَذَلِكَ فِي الْمُحَرَّمِ سَنَةِ عِشْرِينَ بَدَأَ بِنَبِيِّ هَاشِمٍ فِي الدَّعْوَةِ ثُمَّ الْأَقْرَبُ فَالْأَقْرَبُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَكَانَ الْقَوْمُ إِذَا اسْتَوَوْا فِي الْقَرَابَةِ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَدَّمَ أَهْلَ السَّابِقَةِ حَتَّى انْتَهَى إِلَى الْأَنْصَارِ، فَقَالُوا: بِمَنْ نَبْدَأُ؟ فَقَالَ عُمَرُ: " اِبْدَءُوا بِرَهْطِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذِ الْأَشْهَلِيِّ ثُمَّ الْأَقْرَبُ فَالْأَقْرَبُ بِسَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ وَفَرَضَ عُمَرُ لِأَهْلِ الدِّيَّوَانِ، فَفَضَّلَ أَهْلَ السَّوَابِقِ وَالْمَشَاهِدِ فِي الْفَرَاثِضِ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ الصَّدِيقُ قَدْ سَوَّى بَيْنَ النَّاسِ فِي الْقَسَمِ، فَقِيلَ لِعُمَرَ فِي ذَلِكَ فَقَالَ: «لَا أَجْعَلُ مَنْ قَاتَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَمَنْ قَاتَلَ مَعَهُ»، فَبَدَأَ بِمَنْ شَهِدَ بَدْرًا مِنْ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ فَفَرَضَ لِكُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ خَمْسَةَ آلَافِ دِرْهَمٍ فِي كُلِّ سَنَةٍ، حَلِيفُهُمْ وَمَوْلَاهُمْ مَعَهُمْ بِالسَّوَابِقِ، وَفَرَضَ لِمَنْ كَانَ لَهُ إِسْلَامٌ كِإِسْلَامِ أَهْلِ بَدْرٍ مِنْ مُهَاجِرَةِ الْحَبَشَةِ وَمَنْ شَهِدَ أَحَدًا أَرْبَعَةَ آلَافِ دِرْهَمٍ لِكُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ، وَفَرَضَ لِأَبْنَاءِ الْبَدْرِيِّينَ الْفَيْنِ الْفَيْنِ إِلَّا حَسَنًا وَحُسَيْنًا فَإِنَّهُمَا أَحَقَّهُمَا بِفَرِيضَةِ أَبِيهِمَا [ص: ٢٩٧] لِقَرَابَتِهِمَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَفَرَضَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا خَمْسَةَ آلَافِ دِرْهَمٍ، وَفَرَضَ لِلْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ خَمْسَةَ آلَافِ دِرْهَمٍ لِقَرَابَتِهِ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: وَقَدْ رَوَى بَعْضُهُمْ أَنَّهُ فَرَضَ لَهُ سَبْعَةَ آلَافِ دِرْهَمٍ، وَقَالَ سَائِرُهُمْ: لَمْ يُفَضَّلْ أَحَدًا عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ إِلَّا أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ فَإِنَّهُ فَرَضَ لِكُلِّ

امراًةً مِنْهُنَّ اثْنِي عَشَرَ أَلْفَ دِرْهَمٍ، جُوَيْرِيَّةُ بِنْتُ الْحَارِثِ وَصَفِيَّةُ بِنْتُ حَبِيٍّ فِيهِنَّ، هَذَا الْمُجْتَمَعُ عَلَيْهِ. وَفَرَضَ لِمَنْ هَاجَرَ قَبْلَ الْفَتْحِ لِكُلِّ رَجُلٍ ثَلَاثَةَ أَلْفِ دِرْهَمٍ، وَفَرَضَ لِمُسْلِمَةِ الْفَتْحِ لِكُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ أَلْفَيْنِ، وَفَرَضَ لِعُلَمَانَ أَحْدَاثٍ مِنْ أَبْنَاءِ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ كَفَرَائِضَ مُسْلِمَةِ الْفَتْحِ، وَفَرَضَ لِعُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ أَرْبَعَةَ أَلْفِ دِرْهَمٍ، فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَحْشٍ: لَمْ تُفَضَّلْ عُمَرُ عَلَيْنَا فَقَدْ هَاجَرَ آبَاؤُنَا وَشَهِدُوا؟ فَقَالَ عُمَرُ: أَفْضَلُهُ لِمَكَانِهِ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَيَاتُ الَّذِي يَسْتَعْتَبُ بِأُمَّ مِثْلَ أُمَّ سَلَمَةَ أُعْتَبَهُ، وَفَرَضَ لِأَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ أَرْبَعَةَ أَلْفِ دِرْهَمٍ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: فَرَضْتَ لِي ثَلَاثَةَ أَلْفِ، وَفَرَضْتَ لِأَسَامَةَ فِي أَرْبَعَةَ أَلْفِ وَقَدْ شَهِدْتُ مَا لَمْ يَشْهَدْ أُسَامَةُ، فَقَالَ عُمَرُ: زِدْتُهُ لِأَنَّهُ كَانَ أَحَبَّ إِلَيَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْكَ، وَكَانَ أَبُوهُ أَحَبُّ إِلَيَّ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ أَبِيكَ، ثُمَّ فَرَضَ لِلنَّاسِ عَلَى مَنَازِلِهِمْ وَقِرَاءَتِهِمْ لِلْقُرْآنِ وَجِهَادِهِمْ، ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَقِيٍّ مِنَ النَّاسِ بَابًا وَاحِدًا فَأَلْحَقَ مَنْ جَاءَهُمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ بِالْمَدِينَةِ فِي خَمْسَةِ وَعِشْرِينَ دِينَارًا لِكُلِّ رَجُلٍ، وَفَرَضَ لِلْمُحَرَّرِينَ مَعَهُمْ، وَفَرَضَ لِلْأَهْلِ الْيَمَنِ وَقَيْسِ بِالشَّامِ وَالْعِرَاقِ لِكُلِّ رَجُلٍ أَلْفَيْنِ إِلَى أَلْفٍ إِلَى تِسْعِمَائَةٍ إِلَى خَمْسِمَائَةٍ إِلَى ثَلَاثِمَائَةٍ، لَمْ يُنْقَصْ أَحَدًا مِنْ ثَلَاثِمَائَةٍ، وَقَالَ: لَيْسَ كَثُرَ الْمَالُ لَأَفْرِضَنَّ لِكُلِّ رَجُلٍ أَرْبَعَةَ أَلْفِ دِرْهَمٍ أَلْفٌ لِسَفَرِهِ وَأَلْفٌ لِسِلَاحِهِ وَأَلْفٌ يُخَلِّفُهَا لِأَهْلِهِ، وَأَلْفٌ لِفَرَسِهِ وَبَعْلِهِ، وَفَرَضَ لِلنِّسَاءِ الْمُهَاجِرَاتِ، فَرَضَ لَصَفِيَّةَ بِنْتَ [ص: ٢٩٨] عَبْدِ الْمُطَّلِبِ سِتَّةَ أَلْفِ دِرْهَمٍ، وَلِأَسْمَاءَ ابْنَةَ عُمَيْسٍ أَلْفَ دِرْهَمٍ، وَلِأُمِّ كَلْثُومِ بِنْتَ عُقْبَةَ أَلْفَ دِرْهَمٍ، وَلِأُمِّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ أَلْفَ دِرْهَمٍ، وَقَدْ رُوِيَ أَنَّهُ فَرَضَ لِلنِّسَاءِ الْمُهَاجِرَاتِ ثَلَاثَةَ أَلْفِ دِرْهَمٍ لِكُلِّ وَاحِدَةٍ، وَأَمَرَ عُمَرَ فَكُتِبَ لَهُ عِيَالُ أَهْلِ الْعَوَالِي فَكَانَ يَجْرِي عَلَيْهِمُ الْقُوتُ، ثُمَّ كَانَ عُمَرَانُ فَوَسَّعَ عَلَيْهِمْ فِي الْقُوتِ وَالْكِسْوَةِ، وَكَانَ عُمَرُ يَفْرِضُ لِلْمَنْفُوسِ مِائَةَ دِرْهَمٍ، فَإِذَا تَرَعَّرَعَ بَلَغَ بِهِ مِائَتِي دِرْهَمٍ، فَإِذَا بَلَغَ زَادَهُ وَكَانَ إِذَا أَتَى بِاللَّقِيطِ فَرَضَ لَهُ مِائَةَ دِرْهَمٍ وَفَرَضَ لَهُ رِزْقًا يَأْخُذُهُ وَلِيَّهُ كُلَّ شَهْرٍ مَا يُصْلِحُهُ ثُمَّ يَنْقُلُهُ مِنْ سَنَةٍ إِلَى سَنَةٍ وَكَانَ يُوصِي بِهِمْ خَيْرًا وَيَجْعَلُ رِضَاعَهُمْ وَنَفَقَتَهُمْ مِنْ بَيْتِ الْمَالِ. ١٠٠٩

وعن يزيد عن أبيه قال: سمعتُ عمرَ بنَ الخطابِ يقولُ: وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ مَا أَحَدٌ إِلَّا وَكَلَهُ فِي هَذَا الْمَالِ حَتَّى أُعْطِيَهُ أَوْ مُنِعَهُ، وَمَا أَحَدٌ أَحَقُّ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا عَبْدٌ مَمْلُوكٌ، وَمَا أَنَا فِيهِ إِلَّا كَأَحَدِكُمْ، وَلَكِنَّا عَلَى مَنَازِلِنَا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَقَسَمْنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ فَالرَّجُلُ وَتِلَادُهُ فِي الْإِسْلَامِ، وَالرَّجُلُ وَقَدَمُهُ فِي الْإِسْلَامِ، وَالرَّجُلُ وَغَنَاهُ فِي الْإِسْلَامِ، وَالرَّجُلُ وَحَاجَتُهُ فِي الْإِسْلَامِ. وَاللَّهِ لَنْ بَقِيَتْ لِيَأْتِيَنَّ الرَّاعِي بِجَبَلٍ صَنْعَاءَ حَظَّهُ مِنْ هَذَا الْمَالِ وَهُوَ مَكَانُهُ قَبْلَ أَنْ يَحْمَرَ وَجْهَهُ يَعْنِي فِي طَلَبِهِ ٢. قَالَ: وَكَانَ دِيوَانُ حَمِيرٍ عَلَى حِدَةٍ، وَكَانَ يَفْرِضُ لِأَمْرَاءِ الْجِيُوشِ وَالْقُرَى فِي الْعَطَاءِ مَا بَيْنَ تِسْعَةِ أَلْفِ وَثَمَانِيَةِ أَلْفِ وَسَبْعَةِ أَلْفِ عَلَى قَدْرِ مَا يُصْلِحُهُمْ مِنَ الطَّعَامِ وَمَا يَقُومُونَ بِهِ مِنَ الْأُمُورِ.

قَالَ: وَكَانَ لِلْمَنْفُوسِ إِذَا طَرَحَتْهُ أُمُّهُ مِائَةٌ دِرْهَمٍ؛ فَإِذَا تَرَعَرَعَ بَلَغَ بِهِ مِائَتَيْنِ؛ فَإِذَا بَلَغَ زَادَهُ. قَالَ: وَلَمَّا رَأَى الْمَالَ قَدْ كَثُرَ قَالَ لِمَنْ عَشْتُ إِلَى هَذِهِ اللَّيْلَةِ مِنْ قَابِلٍ لِأَلْحِقَنَّ أُخْرَى النَّاسِ بِأَوْلَاهُمْ حَتَّى يَكُونُوا فِي الطَّاءِ سَوَاءً. قَالَ: فَتَوَفَّى رَحِمَهُ اللَّهُ قَبْلَ ذَلِكَ. ١٠١٠

وقد عمل بذلك الخلفاء بعده، فعن بشير بن غالب، قال: سئل الحسن بن علي عليه السلام: على من فداء الأسير؟ قال: «على الأرض التي يُقاتل عنها»، قيل: فمتى يجب سهم المولود؟ قال: «إذا استهل صارحاً» قال أبو عبيد: فقد يكون معنى قوله: إذا استهل، يعني أنه يستحق الفداء ويستحق العطاء، ومن ذلك الحديث المرفوع ١٠١١

٧١ - الإحصاء وتسجيل المواليد وإسقاط الوفيات في دواوين بيت المال

قال تعالى: { وَكُلُّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ كِتَابًا } [النبا: ٢٩]

وَقَدْ أَحْصَى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِمْ جَمِيعَ أَعْمَالِهِمْ، وَأَثْبَتَهَا الْمَلَائِكَةُ الْمُطَهَّرُونَ الْحَفِظَةُ فِي صَحَائِفِ أَعْمَالِ هَؤُلَاءِ كِتَابَةً، وَلِذَلِكَ فَإِنَّهُمْ لَا يَسْتَطِيعُونَ أَنْ يَجْحَدُوا شَيْئًا مِمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ. ١٠١٢

أي إنا علمنا جميع ما عملوا علما ثابتا لا يعتريه تغيير ولا تحريف، فلا يمكنهم أن يجحدوا شيئا مما كانوا يصنعون في الحياة الدنيا حين يرون ما أعد لهم من أنواع العقوبات، لأننا قد أحصينا ما فعلوه إحصاء لا يزول منه شيء ولا يغيب، وإن غاب عن أذهانهم ونسوه كما قال: «أحصاه الله ونسوه» وإنما قيل (كتاباً) دون أن يقال (إحصاء) لأن الكتابة هي النهاية في قوة العلم بالشيء، فإن من يريد أن يحصى كلام متكلم حتى لا يغيب منه شيء عمد إلى كتابته، فكأنه تعالى يقول: «وكل شيء أحصيناه إحصاء يساوي في ثباته وضبطه ما يكتب». ١٠١٣

وَعَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَقَالَ « أَحْصُوا لِي كَمْ يَلْفِظُ الْإِسْلَامَ ». قَالَ فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - أَتَخَافُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ مَا بَيْنَ السِّتْمَاءَةِ إِلَى السَّبْعِمِائَةِ قَالَ « إِنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ لَعَلَّكُمْ أَنْ تُبْتَلَوْا ». قَالَ فَابْتَلَيْنَا حَتَّى جَعَلَ الرَّجُلُ مِنَّا لَا يُصَلِّي إِلَّا سِرًّا. ١٠١٤

١٠١٠ - الخراج لأبي يوسف (ص: ٥٧) فيه جهالة

١٠١١ - الأموال للقاسم بن سلام (ص: ١٦٧) (٣٣١) صحيح

١٠١٢ - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ٥٥٧٨، بترقيم الشاملة آليا)

١٠١٣ - تفسير المراعي (٣٠ / ١٤)

١٠١٤ - صحيح مسلم (٣٩٤)

فَلَعَلَّهُ كَانَ فِي بَعْضِ الْفِتَنِ الَّتِي حَرَّتْ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَكَانَ بَعْضُهُمْ يُخْفِي نَفْسَهُ وَيُصَلِّي سِرًّا مَخَافَةَ مِنَ الظُّهُورِ وَالْمُشَارَكَةِ فِي الدُّخُولِ فِي الْفِتْنَةِ وَالْحُرُوبِ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ . شرح النووي على مسلم - (١ / ٢٧٤)

وَعَنْ حُدَيْفَةَ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: أَحْصُوا كُلَّ مَنْ كَانَ تَلَفَّظَ بِالْإِسْلَامِ. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَخَافُ وَنَحْنُ بَيْنَ السِّتِّ مِائَةٍ إِلَى السَّبْعِ مِائَةٍ؟ فَقَالَ ﷺ: إِنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ لَعَلَّكُمْ تُبْتَلُونَ. قَالَ: فَابْتَلَيْنَا حَتَّى جَعَلَ الرَّجُلُ مِنَّا لَا يُصَلِّي إِلَّا سِرًّا. ١٠١٥

وَعَنْ حُدَيْفَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَحْصُوا لِي كُلَّ مَنْ تَلَفَّظَ بِالْإِسْلَامِ»، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَخَافُ عَلَيْنَا، وَنَحْنُ مَا بَيْنَ السِّتِّ مِائَةٍ إِلَى السَّبْعِ مِائَةٍ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ، لَعَلَّكُمْ أَنْ تُبْتَلُوا»، قَالَ: فَابْتَلَيْنَا، حَتَّى جَعَلَ الرَّجُلُ مِنَّا مَا يُصَلِّي إِلَّا سِرًّا. ١٠١٦

وكتب عمر بن عبد العزيز إلى أهل الأمصار كتابا يأمرهم فيه أن يكتبوا أسماء موالدهم ليفرض لهم قسمهم من بيت المال، ويكتبوا أسماء موتاهم ليرفعها من بيت المال، فعن ثابت بن قيس قال: سَمِعْتُ كِتَابَ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ يُقْرَأُ عَلَيْنَا ارْفَعُوا كُلَّ مَنْفُوسٍ نَفَرِضُ لَهُ. ارْفَعُوا مَوْتَاكُمْ فَإِنَّمَا هُوَ مَالِكُمْ نَرُدُّهُ عَلَيْكُمْ ١٠١٧

وَقَالَ ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ: سَمِعْتُ كِتَابَ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ يُقْرَأُ عَلَيْنَا ارْفَعُوا كُلَّ مَنْفُوسٍ نَفَرِضُ لَهُ. ارْفَعُوا مَوْتَاكُمْ فَإِنَّمَا هُوَ مَالِكُمْ نَرُدُّهُ عَلَيْكُمْ ١٠١٨

٧٢ - حماية الأموال الخاصة وعدم مصادرة شيء إلا بوجه مشروع

قال تعالى: {وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ} [البقرة: ١٨٨]

يَأْمُرُ اللَّهُ تَعَالَى الْمُؤْمِنِينَ بِأَلَّا يَأْكُلَ بَعْضُهُمْ مَالَ بَعْضٍ بِالْبَاطِلِ، وَبِعَيْرِ وَجْهِ حَقٍّ: كَالسَّرِقَةِ، وَالْغَشِّ، وَالتَّعَدِّيِّ عَلَى النَّاسِ، وَالكَسْبِ عَنْ طَرِيقٍ غَيْرِ مَشْرُوعٍ. . وَبِأَلَّا يُلْقُوا بِأَمْوَالِهِمْ رَشْوَةً إِلَى الْحُكَّامِ لِيَحْضُلُوا عَلَى أَحْكَامٍ لِمَصْلَحَتِهِمْ، وَهُمْ يَعْلَمُونَ يَقِينًا أَنََّّهُمْ لَا حَقَّ لَهُمْ، وَأَنََّّهُمْ أَنْمُونُ أَكَلُوا حَرَامًا. وَحُكْمُ الْحَاكِمِ لَا يُحِلُّ حَرَامًا، وَلَا يُجْرِمُ حَلَالًا، وَإِنَّمَا هُوَ مُلْزِمٌ فِي الظَّاهِرِ. أَمَّا مَنْ كَانَ يَعْلَمُ أَنَّهُ ظَالِمٌ، وَأَنَّهُ يَأْكُلُ مَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ فَإِنَّهُ يَأْكُلُ حَرَامًا، وَإِنْ قَضَى بِهِ حَاكِمٌ. وَهُوَ قِطْعَةٌ مِنْ نَارٍ فَلْيَحْمِلْهَا أَوْ لِيَذَرْهَا - كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ - ١٠١٩.

وهذه صورة من صور العدوان على المال، بما يجرى بين الناس من تسلط، أو نهب، أو سرقة، أو غش، أو احتيال، إلى غير ذلك مما لا بد للحاكم فيه.

١٠١٥ - صحيح ابن حبان - (١٤ / ١٧١) (٦٢٧٣) صحيح

١٠١٦ - سنن ابن ماجه (٢ / ١٣٣٦) (٤٠٢٩) صحيح [ش - (أحصوا) من الإحصاء أي اضبطوا لي عددهم.]

١٠١٧ - الطبقات الكبرى ط دار صادر (٥ / ٣٤٦) من طريق الواقدي

١٠١٨ - الطبقات الكبرى ط دار صادر (٥ / ٣٤٦)

١٠١٩ - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ١٩٥، بترقيم الشاملة آليا)

وهناك صورة أخرى للعدوان، وهي أن يستعان بالحاكم على هذا العدوان بأن يستمال إلى أحد الخصمين بالرشوة، وفي هذا يقول الله تعالى: «وَتَذُلُّوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ» أي تلقوا بها إلى الحكام «لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ» والحكام هنا هم من يكون إليهم أمر الفصل فيما يقع بين الناس من خصومات، وييدهم ردّ المظالم، ودفع العدوان.^{١٠٢٠}

أي إياكم أن تأكلوها بالباطل ثم تدلوا بها إلى الحكام ليبرروا لكم أن هذا الباطل هو حق لكم. فهناك أناس كثيرون يرون في فعل الحاكم مبرراً لأن يفعلوا مثله، وهذا أمر خاطئ؛ لأن كل إنسان مسئول عن حركته. لا تقل إن الحاكم قد شرع أعمالاً وتلقى عليه تبعة أفعالك؛ ومثال ذلك تلك الأشياء التي نقول عليها إنها فنون جميلة من رقص وغناء وخلاعة، هل إباحة الحكومات لها وعدم منعها لها هل ذلك يجعلها حلالاً؟ لا؛ لأن هناك فرقاً بين الديانة المدنية والديانة الربانية. ولذلك تجد أن الفساد إنما ينشأ في الحياة من مثل هذا السلوك.

إن الذين يشتغلون بعمل لا يقره الله فهم يأكلون أموالهم بالباطل، ويدخلون في بطون أولادهم الأبرياء مالا باطلاً، وعلى الذين يأكلون من مثل هذه الأشياء أن ينتبهوا جيداً إلى أن الذي يعولهم، إنما أدخل عليهم أشياء من هذا الحرام والباطل، وعليهم أن يذكروا ربهم وأن يقولوا: لا لن نأكل من هذا المصدر؛ لأنه مصدر حرام وباطل، ونحن قد خلقنا الله وهو سبحانه متكفل برزقنا.

وأنا اسمع كثيراً ممن يقولون: إن هذه الأعمال الباطلة أصبحت مسائل حياة، ترتبت الحياة عليها ولم نعد نستطيع الاستغناء عنها. وأقول لهم: لا، إن عليكم أن ترتبوا حياتكم من جديد على عمل حلال، وإذا أصر واحد على أن يعمل عملاً غير حلال ليعول من هو تحته، فعلى المعال أن يقف منه موقفاً يرده، ويصر على ألا يأكل من باطل.^{١٠٢١}

أي لا يأكل بعضكم مال بعض، وسماه ماله إشعاراً بوحدة الأمة وتكافلها، وتبنيها إلى أن احترام مال غيرك احترام وحفظ لمالك، كما أن التعدي على مال غيرك جناية على الأمة التي هو أحد أعضائها، ولا بد أن يصيبه سهم من كل جناية تقع عليها، إذ هو باستحلال مال غيره يجرئ غيره على استحلال أكل ماله إذا كان في طاقته. والباطل كلمة معروفة المعنى عند الناس بوجوهها الكثيرة ويدخل فيها:

- (١) الربا لأنه أكل لأموال الناس بدون مقابل من صاحب المال المعطى.
- (٢) الأموال التي تلقى إلى الحكام رشوة لهم.
- (٣) الصدقة على القادر على الكسب الذي يكفيه.
- (٤) أخذ القادر على الكسب صدقة، فلا يجلب لمسلم أن يقبل صدقة وهو غير مضطر إليها.

^{١٠٢٠} - التفسير القرآني للقرآن (١/ ٢٠٨)

^{١٠٢١} - تفسير الشعراوي (٢/ ٧٩٩)

(٥) باعة التمايم والعزائم وختمات القرآن والعدد المعلوم من سورة يس لقضاء الحاجات أو رحمة الأموات.

(٦) التعدي على الناس بغصب المنفعة، بأن يسخر بعضهم بعضا في عمل لا يعطيه عليه أجرا، أو ينقصه من الأجر المسمى أو أجر المثل.

(٧) ضروب الغش والاحتيال كما يقع من السماسرة من التلبيس والتدليس، فيزينون للناس السلع الرديئة والبضائع المزجاة، ويورطونهم في شرائها، ويوهومونهم ما لا حقيقة له، بحيث لو عرفوا الخفايا ما باعوا وما اشتروا.

(٨) الأجر على عبادة من العبادات كالصلاة والصوم، لأن العبادة إنما تكون بالنية وإرادة وجه الله تعالى ابتغاء لمرضاته وامتنالا لأمره، فمتى شاب هذا حظ من حظوظ الدنيا خرج العمل عن كونه عبادة، إذ لا يقبل الله من الأعمال إلا ما أريد به رضاه فحسب، ودافع الأجر عليها خاسر لماله، وآخذه خاسر لماله.

ومن علم العلم والدين بالأجر، فهو كسائر الصنائع والأجراء لا ثواب له على أصل العمل، بل على إتقانه والإخلاص فيه، ولا يجوز أخذ الأجر على جواب السائل عن فتوى دينية تعرض له، إذ الإجابة فريضة على أهل الذكر العارفين، وكتمان العلم محرم عليهم.

والخلاصة - أنه ينبغي للإنسان أن يطلب الكسب من الطرق المشروعة التي لا تضر أحدا.

(وَتُدَلُّوا بِهَا إِلَى الْحُكْمِ) أي ولا تلقوا بأموالكم إلى الحكام رشوة لهم.

(لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ) أي لتأخذوا بعضا من أموال غيركم بوساطة يمين فاجرة، أو شهادة زور، أو نحو ذلك مما تثبتون به أنكم على حق فيما تدعون، وأنتم تعلمون أنكم على الباطل مرتكبون المعصية، فإن الاستعانة بالحكام على أكل الأموال بالباطل حرام، إذ الحكم لا يغير الحق في نفسه، ولا يحله للمحكوم له، وحكم القاضي إنما ينفذ ظاهرا فقط، فهو لا يحلل الحرام، فإذا حكم القاضي بصحة عقد بأن فلانا عقد على فلانة بشهادة زور لا يحل له أن يدخل بها بغير عقد اكتفاء بحكم القاضي وهو يعلم أنه بغير حق، وهكذا الحال في الأموال والعقود المالية. ١٠٢٢

الخطابُ لعامة المُكَلَّفِينَ، وَالْمُرَادُ لَا يَأْكُلُ بَعْضُكُمْ مَالَ بَعْضٍ، وَاخْتَارَ لَفْظَ (أَمْوَالِكُمْ) وَهُوَ يَصْدُقُ بِأَكْلِ الْإِنْسَانِ مَالَ نَفْسِهِ لِلِإِشْعَارِ بِوَحْدَةِ الْأُمَّةِ وَتَكَافُلِهَا، وَلِلتَّنْبِيهِ عَلَى أَنَّ احْتِرَامَ مَالِ غَيْرِكَ وَحِفْظُهُ هُوَ عَيْنُ الْإِحْتِرَامِ وَالْحِفْظِ لِمَالِكَ؛ لِأَنَّ اسْتِحْصَالَ التَّعَدِّيِّ وَأَخْذَ الْمَالِ بِغَيْرِ حَقٍّ يُعَرِّضُ كُلَّ مَالٍ لِلضَّيَاعِ وَالذَّهَابِ، فَفِي هَذِهِ الْإِضَافَةِ الْبَلِيغَةِ تَعْلِيلٌ لِلنَّهْيِ، وَبَيَانٌ لِحِكْمَةِ الْحُكْمِ، كَأَنَّهُ قَالَ: لَا يَأْكُلُ بَعْضُكُمْ مَالَ بَعْضٍ بِالْبَاطِلِ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ جِنَايَةٌ عَلَى نَفْسِ الْآكِلِ، مِنْ حَيْثُ هُوَ جِنَايَةٌ عَلَى الْأُمَّةِ الَّتِي هُوَ أَحَدُ

أَعْضَائِهَا ؛ لَأَبْدَأَنَّ أَنْ يُصِيبَهُ سَهْمٌ مِنْ كُلِّ جَنَائِدٍ تَقَعُ عَلَيْهَا، فَهُوَ بِاسْتِحْلَالِهِ مَالَ غَيْرِهِ يُجَرِّئُ غَيْرَهُ عَلَى اسْتِحْلَالِ أَكْلِ مَالِهِ عِنْدَ اسْتِطَاعَةٍ، فَمَا أَلْبَغُ هَذَا الْإِيْجَازَ ! وَمَا أَجْدَرَ هَذِهِ الْكَلِمَةَ بِوَصْفِ الْإِعْجَازِ .
 وَفِي الْإِضَافَةِ مَعْنَى آخَرَ قَالَهُ بَعْضُهُمْ، وَهُوَ لِلتَّنْبِيهِ عَلَى أَنَّهُ يَجِبُ عَلَى الْإِنْسَانِ أَنْ يُنْفِقَ مَالَ نَفْسِهِ فِي سَبِيلِ الْحَقِّ، وَأَلَّا يُضَيِّعَهُ فِي سَبِيلِ الْبَاطِلِ الْمُحْرَمَةِ، وَنَظَرَ فِيهِ آخَرَ بِمَا رَضِيَهُ الْأُسْتَاذُ الْإِمَامُ فَقَالَ: إِنَّهُ صَحِيحٌ فِي ذَاتِهِ وَلَكِنْ فَهْمُهُ مِنَ الْآيَةِ بَعِيدٌ لِقَوْلِهِ: (بَيْنَكُمْ) فَهُوَ صَرِيحٌ فِي أَنَّ الْمُرَادَ مَا يَقَعُ بِهِ التَّعَامُلُ بَيْنَ اثْنَيْنِ فَأَكْثَرَ .

وَالْمُرَادُ بِالْأَكْلِ مُطْلَقُ الْأَخْذِ، وَالتَّعْبِيرُ عَنِ الْأَخْذِ بِالْأَكْلِ مَعْرُوفٌ فِي اللُّغَةِ، تَجَوَّزُوا فِيهِ قَبْلَ نَزُولِ الْقُرْآنِ، وَمَنْشُؤُهُ أَنَّ الْأَكْلَ أَعْمُ الْحَاجَاتِ مِنَ الْمَالِ وَأَكْثَرُهَا، وَإِنْ كَانَ بَعْضُ النَّاسِ يُفَضِّلُ غَيْرَ الْأَكْلِ مِنَ الْهُوَاءِ يُنْفِقُ فِيهِ الْمَالِ، فَإِنَّ هَذَا لَا يَنْفِي أَنَّ الْحَاجَةَ إِلَى الْأَكْلِ وَتَقْوِيمِ الْبِنْيَةِ أَعْظَمُ وَأَعْمُ، وَأَكْثَرُ مَا يُسْتَعْمَلُ أَكْلُ الْمَالِ فِي مَقَامِ أَخْذِهِ بِالْبَاطِلِ، وَقَدْ يُسْتَعْمَلُ فِي غَيْرِهِ .

وَأَمَّا الْبَاطِلُ فَهُوَ مَا لَمْ يَكُنْ فِي مُقَابَلَةِ شَيْءٍ حَقِيقِيٍّ، وَهُوَ مِنَ الْبُطْلِ وَالْبُطْلَانِ ؛ أَيِ الضَّيَاعِ وَالْخَسَارِ، فَقَدْ حَرَمَتِ الشَّرِيعَةُ أَخْذَ الْمَالِ بَدُونَ مُقَابَلَةِ حَقِيقِيَّةٍ يُعْتَدُّ بِهَا، وَرِضَاءٍ مَنْ يُؤْخَذُ مِنْهُ، وَكَذَلِكَ إِنْفَاقُهُ فِي غَيْرِ وَجْهِ حَقِيقِيٍّ نَافِعٍ .

قَالَ الْأُسْتَاذُ الْإِمَامُ: وَمِنْ ذَلِكَ تَحْرِيمُ الصَّدَقَةِ عَلَى الْقَادِرِ عَلَى كَسْبِ يَكْفِيهِ وَإِنْ تَرَكَهُ حَتَّى نَزَلَ بِهِ الْفَقْرُ اعْتِمَادًا عَلَى السُّؤَالِ، وَنَقُولُ: إِنَّهَا كَمَا حَرَمَتِ إِعْطَاءَهُ حَرَمَتِ عَلَيْهِ الْأَخْذَ إِذَا هُوَ أَعْطَاهُ مُعْطًى، فَلَا يَحِلُّ لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَقْبَلَ صَدَقَةً وَهُوَ غَيْرُ مُضْطَرِّ إِلَيْهَا، وَلَا لِلْمُضْطَرِّ إِلَّا إِذَا كَانَ عَاجِزًا عَنِ إِزَالَةِ اضْطِرَّارِهِ بِسَعْيِهِ وَكَسْبِهِ .

أَقُولُ: وَأَلْبَغُ مِنْ هَذَا وَذَلِكَ مَا ذَكَرَهُ الْفُقَهَاءُ مِنْ أَنَّهُ لَا يَجِبُ عَلَى الْعَارِي الَّذِي لَا يَجِدُ مَا يَسْتُرُ عَوْرَتَهُ فِي الصَّلَاةِ أَنْ يَسْتَعِيرَ ثَوْبًا يُصَلِّيَ فِيهِ أَوْ يَقْبَلَهُ صَدَقَةً مِمَّنْ يَبْدُلُهُ لَهُ ؛ لِمَا فِي ذَلِكَ مِنَ الْمِنَّةِ الَّتِي لَا يُكَلِّفُهُ الْإِسْلَامُ احْتِمَالَهَا، وَلَهُ أَنْ يُصَلِّيَ عَارِيًا .

قَالَ: وَمِنْهُ تَحْرِيمُ الرِّبَا لِأَنَّهُ أَكْلٌ لِأَمْوَالِ النَّاسِ بَدُونَ مُقَابَلِ مَنْ صَاحِبِ الْمَالِ الْمُعْطِي، وَمَثَلٌ لَذَلِكَ بِمَا يَقَعُ فِي النَّاسِ كَثِيرًا مِنْ أَكْلِ الرِّبَا أَوْ ضَعْفًا مُضَاعَفَةً، وَفَرَقَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ السَّلْمِ، وَقَالَ: إِنَّ رُوحَ الشَّرِيعَةِ تُعَلِّمُنَا بِمَثَلِ هَذِهِ الْآيَةِ أَنَّهُ يُطَلَبُ مِنَ الْإِنْسَانِ أَنْ يَكْتَسِبَ الْمَالَ مِنَ الطَّرِيقِ الصَّحِيحَةِ الْمَشْرُوعَةِ الَّتِي لَا تَضُرُّ أَحَدًا، وَإِنَّمَا أَجْمَلُ وَأَوْجِزُ الْقُرْآنُ فِي الْبَاطِلِ ؛ لِأَنَّهُ مِنَ الْأُمُورِ الْمَعْرُوفَةِ لِلنَّاسِ بِوُجُوهِهِ الْكَثِيرَةِ، وَحَسَبُ الْمُسْلِمِ أَنْ يَكْفَى عَنْ كُلِّ مَا يَعْتَقِدُ أَنَّهُ بَاطِلٌ، عَلَى أَنَّهُ بَيْنَ هَذَا الْإِحْمَالِ فِي أُمُورٍ قَدْ تَخَفَى عَلَى النَّاسِ كَالْإِدْلَاءِ إِلَى الْحُكْمِ الْآتِي، وَكَتَحْرِيمِ الرِّبَا ؛ أَيِ: رَبَا الْفَضْلِ الْمُنْهَيِّ عَنْهُ فِي الْحَدِيثِ دُونَ رَبَا التَّسْبِيَةِ الْمُحْرَمِ بِنَصِّ الْقُرْآنِ فَهُوَ لَا خَفَاءَ فِي بَطْلَانِهِ ؛ لِأَنَّهُ زِيَادَةٌ فِي الْمَالِ لِأَجْلِ التَّأخِيرِ فِي أَجْلِ الدِّينِ الَّذِي اسْتَهْلِكَ لَا لِمَنْفَعَةٍ جَدِيدَةٍ .

وَيَدْخُلُ فِي هَذَا الْبَابِ التَّعَدِّي عَلَى النَّاسِ بِعَصَبِ الْمَنْفَعَةِ، بَأَنْ يُسَخَّرَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا فِي عَمَلٍ لَا يُعْطِيهِ عَلَيْهِ أَجْرًا، أَوْ يَنْقُصُهُ مِنَ الْأَجْرِ الْمُسَمَّى أَوْ أَجْرِ الْمَثَلِ، وَيَدْخُلُ فِيهِ سَائِرُ ضُرُوبِ التَّعَدِّي وَالْغَشِّ وَالْإِحْتِيَالِ، كَمَا يَقَعُ مِنَ السَّمَّاسِرَةِ فِيمَا يَذْهَبُونَ فِيهِ مِنْ مَذَاهِبِ التَّلْبِيسِ وَالتَّدْلِيسِ ؛ إِذْ يُزَيِّنُونَ لِلنَّاسِ السَّلْعَ الرَّدِيئَةَ، وَالْبَضَائِعَ الْمَرْجَاةَ، وَيُسَوِّلُونَ لَهُمْ فَيُورِطُونَهُمْ، وَكُلُّ مَنْ بَاعَ أَوْ اشْتَرَى مُسْتَعِينًا بِإِيهَامِ الْآخِرِ مَا لَا حَقِيقَةَ لَهُ وَلَا صِحَّةَ، بِحَيْثُ لَوْ عَرَفَ الْخَفَايَا وَأَنْقَلَبَ وَهَمُّهُ عَلِمًا لَمَا بَاعَ أَوْ لَمَا اشْتَرَى فَهُوَ آكِلٌ لِمَالِهِ بِالْبَاطِلِ.

قَالَ الْأُسْتَاذُ: إِنَّ كُلَّ أَجْرٍ يُؤْخَذُ عَلَى عِبَادَةِ فَهُوَ آكِلٌ لِأَمْوَالِ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ، وَقَدْ مَضَى الصَّدْرُ الْأَوَّلُ وَلَمْ يَكُنْ أَخْذُ الْأَجْرِ عَلَى عِبَادَةِ مَا مَعْرُوفًا، وَلَا يُوجَدُ فِي كَلَامِ أَهْلِ الْقَرْنِ الْأَوَّلِ وَالثَّانِي كَلِمَةٌ تُشْعِرُ بِذَلِكَ، ثُمَّ لَا يُعْقَلُ أَنْ تُحَقِّقَ الْعِبَادَةَ وَتَحْصُلَ بِالْأَجْرَةِ ؛ لِأَنَّ تَحَقُّقَهَا إِنَّمَا يَكُونُ بِالنِّيَّةِ وَإِرَادَةِ وَجْهِ اللَّهِ تَعَالَى وَابْتِغَاءِ مَرْضَاتِهِ بِامْتِنَالِ أَمْرِهِ، وَمَتَى شَابَ هَذِهِ النِّيَّةُ شَائِبَةً مِنْ حِظِّ الدُّنْيَا خَرَجَ الْعَمَلُ عَنْ كَوْنِهِ عِبَادَةً خَالِصَةً لِلَّهِ، وَاللَّهُ تَعَالَى لَا يَقْبَلُ إِلَّا مَا كَانَ خَالِصًا مِنَ الْحُظُوظِ وَالشَّوَابِ.

قَالَ الْأُسْتَاذُ الْإِمَامُ: مَنْ عَلَّمَ الْعِلْمَ وَالدِّينَ بِالْأَجْرَةِ فَهُوَ كَسَائِرِ الصَّنَاعِ وَالْأَجْرَاءِ، لَا تَوَابَ لَهُ عَلَى أَصْلِ الْعَمَلِ بَلْ عَلَى إِتْقَانِهِ وَالْإِخْلَاصِ فِيهِ وَالتَّصَحُّحِ فِيهِ وَالتَّصَحُّحِ لِمَنْ يُعَلِّمُهُمْ. وَأَذْكَرُ أَنَّنِي سَمِعْتُهُ فِي وَقْتِ آخَرَ يَقُولُ: يَنْبَغِي لِلْمُعَلِّمِ الَّذِي يُعْطَى رَاتِبًا مِنَ الْأَوْقَافِ الْخَيْرِيَّةِ أَنْ يَأْخُذَ إِذَا كَانَ مُحْتَاجًا لِأَجَلٍ سَدِّ الْحَاجَةِ لَا بِقَصْدِ الْأَجْرَةِ عَلَى التَّعْلِيمِ، وَبِذَلِكَ يَكُونُ عَابِدًا لِلَّهِ تَعَالَى بِالتَّعْلِيمِ نَفْسِهِ، وَعِلْمَاتُهُ أَنْ يَسْتَعْفِفَ إِذَا هُوَ اسْتَعْنَى، فَلَا يَأْخُذُ مِنَ الْوَقْفِ شَيْئًا.

وَجُمْلَةُ الْقَوْلِ أَنْ آكَلَ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ يَتَحَقَّقُ فِي كُلِّ أَخْذٍ لِلْمَالِ بِغَيْرِ رِضَاٍ مِنَ الْمَأْخُودِ مِنْهُ، لَا شَائِبَةَ لِلْجَهْلِ أَوْ الْوَهْمِ أَوْ الْغَشِّ أَوْ الضَّرَرِ فِيهِ، وَمِمَّا تَعْرَضُ فِيهِ هَذِهِ الشَّوَابِ كُلُّهَا أَوْ أَكْثَرُهَا قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ بِالْأَجْرَةِ لِأَجْلِ الْمَوْتَى، أَوْ دَفْعِ ضَرَرِ الْجِنِّ أَوْ غَيْرِهِ عَنِ الْأَحْيَاءِ، وَالَّذِي يُعْطَى الْأَجْرَةَ عَلَيْهَا يَجْهَلُ ذَلِكَ، وَيَتَوَهَّمُ أَنَّهَا تَكُونُ سَبَبًا لِنَفْعِ الْمَيِّتِ أَوْ الْحَيِّ أَوْ دَفْعِ ضَرَرِ الْعَذَابِ فِي الْآخِرَةِ أَوْ الْجِنِّ فِي الدُّنْيَا (مَثَلًا)، وَالْجَاهِلُ بِالشَّرْعِ فِي الْمَسْأَلَةِ عُرْضَةً لِقَبُولِ الْإِيهَامِ وَالْغَشِّ مِنَ الدَّجَالِينَ وَالْمُحْتَاطِينَ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ إِقْرَاءُ الْقُرْآنِ فِي الْبُيُوتِ لِأَجْلِ اتِّعَاطِ أَهْلِهَا وَتَقْوِيَةِ شُعُورِ الْإِيمَانِ بِسَمَاعِهِ، بَلْ هَذَا كَتَعْلِيمِ الْعِلْمِ الَّذِي بَسَطْنَاهُ أَنْفَاءً، وَيَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ إِكْرَامُ الْقُرَاءِ بِغَيْرِ صِفَةِ الْأَجْرَةِ.

ذَكَرَ الْأَكْلُ مُجْمَلًا عَامًّا، ثُمَّ بَيَّنَّ نَوْعًا مِنْهُ خَصَّهُ بِالتَّهْنِي عَنْهُ مَعَ دُخُولِهِ فِي الْعَامِّ لِمَا يَقَعُ مِنَ الشُّبْهَةِ فِيهِ لِبَعْضِ النَّاسِ ؛ إِذْ يَعْتَقِدُ بَعْضُهُمْ أَنَّ الْحَاكِمَ الَّذِي هُوَ نَائِبُ الشَّرَاعِ فِي بَيَانِ الْحَقِّ وَمُنْفِذُ الشَّرْعِ إِذَا حَكَّمَ لِلنَّاسِ بِشَيْءٍ وَلَوْ بِغَيْرِ حَقٍّ فَإِنَّهُ

يَحِلُّ لَهُ وَلَا يَكُونُ مِنَ الْبَاطِلِ فَقَالَ تَعَالَى: (وَتَذَلُّوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ) أَي: وَلَا تُلْقُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ رِشْوَةً لَهُمْ (لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ) إِبْطَالًا لِهَذَا الْإِعْتِقَادِ ؛ لِيَعْلَمَ أَنَّ الْحَقَّ لَا يَتَغَيَّرُ بِحُكْمِ الْحَاكِمِ، بَلْ هُوَ ثَابِتٌ فِي نَفْسِهِ، وَلَيْسَ عَلَى الْحَاكِمِ إِلَّا بَيَانُهُ وَإِيصَالُهُ إِلَى مُسْتَحِقِّهِ

بِالْعَدْلِ ؛ بَلْ قَالَ الْأُسْتَاذُ الْإِمَامُ: إِنَّ الْحَاكِمَ عِبَارَةٌ عَنِ شَخْصِ الْعَدْلِ النَّاطِقِ بِمَا لِكُلِّ أَحَدٍ مِنْهُ اهـ.
 أَي: فَإِذَا نَطَقَ بغيرِ الْحَقِّ خَطَأً أَوْ اتِّبَاعًا لِهَوَاهُ فَقَدْ خَرَجَ عَنِ حَقِيقَتِهِ وَمَعْنَاهُ، وَتَعْرِيفُهُ لِلْمَحْكُومِ لَهُ غَيْرَ
 مَا يَعْرِفُهُ لَا يُعْنِي عَنْهُ شَيْئًا، وَكَذَلِكَ إِلْزَامُ خَصْمِهِ التَّنْفِيزَ. نَعَمْ ؛ إِنْ كَانَ الْمَحْكُومُ لَهُ بِالْبَاطِلِ فِي الْوَاقِعِ
 يَعْتَقِدُ أَنَّهُ صَاحِبُ الْحَقِّ لِشَبْهَةِ عَرَضَتْ لَهُ وَحَكَمَ لَهُ الْحَاكِمُ يَكُونُ مَعْذُورًا فِيمَا يَأْكُلُهُ بِحُكْمِهِ، وَلَا
 يُعْذَرُ إِذَا كَانَ عَالِمًا بِأَنَّهُ غَيْرُ مُحَقٍّ ؛ لِأَنَّ حُكْمَ الْقَاضِي عَلَى الظَّاهِرِ فَقَطُّ.

قَالَ الْأُسْتَاذُ الْإِمَامُ: قَدْ نَفَتِ الْآيَةُ الْاشْتِبَاهَ وَبَيَّنَّتْ أَنَّ الْأَسْتِعَانَةَ بِالْحُكْمِ عَلَى أَكْلِ الْمَالِ بِالْبَاطِلِ مُحَرَّمٌ
 ؛ لِأَنَّ الْحُكْمَ لَا يُغَيِّرُ الْحَقَّ فِي نَفْسِهِ، وَلَا يُحِلُّهُ لِلْمَحْكُومِ لَهُ بِهِ، وَمَعَ هَذَا قَدْ اخْتَلَفَ عُلَمَاؤُنَا فِي حُكْمِ
 الْقَاضِي، هَلْ هُوَ عَلَى الظَّاهِرِ فَقَطُّ أَمْ يُنْفَذُ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا وَيَكُونُ الْإِثْمُ عَلَى الْقَاضِي وَحْدَهُ إِنْ تَعَمَّدَ
 الْجَوْرَ دُونَ الْمَحْكُومِ لَهُ؟ فَالْجُمْهُورُ عَلَى أَنَّ حُكْمَ الْقَاضِي يُنْفَذُ ظَاهِرًا فَقَطُّ، وَأَبُو حَنِيفَةَ عَلَى أَنَّ
 حُكْمَ الْقَاضِي بِنَحْوِ الطَّلَاقِ وَعَقْدِ النِّكَاحِ أَوْ فسخِهِ يُنْفَذُ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا وَإِنْ كَانَ الشُّهُودُ زُورًا، وَأَنَّ
 حُكْمَهُ بِالْمَالِ لَا يُنْفَذُ إِلَّا ظَاهِرًا فَلَا يَحِلُّ لِلْمَحْكُومِ لَهُ تَنَاوُلُهُ إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُ. ١٠٢٣

وقال تعالى : { الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ فِيمَا سَاكَ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٍ بِإِحْسَانٍ وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا
 آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا
 افْتَدَتْ بِهِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ } [البقرة: ٢٢٩]

لَمْ يَكُنْ لِلطَّلَاقِ فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ وَقْتُ وَلَا عَدَدٌ فَكَانَ الرَّجُلُ يُطَلِّقُ زَوْجَتَهُ ثُمَّ يُرَاجِعُهَا. وَقَالَ أَنْصَارِيُّ
 لِرِوَاغَتِهِ فِي حَالٍ مِنْ خِصَامِهِمَا: إِنَّهُ سَيَّرَ كَهَا لَا أَيْمًا وَلَا ذَاتَ زَوْجٍ. فَشَكَتْ أَمْرَهَا لِلرَّسُولِ ﷺ فَأَنْزَلَ
 اللَّهُ تَعَالَى هَذِهِ الْآيَةَ. فَجَعَلَ الطَّلَاقَ ثَلَاثًا لَا رَجْعَةَ فِيهِ بَعْدَ الطَّلَاقِ الثَّلَاثَةِ، حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ، فَلَهُ أَنْ
 يُطَلِّقَهَا مَرَّتَيْنِ وَفِي الثَّلَاثَةِ إِمَّا أَنْ يُمَسِّكَهَا وَيُعَاشِرَهَا بِالْمَعْرُوفِ، وَإِمَّا أَنْ يُفَارِقَهَا بِإِحْسَانٍ. فَالطَّلَاقُ
 الَّذِي يَثْبُتُ فِيهِ لِلزَّوْجِ حَقُّ مُرَاجَعَةِ زَوْجَتِهِ وَهِيَ فِي الْعِدَّةِ، هُوَ أَنْ يُوجِدَ طَلَقَتَانِ فَقَطُّ، أَمَّا فِي الثَّلَاثَةِ
 فَلَا يَثْبُتُ لِلزَّوْجِ حَقُّ الْمُرَاجَعَةِ، وَلَا تَحِلُّ الْمَرْأَةُ لَهُ إِلَّا بَعْدَ أَنْ يَنْكِحَهَا زَوْجٌ آخَرٌ.

وَسَأَلَ صَحَابِيُّ النَّبِيِّ ﷺ قَائِلًا: سَمِعْتُ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ، فَأَيُّنِ الثَّلَاثَةُ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ: أَوْ
 تَسْرِيحٍ بِإِحْسَانٍ. وَتَبَّهَ اللَّهُ تَعَالَى عِبَادَةَ الْمُؤْمِنِينَ بِأَنَّهُ لَا يَحِلُّ لَهُمْ أَنْ يُضَاجِرُوا زَوْجَاتِهِمْ، وَلَا أَنْ يُضَيِّقُوا
 عَلَيْهِنَّ لِيَضْطَرُّوهُنَّ إِلَى الْإِفْتِدَاءِ بِالتَّنَازُلِ عَمَّا أُعْطُوهُنَّ مِنَ الْمَهْرِ وَغَيْرِهَا، أَوْ عَنِ بَعْضِ مَا أُعْطُوهُنَّ. أَمَّا
 إِذَا تَنَازَلْنَ عَنْ طَيْبِ خَاطِرٍ فَلَا بَأْسَ فِي ذَلِكَ. أَمَّا إِذَا وَقَعَ الشَّقَاقُ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ وَخَافَا أَنْ لَا يَسْتَطِيعَا
 الْقِيَامَ بِمَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ كَلَّا مِنْهُمَا مِنْ حُسْنِ الْمُعَاشِرَةِ إِذَا اسْتَمَرَّا فِي الْحَيَاةِ الزَّوْجِيَّةِ، فَلِلزَّوْجَةِ أَنْ تَفْتَدِيَ
 مِنَ الزَّوْجِ بِرَدِّ مَا أُعْطَاهَا مِنْ مَهْرٍ وَغَيْرِهِ، وَلَا حَرَجَ عَلَيْهَا فِي بَدْلِهَا لَهُ، وَلَا حَرَجَ عَلَيْهِ فِي قَبُولِهِ مِنْهَا.
 أَمَّا إِذَا لَمْ يَكُنْ لِلْمَرْأَةِ عُذْرٌ، وَسَأَلَتْ زَوْجَهَا الْإِفْتِدَاءَ مِنْهُ فَذَلِكَ حَرَامٌ. وَلَا يَجُوزُ لِلزَّوْجِ عِنْدَ الْإِمَامِ

أَحْمَدَ أَنْ يَأْخُذَ مِنْ زَوْجَتِهِ غَيْرَ مَا أَعْطَاهَا. أَمَّا جُمْهُورُ الْفُقَهَاءِ فَيَجِيزُونَ أَنْ يَأْخُذَ مِنْهَا مَا يَتَّفَقَانِ عَلَيْهِ، وَلَوْ كَانَ أَكْثَرَ مِمَّا أَعْطَاهَا. وَهَذَا هُوَ شَرَعُ اللَّهِ وَحُدُودُهُ، فَلَا يَحِلُّ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَتَجَاوَزَ حُدُودَ اللَّهِ وَشَرَعِهِ، وَمَنْ يَتَجَاوَزْهَا فَهُوَ مُعْتَدٍ ظَالِمٌ.^{١٠٢٤}

أي ولا يحل لكم أن تأخذوا منهنّ بإزاء الطلاق شيئاً مما أعطيتموهنّ على سبيل التملك مهرًا كان أو غيره، بل يجب عليكم أن تمتعهنّ بشيء من المال زائدًا على ذلك كما يرشد إلى ذلك قوله تعالى: «فَمَتَّعُوهُنَّ وَسَرَخُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا» .

وإنما نصّ سبحانه على ذلك وإن كان هذا يفهم من الأمر بالإحسان إليهن حين التسريح، لمزيد العناية بأمر النساء، وللتأكيد في تحذير الرجال الأقوياء من ظلم النساء الضعفاء وهضم حقوقهن كما تومئ إلى ذلك الآية الكريمة: «وَإِنْ أَرَدْتُمْ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَكَانَ زَوْجٍ وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا» وهذا الحكم فيما إذا اختار الزوج الفراق ورغب عنها، فإن كانت هي الطالبة لفراقه وتوسلت إلى ذلك بالنشوز وسوء العشرة لكرهتها إياه أو لسوء خلقها، لا لمضارته إياها فلا جناح عليه فيما يأخذه منها لإطلاق سراحها، إذ لا يكلف خسارة امرأته وماله بغير ذنب جناه، وهذا ما عناه سبحانه بقوله: (إِلَّا أَنْ يَخَافَ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ) ألا يقيما أي ألا يراعيها، وحدود الله هي أحكامه التي شرعها للزوجين من حسن العشرة والمماثلة في الحقوق مع ولاية الرجل عليها، والتعاون على القيام بتدبير المنزل وتربية الأولاد بما يصلح حالهم في دينهم ودنياهم، وعدم المضارة التي أشار إليها بقوله: «وَلَا تُضَارُّوهُنَّ لِتُضَيِّقُوا عَلَيْهِنَّ» . فإن خافا ذلك بأن خافت المرأة أن تعصى الله في أمر زوجها بأن تجحد نعمة العشرة أو تخونه، أو خاف الرجل أن يزيد على ما شرعه الله في مؤاخضة الناشز، فالحكم ما ذكره بقوله: (فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ) الخطاب في مثل هذا للأمم لأنها متكافلة في المصالح العامة، وأولو الأمر هم المطالبون أولاً بالقيام بهذه المصالح، والحكام وسائر الناس رقباء عليهم، أي إذا خافا عدم إقامة حدود الله التي سنها للزوجين فلا إثم عليهما فيما تعطيه المرأة للرجل لتفتدى به نفسها وتطلق منه، ولا على الرجل في أخذه لأجل ذلك، لأنه برضاها واختيارها بدون إكراه منه ولا مضارة لها بل هي الحافزة عليه.^{١٠٢٥}

وَيَدْخُلُ فِي ذَلِكَ الْمَهْرُ وَغَيْرُهُ مِمَّا يُعْطِيهِ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ عَلَى سَبِيلِ التَّمْلِكِ، بَلْ يَجِبُ أَنْ يُمَتَّعَهَا بِشَيْءٍ مِنْ مَالِهِ زَائِدًا عَلَى ذَلِكَ (فَمَتَّعُوهُنَّ وَسَرَخُوهُنَّ) (٣٣: ٤٩) .

قَالَ الْأُسْتَاذُ الْإِمَامُ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) : إِنْ أَخَذَ الرَّجُلُ شَيْئًا مِنْ مَالٍ مُطْلَقَتِهِ مُنَافٍ لِلْإِحْسَانِ فَالْأَمْرُ بِالْإِحْسَانِ يَسْتَلْزِمُهُ، وَإِنَّمَا صَرَّحَ بِهِ لِمَزِيدٍ رَأْفَتُهُ سُبْحَانَهُ بِالنِّسَاءِ، وَتَأْكِيدُهُ تَحْذِيرَ الرَّجَالِ الْأَقْوِيَاءِ مِنْ ظُلْمِهِنَّ حُقُوقَهُنَّ، وَقَدْ كَرَّرَ هَذَا النَّهْيَ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ فِي سُورَةِ النَّسَاءِ: (وَإِنْ أَرَدْتُمْ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَكَانَ

^{١٠٢٤} - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ٢٣٦، بترياق الشاملة آليا)

^{١٠٢٥} - تفسير المراغي (١٧٢ / ٢)

زَوْجٍ وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مَهَّ شَيْئًا) (٤ : ٢٠) إِخْلَ، اللَّائِيْنِ، وَمَحَلُّ هَذَا الْحُكْمِ إِذَا كَانَ الزَّوْجُ هُوَ الَّذِي اخْتَارَ فِرَاقَ الْمَرْأَةِ وَرَغِبَ عَنْهَا، وَأَمَّا إِذَا كَانَتْ هِيَ الرَّاعِبَةَ عَنْهُ الطَّالِبَةَ لِفِرَاقِهِ، وَخِيفَ أَنْ تَتَوَسَّلَ إِلَيْهِ بِالنُّشُوزِ وَسُوءِ الْعِشْرَةِ لِكِرَاهَتِهَا إِيَّاهُ أَوْ لِسُوءِ خُلُقِهَا، لَا لِمُضَارَّتِهِ لَهَا؛ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا حِينَئِذٍ فِيمَا يَأْخُذُهُ مِنْهَا لِإِطْلَاقِ سَرَاحِهَا، إِذْ لَا يُكَلِّفُ حَسَارَةَ امْرَأَتِهِ وَمَالِهِ بَعِيرٌ ذَنْبٌ مِنْهُ؛ وَلِذَلِكَ قَالَ تَعَالَى: (إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ) الَّتِي حَدَّهَا لِلزَّوْجِيْنِ مِنْ حُسْنِ الْمَعَاشِرَةِ وَالْمُمَاتَلَةِ فِي الْحُقُوقِ مَعَ وِلَايَةِ الرَّجُلِ، وَالتَّعَاوُنِ عَلَى الْقِيَامِ بِأَمْرِ الْمَنْزِلِ وَتَرْبِيَةِ الْأَوْلَادِ وَعَدَمِ الْمُضَارَّةِ لِقَوْلِهِ: (وَلَا تُضَارُّوهُنَّ لِتُضَيِّقُوا عَلَيْهِنَّ) (٦٥ : ٦) وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَذَلِكَ بِأَنْ تَخَافَ الْمَرْأَةُ أَنْ تَعْصِيَ اللَّهَ فِي أَمْرِ زَوْجِهَا فَتَكْفُرَهُ أَوْ تَخُونَهُ، وَيَخَافَ هُوَ أَنْ يَخْرُجَ عَنِ الْحَدِّ الْمَشْرُوعِ فِي مُؤَاخَذَةِ النَّاشِزِ، وَيَخَافَا مَعًا سُوءَ الْعِشْرَةِ (فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ) الْجُنَاحُ: الْإِثْمُ، أَيُّ لَا جُنَاحَ عَلَيْهَا فِيمَا تُعْطِيهِ إِيَّاهُ لِخُلْعِهَا؛ لِأَنَّ طَلَبَهَا الطَّلَاقَ إِنَّمَا يُحْظَرُ لِغَيْرِ هَذَا الْعُدْرِ، وَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ فِيمَا يَأْخُذُ لِأَجْلِ ذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ بَرِضَاهَا وَاخْتِيَارَهَا مِنْ غَيْرِ إِكْرَاهٍ مِنْهُ وَلَا مُضَارَّةٍ، وَالْخَوْفُ هُنَا عَلَى ظَاهِرِهِ وَهُوَ تَوَقُّعُ الْمَكْرُوهِ، وَفَسْرُهُ بَعْضُهُمْ بِالظَّنِّ وَبَعْضُهُمْ بِالْعِلْمِ، وَتَوَقُّعُ الشَّيْءِ لَا يَكُونُ إِلَّا بِوُجُودِ مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ، فَإِنْ كَانَ الدَّلِيلُ قَطْعِيًّا فَهُوَ مِنَ الْعِلْمِ وَإِلَّا فَهُوَ مِنَ الظَّنِّ، وَقَدْ جَعَلَ بَعْضُ الْمُفَسِّرِينَ الْخِطَابَ الْأَوَّلَ لِلزَّوْجِ وَالثَّانِيَ لِلْحُكَّامِ، وَجَعَلَ بَعْضُهُمُ الْخِطَابَ لِلْحُكَّامِ أَوَّلًا وَآخِرًا لِتَنَاسُقِ النَّظْمِ بِتَنَاسُقِ الصَّمَاثِرِ.

وَيَقُولُ الْأُسْتَاذُ الْإِمَامُ: إِنَّ الْخِطَابَ فِي مِثْلِ هَذَا لِلْإِمَامَةِ؛ لِأَنَّهَا مُتَكافِلَةٌ فِي الْمَصَالِحِ الْعَامَّةِ، وَأَوَّلُو الْأَمْرِ هُمُ الْمُطَالِبُونَ أَوَّلًا وَبِالذَّاتِ بِالْقِيَامِ بِالْمَصَالِحِ، وَالْحُكَّامُ مِنْهُمْ وَسَائِرُ النَّاسِ رُقَبَاءُ عَلَيْهِمْ. وَفَرَأَ حَمَزَةٌ وَيَعْقُوبُ (يُخَافَا) بَضْمُ الْيَاءِ؛ أَيُّ: يَتَوَقَّعُ النَّاسُ مِنْهُمَا ذَلِكَ لِظُهُورِ أَمَارَاتِهِ وَأَيَّاتِهِ. وَظَاهِرُ آيَةِ أَنَّهُ لَا فَرْقَ فِي الْخَوْفِ مِنْ عَدَمِ إِقَامَةِ حُدُودِ اللَّهِ بَيْنَ أَنْ يَكُونَ مِثْرَهُ الرَّجُلُ أَوْ الْمَرْأَةُ، وَخِصَّةُ بَعْضِ الْمُفَسِّرِينَ بِمَا إِذَا كَانَ الْمَانِعُ مِنْ إِقَامَتِهَا مِنْ جَانِبِ الْمَرْأَةِ، وَاخْتَارَهُ الْأُسْتَاذُ الْإِمَامُ عَلَى مَا تَقَدَّمَ أَنْفَاءً، وَهَذَا هُوَ الَّذِي يَتَّفِقُ مَعَ عَدْلِ الْإِسْلَامِ وَيَدُلُّ عَلَيْهِ السِّيَاقُ، إِذْ جَعَلَ هَذَا اسْتِثْنَاءً مِنْ تَحْرِيمِ أَخْذِ الرَّجُلِ الْمُطْلَقِ شَيْئًا مِمَّا أَعْطَاهُ امْرَأَتُهُ.

وَيَنْجَلِي هَذَا بَعْضَ حَالَاتِ الزَّوْجِيْنِ الثَّلَاثِ عَلَى الْعَقْلِ وَالْعَدْلِ: فَهَمَا إِنْ أَقَامَا حُدُودَ اللَّهِ تَعَالَى بِحُسْنِ الْمَعَاشِرَةِ وَأَدَاءِ كُلِّ مِنْهُمَا حَقَّ الْآخَرِ إِلَّا مَا كَانَ مِنْ شُدُودٍ يُتَسَامَحُ فِيهِ عَادَةً فَلَا خَوْفَ وَلَا فِرَاقَ، وَإِنْ عَرَضَ لَهَا مَا يَمْنَعُ إِقَامَتَهَا فَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ الْعَارِضُ الْمَانِعُ مِنْ قَبْلِ أَحَدِهِمَا أَوْ كِلَيْهِمَا، فَإِنْ كَانَ مِنْ قَبْلِ الرَّجُلِ بِأَنْ أَبْغَضَ الْمَرْأَةُ أَوْ فَنِنَ بَعِيرَهَا وَأَحَبَّ فِرَاقَهَا لِغَيْرِ ذَنْبٍ مِنْهَا أَوْ حَبَّ ذَلِكَ وَخَافَ أَلَّا يُعَامِلَهَا بِمَا يَجِبُ مِنَ الْمَعْرُوفِ، وَأَنْ تُقَابِلَهُ بِمِثْلِ ذَلِكَ فَلَهُ أَنْ يُسَرِّحَهَا بِإِحْسَانٍ؛ لِأَنَّ عُقْدَةَ الزَّوْجِيَّةِ بِيَدِهِ، وَلَيْسَ لَهُ أَنْ يَأْخُذَهُ فِي هَذِهِ الْحَالَةِ مِمَّا كَانَ أَعْطَاهَا شَيْئًا

بِالنَّصِّ، وَهُوَ (وَإِنْ أَرَدْتُمْ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ) الْآيَةَ، فَإِنَّ التَّحْرِيمَ فِيهَا مَبْنِيٌّ عَلَى مَا إِذَا كَانَ الرَّجُلُ هُوَ الَّذِي أَرَادَ الطَّلَاقَ.

وَإِنْ كَانَ الْمَانِعُ مِنْ قِبَلِهَا كَانَ أَبْغَضْتَهُ بَعْضًا لَمْ تَسْتَطِيعِ الصَّبْرَ عَلَيْهِ وَالْقِيَامَ مَعَهُ بِحُقُوقِ الزَّوْجِيَّةِ، وَخَافَتْ أَنْ تَقَعَ فِي التُّشْوِزِ، وَيُسْرِفَ هُوَ فِي الْعُقُوبَةِ، فَمِنَ الْعَدْلِ أَنْ تُعْطِيَهُ مَا كَانَتْ أَخَذَتْ مِنْهُ بِاسْمِ الزَّوْجِيَّةِ لِيَحِلَّ عُقْدَتُهَا، فَلَا يَخْسِرُ مَالَهُ وَزَوْجَتَهُ مَعًا. عَمَلًا بِالرُّخْصَةِ فِي الْآيَةِ، إِذْ تَعَيَّنَ حَمْلُهُ عَلَيْهَا، وَتَفِي الْجُنَاحَ عَنْهُمَا فِي هَذِهِ الْحَالَةِ ظَاهِرٌ فِي الرَّجُلِ، وَجَعَلَهُ بَعْضُهُمْ بِمَعْنَى الْمَفْرَدِ لِحَفَائِهِ عَلَيْهِمْ فِي جَانِبِ الْمَرْأَةِ، وَمَا هُوَ بِخَفِيِّ، فَإِنَّ الْمَرْأَةَ يُدْمُ مِنْهَا شَرْعًا وَعَرَفًا أَنْ تَطْلُبَ الطَّلَاقَ، وَقَدْ رُفِعَ عَنْهَا الْجُنَاحُ فِيهِ بِهَذَا الْعُذْرِ، وَهُوَ عِلْمُهَا بِتَعَدُّرِ إِقَامَةِ حُدُودِ اللَّهِ فِي الزَّوْجِيَّةِ.

وَقَدْ يُقَالُ: إِنْ هُنَاكَ حَالَةٌ ثَانِيَةٌ وَهِيَ أَنْ يَكْرَهُ كُلُّ مِنْهُمَا الْآخَرَ وَيُودُّ فِرَاقَهُ. وَيَقُولُ: إِنْ الْمَطْلُوبَ فِي هَذِهِ الْحَالِ الصَّبْرُ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: (فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا) (٤: ١٩) فَإِنْ صَبَرَ أَحَدُهُمَا دُونَ الْآخَرَ جَاءَ الْوَجْهَانِ السَّابِقَانِ، وَإِنْ اتَّفَقَا عَلَى الْفِرَاقِ خَوْفًا مِنَ الشَّقَاقِ، وَرَضِيَتِ الْمَرْأَةُ بِأَنْ تُعْطِيَهُ شَيْئًا صُدِّقَ عَلَيْهَا أَنَّهَا هِيَ الطَّالِبَةُ لِلْفَسْخِ.

وَجُمْلَةُ الْقَوْلِ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ لِلرَّجُلِ أَنْ يَأْخُذَ مِنْهَا شَيْئًا إِلَّا بِرِضَاهَا وَاخْتِيَارِهَا مِنْ غَيْرِ إِبْدَاءٍ مِنْهُ وَلَا مُضَارَّةً.. ١٠٢٦

وقال تعالى: {وَإِنْ أَرَدْتُمْ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَكَانَ زَوْجٍ وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَانًا وَإِنَّمَا مُبِينًا (٢٠) وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ وَأَخَذْنَ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا (٢١)} [النساء: ٢٠، ٢١]

وَإِذَا أَرَادَ الرَّجُلُ أَنْ يُفَارِقَ امْرَأَتَهُ لِكُرْهِهَ إِيَّاهَا، وَعَدَمَ صَبْرِهِ عَلَى مُعَاشَرَتِهَا، وَأَنْ يَسْتَبْدَلَ غَيْرَهَا بِهَا، وَهِيَ لَمْ تَأْتِ بِفَاحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ، وَكَانَ قَدْ أَعْطَاهَا الْكَثِيرَ مِنَ الْمَالِ مَقْبُوضًا أَوْ مُلْتَزِمًا، دَفَعَهُ إِلَيْهَا، أَوْ صَارَ دَيْنًا فِي ذِمَّتِهِ، فَعَلَى الرَّجُلِ أَنْ لَا يَأْخُذَ مِنْهُ شَيْئًا، بَلْ عَلَيْهِ أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَيْهَا بِالْكَامِلِ، وَلَوْ كَانَ قِنطَارًا مِنَ الْمَالِ. ثُمَّ يُنَكِّرُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى الرَّجَالِ الْبَاهِتِينَ الْآتِمِينَ الَّذِينَ كَانَ مِنْ عَادَتِهِمْ أَنَّهُمْ إِذَا أَرَادُوا تَطْلِيقَ الزَّوْجَةِ رَمَوْهَا بِالْفَاحِشَةِ حَتَّى تَخَافَ وَتَشْتَرِي نَفْسَهَا مِنْهُمْ بِتَرْكِ الْمَهْرِ الَّذِي دَفَعُوهُ.

وَيَكْرَهُ اللَّهُ تَعَالَى إِنْكَارَهُ عَلَى الرَّجَالِ الَّذِينَ يُفَكِّرُونَ بِأَخْذِ شَيْءٍ مِمَّا أَعْطَوْا النِّسَاءَ مِنْ مَهْرٍ وَصَدَاقٍ فَيَقُولُ: كَيْفَ تَسْتَسِيغُونَ أَخْذَ شَيْءٍ مِمَّا دَفَعْتُمْ إِلَى نِسَائِكُمْ كَلًّا أَوْ بَعْضًا، بَعْدَ أَنْ تَأَكَّدَتِ الرَّابِطَةُ، بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ، بِأَقْدَسِ رِبَاطِ حَيَوِيٍّ، وَلَا بَسَ كُلِّ مِنْهُمَا الْآخَرَ، وَأَفْضَى إِلَيْهِ بِالِاتِّصَالِ الْجَسَدِيِّ، حَتَّى صَارَ أَحَدُهُمَا بِمَنَابَةِ الْجُزْءِ الْمَتَمِّ لِلْآخَرَ، وَأَخَذْنَ عَلَيْكُمْ عَهْدَ اللَّهِ عَلَى إِمْسَاكِهِنَّ بِمَعْرُوفٍ، أَوْ تَسْرِيجِهِنَّ بِإِحْسَانٍ؟! ١٠٢٧

١٠٢٦ - تفسير المنار (٢/ ٣٠٧)

١٠٢٧ - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ٥١٣، بترقيم الشاملة آليا)

أَيُّ إِنْ أَرَدْتُمْ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ جَدِيدَةٍ تَرَعُبُونَ فِيهَا مَكَانَ زَوْجٍ سَابِقَةٍ تَرَعُبُونَ عَنْهَا لِكِرَاهَتِكُمْ لَهَا وَعَدَمَ طَاقَتِكُمْ الصَّبْرَ عَلَى مُعَاشَرَتِهَا بِالْمَعْرُوفِ، وَهِيَ لَمْ تَأْتِ بِفَاحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ، وَقَدْ آتَيْتُمْ مِنْ قَبْلِ إِحْدَاهُنَّ قَنْطَارًا مِنَ الْمَالِ أَيْ مَالًا كَثِيرًا، وَسَوَاءٌ أَخَذْتُهُ وَحُزْنُهُ فِي أَيْدِيهِنَّ، أَوْ التَّرَمُّمُوهُ لَهُنَّ فَصَارَ دِينَا فِي ذِمَّتِكُمْ فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا، بَلْ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ كُلُّهُ لِمُصَاحِبَتِهِ؛ لِأَنَّكُمْ إِنَّمَا تَسْتَبْدِلُونَ غَيْرَهَا بِهَا لِأَجْلِ هَوَاكُمْ، وَتَمْتَعْتُمْ بِغَيْرِ ذَنْبٍ شَرْعِيٍّ مِنْهَا يُبِيحُ لَكُمْ أَخْذَ شَيْءٍ مِنْهُ كَأَنْ تَكُونَ هِيَ الطَّالِبَةُ لِفِرَاقِكُمْ الْمُسَيَّئَةِ إِلَيْكُمْ لِأَجْلِ حَمَلِكُمْ عَلَى طَلَاقِهَا، فَإِذَا لَمْ تَفْعَلْ شَيْئًا يُبِيحُ لَكُمْ ذَلِكَ فَبَآئِي وَجْهَ تَسْتَحْلُونَ أَخْذَ شَيْءٍ مِنْ مَالِهَا؟ أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَانًا وَإِنَّمَا مُبَيَّنًا اسْتِفْهَامَ إِنْكَارٍ وَتَوْبِيخٍ، أَيْ أَتَأْخُذُونَ ذَلِكَ الشَّيْءَ بَاهْتِينَ إِيَّاهَا كَاذِبِينَ عَلَيْهَا بِنِسْبَةِ الْفَاحِشَةِ إِلَيْهَا؟! فَالْبُهْتَانُ هُوَ الْكُذْبُ الَّذِي يَنْهَتْهُ الْمَكْدُوبُ عَلَيْهِ، وَيُسَكِّنُهُ مُتَحِيرًا، يُقَالُ: بَهْتَهُ فَبَهَتْ، أَيْ افْتَرَى عَلَيْهِ هَذَا النُّوعَ مِنَ الْإِفْتِرَاءِ فَأَدْهَشَهُ، وَأَسَكَّنَهُ مُتَحِيرًا. وَالْإِثْمُ الْحَرَامُ. قَالَ الْأُسْتَاذُ الْإِمَامُ: إِنْ ذَكَرَ إِرَادَةَ الْاسْتِبْدَالِ مَبْنِيٌّ عَلَى الْغَالِبِ فِي مِثْلِ هَذِهِ الْحَالَةِ، وَلَيْسَ شَرْطًا لِعَدَمِ حُلِّ أَخْذِ شَيْءٍ مِنْ مَالِ الْمَرْأَةِ، فَإِذَا طَلَّقَهَا، وَهُوَ لَا يُرِيدُ تَزْوُجَ غَيْرِهَا، وَإِنَّمَا كَرِهَ عَشْرَتَهَا، أَوْ اخْتَارَ الْوَحْدَةَ، وَعَدَمَ التَّقْيِيدِ بِالنِّسَاءِ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ، فَإِنَّهُ لَا يَحِلُّ لَهُ أَخْذُ شَيْءٍ مِنْ مَالِهَا كَمَا يُعْلَمُ مِنْ اشْتِرَاطِ الْإِثْمَانِ بِفَاحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ.

وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ إِنْكَارٌ آخَرَ لِأَخْذِ شَيْءٍ مِنْ مَالِ الْمَرْأَةِ مَعَ إِجْحَاشِهَا بِالطَّلَاقِ، وَالرَّغْبَةُ عَنْهَا أَكْثَرُ مِنَ الْإِنْكَارِ الْأَوَّلِ مُبَالِغَةً فِي التَّنْفِيرِ، أَوْ الْاسْتِفْهَامِ لِلتَّعَجُّبِ مِنْ حَالٍ مَنْ تَمَتَّعَ بِأَمْرَاتِهِ وَعَامَلَهَا مُعَامَلَةَ الْأَزْوَاجِ، وَهِيَ أَشَدُّ صِلَةً حَيَوِيَّةً بَيْنَ الْبَشَرِ، ثُمَّ رَغِبَ عَنْهَا، وَأَرَادَ فِرَاقَهَا مِنْ غَيْرِ أَنْ تَتَوَسَّلَ إِلَى ذَلِكَ، أَوْ تُلْجِئَهُ بَارِتْكَابِ الْفَاحِشَةِ الْمُبَيَّنَةِ، أَوْ عَدَمِ إِقَامَةِ حُدُودِ اللَّهِ، وَلَمْ يَتَأْتُمْ مَعَ ذَلِكَ مِنْ أَكْلِ شَيْءٍ مِنْ مَالِهَا الَّذِي آتَاهَا فِي حَالِ الْإِقْبَالِ عَلَيْهَا وَالرَّغْبَةَ فِيهَا. يَقُولُ: كَيْفَ تَأْخُذُونَ ذَلِكَ الشَّيْءَ مِنْ مَالِهَا، وَالْحَالُ أَنَّكُمْ قَدْ أَفْضَيْتُمْ إِلَيْهَا، أَيْ خَلَصْتُمْ، وَوَصَلْتُمْ إِلَيْهَا ذَلِكَ الْخُلُوصَ الْخَاصَّ بِالزَّوْجَيْنِ الَّذِي يَتَحَقَّقُ بِهِ مَعْنَى الزَّوْجِيَّةِ تَمَامَ التَّحَقُّقِ، فَيَلْبَسُ كُلُّ مِنْهُمَا الْآخَرَ حَتَّى كَانَتْهُمَا حَقِيقَةً وَاحِدَةً، وَلَا جُلَّةَ يُعْبَرُ بِهَا عَنْ كُلِّ مِنْهُمَا بِاللَّفْظِ الْمُفْرَدِ الدَّلَالِ عَلَى التَّشْبِيهِ " زَوْجٌ "، وَبِهِ يَتَكَوَّنُ مِنْهُمَا الْوَلَدُ الَّذِي هُوَ وَاحِدٌ نَسَبُهُ إِلَى كُلِّ مِنْهُمَا وَاحِدَةً؟ أْبَعَدَ هَذَا الْإِفْضَاءَ وَالْمُلَابَسَةَ يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ الْوَاصِلُ الْبَادِلُ هُوَ الْفَاطِعُ لِلصَّلَةِ الْعَظِيمَةِ طَامِعًا فِي مَالِ الْآخِرِ الْمَظْلُومِ، وَلِسَانُ الْحَالِ يَقُولُ:

وَبِتْنَا وَمَا بَيْنِي وَبَيْنَكَ ثَالِثٌ ... كَزَوْجِ حَمَامٍ أَوْ كَعُصْنَيْنِ هَكَذَا

فَمِنْ بَعْدِ هَذَا الْوَاصِلِ وَالْوَدُّ كُلُّهُ ... أَكَانَ جَمِيلًا مِنْكَ تَهَجَّرُ هَكَذَا؟

وَقَالَ الْأُسْتَاذُ الْإِمَامُ: إِنَّ هَذَا الْمِيثَاقَ الَّذِي أَخَذَهُ النَّسَاءُ مِنَ الرِّجَالِ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ مُنَاسِبًا لِمَعْنَى الْإِفْضَاءِ فِي كَوْنِ كُلِّ مِنْهُمَا مِنْ شُئُونِ الْفِطْرَةِ السَّلِيمَةِ، وَهُوَ مَا أَشَارَتْ إِلَيْهِ الْآيَةُ الْكَرِيمَةُ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً [٣٠: ٢١] فَهَذِهِ آيَةٌ مِنْ آيَاتِ الْفِطْرَةِ الْإِلَهِيَّةِ هِيَ أَفْوَى مَا تَعْتَمِدُ عَلَيْهِ الْمَرْأَةُ فِي تَرْكِ أَبْوَيْهَا، وَإِخْوَتِهَا، وَسَائِرِ أَهْلِهَا، وَالرِّضَا

بِالتَّصَالِ بِرَجُلٍ غَرِيبٍ عَنْهَا تُسَاهِمُهُ السَّرَّاءُ وَالضَّرَّاءُ، فَمِنْ آيَاتِ اللَّهِ - تَعَالَى - فِي هَذَا الْإِنْسَانِ أَنْ تَقْبَلَ الْمَرْأَةُ بِالتَّصَالِ مِنْ أَهْلِهَا ذَوِي الْعَبْرَةِ عَلَيْهَا، لِأَجْلِ التَّصَالِ بِالْغَرِيبِ، تَكُونُ زَوْجًا لَهُ وَيَكُونُ زَوْجًا لَهَا تَسْكُنُ إِلَيْهِ وَيَسْكُنُ إِلَيْهَا، وَيَكُونُ بَيْنَهُمَا الْمَوَدَّةُ وَالرَّحْمَةُ أَقْوَى مِنْ كُلِّ مَا يَكُونُ بَيْنَ ذَوِي الْقُرْبَى، فَكَأَنَّهُ يَقُولُ: إِنَّ الْمَرْأَةَ لَا تُقَدِّمُ عَلَى الزَّوْجِيَّةِ وَتَرْضَى بِأَنْ تُتْرَكَ جَمِيعَ أَنْصَارِهَا وَأَحْبَابِهَا لِأَجْلِ زَوْجِهَا إِلَّا وَهِيَ وَاثِقَةٌ بِأَنْ تَكُونَ صَلَّتْهَا بِهِ أَقْوَى مِنْ كُلِّ صَلَّةٍ، وَعَيْشَتْهَا مَعَهُ أَهْنًا مِنْ كُلِّ عَيْشَةٍ، وَهَذَا مِيثَاقُ فِطْرِيٍّ مِنْ أَعْظَمِ الْمَوَاقِيقِ، وَأَشَدِّهَا إِحْكَامًا، وَإِنَّمَا يَفْقَهُ هَذَا الْمَعْنَى الْإِنْسَانُ الَّذِي يُحْسِسُ إِحْسَاسَ الْإِنْسَانِ، فَلْيَتَأَمَّلْ تِلْكَ الْحَالَةَ الَّتِي يُنْشِئُهَا اللَّهُ - تَعَالَى - بَيْنَ الرَّجُلِ وَامْرَأَتِهِ يَجِدُ أَنَّ الْمَرْأَةَ أَوْضَعُفُ مِنَ الرَّجُلِ، وَأَنَّهَا تُقْبَلُ عَلَيْهِ تُسَلِّمُ نَفْسَهَا إِلَيْهِ، مَعَ عِلْمِهَا بِأَنَّهُ قَادِرٌ عَلَى هَضْمِ حُقُوقِهَا، فَعَلَى أَيِّ شَيْءٍ تَعْتَمِدُ فِي هَذَا الْإِقْبَالِ وَالتَّسْلِيمِ؟ وَمَا هُوَ الضَّمَانُ الَّذِي تَأْخُذُهُ عَلَيْهِ، وَالْمِيثَاقُ الَّذِي تُوَاتِقُهُ بِهِ؟ مَاذَا يَقَعُ فِي نَفْسِ الْمَرْأَةِ إِذَا قِيلَ لَهَا: إِنَّكَ سَتَكُونِينَ زَوْجًا لِفُلَانٍ. إِنَّ أَوَّلَ شَيْءٍ يَخْطُرُ فِي بَالِهَا عِنْدَ سَمَاعِ مِثْلِ هَذَا الْقَوْلِ، أَوْ التَّفَكُّرِ فِيهِ، وَإِنْ لَمْ تَسْأَلْ عَنْهُ هُوَ أَنَّهَا سَتَكُونُ عِنْدَهُ عَلَى حَالٍ أَفْضَلَ مِنْ حَالِهَا عِنْدَ أَبِيهَا وَأُمِّهَا، وَمَا ذَلِكَ إِلَّا لِشَيْءٍ اسْتَقَرَّ فِي فِطْرَتِهَا وَرَاءَ الشَّهْوَةِ، وَذَلِكَ الشَّيْءُ: هُوَ عَقْلُ الْإِلَهِيِّ، وَشُعُورُ فِطْرِيٍّ أَوْدَعَ فِيهَا مِثْلًا إِلَى صَلَّةٍ مَخْصُوصَةٍ لَمْ تَعْهَدْهَا مِنْ قَبْلُ، وَثِقَةٌ مَخْصُوصَةٌ لَا تَجِدْهَا فِي أَحَدٍ مِنَ الْأَهْلِ، وَحَنُوقًا مَخْصُوصًا لَا تَجِدُ لَهُ مَوْضِعًا إِلَّا الْبَعْلَ، فَمَجْمُوعُ ذَلِكَ هُوَ الْمِيثَاقُ الْعَلِيظُ الَّذِي أَخَذْتَهُ مِنَ الرَّجُلِ بِمُقْتَضَى نِظَامِ الْفِطْرَةِ الَّذِي يُؤْتَقُ بِهِ مَا لَا يُؤْتَقُ بِالْكَلامِ الْمُوتَقِ بِالْعُهُودِ وَالْإِيمَانِ، وَبِهِ تَعْتَقِدُ الْمَرْأَةُ أَنَّهَا بِالزَّوْاجِ قَدْ أَقْبَلَتْ عَلَى سَعَادَةٍ لَيْسَ وَرَاءَهَا سَعَادَةٌ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ، وَإِنْ لَمْ تَرَ مَنْ رَضِيَتْ بِهِ زَوْجًا، وَلَمْ تَسْمَعْ لَهُ مِنْ قَبْلُ كَلَامًا، فَهَذَا مَا عَلَّمَنَا اللَّهُ - تَعَالَى - إِيَّاهُ، وَذَكَرْنَا بِهِ - وَهُوَ مَرْكُوزٌ فِي أَعْمَاقِ نُفُوسِنَا - بِقَوْلِهِ: إِنَّ النِّسَاءَ قَدْ أَخَذْنَ مِنَ الرِّجَالِ بِالزَّوْاجِ مِيثَاقًا غَلِيظًا، فَمَا هِيَ قِيمَةٌ مِنْ لَا يَفِي بِهَذَا الْمِيثَاقِ، وَمَا هِيَ مَكَانَتُهُ مِنَ الْإِنْسَانِيَّةِ؟ انْتَهَى. بِتَصْرُفٍ مَا. ١٠٢٨

وَعَنْ عَمْرٍو بْنِ يَثْرِبِيٍّ قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: "لَا يَحِلُّ لِمَرِيٍّ مِنْ مَالِ أَخِيهِ شَيْءٌ إِلَّا بِطِيبِ نَفْسٍ مِنْهُ" قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ لَقِيتُ عَنَمَ ابْنِ عَمِّي أَخَذَ مِنْهَا شَيْئًا؟ فَقَالَ: "إِنْ لَقِيتَهَا تَحْمِلُ شَفْرَةَ، وَأَزْنَادًا بِخَبْتِ الْجَمِيشِ فَلَا تَهْجُهَا" ١٠٢٩

وَعَنْ أَبِي حَرَّةَ الرَّقَاشِيِّ، عَنْ عَمِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "لَا يَحِلُّ مَالُ امْرِيٍّ مُسْلِمٍ إِلَّا بِطِيبِ نَفْسٍ مِنْهُ" ١٠٣٠

٧٣ - حماية حرية التجارة وحرية السوق وعدم التسعير لغير ضرورة ومنع الاحتكار والغش

١٠٢٨ - تفسير المنار (٤/ ٣٧٥)

١٠٢٩ - شرح مشكل الآثار (٧/ ٢٥٢) (٢٨٢٣) صحيح

١٠٣٠ - شعب الإيمان (٧/ ٣٤٦) (٥١٠٥) صحيح لغيره

قال تعالى : { الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ } [البقرة: ٢٧٥]

الذين يتعاملون بالربا - وهو الزيادة على رأس المال - لا يقومون في الآخرة من قبورهم إلا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من الجنون؛ ذلك لأنهم قالوا: إنما البيع مثل الربا، في أن كلا منهما حلال، ويؤدي إلى زيادة المال، فأكذبهم الله، وبين أنه أحل البيع وحرم الربا؛ لما في البيع والشراء من نفع للأفراد والجماعات، ولما في الربا من استغلال وضياع وهلاك. فمن بلغه نهي الله عن الربا فارتدع، فله ما مضى قبل أن يبلغه التحريم لا إثم عليه فيه، وأمره إلى الله فيما يستقبل من زمانه، فإن استمر على توبته فالله لا يضيع أجر المحسنين، ومن عاد إلى الربا ففعله بعد بلوغه نهي الله عنه، فقد استوجب

العقوبة، وقامت عليه الحجة، ولهذا قال سبحانه: { فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ } .^{١٠٣١}
وقال تعالى : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالِكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ } [النساء: ٢٩]

يَنْهَى اللَّهُ تَعَالَى النَّاسَ عَنْ أَنْ يَأْكُلَ بَعْضُهُمْ مَالَ بَعْضٍ بِالْبَاطِلِ، أَيَّ أَنْ يَأْخُذَهُ بِطَرِيقٍ غَيْرِ شَرْعِيٍّ: كَالْقِمَارِ وَالرِّبَا وَالْحَيْلِ وَغَيْرِهَا . وَإِنْ ظَهَرَتْ فِي قَالِبِ الْحُكْمِ الشَّرْعِيِّ، مِمَّا يَعْلَمُ اللَّهُ أَنَّ مَتَاعِطِهَا إِنَّمَا يُرِيدُ الْحَيْلَةَ لِأَكْلِ الرِّبَا. فَاللَّهُ تَعَالَى يُحَرِّمُ عَلَى النَّاسِ تَعَاطِي الْأَسْبَابِ الْمُحَرَّمَةِ فِي اكْتِسَابِ الْأَمْوَالِ، وَاسْتِثْنَى مِنَ التَّحْرِيمِ الْمُتَاجِرَةَ الْمَشْرُوعَةَ الَّتِي تَتِمُّ عَنْ تَرَاضٍ بَيْنَ الْبَائِعِ وَالْمُشْتَرِي، فَسَمَحَ اللَّهُ لِلْمُؤْمِنِينَ بِتَعَاطِيهَا، وَالتَّسَبُّبِ فِي كَسْبِ الْأَمْوَالِ بِهَا.^{١٠٣٢}

هذه دعوة من الله إلى عباده، ومطلوب من مطلوباته إليهم، بل قل إرادة يريد بها الله منهم.. وتلك الإرادة، هي ألا يأكلوا أموالهم بينهم بالباطل!.

وإذ كان «المال» هو مبتغى الناس، ورغبتهم، فيه يتنافسون، وله يعملون ويكدحون، ومن أجله، وفي سبيله تتصادم رغباتهم، ويقع الشر والعدوان بينهم، فيبغى بعضهم على بعض، ويغتمط بعضهم حق بعض، في صور وأشكال مختلفة.. من السرقة والاعتصاب، والاحتيال، والغش والخداع، والاحتكار، إلى غير ذلك مما هو واقع في معترك الحياة بين الناس - إذ كان ذلك كذلك فقد كثرت وصايا الإسلام إلى الناس في «المال» وفي رسم الحدود التي تمسك به في دائرة النفع العام والخاص، ليؤدي وظيفته كنعمة من أجل النعم التي أنعم الله بها على عباده..

ولم تقف نظرة الإسلام إلى المال عند أفق واحد.. بل امتدت نظره إليه فشملت جميع الآفاق التي يكون للمال مكان فيها.. في كسب المال وفي إنفاقه.. في يد من يملك ومن لا يملك.. في الميراث

^{١٠٣١} - التفسير الميسر (١/ ٤٧)

^{١٠٣٢} - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ٥٢٢، بترقيم الشاملة آليا)

والورثة.. فى ملك اليتامى والسفهاء، وفى يد الأولياء والأوصياء عليهم.. إلى غير ذلك من الوجوه التى يرى فيها المال واقعا فى يد فرد أو جماعة.

وفى قوله تعالى: «لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ» إشارة إلى أن المال مائدة ممدودة من الله سبحانه لعباده، يأكلون منها، وأن لكل إنسان حظّه من هذا المال، وأن من وقع إلى يده قدر منه على حين خلت أيدي الجماعة التى حوله، أو قصرت عن أن تنال شيئا منه، كان واجبا عليه أن يعطى مما فى يده لمن حوله، إذ من غير المستساغ أن يأكل والناس المشتركون معه على المائدة، لا يأكلون.. وفى كلمة «أموالكم» المضافة إلى المؤمنين جميعا، وكلمة «بينكم» - الظرف المكاني الجامع لهم جميعا- فى هذا ما يشير إلى وحدة الملكية للمال، ووحدة الاجتماع فى المكان.. وفى هذا وذاك ما يجعل الوحدة الشعورية بالتكافل بين هذه الجماعة، أمرا واجبا، إن لم تقض به شريعة السماء، ولم يدع إليه دين الله، قضت به المروءة، وودعت إليه!.

وهذا هو البرّ الذى دعا إليه القرآن.. فقال تعالى: «لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ» (٩٢: آل عمران) .. وقال سبحانه: «لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُولُّوا وُجُوهَكُمْ قَبْلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ» (١٧٧: البقرة) ومن تدبير القرآن الكريم فى هذا، أنه لم يجعل هذه المائدة المشاعة بين الناس قائمة على قانون مادى قهرى، إذ لا سبيل إلى قانون يحمى بنصوصه ومواده، العدوان والبغى، وتسلب الأقوياء على الضعفاء، وإلا كان عليه أن يقيم وازعا من سلطانه على رأس كل إنسان.. يمسك بيده، ويدفع ببغيه وعدوانه، وذلك أمر محال، وإنما جعل الإسلام ذلك إلى مشاعر الجماعة ووجدانها، بما أيقظ فيها من نوازع الخير، ودوافع الإحسان، وبما غذّاه بها من فضله وإحسانه، وبما وعدّها من حسن المثوبة، وعظيم الجزاء، فى الدنيا، وفى الآخرة جميعا.. «وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ وَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ». وما آتيتُمْ مِنْ رَبًّا لِيَرْبُوهَا فِي أَمْوَالِ النَّاسِ فَلَا يَرُبُّوا عِنْدَ اللَّهِ وَمَا آتَيْتُمْ مِنْ زَكَاةٍ تُرِيدُونَ وَجْهَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُضْغَفُونَ» (٣٩: الروم) ..

فتلك المشاعر الحيّة، وهذه الوجدانات المفتحة لرحمة الله، الراغبة فى حسن الجزاء عنده، هى الحارس الذى لا يغفل، وهى الوازع الذى يقوم حجازا بين ظلم الناس للناس، وبغى الناس على الناس.

وقوله تعالى: «إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ» هو استثناء متصل، وليس استثناء منفصلا كما ذهب إلى ذلك الزمخشري، وأكثر المفسرين..

فالتجارة: هى من تلك المائدة الممدودة بين الناس «أموالكم»، بل هى الوجه الواضح من هذه المائدة، إذ كانت أكثر الأموال دائرة فى فلك التجارة، متداولة بين أيدي الناس عن طريقها.. وفى عمليات التجارة، ربح وخسارة. وفى جانب الربح قد يحصل كثير من الناس على أموال طائلة!..

وهذه الأموال التي ربحها الراجحون هي خسارة قد خسرها آخرون! والصورة في جانب الرّبح تبدو وكأنها أكل لأموال الناس بالباطل، ذلك الأكل الذي ورد صدر الآية الكريمة بالنهاي عنه! فهل هذا المال - مال الرّبح في التجارة أيا كان من الكثرة - هل هو داخل في هذا المال المنهي عن أكله بالباطل؟ وهل يتناوله الحكم الواقع عليه؟

هذا ما استثناه الله تعالى في قوله: «إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ». فهذا المال ليس من الباطل في شيء.. هو مال حلال، إذ جاء عن عمليات بيع وشراء، لا قهر فيها، ولا تدليس أو غش، بين الباعين والمشتريين. ١٠٣٣

أَضَافَ الْأَمْوَالَ إِلَى الْجَمِيعِ فَلَمْ يَقُلْ: لَا يَأْكُلُ بَعْضُكُمْ مَالَ بَعْضٍ لِتَنْبِيهِ عَلَى مَا قَرَّرْنَاهُ مِرَارًا مِنْ تَكَاْفُلِ الْأُمَّةِ فِي حُقُوقِهَا وَمَصَالِحِهَا، كَأَنَّهُ يَقُولُ: إِنَّ مَالَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْكُمْ هُوَ مَالُ أُمَّتِكُمْ، فَإِذَا اسْتَبَاحَ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ مَالَ الْآخَرِ بِالْبَاطِلِ كَانَ كَأَنَّهُ أَبَاحَ لِغَيْرِهِ أَكْلَ مَالِهِ وَهَضَمَ حُقُوقَهُ ؛ لِأَنَّ الْمَرْءَ يُدَانُ كَمَا يَدِينُ، هَذَا مَا عِنْدِي، وَنَقَلَ بَعْضُ مَنْ حَضَرَ الدَّرْسَ عَلَى الْأُسْتَاذِ أَنَّهُ قَالَ أَيْضًا: إِنَّ فِي هَذِهِ الْإِضَافَةِ تَنْبِيْهَا إِلَى مَسْأَلَةٍ أُخْرَى، وَهِيَ أَنَّ صَاحِبَ الْمَالِ الْحَائِزِ لَهُ يَجِبُ عَلَيْهِ بَدْلُهُ - أَوْ الْبَدْلُ مِنْهُ - لِلْمُحْتَاجِ، فَكَمَا لَا يَجُوزُ لِلْمُحْتَاجِ أَنْ يَأْخُذَ شَيْئًا مِنْ مَالِ غَيْرِهِ بِالْبَاطِلِ كَالسَّرْفَةِ وَالْعَصْبِ لَا يَجُوزُ لِمُحْتَاجِ الْمَالِ أَنْ يَخْلَعَ عَلَيْهِ بِمَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ.

وأقول زيادة في البيان: إن مثل هذه الإضافة قد قررت في الإسلام قاعدة الاشتراك التي يرمي إليها الاشتراكيون في هذا الزمان، ولكنهم لم يهتدوا إلى سنة عادلة فيها، ولو التمسوها في الإسلام لوجدوها، ذلك بأن الإسلام يجعل مال كل فرد من أفراد المجتمع له مالا لأمتيه كلها، مع احترام الحيابة والملكية وحفظ حقوقها، فهو يوجب على كل ذي مال كثير حقوقا معينة للمصالح العامة، كما يوجب عليه وعلى صاحب المال القليل حقوقا أخرى لذوي الاضطراب من الأمة، ومن جميع البشر، ويحث فوق ذلك على البر والإحسان والصدقة الدائمة والصدقة المؤقتة والهدية.

فالبلاد التي يعمل فيها بالإسلام لا يوجد فيها مضطر إلى القوت والستر قط، سواء كان مسلما أو غير مسلم؛ لأن الإسلام يفرض على المسلمين فرضا قطعيا أن يزيلوا ضرورة كل مضطر، كما يفرض في أموالهم حقا آخر للفقراء والمساكين ومساعدة العارمين الذين يئذلون أموالهم للإصلاح بين الناس، ولغير ذلك من أنواع البر، ويرى كل من يقيم في تلك البلاد أن مال الأمة هو ماله؛ لأنه إذا اضطرت إليه يحدده مذخورا له، وقد يصيبه منه حظ في غير حال الاضطراب، وقد جعل المال المعين المفروض في أموال الأغنياء تحت سيطرة الجماعة الحاكمة من الأمة؛ لئلا يمنع بعض من يمرض الإيمان في قلوبهم، وترك إلى أريحية الأفراد سائر ما أوجبه الشرع عليهم أو ندهبهم إليه، وحثهم بإطلاق

النُّصُوصِ عَلَيْهِ، وَرَغَبُهُمْ فِيهِ، وَذَمُّهُمْ عَلَى مَنْعِهِ ؛ لِيَكُونَ الدَّفْعُ لَهُمْ إِلَى الْبَدْلِ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، فَتَقْوَى
مَلَكَاتُ السَّخَاءِ وَالتَّجْدَةِ وَالْمُرُوءَةِ وَالرَّحْمَةِ فِيهَا، وَلَمْ يُبَيِّحْ لِلْمُحْتَاجِ أَنْ يَأْخُذَ مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ مِنْ
أَيْدِيهِمْ بَدُونَ إِذْنِهِمْ وَمَرْضَاتِهِمْ ؛ لِأَنَّ فِي ذَلِكَ مَفْسَدَتَيْنِ: مَفْسَدَةٌ قَطْعِ أَسْبَابِ تِلْكَ الْفَضَائِلِ، وَمَا فِي
مَعْنَاهَا، وَمَفْسَدَةٌ اتِّكَالِ الْكُسَالَى عَلَى كَسْبِ غَيْرِهِمْ، وَمِنْ وَرَاءِ هَاتَيْنِ الْمَفْسَدَتَيْنِ انْحِطَاطُ الْبَشَرِ
وَفَسَادُ نِظَامِ الْجَمَاعَةِ، فَإِنَّ النَّاسَ خُلِقُوا مُتَفَاوِتِينَ فِي الْإِسْتِعْدَادِ، فَمِنْهُمْ الْمُعْمُولُ الْمُخْلَدُ إِلَى الْكَسَلِ
وَالخُمُولِ، وَمِنْهُمْ مُحِبُّ الشُّهْرَةِ وَالظُّهُورِ وَتَذَلُّلِ صِعَابِ الْأُمُورِ، فَإِذَا أُبِيحَ لِلْكُسَالَى الْبَطَالِينِ، أَنْ يَفْتَاتُوا
عَلَى الْكَاسِبِينَ الْمُجِدِّينَ، فَيَأْخُذُوا مَا شَاءُوا أَوْ احْتَأَجُّوا مِنْ ثَمَرَاتِ كَسْبِهِمْ بِغَيْرِ رِضَاهُمْ وَلَا
إِذْنِهِمْ، أَفْضَتْ هَذِهِ الْإِبَاحَةُ إِلَى الْفَوْضَى فِي الْأَمْوَالِ، وَالضَّعْفِ وَالتَّوَانِي فِي الْأَعْمَالِ، وَالْفَسَادِ فِي
الْأَخْلَاقِ وَالْآذَابِ، كَمَا لَا يَخْفَى عَلَى أُولِي الْأَلْبَابِ، فَوَجِبَ أَلَّا يَأْخُذَ أَحَدٌ مَالِ أَحَدٍ إِلَّا بِحَقٍّ، أَوْ يَبْذُلَ
صَاحِبُ الْمَالِ مَا شَاءَ عَنْ كَرَمٍ وَفَضْلِ.

فَمَتَى يَعُودُ الْمُسْلِمُونَ إِلَى حَقِيقَةِ دِينِهِمْ وَيَكُونُونَ حُجَّةً لَهُ عَلَى جَمِيعِ الْمَلَلِ كَمَا كَانَ
سَلْفُهُمْ، فَيَقِيمُوا الْمَدِينَةَ الصَّحِيحَةَ فِي هَذَا الْعَصْرِ كَمَا أَقَامَهَا أَوْلِيَاكَ فِي عَصُورِهِمْ؟ وَقَدْ تَقَدَّمَ تَفْسِيرُ
مِثْلِ هَذِهِ الْجُمْلَةِ فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ [س ٢ آية ١٨٨ ج ٢ ص ١٥٧ وَمَا بَعْدَهَا ط الْهَيْئَةُ الْعَامَّةُ
لِلْكِتَابِ]، وَذَكَرْنَا هُنَاكَ مَا فِي هَذِهِ الْإِضَافَةِ مِنْ إِعْجَازِ الْإِيْجَازِ.

أَمَّا الْبَاطِلُ، فَقَدْ قُلْنَا هُنَاكَ: إِنَّهُ مَا لَمْ يَكُنْ فِي مُقَابَلَةِ شَيْءٍ حَقِيقِيٍّ، وَهُوَ مِنَ الْبَطْلِ وَالْبَطْلَانِ أَيِ
الضِّيَاعِ وَالْخَسَارِ، فَقَدْ حَرَمَتِ الشَّرِيعَةُ أَخْذَ الْمَالِ بَدُونَ مُقَابَلَةِ حَقِيقِيَّةٍ
يُعْتَدُّ بِهَا، وَرِضًا مَنْ يُؤْخَذُ مِنْهُ، وَكَذَا إِنْفَاقُهُ فِي غَيْرِ وَجْهِ حَقِيقِيٍّ نَافِعٍ، وَقَالَ الْأُسْتَاذُ الْإِمَامُ هُنَا: فَسَّرَ
الْجَلَالَ وَغَيْرَهُ الْبَاطِلَ بِالْمُحْرَمِ وَهُوَ إِحَالَةٌ لِلشَّيْءِ عَلَى نَفْسِهِ، فَإِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ الْبَاطِلَ بِهَذِهِ الْآيَةِ، فَقَوْلُهُمْ:
إِنَّ الْبَاطِلَ هُوَ الْمُحْرَمُ يَجْعَلُ حَاصِلَ مَعْنَى الْآيَةِ: إِنِّي جَعَلْتُ الْمَالَ الْمُحْرَمَ مُحْرَمًا، وَالصَّوَابُ: أَنَّ
الْبَاطِلَ هُوَ مَا يُقَابِلُ الْحَقَّ وَيُضَادُّهُ، وَالْكِتَابُ يُطْلَقُ الْأَلْفَاظُ كَالْحَقِّ وَالْمَعْرُوفِ وَالْحَسَنَاتِ، أَوْ
الصَّالِحَاتِ، وَمَا يُقَابِلُهَا وَهُوَ الْبَاطِلُ وَالْمُنْكَرُ وَالسَّيِّئَاتِ، وَيَكُلُّ فَهْمَهَا إِلَى أَهْلِ الْفِطْرَةِ السَّلِيمَةِ مِنْ
الْعَارِفِينَ بِاللُّغَةِ، وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ فِي الْيَهُودِ: وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّينَ بِغَيْرِ الْحَقِّ (٢: ٦١)، فَحَقُّ فُلَانٍ فِي الْمَالِ
هُوَ الثَّابِتُ لَهُ فِي الْعُرْفِ، وَهُوَ مَا إِذَا عُرِضَ عَلَى الْعُقَلَاءِ الْمُنْصِفِينَ أَصْحَابِ الْفِطْرَةِ السَّلِيمَةِ يَقُولُونَ:
إِنَّهُ لَهُ، فَيَدْخُلُ فِي الْبَاطِلِ الْعَصْبُ وَالْغَشُّ وَالْحِدَاعُ وَالرِّبَا وَالْعَبْنُ وَالتَّغْرِيرُ، وَقَوْلُهُ: بَيْنَكُمْ لِلْإِشْعَارِ بِأَنَّ
الْمَالِ الْمُحْرَمِ — لِأَنَّهُ بَاطِلٌ — هُوَ مَا كَانَ مَوْضِعَ التَّنَازُعِ فِي التَّعَامُلِ بَيْنَ الْمُتَعَامِلِينَ، كَأَنَّهُ وَقَعَ بَيْنَ
الْآكِلِ وَالْمَأْكُولِ مِنْهُ، كُلٌّ مِنْهُمَا يُرِيدُ جَذْبَهُ لِنَفْسِهِ، فَيَجِبُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَجَّحُ لِلْمَالِ بَيْنَ اثْنَيْنِ يَتَنَازَعَانِ
فِيهِ هُوَ الْحَقُّ، فَلَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ أَنْ يَأْخُذَهُ بِالْبَاطِلِ، وَعَبَّرَ بِالْأَكْلِ عَنْ مُطْلَقِ الْأَخْذِ؛ لِأَنَّهُ أَقْوَى أَسْبَابِهِ
وَأَعْمَهَا وَأَكْثَرُهَا. قَالَ تَعَالَى: إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ قَرَأَ الْكُوفِيُّونَ (تِجَارَةً)
بِالتَّصْبِ، أَيِ: إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِلْكَ الْأَمْوَالُ تِجَارَةً إِنْخِ، وَقَرَأَهَا الْبَاقُونَ بِالرَّفْعِ عَلَى أَنْ كَانَ تَامَةً، وَالْمَعْنَى:

إِلَّا أَنْ تُوجَدَ تِجَارَةٌ عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ، وَالِاسْتِثْنَاءُ مُنْقَطِعٌ، قَالُوا: وَالْمَعْنَى: لَا تَقْصِدُوا إِلَى أَكْلِ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ، وَلَكِنْ أَقْصِدُوا أَنْ تَرْبِحُوا بِالتَّجَارَةِ الَّتِي تَكُونُ صَادِرَةً عَنِ التَّرَاضِي مِنْكُمْ، وَتَخْصِيصُهَا بِالذِّكْرِ دُونَ سَائِرِ أَسْبَابِ الْمُلْكِ لِكَوْنِهَا أَكْثَرُ وَقُوْعًا وَأَوْفَقَ لِدَوِي الْمُرُوءَاتِ، وَرَوَى ابْنُ جَرِيرٍ عَنِ الْحَسَنِ وَعِكْرَمَةَ أَنَّهُمَا قَالَا: كَانَ الرَّجُلُ يَتَحَرَّجُ أَنْ يَأْكُلَ عِنْدَ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ بِهَذِهِ الْآيَةِ، فَنَسَخَ ذَلِكَ بِالْآيَةِ الَّتِي فِي سُورَةِ الثُّورِ: وَلَا عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ بُيُوتِكُمْ (٢٤: ٦١)، الْآيَةَ، وَرَوَى ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ وَالطَّبْرَانِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ قَالَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ: إِنَّهَا مُحْكَمَةٌ مَا نُسِخَتْ وَلَا تُنْسَخُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

الْأُسْتَاذُ الْإِمَامُ: قَالُوا: إِنَّ الْآيَةَ دَلِيلٌ عَلَى تَحْرِيمِ مَا عَدَا رِبْحَ التَّجَارَةِ مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ — أَيْ كَالْهَدِيَّةِ وَالْهَبَةِ — ثُمَّ نُسِخَ ذَلِكَ بِآيَةِ الثُّورِ الْمُبِيحَةِ لِلْإِنْسَانِ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ بُيُوتِ أَقَارِبِهِ وَأَصْدِقَائِهِ، وَهُوَ افْتِرَاءٌ عَلَى الدِّينِ لَا أَصْلَ لَهُ — أَيْ: لَمْ تَصِحَّ رِوَايَتُهُ عَمَّنْ عَزَى إِلَيْهِ — إِذْ لَا يُعْقَلُ أَنْ تَكُونَ الْهَبَةُ مُحْرَمَةً فِي وَقْتٍ مِنَ الْأَوْقَاتِ، وَلَا مَا فِي مَعْنَاهَا كَأَقْرَاءِ الضَّيْفِ، وَإِنَّمَا يَكُونُ التَّحْرِيمُ فِيمَا يُمَانَعُ فِيهِ صَاحِبُ الْمَالِ فَيُؤَخِّدُ بَدُونَ رِضَاهُ، أَوْ بَدُونَ عِلْمِهِ مَعَ الْعِلْمِ أَوْ الظَّنِّ بَأَنَّهُ لَا يَسْمَحُ بِهِ، وَإِنَّمَا اسْتَشْنَى اللَّهُ التَّجَارَةَ مِنْ عُمُومِ الْأَمْوَالِ الَّتِي يَجْرِي فِيهَا الْأَكْلُ بِالْبَاطِلِ، أَيْ: بَدُونَ مُقَابِلٍ؛ لِأَنَّ مُعْظَمَ أَنْوَاعِهَا يَدْخُلُ فِيهَا الْأَكْلُ بِالْبَاطِلِ، فَإِنَّ تَحْدِيدَ قِيَمَةِ الشَّيْءِ وَجَعَلَ عَوْضَهُ أَوْ تَمَنَّهُ عَلَى قَدْرِهِ بِقِسْطِ الْحَقِّ الْمُسْتَقِيمِ عَزِيزٌ وَعَسِيرٌ إِنْ لَمْ يَكُنْ مُحَالًا.

فَالْمُرَادُ مِنَ الْاسْتِثْنَاءِ التَّسَامُحُ بِمَا يَكُونُ فِيهِ أَحَدُ الْعَوْضِيِّنِ أَكْبَرَ مِنَ الْآخَرَ، وَمَا يَكُونُ سَبَبُ التَّعَاوُضِ فِيهِ بَرَاعَةُ التَّاجِرِ فِي تَزْيِينِ سِلْعَتِهِ وَتَرْوِيحِهَا بِزُخْرَفِ الْقَوْلِ مِنْ غَيْرِ غَشٍّ وَلَا خِدَاعٍ، وَلَا تَعْرِيرٍ كَمَا يَقَعُ ذَلِكَ كَثِيرًا، فَإِنَّ الْإِنْسَانَ كَثِيرًا مَا يَشْتَرِي الشَّيْءَ مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ شَدِيدَةٍ إِلَيْهِ، وَكَثِيرًا مَا يَشْتَرِيهِ بِشَمَنِ يُعْلَمُ أَنَّهُ يُمَكِّنُ ابْتِيَاعَهُ بِأَقَلِّ مِنْهُ مِنْ مَكَانٍ آخَرَ، وَلَا يَكُونُ سَبَبُ ذَلِكَ إِلَّا خِلَابَةُ التَّاجِرِ وَزُخْرَفُهُ، وَقَدْ يَكُونُ ذَلِكَ مِنَ الْمُحَافَظَةِ عَلَى الصَّدَقِ، وَاتِّقَاءِ التَّعْرِيرِ وَالْعَشِّ، فَيَكُونُ مِنْ بَاطِلِ التَّجَارَةِ الْحَاصِلَةِ بِالتَّرَاضِي، وَهُوَ الْمُسْتَشْنَى، وَالْحِكْمَةُ فِي إِبَاحَةِ ذَلِكَ التَّرَغِيبُ فِي التَّجَارَةِ لِشِدَّةِ حَاجَةِ النَّاسِ إِلَيْهَا وَتَنْبِيهِ النَّاسِ إِلَى اسْتِعْمَالِ مَا أُوتُوا مِنَ الذِّكَاةِ وَالْفِطْنَةِ فِي اخْتِبَارِ الْأَشْيَاءِ، وَالتَّدْفِيقِ فِي الْمُعَامَلَةِ حَفْظًا لِأَمْوَالِهِمُ الَّتِي جَعَلَهَا اللَّهُ لَهُمْ قِيَامًا أَنْ يَذْهَبَ شَيْءٌ مِنْهَا بِالْبَاطِلِ، أَيْ: بَدُونَ مَنَفَعَةٍ تُقَابِلُهَا، فَعَلَى هَذَا يَكُونُ الْاسْتِثْنَاءُ مُتَّصِلًا خَرَجَ بِهِ الرِّبْحُ الْكَثِيرُ الَّذِي يَكُونُ بَعِيرَ غَشٍّ وَلَا تَعْرِيرٍ، بَلْ بَتَرَاضٍ لَمْ تَنْخَدِعْ فِيهِ إِرَادَةُ الْمُعْبُودِ، وَلَوْ لَمْ يُبِحْ مِثْلَ هَذَا لَمَا رُغِبَ فِي التَّجَارَةِ، وَلَا اسْتَعْلَ بِهَا أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الدِّينِ عَلَى شِدَّةِ حَاجَةِ الْعُمَرَانِ إِلَيْهَا وَعَدَمِ الْاسْتِغْنَاءِ عَنْهَا، إِذْ لَا يُمَكِّنُ أَنْ تَبَارَى الْهَمُّ فِيهَا مَعَ التَّضْيِيقِ فِي مِثْلِ هَذَا، وَقَدْ شَعَرَ النَّاسُ مِنْذُ الْعُصُورِ الْخَالِيَةِ بِمَا يُلَابِسُ التَّجَارَةَ مِنَ الْبَاطِلِ حَتَّى إِنْ الْيُونَانِيِّينَ جَعَلُوا لِلتَّجَارَةِ وَالسَّرِقَةِ إِلَهَا أَوْ رَبًّا وَاحِدًا فِيمَا كَانَ عِنْدَهُمْ مِنَ الْآلِهَةِ وَالْأَرْبَابِ لِأَنْوَاعِ الْمَخْلُوقَاتِ وَكَلِّيَّاتِ الْأَخْلَاقِ وَالْأَعْمَالِ، انْتَهَى مَا قَالَهُ فِي الدَّرْسِ مَعَ زِيَادَةٍ وَإِيضَاحٍ.

وَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّ الْجُمُهورَ عَلَى أَنَّ الاسْتِثْنَاءَ مُنْقَطِعٌ، أَيَّ أَنَّ الْمَقَامَ مَقَامُ الاسْتِدْرَاكِ لَا الاسْتِثْنَاءَ، وَالْمَعْنَى: لَا تَكُونُوا مِنْ ذَوِي الطَّمَعِ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِغَيْرِ مُقَابِلٍ لَهَا مِنْ عَيْنٍ أَوْ مَنْفَعَةٍ، وَلَكِنْ كُلُّوْهَا بِالتَّجَارَةِ الَّتِي قَوَامُ الْحَلِّ فِيهَا التَّرَاضِي، فَذَلِكَ هُوَ اللَّائِقُ بِأَهْلِ الدِّينِ وَالْمَرْوَةِ إِذَا أَرَادُوا أَنْ يَكُونُوا مِنْ أَهْلِ الدُّثورِ وَالثَّرْوَةِ، وَقَالَ الْبَقَاعِيُّ: إِنَّ الاسْتِدْرَاكَ لَا يَجِيءُ فِي النَّظْمِ الْبَلِيغِ بِصُورَةِ الاسْتِثْنَاءِ، أَيُّ: الَّذِي يُسْمَوْنَهُ الاسْتِثْنَاءَ الْمُنْقَطِعَ إِلَّا لِنُكْتَةٍ.

وَقَالَ: إِنَّ النُّكْتَةَ هُنَا هِيَ الْإِشَارَةُ إِلَى أَنَّ جَمِيعَ مَا فِي الدُّنْيَا مِنَ التَّجَارَةِ، وَمَا فِي مَعْنَاهَا مِنْ قَبِيلِ الْبَاطِلِ؛ لِأَنَّهُ لَا ثَبَاتَ لَهُ وَلَا بَقَاءَ، فَيَنْبَغِي أَلَّا يَشْتَغَلَ بِهِ الْعَاقِلُ عَنِ الاسْتِعْدَادِ لِلدَّارِ الْآخِرَةِ الَّتِي هِيَ خَيْرٌ وَأَبْقَى، وَفِي الْآيَةِ مِنَ الْفَوَائِدِ أَنَّ مَدَارَ حَلِّ التَّجَارَةِ عَنْ تَرَاضِي الْمُتَبَايِعِينَ، وَالْغَشِّ وَالْكَذْبِ مِنَ الْمُحَرَّمَاتِ الْمَعْلُومَةِ مِنَ الدِّينِ بِالضَّرُورَةِ، وَكُلُّ مَا يُشْتَرَطُ فِي الْبَيْعِ عِنْدَ الْفُقَهَاءِ فَهُوَ لِأَجْلِ تَحْقِيقِ التَّرَاضِي مِنْ غَيْرِ غَشٍّ، وَمَا عَدَا ذَلِكَ فَلَا عِلَاقَةَ لَهُ بِالدِّينِ. ^{١٠٣٤}

وأكل الأموال بالباطل يشمل كل طريقة لتداول الأموال بينهم لم يأذن بها الله، أو نهى عنها، ومنها الغش والرشوة والقمار واحتكار الضروريات لإغلائها، وجميع أنواع البيوع المحرمة - والربا في مقدمتها - ولا نستطيع أن نجزم إن كان هذا النص قد نزل بعد تحريم الربا أو قبله فإن كان قد نزل قبله، فقد كان تمهيدا للنهي عنه. فالربا أشد الوسائل أكلا للأموال بالباطل. وإن كان قد نزل بعده، فهو يشمله فيما يشمل من ألوان أكل أموال الناس بالباطل.

واستثنى العمليات التجارية التي تتم عن تراض بين البائع والشاري: «إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ» .. وهو استثناء منقطع .. تأويله: ولكن إذا كانت تجارة عن تراض منكم فليست داخلية في النص السابق .. ولكن مجيئها هكذا في السياق القرآني، يوحي بنوع من الملاسة بينها وبين صور التعامل الأخرى، التي توصف بأنها أكل لأموال الناس بالباطل .. وندرك هذه الملاسة إذا استصبحنا ما ورد في آيات النهي عن الربا - في سورة البقرة - من قول المرابين في وجه تحريم الربا: «إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا» .. ورد الله عليهم في الآية نفسها: «وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا» .. فقد كان المرابون يغالطون، وهم يدافعون عن نظامهم الاقتصادي الملعون. فيقولون: إن البيع - وهو التجارة - تنشأ عنها زيادة في الأموال وربح. فهو - من ثم - مثل الربا. فلا معنى لإحلال البيع وتحريم الربا! والفرق بعيد بين طبيعة العمليات التجارية والعمليات الربوية أولاً، وبين الخدمات التي تؤديها التجارة للصناعة وللجماهير والبلاء الذي يصبه الربا على التجارة وعلى الجماهير. فالتجارة وسيط نافع بين الصناعة والمستهلك تقوم بترويج البضاعة وتسويقها ومن ثم تحسينها وتيسير الحصول عليها معاً. وهي خدمة

للطرفين، وانتفاع عن طريق هذه الخدمة. انتفاع يعتمد كذلك على المهارة والجهد ويتعرض في الوقت ذاته للربح والخسارة ..

والربا على الضد من هذا كله. يثقل الصناعة بالفوائد الربوية التي تضاف إلى أصل التكاليف ويثقل التجارة والمستهلك بأداء هذه الفوائد التي يفرضها على الصناعة. وهو في الوقت ذاته - كما تجلّى ذلك في النظام الرأسمالي عندما بلغ أوجه - يوجه الصناعة والاستثمار كله وجهة لا مراعاة فيها لصالح الصناعة ولا لصالح الجماهير المستهلكة وإنما الهدف الأول فيها زيادة الربح للوفاء بفوائد القروض الصناعية. ولو استهلكت الجماهير مواد الترف ولم تجد الضروريات! ولو كان الاستثمار في أحط المشروعات المثيرة للغرائز، المحطمة للكيان الإنساني .. وفوق كل شيء .. هذا الربح الدائم لرأس المال وعدم مشاركته في نوبات الخسارة - كالتجارة - وقلة اعتماده على الجهد البشري، الذي يبذل حقيقة في التجارة .. إلى آخر قائمة الاتهام السوداء التي تحيط بعنق النظام الربوي وتقتضي الحكم عليه بالإعدام كما حكم عليه الإسلام!

فهذه الملاسة بين الربا والتجارة، هي التي لعلها جعلت هذا الاستدراك - «إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَن تَرَاضٍ مِّنْكُمْ» يجيء عقب النهي عن أكل الأموال بالباطل. وإن كان استثناء منقطعاً كما يقول النحويون! ١٠٣٥

وقال تعالى : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدِينٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ وَلْيَكْتُب بِيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ فَلْيَكْتُبْ وَلْيَمْلِكِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلَا يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْئًا فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَمِلَّ هُوَ فَلْيَمْلِكْ وَلِيَّهُ بِالْعَدْلِ وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِّجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكَّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَىٰ وَلَا يَأْبَ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا وَلَا تَسْأَمُوا أَنْ تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَىٰ أَجَلِهِ ذَلِكُمْ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ وَأَدْنَىٰ أَلَّا تَرْتَابُوا إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَّا تَكْتُبُوهَا وَأَشْهِدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ وَلَا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ وَإِنْ تَفَعَّلُوا فَإِنَّهُ فَسُوقٌ بِكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيَعْلَمُكُمُ اللَّهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ } [البقرة: ٢٨٢]

يُرْشِدُ اللَّهُ تَعَالَى الْمُؤْمِنِينَ إِذَا تَعَامَلُوا بِمُعَامَلَاتٍ مُّوجَلَّةٍ فَإِنَّ عَلَيْهِمْ أَنْ يَكْتُبُوهَا، لِيَكُونَ ذَلِكَ أَحْفَظَ لِمَقْدَارِهَا وَمِيقَاتِهَا، وَأَضْبَطَ لِلشَّهَادَةِ فِيهَا، وَلْيَكْتُبْ بَيْنَهُمْ كَاتِبٌ بِالْقِسْطِ وَالْحَقِّ (بالعدل)، وَلَا يَجْرُ فِي كِتَابَتِهِ عَلَى أَحَدٍ، وَلَا يَعْرِفُ الكِتَابَةَ أَنْ لَا يَمْتَنِعَ عَنِ الكِتَابَةِ إِذَا مَا سُئِلَ الكِتَابَةَ لِلنَّاسِ، وَلَا ضَرَرَ عَلَيْهِ فِي ذَلِكَ، فَكَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ مَا لَمْ يَكُنْ يَعْلَمُ فَلْيَتَصَدَّقْ عَلَىٰ غَيْرِهِ مِمَّنْ لَا يُحْسِنُ الكِتَابَةَ.

١٠٣٥ - في ظلال القرآن للسيد قطب - ط ١ - ت - علي بن نايف الشحود (ص: ٩٧١)

وَيُمْلِلُ الَّذِي عَلَيْهِ الدِّينُ عَلَى الكَاتِبِ مُقَرَّأً بِمَا فِي ذِمَّتِهِ مِنَ الدِّينِ، لِيَكُونَ إِمْلَالُهُ حُجَّةً عَلَيْهِ تَحْفَظُهَا الكِتَابَةُ، وَلَيَتَّقِيَ اللهُ فِي ذَلِكَ، وَلَا يَكْتُمُ مِنْهُ شَيْئًا وَلَا يُنْقِصُ (لَا يَنْخَسُ). أَمَّا إِذَا كَانَ الْمَدِينُ سَفِيهَاً مَحْجُورًا عَلَيْهِ لِتَبْدِيرِهِ، أَوْ كَانَ ضَعِيفًا أَوْ صَغِيرًا أَوْ مَحْجُونًا، أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُقَرَّرَ وَيُمْلِيَ عَلَى الكَاتِبِ لِعِيٍّ أَوْ لَجَهْلٍ. . . فَلْيَتَوَلَّ ذَلِكَ وَلِيَّهُ بِالْعَدْلِ.

وَاسْتَشْهِدُوا شَاهِدِينَ زِيَادَةً فِي الاستِثْقَانِ: رَجُلَيْنِ أَوْ رَجُلًا وَامْرَأَتَيْنِ مِنَ الشُّهُودِ الْعُدُولِ الَّذِينَ تَرْضَوْنَ شَهَادَتَهُمْ. وَإِذَتْ دُعِيَ الشُّهُودُ لِأَدَاءِ الشَّهَادَةِ فَعَلَيْهِمْ أَلَّا يَمْتَنِعُوا. وَيَحْتُ اللهُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى عَدَمِ إِهْمَالِ الكِتَابَةِ فِي الدِّينِ، صَغِيرًا كَانَ أَوْ كَبِيرًا، لِأَنَّ ذَلِكَ أَعْدَلُ عِنْدَ اللهِ (أَقْسَطُ) وَأَثْبَتُ لِلشَّهَادَةِ، فَإِنَّ الشَّاهِدَ حِينَ يَضَعُ خَطَّهُ عَلَى السَّنَدِ ثُمَّ يَرَاهُ فَيَذْكُرُ الشَّهَادَةَ، وَهُوَ أَقْرَبُ إِلَى عَدَمِ الرِّيْبَةِ إِذْ تَرَجِعُونَ عِنْدَ التَّنَازُعِ إِلَى الكِتَابَةِ وَمَا جَاءَ فِيهَا.

أَمَّا إِذَا كَانَ الْبَيْعُ بِالْحَاضِرِ يَدًا بِيَدٍ (تِجَارَةً حَاضِرَةً تُدِيرُوْنَهَا) فَلَا بَأْسَ فِي تَرْكِ الكِتَابَةِ، لِانْتِفَاءِ الْمَحْذُورِ فِي تَرْكِهَا. وَلَا يَجُوزُ أَنْ يُلْحَقَ ضَرَرٌ بِالكَاتِبِ أَوْ بِالشَّاهِدِ لِمَا يَقُومَانِ بِهِ. وَمَنْ يُخَالِفَ أَمْرَ اللهِ فِيْمَا أَمَرَ بِهِ مِنْ عَدَمِ إِدَاءِ الكَاتِبِ وَالشَّاهِدِ فَإِنَّ ذَلِكَ فَسْقٌ وَخُرُوجٌ عَنِ شَرْعِ اللهِ. وَاتَّقُوا اللهَ وَرَاقِبُوهُ، وَاللهُ يُعَلِّمُكُمْ وَأَجِبَاتِكُمْ، وَيُرْشِدُكُمْ إِلَى خَيْرِكُمْ، وَاللهُ عَلِيمٌ بِكُلِّ شَيْءٍ. ١٠٣٦

هذه آية الدين، وهي أطول آيات القرآن، وقد اشتملت على أحكام عظيمة جليلة المنفعة والمقدار، أحدها: أنه تجوز جميع أنواع المداينات من سلم وغيره، لأن الله أخبر عن المداينة التي عليها المؤمنون إخبار مقرر لها ذاكرا أحكامها، وذلك يدل على الجواز، الثاني والثالث أنه لا بد للسلم من أجل وأنه لا بد أن يكون معيناً معلوماً فلا يصح حالاً ولا إلى أجل مجهول، الرابع: الأمر بكتابة جميع عقود المداينات إما وجوباً وإما استحباباً لشدة الحاجة إلى كتابتها، لأنها بدون الكتابة يدخلها من الغلط والنسيان والمنازعة والمشاجرة شر عظيم، الخامس: أمر الكاتب أن يكتب، السادس: أن يكون عدلاً في نفسه لأجل اعتبار كتابته، لأن الفاسق لا يعتبر قوله ولا كتابته، السابع أنه يجب عليه العدل بينهما، فلا يميل لأحدهما لقراءة أو صداقة أو غير ذلك، الثامن: أن يكون الكاتب عارفاً بكتابة الوثائق وما يلزم فيها كل واحد منهما، وما يحصل به التوثيق، لأنه لا سبيل إلى العدل إلا بذلك، وهذا مأخوذ من قوله: {وليكتب بينكم كاتب بالعدل} التاسع: أنه إذا وجدت وثيقة بخط المعروف بالعدالة المذكورة يعمل بها، ولو كان هو والشهود قد ماتوا، العاشر: قوله: {ولا يأب كاتب أن يكتب} أي: لا يمتنع من من الله عليه بتعليمه الكتابة أن يكتب بين المتدائنين، فكما أحسن الله إليه بتعليمه، فليحسن إلى عباد الله المحتاجين إلى كتابته، ولا يمتنع من الكتابة لهم، الحادي عشر: أمر الكاتب أن لا يكتب إلا ما أملاه من عليه الحق، الثاني عشر: أن الذي يملئ من المتعاقدين من عليه الدين، الثالث عشر: أمره أن

١٠٣٦ - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ٢٩٠، بترقيم الشاملة آليا)

يبين جميع الحق الذي عليه ولا يخس منه شيئا، الرابع عشر: أن إقرار الإنسان على نفسه مقبول، لأن الله أمر من عليه الحق أن يعمل على الكاتب، فإذا كتب إقراره بذلك ثبت موجهه ومضمونه، وهو ما أقر به على نفسه، ولو ادعى بعد ذلك غلطا أو سهوا، الخامس عشر: أن من عليه حقا من الحقوق التي البينة (١) على مقدارها وصفتها من كثرة وقلة وتعجيل وتأجيل، أن قوله هو المقبول دون قول من له الحق، لأنه تعالى لم ينهه عن بخس الحق الذي عليه، إلا أن قوله مقبول على ما يقوله من مقدار الحق وصفته، السادس عشر: أنه يحرم على من عليه حق من الحقوق أن يخس وينقص شيئا من مقداره، أو طيبه وحسنه، أو أجله أو غير ذلك من توابعه ولو افاقه، السابع عشر: أن من لا يقدر على إملاء الحق لصغره أو سفهه أو خرسه، أو نحو ذلك، فإنه ينوب وليه منابه في الإملاء والإقرار، الثامن عشر: أنه يلزم الولي من العدل ما يلزم من عليه الحق من العدل، وعدم البخس لقوله {بالعدل} التاسع عشر: أنه يشترط عدالة الولي، لأن الإملاء بالعدل المذكور لا يكون من فاسق، العشرون: ثبوت الولاية في الأموال، الحادي والعشرون: أن الحق يكون على الصغير والسفيه والمجنون والضعيف، لا على وليهم، الثاني والعشرون: أن إقرار الصغير والسفيه والمجنون والمعتوه ونحوهم وتصرفهم غير صحيح، لأن الله جعل الإملاء لوليهم، ولم يجعل لهم منه شيئا لطفًا بهم ورحمة، خوفا من تلاف أموالهم، الثالث والعشرون: صحة تصرف الولي في مال من ذكر، الرابع والعشرون: فيه مشروعية كون الإنسان يتعلم الأمور التي يتوثق بها المتدانيون كل واحد من صاحبه، لأن المقصود من ذلك التوثق والعدل، وما لا يتم المشروع إلا به فهو مشروع، الخامس والعشرون: أن تعلم الكتابة مشروع، بل هو فرض كفاية، لأن الله أمر بكتابة الديون وغيرها، ولا يحصل ذلك إلا بالتعلم، السادس والعشرون: أنه مأمور بالإشهاد على العقود، وذلك على وجه الندب، لأن المقصود من ذلك الإرشاد إلى ما يحفظ الحقوق، فهو عائد لمصلحة المكلفين، نعم إن كان [ص: ١١٩] المتصرف ولي يتييم أو وقف ونحو ذلك مما يجب حفظه تعيين أن يكون الإشهاد الذي به يحفظ الحق واجبا، السابع والعشرون: أن نصاب الشهادة في الأموال ونحوها رجلان أو رجل وامرأتان، ودلت السنة أيضا أنه يقبل الشاهد مع يمين المدعي، الثامن والعشرون: أن شهادة الصبيان غير مقبولة لمفهوم لفظ الرجل، التاسع والعشرون: أن شهادة النساء منفردات في الأموال ونحوها لا تقبل، لأن الله لم يقبلهن إلا مع الرجل، وقد يقال إن الله أقام المرأتين مقام رجل للحكمة التي ذكرها وهي موجودة سواء كن مع رجل أو منفردات والله أعلم. الثلاثون: أن شهادة العبد البالغ مقبولة كشهادة الحر لعموم قوله: {فاستشهدوا شهيدين من رجالكم} والعبد البالغ من رجالنا، الحادي والثلاثون: أن شهادة الكفار ذكورا كانوا أو نساء غير مقبولة، لأنهم ليسوا منا، ولأن مبنى الشهادة على العدالة وهو غير عدل، الثاني والثلاثون: فيه فضيلة الرجل على المرأة، وأن الواحد في مقابلة المرأتين لقوة حفظه ونقص حفظها، الثالث والثلاثون: أن من نسي شهادته ثم ذكرها فذكر فشهادته مقبولة لقوله: {فتذكر إحداهما الأخرى} الرابع والثلاثون: يؤخذ من المعنى أن الشاهد إذا

خاف نسيان شهادته في الحقوق الواجبة وجب عليه كتابتها، لأن ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب، والخامس والثلاثون: أنه يجب على الشاهد إذا دعي للشهادة وهو غير معذور، لا يجوز له أن يأبى لقوله: {ولا يأب الشهداء إذا ما دعوا} السادس والثلاثون: أن من لم يتصف بصفة الشهداء المقبولة شهادتهم، لم يجب عليه الإجابة لعدم الفائدة بها ولأنه ليس من الشهداء، السابع والثلاثون: النهي عن السامة والضجر من كتابة الديون كلها من صغير وكبير وصفة الأجل وجميع ما احتوى عليه العقد من الشروط والقيود، الثامن والثلاثون: بيان الحكمة في مشروعية الكتابة والإشهاد في العقود، وأنه {أقسط عند الله وأقوم للشهادة وأدنى ألا ترتابوا} فإنها متضمنة للعدل الذي به قوام العباد والبلاد، والشهادة المقترنة بالكتابة تكون أقوم وأكمل وأبعد من الشك والريب والتنازع والتشاجر، التاسع والثلاثون: يؤخذ من ذلك أن من اشتبه وشك في شهادته لم يجوز له الإقدام عليها بل لا بد من اليقين، الأربعون: قوله: {إلا أن تكون تجارة حاضرة تديرونها بينكم فليس عليكم جناح ألا تكتبوها} فيه الرخصة في ترك الكتابة إذا كانت تجارة حاضرة بحضوره، لعدم شدة الحاجة إلى الكتابة، الحادي والأربعون: أنه وإن رخص في ترك الكتابة في التجارة الحاضرة، فإنه يشرع بالإشهاد لقوله: {وأشهدوا إذا تبايعتم} الثاني والأربعون: النهي عن مضارة الكاتب بأن يدعى وقت اشتغال وحصول مشقة عليه، الثالث والأربعون: النهي عن مضارة الشهيد أيضا بأن يدعى إلى تحمل الشهادة أو أدائها في مرض أو شغل يشق عليه، أو غير ذلك هذا على جعل قوله: {ولا يضار كاتب ولا شهيد} مبنيا للمجهول، وأما على جعلها مبنيا للفاعل ففيه نهي الشاهد والكاتب أن يضارا صاحب الحق بالامتناع أو طلب أجرة شاقة ونحو ذلك، وهذان هما الرابع والأربعون والخامس والأربعون والسادس والأربعون أن ارتكاب هذه المحرمات من خصال الفسق لقوله: {وإن تفعلوا فإنه فسوق بكم} السابع والأربعون أن الأوصاف كالفسق والإيمان والنفاق والعداوة والولاية ونحو ذلك تتجزأ في الإنسان، فتكون فيه مادة فسق وغيرها، وكذلك مادة إيمان وكفر لقوله: {فإنه فسوق بكم} ولم يقل فأنتم فاسقون أو فساق. الثامن والأربعون: - وحقه أن يتقدم على ما هنا لتقدم موضعه - اشتراط العدالة في الشاهد لقوله: {ممن ترضون من الشهداء} التاسع والأربعون: أن العدالة يشترط فيها العرف في كل مكان وزمان، فكل من كان مرضيا معتبرا عند الناس قبلت شهادته، الخمسون: يؤخذ منها عدم قبول شهادة المجهول حتى يزكى، فهذه الأحكام مما يستنبط من هذه الآية الكريمة على حسب الحال الحاضرة والفهم القاصر، والله في كلامه حكم وأسرار يخص بها من يشاء من عباده. ١٠٣٧

١٠٣٧ - تفسير السعدي = تيسير الكريم الرحمن (ص: ١١٨)

«يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدِينٍ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ» .. هذا هو المبدأ العام الذي يريد تقريره. فالكتابة أمر مفروض بالنص، غير متروك للاختيار في حالة الدين إلى أجل. لحكمة سيأتي بيانها في نهاية النص.

«وَلْيَكْتُبْ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ» .. وهذا تعيين للشخص الذي يقوم بكتابة الدين فهو كاتب. وليس أحد المتعاقدين. وحكمة استدعاء ثالث - ليس أحد الطرفين في التعاقد - هي الاحتياط والحيدة المطلقة. وهذا الكاتب مأمور أن يكتب بالعدل، فلا يميل مع أحد الطرفين، ولا ينقص أو يزيد في النصوص ..

«وَلَا يُأَبِّ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ» .. فالتكليف هنا من الله - بالقياس إلى الكاتب - كي لا يتأخر ولا يأبى ولا يتقل العمل على نفسه، فتلك فريضة من الله بنص التشريع، حسابه فيها على الله. وهي وفاء لفضل الله عليه إذ علمه كيف يكتب .. «فَلْيَكْتُبْ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ». وهنا يكون الشارع قد انتهى من تقرير مبدأ الكتابة في الدين إلى أجل. ومن تعيين من يتولى الكتابة. ومن تكليفه بأن يكتب. ومع التكليف ذلك التذكير اللطيف بنعمة الله عليه، وذلك الإيحاء بأن يلتزم العدل ..

وهنا ينتقل إلى فقرة تالية يبين فيها كيف يكتب .. «وَلْيُمْلِلِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ. وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلَا يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْئًا. فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُمِلَّ هُوَ فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُ بِالْعَدْلِ» .. إن المدين - الذي عليه الحق - هو الذي يملي على الكاتب اعترافه بالدين، ومقدار الدين، وشرطه وأجله ..

ذلك خيفة أن يقع الغبن على المدين لو أملى الدائن، فزاد في الدين، أو قرب الأجل، أو ذكر شروطا معينة في مصلحته. والمدين في موقف ضعيف قد لا يملك معه إعلان المعارضة رغبة في إتمام الصفقة لحاجته إليها، فيقع عليه الغبن. فإذا كان المدين هو الذي يملي لم يمل إلا ما يريد الارتباط به عن طيب خاطر. ثم ليكون إقراره بالدين أقوى وأثبت، وهو الذي يملي .. وفي الوقت ذاته يناشد ضمير المدين - وهو يملي - أن يتقي الله ربه ولا يبخس شيئا من الدين الذي يقر به ولا من سائر أركان الإقرار الأخرى .. فإن كان المدين سفيها لا يحسن تدبير أموره. أو ضعيفا - أي صغيرا أو ضعيف العقل - أو لا يستطيع أن يمل هو إما لعي أو جهل أو آفة في لسانه أو لأي سبب من الأسباب المختلفة الحسية أو العقلية .. فليمل ولي أمره القيم عليه .. «بِالْعَدْلِ» ..

والعدل يذكر هنا لزيادة الدقة. فرمما تهاون الولي - ولو قليلا - لأن الدين لا يخصه شخصيا. كي تتوافر الضمانات كلها لسلامة التعاقد.

وبهذا ينتهي الكلام عن الكتابة من جميع نواحيها، فينتقل الشارع إلى نقطة أخرى في العقد، نقطة الشهادة: «وَأَسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ. فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ - مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ - أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكَّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى» ..

إنه لا بد من شاهدين على العقد - «مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ» - والرضى يشمل معنيين: الأول أن يكون الشاهدان عدلين مرضيين في الجماعة. والثاني أن يرضى بشهادتهما طرفا التعاقد .. ولكن ظروف معينة قد لا تجعل وجود شاهدين أمرا ميسورا. فهنا ييسر التشريع فيستدعي النساء للشهادة، وهو إنما دعا الرجال لأنهم هم الذين يزاولون الأعمال عادة في المجتمع المسلم السوي، الذي لا تحتاج المرأة فيه أن تعمل لتعيش، فتجور بذلك على أمومتها وأنوثتها وواجبها في رعاية أئمن الأرصدة الإنسانية وهي الطفولة الناشئة المثلة لجيل المستقبل، في مقابل لقيمات أو دربهات تنالها من العمل، كما تضطر إلى ذلك المرأة في المجتمع النكد المنحرف الذي نعيش فيه اليوم! فأما حين لا يوجد رجلان فليكن رجل واحد وامرأتان .. ولكن لماذا امرأتان؟ إن النص لا يدعنا نحسد! ففي مجال التشريع يكون كل نص محمدا واضحا معللا: «أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكَّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى» .. والضلال هنا ينشأ من أسباب كثيرة. فقد ينشأ من قلة خبرة المرأة بموضوع التعاقد، مما يجعلها لا تستوعب كل دقائقه وملابساته ومن ثم لا يكون من الواضح في عقلها بحيث تؤدي عنه شهادة دقيقة عند الاقتضاء، فتذكرها الأخرى بالتعاون معا على تذكر ملابسات الموضوع كله. وقد ينشأ من طبيعة المرأة الانفعالية. فإن وظيفة الأمومة العضوية البيولوجية تستدعي مقابلا نفسيا في المرأة حتما. تستدعي أن تكون المرأة شديدة الاستجابة الوجدانية الانفعالية لتلبية مطالب طفلها بسرعة وحيوية لا ترجع فيهما إلى التفكير البطيء ..

وذلك من فضل الله على المرأة وعلى الطفولة .. وهذه الطبيعة لا تنجزأ، فالمرأة شخصية موحدة هذا طابعها - حين تكون امرأة سوية - بينما الشهادة على التعاقد في مثل هذه المعاملات في حاجة إلى تجرد كبير من الانفعال، ووقوف عند الوقائع بلا تأثر ولا إيجاء. ووجود امرأتين فيه ضمانات أن تذكر إحداهما الأخرى - إذا انحرفت مع أي انفعال - فتتذكر وتفيء إلى الوقائع المجردة.

وكما وجه الخطاب في أول النص إلى الكتاب ألا يأبوا الكتابة، يوجهه هنا إلى الشهود ألا يأبوا الشهادة: «وَلَا يَأْبَ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا». فتلبية الدعوة للشهادة إذن فريضة وليست تطوعا. فهي وسيلة لإقامة العدل وإحقاق الحق. والله هو الذي يفرضها كي يلبىها الشهود عن طواعية تلبية وجدانية، بدون تضرر أو تلكؤ. وبدون تفضل كذلك على المتعاقدين أو على أحدهما، إذا كانت الدعوة من كليهما أو من أحدهما.

وهنا ينتهي الكلام عن الشهادة، فينتقل الشارع إلى غرض آخر. غرض عام للتشريع. يؤكد ضرورة الكتابة - كبر الدين أم صغر - ويعالج ما قد يخطر للنفس من استئثار الكتابة وتكاليها بحجة أن

الدين صغير لا يستحق، أو أنه لا ضرورة للكتابة بين صاحبيه لملازمة من الملابس كالتجمل والحياء أو الكسل وقلة المبالاة! ثم يعلل تشديده في وجوب الكتابة تعليلاً وجدانياً وتعليلاً عملياً: «وَلَا تَسْمُوا - أَنْ تَكْتُبُوهُ - صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا - إِلَى أَجَلِهِ. ذَلِكَمْ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ، وَأَقْوَمٌ لِلشَّهَادَةِ، وَأَدْنَى أَلَا تَرْتَابُوا». لا تسأموا.. فهو إدراك لانفعالات النفس الإنسانية حين تحس أن تكاليف العمل أضخم من قيمته.. «ذَلِكَمْ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ».. أعدل وأفضل. وهو إيجاء وجداني بأن الله يجب هذا ويؤثره. «وَأَقْوَمٌ لِلشَّهَادَةِ». فالشهادة على شيء مكتوب أقوم من الشهادة الشفوية التي تعتمد على الذاكرة وحدها. وشهادة رجلين أو رجل وامرأتين أقوم كذلك للشهادة وأصح من شهادة الواحد، أو الواحد والواحدة. «وَأَدْنَى أَلَا تَرْتَابُوا»: أقرب لعدم الريبة. الريبة في صحة البيانات التي تضمنها العقد، أو الريبة في أنفسكم وفي سواكم إذا ترك الأمر بلا قيد.

وهكذا تتكشف حكمة هذه الإجراءات كلها ويقنع المتعاملون بضرورة هذا التشريع، ودقة أهدافه، وصحة إجراءاته. إنها الصحة والدقة والثقة والطمأنينة.

ذلك شأن الدين المسمى إلى أجل. أما التجارة الحاضرة فإن بيوعها مستثناة من قيد الكتابة. وتكفي فيها شهادة الشهود تيسيراً للعمليات التجارية التي يعرقلها التعقيد، والتي تتم في سرعة، وتكرر في أوقات قصيرة. ذلك أن الإسلام وهو يشرع للحياة كلها قد راعى كل ملامستها وكان شريعة عملية واقعية لا تعقيد فيها، ولا تعويق لجران الحياة في مجراها: «إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ، فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَّا تَكْتُبُوهَا وَأَشْهَدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ».

وظاهر النص أن الإعفاء من الكتابة رخصة لا جناح فيها. أما الإشهاد فموجب. وقد وردت بعض الروايات بأن الإشهاد كذلك للندب لا للوجوب. ولكن الأرجح هو ذلك.

والآن - وقد انتهى تشريع الدين المسمى، والتجارة الحاضرة، والتقى كلاهما عند شرطي الكتابة والشهادة - على الوجوب وعلى الرخصة - فإنه يقرر حقوق الكتاب والشهداء كما قرر واجباتهم من قبل.. لقد أوجب عليهم ألا يأبوا الكتابة أو الشهادة. فالآن يوجب لهم الحماية والرعاية ليتوازن الحق والواجب في أداء التكليف العامة.

«وَلَا يُضَارُّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ. وَإِنْ تَفَعَّلُوا فَإِنَّهُ فَسُوقٌ بِكُمْ. وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ. وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ». لا يقع ضرر على كاتب أو شهيد، بسبب أدائه لواجبه الذي فرضه الله عليه. وإذا وقع فإنه يكون خروجاً منكم عن شريعة الله ومخالفة عن طريقه. وهو احتياط لا بد منه. لأن الكتاب والشهداء معرضون لسخط أحد الفريقين المتعاقدين في أحيان كثيرة. فلا بد من تمتعهم بالضمانات التي تطمئنهم على أنفسهم، وتشجعهم على أداء واجبهم بالذمة والأمانة والنشاط في أداء الواجبات، والحيدة في جميع الأحوال. ثم - وعلى عادة القرآن في إيقاظ الضمير، واستجاشة الشعور كلما هم بالتكليف، ليستمد التكليف دفعته من داخل النفس، لا من مجرد ضغط النص - يدعو المؤمنين

إلى تقوى الله في النهاية ويذكرهم بأن الله هو المتفضل عليهم، وهو الذي يعلمهم ويرشدهم، وأن تقواه تفتح قلوبهم للمعرفة وتهيب أرواحهم للتعليم، ليقوموا بحق هذا الإنعام بالطاعة والرضى والإذعان: «وَاتَّقُوا اللَّهَ. وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ. وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ».^{١٠٣٨}

وقال تعالى: {أَوْفُوا الْكَيْلَ وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُخْسِرِينَ (١٨١) وَزِنُوا بِالْقِسْطَاسِ الْمُسْتَقِيمِ (١٨٢) وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تَعْثَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ (١٨٣)} [الشعراء: ١٨١ - ١٨٣] أمرهم بإيفاء المكيال والميزان، ونهاهم عن التطفيف، وقال لهم: إذا دفتتم للناس فأوفوا الكيل والميزان حقهما، ولا تبخسوا الكيل فتعطوا ناقصاً، وتأخذوه وأفياً إذا كان لكم، ولكن خذوا كما تعطون، وأعطوا كما تأخذون. وزنوا بالميزان العادل المضبوط (القسطاس المستقيم). ولا تنقصوا الناس شيئاً من حقوقهم وأموالهم، ولا تعيشوا في الأرض فساداً، ولا تقطعوا الطريق على الناس، كما جاء في آية أخرى {وَلَا تَقْعُدُوا بِكُلِّ صِرَاطٍ تُوعِدُونَ}.^{١٠٣٩}

أي إذا بعتم للناس فكيلوا لهم الكيل كاملاً ولا تبخسوهم حقهم فتعطوه ناقصاً، وإذا اشتريتم فخذوا كما لو كان البيع لكم. وخلاصة ذلك - خذوا كما تعطون، وأعطوا كما تأخذون.

(وزنوا بالقسطاس المستقيم) أي وزنوا بالميزان السوي العدل، وقد جاء في سورة المطففين مثل هذا مع التحذير منه فقال: «وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ، الَّذِينَ إِذَا اكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ، وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ، أَلَا يَظُنُّ أُولَئِكَ أَنَّهُمْ مَبْعُوثُونَ لِيَوْمٍ عَظِيمٍ».

ثم عمم النهي عن البخس في كل حق فقال: (ولا تبخسوا الناس أشياءهم) أي ولا تنقصوا الناس حقهم في كيل أو وزن أو غيرهما كالمذروعات والمعدودات كأخذ بيض كبير وإعطاء بيض صغير، وإعطاء رغيف صغير وأخذ رغيف كبير وهكذا. ثم نهاهم عن جرم أعظم شأننا وأشد خطراً، وهو الفساد في الأرض بجميع ضروبه وأشكاله فقال: (ولا تعثوا في الأرض مفسدين) أي ولا تكثروا فيها الفساد بالقتل والغارة وقطع الطريق والسلب والنهب ونحوها.^{١٠٤٠}

وعن أبي سعيد الخدري، أن يهودياً قدم زمن النبي ﷺ - بثلاثين حمل شعير، وتمر، فسعر مئداً، بمئد النبي ﷺ -، وليس في الناس يومئذ طعام غيره، وكان قد أصاب الناس قبل ذلك جوع، لا يجدون فيه طعاماً، فأتى النبي ﷺ -، الناس يشكون إليه، غلاء السعير، فصعد المنبر، فحمد الله، وأثنى عليه، ثم قال: «لَا أَلْقِيَنَّ اللَّهُ مِنْ قَبْلِ أَنْ أُعْطِيَ أَحَدًا مِنْ مَالِ أَحَدٍ مِنْ غَيْرِ طِيبِ نَفْسٍ، إِنَّمَا الْبَيْعُ عَنْ تَرَاضٍ، وَلَكِنْ فِي

^{١٠٣٨} - في ظلال القرآن للسيد قطب - ط ١ - ت - علي بن نايف الشحود (ص: ٥٩٣)

^{١٠٣٩} - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ٢٩٩٥، بترقيم الشاملة ألبا)

^{١٠٤٠} - تفسير المراغي (٩٩ / ١٩)

يُبِيعُكُمْ خِصَالًا، أَذْكَرَهَا لَكُمْ، لَا تُضَاعِفُوا، وَلَا تَنَاجِشُوا، وَلَا تَحَاسِدُوا، وَلَا يَسُومُ الرَّجُلُ، عَلَيَّ سَوْمٍ
أَخِيهِ، وَلَا يَبِيعَنَّ حَاضِرٌ لِبَادٍ، وَالْبَيْعُ عَنْ تَرَاضٍ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا»^{١٠٤١}
وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: غَلَا السَّعْرُ عَلَيَّ عَهْدَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ غَلَا
السَّعْرُ، فَسَعَّرْنَا سَعْرًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: «إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْخَالِقُ، الْقَابِضُ، الْبَاسِطُ، الرَّازِقُ، وَإِنِّي
لَأَرْجُو، أَنْ لَا أَلْقَى اللَّهَ بِمَظْلَمَةٍ ظَلَمْتُهَا أَحَدًا، مِنْكُمْ فِي أَهْلِ، وَلَا مَالٍ»^{١٠٤٢}
وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَلْقُوا الرُّكْبَانَ، وَلَا يَبِيعُ حَاضِرٌ
لِبَادٍ»، قَالَ: فَقُلْتُ لِبْنِ عَبَّاسٍ: مَا قَوْلُهُ «لَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ» قَالَ: لَا يَكُونُ لَهُ سِمْسَارًا^{١٠٤٣}
وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «لَا تَلْقُوا الرُّكْبَانَ، وَلَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَيَّ يَبِيعُ
بَعْضٌ، وَلَا تَنَاجِشُوا، وَلَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ، وَلَا تُصَرُّوا الْغَنَمَ، وَمَنْ ابْتَعَاهَا فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ بَعْدَ أَنْ
يَحْتَلِبَهَا، إِنْ رَضِيَهَا أَمْسَكَهَا، وَإِنْ سَخَطَهَا رَدَّهَا وَصَاعًا مِنْ تَمْرٍ»^{١٠٤٤}
وَعَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ، دَعُوا النَّاسَ يَرْزُقِ اللَّهُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ»^{١٠٤٥}
وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: «نُهِينَا أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ، وَإِنْ كَانَ أَحَاهُ أَوْ أَبَاهُ»^{١٠٤٦}
وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ، «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - نَهَى عَنْ تَلْقَى السَّلْعِ، حَتَّى تَهْبِطَ الْأَسْوَاقُ»^{١٠٤٧}
قَالَ الْإِمَامُ: هَذَا حَدِيثٌ يَتَضَمَّنُ فَوَائِدَ وَأَحْكَامًا.

فَأَمَّا قَوْلُهُ: «لَا تَلْقُوا الرُّكْبَانَ» فَصُورَتُهُ أَنْ يَفْعَ الْخَبْرُ بِقُدُومِ عَيْرٍ تَحْمِلُ الْمَتَاعَ، فَيَتَلَقَّاهَا رَجُلٌ يَشْتَرِي
مِنْهُمْ شَيْئًا قَبْلَ أَنْ يَقْدُمُوا السُّوقَ، وَيَعْرِفُوا سَعْرَ الْبَلَدِ، بِأَرْخَصَ.
فَهَذَا مِنْهُنَّ عَنَّهُ، لِمَا فِيهِ مِنَ الْخَدِيعَةِ، وَذَهَبَ إِلَى كَرَاهِيَّتِهِ أَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنَ الصَّحَابَةِ فَمَنْ
بَعَدَهُمْ. رُوِيَ فِيهِ عَنِ عَلِيِّ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَابْنِ مَسْعُودٍ، وَابْنِ عُمَرَ، وَهُوَ قَوْلُ
مَالِكٍ، وَالشَّافِعِيِّ، وَأَحْمَدَ، وَإِسْحَاقَ، وَلَمْ يَقُلْ أَحَدٌ مِنْهُمْ بِفَسَادِ الْبَيْعِ. غَيْرَ أَنَّ الشَّافِعِيَّ أَنْبَتَ لِلْبَائِعِ الْخِيَارَ

١٠٤١ - تهذيب صحيح ابن حبان (١ - ٣) علي بن نايف الشحوذ (٢/ ٣٧٤) (٤٩٦٧) (صحيح)

١٠٤٢ - تهذيب صحيح ابن حبان (١ - ٣) علي بن نايف الشحوذ (٢/ ٣٧٠) (٤٩٣٥) (صحيح)

١٠٤٣ - الأحاديث التي اتفق عليها البخاري ومسلم (ص: ٣٠١) ٢١٥٨ - ٨٦١ -

[ش أخرجه مسلم في البيوع باب تحريم بيع الحاضر للبادي رقم ١٥٢١ (لا تلقوا الركبان) لا تستقبلوا حملة البضائع وتشتروها منهم قبل وصولهم للأسواق. (سمسارا) دلالة وهو في الأصل القيم بالأمر والحافظ له ثم استعمل في متولي البيع والشراء لغيره ويأخذ على ذلك أجرة]

١٠٤٤ - صحيح البخاري (٣/ ٧١) (٢١٥٠)

[ش (لا تلقوا الركبان) لا تستقبلوا الذين يحملون الأمتعة إلى البلد وتشتروها منهم قبل قدومهم عليها ومعرفتهم أسعارها. (سخطها) لم يرض بها على عيبها]

١٠٤٥ - تهذيب صحيح مسلم - علي بن نايف الشحوذ (ص: ٥٣٧) (١٥٢٢)

١٠٤٦ - تهذيب صحيح مسلم - علي بن نايف الشحوذ (ص: ٥٣٧) (١٥٢٣)

١٠٤٧ - تهذيب صحيح ابن حبان (١ - ٣) علي بن نايف الشحوذ (٢/ ٣٧٣) (٤٩٥٩) (صحيح)

إِذَا قَدِمَ السُّوقَ وَعَرَفَ سَعْرَ الْبَلَدِ، لَمَّا رُوِيَ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ «نَهَى أَنْ يُتَلَّقَى الْحَلْبُ، فَإِنْ تَلَقَّاهُ إِنْسَانٌ، فَابْتَاعَهُ، فَصَاحِبُ السَّلْعَةِ فِيهَا بِالْخِيَارِ إِذَا وَرَدَ السُّوقَ».

وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ الْإِصْطَخَرِيُّ: إِنَّمَا يَكُونُ لَهُ الْخِيَارُ إِذَا كَانَ الْمُتَلَقِّي قَدْ ابْتَاعَهُ بِأَقْلٍ مِنْ سَعْرِ الْبَلَدِ، فَإِنْ ابْتَاعَهُ بِسَعْرِ الْبَلَدِ أَوْ أَكْثَرَ، فَلَا خِيَارَ لَهُ، وَهَذَا هُوَ الْأَقْبَسُ، وَبَعْضُهُمْ أَثَبَتَ لَهُ الْخِيَارَ عَلَى كُلِّ حَالٍ. وَلَمْ يَكْرَهُ أَصْحَابُ الرَّأْيِ التَّلَقِّي، وَلَا جَعَلُوا لِصَاحِبِ السَّلْعَةِ الْخِيَارَ إِذَا قَدِمَ السُّوقَ، وَالْحَدِيثُ حُجَّةٌ عَلَيْهِمْ.

قَوْلُهُ: «وَلَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ» يُرْوَى «وَلَا يَبِيعُ» عَلَى سَبِيلِ النَّهْيِ، وَهُوَ أَنْ يَشْتَرِيَ رَجُلٌ شَيْئًا وَهُمَا فِي مَجْلِسِ الْعَقْدِ وَلَمْ يَتَفَرَّقَا وَخِيَارُهُمَا بَاقٍ، فَيَأْتِي الرَّجُلُ وَيَعْرِضُ عَلَى الْمُشْتَرِي سِلْعَةً مِثْلَ مَا اشْتَرَى أَوْ أَجْوَدَ بِمِثْلِ نَمْنَمِهَا أَوْ أَرْحَصَ، أَوْ يَحِيءُ إِلَى الْبَائِعِ فَيَطْلُبُ مَا بَاعَهُ بِأَكْثَرَ مِنْ نَمْنَمِ الَّذِي بَاعَهُ مِنَ الْأَوَّلِ حَتَّى يَنْدَمَ، فَيَفْسَخَ الْعَقْدَ، فَيَكُونُ الْبَيْعُ بِمَعْنَى الْاِشْتِرَاءِ، كَمَا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «لَا يَخْطُبُ عَلَى خِطْبَةِ أَحِيهِ»، وَالْمُرَادُ مِنْهُ طَلْبُ مَا طَلَبَهُ أَخُوهُ، كَذَلِكَ هَذَا. ثُمَّ هَذَا الطَّالِبُ إِنْ كَانَ قَصْدُهُ رَدَّ عَقْدِهِمَا وَلَا يُرِيدُ شِرَاءَهُ، يَكُونُ عَاصِيًا، سَوَاءً كَانَ عَالِمًا بِالْحَدِيثِ أَوْ لَمْ يَكُنْ، وَإِنْ قَصَدَ غِبْطَةَ أَحَدِهِمَا، فَلَا يَعْصِي إِلَّا أَنْ يَكُونَ عَالِمًا بِالْحَدِيثِ. ١٠٤٨

وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ، «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ تُتَلَّقَى السَّلْعُ حَتَّى تَبْلُغَ الْأَسْوَاقَ» ١٠٤٩

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، «أَنَّهُ نَهَى عَنِ تَلَقِّي الْبُيُوعِ» ١٠٥٠

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُتَلَّقَى الْحَلْبُ» ١٠٥١

وَعَنْ يَحْيَى وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: كَانَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ يُحَدِّثُ أَنَّ مَعْمَرًا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ احْتَكَرَ فَهُوَ خَاطِئٌ»، فَقِيلَ لِسَعِيدٍ: فَإِنَّكَ تَحْتَكِرُ، قَالَ سَعِيدٌ: إِنَّ مَعْمَرًا الَّذِي كَانَ يُحَدِّثُ هَذَا الْحَدِيثَ، كَانَ يَحْتَكِرُ "

وَعَنْ مَعْمَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «لَا يَحْتَكِرُ إِلَّا خَاطِئٌ» ١٠٥٢

١٠٤٨ - شرح السنة للبيهقي (١١٦ / ٨)

١٠٤٩ - تهذيب صحيح مسلم - علي بن نايف الشحوذ (ص: ٥٣٧) (١٥١٧) [ش (السلع) جمع سلعة كسدرة وسدر وهو المتاع وما يتجر به]

١٠٥٠ - تهذيب صحيح مسلم - علي بن نايف الشحوذ (ص: ٥٣٧) (١٥١٨) [ش (البيوع) جمع بيع بمعنى المبيع]

١٠٥١ - تهذيب صحيح مسلم - علي بن نايف الشحوذ (ص: ٥٣٧) (١٥١٩)

[ش (الجلب) فعل بمعنى مفعول وهو ما يجلب للبيع أي شيء كان]

١٠٥٢ - تهذيب صحيح مسلم - علي بن نايف الشحوذ (ص: ٥٦٧) (١٦٠٥)

[ش (من احتكر فهو خاطئ) الاحتكار من الحكر وهو الجمع والإمساك قال في المصباح احتكر زيد الطعام إذا حبسه إرادة الغلاء والاسم الحكرة مثل الفرقة من الإفتراق قال النووي الاحتكار المحرم هو في الأقوات خاصة بأن يشتري الطعام في وقت الغلاء للتجارة ولا يبيعه في الحال بل يدره ليغلو وأما غير الأقوات فلا يجرم فيه الإحتكار والخاطئ هو العاصي الآثم]

٧٤ - ليس للسلطة حق في مال الأمة إلا قدر حاجة مسؤولياتها

قال تعالى : { وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ } [البقرة: ١٨٨]

قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: هَذَا فِي الرَّجُلِ يَكُونُ عَلَيْهِ مَالٌ وَلَيْسَ عَلَيْهِ فِيهِ بَيِّنَةٌ، فَيَحْجَدُ الْمَالَ وَيُخَاصِمُ إِلَى الْحُكَّامِ وَهُوَ يَعْرِفُ أَنَّ الْحَقَّ عَلَيْهِ، وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ آثَمُ أَكَلَ الْحَرَامِ، وَكَذَا رُوِيَ عَنْ مُجَاهِدٍ وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَعِكْرِمَةَ وَالْحَسَنَ وَقَتَادَةَ وَالسُّدِّيَّ وَمُقَاتِلِ بْنِ حَيَّانَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمٍ أَنَّهُمْ قَالُوا: لَا تُخَاصِمُ وَأَنْتَ تَعْلَمُ أَنَّكَ ظَالِمٌ.

وَقَدْ وَرَدَ فِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ «أَلَا إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ وَإِنَّمَا يَأْتِينِي الْخِصْمُ فَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ الْحَنَ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ فَأَقْضِي لَهُ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِحَقِّ مُسْلِمٍ، فَإِنَّمَا هِيَ قِطْعَةٌ مِنْ نَارٍ فَلْيَحْمِلْهَا أَوْ لِيَذَرْهَا» فَدَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ الْكَرِيمَةُ وَهَذَا الْحَدِيثُ عَلَى أَنَّ حُكْمَ الْحَاكِمِ لَا يُغَيِّرُ الشَّيْءَ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ، فَلَا يُحِلُّ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ حَرَامًا هُوَ حَرَامٌ، وَلَا يَجْرِمُ حَلَالًا هُوَ حَلَالٌ وَإِنَّمَا هُوَ مُلْزَمٌ فِي الظَّاهِرِ، فَإِنْ طَاقَ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ فَذَلِكَ وَإِلَّا فَلِلْحَاكِمِ أَجْرُهُ وَعَلَى الْمُحْتَالِ وَزُرُّهُ، وَلِهَذَا قَالَ تَعَالَى: وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ أَيُّ تَعْلَمُونَ بَطْلَانَ مَا تَدْعُونَهُ وَتُرْجِحُونَهُ فِي كَلَامِكُمْ. قَالَ قَتَادَةُ: اعْلَمُ يَا ابْنَ آدَمَ أَنَّ قَضَاءَ الْقَاضِي لَا يُحِلُّ لَكَ حَرَامًا وَلَا يُحِقُّ لَكَ بَاطِلًا، وَإِنَّمَا يَقْضِي الْقَاضِي بِنَحْوِ مَا يَرَى وَتَشْهَدُ بِهِ الشُّهُودُ، وَالْقَاضِي بَشَرٌ يُخْطِئُ وَيُصِيبُ، وَاعْلَمُوا أَنَّ مَنْ قُضِيَ لَهُ بِبَاطِلٍ أَنْ خُصِمَتْهُ لَمْ تَنْقُضِ حَتَّى يَجْمَعَ اللَّهُ بَيْنَهُمَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَقْضِي عَلَى الْمُبْطِلِ لِلْمُحَقِّ بِأَجْرٍ مِمَّا قُضِيَ بِهِ لِلْمُبْطِلِ عَلَى الْمُحَقِّ فِي الدُّنْيَا. ١٠٥٣.

وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - إِلَى بَدْرِ فَلَقِيَ الْعَدُوَّ، فَلَمَّا هَزَمَهُمُ اللَّهُ اتَّبَعَهُمْ طَائِفَةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَفْتُلُونَهُمْ وَأَحْدَقَتْ طَائِفَةٌ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ -، وَاسْتَوْلَتْ طَائِفَةٌ عَلَى الْعَسْكَرِ، وَالنَّهْبُ، فَلَمَّا كَفَى اللَّهُ الْعَدُوَّ، وَرَجَعَ الَّذِينَ طَلَبُوهُمْ، قَالُوا: لَنَا التَّنْفُلُ نَحْنُ طَلَبْنَا الْعَدُوَّ وَبَنَّا نَفَاهُمُ اللَّهُ وَهَزَمَهُمْ، وَقَالَ الَّذِينَ أَحْدَقُوا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ - : وَاللَّهِ مَا أَنْتُمْ أَحَقُّ بِهِ مِنَّا، هُوَ لَنَا نَحْنُ أَحْدَقْنَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ -، لِأَنَّ لَنَا يَنَالُ الْعَدُوُّ مِنْهُ غَرَّةٌ، قَالَ الَّذِينَ اسْتَوْلُوا عَلَى الْعَسْكَرِ، وَالنَّهْبِ وَاللَّهِ مَا أَنْتُمْ بِأَحَقَّ مِنَّا هُوَ لَنَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: { يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ } [الأنفال: ١] الْآيَةَ، فَسَمَّاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - بَيْنَهُمْ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يُنْفِلُهُمْ، إِذَا خَرَجُوا بِأَدِينِ الرَّبِّعِ، وَيُنْفِلُهُمْ إِذَا قَفَلُوا

قلت: احتكار العلم عن أهله من أشد الحرمات لأنه غذاء الأرواح والقلوب والعقول ... ولا يمكن أن يجرم الإسلام احتكار الأقوات

التي يقوم بها البدن ولا يجرم احتكار الأقوات التي بها قوام الأرواح؟؟؟

١٠٥٣ - تفسير ابن كثير ط العلمية (١/ ٣٨٤)

الثالث، وَقَالَ أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَوْمَ حُنَيْنٍ وَبَرَّةً مِنْ جَنْبِ بَعِيرٍ، ثُمَّ قَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّهُ لَأَ يَحِلُّ لِي مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ، قَدَرٌ هَذِهِ إِلَّا الْخُمْسَ، وَالْخُمْسُ مَرْدُودٌ عَلَيْكُمْ، فَأَدُّوا الْخَيْطَ، وَالْمَخِيطَ، وَإِبَائَكُمْ وَالْعُلُولَ، فَإِنَّهُ عَارٌ عَلَى أَهْلِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَعَلَيْكُمْ بِالْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِنَّهُ بَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ يُذْهِبُ اللَّهُ بِهِ الْهَمَّ وَالْغَمَّ» قَالَ: فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَكْرَهُ الْأَنْفَالَ، وَيَقُولُ: «لَيْرِدَّ قَوِيَّ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى ضَعِيفِهِمْ»^{١٠٥٤}

وَعَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِحُنَيْنٍ، فَلَمَّا أَصَابَ مِنْ هَوَازِنَ مَا أَصَابَ مِنْ أَمْوَالِهِمْ وَسَبَايَاهُمْ أَذْرَكَ وَقَدْ هَوَازِنَ بِالْجِعْرَانَةِ وَقَدْ أَسْلَمُوا، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَنَا أَصْلٌ وَعَشِيرَةٌ، وَقَدْ أَصَابَنَا مِنَ الْبَلَاءِ مَا لَمْ يَخْفَ عَلَيْكَ، فَمَنْ عَلَيْنَا مِنْ اللَّهِ عَلَيْكَ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " نَسَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ أَحَبُّ إِلَيْكُمْ أَمْ أَمْوَالُكُمْ؟ " فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، خَيْرَتُنَا بَيْنَ أَحْسَابِنَا وَبَيْنَ أَمْوَالِنَا، أَبْنَاؤُنَا وَنَسَاؤُنَا أَحَبُّ إِلَيْنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " أَمَّا مَا كَانَ لِي وَلِبَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَهُوَ لَكُمْ، وَإِذَا أَنَا صَلَّيْتُ بِالنَّاسِ فِقُومُوا وَقُولُوا: إِنَّا نَسْتَشْفَعُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمُسْلِمِينَ، وَبِالْمُسْلِمِينَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي أَبْنَائِنَا وَنَسَائِنَا، فَسَأَعْطِيكُمْ عِنْدَ ذَلِكَ وَأَسْأَلُ لَكُمْ ". فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالنَّاسِ الظُّهْرَ قَامُوا فَقَالُوا مَا أَمَرَهُمْ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " أَمَّا مَا كَانَ لِي وَلِبَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ [ص: ٥٤٨] فَهُوَ لَكُمْ "، فَقَالَ الْمُهَاجِرُونَ: فَمَا كَانَ لَنَا فَهُوَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَتِ الْأَنْصَارُ: وَمَا كَانَ لَنَا فَهُوَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ الْأَفْرَعُ بْنُ حَابِسٍ: أَمَّا أَنَا وَبَنُو تَمِيمٍ فَلَا، وَقَالَ الْعَبَّاسُ بْنُ مِرْدَاسٍ: أَمَّا أَنَا وَبَنُو سُلَيْمٍ فَلَا، فَقَالَتْ بَنُو سُلَيْمٍ: بَلْ مَا كَانَ لَنَا فَهُوَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ عَيْنَةُ بْنُ بَدْرٍ: أَمَّا أَنَا وَبَنُو فِرَازَةَ فَلَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَنْ أَمْسَكَ مِنْكُمْ بِحَقِّهِ فَلَهُ بِكُلِّ إِنْسَانٍ سِتَّةُ فَرَائِضَ مِنْ أَوَّلِ فِيءٍ نُصِيبُهُ "، فَرَدُّوا إِلَى النَّاسِ نِسَاءَهُمْ وَأَبْنَاءَهُمْ، ثُمَّ رَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَتْبَعَهُ النَّاسُ يَقُولُونَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ااقْسِمْ عَلَيْنَا فَيَتَنَا، حَتَّى اضْطَرُّوهُ إِلَى شَجَرَةٍ فَانْتَزَعَتْ عَنْهُ رِدَاءَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " يَا أَيُّهَا النَّاسُ، رُدُّوا عَلَيَّ رِدَائِي، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ كَانَ لَكُمْ عَدَدُ شَجَرِ تِهَامَةَ نَعَمًا لَقَسَمْتُهُ عَلَيْكُمْ، ثُمَّ مَا أَلْفَيْتُمُونِي بِخَيْلًا وَلَا جَبَانًا وَلَا كَذَابًا "، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى جَنْبِ بَعِيرٍ وَأَخَذَ مِنْ سَنَامِهِ وَبَرَّةً فَجَعَلَهَا بَيْنَ أُصْبُعَيْهِ فَقَالَ: " أَيُّهَا النَّاسُ، وَاللَّهِ مَا لِي مِنْ فَيْتِكُمْ وَلَا هَذِهِ الْوَبَرَةُ إِلَّا الْخُمْسَ، وَالْخُمْسُ مَرْدُودٌ عَلَيْكُمْ؛ فَأَدُّوا الْخَيْطَ وَالْمَخِيطَ؛ فَإِنَّ الْعُلُولَ عَارٌ وَنَارٌ وَشَنَارٌ عَلَى أَهْلِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ "، فَجَاءَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ بِكُبَّةٍ مِنْ خَيْوِطٍ شَعْرٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخَذْتُ هَذَا لِأَخِيطَ بِهِ بَرْدَعَةَ بَعِيرٍ لِي دَبْرًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " أَمَّا حَقِّي مِنْهَا لَكَ "، فَقَالَ الرَّجُلُ: أَمَّا إِذَا بَلَغَ الْأَمْرُ هَذَا فَلَا حَاجَةَ لِي بِهَا، فَرَمَى بِهَا مِنْ يَدِهِ " ^{١٠٥٥}

^{١٠٥٤} - تهذيب صحيح ابن حبان (١ - ٣) علي بن نايف الشحوذ (٢ / ٣٥١) (٤٨٥٥) (حسن)

^{١٠٥٥} - السنن الكبرى للبيهقي (٦ / ٥٤٧) (١٢٩٣٣) صحيح

وعن عمرو بن عبسة قال: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى بَعِيرٍ مِنَ الْمَغْنَمِ، فَلَمَّا سَلَّمَ أَخَذَ وَبْرَةً مِنْ حَنْبِ الْبَعِيرِ ثُمَّ قَالَ: " وَلَا يَحِلُّ مِنْ غَنَائِمِكُمْ مِثْلُ هَذَا، إِلَّا الْخُمْسُ، وَالْخُمْسُ مَرْدُودٌ عَلَيْكُمْ " ١٠٥٦
 وعن عليٍّ، قال: مَرَّتْ إِبِلُ الصَّدَقَةِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَأَهْوَى بِيَدِهِ إِلَى وَبْرَةٍ مِنْ حَنْبِ بَعِيرٍ فَقَالَ: " مَا أَنَا بِأَحَقَّ بِهَذِهِ الْوَبْرَةِ مِنْ رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ " ١٠٥٧

٧٥ - عفاف الإمام عن مال الأمة وعدم توريثه شيئاً من المال :

عَنْ عَمْرٍو بْنِ الْحَارِثِ خَتَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحْيَى جُوزِيْرِيَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ، قَالَ: «مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ مَوْتِهِ دَرَهْمًا وَلَا دِينَارًا وَلَا عَبْدًا وَلَا أَمَةً وَلَا شَيْئًا، إِلَّا بَعَلْتُهُ الْبَيْضَاءَ، وَسِلَاحَهُ وَأَرْضًا جَعَلَهَا صَدَقَةً» ١٠٥٨

وعن عائشة رضي الله عنها، قالت: «تُوفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَدِرْعُهُ مَرْهُونَةٌ عِنْدَ يَهُودِيٍّ، بِنِثْلَيْنِ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ» ١٠٥٩

وعن الزُّهْرِيِّ، أَنَّ مَالِكََ بْنَ أَوْسٍ، حَدَّثَهُ، قَالَ: أُرْسِلَ إِلَيَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَجِئْتُهُ حِينَ تَعَالَى النَّهَارُ، قَالَ: فَوَجَدْتُهُ فِي بَيْتِهِ جَالِسًا عَلَى سَرِيرٍ مُفَضِّيًا إِلَى رُمَالِهِ، مُتَكِنًا عَلَى وَسَادَةٍ مِنْ أَدَمٍ، فَقَالَ لِي: يَا مَالُ، إِنَّهُ قَدْ دَفَّ أَهْلُ أَبِيَاتٍ مِنْ قَوْمِكَ، وَقَدْ أَمَرْتُ فِيهِمْ بِرَضْخٍ، فَخُذْهُ فَاقْسِمْهُ بَيْنَهُمْ، قَالَ: قُلْتُ: لَوْ أَمَرْتَ بِهَذَا غَيْرِي، قَالَ: خُذْهُ يَا مَالُ، قَالَ: فَجَاءَ يِرْفَا، فَقَالَ: هَلْ لَكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فِي عُثْمَانَ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، وَالزُّبَيْرِ، وَسَعْدٍ؟ فَقَالَ عُمَرُ: نَعَمْ، فَأَذِنَ لَهُمْ فَدَخَلُوا، ثُمَّ جَاءَ، فَقَالَ: هَلْ لَكَ فِي عَبَّاسٍ، وَعَلِيٍّ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَأَذِنَ لَهُمَا، فَقَالَ عَبَّاسٌ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَقْضِ بَيْنِي وَبَيْنَ هَذَا الْكَاذِبِ الْآتِمِ الْعَادِرِ الْخَائِنِ، فَقَالَ الْقَوْمُ: أَجَلْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، فَأَقْضِ بَيْنَهُمْ وَأَرْحَهُمْ، فَقَالَ مَالِكُ بْنُ أَوْسٍ: يُخَيَّلُ إِلَيَّ أَنَّهُمْ قَدْ كَانُوا قَدِّمُوهُمْ لَذَلِكَ، فَقَالَ عُمَرُ: ائْتِدَا، أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي يَأْذَنُ تَقْوَمُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ، أَنْتَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تُورَثُ مَا تَرَكَنا صَدَقَةً»، قَالُوا: نَعَمْ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى الْعَبَّاسِ، وَعَلِيٍّ، فَقَالَ: أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي يَأْذَنُ تَقْوَمُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ، أَنْتَعْلَمَانِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تُورَثُ مَا تَرَكَنا صَدَقَةً»، قَالَا: نَعَمْ، فَقَالَ عُمَرُ: إِنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَزَّ كَانَ خَصَّ رَسُولَهُ - بِخَاصَّةٍ، لَمْ يُخَصَّصْ بِهَا أَحَدًا غَيْرَهُ، قَالَ: { مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ } [الحشر: ٧] - مَا أَدْرِي هَلْ قَرَأَ آيَةَ الَّتِي قَبْلَهَا أَمْ لَا - قَالَ: فَاقْسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَكُمْ أَمْوَالَ بَنِي النَّضِيرِ، فَوَاللَّهِ، مَا

١٠٥٦ - السنن الكبرى للبيهقي (٦ / ٥٥١) (١٢٩٤٣) صحيح

١٠٥٧ - مسند أحمد ط الرسالة (٢ / ٩٢) (٦٦٧) حسن لغيره

١٠٥٨ - صحيح البخاري (٤ / ٢) (٢٧٣٩)

[ش (ختن) كل من كان من قبل الزوجة كأبيها وأخيها وقد يطلق على زوج البنت. (أمة) مملوكة. (جعلها صدقة) يصدق بها على

سبيل الوقف]

١٠٥٩ - صحيح البخاري (٤ / ٤١) (٢٩١٦)

اسْتَأْتَرَ عَلَيْكُمْ، وَلَا أَحَدَهَا دُونَكُمْ، حَتَّى بَقِيَ هَذَا الْمَالُ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْخُذُ مِنْهُ نَفَقَةَ سَنَةٍ، ثُمَّ يَجْعَلُ مَا بَقِيَ أُسْوَةَ الْمَالِ، ثُمَّ قَالَ: أَنْشُدُكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي يَأْذَنُ تَقْوَمُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ، أَتَعْلَمُونَ ذَلِكَ؟ قَالُوا: نَعَمْ، ثُمَّ نَشَدَ عَبَّاسًا، وَعَلِيًّا، بِمِثْلِ مَا نَشَدَ بِهِ الْقَوْمَ، أَتَعْلَمَانِ ذَلِكَ؟ قَالَا: نَعَمْ، قَالَ: فَلَمَّا تُوفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجِئْتُمَا تَطْلُبُ مِيرَاثَكَ مِنْ ابْنِ أَخِيكَ، وَيَطْلُبُ هَذَا مِيرَاثَ امْرَأَتِهِ مِنْ أَبِيهَا، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا نُورَثُ مَا تَرَكَنَاهُ صَدَقَةً»، فَأَرَأَيْتُمَا هَذَا كَاذِبًا آتِمًا غَادِرًا خَائِنًا، وَاللَّهِ يَعْلَمُ إِنَّهُ لَصَادِقٌ بَارٌّ رَاشِدٌ تَابِعٌ لِلْحَقِّ، ثُمَّ تُوفِّي أَبُو بَكْرٍ وَأَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَوَلِيُّ أَبِي بَكْرٍ، فَأَرَأَيْتُمَانِي كَاذِبًا آتِمًا غَادِرًا خَائِنًا، وَاللَّهِ يَعْلَمُ إِنِّي لَصَادِقٌ بَارٌّ رَاشِدٌ تَابِعٌ لِلْحَقِّ، فَوَلِيَّتُهَا ثُمَّ جِئْتَنِي أَنْتَ وَهَذَا وَأَنْتُمَا جَمِيعٌ وَأَمْرُكُمْمَا وَاحِدٌ، فَقُلْتُمَا: ادْفَعْهَا إِلَيْنَا، فَقُلْتُ: إِنْ شِئْتُمْ دَفَعْتُهَا إِلَيْكُمْمَا عَلَى أَنْ عَلَيْكُمَا عَهْدُ اللَّهِ أَنْ تَعْمَلَا فِيهَا بِالَّذِي كَانَ يَعْمَلُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَخَذْتُمَاهَا بِذَلِكَ، قَالَ: أَكْذَلِكُ؟ قَالَا: نَعَمْ، قَالَ: ثُمَّ جِئْتُمَانِي لِأَقْضِي بَيْنَكُمَا، وَلَا وَاللَّهِ لَا أَقْضِي بَيْنَكُمَا بِغَيْرِ ذَلِكَ حَتَّى تَقْوَمَ السَّاعَةُ، فَإِنْ عَجَزْتُمَا عَنْهَا فَرُدَّاهَا إِلَيَّ ١٠٦٠

٧٦ - سداد ديون الإمام من تركته فإن لم تف فديونه على أهله :

وَعَنْ عَمْرٍو بْنِ مَيْمُونٍ، قَالَ: رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَبْلَ أَنْ يُصَابَ بِأَيَّامِ الْمَدِينَةِ، وَقَفَ عَلَى حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانَ، وَعُثْمَانَ بْنِ حُنَيْفٍ، قَالَ: " كَيْفَ فَعَلْتُمَا، أَتَخَافَانِ أَنْ تَكُونَا قَدْ حَمَلْتُمَا الْأَرْضَ مَا لَا تُطِيقُ؟ قَالَا: حَمَلْنَاهَا أَمْرًا هِيَ لَهُ مُطِيقَةٌ، مَا فِيهَا كَبِيرٌ فَضْلٌ، قَالَ: انظُرَا أَنْ تَكُونَا حَمَلْتُمَا الْأَرْضَ مَا لَا تُطِيقُ، قَالَ: قَالَا: لَا، فَقَالَ عُمَرُ: لئن سَلَمْنِي اللَّهُ، لَأَدْعَنَ أَرَامِلَ أَهْلِ الْعِرَاقِ لَا يَحْتَجْنَ إِلَى رَجُلٍ بَعْدِي أَبَدًا، قَالَ: فَمَا أَنْتَ عَلَيْهِ إِلَّا رَابِعَةٌ حَتَّى أُصِيبَ، قَالَ: إِنِّي لَقَائِمٌ مَا بَيْنِي وَبَيْنَهُ، إِلَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ غَدَاةً أُصِيبَ، وَكَانَ إِذَا مَرَّ بَيْنَ الصَّفِّينِ، قَالَ: اسْتَوْوَا، حَتَّى إِذَا لَمْ يَرِ فِيهِنَّ خَلًّا تَقَدَّمَ فَكَبَّرَ، وَرَبَّمَا قَرَأَ سُورَةَ يُوسُفَ، أَوْ التَّحْلِيلَ، أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ، فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى حَتَّى يَجْتَمِعَ النَّاسُ، فَمَا هُوَ إِلَّا أَنْ كَبَّرَ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: قَتَلَنِي - أَوْ أَكَلَنِي - الْكَلْبُ، حِينَ طَعَنَهُ، فَطَارَ الْعِلْجُ بِسِكِّينَ ذَاتِ طَرْفَيْنِ، لَا يَمُرُّ عَلَى أَحَدٍ يَمِينًا وَلَا شِمَالًا إِلَّا طَعَنَهُ، حَتَّى طَعَنَ ثَلَاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا، مَاتَ مِنْهُمْ سَبْعَةٌ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ طَرَحَ عَلَيْهِ بُرْنَسًا، فَلَمَّا ظَنَّ الْعِلْجُ أَنَّهُ مَأْخُودٌ نَحَرَ نَفْسَهُ، وَتَنَاوَلَ عُمَرُ يَدَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ فَقَدَمَهُ، فَمَنْ يَلِي عُمَرَ فَقَدْ رَأَى الَّذِي أَرَى، وَأَمَّا نَوَاحِي الْمَسْجِدِ فَإِنَّهُمْ لَا يَدْرُونَ، غَيْرَ أَنَّهُمْ قَدْ فَقَدُوا صَوْتَ عُمَرَ، وَهُمْ يَقُولُونَ: سُبْحَانَ اللَّهِ سُبْحَانَ اللَّهِ، فَصَلَّى بِهِمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ صَلَاةً خَفِيفَةً، فَلَمَّا انصَرَفُوا قَالَ: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، انظُرْ مَنْ قَتَلَنِي، فَجَالَ سَاعَةً ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ: غُلَامٌ الْمَغِيرَةَ، قَالَ: الصَّعْ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: قَاتَلَهُ اللَّهُ، لَقَدْ أَمَرْتُ بِهِ مَعْرُوفًا، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَجْعَلْ مِيتَتِي بِيَدِ رَجُلٍ يَدْعِي الْإِسْلَامَ، قَدْ

كُنْتُ أَنْتَ وَأَبُوكَ تُحِبَّانِ أَنْ تَكْثُرَ الْعُلُوجُ بِالْمَدِينَةِ، - وَكَانَ الْعَبَّاسُ أَكْثَرَهُمْ رَقِيقًا - فَقَالَ: إِنْ شِئْتَ
فَعَلْتُ، أَيُّ: إِنْ شِئْتَ فَتَلْنَا؟ قَالَ: كَذَبْتَ بَعْدَ مَا تَكَلَّمُوا بِلِسَانِكُمْ، وَصَلَّوْا قِبَلْتِكُمْ، وَحَجُّوا حَجَّكُمْ.
فَاحْتَمَلَ إِلَى بَيْتِهِ فَانْطَلَقْنَا مَعَهُ، وَكَانَ النَّاسَ لَمْ تُصِبْهُمْ مُصِيبَةٌ قَبْلَ يَوْمَيْهِ، فَقَاتَلَ يَقُولُ: لَا بَأْسَ، وَقَاتَلَ
يَقُولُ: أَحَافُ عَلَيْهِ، فَأَتَى بَنِيْدَ فِشْرَبِهِ، فَخَرَجَ مِنْ جَوْفِهِ، ثُمَّ أَتَى بَلْبَنَ فِشْرَبِهِ فَخَرَجَ مِنْ جُرْحِهِ، فَعَلِمُوا
أَنَّهُ مَيِّتٌ، فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ، وَجَاءَ النَّاسُ، فَجَعَلُوا يُنُونُ عَلَيْهِ، وَجَاءَ رَجُلٌ شَابٌّ، فَقَالَ: أُنَبِّرُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ
بِشْرَى اللَّهِ لَكَ، مِنْ صُحْبَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَدِمَ فِي الْإِسْلَامِ مَا قَدْ عَلِمْتَ، ثُمَّ وَلَيْتَ فَعَدَلْتَ، ثُمَّ
شَهَادَةٌ، قَالَ: وَدَدْتُ أَنْ ذَلِكَ كَفَافٌ لَا عَلَيَّ وَلَا لِي، فَلَمَّا أَذْبَرَ إِذَا إِزَارُهُ يَمَسُّ الْأَرْضَ، قَالَ: رُدُّوا عَلَيَّ
الْغَلَامَ، قَالَ: يَا ابْنَ أَحِي أَرْفَعُ ثَوْبَكَ، فَإِنَّهُ أَبْقَى لثَوْبِكَ، وَأَتَقَى لِرَبِّكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، انْظُرْ مَا عَلَيَّ
مِنَ الدَّيْنِ، فَحَسْبُوهُ فَوْجُدُوهُ سِتَّةً وَتَمَانِينَ أَلْفًا أَوْ نَحْوَهُ، قَالَ: إِنْ وَفَى لَهُ، مَا لُ آلِ عُمَرَ فَأَدَّه مِنْ
أَمْوَالِهِمْ، وَإِلَّا فَسَلْ فِي بَنِي عَدِيِّ بْنِ كَعْبٍ، فَإِنْ لَمْ تَفِ أَمْوَالُهُمْ فَسَلْ فِي قُرَيْشٍ، وَلَا تَعُدُّهُمْ إِلَى
غَيْرِهِمْ، فَأَدَّ عَنِّي هَذَا الْمَالَ انْطَلِقْ إِلَى عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، فَقُلْ: يَقْرَأُ عَلَيْكَ عُمَرُ السَّلَامَ، وَلَا تُقْلُ أَمِيرُ
الْمُؤْمِنِينَ، فَإِنِّي لَسْتُ الْيَوْمَ لِلْمُؤْمِنِينَ أَمِيرًا، وَقُلْ: يَسْتَأْذِنُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَنْ يُدْفَنَ مَعَ صَاحِبِيهِ، فَسَلِّمْ
وَاسْتَأْذِنَ، ثُمَّ دَخَلَ عَلَيْهَا، فَوَجَدَهَا قَاعِدَةً تَبْكِي، فَقَالَ: يَقْرَأُ عَلَيْكَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ السَّلَامَ، وَيَسْتَأْذِنُ
أَنْ يُدْفَنَ مَعَ صَاحِبِيهِ، فَقَالَتْ: كُنْتُ أُرِيدُهُ لِنَفْسِي، وَلَأَوْ ثَرَنَ بِهِ الْيَوْمَ عَلَى نَفْسِي، فَلَمَّا أَقْبِلَ، قِيلَ: هَذَا
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، قَدْ جَاءَ، قَالَ: ارْفَعُونِي، فَأَسْنَدَهُ رَجُلٌ إِلَيْهِ، فَقَالَ: مَا لَدَيْكَ؟ قَالَ: الَّذِي تُحِبُّ يَا أَمِيرَ
الْمُؤْمِنِينَ أَذْنَتْ، قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، مَا كَانَ مِنْ شَيْءٍ أَهْمُ إِلَيَّ مِنْ ذَلِكَ، فَإِذَا أَنَا قَضَيْتُ فَاحْمِلُونِي، ثُمَّ
سَلِّمْ، فَقُلْ: يَسْتَأْذِنُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَإِنْ أَذْنَتْ لِي فَادْخُلُونِي، وَإِنْ رَدَّتْنِي رُدُّونِي إِلَى مَقَابِرِ
الْمُسْلِمِينَ، وَجَاءَتْ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ حَفْصَةُ وَالنِّسَاءُ تَسِيرُ مَعَهَا، فَلَمَّا رَأَيْنَاهَا قَمْنَا، فَوَلَجَتْ عَلَيْهِ، فَبَكَتْ عِنْدَهُ
سَاعَةً، وَاسْتَأْذَنَ الرَّجَالُ، فَوَلَجَتْ دَاخِلًا لَهُمْ، فَسَمِعْنَا بُكَاءَهَا مِنَ الدَّاخِلِ، فَقَالُوا: أَوْصِ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ
اسْتَخْلَفْ، قَالَ: مَا أَجِدُ أَحَدًا أَحَقَّ بِهَذَا الْأَمْرِ مِنْ هَؤُلَاءِ التَّفَرِّ، أَوْ الرَّهْطِ، الَّذِينَ تُؤْفَى رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ وَهُوَ عَنْهُمْ رَاضٍ، فَسَمَى عَلِيًّا، وَعُثْمَانَ، وَالزُّبَيْرَ، وَطَلْحَةَ، وَسَعْدًا، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ، وَقَالَ: يَشْهَدُكُمْ عَبْدُ
اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، وَلَيْسَ لَهُ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ - كَهَيْئَةِ التَّعْزِيَةِ لَهُ - فَإِنْ أَصَابَتِ الْإِمْرَةَ سَعْدًا فَهُوَ ذَاكَ، وَإِلَّا
فَلْيَسْتَعِنْ بِهِ أَئِكُمْ مَا أُمِرْتُ، فَإِنِّي لَمْ أَعَزَلْهُ عَنْ عَجْزٍ، وَلَا خِيَانَةٍ، وَقَالَ: أَوْصِي الْخَلِيفَةَ مِنْ
بَعْدِي، بِالْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ، أَنْ يَعْرِفَ لَهُمْ حَقَّهُمْ، وَيَحْفَظَ لَهُمْ حُرْمَتَهُمْ، وَأَوْصِيهِ بِالْأَنْصَارِ خَيْرًا، الَّذِينَ
تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ، أَنْ يُقْبَلَ مِنْ مُحْسِنِهِمْ، وَأَنْ يُعْفَى عَنْ مُسِيئَتِهِمْ، وَأَوْصِيهِ بِأَهْلِ الْأَمْصَارِ
خَيْرًا، فَإِنَّهُمْ رَدُّوا الْإِسْلَامَ، وَجَبَاةُ الْمَالِ، وَغَيْظُ الْعَدُوِّ، وَأَنْ لَا يُؤْخَذَ مِنْهُمْ إِلَّا فَضْلُهُمْ عَنْ رِضَاهُمْ. وَأَوْصِيهِ
بِالْأَعْرَابِ خَيْرًا، فَإِنَّهُمْ أَصْلُ الْعَرَبِ، وَمَادَّةُ الْإِسْلَامِ، أَنْ يُؤْخَذَ مِنْ حَوَاشِي أَمْوَالِهِمْ، وَيُرَدَّ عَلَى
فُقَرَائِهِمْ، وَأَوْصِيهِ بِذِمَّةِ اللَّهِ، وَذِمَّةِ رَسُولِهِ ﷺ، أَنْ يُؤْفَى لَهُمْ بَعْدَهُمْ، وَأَنْ يُقَاتَلَ مِنْ وَرَائِهِمْ، وَلَا يُكَلَّفُوا إِلَّا
طَاقَتَهُمْ، فَلَمَّا قُبِضَ خَرَجْنَا بِهِ، فَانْطَلَقْنَا نَمْشِي، فَسَلِّمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: يَسْتَأْذِنُ عُمَرُ بْنُ

الخطاب، قالت: أَدْخُلُوهُ، فَأَدْخَلَ، فَوَضَعَ هُنَالِكَ مَعَ صَاحِبِيهِ، فَلَمَّا فُرِغَ مِنْ دَفْنِهِ اجْتَمَعَ هَؤُلَاءِ الرَّهْطُ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: اجْعَلُوا أَمْرَكُمْ إِلَى ثَلَاثَةِ مِنْكُمْ، فَقَالَ الزُّبَيْرُ: قَدْ جَعَلْتُ أَمْرِي إِلَيَّ، فَقَالَ طَلْحَةُ: قَدْ جَعَلْتُ أَمْرِي إِلَى عِثْمَانَ، وَقَالَ سَعْدُ: قَدْ جَعَلْتُ أَمْرِي إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: أَيُّكُمْ تَبَرَّأَ مِنْ هَذَا الْأَمْرِ، فَجَعَلَهُ إِلَيْهِ وَاللَّهُ عَلَيْهِ وَالْإِسْلَامُ، لِيَنْظُرَنَّ أَفْضَلَهُمْ فِي نَفْسِهِ؟ فَأَسَكَتَ الشَّيْخَانِ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: أَفْتَجْعَلُونَهُ إِلَيَّ وَاللَّهُ عَلَيَّ أَنْ لَا آلَ عَن أَفْضَلِكُمْ قَالَا: نَعَمْ، فَأَخَذَ بِيَدِ أَحَدِهِمَا فَقَالَ: لَكَ قَرَابَةٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالْقَدَمُ فِي الْإِسْلَامِ مَا قَدْ عَلِمْتَ، فَاللَّهُ عَلَيْكَ لَنْ أَمْرَتِكَ لَتَعْدِلَنَّ، وَلَكِنْ أَمَرْتُ عِثْمَانَ لَتَسْمَعَنَّ، وَلَتَطِيعَنَّ، ثُمَّ خَلَا بِالْآخِرِ فَقَالَ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ، فَلَمَّا أَخَذَ الْمِيثَاقَ قَالَ: ارْفَعْ يَدَكَ يَا عِثْمَانُ فَبَايَعُهُ، فَبَايَعَ لَهُ عَلِيُّ، وَوَلَجَ أَهْلُ الدَّارِ فَبَايَعُوهُ " ١٠٦١

٧٧ - قدر ما تفرضه الأمة للإمام من بيت المال :

عن عطاء بن السائب قال: لَمَّا اسْتُخْلِفَ أَبُو بَكْرٍ أَصْبَحَ غَادِيًا إِلَى السُّوقِ وَعَلَى رَقَبَتِهِ أَنْوَابٌ يَتَّجِرُ بِهَا فَلَقِيَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَأَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ فَقَالَا لَهُ: أَيْنَ تُرِيدُ يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ؟ قَالَ: السُّوقَ. قَالَا: تَصْنَعُ مَاذَا وَقَدْ وُلِّيتَ أَمْرَ الْمُسْلِمِينَ؟ قَالَ: فَمِنْ أَيْنَ أَطْعَمُ عِيَالِي؟ قَالَا لَهُ: انْطَلِقْ حَتَّى

١٠٦١ - صحيح البخاري (١٦ / ٥) (٣٧٠٠)

[ش (كيف فعلت) في أرض سواد العراق. (أتخافان) هل تخافان. (حملت) الأرض) فرضت على أهلها وكان قد بعثت ليزربا الخراج والجزية على أهلها. (ما فيها كبير فضل) ليس فيها زيادة كثيرة. (أرامل) جمع أرملة وهي من مات زوجها. (غداة. .) صبيحة طعنه. (الكلب) أراد به الجوسي الذي طعنه. (العلج) هو الرجل من كفار العجم. (برنسا) كساء يجعله الرجل في رأسه. (بليه) يقرب منه ويأتي في الصف خلفه. (الصنع) الصانع وكان نجارا وقيل نخاتا للأحجار. (ريققا) مملوكا. (كذبت) أخطأت في قولك. (بنيذ) نقيع التمر والزبيب قبل أن يشتد ويصبح مسكرا. (جوفه) أي من جرحه مكان الطعنة تحت السرة. (قدم) فضل وفي رواية (قدم) أي سبق في الإسلام. (كفاف) هو الذي يكون بقدر الحاجة ولا يفضل عنه شيء. (ابن أخي) يا ابن أخي في الإسلام. فرضي الله عنك والله درك يا صاحب رسول الله ﷺ فإنك لم يشغلك ما أنت فيه من سكرات الموت عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والنصح للمسلمين. (أتقى لثوبك) أي أظهر وفي رواية الكشميهني وأبقى أي فإنه لطوله يبلى بوقت قصير. (أتقى لربك) فإنه أبعد عن الخيلاء عندما يكون قصيرا وأبعد أيضا عن التلوث بالنجاسات. (قضيت) خرجت روعي وممت. (فولجت) دخلت. (داخلا لهم) مدخلا لأهلها. (ليس له من الأمر شيء) أي لا يكون هو الخليفة. (كهينة التعزية له) قيل هذا من كلام الراوي وليس من كلام عمر رضي الله عنه. (أصابت الإمرة سعدا) اختير هو للإمارة والمراد سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه. (فهو ذاك) أي فهو أهل لها وحدير بها وقد صادفت محلها. (الأمصار) البلدان الإسلامية التي فتحت جمع مصر. (ردء الإسلام) عونه الذي يدفع عنه ويمده بالقوة. (حياة المال) هم الذين يجمعون الأموال منهم ويقدمونها للدولة الإسلامية. (غيظ العدو) يغيظون الأعداء بكثرتهم وشوكتهم. (فضلهم) ما فضل عن حاجتهم. (مادة الإسلام) أي الذين يعينون المسلمين ويكثرون جيوشهم ويتقوى بزكاة أموالهم وكل ما أعنت به قوما في حرب أو غيره فهو مادة لهم. (حواشي أموالهم) الوسط التي ليست خيرا وليست أسوأها. (من ورائهم) يدافع عنهم. (تبرأ من هذا الأمر) أعلن أنه لا يرغب أن يكون هو الخليفة. (فجعل له) نكل أمر اختيار الخليفة إليه. (والله عليه والإسلام) الله رقيب عليه بحاسبه على فعله والإسلام حاكم عليه بأحكامه. (لينظرن أفضلهم في نفسه) ليفكر في نفسه وليختر الذي يراه الأفضل من غيره. (الشيخان) علي وعثمان رضي الله عنهما. (لا آلو) لا أقصر في اختيار أفضلكم. (أحدهما) هو علي رضي الله تعالى عنه. (خلا بالآخر) انفرد به وهو عثمان رضي الله عنه. (الميثاق) العهد والظاهر أنه أخذ العهد من الجميع. (ولج أهل الدار) دخل أهل المدينة بعد مبايعة أهل الشورى]

نَفَرَضَ لَكَ شَيْئًا. فَانْطَلَقَ مَعَهُمَا فَفَرَضُوا لَهُ كُلَّ يَوْمٍ شَطْرَ شَاةٍ وَمَا كَسَوْهُ فِي الرَّأْسِ وَالْبَطْنِ. فَقَالَ عُمَرُ: إِلَيَّ الْقَضَاءُ. وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: وَإِلَيَّ الْفِيءُ. قَالَ عُمَرُ: فَلَقَدْ كَانَ يَأْتِي عَلَيَّ الشَّهْرُ مَا يَخْتَصِمُ إِلَيَّ فِيهِ اثْنَانِ. ١٠٦٢

وَعَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ قَالَ: لَمَّا وَلِيَ أَبُو بَكْرٍ قَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ: افْرَضُوا لِخَلِيفَةِ رَسُولِ اللَّهِ مَا يُغْنِيهِ. قَالُوا: نَعَمْ. بُرْدَاهُ إِذَا أَخْلَقَهُمَا وَضَعَهُمَا وَأَخَذَ مِثْلَهُمَا وَظَهْرُهُ إِذَا سَافَرَ وَنَفَقْتُهُ عَلَى أَهْلِهِ كَمَا كَانَ يُنْفِقُ قَبْلَ أَنْ يُسْتَخْلَفَ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: رَضِيتُ. ١٠٦٣

وَعَنْ أُمَامَةَ بِنِ سَهْلٍ بِنِ حُنَيْفٍ قَالَ: مَكَثَ عُمَرُ زَمَانًا لَا يَأْكُلُ مِنَ الْمَالِ شَيْئًا حَتَّى دَخَلَتْ عَلَيْهِ فِي ذَلِكَ خَصَاصَةٌ. وَأُرْسِلَ إِلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَاسْتَشَارَهُمْ فَقَالَ: قَدْ شَعَلْتُ نَفْسِي فِي هَذَا الْأَمْرِ. فَمَا يَصْلِحُ لِي [مِنْهُ؟] فَقَالَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ: كُلْ وَأَطْعَمْ. قَالَ وَقَالَ ذَلِكَ سَعِيدُ بْنُ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بِنِ نُفَيْلٍ. وَقَالَ لِعَلِيِّ: مَا تَقُولُ أَنْتَ فِي ذَلِكَ؟ قَالَ: غَدَاءٌ وَعَشَاءٌ. قَالَ فَأَخَذَ عُمَرُ بِذَلِكَ].

وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّ عُمَرَ اسْتَشَارَ أَصْحَابَ النَّبِيِّ - ﷺ - فَقَالَ: وَاللَّهِ لَا طُوفَاقَكُمْ مِنْ ذَلِكَ طَوْقَ الْحَمَامَةِ. مَا يَصْلِحُ لِي مِنْ هَذَا الْمَالِ؟ [فَقَالَ عَلِيُّ: غَدَاءٌ وَعَشَاءٌ. قَالَ: صَدَقْتَ]. ١٠٦٤

قَالَ الطَّبِيُّ: فَائِدَةُ الْإِلْتِفَاتِ أَنَّهُ جَرَّدَ مِنْ نَفْسِهِ شَخْصًا كَسُوبًا لِمُؤَنَةِ الْأَهْلِ بِالتَّجَارَةِ فَاِمْتَنَعَ لِشُغْلِهِ بِأَمْرِ الْمُسْلِمِينَ عَنِ الْاِكْتِسَابِ، وَفِيهِ إِشْعَارٌ بِالْعِلَّةِ وَأَنَّ مَنْ اتَّصَفَ بِالشُّغْلِ الْمَذْكُورِ حَقِيقٌ أَنْ يَأْكُلَ هُوَ وَعِيَالُهُ مِنْ بَيْتِ الْمَالِ، وَخَصَّ الْأَكْلَ مِنْ بَيْنِ الْاِحْتِيَاجَاتِ لِكَوْنِهِ أَهْمَهَا وَمُعْظَمَهَا.

قَالَ ابْنُ التَّيْنِ: وَفِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ لِلْعَامِلِ أَنْ يَأْخُذَ مِنْ عَرَضِ الْمَالِ الَّذِي يَعْمَلُ فِيهِ قَدْرَ حَاجَتِهِ إِذَا لَمْ يَكُنْ فَوْقَهُ إِمَامٌ يَقْطَعُ لَهُ أُجْرَةً مَعْلُومَةً، وَسَبَقَهُ إِلَى ذَلِكَ الْخَطَابِيُّ.

قُلْتُ: لَكِنْ فِي قِصَّةِ أَبِي بَكْرٍ أَنَّ الْقَدْرَ الَّذِي كَانَ يَتَنَاوَلُهُ فُرِضَ لَهُ بِاتِّفَاقٍ مِنَ الصَّحَابَةِ، فَرَوَى ابْنُ سَعْدٍ بِإِسْنَادٍ مُرْسَلٍ رِجَالَهُ ثِقَاتٌ قَالَ: "لَمَّا أُسْتُخْلِفَ أَبُو بَكْرٍ أَصْبَحَ غَادِيًا إِلَى السُّوقِ عَلَى رَأْسِهِ أَنْوَابٌ يَتَجَرَّرُ بِهَا، فَلَقِيَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَأَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ فَقَالَ: كَيْفَ تَصْنَعُ هَذَا وَقَدْ وُليْتَ أَمْرَ الْمُسْلِمِينَ؟ قَالَ: فَمِنْ أَيْنَ أُطْعَمُ عِيَالِي؟ قَالُوا: نَفَرَضْنَا لَكَ، فَفَرَضُوا لَهُ كُلَّ يَوْمٍ شَطْرَ شَاةٍ. ١٠٦٥

وَكَانَ أَوَّلَ وَالٍ فَرَضَ لَهُ رَعِيَّتَهُ نَفَقَتَهُ، وَأَوَّلَ خَلِيفَةَ وَلِيَ وَأَبُوهُ حَيٌّ، وَأَوَّلَ مَنْ سَمِيَ مُصْحَفَ الْقُرْآنِ مُصْحَفًا، وَأَوَّلَ مَنْ سُمِّيَ خَلِيفَةً. ١٠٦٦

١٠٦٢ - الطبقات الكبرى ط العلمية (٣/ ١٣٧) صحيح مرسل

١٠٦٣ - الطبقات الكبرى ط العلمية (٣/ ١٣٧) صحيح مرسل

١٠٦٤ - الطبقات الكبرى ط العلمية (٣/ ٢٣٣) من طريق الواقدي

١٠٦٥ - فتح الباري شرح صحيح البخاري - ط دار المعرفة (٤/ ٣٠٥)

١٠٦٦ - الكامل في التاريخ (٢/ ٢٦٦)

كما أن الصحابة رضي الله عنهم هم الذين فرضوا للخليفة الثاني عمر بن الخطاب، بعد أن استشارهم فيما يحل له من بيت المال، فأجمعوا على أن يأخذ قو يومه، وقدر حاجته.

وعن ابن عمر قال: كَانَ عُمَرُ يَقُوتُ نَفْسَهُ وَأَهْلَهُ وَيَكْتَسِي الْحُلَّةَ فِي الصَّيْفِ. وَلَرُبَّمَا خُرِقَ الْإِزَارُ حَتَّى يُرْفَعَهُ فَمَا يُدَلُّ مَكَانَهُ حَتَّى يَأْتِيَ الْإِبَانُ. وَمَا مِنْ عَامٍ يَكْثُرُ فِيهِ الْمَالُ إِلَّا كُسُوْتُهُ فِيمَا أَرَى أَدْنَى مِنَ الْعَامِ الْمَاضِي. فَكَلَّمْتُهُ فِي ذَلِكَ حَفْصَةُ فَقَالَ: إِنَّمَا أَكْتَسِي مِنَ مَالِ الْمُسْلِمِينَ وَهَذَا يُلْغِي. وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَسْتَنْفِقُ كُلَّ يَوْمٍ دَرَاهِمِينَ لَهُ وَلِعِيَالِهِ. وَإِنَّهُ أَنْفَقَ فِي حَجَّتِهِ ثَمَانِينَ وَمِائَةَ دَرَاهِمٍ.

وعن ابن الزبير قال: أَنْفَقَ عُمَرُ ثَمَانِينَ وَمِائَةَ دَرَاهِمٍ فَقَالَ: قَدْ أَسْرَفْنَا فِي هَذَا الْمَالِ. وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ عُمَرَ أَنْفَقَ فِي حَجَّتِهِ سِتَّةَ عَشَرَ دِينَارًا فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَسْرَفْنَا فِي هَذَا الْمَالِ. قَالَ وَهَذَا مِثْلُ الْأَوَّلِ عَلَى صَرْفِ اثْنَيْ عَشَرَ دَرَاهِمًا بِدِينَارٍ.^{١٠٦٧}

٧٨ - كيف تقدر الأمة حاجة الإمام :

عَنْ سَلْمَانَ أَنَّ عُمَرَ قَالَ لَهُ: أَمَلِكُ أَنَا أَمْ خَلِيفَةٌ؟ فَقَالَ لَهُ سَلْمَانُ: إِنْ أَنْتَ جَبَيْتَ مِنْ أَرْضِ الْمُسْلِمِينَ دَرَاهِمًا أَوْ أَقْلَ أَوْ أَكْثَرَ ثُمَّ وَضَعْتَهُ فِي غَيْرِ حَقِّهِ فَأَنْتَ مَلِكٌ غَيْرُ خَلِيفَةٍ. فَاسْتَعْبَرَ عُمَرُ. وَعَنْ سُفْيَانَ بْنِ أَبِي الْعَوْجَاءِ قَالَ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: وَاللَّهِ مَا أَدْرِي أَخْلِيفَةُ أَنَا أَمْ مَلِكٌ. فَإِنْ كُنْتُ مَلِكًا فَهَذَا أَمْرٌ عَظِيمٌ. قَالَ قَائِلٌ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ بَيْنَهُمَا فَرْقًا. قَالَ: مَا هُوَ؟ قَالَ: الْخَلِيفَةُ لَا يَأْخُذُ إِلَّا حَقًّا وَلَا يَضَعُهُ إِلَّا فِي حَقٍّ. فَأَنْتَ بِحَمْدِ اللَّهِ كَذَلِكَ. وَالْمَلِكُ يَعْسِفُ النَّاسَ فَيَأْخُذُ مِنْ هَذَا وَيُعْطِي هَذَا. فَسَكَتَ عُمَرُ.

وعن أيوب بن أبي أمية بن سهل بن حنيف عن أبيه قال: مَكَثَ عُمَرُ زَمَانًا لَا يَأْكُلُ مِنَ الْمَالِ شَيْئًا حَتَّى دَخَلَتْ عَلَيْهِ فِي ذَلِكَ خِصَاصَةٌ. وَأُرْسِلَ إِلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَاسْتَشَارَهُمْ فَقَالَ: قَدْ شَعَلْتُ نَفْسِي فِي هَذَا الْأَمْرِ. فَمَا يَصْلُحُ لِي [مِنْهُ؟] فَقَالَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ: كُلْ وَأَطْعِمْ. قَالَ وَقَالَ ذَلِكَ سَعِيدُ بْنُ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ. وَقَالَ لِعَلِيٍّ: مَا تَقُولُ أَنْتَ فِي ذَلِكَ؟ قَالَ: غَدَاءٌ وَعَشَاءٌ. قَالَ فَأَخَذَ عُمَرُ بِذَلِكَ].

وعن سعيد بن المسيب أن عُمَرَ اسْتَشَارَ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ - فَقَالَ: وَاللَّهِ لِأَطُوقَ كُنُفِكُمْ مِنْ ذَلِكَ طَوْقَ الْحَمَامَةِ. مَا يَصْلُحُ لِي مِنْ هَذَا الْمَالِ؟ [فَقَالَ عَلِيٌّ: غَدَاءٌ وَعَشَاءٌ. قَالَ: صَدَقْتَ].^{١٠٦٨}

وعن ابن عمر، قال: جَمَعَ النَّاسَ عُمَرُ بِالْمَدِينَةِ حِينَ انْتَهَى إِلَيْهِ فَتَحَّ الْقَادِسِيَّةَ وَدِمَشْقَ، فَقَالَ: إِنَّي كُنْتُ أَمْرًا تَاجِرًا، يُعْنِي اللَّهُ عِيَالِي بِتِجَارَتِي وَقَدْ شَعَلْتُ مَوْنِي بِأَمْرِكُمْ، فَمَاذَا تَرَوْنَ أَنَّهُ يَحِلُّ لِي مِنْ هَذَا الْمَالِ؟

^{١٠٦٧} - الطبقات الكبرى ط العلمية (٣/ ٢٣٣) من طريق الواقدي

^{١٠٦٨} - الطبقات الكبرى ط العلمية (٣/ ٢٣٣) من طريق الواقدي

فاكثر القوم وعلى ع ساكت، فقال: [ما تقول يا علي؟] فقال: ما أصلحك وأصلح عيالِكَ بالمعروف، ليس لك من هذا المال غيره، [فقال القوم: القول قول ابن أبي طالب. وعن أسلم، قال: قام رجل إلى عمر بن الخطاب فقال: ما يحل لك من هذا المال؟ فقال: ما أصلحني وأصلح عيالي بالمعروف، وحلة الشتاء وحلة الصيف، وراحلة عمر للحج والعمرة، ودابة في حوائجه وجهاده.

وعن سالم بن عبد الله، قال: لما ولي عمر فعد على رزق أبي بكر الذي كانوا فرضوا له، فكان بذلك، فاشتدت حاجته، فاجتمع نفر من المهاجرين منهم عثمان، وعلي وطلحة والزبير، فقال الزبير: لو قلنا لعمر في زيادة نزيدها إياه في رزقه! فقال علي: ودنا قبل ذلك، فأنطلقوا بنا، فقال عثمان: إنهُ عمر! فهلّموا فلنستبرئ ما عنده من وراء، تأتي حفصة فنسألها ونستكتمها، فدخلوا عليها وأمروها أن تُخبر بالخبر عن نفر، ولا تُسمي له أحدا، إلا أن يقبل، وخرجوا من عندها، فلقيت عمر في ذلك، فعرفت الغضب في وجهه، وقال: من هؤلاء؟ قالت: لا سبيل إلى علمهم حتى أعلم رأيك، فقال: لو علمت من هم لسؤت وجوههم، أنت بيني وبينهم! أنشدك بالله، ما أفضل ما اقتنى رسول الله ﷺ في بيتك من الملبس؟ قالت: ثوبين ممشقين كان يلبسهما للوفد، ويخطب فيهما للجمع، قال: فأبي الطعم ناله عندك أرفع؟ قالت: خبزنا خبزة شعير، فصببنا عليها وهي حارة أسفل عكة لنا، فجعلناها هشة دسمة، فأكل منها وتطعم منها استطابة لها قال: فأبي مبسط كان يبسطه عندك كان أوطأ؟ قالت: كساء لنا نحين كنا نربعه في الصيف، فنجعلهُ تحنتا، فإذا كان الشتاء بسطنا نصفه وتدنرنا بنصفه، قال: يا حفصة، فأبلغهم عني أن رسول الله ﷺ قدر فوضع الفضول مواضعها، وتبلغ بالترجيه، وإني قدرت فوالله لاضعن الفضول مواضعها، ولا تبغن بالترجيه، وإنما مثلي ومثل صاحبي كثلثة سلكوا طريقا، فمضى الأول وقد تزود زادا فبلغ، ثم أتبعه الآخر فسلك طريقه، فأفضى إليه، ثم أتبعه الثالث، فإن لزم طريقهما ورضي بزادهما لحق بهما وكان معهما، وإن سلك غير طريقهما لم يجامعهما. ١٠٦٩

وعن الأحنف قال: " كنا جلوسا بباب عمر فمرت جارية، فقالوا: سرية أمير المؤمنين، فقالت: ما هي لأمير المؤمنين بسرية وما تحل له، إنها من مال الله، فقلنا: فماذا يحل له من مال الله؟ فما هو إلا قدر أن بلغت وجاء الرسول فدعانا، فأتيناها، فقال: ماذا قلتم؟ قلنا: لم نقل بأسا، مرت جارية فقلنا: هذه سرية أمير المؤمنين، فقالت: ما هي لأمير المؤمنين بسرية، وما تحل له، إنها من مال الله، فقلنا: فماذا يحل له من مال الله؟ فقال: أنا أخبركم بما استحل منه، يحل لي حلتان، حلة في الشتاء، وحلة في

الْقَيْظِ، وَمَا أَحْجُّ عَلَيْهِ وَأَعْتَمِرُ مِنَ الظَّهْرِ، وَقُوتِي وَقُوتُ أَهْلِي كَقُوتِ رَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ، لَيْسَ بِأَعْنَاهُمْ وَلَا بِأَقْرَبِهِمْ، ثُمَّ أَنَا بَعْدَ رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، يُصِيبُنِي مَا أَصَابَهُمْ^{١٠٧٠}

وقال الأحنف بن قيس كنا بباب عمر بن الخطاب ننظر أن يؤذن لنا فخرجت جارية فقلنا سرية أمير المؤمنين فسمعت فقالت ما أنا بسرية أمير المؤمنين وما أحلّ له إني لمن مال الله قال فذكر ذلك لعمر فدخلنا عليه فأخبرناه بما قلنا وبما قالت فقال صدقت ما تحل لي وما هي بسرية وإنما لمن مال الله عز وجل وسأخبركم بما أستحل من هذا المال أستحل منه حلتين حلة للشتاء وحلة للصيف وما يسعني لحجتي وعمرتي وقوتي وقوت أهل بيتي وسهمي مع المسلمين كسهم رجل لست بأرفعهم ولا بأوضعهم^{١٠٧١}

٧٩ - لا أحد أحق ببيت المال من أحد وأن الجميع شركاء فيه بحسب استحقاقهم :

عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسِ بْنِ الْحَدَثَانِ، قَالَ: كَانَ عُمَرُ يَخْلِفُ عَلَى أَيْمَانَ ثَلَاثَ، يَقُولُ: وَاللَّهِ مَا أَحَدٌ أَحَقُّ بِهَذَا الْمَالِ مِنْ أَحَدٍ، وَمَا أَنَا بِأَحَقُّ بِهِ مِنْ أَحَدٍ، وَاللَّهِ مَا مِنْ الْمُسْلِمِينَ أَحَدٌ إِلَّا وَلَهُ فِي هَذَا الْمَالِ نَصِيبٌ إِلَّا عَبْدًا مَمْلُوكًا، وَلَكِنَّا عَلَى مَنَازِلِنَا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ، وَقَسَمْنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -، فَالرَّجُلُ وَبِلَاؤُهُ فِي الْإِسْلَامِ، وَالرَّجُلُ وَقَدَمُهُ فِي الْإِسْلَامِ، وَالرَّجُلُ وَعَنَاؤُهُ فِي الْإِسْلَامِ، وَالرَّجُلُ وَحَاجَتُهُ، وَاللَّهِ لَئِنْ بَقِيَتْ لَهُمْ، لَيَأْتِيَنَّ الرَّاعِي بِجَبَلٍ صَنْعَاءَ حَظَّهُ مِنْ هَذَا الْمَالِ وَهُوَ يَرَعَى مَكَانَهُ^{١٠٧٢}

وعن السائب بن يزيد، قال: سمعتُ عمر ابن الخطاب، يقول: والله الذي لا إله إلا هو، ثلاثًا، ما من أحدٍ إلا له في هذا المال حقٌّ أعطيه أو منعه، وما أحدٌ أحقُّ به من أحدٍ إلا عبدٌ مملوكٌ، وما أنا فيه إلا كأحدِهِمْ، وَلَكِنَّا عَلَى مَنَازِلِنَا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ، وَقَسَمْنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ص، وَالرَّجُلُ وَبِلَاؤُهُ فِي الْإِسْلَامِ، وَالرَّجُلُ وَقَدَمُهُ فِي الْإِسْلَامِ، وَالرَّجُلُ وَعَنَاؤُهُ فِي الْإِسْلَامِ، وَالرَّجُلُ وَحَاجَتُهُ، وَاللَّهِ لَئِنْ بَقِيَتْ لَيَأْتِيَنَّ الرَّاعِي بِجَبَلٍ صَنْعَاءَ حَظَّهُ مِنْ هَذَا الْمَالِ وَهُوَ مَكَانَهُ^{١٠٧٣}.

وعن أبي عثمان النهدي قال: لَمَّا قَدِمَ عْتَبَةُ أَدْرِيحَانَ أَتَى بِالْخَبِيصِ فَأَمَرَ بِسَفْطَيْنِ عَظِيمَيْنِ فَصَنَعَا لَهُ مِنَ الْخَبِيصِ ثُمَّ حُمِلَ عَلَى بَعِيرٍ فَسَرَّحَ بِهِمَا إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَلَمَّا قَدِمَ عَلَى عُمَرَ ذَاقَهُ، فَوَجَدَهُ شَيْئًا حُلْوًا، فَقَالَ: " كُلُّ الْمُسْلِمِينَ يَشْبَعُ مِنْ هَذَا فِي رَحْلِهِ؟ قَالَ: لَا قَالَ: فَلَا حَاجَةَ لَنَا فِيهِ، فَأَطْبَقَهُمَا

١٠٧٠ - الطبقات الكبرى ط دار صادر (٢٧٦ / ٣) صحيح

١٠٧١ - مختصر تاريخ دمشق (٣١٩ / ١٨) وتاريخ دمشق لابن عساكر (٢٧٠ / ٤٤) حسن

١٠٧٢ - المهذب في فقه السياسة الشرعية (ص: ٩٣٢) ومسند أحمد ط الرسالة (٣٨٩ / ١) (٢٩٢) حسن

١٠٧٣ - تاريخ الطبري = تاريخ الرسل والملوك، وصلة تاريخ الطبري (٢١١ / ٤) من طريق الواقدي

وَرَدَّهْمَا عَلَيْهِ، ثُمَّ كَتَبَ إِلَيْهِ: أَمَا بَعْدُ فَلَيْسَ مِنْ كَدِّ أَبِيكَ وَلَا مِنْ كَدِّ أُمَّكَ فَاشْتَبِعِ الْمُسْلِمِينَ مِمَّا تَشْتَبِعُ مِنْهُ فِي رَحْلِكَ قَالَ وَإِيَّاكُمْ وَزِيَّ الْأَعَاجِمِ وَنَعِيمَهَا وَعَلَيْكُمْ بِالْمَعْدِيَّةِ^{١٠٧٤} وَعَنْ أَبِي عُثْمَانَ، قَالَ: كَتَبَ إِلَيْنَا عُمَرُ وَنَحْنُ بِأَذْرَبِيحَانَ: «يَا عُتْبَةُ بْنُ فَرْقَدٍ، إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ كَدِّكَ، وَلَا مِنْ كَدِّ أَبِيكَ، وَلَا مِنْ كَدِّ أُمَّكَ، فَاشْتَبِعِ الْمُسْلِمِينَ فِي رِحَالِهِمْ مِمَّا تَشْتَبِعُ مِنْهُ فِي رَحْلِكَ، وَإِيَّاكُمْ وَالتَّشْتَعْمَ، وَزِيَّ أَهْلِ الشَّرْكِ، وَكِبُوسَ الْحَرِيرِ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ لُبُوسِ الْحَرِيرِ»، قَالَ: إِلَّا هَكَذَا، وَرَفَعَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِصْبَعِيهِ الْوُسْطَى وَالسَّبَابَةَ وَضَمَّهُمَا^{١٠٧٥}

٨٠ - أوجه الاستحقاق من بيت المال :

وَعَنْ سُفْيَانَ بْنِ وَهْبٍ الْخَوْلَانِيِّ، قَالَ: شَهِدْتُ خُطْبَةَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ بِالْحَبَابِيَّةِ، قَالَ: فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: أَمَا بَعْدُ، فَإِنَّ هَذَا الْفِيءَ شَيْءٌ أَفَاءَهُ اللَّهُ عَلَيْكُمْ، الرَّفِيعُ فِيهِ بِمَنْزِلَةِ الْوَضِيعِ، لَيْسَ أَحَدٌ أَحَقُّ بِهِ مِنْ أَحَدٍ، إِلَّا مَا كَانَ مِنْ هَذَيْنِ الْحَيِّينِ، لَخْمٍ وَجُدَامٍ، فَإِنِّي غَيْرُ قَاسِمٍ لَهُمَا شَيْئًا، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ لَخْمٍ أَحَدٌ بِلَجْدَمٍ فَقَالَ: يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، أَنْشُدْكَ بِاللَّهِ فِي الْعَدْلِ وَالتَّسْوِيَةِ، فَقَالَ: مَا يُرِيدُ ابْنُ الْخَطَّابِ بِهَذَا إِلَّا الْعَدْلَ وَالتَّسْوِيَةَ، وَاللَّهِ إِنِّي لَأَعْلَمُ أَنَّ الْهَجْرَةَ لَوْ كَانَتْ بِصَنْعَاءَ مَا خَرَجَ إِلَيْهَا مِنْ لَخْمٍ وَجُدَامٍ إِلَّا قَلِيلٌ، فَأَجْعَلُ مَنْ تَكَلَّفَ السَّفَرَ وَابْتِغَى الظَّهْرَ بِمَنْزِلَةِ قَوْمٍ إِنَّمَا قَاتَلُوا فِي دِيَارِهِمْ؟ فَقَامَ أَبُو حُدَيْرٍ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَنْ كَانَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى سَاقَ الْهَجْرَةَ إِلَيْنَا فِي دِيَارِنَا فَفَصَّرْنَاهَا وَصَدَّقْنَاهَا، أَدَاكَ الَّذِي يُذْهَبُ حَقَّنَا؟ فَقَالَ عُمَرُ: وَاللَّهِ لَأَقْسِمَنَّ لَكُمْ، ثُمَّ قَسَمَ بَيْنَ النَّاسِ، فَأَصَابَ كُلُّ رَجُلٍ مِنْهُمْ نِصْفَ دِينَارٍ، إِذَا كَانَ وَحْدَهُ، فَإِذَا كَانَتْ مَعَهُ امْرَأَتُهُ أَعْطَاهُ دِينَارًا^{١٠٧٦}

^{١٠٧٤} - الزهد لأحمد بن حنبل (ص: ١٠٠) (٦٣٩) صحيح

^{١٠٧٥} - تهذيب صحيح مسلم - علي بن نايف الشحوذ (ص: ٧٥٩) (٢٠٦٩)

[ش (كتب إلينا عمر) هذا الحديث مما استدركه الدارقطني على البخاري ومسلم وقال هذا الحديث لم يسمعه أبو عثمان من عمر بل أخبر به عن كتاب عمر وهذا الاستدراك باطل فإن الصحيح الذي عليه جماهير المحدثين ومحققو الفقهاء والأصوليين جواز العمل بالكتاب وروايته عن الكاتب سواء قال في الكتاب أذنت لك في رواية هذا عني أو أجزتكَ رواية عني أو لم يقل شيئاً (بأذربيجان) هو إقليم معروف وراء العراق وفي ضبطها وجهان مشهوران أشهرهما وأفصحهما وقول الأكثرين أذربيجان بفتح الهمزة بغير مد (ليس من كدك) الكد التعب والمشقة والشدة والمراد هنا أن هذا المال الذي عندك ليس هو من كسبك ومما تعبت فيه ولحقتك الشدة والمشقة في كده وتحصيله ولا هو من كد أبيك وأمك فورثته منهما بل هو مال المسلمين فشاركهم فيه ولا تختص عنهم بشيء منه بل أشبعهم منه وهم في رحالهم أي منازلهم كما تشبع منه في الجنس والقدر والصفة ولا تؤخر أرزاقهم عنهم ولا تحوجهم يطلبوها منك بل أوصلها إليهم وهم في منازلهم بلا طلب (لبوس الحرير) هو ما يلبس منه]

قلت: ورواه البخاري في صحيحه من نفس الطريق مختصراً عن أبي عثمان، قَالَ: كَتَبَ إِلَيْنَا عُمَرُ، وَنَحْنُ بِأَذْرَبِيحَانَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ «نَهَى عَنْ لُبُوسِ الْحَرِيرِ إِلَّا هَكَذَا، وَصَفَّ لَنَا النَّبِيُّ ﷺ إِصْبَعِيهِ، وَرَفَعَ زُهَيْرَ الْوُسْطَى وَالسَّبَابَةَ» صحيح البخاري (٧/ ١٤٩) (٥٨٢٩)

^{١٠٧٦} - الأموال للقاسم بن سلام (ص: ٣٣٥) (٦٥٠) صحيح

وعن مالك بن موسى بن الحدثان قال: سمعت عمر بن الخطاب يقول: ما من المسلمين أحد إلا وله في هذا الفيء حق، ثم نحن فيه بعد على منازلنا في كتاب الله وقسم رسول الله ﷺ: "الرجل وقومه، والرجل وبلاؤه، والرجل وعياله، والرجل وحاجته، وإن أخوف ما أخاف عليكم أحمر، محذف القفا يحم لنفسه بحكم وللناس بحكم، ويقسمن لنفسه قسماً وللناس قسماً. والله لئن سلمت نفسي لياتين الراعي وهو يجبل صنعاء حظه من فيء الله وهو في غنمه".^{١٠٧٧}

فجعل الاستحقاق بواحد من هذه الأسباب، إما بلاء وجهد وعمل يستحق به العامل ماله من بيت المال، أو عيال يعولهم فيأخذ من بيت المال بقدر عدد عياله، أو حاجة وفقير يستحق به من بيت المال ما يسد به حاجته.

٨١ - استقراض الإمام من بيت المال وسداده له واستقلال أمين بيت المال في سلطته:

عن عمران أن عمر بن الخطاب كان إذا احتاج أتى صاحب بيت المال فاستقرضه. فرئما عسر فيأتيه صاحب بيت المال يتقاضاه فيلزمه فيحتال له عمر. ورئما خرج عطاؤه فقضاه.^{١٠٧٨}

وعن الربيع بن زياد الحارثي: "أنه وفد إلى عمر بن الخطاب فأعجبته هيئته ونحوه، فشكا عمر طعاماً غليظاً أكله، فقال الربيع: يا أمير المؤمنين، إن أحق الناس بطعام ليين، ومركب ليين، وملبس ليين لآنت، فرفع عمر جريدة معه فضرب بها رأسه، وقال: "أما والله ما أراك أردت بها الله، وما أردت بها إلا مقاربتني، إن كنت لأحسب أن فيك، ويحك، هل تدري ما مثلي ومثل هؤلاء؟ قال: وما مثلك ومثلهم؟ قال: "مثل قوم سافروا فدفعوا نفقاتهم إلى رجل منهم، فقالوا له: أنفق علينا، فهل يحل له أن يستأثر منها بشيء؟ قال: لا يا أمير المؤمنين، قال: فكذلك مثلي ومثلهم"^{١٠٧٩}

وعن حارثة بن مضرب قال: قال عمر بن الخطاب: «إني أنزلت نفسي من مال الله منزلة مال اليتيم، إن استعنت استعفت، وإن افتقرت أكلت بالمعروف». قال وكيع في حديثه: «فإن أيسرت قضيت»^{١٠٨٠}

وعن عمر أنه قال: «إني أنزلت مال الله مني بمنزلة مال اليتيم، فإن استعنت عفت عنه، وإن افتقرت أكلت بالمعروف»^{١٠٨١}

^{١٠٧٧} - تاريخ دمشق لابن عساكر (٤٤ / ٣٣٨) ومختصر تاريخ دمشق (١٨ / ٣٤٩) حسن

^{١٠٧٨} - الطبقات الكبرى ط العلمية (٣ / ٢٠٩) وتاريخ الطبري = تاريخ الرسل والملوك، وصلة تاريخ الطبري (٤ / ٢٠٨) معضل

^{١٠٧٩} - الطبقات الكبرى ط دار صادر (٣ / ٢٨٣) صحيح

^{١٠٨٠} - الطبقات الكبرى ط دار صادر (٣ / ٢٧٦) صحيح

^{١٠٨١} - الطبقات الكبرى ط دار صادر (٣ / ٢٧٦) صحيح

وَعَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: «إِنِّي أَنْزَلْتُ مَالَ اللَّهِ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ مَالِ الْيَتِيمِ، مَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلَيْسَتْغَفِّفَ، وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ»^{١٠٨٢}

٨٢ - صرف الأموال على مستحقيها في وقتها وعدم تأخيرها أو حبسها خشية تبيدهم لها:

عَنْ جَهْمِ بْنِ أَبِي جَهْمٍ قَالَ: " قَدِمَ خَالِدُ بْنُ عُرْفُطَةَ الْعُدْرِيُّ عَلَى عُمَرَ فَسَأَلَهُ عَمَّا وَرَاءَهُ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ تَرَكْتُ مَنْ وَرَائِي يَسْأَلُونَ اللَّهَ أَنْ يَزِيدَ فِي عُمْرِكَ مِنْ أَعْمَارِهِمْ، مَا وَطِيءَ أَحَدٌ الْقَادِسِيَّةَ إِلَّا عَطَاؤُهُ أَلْفَانِ أَوْ خَمْسَ عَشْرَةَ مِائَةً، وَمَا مِنْ مَوْلُودٍ يُوَلَدُ إِلَّا أُلْحِقَ عَلَيَّ مِائَةٌ وَجَرِيْبَيْنِ كُلِّ شَهْرٍ، ذَكَرًا كَانَ أَوْ أُنْثَى، وَمَا يَبْلُغُ لَنَا ذَكَرٌ إِلَّا أُلْحِقَ عَلَيَّ خَمْسُمِائَةٍ أَوْ سِتْمِائَةٍ، فَإِذَا خَرَجَ هَذَا لِأَهْلِ بَيْتِ مَنْهُمْ مَنْ يَأْكُلُ الطَّعَامَ وَمِنْهُمْ مَنْ لَا يَأْكُلُ الطَّعَامَ، فَمَا ظَنُّكَ بِهِ، فَإِنَّهُ لَيُنْفِقُهُ فِيمَا يَنْبَغِي وَفِيمَا لَا يَنْبَغِي. قَالَ عُمَرُ: فَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ، إِنَّمَا هُوَ حَقُّهُمْ أُعْطَوْهُ، وَأَنَا أَسْعُدُ بِأَدَائِهِ إِلَيْهِمْ مِنْهُمْ بِأَخْذِهِ، فَلَا تَحْمَدُنِي عَلَيْهِ، فَإِنَّهُ لَوْ كَانَ مِنْ مَالِ الْخَطَّابِ مَا أُعْطِيْتُمُوهُ، وَلَكِنِّي قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ فِيهِ فَضْلًا، وَلَا يَنْبَغِي أَنْ أَحْبِسَهُ عَنْهُمْ، فَلَوْ أَنَّهُ إِذَا خَرَجَ عَطَاءُ أَحَدٍ هَؤُلَاءِ الْعَرَبِ ابْتِغَاءَ مِنْهُ غَنَمًا، فَجَعَلَهَا بِسَوَادِهِمْ ثُمَّ إِذَا خَرَجَ الْعَطَاءُ الثَّانِيَةَ ابْتِغَاءَ الرَّأْسِ فَجَعَلَهُ فِيهَا فَإِنِّي وَيْحَكَ يَا خَالِدُ بْنُ عُرْفُطَةَ أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ يَلِيَكُمْ بَعْدِي وُلَاةٌ لَا يُعَدُّ الْعَطَاءُ فِي زَمَانِهِمْ مَالًا، فَإِنْ بَقِيَ أَحَدٌ مِنْهُمْ أَوْ أَحَدٌ مِنْ وَلَدِهِ كَانَ لَهُمْ شَيْءٌ قَدْ اعْتَقَدُوهُ فَيَتَكَبَّرُونَ عَلَيْهِ، فَإِنَّ نَصِيحَتِي لَكَ وَأَنْتَ عِنْدِي جَالِسٌ كَنَصِيحَتِي لِمَنْ هُوَ بِأَقْصَى نَعْرِ مِنْ نُعُورِ الْمُسْلِمِينَ، وَذَلِكَ لِمَا طَوَّقَنِي اللَّهُ مِنْ أَمْرِهِمْ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ مَاتَ غَاشًّا لِرَعِيَّتِهِ لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ»^{١٠٨٣}

وَعَنِ الْحَسَنِ قَالَ: " كَتَبَ عُمَرُ إِلَى حُدَيْفَةَ: أَنْ أَعْطِ النَّاسَ أُعْطِيْتَهُمْ وَأَرْزَاقَهُمْ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ: إِنَّا قَدْ فَعَلْنَا وَبَقِيَ شَيْءٌ كَثِيرٌ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ عُمَرُ: إِنَّهُ فَيَوْهُمْ الَّذِي أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ، لَيْسَ هُوَ لِعُمَرَ وَلَا لآلِ عُمَرَ، أَقْسَمُهُ بَيْنَهُمْ^{١٠٨٤}

٨٣ - إذا قصر ما فرضته الأمة للإمام عن حاجته :

عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: " لَمَّا اسْتُخْلِفَ أَبُو بَكْرٍ جَعَلُوا لَهُ أَلْفَيْنِ، فَقَالَ: زِيدُونِي، فَإِنَّ لِي عِيَالًا، وَقَدْ شَعَلْتُمُونِي عَنِ التَّجَارَةِ، قَالَ: فَزَادُوهُ خَمْسُمِائَةٍ، قَالَ: إِمَّا أَنْ تَكُونَ أَلْفَيْنِ، فَزَادُوهُ خَمْسُمِائَةٍ، أَوْ كَانَتْ أَلْفَيْنِ وَخَمْسُمِائَةٍ فَزَادُوهُ خَمْسُمِائَةٍ^{١٠٨٥}

١٠٨٢ - الطبقات الكبرى ط دار صادر (٣/ ٢٧٦) صحيح

١٠٨٣ - الطبقات الكبرى ط دار صادر (٣/ ٢٩٨) من طريق الواقدي

١٠٨٤ - الطبقات الكبرى ط دار صادر (٣/ ٢٩٩) من طريق الواقدي ومرسل

١٠٨٥ - الطبقات الكبرى ط دار صادر (٣/ ١٨٥) صحيح

٨٤ - رد ما زاد عن حاجة الإمام إلى بيت المال :

مثل أبي بكر رضي الله عنه فقد كان الذي فرضوا له كل سنة ستة آلاف درهم، فلما حضرته الوفاة قال: رُدُّوا ما عندنا من مال المسلمين، فإنِّي لا أُصِيبُ من هذا المال شيئاً، وإنَّ أَرْضِي النَّسِي بِمَكَانٍ كَذَا وَكَذَا لِلْمُسْلِمِينَ بِمَا أَصَبْتُ مِنْ أَمْوَالِهِمْ، فَدَفَعَ ذَلِكَ إِلَى عُمَرَ، وَلَقُوْحُ وَعَبْدُ صَيْقَلٌ وَفَطِيْفَةٌ مَا يُسَاوِي خَمْسَةَ دَرَاهِمٍ. فَقَالَ عُمَرُ: لَقَدْ أَتَعَبَ مَنْ بَعْدَهُ ١٠٨٦

وعن عائشة، قالت: " لَمَّا مَرَضَ أَبُو بَكْرٍ مَرَضَهُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، قَالَ: انظُرُوا مَا زَادَ فِي مَالِي مُنْذُ دَخَلْتُ الْإِمَارَةَ فابْعَثُوا بِهِ إِلَى الْخَلِيفَةِ مِنْ بَعْدِي، فَإِنِّي قَدْ كُنْتُ أَسْتَحِلُّهُ " قَالَ: وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ: أَسْتَصْلِحُهُ جَهْدِي «، وَكُنْتُ أُصِيبُ مِنَ الْوَدَكِ نَحْوًا مِمَّا كُنْتُ أُصِيبُ فِي التَّجَارَةِ »، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَلَمَّا مَاتَ نَظَرْنَا فَإِذَا عَبْدُ نُؤَيْبٍ كَانَ يَحْمِلُ صَبِيَّانَهُ، وَإِذَا نَاضِحٌ كَانَ يَسْنَى عَلَيْهِ "، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُؤَيْبٍ: نَاضِحٌ كَانَ يَسْقِي بُسْتَانًا لَهُ، قَالَتْ: فَبِعَثْنَا بِهِمَا إِلَى عُمَرَ، قَالَتْ: فَأَخْبَرَنِي جَدِّي أَنَّ عُمَرَ بَكَى، وَقَالَ: «رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَى أَبِي بَكْرٍ، لَقَدْ أَتَعَبَ مَنْ بَعْدَهُ تَعَبًا شَدِيدًا» ١٠٨٧

وعن أنس قال: " أَطْفَنَّا بِعُرْفَةِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ فِي مَرَضَتِهِ الَّتِي قُبِضَ فِيهَا، قَالَ: فَقُلْنَا: كَيْفَ أَصْبَحَ أَوْ كَيْفَ أَمْسَى خَلِيفَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: فَاطَّلَعَ عَلَيْنَا إِطْلَاعَةً، فَقَالَ: أَلَسْتُمْ تَرْضَوْنَ بِمَا أَصْنَعُ؟ قُلْنَا: بَلَى قَدْ رَضِينَا. قَالَ: وَكَانَتْ عَائِشَةُ هِيَ تُمَرِّضُهُ قَالَ: فَقَالَ: أَمَا إِنِّي قَدْ كُنْتُ حَرِيصًا عَلَى أَنْ أُفْرَرَ لِلْمُسْلِمِينَ فَيَعْتَهُمْ مَعَ أَنِّي قَدْ أَصَبْتُ مِنَ اللَّحْمِ وَاللَّبَنِ، فَانظُرُوا إِذَا رَجَعْتُمْ مِنِّي فَانظُرُوا مَا كَانَ عِنْدَنَا فَأَبْلِغُوهُ عُمَرَ قَالَ: فَذَلِكَ حَيْثُ عَرَفُوا أَنَّهُ اسْتَخْلَفَ عُمَرَ قَالَ: وَمَا كَانَ عِنْدَهُ دِينَارٌ وَلَا دَرَاهِمٌ مَا كَانَ إِلَّا خَادِمٌ وَلَقِحَةٌ وَمِحْلَبٌ فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ عُمَرُ يُحْمَلُ إِلَيْهِ قَالَ: يَرِحُمُ اللَّهُ أَبَا بَكْرٍ، لَقَدْ أَتَعَبَ مَنْ بَعْدَهُ ١٠٨٨



١٠٨٦ - الطبقات الكبرى ط دار صادر (٣/ ١٨٦)

١٠٨٧ - الطبقات الكبرى ط دار صادر (٣/ ١٩٢) صحيح

١٠٨٨ - الطبقات الكبرى ط دار صادر (٣/ ١٩٢) صحيح

الفصل الخامس

السنن الحقوقية والقضائية العامة

٨٥ - تحريم انتهاك حقوق الإنسان أو تعذيبه ووجوب حمايته ولا جريمة ولا عقوبة إلا بنص
قال تعالى ك {وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى
كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا } [الإسراء: ٧٠]
يُخْبِرُ اللَّهُ تَعَالَى عَنْ تَشْرِيفِهِ لِبَنِي آدَمَ، وَتَكْرِيمِهِ إِيَّاهُمْ بِأَنْ خَلَقَهُمْ فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ، وَأَكْمَلَ هَيْئَةً، وَبِأَنْ
مَيَّزَهُمْ بِالْعَقْلِ، وَبِأَنْ حَمَلَهُمْ فِي الْبَرِّ عَلَى الدَّوَابِّ وَغَيْرِهَا، وَفِي الْبَحْرِ فِي السُّفُنِ وَالْمَرَاقِبِ، وَبِأَنْ
رَزَقَهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ، مِنْ زُرُوعٍ وَثِمَارٍ، وَلُحُومٍ وَلِبَاسٍ وَسَكَنٍ، وَمِنْ مَنَاطِرٍ مُبْهِجَةٍ. كَمَا يُخْبِرُ تَعَالَى عَنْ
تَفْضِيلِهِ إِيَّاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِنْ خَلْقِهِ، بِالْعَقْلِ، وَالتَّفَكِيرِ، وَقَدْ فَضَّلَهُمْ بِاسْتِخْلَافِهِمْ فِي الْأَرْضِ.^{١٠٨٩}
أي ولقد كرّمنا بني آدم بحسن الصورة واعتدال القامة والعقل، فاهتدى إلى الصناعات ومعرفة
اللغات، وحسن التفكير في وسائل المعاش، والتسلط على ما في الأرض، وتسخير ما في العالم العلوي
والسفلي، وحملناهم على الدواب والقطر والطائرات والمطاود (واحد منطاد) والسفن، ورزقناهم من
الأغذية النباتية والحيوانية، وفضلناهم على كثير من الخلق بالغبلة والشرف والكرامة، فعليهم ألا يشركوا
برهم شيئا، ويرفضوا ما هم عليه من عبادة غيره من الأصنام والأوثان.
والمراد بالكثير من عدا الملائكة عليهم السلام.

^{١٠٨٩} - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ٢١٠٠، بترقيم الشاملة آليا)

والخلاصة- إن في الآية حثا للإنسان على الشكر، وألا يشرك بربه أحدا، لأنه سخّر له ما في البر والبحر، وكلاهما بحسن رعايته، وهداه إلى صنعة الفلك لتجرى في البحر، ورزقه من الطيبات، وفضله على كثير من المخلوقات.^{١٠٩٠}

وقد كرم الله هذا المخلوق البشري على كثير من خلقه. كرمه بخلقته على تلك الهيئة، بهذه الفطرة التي تجمع بين الطين والنفخة، فتجمع بين الأرض والسماء في ذلك الكيان! وكرمه بالاستعدادات التي أودعها فطرته والتي استأهل بها الخلافة في الأرض، يغير فيها ويبدل، وينتج فيها وينشئ، ويركب فيها ويحلل، ويبلغ بها الكمال المقدر للحياة.

وكرمه بتسخير القوى الكونية له في الأرض وإمداده بعون القوى الكونية في الكواكب والأفلاك .. وكرمه بذلك الاستقبال الفخم الذي استقبله به الوجود، وبذلك الموكب الذي تسجد فيه الملائكة ويعلم فيه الخالق جل شأنه تكريم هذا الإنسان! وكرمه بإعلان هذا التكريم كله في كتابه المنزل من الملائكة الأعلی الباقي في الأرض .. القرآن .. «وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ، وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ، وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا» ..

«وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ» والحمل في البر والبحر يتم بتسخير النواميس وجعلها موافقة لطبيعة الحياة الإنسانية وما ركب فيها من استعدادات، ولو لم تكن هذه النواميس موافقة للطبيعة البشرية لما قامت الحياة الإنسانية، وهي ضعيفة ضئيلة بالقياس إلى العوامل الطبيعية في البر والبحر. ولكن الإنسان مزود بالقدرة على الحياة فيها، ومزود كذلك بالاستعدادات التي تمكنه من استخدامها. وكله من فضل الله.

«وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ» .. والإنسان ينسى ما رزقه الله من الطيبات بطول الألفة فلا يذكر الكثير من هذه الطيبات التي رزقها إلا حين يجرمها. فعندئذ يعرف قيمة ما يستمتع به، ولكنه سرعان ما يعود فينسى .. هذه الشمس. هذا الهواء. هذا الماء. هذه الصحة. هذه القدرة على الحركة. هذه الحواس. هذا العقل .. هذه المطاعم والمشارب والمشاهد ... هذا الكون الطويل العريض الذي استخلف فيه، وفيه من الطيبات ما لا يحصيه. «وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا» .. فضلناهم بهذا الاستخلاف في ملك الأرض الطويل العريض. وبما ركب في فطرتهم من استعدادات تجعل المخلوق الإنساني فذا بين الخلائق في ملك الله.^{١٠٩١}

وقال تعالى: {مَنْ أَجَلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا} [المائدة: ٣٢]

^{١٠٩٠} - تفسير المراغي (٧٥ / ١٥)

^{١٠٩١} - في ظلال القرآن للسيد قطب - ط - ١ - ت - علي بن نايف الشحود (ص: ٢٩٢٤)

يُخْبِرُ تَعَالَى: أَنَّهُ بِسَبَبِ قِتْلِ ابْنِ آدَمَ أَخَاهُ، شَرَعَ اللهُ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ، وَقَضَى عَلَيْهِمْ، أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ مِنْ قِصَاصٍ أَوْ إِفْسَادٍ فِي الْأَرْضِ، وَاسْتَحْلَقْتَلَّهَا، بِلَا سَبَبٍ وَلَا جَنَاحٍ، فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا، لِأَنَّهُ لَا فَرْقَ عِنْدَهُ بَيْنَ نَفْسٍ. وَمَنْ حَرَّمَ قَتْلَهَا، وَكَانَ سَبَبًا فِي حَيَاةِ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ، بِإِنْقَاذِهَا مِنْ مَوْتٍ، فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا، لِأَنَّ الْبَاعِثَ عَلَى الْإِمْتِنَاعِ عَنِ الْقَتْلِ هُوَ اعْتِقَادُهُ بِأَنَّ ذَلِكَ شَرٌّ وَأَنَّ اللَّهَ حَرَّمَهُ، وَلِذَلِكَ فَإِنَّ النَّاسَ كُلَّهُمْ يَسْلَمُونَ مِنْ شَرِّهِ، وَيَأْمَنُونَ أَذَاهُ، وَلِأَنَّ الْبَاعِثَ عَلَى إِنْقَاذِ النَّفْسِ مِنَ الْمَوْتِ الَّذِي كَانَ يَتَهَدَّدُهَا هُوَ الرَّحْمَةُ وَالشَّقَقَةُ، وَالْوُقُوفُ عِنْدَ حُدُودِ الشَّرَائِعِ، فَذَلِكَ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ مُسْتَعِدٌّ لِإِنْقَاذِ كُلِّ نَفْسٍ إِنْ اسْتَطَاعَ، وَلِذَلِكَ يَكُونُ كَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا. وَلَقَدْ جَاءَتْ بَنِي إِسْرَائِيلَ رُسُلُهُمْ بِالْحُجَجِ وَالْبَرَاهِينِ وَالذَّلَائِلِ الْوَاضِحَةِ. وَلَكِنَّ الْكَثِيرِينَ مِنْهُمْ كَانُوا مَعَ ذَلِكَ مُسْرِفِينَ فِي فَسَادِهِمْ فِي الْأَرْضِ. ١٠٩٢

من أجل ذلك .. من أجل وجود هذه النماذج في البشرية .. من أجل الاعتداء على المسلمين الوادعين الخيرين الطيبين، الذين لا يريدون شرا ولا عدوانا .. ومن أجل أن الموعظة والتحذير لا يجديان في بعض الجبلات المطبوعة على الشر وأن المسالمة والموادعة لا تكفان الاعتداء حين يكون الشر عميق الجذور في النفس ..

من أجل ذلك جعلنا جريمة قتل النفس الواحدة كبيرة كبيرة، تعدل جريمة قتل الناس جميعا وجعلنا العمل على دفع القتل واستحياء نفس واحدة عملا عظيما يعدل إنقاذ الناس جميعا .. وكتبنا ذلك على بني إسرائيل فيما شرعنا لهم من الشريعة (وسياقي في الدرس التالي في سياق السورة بيان شريعة القصاص مفصلة).

إن قتل نفس واحدة - في غير قصاص لقتل، وفي غير دفع فساد في الأرض - يعدل قتل الناس جميعا. لأن كل نفس ككل نفس وحق الحياة واحد ثابت لكل نفس. فقتل واحدة من هذه النفوس هو اعتداء على حق الحياة ذاته الحق الذي تشترك فيه كل النفوس. كذلك دفع القتل عن نفس، واستحيائها بهذا الدفع - سواء كان بالدفاع عنها في حالة حياتها أو بالقصاص لها في حالة الاعتداء عليها لمنع وقوع القتل على نفس أخرى - هو استحياء للنفوس جميعا، لأنه صيانة لحق الحياة الذي تشترك فيه النفوس جميعا.

وبالرجوع إلى البيان الذي قدمنا به لهذه الأحكام، يتبين أن هذا التقرير ينطبق - فقط - على أهل دار الإسلام - من مسلمين وذميين ومستأمنين - فأما دم أهل دار الحرب فهو مباح - ما لم تقم بينهم وبين أهل دار الإسلام معاهدة - وكذلك ما لهم. فيحسن أن نكون دائما على ذكر من هذه القاعدة

١٠٩٢ - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ٧٠٢، بترقيم الشاملة آليا)

التشريعية وأن نتذكر كذلك أن دار الإسلام هي الأرض التي تقام فيها شريعة الإسلام، ويحكم فيها بهذه الشريعة، وأن دار الحرب هي الأرض التي لا تقام فيها شريعة الله، ولا يحكم فيها بهذه الشريعة .. ولقد كتب الله ذلك المبدأ على بني إسرائيل لأنهم كانوا - في ذلك الحين - هم أهل الكتاب الذين يمثلون «دار الإسلام» ما أقاموا بينهم شريعة التوراة بلا تحريف ولا التواء .. ولكن بني إسرائيل تجاوزوا حدود شريعتهم - بعد ما جاءهم الرسل بالبينات الواضحة - وكانوا على عهد رسول الله - ﷺ وما يزالون يكثر فيهم المسرفون المتجاوزون لحدود شريعتهم. والقرآن يسجل عليهم هذا الإسراف والتجاوز والاعتداء بغير عذر ويسجل عليهم كذلك انقطاع حججهم على الله وسقوطها بمجيء الرسل إليهم، وبيان شريعتهم لهم: «وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلْنَا بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ بَعَدَ ذَلِكَ فِي الْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ» .. وهل من إسراف أشد من تجاوز حدود الله والتعدي على شريعته، بالتغيير أو بالإهمال؟^{١٠٩٣}

وقال تعالى: { وَجَعَلْنَا اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ آيَاتَيْنِ فَمَحَوْنَا آيَةَ اللَّيْلِ وَجَعَلْنَا آيَةَ النَّهَارِ مُبْصِرَةً لِّتَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ وَلِتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِينَ وَالْحِسَابَ وَكُلَّ شَيْءٍ فَصَلَّنَاهُ تَفْصِيلًا } [الإسراء: ١٢] بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى الْهُدَايَةَ وَالْإِرْشَادَ بِالْقُرْآنِ، جَاءَ عَلَى ذِكْرِ الْاِسْتِدْلَالِ بِآيَاتِ اللَّهِ الَّتِي بَثَّهَا فِي الْأَنْفُسِ وَالْآفَاقِ، وَلَفَتِ الْأَنْظَارَ إِلَيْهَا لِيَتَفَكَّرَ النَّاسُ فِيهَا، وَيَتَعَطَّوْا، وَيَتَّقُوا رَبَّهُمْ، وَيُؤْمِنُوا بِهِ، وَيَأْتَهُ وَاحِدٌ لَا إِلَهَ غَيْرُهُ، وَلَا رَبَّ سِوَاهُ، تَنْزَهُ عَنِ الشَّرِيكِ وَالْوَلَدِ وَالصَّاحِبَةِ. فَقَالَ: إِنَّهُ جَعَلَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ آيَاتَيْنِ مِنْ آيَاتِهِ، فَجَعَلَ اللَّيْلَ مُظْلِمًا، وَمَحَا الضِّيَاءَ مِنْهُ لِتَسْكُنَ الْخَلَائِقُ فِيهِ، وَتَرْتَاحَ الْأَبْدَانُ مِنْ عَنَاءِ الْعَمَلِ فِي النَّهَارِ. وَجَعَلَ النَّهَارَ مُبْصِرًا مُضِيئًا، لِيَسْعَى النَّاسُ فِيهِ طَلِبًا لِمَعَاشِهِمْ، وَتَصْرِيفَ أُمُورِهِمْ. وَقَدْ خَالَفَ اللَّهُ تَعَالَى بَيْنَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، طَوِيلًا وَقَصْرًا، لِيَعْلَمَ النَّاسُ عَدَدَ السِّنِينَ، وَالْحِسَابَ، لِأَنَّهُ لَوْ اسْتَمَرَّ الضِّيَاءُ لَمَا عَرَفَ النَّاسُ مِقْدَارَ الْوَقْتِ الَّذِي يَمُرُّ. وَكَذَلِكَ لَوْ جَعَلَ اللَّيْلَ مُسْتَمِرًّا، لَمَا عَرَفَ النَّاسُ مِنْهُ ذَلِكَ.

ثُمَّ قَالَ تَعَالَى: إِنَّهُ بَيَّنَّ كُلَّ شَيْءٍ عَلَى نَحْوِ مُفْصَلٍ، لِيَعْلَمَ الْعِبَادُ مَا هُمْ بِحَاجَةٍ إِلَيْهِ، فَتَقُومَ الْحُجَّةُ عَلَيْهِمْ، وَلَمْ يَتْرِكْ شَيْئًا لِلْمُصَادَفَةِ.^{١٠٩٤} (وَكُلَّ شَيْءٍ فَصَلَّنَاهُ تَفْصِيلًا) أي وكل شيء لكم إليه حاجة في مصالح دينكم ودنياكم قد فصلناه تفصيلا بينا، ونحو الآية قوله «ما فرطنا في الكتاب من شيء» وقوله «ونزلنا عليك الكتاب تبياناً لكل شيء». ^{١٠٩٥}

^{١٠٩٣} - في ظلال القرآن للسيد قطب - ط ١ - ت - علي بن نايف الشحود (ص: ١٢٦١)

^{١٠٩٤} - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ٢٠٤٢، بترقيم الشاملة آليا)

^{١٠٩٥} - تفسير المراغي (٢٠ / ١٥)

فليس شيء وليس أمر في هذا الوجود متروكا للمصادفة والجزاف. ودقة الناموس الذي يصرف الليل والنهار ناطقة بدقة التدبير والتفصيل، وهي عليه شاهد ودليل. بهذا الناموس الكوني الدقيق يرتبط العمل والجزاء. ١٠٩٦.

وعن جابر، في حديثه عن حجة رسول الله عليه السلام: أنه لما زاعت الشمس من يوم عرفة في حجته، أمر بالقصواء، فرحلت له، فركب حتى أتى بطن الوادي، فخطب الناس، فقال: "إن دماءكم وأموالكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا، في شهركم هذا، في بلدكم هذا، ألبا وإن كل شيء من أمر الجاهلية تحت قدمي موضوع، ودماء الجاهلية موضوعة، وأول دم أضع من دمائنا دم ابن ربيعة بن الحارث، كان مسترضعا في بني سعد، فقتلته هذيل، وإن ربا الجاهلية موضوعة، وأول ربا أضع ربا العباس، فإنه موضوعة كله ١٠٩٧

وعن أبي بكره -: أن رسول الله ﷺ خطب الناس فقال: «ألا تدرون أي يوم هذا» قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه، فقال: «أليس بيوم النحر» قلنا: بلى يا رسول الله، قال: «أي بلد هذا، أليست بالبلدة الحرام» قلنا: بلى يا رسول الله، قال: «فإن دماءكم، وأموالكم، وأعراضكم، وأبشاركم، عليكم حرام، كحرمة يومكم هذا، في شهركم هذا، في بلدكم هذا، ألا هل بلغت» قلنا: نعم، قال: «اللهم اشهد، فليبلغ الشاهد الغائب، فإنه رب مبلغ يبلغه لمن هو أوعى له» فكان كذلك، قال: «لا ترجعوا بعدي كفارا، يضرب بعضكم رقاب بعض» ١٠٩٨

وبوب عليه البخاري باب: ظهر المؤمن حمى إلا في حد أو حق ١٠٩٩

وعن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: " لا يحل دم امرئ مسلم، يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله، إلا بإحدى ثلاث: الثيب الزاني، والنفس بالنفس، والتارك لدينه المفارق للجماعة ". رواه البخاري ومسلم ١١٠٠

١٠٩٦ - في ظلال القرآن للسيد قطب - ط ١ - ت - علي بن نايف الشحود (ص: ٢٨٩٣)

١٠٩٧ - شرح مشكل الآثار (١/ ٣٢) صحيح وهو في تهذيب صحيح مسلم - علي بن نايف الشحود (ص: ٤١٦) (١٢١٨)

١٠٩٨ - صحيح البخاري (٩/ ٥٠) (٧٠٧٨)

١٠٩٩ - صحيح البخاري (٨/ ١٥٩)

١١٠٠ - صحيح البخاري (٩/ ٥) (٦٨٧٨) وصحيح مسلم (٣/ ١٣٠٢) ٢٥ - (١٦٧٦)

[ش (لا يحل دم امرئ مسلم) أي لا يحل إراقة دمه كله وهو كناية عن قتله ولو لم يرق دمه (إلا بإحدى ثلاث) أي علل ثلاث (الزان) هكذا هو في النسخ الزان من غير ياء بعد النون وهي لغة صحيح قرئ بها في السبع كما في قوله تعالى الكبير المتعال والأشهر في اللغة إثبات الياء في كل ذلك (والنفس بالنفس) المراد به القصاص بشرطه (والتارك لدينه المفارق للجماعة) عام في كل مرتد عن الإسلام بأي ردة كانت فيجب قتله إن لم يرجع إلى الإسلام قال العلماء ويتناول أيضا كل خارج عن الجماعة بدعة أو بغي أو غيرها وكذا الخوارج]

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صِنْفَانِ مِنَ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا، قَوْمٌ مَعَهُمْ سَيَاطٌ كَأَذْنَابِ الْبَقَرِ يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ، وَنِسَاءٌ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ مُمِيلَاتٌ مَائِلَاتٌ، رُءُوسُهُنَّ كَأَسْنِمَةِ الْبُخْتِ الْمَائِلَةِ، لَا يَدْخُلْنَ الْجَنَّةَ، وَلَا يَجِدْنَ رِيحَهَا، وَإِنْ رِيحَهَا لِيُوجِدَنَّ مِنْ مَسِيرَةِ كَذَا وَكَذَا» ١١٠١

وَعَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "لَقَدْ شَهِدْتُ فِي دَارِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُدْعَانَ حَلْفًا مَا أَحَبُّ أَنْ لِي بِهِ حُمْرَ النَّعَمِ، وَلَوْ أُدْعِيَ بِهِ فِي الْإِسْلَامِ لَأَجَبْتُ" ١١٠٢
وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَابِرٍ، عَمَّنْ، سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «لَا عُقُوبَةَ فَوْقَ عَشْرِ ضَرْبَاتٍ إِلَّا فِي حَدِّ مَنْ حُدُّوا لِلَّهِ» ١١٠٣

وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ حَنْظَلَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ "لَيْسَ الرَّجُلُ بِمَأْمُونٍ عَلَى نَفْسِهِ إِنْ أَجَعَتْهُ أَوْ أَخَفَّتْهُ أَوْ حَسَّتْهُ أَنْ يُقَرَّ عَلَى نَفْسِهِ". ١١٠٤

وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ حَنْظَلَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: "لَيْسَ الرَّجُلُ بِأَمِينٍ عَلَى نَفْسِهِ إِذَا جُوعَتْ، أَوْ أُوثِقَتْ، أَوْ ضُرِبَتْ" ١١٠٥

وَعَنْ حَبِيبِ بْنِ صَهْبَانَ، سَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ: «ظُهُورُ الْمُسْلِمِينَ حِمِّي لَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ إِلَّا أَنْ يُخْرِجَهَا حَدًّا» قَالَ: وَلَقَدْ رَأَيْتُ بِيَاضَ بِيَاضٍ يُبْطِئُهُ قَائِمًا بِنَفْسِهِ ١١٠٦

١١٠١ - تهذيب صحيح مسلم - علي بن نايف الشحوذ (ص: ٧٧٤) (٢١٢٨)

[ش (صنفان الخ) هذا الحديث من معجزات النبوة فقد وقع هذان الصنفان وهما موجودان وفيه ذم هذين الصنفين (كاسيات عاريات) قيل معناه تستر بعض بدنها وتكشف بعضه إظهارا لجمالها ونحوه وقيل معناه تلبس ثوبا رقيقا يصف لون بدنها (مميلات) قيل يعلمن غيرهن الميل وقيل ميلات لاكتافهن (مائلات) أي يمشين متبخترات وقيل مائلات يمشين المشية المائلة وهي مشية البغايا ومميلات يمشين غيرهن تلك المشية (البخت) قال في اللسان البخت والبخيتة دخيل في العربية أعجمي معرب وهي الإبل الخراسانية تنتج من بين عربية وفالج (والفالج البعير ذو السنامين وهو الذي بين البختي والعربي سمي بذلك لأن سنامه نصفان) الواحد بختي جمل بختي وناقعة بختية ومعنى رؤسهن كأسنمة البخت أي يكبرنها ويعظمونها بلف عمامة أو عصاية أو نحوها]

١١٠٢ - السنن الكبرى للبيهقي (٦/ ٥٩٦) (١٣٠٨٠) والبداية والنهاية ط هجر (٣/ ٤٥٦) صحيح مرسل

١١٠٣ - صحيح البخاري (٨/ ١٧٤) (٦٨٤٩)

قوله: "إلا في حد من حدود الله" ظاهره أن المراد بالحد ما ورد فيه من الشارح عدد من الجلد أو الضرب مخصوص أو عقوبة مخصوصة، والمتفق عليه من ذلك الرنا والسرققة وشرب المسكر والحراية والقذف بالرنا والقتل والقصاص في النفس والأطراف والقتل في الارتداد واختلاف في تسمية الأخيرين حدًا.

واختلف في أشياء كثيرة يستحق مرتكبها العقوبة هل تسمى عقوبته حدًا أو لا، وهي جحد العارية واللواط وإتيان البهيمة وتحميل المرأة الفحل من البهائم عليها والسحاق وأكل الدم والميتة في حال الاختيار ولحم الخنزير. وكذا السحر والقذف بشرب الخمر وترك الصلاة تكاسلاً والفطر في رمضان والتعريض بالرنا. وذهب بعضهم إلى أن المراد بالحد في حديث الباب حق الله. فتح الباري شرح صحيح البخاري - ط دار المعرفة (١٢/ ١٧٧)

١١٠٤ - الخراج لأبي يوسف (ص: ١٩١) صحيح

١١٠٥ - السنن الكبرى للبيهقي (٧/ ٥٨٨) (١٥١٠٧) صحيح

١١٠٦ - مصنف عبد الرزاق الصنعاني (٧/ ٤١٣) (١٣٦٧٥) حسن

٨٦ - وجوب العدل والمساواة بين الناس بلا فرق في الجنس واللون والعرق والثروة

قال تعالى: { قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ } [الأعراف: ٢٩]

قُلْ يَا مُحَمَّدُ لِلنَّاسِ: أَمَرَ رَبِّي بِالْإِسْتِقَامَةِ وَالْعَدْلِ فِي كُلِّ الْأُمُورِ (بِالْقِسْطِ)، فَأَقْسِطُوا وَتَوَجَّهُوا إِلَى اللَّهِ بِخُشُوعٍ وَحُضُورِ قَلْبٍ، عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ تَعْبُدُونَهُ فِيهِ، وَأَخْلَصُوا فِي عِبَادَتِهِ^{١١٠٧} وَالْقِسْطُ: الْعَدْلُ وَهُوَ هُنَا الْعَدْلُ بِمَعْنَاهُ الْأَعْمَ، أَيِ الْفِعْلِ الَّذِي هُوَ وَسَطٌ بَيْنَ الْإِفْرَاطِ وَالتَّفْرِيطِ فِي الْأَشْيَاءِ، وَهُوَ الْفَضِيلَةُ مِنْ كُلِّ فِعْلٍ، فَاللَّهُ أَمَرَ بِالْفَضَائِلِ وَبِمَا تَشْهَدُ الْعُقُولُ السَّلِيمَةُ أَنَّهُ صَلَاحٌ مَحْضٌ وَأَنَّهُ حَسَنٌ مُسْتَقِيمٌ، نَظِيرُ قَوْلِهِ: وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا [الفرقان: ٦٧]

فَالتَّوْحِيدُ عَدْلٌ بَيْنَ الْإِشْرَاقِ وَالتَّعْطِيلِ، وَالْقِصَاصُ مِنَ الْقَاتِلِ عَدْلٌ بَيْنَ إِطْلَالِ الدِّمَاءِ وَبَيْنَ قَتْلِ الْجَمَاعَةِ مِنْ قَبِيلَةِ الْقَاتِلِ لِأَجْلِ جَنَابَةِ وَاحِدٍ مِنَ الْقَبِيلَةِ لَمْ يُقَدَّرْ عَلَيْهِ. وَأَمَرَ اللَّهُ بِالْإِحْسَانِ، وَهُوَ عَدْلٌ بَيْنَ الشُّحِّ وَالْإِسْرَافِ، فَالْقِسْطُ صِفَةٌ لِلْفِعْلِ فِي ذَاتِهِ بِأَنْ يَكُونَ مُلَائِمًا لِلصَّلَاحِ عَاجِلًا وَآجِلًا، أَيِ سَالِمًا مِنْ عَوَاقِبِ الْفَسَادِ، وَقَدْ نُقِلَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ الْقِسْطَ قَوْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، وَإِنَّمَا يَعْنِي بِذَلِكَ أَنَّ التَّوْحِيدَ مِنْ أَعْظَمِ الْقِسْطِ، وَهَذَا إِبْطَالٌ لِلْفَوَاحِشِ الَّتِي زَعَمُوا أَنَّ اللَّهَ أَمَرَهُمْ بِهَا لِأَنَّ شَيْئًا مِنْ تِلْكَ الْفَوَاحِشِ لَيْسَ بِقِسْطٍ، وَكَذَلِكَ اللَّبَاسُ فَإِنَّ التَّعَرِّيَّ تَفْرِيطٌ، وَالْمُبَالِغَةَ فِي وَضْعِ اللَّبَاسِ إِفْرَاطٌ، وَالْعَدْلُ هُوَ اللَّبَاسُ الَّذِي يَسْتُرُ الْعَوْرَةَ وَيَدْفَعُ أَدَى الْقَرِّ أَوْ الْحَرِّ، وَكَذَلِكَ الطَّعَامُ فَتَحْرِيمُ بَعْضِهِ غُلُوبٌ، وَالِاسْتِرْسَالُ فِيهِ نَهَامَةٌ، وَالْوَسْطُ هُوَ الْعَدْلُ، فَقَوْلُهُ: أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ كَلَامٌ جَامِعٌ لِإِبْطَالِ كُلِّ مَا يَزْعُمُونَ أَنَّ اللَّهَ أَمَرَهُمْ بِهِ مِمَّا لَيْسَ مِنْ قَبِيلِ الْقِسْطِ.^{١١٠٨}

وقال تعالى: { إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ } [النحل: ٩٠]

إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَأْمُرُ فِي كِتَابِهِ الَّذِي أَنْزَلَهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ بِالْعَدْلِ وَالْإِنصَافِ، وَيَنْدُبُ إِلَى الْإِحْسَانِ وَالْفَضْلِ، وَيَأْمُرُ بِصِلَةِ الرَّحْمِ وَإِعْطَاءِ ذَوِي الْقُرْبَى مَا هُمْ بِحَاجَةٍ إِلَيْهِ، وَيَنْهَى عَنِ ارْتِكَابِ الْمُحَرَّمَاتِ وَالْمُنْكَرَاتِ وَالْفَوَاحِشِ، مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ، مِمَّا يَأْتِيهِ الْعَبْدُ سِرًّا وَخَفِيَّةً وَاللَّهُ تَعَالَى إِنَّمَا يَأْمُرُكُمْ بِالْخَيْرِ، وَيَنْهَىكُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَالشَّرِّ، لَعَلَّكُمْ تَتَذَكَّرُونَ مَا أَوْدَعَهُ اللَّهُ فِي الْفِطْرَةِ مِنْ وَحْيٍ قَوِيمٍ أَصِيلٍ، فَتَعَمَّلُوا بِمُقْتَضَاهُ.^{١١٠٩}

لَمَّا جَاءَ أَنَّ هَذَا الْقُرْآنَ تَبَيَّنَ لِكُلِّ شَيْءٍ وَهَدَى وَرَحِمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ حَسَنَ التَّخَلُّصِ إِلَى تَبْيَانِ أَصُولِ الْهُدَى فِي التَّشْرِيعِ لِلدِّينِ الْإِسْلَامِيِّ الْعَائِدَةِ إِلَى الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ، إِذِ الشَّرِيعَةُ كُلُّهَا أَمْرٌ

^{١١٠٧} - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ٩٨٤، بترقيم الشاملة آليا)

^{١١٠٨} - التحرير والتنوير (٨-ب/ ٨٦)

^{١١٠٩} - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ١٩٩١، بترقيم الشاملة آليا)

وَنَهَى، وَالتَّقْوَى مُنْحَصِرَةٌ فِي الْأَمْتِنَالِ وَالْإِحْتِنَابِ، فَهَذِهِ الْآيَةُ اسْتِنَافٌ لِبَيَانِ كَوْنِ الْكِتَابِ تَبَيَّنًا لِكُلِّ شَيْءٍ، فَهِيَ جَامِعَةٌ أُصُولَ التَّشْرِيعِ.

وَأَفْتَتَاحُ الْجُمْلَةِ بِحَرْفِ التَّوَكِيدِ لِلإِهْتِمَامِ بِشَأْنِ مَا حَوْتَهُ. وَتَصْدِيرُهُمَا بِاسْمِ الْجَلَالَةِ لِلتَّشْرِيفِ، وَذَكَرَ يَأْمُرُ وَيَنْهَى دُونَ أَنْ يُقَالَ: اَعْدَلُوا وَاجْتَنِبُوا الْفَحْشَاءَ، لِلتَّشْوِيقِ.

وَنَظِيرُهُ مَا فِي الْحَدِيثِ «إِنَّ اللَّهَ يَرْضَى لَكُمْ ثَلَاثًا وَيَكْرَهُ لَكُمْ ثَلَاثًا» الْحَدِيثَ.

وَالْعَدْلُ: إِعْطَاءُ الْحَقِّ إِلَى صَاحِبِهِ. وَهُوَ الْأَصْلُ الْجَامِعُ لِلْحُقُوقِ الرَّاجِعَةِ إِلَى الضَّرُورِيِّ وَالْحَاجِيِّ مِنَ الْحُقُوقِ الدَّائِيَّةِ وَحُقُوقِ الْمُعَامَلَاتِ، إِذِ الْمُسْلِمُ مَأْمُورٌ بِالْعَدْلِ فِي ذَاتِهِ، قَالَ تَعَالَى: وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ [سُورَةُ الْبَقَرَةِ: ١٩١]، وَمَأْمُورٌ بِالْعَدْلِ فِي الْمُعَامَلَةِ، وَهِيَ مُعَامَلَةٌ مَعَ خَالِقِهِ بِالاعْتِرَافِ لَهُ بِصِفَاتِهِ وَبِأَدَاءِ حُقُوقِهِ وَمُعَامَلَةٌ مَعَ الْمَخْلُوقَاتِ مِنْ أَصُولِ الْمُعَاشِرَةِ الْعَائِلِيَّةِ وَالْمُخَالَطَةِ لِاجْتِمَاعِيَّةِ وَذَلِكَ فِي الْأَقْوَالِ وَالْأَفْعَالِ، قَالَ تَعَالَى: وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى

[سُورَةُ الْأَنْعَامِ: ١٥٢]، وَقَالَ تَعَالَى: وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي سُورَةِ النِّسَاءِ [٥٨].

وَمِنْ هَذَا تَفَرَّعَتْ شُعْبُ نِظَامِ الْمُعَامَلَاتِ الْجَمَاعِيَّةِ مِنْ آدَابِ، وَحُقُوقِ وَأَقْضِيَّةِ، وَشَهَادَاتِ، وَمُعَامَلَةِ مَعَ الْأُمَّمِ، قَالَ تَعَالَى: وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاَنُ قَوْمٍ عَلَى آلَا تَعْدِلُوا اَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى [سُورَةُ الْمَائِدَةِ: ٨].

وَمَرَجِعُ تَفَاصِيلِ الْعَدْلِ إِلَى أدَلَّةِ الشَّرِيعَةِ. فَالْعَدْلُ هُنَا كَلِمَةٌ مُجْمَلَةٌ جَامِعَةٌ فَهِيَ بِإِحْمَالِهَا مُنَاسِبَةٌ إِلَى أَحْوَالِ الْمُسْلِمِينَ حِينَ كَانُوا بِمَكَّةَ، فَيُصَارُ فِيهَا إِلَى مَا هُوَ مُقَرَّرٌ بَيْنَ النَّاسِ فِي أُصُولِ الشَّرَائِعِ وَإِلَى مَا رَسَمْتَهُ الشَّرِيعَةُ مِنَ الْبَيَانِ فِي مَوَاضِعِ الْخَفَاءِ، فَحُقُوقِ الْمُسْلِمِينَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ مِنَ الْأَخُوَّةِ وَالتَّنَاصُحِ قَدْ أَصْبَحَتْ مِنَ الْعَدْلِ بِوَضْعِ الشَّرِيعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ.

وَأَمَّا الْإِحْسَانُ فَهُوَ مُعَامَلَةٌ بِالْحُسْنَى مِمَّنْ لَا يَلْزِمُهُ إِلَى مَنْ هُوَ أَهْلُهَا. وَالْحَسَنُ: مَا كَانَ مَحْبُوبًا عِنْدَ الْمُعَامِلِ بِهِ وَلَمْ يَكُنْ لَازِمًا لِفَاعِلِهِ، وَأَعْلَاهُ مَا كَانَ فِي جَانِبِ اللَّهِ تَعَالَى مِمَّا فَسَّرَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِقَوْلِهِ: «الْإِحْسَانُ أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ». وَدُونَ ذَلِكَ التَّقَرُّبُ إِلَى اللَّهِ بِالنُّوَافِلِ. ثُمَّ الْإِحْسَانُ فِي الْمُعَامَلَةِ فِيمَا زَادَ عَلَى الْعَدْلِ الْوَاجِبِ، وَهُوَ يَدْخُلُ فِي جَمِيعِ الْأَقْوَالِ وَالْأَفْعَالِ وَمَعَ سَائِرِ الْأَصْنَافِ إِلَّا مَا حَرَّمَ الْإِحْسَانُ بِحُكْمِ الشَّرْعِ».

وَمِنْ أَدْنَى مَرَاتِبِ الْإِحْسَانِ مَا فِي حَدِيثِ «الْمُوطَأُ»: «أَنَّ امْرَأَةً بَغِيًّا رَأَتْ كَلْبًا يَلْهَثُ مِنَ الْعَطَشِ يَأْكُلُ الثَّرَى فَنَزَعَتْ حُفَّهَا وَأَدْلَتْهُ فِي بُئْرٍ وَنَزَعَتْ فَسَقَتْهُ فَعَفَرَ اللَّهُ لَهَا»

. وَفِي الْحَدِيثِ «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ، وَإِذَا

ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَةَ». وَمِنْ الْإِحْسَانِ أَنْ يُجَازِيَ الْمُحْسِنُ إِلَيْهِ الْمُحْسِنَ عَلَى إِحْسَانِهِ إِذْ لَيْسَ الْجَزَاءُ بِوَاجِبٍ.

فَالِي حَقِيقَةِ الْإِحْسَانِ تَرْجِعُ أَصُولُ وَفُرُوعُ آدَابِ الْمُعَاشِرَةِ كُلِّهَا فِي الْعَائِلَةِ وَالصُّحْبَةِ.
وَالْعَفْوُ عَنِ الْحُقُوقِ الْوَاجِبَةِ مِنَ الْإِحْسَانِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ
[سُورَةُ آلِ عِمْرَانَ: ١٣٤]. وَتَقَدَّمَ عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا فِي سُورَةِ الْأَنْعَامِ [١٥١].
وَخَصَّ اللَّهُ بِالذِّكْرِ مِنْ جِنْسِ أَنْوَاعِ الْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ نَوْعًا مَهْمًا يَكْثُرُ أَنْ يَغْفَلَ النَّاسُ عَنْهُ وَيَتَهَاوَنُوا
بِحَقِّهِ أَوْ بِفَضْلِهِ، وَهُوَ إِيْتَاءُ ذِي الْقُرْبَى فَقَدْ تَقَرَّرَ فِي نُفُوسِ النَّاسِ الْإِعْتِنَاءُ بِاجْتِنَابِ الْأَبْعَدِ وَاتَّقَاءِ
شَرِّهِ، كَمَا تَقَرَّرَ فِي نُفُوسِهِمُ الْعَفْلَةُ عَنِ الْقَرِيبِ وَالْإِطْمِئْنَانُ مِنْ جَانِبِهِ وَتَعَوُّدُ التَّسَاهُلِ فِي حُقُوقِهِ.
وَلَأَجْلِ ذَلِكَ كَثُرَ أَنْ يَأْخُذُوا أَمْوَالَ الْيَتَامَى مِنْ مَوَالِيهِمْ، قَالَ تَعَالَى: وَآتُوا الْيَتَامَى أَمْوَالَهُمْ [سُورَةُ
النِّسَاءِ: ٢]، وَقَالَ: وَآتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ [سُورَةُ الْإِسْرَاءِ: ٢٦]، وَقَالَ: وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ
فِي يَتَامَى النِّسَاءِ [سُورَةُ النِّسَاءِ: ١٢٧] الْآيَةَ. وَلَأَجْلِ ذَلِكَ صَرَفُوا مُعْظَمَ إِحْسَانِهِمْ إِلَى الْأَبْعَدِينَ
لِاجْتِنَابِ الْمُحَمَّدَةِ وَحُسْنِ الذِّكْرِ بَيْنَ النَّاسِ. وَلَمْ يَزَلْ هَذَا الْخُلُقُ مُتَفَشِّيًا فِي النَّاسِ حَتَّى فِي الْإِسْلَامِ
إِلَى الْآنَ وَلَا يَكْتَرُونَ بِالْأَقْرَبِينَ.

وَقَدْ كَانُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ يَقْضِدُونَ بِوَصَايَا أَمْوَالِهِمْ أَصْحَابَهُمْ مِنْ وُجُوهِ الْقَوْمِ، وَلِذَلِكَ قَالَ تَعَالَى: كُتِبَ
عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمْ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةَ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ [سُورَةُ الْبَقَرَةِ: ١٨٠].
فَخَصَّ اللَّهُ بِالذِّكْرِ مِنْ بَيْنِ جِنْسِ الْعَدْلِ وَجِنْسِ الْإِحْسَانِ إِيْتَاءَ الْمَالِ إِلَى ذِي الْقُرْبَى تَنْبِيْهَا لِلْمُؤْمِنِينَ
يَوْمَئِذٍ بَأَنَّ الْقَرِيبَ أَحَقُّ بِالْإِنِّصَافِ مِنْ غَيْرِهِ. وَأَحَقُّ بِالْإِحْسَانِ مَنْ غَيْرِهِ لِأَنَّهُ مَحَلُّ الْعَفْلَةِ وَلِأَنَّ مَصْلَحَتَهُ
أَجْدَى مِنْ مَصْلَحَةِ أَنْوَاعٍ كَثِيرَةٍ. وَهَذَا رَاجِعٌ إِلَى تَقْوِيمِ نِظَامِ الْعَائِلَةِ وَالْقَبِيلَةِ تَهْيِئَةً بِنُفُوسِ النَّاسِ إِلَى
أَحْكَامِ الْمَوَارِيثِ الَّتِي شَرَعَتْ فِيهَا بَعْدُ.

وَعَطْفُ الْخَاصِّ عَلَى الْعَامِّ اهْتِمَامًا بِهِ كَثِيرٌ فِي الْكَلَامِ، فَايْتَاءُ ذِي الْقُرْبَى ذُو حُكْمَيْنِ:
وُجُوبٌ لِبَعْضِهِ، وَفَضِيلَةٌ لِبَعْضِهِ، وَذَلِكَ قَبْلَ فَرَضِ الْوَصِيَّةِ، ثُمَّ فَرَضِ الْمَوَارِيثِ.
وَذُو الْقُرْبَى: هُوَ صَاحِبُ الْقَرَابَةِ، أَيُّ مِنَ الْمُؤْتَى. وَقَدْ تَقَدَّمَ عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ
كَانَ ذَا قُرْبَى فِي سُورَةِ الْأَنْعَامِ [١٥٢].

وَالِإِيْتَاءُ الْإِعْطَاءِ. وَالْمُرَادُ إِعْطَاءُ الْمَالِ، قَالَ تَعَالَى: قَالَ أْتَمِدُونِنِ بِمَالٍ فَمَا آتَانِي اللَّهُ خَيْرٌ مِمَّا آتَاكُمْ
[سُورَةُ النَّملِ: ٧٦]، وَقَالَ: وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ [سُورَةُ الْبَقَرَةِ:
١٧٧].

وَنَهَى اللَّهُ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ وَهِيَ أَصُولُ الْمَفَاسِدِ.
فَأَمَّا الْفَحْشَاءُ: فَاسْمٌ جَامِعٌ لِكُلِّ عَمَلٍ أَوْ قَوْلٍ تَسْتَفْظِعُهُ النَّفُوسُ لِفَسَادِهِ مِنَ الْآثَامِ الَّتِي تُفْسِدُ نَفْسَ
الْمَرْءِ: مِنْ اعْتِقَادِ بَاطِلٍ أَوْ عَمَلٍ مُفْسِدٍ لِلْخَلْقِ، وَالَّتِي تَضُرُّ بِأَفْرَادِ النَّاسِ بِحَيْثُ تُلْقَى فِيهِمُ الْفَسَادُ مِنْ
قَتْلِ أَوْ سَرِقَةٍ أَوْ قَذْفٍ أَوْ غَضَبِ مَالٍ، أَوْ تَضُرُّ بِحَالِ الْمُجْتَمَعِ وَتُدْخِلُ عَلَيْهِ الْإِضْطِرَابَ مِنْ حِرَابَةٍ أَوْ
زِنَا أَوْ تَقَامُرٍ أَوْ شُرْبِ خَمْرٍ. فَدَخَلَ فِي الْفَحْشَاءِ كُلُّ مَا يُوجِبُ اخْتِلَالَ الْمُنَاسِبِ الضَّرُورِيِّ، وَقَدْ

سَاءَهَا اللَّهُ الْفَوَاحِشَ. وَتَقَدَّمَ ذِكْرُ الْفَحْشَاءِ عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: إِنَّمَا يَأْمُرُكُمْ بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ [١٦٩]، وَقَوْلُهُ: قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ فِي سُورَةِ الْأَعْرَافِ [٣٣] وَهِيَ مَكِّيَّةٌ. وَأَمَّا الْمُنْكَرُ فَهُوَ مَا تَسْتَنَكِرُهُ النَّفْسُ الْمُعْتَدِلَةُ وَتَكْرَهُهُ الشَّرِيعَةُ مِنْ فِعْلٍ أَوْ قَوْلٍ، قَالَ تَعَالَى: وَإِنَّهُمْ لَيَقُولُونَ مُنْكَرًا مِنَ الْقَوْلِ وَزُورًا [سُورَةُ الْمَجَادِلَةِ: ٢]، وَقَالَ: وَتَأْتُونَ فِي نَادِيكُمُ الْمُنْكَرَ [سُورَةُ الْعَنْكَبُوتِ: ٢٩]. وَالِاسْتِنكَارُ مَرَاتِبٌ، مِنْهَا مَرْتَبَةُ الْحَرَامِ، وَمِنْهَا مَرْتَبَةُ الْمَكْرُوهِ فَإِنَّهُ مِنْهِيٌّ عَنْهُ. وَشَمِلَ الْمُنْكَرُ كُلَّ مَا يُفْضِي إِلَى الْإِخْلَالِ بِالْمُنَاسِبِ الْحَاجِيِّ، وَكَذَلِكَ مَا يُعْطَلُ الْمُنَاسِبَ التَّحْسِينِيَّ بِدُونِ مَا يُفْضِي مِنْهُ إِلَى ضُرٍّ.

وَخَصَّ اللَّهُ بِالذِّكْرِ نَوْعًا مِنَ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ، وَهُوَ الْبَغْيُ اهْتِمَامًا بِالنَّهْيِ عَنْهُ وَسَدًّا لِذَرِيعَةِ وُقُوعِهِ، لِأَنَّ النَّفْسَ تَنْسَاقُ إِلَيْهِ بِدَافِعِ الْعُضْبِ وَتَعْفَلُ عَمَّا يَشْمَلُهُ مِنَ النَّهْيِ مِنْ عُمُومِ الْفَحْشَاءِ بِسَبَبِ فُشُوهِ بَيْنَ النَّاسِ وَذَلِكَ أَنَّ الْعَرَبَ كَانُوا أَهْلَ بَأْسٍ وَشَجَاعَةٍ وَإِبَاءٍ، فَكَانُوا يَكْتُمُونَ فِيهِمُ الْبَغْيَ عَلَى الْغَيْرِ إِذَا لَقِيَ الْمُعْجَبُ بِنَفْسِهِ مِنْ أَحَدٍ شَيْئًا يَكْرَهُهُ أَوْ مُعَامَلَةً يَعْظِيمُهَا وَتَقْصِيرًا فِي تَعْظِيمِهِ. وَبِذَلِكَ كَانَ يَخْتَلِطُ عَلَى مُرِيدِ الْبَغْيِ حُسْنَ الذَّبِّ عَمَّا يُسَمِّيهِ الشَّرْفَ وَفُجْحَ مُجَاوَزَةِ حَدِّ الْجَزَاءِ.

فَالْبَغْيُ هُوَ الْعَتْدَاءُ فِي الْمُعَامَلَةِ، إِمَّا بِدُونِ مُقَابَلَةِ ذَنْبٍ كَالْعَارَةِ الَّتِي كَانَتْ وَسِيلَةَ كَسْبِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَإِمَّا بِمُجَاوَزَةِ الْحَدِّ فِي مُقَابَلَةِ الذَّنْبِ كَالِإِفْرَاطِ فِي الْمُؤَاخَذَةِ، وَلِذَا قَالَ تَعَالَى: فَمَنْ عَتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا عَتَدَى عَلَيْكُمْ وَأَتَّقُوا اللَّهَ [سُورَةُ الْبَقَرَةِ: ١٩٤]. وَقَالَ: ذَلِكَ وَمَنْ عَاقَبَ بِمِثْلِ مَا عُوقِبَ بِهِ ثُمَّ بُغِيَ عَلَيْهِ لَيَنْصُرْنَهُ اللَّهُ [سُورَةُ الْحَجِّ: ٦٠]. وَقَدْ تَقَدَّمَ عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ فِي سُورَةِ الْأَعْرَافِ [٣٣].

فَهَذِهِ الْآيَةُ جَمَعَتْ أَصُولَ الشَّرِيعَةِ فِي الْأَمْرِ بِثَلَاثَةٍ، وَالنَّهْيِ عَنْ ثَلَاثَةٍ، بَلْ فِي الْأَمْرِ بِشَيْئَيْنِ وَتَكْمِلَةٍ، وَالنَّهْيِ عَنْ شَيْئَيْنِ وَتَكْمِلَةٍ. ١١١٠

فَمَا فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ كَلَهُ، هُوَ دَعْوَةٌ إِلَى الْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى، وَنَهْيٌ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ..

فَالْعَدْلُ هُوَ الْقِيَامُ عَلَى طَرِيقِ الْحَقِّ فِي كُلِّ أَمْرٍ.. فَمَنْ أَقَامَ وَجُودَهُ عَلَى الْعَدْلِ اسْتَقَامَ عَلَى طَرِيقِ مُسْتَقِيمٍ، فَلَمْ يَنْحَرَفْ عَنْهُ أَبَدًا، وَلَمْ تَتَفَرَّقْ بِهِ السَّبِيلُ إِلَى غَايَاتِ الْخَيْرِ..

وَمَنْ أَتْبَعَ الْعَدْلَ بِالْإِحْسَانِ، أَمَّا الْخَيْرُ فِي يَدِهِ، وَطَابَتْ مَعَارِسُهُ الَّتِي يَغْرِسُهَا فِي مَنَابِتِ الْعَدْلِ.. وَقَدْ جَاءَ الْأَمْرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ مَطْلَقًا، لِيَحْتَوِيَ الْعَدْلُ كَلَهُ، وَيَشْمَلُ الْإِحْسَانَ جَمِيعَهُ.. فَهُوَ عَدْلٌ عَامٌ شَامِلٌ..

حَيْثُ يَعْدِلُ الْإِنْسَانُ مَعَ نَفْسِهِ، فَلَا يَجُوزُ عَلَيْهَا بِالْقَائِمَاتِ فِي التَّهْلُكَةِ، وَسُوقِهَا فِي مَوَاقِعِ الْإِثْمِ وَالضَّلَالِ..

ويعدل مع الناس فلا يعتدى على حقوقهم، ولا يمدّ يده إلى ما ليس له. ويعدل مع خالقه، فلا يجحد فضله، ولا يكفر بنعمه، ولا ينكر وجوده وقِيّومته عليه، وعلى كل موجود..

كذلك الإحسان، هو إحسان مطلق، يتناول كل قول يقوله الإنسان، وكل عمل يعمله.. وإحسان القول أن يقوم على سنن العدل، والحق والخير..

وإحسان العمل ينضبط على موازين الكمال والإتقان.. كما يقول سبحانه:

«وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ» (البقرة: ١٩٥).

بل إن الإحسان، هو الإيمان بالله على أتم صورة وأكملها، بحيث لا يبلغ درجة الإحسان، إلا من عبد الله على هذا الوجه الذي بينه الرسول الكريم، في قوله حين سأله جبريل، وقد جاء على صورة أعرابي، فقال: «ما الإحسان؟

فقال صلوات الله وسلامه عليه: «أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك..»

- وقوله تعالى: «وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ» هو عدل وإحسان معا.. والإيتاء هو الإعطاء، وفعله آتى، بمعنى أعطى.. ولا يستعمل الإيتاء إلا في مقام البرّ والإحسان.. والبر بذي القربى هو عدل، لأنه وفاء لحق القرابة، وهو إحسان إذا قدمته النفس في سماحة ورضى.

- وقوله تعالى: «وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ» هو نهى عن محظورات، في مقابل ما أمر الله به من عدل وإحسان، وبرّ بالأقارب.. وفي توارد الأمر والنهي على أمر من الأمور، توكيد للإتيان بالمأمور به..

فالفحشاء، ما قبح من الأمور، وعلى رأسها «الزنا».. وإتيان الفاحشة ظلم للنفس، وعدوان على حرمان الناس.. وفي هذا مجافاة للعدل..

والمنكر، كل ما تنكره العقول السليمة على من يفعله.. سواء أكان قولاً أو فعلاً.. ولا يكون هذا إلا بالتخلي عن الإحسان في القول أو العمل..

والبغي: الجور، والظلم، وهضم الحقوق. وهو مجف للعدل والإحسان معا..

- وقوله تعالى: «يَعْظُمُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ» هو تنبيه لما تحمل آيات الله للناس من آداب وأحكام، تدعو إلى الحق، والخير، وتذكر بهما، وتفتح للعقول الراشدة والقلوب السليمة طريقاً إليهما..

وهذه الآية الكريمة، تجمع أصول الشريعة الإسلامية كلها.. فهي أقرب شيء إلى أن تكون عنواناً للرسالة لإسلامية، ولكتابتها الكريم، إذ لا تخرج أحكام الشريعة وآدابها عن هذا المحتوى الذي ضمت عليه تلك الآية: «إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ

وَالْبَغْيِ». وما في كتاب الله كله هو شرح لما أمر الله سبحانه به من العدل والإحسان، وإيتاء ذى القربى، وما نهى عنه من الفحشاء والمنكر والبغى. ١١١١

وقال تعالى: {لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ} [المتحنة: ٨]

إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يَنْهَاكُمُ عَنِ الْإِحْسَانِ إِلَى الْكُفَّارِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ، وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ، وَلَمْ يُعَاوِنُوا فِي إِخْرَاجِكُمْ مِنْهَا، وَلَا يَمْنَعُكُمْ مِنْ إِكْرَامِهِمْ، وَمَنْحِهِمْ صِلَتِكُمْ، لِأَنَّ اللَّهَ يُحِبُّ أَهْلَ الْبِرِّ وَالتَّوَّاصِلِ. ١١١٢

اسْتَشْنَى اللَّهُ أَقْوَامًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ غَيْرِ مُضْمِرِينَ الْعَدَاوَةَ لِلْمُسْلِمِينَ وَكَانَ دِينُهُمْ شَدِيدَ الْمَنَافَرَةِ مَعَ دِينِ الْإِسْلَامِ. فَإِنْ نَظَرْنَا إِلَى وَصْفِ الْعَدُوِّ مِنْ قَوْلِهِ: لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ وَحَمَلْنَاهُ عَلَى حَالَةٍ مُعَادَاةٍ مَنْ خَالَفَهُمْ فِي الدِّينِ وَنَظَرْنَا مَعَ ذَلِكَ إِلَى وَصْفِ يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ، كَانَ مَضْمُونُ قَوْلِهِ: لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ إِلَى آخِرِهِ، بَيِّنًا لِمَعْنَى الْعَدَاوَةِ الْمَجْعُولَةِ عَلَّةً لِلنَّهْيِ عَنِ الْمُوَالَاةِ وَكَانَ الْمَعْنَى أَنَّ مَنَاطَ النَّهْيِ هُوَ مَجْمُوعُ الصِّفَاتِ الْمَذْكُورَةِ لَا كُلَّ صِفَةٍ عَلَى حِيَالِهَا.

وَإِنْ نَظَرْنَا إِلَى أَنَّ وَصْفَ الْعَدُوِّ هُوَ عَدُوُّ الدِّينِ، أَيُّ مُخَالَفُهُ فِي نَفْسِهِ مَعَ ضَمِيمَةٍ وَصَفٍ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ، كَانَ مَضْمُونُ لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ إِلَى آخِرِهِ تَخْصِيصًا لِلنَّهْيِ بِخُصُوصِ أَعْدَاءِ الدِّينِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوا الْمُسْلِمِينَ لِأَجْلِ الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوا الْمُسْلِمِينَ مِنْ دِيَارِهِمْ.

وَأَيًّا مَا كَانَ فَهَذِهِ الْجُمْلَةُ قَدْ أَخْرَجَتْ مِنْ حُكْمِ النَّهْيِ الْقَوْمَ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوا فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوا الْمُسْلِمِينَ مِنْ دِيَارِهِمْ، وَاتَّصَلَ هَذِهِ الْآيَةُ بِالآيَاتِ الَّتِي قَبْلَهَا يَجْعَلُ الْإِعْتِبَارَيْنِ سَوَاءً فَدَخَلَ فِي حُكْمِ هَذِهِ الْآيَةِ أَصْنَافٌ وَهُمْ حَلَفَاءُ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلُ خَزَاعَةَ، وَبَنِي الْحَارِثِ بْنِ كَعْبِ بْنِ عَبْدِ مَنَاةَ بْنِ كِنَانَةَ، وَمُزَيْنَةَ كَانَ هَؤُلَاءِ كُلُّهُمْ مَظَاهِرِينَ النَّبِيِّ ﷺ وَيُحِبُّونَ ظُهُورَهُ عَلَى قُرَيْشٍ، وَمِثْلُ النِّسَاءِ وَالصَّبِيَّانِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، وَقَدْ جَاءَتْ قُتَيْلَةَ (بِالتَّصْغِيرِ وَيُقَالُ لَهَا: قُتَيْلَةُ، مُكَبَّرًا) بِنْتُ عَبْدِ الْعُزَّى مِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ مِنْ قُرَيْشٍ وَهِيَ أُمُّ أَسْمَاءَ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ إِلَى الْمَدِينَةِ زَائِرَةً ابْنَتَهَا وَقُتَيْلَةَ يَوْمَئِذٍ مُشْرِكَةٌ فِي الْمُدَّةِ الَّتِي كَانَتْ فِيهَا الْمُهَادَنَةُ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ كُفَّارِ قُرَيْشٍ بَعْدَ صَلْحِ الْحُدَيْبِيَّةِ (وَهِيَ الْمُدَّةُ الَّتِي نَزَلَتْ فِيهَا هَذِهِ السُّورَةُ)

فَسَأَلَتْ أَسْمَاءُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَتَصِلُ أُمَّهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ صِلِي أُمَّكَ»

، وَقَدْ قِيلَ: إِنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي شَأْنِهَا.

وَقَوْلُهُ: أَنْ تَبَرُّوهُمْ بَدَلُ اشْتِمَالٍ مِنَ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ إِخْلًا، لِأَنَّ وُجُودَ ضَمِيرِ الْمَوْصُولِ فِي الْمُبْدَلِ وَهُوَ الضَّمِيرُ الْمَنْصُوبُ فِي أَنْ تَبَرُّوهُمْ يَجْعَلُ بَرَّ الْمُسْلِمِينَ بِهِمْ مِمَّا تَشْتَمِلُ عَلَيْهِ أَحْوَالُهُمْ.

١١١١ - التفسير القرآني للقرآن (٧ / ٣٤٩)

١١١٢ - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ٥٠٣٦، بترقيم الشاملة آليا)

فَدَخَلَ فِي الدِّينِ لَمْ يُقَاتِلُوا الْمُسْلِمِينَ فِي الدِّينِ نَفَرٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ مِنْهُمْ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَالَّذِينَ شَمَلَتْهُمْ أَحْكَامُ هَذِهِ آيَةِ كُلِّهِمْ قَدْ قِيلَ إِنَّهُمْ سَبَبُ نُزُولِهَا وَإِنَّمَا هُوَ شُمُولٌ وَمَا هُوَ بِسَبَبِ نُزُولٍ. وَالْبِرُّ: حُسْنُ الْمُعَامَلَةِ وَالْإِكْرَامُ. وَهُوَ يَتَعَدَّى بِحَرْفِ الْجَرِّ، يُقَالُ: بَرَّ بِهِ، فَتَعَدَّيْتُهُ هُنَا بِنَفْسِهِ عَلَى نَزْعِ الْخَافِضِ.

وَالْقِسْطُ: الْعَدْلُ. وَضَمَّنَ تُقْسِطُوا مَعْنَى تُفَضُّوا فَعَدَّيَ بَ (إِلَى) وَكَانَ حَقُّهُ أَنْ يُعَدَّيَ بِاللَّامِ. عَلَى أَنْ اللَّامُ وَ (إِلَى) يَتَعَاقَبَانِ كَثِيرًا فِي الْكَلَامِ، أَيْ أَنْ تُعَامِلُوهُمْ بِمِثْلِ مَا يُعَامِلُونَكُمْ بِهِ مِنَ التَّقَرُّبِ، فَإِنَّ مُعَامَلَةَ أَحَدٍ بِمِثْلِ مَا عَامَلَ بِهِ مِنَ الْعَدْلِ.

وَجُمْلَةٌ وَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ تَذْيِيلٌ، أَيْ يُحِبُّ كُلَّ مُقْسِطٍ فَيَدْخُلُ الَّذِينَ يُقْسِطُونَ لِلَّذِينَ خَالَفُوهُمْ فِي الدِّينِ إِذَا كَانُوا مَعَ الْمُخَالَفَةِ مُحْسِنِينَ مُعَامَلَتَهُمْ.

وَعَنْ ابْنِ وَهْبٍ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ زَيْدٍ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ الْآيَةَ قَالَ: نَسَخَهَا الْقِتَالُ، قَالَ الطَّبْرِيُّ: لَا مَعْنَى لِقَوْلِهِ مَنْ قَالَ: ذَلِكَ مَنْسُوخٌ، لِأَنَّ بَرَّ الْمُؤْمِنِ بِمَنْ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ قَرَابَةٌ مِنْ أَهْلِ الْحَرْبِ أَوْ بِمَنْ لَا قَرَابَةَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ غَيْرُ مُحَرَّمٍ إِذَا لَمْ يَكُنْ فِي ذَلِكَ دَلَالَةٌ عَلَى عَوْرَةِ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ. اهـ.

وَيُؤْخَذُ مِنْ هَذِهِ الْآيَةِ جَوَازُ مُعَامَلَةِ أَهْلِ الذِّمَّةِ بِالْإِحْسَانِ وَجَوَازُ الْإِحْتِفَاءِ بِأَعْيَانِهِمْ. ^{١١١٣}

القسط: العدل، والقسطاس: الميزان الذي يوزن به.. والمقسط: العادل، الذي يقيم ميزان العدل.. والقاسط: الظالم، الجائر.. يقال: أقسط، أي عدل، وقسط: أي جار وظلم..

والآية الكريمة تدعو إلى هذا المبدأ العام الذي قامت عليه الشريعة السمحاء، من الإخاء الإنساني، القائم على العدل والإحسان.. وأن هذه القطيعة التي فرضها الإسلام على المسلمين فيما بينهم وبين أهلهم من المشركين - إنما هي قطيعة لقوم قطعوا أرحام قومهم، وقتلواهم، وأخرجوهم من ديارهم.. إنهم في حال حرب، معهم لم تنته بعد، وأن المشركين ما زالوا ينتظرون الفرصة التي تمكنهم من المؤمنين.. وفي موالاتة المؤمنين لهم توهين للمؤمنين، وتمكين للمشركين من مقاتلتهم.. فإذا لم يكن من قوم عداوة بادية للمؤمنين، أو قتال لهم، أو مساندة لمن قاتلهم - فإن موقف المؤمنين من هؤلاء القوم، ينبغي أن يقوم على السماحة، وعلى العدل والإحسان.. «لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُواكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُواكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ» ..

وفي قوله تعالى: «وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ» تضمين للفعل معنى الإحسان، بمعنى وتحسنوا إليهم، بالعدل الذي تقيمون ميزانه بينكم وبينهم.. هذا، ويرى كثير من المفسرين أن هذه الآية منسوخة بآية السيف.. وإنه لا معتبر لهذا الرأي الذي يعنى ويشوش على سماحة هذه الشريعة، وإنسانيتها.. وممن سفه هذا الرأي الإمام الطبري في تفسيره، فرضى الله عنه. ^{١١١٤}

^{١١١٣} - التحرير والتنوير (٢٨ / ١٥١)

^{١١١٤} - التفسير القرآني للقرآن (١٤ / ٩٠٢)

إن الإسلام دين سلام، وعقيدة حب، ونظام يستهدف أن يظلل العالم كله بظله، وأن يقيم فيه منهجه، وأن يجمع الناس تحت لواء الله إخوة متعارفين متحابين. وليس هنالك من عائق يحول دون اتجاهه هذا إلا عدوان أعدائه عليه وعلى أهله. فأما إذا سلموهم فليس الإسلام براغب في الخصومة ولا متطوع بها كذلك! وهو حتى في حالة الخصومة يستبقي أسباب الود في النفوس بنظافة السلوك وعدالة المعاملة، انتظارا لليوم الذي يقتنع فيه خصومه بأن الخير في أن ينضوا تحت لوائه الرفيع. ولا يئس الإسلام من هذا اليوم الذي تستقيم فيه النفوس. فتتجه هذا الاتجاه المستقيم.

وفي الآية الأولى من هذا المقطع إشارة إلى هذا الرجاء الذي لا يغلب عليه اليأس في معرض التخفيف على نفوس بعض المهاجرين، وتغذية قلوبهم المتعبة بمشقة المقاطعة والحرب للأهل والعشيرة: «عَسَى اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ الَّذِينَ عَادَيْتُمْ مِنْهُمْ مَوْدَّةً» .. وهذا الرجاء من الله، معناه القطع بتحقيقه. والمؤمنون الذين سمعوه لا بد قد أيقنوا به، ولقد وقع بعد هذا بوقت قصير أن فتحت مكة، وأن أسلمت قريش، وأن وقف الجميع تحت لواء واحد، وأن طويت الثارات والمواجد، وأن عاد الجميع إخوة مؤتلفي القلوب.

«وَاللَّهُ قَدِيرٌ» .. يفعل ما يريد بلا معقب.

«وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ» .. يغفر ما سلف من الشرك والذنوب ..

وإلى أن يتحقق وعد الله الذي دل عليه لفظ الرجاء رخص الله لهم في موادة من لم يقاتلوهم في الدين ولم يخرجوهم من ديارهم. ورفع عنهم الحرج في أن يبروهم، وأن يتحروا العدل في معاملاتهم معهم فلا يبخسوهم من حقوقهم شيئا. ولكنه نهي أشد النهي عن الولاء لمن قاتلوهم في الدين وأخرجوهم من ديارهم وساعدوا على إخراجهم. وحكم على الذين يتولونهم بأنهم هم الظالمون .. ومن معاني الظلم الشرك بالرجوع إلى قوله تعالى: «إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ» .. وهو تهديد رهيب يجزع منه المؤمن، ويتقي أن يدخل في مدلوله المخيف! وتلك القاعدة في معاملة غير المسلمين هي أعدل القواعد التي تتفق مع طبيعة هذا الدين ووجهته ونظرته إلى الحياة الإنسانية، بل نظرته الكلية لهذا الوجود، الصادر عن إله واحد، المتجه إلى إله واحد، المتعاون في تصميمه اللدني وتقديره الأزلي، من وراء كل اختلاف وتنويع .

وهي أساس شريعته الدولية، التي تجعل حالة السلم بينه وبين الناس جميعا هي الحالة الثابتة، لا غيرها إلا وقوع الاعتداء الحربي وضرورة رده، أو خوف الخيانة بعد المعاهدة، وهي تهديد بالاعتداء أو الوقوف بالقوة في وجه حرية الدعوة وحرية الاعتقاد. وهو كذلك اعتداء. وفيما عدا هذا فهي السلم والمودة والبر والعدل للناس أجمعين (١).

ثم هي القاعدة التي تتفق مع التصور الإسلامي الذي يجعل القضية بين المؤمنين ومخالفهم هي قضية هذه العقيدة دون غيرها ويجعل القيمة التي يضمن بها المؤمن ويقاقل دونها هي قضية العقيدة وحدها.

فليس بينهم وبين الناس ما يتخاصمون عليه ويتقاتلون إلا حرية الدعوة وحرية الاعتقاد، وتحقيق منهج الله في الأرض، وإعلاء كلمة الله.

وهذا التوجيه يتفق مع اتجاه السورة كلها إلى إبراز قيمة العقيدة، وجعلها هي الراية الوحيدة التي يقف تحتها المسلمون. فمن وقف معهم تحتها فهو منهم، ومن قاتلهم فيها فهو عدوهم. ومن سالمهم فتركهم لعقيدتهم ودعوتهم، ولم يصد الناس عنها، ولم يحل بينهم وبين سماعها، ولم يفتن المؤمنين بها، فهو مسالم لا يمنع الإسلام من البر به والقسط معه.

إن المسلم يعيش في هذه الأرض لعقيدته، ويجعلها قضيته مع نفسه ومع الناس من حوله. فلا خصومه على مصلحة، ولا جهاد في عصبية - أي عصبية - من جنس أو أرض أو عشيرة أو نسب. إنما الجهاد لتكون كلمة الله هي العليا، ولتكون عقيدته هي المنهج في الحياة. ولقد نزلت بعد ذلك سورة التوبة وفيها «بِرَاءةٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ .. إلخ» ..

فانتهت بهذا حالة المعاهدة والموادعة بين المسلمين والمشركين كافة. بعد مهلة أربعة أشهر لأصحاب المعاهدات غير المسماة الأجل، ومهلة إلى انتهاء الأجل لأصحاب المعاهدات المسماة. ولكن هذا إنما كان بعد ما أثبتت التجارب أن القوم لا يرعون عهودهم مع المسلمين إلا ريثما تسنح لهم الفرصة لنقضها وهم الراجحون! فانطبقت القاعدة الأخرى: «وَأِمَّا تَخَافَنَّ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةً فَانْبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءٍ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْخَائِنِينَ» .. وكان هذا ضرورة لتأمين القاعدة الإسلامية - وهي حينئذ شبه الجزيرة كلها - من المتربصين بالمسلمين من أعدائهم المعاشين لهم من المشركين وأهل الكتاب الذين تكررت غدراتهم ونقضهم للعهود. وهي حالة اعتداء في صميمها. تنطبق عليها حالة الاعتداء. وبخاصة أن الامبراطوريتين المحيطيتين بأرض الإسلام قد بدأتا تجتمعان له وتشعران بخطرهما، وتؤلبان عليه الإمارات العربية المتاخمة الخاضعة للدولتين الرومانية والفارسية. فلم يبق بد من تطهير المعسكر الإسلامي من بقية أعدائه قبل الالتحام في المعارك الخارجية المتوقعة يومذاك.^{١١٥}

وقال تعالى: {يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ} [الحجرات: ١٣]

يبيِّن اللهُ تَعَالَى فِي هَذِهِ الْآيَةِ أَنَّ النَّاسَ جَمِيعًا إِخْوَةٌ لِأُمَّ وَأَبٍ، وَلِذَلِكَ فَلَيْسَ لِأَحَدٍ مِنْهُمْ أَنْ يَسْتَعْلِيَ عَلَى أَحَدٍ مِنْ إِخْوَتِهِ، وَلَا أَنْ يُسَيَّءَ إِلَيْهِ، وَلَا أَنْ يَنْتَقِصَهُ، وَلَا أَنْ يَعْتَابَهُ. وَقَدْ جَعَلَ اللهُ تَعَالَى الْبَشَرَ بِالتَّكَاثُرِ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ مُخْتَلِفَةً لِيَتِمَّكَنَ بَعْضُهُمْ مِنْ مَعْرِفَةِ بَعْضٍ، كَأَنْ يُقَالَ هَذَا فُلَانٌ بَنُ فُلَانٍ مِنْ قَبِيلَةِ كَذَا مِنْ بَطْنِ كَذَا. وَلَا فَضْلَ لِأَحَدٍ عَلَى أَحَدٍ إِلَّا بِالتَّقْوَى، وَالأَتْقَى هُوَ الأَكْرَمُ عِنْدَ اللهِ، وَالأَرْفَعُ مَنْزِلَةً، وَلَا قِيَمَةَ فِي مِيزَانِ اللهِ لِلْأَمْوَالِ وَالأَحْسَابِ وَالأَوْلَادِ، وَإِنَّمَا الْقِيَمَةُ لِلتَّقَى وَالصَّلَاحِ وَطَهَارَةِ الْقَلْبِ، وَالأَخْوَفِ مِنَ

^{١١٥} - في ظلال القرآن للسيد قطب - ط ١ - ت - علي بن نايف الشحود (ص: ٤٤٢٦)

اللَّهِ، وَالْإِخْلَاصِ فِي مَحَبَّةِ النَّاسِ، وَالتُّصْحَحَ لَهُمْ. وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِمَا تَنْطَوِي عَلَيْهِ الصُّدُورُ، خَيْرٌ بِأُمُورِ
الْعِبَادِ. ١١١٦

هو تعقيب عام على هذه الأحكام وتلك الآداب، التي كانت خطابا للذين آمنوا، ليرتلوها، ويأخذوا
أنفسهم بها.. وليس هذا فحسب، بل إن عليهم أن يراعوا هذه الأحكام وتلك الآداب مع غير
المؤمنين.. مع الناس جميعا، من كل أمة، ومن كل دين.. إنها أخلاق إنسانية، يجب أن تكون طبعاً وجبلةً
في المؤمن، يعيش بها في الحياة كلها، ومع الناس جميعا، فلا تكون ثوابا يلبسه مع المؤمنين، حتى إذا كان
مع غير المؤمنين نزع.. فإنه بهذا إنما يتزع كما لا خلعه الله عليه، ويتعرى من جلال كسائه الله إياه..

ولهذا جاء الخطاب هنا للناس جميعا: «يا أَيُّهَا النَّاسُ» والمستمع لهذا الخطاب، والعامل به، هم
المؤمنون.. ثم أعقب هذا الخطاب، تقرير هذه الحقيقة التي ينبغي أن يعيها المؤمنون:

«إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى» .. فأنتم أيها الناس - مؤمنين وغير مؤمنين - إخوة في الإنسانية، إذ
كنتم من طينة واحدة، ومن جرثومة واحدة: «كلكم لآدم وادم من تراب» وأنه إذا كان للمؤمنين
منزلة عند الله، وفضل على غير المؤمنين، فذلك رزق من رزق الله، وإن من الخير للمؤمنين أن ينفقوا من
هذا الخير على الإنسانية كلها، وأن يكونوا الوجه الكريم الطيب، الرحيم، فيها.. وقوله تعالى: «وَجَعَلْنَاكُمْ
شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا» .

الجعل، كما قلنا في أكثر من موضع، هو إضافة جديدة تدخل على أصل الشيء، فهو من متعلقات
الموجودات، وليس له هو وجود ذاتي..

فتوزع الناس إلى شعوب وقبائل، ليس أمرا ذاتيا، تتغير به حقيقة الإنسانية في الناس.. إهم مهما اختلفوا
شعوبا وأوطانا، فإنهم إخوة قرابة ونسبا، وقوله تعالى: «لِتَعَارَفُوا» تعليل لهذا التقسيم الذي وقع في محيط
الناس، فكانوا شعوبا وقبائل، وذلك ليتعارفوا، وليكون لهم في مجتمع الشعب أو القبيلة، تماسك
وترابط، لأنهم في هذا المحيط الضيق - نسبيا - أقدر على أن يتعارفوا، ويتآخروا، الأمر الذي لا يقع - إن
وقع - إلا باهتا، لا يكاد يحس، لو أن الإنسان كان فردا في الإنسانية كلها..

فلما جعل الله سبحانه وتعالى لنا من أنفسنا أزواجا نسكن إليها، وأولادا تقرّ بهم أعيننا، وتصبّ فيهم
روافد عواطفنا - جعل الله لنا المجتمعات التي ننتمي إليها، والأمم التي ترتبط بالحياة معها.. وكما أن
الأسرة لا تعزلنا عن أمتنا، ولا تقطعنا عن مجتمعنا، كذلك ينبغي ألا تعزلنا أمتنا عن الأمم، ولا يقطعنا
مجتمعنا عن المجتمعات الأخرى..

فالاختلاف الواقع بين الناس، وتمايزهم شعوبا وأمما، هو في الواقع سبب تعارفهم، وداعية إلى قيام هذه
الوحدات الحية في كيان المجتمع الإنساني، الممتلئة في الشعوب والأمم.. فهذه الوحدات هي التي غذت

١١١٦ - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ٤٥٠٤، بترقيم الشاملة آليا)

مشاعر العصبية للقومية، ووثقت من روابط الجماعة التي تضمها وحدة، من وطن، أو لغة، أو دين، فتعاونت، وترابطت، وصارت أشبه بالكيان الواحد.

وقوله تعالى: «إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ» هو استكمال لوجه القضية التي عرضها القرآن الكريم في قوله تعالى: «إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا» - فقد كان من داعية هذا الانقسام بين الجماعات الإنسانية، وانحياز كل جماعة منها إلى موطن خاص بها، ولسان تتخاطب به، ودين تدين به، وحياة اجتماعية وسياسية تعيش فيها - كان من داعية هذا أن تمايزت الجماعات، وتفاوتت حظوظها في الحياة. وكان من هذا تعالى بعض الشعوب على بعض، وتفاخرها بما جمعت بين يديها من أسباب القوة والسلطان - ولقد جاء قوله تعالى: «إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ» ليصحح هذه المفاهيم الخاطئة، التي دخلت على الناس من مظاهر التفاوت المادي والعقلي بين جماعاتهم، وليقيم المفهوم الصحيح الذي هو ميزان التفاضل بين الناس، إن كان ثمة تفاضل، وهو التقوى، فمن كان لله أتقى، كان عند الله - وينبغي أن يكون كذلك عند الناس - أفضل وأكرم، ففى مجال التقوى ينبغي أن يتنافس المنافسون، وعلى ميزان التقوى يجب أن تقوم منازلهم، وتتحدد مراتبهم..

وقوله تعالى: «إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ» - إشارة إلى أن التقوى - ومحلها القلوب - أمر قد يخفى على الناس، فلا يعرفون من التقى، ولا مقداره من التقوى.. وإذ كان ذلك شأن الناس، فإن الله سبحانه وتعالى: «عَلِيمٌ خَبِيرٌ» يعلم ما تخفى الضمائر، وما تسرّ الصدور.. وفي هذا إشارة أيضا إلى أن السخرية بالناس ولمزهم وعبههم، وسوء الظن بهم - قد يكون عن تقدير خاطئ وحساب مغلوط، قائم على حكم الظاهر، على حين تكون القلوب عامرة بالتقوى، مزهرة بالخير.. ولو اطلع هؤلاء اللامزون المتنايزون بالألقاب، على قلوب الناس، لتغير رأيهم فيهم.. وإذن فيجب ألا يأخذ الناس بحكم الظاهر، وألا يحكموا على الإنسان من ظاهره وحسب.. وهذا ما يشير إليه قوله تعالى: «لَا يَسْخَرُ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسَىٰ أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءٍ عَسَىٰ أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ» (الحجرات) ١١٧

يا أيها الناس. يا أيها المختلفون أجناسا وألوانا، المتفرقون شعوبا وقبائل. إنكم من أصل واحد. فلا تختلفوا ولا تتفرقوا ولا تتخاصموا ولا تذهبوا بددا.

يا أيها الناس. والذي يناديكم هذا النداء هو الذي خلقكم.. من ذكر وأنثى.. وهو يطالعكم على الغاية من جعلكم شعوبا وقبائل. إنما ليست التناحر والخصام. إنما هي التعارف والوئام. فأما اختلاف الألسنة والألوان، واختلاف الطباع والأخلاق، واختلاف المواهب والاستعدادات، فتنوع لا يقتضي النزاع والشقاق، بل يقتضي التعاون للنهوض بجميع التكاليف والوفاء بجميع الحاجات. وليس للون والجنس واللغة والوطن وسائر هذه المعاني من حساب في ميزان الله. إنما هنالك ميزان واحد تتحدد

١١٧ - التفسير القرآني للقرآن (١٣ / ٤٥٢)

به القيم، ويعرف به فضل الناس: «إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ» .. والكريم حقا هو الكريم عند الله. وهو يزنكم عن علم وعن خبرة بالقيم والموازن: «إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ» .. وهكذا تسقط جميع الفوارق، وتسقط جميع القيم، ويرتفع ميزان واحد بقيمة واحدة، وإلى هذا الميزان يتحاكم البشر، وإلى هذه القيمة يرجع اختلاف البشر في الميزان. وهكذا تتوارى جميع أسباب التراع والخصومات في الأرض وترخص جميع القيم التي يتكالب عليها الناس. ويظهر سبب ضخم واضح للألفة والتعاون: ألوهية الله للجميع، وخلقهم من أصل واحد. كما يرتفع لواء واحد يتسابق الجميع ليقفوا تحته: لواء التقوى في ظل الله. وهذا هو اللواء الذي رفعه الإسلام لينقذ البشرية من عقابيل العصبية للجنس، والعصبية للأرض، والعصبية للقبيلة، والعصبية للبيت. وكلها من الجاهلية وإليها، تنزيا بشتى الأرياء، وتسمى بشتى الأسماء. وكلها جاهلية عارية من الإسلام! وقد حارب الإسلام هذه العصبية الجاهلية في كل صورها وأشكالها، ليقم نظامه الإنساني العالمي في ظل راية واحدة: راية الله .. لا راية الوطنية. ولا راية القومية. ولا راية البيت. ولا راية الجنس. فكلها رايات زائفة لا يعرفها الإسلام.

عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: «إِنَّ أَنْسَابَكُمْ هَذِهِ لَيْسَتْ بِمَسَبَّةٍ عَلَيَّ أَحَدٍ، كُلُّكُمْ بَنُو آدَمَ، طَفُّ الصَّاعِ لَمْ تَمْلُؤُوهُ، لَيْسَ لِأَحَدٍ عَلَيَّ أَحَدٌ فَضْلٌ إِلَّا بِيَدَيْنِ، أَوْ تَقْوَى، وَكَفَى بِالرَّجُلِ أَنْ يَكُونَ بَدِيًّا بِخِيَالٍ فَاحِشًا» ١١١٨.

وَعَنْ حُذَيْفَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: «كُلُّكُمْ بَنُو آدَمَ، وَآدَمُ خُلِقَ مِنْ تُرَابٍ لَيْتَنَّهُنَّ قَوْمٌ يَفْخَرُونَ بِآبَائِهِمْ أَوْ لِيَكُونَنَّ أَهْوَنَ عَلَيَّ مِنَ الْجَعْلَانِ» ١١١٩.

وعن جابر بن عبد الله - رضى الله عنهما - قال كنا في غزاة - قال سفيان مرة في جيش - فكسع رجل من المهاجرين رجلاً من الأنصار فقال الأنصاري يا للأنصار. وقال المهاجري يا للمهاجرين. فسمع ذلك رسول الله - ﷺ - فقال «ما بال دعوى جاهلية» قالوا يا رسول الله كسع رجل من المهاجرين رجلاً من الأنصار. فقال «دعوها فإنها منتنة». فسمع بذلك عبد الله بن أبي فقال فعلوها، أما والله لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعرض منها الأذل. فبلغ النبي - ﷺ - فقام عمر فقال يا رسول الله دعني أضرب عنق هذا المنافق. فقال النبي - ﷺ - «دعه لا يتحدث الناس أن محمداً يقتل أصحابه» وكانت الأنصار أكثر من المهاجرين حين قدموا المدينة، ثم إن المهاجرين كثروا بعد. ١١٢٠.

وهذه هي القاعدة التي يقوم عليها المجتمع الإسلامي. المجتمع الإنساني العالمي، الذي تحاول البشرية

١١١٨ - مسند أحمد (عالم الكتب) [٩٢١ / ٥] (١٧٤٤٦) (١٧٥٨٣) حسن

١١١٩ - مسند البزار (المطبوع باسم البحر الزخار [٣٤٠ / ٧] ٢٩٣٨ صحيح لغيره

١١٢٠ - صحيح البخارى - المكثر [٢٦١ / ١٦] (٤٩٠٥) - كسع: ضرب دبره بيده

في خيالها المخلق أن تحقق لونا من ألوانه فتتحقق، لأنها لا تسلك إليه الطريق الواحد الواصل المستقيم ..
 الطريق إلى الله .. ولأنها لا تقف تحت الراية الواحدة الجمعة .. راية الله .. ١١٢١

وعَنْ أَبِي نَضْرَةَ، حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ خُطْبَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي وَسْطِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَلَا إِنَّ رَبِّكُمْ وَاحِدٌ، وَإِنَّ أَبَاكُمْ وَاحِدٌ، أَلَا لَأَفْضَلَ لِعَرَبِيٍّ عَلَى عَجَمِيٍّ، وَلَا لِعَجَمِيٍّ عَلَى عَرَبِيٍّ، وَلَا أَحْمَرَ عَلَى أَسْوَدَ، وَلَا أَسْوَدَ عَلَى أَحْمَرَ، إِلَّا بِالتَّقْوَى أَبْلَغْتُ» ، قَالُوا: بَلِّغْ رَسُولَ اللَّهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟» ، قَالُوا: يَوْمٌ حَرَامٌ، ثُمَّ قَالَ: «أَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟» ، قَالُوا: شَهْرٌ حَرَامٌ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ: «أَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟» ، قَالُوا: بَلَدٌ حَرَامٌ، قَالَ: «فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ بَيْنَكُمْ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ» — قَالَ: وَلَا أَدْرِي قَالَ: أَوْ أَعْرَاضَكُمْ، أَمْ لَا — كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا أَبْلَغْتُ" ، قَالُوا: بَلِّغْ رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «لِيُبَلِّغَ الشَّاهِدُ الْعَائِبَ» ١١٢٢

وعَنْ أَبِي ذَرٍّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - قَالَ لَهُ: "انظُرْ، فَإِنَّكَ لَيْسَ بِخَيْرٍ مِنْ أَحْمَرَ وَلَا أَسْوَدَ إِلَّا أَنْ تَفْضُلَهُ بِتَقْوَى" رواه أحمد ١١٢٣

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى صُورِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ، وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ» ١١٢٤

١١٢١ - في ظلال القرآن للسيد قطب - ط ١ - ت - علي بن نايف الشحود (ص: ٤١٩٢)

١١٢٢ - مسند أحمد مخرجا (٣٨ / ٤٧٤) (٢٣٤٨٩) صحيح

١١٢٣ - مسند أحمد ط الرسالة (٣٥ / ٣٢١) (٢١٤٠٧) صحيح لغيره

عَنْ أَبِي ذَرٍّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ: "إِنَّكَ لَسْتَ بِخَيْرٍ" (أي: بأفضل) (" مِنْ أَحْمَرَ") أي: جسماً (" وَلَا أَسْوَدَ") أي: لونا، وَالْمُرَادُ أَنَّ الْفَضِيلَةَ لَيْسَتْ بِلَوْنٍ دُونَ لَوْنٍ، وَإِنَّمَا خُصَّ بِالذِّكْرِ مَثَلًا لِكَوْنِهِمَا أَكْثَرَ وَجُودًا، وَالظَّاهِرُ أَنَّ الْمُرَادَ هُنَا لَوْنُ السَّيِّدِ وَالْعَبْدِ، كَمَا هُوَ الْعَالِبُ، وَأَعْرَبَ الطَّبِيبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ حَيْثُ جَزَمَ وَقَالَ: الْمُرَادُ بِالْأَحْمَرِ الْعَجَمُ، وَبِالْأَسْوَدِ الْعَرَبُ، (" إِلَّا أَنْ تَفْضُلَهُ") بِضَمِّ الضَّادِ أَي: تُرِيدُ أَنْتِ أَحَدَهُمَا (" بِتَقْوَى") بِالْفَقْرِ، وَفِي نُسْخَةٍ بِالتَّنْوِينِ، وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: { أَمَنْ أَسَسَ بُنْيَانَهُ عَلَى تَقْوَى مِنَ اللَّهِ } [التوبة: ١٠٩] فِي قِرَاءَةِ شَاذَةَ بِالتَّنْوِينِ، وَالْمَعْنَى أَنَّ الْفَضِيلَةَ لَيْسَتْ بِالصُّورَةِ الظَّاهِرَةِ، وَلَا بِالنَّسَبِ الْبَاهِرَةِ، بَلْ بِالتَّقْوَى، كَمَا قَالَ تَعَالَى: { يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى } [الحجرات: ١٣] إِلَى أَنْ قَالَ: { إِنْ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقَاتُمْ } [الحجرات: ١٣] قَالَ الطَّبِيبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَالضَّمِيرُ فِي تَفْضِيلِهِ عَائِدٌ إِلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا أَوْلُهُمَا بِتَأْوِيلِ الْإِنْسَانِ، وَالِاسْتِنَاءُ مُضِرٌّ، وَالتَّقْدِيرُ لَسْتُ بِأَفْضَلَ مِنْهُمَا بِشَيْءٍ مِنَ الْأَشْيَاءِ إِلَّا بِالتَّقْوَى، وَقَوْلُهُ: أَنْ تَفْضُلَهُ تَكْرِيرٌ تَأْكِيدٌ أَه. فَتَأَمَّلْ فِيهِ، فَإِنَّ حَجَلَ الضَّمِيرِ إِلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مَعَ ذَلِكَ تَهْمَا عَلَى الْعُمُومِ مِنَ الْجِنْسِ الَّذِي وَقَعَ الْمُخَاطَبُ فَرْدًا مِنْهُ عَنْ صَحِيحٍ، وَكَذَا تَأْوِيلُهُمَا بِالْإِنْسَانِ الْمُرَادِ بِهِ الْجِنْسُ فَتَدَبَّرْ. (رواه أحمد): ثُمَّ الظَّاهِرُ أَنَّ الْاسْتِنَاءَ مُفْرَغٌ مِنْ أَعْمِ الْأَحْوَالِ، أَي: لَسْتُ بِأَفْضَلَ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ أَحَدِ التَّوَعُّينِ فِي حَالٍ مِنَ الْأَحْوَالِ إِلَّا حَالِ زِيَادَتِكَ عَلَيْهِ بِتَقْوَى مُعْتَبَرَةٍ فِي الشَّرْعِ، وَهِيَ لَهَا مَرَاتِبٌ: أَدْنَاهَا: التَّقْوَى عَنِ الشَّرْكِ الْجَلِيِّ، وَأَوْسَطُهَا: عَنِ الْمَعَاصِي وَالْمَنَاهِي وَالْمَلَاهِي، وَعَنِ الشَّرْكِ الْخَفِيِّ، وَهُوَ الرِّيَاءُ وَالسَّمْعَةُ فِي الطَّاعَةِ، وَأَعْلَاهَا: أَنْ يَكُونَ دَائِمَ الْحُضُورِ مِنَ اللَّهِ غَائِبًا عَنْ حُضُورِ مَا سِوَاهُ، وَإِلَيْهِ الْإِشَارَةُ فِيمَا رُوِيَ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "مَا فَضَلْتُكُمْ أَبُو بَكْرٍ بِفَضْلِ صَوْمٍ وَلَا صَلَاةٍ وَلَكِنْ بِشَيْءٍ وَقَرَّ فِي قَلْبِهِ" " ذَكَرَهُ الْعَرَّافِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ. وَقَالَ الْعَرَّافِيُّ: لَمْ أَجِدْهُ مَرْفُوعًا وَهُوَ عِنْدَ الْحَكِيمِ التَّرْمِذِيِّ، وَالتَّوَادِرِ مِنْ قَوْلِ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُرْنَبِيِّ. مِرْقَاة

المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٨ / ٣٢٥٥)

١١٢٤ - تهذيب صحيح مسلم - علي بن نايف الشحود (ص: ٩١٤) (٢٥٦٤)

٨٧ - وجوب العدل وتحريم الظلم وإقامة الحكم على الجميع

قال تعالى: {يَا دَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ} [ص: ٢٦]

قال الله تعالى لداود: إِنَّهُ جَعَلُهُ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ، نَافَذَ الْكَلِمَةَ وَالْحُكْمَ بَيْنَ الرَّعِيَّةِ، فَعَلَيْهِ أَنْ يَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَالْعَدْلِ، وَأَنْ لَا يَتَّبِعِ الْهَوَىٰ لِأَنَّ اتِّبَاعَ الْهَوَىٰ يَكُونُ سَبَبًا لِلضَّلَالَةِ وَالْجَوْرِ عَنِ الطَّرِيقِ الْقَوِيمِ الَّذِي شَرَعَهُ اللَّهُ تَعَالَى.

ثُمَّ يَقُولُ تَعَالَى: إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَهُدَاهُ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ (يَوْمَ الْحِسَابِ) عَذَابٌ شَدِيدٌ لِنِسْيَانِهِمْ ذَلِكَ الْيَوْمَ، وَإِنَّ اللَّهَ سَيَحَاسِبُ الْعِبَادَ فِيهِ عَلَى أَعْمَالِهِمْ جَمِيعًا، صَغِيرَهَا وَكَبِيرَهَا. ١١٢٥

وَالْخَلِيفَةُ: الَّذِي يَخْلُفُ غَيْرَهُ فِي عَمَلٍ، أَيْ يَقُومُ مَقَامَهُ فِيهِ، فَإِنْ كَانَ مَعَ وُجُودِ الْمَخْلُوفِ عَنْهُ قِيلَ: هُوَ خَلِيفَةُ فُلَانٍ، وَإِنْ كَانَ بَعْدَ مَا مَضَى الْمَخْلُوفُ قِيلَ: هُوَ خَلِيفَةُ مَنْ فُلَانٍ. وَالْمُرَادُ هُنَا: الْمَعْنَى الْأَوَّلُ بِقَرِينَةِ قَوْلِهِ: فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ.

فَالْمَعْنَى: أَنَّهُ خَلِيفَةُ اللَّهِ فِي إِنْفَازِ شَرَائِعِهِ لِلأُمَّةِ الْمَجْعُولِ لَهَا خَلِيفَةً مِمَّا يُوحِي بِهِ إِلَيْهِ وَمِمَّا سَبَقَ مِنَ الشَّرِيعَةِ الَّتِي أُوحِيَ إِلَيْهِ الْعَمَلُ بِهَا. وَخَلِيفَةُ عَنْ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَعَنْ أَحْبَارِ بَنِي إِسْرَائِيلَ الْأَوَّلِينَ الْمَدْعُوعِينَ بِالْقَضَاءِ، أَوْ خَلِيفَةُ عَمَّنْ تَقَدَّمَهُ فِي الْمُلْكِ وَهُوَ شَاوِلٌ.

وَالْأَرْضُ: أَرْضُ مَمْلَكَتِهِ الْمَعْهُودَةِ، أَيْ جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي أَرْضِ إِسْرَائِيلَ. وَيَجُوزُ أَنْ يَجْعَلَ الْأَرْضَ مُرَادًا بِهِ جَمِيعُ الْأَرْضِ فَإِنَّ دَاوُدَ كَانَ فِي زَمَنِهِ أَعْظَمَ مُلُوكِ الْأَرْضِ فَهُوَ مُتَصَرِّفٌ فِي مَمْلَكَتِهِ وَيَخَافُ بِأَسْئَةِ مُلُوكِ الْأَرْضِ فَهُوَ خَلِيفَةُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ إِذْ لَا تَنَقَلُ شَيْءٌ مِنْ قَبْضَتِهِ، وَهَذَا قَرِيبٌ مِنَ الْخِلَافَةِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ثُمَّ جَعَلْنَاكُمْ خَلَائِفَ فِي الْأَرْضِ مِنْ بَعْدِهِمْ [يُونُس: ١٤] وَقَوْلِهِ: وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ [النمل: ٦٢].

وَهَذَا الْمَعْنَى خِلَافٌ مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى: وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً [البقرة: ٣٠] فَإِنَّ الْأَرْضَ هُنَالِكَ هِيَ هَذِهِ الْكُرَّةُ الْأَرْضِيَّةُ. قَالَ ابْنُ عَطِيَّةَ: وَلَا يُقَالُ خَلِيفَةُ اللَّهِ إِلَّا لِرَسُولِهِ ﷺ وَأَمَّا الْخُلَفَاءُ فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ خَلِيفَةُ الَّذِي قَبْلَهُ، أَلَا تَرَى أَنَّ الصَّحَابَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ حَرَرُوا هَذَا الْمَعْنَى فَقَالُوا لِأَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ، وَبِهَذَا كَانَ يُدْعَى بِذَلِكَ مُدَّةَ حَيَاتِهِ، فَلَمَّا وَلِيَ عُمَرُ قَالُوا: يَا خَلِيفَةَ خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ فَطَالَ وَرَأَوْا أَنَّهُ سَيَطُولُ أَكْثَرَ فِي الْمُسْتَقْبَلِ إِذَا وَلِيَ خَلِيفَةً بَعْدَ عُمَرَ فَدَعَوْا عُمَرَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، وَقَصُرَ هَذَا عَلَى الْخُلَفَاءِ، وَمَا يَجِيءُ فِي الشُّعْرِ مِنْ دُعَاءِ أَحَدِ الْخُلَفَاءِ خَلِيفَةَ اللَّهِ فَذَلِكَ تَجَوُّزٌ كَمَا قَالَ ابْنُ قَيْسِ الرُّقِيَّاتِ:

خَلِيفَةُ اللَّهِ فِي بَرِّيَّتِهِ ... جَفَّتْ بِذَلِكَ الْأَقْلَامُ وَالْكُتُبُ

١١٢٥ - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ٣٨٧٥، بترقيم الشاملة آليا)

وَفُرِّعَ عَلَى جَعَلِهِ خَلِيفَةً أَمْرُهُ بَأْنَ يَحْكُمُ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ لِلدَّلَالَةِ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ وَاجِبُهُ وَأَنَّهُ أَحَقُّ النَّاسِ بِالْحُكْمِ بِالْعَدْلِ، ذَلِكَ لِأَنَّهُ هُوَ الْمَرْجِعُ لِلْمَظْلُومِينَ وَالَّذِي تُرْفَعُ إِلَيْهِ مَظَالِمُ الظُّلْمَةِ مِنَ الْوَلَاةِ فَإِذَا كَانَ عَادِلًا خَشِيَهُ الْوَلَاةُ وَالْأَمْرَاءُ لِأَنَّهُ أَلْفَ الْعَدْلِ وَكَرِهَ الظُّلْمَ فَلَا يُقْرَأُ مَا يَجْرِي مِنْهُ فِي رِعِيَّتِهِ كُلَّمَا بَلَغَهُ فَيَكُونُ النَّاسُ فِي حَذَرٍ مِنْ أَنْ يَصْدُرَ عَنْهُمْ مَا عَسَى أَنْ يُرْفَعَ إِلَى الْخَلِيفَةِ فَيَقْتَصَّ مِنَ الظَّالِمِ، وَأَمَّا إِنْ كَانَ الْخَلِيفَةُ يَظْلِمُ فِي حُكْمِهِ فَإِنَّهُ يَأْلَفُ الظُّلْمَ فَلَا يُعْضِبُهُ إِذَا رُفِعَتْ إِلَيْهِ مَظْلَمَةٌ شَخْصٍ وَلَا يَحْرِصُ عَلَى إِنْصَافِ الْمَظْلُومِ.

وَالْحَقُّ: هُوَ مَا يَفْتَضِيهِ الْعَدْلُ الشَّرْعِيُّ مِنْ مُعَامَلَةِ النَّاسِ بَعْضُهُمْ بِبَعْضٍ وَتَصَرُّفَاتِهِمْ فِي خَاصَّتِهِمْ وَعَامَّتِهِمْ وَيَتَعَيَّنُ الْحَقُّ بِتَعْيِينِ الشَّرِيعَةِ. وَالْبَاءُ فِي بِالْحَقِّ بَاءُ الْمَجَازِيَةِ، جُعِلَ الْحَقُّ كَالآلَةِ الَّتِي يَعْمَلُ بِهَا الْعَامِلُ فِي قَوْلِكَ: قَطَعَهُ بِالسَّكِينِ، وَضَرَبَهُ بِالْعَصَا.

وَقَوْلُهُ: وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى مَعْطُوفٌ عَلَى التَّفْرِيعِ، وَلَعَلَّهُ الْمَقْصُودُ مِنَ التَّفْرِيعِ. وَإِنَّمَا تَقَدَّمَ عَلَيْهِ أَمْرُهُ بِالْحُكْمِ بِالْحَقِّ لِيَكُونَ تَوْطِئَةً لِلنَّهْيِ عَنِ اتِّبَاعِ الْهَوَى سَدًّا لِذَرِيعَةِ الْوُقُوعِ فِي خَطَا الْحَقِّ فَإِنَّ دَاوُدَ مِمَّنْ حَكَّمَ بِالْحَقِّ فَأَمْرُهُ بِهِ بِاعْتِبَارِ الْمُسْتَقْبَلِ. وَالتَّعْرِيفُ فِي الْهَوَى تَعْرِيفُ الْجِنْسِ الْمُنْفِيْدُ لِلِاسْتِعْرَاقِ، فَالنَّهْيُ يُعْمُ كُلُّ مَا هُوَ هَوَى، سِوَاءَ كَانَ هَوَى الْمُخَاطَبِ أَوْ هَوَى غَيْرِهِ مِثْلَ هَوَى زَوْجِهِ وَوَلَدِهِ وَسَيِّدِهِ، وَصَدِيقِهِ، أَوْ هَوَى الْجُمْهُورِ: قَالُوا يَا مُوسَى اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمُ إِلَهَةٌ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ [الأعراف: ١٣٨].

وَمَعْنَى الْهَوَى: الْمَحَبَّةُ، وَأُطْلِقَ عَلَى الشَّيْءِ الْمَحْبُوبِ مُبَالَغَةً، أَيْ وَلَوْ كَانَ هَوَى شَدِيدًا تَعَلَّقَ النَّفْسُ بِهِ. وَالْهَوَى: كِنَايَةٌ عَنِ الْبَاطِلِ وَالْحَوَرِ وَالظُّلْمِ لِمَا هُوَ مُتَعَارَفٌ مِنَ الْمُلَازِمَةِ بَيْنَ هَذِهِ الْأُمُورِ وَبَيْنَ هَوَى النَّفْسِ، فَإِنَّ الْعَدْلَ وَالْإِنْصَافَ ثَقِيلٌ عَلَى النَّفْسِ فَلَا تَهْوَاهُ عَالِبًا، وَمَنْ صَارَتْ لَهُ مَحَبَّةُ الْحَقِّ سَجِيَّةً فَقَدْ أُوتِيَ الْعِلْمَ وَالْحِكْمَةَ وَأُيِّدَ بِالْحِفْظِ أَوْ الْعِصْمَةِ.

وَالنَّهْيُ عَنِ اتِّبَاعِ الْهَوَى تَحْذِيرٌ لَهُ وَإِبْقَاطٌ لِيُحَذَرَ مِنْ جَرَاءِ الْهَوَى وَيَتَّهَمَ هَوَى نَفْسِهِ وَيَتَعَبَّهُ فَلَا يَنْقَادُ إِلَيْهِ فِيمَا يَدْعُوهُ إِلَيْهِ إِلَّا بَعْدَ التَّأَمُّلِ وَالتَّشَبُّثِ، وَقَدْ قَالَ سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «اتَّهَمُوا الرَّأْيَ» ، ذَلِكَ أَنَّ هَوَى النَّفْسِ يَكُونُ فِي الْأُمُورِ السَّهْلَةِ عَلَيْهَا الرَّائِقَةَ عِنْدَهَا وَمُعْظَمُ الْكَمَالَاتِ صَعْبَةٌ عَلَى النَّفْسِ لِأَنَّهَا تَرْجِعُ إِلَى تَهْدِيبِ النَّفْسِ وَالرَّاتِقَاءِ بِهَا عَنْ حَضِيضِ الْحَيَوَانِيَّةِ إِلَى أَوْجِ الْمَلَكِيَّةِ، فَفِي جَمِيعِهَا أَوْ مُعْظَمِهَا صَرَفٌ لِلنَّفْسِ عَمَّا لاصَفَهَا مِنَ الرِّغَائِبِ الْجُسْمَانِيَّةِ الرَّاجِعِ أَكْثَرَهَا إِلَى طَبَعِ الْحَيَوَانِيَّةِ لِأَنَّهَا إِذَا مَدَعُوهُ لِذَاعِي الشَّهْوَةِ أَوْ ذَاعِي الْعُصْبِ فَلَا سِرَّ سَأَلَ فِي اتِّبَاعِهَا وَقُوعٌ فِي الرِّذَائِلِ فِي الْعَالِبِ، وَلِهَذَا جُعِلَ هُنَا الضَّلَالُ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ مُسَبِّبًا عَلَى اتِّبَاعِ الْهَوَى، وَهُوَ تَسَبُّبٌ أَغْلَبِيٌّ عُرْفِيٌّ، فَشَبَّهَ الْهَوَى بِسَائِرِ فِي طَرِيقِ مَهْلَكَةِ عَلَى طَرِيقَةِ الْمَكْنِيَّةِ وَرَمَزَ إِلَيْهِ بِالْإِضْلَالِ وَهُوَ الْإِضْلَالُ عَنْ طَرِيقِ الرَّشَادِ الْمُعْبَرِ عَنْهُ بِسَبِيلِ اللَّهِ، فَإِنَّ الَّذِي يَتَّبِعُ سَائِرًا غَيْرَ عَارِفٍ بِطَرِيقِ الْمَنَازِلِ النَّافِعَةِ لَا يَلْبَثُ أَنْ يَجِدَ نَفْسَهُ وَإِيَّاهُ فِي مَهْلَكَةٍ أَوْ مَقْطَعَةٍ طَرِيقٍ.

وَأَتْبَاعُ الْهَوَىٰ قَدْ يَكُونُ اخْتِيَارًا، وَقَدْ يَكُونُ كُرْهًا. وَالتَّهْيِي عَنْ أَتْبَاعِهِ يَمْتَضِي التَّهْيِي عَنْ جَمِيعِ أَنْوَاعِهِ
فَأَمَّا التَّابِعُ الْاِخْتِيَارِيُّ فَالْحَدْرُ مِنْهُ ظَاهِرٌ، وَأَمَّا التَّابِعُ الْاِضْطِرَارِيُّ
فَالْتَّخَلُّصُ مِنْهُ بِالنَّسْحَابِ عَمَّا جَرَّهُ إِلَى الْإِكْرَاهِ، وَلِذَلِكَ اشْتَرَطَ الْعُلَمَاءُ فِي الْخَلِيفَةِ شُرُوطًا كُلَّهَا
تَحُومُ حَوْلَ الْحَيْلُولَةِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اتِّبَاعِ الْهَوَىٰ وَمَا يُوَارِيهِ مِنَ الْوُقُوعِ فِي
الْبَاطِلِ، وَهِيَ: التَّكْلِيفُ، وَالْحُرِّيَّةُ، وَالْعَدَالَةُ، وَالذِّكُورَةُ، وَأَمَّا شَرْطُ كَوْنِهِ مِنْ قُرَيْشٍ عِنْدَ الْجُمْهُورِ فَلَمَّا
يَضْعَفُ أَمَامَ الْقَبَائِلِ بَعْضًا ضَعْفًا.

وَأَنْتَصَبَ فَيُضَلِّكَ بَعْدَ فَاءِ السَّبِيَّةِ فِي جَوَابِ التَّهْيِي. وَمَعْنَى جَوَابِ التَّهْيِي جَوَابُ الْمَنْهِي عَنْهُ فَهُوَ
السَّبَبُ فِي الضَّلَالِ وَلَيْسَ التَّهْيِي سَبَبًا فِي الضَّلَالِ. وَهَذَا بِخِلَافِ طَرِيقَةِ الْحَزْمِ فِي جَوَابِ التَّهْيِي.
وَسَبِيلُ اللَّهِ: الْأَعْمَالُ الَّتِي تَحْصُلُ مِنْهَا مَرْضَاتُهُ وَهِيَ الْأَعْمَالُ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ بِهَا وَوَعَدَ بِالْجَزَاءِ
عَلَيْهَا، شَبَّهَتْ بِالطَّرِيقِ الْمَوْصِلِ إِلَى اللَّهِ، أَيِ إِلَى مَرْضَاتِهِ. وَجُمْلَةٌ: إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِلَى
آخِرِهَا يَظْهَرُ أَنَّهَا مِمَّا خَاطَبَ اللَّهُ بِهِ دَاوُدَ، وَهِيَ عِنْدَ أَصْحَابِ الْعَدَدِ آيَةٌ وَاحِدَةٌ مِنْ قَوْلِهِ: يَا دَاوُدُ إِنَّا
جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ إِلَى يَوْمِ الْحِسَابِ، فَهِيَ فِي مَوْجِعِ الْعَلَّةِ لِلتَّهْيِي، فَكَانَتْ (إِنَّ) مُغْنِيَةً عَنْ فَاءِ
التَّسْبُبِ وَالتَّرْتُبِ، فَالشيءُ الَّذِي يُفْضِي إِلَى الْعَذَابِ الشَّدِيدِ خَلِيقٌ بَأَنْ يُنْهَى عَنْهُ، وَإِنْ كَانَتْ الْجُمْلَةُ
كَلِمًا مُنْفَصِلًا عَنْ حِطَابِ دَاوُدَ كَانَتْ مُعْتَرِضَةً وَمُسْتَأْنَفَةً اسْتِنَافًا بَيِّنًا لِبَيَانِ خَطَرِ الضَّلَالِ عَنْ سَبِيلِ
اللَّهِ.

وَالْعُمُومُ الَّذِي فِي قَوْلِهِ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ يُكْسِبُ الْجُمْلَةَ وَصَفَ التَّذْيِيلِ أَيْضًا وَكَلَّمَ
الْاِعْتِبَارَيْنِ مُوجِبٌ لِعَدَمِ عَطْفِهَا. وَجِيءَ بِالْمَوْصُولِ لِلإِيْمَاءِ إِلَى أَنَّ الصَّلَةَ عِلَّةٌ لاسْتِحْقَاقِ الْعَذَابِ. وَاللَّامُ
فِي لَهُمْ عَذَابٌ لِلْاِخْتِصَاصِ، وَالْبَاءُ فِي بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ سَبِيَّةٌ.
وَ (مَا) مَصْدَرِيَّةٌ، أَيِ بِسَبَبِ نَسْيَانِهِمْ يَوْمَ الْحِسَابِ، وَتَتَعَلَّقُ الْبَاءُ بِالاسْتِقْرَارِ الَّذِي تَابَ عَنْهُ الْمَجْرُورُ فِي
قَوْلِهِ: لَهُمْ عَذَابٌ.

وَالنَّسْيَانُ: مُسْتَعَارٌ لِلإِعْرَاضِ الشَّدِيدِ لِأَنَّهُ يُشْبِهُ نَسْيَانَ الْمُعْرَضِ عَنْهُ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: نَسُوا اللَّهَ
فَنَسِيَهُمْ [التَّوْبَةُ: ٦٧]، وَهُوَ مَرَاتِبُ أَشَدُّهَا إِنْكَارُ الْبَعْثِ وَالْجَزَاءِ، قَالَ تَعَالَى: فَذُوقُوا بِمَا نَسِيْتُمْ لِقَاءَ
يَوْمِكُمْ هَذَا إِنَّا نَسِينَاكُمْ [السَّجْدَةُ: ١٤]. وَدُونَهُ مَرَاتِبُ كَثِيرَةٌ تَكُونُ عَلَى وَفْقِ مَرَاتِبِ الْعَذَابِ لِأَنَّهُ
إِذَا كَانَ السَّبَبُ ذَا مَرَاتِبَ كَانَتِ الْمُسَبَّبَاتُ تَبَعًا لِذَلِكَ. وَالْمُرَادُ بِ يَوْمِ الْحِسَابِ مَا يَقَعُ فِيهِ مِنْ
الْجَزَاءِ عَلَى الْخَيْرِ وَالشَّرِّ، فَهُوَ فِي الْمَعْنَى عَلَى تَقْدِيرِ مُضَافٍ، أَيِ جَزَاءِ يَوْمِ الْحِسَابِ عَلَى حَدِّ قَوْلِهِ
تَعَالَى: وَنَسِيَ مَا قَدَّمَتْ يَدَا [الكَهْفُ: ٥٧]، أَيِ لَمْ يُفَكِّرْ فِي عَاقِبَةِ مَا يُقَدِّمُهُ مِنَ الْأَعْمَالِ. وَفِي
جَعَلَ الضَّلَالِ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَنَسْيَانِ يَوْمِ الْحِسَابِ سَبَبِينَ لاسْتِحْقَاقِ الْعَذَابِ الشَّدِيدِ تَنْبِيهٌ عَلَى

تَلَاؤْمِهِمَا فَإِنَّ الضَّلَالَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ يُفْضِي إِلَى الْإِعْرَاضِ عَنِ مُرَاقَبَةِ الْحَزَاءِ. وَتَرْجَمَةُ دَاوُدَ تَقَدَّمَتْ عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: وَمَنْ ذُرِّيَّتِهِ دَاوُدَ فِي الْأَنْعَامِ [٨٤] وَقَوْلِهِ: وَآتَيْنَا دَاوُدَ زُبُورًا فِي النِّسَاءِ [١٦٣]. ١١٢٦

إن إقامة هذا الميزان على حال سوى متوازن دائما، أمر لا تكاد تحتمله طاقة البشر، فقد يكون في طاقة الإنسان أن يعمل للملك وحده، فلا يعطى للدين ولا للآخرة شيئا.. وقد يكون في طاقته أن يعمل للدين وحده، فلا يعطى الدنيا من نفسه شيئا.. هذا وذاك أمران ممكنان.. وممكن كذلك، أن يجمع الإنسان بين السلطان في الدنيا، والعمل للآخرة.. وذلك بأن يعمل للآخرة، وأن يمسك بطرف من السلطان الدنيوي أو أن يعمل للدنيا، ويمسك بطرف من الآخرة.. أما أن يجمع بين الدين والدنيا هذا الجمع المتوازن، المستقيم على خط هندسي.. فهذا هو لذي لا يمكن أبدا..

وننظر إلى داود- عليه السلام- في موقفه هذا: إنه سلطان، يملك دنيا عريضة.. ولهذه الدنيا إغراؤها، وشهواتها.. وإنه نبي كريم. وللنبوة خطرها، وجلالها، وسموها..

والمطلوب منه هنا، هو أن يجمع بين السماء والأرض.. أن يلبس الملك والنبوة معا.. فلا يرى في حال من أحواله إلا ملكا نبيا، أو نبيا ملكا..

إنه ملك من عند الله، ونبي من عند الله، يسوس الملك بالنبوة، ويؤيد النبوة بالملك! ..

ولا شك أن هذا فضل عظيم، ولكنه ابتلاء عظيم أيضا، ولهذا كان هذا الإلفات السماوي لداود، أن يأخذ حذره، إذ يقول له الحق جل وعلا: «يا داوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ.. إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ». ولهذا أيضا كان تقبل الله سبحانه لداود، وتجاوزه عن ذنبه، إذ كان إنما حمل أمرا عظيما، تغتفر له فيه الهنات، وتقال فيه العثرات! ١١٢٧

وقال تعالى: {لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ} [الحديد: ٢٥]

وَلَقَدْ أَرْسَلَ اللَّهُ تَعَالَى الرُّسُلَ بِالْمُعْجَزَاتِ وَالْحُجَجِ الدَّالَّةِ عَلَى إِرْسَالِ الرُّسُلِ مِنَ اللَّهِ إِلَى أَقْوَامِهِمْ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِمُ الْكُتُبَ وَالشَّرَائِعَ، فِيهَا الْهَدَايَةُ لِلنَّاسِ، وَفِيهَا صِلَاحُ أُمُورِهِمْ، وَأَمْرُهُمْ بِأَنْ يَتَعَاملُوا فِيمَا بَيْنَهُمْ بِالْعَدْلِ، وَبِأَلَّا يَظْلِمَ أَحَدٌ مِنْهُمْ أَحَدًا. وَلَمَّا كَانَ لَا بُدَّ لِإِقَامَةِ الْعَدْلِ مِنْ سُلْطَةِ وَقُوَّةٍ وَسِلَاحٍ، لِذَلِكَ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَعَلَ الْحَدِيدَ تُصْنَعُ مِنْهُ السُّيُوفُ وَالرِّمَاحُ وَالذُّرُوعُ وَعُدَدُ الْحُرُوبِ، الَّتِي تَرْدَعُ مَنْ يَتَجَاوَزُ الْحُدُودَ، وَيَأْبَى إِقَامَةَ الْعَدْلِ، بَعْدَ قِيَامِ الْحُجَّةِ عَلَيْهِ. كَمَا جَعَلَ اللَّهُ فِي الْحَدِيدِ مَنَافِعَ لِلنَّاسِ، يَنْتَفِعُونَ بِهِ فِي أُمُورِ دُنْيَاهُمْ، وَمَعَايِشِهِمْ، كَأَدْوَاتِ الْعَمَلِ وَالْحَرْثِ.. . وَالسَّلَاحِ وَالسُّفُنِ.. . وَإِنَّمَا فَعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ

١١٢٦ - التحرير والتنوير (٢٣/ ٢٤٢)

١١٢٧ - التفسير القرآني للقرآن (١٢/ ١٠٧٢)

لِيَعْلَمَ مَنْ يَنْوِي اسْتِعْمَالَ السَّلَاحِ فِي نَصْرِ دِينِ اللَّهِ، وَمَنْ يَنْوِي اسْتِعْمَالَهُ فِي الْإِفْسَادِ فِي الْأَرْضِ، وَاللَّهُ قَوِيٌّ عَزِيزٌ يَنْصُرُ مَنْ نَصَرَهُ مِنْ غَيْرِ احْتِيَاجٍ مِنْهُ إِلَى الْخَلْقِ، وَإِنَّمَا شَرَعَ الْجِهَادَ لِيُبَلِّغُوا بَعْضَكُمْ بَعْضًا.^{١١٢٨}

البيئات: المعجزات التي يضعها الله سبحانه في يد رسله، لتقوم بين الناس شهادة على أنهم مبعوثون من عند الله، إلى عباده.

والكتاب: هو ما ينزل الله سبحانه وتعالى على رسله من كتب، كالتوراة والزبور، والإنجيل، والقرآن.. وسمى ما أنزل على الرسل من كتب، بالكتاب، إشارة إلى أن جميع الكتب السماوية كتاب واحد، في دعوتها إلى الحق، وإلى الخير.

والميزان، هو شريعة الله التي يدعو إليها رسل الله، بكتاب الله الذي في أيديهم.

ومناسبة هذه الآية لما قبلها، هي أن الله سبحانه: قد وصف ذاته بأنه «الحميد» المستحق للحمد على ما أنعم على عباده، ولما كان من أجل هذه النعم الهداية إليه، فقد ناسب أن تذكر هنا هذه النعمة الجليلة، نعمة إرسال الرسل، وما معهم من كتب الشرائع، وما في أيديهم من معجزات، تشهد لهم بأنهم رسل الله، وأن دعوتهم التي يحملونها إلى الناس هي دعوة الله.

وقوله تعالى: «لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ» هو بيان الحكمة من إرسال الرسل، وما يحملون إلى الناس من آيات الله وكلماته، وما تحمل هذه الآيات والكلمات من أحكام وشرائع - فالحكمة من هذا، هي هداية الناس، وإقامتهم على طريق الحق والخير، لتطيب لهم الحياة، ولتقوم بينهم روابط الأخوة والمحبة والتعاون على البر والتقوى. هذا هو المقصد الأول لما يبشر به الرسل في الناس، من الدعوة إلى الله، وإلى دين الله.. ولكن دعوة الخير شيء، والمدعوون إليها شيء آخر.. إنها أشبه بريح محملة بالطيب، فتنتعش بها نفوس وتحتقن بها نفوس.. أو هي أشبه بالشمس، تشرق فتكتحل بنورها كثير من الكائنات، ويحيا بجزارتها كثير من المخلوقات، على حين يعمى في ضوئها كثير من العيون، ويموت تحت أشعتها كثير من الجراثيم، والهوام!^{١١٢٩}

أي ولقد أرسلنا الأنبياء إلى أممهم ومعهم البراهين الدالة على صدقهم، المؤيدة لبعثهم من عند ربهم، ومعهم كتب الشرائع التي فيها هداية البشر وصلاحهم في دينهم ودنياهم، وأمرناهم بالعدل ليعملوا به فيما بينهم، ولا يظلم بعضهم بعضا.

ولما كان الناس فريقين فريقا يقوده العلم والحكمة، وفريقا يقوده السيف والعصا، ولما كان ما يزرع السلطان أكثر مما يزرع القرآن، وكان العدل والقانون لا بد له من حام يحميه وهو الدولة والملك وأعدائه والجند، وهؤلاء لا بد لهم من عدّة يحمون بها القانون والعدل في داخل البلاد وفي خارجها

^{١١٢٨} - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ٤٩٧٨، بترقيم الشاملة آليا)

^{١١٢٩} - التفسير القرآني للقرآن (١٤ / ٧٨٦)

أعقب هذا بقوله: (وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ) أي وخلقنا الحديد لتكون منه السيوف والرماح والدروع والسفن البحرية وما أشبه ذلك، وفيها القوة التي ترغم أنف الظالم، وتحمي المظلوم، وفيه منافع للناس في حاجاتهم في معاشهم كأدوات الصناعات، وحاجات البيوت، وقطر السكك الحديدية ونحوها.

(وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ) أي وإنما فعل ذلك ليراكم ناصرى دينه باستعمال السلاح والكراع لمجاهدة أعدائه، وناصرى رسله وهم غائبون عنكم لا يبصرونكم.

(إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ) أي إن الله يدفع بقوته بأس من يعرض عن ملته، وهو غالب على أمره، لا يقدر أحد على دفع العقوبة متى أحلها بأحد من خلقه.^{١١٣٠}

فالرسالة واحدة في جوهرها، جاء بها الرسل ومعهم البيئات عليها، ومعظمهم جاء بالمعجزات الخوارق. وبعضهم أنزل عليه كتاب. والنص يقول: «وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ» بوصفهم وحدة، وبوصف الكتاب وحدة كذلك، إشارة إلى وحدة الرسالة في جوهرها. «وَالْمِيزَانَ» .. مع الكتاب. فكل الرسالات جاءت لتقرر في الأرض وفي حياة الناس ميزانا ثابتا ترجع إليه البشرية، لتقويم الأعمال والأحداث والأشياء والرجال وتقيم عليه حياتها في مآمن من اضطراب الأهواء واختلاف الأمزجة، وتصادم المصالح والمنافع. ميزانا لا يحايي أحدا لأنه يزن بالحق الإلهي للجميع، ولا يحيف على أحد لأن الله رب الجميع.

هذا الميزان الذي أنزله الله في الرسالة هو الضمان الوحيد للبشرية من العواصف والزلازل والاضطرابات والخلخلة التي تحيق بها في معترك الأهواء ومضطرب العواطف، ومصطخب المنافسة وحب الذات. فلا بد من ميزان ثابت يثوب إليه البشر، فيجدون عنده الحق والعدل والنصفة بلا محاباة. «لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ» .. فبغير هذا الميزان الإلهي الثابت في منهج الله وشريعته، لا يهتدي الناس إلى العدل، وإن اهتموا إليه لم يثبت في أيديهم ميزانه، وهي تضطرب في مهب الجهالات والأهواء! «وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ، وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ» ..

والتعبير (بأنزلنا الحديد) كالتعبير في موضع آخر بقوله: «وَأَنْزَلَ لَكُمْ مِنَ الْأَنْعَامِ ثَمَانِيَةَ أَزْوَاجٍ». كلاهما يشير إلى إرادة الله وتقديره في خلق الأشياء والأحداث، فهي منزلة بقدره وتقديره. فوق ما فيه هنا من تناسق مع جو الآية، وهو جو تنزيل الكتاب والميزان، فكذلك ما خلقه الله من شيء مقدر تقدير كتابه وميزانه.

^{١١٣٠} - تفسير المراغي (٢٧ / ١٨٢)

أنزل الله الحديد «فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ» .. وهو قوة في الحرب والسلم «وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ» .. وتكاد حضارة البشر القائمة الآن تقوم على الحديد. «وَلْيَعْلَمَ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ». وهي إشارة إلى الجهاد بالسلاح تجيء في موضعها في السورة التي تتحدث عن بذل النفس والمال.

ولما تحدث عن الذين ينصرون الله ورسله بالغيب، عقب على هذا بإيضاح معنى نصرهم الله ورسله، فهو نصر لمنهجه ودعوته، أما الله سبحانه فلا يحتاج منهم إلى نصر: «إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ» .. ١١٣١

وقال تعالى: { إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا } [النساء: ٥٨]

يَأْمُرُ اللَّهُ تَعَالَىٰ عِبَادَهُ الْمُؤْمِنِينَ بِأَدَاءِ الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا. وَأَدَاءِ الْأَمَانَاتِ يَشْمَلُ جَمِيعَ الْأَمَانَاتِ الْوَاجِبَةِ عَلَى الْإِنْسَانِ: مِنْ حُقُوقِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ (مِنْ صَلَاةٍ وَصِيَامٍ وَزَكَاةٍ . . .) وَمِنْ حُقُوقِ الْعِبَادِ (كَالْوَدَائِعِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يُؤْتَمَنُ الْإِنْسَانُ عَلَيْهِ وَلَوْ لَمْ تَكُنْ بِيَدِ أَصْحَابِهَا وَتَأْتِقَ وَبَيْنَاتٍ عَلَيْهَا) .

وَيَأْمُرُ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ بِأَنْ يَحْكُمُوا بَيْنَ النَّاسِ بِالْعَدْلِ، وَأَنْ يَكُونَ الْعَدْلُ عَامًا لِلْبَرِّ وَالْفَاجِرِ، وَلِكُلِّ أَحَدٍ، وَأَنْ لَا يَمْنَعَهُمْ مِنْ إِقَامَةِ الْعَدْلِ حَقْدٌ أَوْ كَرَاهِيَةٌ أَوْ عَدَاوَةٌ.

ثُمَّ يَقُولُ تَعَالَىٰ إِنَّ مَا يَأْمُرُ بِهِ، وَيَعْظُ بِهِ الْمُؤْمِنِينَ، هُوَ الشَّرْعُ الْكَامِلُ، وَفِيهِ خَيْرُهُمْ، وَاللَّهُ سَمِيعٌ لَأَقْوَالِ الْعِبَادِ، بَصِيرٌ بِأَفْعَالِهِمْ، فَيَجَازِي كُلَّ وَاحِدٍ بِمَا يَسْتَحِقُّ. ١١٣٢

هَاتَانِ الْآيَتَانِ هُمَا أَسَاسُ الْحُكُومَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ، وَلَوْ لَمْ يَنْزَلْ فِي الْقُرْآنِ غَيْرُهُمَا لَكَفَتَا الْمُسْلِمِينَ فِي ذَلِكَ إِذَا هُمْ بَنَوْا جَمِيعَ الْأَحْكَامِ عَلَيْهِمَا، وَقَدْ ذَكَرَ لِنُزُولِهِمَا أَسْبَابًا، وَصَرَّحُوا بِأَنَّ السَّبَبَ الْخَاصَّ لَا يُخَصِّصُ عُمُومَ الْخُطَابِ، قَالَ فِي لُبَابِ الثُّقُولِ: أَخْرَجَ ابْنُ مَرْدَوَيْهِ مِنْ طَرِيقِ الْكَلْبِيِّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: " لَمَّا فَتَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَكَّةَ دَعَا عَثْمَانَ بْنَ طَلْحَةَ فَلَمَّا أَتَاهُ قَالَ: أَرِنِي الْمِفْتَاحَ — أَيَّ مِفْتَاحِ الْكَعْبَةِ — فَلَمَّا بَسَطَ يَدَهُ إِلَيْهِ قَامَ الْعَبَّاسُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بَأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي اجْمَعُهُ لِي مَعَ السَّقْيَاةِ فَكَفَّ عَثْمَانَ يَدَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَاتِ الْمِفْتَاحَ يَا عَثْمَانُ، فَقَالَ: هَاكَ أَمَانَةٌ اللَّهِ، فَقَامَ فَفَتَحَ الْكَعْبَةَ، ثُمَّ خَرَجَ فَطَافَ بِالْبَيْتِ، ثُمَّ نَزَلَ عَلَيْهِ جِبْرِيلُ بِرَدِّ الْمِفْتَاحِ، فَدَعَا عَثْمَانَ بْنَ طَلْحَةَ فَأَعْطَاهُ

الْمِفْتَاحَ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا حَتَّىٰ فَرَّغَ مِنَ الْآيَةِ. وَأَخْرَجَ شُعْبَةُ فِي تَفْسِيرِهِ عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: " نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي عَثْمَانَ بْنِ طَلْحَةَ، أَخَذَ مِنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِفْتَاحَ الْكَعْبَةِ، فَدَخَلَ بِهِ الْبَيْتَ يَوْمَ الْفَتْحِ فَخَرَجَ وَهُوَ يَتْلُو هَذِهِ الْآيَةَ، فَدَعَا عَثْمَانَ فَنَاقَلَهُ الْمِفْتَاحَ "، قَالَ: وَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: " مَا سَمِعْتُهُ يَتْلُوهَا قَبْلَ ذَلِكَ "، قُلْتُ: ظَاهِرٌ هَذَا أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي جَوْفِ الْكَعْبَةِ اهـ.

١١٣١ - في ظلال القرآن للسيد قطب - ط ١ - ت - علي بن نايف الشحود (ص: ٤٣٧٠)

١١٣٢ - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ٥٥١، بترقيم الشاملة آليا)

أقول: بل الظاهر أنها نزلت قبل فتح مكة، وأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم تلاها يومئذ استشهاده، وإن لم يتذكر عمر أنه سمعها قبل ذلك، إن صحَّت الرواية وصحَّ أن عمر قال ذلك، فقد صحَّ عنه أنه ذهل عند وفاة رسول الله - ﷺ - عما ورد في ذكر موته حتى قرأ أبو بكر: وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل أفان مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم (٣: ١٤٤)، الآية فتذكر، وذهل عن آية: وآتيتم إحداهن فنتطرا (٤: ٢٠)، حتى ذكرته بها المرأة التي راجعته في مسألة تحديد المهور - كما تقدم في أوائل هذه السورة - وكلُّ أحد عرضة للنسيان والذهول، والرواية عن ابن عباس لا تصحُّ وإن اعتمدها الجلال، فقد ذكرنا من قبل أن المحدثين قالوا: إن أوهى طرق التفسير عن ابن عباس هي طريق الكلبي، عن أبي صالح، قالوا: فإن انضم إليها مروان الصغير فهي سلسلة الكذب، وأما رواية شعبة، عن حجاج فإن كان حجاج هذا هو المصيصي الأعور فقد كان ثقة ولكنه تغير في آخر عمره، وهو ممن روى عن شعبة، وابن جريح ولم يدكروا أن شعبة روى عنه ولكن شعبة روى عن حجاج الأسلمي وهو مجهول كما قال أبو حاتم.

وفي الروايتين بحث من جهة المعنى أيضا، فإن النبي - ﷺ - أولى بمفتاح الكعبة من عثمان بن طلحة، ومن كلُّ أحد، فلو أعطاه للعباس أو غيره لم يكن فاعلا إلا ما له الحق فيه، ومن أعطاه إياه يكون هو أهله وأحقَّ به، وليس هذا من باب: النبيُّ أولى بالمؤمنين من أنفسهم (٣٣: ٦)، بل لأن الكعبة من المصالح العامة، وإنما كان يكون من هذا الباب لو كان المفتاح مفتاح بيت عثمان بن طلحة نفسه ونزع ملكه منه وأعطاه آخر، بل الحكام الآن في جميع الممالك ينزعون ملك من يرون المصلحة العامة في نزع ملكه منه، ولكنهم يعطونه ثمنه شاء أم أبى.

الأستاذ الإمام: بعد ما بين الله تعالى لنا من شأن أهل الكتاب ما بينه - حتى تفضيلهم المشركين في الهداية على المؤمنين بالله وحده، وجميع كتبه ورسله - أدبنا بهذا الأدب العالي، وأمرنا بالأمانة العامة، وهي الاعتراف بالحق سواء كان الحق حسيا أو معنويا فقال: إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها فالكلام متصل بما قبله بمناسبة قوية تجعل السياق كعقد من الجوهر متناسب اللالئ، فسواء صحَّ ما ذكر من حكاية مفتاح الكعبة أو لم يصح، فإن صحته لا تضر بالتتام السياق ولا بعموم الحكم، إذ السبب الخاص لا ينافي عموم الحكم.

والأمانة حق عند المكلف يتعلَّق به حق غيره، ويودعه لأجل أن يوصله إلى ذلك الغير كالمال والعلم، سواء كان المودع عنده ذلك الحق قد تعاقد مع المودع على ذلك بعقد قولي خاص صرح فيه بأنه يجب على المودع عنده أن يؤدي كذا إلى فلان مثلا، أم لم يكن كذلك، فإن ما جرى عليه التعامل بين الناس في الأمور العامة هو بمثابة ما يتعاقد عليه الأفراد في الأمور الخاصة، فالذي يتعلم العلم قد أودع أمانة وأخذ عليه العهد بالتعامل والعرف بأن يؤدي هذه الأمانة ويفيد الناس ويرشدتهم بهذا العلم، وقد أخذ الله العهد العام على الناس بهذا التعامل المتعارف بينهم شرعا وعرفا بنص قوله:

وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنَهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ (٣: ١٨٧)، وَلِذَلِكَ عَدَّ عُلَمَاءُ أَهْلِ الْكِتَابِ خَائِنِينَ بِكَيْفَانِ صِفَاتِ النَّبِيِّ ﷺ — فَيَجِبُ عَلَى الْعَالِمِ أَنْ يُؤَدِّيَ أَمَانَةَ الْعِلْمِ إِلَى النَّاسِ، كَمَا يَجِبُ عَلَى مَنْ أَوْدَعَ الْمَالَ أَنْ يَرُدَّهُ إِلَى صَاحِبِهِ، وَيَتَوَقَّفَ آدَاءُ أَمَانَةِ الْعِلْمِ عَلَى تَعْرِفِ الطَّرِيقِ الَّتِي تُوصِلُ إِلَى ذَلِكَ، فَيَجِبُ أَنْ تُعْرَفَ هَذِهِ الطَّرِيقُ لِأَجْلِ السَّيْرِ فِيهَا، وَإِعْرَاضُ الْعُلَمَاءِ عَنِ مَعْرِفَةِ الطَّرِيقِ الَّتِي تَتَأَدَّى بِهَا هَذِهِ الْأَمَانَةُ بِالْفِعْلِ هُوَ ابْتِعَاذٌ عَنِ الْوَاجِبِ الَّذِي أُمِرُوا بِهِ، وَإِخْفَاءُ الْحَقِّ بِإِخْفَاءِ وَسَائِلِهِ هُوَ عَيْنُ الْإِضَاعَةِ لِلْحَقِّ، فَإِذَا رَأَيْنَا الْجَهْلَ بِالْحَقِّ وَالْخَيْرِ فَاشْيَاءَ بَيْنَ النَّاسِ وَأَسْتَبَدَلَتْ بِهِ الشُّرُوعُ وَالْبَدْعُ، وَرَأَيْنَا أَنَّ الْعُلَمَاءَ لَمْ يُعَلِّمُوهُمْ مَا يَجِبُ فِي ذَلِكَ فِيمَكُنَّا أَنْ نَجْزِمَ بِأَنَّ هَؤُلَاءِ الْعُلَمَاءَ لَا يُؤَدُّونَ الْأَمَانَةَ، وَهِيَ مَا اسْتَحْفَظُوا عَلَيْهِ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ، وَلَا عُدْرَ لَهُمْ فِي تَرْكِ اسْتِبَانَةِ الطَّرِيقِ الْمَوْصِلِ إِلَى ذَلِكَ بِسُهُولَةٍ وَقُرْبٍ، فَهُمْ خَوْنَةُ النَّاسِ وَلَيْسُوا بِالْأَمَنَاءِ.

أَقُولُ: يَعْنِي رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّهُ يَجِبُ عَلَى الْعُلَمَاءِ أَنْ يَعْرِفُوا الطَّرِيقَ الَّتِي تُؤَدِّي إِلَى إِصْطِلَاقِ الْعِلْمِ إِلَى النَّاسِ وَقَبُولِهِ، وَهَذِهِ الطَّرِيقُ تَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ الزَّمَانِ وَالْمَكَانِ كَمَا تَخْتَلِفُ الطَّرِيقُ الَّتِي تُؤَدَّى بِهَا أَمَانَةُ الْمَالَ، فَفِي هَذَا الْعَصْرِ تُؤَدَّى الْأَمْوَالُ إِلَى أَصْحَابِهَا بِطَرِيقٍ لَمْ تَكُنْ مَعْرُوفَةً فِي الْعُصُورِ السَّابِقَةِ، مِنْهَا التَّحْوِيلُ عَلَى مَصْلِحَةِ الْبَرِيدِ، وَمِنْهَا الْمَصَارِفُ وَمِنْهَا غَيْرُ ذَلِكَ.

وَكَذَلِكَ تُوجَدُ طَرِيقٌ لِنَشْرِ الْعِلْمِ بَيْنَ النَّاسِ أَسْهَلُ مِنَ الطَّرِيقِ السَّابِقَةِ، فَمَنْ أَبِي سُلُوكِهَا لَا يُعْذِرُ بِعَدَمِ تَأْدِيَتِهِ لِأَمَانَةِ الْعِلْمِ النَّافِعِ، وَأَكْثَرُ الْعُلَمَاءِ الْمُتَأَخِّرِينَ يَقُولُونَ: إِنَّهُ لَا يَجِبُ عَلَى الْعَالِمِ أَنْ يَتَصَدَّى لِتَعْلِيمِ النَّاسِ، وَإِنَّمَا يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يُجِيبَ إِذَا سُئِلَ، وَرَبَّمَا قَيَّدُوا هَذَا بِمَا إِذَا فَقَدَ مَنْ يَقُومُ مَقَامَهُ فِي الْإِفْتَاءِ، وَإِنَّمَا قَالَ مِثْلَ هَذَا مَنْ قَالَهُ مِنَ الْمُتَقَدِّمِينَ فِي الْمَسَائِلِ الْخَاصَّةِ الَّتِي يُحْتَاجُ إِلَيْهَا عِنْدَ وَقُوعِ الْوَقَائِعِ، فَأَمَّا مَا لَا بُدَّ مِنْهُ وَلَا يَسَعُ النَّاسَ جَهْلُهُ مِنَ الْعَقَائِدِ وَالْوَجَبَاتِ وَأَحْكَامِ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ، فَلَمْ يَشْتَرِطْ أَحَدٌ فِيهِ هَذَا الشَّرْطَ؛ وَلِذَلِكَ اتَّفَقُوا عَلَى وَجُوبِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ وَلَمْ يُفَيِّدُوهُ بِالْإِسْتِفْتَاءِ، وَالْمَجْهُولُ لَا تَتَوَجَّهَ النَّفُوسُ إِلَى السُّؤَالِ عَنْهُ، أَفَيَتْرَكُ الْجَاهِلُونَ بِالسُّنَنِ الْعَامِلُونَ بِالْبَدْعِ حَتَّى يَطْرُقُوا أَبْوَابَ الْعُلَمَاءِ فِي بُيُوتِهِمْ أَوْ مَدَارِسِهِمْ، مَعَ الْعِلْمِ بِأَنَّهُمْ لَا يَفْعَلُونَ؟!

وَلَا يَخْرُجُ عُلَمَاءُ الدِّينِ مِنْ تَبَعَةِ الْكَيْفَانِ وَالْخِيَانَةِ فِي أَمَانَةِ اللَّهِ بِتَصَدِّيهِمْ لِتَدْرِيسِ كُتُبِ الْفِقْهِ وَالْعَقَائِدِ، فَإِنَّ هَذِهِ الْكُتُبَ لَا تَفْهَمُهَا الْعَامَّةُ وَلَا تَجِبُ عَلَيْهَا مَعْرِفَتُهَا؛ لِأَنَّهَا وُضِعَتْ لِلْمُنْقَطِعِينَ لِلْعِلْمِ يَسْتَعِينُونَ بِهَا عَلَى الْقَضَاءِ وَالْإِفْتَاءِ فِي الْمَسَائِلِ الَّتِي لَا يَحْتَاجُ إِلَيْهَا كُلُّ النَّاسِ دَائِمًا، وَمِنْهَا مَا تُمَرُّ الْأَعْيَارُ وَلَا يَقَعُ، بَلْ مِنْهَا مَا يَسْتَحِيلُ وَقُوعُهُ، فَيَجِبُ عَلَى الْعُلَمَاءِ أَنْ يَتَصَدَّقُوا لِتَعْلِيمِ الْجُمْهُورِ مَا لَا يَسَعُ أَحَدًا مِنْهُمْ جَهْلُهُ وَأَنْ يَأْمُرُوهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ مِنْ أَقْرَبِ الطَّرِيقِ وَأَسْهَلِهَا، وَإِنَّمَا يُعْرَفُ ذَلِكَ بِالتَّجْرِبَةِ وَالاخْتِبَارِ، وَلِلَّهِ دَرُّ الشَّاعِرِ الَّذِي قَالَ:

لَوْ صَحَّ مِنْكَ الْهُوَى أُرْشِدْتَ لِلْحِيلِ

وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ قَالَ الْأَسْتَاذُ الْإِمَامُ بَعْدَ مَا تَقَدَّمَ آنِفًا: وَكَذَلِكَ أَمَرَ اللَّهُ مَنْ يَحْكُمُ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ يَحْكُمَ بِالْعَدْلِ، وَالْحُكْمُ بَيْنَ النَّاسِ لَهُ طُرُقٌ: مِنْهَا الْوَلَايَةُ الْعَامَّةُ وَالْقَضَاءُ، وَمِنْهَا تَحْكِيمُ الْمُتَخَصِّمِينَ لِشَخْصٍ فِي قَضِيَّةٍ خَاصَّةٍ، فَكُلُّ مَنْ يَحْكُمُ يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَعْدِلَ، وَقَدْ أَمَرَ اللَّهُ بِالْعَدْلِ فِي آيَاتٍ أُخْرَى كَقَوْلِهِ: إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ (١٦: ٩٠)، الْآيَةَ، وَقَوْلُهُ: اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى (٥: ٨)، وَقَوْلُهُ: كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ (٤: ١٣٥)، وَنَهَى عَنِ الظُّلْمِ وَأَوْعَدَ عَلَيْهِ فِي آيَاتٍ كَثِيرَةٍ، وَلَمْ يَذْكُرْ لَنَا حَدَّ الْعَدْلِ وَلَا تَفْسِيرَهُ وَلَمْ يَرِدْ فِي السُّنَّةِ تَفْسِيرٌ لَهُ أَيْضًا، وَالْعَدْلُ وَقَفَ عَلَى أَمْرَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنْ يَعْلَمَ الْحَاكِمُ الْحُكْمَ الَّذِي شَرَعَهُ اللَّهُ لِيَكُونَ الْفَصْلُ بَيْنَ النَّاسِ بِهِ، مِثَالُ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ (٥: ١)، فَهُوَ يُوجِبُ عَلَيْنَا أَنْ نُؤْفِيَ بِمَا تَعَقَدْنَا عَلَيْهِ، وَقَوْلُهُ: وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ (٢: ١٨٨)، الْآيَةَ، وَهُوَ قَدْ حَرَّمَ أَكْلَ أَمْوَالِ النَّاسِ وَرِشْوَةَ الْحُكَّامِ، وَكَذَلِكَ مَا وَرَدَ فِي السُّنَّةِ الْمُتَوَاتِرَةِ مِنْ أَحْكَامِهِ وَقَضَائِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، فَيَجِبُ عَلَى الْحَاكِمِ تَطْبِيقَ أَحْكَامِهِ عَلَى مَا عَلِمَ مِنْ حُكْمِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَقَدْ يَكُونُ التَّطْبِيقُ ظَاهِرًا، وَقَدْ يُحْتَاجُ فِيهِ إِلَى قِيَاسٍ وَاسْتِنْبَاطٍ وَإِجْهَادٍ لِلْفِكْرِ، فَهَذَا النَّوعُ مِنَ الْعَدْلِ مَعْرُوفٌ عِنْدَ النَّاسِ وَإِنَّمَا يَذْكُرُ لِتَنْبِيهِ النَّاسِ وَتَذْكَيرِهِمْ.

وَالرُّكْنُ الثَّانِي لِلْعَدْلِ - هَكَذَا عَبَّرَ تَارَةً بِالنَّوْعِ وَتَارَةً بِالرُّكْنِ - يَتَأَلَّفُ مِنْ أَمْرَيْنِ: (أَحَدُهُمَا): فَهْمُ الدَّعْوَى مِنَ الْمُدْعَى وَالْجَوَابِ مِنَ الْمُدْعَى عَلَيْهِ لِيَعْرِفَ مَوْضِعَ مَا بِهِ التَّنَازُعُ وَالتَّخَاصُّمُ بِأَدَلَّتِهِ مِنَ الْخَصْمَيْنِ.

(ثَانِيهِمَا): اسْتِقَامَةُ الْحَاكِمِ وَخُلُوهُ مِنَ الْمَيْلِ إِلَى أَحَدِ الْخَصْمَيْنِ، وَمِنَ الْهَوَى بِأَنْ يَكْرَهُ أَحَدُ الْخَصْمَيْنِ، وَإِنْ كَانَ لَا يَمِيلُ إِلَى الْآخَرِ، وَهَذَا الْمَعْنَى مَعْرُوفٌ لِلنَّاسِ أَيْضًا، فَكُلُّ مَنْ رُكِنِيَ الْعَدْلُ مَعْرُوفٌ، وَلِذَلِكَ ذَكَرَ اللَّهُ الْعَدْلَ وَلَمْ يُفَسِّرْهُ؛ لِأَنَّهُ مَعْرُوفٌ بِنَفْسِهِ كَالنُّورِ.

وَلَكِ - وَقَدْ فَهَمْتَ مَا قُلْنَا - أَنْ نَقُولَ: الْعَدْلُ عِبَارَةٌ عَنِ إِصْطِلَاحِ الْحَقِّ إِلَى صَاحِبِهِ مِنْ أَقْرَبِ الطَّرِيقِ إِلَيْهِ، وَلَا يَتَحَقَّقُ ذَلِكَ إِلَّا بِإِقَامَةِ الرُّكْنَيْنِ اللَّذَيْنِ بَيْنَهُمَا فَكُلُّ مَا خَرَجَ عَنْهُمَا فَهُوَ ظُلْمٌ، فَإِذَا أَخْرَجَ الْقَاضِي النَّظَرَ فِي الْقَضِيَّةِ اتِّبَاعًا لِرُسُومٍ وَعَادَاتٍ لَا يَتَوَقَّفُ عَلَيْهَا إِقَامَةُ الْعَدْلِ، أَوْ لَمْ يَقْبَلِ الشَّهَادَةَ؛ لِأَنَّهَا لَمْ تُؤَدَّ بِالْفَظِّ مَخْصُوصَةً، وَإِنْ تَبَيَّنَ بِهَا الْحَقُّ الْمُرَادُ، أَوْ آخَرَ الْحُكْمَ بَعْدَ انْتِهَاءِ الْمُحَاكَمَةِ، وَاسْتِيفَاءِ أَسْبَابِهَا هَلْ يَكُونُ مُقِيمًا لِلْعَدْلِ؟ (قَالَ الْأَسْتَاذُ: هَذَا فِي الدَّرْسِ فَضَّحَ الْحَاضِرُونَ بِقَوْلِهِ: لَأِذَا عَلِمْنَا هَذَا وَتَأَمَّلْنَا فِي الْأَحْكَامِ الَّتِي تَجْرِي عِنْدَنَا الْيَوْمَ فَهَلْ نَرَاهَا جَارِيَةً عَلَى أُصُولِ الْعَدْلِ (قَالُوا: لَأ).

نَجِدُ مَحَاكِمَنَا الشَّرْعِيَّةَ تَشْتَرِطُ فِي تَوْجِيهِ الدَّعْوَى، وَفِي شَهَادَةِ الشُّهُودِ شُرُوطًا

وَالْفَظَ مُعَيَّنَةً كَلْفَظَ: أَشْهَدُ، وَلَفْظَ هَذَا أَوْ الْمَذْكُورَ وَتَبَيَّنَ التَّقْدِيرَ وَذَكَرَ الْبَلَدَ الَّذِي ضُرِبَ فِيهِ وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ مَفْهُومًا مِنَ الْكَلَامِ لَا يَخْتَلِفُ فِي فَهْمِهِ الْقَاضِي وَلَا الْخَصْمُ، فَهَذِهِ الْإِصْطِلَاحَاتُ كَثِيرًا مَا تَحُولُ دُونَ الْعَدْلِ إِذْ تُرَدُّ الدَّعْوَى مِنْ أَصْلِهَا أَوْ الشَّهَادَةُ لِعَدَمِ مُوَافَقَتِهَا لِلْفَظِ الْمُصْطَلِحِ عَلَيْهَا وَإِنْ أَدَّتْ مَعْنَاهَا، وَكَذَلِكَ كُلُّ مَا يَحُولُ بَيْنَ النَّاسِ وَفَهُمُ الشَّرِيعَةُ يَكُونُ مِنْ أَسْبَابِ إِضَاعَةِ الْعَدْلِ، وَلَا عُذْرَ لِلنَّاسِ بِالْجَهْلِ إِذْ يَجِبُ عَلَيْهِمْ فَهْمُ الشَّرِيعَةِ وَإِزَالَةُ كُلِّ مَا يَحُولُ دُونَ فَهْمِهَا مِنَ الْإِصْطِلَاحَاتِ، وَلَوْ كُنَّا نُفَيِّمُ الْعَدْلَ لَمَا كُنَّا فِي هَذِهِ الْحَالَةِ مِنَ الضَّعْفِ وَسُوءِ الْحَالِ.

ثُمَّ قَالَ الْأُسْتَاذُ فِي دَرْسٍ آخَرَ: إِنَّهُ اطَّلَعَ بَعْدَ الدَّرْسِ الْأَوَّلِ — الَّذِي لَخَّصْنَاهُ بِمَا رَأَيْتَ — عَلَى كِتَابِ السِّيَاسَةِ الشَّرْعِيَّةِ لِابْنِ تَيْمِيَّةٍ، فَإِذَا هُوَ كُلُّهُ مَبْنِيٌّ عَلَى هَذِهِ الْآيَةِ، فَإِنَّهُ تَوَسَّعَ فِي ذِكْرِ أَنْوَاعِ الْأَمَانَةِ الَّتِي أَوْدَعَهَا اللَّهُ فِي أَيْدِي الْحُكَّامِ، وَمِنْهَا أَلَّا يُؤْتُوا الْأُمُورَ إِلَّا خِيَارَ النَّاسِ الصَّالِحِينَ لَهَا، وَأُورِدَ فِي ذَلِكَ أَحَادِيثَ كَثِيرَةً مِنْهَا الْحَدِيثُ الْمَشْهُورُ — أَيُّ بَرَايَةِ الْبُخَارِيِّ لَهُ — " إِذَا وَسَّدَ الْأَمْرُ إِلَى غَيْرِ أَهْلِهِ فَانظُرُوا السَّاعَةَ "، أَيُّ: سَاعَةَ قِيَامَةِ الْأُمَّةِ وَهَلَاكِهَا ؛ لِأَنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ سَاعَةً، أَيُّ: وَقْتًا تَهْلِكُ فِيهِ أَوْ يَذْهَبُ اسْتِقْلَالًا.

وَمِنْهُ يُعْلَمُ أَنَّ الْعَدْلَ فِي الْحُكْمِ بَيْنَ النَّاسِ هُوَ تَحَرِّيُّ الْمُسَاوَاةِ وَالْمُمَاتَلَةِ بَيْنَ الْخَصْمَيْنِ بَالًا يُرَجَّحَ أَحَدُهُمَا عَلَى الْآخَرِ بِشَيْءٍ قَطُّ، بَلْ يَجْعَلُهُمَا سَوَاءً كَالْعَدْلَيْنِ عَلَى ظَهْرِ الْبُعْبُعِ أَوْ غَيْرِهِ، فَالْعَدْلُ الْأُمُورُ بِهِ مَعْرُوفٌ عِنْدَ أَهْلِ اللُّغَةِ وَلَيْسَ مَعْنَاهُ الْحُكْمُ بِمَا ثَبَتَ فِي الشَّرْعِ ؛ فَإِنَّ هَذَا ثَابِتٌ بِدَلِيلٍ آخَرَ، وَكُلُّ مَا ثَبَتَ فِي الشَّرْعِ مِنْ ذَلِكَ مُوَافِقٌ لِلْعَدْلِ، وَلَيْسَ هُوَ عَيْنَ الْعَدْلِ، بَلِ الْعَدْلُ يَكُونُ بِالْعَمَلِ بِهِ وَتَطْبِيقِهِ عَلَى الدَّعْوَى بِحَيْثُ يَصِلُ إِلَى كُلِّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ، وَقَدْ أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى بِالْعَدْلِ مُطْلَقًا فِي بَعْضِ السُّورِ الْمَكِّيَّةِ قَبْلَ بَيَانِ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ، وَمَا كُلُّ الْمَسَائِلِ الَّتِي يَتَعَامَلُ بِهَا النَّاسُ وَيَتَخَاصَمُونَ فِيهَا قَدْ بَيَّنَّتْ أَحْكَامَهَا فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، فَمَا بَيَّنَّ فِيهِمَا كَانَ خَيْرَ عَوْنٍ عَلَى الْعَدْلِ الْمَقْصُودِ مِنْهُمَا، وَمَا لَمْ يَبَيِّنْ يَجِبُ عَلَى الْحُكَّامِ أَنْ يَتَحَرَّوْا فِيهِ الْمُسَاوَاةَ بِقَدْرِ طَاقَتِهِمُ الَّتِي يَصِلُ إِلَيْهَا اجْتِهَادُهُمْ، وَسَيَّاتِي فِي الْآيَةِ التَّالِيَةِ بَيَانٌ مَا يَجِبُ مِنَ اتِّبَاعِ أَحْكَامِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ فِيمَا حَكَمَ بِهِ، وَبَيَانٌ مَا يَجِبُ فِيمَا لَمْ يَحْكَمْ بِهِ.

قَالَ الرَّازِيُّ: قَالَ الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ: يَنْبَغِي لِلْقَاضِي أَنْ يُسَوِّيَ بَيْنَ الْخَصْمَيْنِ فِي خَمْسَةِ أَشْيَاءَ: فِي الدُّخُولِ عَلَيْهِ، وَالْجُلُوسِ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَالْإِقْبَالِ عَلَيْهِمَا، وَالِاسْتِمَاعِ مِنْهُمَا، وَالْحُكْمِ عَلَيْهِمَا، قَالَ: وَالْمَأْخُودُ عَلَيْهِ التَّسْوِيَةُ بَيْنَهُمَا فِي الْأَفْعَالِ دُونَ الْقَلْبِ، فَإِنْ كَانَ يَمِيلُ قَلْبُهُ إِلَى أَحَدِهِمَا وَيُحِبُّ أَنْ يَغْلِبَ بِحُجَّتِهِ عَلَى الْآخَرِ فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ ؛ لِأَنَّهُ لَا يُمَكِّنُهُ التَّحَرُّرُ عَنْهُ.

قَالَ: وَلَا يَنْبَغِي أَنْ يُلْقَنَ وَاحِدًا مِنْهُمَا حُجَّتَهُ وَلَا شَاهِدًا شَهَادَتَهُ ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ يَضُرُّ بِأَحَدِ الْخَصْمَيْنِ، وَلَا يُلْقَنَ الْمُدْعَى الدَّعْوَى وَالِاسْتِحْلَافَ، وَلَا يُلْقَنَ الْمُدْعَى عَلَيْهِ الْإِنْكَارَ وَالِإِقْرَارَ، وَلَا يُلْقَنَ الشُّهُودَ أَنْ يَشْهَدُوا أَوْ لَا يَشْهَدُوا، وَلَا يَنْبَغِي أَنْ يُضَيَّفَ أَحَدَ الْخَصْمَيْنِ دُونَ الْآخَرَ ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ يَكْسِرُ قَلْبَ الْآخَرِ، وَلَا يُجِيبُ هُوَ إِلَى ضِيافَةِ أَحَدِهِمَا وَلَا إِلَى ضِيافَتِهِمَا مَا دَامَا مُتَخَاصِمَيْنِ، وَرَوِيَ أَنَّ النَّبِيَّ —

ﷺ: كَانَ لَا يُضِيفُ الْخَصْمَ إِلَّا وَخَصَّمَهُ مَعَهُ، وَتَمَامُ الْكَلَامِ فِيهِ مَذْكُورٌ فِي كُتُبِ الْفِقْهِ، وَحَاصِلُ الْأَمْرِ فِيهِ: أَنْ يَكُونَ مَقْصُودُ الْحَاكِمِ بِحُكْمِهِ إِيصَالَ الْحَقِّ إِلَى مُسْتَحِقِّهِ وَأَلَّا يَمْتَزِجَ ذَلِكَ بِغَرَضٍ آخَرَ، وَذَلِكَ هُوَ الْمُرَادُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ (٤: ٥٨)، اهـ. ١١٣٣

وَعَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ -، فِيمَا رَوَى عَنِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنَّهُ قَالَ: «يَا عِبَادِي إِنِّي حَرَمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي، وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا، فَلَا تَظَالَمُوا، يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ ضَالٌّ إِلَّا مَنْ هَدَيْتُهُ، فَاسْتَهْدُونِي أَهْدِكُمْ، يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ جَائِعٌ، إِلَّا مَنْ أَطْعَمْتُهُ، فَاسْتَطْعَمُونِي أَطْعَمَكُمْ، يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ عَارٍ، إِلَّا مَنْ كَسَوْتُهُ، فَاسْتَكْسُونِي أَكْسِكُمْ، يَا عِبَادِي إِنَّكُمْ تُخْطِئُونَ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَأَنَا أَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا، فَاسْتَغْفِرُونِي أَغْفِرْ لَكُمْ، يَا عِبَادِي إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا ضَرِّي فَتَضُرُّونِي وَلَنْ تَبْلُغُوا نَفْعِي، فَتَنْفَعُونِي، يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجَنَّتُمْ كَانُوا عَلَى أَثَقَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ، مَا زَادَ ذَلِكَ فِي مُلْكِي شَيْئًا، يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجَنَّتُمْ كَانُوا عَلَى أَفْجَرِ قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ، مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِنْ مُلْكِي شَيْئًا، يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجَنَّتُمْ قَامُوا فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ فَسَأَلُونِي فَأَعْطَيْتُ كُلَّ إِنْسَانٍ مَسْأَلَتَهُ، مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِمَّا عِنْدِي إِلَّا كَمَا يَنْقُصُ الْمَخِيطُ إِذَا أُدْخِلَ الْبَحْرَ، يَا عِبَادِي إِنَّمَا هِيَ أَعْمَالُكُمْ أَحْصِيهَا لَكُمْ، ثُمَّ أَوْفِيكُمْ بِهَا، فَمَنْ وَجَدَ خَيْرًا، فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَلِكَ، فَلَا يُلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ» قَالَ سَعِيدٌ: كَانَ أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيُّ، إِذَا حَدَّثَ بِهَذَا الْحَدِيثِ، جَثَا عَلَى رُكْبَتَيْهِ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ ١١٣٤

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ فُرَيْشًا أَهَمَّهُمْ شَأْنُ الْمَرْأَةِ الْمَخْزُومِيَّةِ الَّتِي سَرَقَتْ، فَقَالُوا: وَمَنْ يُكَلِّمُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالُوا: وَمَنْ يَجْتَرِئُ عَلَيْهِ إِلَّا أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، حُبُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَكَلَّمَهُ أَسَامَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ، ثُمَّ قَامَ فَاخْتَطَبَ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ قَبْلَكُمْ، أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمْ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ، وَإِيمَ اللَّهِ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتَ يَدَهَا" ١١٣٥

١١٣٣ - تفسير المنار (١٣٦/٥)

١١٣٤ - الأربعون القدسية - ت علي بن نايف الشحود (ص: ١٧) وصحيح مسلم (٤/١٩٩٤) ٥٥ - (٢٥٧٧)

[ش (إلا كما ينقص المخيط) قال العلماء هذا تقريب إلى الإفهام ومعناه لا ينقص شيئاً أصلاً كما قال في الحديث الآخر لا يغيضها نفقة أي لا ينقصها نفقة لأن ما عند الله لا يدخله نقص وإنما يدخل النقص المحدود الفاني وعطاء الله تعالى من رحمته وكرمه وهما صفتان قديمتان لا يتطرق إليهما نقص فضرب المثل بالمخيط في البحر لأنه غاية ما يضرب به المثل في القلة والمقصود التقريب إلى الأفهام بما شاهده فإن البحر من أعظم المرتبات عياناً وأكبرها والإبرة من أصغر الموجودات مع أنها صقيلة لا تتعلق بما ماء]

١١٣٥ - الأحاديث التي اتفق عليها البخاري ومسلم (ص: ٤٤٤) ٣٤٧٥ - ١٢٣٦ -

[ش أخرجه مسلم في الحدود باب قطع السارق الشريف وغيره رقم ١٦٨٨. (أهمهم) أحزهم وأثار اهتمامهم. (شأن ..) حالها وأمرها. (المخزومية) نسبة إلى بني مخزوم واسمها فاطمة بنت الأسود وكانت سرقت حلياً يوم فتح مكة. (حب) محبوب. (أتشفع في حد) تتوسل أن لا يقام حد فرضه الله تعالى والحد عقوبة مقدرة من المشرع. (الشريف) الذي له شأن في قومه بسبب مال أو نسب أو

٨٨ - الأصل في الإنسانية الحرية وأن الجميع سواء أمام القضاء

قال تعالى: {وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا} [الإسراء: ٧٠]

وقد جمعت الآية خمس من: التكريم، وتسخير المراكب في البر، وتسخير المراكب في البحر، والرزق من الطيبات، والتفضيل على كثير من المخلوقات. فأما منة التكريم فهي مزية خص بها الله بني آدم من بين سائر المخلوقات الأرضية.

والتكريم: جعله كريماً، أي نفيساً غير مبذول ولا ذليل في صورته ولا في حركة مشيه وفي بشرته، فإن جميع الحيوان لا يعرف النظافة ولا اللباس ولا ترفيه المضجع والمأكلي ولا حسن كيفية تناول الطعام والشراب ولا الاستعداد لما ينفعه ودفع ما يضره ولا شعوره بما في ذاته وعقله من المحاسن فيستزيد منها والقبائح فيستورها ويدفعها، بله الخلو عن المعارف والصنائع وعن قبول التطور في أساليب حياته وحضارته. وقد مثل ابن عباس للتكريم بأن الإنسان يأكل بأصابعه، يريد أنه لا يتتهدش الطعام بفمه بل يرفعه إلى فيه بيده ولا يكرع في الماء بل يرفعه إلى فيه بيده، فإن رفع الطعام بمعرفة والشراب بقدر ذلك من زيادة التكريم وهو تناول باليد.

والحمل: الوضع على المركب من الرواحل. فالراكب محمول على المركوب.

وأصله في ركوب البر، وذلك بأن سخر لهم الرواحل وألهمهم استعمالها.

وأما الحمل في البحر فهو الحصول في داخل السفينة. وإطلاق الحمل على ذلك الحصول استعارة من الحمل على الرحلة وشاعت حتى صارت كالحقيقة، قال تعالى:

إِنَّا لَمَّا طَعَى الْمَاءُ حَمَلْنَاكُمْ فِي الْجَارِيَةِ [الحاقة: ١١]. ومعنى حمل الله الناس في البحر: إلهامه إياهم استعمال السفن والقُلوع والمجاديف، فجعل يسير ذلك كالحمل.

وأما الرزق من الطيبات فلأن الله تعالى ألهم الإنسان أن يطعم ما يشاء مما يروق له، وجعل في الطعوم أمارات على النفع، وجعل ما يتناوله الإنسان من المطعومات أكثر جداً مما يتناوله غيره من الحيوان الذي لا يأكل إلا أشياء اعتادها، على أن أقرب الحيوان إلى الإنسانية والحضارة أكثرها اتساعاً في تناول الطعوم.

وأما التفضيل على كثير من المخلوقات، فالمراد به التفضيل المشاهد لأنه موضع الامتنان. وذلك الذي جماعه تمكين الإنسان من التسلط على جميع المخلوقات الأرضية برأيه وحيلته، وكفى بذلك تفضيلاً على البقية.

عشيرة. (الضعيف) من ليس له عشيرة أو وحاهة في قومه. (ولم الله) لفظ من ألفاظ القسم أصلها وأمن الله فحذفت النون تخفيفاً وقد تقطع الهمزة وقد توصل]

وَالْفَرْقُ بَيْنَ التَّفْضِيلِ وَالتَّكْرِيمِ بِالْعُمُومِ وَالْخُصُوصِ فَالتَّكْرِيمُ مَنْظُورٌ فِيهِ إِلَى تَكْرِيمِهِ فِي ذَاتِهِ، وَالتَّفْضِيلُ مَنْظُورٌ فِيهِ إِلَى تَشْرِيفِهِ فَوْقَ غَيْرِهِ، عَلَى أَنَّهُ فَضَّلَهُ بِالْعَقْلِ الَّذِي بِهِ اسْتِصْلَاحُ شُؤُونِهِ وَدَفْعُ الْأَضْرَارِ عَنْهُ وَبِأَنْوَاعِ الْمَعَارِفِ وَالْعُلُومِ، هَذَا هُوَ التَّفْضِيلُ الْمُرَادُ.

وَأَمَّا نِسْبَةُ التَّفَاضُلِ بَيْنَ نَوْعِ الْإِنْسَانِ وَأَنْوَاعِ مِنَ الْمَوْجُودَاتِ الْخَفِيَّةِ عِنَّا كَالْمَلَائِكَةِ وَالْجِنِّ فَلَيْسَتْ بِمَقْصُودَةٍ هُنَا وَإِنَّمَا تُعْرَفُ بِأَدَلَّةٍ تَوْقِيفِيَّةٍ مِنْ قِبَلِ الشَّرِيعَةِ. فَلَا تُفْرَضُ هُنَا

مَسْأَلَةُ التَّفْضِيلِ بَيْنَ الْبَشَرِ وَالْمَلَائِكَةِ الْمُخْتَلَفِ فِي تَفَاصِيلِهَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْمُعْتَرَلَةِ. وَقَدْ فَرَضَهَا الزَّمَخْشَرِيُّ هُنَا عَلَى عَادَتِهِ مِنَ التَّحَكُّكِ عَلَى أَهْلِ السُّنَّةِ وَالتَّعَسُّفِ لِإِرْغَامِ الْقُرْآنِ عَلَى تَأْيِيدِ مَذْهَبِهِ، وَقَدْ تَجَاوَزَ حَدَّ الْأَدَبِ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ فِي هَذَا الْمَقَامِ، فَاسْتَوْجَبَ الْعُضَاضَةَ وَالْمَلَامَ.

وَلَا شَكَّ أَنَّ إِفْحَامَ لَفْظِ كَثِيرٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: وَفَضَّلْنَاكُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا مُرَادٌ مِنْهُ التَّقْيِيدُ وَالاحْتِرَازُ وَالتَّعْلِيمُ الَّذِي لَا غُرُورَ فِيهِ، فَيُعْلَمُ مِنْهُ أَنَّ نَمَّ مَخْلُوقَاتٍ غَيْرَ مُفْضَلٍ عَلَيْهَا بَنُو آدَمَ تَكُونُ مُسَاوِيَةً أَوْ أَفْضَلَ إِجْمَالًا أَوْ تَفْصِيلًا، وَتَبَيَّنَتْهُ يَتَلَقَّى مِنَ الشَّرِيعَةِ فِيمَا بَيَّنَّتُهُ مِنْ ذَلِكَ، وَمَا سَكَتَتْ فَلَا نَبَحْتُ عَنْهُ. وَالْإِثْبَانُ بِالْمَفْعُولِ الْمُطْلَقِ فِي قَوْلِهِ: تَفْضِيلًا لِإِفَادَةِ مَا فِي التَّنْكِيرِ مِنَ التَّعْظِيمِ، أَيْ تَفْضِيلًا كَبِيرًا ١١٣٦

وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ أَيَّ بِالنُّطْقِ وَالتَّمْيِيزِ وَالعَقْلِ وَالمَعْرِفَةِ وَالصُّورَةِ وَالتَّسْلِطِ عَلَى مَا فِي الْأَرْضِ وَالتَّمَتُّعِ بِهِ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ أَيَّ يَسْرُنَا لَهُمْ أَسْبَابُ الْمَعَاشِ وَالمَعَادِ بِالسَّيْرِ فِي طَلَبِهَا فِيهِمَا، وَتَحْصِيلِهَا: وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ أَيَّ فَنُونَ الْمَسْتَلَذَاتِ الَّتِي لَمْ يَرْزُقْهَا غَيْرُهُمْ مِنَ الْمَخْلُوقَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا أَيَّ عَظِيمًا فَحَقَّ عَلَيْهِمْ أَنْ يَشْكُرُوا هَذِهِ النِّعَمَ، بَأَنْ يَعْبُدُوا الْمُتَفَضَّلَ بِهَا وَحْدَهُ وَيَقِيمُوا شُرَائِعَهُ وَحُدُودَهُ. ١١٣٧

يُخْبِرُ تَعَالَى عَنْ تَشْرِيفِهِ لِبَنِي آدَمَ، وَتَكْرِيمِهِ إِيَّاهُمْ، فِي خَلْقِهِ لَهُمْ عَلَى أَحْسَنِ الْهَيْئَاتِ وَأَكْمَلِهَا كَمَا قَالَ: {لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ} [التين: ٤] أَيَّ: يَمْشِي قَائِمًا مُنْتَصِبًا عَلَى رِجْلَيْهِ، وَيَأْكُلُ بِيَدَيْهِ - وَغَيْرُهُ مِنَ الْحَيَوَانَاتِ يَمْشِي عَلَى أَرْبَعٍ وَيَأْكُلُ بِفَمِهِ - وَجَعَلَ لَهُ سَمْعًا وَبَصَرًا وَفُؤَادًا، يَفْقَهُ بِذَلِكَ كُلَّهُ وَيَتَنَفَّعُ بِهِ، وَيُفَرِّقُ بَيْنَ الْأَشْيَاءِ، وَيَعْرِفُ مَنَافِعَهَا وَخَوَاصَّهَا وَمَضَارَّهَا فِي الْأُمُورِ الدُّنْيَوِيَّةِ وَالدُّنْيَوِيَّةِ.

{وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ} أَيَّ: عَلَى الدَّوَابِّ مِنَ الْأَنْعَامِ وَالْخَيْلِ وَالبَعَالِ، وَفِي "الْبَحْرِ" أَيَّضًا عَلَى السُّفُنِ الْكِبَارِ وَالصَّغَارِ.

١١٣٦ - التحرير والتنوير (١٦٤ / ١٥)

١١٣٧ - تفسير القاسمي = محاسن التأويل (٤٧٧ / ٦)

{وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ} أَي: مِنْ زُرُوعٍ وَثَمَارٍ، وَلُحُومٍ وَأَلْبَانٍ، مِنْ سَائِرِ أَنْوَاعِ الطُّعُومِ وَاللُّوَانِ، الْمُشْتَهَاةِ اللَّذِيذَةِ، وَالْمَنَاطِرِ الْحَسَنَةِ، وَالْمَلَابِسِ الرَّفِيعَةِ مِنْ سَائِرِ الْأَنْوَاعِ، عَلَى اخْتِلَافِ أَصْنَافِهَا وَأَلْوَانِهَا وَأَشْكَالِهَا، مِمَّا يَصْنَعُونَهُ لِأَنْفُسِهِمْ، وَيَجْلِبُهُ إِلَيْهِمْ غَيْرُهُمْ مِنْ أَقْطَارِ الْأَقَالِيمِ وَالنَّوَاحِي. {وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا} أَي: مِنْ سَائِرِ الْحَيَوَانَاتِ وَأَصْنَافِ الْمَخْلُوقَاتِ. وَقَدْ اسْتُدِلَ بِهَذِهِ الْآيَةِ عَلَى أَفْضَلِيَّةِ جِنْسِ الْبَشَرِ عَلَى جِنْسِ الْمَلَائِكَةِ... ١١٣٨

وعن أبي فراس، أن عمر بن الخطاب خطب الناس فحمد الله وأثنى عليه ثم قال:

أيها الناس إنه قد أتى عليّ زمان وأنا أحسب أن من قرأ القرآن إنما يريد به الله وما عنده، وقد خيّل إليّ بآخره أنه قد قرأه أقوام يريدون به الدنيا ويريدون به الناس، ألا فأريدوا الله بأعمالكم وأريدوه بقراءتكم، ألا إنما كنّا نعرفكم إذ ينزل الوحي وإذ رسول الله ﷺ بين أظهرنا، وإذ ينبتنا الله من أخباركم، فقد انقطع الوحي، وذهب النبي ﷺ، فإنما نعرفكم بما نقول لكم الآن، من رأينا منه خيرا ظننا به خيرا وأحببناه عليه، ومن رأينا منه شرا ظننا به شرا وأبغضناه عليه، سرائركم فيما بينكم وبين ربكم، ألا إني إنما أبعث عمالي ليعلموكم دينكم ويعلموكم سننكم ولا أبعثهم ليضربوا ظهوركم ولا يأخذوا أموالكم، ألا فمن أتى إليه شيء من ذلك فليرفعه إليّ، فوالذي نفس عمر بيده لأقصته منه.

فقام عمرو بن العاص فقال: أ رأيت يا أمير المؤمنين إن عتب عامل من عمالك على بعض رعيته فأدّب رجلا من رعيته إنك لمقصه منه؟ قال: نعم، والذي نفس عمر بيده لأقصته منه، ألا أقصه وقد رأيت رسول الله ﷺ يقصّ من نفسه، ألا لا تضربوا المسلمين فتذلّوهم ولا تمنعوهم حقوقهم فتكفروهم، ولا تجمّروا بهم فتفتنّوهم، ولا تزلّوهم الغياض فتضيعوهم.

فأتى رجل من أهل مصر كما حدّثنا عن أبي عبدة، عن ثابت البنانيّ وحמיד، عن أنس إلى عمر بن الخطاب فقال: يا أمير المؤمنين، عائد بك من الظلم، قال: عدت معادا، قال: سابت ابن عمرو بن العاص فسبقتة، فجعل يضربني بالسّوط، ويقول: أنا ابن الأكرمين، فكتب عمر إلى عمرو يأمره بالقدوم عليه ويقدم بابنه معه، فقال عمر: أين المصريّ؟ خذ السوط فاضرب، فجعل يضربه بالسوط ويقول عمر: اضرب ابن الألامين، قال أنس: فضرب فوالله لقد ضربه ونحن نحبّ ضربه فما أقلع عنه حتى تمنينا أنه يرفع عنه، ثم قال عمر للمصريّ: ضع على ضلعة عمرو، فقال: يا أمير المؤمنين، إنما ابنه الذي ضربني وقد اشتفيت منه، فقال عمر لعمرو: مذكم تعبدتم الناس وقد ولدكم أمهاتهم أحرارا؟ قال يا أمير المؤمنين، لم أعلم ولم يأتني. ١١٣٩

١١٣٨ - تفسير ابن كثير ت سلامة (٩٧/٥)

١١٣٩ - فتوح مصر والمغرب (ص: ١٩٤) ضعيف

ذلك لأن العبودية للبشر يأخذ السيد خير عبده، أما العبودية لله تعالى فعز وشرف، حيث يأخذ العبد
خير سيده، فهي عبودية سيادة، لا عبودية قهر. ١١٤٠

٨٩ - إقامة السلطة القصاص على عمالها وقصاص الإمام من نفسه

قال تعالى: { وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ } [الأنعام: ١٥٢]

هَذَا جَامِعٌ كُلِّ الْمُعَامَلَاتِ بَيْنَ النَّاسِ بِوَاسِطَةِ الْكَلَامِ وَهِيَ
الشَّهَادَةُ، وَالْقَضَاءُ، وَالتَّعْدِيلُ، وَالتَّجْرِيحُ، وَالْمُشَاوَرَةُ، وَالصُّلْحُ بَيْنَ النَّاسِ، وَالْأَخْبَارُ الْمُخْبِرَةُ عَنْ صِفَاتِ
الأَشْيَاءِ فِي الْمُعَامَلَاتِ: مِنْ صِفَاتِ الْمَبِيعَاتِ، وَالْمُؤَاجِرَاتِ، وَالْعُيُوبِ وَفِي الْوُعُودِ، وَالْوَصَايَا، وَالْأَيْمَانَ
وَكَذَلِكَ الْمَدَائِحُ وَالشَّتَائِمُ كَالْقَذْفِ، فَكُلُّ ذَلِكَ دَاخِلٌ فِيْمَا يَصْدُرُ عَنِ الْقَوْلِ.
وَالْعَدْلُ فِي ذَلِكَ أَنْ لَا يَكُونَ فِي الْقَوْلِ شَيْءٌ مِنَ الْإِعْتِدَاءِ عَلَى الْحُقُوقِ:

بِإِبْطَالِهَا، أَوْ إِخْفَائِهَا، مِثْلَ كِتْمَانِ عُيُوبِ الْمَبِيعِ، وَادِّعَاءِ الْعُيُوبِ فِي الْأَشْيَاءِ السَّلِيمَةِ، وَالْكَذْبِ فِي
الْأَيْمَانِ، كَأَنْ يَقُولَ التَّاجِرُ: أُعْطِيتُ فِي هَذِهِ السَّلْعَةِ كَذَا، لَثَمَنْ لَمْ يُعْطَهُ، أَوْ أَنَّ هَذِهِ السَّلْعَةَ قَامَتْ عَلَيَّ
بِكَذَا. وَمِنْهُ التَّرَامُ الصَّدَقِ فِي التَّعْدِيلِ وَالتَّجْرِيحِ وَإِبْدَاءِ النَّصِيحَةِ فِي الْمُشَاوَرَةِ، وَقَوْلُ الْحَقِّ فِي الصُّلْحِ.
وَأَمَّا الشَّهَادَةُ وَالْقَضَاءُ فَأَمْرُ الْعَدْلِ فِيهِمَا ظَاهِرٌ، وَإِذَا وَعَدَ الْقَائِلُ لَا يُخْلَفُ، وَإِذَا أَوْصَى لَا يَظْلَمُ
أَصْحَابَ حُقُوقِ الْمِيرَاثِ، وَلَا يَخْلَفُ عَلَى

الْبَاطِلِ، وَإِذَا مَدَحَ أَحَدًا مَدَحَهُ بِمَا فِيهِ، وَأَمَّا الشَّتْمُ فَالْإِمْسَاكُ عَنْهُ وَاجِبٌ وَلَوْ كَانَ حَقًّا فَذَلِكَ الْإِمْسَاكُ
هُوَ الْعَدْلُ لِأَنَّ اللَّهَ أَمَرَ بِهِ.

وَفِي التَّعْلِيْقِ بِأَدَاةِ الشَّرْطِ فِي قَوْلِهِ: وَإِذَا قُلْتُمْ إِشَارَةً إِلَى أَنَّ الْمَرْءَ فِي سَعَةٍ مِنَ السُّكُوتِ إِنْ خَشِيَ قَوْلَ
الْعَدْلِ. وَأَمَّا أَنْ يَقُولَ الْجَوْرَ وَالظُّلْمَ وَالْبَاطِلَ فَلَيْسَ لَهُ سَبِيلٌ إِلَى ذَلِكَ، وَالْكَذْبُ كُلُّهُ مِنَ الْقَوْلِ بَعِيْرٍ
الْعَدْلِ، عَلَى أَنَّ مِنَ السُّكُوتِ مَا هُوَ وَاجِبٌ. وَفِي «الْمَوْطَأِ» أَنَّ رَجُلًا خَطَبَ إِلَى رَجُلٍ أُخْتَهُ فَذَكَرَ
أَخًا أَنَّهَا قَدْ كَانَتْ أَحَدَنْتُ فَبَلَغَ ذَلِكَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَضْرَبَهُ أَوْ كَادَ يَضْرِبُهُ ثُمَّ قَالَ: «مَالِكَ
وَلِلْخَبْرِ».

وَالْوَاوُ فِي قَوْلِهِ: وَلَوْ كَانَ وَآوُ الْحَالِ، وَلَوْ وَصَلِيَّةٌ تُفِيدُ الْمُبَالَغَةَ فِي الْحَالِ الَّتِي مِنْ شَأْنِهَا أَنْ يَظُنَّ
السَّامِعُ عَدَمَ شُمُولِ الْحُكْمِ إِيَّاهَا لِإِخْتِصَاصِهَا مِنْ بَيْنِ بَقِيَّةِ الْأَحْوَالِ الَّتِي يَشْمَلُهَا الْحُكْمُ، وَقَدْ تَقَدَّمَ
بَيَانُهَا عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِمْ مِلءُ الْأَرْضِ ذَهَبًا وَلَوْ افْتَدَى بِهِ فِي سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ
[٩١]، فَإِنْ حَالَةَ قَرَابَةِ الْمَقُولِ لِأَجْلِهِ الْقَوْلُ قَدْ تَحْمِلُ الْقَائِلُ عَلَى أَنْ يَقُولَ غَيْرَ الْعَدْلِ، لِنَفْعِ قَرِيْبِهِ أَوْ

مُصَانَعَتِهِ، فَبَيَّنَّهَا عَلَى وُجُوبِ التَّرَامِ الْعَدْلِ فِي الْقَوْلِ فِي تِلْكَ الْحَالَةِ، فَالضَّمِيرُ الْمُسْتَرُّ فِي (كَانَ) كَائِدٌ إِلَى شَيْءٍ مَعْلُومٍ مِنَ الْكَلَامِ: أَيُّ وَلَوْ كَانَ الَّذِي تَعَلَّقَ بِهِ الْقَوْلُ ذَا قُرْبَى.

وَالْقُرْبَى: الْقَرَابَةُ وَيُعْلَمُ أَنَّهُ ذُو قَرَابَةٍ مِنَ الْقَائِلِ، أَيُّ إِذَا قُلْتُمْ قَوْلًا لِأَجَلِهِ أَوْ عَلَيْهِ فَاعْدِلُوا وَلَا تَقُولُوا غَيْرَ الْحَقِّ، لَا لِدَفْعِ ضُرِّهِ بَأَنْ تُعْمَصُوا الْحَقَّ الَّذِي عَلَيْهِ، وَلَا لِنَفْعِهِ بَأَنْ تَخْتَلِقُوا لَهُ حَقًّا عَلَى غَيْرِهِ أَوْ تَبْرءُوهُ مِمَّا صَدَرَ مِنْهُ عَلَى غَيْرِهِ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِي الْعَدْلِ فِي الشَّهَادَةِ وَالْقَضَاءِ: كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ [النِّسَاءُ: ١٣٥].

وَقَدْ جَاءَ طَلَبُ الْحَقِّ فِي الْقَوْلِ بِصِيغَةِ الْأَمْرِ بِالْعَدْلِ، دُونَ النَّهْيِ عَنِ الظُّلْمِ أَوْ الْبَاطِلِ: لِأَنَّهُ قَيْدُهُ بِأَدَاةِ الشَّرْطِ الْمُقْتَضِي لِصُدُورِ الْقَوْلِ: فَالْقَوْلُ إِذَا صَدَرَ لَا يَخْلُو عَنْ أَنْ يَكُونَ حَقًّا أَوْ بَاطِلًا، وَالْأَمْرُ بَأَنْ يَكُونَ حَقًّا أَوْ قَى بِمَقْصِدِ الشَّارِعِ لَوْجَهَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّ اللَّهَ يُحِبُّ إِظْهَارَ الْحَقِّ بِالْقَوْلِ، فَفِي الْأَمْرِ بَأَنْ يَكُونَ عَدْلًا أَمْرٌ بِإِظْهَارِهِ وَنَهْيٌ عَنِ السُّكُوتِ بِدُونِ مُوجِبِ.

الثَّانِي: أَنَّ النَّهْيَ عَنِ قَوْلِ الْبَاطِلِ أَوْ الزُّورِ يَصْدُقُ بِالْكَلَامِ الْمَوْجَّهَ الَّذِي ظَاهِرُهُ لَيْسَ بِحَقٍّ، وَذَلِكَ مَدْمُومٌ إِلَّا عِنْدَ الْخَوْفِ أَوْ الْمُلَانِيَةِ، أَوْ فِيمَا لَا يَرْجِعُ إِلَى إِظْهَارِ حَقٍّ، وَتِلْكَ هِيَ الْمَعَارِيضُ الَّتِي وَرَدَ فِيهَا حَدِيثٌ: «إِنَّ فِي الْمَعَارِيضِ لَمَنْدُوحَةً عَنِ الْكُذْبِ»^{١١٤١}

والذي يؤثر في العدل هو الهوى، وحين يوجد الهوى فهو يحاول أن يميلك إلى ناحية ليس فيها الحق، وأولى النواحي أن يكون الأمر متعلقاً بك أو بقرابة لك، وقد تريد إن حكمت - والعياذ بالله - باطلاً، أن تسعد ذا قرباك، وأنت بذلك لم تؤد حق القرابة؛ لأن حق القرابة كان يقتضي أن تمتنع عنه كل شيء محرّم وتحمي عرضه، وتحمي دينه قبل أن تحمي مصلحته في النفعية الزائلة. ولذلك يأمرك الحق بأن تقول الكلمة بالعدل ولو كان المحكوم له أو عليه ذا قربي؛ لأنك حين تحكم بالباطل فأنت في الواقع حكمت عليه لا له.^{١١٤٢}

أَيُّ وَالثَّامِنُ مِمَّا أَتْلُوهُ عَلَيْكُمْ مِنْ وَصَايَا رَبِّكُمْ هُوَ أَنْ تَعْدِلُوا فِي الْقَوْلِ إِذَا قُلْتُمْ قَوْلًا فِي شَهَادَةٍ أَوْ حُكْمٍ عَلَى أَحَدٍ، وَلَوْ كَانَ الْمَقُولُ فِي حَقِّهِ ذَلِكَ الْقَوْلُ صَاحِبَ قَرَابَةٍ مِنْكُمْ، فَالْعَدْلُ وَاجِبٌ فِي الْأَقْوَالِ كَمَا أَنَّهُ وَاجِبٌ فِي الْأَفْعَالِ كَالْوَزْنِ وَالْكَيْلِ؛ لِأَنَّهُ هُوَ الَّذِي تَصْلُحُ بِهِ شُئُونُ النَّاسِ، فَهُوَ رُكْنُ الْعُمَرَانِ وَأَسَاسُ الْمُلْكِ وَقُطْبُ رَحَى النَّظَامِ لِلْبَشَرِ فِي جَمِيعِ أُمُورِهِمُ الْاجْتِمَاعِيَّةِ، فَلَا يَجُوزُ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يُحَابِي فِيهِ أَحَدًا لِقَرَابَتِهِ وَلَا لِعَيْرِ ذَلِكَ، وَقَدْ فَصَّلَ اللَّهُ تَعَالَى هَذَا الْأَمْرَ الْمَوْجَزَ بِآيَتَيْنِ مَدْنِيَّتَيْنِ أُولَاهُمَا قَوْلُهُ: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ) (٤: ١٣٥) إلخ.^{١١٤٣}

^{١١٤١} - التحرير والتنوير (٨-أ/ ١٦٦)

^{١١٤٢} - تفسير الشعراوي (٧/ ٣٩٩٧)

^{١١٤٣} - تفسير المنار (٨/ ١٦٩)

وقال تعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ الْحُرِّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنثَىٰ بِالْأُنثَىٰ فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتَّبِعْ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدِّءْ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنِ اعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ } [البقرة: ١٧٨]

يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَىٰ لِلْمُؤْمِنِينَ إِنَّهُ قَدْ فَرَضَ (كُتِبَ) عَلَيْهِمُ الْعَدْلَ وَالْمَسَاوَاةَ فِي الْقِصَاصِ، فَالْحُرُّ يُقْتَلُ بِالْحُرِّ، إِذَا كَانَ الْقَتْلُ عَمْدًا، وَالْعَبْدُ يُقْتَلُ بِالْعَبْدِ، وَالْأُنثَىٰ تُقْتَلُ بِالْأُنثَىٰ (وَقَدْ جَرَى الْعَمَلُ مِنْ لَدُن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى قَتْلِ الرَّجُلِ بِالْمَرْأَةِ، وَالْحُرِّ بِالْعَبْدِ إِنْ لَمْ يَكُنِ الْقَاتِلُ سَيِّدَ الْعَبْدِ، فَإِذَا كَانَ سَيِّدَهُ عَزَرَ بِشِدَّةٍ) ، وَأَمْرُهُمُ اللَّهُ بِالْأَلَا يَعْتَدُوا وَلَا يَتَجَاوَزُوا، كَمَا اعْتَدَى الْيَهُودُ مِنْ قَبْلِهِمْ، وَعَيَّرُوا حُكْمَ اللَّهِ، فَكَانَتْ قَبِيلَةُ بَنِي قُرَيْظَةَ ضَعِيفَةً، وَقَبِيلَةُ بَنِي النَّضِيرِ قَوِيَّةً، فَكَانُوا إِذَا قَتَلَ أَحَدٌ مِنْ بَنِي النَّضِيرِ أَحَدًا مِنْ بَنِي قُرَيْظَةَ لَمْ يَكُنْ يُقْتَلُ بِهِ بَلْ يُفَادَى، وَإِذَا قَتَلَ الْقُرَيْظِيُّ نَضِيرِيًّا كَانَ يُقْتَلُ بِهِ، وَإِذَا فَادَوْهُ كَانَ يُفَادَى بِمِثْلِي مَا يُفَادَى بِهِ النَّضِيرِيُّ.

وَكَانَ حَيَّانَ مِنَ الْعَرَبِ قَدْ أَقْتَتَلَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ قُبَيْلَ الْإِسْلَامِ، فَكَانَ بَيْنَهُمْ قَتْلَى وَجَرَاحَاتٌ حَتَّى قَتَلُوا الْعَبِيدَ وَالنِّسَاءَ، فَكَانَ أَحَدُ الْحَيِّينَ لَا يَرْضَى حَتَّى يُقْتَلَ بِالْعَبْدِ مِنْهُ الْحُرُّ مِنْ خُصُومِهِ، وَبِالْمَرْأَةِ مِنْهُ الرَّجُلُ. وَكَانَ هُوَ لَا يَقْتُلُونَ الرَّجُلَ الَّذِي يَقْتُلُ الْمَرْأَةَ عَمْدًا، وَلَكِنْ كَانُوا يَقْتُلُونَ الرَّجُلَ بِالرَّجُلِ، وَالْمَرْأَةَ بِالْمَرْأَةِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: النَّفْسُ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنُ بِالْعَيْنِ مُبْطَلًا ذَلِكَ التَّعَامُلِ، فَإِذَا قَبِلَ وَلِيُّ الدَّمِ أَنْ يَأْخُذَ الدِّيَةَ، وَيُعْفُو عَنِ الْقَاتِلِ، فَعَلَيْهِ أَنْ يَتَّبِعَ ذَلِكَ بِالْمَعْرُوفِ، وَأَنْ يَطْلُبَ الدِّيَةَ بَرَفِقٍ، وَأَنْ لَا يُرْهِقَ الْقَاتِلَ مِنْ أَمْرِهِ عُسْرًا. وَعَلَى الْقَاتِلِ أَنْ يُؤَدِّيَ الْمَطْلُوبَ مِنْهُ بِإِحْسَانٍ، وَأَنْ لَا يَمْطُلَ وَلَا يَنْقُصَ، وَلَا يُسِيءَ فِي كَيْفِيَّةِ الْأَدَاءِ.

وَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: أَنَّهُ شَرَعَ لِلنَّاسِ أَخْذَ الدِّيَةِ فِي حَالَةِ الْقَتْلِ الْعَمْدِ تَخْفِيفًا مِنْهُ، وَرَحْمَةً بِالْمُسْلِمِينَ، إِذْ كَانَ يَتَوَجَّبُ عَلَى الْأُمَّمِ السَّالِفَةِ الْقَتْلُ أَوْ الْعَفْوُ. وَإِذَا تَعَدَّدَ أَوْلِيَاءُ الدَّمِ وَعَفَا أَحَدُهُمْ وَجَبَ اتِّبَاعُهُ، وَسَقَطَ الْقِصَاصُ. . وَيَجُوزُ الْعَفْوُ فِي الدِّيَةِ أَيْضًا. (وَقِيلَ إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَ مَفْرُوضًا عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ لَا غَيْرَ، وَأَهْلَ الْإِنْجِيلِ أُمِرُوا بِالْعَفْوِ، وَلَيْسَ لَهُمْ أَنْ يَأْخُذُوا مُقَابِلَ الْعَفْوِ دِيَّةً) .

وَيَهْدُدُّ اللَّهُ تَعَالَى مَنْ يَعْتَدِي بِالْقَتْلِ عَلَى الْقَاتِلِ - بَعْدَ الْعَفْوِ وَالرِّضَا بِالذِّيَّةِ - بِالْعَذَابِ الشَّدِيدِ مِنْ رَبِّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. ١١٤٤

أُعِيدَ الْخُطَابُ بَيِّنَاتٍ لِلَّذِينَ آمَنُوا لِأَنَّ هَذَا صِنْفٌ مِنَ التَّشْرِيحِ لِأَحْكَامِ ذَاتِ بَالٍ فِي صَلَاحِ الْمُجْتَمَعِ الْإِسْلَامِيِّ وَاسْتَبْتَابِ نِظَامِهِ وَأَمْنِهِ حِينَ صَارَ الْمُسْلِمُونَ بَعْدَ الْهَجْرَةِ جَمَاعَةً ذَاتِ اسْتِقْلَالٍ بِنَفْسِهَا وَمَدِينَتِهَا، فَإِنَّ هَاتِهِ الْآيَاتِ كَانَتْ مِنْ أَوَّلِ مَا أَنْزَلَ بِالْمَدِينَةِ عَامَ الْهَجْرَةِ كَمَا ذَكَرَهُ الْمُفَسِّرُونَ فِي

١١٤٤ - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ١٨٥، بترقيم الشاملة آليا)

سَبَبِ نُزُولِهَا فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى بَعْدَ هَذَا: وَقَاتَلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ [البقرة: ١٩٠] الآية.

تلك أحكاماً مُتتَابِعَةً مِنْ إِصْلَاحِ أَحْوَالِ الْأَفْرَادِ وَأَحْوَالِ الْمُجْتَمَعِ، وَابْتِدَئَ بِأَحْكَامِ الْقِصَاصِ، لِأَنَّ أَعْظَمَ شَيْءٍ مِنْ اخْتِلَالِ الْأَحْوَالِ اخْتِلَالُ حِفْظِ نَفُوسِ الْأُمَّةِ، وَقَدْ أَفْرَطَ الْعَرَبُ فِي إِضَاعَةِ هَذَا الْأَصْلِ، يَعْلَمُ ذَلِكَ مَنْ لَهُ الْإِمَامُ بِنَارِيحِهِمْ وَأَدَابِهِمْ وَأَحْوَالِهِمْ، فَقَدْ بَلَغَ بِهِمْ تَطَرُّفُهُمْ فِي ذَلِكَ إِلَى وَشَكِّ الْفَنَاءِ لَوْ طَالَ ذَلِكَ فَلَمْ يَتَدَارَكْهُمْ اللَّهُ فِيهِ بِنِعْمَةِ الْإِسْلَامِ، فَكَانُوا يُعِيرُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ لِعَنِيمَةِ أَنْعَامِهِ وَعَبِيدِهِ وَنِسَائِهِ فَيَدْفَعُ الْمُعَارَ عَلَيْهِ وَتَتَلَفُ نَفُوسٌ بَيْنَ الْفَرِيقَيْنِ ثُمَّ يَنْشَأُ عَنْ ذَلِكَ طَلَبُ النَّارَاتِ فَيَسْعَى كُلُّ مَنْ قُتِلَ لَهُ قَتِيلٌ فِي قَتْلِ قَاتِلِ وَلِيِّهِ وَإِنْ أَعْوَزَهُ ذَلِكَ قَتْلَ بِهِ غَيْرَهُ مِنْ وَاحِدٍ كُفِيَ لَهُ، أَوْ عَدَدٍ يَرَاهُمْ لَا يُوَازُونَهُ وَيُسْمُونَ ذَلِكَ بِالتَّكَايُلِ فِي الدَّمِ أَيْ كَانَ دَمَ الشَّرِيفِ يُكَالُ بِدِمَاءِ كَثِيرَةٍ فَرُبَّمَا قَدَرُوهُ بِأَتْنِينَ أَوْ بِعَشْرَةٍ أَوْ بِمِائَةٍ، وَهَكَذَا يَدُورُ الْأَمْرُ وَيَتَزَايِدُ تَزَايِيدًا فَاحْشَا حَتَّى يَصِيرَ تَفَانِيًا قَالَ زُهَيْرٌ:

تَدَارَكْتُمْ عَيْسًا وَدُبْيَانَ بَعْدَ مَا ... تَفَانُوا وَدَقُّوا بَيْنَهُمْ عَطْرَ مَنْشَمٍ

وَيَنْتَقِلُ الْأَمْرُ مِنْ قَبِيلَةٍ إِلَى قَبِيلَةٍ بِالْوَلَاءِ وَالتَّسَبُّبِ وَالْحَلْفِ وَالتَّنَصُّرَةِ، حَتَّى صَارَتِ الْإِاحُنُ فَاشِيَّةً فَتَحَادَلُوا بَيْنَهُمْ وَاسْتَنْصَرَ بَعْضُ الْقَبَائِلِ عَلَى بَعْضٍ فَوَجَدَ الْفُرْسُ وَالرُّومُ مَدْخَلًا إِلَى التَّفْرِقَةِ بَيْنَهُمْ فَحَكَّمُوهُمْ وَأَرْهَبُوهُمْ، وَإِلَى هَذَا الْإِشَارَةُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى:

وَأذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ ... حَتَّى فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا [آل عمران: ١٠٣] أَيْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً بِأَسْبَابِ الْعَارَاتِ وَالْحُرُوبِ فَأَلْفَ بَيْنَكُمْ بِكَلِمَةِ الْإِسْلَامِ، وَكُنْتُمْ عَلَى وَشَكِّ الْهَلَاكِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهُ فَضْرَبَ مَثَلًا لِلْهَلَاكِ الْعَاجِلِ الَّذِي لَا يُبْقِي شَيْئًا بِحُفْرَةِ النَّارِ فَالْقَائِمُ عَلَى حَافَتِهَا لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْهَلَاكِ إِلَّا أَقْلُ حَرَكَةٍ.

فَمَعْنَى كُتِبَ عَلَيْكُمْ أَنَّهُ حَقٌّ لَزِمٌ لِلْأُمَّةِ لَا مَحِيدَ عَنِ الْأَخْذِ بِهِ فَصَمِرُ عَلَيْكُمْ لِمَجْمُوعِ الْأُمَّةِ عَلَى الْجُمْلَةِ لِمَنْ تَوَجَّهَ لَهُ حَقُّ الْقِصَاصِ وَلَيْسَ الْمُرَادُ عَلَى كُلِّ فَرْدٍ فَرْدِ الْقِصَاصِ، لِأَنَّ وَلِيَّ الدَّمِ لَهُ الْعَفْوُ عَنْ دَمِ وَلِيِّهِ كَمَا قَالَ تَعَالَى: فَمَنْ عَفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتَّبِعْ بِالْمَعْرُوفِ وَأَصِلْ الْكِتَابَةَ نَفْسُ الْحُرُوفِ فِي حَجَرٍ أَوْ رَقٍّ أَوْ ثَوْبٍ وَلَمَّا كَانَ ذَلِكَ التَّنْقِشُ يُرَادُ بِهِ التَّوْتُوقُ بِمَا نُقِشَ بِهِ دَوَامَ تَذَكُّرِهِ أَطْلُقَ كِتَابَ عَلَى مَعْنَى حَقٍّ وَتَبَّتْ أَيْ حَقٌّ لِأَهْلِ الْقَتِيلِ.

وَالْقِصَاصُ اسْمٌ لِتَعْوِضِ حَقِّ جَنَائَةٍ أَوْ حَقِّ غُرْمٍ عَلَى أَحَدٍ بِمِثْلِ ذَلِكَ مِنْ عِنْدِ الْمَحْقُوقِ إِنْصَافًا وَعَدْلًا، فَالْقِصَاصُ يُطْلَقُ عَلَى عُقُوبَةِ الْجَانِيِّ بِمِثْلِ مَا جَنَى، وَعَلَى مُحَاسَبَةِ رَبِّ الدِّينِ بِمَا عَلَيْهِ لِلْمَدِينِ مِنْ دَيْنٍ يَفِي بِدِينِهِ، فإِطْلَاقُهُ كُلِّهَا تَدُلُّ عَلَى التَّعَادُلِ وَالتَّنَاصُفِ فِي الْحُقُوقِ وَالتَّبَعَاتِ الْمَعْرُوضَةِ لِلْعَمَلِ.

وَسُمِّيَتْ عُقُوبَةٌ مَنْ يَجْرَحُ أَحَدًا جُرْحًا عَمْدًا عُدْوَانًا بَأَن يَجْرَحَ ذَلِكَ الْجَارِحَ مِثْلَ مَا جَرَحَ غَيْرَهُ قِصَاصًا قَالَ تَعَالَى: وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ [المائدة: ٤٥] وَسَمُّوا مُعَامَلَةَ الْمُعْتَدِي بِمِثْلِ جُرْمِهِ قِصَاصًا وَالْحُرْمَاتُ قِصَاصٌ [البقرة: ١٩٤]، فَمَا هِيَ الْقِصَاصُ تَتَضَمَّنُ مَا هِيَ التَّعْوِضُ وَالْتِمَاطِلُ.

فَقَوْلُهُ تَعَالَى: كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ يَتَحَمَّلُ مَعْنَى الْجَزَاءِ عَلَى الْقَتْلِ بِالْقَتْلِ لِلْقَاتِلِ وَتَحَمَّلُ مَعْنَى التَّعَادُلِ وَالتَّمَاتِلِ فِي ذَلِكَ الْجَزَاءِ بِمَا هُوَ كَالْعَوَضِ لَهُ وَالْمِثْلُ، وَتَحَمَّلُ مَعْنَى أَنَّهُ لَا يُقْتَلُ غَيْرُ الْقَاتِلِ مِمَّنْ لَا شَرِكَةَ لَهُ فِي قَتْلِ الْقَتِيلِ فَأَفَادَ قَوْلُهُ: كُتِبَ عَلَيْكُمُ حَقُّ الْمُوَاحِدَةِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي قَتْلِ الْقَتْلَى فَلَا يَذْهَبُ حَقُّ قَتِيلٍ بَاطِلًا وَلَا يُقْتَلُ غَيْرُ الْقَاتِلِ بَاطِلًا، وَذَلِكَ إِنْطِلَالٌ لِمَا كَانُوا عَلَيْهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ مِنْ إِهْمَالِ دَمِ الْوَضِيعِ إِذَا قَتَلَهُ الشَّرِيفُ وَإِهْمَالِ حَقِّ الضَّعِيفِ إِذَا قَتَلَهُ الْقَوِيُّ الَّذِي يُخْشَى قَوْمَهُ، وَمِنْ تَحَكُّمِهِمْ بِطَلَبِ قَتْلِ غَيْرِ الْقَاتِلِ إِذَا قَتَلَ أَحَدٌ رَجُلًا شَرِيفًا يَطْلُبُونَ قَتْلَ رَجُلٍ شَرِيفٍ مِثْلَهُ بِحَيْثُ لَا يَقْتُلُونَ الْقَاتِلَ إِلَّا إِذَا كَانَ بَوَاءً لِمَقْتُولِ أَي كَفَّ لَهُ فِي الشَّرَفِ وَالْمَجْدِ وَيَعْتَبِرُونَ قِيمَةَ الدَّمَاءِ مُتَفَاوِتَةً بِحَسَبِ تَفَاوُتِ السُّودِ وَالشَّرَفِ وَيُسَمُّونَ ذَلِكَ التَّفَاوُتَ تَكَائِلًا مِنَ الْكَيْلِ، قَالَتْ ابْنَةُ بَهْدَلِ بْنِ فَرْقَةَ الطَّائِيِّ تَسْتَشِيرُ رَهْطَهَا عَلَى قَتْلِ رَجُلٍ قَتَلَ أَبَاهَا وَتَذَكَّرُ أَنَّهَا مَا كَانَتْ تَفْعُلُ بِقَتْلِهِ بِهِ لَوْلَا أَنَّ الْإِسْلَامَ أَبْطَلَ تَكَائِلَ الدَّمَاءِ:

أَمَا فِي بَنِي حِصْنٍ مِنْ ابْنِ كَرِيهَةَ ... مِنْ الْقَوْمِ طَلَبِ التَّرَاتِ غَشْمَشَمٍ
فَيَقْتُلُ حَبِيرًا بِأَمْرِي لَمْ يَكُنْ لَهُ ... بَوَاءً وَلَكِنْ لَا تَكَائِلَ بِالِدَّمِ
قَالَ النَّبِيُّ ﷺ «الْمُسْلِمُونَ تَكَافَأَ دِمَاؤُهُمْ» .

وَقَدْ ثَبَتَ بِهَذِهِ الْآيَةِ شَرْعُ الْقِصَاصِ فِي قَتْلِ الْعَمْدِ، وَحِكْمَةُ ذَلِكَ رَدُّعُ أَهْلِ الْعُدْوَانِ عِنْدَ الْإِقْدَامِ عَلَى قَتْلِ الْأَنْفُسِ إِذَا عَلِمُوا أَنَّ جَزَاءَهُمُ الْقَتْلُ، فَإِنَّ الْحَيَاةَ أَعَزُّ شَيْءٍ عَلَى الْإِنْسَانِ فِي الْجَبَلَةِ فَلَا تُعَادَلُ عُقُوبَةُ الْقَتْلِ فِي الرَّدْعِ وَالنَّازِحِ، وَمِنْ حِكْمَةِ ذَلِكَ تَطْمِينُ أَوْلِيَاءِ الْقَتْلَى بِأَنَّ الْقِصَاصَ يَنْتَقِمُ لَهُمْ مِمَّنْ اعْتَدَى عَلَى قَتِيلِهِمْ قَالَ تَعَالَى: وَمَنْ قَتَلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيِهِ سُلْطَانًا فَلَا يُسْرِفُ فِي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنصُورًا [الإسراء: ٣٣] أَي لَمَّا يَتَصَدَّى أَوْلِيَاءُ الْقَتِيلِ لِلانْتِقَامِ مِنْ قَاتِلِ مَوْلَاهُمْ بِأَنْفُسِهِمْ لِأَنَّ ذَلِكَ يُفْضِي إِلَى صُورَةِ الْحَرْبِ بَيْنَ رَهْطَيْنِ فَيَكْثُرُ فِيهِ إِثْلَافُ الْأَنْفُسِ كَمَا تَقَدَّمَ فِي الْكَلَامِ عَلَى صَدْرِ الْآيَةِ، وَيَأْتِي عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ [البقرة: ١٧٩] .

وَأَوَّلُ دَمٍ أُقِيدَ بِهِ فِي الْإِسْلَامِ دَمُ رَجُلٍ مِنْ هُدَيْلٍ قَتَلَهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي لَيْثٍ فَأَقَادَ مِنْهُ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ سَائِرٌ إِلَى فَتْحِ الطَّائِفِ بِمَوْضِعٍ يُقَالُ لَهُ: بَحْرَةُ الرُّغَاءِ فِي طَرِيقِ الطَّائِفِ وَذَلِكَ سَنَةَ ثَمَانَ مِنَ الْهِجْرَةِ. وَفِي مَنْ قَوْلِهِ: فِي الْقَتْلِ، لِلطَّرْفِيَّةِ الْمَجَازِيَّةِ وَالْقِصَاصُ لَا يَكُونُ فِي ذَوَاتِ الْقَتْلَى، فَتَعَيَّنَ تَقْدِيرُ مُضَافٍ وَحَدْفُهُ هُنَا لِيَشْمَلَ الْقِصَاصُ سَائِرَ شُؤُونَ الْقَتْلَى وَسَائِرَ مَعَانِي الْقِصَاصِ فَهُوَ إِجْازٌ وَتَعْمِيمٌ.

وَجَمْعُ الْقَتْلَى بِاعْتِبَارِ جَمْعِ الْمُخَاطَبِينَ أَي فِي قَتْلِكُمْ، وَالتَّعْرِيفُ فِي الْقَتْلِ تَعْرِيفُ الْجِنْسِ، وَالْقَتِيلُ هُوَ مَنْ يَقْتُلُهُ غَيْرُهُ مِنَ النَّاسِ وَالْقَتْلُ فِعْلُ الْإِنْسَانِ إِمَاتَةَ إِنْسَانٍ آخَرَ فَلَيْسَ الْمَيِّتُ بِدُونَ فِعْلِ فَاعِلٍ قَتِيلًا.

وَجُمْلَةُ الْحُرِّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنْثَى بِالْأُنْثَى بَيَانٌ وَتَفْصِيلٌ لِحُمْلَةِ كُتُبِ عَلَيْكُمْ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ فَالْبَاءُ فِي قَوْلِهِ: بِالْحُرِّ وَمَا بَعْدَهُ، مُتَعَلِّقَةٌ بِمَحذُوفٍ دَلَّ عَلَيْهِ مَعْنَى الْقِصَاصِ وَالتَّقْدِيرِ الْحُرُّ يَقْتَصُّ أَوْ يُقْتَلُ بِالْحُرِّ إِنْخِ وَمَفْهُومُ الْقَيْدِ مَعَ مَا فِي الْحُرِّ وَالْعَبْدِ وَالْأُنْثَى مِنْ مَعْنَى الْوَصْفِيَّةِ يَقْتَضِي أَنَّ الْحُرَّ يُقْتَلُ بِالْحُرِّ لَا بِغَيْرِهِ وَالْعَبْدَ يُقْتَلُ بِالْعَبْدِ لَا بِغَيْرِهِ، وَالْأُنْثَى تُقْتَلُ بِالْأُنْثَى لَا بِغَيْرِهَا.

وَقَدْ اتَّفَقَ عُلَمَاءُ الْإِسْلَامِ عَلَى أَنَّ هَذَا الْمَفْهُومَ غَيْرُ مَعْمُولٍ بِهِ بِاطْرَادٍ، لَكِنَّهُمْ اخْتَلَفُوا فِي الْمَقْدَارِ الْمَعْمُولِ بِهِ مِنْهُ بِحَسَبِ اخْتِلَافِ الْأَدَلَّةِ الثَّابِتَةِ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَفِي الْمُرَادِ مِنْ هَذِهِ الْآيَةِ وَمَحْمَلِ مَعْنَاهَا، فَفِي «الْمَوْطَأِ» «قَالَ مَالِكٌ أَحْسَنُ مَا سَمِعْتُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ فَهَؤُلَاءِ الذُّكُورُ وَقَوْلُهُ: وَالْأُنْثَى بِالْأُنْثَى أَنَّ الْقِصَاصَ يَكُونُ بَيْنَ الْإِنَاثِ كَمَا يَكُونُ بَيْنَ الذُّكُورِ وَالْمَرْأَةُ الْحُرَّةُ تُقْتَلُ بِالْمَرْأَةِ الْحُرَّةِ كَمَا يُقْتَلُ الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْأَمَةُ تُقْتَلُ بِالْأَمَةِ كَمَا يُقْتَلُ الْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْقِصَاصُ يَكُونُ بَيْنَ النِّسَاءِ كَمَا يَكُونُ بَيْنَ الرِّجَالِ. وَالْقِصَاصُ أَيْضًا يَكُونُ بَيْنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ». .
أَيُّ وَخَصَّتِ الْأُنْثَى بِالذِّكْرِ مَعَ أَنَّهَا مَشْمُولَةٌ لِعُمُومِ الْحُرِّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدِ لِئَلَّا يُتَوَهَّمُ أَنَّ صِبْغَةَ التَّذْكِيرِ فِي قَوْلِهِ: الْحُرُّ وَقَوْلِهِ: الْعَبْدُ مُرَادٌ بِهَا خُصُوصُ الذُّكُورِ.

قَالَ الْقُرْطُبِيُّ عَنْ طَائِفَةٍ إِنَّ الْآيَةَ جَاءَتْ مُبَيِّنَةً لِحُكْمِ النَّوْعِ إِذَا قَتَلَ نَوْعَهُ فَبَيَّنَتْ حُكْمَ الْحُرِّ إِذَا قَتَلَ حُرًّا وَالْعَبْدَ إِذَا قَتَلَ عَبْدًا وَالْأُنْثَى إِذَا قَتَلَتْ أُنْثَى وَلَمْ يَتَعَرَّضْ لِأَحَدِ النَّوْعَيْنِ إِذَا قَتَلَ الْآخَرَ، فَالْآيَةُ مُحْكَمَةٌ وَفِيهَا إِجْمَالٌ يُبَيِّنُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ [الْمَائِدَةَ: ٤٥] الْآيَةَ اهـ. وَعَلَى هَذَا الْوَجْهِ فَالتَّقْيِيدُ لِبَيَانِ عَدَمِ التَّفَاضُلِ فِي أَفْرَادِ النَّوْعِ، وَلَا مَفْهُومٌ لَهُ فِيمَا عَدَا ذَلِكَ مِنْ تَفَاضُلِ الْأَنْوَاعِ إِبْتِغَاءً وَلَا نَفْيًا، وَقَالَ الشَّعْبِيُّ: نَزَلَتْ فِي قَوْمٍ قَالُوا: لَنُقْتَلَنَّ الْحُرُّ بِالْعَبْدِ وَالدَّكْرُ بِالْأُنْثَى، وَذَلِكَ وَقَعَ فِي قِتَالٍ بَيْنَ حَيِّينَ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَلَمْ يَثْبُتْ هَذَا الَّذِي رَوَاهُ وَهُوَ لَا يُعْنِي فِي إِقَامَةِ مَحْمَلِ الْآيَةِ.^{١١٤٥}

مَّا هُوَ مِنَ الْبِرِّ الَّذِي ذَكَرَ فِي الْآيَةِ السَّابِقَةِ عَلَى هَذِهِ الْآيَةِ، أَنْ يَأْخُذَ الْمُسْلِمُونَ أَنْفُسَهُمْ بِالتَّطْبِيقِ الْعَمَلِيِّ لِمَا فَرَضَ عَلَيْهِمْ فِي جَرَائِمِ الْقَتْلِ، وَهُوَ قَتْلُ الْقَاتِلِ بِمَنْ قَتَلَ!.

وَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنْثَى بِالْأُنْثَى» بَيَانٌ لِتَكَافِيَةِ الْمُسْلِمِينَ.. فَلَيْسَ حُرًّا أَحْسَنُ مِنْ حُرٍّ، أَوْ عَبْدٌ أَكْرَمُ مِنْ عَبْدٍ، أَوْ أُنْثَى أَفْضَلُ مِنْ أُنْثَى!.

وَقَدْ رَأَى بَعْضُ الْأُئِمَّةِ الْفُقَهَاءِ أَنَّ الْقِصَاصَ هُنَا إِنَّمَا يَقَعُ بَيْنَ الْمُتَمَاثِلِينَ: الْحُرُّ بِالْحُرِّ، وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ، وَالْأُنْثَى بِالْأُنْثَى.. فَلَا يَقْتَلُ الْحُرُّ بِالْعَبْدِ، وَلَا الرَّجُلُ بِالْمَرْأَةِ!.

وَهَذَا تَخْرِيجٌ غَيْرٌ سَلِيمٌ لِلآيَةِ الْكَرِيمَةِ.. إِذْ لَيْسَ هَذَا التَّقْسِيمُ التَّنْوِيعِيُّ لِلنَّاسِ، بِالَّذِي يُوجِبُ التَّفَاضُلَ بَيْنَ نَوْعٍ وَنَوْعٍ! وَلَوْ كَانَ مُوجِبًا لِذَلِكَ لَمَا كَانَ قَتْلُ الْمَرْأَةِ بِالرَّجُلِ، وَلَا الْعَبْدُ بِالْحُرِّ قِصَاصًا.. إِذْ لَا يَفِي دَمُ الْمَرْأَةِ - عَلَى هَذَا التَّقْدِيرِ - بِدَمِ الرَّجُلِ، وَكَذَلِكَ دَمُ الْعَبْدِ وَدَمُ الْحُرِّ!.

^{١١٤٥} - التحرير والتنوير (٢/ ١٣٤)

وأولى من هذا أن تفهم الآية على وجه آخر.. وهو أن التنويع الذي جاءت به الآية، ليس مقصودا به التفاضل بين نوع ونوع، وإنما المقصود به أولا هو: ألا تفاضل بين أفراد الأنواع.. فالحر لا يفضل الحر، سواء أكان قرشيا، أو غير قرشي.. وهكذا سائر الأنواع..

فإذا استقام ذلك، وزالت الفوارق بين الناس، في النسب، والدم، والجاه، والسلطان، جمعهم جميعا - أحرارا وعبيدا، ذكورا وإناثا - نسب واحد.. هو الإسلام، الذي اصطبغوا بصبغته وحدها، وتعرّوا من كل نسبة إلا نسبتها، وهنا تتكافأ دماؤهم.. الحر، والعبد، والأثني.. سواء، كما في الحديث الشريف: «المسلمون تتكافأ دماؤهم» .

وعلى هذا تقتل النفس بالنفس، أيًا كان جنسها، أو مكانها الاجتماعي.. إنسان بإنسان، وروح بروح^{١١٤٦}.

النداء للذين آمنوا.. بهذه الصفة التي تقتضي التلقي من الله، الذي آمنوا به، في تشريع القصاص. وهو يناديهم لينبئهم أن الله فرض عليهم شريعة القصاص في القتل، بالتفصيل الذي جاء في الآية الأولى. وفي الآية الثانية يبين حكمة هذه الشريعة، ويوقظ فيهم التعقل والتدبر لهذه الحكمة، كما يستجيش في قلوبهم شعور التقوى وهو صمام الأمن في مجال القتل والقصاص.

وهذه الشريعة التي تبينها الآية: أنه عند القصاص للقتلى - في حالة العمد - يقتل الحر بالحر، والعبد بالعبد، والأثني بالأثني. «فَمَنْ عَفِيَ لَهُ مِنْ أَحِبِّهِ شَيْءٌ فَاتَّبَعْ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَّاءُ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ».. وهذا العفو يكون بقبول الدية من أولياء الدم بدلا من قتل الجاني. ومتى قبل ولي الدم هذا ورضيه، فيجب إذن أن يطلبه بالمعروف والرضى والمودة. ويجب على القاتل أو وليه أن يؤديه بإحسان وإجمال وإكمال. تحقيقا لصفاء القلوب، وشفاء لجراح النفوس، وتقوية لأواصر الأخوة بين البقية الأحياء.

وقد امتن الله على الذين آمنوا بشريعة الدية هذه بما فيها من تخفيف ورحمة: «ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ».. ولم يكن هذا التشريع مباحا لبني إسرائيل في التوراة. إنما شرع للأمة المسلمة استبقاء للأرواح عند الترضي والصفاء.

«فَمَنْ اعْتَدَى بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ».. وفوق العذاب الذي يتوعد به في الآخرة.. يتعين قتله، ولا تقبل منه الدية. لأن الاعتداء بعد التراضي والقبول، نكث للعهد، وإهدار للتراضي، وإثارة للشحناء بعد صفاء القلوب، ومتى قبل ولي الدم الدية، فلا يجوز له أن يعود فينتقم ويعتدي.

ومن ثم ندرك سعة آفاق الإسلام وبصره بجوافز النفس البشرية عند التشريع لها ومعرفته بما فطرت عليه من النوازع.. إن الغضب للدم فطرة وطبيعة. فالإسلام يلبسها بتقرير شريعة القصاص. فالعدل الجازم هو الذي يكسر شررة النفوس، ويفثأ حنق الصدور، ويردع الجاني كذلك عن التمادي، ولكن

^{١١٤٦} - التفسير القرآني للقرآن (١/ ١٩٤)

الإسلام في الوقت ذاته يجب في العفو، ويفتح له الطريق، ويرسم له الحدود، فتكون الدعوة إليه بعد تقرير القصاص دعوة إلى التسامح في حدود التطوع، لا فرضا يكبت فطرة الإنسان ويحملها ما لا تطبق:

وتذكر بعض الروايات أن هذه الآية منسوخة. نسختها آية المائة التي نزلت بعدها وجعلت النفس بالنفس إطلاقاً: «وَكُتِبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ .. الآية» .. قال ابن كثير في التفسير: «وذكر في سبب نزولها ما رواه الإمام أبو محمد بن أبي حاتم. حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ، ثنا يَحْيَى، حَدَّثَنِي ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنِي عَطَاءٌ، عَنْ سَعِيدٍ، فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ " يَعْنِي إِذَا كَانَ عَمْدًا الْحُرُّ بِالْحُرِّ، وَذَلِكَ أَنَّ حَيِّينَ مِنَ الْعَرَبِ افْتَتَلُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ قَبْلَ الْإِسْلَامِ بَقِيلٍ، فَكَانَ بَيْنَهُمْ قَتْلٌ وَجِرَاحَاتٌ حَتَّى قَتَلُوا الْعَبِيدَ وَالنِّسَاءَ، فَلَمْ يَأْخُذْ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ حَتَّى أَسْلَمُوا، فَكَانَ أَحَدُ الْحَيِّينَ يَتَطَاوَلُ عَلَى الْآخِرِ فِي الْعِدَّةِ وَالْأَمْوَالِ، فَحَلَفُوا أَلَّا يَرْضَوْا، حَتَّى يَقْتُلُوا بِالْعَبْدِ مَنَّا، الْحُرَّ مِنْهُمْ، وَالْمَرْأَةَ مَنَّا، بِالرَّجُلِ مِنْهُمْ، فَتَنَزَلَ فِيهِمْ: " الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنْثَى بِالْأُنْثَى "، مِنْهُمَا مَنْسُوخَةٌ نَسَخَتْهَا: " النَّفْسُ بِالنَّفْسِ "، وَرُوِيَ عَنْ أَبِي مَالِكٍ نَحْوُ ذَلِكَ. ١١٤٧

وعن ابن عباس في قوله: " كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ قَالَ: كَانُوا لَا يَقْتُلُونَ الرَّجُلَ بِالْمَرْأَةِ، وَلَكِنْ يَقْتُلُونَ الرَّجُلَ بِالرَّجُلِ وَالْمَرْأَةَ بِالْمَرْأَةِ، فَانزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: النَّفْسُ بِالنَّفْسِ قَالَ: فَجَعَلَ الْأَحْرَارَ فِي الْقِصَاصِ سَوَاءً فِيمَا بَيْنَهُمْ فِي الْعَمْدِ، رِجَالُهُمْ وَنِسَاؤُهُمْ فِي النَّفْسِ وَفِيمَا دُونَ النَّفْسِ مُتَسَاوِينَ فِيمَا بَيْنَهُمْ فِي الْعَمْدِ فِي النَّفْسِ، وَفِيمَا دُونَ النَّفْسِ رِجَالُهُمْ وَنِسَاؤُهُمْ ١١٤٨

وعن ابن عباس في قوله: " كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ قَالَ: كَانُوا لَا يَقْتُلُونَ الرَّجُلَ بِالْمَرْأَةِ، وَلَكِنْ يَقْتُلُونَ الرَّجُلَ بِالرَّجُلِ وَالْمَرْأَةَ بِالْمَرْأَةِ، فَانزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: النَّفْسُ بِالنَّفْسِ قَالَ: فَجَعَلَ الْأَحْرَارَ فِي الْقِصَاصِ سَوَاءً فِيمَا بَيْنَهُمْ فِي الْعَمْدِ، رِجَالُهُمْ وَنِسَاؤُهُمْ فِي النَّفْسِ وَفِيمَا دُونَ النَّفْسِ مُتَسَاوِينَ فِيمَا بَيْنَهُمْ فِي الْعَمْدِ فِي النَّفْسِ، وَفِيمَا دُونَ النَّفْسِ رِجَالُهُمْ وَنِسَاؤُهُمْ ١١٤٩

والذي يظهر لنا أن موضع هذه الآية غير موضع آية النفس بالنفس .. وأن لكل منهما مجالا غير مجال الأخرى. وأن آية النفس بالنفس مجالها مجال الاعتداء الفردي من فرد معين على فرد معين، أو من أفراد معينين على فرد أو أفراد معينين كذلك. فيؤخذ الجاني ما دام القتل عمدا .. فأما الآية التي نحن بصددنا فمجالها مجال الاعتداء الجماعي - كحالة ذينك الحيين من العرب - حيث تعتدي أسرة على

١١٤٧ - تفسير ابن أبي حاتم - (١/ ٤٤٤) (١٥٨٨) حسن مرسل

١١٤٨ - التَّاسِخُ وَالْمَنْسُوخُ لِلْقَاسِمِ بْنِ سَلَامٍ (٢٠٩) صحيح مرسل

١١٤٩ - التَّاسِخُ وَالْمَنْسُوخُ لِلْقَاسِمِ بْنِ سَلَامٍ (٢١٠) حسن

أسرة، أو قبيلة على قبيلة، أو جماعة على جماعة. فتصيب منها من الأحرار والعبيد والنساء .. فإذا أقيم ميزان القصاص كان الحر من هذه بالحر من تلك، والعبد من هذه بالعبد من تلك، والأنتى من هذه بالأنتى من تلك. وإلا فكيف يكون القصاص في مثل هذه الحالة التي يشترك فيها جماعة في الاعتداء على جماعة؟

وإذا صح هذا النظر لا يكون هناك نسخ لهذه الآية، ولا تعارض في آيات القصاص. ١١٥٠

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: "يَذْهَبُ ابْنُ عَبَّاسٍ فِيمَا نَرَى إِلَى أَنَّ الْآيَةَ الَّتِي فِي الْمَائِدَةِ النَّفْسُ بِالنَّفْسِ لَيْسَتْ بِنَاسِخَةٍ لِّلَّتِي فِي الْبَقَرَةِ: الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَلَا هِيَ خِلَافُهَا، وَلَكِنَّهُمَا جَمِيعًا مُحْكَمَتَانِ، إِلَّا أَنَّهُ رَأَى أَنَّ الَّتِي فِي الْمَائِدَةِ كَالْمُفْسَّرَةِ لِّلَّتِي فِي الْبَقَرَةِ فَتَأَوَّلَ أَنَّ قَوْلَهُ: النَّفْسُ بِالنَّفْسِ إِنَّمَا هُوَ عَلَى أَنَّ نَفْسَ الْأَحْرَارِ مُتَسَاوِيَةٌ فِيمَا بَيْنَهُمْ دُونَ الْعَبِيدِ، وَأَنَّهُمْ يَتَكَافَوْنَ دِمَاؤُهُمْ ذُكُورًا كَانُوا أُمَّ إِنَاثًا، وَأَنَّ نَفْسَ الْمَمَالِكِ مُتَسَاوِيَةٌ فِيمَا بَيْنَهُمْ دُونَ الْأَحْرَارِ تَكَافَأَ دِمَاؤُهُمْ ذُكُورًا كَانُوا أُمَّ إِنَاثًا، وَأَنَّهُ لَا قِصَاصَ لِلْمَالِكِ عَلَى الْأَحْرَارِ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ مِنْ نَفْسٍ، وَلَا مَا دُونَهَا لِقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَهَذَا قَوْلُ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ وَأَهْلِ الْحِجَازِ، لَا يَرَوْنَ أَنَّ يُقْتَصَّ مِنَ الْحُرِّ لِلْمَمْلُوكِ فِي نَفْسٍ وَلَا غَيْرِهَا، وَأَمَّا أَهْلُ الْعِرَاقِ، فَيَرَوْنَ أَنَّ مَنْ رَأَى مِنْهُمْ أَنَّ آيَةَ: الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ مَنْسُوخَةٌ نَسَخَتْهَا: النَّفْسُ بِالنَّفْسِ فِي قَوْلِهِ، فَيَجْعَلُونَ بَيْنَ الْأَحْرَارِ وَالْعَبِيدِ الْقِصَاصَ فِي النَّفْسِ خَاصَّةً وَلَا يَرَوْنَ فِيمَا دُونَ ذَلِكَ بَيْنَهُمْ قِصَاصًا "

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: " وَالْقَوْلُ الَّذِي نَخْتَارُهُ فِي هَذَا مَا قَالَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ مِنْ جِهَتَيْنِ أَحَدَهُمَا: تَأْوِيلُ الْقُرْآنِ الَّذِي فَسَّرَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ وَالْآخَرَى أَنَّهُ قَوْلٌ يُوَافِقُ بَعْضُهُ بَعْضًا وَلَا يَخْتَلِفُ، وَأَمَّا الْقَوْلُ الْآخَرُ فَلَيْسَ بِمُتَّفِقٍ مِنَ التَّنْزِيلِ إِنَّمَا هُوَ عَلَى نَسَقٍ وَاحِدٍ: أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ، فَأَخَذَ هَؤُلَاءِ بِأَوَّلِ الْآيَةِ وَهُوَ قَوْلُهُ: النَّفْسُ بِالنَّفْسِ وَتَرَكَوْا مَا وَرَاءَ ذَلِكَ، وَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يُفَرِّقَ بَيْنَ مَا جَمَعَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَيَأْخُذُ بِبَعْضِهِ دُونَ بَعْضٍ إِلَّا أَنْ يُفَرِّقَ بَيْنَ ذَلِكَ كِتَابٌ أَوْ سُنَّةٌ، فَهَذَا مَا نُسِّخَ مِنْ حُدُودِ الْقُرْآنِ .. " ١١٥١

وَعَنْ أَبِي فِرَاسٍ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، خَطَبَ النَّاسَ، فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا كُنَّا نَعْرِفُكُمْ إِذْ يَنْزِلُ الْوَحْيُ، وَإِذِ النَّبِيِّ ﷺ بَيْنَ أَظْهُرِنَا، وَإِذْ أَنْبَتَنَا اللَّهُ مِنْ أَخْبَارِكُمْ، وَقَدْ قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ، وَأَنَّهُ قَدْ كَانَ يُخَيَّلُ إِلَيَّ أَنَّ نَاسًا يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ، وَهُمْ يُرِيدُونَ اللَّهَ وَمَا عِنْدَهُ، وَقَدْ خِيَلَ إِلَيَّ بِأَخْرَةِ أَنْ أَنَاسًا يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ يُرِيدُونَ النَّاسَ وَمَا عِنْدَهُمْ، أَلَا فَارِيدُوا اللَّهَ بِقِرَاءَتِكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ، وَمَنْ أَظْهَرَ مِنْكُمْ خَيْرًا ظَنَّنَا بِهِ خَيْرًا وَأَحَبَّنَاهُ عَلَيْهِ، وَمَنْ أَظْهَرَ مِنْكُمْ شَرًّا ظَنَّنَا بِهِ شَرًّا وَاجْتَنَبْنَاهُ عَلَيْهِ، سَرَاتِرُكُمْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ رَبِّكُمْ» ١١٥٢

١١٥٠ - في ظلال القرآن للسيد قطب - ط ١ - ت - علي بن نايف الشحود (ص: ٣٨٠)

١١٥١ - الناسخ والمنسوخ للقاسم بن سلام - مخرجا (ص: ١٣٩)

١١٥٢ - فضائل القرآن للفريابي (ص: ٢٤٢) (١٧٠) صحيح

وَعَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: كَانَ عُمَرُ رَحِمَهُ اللَّهُ إِذَا بَعَثَ عُمَّالَهُ، قَالَ: «إِنِّي لَمْ أَبْعَثْكُمْ جَبَابِرَةً، إِنَّمَا بَعَثْتُكُمْ إِلَيْهِ، لَّا تَضْرِبُوا الْمُسْلِمِينَ فَتَذَلُّوهُمْ، وَلَا تَحْرِمُوهُمْ فَتَظْلِمُوهُمْ، وَلَا تُجَمِّرُوهُمْ فَتَفْتِنُوهُمْ، وَأَدُّوا نَصِيحَةَ الْمُسْلِمِينَ، يَعْنِي الْعَطَاءَ»^{١١٥٣}

وَعَنِ عَطَاءٍ، قَالَ: كَانَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَكْتُبُ إِلَى عُمَّالِهِ أَنْ يُؤَافُوهُ بِالْمَوْسِمِ فَوَافُوهُ، فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، إِنِّي اسْتَعْمَلْتُ عَلَيْكُمْ عُمَّالِي هَؤُلَاءِ، وَلَمْ أَسْتَعْمَلْهُمْ لِيُصِيبُوا مِنْ أَبْشَارِكُمْ، وَلَا مِنْ أَمْوَالِكُمْ وَلَا مِنْ أَعْرَاضِكُمْ، وَلَكِنْ اسْتَعْمَلْتُهُمْ لِيَحْجِرُوا بَيْنَكُمْ أَوْ يَرُدُّوا عَلَيْكُمْ فَيْتُكُم، فَمَنْ كَانَتْ لَهُ مَظْلَمَةٌ عِنْدَ أَحَدٍ مِنْهُمْ فَلْيَقُمْ، فَمَا قَامَ مِنَ النَّاسِ أَحَدٌ يَوْمَئِذٍ إِلَّا فُلَانٌ قَامَ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ عَامَلِكَ فُلَانًا ضَرَبَنِي مِائَةَ سَوْطٍ فَقَالَ: يُضْرَبُ مِائَةً فَاسْتَقَدَّ مِنْهُ، فَقَامَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّكَ مَتَى تَفْتَحُ هَذَا عَلَى عُمَّالِكَ تُكْثِرُ عَلَيْهِمْ، وَتَكُونُ سُنَّةً يَأْخُذُ بِهَا مَنْ بَعْدَكَ، فَقَالَ: أَنَا لَأُفِيدُ مِنْهُ، وَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُفِيدُ مِنْ نَفْسِهِ، فَقَالَ: دَعْنَا إِذَنْ نُرْضِيهِ، قَالَ: أَرْضُوهُ، قَالَ: فَافْتَدَيْتُ مِنْهُ بِمِائَتِي دِينَارٍ، فَكَانَ كُلُّ سَوْطٍ بَدِينَارَيْنِ^{١١٥٤}

وَعَنِ أَبِي فِرَاسٍ، قَالَ: خَطَبَنَا عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ: أَلَا إِنِّي لَمْ أَبْعَثْ عُمَّالِي عَلَيْكُمْ لِيَضْرِبُوا أَبْشَارَكُمْ، وَلَا لِيَأْخُذُوا مِنْ أَمْوَالِكُمْ، وَلَكِنِّي إِنَّمَا أَبْعَثُهُمْ لِيَعْلَمُواكُمْ دِينَكُمْ وَسُنَّتَكُمْ، فَمَنْ فَعَلَ بِهِ غَيْرَ ذَلِكَ فَلْيَرْفَعْهُ إِلَيَّ، فَوَالَّذِي نَفْسُ عُمَرَ بِيَدِهِ لَأَقْصِنَهُ مِنْهُ، فَقَامَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى رَعِيَّةٍ فَادَّبَ بَعْضَ رَعِيَّتِهِ لَتَقْصِنَهُ مِنْهُ، قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَا لَأَقْصِنُهُ، وَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْصُ عَنْ نَفْسِهِ، وَالَّذِي نَفْسُ عُمَرَ بِيَدِهِ لَأَقْصِنَهُ مِنْهُ^{١١٥٥}

وقيل للإمام مالك: أَرَأَيْتَ الْقَاضِيَ إِذَا رَجِمَ وَقَطَعَ الْأَيْدِيَّ وَضَرَبَ الرَّجَالَ فَقَالَ بَعْدَ ذَلِكَ: حَكَمْتُ بِالْجَوْرِ قَالَ: قَالَ مَالِكٌ: مَا تَعَمَّدَ الْإِمَامُ مِنْ جَوْرٍ فَيَجَارِيهِ عَلَى النَّاسِ فَإِنَّهُ يُقَادُ مِنْهُ. قَالَ: وَقَالَ مَالِكٌ: وَقَدْ أَقَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ مِنْ أَنْفُسِهِمْ.^{١١٥٦}

٩٠ - تساوي حقوق المواطنة للجميع وأن لهم ذمة الله ورسوله على دمائهم وأموالهم وأعراضهم لا فرق بين ذكر وأنثى ومسلم وغير مسلم، وأن للمؤمنين ذمة الله ورسوله بالإيمان ولغيرهم ذمة الله ورسوله بالأمان:

عن إبراهيم التيمي، حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: خَطَبَنَا عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَلَى مِنْبَرٍ مِنْ آجُرٍّ وَعَلَيْهِ سَيْفٌ فِيهِ صَحِيفَةٌ مُعَلَّقَةٌ، فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا عِنْدَنَا مِنْ كِتَابٍ يُقْرَأُ إِلَّا كِتَابُ اللَّهِ، وَمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ فَنَشَرَهَا، فَإِذَا

^{١١٥٣} - السنة لأبي بكر بن الخلال (١/١١٥) (٦٠) صحيح لغيره

^{١١٥٤} - تاريخ المدينة لابن شبة (٣/٨٠٦) صحيح لغيره

^{١١٥٥} - المنتقى لابن الجارود (ص: ٢١٤) (٨٤٤) صحيح

^{١١٥٦} - المدونة (٤/٥١٩)

فِيهَا أَسْتَأْنِ الْإِبِلَ، وَإِذَا فِيهَا: «الْمَدِينَةُ حَرَمٌ مِنْ عَيْرٍ إِلَى كَذَا، فَمَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا»، وَإِذَا فِيهِ: «ذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ، يَسْعَى بِهَا أَدْنَاهُمْ، فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا»، وَإِذَا فِيهَا: «مَنْ وَالَى قَوْمًا بغيرِ إِذْنِ مَوَالِيهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا» ١١٥٧

وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: كُنْتُ فِي جَيْشٍ فِيهِ سَلْمَانُ، فَحَاصَرْنَا قَصْرًا، فَصَالَحْنَا أَهْلَهُ، وَخَلَفْنَا فِيهِ رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ مَرِيضًا، فَجَاءَ بَعْدَنَا جَيْشٌ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، فَخَافُوهُمْ، فَأَعْلَقُوا الْبَابَ دُونَهُمْ فَقاتَلُوهُمْ وَفَتَحُوا الْقَصْرَ، فَاحْتَمَلُوا الذَّرِيَّةَ وَقَتَلُوا الرَّجُلَ فَسُئِلَ سَلْمَانُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: أَرَى أَنْ تَحْمِلُوا الذَّرِيَّةَ إِلَى حَيْثُ جِيءَ بِهِمْ، ذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ يَسْعَى بِهَا أَدْنَاهُمْ، قَالَ: وَأَمَّا الدَّمُ فَيَحْكُمُ فِيهِ عُمَرُ " وَعَنْ ابْنِ سِيرِينَ، أَنَّ جَيْشًا لِأَهْلِ الْكُوفَةِ صَالَحُوا أَهْلَ حِصْنٍ، ثُمَّ مَرَّ جَيْشٌ لِأَهْلِ الْبَصْرَةِ، ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ الْأَعْمَشِ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: أَفَلَا تَرَى أَنَّ سَلْمَانَ جَعَلَ مُصَالِحَتَهُ إِيَّاهُمْ عَهْدًا لَهُمْ، صَارُوا بِهِ أَحْرَارًا مُحْرَمًا سِبَاؤُهُمْ، وَلَمْ يَرِ مَا كَانَ مِنْ قِتَالِهِمُ الْجَيْشَ نَكْنًا؟ لَأَنَّهُ إِنَّمَا كَانَ مِنْهُمْ عَلَى جِهَةِ الْخَوْفِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، لَا عَلَى التَّعَمُّدِ لِنَقْضِ الْعَهْدِ، وَأَرَى ذِمَّتَهُمْ وَاجِبَةً عَلَى الْمُسْلِمِينَ جَمِيعًا، وَقَالَ: ذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ وَالْأَصْلُ فِي هَذَا سُنَّةُ النَّبِيِّ ﷺ ١١٥٨

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: فَقَوْلُهُ ﷺ: يَسْعَى بِذِمَّتِهِمْ أَدْنَاهُمْ، هُوَ الْعَهْدُ الَّذِي إِذَا أَعْطَاهُ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ الشَّرْكِ جَازَ عَلَى جَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ، لَيْسَ لِأَحَدٍ مِنْهُمْ نَقْضُهُ، وَلَا رُدُّهُ، حَتَّى جَاءَتْ سُنَّةُ النَّبِيِّ ﷺ بِذَلِكَ فِي النِّسَاءِ ١١٥٩

وَعَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: «الْمُسْلِمُونَ تَتَكَافَأُ دِمَاؤُهُمْ. يَسْعَى بِذِمَّتِهِمْ أَدْنَاهُمْ، وَيُجِيرُ عَلَيْهِمْ أَقْصَاهُمْ، وَهُمْ يَدُّ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ يَرُدُّ مُشَدَّهُمْ عَلَى مُضْعَفِهِمْ، وَمُتَسَرِّبِهِمْ عَلَى قَاعِدِهِمْ لَا يُقْتَلُ مَوْءُنٌ بِكَافِرٍ، وَلَا ذُو عَهْدٍ فِي عَهْدِهِ» ١١٦٠

١١٥٧ - الأحاديث التي اتفق عليها البخاري ومسلم (ص: ٧٠٦) (٧٣٠٠ - ١٩٤٨ -

[ش أخرج مسلم في الحج باب فضل المدينة ودعاء النبي ﷺ فيها بالبركة. وفي العتق باب تحريم تولي العتيق غير مواليه رقم ١٣٧٠] قال النووي رحمه الله تعالى في شرح صحيح مسلم ٥ / ١٢١: ((هذا تصريح من علي رضي الله تعالى عنه بإبطال ما تزعمه الرافضة والشيعة، ويخترعونه من قولهم: إن علياً رضي الله تعالى عنه أوصى إليه النبي ﷺ بأمور كثيرة من أسرار العلم وقواعد الدين وكنوز الشريعة، وأنه - خص أهل البيت بما لم يطلع عليه غيرهم، وهذه دعوى باطلة واختراعات فاسدة، لا أصل لها ويكفي في إبطالها قول علي - هذا)).

١١٥٨ - الأموال للقاسم بن سلام (ص: ٢٤١) (٤٩٣ و٤٩٤) صحيح

١١٥٩ - الأموال للقاسم بن سلام (ص: ٢٤١)

١١٦٠ - المهذب في فقه السياسة الشرعية (ص: ٤٩٨) و سنن أبي داود (٣ / ٨٠) (٢٧٥١) صحيح

قَالَ الطَّبِيُّ: وَهَذَا الْحَدِيثُ مِنْ حُمْلَةِ مَا قَدْ كَانَ فِي الصَّحِيفَةِ الَّتِي كَانَتْ فِي قِرَابِ سَيْفِهِ، (عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - قَالَ: "الْمُسْلِمُونَ تَتَكَافَأُ") بِالْثَّانِيَةِ وَهَمَزٍ آخِرِهِ أَيُّ تَتَسَاوَى ("دِمَاؤُهُمْ") فِي الدِّيَاتِ وَالْقِصَاصِ. فِي شَرْحِ السُّنَّةِ: يُرِيدُ بِهِ أَنَّ دِمَاءَ الْمُسْلِمِينَ مُتَسَاوِيَةٌ فِي

وَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الرَّجُلِ يَجِدُ الْبَلَلَ وَلَا يَذْكُرُ احْتِلَامًا. قَالَ: «يَغْتَسِلُ»، وَعَنْ الرَّجُلِ يَرَى أَنَّهُ قَدْ احْتَلَمَ وَلَا يَجِدُ الْبَلَلَ. قَالَ: «لَا غُسْلَ عَلَيْهِ» فَقَالَتْ: أُمُّ سُلَيْمٍ الْمَرْأَةُ تَرَى ذَلِكَ أَعْلَيْهَا غُسْلٌ؟ قَالَ: «نَعَمْ. إِنَّمَا النَّسَاءُ شَفَاتِقُ الرَّجَالِ» ١١٦١

الفَصَاصِ، يُقَادُ الشَّرِيفُ مِنْهُمْ بِالْوَضِيعِ، وَالْكَبِيرُ بِالصَّغِيرِ، وَالْعَالِمُ بِالْجَاهِلِ، وَالْمَرْأَةُ بِالرَّجُلِ، وَإِنْ كَانَ الْمُتَوَلُّ شَرِيفًا أَوْ عَالِمًا، وَالْقَاتِلُ وَضِيعًا أَوْ جَاهِلًا، وَلَا يُقْتَلُ بِهِ غَيْرُ قَاتِلِهِ عَلَى خِلَافِ مَا كَانَ يَفْعَلُهُ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ، وَكَانُوا لَا يَرْضُونَ فِي دَمِ الشَّرِيفِ بِالِاسْتِقْدَادِ مِنْ قَاتِلِهِ الْوَضِيعِ، حَتَّى يَقْتُلُوا عِدَّةً مِنْ قَبِيلَةِ الْقَاتِلِ. (" وَيَسْعَى بِذِمَّتِهِمْ ") : أَيُّ بِأَمَانِهِمْ (" أَذْنَاهُمْ ") : فِي الْفَاتِحِ: الذِّمَّةُ الْأَمَانُ، وَمِنْهَا سُمِّيَ الْمُعَاهِدُ ذِمِّيًّا؛ لِأَنَّهُ أَوْ مِنْ عَلَى مَالِهِ وَدَمِهِ لِلْحَرْبِ، وَالْمَعْنَى إِذَا أُعْطِيَ أَذْنِي رَجُلٌ مِنْهُمْ أَمَانًا فَلَيْسَ لِلْبَاقِينَ إِخْفَارُهُ أَيُّ تَقْضِ عَهْدِهِ وَأَمَانِهِ. فِي شَرْحِ السُّنَّةِ: أَيُّ إِنْ وَاحِدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِذَا آمَنَ كَافِرًا حَرَمَ عَلَى عَامَّةِ الْمُسْلِمِينَ دَمَهُ، وَإِنْ كَانَ هَذَا الْمُجِيرُ أَذْنَاهُمْ، مِثْلَ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا أَوْ امْرَأَةً أَوْ عَسِيفًا تَابِعًا أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ، فَلَا يَخْفِرُ ذِمَّتَهُ. وَفِي الْجَامِعِ الصَّغِيرِ: «سَجَّحِرُ عَلَى أُمَّتِي أَذْنَاهُمْ». رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالْحَاكِمُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. (" وَيُرَدُّ عَلَيْهِمْ أَفْصَاهُمْ ") : فِي شَرْحِ السُّنَّةِ فِيهِ وَجْهَانِ: أَحَدُهُمَا: أَنْ بَعْضَ الْمُسْلِمِينَ وَإِنْ كَانَ قَاصِي الدَّارِ عَنْ بِلَادِ الْكُفْرِ إِذَا عَقَدَ لِلْكَافِرِ عَقْدًا فِي الْأَمَانِ لَمْ يَكُنْ لِأَحَدٍ مِنْهُمْ تَقْضِيهِ، وَإِنْ كَانَ أَقْرَبَ دَارًا مِنَ الْمُعْتَوِدِ لَهُ، وَتَانِيهِمَا: إِذَا دَخَلَ الْعَسْكَرُ دَارَ الْحَرْبِ، فَوَجَّهَ الْإِمَامُ سَرِيَّةً مِنْهُمْ، فَمَا غَنِمَتْ مِنْ شَيْءٍ أَخَذَتْ مِنْهُ مَا سَمَى لَهَا، وَيُرَدُّ عَلَى الْعَسْكَرِ الَّذِينَ خَلَفَهُمْ، لِأَنَّهُمْ وَإِنْ لَمْ يَشْهَدُوا الْغَنِيمَةَ كَانُوا رِذَاءًا لِلسَّرَايَا. قَالَ الطَّبِيُّ: وَكَذَا فِي النَّهَائِيَّةِ، وَهُوَ اخْتِيَارُ الْقَاضِي، وَالْأَوَّلُ هُوَ الظَّاهِرُ لِمَا يَلْزَمُ مِنَ الثَّانِي التَّعْمِيقِ وَالِإِلْعَازِ؛ لِأَنَّ مَفْعُولَ يَرُدُّ غَيْرُ مَذْكُورٍ، وَلَيْسَ فِي الْكَلَامِ مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ بِخِلَافِ الْأَوَّلِ، لِأَنَّهُ يَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ: وَيَسْعَى بِذِمَّتِهِمْ أَذْنَاهُمْ، وَلَيْسَ بَيْنَ الْقَرِينَتَيْنِ تَكَرُّرٌ؛ لِأَنَّ الْمَعْنَى يُجِيرُ بَعْدَهُمْ أَذْنَاهُمْ مِثْرَةً وَأَبْعَدَهُمْ مِثْرًا، وَيَنْصُرُ الْوَجْهَ الثَّانِي الْحَدِيثُ السَّادِسُ مِنَ الْفَصْلِ الثَّانِي فِي بَابِ الدِّيَاتِ وَسَجَّحِيءُ بَيَانُهُ. (" وَهُمْ ") : أَيُّ الْمُسْلِمُونَ (يَدُّ) : أَيُّ كَأَنَّهُمْ يَدُّ وَاحِدَةً فِي التَّعَاوُنِ وَالتَّنَاصُرِ. (" عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ ") : قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: أَيُّ الْمُسْلِمُونَ لَا يَسْعُهُمُ التَّخَاذُلُ، بَلْ يَتَعَاوَنُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا عَلَى جَمِيعِ الْأَدْيَانِ وَالْمِلَلِ. قَالَ الطَّبِيُّ: وَقَدْ سَبَقَ تَحْقِيقُ هَذَا التَّرْكِيبِ وَبَيَانُ مَجَازِهِ (" أَلَا ") : بِالتَّخْفِيفِ لِلتَّنْبِيهِ (" لَا يُقْتَلُ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ ") : أَيُّ بَحْرِيٌّ بِدَلِيلِ عَطْفِ مَا بَعْدَهُ عَلَيْهِ، فَلَا يُنَافِيهِ مَا قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ مِنْ أَنَّهُ يُقْتَلُ الْمُسْلِمُ بِالذِّمِّيِّ، وَقَالَ الشَّافِعِيُّ: لَا يُقْتَلُ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ مُطْلَقًا (" وَلَا ذُو عَهْدٍ ") : أَيُّ لَا يُقْتَلُ (" فِي عَهْدِهِ ") : أَيُّ فِي زَمَانِهِ وَحَالِهِ. قَالَ ابْنُ الْمَلِكِ: أَيُّ لَا يَجُوزُ قَتْلُهُ ابْتِدَاءً مَا دَامَ فِي الْعَهْدِ. قَالَ الْقَاضِي: أَيُّ لَا يُقْتَلُ لِكُفْرِهِ مَا دَامَ مُعَاهِدًا غَيْرَ نَاقِضٍ. وَقَالَ الْحَنْفِيَّةُ: مَعْنَاهُ لَا يُقْتَلُ ذُو عَهْدٍ فِي عَهْدِهِ بِكَافِرٍ قِصَاصًا، وَلَا شَكَّ أَنَّ الْكَافِرَ الَّذِي لَا يُقْتَلُ بِهِ الْمُعَاهِدُ هُوَ الْحَرْبِيُّ ذُونَ الذِّمِّيِّ، فَيَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِالْكَافِرِ الَّذِي لَا يُقْتَلُ بِهِ الْمُسْلِمُ هُوَ الْحَرْبِيُّ تَسْوِيَةً بَيْنَ الْمُعْطُوفِ وَالْمُعْطُوفِ عَلَيْهِ.

قُلْتُ: ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِي. قَالَ: وَهُوَ ضَعِيفٌ؛ لِأَنَّهُ إِضْمَارٌ مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ، وَلَا دَلِيلٌ يَقْتَضِيهِ، وَأَنَّ التَّسْوِيَةَ بَيْنَ الْمُعْطُوفِ وَالْمُعْطُوفِ عَلَيْهِ غَيْرُ لَازِمٍ. قُلْتُ: عَدَمُ لُزُومِهِ مُسْلِمٌ لِكَنَّهُ مُسْتَحْسَنٌ، فَالْمَبْنِيُّ عَلَيْهِ أَحْسَنُ، وَهُوَ الدَّلِيلُ الْمُقْتَضِي لِلِإِضْمَارِ، فَضَعْفُ قَوْلِهِ مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ. قَالَ: ثُمَّ إِنَّهُ يُفْضِي إِلَى أَنْ يُؤَوَّلَ قَوْلُهُ: لَا يُقْتَلُ مُؤْمِنٌ بِكَافِرٍ إِلَى أَنَّهُ لَا يُقْتَلُ مُؤْمِنٌ بَحْرِيٌّ، فَيَكُونُ لَعْوًا لَا فَائِدَةَ فِيهِ. قُلْتُ: بَلِ الْفَائِدَةُ فِيهِ أَنَّهُ يُقْتَلُ مُؤْمِنٌ بِذِمِّيٍّ عِنْدَنَا، فَيَتَعَيَّنُ هَذَا التَّأْوِيلُ. قَالَ الثَّوْرِبَشْتِيُّ: لَوْلَا أَنَّ الْمُرَادَ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْأَصْحَابُ لَكَانَ الْكَلَامُ خَالِيًا عَنِ الْفَائِدَةِ لِخُصُولِ الْإِجْمَاعِ عَلَى أَنَّ الْمُعَاهِدَ لَا يُقْتَلُ فِي عَهْدِهِ. فِي شَرْحِ السُّنَّةِ: فَائِدَتُهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - لَمَّا اسْتَقَطَّ الْقَوْدَ عَنِ الْمُسْلِمِ إِذَا قَتَلَ الْكَافِرَ أَوْ جَبَّ ذَلِكَ تَوْهِينِ حُرْمَةِ دِمَاءِ الْكُفَّارِ، فَلَمْ يُؤْمَرْ مِنْ وَفُوعِ شَبْهَةِ لِبَعْضِ السَّامِعِينَ فِي حُرْمَةِ دِمَائِهِمْ وَإِقْلَامِ الْمُسْرِعِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَى قِتْلِهِمْ، فَأَعَادَ الْقَوْلَ فِي حَظَرِ دِمَائِهِمْ دَفْعًا لِلشَّبْهَةِ، وَقَطْعًا لِتَأْوِيلِ الْمُتَأْوِيلِ اهـ.

وَلَا يَخْفَى ضَعْفُهُ وَإِنْ قَوَاهُ الطَّبِيُّ مِمَّا تَكَلَّفَهُ. قَالَ الْأَشْرَفُ: قَالَ الْحَافِظُ أَبُو مُوسَى: يَحْتَمِلُ هَذَا الْحَدِيثُ وَجْهًا آخَرَ، وَهُوَ أَنْ يَكُونَ مَعْنَاهُ لَا يُقْتَلُ مُؤْمِنٌ بِأَحَدٍ مِنَ الْكُفَّارِ، وَلَا مُعَاهِدٌ بِبَعْضِ الْكُفَّارِ وَهُوَ الْحَرْبِيُّ، وَلَا يَنْكَرُ أَنْ يَكُونَ لَفْظُهُ وَاحِدَةً يُعْطَفُ عَلَيْهَا سَيِّمَانٌ يَكُونُ أَحَدَهُمَا رَاجِعًا إِلَى جَمِيعِهَا، وَالْآخَرُ إِلَى بَعْضِهَا. قُلْتُ: لَا شَكَّ أَنَّهُ حِينَئِذٍ يَحْتَاجُ إِلَى دَلِيلٍ فِي الْكَلَامِ لِيُظْهِرَ بِهِ الْمَرَامَ، وَقَالَ بَعْضُ الْمُحَقِّقِينَ مِنْ عَلَمَاتِنَا فِي شَرْحِهِ: قَوْلُهُ: ذُو عَهْدٍ. عَطْفٌ عَلَى مُسْلِمٍ، وَالْمُرَادُ بِهِ: ذُو أَمَانٍ لَا ذُو إِيمَانٍ؛ لِأَنَّ الْعَطْفَ يَقْتَضِي الْمَعَايِرَةَ، وَإِلَّا يَصِيرُ مَعْنَاهُ: لَا يُقْتَلُ مُؤْمِنٌ وَلَا مُؤْمِنٌ بِكَافِرٍ إِلَّا أَنْ فِيهِ تَقْدِيمًا وَتَأْخِيرًا تَقْدِيرُهُ: لَا يُقْتَلُ مُسْلِمٌ وَلَا ذُو عَهْدٍ فِي عَهْدِهِ بِكَافِرٍ، وَالْمُرَادُ بِالْكَافِرِ الْحَرْبِيُّ ذُونَ الذِّمِّيِّ؛ لِأَنَّهُ يُقْتَلُ الذِّمِّيُّ بِمِثْلِهِ إِجْمَاعًا. مَرْفَاعُ الْمَفَاتِيحِ شَرْحُ مَشْكَاهِ الْمَصَابِيحِ (٦/ ٢٢٧٤)

١١٦١ - سنن أبي داود (١/ ٦١) (٢٣٦) حسن لغيره

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى صَلَاتَنَا وَاسْتَقْبَلَ قِبْلَتَنَا، وَأَكَلَ ذَبِيحَتَنَا فَذَلِكَ الْمُسْلِمُ الَّذِي لَهُ ذِمَّةُ اللَّهِ وَذِمَّةُ رَسُولِهِ، فَلَا تُخْفَرُوا اللَّهَ فِي ذِمَّتِهِ» ١١٦٢

وَعَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: كَتَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمُنْذِرِ بْنِ سَاوِيٍّ: «سَلَامٌ أَنْتَ، فَإِنِّي أَحْمَدُ إِلَيْكَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ أَمَا بَعْدَ ذَلِكَ فَإِنَّ مَنْ صَلَّى صَلَاتَنَا، وَاسْتَقْبَلَ قِبْلَتَنَا، وَأَكَلَ ذَبِيحَتَنَا، فَذَلِكَ الْمُسْلِمُ الَّذِي لَهُ ذِمَّةُ اللَّهِ وَذِمَّةُ الرَّسُولِ، فَمَنْ أَحَبَّ ذَلِكَ مِنَ الْمَجُوسِ فَإِنَّهُ آمِنٌ، وَمَنْ أَبَى فَإِنَّ الْجَزِيَّةَ عَلَيْهِ» ١١٦٣

وَعَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: كَتَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَهْلِ الْيَمَنِ: " مَنْ صَلَّى صَلَاتَنَا، وَاسْتَقْبَلَ قِبْلَتَنَا، وَأَكَلَ ذَبِيحَتَنَا وَدَعَا دَعْوَتَنَا، فَذَلِكَ الْمُسْلِمُ الَّذِي لَهُ ذِمَّةُ اللَّهِ وَذِمَّةُ رَسُولِهِ، وَمَنْ أَسْلَمَ مِنْ يَهُودِيٍّ أَوْ نَصْرَانِيٍّ، فَلَهُ مَا لِلْمُسْلِمِ، وَعَلَيْهِ مَا عَلَى الْمُسْلِمِ، وَمَنْ أَبَى فَعَلَيْهِ الْجَزِيَّةُ: عَلَى كُلِّ حَالٍ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُثْنَى، حُرًّا أَوْ عَبْدًا، دِينَارًا وَافٍ أَوْ قِيمَتُهُ مِنَ الْمَعَاوِرِ فِي كُلِّ عَامٍ " ١١٦٤

وَعَنْ عُمَيْرٍ قَالَ: جَاءَنَا كِتَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ إِلَى عُمَيْرِ ذِي مِرَانَ، وَمَنْ أَسْلَمَ مِنْ هَمْدَانَ» سَلَامٌ عَلَيْكُمْ، فَإِنِّي أَحْمَدُ إِلَيْكُمْ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، أَمَا بَعْدَ، فَإِنَّهُ بَلَّغَنَا إِسْلَامَكُمْ مَقْدَمًا مِنْ أَرْضِ الرُّومِ فَأَبَشَرُوا، فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ هَدَاكُمْ بِهَدَايَتِهِ، وَإِنَّكُمْ إِذَا شَهِدْتُمْ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَأَقَمْتُمْ الصَّلَاةَ، وَأَعْطَيْتُمُ الزَّكَاةَ، فَإِنَّ لَكُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ رَسُولِهِ عَلَى دِمَائِكُمْ وَعَلَى أَمْوَالِكُمْ وَعَلَى أَرْضِ الْيُونِ النَّبِيِّ أَسْلَمْتُمْ عَلَيْهَا سَهْلَهَا وَجَبَلَهَا وَعُيُونَهَا وَمَرَاعَاهَا غَيْرَ مَظْلُومِينَ، وَلَا مُضَيِّقٍ عَلَيْهِمْ، فَإِنَّ الصَّدَقَةَ لَا تَحِلُّ لِمُحَمَّدٍ وَلَا لِأَهْلِ بَيْتِهِ، وَإِنَّ مَالِكََ بْنَ مِرَارَةَ الرَّهَازِيَّ قَدْ حَفِظَ الْعَيْبَ وَأَدَّى الْأَمَانَةَ وَبَلَّغَ الرَّسَالََةَ، فَأَمْرُكَ بِهِ يَا ذَا مِرَانَ خَيْرٌ فَإِنَّهُ مَنْظُورٌ إِلَيْهِ فِي قَوْمِهِ وَيُحِبُّبِكُمْ رَبُّكُمْ " ١١٦٥

وَعَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: كَتَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى جَدِّي وَهَذَا كِتَابُهُ عِنْدَنَا: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ إِلَى عُمَيْرِ ذِي مِرَانَ وَإِلَى مَنْ أَسْلَمَ مِنْ هَمْدَانَ ، سَلَامٌ عَلَيْكُمْ ، فَإِنِّي أَحْمَدُ إِلَيْكُمْ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ، أَمَا بَعْدَ ذَلِكَ، فَإِنَّهُ بَلَّغَنَا إِسْلَامَكُمْ مَرَجَعًا مِنْ أَرْضِ الرُّومِ ، فَأَبَشَرُوا فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ هَدَاكُمْ بِهَدَاةِ ، وَإِنَّكُمْ إِذَا شَهِدْتُمْ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَأَقَمْتُمْ الصَّلَاةَ وَأَتَيْتُمُ الزَّكَاةَ فَإِنَّ لَكُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ عَلَى دِمَائِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ وَأَرْضِ الْيُونِ النَّبِيِّ أَسْلَمْتُمْ عَلَيْهَا، سَهْلَهَا، وَجَبَلَهَا، وَعُيُونَهَا، وَمَرَاعِيهَا، غَيْرَ مَظْلُومِينَ وَلَا مُضَيِّقًا عَلَيْكُمْ، فَإِنَّ الصَّدَقَةَ لَا تَحِلُّ لِمُحَمَّدٍ

١١٦٢ - صحيح البخاري (١/٨٧) (٣٩١)

[ش (أكل ذبيحتنا) تنويه باليهود الذين لا يأكلون ذبيحة المسلمين. (ذمة) هي الأمن والعهد وذمة الله أمانه وضمائه وقد يراد بها الدمام وهو الحرمة. (تحقروا الله) تغدروا به وتنقضوا عهده]

١١٦٣ - الأموال للقاسم بن سلام (ص: ٢٨) (٥١) حسن مرسل

١١٦٤ - الأموال لابن زنجويه (١/١٢٥) (١٠٨) صحيح مرسل

١١٦٥ - المعجم الكبير للطبراني (١٧/٥٠) (١٠٧) حسن لغيره

وَأَهْلُ بَيْتِهِ ، وَإِنَّمَا هِيَ زَكَاةٌ تُزَكُّونَ بِهَا أَمْوَالَكُمْ لِفُقَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ ، وَإِنَّ مَالِكَ بْنَ مَرَارَةَ الرَّهَائِيَّ حَفِظَ الْعَيْبَ وَبَلَغَ الْخَبَرَ، وَأَمْرُكَ بِهِ يَا ذَا مِرَانَ خَيْرًا ، فَإِنَّهُ مَنْظُورٌ إِلَيْهِ ، وَكَتَبَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَالسَّلَامَ عَلَيْكُمْ، وَلِيَحْيِيَكُمْ رَبُّكُمْ»^{١١٦٦}

وَعَنْ أَبِي بَكْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَتَلَ مُعَاهِدًا فِي عَهْدِهِ لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ، وَإِنْ رِيحَهَا لِيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ خَمْسِ مِائَةِ عَامٍ»^{١١٦٧}

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَتَلَ مُعَاهِدًا لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ، وَإِنْ رِيحَهَا تُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا»^{١١٦٨}

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَتَلَ مُعَاهِدًا لَهُ ذِمَّةُ اللَّهِ وَذِمَّةُ رَسُولِهِ فَلَا يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ، وَإِنْ رِيحَهَا لِيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ سَبْعِينَ عَامًا»^{١١٦٩}

وَعَنْ ثَلَاثِينَ مِنْ أَوْلِيَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، عَنْ آبَائِهِمْ دَنِيَّةً ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " أَلَا مَنْ ظَلَمَ مُعَاهِدًا وَانْتَفَضَهُ وَكَلَّفَهُ فَوْقَ طَاقَتِهِ أَوْ أَخَذَ مِنْهُ شَيْئًا بَغَيْرِ طَيْبِ نَفْسٍ مِنْهُ فَأَنَا حَاجِبُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ". وَأَشَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَصْبَعِهِ إِلَى صَدْرِهِ: " أَلَا وَمَنْ قَتَلَ مُعَاهِدًا لَهُ ذِمَّةُ اللَّهِ وَذِمَّةُ رَسُولِهِ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ رِيحَ الْجَنَّةِ ، وَإِنْ رِيحَهَا لَتُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ سَبْعِينَ خَرِيفًا " ^{١١٧٠}

٩١ - حماية حقوق أهل الحرب وتحريم التعرض لغير المقاتلين

قال تعالى : { وَوَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ } [البقرة: ١٩٠]

فِي هَذِهِ الْآيَةِ يُأْذَنُ اللَّهُ لِلْمُؤْمِنِينَ فِي قِتَالِ الْمُشْرِكِينَ إِعْزَازًا لِلدِّينِ اللَّهِ، وَإِعْلَاءً لِكَلِمَتِهِ، وَيَأْمُرُهُمْ بِالْأَلَا يَعْتَدُوا فِي ذَلِكَ، وَأَنْ لَا يَبْدُوهُمْ بِالْقِتَالِ.

(وَيَدْخُلُ فِي الْإِعْتِدَاءِ ارْتِكَابُ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ كَالْمَثَلَةِ فِي الْقَتْلِ، وَالْعُلُولِ (وَهُوَ إِخْفَاءُ شَيْءٍ مِنَ الْمَعْنَمِ)، وَقَتْلِ النِّسَاءِ وَالصَّبِيَّانِ وَالشُّيُوخِ، وَأَصْحَابِ الصَّوَامِعِ، وَتَحْرِيقِ الْأَشْجَارِ، وَقَتْلِ الْحَيَوَانَاتِ لِغَيْرِ مَصْلَحَةٍ)

١١٧١.

^{١١٦٦} - مصنف ابن أبي شيبة (٣٤٧/٧) (٣٦٦٢٩) صحيح مرسل

^{١١٦٧} - المعجم الأوسط (١/١٣٧) (٤٣١) و صحيح ابن حبان - مخرجا (١٦/٣٩٢) (٧٣٨٣) صحيح

^{١١٦٨} - صحيح البخاري (٤/٩٩) (٣١٦٦)

[ش (معاهدات) ذميا من أهل العهد أي الأمان والميثاق. (لم يرح) لم يجد ريحها ولم يشمها. (مسيرة) مسافة يستغرق سيرها هذه المدة]

^{١١٦٩} - سنن ابن ماجه (٢/٨٩٦) (٢٦٨٧) صحيح

^{١١٧٠} - السنن الكبرى للبيهقي (٩/٣٤٤) (١٨٧٣١) صحيح

^{١١٧١} - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ١٩٧، بترقيم الشاملة آليا)

فهذه ثلاث دعائم من العدل، يقوم عليها هذا القتال: قتال في سبيل الله، بين الإيمان والشرك، ودفع لعدوان المشركين على المؤمنين، ووقوف بالقتال عن مجاوزة إلى اعتداء المؤمنين على المشركين! تلك هي الدعائم التي يقوم عليها قتال المسلمين أبدا مع مقاتليهم على أية ملة، وفي أي زمان ومكان.. فماذا ينسخ من تلك الدعائم، وما داعية نسخها؟ لا نجد جوابا مقنعا.

وقوله تعالى: «وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُمْ مِنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ وَلَا تُقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يُقَاتِلُوكُمْ فِيهِ فَإِنْ قَاتَلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ كَذَلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ» . هو من تمام البيان لهذه القضية، قضية القتال بين المسلمين ومشركى قريش، فحين يلتقى بهم المسلمون في ميدان القتال، فلا يتحرج المسلمون من قتلهم حيث التقوا بهم، من غير أن تعطفهم عليهم عاطفة قرابة أو نسب، ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم، أو إخوانهم، فلقد بدعوا هم المسلمين بالعدوان، وأخرجوهم من ديارهم، وفتنوا بعضهم عن دينهم، ولا يزالون يفتنون من قدروا عليه منهم، بما يسلطون عليه من عذاب ونكال «وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ» إذ المفتن في دينه قد أصيب بما هو أشد وأنكى من القتل، قد خسر الدنيا والآخرة، وذلك هو الخسران المبين!.

فإذا كان القتال في المسجد الحرام، أي في البلد الحرام مكة، فلا يبدؤهم المسلمون بقتال فيه حتى يكون المشركون هم الذين بدعوه، وعندئذ تحل حرمة الحرم، اقتصاصا ممن أحلوا حرمة: «وَالْحُرْمَاتُ قِصَاصٌ» . وقوله تعالى: «فَإِنْ انْتَهَوْا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ» حسم لما بين هؤلاء المشركين وبين المسلمين من خلاف، وتصفية للشر الذي وقع بينهم، وذلك إذا انتهى هؤلاء المشركون عن شركهم، وأسلموا وجوههم لله..

عندئذ تنقطع أسباب القتال، وتزول آثاره، فلا ثارات، ولا ديات، ولا عداوة، بل يصبح الجميع إخوة، تجمعهم كلمة الإسلام، وتظل لهم راية الإسلام!.

وفي قوله تعالى: «فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ» تطيب ل خاطر الفريقين جميعا، فليغفر بعضهم لبعض، وليرحم بعضهم بعضا من حمل البغضة والعداوة، ولهم عند الله المغفرة الواسعة والرحمة الشاملة، فإن الله غفور رحيم.

هذا وقد نظرنا في تفسير قوله تعالى: «فَإِنْ انْتَهَوْا» وحملناه على الانتهاء مما كانوا عليه من شرك - نظرنا في هذا إلى قوله تعالى «وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ» (البقرة: ٢٧٥) .

وهذا المعنى هو الذي يلتقى مع قوله تعالى: «فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ» حيث يغتسل المشركون الذين دخلوا في الإسلام من أدران شركهم. بما يفضل الله عليهم به من مغفرته ورحمته.

وقوله تعالى: «وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ» أمر بمقاتلة من بقي على شركه من مشركى مكة الذين يفتنون المؤمنين والمؤمنات، لأنه ما دام المشركون قائمين بالفتنة قائمة، والفتنة هي

قتل للمسلمين، وعلى هذا فلا مهادنة مع المشركين «حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ» .. «فَإِنْ انْتَهَوْا فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ» أي فإن انتهوا عما هم فيه من شرك ودخلوا في دين الله، فقد دخلوا في السلم، لا ينالهم أحد بسوء إلا من نكص على عقبيه أو دخل الإسلام ليكيد له ولأهله. ١١٧٢

أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ تَخَافُونَ أَنْ يَمْنَعَكُمْ مُشْرِكُو مَكَّةَ عَنْ زِيَارَةِ بَيْتِ اللَّهِ وَالِاعْتِمَارِ فِيهِ نَكْتًا مِنْهُمْ لِلْعَهْدِ وَفِتْنَةً لَكُمْ فِي الدِّينِ، وَتَكْرَهُونَ أَنْ تُدَافِعُوا عَنْ أَنْفُسِكُمْ بِقِتَالِهِمْ فِي الْإِحْرَامِ وَالشَّهْرِ الْحَرَامِ، إِنِّي أَدْنْتُ لَكُمْ فِي الْقِتَالِ عَلَى أَنَّهُ دَفَاعٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لِلتَّمَكُّنِ مِنْ عِبَادَتِهِ فِي بَيْتِهِ وَتَرْبِيَةٍ لِمَنْ يَفْتِنُكُمْ عَنْ دِينِكُمْ وَيَنْكُثُ عَهْدَكُمْ، لَا لِحُظُوظِ النَّفْسِ وَأَهْوَائِهَا، وَالضَّرَاوَةِ بِحُبِّ التَّسَافِكِ، فَقَاتِلُوا فِي هَذِهِ السَّبِيلِ الشَّرِيفَةِ مَنْ يُقَاتِلُكُمْ (وَلَا تَعْتَدُوا) بِالْقِتَالِ فَتَبْدُؤَهُمْ، وَلَا فِي الْقِتَالِ فَتَقْتُلُوا مَنْ لَا يُقَاتِلُ كَالنِّسَاءِ وَالصَّبِيَّانِ وَالشُّبُوحِ وَالْمَرْضَى، أَوْ مَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمْ السَّلْمَ وَكَفَّ عَنْ حَرْبِكُمْ، وَلَا بغيرِ ذَلِكَ مِنْ أَنْوَاعِ الْعِتْدَاءِ كَالْتَحْرِيْبِ وَقَطْعِ الْأَشْجَارِ، وَقَدْ قَالُوا: إِنَّ الْفِعْلَ الْمَنْفِيَّ يُفِيدُ الْعُمُومَ.

عَلَّلَ الْإِذْنَ بِأَنَّهُ مُدَافِعَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَسَيَّئِي تَفْصِيلُهُ فِي الْآيَةِ التَّالِيَةِ، وَعَلَّلَ النَّهْيَ بِقَوْلِهِ: (إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ) أَي: إِنَّ الْعِتْدَاءَ مِنَ السَّيِّئَاتِ الْمَكْرُوهَةِ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى لِذَاتِهَا فَكَيْفَ إِذَا كَانَ فِي حَالِ الْإِحْرَامِ، وَفِي أَرْضِ الْحَرَمِ وَالشَّهْرِ الْحَرَامِ؟ ١١٧٣

إنه القتال لله، لا لأي هدف آخر من الأهداف التي عرفتها البشرية في حروبها الطويلة. القتال في سبيل الله. لا في سبيل الأحماد والاستعلاء في الأرض، ولا في سبيل المغام والمكاسب ولا في سبيل الأسواق والحامات ولا في سبيل تسويد طبقة على طبقة أو جنس على جنس .. إنما هو القتال لتلك الأهداف المحددة التي من أجلها شرع الجهاد في الإسلام، القتال لإعلاء كلمة الله في الأرض، وإقرار منهجه في الحياة، وحماية المؤمنين به أن يفتنوا عن دينهم، أو أن يجرفهم الضلال والفساد، وما عدا هذه فهي حرب غير مشروعة في حكم الإسلام، وليس لمن يخوضها أجر عند الله ولا مقام.

ومع تحديد الهدف، تحديد المدى: «وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ» .. والعدوان يكون بتجاوز المحاربين المعتدين إلى غير المحاربين من الأمنيين المسلمين الذين لا يشكلون خطراً على الدعوة الإسلامية ولا على الجماعة المسلمة، كالنساء والأطفال والشيوخ والعباد المنقطعين للعبادة من أهل كل ملة ودين .. كما يكون بتجاوز آداب القتال التي شرعها الإسلام، ووضع بها حدا للشناعات التي عرفتها حروب الجاهليات الغابرة والحاضرة على السواء .. تلك الشناعات التي ينفر منها حس الإسلام، وتأبأها تقوى الإسلام. ١١٧٤

وقال تعالى: { وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا } [الإنسان: ٨]

١١٧٢ - التفسير القرآني للقرآن (١/ ٢١٢)

١١٧٣ - تفسير المنار (٢/ ١٦٨)

١١٧٤ - في ظلال القرآن للسيد قطب - ط ١ - ت - علي بن نايف الشحود (ص: ٤١١)

وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ، مَعَ شَهْوَتِهِمْ لَهُ، وَرَغْبَتِهِمْ فِيهِ، لِلْفَقِيرِ الْعَاجِزِ عَنِ الْكَسْبِ (الْمَسْكِينِ)، وَالْيَتِيمِ الَّذِي مَاتَ أَبُوهُ، وَهُوَ دُونَ سِنِّ الْبُلُوغِ وَالْأَسِيرِ الْعَالِي الَّذِي لَا يَمْلِكُ لِنَفْسِهِ قُوَّةً.^{١١٧٥}

أي ومن صفات هؤلاء الأبرار أنهم يؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة.. فالطعام الذي عليه قوام الحياة وملاكها، لا يؤثرون أنفسهم به، بل يجعلون لمن يعوزهم هذا الطعام نصيبا منه، ولو كانوا هم أنفسهم في أشد الحاجة إليه.

وفي قوله تعالى: «على حبه» - إشارة إلى أن هذا الطعام ليس شيئا رخيصا مبتذلا، كشأنه في أحوال الرخاء، ووفرة حاجات النفوس منه، وإنما هو الطعام في أحوال القحط، والجذب، وفي أزمان المجاعات التي تكون فيها لقمة الطعام أعز ما يملك الناس، وأثمن ما يحرصون عليه من مال ومتاع، حتى إن المرء ليسترخص كل عزيز يملكه، في سبيل شيء منه.. وهذا ما يشير إليه قوله تعالى: «لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ» (٩٢: آل عمران) ولهذا استحق هؤلاء المطعمون لهذا الطعام أن يكونوا في الأبرار، لأنهم أنفقوا مما يحبون، ومما تشتد رغبة النفس إليه، وحرصها عليه.. والمسكين، واليتيم، والأسير، هم أضعف أعضاء الجسد الاجتماعي، وهم الذين يتلقون أول الضربات وأقساها وأفعالها، في أزمان المحل، والجذب، فيكونون أول حطب تشتعل فيه نار المجاعات. فالمسكين قد أضرعه الفقر، وأذله الحرمان، حتى في أوقات الرخاء واليسر، وهو في حال القحط والمجاعة أشد ضراعة، وأكثر ذلة وضعفا وحرمانا..

واليتيم - والمراد به اليتيم الفقير - قد اجتمع عليه اليتيم والفقر معا، فذهب اليتيم بالجنح الذي كان يظله، وقصّ الجنح الذي كان يطير به، على حين ذهب الفقر بكل حبة كانت في عشه. والأسير، سجين في قيد الأسر.. إن كان ذا غنى فهو لا سبيل له إلى ما يملك، وإن كان قويا ذا حول وحيلة، فقد عطلّ الأسر كل قواه، وسلبه كل ماله من حول وحيلة. ومثل الأسير كل من انقطعت وسائله المتاحة له، وحيل بينه وبين مصادر رزقه، وعمله، كالمريض والمساجين، وأبناء السبيل، وذوى العاهات، ونحوهم.^{١١٧٦}

وهي تصور شعور البر والعطف والخير مثلا في إطعام الطعام، مع حبه بسبب الحاجة إليه. فمثل هذه القلوب لا يقال عنها: إنها تحب الطعام الذي تطعمه للضعاف المحاويج على اختلاف أنواعهم. إلا أن تكون في حاجة هي إلى هذا الطعام، ولكنها تؤثر به المحاويج. وهذه اللقطة تشي بقسوة البيئة في مكة بين المشركين وأنها كانت لا تفضي بشيء للمحاويج الضعاف وإن كانت تبذل في مجالات المفارقة الشيء الكثير. فأما الأبرار عباد الله فكانوا واحة ظليلة في هذه الهاجرة الشحيحة. وكانوا يطعمون

^{١١٧٥} - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ٥٤٧٧، بترقيم الشاملة آليا)

^{١١٧٦} - التفسير القرآني للقرآن (١٥ / ١٣٦٢)

الطعام بأريحية نفس، ورحمة قلب، وخلوص نية. واتجاه إلى الله بالعمل، يحكيه السياق من حالهم، ومن منطوق قلوبهم^{١١٧٧}

وعن سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنِ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَمَرَ أَمِيرًا عَلَى جَيْشٍ، أَوْ سَرِيَّةٍ، أَوْ صَاهُ فِي خَاصَّتِهِ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا، ثُمَّ قَالَ: «اغزُوا بِاسْمِ اللَّهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ، اغزُوا وَلَا تَعْلُوا، وَلَا تَعْدِرُوا، وَلَا تُمَثِّلُوا، وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيدًا، وَإِذَا لَقِيتَ عَدُوَّكَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَادْعُهُمْ إِلَى ثَلَاثِ خِصَالٍ - أَوْ حِلَالٍ - فَأَيَّتَهُنَّ مَا أَجَابُوكَ فَأَقْبَلْ مِنْهُمْ، وَكُفَّ عَنْهُمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، فَإِنْ أَجَابُوكَ فَأَقْبَلْ مِنْهُمْ، وَكُفَّ عَنْهُمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى التَّحَوُّلِ مِنْ دَارِهِمْ إِلَى دَارِ الْمُهَاجِرِينَ، وَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ إِنْ فَعَلُوا ذَلِكَ فَلَهُمْ مَا لِلْمُهَاجِرِينَ، وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَى الْمُهَاجِرِينَ، فَإِنْ أَبَوْا أَنْ يَتَحَوَّلُوا مِنْهَا، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ يَكُونُونَ كَأَعْرَابِ الْمُسْلِمِينَ، يَجْرِي عَلَيْهِمْ حُكْمُ اللَّهِ الَّذِي يَجْرِي عَلَى الْمُؤْمِنِينَ، وَلَا يَكُونُ لَهُمْ فِي الْغَنِيمَةِ وَالْفَيْءِ شَيْءٌ إِلَّا أَنْ يُجَاهِدُوا مَعَ الْمُسْلِمِينَ، فَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَسَلِّمُهُمُ الْجِزْيَةَ، فَإِنْ هُمْ أَجَابُوكَ فَأَقْبَلْ مِنْهُمْ، وَكُفَّ عَنْهُمْ، فَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَاسْتَعِنَ بِاللَّهِ وَقَاتِلْهُمْ، وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ فَأَرَادُوكَ أَنْ تَجْعَلَ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ، وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ، فَلَا تَجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ، وَلَا ذِمَّةَ نَبِيِّهِ، وَلَكِنْ اجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّتَكَ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكَ، فَإِنَّكُمْ أَنْ تُخْفِرُوا ذِمَّتَكُمْ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكُمْ أَهْوَنُ مِنْ أَنْ تُخْفِرُوا ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ رَسُولِهِ، وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ فَأَرَادُوكَ أَنْ تُنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ، فَلَا تُنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ، وَلَكِنْ أَنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِكَ، فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي أَتُصِيبُ حُكْمَ اللَّهِ فِيهِمْ أَمْ لَا»^{١١٧٨}

وعن سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنِ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَمَرَ أَمِيرًا عَلَى جَيْشٍ أَوْ سَرِيَّةٍ أَوْ صَاهُ فِي خَاصَّةِ نَفْسِهِ بِتَقْوَى اللَّهِ وَبِمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا، ثُمَّ قَالَ: " اغزُوا بِسْمِ اللَّهِ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ، قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ، لَا تَعْلُوا، وَلَا تَعْدِرُوا، وَلَا تُمَثِّلُوا، وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيدًا، وَإِذَا لَقِيتَ عَدُوَّكَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَادْعُهُمْ إِلَى إِحْدَى ثَلَاثِ خِصَالٍ أَوْ حِلَالٍ فَأَيَّتَهُنَّ مَا أَجَابُوكَ إِلَيْهَا فَأَقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ: ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، فَإِنْ أَجَابُوكَ فَأَقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى التَّحَوُّلِ مِنْ دَارِهِمْ إِلَى دَارِ الْمُهَاجِرِينَ، وَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ إِنْ فَعَلُوا فَإِنَّ لَهُمْ مَا لِلْمُهَاجِرِينَ وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَى الْمُهَاجِرِينَ، فَإِنْ أَبَوْا أَنْ

^{١١٧٧} - في ظلال القرآن للسيد قطب - ط ١ - ت - علي بن نايف الشحود (ص: ٤٦٩٩)

^{١١٧٨} - تهذيب صحيح مسلم - علي بن نايف الشحود (ص: ٦٢٤) (١٧٣١)

[ش (سرية) هي قطعة من الجيش تخرج منه تغير وتعود إليه قال إبراهيم الحربي هي الخيل تبلغ أربعمائة ونحوها قالوا سميت سرية لأنها تسري في الليل ويخفي ذهابها وهي فعيلة بمعنى فاعلة يقال سرى وأسرى إذا ذهب ليلا (في خاصته) أي في حق نفس ذلك الأمير خصوصا (ولا تغلوا) من الغلول ومعناه الخيانة في الغنم أي لا تخونوا في الغنيمة (ولا تغدروا) أي ولا تنقضوا العهد (ولا تمثلوا) أي لا تشوهوا القتلى بقطع الأنوف والآذان (وليدا) أي صبيا لأنه لا يقاتل (ثم ادعهم إلى الإسلام) هكذا هو في جميع نسخ صحيح مسلم ثم ادعهم قال القاضي عياض رضي الله عنه صواب الرواية ادعهم بإسقاط ثم وقد جاء بإسقاطها على الصواب في كتاب أبي عبيد وفي سنن أبي داود وغيرهما لأنه تفسير للخصال الثلاث وليست غيرها وقال المازري ليست ثم هنا زائدة بل دخلت لاستفتاح الكلام والأخذ (ذمة الله) الذمة هنا العهد (أن تحفروا) يقال أحفرت الرجل إذا نقضت عهده وخفرتة أمنتة وحميته]

يَتَحَوَّلُوا فَأَخْبِرَهُمْ أَنَّهُمْ يَكُونُونَ كَأَعْرَابِ الْمُسْلِمِينَ يَجْرِي عَلَيْهِمْ حُكْمُ اللَّهِ الَّذِي يَجْرِي عَلَى الْمُسْلِمِينَ، فَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَسَلِّهُمُ الْجَزِيَّةَ، فَإِنْ هُمْ أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ، فَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَاسْتَعِنَ بِاللَّهِ وَقَاتِلْهُمْ ١١٧٩»

وَعَنْ خَالِدِ بْنِ الْفَرَزِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ: كُنْتُ سَفْرَةَ أَصْحَابِي وَكُنَّا إِذَا اسْتَفَرْنَا نَزَلْنَا بِظَهْرِ الْمَدِينَةِ حَتَّى يَخْرُجَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَيَقُولُ: «انْطَلِقُوا بِسْمِ اللَّهِ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ تُقَاتِلُونَ أَعْدَاءَ اللَّهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، لَا تَقْتُلُوا شَيْخًا فَانِيًا وَلَا طِفْلًا صَغِيرًا وَلَا امْرَأَةً وَلَا تَعْلُوا» ١١٨٠

٩٢ - معاملة رعايا الدول الأخرى بالعدل والمثل

قال تعالى: {الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ وَالْحُرُمَاتُ قِصَاصٌ فَمَنْ اعتدى عَلَيْكُمْ فاعْتدوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعتدى عَلَيْكُمْ وَأَتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ} [البقرة: ١٩٤]

يُبَيِّنُ اللَّهُ تَعَالَى حُكْمَ الْقِتَالِ فِي الْأَشْهُرِ الْحُرْمِ، وَهِيَ رَجَبٌ وَذُو الْقَعْدَةِ وَذُو الْحِجَّةِ وَالْمُحَرَّمِ، فَالَّذِي يَنْتَهِكُ حُرْمَةَ الشَّهْرِ الْحَرَامِ جَزَاؤُهُ أَنْ يُحْرَمَ الضَّمَانَاتِ الَّتِي كَفَلَهَا لَهُ الشَّهْرُ الْحَرَامُ، فَقَدْ جَعَلَ اللَّهُ الْأَشْهُرَ الْحُرْمَ وَاحَةً أَمِنْ تُصَانُ فِيهَا الدِّمَاءُ وَالْأَمْوَالُ وَالْحُرُمَاتُ، وَلَكِنْ مَنْ أَرَادَ الْعُدْوَانَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ فِي الْأَشْهُرِ الْحُرْمِ، فَقَدْ أَجَازَ اللَّهُ لِلْمُسْلِمِينَ الرَّدَّ عَلَيْهِ بِمِثْلِ عُدْوَانِهِ، بَدُونِ تَجَاوُزٍ وَلَا مُعَالَاةٍ فِي الْمُجَازَاةِ وَالْقِصَاصِ إِذْ أَمَرَهُمُ اللَّهُ بِالتَّقْوَى، وَذَكَرَهُمْ بِأَنَّهُ مَعَ الْمُتَّقِينَ. ١١٨١

وَإِنَّمَا يَتَحَقَّقُ هَذَا فِيمَا تَنَاطَى فِيهِ الْمُمَاتَلَةُ، وَسَمِيَ الْجَزَاءُ اعْتِدَاءً لِلْمُشَاكَلَةِ، وَقَدْ اسْتَدَلَّ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ بِالْآيَةِ عَلَى وُجُوبِ قِتْلِ الْقَاتِلِ بِمِثْلِ مَا قَتَلَ بِهِ بِأَنْ يُذْبِحَ إِذَا ذَبَحَ، وَيُخَنَّقَ إِذَا خَنَّقَ، وَيُعْرَقَ إِذَا أُعْرِقَ، وَهَكَذَا. وَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ فِي الْعُصْبِ وَالْإِثْلَافِ. وَالْقِصْدُ أَنْ يَكُونَ الْجَزَاءُ عَلَى قَدْرِ الْعِتْدَاءِ بِلَا حَيْفٍ وَلَا ظُلْمٍ، وَأَزِيدُ عَلَى هَذَا مَا هُوَ أَوْلَى بِالْمَقَامِ وَهُوَ الْمُمَاتَلَةُ فِي قِتَالِ الْأَعْدَاءِ كَقِتْلِ الْمُجْرِمِينَ بِلَا ضَعْفٍ وَلَا تَقْصِيرٍ، فَالْمُقَاتِلُ بِالْمَدَافِعِ وَالْقَذَائِفِ النَّارِيَّةِ أَوْ الْعَازِيَةِ السَّامَةِ يَجِبُ أَنْ يُقَاتَلَ بِهَا، وَإِلَّا فَاتَتْ الْحِكْمَةَ لِشَرْعِيَّةِ الْقِتَالِ وَهِيَ مَنَعُ الظُّلْمِ وَالْعُدْوَانَ، وَالْفِتْنَةَ وَاللَّاضِطِّهَادَ، وَتَقْرِيرُ الْحُرِّيَّةِ وَالْأَمَانِ وَالْعَدْلَ وَالْإِحْسَانَ. وَهَذِهِ الشَّرُوطُ وَالْآدَابُ لَا تُوجَدُ إِلَّا فِي الْإِسْلَامِ ١١٨٢

وقال تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَاْمْتَحِنُوهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ لَأَنَّ هُنَّ حِلٌّ لَهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ وَأَتَوْهُنَّ مَا أَنْفَقُوا وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ وَلَا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكُوفَرِ وَاسْأَلُوا مَا أَنْفَقْتُمْ

١١٧٩ - الأموال للقاسم بن سلام (ص: ٣١)(٦٠) صحيح

١١٨٠ - مصنف ابن أبي شيبة (٦/٤٨٣)(٣٣١١٨) صحيح

١١٨١ - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ٢٠١، بترقيم الشاملة آليا)

١١٨٢ - تفسير المنار (٢/١٧١)

وَلَيْسَ أَلْوَا مَا أَنْفَقُوا ذَلِكَ حُكْمُ اللَّهِ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ (١٠) وَإِنْ فَاتَكُمْ شَيْءٌ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ إِلَى الْكُفَّارِ فَعَاقِبْتُمْ فَاتُوا الَّذِينَ ذَهَبَتْ أَزْوَاجُهُمْ مِثْلَ مَا أَنْفَقُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي أَنْتُمْ بِهِ مُؤْمِنُونَ (١١) { [المتحنة: ١٠، ١١]

كَانَ مِنْ شُرُوطِ صُلْحِ الْحُدَيْبِيَّةِ بَيْنَ الرَّسُولِ ﷺ وَقُرَيْشٍ أَنَّ الرَّسُولَ لَا يَأْتِيهِ أَحَدٌ مِنْ كُفَّارِ قُرَيْشٍ إِلَّا رَدَّهُ، وَإِنْ كَانَ مُسْلِمًا عَلَى دِينِ الْإِسْلَامِ. وَحِلَالِ فِتْرَةِ الصُّلْحِ جَاءَتِ الرَّسُولَ فِي الْمَدِينَةِ أُمَّ كُلثُومُ بِنْتُ عُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ مُسْلِمَةً فَجَاءَ أَحْوَاهَا إِلَى الرَّسُولِ يَسْأَلَانَهُ رَدَّهَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى هَذِهِ الْآيَةَ، يَنْقُضُ بِهَا عَهْدَ الْحُدَيْبِيَّةِ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِالنِّسَاءِ خَاصَّةً، فَمَنَعَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْ يَرُدُّوا الْمُؤْمِنَاتِ الْمُهَاجِرَاتِ إِلَى الْمُشْرِكِينَ، وَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى آيَةَ الْاِمْتِحَانِ.

وَيُبَيِّنُ تَعَالَى لِلْمُؤْمِنِينَ أَنَّهُ إِذَا جَاءَكُمْ، يَا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ، النَّسَاءُ الْمُؤْمِنَاتِ مُهَاجِرَاتٍ مِنْ بَيْنِ الْكُفَّارِ، فَاحْتَبِرُوا حَالَهُنَّ، لِتَعْلَمُوا صِدْقَ إِيمَانِهِنَّ، لِأَنَّ الْكُفَّارَ لَا يَحِلُّونَ لِلْمُؤْمِنَاتِ، وَالْمُؤْمِنَاتُ لَا يَحِلُّنَ لِلْكَفَّارِ.

وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لِلْمُهَاجِرَاتِ: " بِاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ مَا خَرَجْتُ مِنْ بَعْضِ زَوْجٍ، بِاللَّهِ مَا خَرَجْتُ رَغْبَةً بِأَرْضٍ عَنْ أَرْضٍ، بِاللَّهِ مَا خَرَجْتُ التَّمَاسًا لِدُنْيَا، بِاللَّهِ مَا خَرَجْتُ إِلَّا حُبًّا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ "

ثُمَّ ذَكَرَ تَعَالَى أَنَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِ الْمُهَاجِرَاتِ مِنْكُمْ يَا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ. ثُمَّ بَيَّنَّ تَعَالَى الْحُكْمَ فِي هَذِهِ الْحَالَةِ فَقَالَ: أَعْطُوا أَزْوَاجَ الْمُؤْمِنَاتِ الْمُهَاجِرَاتِ مِنَ الْكُفَّارِ مِثْلَ مَا دَفَعُوا مِنَ الْمُهْرِ، وَلَا إِنَّمِ عَلَى الرَّجَالِ الْمُؤْمِنِينَ فِي أَنْ يَنْكِحُوا هَؤُلَاءِ الْمُهَاجِرَاتِ، بِشَرْطِ أَنْ يَتَعَهَّدُوا بِأَنْ يُؤَدُّوا إِلَيْهِنَّ مَهْرَهُنَّ، وَلَا يَنْبَغِي لِلْمُؤْمِنِينَ أَنْ يَتَزَوَّجُوا الْمُشْرِكَاتِ، وَلَا أَنْ يَتَمَسَّكُوا بِعَقْدِ زَوْجِيَّةِ الْكَافِرَاتِ الْبَاقِيَاتِ فِي دَارِ الشَّرْكِ، وَإِذَا لَحِقَتْ امْرَأَةٌ كَافِرَةٌ هِيَ زَوْجَةٌ لِمُسْلِمٍ بِالْكَفَّارِ - بَعْدَ أَنْ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ - فَلِلْمُسْلِمِينَ أَنْ يَسْأَلُوا الْكُفَّارَ مَهْرَهَا الَّذِي دَفَعَهُ زَوْجُهَا الْمُسْلِمُ، وَلَيْسَ أَلْوَا الْكُفَّارُ دَفَعَ مَهْرٍ نِسَائِهِمُ الْمُؤْمِنَاتِ الْمُهَاجِرَاتِ.

وَذَلِكَ الَّذِي ذَكَرَ هُوَ حُكْمُ اللَّهِ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ فَاتَّبِعُوهُ، وَاللَّهُ عَلِيمٌ فَلَا يَشْرَعُ إِلَّا مَا فِيهِ الْحِكْمَةُ.

وَإِذَا ذَهَبَتْ زَوْجَاتُكُمْ الْكَافِرَاتُ إِلَى الْمُشْرِكِينَ، وَلَمْ يَدْفَعُوا إِلَيْكُمْ الْمَهْرَ الَّذِي سَبَقَ أَنْ دَفَعْتُمُوها لَهُنَّ، ثُمَّ ظَفَرْتُمْ بِالْمُشْرِكِينَ، وَأَنْتَصَرْتُمْ عَلَيْهِمْ، فَأَعْطُوا الَّذِينَ ذَهَبَتْ زَوْجَاتُهُمُ الْمُشْرِكَاتُ مِنَ الْعَنِيمَةِ مِثْلَ مَا دَفَعُوا إِلَيْهِنَّ مِنْ صِدَاقٍ، وَخَافُوا اللَّهَ الَّذِي تُؤْمِنُونَ بِهِ، فَأَدُّوا فَرَائِضَهُ، وَالتَّزَمُوا بِأَمْرِهِ. ^{١١٨٣}

هذه الآية والآيات التي بعدها، تبين حكم ما يقع بين المسلمين والمشركين من أمور تتصل بتنفيذ صلح الحديبية الذي عقده النبي معهم.. فهذا الصلح قد قضى بأنه إذا جاء إلى المسلمين من أسلم من

١١٨٣ - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ٥٠٣٨، بترقيم الشاملة آليا)

المشركين، ردّه المسلمون إليهم، ومن جاء إلى المشركين من عاد إلى الشرك لم يردده المشركون إليهم.. وقد قبل النبي هذا الشرط، لأن من دخل في الإسلام، إنما دخل بعد ابتلاء وتمحيص، فهو حيث كان، في حصانة من أن تغيره الأحوال والأحداث.. وأما من كان مؤمناً، ثم عاد إلى الكفر، فإن الإمساك به في مجتمع المؤمنين بعد هذا، إنما هو تمسك بعضو فاسد في جسد سليم.. وهذا الشرط خاص بالرجال دون النساء.

وقد كان من مقتضى هذا، أن تكون بين المؤمنين والمشركين شبه صلة في حدود تنفيذ أحكام هذا الصلح، بعد أن دعا الإسلام المؤمنين إلى قطع كل ولاء بينهم وبين هؤلاء المشركين. وفي هذه الآية الكريمة، بيان لحكم من جاء من مجتمع المشركين من النساء، مؤمنات مهاجرات.. فهذا الحكم يقضى بأن يمتحن المؤمنون هؤلاء المؤمنات في إيمانهن، حتى يتبين لهم صدق إيمانهن، وأهنن إنما هاجرن فرارا بدينهن من أن يفتن فيهن، لا فرارا من زوج، ولا رغبة في زواج، ولا طمعا في مآرب من مآرب الحياة.. فإذا تبين أهنن على الإيمان.. كان على المؤمنين أن يؤو وهن إليهم، وأن يمسكوا بهن في مجتمع المؤمنين، وألا يرجعهن إلى الكفار.. وذلك لأمرين:

أولهما. أن النساء لم يدخلن في الشرط الذي اشترط فيه المشركون على المسلمين أن يردوا إليهم من أتاهم مؤمناً من المشركين.. فهذا شرط خاص بالرجال، دون النساء..

وثانيهما: أن النساء لا يصبرن طويلا على موقع الفتنة من المشركين، ولا يحتملن ما يحتمل الرجال من بلاء في سبيل العقيدة التي يعتقدنها، إهنن أسرع تحولا، وأقل ثباتا وصبرا من الرجال، وإن كان في بعض النساء ما لأقوى الرجال من عزيمة وثبات، إلا أن النساء في مجموعهن دون الرجال في هذا المقام..

وفي قوله تعالى: «اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ» - إشارة إلى أن الامتحان الذي يمتحن به المؤمنون المؤمنات المهاجرات إليهن - هو امتحان لا يكشف إلا عن ظاهر الحال منهن.. أما ما في القلوب وما تكن الصدور، فعلمه عند الله سبحانه وتعالى.. وأنه يكفي في هذا الامتحان أن تشهد ظواهر الأحوال ما يدل على إيمان هؤلاء المؤمنات، أما ما في القلوب فأمره إلى الله..

وقوله تعالى: «وَأَتَوْهُمُ مَا أَنْفَقُوا» أي وردوا إلى الكفار أيها المؤمنون ما أنفقوا على هؤلاء المؤمنات من مهر.. بمعنى أن المؤمنة التي كانت متزوجة من مشرك ثم جاءت مهاجرة إلى المؤمنين، يجب على المؤمنين، بعد امتحان إيمانها أن يمسكوها عندهم، وأن يردوا إلى زوجها المشرك، ما كان قد أمهرها إياه، فذلك المهر هو ما يمسك به زوجها المشرك منها، وقد فرق الإسلام بينها وبينه، فأصبحت بإسلامها محرمة عليه.

وهذه الفرقة بين المؤمنة وزوجها المشرك، قد جاءت من جهة المرأة، وكأنها بهذا هي التي رغبت في المفارقة، فكان عليها - والأمر كذلك - أن ترد إليه ما أخذت منه من صداق..

روى أن جميلة امرأة ثابت بن قيس، جاءت إلى رسول الله ﷺ، فقالت: يا رسول الله، لا أجد في ثابت بن قيس عيباً من خلق أو إيمان، ولكن لا أجد في طوقى مجاراته.. فسألها الرسول الكريم: هل تعيد إليه حائطه (أي بستانه) الذي جعله صداقاً لها، إذا هو طلقها؟ فقالت نعم، فأمر النبي برد الحائط إلى ثابت، وتطبيقها» فهذا أشبه بالفرقة الواقعة من المرأة، تخرج من عصمة زوجها المشرك، بدخولها في دين الله..

وفرق واحد هنا، وهو أنها لا تحمل بدخولها في دين الله غرماً، فلا ترد ما أمهرها به زوجها المشرك من مالها هي، بل يتحمل ذلك عنها المسلمون الذين هاجرت إليهم، وحلت بينهم..
وقوله تعالى: «وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ» أي أن هذه الفرقة بين المرأة المؤمنة وزوجها المشرك، تعتبر طلاقاً بائناً، يحل للمسلم بعد هذا، زواجها، بعد انقضاء عدتها، وبعد إيتائها المهر المناسب لها..

وقوله تعالى: «وَلَا تُمَسِّكُوا بِعَصَمِ الْكُوفِرِ» العصم: جمع عصمة، وهي ما يعتصم به، وهي كناية عن رباط الزوجية، الذي يربط كلًا من الزوجين بصاحبه، ويعتصم به.

والكوفار: جمع الكافرة. وقد جمعت جمع تكسير، ولم نجمع جمع المؤنث السالم «الكافرات» استخفافاً بهن، وعزلاً لهن عن مجتمع العقلاء، إذ قد اغتال الكفر الذي لبسهن، معلم الإنسانية فيهن.. وهذا من شأنه أن يهون على الأزواج المؤمنين فراق مثل هؤلاء الكوفار.

ولهذا جاء النهي للمؤمنين أن يمسكوا بما في أيديهم من روابط الزوجية بينهم وبين نسائهم المشركات، بل إن عليهم أن يقطعوا حبل الزوجية معهن، كما يقول سبحانه: «وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمَنَّ وَلَأَمَةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ» (البقرة: ٢٢١) قوله تعالى: «وَسَأَلُوا مَا أَنْفَقْتُمْ وَلَيْسَ لَكُمْ مَا أَنْفَقُوا» أي اطلبوا أيها المؤمنون من المشركين مهور نسائكم المشركات اللاتي فرّق الإسلام بينكم وبينهن، كما يطلب منكم المشركون مهور نسائهم اللاتي هاجرن إليكم مؤمنات، «ذَلِكَ حُكْمُ اللَّهِ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ» - هذا ما قضى به الله سبحانه من التفرقة بين المؤمنات المهاجرات وأزواجهن المشركين، وبين المؤمنين، وزوجاتهم المشركات، ومن رد ما أنفق المشركون على زوجاتهم المؤمنات، وما أنفق المؤمنون على زوجاتهم المشركات - هذا كله هو حكم الله يحكم به بينكم «وَهُوَ الْعَلِيمُ». بما يقضى به، وبما فيه الخير لكم، «الحكيم» الذي يضع الأمور بحكمة في أعدل موضع وأحكمه.

قوله تعالى: «وَإِنْ فَاتَكُمْ شَيْءٌ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ إِلَى الْكُفَّارِ فَعاقِبْتُمْ فَاتُوا الَّذِينَ ذَهَبَتْ أَزْوَاجُهُمْ مِثْلَ مَا أَنْفَقُوا وَأَنْفَقُوا لِلَّهِ الَّذِي أَنْتُمْ بِهِ مُؤْمِنُونَ» أي وإن فاتكم أيها المؤمنون شيء من مهور أزواجكم المائلات إلى الكفار، المنحازات إلى جبهتهن، بمعنى أنه إذا طلقتم أزواجكم المضافات إلى المشركين، ولم يردّ المشركون عليكم ما أنفقتم من مهورهن، ثم كانت منكم معاقبة للمشركين، ومقابلتهم بالمثل، فلم

تردوا عليهم ما أنفقوا على زوجاتهم المهاجرات إليكم - إذا كان ذلك، فأتوا - أيها المؤمنون - الذين ذهبت أزواجهم منكم بالطلاق من أجل شركهن - آتوهم مثل ما أنفقوا، أي مثل ما قدموا لهن من مهور..

وفي التعبير عن فرقة المشركات لأزواجهن المؤمنين بالذهاب في قوله تعالى: «ذَهَبَتْ أَزْوَاجُهُمْ» - إشارة إلى أن هؤلاء الزوجات إنما هن شيء قد ضلّ، وذهب في متاهات الحياة، فلا تأس عليه نفس، ولا يجزن له قلب.

وقوله تعالى: «وَأَتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي أَنْتُمْ بِهِ مُؤْمِنُونَ» - هو تعقيب على هذه الأحكام، وأنها يجب أن تقوم عند المؤمن في ظل من تقوى الله، حتى لا يقع فيها جور، أو انحراف عن ميزان العدل والإحسان.. وفي قوله تعالى: «الَّذِي أَنْتُمْ بِهِ مُؤْمِنُونَ» - إلفات للمؤمنين إلى أنهم في هذا المقام، إنما يقيمون أمورهم على ميزان الإيمان، الذي فرق بينهم وبين المشركين، وهم لهذا مطالبون بأن يحضروا إيمانهم هذا كلّ تصرف يكون بينهم وبين المشركين، من أخذ أو إعطاء..^{١١٨٤}

وقال تعالى: { إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُم لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ } [النحل: ٩٠]

وعن زياد بن حدير قال: كُنَّا نَعَشِرُ فِي إِمَارَةِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَلَا نَعَشِرُ مُعَاهِدًا وَلَا مُسْلِمًا قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: فَمَنْ كُنْتُمْ تَعَشِرُونَ؟ قَالَ: نُجَارُ أَهْلَ الْحَرْبِ كَمَا يَعَشِرُونَنَا إِذَا أَتَيْنَاهُمْ قَالَ: وَكَانَ زِيَادُ بْنُ حُدَيْرٍ عَامِلًا لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ^{١١٨٥}

وعن زياد بن حدير، وكان زياد يومئذ حياً: «أَنَّ عُمَرَ بَعَثَهُ مُصَدِّقًا، فَأَمَرَهُ أَنْ يَأْخُذَ مِنْ نَصَارَىٰ بَنِي تَغْلِبَ الْعُشْرَ، وَمِنْ نَصَارَى الْعَرَبِ نِصْفَ الْعُشْرِ»^{١١٨٦}

وعن لاحق بن حميد، قال: لَمَّا بَعَثَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ وَعُثْمَانَ بْنَ حُنَيْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ إِلَى الْكُوفَةِ ، وَبَعَثَ عَمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ عَلَى الصَّلَاةِ وَعَلَى الْجِيُوشِ ، وَبَعَثَ ابْنَ مَسْعُودٍ عَلَى الْقَضَاءِ وَعَلَى بَيْتِ الْمَالِ ، وَبَعَثَ عُثْمَانَ بْنَ حُنَيْفٍ عَلَى مَسَاحَةِ الْأَرْضِ ، وَجَعَلَ بَيْنَهُمْ كُلَّ يَوْمٍ شَأَةً، شَطْرُهَا وَسَوَاقِطُهَا لِعَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ ، وَالنِّصْفُ بَيْنَ هَذَيْنِ ، ثُمَّ قَالَ: أَنْزَلْتُكُمْ وَإِيَّايَ مِنْ هَذَا الْمَالِ كَمَنْزِلَةِ وَالِي مَالِ الْيَتِيمِ، {مَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ} [النساء: ٦]، وَمَا أَرَى قَرْيَةً يُؤْخَذُ مِنْهَا كُلَّ يَوْمٍ شَأَةً إِلَّا كَانَ ذَلِكَ سَرِيعًا فِي خَرَابِهَا. قَالَ: فَوَضَعَ عُثْمَانُ بْنُ حُنَيْفٍ عَلَى حَرِيبِ الْكُرْمِ عَشْرَةَ دَرَاهِمَ ، وَعَلَى حَرِيبِ النَّخْلِ أَطْنُسَهُ قَالَ: ثَمَانِيَةَ ، وَعَلَى حَرِيبِ الْقَصَبِ سِتَّةَ دَرَاهِمَ ، وَعَلَى حَرِيبِ الْبُرِّ أَرْبَعَةَ دَرَاهِمَ ، وَعَلَى حَرِيبِ

^{١١٨٤} - التفسير القرآني للقرآن (١٤ / ٩٠٥)

^{١١٨٥} - مصنف عبد الرزاق الصنعاني (٦ / ٩٨) (١٠١٢٤) صحيح

^{١١٨٦} - مصنف عبد الرزاق الصنعاني (٦ / ٩٩) (١٠١٢٥) صحيح

الشَّعِيرِ دَرَهْمَيْنِ ، وَعَلَى رُءُوسِهِمْ عَنْ كُلِّ رَجُلٍ أَرْبَعَةٌ وَعَشْرِينَ كُلَّ سَنَةٍ ، وَعَطَّلَ مِنْ ذَلِكَ مِنَ النِّسَاءِ وَالصَّبِيَّانِ ، وَفِيمَا يُخْتَلَفُ بِهِ مِنْ تِجَارَاتِهِمْ نِصْفَ الْعُشْرِ . قَالَ : ثُمَّ كَتَبَ بِذَلِكَ إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَأَجَازَ ذَلِكَ وَرَضِيَ بِهِ ، وَقِيلَ لِعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : كَيْفَ نَأْخُذُ مِنْ تِجَارَةِ الْحَرْبِ إِذَا قَدِمُوا عَلَيْنَا؟ فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : كَيْفَ يَأْخُذُونَ مِنْكُمْ إِذَا أَتَيْتُمْ بِلَادَهُمْ؟ قَالُوا : الْعُشْرُ . قَالَ : فَكَذَلِكَ خُذُوا مِنْهُمْ .^{١١٨٧}

وَعَنْ أَبِي مِجَلَزٍ ، أَنَّ عُمَرَ بَعَثَ عُثْمَانَ بْنَ حُنَيْفٍ فَجَعَلَ عَلَى أَهْلِ الذِّمَّةِ فِي أَمْوَالِهِمُ الَّتِي يَخْتَلِفُونَ بِهَا فِي كُلِّ عَشْرِينَ دَرَهْمًا دَرَهْمًا ، وَكَتَبَ بِذَلِكَ إِلَى عُمَرَ فَرَضِيَ وَأَجَازَهُ وَقَالَ لِعُمَرَ : كَمْ تَأْمُرُنَا أَنْ نَأْخُذَ مِنْ تِجَارَةِ أَهْلِ الْحَرْبِ؟ قَالَ : « كَمْ يَأْخُذُونَ مِنْكُمْ إِذَا أَتَيْتُمْ بِلَادَهُمْ؟ » قَالُوا : الْعُشْرُ قَالَ : « فَكَذَلِكَ فَخُذُوا مِنْهُمْ »^{١١٨٨}

وَعَنِ الْحَسَنِ ، قَالَ : كَتَبَ أَبُو مُوسَى إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ تِجَارَةَ الْمُسْلِمِينَ إِذَا دَخَلُوا دَارَ الْحَرْبِ أَخَذُوا مِنْهُمْ الْعُشْرَ ، قَالَ : فَكَتَبَ إِلَيْهِ عُمَرُ : خُذْ مِنْهُمْ إِذَا دَخَلُوا إِلَيْنَا مِثْلَ ذَلِكَ الْعُشْرِ ، وَخُذُوا مِنْ تِجَارَةِ أَهْلِ الذِّمَّةِ نِصْفَ الْعُشْرِ ، وَمِنَ الْمُسْلِمِينَ مِنْ مِائَتَيْنِ خَمْسَةً ، وَمَا زَادَ فَمِنْ كُلِّ أَرْبَعِينَ دَرَهْمًا دَرَهْمًا^{١١٨٩}

٩٣ - وجوب رد المظالم وإرجاع الحقوق ورد أرزاق من قطع الإمام الجائر أرزاقهم وصراف ما

مضى منها إليهم وإجراء الأرزاق على المرضى والزمنى والمسجونين ودفن أرزاق الأسرى إلى

أوليائهم لا فرق بين مسلم وغير مسلم

قال تعالى : { وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ } [البقرة: ١٨٨]

وقال تعالى : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ } [النساء: ٢٩]

وقال تعالى : { وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ } [الأعراف: ٨٥]

وقال تعالى : { وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تَعْتُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ } [الشعراء: ١٨٣]

^{١١٨٧} - السنن الكبرى للبيهقي (٩/ ٢٣٠) (١٨٣٨٢) صحيح مرسل

^{١١٨٨} - مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ٤١٧) (١٠٥٨٣) صحيح مرسل

^{١١٨٩} - السنن الكبرى للبيهقي (٩/ ٣٥٤) (١٨٧٧٠) صحيح مرسل

وَلَا تُنْقِصُوا النَّاسَ شَيْئًا مِنْ حُقُوقِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ، وَلَا تَعِشُوا فِي الْأَرْضِ فَسَادًا، وَلَا تَقْطَعُوا الطَّرِيقَ عَلَى النَّاسِ، كَمَا جَاءَ فِي آيَةِ أُخْرَى { وَلَا تَقْعُدُوا بِكُلِّ صِرَاطٍ تُوعِدُونَ } . ١١٩٠

وقال تعالى : { وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ } [البقرة: ١٩٥]

وعن سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيْتَةً فَهِيَ لَهُ، وَلَيْسَ لِعَرَقٍ ظَالِمٍ حَقٌّ» ١١٩١
وعن رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ زَرَعَ فِي أَرْضٍ قَوْمٍ بغيرِ إِذْنِهِمْ فَلَهُ نَفَقَتُهُ، وَلَيْسَ لَهُ مِنَ الزَّرْعِ شَيْءٌ "

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: فِي هَذَا الْحَدِيثِ وَجْهَانِ: أَحَدُهُمَا أَنْ يَكُونَ أَرَادَ بِهِ أَنَّهُ لَا يَطِيبُ لِلزَّرَاعِ مِنْ رِبْعِ ذَلِكَ الزَّرْعِ شَيْءٌ، إِلَّا بِقَدْرِ نَفَقَتِهِ، وَيَتَصَدَّقُ بِفَضْلِهِ عَلَى الْمَسَاكِينِ، وَهَذَا عَلَى وَجْهِ الْفُتْيَا، وَالْوَجْهُ الْآخَرُ: أَنْ يَكُونَ ﷺ قَضَى عَلَى رَبِّ الْأَرْضِ بِنَفَقَةِ الزَّرَاعِ، وَجَعَلَ الزَّرْعَ كُلَّهُ لِرَبِّ الْأَرْضِ طَيِّبًا، وَإِنَّمَا اخْتَلَفَ حُكْمُ الزَّرْعِ وَالنَّخْلِ، فَقَضَى بِقَلْعِ النَّخْلِ وَلَمْ يَقْضِ بِقَلْعِ الزَّرْعِ، لِأَنَّهُ قَدْ يُوصَلُ فِي الزَّرْعِ إِلَى أَنْ تَرْجِعَ الْأَرْضُ إِلَى رَبِّهَا مِنْ غَيْرِ فَسَادٍ وَلَا ضَرَرٍ يَتَلَفُ بِهِ الزَّرْعُ، وَذَلِكَ أَنَّهُ إِنَّمَا يَكُونُ فِي الْأَرْضِ سَنَتُهُ تِلْكَ، وَلَيْسَ لَهُ أَصْلٌ بَاقٍ فِي الْأَرْضِ، فَإِذَا انْقَضَتِ السَّنَةُ رَجَعَتِ الْأَرْضُ إِلَى رَبِّهَا وَصَارَ لِلآخِرِ نَفَقَتُهُ، فَكَانَ هَذَا أَدْنَى إِلَى الرَّشَادِ مِنْ قَطْعِ الزَّرْعِ بَقْلًا، وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفَسَادَ، وَلَيْسَ النَّخْلُ كَذَلِكَ، لِأَنَّ أَصْلَهُ مُخَلَّدٌ فِي الْأَرْضِ لَا يُوصَلُ إِلَى رَدِّ الْأَرْضِ إِلَى رَبِّهَا بِوَجْهِهِ مِنَ الْوُجُوهِ، وَإِنْ تَطَاوَلَ مُكْتُ النَّخْلِ فِيهَا، إِلَّا بِنَزْعِهَا، فَلَمَّا لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ وَقْتُ يُنْتَظَرُ لَمْ يَكُنْ لِتَأْخِيرِ نَزْعِهَا وَجْهٌ، فَلِذَلِكَ كَانَ الْحُكْمُ فِيهَا تَعْجِيلُ قَلْعِهَا عِنْدَ الْحُكْمِ، فَهَذَا الْفَرْقُ بَيْنَ الزَّرْعِ وَالنَّخْلِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِذَلِكَ .
قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: وَكَذَلِكَ الْبِنَاءُ مِثْلُ النَّخْلِ عِنْدِي ١١٩٢

وعن إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَكِيمٍ - فِيمَا أَعْلَمُ - قَالَ: قَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ لِأَدْنَاهُ: لَا يَدْخُلَنَّ عَلَيَّ الْيَوْمَ إِلَّا مَرُوانِيٌّ. قَالَ: فَلَمَّا اجْتَمَعُوا عِنْدَهُ تَكَلَّمَ فَحَمَدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ فإِنَّكُمْ يَا بَنِي مَرُوانَ قَدْ أُعْطِيتُمْ فِي الدُّنْيَا حَظًّا وَشَرَفًا وَأَمْوَالًا إِنِّي لَأَحْسَبُ شَطْرَ مَالِ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَوْ ثُلُثِيهِ فِي أَيْدِيكُمْ، فَرُدُّوا مَا فِي أَيْدِيكُمْ مِنْ هَذَا الْمَالِ. قَالَ: فَسَكْتُوا. قَالَ: أَلَا تُجِيبُونِي؟ فَسَكْتُوا. قَالَ: أَلَا تُجِيبُونِي؟ فَتَكَلَّمَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ قَالَ: لَا وَاللَّهِ لَا يَكُونَنَّ ذَلِكَ أَبَدًا حَتَّى يُحَالَ بَيْنَ رُءُوسِنَا وَأَجْسَادِنَا، وَاللَّهِ لَا نُكْفِرُ

١١٩٠ - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ٢٩٩٧، بترقيم الشاملة آليا)

١١٩١ - سنن أبي داود (٣/١٧٨) (٣٠٧٣) صحيح

قَالَ غُرُوهٌ: وَلَقَدْ أَخْبَرَنِي الَّذِي حَدَّثَنِي هَذَا الْحَدِيثَ أَنَّ رَجُلًا غَرَسَ فِي أَرْضِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ مِنْ بَنِي بِيضَةَ نَخْلًا، فَاخْتَصَمَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَضَى لِلرَّجُلِ بِأَرْضِهِ، وَقَضَى عَلَى الْآخَرِ: أَنْ يَنْزِعَ نَخْلَهُ، قَالَ: فَلَقَدْ رَأَيْتُهَا يُضْرَبُ فِي أُصُولِهَا بِالْفُئُوسِ، وَإِنَّهَا لَنَخْلٌ عَمَّ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: فَهَذَا الْحَدِيثُ مُفسَّرٌ لِلْعَرَقِ الظَّالِمِ، وَإِنَّمَا صَارَ ظَالِمًا لِأَنَّهُ غَرَسَ فِي الْأَرْضِ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهَا مِلْكٌ لِغَيْرِهِ فَصَارَ بِهَذَا الْفِعْلِ ظَالِمًا غَاصِبًا، فَكَانَ حُكْمُهُ أَنْ يَقْلَعَ مَا غَرَسَ " الأموال للقاسم بن سلام (ص: ٣٦٤)

١١٩٢ - الأموال للقاسم بن سلام (ص: ٣٦٤) (٧٠٨) صحيح

آبَاءَنَا وَنُقِرُّ أَبْنَاءَنَا. قَالَ عُمَرُ: أَمَا لَوْلَا أَنْ تَسْتَعِينُوا عَلَيَّ بِمَنْ أَطْلَبُ هَذَا الْحَقَّ لَهُ لِأَضْرَعْتُ خُدُودَكُمْ قَوْمُوا عَنِّي». ١١٩٣

وَعَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَكِيمٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَتَّى تَفَرَّقَ النَّاسُ وَدَخَلَ أَهْلُهُ لِلْقَائِلَةِ. قَالَ: فَإِذَا مُنَادٍ يُنَادِي الصَّلَاةَ جَامِعَةً. قَالَ: فَفَزَعْنَا فَرَعًا شَدِيدًا مَخَافَةَ أَنْ يَكُونَ قَدْ جَاءَ فَتَقُّ مِنْ وَجْهِهِ مِنَ الْوُجُوهِ أَوْ حَدَّثَ حَدَّثٌ.

قَالَ جُوَيْرِيَّةُ: وَإِنَّمَا كَانَ دَعَا مُزَاحِمًا فَقَالَ: يَا مُزَاحِمُ إِنَّ هَؤُلَاءِ الْقَوْمَ قَدْ أَعْطَوْنَا عَطَايَا وَاللَّهِ مَا كَانَ لَنَا أَنْ نَقْبَلَهَا، وَإِنَّ ذَلِكَ قَدْ صَارَ إِلَيَّ فَلَيْسَ عَلَيَّ فِيهِ دُونَ اللَّهِ مُحَاسِبٌ. فَقَالَ لَهُ مُزَاحِمٌ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ هَلْ تَدْرِي كَمْ وَلَدُكَ؟ هُمْ كَذَا وَكَذَا. فَذَرَفَتْ عَيْنَاهُ فَجَعَلَ يَسْتَدْمِعُ وَيَقُولُ: أَكُلُّهُمْ إِلَى اللَّهِ. ثُمَّ انْطَلَقَ مُزَاحِمٌ مِنْ وَجْهِهِ ذَلِكَ حَتَّى اسْتَأْذَنَ عَلَى عَبْدِ الْمَلِكِ. فَأَذِنَ لَهُ وَقَدْ اضْطَجَعَ لِلْقَائِلَةِ. فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الْمَلِكِ مَا جَاءَ بِكَ يَا مُزَاحِمُ هَذِهِ السَّاعَةَ هَلْ حَدَّثَ مِنْ حَدَّثٍ؟ قَالَ: نَعَمْ أَشَدُّ الْحَدَّثِ عَلَيْكَ وَعَلَى أَبِيكَ. قَالَ: وَمَا ذَلِكَ؟ قَالَ: دَعَانِي أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ فَذَكَرَ لَهُ مَا قَالَ عُمَرُ. فَقَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: فَمَا قُلْتَ لَهُ؟ قَالَ: قُلْتُ لَهُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ تَدْرِي كَمْ وَلَدُكَ؟ هُمْ كَذَا وَكَذَا. قَالَ: فَمَا قَالَ لَكَ؟ قَالَ: جَعَلَ يَسْتَدْمِعُ وَيَقُولُ: أَكُلُّهُمْ إِلَى اللَّهِ أَكُلُّهُمْ إِلَى اللَّهِ. قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: بِنَسِ وَزِيرِ الدِّينِ أَنْتَ يَا مُزَاحِمُ. ثُمَّ وَتَبَ فَاِنْطَلَقَ إِلَى بَابِ عُمَرَ، فَاسْتَأْذَنَ عَلَيْهِ، فَقَالَ الْآذِنُ: إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَدْ وَضَعَ رَأْسَهُ لِلْقَائِلَةِ. قَالَ: اسْتَأْذِنَ لِي. قَالَ الْآذِنُ: أَمَا تَرَحُّمُونَهُ لَيْسَ لَهُ مِنَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ إِلَّا هَذِهِ الْوَفْعَةُ. قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ:

اسْتَأْذِنَ لِي لَا أُمَّ لَكَ. فَسَمِعَ عُمَرُ الْكَلَامَ فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا عَبْدُ الْمَلِكِ. قَالَ: ائْذِنْ لَهُ. فَدَخَلَ عَلَيْهِ وَقَدْ اضْطَجَعَ عُمَرُ لِلْقَائِلَةِ. فَقَالَ: مَا حَاجَتُكَ تَأْتِي هَذِهِ السَّاعَةَ؟ قَالَ: حَدِيثٌ حَدَّثْتَنِيهِ مُزَاحِمٌ. قَالَ: فَأَيْنَ وَقَعَ رَأْيُكَ مِنْ ذَلِكَ؟ قَالَ: وَقَعَ رَأْيِي عَلَى إِنْفَازِهِ. قَالَ: فَرَفَعَ عُمَرُ يَدَهُ وَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ لِي مِنْ ذُرِّيَّتِي مَنْ يُعِينُنِي عَلَى أَمْرِ دِينِي. نَعَمْ يَا بُنَيَّ أَصْلِي الظُّهْرَ ثُمَّ أَصْعَدَ الْمَنْبَرَ فَأَرْدُهَا عِلَانِيَةً عَلَى رُءُوسِ النَّاسِ. فَقَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مَنْ لَكَ بِالظُّهْرِ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ لَكَ إِنْ بَقِيتَ إِلَى الظُّهْرِ أَنْ تَسْلَمَ لَكَ نَيْتِكَ إِلَى الظُّهْرِ؟ قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ: قَدْ تَفَرَّقَ النَّاسُ وَرَجَعُوا لِلْقَائِلَةِ. فَقَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: تَأْمُرُ مُنَادِيكَ فِيُنَادِي الصَّلَاةَ جَامِعَةً فَتَجْمَعُ النَّاسُ. قَالَ إِسْمَاعِيلُ: فَخَرَجْتُ فَأَتَيْتُ الْمَسْجِدَ، وَجَاءَ عُمَرُ فَصَعِدَ الْمَنْبَرَ، فَحَمَدَ اللَّهَ وَأَنْتَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: أَمَا بَعْدُ فَإِنَّ هَؤُلَاءِ الْقَوْمَ قَدْ كَانُوا أَعْطَوْنَا عَطَايَا، وَاللَّهِ مَا كَانَ لَهُمْ أَنْ يُعْطُونَاهَا، وَمَا كَانَ لَنَا أَنْ نَقْبَلَهَا، وَأَرَى الَّذِي قَدْ صَارَ إِلَيَّ لَيْسَ عَلَيَّ فِيهِ دُونَ اللَّهِ مُحَاسِبٌ، أَلَا وَإِنِّي قَدْ رَدَدْتُهَا وَبَدَأْتُ بِنَفْسِي وَأَهْلِ بَيْتِي، أَقْرَأُ يَا مُزَاحِمُ. قَالَ: وَفَدَّ جِيءَ بِسَفْطٍ قَبْلَ ذَلِكَ - أَوْ قَالَ حَوْتَةٌ - فِيهَا تِلْكَ الْكُتُبُ قَالَ: وَقَرَأَ مُزَاحِمٌ كِتَابًا مِنْهَا فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ قِرَائَتِهِ

نَاوَلَهُ عُمَرُ وَهُوَ قَاعِدٌ عَلَى الْمَنْبَرِ وَفِي يَدِهِ جَامٌ، قَالَ: فَجَعَلَ يَقْضُهُ بِالْجَامِ وَاسْتَأْنَفَ مُرَاحِمٌ كِتَابًا آخَرَ
فَجَعَلَ يَقْرَأُ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْهُ دَفَعَهُ إِلَى عُمَرَ فَقَضَاهُ، ثُمَّ اسْتَأْنَفَ كِتَابًا آخَرَ فَمَا زَالَ كَذَلِكَ حَتَّى نُودِيَ
بِصَلَاةِ الظُّهْرِ. ١١٩٤

وَعَنْ أَبِي الزُّنَادِ قَالَ: كَتَبَ إِلَيْنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بِالْعِرَاقِ فِي رَدِّ الْمَظَالِمِ إِلَى أَهْلِهَا فَرَدَدْنَاهَا حَتَّى
أَنْفَدْنَا مَا فِي بَيْتِ مَالِ الْعِرَاقِ. وَحَتَّى حَمَلَ إِلَيْنَا عُمَرُ الْمَالَ مِنَ الشَّامِ.
قَالَ أَبُو الزُّنَادِ: وَكَانَ عُمَرُ يُرُدُّ الْمَظَالِمَ إِلَى أَهْلِهَا بَعِيرِ الْبَيْتَةِ الْقَاطِعَةِ. كَانَ يَكْتَفِي بِأَيْسَرِ ذَلِكَ. إِذَا
عَرَفَ وَجْهًا مِنْ مَظْلَمَةِ الرَّجُلِ رَدَّهَا عَلَيْهِ وَلَمْ يُكَلِّفْهُ تَحْقِيقَ الْبَيْتَةِ لِمَا كَانَ يَعْرِفُ مِنْ غَشْمِ الْوَلَاةِ.
وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: مَا كَانَ يَقْدُمُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ كِتَابٌ
مِنْ عُمَرَ إِلَّا فِيهِ رُدُّ مَظْلَمَةٍ أَوْ إِحْيَاءُ سُنَّةٍ أَوْ إِطْفَاءُ بَدْعَةٍ أَوْ قَسْمٌ أَوْ تَقْدِيرُ عَطَاءٍ أَوْ خَيْرٌ. حَتَّى خَرَجَ
مِنَ الدُّنْيَا.

وَعَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَنْ اسْتَبْرَيْ الدَّوَاوِينَ
فَانظُرْ إِلَى كُلِّ جَوْرٍ جَارَهُ مِنْ قَبْلِي مِنْ حَقِّ مُسْلِمٍ أَوْ مَعَاهِدَةٍ فَرَدَّهُ عَلَيْهِ. فَإِنْ كَانَ أَهْلُ تِلْكَ الْمَظْلَمَةِ
قَدْ مَاتُوا فَادْفَعُهُ إِلَيَّ وَرَثَتِهِمْ. ١١٩٥

وَعَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى قَالَ: مَا زَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ يُرُدُّ الْمَظَالِمَ مِنْذُ يَوْمِ اسْتِخْلَافِ إِلَيَّ يَوْمَ
مَاتَ.

وَعَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ سُهَيْلٍ قَالَ: رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ بَدَأَ بِأَهْلِ بَيْتِهِ فَرَدَّ مَا كَانَ بِأَيْدِيهِمْ مِنْ
الْمَظَالِمِ. ثُمَّ فَعَلَ بِالنَّاسِ بَعْدُ. قَالَ يَقُولُ عُمَرُ بْنُ الْوَلِيدِ جِئْتُمْ بِرَجُلٍ مِنْ وَدِّ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ
فَوَلَّيْتُمُوهُ عَلَيْهِمْ فَفَعَلَ هَذَا بِكُمْ.

قَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي سَبْرَةَ: لَمَّا رَدَّ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْمَظَالِمَ قَالَ: إِنَّهُ لَيَنْبَغِي أَنْ لَا أَبْدَأُ بِأَوَّلِ مَنْ
نَفْسِي. فَنَظَرَ إِلَى مَا فِي يَدَيْهِ مِنْ أَرْضٍ أَوْ مَتَاعٍ فَخَرَجَ مِنْهُ حَتَّى نَظَرَ إِلَى فَصِّ خَاتَمٍ فَقَالَ: هَذَا مِمَّا
كَانَ الْوَلِيدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ أَعْطَانِيهِ مِمَّا جَاءَهُ مِنْ أَرْضِ الْمَغْرِبِ. فَخَرَجَ مِنْهُ.

وَعَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: مَا زَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ يُرُدُّ الْمَظَالِمَ مِنْ لُدُنٍ مُعَاوِيَةَ إِلَيَّ أَنْ
اسْتِخْلَفَ. أَخْرَجَ مِنْ أَيْدِي وَرَثَةِ مُعَاوِيَةَ وَيَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ حُقُوقًا.

وَعَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَّانِيِّ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ رَدَّ مَظَالِمَ فِي بُيُوتِ الْأَمْوَالِ فَرَدَّ مَا كَانَ فِي بَيْتِ الْمَالِ
وَأَمَرَ أَنْ يَزَكَى لِمَا غَابَ مِنْ أَهْلِهِ مِنَ السِّنِينَ. ثُمَّ عَقَّبَ بِكِتَابٍ آخَرَ: إِنِّي نَظَرْتُ فَإِذَا هُوَ ضِمَارٌ لَا
يُزَكَّى إِلَّا لِسَنَةٍ وَاحِدَةٍ. ١١٩٦

١١٩٤ - المعرفة والتاريخ (١/ ٦١٥) صحيح

١١٩٥ - الطبقات الكبرى ط العلمية (٥/ ٢٦٤) من طريق الواقدي

١١٩٦ - الطبقات الكبرى ط العلمية (٥/ ٢٦٣) من طريق الواقدي

وعن موسى بن عبيدة قال: سمعتُ كتابَ عمر بن عبد العزيز إلى أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم: وإياك والجلوس في بيتك. اخرج للناس فاس بينهم في المجلس والمنظر ولا يكن أحد من الناس أتر عندك من أحد. ولا تقولن هؤلاء من أهل بيت أمير المؤمنين فإن أهل بيت أمير المؤمنين وغيرهم عندي اليوم سواء بل أنا أحرى أن أظن بأهل بيت أمير المؤمنين أنهم يقهرون من نازعهم. وإذا أشكل عليك شيء فاكُتِبْ إليَّ فيه. ١١٩٧

وعن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم قال: كتب إلي عمر بن عبد العزيز أن استبرئ الدواوين فانظر إلي كل جور جاره من قبلي من حق مسلم أو معاهدة فردة عليه. فإن كان أهل تلك المظلمة قد ماثوا فادفعه إلي ورتتهم. ١١٩٨

وعن حماد بن أبي سليمان أن عمر بن عبد العزيز قام في مسجد دمشق ثم نادى بأعلى صوته: لا طاعة لنا في معصية الله. ١١٩٩

وعن سيار قال: كان عمر بن عبد العزيز يقول للناس: الحقوا ببلادكم فإنني أذكركم في أمصاركم وأنساكم عندي إلا من ظلمه عامل فليس عليه مني إذن فليأتني. ١٢٠٠

وعن عبد الله بن واقد قال: إن آخر خطبة خطبها عمر بن عبد العزيز حمد الله وأثنى عليه ثم قال: أيها الناس الحقوا ببلادكم فإنني أذكركم في بلادكم وأنساكم عندي. ألا وإني قد استعملت عليكم رجالا لا أقول هم خياركم ولكنهم خير ممن هو شر منهم. فمن ظلمه عامله بمظلمة فلا إذن له علي. والله لئن منعت هذا المال نفسي وأهلي ثم بخلت به عليكم إني إذا لظنين. والله لولا أن أنعش سنة أو أسير بحق ما أحببت أن أعيش فوفا. ١٢٠١

وعن عبد الله بن العلاء بن زبير قال: قلت لعمر بن عبد العزيز: يا أمير المؤمنين عصببت سنوات إني كنت في العصاة وحرمت عطائي. قال فرد علي عطائي وأمر أن يخرج لي ما مضى من السنين. ١٢٠٢

وعن خليد بن دعلج قال: لما استخلف عمر بن عبد العزيز أرسل إلى الحسن وابن سيرين يقول لهما: أريد عليكما ما حبس عنكما من أعطيتكما. فقال ابن سيرين: إن فعل ذلك بأهل البصرة فعلت وأما غير ذلك فلا. فكتب عمر: إن المال لا يسع. قال وقيل الحسن. ١٢٠٣

١١٩٧ - الطبقات الكبرى ط العلمية (٥ / ٢٦٤) من طريق الواقدي

١١٩٨ - الطبقات الكبرى ط العلمية (٥ / ٢٦٤) من طريق الواقدي

١١٩٩ - الطبقات الكبرى ط العلمية (٥ / ٢٦٤) صحيح

١٢٠٠ - الطبقات الكبرى ط العلمية (٥ / ٢٦٤) صحيح

١٢٠١ - الطبقات الكبرى ط العلمية (٥ / ٢٦٥) صحيح

١٢٠٢ - الطبقات الكبرى ط العلمية (٥ / ٢٦٨) من طريق الواقدي

١٢٠٣ - الطبقات الكبرى ط العلمية (٥ / ٢٦٨) من طريق الواقدي

وعن إبراهيم بن يحيى أن عمر بن عبد العزيز كتب أن يعطى خارجة بن زيد ما قطع عنه من الديوان. فمضى خارجة إلى أبي بكر بن حزم فقال: إني أكره أن يلزم أمير المؤمنين من هذا مقالة. ولي نظراء. فإن أمير المؤمنين عنهم بهذا فعلت وإن هو خصني به فإني أكره ذلك له. فكتب عمر: لا يسع المال ذلك ولو وسعه لفعلت. ١٢٠٤

وعن أبي بكر بن حزم قال: كنا نخرج ديوان أهل السجون فيخرجون إلى أعطيتهم بكتاب عمر بن عبد العزيز. وكتب إلي: من كان غائباً قريب الغيبة فأعط أهل ديوانه ومن كان منقطع الغيبة فاعزل عطاءه إلى أن يقدم أو يأتي نعيه أو يوكل عندك بوكالة بيينة على حياته فادفعه إلى وكيله. ١٢٠٥

٩٤ - حماية خصوصية الأفراد ومنع السلطة من التجسس عليهم

قال تعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَبَ بَعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ } [الحجرات: ١٢]

ينهى الله تعالى عباده المؤمنين عن الظن السيء ياخوانهم المؤمنين، لأن ظن المؤمن السوء إثم، لأن الله نهى عن فعله، فإذا فعله فهو آثم.

ثم نهى الله تعالى المؤمنين عن أن يتجسس بعضهم على بعض، كما نهاهم عن أن يتتبع بعضهم عورات بعض، وعن أن يبحت الواحد منهم عن سرائر أخيه، وهو يتغنى بذلك فضحه، وكشف عيوبه. ثم نهاهم عن أن يعتاب بعضهم بعضاً، وعن أن يذكر أحدهم أخاه بما يكره في دينه ودنياه وخلقه وخلقه وأهله وماله وزوجه وولده. (كما عرف رسول الله الاغتياب).

وشبهه تعالى اغتياب المؤمن لأخيه المؤمن بأكله لحمه بعد موته، وقال للمؤمنين إنهم إذا كان أحدهم يكره أكل لحم أخيه بعد موته، وإذا كانت نفسه تعاف ذلك فعليهم أن يكرهوا أن يعتابوه في حياته. وللغيبة ثلاثة وجوه:

الغيبة - وهي أن يقول الإنسان في أخيه ما هو فيه مما يكرهه.

الإفك - أن يقول فيه ما بلعه عنه مما يكرهه.

البهتان - أن يقول فيه ما ليس فيه مما يكرهه.

ثم حث الله تعالى المؤمنين على تقوى الله، وعلى ترك الغيبة، ومراقبته تعالى في السر والعلن، فإذا تابوا وانتهوا واستغفروا ربهم عما فرط منهم، استجاب لهم ربهم، فتاب عليهم، لأنه تعالى كثير التوب على عباده، كثير الرحمة بهم. ١٢٠٦

١٢٠٤ - الطبقات الكبرى ط العلمية (٥ / ٢٦٨) من طريق الواقدي

١٢٠٥ - الطبقات الكبرى ط العلمية (٥ / ٢٦٩) من طريق الواقدي

التَّجَسُّسُ مِنْ آثَارِ الظَّنِّ لِأَنَّ الظَّنَّ يَبْعَثُ عَلَيْهِ حِينَ تَدْعُو الظَّانَّ نَفْسُهُ إِلَى تَحْقِيقِ مَا ظَنَّهُ سِرًّا فَيَسْأَلُكَ طَرِيقَ التَّجَسُّسِ فَحَذَرَهُمُ اللَّهُ مِنْ سُلُوكِ هَذَا الطَّرِيقِ لِتَحْقِيقِ لَيْسَلُكُوا غَيْرَهُ إِنْ كَانَ فِي تَحْقِيقِ مَا ظَنَّ فَاثِدَةً.

وَالتَّجَسُّسُ: البَحْثُ بِوَسِيلَةِ خَفِيَّةٍ وَهُوَ مُشْتَقٌّ مِنَ الجَسِّ، وَمِنْهُ سُمِّيَ الجَاسُوسُ.
وَالتَّجَسُّسُ مِنَ المُعَامَلَةِ الخَفِيَّةِ عَنِ المْتَجَسِّسِ عَلَيْهِ. وَوَجْهُ النَّهْيِ عَنْهُ أَنَّهُ ضَرْبٌ مِنَ الكَيْدِ وَالتَّطَلُّعِ عَلَى العُورَاتِ. وَقَدْ يَرَى المْتَجَسِّسُ مِنَ المْتَجَسِّسِ عَلَيْهِ مَا يَسُوءُهُ فَتَنْشَأُ عَنْهُ العُدَاوَةُ وَالحَقْدُ. وَيَدْخُلُ صَدْرُهُ الحَرَجُ وَالتَّخَوُّفُ بَعْدَ أَنْ كَانَتْ ضَمَائِرُهُ خَالِصَةً طَيِّبَةً وَذَلِكَ مِنْ نَكَدِ العَيْشِ.
وَذَلِكَ تَلَمُّمٌ لِلأُخُوَّةِ الإِسْلَامِيَّةِ لِأَنَّهُ يَبْعَثُ عَلَى إِظْهَارِ التَّنَكُّرِ ثُمَّ إِنْ اطَّلَعَ المْتَجَسِّسُ عَلَيْهِ عَلَى تَجَسُّسِ الأَخْرِ سَاءَهُ فَتَنَشَأُ فِي نَفْسِهِ كُرْهُ لَهُ وَانْتَلَمَّتِ الأُخُوَّةُ تَلَمُّمًا أُخْرَى كَمَا وَصَفْنَا فِي حَالِ المْتَجَسِّسِ، ثُمَّ يَبْعَثُ ذَلِكَ عَلَى انْتِقَامِ كِلَيْهِمَا مِنْ أُخِيهِ.

وَإِذْ قَدْ اعتَبِرَ النَّهْيُ عَنِ التَّجَسُّسِ مِنْ فُرُوعِ النَّهْيِ عَنِ الظَّنِّ فَهُوَ مُقَيَّدٌ بِالتَّجَسُّسِ الَّذِي هُوَ إِثْمٌ أَوْ يُفْضِي إِلَى الإِثْمِ، وَإِذَا عَلِمَ أَنَّهُ يَتَرْتَّبُ عَلَيْهِ مَفْسَدَةٌ عَامَّةٌ صَارَ التَّجَسُّسُ كَبِيرَةً. وَمِنْهُ التَّجَسُّسُ عَلَى المُسْلِمِينَ لَمَنْ يَبْتَغِي الضَّرَّ بِهِمْ.

فَالْمَنْهِيُّ عَنْهُ هُوَ التَّجَسُّسُ الَّذِي لَا يَنْجِرُ مِنْهُ نَفْعٌ لِلْمُسْلِمِينَ أَوْ دَفْعٌ ضَرٌّ عَنْهُمْ فَلَا يَشْمَلُ التَّجَسُّسَ عَلَى الأَعْدَاءِ وَلَا تَجَسُّسَ الشَّرْطِ عَلَى الجُنَاةِ وَاللُّصُوصِ.^{١٢٠٧}

إِنَّ للنَّاسِ حُرِيَّاتِهِمْ وَحُرْمَاتِهِمْ وَكِرَامَاتِهِمْ الَّتِي لَا يَجُوزُ أَنْ تَنْتَهَكَ فِي صُورَةٍ مِنَ الصُّورِ، وَلَا أَنْ تَمَسَّ بِحَالٍ مِنَ الأَحْوَالِ. فَفِي المَجْتَمَعِ الإِسْلَامِيِّ الرَفِيعِ الكَرِيمِ يَعِيشُ النَّاسُ آمِنِينَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ، آمِنِينَ عَلَى بِيوتِهِمْ، آمِنِينَ عَلَى أَسْرَارِهِمْ، آمِنِينَ عَلَى عَوْرَاتِهِمْ. وَلَا يُوْجَدُ مَبْرَرٌ - مَهْمَا يَكُنْ - لِانْتِهَاكِ حُرْمَاتِ الأَنْفُسِ وَالبِيوتِ وَالأَسْرَارِ وَالعُورَاتِ.

حَتَّى ذَرِيعَةُ تَبْعِ الجَرِيمَةِ وَتَحْقِيقُهَا لَا تَصْلُحُ فِي النِّظَامِ الإِسْلَامِيِّ ذَرِيعَةً لِلتَّجَسُّسِ عَلَى النَّاسِ. فَالنَّاسُ عَلَى ظُوَاهِرِهِمْ، وَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَتَعَقَّبَ بِوَاطِنِهِمْ. وَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَأْخُذَهُمْ إِلَّا بِمَا يَظْهَرُ مِنْهُمْ مِنْ مَخَالَفَاتٍ وَجَرَائِمٍ.

وَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَظُنَّ أَوْ يَتَوَقَّعَ، أَوْ حَتَّى يَعْرِفَ أَنَّهُمْ يَزَاوِلُونَ فِي الخِفَاءِ مَخَالَفَةً مَا، فَيَتَجَسَّسُ عَلَيْهِمْ لِيَضْبَطَهُمْ! وَكُلُّ مَا لَهُ عَلَيْهِمْ أَنْ يَأْخُذَهُمْ بِالجَرِيمَةِ عِنْدَ وَقُوعِهَا وَانْكَشَافِهَا، مَعَ الضَّمَانَاتِ الأُخْرَى الَّتِي يَنْصُ عَلَيْهَا بِالنِّسْبَةِ لِكُلِّ جَرِيمَةٍ.^{١٢٠٨}

^{١٢٠٦} - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ٤٥٠٣، بترقيم الشاملة آليا)

^{١٢٠٧} - التحرير والتنوير (٢٦/ ٢٥٣)

^{١٢٠٨} - في ظلال القرآن للسيد قطب - ط ١ - ت - علي بن نايف الشحود (ص: ٤١٨٨)

وَعَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، قَالَ: أَتَى ابْنَ مَسْعُودٍ فَقِيلَ هَذَا فُلَانٌ تَقَطَّرُ لِحْيَتُهُ حَمْرًا، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: «إِنَّا قَدْ نُهِنَا عَنِ التَّجَسُّسِ وَلَكِنْ إِنْ يَظْهَرُ لَنَا شَيْءٌ نَأْخُذُ بِهِ» رواه أبو داود^{١٢٠٩}

وَعَنْ مُجَاهِدٍ، قَوْلُهُ: «وَلَا تَجَسَّسُوا قَالَ: " خُذُوا مَا ظَهَرَ لَكُمْ وَدَعُوا مَا سَتَرَ اللَّهُ " ١٢١٠

وَعَنْ دُحَيْنِ أَبِي الْهَيْثَمِ، كَاتِبِ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ: إِنَّ لَنَا جِيرَانًا يَشْرَبُونَ الْخَمْرَ، وَأَنَا دَاعِ الشَّرْطِ لِيَأْخُذُوهُمْ، فَقَالَ عُقْبَةُ: وَيَحْكُ، لَا تَفْعَلْ، وَلَكِنْ عَظْمُهُمْ وَهَدِّدْهُمْ، قَالَ: إِنِّي نَهَيْتُهُمْ، فَلَمْ يَنْتَهُوا، وَإِنِّي دَاعِ الشَّرْطِ لِيَأْخُذُوهُمْ، فَقَالَ عُقْبَةُ: وَيَحْكُ، لَا تَفْعَلْ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ -، يَقُولُ: مَنْ سَتَرَ عَوْرَةَ مُؤْمِنٍ، فَكَأَنَّمَا اسْتَحْيَى مَوْؤُودَةَ فِي فَبْرِهَا ١٢١١

وَعَنْ مُعَاوِيَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ: إِنَّكَ إِنْ اتَّبَعْتَ عَوْرَاتِ النَّاسِ أَفْسَدْتَهُمْ، أَوْ كَدَّتْ أَنْ تُفْسِدَهُمْ قَالَ: يَقُولُ أَبُو الدَّرْدَاءِ: كَلِمَةٌ سَمِعَهَا مُعَاوِيَةُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - نَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا. ١٢١٢

وَعَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، وَكَثِيرِ بْنِ مُرَّةٍ، وَعَمْرٍو بْنِ الْأَسْوَدِ، وَالْمَقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرِبَ، وَأَبِي أُمَامَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْأَمِيرَ إِذَا ابْتَغَى الرَّيْبَةَ فِي النَّاسِ أَفْسَدَهُمْ»

وَعَنْ الْبِرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: حَظَبْنَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - حَتَّى أَسْمَعَ الْعَوَاتِقَ فِي الْخِدْرِ يُنَادِي بِأَعْلَى صَوْتِهِ: " يَا مَعْشَرَ مَنْ آمَنَ بِلِسَانِهِ، وَلَمْ يَخْلُصِ الْإِيمَانُ إِلَى قَلْبِهِ، لَا تَعْتَابُوا الْمُسْلِمِينَ، وَلَا تَتَّبِعُوا عَوْرَاتِهِمْ فَإِنَّهُ مَنْ يَتَّبِعْ عَوْرَةَ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ تَتَّبِعْ اللَّهُ عَوْرَتَهُ، وَمَنْ تَتَّبِعْ اللَّهُ عَوْرَتَهُ يَفْضَحْهُ فِي جَوْفِ بَيْتِهِ " ١٢١٣

وَعَنْ أَبِي بَرزَةَ الْأَسْلَمِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: يَا مَعْشَرَ مَنْ آمَنَ بِلِسَانِهِ وَلَمْ يَدْخُلِ الْإِيمَانُ قَلْبَهُ لَا تَعْتَابُوا الْمُسْلِمِينَ وَلَا تَتَّبِعُوا عَوْرَاتِهِمْ؛ فَإِنَّهُ مَنْ يَتَّبِعْ عَوْرَاتِهِمْ يَتَّبِعْ اللَّهُ عَوْرَتَهُ، وَمَنْ يَتَّبِعْ اللَّهُ عَوْرَتَهُ يَفْضَحْهُ فِي بَيْتِهِ. ١٢١٤

وَعَنِ السُّدِّيِّ، قَالَ: خَرَجَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَإِذَا هُوَ بِضَوْءِ نَارٍ، وَمَعَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَ: فَاتَّبَعَ الضُّوْءَ حَتَّى دَخَلَ دَارًا، فَإِذَا سِرَاجٌ فِي بَيْتٍ، فَدَخَلَ، وَذَلِكَ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ، فَإِذَا شَيْخٌ جَالِسٌ وَبَيْنَ يَدَيْهِ شَرَابٌ وَقَيْنَةٌ تُعْنِيهِ، فَلَمْ يَشْعُرْ حَتَّى هَجَمَ عَلَيْهِ، فَقَالَ عُمَرُ: «مَا رَأَيْتُ كَاللَّيْلَةِ مُنْكَرًا أَقْبَحَ مِنْ شَيْخٍ يَنْتَظِرُ أَجَلَهُ»، فَرَفَعَ الشَّيْخُ رَأْسَهُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: " بَلَى، يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، مَا صَنَعْتَ أَنْتَ أَقْبَحُ، إِنَّكَ قَدْ تَجَسَّسْتَ، وَقَدْ نُهِيتُ عَنِ التَّجَسُّسِ، وَدَخَلْتَ بَعِيرٍ إِذْنًا، فَقَالَ عُمَرُ: «صَدَقْتَ، ثُمَّ خَرَجَ عَاضًا عَلَى يَدَيْهِ يَبْكِي» قَالَ: «ثَكَلْتُ عُمَرَ أُمَّهُ إِنْ لَمْ يَعْفِرْ لَهُ رَبُّهُ، يَجِدُ هَذَا، كَانَ يَسْتَحْفِي هَذَا

١٢٠٩ - سنن أبي داود (٢٧٢ / ٤) (٤٨٩٠) صحيح

١٢١٠ - جامع البيان في تفسير القرآن للطبري (٢٩٣٠١) صحيح

١٢١١ - صحيح ابن حبان [٢٧٤ / ٢] (٥١٧) حسن

الموعود: الطفلة المقتولة ظلما ودفنت وهي حية وكانت هذه عادة جاهلية

١٢١٢ - صحيح ابن حبان [٧٣ / ١٣] (٥٧٦٠) صحيح

١٢١٣ - شعب الإيمان [١٦٠ / ١٢] (٩٢١٣) صحيح

١٢١٤ - مسند أحمد (عالم الكتب) [٦٦٠ / ٦] (١٩٧٧٦) (٢٠٠١٤) صحيح

مِنْ أَهْلِهِ» ، فَيَقُولُ: «الآن رَأَى عُمَرُ فَيَتَّبَعُ فِيهِ» ، قَالَ: " وَهَجَرَ الشَّيْخُ مَجَالِسَ عُمَرَ حِينًا ، فَبَيْنَمَا عُمَرُ بَعْدَ ذَلِكَ بَعِيدٌ جَالِسٌ ، إِذَا هُوَ بِهِ قَدْ جَاءَ شِبْهُ الْمُسْتَخْفِي ، حَتَّى جَلَسَ فِي أُخْرِيَّاتِ النَّاسِ ، فَرَأَاهُ عُمَرُ ، فَقَالَ: «عَلَيَّ بِهَذَا الشَّيْخِ» ، فَقِيلَ لَهُ: أَجِبْ . فَقَامَ وَهُوَ يَرَى أَنَّ عُمَرَ سَيَبِيئُهُ بِمَا رَأَى ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: «أَدْنُ مِنِّي» ، فَمَا زَالَ يُدْنِيهِ حَتَّى أَجْلَسَهُ بِجَانِبِهِ ، فَقَالَ: «أَدْنُ مِنِّي أَدْنُكَ ، فَالْتَقِمِ أَدْنَهُ» ، فَقَالَ: أَمَا وَالَّذِي بَعَثَ مُحَمَّدًا بِالْحَقِّ رَسُولًا ، مَا أَخْبَرْتُ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ بِمَا رَأَيْتُ مُنْكَرًا ، وَلَا ابْنَ مَسْعُودٍ ، فَإِنَّهُ كَانَ مَعِيَ ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، أَدْنُ مِنِّي أَدْنُكَ ، فَالْتَقِمِ أَدْنَهُ ، فَقَالَ: وَلَا أَنَا وَالَّذِي بَعَثَ مُحَمَّدًا بِالْحَقِّ رَسُولًا ، مَا عُدْتُ إِلَيْهِ حَتَّى جَلَسْتُ مَجْلِسِي ، فَرَفَعَ عُمَرُ صَوْتَهُ فَكَبَّرَ ، مَا يَدْرِي النَّاسُ مِنْ أَيِّ شَيْءٍ يُكَبِّرُ

١٢١٥ ١١

وَعَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُرْنَبِيِّ ، قَالَ: احْمِلُوا إِخْوَانَكُمْ عَلَى مَا كَانَ فِيهِمْ كَمَا تُحِبُّونَ أَنْ يَحْمِلُوكُمْ عَلَى مَا كَانَ فِيكُمْ ، وَلَيْسَ كُلُّ مَنْ رَأَيْتَ مِنْهُ سَقَطَةٌ أَوْ ذَلَّةٌ وَقَعَ مِنْ عَيْنِكَ ، فَأَنْتَ أَوْلَى مَنْ يَرَى ذَلِكَ مِنْهُ ، فَإِنْ كَانَ فِيكَ صِلَاتٌ فَلَا تَعْجَبَنَّ بِهَا ، فَلَعَلَّ صَاحِبَ الْمُعْصِفَةِ وَالشَّعْرَ السَّكِينِيَّ يَنَالُ مِنَ النَّبِيدِ أحيانًا ، أَوْفٍ لِلْعَهْدِ مِنْكَ إِنْ كَانَ فِيكَ وَفَاءٌ لِلْعَهْدِ فَلَا تَعْجَبَنَّ بِهِ ، فَلَعَلَّ الَّذِي تَمَقُّتُهُ فِي بَعْضِ حَالَاتِهِ أَوْصَلُ لِلرَّحِمِ مِنْكَ ، وَإِنْ كَانَ فِيكَ صِلَةٌ لِلرَّحِمِ فَلَا تَعْجَبَنَّ بِهَا ، فَلَعَلَّ الَّذِي تَمَقُّتُهُ فِي بَعْضِ حَالَاتِهِ أَكْثَرُ صَوْمًا مِنْكَ ، وَإِذَا رَأَيْتَ مَنْ هُوَ أَكْبَرُ مِنْكَ سِنًا فَقُلْ: هَذَا خَيْرٌ مِنِّي ، صَامٌ ، وَصَلَّى ، وَعَبَدَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَبْلِي ، وَإِذَا رَأَيْتَ مَنْ هُوَ أَصْغَرُ مِنْكَ ، فَقُلْ: هَذَا خَيْرٌ مِنِّي أَحَدْتُ مِنِّي سِنًا ، وَأَقْلُ ذُنُوبًا ، وَإِذَا رَأَيْتَ مَنْ هُوَ أَقْلُ مِنْكَ مَالًا ، فَقُلْ: هَذَا خَيْرٌ مِنِّي ، زُوَيْتَ عَنْهُ الدُّنْيَا خَيْرًا وَنَظَرًا لَهُ ، وَأُعْطِيَتْهَا لَشِقَائِي إِلَّا أَنْ يَرَحِمَنِي رَبِّي ، وَإِذَا رَأَيْتَ النَّاسَ أَكْرَمُوكَ ، وَرَأَوْا لَكَ حَقًّا فَقُلْ: هَذَا تَفَضَّلُ لِلَّهِ مِنْهُمْ عَلَيَّ ، وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ اسْتَخَفُّوا بِكَ ، فَقُلْ: هَذَا بِخَطِيئَتِي وَذَنْبِي ، اتَّخَذَ أَكْبَرَ الْمُسْلِمِينَ لَكَ أَبًا ، وَأَوْسَطَهُمْ لَكَ أَخًا ، وَأَصْغَرَهُمْ لَكَ ابْنًا ، أَيْسُرُكَ أَنْ تَضْرِبَ الطِّفْلَ الصَّغِيرَ ، أَوْ تَظْلِمَ الشَّيْخَ الْكَبِيرَ؟ وَتَشْغَلْكَ ذُنُوبُكَ عَنْ ذُنُوبِ الْعِبَادِ ، وَتَدَّابُ أَيَّامِ الْحَيَاةِ فِي التَّوْبَةِ وَالِاسْتِغْفَارِ ، وَتَشْتَغَلَ بِمَا أَنْعَمَ اللَّهُ بِهِ عَلَيْكَ عَمَّا هُوَ أَنْعَمَ عَلَى الْعِبَادِ ، وَتَدَّابُ أَيَّامِ الْحَيَاةِ فِي الشُّكْرِ ، وَلَا تَنْظُرُوا فِي ذُنُوبِ النَّاسِ كَالرَّابَابِ ، وَانظُرُوا فِي ذُنُوبِكُمْ كَالْعَبِيدِ ، وَلَا تُعَاهِدِ الْقَدَاةَ فِي عَيْنِ أَخِيكَ ، وَتَدَّعِ الْجِدْعَ فِي عَيْنِكَ مُعْتَرِضًا ، وَاللَّهِ مَا عَدَلْتُ . ١٢١٦

وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، أَنَّهُ حَرَسَ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لَيْلَةً بِالْمَدِينَةِ ، فَبَيْنَمَا هُمْ يَمْسُونَ شَبَّ لَهُمْ سِرَاجٌ فِي بَيْتٍ ، فَانْطَلَقُوا يُؤْمُونُهُ حَتَّى إِذَا دَنُوا مِنْهُ إِذَا بَابٌ مُجَافٌ عَلَى قَوْمٍ لَهُمْ فِيهِ أَصْوَاتٌ مُرْتَفَعَةٌ وَلَعَطٌ ، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَأَخَذَ بِيَدِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، فَقَالَ: أَتَدْرِي بَيْتَ مَنْ هَذَا؟ قُلْتُ: لَا ، قَالَ: هَذَا بَيْتُ رِبِيعَةَ بْنِ أُمَيَّةَ بْنِ خَلْفٍ ، وَهُمْ الْآنَ شَرَبُوا ، فَمَا تَرَى؟ قَالَ عَبْدُ

١٢١٥ - التوبيخ والتنبية لأبي الشيخ الأصبهاني (ص: ٥٧) (١٠٨) حسن مرسل

١٢١٦ - التوبيخ والتنبية لأبي الشيخ الأصبهاني (ص: ٥٣) (١٠١) ضعيف

الرَّحْمَنِ: أَرَى قَدْ أَتَيْنَا مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ: {وَلَا تَجَسَّسُوا} [الحجرات: ١٢] ، فَقَدْ تَجَسَّسْنَا ،
فَانصَرَفَ عَنْهُمْ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَتَرَكَهُمْ ١٢١٧

وَعَنْ أَبِي قَلَابَةَ ، أَنَّ عُمَرَ ، حَدَّثَ أَنَّ أَبَا مَحْجَنَ الثَّقَفِيَّ يَشْرَبُ الْخَمْرَ فِي بَيْتِهِ ، هُوَ وَأَصْحَابُ لَهُ ،
فَانطَلَقَ عُمَرُ حَتَّى دَخَلَ عَلَيْهِ ، فَإِذَا لَيْسَ عِنْدَهُ إِلَّا رَجُلٌ ، فَقَالَ أَبُو مَحْجَنَ: «يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّ هَذَا
لَا يَحِلُّ لَكَ ، قَدْ نَهَى اللَّهُ عَنِ التَّجَسُّسِ» ، فَقَالَ عُمَرُ: مَا يَقُولُ هَذَا؟ فَقَالَ لَهُ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ ، وَعَبْدُ
الرَّحْمَنِ بْنُ الْأَرْقَمِ: «صَدَقَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، هَذَا مِنَ التَّجَسُّسِ» ، قَالَ: «فَخَرَجَ عُمَرُ وَتَرَكَهُ» ١٢١٨
وَعَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ سُهَيْلٍ قَالَ: قَدِمْتُ خُنَاصِرَةَ فِي خِلَافَةِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَإِذَا قَوْمٌ فِي بَيْتِ
أَهْلِ خَمْرٍ وَسَفَهٍ ظَاهِرٍ ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِصَاحِبِ شَرْطَةِ عُمَرَ ، فَقُلْتُ: إِنَّهُمْ يَجْتَمِعُونَ عَلَى الْخَمْرِ
إِنَّمَا هُوَ حَانُوتٌ ، فَقَالَ: قَدْ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ فَقَالَ: مَنْ وَارَتْ الْبُيُوتَ فَاتْرُكُهَا ١٢١٩

٩٥ - الأصل براءة الذم ودرء الحدود بالشبه وترك من أقر على نفسه إذا رجع عن إقراره في
حدود الله دون حقوق العباد

قال تعالى: { وَدَّ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُمْ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ
مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ فَاعْتَفُوا وَاصْفَحُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ }
[البقرة: ١٠٩]

يُحَذِّرُ اللَّهُ تَعَالَى عِبَادَهُ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْ أَهْلَ الْكِتَابِ، وَهُمْ الْيَهُودُ هُنَا، يَكْرَهُونَ الْمُسْلِمِينَ، وَيُؤَيِّنُونَ لَهُمْ
الْعَدَاوَةَ، وَهُمْ يَعْمَلُونَ جَاهِدِينَ عَلَى رَدِّ الْمُسْلِمِينَ عَنْ دِينِهِمْ، وَعَلَى إِعَادَتِهِمْ إِلَى الْكُفْرِ، وَذَلِكَ بِسَبَبِ
حَسَدِهِمْ لِلْمُسْلِمِينَ، وَخَوْفِهِمْ مِنْ أَنْ يَنْتَقِلَ السُّلْطَانُ إِلَى الْمُسْلِمِينَ، بَعْدَ أَنْ تَأَكَّدُوا مِنْ أَنَّ الرَّسُولَ
صَادِقٌ فِي رَسُولَتِهِ، وَأَنَّ مَا أَنْزَلَ إِلَيْهِ هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ. ثُمَّ يَأْمُرُ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ بِأَنْ يُعْفُوا عَنْ هَؤُلَاءِ
الْكُفَّارِ الْحَسَادِ، وَبِأَنْ يَصْفَحُوا عَنْهُمْ، وَبِأَنْ يَحْتَمِلُوا أَذَاهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ بِالنَّصْرِ أَوْ الْفَتْحِ، وَاللَّهُ قَادِرٌ
عَلَى كُلِّ شَيْءٍ. ١٢٢٠

وَالْمُرَادُ بِهِ هُنَا مَا يَعْمُ الْعَفْوُ عَنِ الْمَشْرِكِينَ وَعَدَمُ مُوَاحَدَتِهِمْ بِجَفَائِهِمْ وَمَسَاءَتِهِمْ الرَّسُولَ وَالْمُسْلِمِينَ.
وَقَدْ عَمَّتِ الْآيَةُ صُورَ الْعَفْوِ كُلَّهَا: لِأَنَّ التَّعْرِيفَ فِي الْعَفْوِ تَعْرِيفُ الْجِنْسِ فَهُوَ مُفِيدٌ لِلِاسْتِعْرَاقِ إِذَا لَمْ
يَصْلُحْ غَيْرُهُ مِنْ مَعْنَى الْحَقِيقَةِ وَالْعَهْدِ، فَأَمَرَ الرَّسُولَ ﷺ بِأَنْ يُعْفُو وَيَصْفَحَ وَذَلِكَ بِعَدَمِ الْمُوَاحَدَةِ
بِجَفَائِهِمْ وَسُوءِ خُلُقِهِمْ، فَلَا يُعَاقِبُهُمْ وَلَا يُقَابِلُهُمْ بِمِثْلِ صَنِيعِهِمْ كَمَا قَالَ تَعَالَى: فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ

١٢١٧ - السنن الكبرى للبيهقي (٨/ ٥٧٩) (١٧٦٢٥) صحيح

١٢١٨ - مصنف عبد الرزاق الصنعاني (١٠/ ٢٣٢) (١٨٩٤٤) صحيح مرسل

١٢١٩ - الطبقات الكبرى ط دار صادر (٥/ ٣٦٥) من طريق الواقدي

١٢٢٠ - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ١١٦)، بترقيم الشاملة آليا

لَنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ [آل عمران: ١٥٩]، وَلَا يَخْرُجُ عَنْ هَذَا الْعُمُومِ مِنْ أَنْوَاعِ الْعَفْوِ أَرْزَمَانِهِ وَأَحْوَالِهِ إِلَّا مَا أَخْرَجَتْهُ الْأَدَلَّةُ الشَّرْعِيَّةُ مِثْلَ الْعَفْوِ عَنِ الْقَاتِلِ غَيْبَةً، وَمِثْلَ الْعَفْوِ عَنِ انْتِهَاكِ حُرْمَاتِ اللَّهِ، وَالرَّسُولُ أَعْلَمُ بِمَقْدَارِ مَا يَخْصُ مِنْ هَذَا الْعُمُومِ، وَقَدْ بَيَّنَّهُ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ وَالْحَقُّ بِهِ مَا يُقَاسُ عَلَى ذَلِكَ الْمَبِينِ، وَفِي قَوْلِهِ: وَأَمْرٌ بِالْعُرْفِ ضَابِطٌ عَظِيمٌ لِمَقْدَارِ تَخْصِيصِ الْأَمْرِ بِالْعَفْوِ.

ثُمَّ الْعَفْوُ عَنِ الْمُشْرِكِينَ الْمَقْصُودُ هُنَا أَسْبَقُ أَفْرَادِ هَذَا الْعُمُومِ إِلَى الذَّهْنِ مِنْ بَقِيَّتِهَا وَلَمْ يَفْهَمْ السَّلْفُ مِنَ الْآيَةِ غَيْرَ الْعُمُومِ فَفِي «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ «قَدِمَ عُيَيْنَةُ بْنُ حِصْنِ الْمَدِينَةِ فَنَزَلَ عَلَى ابْنِ أَخِيهِ الْحُرِّ بْنِ قَيْسٍ، وَكَانَ الْحُرُّ بْنُ قَيْسٍ مِنَ النَّفَرِ الَّذِينَ يُدْنِيهِمْ عُمَرُ، وَكَانَ الْقُرَاءُ أَصْحَابَ مَجَالِسِ عُمَرَ وَمُشَاوَرَتِهِ، فَقَالَ عُيَيْنَةُ لِابْنِ أَخِيهِ لَكَ وَجْهٌ عِنْدَ هَذَا الْأَمِيرِ فَاسْتَأْذِنْ لِي عَلَيْهِ فَاسْتَأْذَنَ الْحُرُّ لِعُيَيْنَةَ فَأَذِنَ لَهُ عُمَرُ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ قَالَ «هَيْه يَا ابْنَ الْخَطَّابِ مَا تُعْطِينَا الْجَزَلَ وَلَا تُحْكُمُ بَيْنَنَا بِالْعَدْلِ» فَغَضِبَ عُمَرُ حَتَّى هَمَّ أَنْ يُوقِعَ بِهِ فَقَالَ لَهُ الْحُرُّ: «يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ اللَّهَ قَالَ لِنَبِيِّهِ: خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ وَإِنَّ هَذَا مِنَ الْجَاهِلِينَ، وَاللَّهُ مَا جَاوَزَهَا عُمَرُ حِينَ تَلَاهَا عَلَيْهِ وَكَانَ وَقَافًا عِنْدَ كِتَابِ اللَّهِ»^{١٢٢١} وَفِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ «مَا أَنْزَلَ اللَّهُ ذَلِكَ إِلَّا فِي أَخْلَاقِ النَّاسِ» وَمَنْ قَالَ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَسَخَتْهَا آيَاتُ الْقِتَالِ فَقَدْ وَهَمَ: لِأَنَّ الْعَفْوَ بَابٌ آخِرٌ، وَأَمَّا الْقِتَالُ فَلَهُ أَسْبَابُهُ وَلَعَلَّهُ أَرَادَ مِنَ النَّسْخِ مَا يَشْمَلُ مَعْنَى الْبَيَانِ أَوْ التَّخْصِيصِ فِي اصْطِلَاحِ أُصُولِ الْفِقْهِ.^{١٢٢٢}

أي فعاملوهم بأحسن الأخلاق من العفو عن مذنبهم بترك عقابه، والصفح عنه بترك لومه وتعنيفه حتى يأتي نصر الله لكم بمعاونته وتأيدته.

وقد يكون المعنى - حتى يأتي أمر الله ونصره، وقد تحقق ذلك بقتل بني قريظة وإجلاء بني النضير من المدينة بعد أن غدروا ونقضوا العهد بموالاته المشركين بعد أن عفا عنهم وصفح مرات كثيرات.

وفي أمره تعالى لهم بالعفو والصفح إشارة إلى أن المؤمنين على قلتهم هم أصحاب القدرة والشوكة، لأن الصفح لا يكون إلا من القادر، فكأنه يقول لهم: لا تغررتكم كثرة أهل الكتاب مع باطلهم، فأنتم على قلتكم أقوى منهم بما أنتم عليه من الحق، وأهل الحق مؤيدون بعناية الله، ولهم العزة ما ثبتوا عليه.^{١٢٢٣}

وقال تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ} [الحجرات: ٦]

^{١٢٢١} - صحيح البخاري (٩/ ٩٤) (٧٢٨٦)

^{١٢٢٢} - التحرير والتنوير (٩/ ٢٢٦)

^{١٢٢٣} - تفسير المراغي (١/ ١٩١)

في هذه الآية يأمر الله تعالى المؤمنين بأن لا يتعجلوا في حسم الأمور وتصديق الأخبار التي يأتيهم بها أناس فسقة، غير مأمونين في خلقهم ودينهم وروايتهم، لأن من لا يبالي بالفسق فهو أجدر بأن لا يبالي بالكذب، ولا يتحاماها، وقد يؤدي التعجيل في تصديق الأنباء التي ينقلها الفساق إلى إصابة أناس أبرياء بأذى، والمؤمنون يجهلون حالهم، فيكون ذلك الإيذاء سبباً لندامتهم على ما فرط منهم.^{١٢٢٤}

وأيا كان سبب التزلزل، فإن الآية عامة مطلقة، تحذر المسلمين من الأنباء الكاذبة التي يرحف بها المرجفون، ليشيعوا في المسلمين قالة السوء، وليوغروا بها صدورهم على أهل الإيمان والسلامة فيهم، وأن هذا من شأنه لو وقع موقع القبول والتسليم من المؤمنين، من غير تبصر أو تمحيص، لأفسد عليهم أمرهم، ولترع الثقة والطمأنينة من بينهم..

فما أكثر ما كان يلقي به المنافقون، واليهود، في محيط المسلمين من أكاذيب وأراجيف وشائعات، الأمر الذي يقضى على المسلمين بأن يحصوا هذه الأخبار، وألا يأخذوها مأخذ القبول والتسليم دون نظر فاحص لها..

وفي قوله تعالى: «فاسق» .. إشارة إلى أن المقولة إنما ينظر فيها إلى صاحبها الذي وردت منه، فإن كان من أهل الإيمان والثقة استمع لقوله، وأخذ به، وإن كان ممن يتهم، استمع إليه ووضع قوله موضع التمحيص، فلا يحكم على قوله بالردّ ابتداءً، فقد يكون في قوله صدق، أو شيء من الصدق ينتفع به المسلمون..

وقوله تعالى: «أن تُصيَّبوا قومًا بجهالة» هو بيان.. للعلة التي من أجلها كان الأمر بالتبين والتثبت لما يجيء للمسلمين من أنباء يحملها قوم لم يعرفوا في المسلمين بالصدق، ووثاقة الإيمان..

وقوله تعالى: «بجهالة» إلفات للمسلمين إلى ألا يقيموا أمراً من أمورهم على جهل، وعلى عدم رؤية واضحة لهذا الأمر، فذلك من شأنه إن أصاب مرة أن يخطيء مرات كثيرة.

وقوله تعالى: «فَتُصَبِّحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ» أي أن الأخذ بالنبأ الوارد من فاسق قبل التثبت منه، يعود على المسلمين بالحسرة والندم، لأنهم وضعوا الأمر في غير موضعه، ورتّبوا على هذا القول الكاذب أموراً لا يمكن إصلاحها بعد أن وقع عليها ما وقع.^{١٢٢٥}

ومدلول الآية عام، وهو يتضمن مبدأ التمحيص والتثبت من خبر الفاسق فأما الصالح فيؤخذ بخبره، لأن هذا هو الأصل في الجماعة المؤمنة، وخبر الفاسق استثناء. والأخذ بخبر الصالح جزء من منهج التثبت لأنه أحد مصادره. أما الشك المطلق في جميع المصادر وفي جميع الأخبار، فهو مخالف لأصل الثقة المفروض بين الجماعة المؤمنة، ومعطل لسير الحياة وتنظيمها في الجماعة. والإسلام يدع الحياة تسير في

^{١٢٢٤} - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ٤٤٩٧، بترقيم الشاملة آليا)

^{١٢٢٥} - التفسير القرآني للقرآن (١٣ / ٤٤٠)

مجرها الطبيعي، ويضع الضمانات والحواجر فقط لصيانتها لا لتعطيلها ابتداء. وهذا نموذج من الإطلاق والاستثناء في مصادر الأخبار. ١٢٢٦

وقال تعالى: {يَأْيُهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَحَسَّسُوا وَلَا يَغْتَبَ بَعْضُكُم بَعْضًا أَيَحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ} [الحجرات: ١٢]

والمُرَادُ بِالظَّنِّ هُنَا: الظَّنُّ الْمُتَعَلِّقُ بِأَحْوَالِ النَّاسِ وَحُدْفَ الْمُتَعَلِّقُ لِتَذَهَبَ نَفْسُ السَّامِعِ إِلَى كُلِّ ظَنٍّ مُمَكِّنٌ هُوَ إِثْمٌ. وَجُمْلَةٌ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ اسْتِثْنَاءٌ بَيَانِيٌّ لِأَنَّ قَوْلَهُ: اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ يَسْتَوْفِي السَّامِعَ لِيَتَطَلَّبَ الْبَيَانَ فَاعْلَمُوا أَنَّ بَعْضَ الظَّنِّ جُرْمٌ، وَهَذَا كِنَايَةٌ عَنِ وُجُوبِ التَّأْمُلِ فِي آثَارِ الظُّنُونِ لِيَعْرِضُوا مَا تُفْضِي إِلَيْهِ الظُّنُونُ عَلَى مَا يَعْلَمُونَهُ مِنْ أَحْكَامِ الشَّرِيعَةِ، أَوْ لِيَسْأَلُوا أَهْلَ الْعِلْمِ عَلَى أَنَّ هَذَا الْبَيَانَ الْاسْتِثْنَاءِيُّ يَفْتَصِرُ عَلَى التَّخْوِيفِ مِنَ الْوُقُوعِ فِي الْإِثْمِ. وَلَيْسَ هَذَا الْبَيَانُ تَوْضِيحًا لِأَنْوَاعِ الْكَثِيرِ مِنَ الظَّنِّ الْمَأْمُورِ بِاجْتِنَابِهِ، لِأَنَّهَا أَنْوَاعٌ كَثِيرَةٌ فَنَبَّهَ عَلَى عَاقِبَتِهَا وَتَرَكَ التَّفْصِيلَ لِأَنَّ فِي إِبْهَامِهِ بَعْثًا عَلَى مَزِيدِ الْإِحْتِيَاظِ.

وَمَعْنَى كَوْنِهِ إِثْمًا أَنَّهُ: إِمَّا أَنْ يَنْشَأَ عَلَى ذَلِكَ الظَّنِّ عَمَلٌ أَوْ مُجَرَّدٌ اعْتِقَادٌ، فَإِنْ كَانَ قَدْ يَنْشَأُ عَلَيْهِ عَمَلٌ مِنْ قَوْلٍ أَوْ فِعْلٍ كَالِاغْتِيَابِ وَالتَّحَسُّسِ وَعَبِيرٍ ذَلِكَ فَلْيَقْدِرِ الظَّانُّ أَنَّ ظَنَّهُ كَاذِبٌ ثُمَّ لِيَنْظُرَ بَعْدَ فِي عَمَلِهِ الَّذِي بَنَاهُ عَلَيْهِ فَيَجِدُهُ قَدْ عَامَلَ بِهِ مَنْ لَا يَسْتَحِقُّ تِلْكَ الْمُعَامَلَةَ مِنْ أَتْهَامِهِ بِالْبَاطِلِ فَيَأْتِمُّ مِمَّا طَوَى عَلَيْهِ قَلْبُهُ لِأَخِيهِ الْمُسْلِمِ، وَقَدْ قَالَ الْعُلَمَاءُ: إِنَّ الظَّنَّ الْقَبِيحَ بِمَنْ ظَاهِرُهُ الْخَيْرُ لَا يَجُوزُ. وَإِنْ لَمْ يَنْشَأَ عَلَيْهِ إِلَّا مُجَرَّدٌ اعْتِقَادٌ دُونَ عَمَلٍ فَلْيَقْدِرْ أَنَّ ظَنَّهُ كَانَ مُخْطِئًا يَجِدُ نَفْسَهُ قَدْ اعْتَقَدَ فِي أَحَدٍ مَا لَيْسَ بِهِ، فَإِنْ كَانَ اعْتِقَادًا فِي صِفَاتِ اللَّهِ فَقَدْ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ وَإِنْ كَانَ اعْتِقَادًا فِي أَحْوَالِ النَّاسِ فَقَدْ خَسِرَ الْإِنْتِفَاعَ بِمَنْ ظَنَّهُ ضَارًّا، أَوْ الْإِهْتِدَاءَ بِمَنْ ظَنَّهُ ضَالًّا، أَوْ تَحْصِيلَ الْعِلْمِ بِمَنْ ظَنَّهُ جَاهِلًا وَنَحْوَ ذَلِكَ. وَوَرَاءَ ذَلِكَ فَالظَّنُّ الْبَاطِلُ إِذَا تَكَرَّرَتْ مُلَاحَظَتُهُ وَمُعَاوَدَةُ جَوْلَانِهِ فِي النَّفْسِ قَدْ يَصِيرُ عِلْمًا رَاسِخًا فِي النَّفْسِ فَتَتَرْتَّبُ عَلَيْهِ الْآثَارُ بِسُهُولَةٍ فَتَصَادَفُ مَنْ هُوَ حَقِيقٌ بِضِدِّهَا كَمَا تَقَدَّمَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ [الحجرات: ٦].

وَالِاجْتِنَابُ: افْتِعَالٌ مِنْ جَنَبَهُ وَأَجْنَبَهُ، إِذَا أَبْعَدَهُ، أَيْ جَعَلَهُ جَانِبًا آخَرَ، وَفِعْلُهُ يُعَدَّى إِلَى مَفْعُولَيْنِ، يُقَالُ: جَنَبَهُ الشَّرَّ، قَالَ تَعَالَى: وَاجْتَنِبِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ [إِبْرَاهِيمَ]:

٣٥ . وَمُطَاوَعُهُ أَجْتَنَبَ، أَيْ أَبْعَدَهُ، وَلَمْ يُسْمَعْ لَهُ فِعْلٌ أَمْرٌ إِلَّا بِصِيغَةِ الْإِفْتِعَالِ.

وَمَعْنَى الْأَمْرِ بِاجْتِنَابِ كَثِيرٍ مِنَ الظَّنِّ الْأَمْرُ بِتَعَاظِي وَسَائِلِ اجْتِنَابِهِ فَإِنَّ الظَّنَّ يَحْصُلُ فِي خَاطِرِ الْإِنْسَانِ اضْطِرَارًا عَنْ غَيْرِ اخْتِيَارٍ، فَلَا يُعْقَلُ التَّكْلِيفُ بِاجْتِنَابِهِ وَإِنَّمَا يُرَادُ الْأَمْرُ بِالتَّشْبُتِ فِيهِ وَتَمَحِيصِهِ وَالتَّشَكُّكِ

فِي صِدْقِهِ إِلَى أَنْ يَتَبَيَّنَ مُوجِبُهُ بَدُونَ تَرَدُّدٍ أَوْ بُرْجَانٍ أَوْ يَتَبَيَّنَ كَذِبُهُ فَيُكَذَّبُ نَفْسَكَ فِيمَا حَدَّثْتِكَ.
وَهَذَا التَّحْذِيرُ يُرَادُ مِنْهُ مُقَاوَمَةُ الظُّنُونِ السَّيِّئَةِ بِمَا هُوَ مَعْيَارُهَا مِنَ الْأَمَارَاتِ الصَّحِيحَةِ.

وَقَدْ عَلِمَ مِنْ قَوْلِهِ: كَثِيرًا مِنَ الظَّنِّ وَتَبَيَّنَ بِأَنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ أَنْ بَعْضًا مِنَ الظَّنِّ لَيْسَ إِثْمًا وَأَنَّ لَمْ
نُؤْمَرْ بِاجْتِنَابِ الظَّنِّ الَّذِي لَيْسَ بِإِثْمٍ لِأَنَّ كَثِيرًا وَصَفُ، فَمَفْهُومُ الْمُخَالَفَةِ مِنْهُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ كَثِيرًا مِنَ
الظَّنِّ لَمْ نُؤْمَرْ بِاجْتِنَابِهِ وَهُوَ الَّذِي يُبَيِّنُهُ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ أَيْ أَنَّ بَعْضَ الظَّنِّ لَيْسَ إِثْمًا، فَعَلَى الْمُسْلِمِ
أَنْ يَكُونَ مَعْيَارُهُ فِي تَمْيِيزِ أَحَدِ الظَّنِّينِ مِنْ

الْآخِرِ أَنْ يَعْضُدَهُ عَلَى مَا بَيَّنَّتْهُ الشَّرِيعَةُ فِي تَضَاعُيفِ أَحْكَامِهَا مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَمَا أَجْمَعَتْ عَلَيْهِ
عُلَمَاءُ الْأُمَّةِ وَمَا أَفَادَهُ الْجَاهِدُ الصَّحِيحُ وَتَتَبُّعُ مَقَاصِدِ الشَّرِيعَةِ، فَمِنْهُ ظَنُّ يَجِبُ اتِّبَاعُهُ كَالْحَذَرِ مِنْ
مَكَائِدِ الْعَدُوِّ فِي الْحَرْبِ، وَكَالظَّنِّ الْمُسْتَنْدِ إِلَى الدَّلِيلِ الْحَاصِلِ مِنْ دَلَالَةِ الْأَدَلَّةِ الشَّرْعِيَّةِ، فَإِنَّ أَكْثَرَ
التَّفْرِيعَاتِ الشَّرْعِيَّةِ حَاصِلَةٌ مِنَ الظَّنِّ الْمُسْتَنْدِ إِلَى الْأَدَلَّةِ.

وَقَدْ فَتَحَ مَفْهُومُ هَذِهِ الْآيَةِ بَابَ الْعَمَلِ بِالظَّنِّ غَيْرِ الْإِثْمِ إِلَّا أَنَّهَا لَا تُقَوْمُ حُجَّةً إِلَّا عَلَى الَّذِينَ يَرَوْنَ
الْعَمَلَ بِمَفْهُومِ الْمُخَالَفَةِ وَهُوَ أَرْجَحُ الْأَقْوَالِ فَإِنَّ مُعْظَمَ دَلَالَاتِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ عَلَى الْمَفَاهِيمِ كَمَا تَقَرَّرَ
فِي أُصُولِ الْفِقْهِ. ١٢٢٧

وَعَنْ يَزِيدَ بْنِ نُعَيْمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: جَاءَ مَاعِزُ بْنُ مَالِكٍ، إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي زَنَيْتُ فَأَقِمَّ
عَلَيَّ كِتَابَ اللَّهِ فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: إِنِّي زَنَيْتُ فَأَقِمَّ فِيَّ كِتَابَ اللَّهِ حَتَّى جَاءَ أَرْبَعُ مَرَّاتٍ فَقَالَ:
«اذْهَبُوا بِهِ فَارْجُمُوهُ»: فَلَمَّا مَسَّتْهُ الْحِجَارَةُ جَمَزَ فَاشْتَدَّ فَخَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ مِنْ بَادِيَتِهِ فَرَمَاهُ بِوَضِيفِ
حِمَارٍ فَصَرَعَهُ فَرَمَاهُ النَّاسُ حَتَّى قَتَلُوهُ فَذَكَرَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرَارُهُ فَقَالَ: «هَلَّا تَرَكَتُمُوهُ لَعَلَّهُ يَتُوبُ
فَيُتُوبَ اللَّهُ عَلَيْهِ؟» ١٢٢٨

وَعَنْ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: «ادْرَعُوا الْحُدُودَ وَالْقَتْلَ عَنْ عِبَادِ اللَّهِ مَا
اسْتَطَعْتُمْ» ١٢٢٩

وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: كَانُوا يَقُولُونَ: «ادْرَعُوا الْحُدُودَ عَنْ عِبَادِ اللَّهِ، مَا اسْتَطَعْتُمْ» ١٢٣٠
وَعَنِ الرَّهْرِيِّ، قَالَ: «ادْفَعُوا الْحُدُودَ بِكُلِّ شِبْهَةٍ» ١٢٣١

١٢٢٧ - التحرير والتنوير (٢٦ / ٢٥١)

١٢٢٨ - السنن الكبرى للنسائي (٦ / ٤٣٧) (٦٧ / ٧١) صحيح

١٢٢٩ - المعجم الكبير للطبراني (٩ / ٣٤١) (٩٦٥ / ٩٦٥) فيه انقطاع

١٢٣٠ - مصنف ابن أبي شيبة (٥ / ٥١١) (٢٨٤٩٦) صحيح موقوف

١٢٣١ - مصنف ابن أبي شيبة (٥ / ٥١١) (٢٨٤٩٧) صحيح مقطوع

وَعَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ: أَنَّ امْرَأَةً زَنَتْ، فَقَالَ عُمَرُ: «أَرَاهَا كَانَتْ تُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ فَخَشَعَتْ فَرَكَعَتْ فَسَجَدَتْ، فَأَتَاهَا غَاوٍ مِنَ الْعُورَةِ فَتَحْتَمَمَهَا»، فَأَرْسَلَ عُمَرُ إِلَيْهَا فَقَالَتْ كَمَا، قَالَ عُمَرُ: فَخَلَّى سَبِيلَهَا ١٢٣٢»

وَعَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ قَالَ: بَلَغَ عُمَرُ، أَنَّ امْرَأَةً مُتَّبِعَةً حَمَلَتْ، فَقَالَ عُمَرُ: «أَرَاهَا قَامَتْ مِنَ اللَّيْلِ تُصَلِّي فَخَشَعَتْ فَسَجَدَتْ فَأَتَاهَا غَاوٍ مِنَ الْعُورَةِ فَتَحْتَمَمَهَا، فَأَتَتْهُ فَحَدَّثَتْهُ بِذَلِكَ سِوَاءَ فَخَلَّى سَبِيلَهَا» ١٢٣٣

وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: «لَئِنْ أَعْطَلَ الْحُدُودَ بِالشُّبُهَاتِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُفِيمَهَا بِالشُّبُهَاتِ» ١٢٣٤

وَعَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ عَامِلًا لِعُمَرَ - قَالَ مَعْمَرُ: وَسَمِعْتُ عَيْرَ عَمْرٍو يَزْعُمُ، أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ - كَتَبَ إِلَى عُمَرَ، أَنَّ رَجُلًا اعْتَرَفَ عَبْدُهُ بِالزَّانَا، فَكَتَبَ إِلَيْهِ أَنْ يَسْأَلَهُ: " هَلْ كَانَ يَعْلَمُ أَنَّهُ حَرَامٌ؟ فَإِنْ قَالَ: نَعَمْ، فَأَقِمَّ عَلَيْهِ حَدَّ اللَّهِ، وَإِنْ قَالَ: لَا، فَأَعْلَمَهُ أَنَّهُ حَرَامٌ، فَإِنْ عَادَ فَاحْدُدْهُ " ١٢٣٥

وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: " ادْرَعُوا الْحُدُودَ مَا اسْتَطَعْتُمْ، فَإِنَّكُمْ إِنْ تَخْطِئُوا فِي الْعَفْوِ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَخْطِئُوا فِي الْعُقُوبَةِ، وَإِذَا وَجَدْتُمْ لِمُسْلِمٍ مَخْرَجًا فَادْرَعُوا عَنْهُ الْحَدَّ " ١٢٣٦

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: " ادْرَعُوا الْجُلْدَ وَالْقَتْلَ عَنِ الْمُسْلِمِينَ مَا اسْتَطَعْتُمْ " ١٢٣٧

وَعَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " ادْرَعُوا الْحُدُودَ عَنِ الْمُسْلِمِينَ مَا اسْتَطَعْتُمْ، فَإِنْ وَجَدْتُمْ لِلْمُسْلِمِ مَخْرَجًا فَخَلُّوا سَبِيلَهُ، فَإِنَّ الْإِمَامَ أَنْ يُخْطِئَ فِي الْعَفْوِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يُخْطِئَ فِي الْعُقُوبَةِ " ١٢٣٨

وَعَنْ أَبِي عُقْبَةَ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ: «ادْرَعُوا الْحُدُودَ مَا اسْتَطَعْتُمْ فِي كُلِّ شِبْهَةٍ، فَإِنَّ الْوَالِيَّ إِنْ أَخْطَأَ فِي الْعَفْوِ خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَتَعَدَّى فِي الظُّلْمِ وَالْعُقُوبَةِ» ١٢٣٩

وَعَنْ أَبِي بَرْزَةَ قَالَ: تَعَيَّظَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى رَجُلٍ، فَقُلْتُ: مَنْ هُوَ يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: لِمَ؟ قُلْتُ: لِأَضْرِبَ عَنْقَهُ إِنْ أَمَرْتَنِي بِذَلِكَ قَالَ: أَوْ كُنْتُ فَاعِلًا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: " فَوَاللَّهِ - يَعْنِي ثُمَّ ذَكَرَ كَلِمَةً مَعْنَاهَا -: لَأَذْهَبَ عِظْمُ كَلِمَتِي الَّتِي قُلْتُ غَضَبَهُ "، ثُمَّ قَالَ: مَا كَانَتْ لِأَحَدٍ بَعْدَ مُحَمَّدٍ ﷺ ١٢٤٠

١٢٣٢ - مصنف ابن أبي شيبة (٥/٥١١) (٢٨٤٩٥) صحيح

١٢٣٣ - مصنف عبد الرزاق الصنعاني (٧/٤٠٩) (١٣٦٦٤) صحيح

١٢٣٤ - مصنف ابن أبي شيبة (٥/٥١١) (٢٨٤٩٣) فيه انقطاع

١٢٣٥ - مصنف عبد الرزاق الصنعاني (٧/٤٠٢) (١٣٦٤٢) صحيح

١٢٣٦ - السنن الكبرى للبيهقي (٨/٤١٤) (١٧٠٦٢) فيه انقطاع

١٢٣٧ - السنن الكبرى للبيهقي (٨/٤١٤) (١٧٠٦٤) صحيح مقوف

١٢٣٨ - السنن الكبرى للبيهقي (٨/٤١٣) (١٧٠٥٧) حسن لغيره

١٢٣٩ - حلية الأولياء وطبقات الأصفياء (٥/٣١١) صحيح

١٢٤٠ - السنن الكبرى للنسائي (٣/٤٤٦) (٣٥٢١) صحيح

وَعَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ: «أَنَّ رَجُلًا عَرِاقِيًّا رَصَدَ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِيَقْتُلَهُ، فَظَهَرَ عَلَيْهِ، فَاسْتَشَارَ فِيهِ الْمُهَاجِرِينَ الْأَوْلِيَيْنَ، فَلَمْ يَرَوْا عَلَيْهِ قَتْلًا، فَأَرْسَلَهُ» ١٢٤١

وَعَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ: " أَنَّ رَجُلًا مِنْ بَنِي تَمِيمٍ جَلَسَ لِعُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِخَنْجَرَ، فَأَخَذَهُ عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَسَأَلَ عَنْهُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَاسْتَشَارَهُمْ فِيهِ، فَقَالُوا: بِسْمَا صَنَعَ، وَلَمْ يَقْتُلْكَ، وَلَوْ قَتَلْتَ قَتَلَ، فَأَرْسَلَهُ عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ " . ١٢٤٢

وَعَنْ مُرَّةَ بْنِ أَبِي فَيْسٍ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ: " أَنَّ رَجُلًا رَصَدَ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِخَنْجَرَ، فَلَمَّا جَاءَ عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِيَدْخُلَ تَلْقَاهُ فَوْجًا عُثْمَانُ وَجْهَهُ فَوْقَ عَلِيٍّ إِسْتَهَ وَقَالَ: أَوْجَعْتَنِي يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، قَالَ: «أَوْلَسْتَ بِفَاتِكَ؟» قَالَ: لَأَ، وَالَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، فَقَالَ عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «خُذُوا الرَّجُلَ وَلَا تَقْتُلُوهُ»، فَقَالَ: «مَا تَرَوْنَ فِيهِ؟» قَالُوا: اقْتُلْهُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَإِنَّ فَتْنَكَ كَثِيرَةٌ، قَالَ: «لِمَ؟» قَالُوا: لِأَنَّهُ أَرَادَ قَتْلَكَ، فَقَالَ: «أَرَادَ قَتْلِي وَلَمْ يُرِدِ اللَّهُ»، فَتَرَكَهُ وَلَمْ يَقْتُلْهُ " . ١٢٤٣

وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَلْحَةَ: أَنَّ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَرَجَ لَصَلَاةِ الْعِدَاةِ فَدَخَلَ مِنَ الْبَابِ الَّذِي كَانَ يَدْخُلُ مِنْهُ، فَزَحَمَهُ الْبَابُ، فَقَالَ: «انظُرُوا»، فَانظَرُوا فَإِذَا رَجُلٌ مَعَهُ خَنْجَرٌ أَوْ سَيْفٌ، فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَا هَذَا؟» قَالَ: أَرَدْتُ أَنْ أَقْتُلَكَ، قَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ، وَيَحْكُ عَلَامَ تَقْتُلُنِي؟» قَالَ: ظَلَمْتَنِي عَامِلُكَ بِالْيَمَنِ، قَالَ: «أَفَلَا رَفَعْتَ ظُلَامَتَكَ إِلَيَّ، فَإِنْ لَمْ أَنْصِفْكَ أَوْ أُعْذِّبْكَ عَلَى عَامِلِي أَرَدْتُ ذَلِكَ مِنِّي؟» فَقَالَ لِمَنْ حَوْلَهُ: «مَا تَقُولُونَ؟» فَقَالُوا: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، عَدُوٌّ أَمْكَنَكَ اللَّهُ مِنْهُ، فَقَالَ: " عَبْدٌ هَمَّ بِذَنْبٍ فَكَفَّهُ اللَّهُ عَنِّي، آتَنِي بِمَنْ يَكْفُلُ بَكَ، لَا تَدْخُلُ الْمَدِينَةَ مَا وَلِيَتْ أَمْرَ الْمُسْلِمِينَ، فَأَتَاهُ بِرَجُلٍ مِنْ قَوْمِهِ فَكَفَلَ بِهِ، فَخَلَى عَنْهُ، قَالَ عِمْرَانُ: فَوَاللَّهِ مَا ضَرَبَهُ سَوْطًا، وَلَا حَبَسَهُ يَوْمًا " ١٢٤٤

وَعَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَتَيْ طَارِقٌ بِالشَّامِ بِرَجُلٍ قَدْ أَخَذَ فِي تَهْمَةِ سَرِقَةٍ؛ فَضَرَبَهُ فَأَقْرَبَهُ؛ فَبَعَثَ بِهِ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَسْأَلُهُ عَنْ ذَلِكَ؛ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: "لَا يُقَطَّعُ فَإِنَّهُ إِنَّمَا أَقْرَبَ بَعْدَ ضَرْبِهِ إِيَّاهُ " . ١٢٤٥

قال أبو يوسف: " وَمَنْ ظَنَّ بِهِ أَوْ تُوَهَّمَ عَلَيْهِ سَرِقَةٌ أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ؛ فَلَا يَنْبَغِي أَنْ يُعْزَرَ بِالضَّرْبِ وَالتَّوَعُّدِ وَالتَّخْوِيفِ؛ فَإِنْ مَنْ أَقْرَبَ بِسَرِقَةٍ أَوْ بِحَدٍّ أَوْ بِقَتْلِ وَقَدْ فَعَلَ ذَلِكَ بِهِ؛ فَلَيْسَ إِقْرَارُهُ ذَلِكَ بِشَيْءٍ، وَلَا يَحِلُّ قَطْعُهُ وَلَا أَخْذُهُ بِمَا أَقْرَبَ بِهِ " . ١٢٤٦

١٢٤١ - تاريخ المدينة لابن شبة (٣/ ١٠٢٦) فيه انقطاع

١٢٤٢ - تاريخ المدينة لابن شبة (٣/ ١٠٢٦) صحيح لغيره

١٢٤٣ - تاريخ المدينة لابن شبة (٣/ ١٠٢٧) صحيح لغيره

١٢٤٤ - تاريخ المدينة لابن شبة (٣/ ١٠٢٧) فيه انقطاع

١٢٤٥ - الخراج لأبي يوسف (ص: ١٩١)

١٢٤٦ - الخراج لأبي يوسف (ص: ١٩١) صحيح

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى بِسَارِقٍ قَدْ سَرَقَ شِمْلَةً، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ هَذَا سَرَقٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا إِخَالَهُ سَرَقٌ» فَقَالَ السَّارِقُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَذْهَبُوا بِهِ فَاقْطَعُوهُ ثُمَّ احْسِمُوهُ ثُمَّ آتُونِي بِهِ» فَقَطَّعَ ثُمَّ أَتَى بِهِ، فَقَالَ: «تُبُّ إِلَى اللَّهِ» فَقَالَ: تُبْتُ إِلَى اللَّهِ، فَقَالَ: «تَابَ اللَّهُ عَلَيْكَ»^{١٢٤٧}

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ: أَنَّ رَجُلًا سَرَقَ شِمْلَةً، فَأَتَى بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ. هَذَا سَرَقٌ شِمْلَةً، فَقَالَ: «مَا أَخَالَهُ سَرَقٌ»^{١٢٤٨}

وَعَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، أَتَى بِسَارِقٍ وَهُوَ يَوْمئِذٍ أَمِيرٌ، فَقَالَ: "أَسْرَقْتَ؟ أَسْرَقْتَ؟ قُلْ: لَا قُلْ: لَا مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا"^{١٢٤٩}

وَعَنْ عَطَاءٍ قَالَ: أَتَى عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِرَجُلٍ فَشَهِدَ عَلَيْهِ رَجُلَانِ أَنَّهُ سَرَقَ قَالَ: فَأَخَذَ فِي شَيْءٍ مِنْ أُمُورِ النَّاسِ ثُمَّ هَدَّدَ شُهُودَ الزُّورِ فَقَالَ: لَا أُوتَى بِشَاهِدٍ زُورٍ إِلَّا فَعَلْتُ بِهِ كَذَا وَكَذَا، ثُمَّ طَلَبَ الشَّاهِدَيْنِ فَلَمْ يَجِدْهُمَا؛ فَخَلَى سَبِيلَ الرَّجُلِ.^{١٢٥٠}

وقال أبو يوسف: "وَتَقَدَّمَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى وُلَاتِكَ لَا يَأْخُذُونَ النَّاسَ بِالتَّهْمِ: يَجِيءُ الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ "أَيُّ الْوَالِي"؛ فَيَقُولُ هَذَا أَتَهْمَنِي فِي سَرِقَةٍ سَرَقْتَ مِنْهُ فَيَأْخُذُونَهُ بِذَلِكَ وَغَيْرِهِ، وَهَذَا مِمَّا لَا يَحِلُّ الْعَمَلُ بِهِ وَلَا يَنْبَغِي أَنْ تُقْبَلَ دَعْوَى رَجُلٍ عَلَى رَجُلٍ فِي قَتْلِ وَلَا سَرِقَةٍ، وَلَا يُقَامُ عَلَيْهِ حَدٌّ إِلَّا بَيِّنَةٌ عَادِلَةٌ أَوْ بِإِفْرَارٍ مِنْ غَيْرِ تَهْدِيدٍ مِنَ الْوَالِي لَهُ أَوْ وَعَيْدٍ عَلَى مَا ذَكَرْتُهُ لَكَ.

وَلَا يَحِلُّ وَلَا يَسَعُ أَنْ يَجْبَسَ رَجُلٌ بِتَهْمَةِ رَجُلٍ لَهُ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَأْخُذُ النَّاسَ بِالْقَرْفِ ١؛ وَلَكِنْ يَنْبَغِي أَنْ يَجْمَعَ بَيْنَ الْمُدْعَى وَالْمُدَّعَى عَلَيْهِ؛ فَإِنْ كَانَتْ لَهُ بَيِّنَةٌ عَلَى مَا ادَّعَى حَكَمَ بِهَا وَإِلَّا أَخَذَ مِنَ الْمُدَّعَى عَلَيْهِ كَفِي لَوْ خَلَى عَنْهُ؛ فَإِنْ أَوْضَحَ الْمُدَّعَى عَلَيْهِ بَعْدَ ذَلِكَ شَيْئًا وَإِلَّا لَمْ يُتَعَرَّضْ لَهُ، وَكَذَلِكَ كُلُّ مَنْ كَانَ فِي الْحَبْسِ مِنَ الْمُتَّهَمِينَ فَلْيَفْعَلْ ذَلِكَ بِهِ وَبِخَصْمِهِ؛ فَقَدْ كَانَ يَبْلُغُ مِنْ تَوْفِي أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْحُدُودَ فِي غَيْرِ مَوَاضِعِهَا وَمَا كَانُوا يَرَوْنَ مِنَ الْفَضْلِ فِي دَرْتِهَا بِالشُّبُهَاتِ أَنْ يَقُولُوا لِمَنْ أَتَى بِهِ سَارِقًا أَسْرَقْتَ قُلْ: لَا، وَرُوِيَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى بِرَجُلٍ فَقِيلَ: هَذَا سَرَقٌ شِمْلَةً فَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ "مَا أَخَالَهُ سَارِقًا".^{١٢٥١}

وَعَنْ بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، "أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَبَسَ رَجُلًا فِي تَهْمَةٍ سَاعَةً ثُمَّ خَلَى عَنْهُ"^{١٢٥٢}

^{١٢٤٧} - المستدرک علی الصحیحین للحاکم (٤/٤٢٢) (١١٥٠) صحیح

^{١٢٤٨} - مصنف ابن أبي شيبة (٥/٥٢٠) (٢٨٥٧٧) صحیح مرسل

^{١٢٤٩} - مصنف ابن أبي شيبة (٥/٥٢٠) (٢٨٥٧٦) صحیح

^{١٢٥٠} - الخراج لأبي يوسف (ص: ١٩٢) صحیح مرسل

^{١٢٥١} - الخراج لأبي يوسف (ص: ١٩٢)

^{١٢٥٢} - المنتقى لابن الجارود (ص: ٢٥١) (١٠٠٣) صحیح

قال ابن القيم : "القِسْمُ الثَّانِي مِنَ الدَّعَاوَى، دَعَاوَى التُّهْمِ: وَهِيَ دَعْوَى الْجِنَايَةِ وَالْأَفْعَالِ الْمُحَرَّمَةِ كَدَعْوَى الْقَتْلِ، وَقَطْعِ الطَّرِيقِ، وَالسَّرِقَةِ، وَالْقَذْفِ، وَالْعُدْوَانِ.

فَهَذَا يَنْقَسِمُ الْمُدْعَى عَلَيْهِ فِيهِ إِلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ، فَإِنَّ الْمُتَّهَمَ إِمَّا أَنْ يَكُونَ بَرِيئًا لَيْسَ مِنْ أَهْلِ تِلْكَ التُّهْمَةِ، أَوْ فَاجِرًا مِنْ أَهْلِهَا، أَوْ مَجْهُولَ الْحَالِ لَا يَعْرِفُ الْوَالِي وَالْحَاكِمُ.

فَإِنْ كَانَ بَرِيئًا لَمْ تَجْزُ عُقُوبَتُهُ اتِّفَاقًا، وَاخْتَلَفُوا فِي عُقُوبَةِ الْمُتَّهَمِ لَهُ عَلَى قَوْلَيْنِ أَصْحُهُمَا: أَنَّهُ يُعَاقَبُ صِيَانَةً لِتَسَلُّطِ أَهْلِ الشَّرِّ وَالْعُدْوَانِ عَلَى أَعْرَاضِ الْبُرْءِ.

قَالَ مَالِكٌ وَأَشْهَبُ رَحِمَهُمَا اللَّهُ: لَا أَدَبَ عَلَى الْمُدْعَى إِلَّا أَنْ يَقْصِدَ أَذِيَّةَ الْمُدْعَى عَلَيْهِ وَعَيْبَهُ وَشَتَمَهُ، فَيُؤَدَّبُ.

وَقَالَ أَصْبَغُ: يُؤَدَّبُ، فَصَدَّ أَذِيَّتَهُ أَوْ لَمْ يَقْصِدْ، وَهَلْ يَخْلِفُ فِي هَذِهِ الصُّورَةِ؟ فَإِنْ كَانَ الْمُدْعَى حَدًّا لِلَّهِ لَمْ يَخْلِفْ عَلَيْهِ، وَإِنْ كَانَ حَقًّا لَادِمِيٍّ فَفِيهِ قَوْلَانِ، مَبْنِيَّانِ عَلَى سَمَاعِ الدَّعْوَى، فَإِنْ سَمِعَ الدَّعْوَى حَلْفَ لَهُ، وَإِلَّا لَمْ يَخْلِفْ.

وَالصَّحِيحُ: أَنَّهُ لَا تُسْمَعُ الدَّعْوَى فِي هَذِهِ الصُّورَةِ، وَلَا يَخْلِفُ الْمُتَّهَمُ لئَلَّا يَتَطَرَّقَ الْأَرَاذِلُ وَالْأَشْرَارُ إِلَى الْاسْتِهَانَةِ بِالْوَالِيِ الْفَضْلِ وَالْأَخْطَارِ، كَمَا تَقَدَّمَ مِنْ أَنَّ الْمُسْلِمِينَ يَرُونَ ذَلِكَ قَبِيحًا.

قال ابن القيم : "القِسْمُ الثَّانِي: أَنْ يَكُونَ الْمُتَّهَمُ مَجْهُولَ الْحَالِ، لَا يَعْرِفُ بَرٌّ وَلَا فَجُورٌ، فَهَذَا يُحْبَسُ حَتَّى يَنْكَشِفَ حَالُهُ عِنْدَ عَامَّةِ عُلَمَاءِ الْإِسْلَامِ، وَالْمَنْصُوصِ عَلَيْهِ عِنْدَ أَكْثَرِ الْأَثَمَةِ: أَنَّهُ يَحْبِسُهُ الْقَاضِي وَالْوَالِي، هَكَذَا نَصَّ عَلَيْهِ مَالِكٌ وَأَصْحَابُهُ، وَهُوَ مَنْصُوصُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ وَمُحَقِّقِي أَصْحَابِهِ، وَذَكَرَهُ أَصْحَابُ أَبِي حَنِيفَةَ.

وَقَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: قَدْ حَبَسَ النَّبِيُّ ﷺ - فِي تُّهْمَةٍ، قَالَ أَحْمَدُ: وَذَلِكَ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لِلْحَاكِمِ أَمْرُهُ، وَقَدْ رَوَى أَبُو دَاوُدَ فِي سُنَنِهِ " وَأَحْمَدُ وَغَيْرُهُمَا مِنْ حَدِيثِ بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: «أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - حَبَسَ فِي تُّهْمَةٍ»

وَفِي " جَامِعِ الْخَلَّالِ " عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: «أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - حَبَسَ فِي تُّهْمَةٍ يَوْمًا وَكَلِيلَةً» .

وَالْأَصُولُ الْمُتَّفَقُ عَلَيْهَا بَيْنَ الْأَثَمَةِ تُوَافِقُ ذَلِكَ، فَإِنَّهُمْ مُتَّفِقُونَ عَلَى أَنَّ الْمُدْعَى إِذَا طَلَبَ الْمُدْعَى عَلَيْهِ، الَّذِي يَسُوعُ إِحْضَارُهُ: وَجَبَ عَلَى الْحَاكِمِ إِحْضَارُهُ إِلَى مَجْلِسِ الْحُكْمِ، حَتَّى يَفْصَلَ بَيْنَهُمَا، وَيُحْضِرُهُ مِنْ مَسَافَةِ الْعَدْوَى - الَّتِي هِيَ عِنْدَ بَعْضِهِمْ بَرِيدٌ - وَهُوَ مَا لَا يُمَكِّنُ الذَّهَابَ إِلَيْهِ وَالْعَوْدَ فِي يَوْمِهِ، كَمَا يَقُولُهُ بَعْضُ أَصْحَابِ الشَّافِعِيِّ وَأَحْمَدَ، وَهُوَ رِوَايَةٌ عَنْ أَحْمَدَ، وَعَنْ بَعْضِهِمْ يُحْضِرُهُ مِنْ مَسَافَةِ الْقَصْرِ، وَهِيَ مَسِيرَةٌ يَوْمَيْنِ، كَمَا هِيَ الرِّوَايَةُ الْأُخْرَى عَنْ أَحْمَدَ.

ثُمَّ إِنَّ الْحَاكِمَ قَدْ يَكُونُ مَشْغُولًا عَنْ تَعْجِيلِ الْفَصْلِ، وَقَدْ تَكُونُ عِنْدَهُ حُكُومَاتٌ سَابِقَةٌ، فَيَكُونُ الْمَطْلُوبُ مَحْبُوسًا مَعُوقًا مِنْ حِينَ يُطَلَبُ إِلَى أَنْ يُفْصَلَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ خَصْمِهِ، وَهَذَا حَبْسٌ بِدُونِ

التُّهْمَةُ، فَفِي التُّهْمَةِ أَوْلَى، فَإِنَّ الْحَبْسَ الشَّرْعِيَّ لَيْسَ هُوَ السَّجْنُ فِي مَكَانٍ ضَيِّقٍ، وَإِنَّمَا هُوَ تَعْوِيقُ الشَّخْصِ وَمَنْعُهُ مِنَ التَّصَرُّفِ بِنَفْسِهِ سِوَاءَ كَانَ فِي بَيْتٍ أَوْ مَسْجِدٍ، أَوْ كَانَ بِتَوْكِيلِ نَفْسِ الْخَصْمِ أَوْ وَكَيْلِهِ عَلَيْهِ، وَمُلَازِمَتُهُ لَهُ، وَلِهَذَا سَمَّاهُ النَّبِيُّ - ﷺ - "أَسِيرًا" كَمَا رَوَى أَبُو دَاوُدَ وَابْنُ مَاجَةَ، عَنْ الْهَرْمَاسِيِّ بْنِ حَبِيبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: «أَتَيْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - بِعَرِيمٍ لِي، فَقَالَ: الزَّمَهُ، ثُمَّ قَالَ لِي: يَا أَخَا بَنِي تَمِيمٍ، مَا تُرِيدُ أَنْ تَفْعَلَ بِأَسِيرِكَ؟»

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ مَاجَةَ «ثُمَّ مَرَّ بِي آخِرَ النَّهَارِ، فَقَالَ: مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ يَا أَخَا بَنِي تَمِيمٍ؟» وَكَانَ هَذَا هُوَ الْحَبْسُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ - ﷺ - وَأَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَلَمْ يَكُنْ لَهُ مَحْبِسٌ مَعْدُودٌ لِحَبْسِ الْخُصُومِ وَلَكِنْ لَمَّا انْتَشَرَتِ الرَّعِيَّةُ فِي زَمَنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ابْتِغَاءَ بِمَكَّةَ دَارًا وَجَعَلَهَا سَجْنًا يَحْبَسُ فِيهَا، وَلِهَذَا تَنَازَعَ الْعُلَمَاءُ مِنْ أَصْحَابِ أَحْمَدَ وَعَيْرِهِمْ: هَلْ يَتَّخِذُ الْإِمَامُ حَبْسًا؟ عَلَى قَوْلَيْنِ: فَمَنْ قَالَ: لَا يَتَّخِذُ حَبْسًا، قَالَ: لَمْ يَكُنْ لِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَلَا لِخَلِيفَتِهِ بَعْدَهُ حَبْسٌ، وَلَكِنْ يُعَوِّفُهُ بِمَكَانٍ مِنَ الْأَمْكِنَةِ، أَوْ يُقَامُ عَلَيْهِ حَافِظٌ - وَهُوَ الَّذِي يُسَمَّى التَّرْسِيمَ أَوْ يَأْمُرُ غَرِيمَهُ بِمُلَازِمَتِهِ كَمَا فَعَلَ النَّبِيُّ - ﷺ -.

وَمَنْ قَالَ: لَهُ أَنْ يَتَّخِذَ حَبْسًا، قَالَ: قَدْ اشْتَرَى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ مِنْ صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ دَارًا بِأَرْبَعَةِ آلَافٍ، وَجَعَلَهَا حَبْسًا.

وَلَمَّا كَانَ حُضُورُ مَجْلِسِ الْحَاكِمِ مِنْ جِنْسِ الْحَبْسِ تَنَازَعَ الْعُلَمَاءُ: هَلْ يَحْضُرُ الْخَصْمُ الْمَطْلُوبُ بِمَجْرَدِ الدَّعْوَى أَوْ لَا يَحْضُرُ حَتَّى يُبَيِّنَ الْمُدَّعِي أَنْ لِلدَّعْوَى أَصْلًا، عَلَى قَوْلَيْنِ، هُمَا رِوَايَتَانِ عَنْ أَحْمَدَ، وَالْأَوَّلُ: قَوْلُ أَبِي حَنِيفَةَ وَالشَّافِعِيِّ، وَالثَّانِي: قَوْلُ مَالِكٍ.

وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: الْحَبْسُ فِي التُّهْمِ إِنَّمَا هُوَ لِوَالِيِ الْحَرْبِ، دُونَ الْقَاضِي، وَقَدْ ذَكَرَ هَذَا طَائِفَةٌ مِنْ أَصْحَابِ الشَّافِعِيِّ كَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ الزُّبَيْرِيِّ، وَالْمَاوَرِدِيِّ وَعَيْرِهِمَا وَطَائِفَةٌ مِنْ أَصْحَابِ أَحْمَدَ الْمُصَنِّفِينَ فِي آدَبِ الْقَضَاةِ وَعَيْرِهِمْ، وَاخْتَلَفُوا فِي مِقْدَارِ الْحَبْسِ فِي التُّهْمَةِ، هَلْ هُوَ مُقَدَّرٌ؟ أَوْ مَرْجِعُهُ إِلَى اجْتِهَادِ الْوَالِيِ وَالْحَاكِمِ - عَلَى قَوْلَيْنِ: ذَكَرَهُمَا الْمَاوَرِدِيُّ وَأَبُو يَعْلَى وَعَيْرُهُمَا - فَقَالَ الزُّبَيْرِيُّ: هُوَ مُقَدَّرٌ بِشَهْرٍ، وَقَالَ الْمَاوَرِدِيُّ: غَيْرُ مُقَدَّرٍ.

الْقِسْمُ الثَّلَاثُ: أَنْ يَكُونَ الْمُتَهَمُ مَعْرُوفًا بِالْفُجُورِ، كَالسَّرِقَةِ وَقَطْعِ الطَّرِيقِ وَالْقَتْلِ وَنَحْوِ ذَلِكَ، فَإِذَا جَازَ حَبْسُ الْمَجْهُولِ فَحَبْسُ هَذَا أَوْلَى.

قَالَ شَيْخُنَا ابْنُ تَيْمِيَّةَ - رَحِمَهُ اللَّهُ -: وَمَا عَلِمْتُ أَحَدًا مِنْ أئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ يَقُولُ: إِنَّ الْمُدَّعَى عَلَيْهِ فِي جَمِيعِ هَذِهِ الدَّعَاوِي يَخْلِفُ، وَيُرْسَلُ بِلَا حَبْسٍ وَلَا غَيْرِهِ فَلَيْسَ هَذَا - عَلَى إِطْلَاقِهِ - مَذْهَبًا لِأَحَدٍ مِنَ الْأئِمَّةِ الْأَرْبَعَةِ وَلَا غَيْرِهِمْ مِنَ الْأئِمَّةِ، وَمَنْ زَعَمَ أَنَّ هَذَا - عَلَى إِطْلَاقِهِ وَعَمُومِهِ - هُوَ الشَّرْعُ: فَقَدْ غَلَطَ غَلَطًا فَاخِشًا مُخَالَفًا لِنُصُوصِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَلِاجْتِمَاعِ الْأُمَّةِ.

وَبِمَثَلِ هَذَا الْعَلَطِ الْفَاحِشِ تَجَرَّأَ الْوَلَاءُ عَلَى مُخَالَفَةِ الشَّرْعِ، وَتَوَهَّمُوا أَنَّ الشَّرْعَ لَا يَقُومُ بِسِيَاسَةِ الْعَالَمِ وَمَصْلَحَةِ الْأُمَّةِ، وَتَعَدَّوْا حُدُودَ اللَّهِ، وَتَوَلَّدَ مِنْ جَهْلِ الْفَرِيقَيْنِ بِحَقِيقَةِ الشَّرْعِ خُرُوجٌ عَنْهُ إِلَى أَنْوَاعٍ مِنَ الظُّلْمِ وَالْبِدْعِ وَالسِّيَاسَةِ، جَعَلَهَا هَؤُلَاءِ مِنَ الشَّرْعِ، وَجَعَلَهَا هَؤُلَاءِ قَسِيمَةً وَمُقَابِلَةً لَهُ، وَزَعَمُوا أَنَّ الشَّرْعَ نَاقِصٌ لَا يَقُومُ بِمَصَالِحِ النَّاسِ، وَجَعَلَ أَوْلَيْكَ مَا فَهَمُوهُ مِنَ الْعُمُومِيَّاتِ وَالْإِطْلَاقَاتِ هُوَ الشَّرْعُ، وَإِنْ تَضَمَّنَ خِلَافَ مَا شَهِدَتْ بِهِ الشُّوَاهِدُ وَالْعَلَامَاتُ الصَّحِيحَةُ.

وَالطَّائِفَتَانِ مُخْطِئَتَانِ فِي الشَّرْعِ أَقْبَحُ خَطَأً وَأَفْحَشُهُ، وَإِنَّمَا أُثِرَا مِنْ تَقْصِيرِهِمْ فِي مَعْرِفَةِ الشَّرْعِ الَّذِي أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ، وَشَرَعَهُ بَيْنَ عِبَادِهِ، كَمَا تَقَدَّمَ بَيَانُهُ، فَإِنَّهُ أَنْزَلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ، وَلَمْ يُسَوِّغْ تَكْذِيبَ صَادِقٍ وَلَا إِبْطَالَ أَمَارَةٍ وَعَلَامَةٍ شَاهِدَةٍ بِالْحَقِّ، بَلْ أَمَرَ بِالْتَّيْتِ فِي خَبَرِ الْفَاسِقِ، وَلَمْ يَأْمُرْ بِرَدِّهِ مُطْلَقًا، حَتَّى تَقُومَ أَمَارَةٌ عَلَى صِدْقِهِ فَيُقْبَلَ، أَوْ كَذِبِهِ فَيُرَدَّ، فَحُكْمُهُ دَائِرٌ مَعَ الْحَقِّ، وَالْحَقُّ دَائِرٌ مَعَ حُكْمِهِ أَيْنَ كَانَ، وَمَعَ مَنْ كَانَ، وَبِأَيِّ دَلِيلٍ صَحِيحٍ كَانَ، فَتَوَسَّعَ كَثِيرٌ مِنْ هَؤُلَاءِ فِي أُمُورٍ ظَنُّوْهَا عَلَامَاتٍ وَأَمَارَاتٍ أُثْبِتُوا بِهَا أَحْكَامًا، وَقَصَّرَ كَثِيرٌ مِنْ أَوْلَيْكَ عَنْ أَدَلَّةٍ وَعَلَامَاتٍ ظَاهِرَةٍ ظَنُّوْهَا غَيْرَ صَالِحَةٍ لِإِثْبَاتِ الْأَحْكَامِ. " ١٢٥٣

وقال أبو يعلى: "الثالث: أن للامير تعجيل حبس المتهم للكشف والاستبراء.

واختلف في مدة حبسه فقيل: حبسه للاستبراء والكشف مُقَدَّرٌ بِشَهْرٍ وَاحِدٍ لَا يَتَجَاوِزُهُ. وقيل: بل ليس بمُقَدَّرٍ، وَهُوَ مَوْقُوفٌ عَلَى رَأْيِ الْإِمَامِ وَاجْتِهَادِهِ. وظاهر كلام أحمد رحمه الله ورضي عنه: أن للقضاة الحبس في التهمة. فقال في رواية حنبل " إذا قامت عليه البينة أو الاعتراف أقيم عليه الحد، ولا يجبس بعد إقامة الحد، وقد حبس النبي - ﷺ - في تهمة وذلك حتى يتبين للحاكم أمره. ثم يخليه بعد إقامة الحد". ولفظ الحديث: ما روى أبو بكر الخلال في أول كتاب الشهادات بإسناده عن هز بن حكيم عن أبيه عن جده، " أن النبي - ﷺ - حبس في تهمة". وإسناده عن أبي هريرة " أن النبي - ﷺ - حبس في تهمة يوماً وليلة استظهاراً واحتياطاً". ويشهد لذلك قوله تعالى (٢٤: ٨) ويدراً عنها العذاب أن تشهد أربع شهادات بالله). وحملنا العذاب على الحبس لقوة التهمة في حقها بامتناعها من اللعان. ١٢٥٤

وفي تبصرة الحكام: " وَأَمَّا تَعْجِيلُ حَبْسِ الْمُتَّهَمِ لِلِاسْتِبْرَاءِ وَالْكَشْفِ وَمُدَّتُهُ شَهْرٌ، فَذَلِكَ أَيْضًا لِلْقَاضِي، قَالَ ابْنُ سَهْلٍ فِي أَحْكَامِهِ: مَنْ أَتَى الْقَاضِيَّ مُتَعَلِّقًا بِرَجُلٍ يَرْمِيهِ بِدَمٍ وَلَيْهِ، فَإِنَّ الْقَاضِيَّ إِذَا جَاءَهُ مِثْلُ هَذَا، فَإِنَّ الْمُدَّعِيَ يَحْتَاجُ إِلَى أَنْ يُثْبِتَ أَنَّهُ وَلِيُّ الدَّمِ، فَإِنَّ أُثْبِتَ لَهُ تَعَدُّدَهُ مِنَ الْمُدَّعِي دَمَهُ كَشَفَ هَلْ لَهُ بَيِّنَةٌ عَلَى دَعْوَاهُ؟ فَإِنْ ادَّعَى ثُبُوتَ ذَلِكَ مِنْ يَوْمِهِ أَوْ مِنَ الْعَدِ، أَمَرَ الْقَاضِيَّ بِحَبْسِ الْمُدَّعِيَ.

١٢٥٣ - الطرق الحكيمة (ص: ٨٨) ومجموع الفتاوى (٣٥/ ٣٩٦)

١٢٥٤ - الأحكام السلطانية لأبي يعلى الفراء (ص: ٢٥٨)

وَإِنْ أَثْبَتَ التَّعَدُّدَ وَلَمْ تَحْضُرْهُ بَيْنَهُ عَلَى الدَّمِ فَهُوَ عَلَى ضَرْبَيْنِ، إِنْ كَانَ الْمُدَّعِي مَثْمَمًا أَطَالَ فِي حَبْسِهِ خَمْسَةَ عَشَرَ يَوْمًا إِلَى الثَّلَاثِينَ، إِنْ كَانَ غَيْرَ مَثْمَمٍ فَالْيَوْمَيْنِ أَوْ نَحْوَهُمَا، فَإِنْ أَتَى طَالِبُ الدَّمِ فِي دَاخِلِ الْمُدَّةِ بِسَبَبٍ قَوِيٍّ سَقَطَ هَذَا الْحُكْمُ وَوَجِبَتِ الزِّيَادَةُ فِي حَبْسِهِ عَلَى مَا يَرَاهُ. ١٢٥٥

ولا يجبس أحد بالدين ولا بالحقوق المالية إذا كان معسرا، بنص القرآن في قوله تعالى: {وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ} [البقرة: ٢٨٠]

فَإِنْ كَانَ الْمَدِينُ مُعْسِرًا لَا يَجِدُ وِفَاءَ دَيْنِهِ، فَإِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ الدَّائِنَ بِنَظَرَتِهِ إِلَى حِينِ مَيْسَرَتِهِ، وَتَمَكَّنِهِ مِنْ دَفْعِ مَا عَلَيْهِ. وَإِنْ تَصَدَّقَ الدَّائِنُ عَلَى الْمَدِينِ الْمُعْسِرِ بِشَيْءٍ مِنْ رَأْسِ الْمَالِ، أَوْ بِرَأْسِ الْمَالِ كُلِّهِ، فَذَلِكَ خَيْرٌ لَهُ. وَقَدْ وَرَدَتْ أَحَادِيثُ كَثِيرَةٌ فِي الْحَثِّ عَلَى تَنْفِيسِ كُرْبَةِ الْمُكْرُوبِ وَالتَّجَاوُزِ عَنِ الْمُعْسِرِ. ١٢٥٦

وعن أبي سعيد الخدري، قال: أُصِيبَ رَجُلٌ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي ثَمَارٍ ابْتَاعَهَا، فَكَثُرَ دَيْنُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَصَدَّقُوا عَلَيْهِ»، فَتَصَدَّقَ النَّاسُ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَبْلُغْ ذَلِكَ وَفَاءَ دَيْنِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعُرْمَائِهِ: «خُذُوا مَا وَجَدْتُمْ، وَلَيْسَ لَكُمْ إِلَّا ذَلِكَ» ١٢٥٧

وعن ابن شهاب، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ، - وَهُوَ أَحَدُ قَوْمِهِ بَنِي سَلَمَةَ، - كَثُرَ دَيْنُهُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ «فَلَمْ يَزِدْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غُرْمَاءَهُ عَلَى أَنْ خَلَعَ لَهُمْ مَالَهُ» ١٢٥٨ وَهَذَا نَصٌّ، فَلَمْ يَأْمُرْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِحَبْسِ الرَّجُلِ، وَهُوَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ كَمَا قَالَ شَرِيحٌ، وَلَا بِمَلَازِمَتِهِ، خِلَافًا لِأَبِي حَنِيفَةَ فَإِنَّهُ قَالَ: يُلَازِمُ لِإِمْكَانٍ أَنْ يَظْهَرَ لَهُ مَالٌ، وَلَا يُكَلِّفُ أَنْ يَكْتَسِبَ لِمَا ذَكَرْنَا. وباللَّهِ تَوْفِيقُنَا. ١٢٥٩

قال ابن القيم: " وَالَّذِي يَدُلُّ عَلَيْهِ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ، وَفَوَاعِدُ الشَّرْعِ: أَنَّهُ لَا يُحْبَسُ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ، إِلَّا أَنْ يَظْهَرَ بِقَرِينَةٍ أَنَّهُ قَادِرٌ مِمَّا طَلِبَ، سِوَاءَ كَانَ دَيْنُهُ عَنْ عَوْضٍ أَوْ عَنْ غَيْرِ عَوْضٍ، وَسِوَاءَ لَزِمَهُ بِاخْتِيَارِهِ أَوْ بَعِيرِ اخْتِيَارِهِ.

فَإِنَّ الْحَبْسَ عُقُوبَةٌ، وَالْعُقُوبَةُ إِنَّمَا تَسُوغُ بَعْدَ تَحَقُّقِ سَبَبِهَا، وَهِيَ مِنْ جِنْسِ الْحُدُودِ، فَلَا يَجُوزُ إِيقَاعُهَا بِالشُّبْهَةِ، بَلْ يَتَثَبَّتُ الْحَاكِمُ، وَيَتَأَمَّلُ حَالَ الْخَصْمِ، وَيَسْأَلُ عَنْهُ، فَإِنْ تَبَيَّنَ لَهُ مَطْلُهُ وَظُلْمُهُ ضَرْبَهُ إِلَى أَنْ يُوْفِيَ أَوْ يَحْبِسَهُ، وَإِنْ تَبَيَّنَ لَهُ بِالْقَرَاتِنِ وَالْأَمَارَاتِ عَجْزُهُ لَمْ يَحِلَّ لَهُ أَنْ يَحْبِسَهُ وَلَوْ أَنْكَرَ غَرِيمُهُ إِعْسَارَهُ، فَإِنَّ عُقُوبَةَ الْمَعْدُورِ شَرْعًا ظُلْمٌ.

١٢٥٥ - تبصرة الحكام في أصول الأفضية ومناهج الأحكام (٤/ ٢٧٧) ومعين الحكام فيما يتردد بين الخصمين من الأحكام (٢/ ٣٥٠)

١٢٥٦ - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ٢٨٨، بترقيم الشاملة آليا)

١٢٥٧ - تهذيب صحيح مسلم - علي بن نايف الشحوذ (ص: ٥٥٠) (١٥٥٦)

١٢٥٨ - المراسيل لأبي داود (ص: ١٦٢) (١٧١) صحيح مرسل

١٢٥٩ - تفسير القرطبي (٣/ ٣٧٢)

وَإِنْ لَمْ يَتَبَيَّنْ لَهُ مِنْ حَالِهِ شَيْءٌ آخَرُهُ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُ حَالُهُ. وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ - لِعُرْمَاءِ الْمُفْلِسِ الَّذِي لَمْ يَكُنْ لَهُ مَا يُوفِي دَيْنَهُ: «خُذُوا مَا وَجَدْتُمْ، وَلَيْسَ لَكُمْ إِلَّا ذَلِكَ» وَهَذَا صَرِيحٌ فِي أَنَّهُ لَيْسَ لَهُمْ إِذَا أَخَذُوا مَا وَجَدُوهُ إِلَّا ذَلِكَ، وَلَيْسَ لَهُمْ حِسْبُهُ وَلَا مَلَأَزَمَتُهُ وَلَا رَبِّبَ أَنَّ الْحَبْسَ مِنْ جِنْسِ الضَّرْبِ، بَلْ قَدْ يَكُونُ أَشَدَّ مِنْهُ، وَلَوْ قَالَ الْعَرِيمُ لِلْحَاكِمِ: اضْرِبْهُ إِلَى أَنْ يُحْضِرَ الْمَالَ، لَمْ يُجِبْهُ إِلَى ذَلِكَ فَكَيْفَ يُجِبُّهُ إِلَى الْحَبْسِ الَّذِي هُوَ مِثْلُهُ أَوْ أَشَدُّ.

وَلَمْ يَحْبَسِ الرَّسُولُ ﷺ - طُولَ مُدَّتِهِ أَحَدًا فِي دَيْنٍ قَطُّ، وَلَا أَبُو بَكْرٍ بَعْدَهُ وَلَا عُمَرُ وَلَا عُثْمَانُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ -؛ وَقَدْ ذَكَرْنَا قَوْلَ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ شَيْخُنَا - رَحِمَهُ اللَّهُ -: وَكَذَلِكَ لَمْ يَحْبَسِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَلَا أَحَدٌ مِنَ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ زَوْجًا فِي صَدَاقِ امْرَأَتِهِ أَصْلًا.

وَفِي رِسَالَةِ اللَّيْثِ إِلَى مَالِكٍ - الَّتِي رَوَاهَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ الْفَسَوِيُّ الْحَافِظُ فِي تَارِيخِهِ " عَنْ أَيُّوبَ عَنْ يَحْيَى بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الْمُخَزُومِيِّ، قَالَ: هَذِهِ رِسَالَةُ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ إِلَى مَالِكٍ فَذَكَرَهَا إِلَيَّ أَنْ قَالَ: " وَمِنْ ذَلِكَ: أَنَّ أَهْلَ الْمَدِينَةِ يَقْضُونَ فِي صَدَقَاتِ النِّسَاءِ، أَنَّهَا مَتَى شَاءَتْ أَنْ تُكَلَّمَ فِي مُؤَخَّرِ صَدَاقِهَا تَكَلَّمَتْ، فَيُدْفَعُ إِلَيْهَا.

وَقَدْ وَافَقَ أَهْلُ الْعِرَاقِ أَهْلَ الْمَدِينَةِ عَلَى ذَلِكَ، وَأَهْلُ الشَّامِ وَأَهْلُ مِصْرَ وَلَمْ يَقْضِ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - وَلَا مِنْ بَعْدِهِ لِمَرْأَةٍ بِصَدَاقِهَا الْمُؤَخَّرِ، إِلَّا أَنْ يُفَرَّقَ بَيْنَهُمَا مَوْتٌ أَوْ طَلَاقٌ، فَتَقُومَ عَلَى حَقِّهَا.

قُلْتُ: مُرَادُهُ بِالْمُؤَخَّرِ: الَّذِي أُخِّرَ قَبْضُهُ عَنِ الْعَقْدِ، فَتَرَكَ مُسَمًّى، وَلَيْسَ الْمُرَادُ بِهِ: الْمُؤَجَّلَ. فَإِنَّ الْأُمَّةَ مُجْمَعَةً عَلَى أَنَّ الْمَرْأَةَ لَا تُطَالَبُ بِهِ قَبْلَ أَجَلِهِ، بَلْ هُوَ كَسَائِرِ الدُّيُونِ الْمُؤَجَّلَةِ، وَإِنَّمَا الْمُرَادُ: مَا يَفْعَلُهُ النَّاسُ مِنْ تَقْدِيمِ بَعْضِ الْمَهْرِ إِلَى الْمَرْأَةِ، وَإِرْجَاءِ الْبَاقِي، كَمَا يَفْعَلُهُ النَّاسُ الْيَوْمَ، وَقَدْ دَخَلَتْ الزَّوْجَةُ وَالْأَوْلِيَاءُ عَلَى تَأْخِيرِهِ إِلَى الْفُرْقَةِ، وَعَدَمِ الْمُطَالَبَةِ بِهِ مَا دَامَا مُتَّفِقَيْنِ.

وَلِذَلِكَ لَا تُطَالَبُ بِهِ إِلَّا عِنْدَ الشَّرِّ وَالْخُصُومَةِ، أَوْ تَزْوُجِهِ بغيرِهَا، وَاللَّهُ يَعْلَمُ - وَالزَّوْجُ وَالشُّهُودُ وَالْمَرْأَةُ وَالْأَوْلِيَاءُ - أَنَّ الزَّوْجَ وَالزَّوْجَةَ لَمْ يَدْخُلَا إِلَّا عَلَى ذَلِكَ وَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ يُسَمِّي صَدَاقًا تَتَجَمَّلُ بِهِ الْمَرْأَةُ وَأَهْلُهَا، وَيَعْدُونَهُ - بَلْ يَحْلِفُونَ لَهُ - أَنَّهُمْ لَا يُطَالَبُونَ بِهِ.

فَهَذَا لَا تُسْمَعُ دَعْوَى الْمَرْأَةِ بِهِ قَبْلَ الطَّلَاقِ، أَوْ الْمَوْتِ، وَلَا يُطَالَبُ بِهِ الزَّوْجُ وَلَا يُحْبَسُ بِهِ أَصْلًا، وَقَدْ نَصَّ أَحْمَدُ عَلَى ذَلِكَ، وَأَنَّهَا إِنَّمَا تُطَالَبُ بِهِ عِنْدَ الْفُرْقَةِ أَوْ الْمَوْتِ، وَهَذَا هُوَ الصَّوَابُ الَّذِي لَا تَقُومُ مَصْلِحَةُ النَّاسِ إِلَّا بِهِ.

قَالَ شَيْخُنَا: وَمِنْ حِينَ سُلِّطَ النِّسَاءُ عَلَى الْمُطَالَبَةِ بِالصَّدَقَاتِ الْمُؤَخَّرَةِ، وَحَبْسِ الْأَزْوَاجِ عَلَيْهَا، حَدَّثَ مِنْ الشَّرُّورِ وَالْفَسَادِ مَا لِلَّهِ بِهِ عَلِيمٌ.

وَصَارَتِ الْمَرْأَةُ إِذَا أَحَسَّتْ مِنْ زَوْجِهَا بِصِيَانَتِهَا فِي الْبَيْتِ، وَمَنْعِهَا مِنَ الْبُرُوزِ، وَالخُرُوجِ مِنْ مَنْزِلِهِ وَالذَّهَابِ حَيْثُ شَاءَتْ: تَدَّعِي بِصَدَاقِهَا، وَتَحْبِسُ الزَّوْجَ عَلَيْهِ، وَتَنْطَلِقُ حَيْثُ شَاءَتْ، فَيَبِيتُ الزَّوْجُ

وَيَظَلُّ يَتَلَوَّى فِي الْحَبْسِ، وَتَبَّيْتُ الْمَرْأَةَ فِيمَا تَبَّيْتُ فِيهِ فَإِنْ قِيلَ فَالْشَّرْطُ إِنَّمَا يَكْتُبُهُ حَالًا فِي ذِمَّتِهِ تُطَالِبُهُ بِهِ مَتَى شَاءَتْ.

قِيلَ: لَا عِبْرَةَ بِهَذَا بَعْدَ الْإِطْلَاعِ عَلَى حَقِيقَةِ الْحَالِ، وَأَنَّ الزَّوْجَ لَوْ عَرَفَ أَنَّ هَذَا دَيْنٌ حَالٌ تُطَالِبُهُ بِهِ بَعْدَ يَوْمٍ أَوْ شَهْرٍ، وَتَحْبِسُهُ عَلَيْهِ: لَمْ يُقَدِّمْ عَلَى ذَلِكَ أَبَدًا، وَإِنَّمَا دَخَلُوا عَلَى أَنَّ ذَلِكَ مُسَمَّى، تَتَّجَمَلُ بِهِ الْمَرْأَةُ، وَالْمَهْرُ هُوَ مَا سَاقَ إِلَيْهَا، فَإِنْ قُدِّرَ بَيْنَهُمَا طَلَاقٌ أَوْ مَوْتُ، طَالَبَتْهُ بِذَلِكَ. وَهَذَا هُوَ الَّذِي فِي نَظَرِ النَّاسِ وَعُرْفِهِمْ وَعَوَائِدِهِمْ، وَلَا تَسْتَقِيمُ أُمُورُهُمْ إِلَّا بِهِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ. ١٢٦٠

٩٦ - حقوق أهل الذمة ووجوب رعاية شؤونهم وأن لهم ما للمسلمين وعليهم ما عليهم ومراعاة

مصلحة أهل الذمة ووضعه الجزية عنهم وتسميتها صدقة :

قال تعالى : {لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ (٨) } إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَى إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوهُمْ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ (٩) } [المتحنة: ٨، ٩]

اسْتَشْنَى اللَّهُ أَقْوَامًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ غَيْرَ مُضْمِرِينَ الْعَدَاوَةَ لِلْمُسْلِمِينَ وَكَانَ دِينُهُمْ شَدِيدَ الْمَنَافَرَةِ مَعَ دِينِ الْإِسْلَامِ. فَإِنْ نَظَرْنَا إِلَى وَصْفِ الْعَدُوِّ مِنْ قَوْلِهِ: لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ وَحَمَلْنَاهُ عَلَى حَالَةٍ مُعَادَاةٍ مَنْ خَالَفَهُمْ فِي الدِّينِ وَنَظَرْنَا مَعَ ذَلِكَ إِلَى وَصْفِ يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ، كَانَ مَضْمُونُ قَوْلِهِ: لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ إِلَى آخِرِهِ، بَيِّنًا لِمَعْنَى الْعَدَاوَةِ الْمَجْعُولَةِ عِلَّةً لِلنَّهْيِ عَنِ الْمُوَالَاةِ وَكَانَ الْمَعْنَى أَنَّ مَنَاطَ النَّهْيِ هُوَ مَجْمُوعُ الصِّفَاتِ الْمَذْكُورَةِ لَا كُلَّ صِفَةٍ عَلَى حَيْثَالِهَا. وَإِنْ نَظَرْنَا إِلَى أَنَّ وَصْفَ الْعَدُوِّ هُوَ عَدُوُّ الدِّينِ، أَيُّ مُخَالَفَتِهِ فِي نَفْسِهِ مَعَ ضَمِيمَةٍ وَصَفٍ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ، كَانَ مَضْمُونُ لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ إِلَى آخِرِهِ تَخْصِيصًا لِلنَّهْيِ بِخُصُوصِ أَعْدَاءِ الدِّينِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوا الْمُسْلِمِينَ لِأَجْلِ الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوا الْمُسْلِمِينَ مِنْ دِيَارِهِمْ.

وَأَيًّا مَا كَانَ فَهَذِهِ الْجُمْلَةُ قَدْ أَخْرَجَتْ مِنْ حُكْمِ النَّهْيِ الْقَوْمَ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوا فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوا الْمُسْلِمِينَ مِنْ دِيَارِهِمْ، وَاتَّصَالَ هَذِهِ الْآيَةُ بِالْآيَاتِ الَّتِي قَبْلَهَا يَجْعَلُ الْإِعْتِبَارَيْنِ سِوَاءً فَدَخَلَ فِي حُكْمِ هَذِهِ الْآيَةِ أَصْنَافٌ وَهُمْ حُلَفَاءُ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلُ خِزَاعَةَ، وَبَنِي الْحَارِثِ بْنِ كَعْبِ بْنِ عَبْدِ مَنَاةَ بْنِ كِنَانَةَ، وَمُزَيْنَةَ كَانَ هَؤُلَاءِ كُلُّهُمْ مَظَاهِرِينَ النَّبِيِّ ﷺ وَيُحِبُّونَ ظُهُورَهُ عَلَى فُرَيْشٍ، وَمِثْلُ النِّسَاءِ وَالصَّبِيَّانِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، وَقَدْ جَاءَتْ فُتَيْلَةُ (بِالتَّصْغِيرِ وَيُقَالُ لَهَا: فَتْلَةٌ، مُكَبَّرًا) بِنْتُ عَبْدِ الْعُزَّى مِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ مِنْ فُرَيْشٍ وَهِيَ أُمُّ أَسْمَاءَ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ إِلَى الْمَدِينَةِ زَائِرَةً ابْنَتَهَا وَفُتَيْلَةُ يَوْمَئِذٍ

مُشْرِكَةٌ فِي الْمُدَّةِ الَّتِي كَانَتْ فِيهَا الْمُهَادَنَةُ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ كُفَّارِ قُرَيْشٍ بَعْدَ صَلْحِ الْحُدَيْبِيَّةِ (وَهِيَ الْمُدَّةُ الَّتِي نَزَلَتْ فِيهَا هَذِهِ السُّورَةُ) فَسَأَلَتْ أَسْمَاءُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَتَصِلُ أُمَّهَاتِنَا؟ قَالَ: «نَعَمْ صَلِّي أُمَّكَ»، وَقَدْ قِيلَ: إِنَّ هَذِهِ آيَةَ نَزَلَتْ فِي شَأْنِهَا.

وَقَوْلُهُ: أَنْ تَبْرُوهُمْ بَدَلُ اشْتِمَالٍ مِنَ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُواكُمْ فِي الدِّينِ الْخِ، لِأَنَّ وُجُودَ ضَمِيرِ الْمَوْصُولِ فِي الْمُبْدَلِ وَهُوَ الضَّمِيرُ الْمَنْصُوبُ فِي أَنْ تَبْرُوهُمْ يَجْعَلُ بَرَّ الْمُسْلِمِينَ بِهِمْ مِمَّا تَشْتَمِلُ عَلَيْهِ أَحْوَالُهُمْ. فَدَخَلَ فِي الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوا الْمُسْلِمِينَ فِي الدِّينِ نَفَرٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ مِنْهُمْ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَالَّذِينَ شَمَلَتْهُمْ أَحْكَامُ هَذِهِ آيَةِ كُلِّهِمْ قَدْ قِيلَ إِنَّهُمْ سَبَبُ نُزُولِهَا وَإِنَّمَا هُوَ شُمُولٌ وَمَا هُوَ بِسَبَبِ نُزُولٍ. وَالرَّبُّ: حُسْنُ الْمُعَامَلَةِ وَالْإِكْرَامِ. وَهُوَ يَتَعَدَّى بِحَرْفِ الْجَرِّ، يُقَالُ: بَرَّ بِهِ، فَتَعَدَيْتُهُ هُنَا بِنَفْسِهِ عَلَى نَزْعِ الْخَافِضِ.

وَالْقِسْطُ: الْعَدْلُ. وَضَمَّنَ تُقْسَطُوا مَعْنَى تُفْضُوا فَعَدَّى ب (إِلَى) وَكَانَ حَقُّهُ أَنْ يُعَدَّى بِاللَّامِ. عَلَى أَنْ اللَّامُ وَ (إِلَى) يَتَعَايَنُ كَثِيرًا فِي الْكَلَامِ، أَيْ أَنْ تُعَامِلُوهُمْ بِمِثْلِ مَا يُعَامِلُونَكُمْ بِهِ مِنَ التَّقَرُّبِ، فَإِنَّ مُعَامَلَةَ أَحَدٍ بِمِثْلِ مَا عَامَلَ بِهِ مِنَ الْعَدْلِ.

وَجُمْلَةٌ وَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ تَذْيِيلٌ، أَيْ يُحِبُّ كُلَّ مُقْسِطٍ فَيَدْخُلُ الَّذِينَ يُقْسِطُونَ لِلَّذِينَ خَالَفُوهُمْ فِي الدِّينِ إِذَا كَانُوا مَعَ الْمُخَالَفَةِ مُحْسِنِينَ مُعَامَلَتَهُمْ.

وَعَنْ ابْنِ وَهْبٍ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ زَيْدٍ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ الْآيَةَ قَالَ: نَسَخَهَا الْقِتَالُ، قَالَ الطَّبْرِيُّ: لَا مَعْنَى لِقَوْلِهِ مَنْ قَالَ: ذَلِكَ مَنَسُوخٌ، لِأَنَّ بَرَّ الْمُؤْمِنِ بِمَنْ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ قَرَابَةٌ مِنَ أَهْلِ الْحَرْبِ أَوْ بِمَنْ لَا قَرَابَةَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ غَيْرُ مَحْرَمٍ إِذَا لَمْ يَكُنْ فِي ذَلِكَ دَلَالَةٌ عَلَى عَوْرَةٍ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ. اهـ.

وَيُؤْخَذُ مِنْ هَذِهِ الْآيَةِ جَوَازُ مُعَامَلَةِ أَهْلِ الذِّمَّةِ بِالْإِحْسَانِ وَجَوَازُ الْإِحْتِفَاءِ بِأَعْيَانِهِمْ. ^{١٢٦١}

وقال تعالى: { وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا } [البقرة: ٨٣]

فِينبَغِي لِلإِنْسَانِ أَنْ يَكُونَ قَوْلٌ لِلنَّاسِ لَيْنًا وَوَجْهُهُ مُنْبَسِطًا طَلْقًا مَعَ الْبَرِّ وَالْفَاجِرِ، وَالسُّنِّيِّ وَالْمُبْتَدِعِ، مِنْ غَيْرِ مَدَاهِنَةٍ، وَمِنْ غَيْرِ أَنْ يَتَكَلَّمَ مَعَهُ بِكَلَامٍ يَطُنُّ أَنَّهُ يُرْضِي مَذْهَبَهُ، لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ لِمُوسَى وَهَارُونَ: " فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَيْنًا ". فَالْقَائِلُ لَيْسَ بِأَفْضَلُ مِنْ مُوسَى وَهَارُونَ، وَالْفَاجِرُ لَيْسَ بِأَجْبَثُ مِنْ فِرْعَوْنَ، وَقَدْ أَمَرَهُمَا اللَّهُ تَعَالَى بِاللِّينِ مَعَهُ. وَقَالَ طَلْحَةُ بْنُ عُمَرَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ إِنَّكَ رَجُلٌ يَجْتَمِعُ عِنْدَكَ نَاسٌ ذَوُو أَهْوَاءٍ مُخْتَلِفَةٍ، وَأَنَا رَجُلٌ فِي حَدِّهِ فَأَقُولُ لَهُمْ بَعْضَ الْقَوْلِ الْعَلِيظِ، فَقَالَ: لَا تَفْعَلْ! يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: " وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا ". فَدَخَلَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى فَكَيْفَ بِالْحَنِيفِيِّ. ^{١٢٦٢}

^{١٢٦١} - التحرير والتنوير (٢٨ / ١٥١)

^{١٢٦٢} - تفسير القرطبي (١٦ / ٢)

وَقَالَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَنْ كَانَتْ لَهُ ذِمَّتُنَا فَدَمُهُ كَدِمَانُنَا».^{١٢٦٣}

وَعَنْ أَبِي الْجَنْوَبِ الْأَسَدِيِّ، قَالَ: أَتَى عَلِيٌّ بِنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَرَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَتَلَ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ، قَالَ: فَقَامَتْ عَلَيْهِ الْبَيِّنَةُ فَأَمَرَ بِقَتْلِهِ، فَجَاءَ أَخُوهُ فَقَالَ: إِنِّي قَدْ عَفَوْتُ، قَالَ: فَلَعَلَّهُمْ هَدْدُوكَ وَفَرْقُوكَ وَفَرْعُوكَ، قَالَ: لَأَ، وَلَكِنْ قَتَلُهُ لَأَ يَرُدُّ عَلَيَّ أَخِي، وَعَوْضُونِي فَرَضَيْتُ. قَالَ: "أَنْتَ أَعْلَمُ مَنْ كَانَ لَهُ ذِمَّتُنَا فَدَمُهُ كَدِمَانُنَا، وَدَيْتُهُ كَدَيْتِنَا" .^{١٢٦٤}

وَعَنْ كَعْبِ بْنِ عَلْقَمَةَ، أَنَّ عَرَفَةَ بْنَ الْحَارِثِ الْكِنْدِيَّ مَرَّ بِهِ نَصْرَانِيٌّ فَدَعَاهُ إِلَى الْإِسْلَامِ ، فَتَنَاولَ النَّبِيَّ ﷺ وَذَكَرَهُ ، فَرَفَعَ عَرَفَةُ يَدَهُ فَدَقَّ أَنْفَهُ ، فَرَفَعَ إِلَى عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ ، فَقَالَ عَمْرٍو: أَعْطَيْنَاهُمْ الْعَهْدَ. فَقَالَ عَرَفَةُ: مَعَازِ اللَّهِ أَنْ نُكُونَ أَعْطَيْنَاهُمْ عَلَى أَنْ يُظْهِرُوا شَتَمَ النَّبِيِّ ﷺ، إِنَّمَا أَعْطَيْنَاهُمْ عَلَى أَنْ نُخْلِيَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ كَنَائِسِهِمْ ، يَقُولُونَ فِيهَا مَا بَدَأَ لَهُمْ ، وَأَنْ لَا نُحْمَلَهُمْ مَا لَا يَطِيقُونَ ، وَإِنْ أَرَادَهُمْ عَدُوٌّ قَاتَلْنَاهُمْ مِنْ وَرَائِهِمْ ، وَنُخْلِيَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ أَحْكَامِهِمْ ، إِلَّا أَنْ يَأْتُوا رَاضِينَ بِأَحْكَامِنَا ، فَنُحْكَمَ بَيْنَهُمْ بِحُكْمِ اللَّهِ وَحُكْمِ رَسُولِهِ ، وَإِنْ غَيَّبُوا عَنَّا لَمْ نَعْرِضْ لَهُمْ فِيهَا. قَالَ عَمْرٍو: صَدَقْتَ وَكَانَ عَرَفَةُ لَهُ صُحْبَةٌ.^{١٢٦٥}

وَعَنِ الزُّهْرِيِّ ، قَالَ: " دِيَّةُ الْيَهُودِيِّ وَالنَّصْرَانِيِّ وَالْمَجُوسِيِّ وَكُلِّ ذِمِّيٍّ مِثْلُ دِيَّةِ الْمُسْلِمِ قَالَ: وَكَذَلِكَ كَانَتْ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ ، وَعُمَرُ ، وَعُثْمَانُ «حَتَّى كَانَ مُعَاوِيَةُ فَجَعَلَ فِي بَيْتِ الْمَالِ نِصْفَهَا وَأَعْطَى أَهْلَ الْمُقْتُولِ نِصْفًا» ثُمَّ قَضَى عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بِنِصْفِ الدِّيَّةِ فَالْتَمَعَ الَّذِي جَعَلَهُ مُعَاوِيَةُ فِي بَيْتِ الْمَالِ قَالَ: وَأَحْسَبُ عُمَرَ رَأَى ذَلِكَ النِّصْفَ الَّذِي جَعَلَهُ مُعَاوِيَةُ فِي بَيْتِ الْمَالِ ظُلْمًا مِنْهُ "

قَالَ الزُّهْرِيُّ: «فَلَمْ يُفْضَلْ لِي أَنْ أَذْكَرَ ذَلِكَ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ فَأُخْبِرَهُ أَنْ قَدْ كَانَتْ الدِّيَّةُ تَامَةً لِأَهْلِ الذِّمَّةِ» قُلْتُ لِلزُّهْرِيِّ: إِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّ ابْنَ الْمُسَيَّبِ قَالَ: «دَيْتُهُ أَرْبَعَةُ آلَافٍ» فَقَالَ: " إِنْ خَيْرَ الْأُمُورِ مَا عَرَضَ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: { فِدْيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ } [النساء: ٩٢] فِإِذَا أَعْطَيْتَهُ ثَلَاثَ الدِّيَّةِ فَقَدْ سَلَّمْتَهَا إِلَيْهِ " ^{١٢٦٦}

وَرُوِيَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِثْلُ دِيَّةِ الْمُسْلِمِ، وَابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِثْلُ دِيَّةِ الْمُسْلِمِ، وَعَنْ عَطَاءٍ وَمُجَاهِدٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَالشَّعْبِيِّ مِثْلُ دِيَّةِ الْمُسْلِمِ " ^{١٢٦٧}

^{١٢٦٣} - المفصل في فقه الجهاد ط ٤ (ص: ٩٦٤) وسنن الدارقطني (١٧٩/٤) (٣٢٩٦) ضعيف

^{١٢٦٤} - المفصل في فقه الجهاد ط ٤ (ص: ٩٦٤) والسنن الكبرى للبيهقي (٦٢/٨) (١٥٩٣٤) ضعيف

^{١٢٦٥} - السنن الكبرى للبيهقي (٣٣٦/٩) (١٨٧١٠) حسن

^{١٢٦٦} - مصنف عبد الرزاق الصنعاني (٩٦/١٠) (١٨٤٩١) صحيح مرسل

فَقَدْ رَدَّهُ الشَّافِعِيُّ بِكَوْنِهِ مُرْسَلًا، وَيَأْنِ الزُّهْرِيُّ قَبِيحَ الْمُرْسَلِ وَأَنَا رُوَيْنَا عَنْ عُمَرَ وَعُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مَا هُوَ أَصَحُّ مِنْهُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ " السنن الكبرى للبيهقي (١٧٨/٨) (١٦٣٥٤)

^{١٢٦٧} - الدييات لابن أبي عاصم (ص: ٤٦)

وَعَنِ الْحَكَمِ بْنِ عَتِيْبَةَ ، أَنَّ عَلِيًّا ، قَالَ : « دِيَّةُ الْيَهُودِيِّ ، وَالتَّصْرَانِيِّ ، وَكُلُّ ذِمِّيٍّ مِثْلُ دِيَّةِ الْمُسْلِمِ »
قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ وَهُوَ قَوْلِي ١٢٦٨

وَعَنْ رَبَاحِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ الطَّوِيلُ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسًا ، يُحَدِّثُ : « أَنَّ رَجُلًا ، يَهُودِيًّا
قُتِلَ غِيْلَةً فَقَضَى فِيهِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ بِأَثْنِي عَشَرَ أَلْفَ دِرْهَمٍ » ١٢٦٩

وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ : « دِيَّةُ الْمُعَاهِدِ مِثْلُ دِيَّةِ الْمُسْلِمِ » ، وَقَالَ ذَلِكَ عَلِيٌّ أَيْضًا ١٢٧٠
وَعَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عَتِيْبَةَ ، وَصَالِحِ ، وَإِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدٍ ، قَالُوا : « عَقْلُ كُلِّ مُعَاهِدٍ مِنْ أَهْلِ الْكُفْرِ
وَمُعَاهِدَةٍ كَعَقْلِ الْمُسْلِمِينَ ذُكْرَانِهِمْ وَإِنَاتِهِمْ ، جَرَتْ بِذَلِكَ السُّنَّةُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ » ١٢٧١

وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : « دِيَّةُ الْيَهُودِيِّ ، وَالتَّصْرَانِيِّ ، وَالْمَجُوسِيِّ مِثْلُ دِيَّةِ الْمُسْلِمِ » قَالَ مَعْمَرٌ ، وَقَالَ هُ
الشَّعْبِيُّ أَيْضًا ١٢٧٢

وَعَنِ الشَّعْبِيِّ ، قَالَ : « دِيَّةُ الْيَهُودِيِّ وَالتَّصْرَانِيِّ دِيَّةُ الْمُسْلِمِ ، وَكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةُ الْمُسْلِمِ » ١٢٧٣
وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ : كَانَ يَقُولُ : « دِيَّةُ أَهْلِ الْكِتَابِ مِثْلُ دِيَّةِ الْمُسْلِمِ » ١٢٧٤

وَعَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ ، وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُمَا قَالَا فِي « دِيَّةِ أَهْلِ الذِّمَّةِ دِيَّةُ الْحُرِّ
الْمُسْلِمِ » ١٢٧٥

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، دِيَّةَ الْعَامِرِيِّينَ دِيَّةَ الْحُرِّ الْمُسْلِمِ ، وَكَانَ لَهُمَا عَهْدٌ ١٢٧٦
وَعَنِ ابْنِ شَهَابٍ ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ ، وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « كَانَا يَجْعَلَانِ دِيَّةَ الْيَهُودِيِّ وَالتَّصْرَانِيِّ إِذَا
كَانَا مُعَاهِدَيْنِ دِيَّةَ الْحُرِّ الْمُسْلِمِ » ، وَكَانَ عُثْمَانُ وَمُعَاوِيَةُ « لَا يُقِيدَانِ الْمُشْرِكَ مِنَ الْمُسْلِمِ » ١٢٧٧
وَعَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : « مَنْ كَانَ لَهُ عَهْدٌ أَوْ ذِمَّةٌ ، فَدَيْتُهُ دِيَّةُ الْحُرِّ
الْمُسْلِمِ » ١٢٧٨

١٢٦٨ - مصنف عبد الرزاق الصنعاني (٩٧/١٠) (١٨٤٩٤) فيه انقطاع

١٢٦٩ - مصنف عبد الرزاق الصنعاني (٩٧/١٠) (١٨٤٩٥) صحيح

١٢٧٠ - مصنف عبد الرزاق الصنعاني (٩٧/١٠) (١٨٤٩٦) فيه انقطاع

١٢٧١ - مصنف عبد الرزاق الصنعاني (٩٧/١٠) (١٨٤٩٨) صحيح مقطوع

١٢٧٢ - مصنف عبد الرزاق الصنعاني (٩٨/١٠) (١٨٤٩٩) صحيح مقطوع

١٢٧٣ - مصنف عبد الرزاق الصنعاني (٩٨/١٠) (١٨٥٠١) صحيح مقطوع

١٢٧٤ - مصنف ابن أبي شيبة (٤٠٦/٥) (٢٧٤٤٤) صحيح لغيره

١٢٧٥ - الآثار لأبي يوسف (ص: ٢٢٠) (٩٧٢) صحيح مرسل

١٢٧٦ - السنن الكبرى للبيهقي (٨/١٧٧) (١٦٣٤٩) ضعيف

١٢٧٧ - سنن الدارقطني (٤/١٤٨) (٣٢٤٤) فيه انقطاع

١٢٧٨ - مصنف ابن أبي شيبة (٤٠٦/٥) (٢٧٤٤٥) صحيح لغيره

وَعَنِ الشَّعْبِيِّ، وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: «دِيَّةُ الْيَهُودِيِّ وَالنَّصْرَانِيِّ وَالْمَجُوسِيِّ وَالْمُعَاهَدِ مِثْلُ دِيَّةِ الْمُسْلِمِ، وَنَسَاؤُهُمْ عَلَى النَّصْفِ مِنْ دِيَّةِ الرِّجَالِ» وَكَانَ عَامِرٌ يَتْلُو هَذِهِ آيَةَ {«وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فِدْيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ»} [النساء: ٩٢] ١٢٧٩

وَعَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «دِيَّةُ الْمُعَاهَدِ دِيَّةُ الْمُسْلِمِ» وَتَلَا هَذِهِ آيَةَ: {«وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فِدْيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ»} [النساء: ٩٢] ١٢٨٠

وَعَنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: «دِيَّةُ أَهْلِ الْعَهْدِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ مِثْلُ دِيَّةِ الْمُسْلِمِينَ» ١٢٨١

وَعَنْ جَسْرِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ، قَالَ: شَهِدْتُ كِتَابَ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ إِلَى عَدِيِّ بْنِ أَرْطَاةَ، قُرِئَ عَلَيْنَا بِالْبَصْرَةِ: "أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ، إِنَّمَا أَمَرَ أَنْ تُؤْخَذَ الْجِزْيَةُ مِمَّنْ رَغِبَ عَنِ الْإِسْلَامِ وَاخْتَارَ الْكُفْرَ عِتْوًا وَخُسْرَانًا مُبِينًا، فَضَعَّ الْجِزْيَةَ عَلَى مَنْ أَطَاقَ حِمْلَهَا. وَخَلَّ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ عِمَارَةِ الْأَرْضِ؛ فَإِنَّ فِي ذَلِكَ صَلَاحًا لِمَعَاشِ الْمُسْلِمِينَ، وَقُوَّةً عَلَى عَدُوِّهِمْ، وَأَنْظُرْ مَنْ قَبْلَكَ مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ، قَدْ كَبُرَتْ سُنُّهُ، وَضَعُفَتْ قُوَّتُهُ، وَوَلَّتْ عَنْهُ الْمَكَاسِبُ، فَأَجْرٌ عَلَيْهِ مِنْ بَيْتِ مَالِ الْمُسْلِمِينَ مَا يُصْلِحُهُ. فَلَوْ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، كَانَ لَهُ مَمْلُوكٌ كَبُرَتْ سُنُّهُ، وَضَعُفَتْ قُوَّتُهُ، وَوَلَّتْ عَنْهُ الْمَكَاسِبُ، كَانَ مِنَ الْحَقِّ عَلَيْهِ أَنْ يَقُوَّتَهُ أَوْ يُقَوِّيَهُ، حَتَّى يُفَرِّقَ بَيْنَهُمَا مَوْتٌ أَوْ عِتْقٌ، وَذَلِكَ أَنَّهُ بَلَّغَنِي أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ مَرَّ بِشَيْخٍ مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ، يَسْأَلُ عَلَى أَبْوَابِ النَّاسِ، فَقَالَ: مَا أَنْصَفْنَاكَ إِنْ كُنَّا أَخَذْنَا مِنْكَ الْجِزْيَةَ فِي شَبَابِكَ، ثُمَّ ضَيَعْنَاكَ فِي كِبَرِكَ. قَالَ: ثُمَّ أَجْرَى عَلَيْهِ مِنْ بَيْتِ الْمَالِ مَا يُصْلِحُهُ ١٢٨٢

وَعَنْ عُمَرَ بْنِ بَهْرَامِ الصَّرَّافِ قَالَ: قُرِئَ كِتَابُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَلَيْنَا: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ. مِنْ عَبْدِ اللَّهِ عُمَرَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى عَدِيِّ بْنِ أَرْطَاةَ وَمَنْ قَبْلَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُؤْمِنِينَ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ، فَإِنِّي أَحْمَدُ إِلَيْكُمْ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ أَمَّا بَعْدُ، فَإَنْظُرْ أَهْلَ الذِّمَّةِ فَارْفُقْ بِهِمْ، وَإِذَا كَبِرَ الرَّجُلُ مِنْهُمْ وَلَيْسَ لَهُ مَالٌ فَأَنْفِقْ عَلَيْهِ فَإِنْ كَانَ لَهُ حَمِيمٌ فَمُرْ حَمِيمَهُ يُنْفِقْ عَلَيْهِ، وَقَاصِهِ مِنْ جِرَاحِهِ كَمَا لَوْ كَانَ لَكَ عَبْدٌ فَكَبُرَتْ سُنُّهُ لَمْ يَكُنْ لَكَ بُدٌّ مِنْ أَنْ تُنْفِقَ عَلَيْهِ حَتَّى يَمُوتَ أَوْ يُعْتَقَ. قَالَ: وَبَلَّغَنِي أَنَّكَ تَأْخُذُ مِنَ الْخَمْرِ الْعُشُورَ فَتُبْقِيهِ فِي بَيْتِ مَالِ اللَّهِ، فَإِيَّاكَ أَنْ تُدْخَلَ بَيْتَ مَالِ اللَّهِ إِلَّا طَيِّبًا، وَالسَّلَامُ عَلَيْكُمْ ١٢٨٣

١٢٧٩ - مصنف ابن أبي شيبة (٥/٤٠٧) (٢٧٤٤٨) صحيح مقطوع

١٢٨٠ - مصنف ابن أبي شيبة (٥/٤٠٧) (٢٧٤٤٩) صحيح مقطوع

١٢٨١ - مصنف ابن أبي شيبة (٥/٤٠٧) (٢٧٤٥٠) صحيح مقطوع

١٢٨٢ - الأموال لابن زنجويه (١/١٧٠) (١٧٩) والأموال للقاسم بن سلام (ص: ٥٧) (١١٩) حسن لغيره

١٢٨٣ - الطبقات الكبرى ط دار صادر (٥/٣٨٠) حسن لغيره

وَعَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: سُئِلَ عَنِ الصَّدَقَةِ فِي مَنْ تُوَضَعُ؟ فَقَالَ: فِي أَهْلِ الْمَسْكَنَةِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَأَهْلِ ذِمَّتِهِمْ، وَقَالَ: وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، «يُقَسِّمُ فِي أَهْلِ الذِّمَّةِ مِنَ الصَّدَقَةِ وَالْخُمْسِ»^{١٢٨٤}

وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، وَعَنْ عَطَاءٍ، {وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا} [الإنسان: ٨] قَالَ: «مِنْ أَهْلِ الْقَبِيلَةِ وَغَيْرِهِمْ»^{١٢٨٥}

وَعَنْ أَبِي رَزِينٍ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ سُفْيَانَ بْنِ سَلَمَةَ «فَمَرَّ عَلَيْهِ أُسَارَى مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَأَمَرَنِي أَنْ أَتَصَدَّقَ عَلَيْهِمْ» ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ {وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا} [الإنسان: ٨]^{١٢٨٦} وَعَنْ أَبِي مَيْسَرَةَ، أَنَّهُ كَانَ «يُعْطِي الرَّهْبَانَ مِنْ صَدَقَةِ الْفِطْرِ»^{١٢٨٧}

وَعَنْ الزُّهْرِيِّ، قَوْلُهُ: {فَإِنْ جَاءُوكَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ} قَالَ: «مَضَتِ السَّنَةُ أَنْ يَرُدُّوا فِي حُقُوقِهِمْ وَمَوَارِيثِهِمْ إِلَى أَهْلِ دِينِهِمْ، إِلَّا أَنْ يَأْتُوا رَاغِبِينَ فِي حَدِّ يُحْكَمُ بَيْنَهُمْ فِيهِ بِكِتَابِ اللَّهِ»^{١٢٨٨} وَعَنْ الزُّهْرِيِّ: {فَاحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ} [المائدة: ٤٢] قَالَ: "مَضَتِ السَّنَةُ أَنْ يَرُدُّوا فِي حُقُوقِهِمْ وَمَوَارِيثِهِمْ إِلَى أَهْلِ دِينِهِمْ إِلَّا أَنْ يَأْتُوا رَاغِبِينَ فِي حَدِّ نَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِيهِ، فَنَحْكُمُ بَيْنَهُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِرَسُولِهِ ﷺ: {وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ} [المائدة: ٤٢]"^{١٢٨٩} وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ، وَعَامِرٍ، قَالَا فِي أَهْلِ الْكِتَابِ إِذَا رَفَعُوا إِلَى قَضَاةِ الْمُسْلِمِينَ قَالَا: «إِنْ شَاءَ الْوَالِي قَضَى بَيْنَهُمْ، وَإِنْ شَاءَ أَعْرِضَ عَنْهُمْ، فَإِنْ قَضَى بَيْنَهُمْ قَضَى بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ»^{١٢٩٠}

وَعَنْ عَبَادَةَ بْنِ التُّعْمَانَ التَّغْلِبِيِّ، أَنَّهُ قَالَ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنْ بَنِي تَغْلِبَ مَنْ قَدْ عَلِمْتَ شَوْكَتَهُمْ، وَإِنَّهُمْ يَبْزَأُ الْعُدُوَّ، فَإِنْ ظَاهَرُوا عَلَيْكَ الْعُدُوَّ اشْتَدَّتْ مُؤْتَتْهُمْ، فَإِنْ رَأَيْتَ أَنْ تُعْطِيَهُمْ شَيْئًا. قَالَ: فَافْعَلْ. قَالَ: فَصَالِحُهُمْ عَلَى أَنْ لَا يَغْمَسُوا أَحَدًا مِنْ أَوْلَادِهِمْ فِي النَّصْرَانِيَّةِ، وَتَضَاعَفَ عَلَيْهِمُ الصَّدَقَةُ. قَالَ: وَكَانَ عَبَادَةُ يَقُولُ: قَدْ فَعَلُوا وَلَا عَهْدَ لَهُمْ "

قَالَ الشَّافِعِيُّ عَقِيبَ هَذَا الْحَدِيثِ: وَهَكَذَا حَفِظَ أَهْلُ الْمَعَارِيزِ وَسَاقُوهُ أَحْسَنَ مِنْ هَذَا السِّيَاقِ فَقَالُوا: رَأَاهُمْ عَلَى الْحِزْبِيَّةِ فَقَالُوا: نَحْنُ عَرَبٌ لَا نُؤَدِّي مَا يُؤَدِّي الْعَجَمُ، وَلَكِنْ خُذْ مِنَّا كَمَا يَأْخُذُ بَعْضُكُمْ

١٢٨٤ - مصنف ابن أبي شيبة (٢/٤٠٢) (١٠٤٠٩) صحيح مقطوع

١٢٨٥ - مصنف ابن أبي شيبة (٢/٤٠١) (١٠٤٠٥) صحيح مقطوع

١٢٨٦ - مصنف ابن أبي شيبة (٢/٤٠١) (١٠٤٠١) حسن مقطوع

١٢٨٧ - مصنف ابن أبي شيبة (٢/٤٠١) (١٠٤٠٣) صحيح مقطوع

١٢٨٨ - تفسير الطبري = جامع البيان ط هجر (٨/٤٤٤) صحيح

١٢٨٩ - مصنف عبد الرزاق الصنعاني (٦/٦٢) (١٠٠٠٧) صحيح

١٢٩٠ - مصنف عبد الرزاق الصنعاني (٦/٦٣) (١٠٠٠٨) صحيح

مِنْ بَعْضٍ ، يَعْتُونَ الصَّدَقَةَ ، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لَأَهَذَا فَرَضٌ عَلَى الْمُسْلِمِينَ. فَقَالُوا: فَرِدْ مَا شِئْتَ بِهَذَا الْأَسْمِ لَا بِاسْمِ الْجَزِيَّةِ. ففَعَلَ ففَتَرَضَى هُوَ وَهُمْ عَلَى أَنْ ضَعَّفَ عَلَيْهِمُ الصَّدَقَةَ^{١٢٩١} وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ نَعْمَانَ التَّغْلِبِيِّ أَنَّهُ قَالَ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ بَنِي تَغْلِبَ مَنْ قَدْ عَلِمْتَ شَوْكَتَهُمْ، وَأَنَّهُمْ بِيَزَاءِ الْعَدُوِّ فَإِنْ ظَاهَرُوا عَلَيْكَ الْعَدُوَّ وَاشْتَدَّتْ مَوْتُهُمْ فَإِنْ رَأَيْتَ أَنْ تُعْطِيَهُمْ شَيْئًا فَافْعَلْ.

قَالَ: فَصَالَحَهُمْ عُمَرُ عَلَى أَنْ لَا يَغْمِسُوا أَحَدًا مِنْ أَوْلَادِهِمْ فِي النَّصْرَانِيَّةِ وَيُضَاعَفَ عَلَيْهِمُ الصَّدَقَةُ، قَالَ: وَكَانَ عُبَادَةُ يَقُولُ: قَدْ فَعَلُوا فَلَا عَهْدَ لَهُمْ. وَعَلَى أَنْ يُسْقَطَ الْجَزِيَّةَ عَنْ رُءُوسِهِمْ؛ فَكُلُّ نَصْرَانِيٍّ مِنْ بَنِي تَغْلِبَ لَهُ غَنَمٌ سَائِمَةٌ؛ فَلَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ حَتَّى تُبْلَغَ أَرْبَعِينَ شَاةً؛ فَإِذَا بَلَغَتْ أَرْبَعِينَ سَائِمَةً فِيهَا شَاتَانِ ١ إِلَى عَشْرِينَ وَمِائَةٌ فَإِذَا زَادَتْ شَاةً فِيهَا أَرْبَعٌ مِنَ الْغَنَمِ. وَعَلَى هَذَا الْحِسَابِ تُؤْخَذُ صَدَقَاتِهِمْ. وَكَذَلِكَ الْبَقَرُ وَالْإِبِلُ إِذَا وَجَبَ عَلَى الْمُسْلِمِ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ فَعَلَى النَّصْرَانِيِّ التَّغْلِبِيِّ مِثْلُهُ مَرَّتَيْنِ وَنَسَاؤُهُمْ كَرَجَالِهِمْ فِي الصَّدَقَةِ؛ فَأَمَّا الصَّبِيَّانُ فَلَيْسَ عَلَيْهِمُ شَيْءٌ.

وَكَذَلِكَ أَرْضُوهُمْ الَّتِي كَانَتْ بِأَيْدِيهِمْ يَوْمَ يَصُولُحُوا فَيُؤْخَذُ مِنْهُمْ ضِعْفَ مَا يُؤْخَذُ مِنَ الْمُسْلِمِ. وَأَمَّا الصَّبِيُّ وَالْمَعْتُوهُ فَأَهْلُ الْعِرَاقِ يَرُونَ أَنْ يُؤْخَذَ ضِعْفَ الصَّدَقَةِ مِنْ أَرْضِهِ وَلَا يُؤْخَذُ مِنْ مَاشِيَّتِهِ، وَأَهْلُ الْحِجَازِ يَقُولُونَ يُؤْخَذُ ذَلِكَ مِنْ مَاشِيَّتِهِ، وَسَبِيلُ ذَلِكَ سَبِيلُ الْخَرَاجِ؛ لِأَنَّهُ بَدَلٌ مِنَ الْجَزِيَّةِ وَلَا شَيْءَ عَلَيْهِمْ فِي بَقِيَّةِ أَمْوَالِهِمْ وَرَقِيقِهِمْ.

قَالَ أَبُو يُوسُفَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَنِيفَةَ عَمَّنْ حَدَّثَهُ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَنَّهُ أَضْعَفَ الصَّدَقَةَ عَلَى نَصَارَى بَنِي تَغْلِبَ عَوْضًا مِنَ الْخَرَاجِ.

قَالَ: وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُهَاجِرِ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي يَذْكُرُ قَالَ: سَمِعْتُ زِيَادَ بْنَ حُدَيْرٍ قَالَ: إِنَّ أَوَّلَ مَنْ بَعَثَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ عَلَى الْعُشُورِ إِلَى هَهُنَا أَنَا، قَالَ فَأَمَرَنِي أَنْ لَا أُفْتَشَ أَحَدًا وَمَا مَرَّ عَلَيَّ مِنْ شَيْءٍ أَخَذْتُ مِنْ حِسَابِ أَرْبَعِينَ دِرْهَمًا دِرْهَمًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَأَخَذْتُ مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ مِنْ عَشْرِينَ وَاحِدًا وَمِمَّنْ لَا ذِمَّةَ لَهُ الْعُشْرُ. قَالَ: وَأَمَرَنِي أَنْ أُغْلِظَ عَلَى نَصَارَى بَنِي تَغْلِبَ، قَالَ إِنَّهُمْ قَوْمٌ مِنَ الْعَرَبِ وَكَيْسُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فَعَلَّهُمْ يُسَلِّمُونَ. قَالَ: وَكَانَ عُمَرُ قَدْ اشْتَرَطَ عَلَى نَصَارَى بَنِي تَغْلِبَ أَنْ لَا يُنَصِّرُوا أَوْلَادَهُمْ.

قَالَ أَبُو يُوسُفَ: وَكُلُّ أَرْضٍ مِنْ أَرْضِ الْعُشْرِ اشْتَرَاهَا نَصْرَانِيٌّ تَغْلِبِيٌّ؛ فَإِنَّ الْعُشْرَ يُضَاعَفُ عَلَيْهِ كَمَا يُضَاعَفُ عَلَيْهِمْ فِي أَمْوَالِهِمُ الَّتِي يَخْتَلِفُونَ بِهَا فِي التَّجَارَاتِ، وَكُلُّ شَيْءٍ يَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِ فِيهِ وَاحِدٌ فَعَلَى النَّصْرَانِيِّ التَّغْلِبِيِّ اثْنَانِ.

١٢٩١ - السنن الكبرى للبيهقي (٩/ ٣٦٣) (١٨٧٩٦) فيه جهالة

قَالَ: وَإِنْ اشْتَرَى رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ سِوَى نَصَارَى بَنِي تَغْلِبَ أَرْضًا مِنْ أَرْضِ الْعُشْرِ؛ فَإِنَّ أَبَا حَنِيفَةَ قَالَ أَضْعَ عَلَيْهَا الْخَرَجَ لَمْ لَا أُحَوَّلْهَا عَنْ ذَلِكَ، وَإِنْ بَاعَهَا مِنْ مُسْلِمٍ مِنْ قَبْلِ أَنَّهُ لَا زَكَاةَ عَلَى الذِّمِّيِّ وَالْعُشْرُ زَكَاةٌ فَأُحَوَّلْهَا إِلَى الْخَرَجِ، وَأَنَا أَقُولُ أَنْ يُوضَعَ عَلَيْهَا الْعُشْرُ مُضَاعَفًا فَهُوَ خَرَجُهَا فَإِذَا رَجَعَتْ إِلَى مُسْلِمٍ بِشْرَاءٍ أَوْ أَسْلَمَ النَّصْرَانِيُّ أُعِدَّتْهَا إِلَى الْعُشْرِ الَّذِي كَانَ عَلَيْهَا فِي الْأَصْلِ.

قَالَ أَبُو يُوسُفَ: حَدَّثَنِي بَعْضُ أَشْيَاخِنَا أَنَّ الْحَسَنَ وَعَطَاءَ قَالَا فِي ذَلِكَ الْعُشْرُ مُضَاعَفًا.

قَالَ أَبُو يُوسُفَ: فَكَانَ قَوْلُ الْحَسَنِ وَعَطَاءَ أَحْسَنَ عِنْدِي مِنْ قَوْلِ أَبِي حَنِيفَةَ؛ أَلَا تَرَى أَنَّ الْمَالَ يَكُونُ لِلْمُسْلِمِ لِلتَّجَارَةِ فَيَمْرُؤُ بِهِ عَلَى الْعَاشِرِ فَيَجْعَلُ عَلَيْهِ رُبْعَ الْعُشْرِ؛ فَإِذَا اشْتَرَاهُ ذِمِّيٌّ فَمَرَّ بِهِ عَلَى الْعَاشِرِ لِتَّجَارَةٍ جَعَلَ عَلَيْهِ نِصْفَ الْعُشْرِ ضِعْفَ مَا عَلَى الْمُسْلِمِ؛ فَإِنْ عَادَ إِلَى مُسْلِمٍ جَعَلَتْ فِيهِ رُبْعَ الْعُشْرِ؛ فَهَذَا مَالٌ وَاحِدٌ يَخْتَلَفُ الْحُكْمُ فِيهِ عَلَى مَنْ يَمْلِكُهُ فَكَذَلِكَ الْأَرْضُ مِنْ أَرْضِ الْعُشْرِ؛ أَلَا تَرَى لَوْ أَنَّ ذِمِّيًّا اشْتَرَى أَرْضًا مِنْ أَرْضِ الْعَرَبِ؛ حَيْثُ لَمْ يَقَعْ خَرَجٌ قَطُّ بِمَكَّةَ أَوْ الْمَدِينَةَ أَوْ مَا أَشْبَهَا لَمْ أَضْعَ عَلَيْهَا خَرَجًا؟ وَهَلْ يَكُونُ خَرَجٌ فِي الْحَرَمِ؟ وَلَكِنَّهُ تُضَاعَفُ عَلَيْهِ الصَّدَقَةُ، كَمَا تُضَاعَفُ فِي أَمْوَالِهِمُ الَّتِي يَخْتَلِفُونَ بِهَا فِي التَّجَارَاتِ، وَمَنْ أَسْلَمَ مِنْهُمْ فَأَرْضُهُ أَرْضُ عُشْرٍ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يُوَضَّعْ عَلَيْهِ الْخَرَجُ. ١٢٩٢

وَعَنْ زُرْعَةَ بْنِ النُّعْمَانَ أَوْ النُّعْمَانَ بْنِ زُرْعَةَ أَنَّهُ سَأَلَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ وَكَلَّمَهُ فِي نَصَارَى بَنِي تَغْلِبَ، وَكَانَ عُمَرُ قَدْ هَمَّ أَنْ يَأْخُذَ مِنْهُمْ الْجَزِيَّةَ فَتَفَرَّقُوا فِي الْبِلَادِ، فَقَالَ النُّعْمَانُ أَوْ زُرْعَةُ بْنُ النُّعْمَانَ لِعُمَرَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّ بَنِي تَغْلِبَ قَوْمٌ عَرَبٌ، يَأْتُونَ مِنَ الْجَزِيَّةِ، وَلَيْسَتْ لَهُمْ أَمْوَالٌ، إِنَّمَّا هُمْ أَصْحَابُ حُرُوثٍ وَمَوَاشٍ، وَلَهُمْ نَكَايَةٌ فِي الْعَدُوِّ، فَلَا تُعْنِ عَدُوَّكَ عَلَيْكَ بِهِمْ، قَالَ: «فَصَالِحُهُمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، عَلَى أَنْ أَضْعَفَ عَلَيْهِمُ الصَّدَقَةَ، وَاشْتَرَطَ عَلَيْهِمْ أَنْ لَا يُنَصِّرُوا أَوْلَادَهُمْ» ١٢٩٣

٩٧ - منع السلطة جيوشها من الاعتداء والإفساد

قال تعالى: { وَفَاتَلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ } [البقرة: ١٩٠]

وقال تعالى: { وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ } [المائدة: ٨٧]

وَالِاعْتِدَاءُ افْتِعَالُ الْعَدُوِّ، أَيْ الظُّلْمُ. وَذَكَرَهُ فِي مُقَابَلَةِ تَحْرِيمِ الطَّيِّبَاتِ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ النَّهْيَ عَنِ تَجَاوُزِ حَدِّ الْإِذْنِ الْمَشْرُوعِ، كَمَا قَالَ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا [البقرة: ٢٢٩]. فَلَمَّا نَهَى عَنِ تَحْرِيمِ الْحَلَالِ أَرَدَفَهُ بِالنَّهْيِ عَنِ اسْتِحْلَالِ الْمُحَرَّمَاتِ وَذَلِكَ بِالِاعْتِدَاءِ عَلَى حُقُوقِ النَّاسِ، وَهُوَ أَشَدُّ الْعِتْدَاءِ، أَوْ عَلَى حُقُوقِ اللَّهِ تَعَالَى فِي أَمْرِهِ وَنَهْيِهِ دُونَ حَقِّ النَّاسِ، كَتَنَاوُلِ الْخَنْزِيرِ أَوْ الْمَيْتَةِ. وَيَعْمُ

١٢٩٢ - الخراج لأبي يوسف (ص: ١٣٣)

١٢٩٣ - الأموال للقاسم بن سلام (ص: ٣٧) (٧١) فيه جهالة

الاعتداء في سياق النهي جميع جنسه مما كانت عليه الجاهلية من العدوان، وأعظمه الاعتداء على الضعفاء كالوُأد، وأكل مال اليتيم، وعضل الأيامي، وغير ذلك. ١٢٩٤

وقال تعالى: {وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا} [الأعراف: ٥٦]

الإفساد في الأرض هو اتخاذ الطرق المعوجة فيها، بعد أن أقامها الله على السلامة والفضيلة.. فمن الإفساد العظيم في الأرض، الشرك بالله، أو الكفر به، أو الانحراف عن شرائعه.. والله سبحانه وتعالى يقول: «أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ الَّذِينَ يَصُدُّونَ عَنِ سَبِيلِ اللَّهِ وَيَعُودُونَ عِوَجًا». ١٢٩٥

طرق الإفساد:

أولها: إفسادهم أنفسهم بالإصرار على تلك الأدواء القلبية التي أشرنا إليها فيما مضى وما يترتب عليها من المذام ويتولد من المفاسد.

الثانية: إفسادهم الناس ببت تلك الصفات والدعوة إليها، وإفسادهم أبناءهم وعيالهم في اقتدائهم بهم في مساوئهم كما قال نوح عليه السلام: إِنَّكَ إِنْ تَذَرَهُمْ يُضِلُّوا عِبَادَكَ وَلَا يَلِدُوا إِلَّا فَاجِرًا كَفَّارًا [نوح: ٢٧].

الثالث: إفسادهم بالأفعال التي ينشأ عنها فساد المجتمع، كإلقاء النميمة والعداوة وتسعير الفتن وتأليب الأحزاب على المسلمين وإحداث العقبات في طريق المصلحين.

والإفساد فعل ما به الفساد، والهمزة فيه للجعل أي جعل الأشياء فاسدة في الأرض. والفساد أصله استحالة منفعة الشيء النافع إلى مضرته به أو بعيره، وقد يطلق على وجود الشيء مشتتاً على مضرته، وإن لم يكن فيه نفع من قبل يقال فسد الشيء بعد أن كان صالحاً ويقال فاسد إذا وجد فاسداً من أول وهلة، وكذلك يقال أفسد إذا عمداً إلى شيء صالح فأزال صلاحه، ويقال أفسد إذا أوجد فساداً من أول الأمر. والأظهر أن الفساد موضوع للقدر المشترك من المعنيين وليس من الوضع المشترك، فليس إطلاقه عليهما كما هنا من قبيل استعمال المشترك في معنييه. فالإفساد في الأرض منه نصير

الأشياء الصالحة مضرّة كالغش في الأطعمة، ومنه إزالة الأشياء النافعة كالحرق والقتل للبراء، ومنه إفساد الأنظمة كالفتن والجور، ومنه إفساد المساعي كتكثير الجهل وتعليم الدعارة وتحسين الكفر ومناوأة الصالحين المصلحين، ولعل المنافقين قد أخذوا من ضروب الإفساد بالجميع، فلذلك حذف متعلقُ فسادهم بما يحتوي عليه - وهو الأرض - لتفطير فسادهم بأنه مَبْتُوثٌ في هذه

الأرض لأن وقوعه في رُفْعَةٍ مِنْهَا تَشْوِيهِ لِمَجْمُوعِهَا. والمراد بالأرض هذه الكرة الأرضية بما تحتوي

١٢٩٤ - التحرير والتنوير (١٧ / ٧)

١٢٩٥ - التفسير القرآني للقرآن (٤ / ٤١٦)

عَلَيْهِ مِنَ الْأَشْيَاءِ الْقَابِلَةِ لِلْإِفْسَادِ مِنَ النَّاسِ وَالْحَيَوَانَ وَالنَّبَاتِ وَسَائِرِ الْأَنْظِمَةِ وَالتَّوَامِسِ الَّتِي وَضَعَهَا اللَّهُ تَعَالَى لَهَا، وَنَظِيرُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ [البقرة: ٢٠٠]. ١٢٩٦.

وعن الحسن بن أبي الحسن البصرى، قال: ضرب رسول الله ﷺ قبل وفاته بعثا على أهل المدينة ومن حولهم، وفيهم عمر ابن الخطاب، وأمر عليهم أسامة بن زيد فلم يجاوز آخرهم الخندق، حتى قبض رسول الله ﷺ، فوقف أسامة بالناس، ثم قال لعمر: ارجع إلى خليفة رسول الله فاستأذنه، يأذن لي أن أرجع بالناس، فإن معي وجوه الناس وخدمهم، ولا آمن على خليفة رسول الله وثقل رسول الله وأثقال المسلمين أن يتخطفهم المشركون وقالت الأنصار: فإن أبى إلا أن نمضي فأبلغه عنا، وأطلب إليه أن يولي أمرنا رجلا أقدم سنا من أسامة.

فخرج عمر بأمر أسامة، وأتى أبا بكر فأخبره بما قال أسامة، فقال أبو بكر، لو خطفتني الكلاب والذئاب لم أردد قضاء قضى به رسول الله ﷺ! قال: فإن الأنصار أمروني أن أبلغك، وإنهم يطلبون إليك أن يولي أمرهم رجلا أقدم سنا من أسامة، فوثب أبو بكر - وكان جالسا - فأخذ بلحية عمر، فقال له: تكلمت أمك وعدمتك يا بن الخطاب! استعمله رسول الله ﷺ وتأمروني أن أنزع! فخرج عمر إلى الناس فقالوا له: ما صنعت؟ فقال: امضوا، تكلمتكم أمهاتكم! ما لقيت في سببكم من خليفة رسول الله!

ثم خرج أبو بكر حتى أتاهم، فأشخصهم وشيعهم وهو ماش وأسامه راكب، وعبد الرحمن بن عوف يهتف دابة أبي بكر، فقال له أسامة: يا خليفة رسول الله، والله لتركن أو لأنزeln! فقال: والله لا تنزل وو الله لا أركب! وما علي أن أغبر قدمي في سبيل الله ساعة، فإن للغازي بكل خطوه يخطوها سبعمئة حسنه تكتب له، وسبعمئة درجه ترتفع له، وترفع عنه سبعمئة خطيئة! حتى إذا انتهت قال: إن رأيت أن تعينني بعمر فافعل! فأذن له، ثم قال: يا أيها الناس، قفوا أوصكم بعشر فاحفظوها عني:

لا تخونوا ولا تغلوا، ولا تعدروا ولا تمثلوا، ولا تقتلوا طفلا صغيرا، ولا شيخا كبيرا ولا امرأة، ولا تعفروا نخلا ولا تحرقوه، ولا تقطعوا شجرة مثمرة، ولا تذبحوا شاة ولا بقرة ولا بعيرا إلا لمأكلة، وسوف تمرن بأقوام قد فرغوا أنفسهم في الصوامع، فدعوهم وما فرغوا أنفسهم له، وسوف تقدمون على قوم يأتونكم بآنية فيها ألوان الطعام، فإذا أكلتم منها شيئا بعد شيء فذكروا اسم الله عليها وتلقون أقواما قد فحصوا أو ساط رؤوسهم وتركوا حولها مثل العصائب، فاحفظوهم بالسيف حقا اندفعوا باسم الله، أفناكم الله بالطعن والطاعون. ١٢٩٧.

١٢٩٦ - التحرير والتنوير (١/ ٢٨٤)

١٢٩٧ - تاريخ الطبري = تاريخ الرسل والملوك، وصلة تاريخ الطبري (٣/ ٢٢٦) صحيح مرسل

وَعَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثْتُ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ بَعَثَ جِيُوشًا إِلَى الشَّامِ فَخَرَجَ يَتَّبِعُ زَيْدَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ، فَقَالَ: "إِنِّي أَوْصِيكَ بِعَشْرٍ: لَا تَقْتُلَنَّ صَبِيًّا، وَلَا امْرَأَةً، وَلَا كَبِيرًا هَرِمًا، وَلَا تَقْطَعَنَّ شَجَرًا مُشْرَمًا، وَلَا تُخْرِبَنَّ عَامِرًا، وَلَا تَعْقِرَنَّ شَاةً وَلَا بَعِيرًا إِلَّا لِمَا كَلَلَهُ، وَلَا تُعْرِقَنَّ نَخْلًا، وَلَا تَحْرِفَنَّهُ، وَلَا تَعْلُلَ، وَلَا تَجْبُنَ"

١٢٩٨ .

وَعَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَعَثَ جِيُوشًا إِلَى الشَّامِ، فَخَرَجَ يَمْشِي مَعَ زَيْدِ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، وَكَانَ أَمِيرَ رُبْعٍ مِنْ تِلْكَ الْأَرْبَاعِ، فَزَعَمُوا أَنَّ زَيْدًا قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: "إِنَّمَا أَنْ تَرَكَبَ وَإِنَّمَا أَنْ أَنْزَلَ. فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: " مَا أَنْتَ بِنَازِلٍ وَلَا أَنَا بِرَاكِبٍ، إِنِّي أَحْتَسِبُ خَطَايَ هَذِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ". قَالَ: " إِنَّكَ سَتَجِدُ قَوْمًا زَعَمُوا أَنَّهُمْ حَبَسُوا أَنْفُسَهُمْ لِلَّهِ فَذَرَهُمْ وَمَا زَعَمُوا أَنَّهُمْ حَبَسُوا أَنْفُسَهُمْ لَهُ، وَسَتَجِدُ قَوْمًا فَحَصُوا عَنْ أَوْسَاطِ رُءُوسِهِمْ مِنَ الشَّعْرِ، فَاضْرِبْ مَا فَحَصُوا عَنْهُ بِالسِّيفِ، وَإِنِّي مُوصِيكَ بِعَشْرٍ: لَا تَقْتُلَنَّ امْرَأَةً، وَلَا صَبِيًّا، وَلَا كَبِيرًا هَرِمًا، وَلَا تَقْطَعَنَّ شَجَرًا مُشْرَمًا، وَلَا تُخْرِبَنَّ عَامِرًا، وَلَا تَعْقِرَنَّ شَاةً وَلَا بَعِيرًا إِلَّا لِمَا كَلَلَهُ، وَلَا تَحْرِقَنَّ نَخْلًا وَلَا تُعْرِفَنَّهُ، وَلَا تَعْلُلَ، وَلَا تَجْبُنَ"

١٢٩٩ .

وَعَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ - رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ - لَمَّا بَعَثَ الْجِيُوشَ نَحْوَ الشَّامِ، يَزِيدُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ وَعَمْرُو بْنُ الْعَاصِ وَشُرْحَبِيلُ بْنُ حَسَنَةَ، فَلَمَّا رَكِبُوا مَشَى أَبُو بَكْرٍ - رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ مَعَهُمْ يُودِعُهُمْ، حَتَّى بَلَغَ نَبِيَّةَ الْوُدَاعِ، ثُمَّ جَعَلَ يُوصِيهِمْ يَقُولُ: عَلَيْكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ، اغزُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ، فَإِنَّ اللَّهَ نَاصِرٌ دِينَهُ، وَلَا تَعْلُوا وَلَا تُمَثِّلُوا وَلَا تَجْبُنُوا وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَلَا تَعْصُوا مَا تُؤْمَرُونَ بِهِ، فَإِذَا لَقَيْتُمُ الْعَدُوَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - فَادْعُوهُمْ إِلَى ثَلَاثِ حَصَالٍ، فَإِنْ أَجَابُوكُمْ فَأَقْبَلُوا مِنْهُمْ وَكُفُّوا عَنْهُمْ ادْعُوهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ فَإِنْ أَجَابُوكُمْ فَأَقْبَلُوا مِنْهُمْ وَكُفُّوا عَنْهُمْ، ثُمَّ ادْعُوهُمْ إِلَى التَّحَوُّلِ مِنْ دَارِهِمْ إِلَى دَارِ الْمُهَاجِرِينَ، فَإِنْ فَعَلُوا فَاخْبِرُوهُمْ أَنَّ لَهُمْ مِثْلَ مَا لِلْمُهَاجِرِينَ، وَعَلَيْهِمْ مِثْلَ مَا عَلَيْهِمْ، فَإِنْ اخْتَارُوا [ص: ٤٧٩] دَارَهُمْ عَلَى دَارِ الْمُهَاجِرِينَ فَاخْبِرُوهُمْ أَنَّهُمْ كَأَعْرَابِ الْمُسْلِمِينَ، يَجْرِي عَلَيْهِمْ حُكْمُ اللَّهِ الَّذِي عَلَى الْمُؤْمِنِينَ، وَكَانَ لَهُمْ فِي الْفِيءِ وَلَا فِي الْغَنِيمَةِ شَيْءٌ، حَتَّى يُجَاهِدُوا مَعَ الْمُسْلِمِينَ، وَإِنْ هُمْ أَبَوْا أَنْ يَدْخُلُوا فِي الْإِسْلَامِ، فَادْعُوهُمْ إِلَى الْجَزْيَةِ، فَإِنْ فَعَلُوا فَأَقْبَلُوا مِنْهُمْ، وَكُفُّوا عَنْهُمْ، وَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَاسْتَعِينُوا بِاللَّهِ عَلَيْهِمْ وَقَاتِلُوهُمْ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - . ١٣٠٠

١٢٩٨ - المفصل في فقه الجهاد ط ٤ (ص: ١٣٩٦) ومصنف ابن أبي شيبة (٤٨٣ / ٦) (٣٣١٢١) صحيح لغيره

١٢٩٩ - السنن الكبرى للبيهقي (١٥٢ / ٩) (١٨١٤٨) صحيح لغيره

١٣٠٠ - الأموال لابن زنجويه (٤٧٨ / ٢) (٧٥٩) صحيح لغيره

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: قَوْلُهُ: فَإِنْ أَبَوْا أَنْ يَتَّحَوُّلُوا، يَعْنِي مِنْ دَارِ التَّعْرُبِ إِلَى دَارِ الْهَجْرَةِ، يَقُولُ: إِنْ لَمْ يُهَاجِرُوا، فَهَذَا حَدِيثُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَمْرُهُ فِي الْفِيءِ، أَنَّهُ لَمْ يَرِ لِمَنْ لَمْ يَلْحَقْ بِالْمُهَاجِرِينَ وَيُعِينَهُمْ عَلَى جِهَادِ عَدُوِّهِمْ وَيُجَامِعُهُمْ فِي أُمُورِهِمْ فِي الْفِيءِ وَالْغَنِيمَةِ حَقًّا ثُمَّ رَوَى النَّاسُ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَنَّهُ رَأَى أَنَّ كُلَّ الْمُسْلِمِينَ فِيهِ شُرَكَاءُ

وعن سعيد بن المسيب، أن أبا بكر رضي الله عنه لما بعث الجنود نحو الشام يزيد بن أبي سفيان، وعمرو بن العاص، وشريحيل ابن حسنة، قال: لما ركبوا مشى أبو بكر مع أمراء جنوده يودعهم حتى بلغ ثنية الوداع، فقالوا: يا خليفة رسول الله، أتمشي ونحن ركبان؟ فقال: "إني أحتسب خطأي هذه في سبيل الله". ثم جعل يوصيهم، فقال: "أوصيكم بتقوى الله، اغزوا في سبيل الله فقاتلوا من كفر بالله، فإن الله ناصر دينه، ولا تغلوا، ولا تغدروا، ولا تجبنوا، ولا تفسدوا في الأرض، ولا تعصوا ما تؤمرون، فإذا لقيتم العدو من المشركين إن شاء الله فادعوهم إلى ثلاث خصال، فإن هم أجابوك فاقبلوا منهم وكفوا عنهم، ادعوهم إلى الإسلام، فإن هم أجابوك فاقبلوا منهم وكفوا عنهم، ثم ادعوهم إلى التحول من دارهم إلى دار المهاجرين، فإن هم فعلوا فأخبروهم أن لهم مثل ما للمهاجرين وعليهم ما على المهاجرين، وإن هم دخلوا في الإسلام واختاروا دارهم على دار المهاجرين فأخبروهم أنهم كأعراب المسلمين، يجري عليهم حكم الله الذي فرض على المؤمنين، وليس لهم في الفبيء والغنائم شيء حتى يجاهدوا مع المسلمين، فإن هم أبوا أن يدخلوا في الإسلام فادعوهم إلى الجزية، فإن هم فعلوا فاقبلوا منهم وكفوا عنهم، وإن هم أبوا فاستعينوا بالله عليهم فقاتلوهم إن شاء الله، ولا تُعرفن نخلاً ولا تحرقن بها، ولا تعفروا بهيمة، ولا شجرة ثمر، ولا تهدموا بيعة، ولا تقتلوا الولدان ولا الشيوخ ولا النساء، وستجدون أقواماً حبسوا أنفسهم في الصوامع فدعوهم وما حبسوا أنفسهم له، وستجدون آخرين اتخذ الشيطان في رؤوسهم أفحاصاً، فإذا وجدتم أولئك فاضربوا أعناقهم إن شاء الله". ١٣٠١

وعن ابن إسحاق، حدثني صالح بن كيسان، قال: لما بعث أبو بكر رضي الله عنه يزيد بن أبي سفيان إلى الشام على ربيع من الأرباع، خرج أبو بكر رضي الله عنه معه يوصيه، ويزيد راكب وأبو بكر يمشي، فقال يزيد: يا خليفة رسول الله ﷺ، إما أن تتركب وإما أن أنزل. فقال: "ما أنت بنازل وما أنا براكب، إني أحتسب خطأي هذه في سبيل الله، يا يزيد إنكم ستقدمون بلاداً تؤتون فيها بأصناف من الطعام، فسموا الله على أولها، واحمدوه على آخرها، وإنكم ستجدون أقواماً قد حبسوا أنفسهم في هذه الصوامع فاثركوهم وما حبسوا له أنفسهم، وستجدون أقواماً قد اتخذ الشيطان على رؤوسهم مقاعد - يعني الشمامسة - فاضربوا تلك الأعناق، ولا تقتلوا كبيراً هرمًا، ولا امرأة، ولا وليداً، ولا تُخربوا عمراناً، ولا تقطعوا شجرة إلا لنفع، ولا تعفن بهيمة إلا لنفع، ولا تحرقن نخلاً، ولا تُعرفنه، ولا تغدروا، ولا تمثلوا، ولا تجبنوا، ولا تغلوا، وليعلم الله من ينصره ورسله بالغيب إن الله قوي عزيز" {الحديد: ٢٥}، استودعك الله وأقرئك السلام". ثم انصرف ١٣٠٢

١٣٠١ - السنن الكبرى للبيهقي (٩/ ١٤٥) (١٨١٢٥) صحيح لغيره

١٣٠٢ - السنن الكبرى للبيهقي (٩/ ١٥٣) (١٨١٥٠) صحيح لغيره

وَعَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَعَثَ زَيْدَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ إِلَى الشَّامِ، فَمَشَى مَعَهُ يُشِيعُهُ، قَالَ زَيْدُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ: إِنِّي أَكْرَهُ أَنْ تَكُونَ مَاشِيًا وَأَنَا رَاكِبٌ. قَالَ: فَقَالَ: "إِنَّكَ خَرَجْتَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَإِنِّي أَحْتَسِبُ فِي مَشْيِي هَذَا مَعَكَ. ثُمَّ أَوْصَاهُ، فَقَالَ: "لَا تَقْتُلُوا صَبِيًّا، وَلَا امْرَأَةً، وَلَا شَيْخًا كَبِيرًا، وَلَا مَرِيضًا، وَلَا رَاهِبًا، وَلَا تَقْطَعُوا مُشْرَمًا، وَلَا تُخْرِبُوا عَامِرًا، وَلَا تَدْبَحُوا بَعِيرًا، وَلَا بَقْرَةً إِلَّا لِمَأْكَلٍ، وَلَا تُعْرِقُوا نَحْلًا، وَلَا تُحْرِقُوهُ" ١٣٠٣

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدَةَ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا أَمَرَ عَلَى الْأَجْنَادِ: زَيْدَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ عَلَى جُنْدٍ، وَعَمْرُو بْنَ الْعَاصِ عَلَى جُنْدٍ، وَشُرْحَبِيلَ ابْنَ حَسَنَةَ عَلَى جُنْدٍ، وَأَمَرَ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ عَلَى جُنْدٍ، ثُمَّ جَعَلَ زَيْدٌ عَلَى الْجَمَاعَةِ، وَخَرَجَ مَعَهُ يُشِيعُهُ وَيُوصِيهِ، وَيَزِيدُ رَاكِبٌ، وَأَبُو بَكْرٍ يَمْشِي إِلَى جَنْبِهِ، فَقَالَ زَيْدٌ: يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ إِمَّا أَنْ تَرْكَبَ، وَإِمَّا أَنْ أَنْزِلَ وَأَمْشِيَ مَعَكَ، فَقَالَ: إِنِّي لَسْتُ بِرَاكِبٍ، وَلَسْتُ بِتَارِكٍ أَنْ تَنْزَلَ، إِنِّي أَحْتَسِبُ هَذَا الْخَطْوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، يَا زَيْدُ إِنَّكُمْ سَتَقْدَمُونَ أَرْضًا يُقَدَّمُ إِلَيْكُمْ فِيهَا أَلْوَانُ الْأَطْعَمَةِ، فَسَمُّوا اللَّهَ إِذَا أَكَلْتُمْ، وَأَحْمَدُوهُ إِذَا فَرَعْتُمْ، يَا زَيْدُ، إِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ قَوْمًا قَدْ فَحَصُوا أَوْسَاطَ رُءُوسِهِمْ فَهِيَ كَالْعَصَائِبِ، فَفَلَّقُوا هَامَهُمْ بِالسُّيُوفِ، وَسَتَمُرُونَ عَلَى قَوْمٍ فِي صَوَامِعَ لَهُمْ، احْتَبَسُوا أَنْفُسَهُمْ فِيهَا، فَدَعَهُمْ حَتَّى يُمِيتَهُمُ اللَّهُ فِيهَا عَلَى ضَلَالَتِهِمْ، يَا زَيْدُ لَا تَقْتُلْ صَبِيًّا، وَلَا امْرَأَةً، وَلَا صَغِيرًا، وَلَا تُخْرِبَنَّ عَامِرًا، وَلَا تَعْفِرَنَّ شَجَرًا مُشْرَمًا، وَلَا دَابَّةً عَجْمَاءَ، وَلَا بَقْرَةً، وَلَا شَاةً إِلَّا لِمَأْكَلَةٍ، وَلَا تَحْرِقَنَّ نَحْلًا، وَلَا تُعْرِقْنَهُ وَلَا تَعْلُلْ، وَلَا تَجْبِنَ" ١٣٠٤



١٣٠٣ - السنن الكبرى للبيهقي (٩/ ١٥٣) (١٨١٥٢) صحيح لغيره

١٣٠٤ - سنن سعيد بن منصور (٢/ ١٨١) (٢٣٨٣) صحيح لغيره

الفصل السادس

السنن السياسية التشريعية العامة

٩٨ - كون الأمة أعلم بشؤون دنياها وعمارتها، وما يصلح لها، والاستفادة من تجارب الأمم وعلومها

قال تعالى: { هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا } [هود: ٦١]
إِنَّ اللَّهَ هُوَ الَّذِي خَلَقَ أَبَاكُمْ آدَمَ مِنْ تُرَابٍ، وَجَعَلَكُمْ تُعْمَرُونَ الْأَرْضَ، وَتَسْتَغْلَوْنَهَا^{١٣٠٥}
وَالْإِنشَاءُ مِنَ الْأَرْضِ خَلْقُ آدَمَ مِنَ الْأَرْضِ لِأَنَّ إِشْهَاءَهُ إِشْهَاءٌ لِنَسْلِهِ، وَإِنَّمَا ذُكِرَ تَعَلُّقُ خَلْقِهِم بِالْأَرْضِ
لَأَنَّهِنَّ كَانُوا أَهْلَ غَرْسٍ وَزُرْعٍ، كَمَا قَالَ فِي سُورَةِ الشُّعْرَاءِ [١٤٦ - ١٤٨] أَتَتْرَكُونَ فِي مَا هَاهُنَا
آمِنِينَ فِي جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ وَزُرُوعٍ وَنَخْلٍ طَلَعُهَا هُضِيمٌ وَإِنَّهِنَّ كَانُوا يَنْحِتُونَ مِنْ جِبَالِ الْأَرْضِ بُيُوتًا
وَيَبْنُونَ فِي الْأَرْضِ قُصُورًا، كَمَا قَالَ فِي الْآيَةِ الْأُخْرَى: وَبَوَّأَكُمْ فِي الْأَرْضِ تَتَّخِذُونَ مِنْ سَهُولِهَا قُصُورًا
وَتَنْحِتُونَ الْجِبَالَ بُيُوتًا [الأعراف: ٧٤]، فَكَانَتْ لَهُمْ مَنَافِعٌ مِنَ الْأَرْضِ تُنَاسِبُ نِعْمَةَ إِشْهَائِهِمْ مِنْ
الْأَرْضِ فَلِاجْلِ مَنَافِعِهِمْ فِي الْأَرْضِ قُبِدَتْ نِعْمَةُ الْخَلْقِ بِأَنَّهَا مِنَ الْأَرْضِ الَّتِي أَنْشَأُوا مِنْهَا، وَلِذَلِكَ عَطَفَ
عَلَيْهِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا.

وَالِاسْتِعْمَارُ: الْإِعْمَارُ، أَي جَعَلَكُمْ عَامِرِينَهَا، فَالسَّيْنُ وَالنَّاءُ لِلْمُبَالَغَةِ كَالَّتِي فِي اسْتَبْقَى وَاسْتَفَاقَ. وَمَعْنَى
الْإِعْمَارِ أَنَّهُمْ جَعَلُوا الْأَرْضَ عَامِرَةً بِالْبِنَاءِ وَالغَرْسِ وَالزَّرْعِ لِأَنَّ ذَلِكَ يُعَدُّ تَعْمِيرًا لِلْأَرْضِ حَتَّى سُمِّيَ
الْحَرْثُ عِمَارَةً لِأَنَّ الْمَقْصُودَ مِنْهُ عَمْرُ الْأَرْضِ.^{١٣٠٦}

أي: أنشأكم من الأرض، وجعل لكم فيها مقومات حياتكم، فإن أحببت أن تُثري حياتك فأعمل
عقلك المخلوق لله ليفكر، والطاقة المخلوقة في أجهزتك لتعمل في المادة المخلوقة لله في الكون، فأنت لا
تأتي بشيء من عندك، فقط تُعمل عقلك وتستغل الطاقة المخلوقة لله، وتتفاعل مع الأرض المخلوقة
لله، فتعطيك كل ما تتطلع إليه وكل ما يُثري حياتك، ويُوفّر لك الرفاهية والترقي.

فالذين اخترعوا لنا صهاريج المياه أعملوا عقولهم، وزادوا الصالح صلاحاً، وكم فيها من مميزات وفرت
علينا عناء رفع المياه إلى الأدوار العليا، وقد استنبط هؤلاء فكرة الصهاريج من ظواهر الكون، حينما
رأوا السيل ينحدر من أعلى الجبال إلى أسفل الوديان، فأخذوا هذه الفكرة، وأفلحوا في عمل يخدم
البشرية.^{١٣٠٧}

{ واستعمركم فيها } أي طلب منكم أن تعمروها، فكل حركة في الحياة تؤدي إلى عمار الأرض فهي
من العبادة، فلا تأخذ العبادة على أنها صوم وصلاة فقط؛ لأن الصوم والصلاة وغيرهما هي الأركان

^{١٣٠٥} - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ١٥٣٥)، بترقيم الشاملة آليا

^{١٣٠٦} - التحرير والتنوير (١٠٨ / ١٢)

^{١٣٠٧} - تفسير الشعراوي (٨٣٤٧ / ١٣)

التي ستقوم عليها حركة الحياة التي سببني عليها الإسلام، فلو جعلت الإسلام هو هذه الأركان فقط لجعلت الإسلام أساسا بدون مبنى، فهذه هي الأركان التي بُني عليها الإسلام، فإذا الإسلام هو كل ما يناسب خلافة الإنسان في الأرض يبين ذلك ويؤكد قول الله تعالى: {هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا} [هود: ٦١] ١٣٠٨

إن خلافة الإنسان في الأرض تقتضي أن يتحرك ويعمر الأرض. وحين يريد الله منا أن نتحرك ونعمر الأرض فلا بد من أعمال تنظم هذه الحركة، ولا بد من فنون متعددة تقوم على العمارة. ويوزع الله الطاقات الفاعلة لهذه الفنون المتعددة ويجعلها مواهب مفكرة ومخططة في البشر. إن الحق سبحانه لم يجعل من إنسان واحد مجمع مواهب، بل نثر الله المواهب على الخلق، وكل واحد أخذ موهبة ما. ١٣٠٩

إذن فكل عمل يؤدي إلى عمارة الكون واستنباط أسرار الله في الوجود يعتبر عبادة لله؛ لأنك تخرج من كنوز الله التي أودعها في الأرض ما يلفت الناس إلى الحقيقة الكونية التي جاء بها الإيمان.

وإياك أن تظن أن العبادة هي فقط العبادة التصنيفية التي في الفقه «قسم العبادات» و «قسم المعاملات» . . لا، فكله عبادة، لكن الحركات الحياتية الأخرى لا تظهر فيها العبادة مباشرة؛ لأنك تعمل لنفعك، أما في الصلاة فأنت تقطع من وقتك، فسميها العبادة الصحيحة؛ لأن العمليات الأخرى يعمل مثلها من لم يؤمن بإله، فهو أيضا يخرج للحياة ويزرع ويصنع.

ولماذا سموها العبادات؟ لأن مثلها لا يأتي من غير متدين. إنما الأعمال الأخرى من عمارة الكون والمصلحة الدنيوية غير المتدين يفعلها ولكن كل أمر لله نطيعه فيه اسمه عبادة. هذا مفهوم العبادة الذي يجب أن يتأكد لنا أن نخلص العمل بالعقول التي خلقها الله لنا بالطاقات المخلوقة لنا، في المادة المخلوقة وهي الأرض وعناصرها لترقي بالوجود إلى مستوى يسعدنا ويرضينا الله عنه. ١٣١٠

والاستعمار أن تجعلها عامرة، وهذا الإعمار يحتاج إلى مجهود، وإلى مواهب متعددة تتكاتف، فلا تستقيم الأمور إن كان هذا يبني وهذا يهدم، إذن: لا بد أن تُنظم حركة الحياة تنظيمًا يجعل المواهب في الكون تتساند ولا تتعاند، وتتعاقد ولا تتعارض.

ولا يضمن لنا هذا التنظيم إلا منهج من السماء يتزل بالتي هي أقوم، وأحكم، وأعدل، كما قال تعالى في آية أخرى: {الله الذي أنزل الكتاب بالحق والميزان} [الشورى: ١٧] ١٣١١

وإعمار الأرض يكون بكل مظهر من مظاهر الرقي والحياة، إما بالزراعة أو العرس، وإما بالبناء، وإما بشق الأنهار والمصارف وإقامة الطرق وغير ذلك مما ينفع الناس، وتُفرق هنا بين الزرع والعرس: فالزرع ما

١٣٠٨ - تفسير الشعراوي (٢/ ١٠٨٩)

١٣٠٩ - تفسير الشعراوي (٢/ ١١٤٣)

١٣١٠ - تفسير الشعراوي (٤/ ٢٢٠٧)

١٣١١ - تفسير الشعراوي (١٤/ ٨٣٨٣)

تزرعه ثم تحصده مرة واحدة كالقمح مثلاً، أما الغرس فما تغرسه، ويظل فترة طويلة يُدر عليك، فمحصوله مُتجدد كحدائق الفاكهة، والزرع يكون ببذر الحب، أما الغرس فنبته سبق إعدادها تُغرس. ١٣١٢

وقال تعالى: {وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا} [الأعراف: ٥٦] يَنْهَى اللَّهُ تَعَالَى عِبَادَهُ عَنِ الْإِفْسَادِ فِي الْأَرْضِ بَعْدَ أَنْ أَصْلَحَهَا اللَّهُ بِمَا خَلَقَ فِيهَا مِنَ الْمَنَافِعِ وَالنِّظَامِ، وَبِمَا هَدَى النَّاسَ إِلَيْهِ مِنْ حُسْنِ اسْتِعْلَالِهَا، وَالِاتِّفَاعِ بِخَيْرَاتِهَا، وَبِمَا سَخَّرَهُ لَهُمْ مِنْهَا. وَيَشْمَلُ الْإِفْسَادُ كُلَّ مَا أَفْسَدَ الْعُقُولَ وَالْعُقَاةَ، وَالْأَدَابَ الشَّخْصِيَّةَ وَالْمَعَايِشَ وَالْمَرَافِقَ مِنْ زِرَاعَةٍ وَتِجَارَةٍ وَصِنَاعَةٍ. ثُمَّ أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى عِبَادَهُ بِدُعَائِهِ خَوْفًا مِمَّا عِنْدَهُ مِنْ شَدِيدِ الْعِقَابِ، وَطَمَعًا بِمَا عِنْدَهُ مِنْ جَزِيلِ الثَّوَابِ، فَرَحْمَةً لِلْمُحْسِنِينَ الَّذِي يَتَّبِعُونَ أَوْامِرَهُ وَيَنْتَهُونَ عَمَّا نَهَى عَنْهُ. ١٣١٣

الأرض هي مكان الخليفة وهو الإنسان، وفيها الأسباب الأصيلة لاستبقاء الحياة والسماء والأرض والشمس والهواء كل مسخر لك. ولا تحتاج إلى تكليف فيه، فلا أنت تقول: «يا شمس أشريقي» أو «يا هواء هب» فكل ذلك مسخر لك. وأنت مطالب ألا تفسد فيما لك فيه اختيار؛ لأنك لا تستطيع أن تفسد قوانين الكون العليا، لا تستطيع أن تغير مسار الشمس ولا مسار القمر ولا مسار الرياح، وأنت لن تستطيع إصلاح ما لا يمكن أن تقترب من إفساده، لأن أمره ليس بيدك لأنه لا اختيار لك فيه. وإنما يأتي الإفساد من ملكات الاختيار الموجودة فيك، ولم يتركنا الله أحراراً فيها، بل حددها بمنهج يحمي حركة الحياة ب «افعل» و «لا تفعل»، فإذا كان سبحانه قد أنزل قرآناً، والقرآن فيه منهج يحمي اختيارك إذن فقد أعطاك عناصر الإصلاح ولذلك يقول لك: {وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا وَادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا ...} [الأعراف: ٥٦] ١٣١٤

والإصلاح الذي يطلبه الله منا أن نستديمه أو نرقيه إنما يتأتى بإيجاد مقومات الحياة على وجه جميل. مثال ذلك الهواء وهو العنصر الأول في الحياة المسخرة لك؛ يصرفه سبحانه حتى لا يفسد. والنعيم الثاني في الحياة وهو الشراب؛ إنه سبحانه يتزل لك الماء من السماء، ثم القوت الذي يخرجك لك من الأرض. والمواشي التي تأخذ منها اللبن، والأوبار، والأصواف، والجلود، كل ذلك سخره الله لك، وهذا إصلاح في الأرض، لكن هل هذه كل المقومات الأساسية؟ لا؛ لأنه إن وجدت كل هذه المقومات الأساسية ثم وجد الغضب، والسرقه، والرشوة، والاختلاس، فسيفسد كل شيء، ولا يعدل كل ذلك وقيمه ويجعله سوياً إلا الدين؛ لأنه كمنهج يمنع الإفساد في الأرض. ١٣١٥

١٣١٢ - تفسير الشعراوي (١٨ / ١١٣٢٦)

١٣١٣ - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ١٠١١، بترقيم الشاملة آليا)

١٣١٤ - تفسير الشعراوي (٧ / ٤١٧٩)

١٣١٥ - تفسير الشعراوي (٧ / ٤٢٣٧)

فالخلق سبحانه خلق كل شيء على هيئة الصلاح لإسعاد خلقه، فلا تعمد إليه أنت فتفسده، ومن هذا الصلاح المنهج، بل المنهج وهو قوام الحياة المعنوية - أوّلَى من قوام الحياة المادية.

إذن: فلتكن مؤدباً مع الكون من حولك، فإذا لم تستطع أن تزيد حسناً فلا أقلّ من أن تدعه كما هو دون أن تفسده، وضرربنا لذلك مثلاً بيئر الماء قد تعمد إليه فتطمسه، وقد تبني حوله سوراً يحميه.^{١٣١٦} وهذا الإفساد شامل لإفساد النفوس بالقتل وقطع الأعضاء، وإفساد الأموال بالغصب والسرقة، وإفساد الأديان بالكفر والمعاصي، وإفساد الأنساب بالإقدام على الزنا، وإفساد العقول بشرب المسكر ونحوه. والخلاصة- إن الإفساد شامل لإفساد العقول والعقائد والآداب الشخصية والاجتماعية والمعاش والمرفق من زراعة وصناعة وتجارة ووسائل تعاون بين الناس.

وإصلاح الله تعالى لحال البشر كان بهداية الدين وإرسال الرسل، وتم ذلك ببعثة خاتم الأنبياء والمرسلين الذي كان رحمة للعالمين، فبه أصلحت عقائد البشر، وهذبت أخلاقهم وآدابهم. بما جمع لهم فيها من مصالح الروح والجسد، وما شرع لهم من التعاون والتراحم، وبما حفظ لهم من العدل والمساواة، وبما شرع لهم من الشورى المقيدة بقاعدة درء المفسد وحفظ المصالح، وبذا امتاز به دينهم عن بقية الأديان.

انظر إلى الأمم ذوات الحضارة والمدنية ترها أصلحت كل شيء من معدن ونبات وحيوان، ولكنها عجزت عن إصلاح نفس الإنسان، ومن ثم تحوّل كل ما هدوا إليه من وسائل العمران إلى إفساد نوع الإنسان، وتعادت الشعوب وتنازعت على الملك والسلطان، وأباحت الكفر والعصيان، وبذل الثروة في سبيل التنكيل بالخصوم والجناية على الأعداء ولو بالجناية على أنفسهم، وما الحروب القائمة في مشارق الأرض ومغاربها بين الدول الكبرى والتي أكلت الحرث والنسل وأزهقت أرواح الملايين من الناس بين حين وآخر إلا شاهد صدق على ما نقول.^{١٣١٧}

أَيُّ وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْمَلِ ضَائِرٍ وَلَا بِحُكْمٍ جَائِرٍ، مِمَّا يُنَافِي صَلَاحَ النَّاسِ فِي أَنْفُسِهِمْ كَعُقُولِهِمْ وَعَقَائِدِهِمْ وَأَدَابِهِمْ الشَّخْصِيَّةِ وَالْاجْتِمَاعِيَّةِ، أَوْ فِي مَعَايِشِهِمْ وَمَرَافِقِهِمْ مِنْ زِرَاعَةٍ وَصِنَاعَةٍ وَتِجَارَةٍ وَطُرُقِ مُوَاصَلَةٍ وَوَسَائِلِ تَعَاوُنٍ - لَا تُفْسِدُوا فِيهَا بَعْدَ إِصْلَاحِ اللَّهِ تَعَالَى لَهَا بِمَا خَلَقَ فِيهَا مِنَ الْمَنَافِعِ، وَمَا هَدَى النَّاسَ إِلَيْهِ مِنْ اسْتِغْلَالِهَا وَالانْتِفَاعِ بِتَسْخِيرِهَا لَهُمْ، وَامْتِنَانِهِ بِهَا عَلَيْهِمْ، بِمِثْلِ قَوْلِهِ: (هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ

جَمِيعًا) (٢: ٢٩) وَقَوْلِهِ: (وَسَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِنْهُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ) (١٣: ٤٥) وَمِنْ إِقَامَةِ الْحَقِّ وَالْعَدْلِ وَالْفَضِيلَةَ فِيهَا، فَالْإِصْلَاحُ الْأَعْظَمُ إِنََّّمَا هُوَ إِصْلَاحُهُ تَعَالَى لِحَالِ الْبَشَرِ، بِهِدَايَةِ الدِّينِ وَإِرْسَالِ الرُّسُلِ، وَإِكْمَالِ ذَلِكَ بِبِعْثَةِ خَاتَمِ النَّبِيِّينَ

^{١٣١٦} - تفسير الشعراوي (١٨/ ١١٠٢٠)

^{١٣١٧} - تفسير المراغي (٨/ ١٧٨)

وَالْمُرْسَلِينَ، الرَّحْمَةَ الْعَامَّةَ لِلْعَالَمِينَ، فَأَصْلَحَ بِهِ عَقَائِدَ الْبَشَرِ بَيْنَائِهَا عَلَى الْبُرْهَانِ، وَأَصْلَحَ بِهِ أَخْلَاقَهُمْ
وَأَدَابَهُمْ بِمَا جَمَعَ لَهُمْ فِيهَا بَيْنَ مَصَالِحِ الرُّوحِ وَالْجَسَدِ وَمَا شَرَعَ لَهُمْ مِنَ التَّعَاوُنِ وَالتَّرَاحُمِ، وَأَصْلَحَ
سِيَاسَتَهُمْ وَنَوَعَ الْحُكْمَ بَيْنَهُمْ بِشَرَعِ حُكُومَةِ الشُّورَى الْمُقَيَّدَةِ بِأُصُولِ دَرَةِ الْمَفَاسِدِ وَحِفْظِ الْمَصَالِحِ
وَالْعَدْلِ وَالْمُسَاوَاةِ. وَالْبَشَرُ سَادَةٌ هَذِهِ الْأَرْضِ، وَهُمْ مِنْهَا كَالْقَلْبِ مِنَ الْجَسَدِ وَالْعَقْلُ مِنَ النَّفْسِ، فَإِذَا
صَلَحُوا صَلَحَ كُلُّ شَيْءٍ، وَإِذَا فَسَدُوا فَسَدَ كُلُّ شَيْءٍ. وَأَشَدُّ الْفَسَادِ الْكِبْرُ وَالْعَتُوُّ، الدَّاعِيَانِ إِلَى الظُّلْمِ
وَالْعُلُوِّ، أَلَمْ تَرَ إِلَى هَؤُلَاءِ الْإِفْرِنِجِ كَيْفَ أَصْلَحُوا كُلَّ مَا فِي الْأَرْضِ مِنْ مَعْدِنٍ وَنَبَاتٍ وَحَيَوَانٍ، وَعَجَزُوا
عَنْ إِصْلَاحِ نَفْسِ الْإِنْسَانِ، بِمُعَادَاتِهِمْ أَكْمَلَ الْأَدْيَانَ، فَحَوَّلَتْ دَوْلَهُمْ كُلَّ مَا اهْتَدَى إِلَيْهِ عُلَمَاؤُهُمْ مَنْ
وَسَائِلِ الْعُمَرَانِ، إِلَى إِفْسَادِ نَوْعِ الْإِنْسَانِ، وَتَعَادَى شُعُوبَهُ بِالتَّنَازُعِ عَلَى الْمُلْكِ وَالسُّلْطَانِ، وَإِبَاحَةِ الْكُفْرِ
وَالْفُسُوقِ وَالْعَصْيَانِ، وَبَذَلِ تَرْوَةِ الْعَامِلِينَ مِنْ شُعُوبِهِمْ، فِي سَبِيلِ التَّنْكِيلِ بِالْمُخَالِفِينَ لَهُمْ، وَالْجِنَايَةِ عَلَى
أَعْدَائِهِمْ وَلَوْ بِالْجِنَايَةِ عَلَى أَنْفُسِهِمْ.

وَرَوَى أَبُو الشَّيْخِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عِيَّاشٍ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ قَوْلِهِ: (وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا)
(٨٥،٥٦) فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ بَعَثَ مُحَمَّدًا إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ وَهُمْ فِي فِسَادٍ فَأَصْلَحَهُمُ اللَّهُ بِمُحَمَّدٍ ﷺ فَمَنْ
دَعَا إِلَى خِلَافِ مَا جَاءَ بِهِ مُحَمَّدٌ ﷺ فَهُوَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ فِي الْأَرْضِ اهـ.

وَالْإِفْسَادُ بَعْدَ الْإِصْلَاحِ أَظْهَرُ قُبْحًا مِنَ الْإِفْسَادِ عَلَى الْإِفْسَادِ، فَإِنَّ وُجُودَ الْإِصْلَاحِ أَكْبَرُ حُجَّةً عَلَى
الْمُفْسِدِ إِذَا هُوَ لَمْ يَحْفَظْهُ وَيَجْرِي عَلَى سَنَنِهِ. فَكَيْفَ إِذَا هُوَ أَفْسَدَ وَأَخْرَجَهُ عَنْ وَضْعِهِ؟ وَلِذَلِكَ
خَصَّهُ بِالذِّكْرِ، وَإِلَّا فَالْإِفْسَادُ مَذْمُومٌ وَمَنْهِيٌّ عَنْهُ فِي كُلِّ حَالٍ، فَحُجَّةُ اللَّهِ عَلَى الْخُلُوفِ وَالْخِلَافِ مِنَ
الْمُسْلِمِينَ الْمُفْسِدِينَ، لَمَّا كَانَ مِنْ إِصْلَاحِ السَّلَفِ الصَّالِحِينَ، أَظْهَرَ مِنْ حُجَّتِهِ عَلَى الْكَافِرِينَ، الَّذِينَ هُمْ
أَحْسَنُ حَالًا مِنْ سَلَفِهِمُ الْعَابِرِينَ. ١٣١٨

وقال تعالى: {يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُّوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ} [المؤمنون:

[٥١

يَأْمُرُ اللَّهُ عِبَادَهُ الْمُرْسَلِينَ بِالْأَكْلِ مِنَ الْحَلَالِ الطَّيِّبِ، وَالْقِيَامِ بِالْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ شُكْرًا لِلَّهِ عَلَى نِعْمِهِ
عَلَيْهِمْ، فَذَلِكَ هَذَا عَلَى أَنَّ الْحَلَالَ عَوْنٌ عَلَى الْعَمَلِ الصَّالِحِ، وَالرُّسُلُ كَانُوا يَأْكُلُونَ مِنْ كَسْبِ
أَيْدِيهِمْ، وَقَالَ لَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى: إِنَّهُ عَالِمٌ بِمَا يَعْمَلُهُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْهُ وَقَدْ قَامَ
الرُّسُلُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ بِأَمْرِ اللَّهِ أَتَمَّ قِيَامٍ وَجَمَعُوا بَيْنَ كُلِّ خَيْرٍ قَوْلًا وَعَمَلًا وَدَلَالَةً وَنُصْحًا. ١٣١٩
وَعَنْ عَائِشَةَ وَعَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - مَرَّ بِقَوْمٍ يُلْقِحُونَ فَقَالَ «لَوْ لَمْ تَفْعَلُوا لَصَلَحَ». قَالَ فَخَرَجَ
شَيْصًا فَمَرَّ بِهِمْ فَقَالَ «مَا لِنِخْلِكُمْ». قَالُوا قُلْتَ كَذَا وَكَذَا قَالَ «أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ». ١٣٢٠

١٣١٨ - تفسير المنار (٨/ ٤٠٩)

١٣١٩ - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ٢٦٠٤، بترقيم الشاملة آليا)

١٣٢٠ - صحيح مسلم - المكتز [١٥/ ٤١٠] (٦٢٧٧) - الشيص: التمر الذي لم يتم نضجه

وَعَنْ أَنَسٍ قَالَ: سَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَصَوَاتًا فَقَالَ: مَا هَذَا؟ قَالُوا: يُلْقِحُونَ النَّخْلَ، فَقَالَ: لَوْ تَرَكَوهُ فَلَمْ يُلْقِحُوهُ لَصَلَحَ فَتَرَكَوهُ فَلَمْ يُلْقِحُوهُ، فَخَرَجَ شَيْبًا، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ -: مَا لَكُمْ؟ قَالُوا: تَرَكَوهُ لِمَا قُلْتَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: إِذَا كَانَ شَيْءٌ مِنْ أَمْرِ دُنْيَاكُمْ فَأَنْتُمْ أَعْلَمُ بِهِ، فَإِذَا كَانَ مِنْ أَمْرِ دِينِكُمْ فِإِلَيَّ. ١٣٢١

نما قال النبي - ﷺ - — هذا؛ لأنه لم يكن عنده علم باستمرار هذه العادة، فإنه لم يكن ممن عانى الزراعة، ولا الفلاحة، ولا باشر شيئاً من ذلك، فخفيت عليه تلك الحالة، وتمسك بالقاعدة الكلية المعلومة التي هي: أنه ليس في الوجود ولا في الإمكان فاعل، ولا خالق، ولا مؤثر إلا الله تعالى، فإذا نسب شيء إلى غيره نسبة التأثير فتلك النسبة مجازية عرفية لا حقيقية، فصدق قوله - ﷺ - —: ((ما أظن ذلك يعنى شيئاً))؛ لأن الذي يعنى في الأشياء عن الأشياء بالحقيقة هو الله تعالى، غير أن الله تعالى قد أجرى عادته بأن ستر تأثير قدرته في بعض الأشياء بأسباب معتادة، فجعلها مقارنة لها، ومغطاة به ليؤمن من سبقت له السعادة بالغيب، وليضل من سبقت له الشقاوة بالجهل، والريب: {ليهلك من هلك عن بينة ويحيى من حي عن بينة}.

وقوله: ((إنما ظننت ظناً فلا تؤاخذوني بالظن))، وقوله في الأخرى: ((إنما أنا لبشر))؛ هذا كله منه — ﷺ — اعتذار لمن ضعف عقله مخافة أن يزله الشيطان فيكذب النبي - ﷺ - — فيكفر، وإلا فما جرى شيء يحتاج فيه إلى عذر، غاية ما جرى: مصلحة دينوية، خاصة بقوم مخصوصين لم يعرفها من لم يباشرها، ولا كان من أهلها المباشرين لعملها، وأوضح ما في هذه الألفاظ المعتذر بها في هذه القصة قوله: ((أنتم أعلم بأمر دنياكم))، وكأنه قال: وأنا أعلم بأمر دينكم. ١٣٢٢

قلت: ولا حجة فيه لمن يفرق بين أحاديث النبي - ﷺ - — التشريعية والطبية أو الدينوية أبداً فكله تشريع وحق.

وَالْمَقْصُودُ: أَنَّ جَمِيعَ أَقْوَالِهِ يُسْتَفَادُ مِنْهَا شَرْعٌ وَهُوَ - ﷺ - — لَمَّا مَرَّ بِقَوْمٍ عَلَى رُءُوسِ النَّخْلِ فَقَالَ: «مَا يَصْنَعُ هَؤُلَاءِ». فَقَالُوا يُلْقِحُونَهُ يَجْعَلُونَ الذِّكْرَ فِي الْأُنْثَى فَيَلْقِحُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - — «مَا أَظُنُّ يَعْنِي ذَلِكَ شَيْئًا». قَالَ فَأَخْبِرُوا بِذَلِكَ فَتَرَكَوهُ فَأَخْبَرَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - — بِذَلِكَ فَقَالَ «إِنْ كَانَ يَنْفَعُهُمْ ذَلِكَ فَلْيَصْنَعُوهُ فَإِنِّي إِنَّمَا ظَنَنْتُ ظَنًّا فَلَا تُؤَاخِذُونِي بِالظَّنِّ وَلَكِنْ إِذَا حَدَّثْتُكُمْ عَنِ اللَّهِ شَيْئًا فَخُذُوا بِهِ فَإِنِّي لَنْ أَكْذِبَ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ» ١٣٢٣

وقال: «إِذَا كَانَ شَيْءٌ مِنْ أَمْرِ دُنْيَاكُمْ فَأَنْتُمْ أَعْلَمُ بِهِ فَإِذَا كَانَ مِنْ أَمْرِ دِينِكُمْ فِإِلَيَّ» ١٣٢٤

١٣٢١ - مسند أحمد (عالم الكتب) [٣٩٢ / ٤] (١٢٥٤٤) ١٢٥٧٢ - صحيح

١٣٢٢ - المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم [١٩ / ١٥]

١٣٢٣ - صحيح مسلم (٦٢٧٥)

١٣٢٤ - مسند أحمد (١٢٨٨٠) صحيح

وَهُوَ لَمْ يَنْهَهُمْ عَنِ التَّلْقِيحِ لَكِنْ هُمْ غَلَطُوا فِي ظَنِّهِمْ أَنَّهُ نَهَاهُمْ كَمَا غَلَطَ مَنْ غَلَطَ فِي ظَنِّهِ أَنَّ (الْخَيْطَ
الْأَبْيَضَ) وَ (الْخَيْطَ الْأَسْوَدَ) هُوَ الْحَبْلُ الْأَبْيَضُ وَالْأَسْوَدُ». ١٣٢٥

ثالثاً: قوله - - ﷺ - في اللفظ الذي يحتج به المخالفون: "أنتم أعلم بأمر دنياكم"، لم يأت مبتوراً بلا
قصة، ولا كان هو اللفظ الوحيد الذي جاء به هذا الخبر، والروايات الصحيحة يفسر بعضها بعضاً، بل
هي أولى ما يُفسر به الحديث.

فالنبي - - ﷺ - عندما قال: "أنتم أعلم بأمر دنياكم"، إنما قاله لما صرّح لهم بالظن والاجتهاد، وما دام
هذا هو سياق الخبر، فالمعنى على هذا السياق: إذا أخبرتكم بالظن وكان عندكم يقينٌ بخلافه مما
تعلمونه من أمور دنياكم (لأن أمور الدين لا يمكن أن يكون عندهم فيها يقينٌ، ولا يكون عند النبي -
ﷺ - فيه إلا الظن!)، فقدّموا يقينكم بالأمر الديني على ظني فيه.

ومن ثمّ: لم يكن قوله - - ﷺ -: "أنتم أعلم بأمر دينكم" قاعدةً عامّةً في أمور الدنيا، ولا يصحّ أن
يُتصوّر هذا في عموم العقلاء والحكماء أصلاً، فضلاً عن النبي - - ﷺ -. فإنه مما لا شكّ فيه أن النبي -
ﷺ - كان له من العقل والحكمة ما يجعله باجتهاده أقدر على تسيير كثير من أمور الدنيا في
السياسة العامة وترتيب أمر الدولة وإصلاح المجتمع وغير ذلك بما لا يصل إليه أهل الدنيا علماً
بها. فكيف يصحّ تصوّر فهم المخالفين، من أن قوله - - ﷺ -: "أنتم أعلم بأمر دنياكم" قاعدةً عامّةً
في كل أمور الدنيا!!

هلاً أنزلوا النبي - - ﷺ - منزلة عامة العقلاء الذين لا بدّ أن يكون للواحد منهم من اليقين في أمور
الدنيا اليقينيّات الكثيرة!!

إذن فيلزمهم أن لا يقولوا: إن ذلك النصّ قاعدةً عامّةً، بل عليهم أن يقولوا: إن المقصود به بعض
أمور الدنيا لا كلها، أو بعض أخباره - - ﷺ - عن أمور الدنيا لا كُ أخباره - - ﷺ - عنها. ثم لأبداً
بعد هذا التبعض أن يبيّنوا كيفية تمييز هذا النوع من ذلك، وإلا أدّى عدم التمييز إلى إبطال الكل، وما
هذا في السوء إلا كالذي هربنا منه، من إنزال النبي - - ﷺ - دون منزلة بقية العقلاء؛ لأن القولين أدّى
إلى ردّ كل أخباره - - ﷺ - في أمور الدنيا، وكأنّ النبي - - ﷺ - عندما قال لهم: "أنتم أعلم بأمر
دنياكم" على هذا الفهم السقيم يُشرّع لهم مخالفته في كل أمور الدنيا، وكأنه يقول لهم: لا تطيعوني في
أمور دنياكم أبداً، إنما الطاعة في الدين فقط!!! وما أقبح هذا من فهم!! وما أسوأ أثره على الدين
والدنيا!!!

ونحن نعلم أن هناك فرقاً بين أحكامه - - ﷺ - في حوادث خاصّة، مما لا عموم لها، كحكمه بين
الخصوم للقضاء، فعن أمّ سلمة قالت قال رسول الله - ﷺ - «إِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ

يَكُونُ اللَّحْنَ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ فَأَقْضِي لَهُ عَلَى نَحْوِ مِمَّا أَسْمَعُ مِنْهُ فَمَنْ قَطَعْتُ لَهُ مِنْ حَقِّ أَحِيهِ شَيْئًا فَلَا يَأْخُذْهُ فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ بِهِ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ». ^{١٣٢٦}

مما يُعبّر عنه العلماء بأنه حادثة عين لا عموم لها، فهناك فرقٌ بين هذه وبين إطلاقاته العامّة التي لا علاقة لها بفرد ولا اختصاص لها بأحد، وإن كان بعضها قد جاء لسبب، إذا العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

وهذه الأحكام الخاصّة التي لا عموم فيها (كحكمه - - ﷺ - على سبيل القضاء والإمامة والسياسة) هي التي ربما عبّر عنها العلماء بأمر الدنيا، التي لا يلزم أن تكون بوحى، بل التي قد يحكم النبي - - ﷺ فيها بحكم ولا يُصوّب ويكون مخالفاً للواقع. لأنّ الخطأ في هذه الأمور لا يؤدّي إلى خطأ في التصوّر للأمة كلها إلى قيام الساعة، ولا يفهم الناس منه أنه حكمٌ يتعدّى إلى غير من حكم له أو عليه، ولا يؤوّل إلى حلال في بلاغ الدين.

لذلك لو أخطأ النبي - ﷺ في مثل هذه الأمور ولو لم يصوّب هذا الخطأ لا يكون في ذلك خطر على صحّة تبليغ الشريعة، ولا يؤدّي ذلك الخطأ - لو وقع - إلى تحريف معالم الدّين؛ ولذلك لم يكن هناك ضرورة مطلقةً إلى تصويب مثله. وهذا بخلاف الخبر الجازم من النبي - ﷺ -، الذي يفهم المخاطبون به أنه حقٌّ وصدّق، وهو بخلاف ذلك، فيما لو أقر النبي - ﷺ - فيه على الخطأ. فإنه يؤدّي إلى تحريف الحقيقة، وتشويه الدين ..

ولذلك علّق القاضي عياض على حديث التأبير بقوله: «وقول النبي - - ﷺ - ها هنا للأنصار في النخل ليس على وجه الخبر الذي يدخله الصدق والكذب، فينزه النبي - - ﷺ - عن الخلف فيه، وإنما كان على طريق الرأي منه، ولذلك قال لهم: ((إنما ظننت ظناً، وأنتم أعلم بأمر دنياكم)) (قال القاضي:) وحكمُ الأنبياء وآراؤهم في حكم أمور الدنيا حكمٌ غيرهم، من اعتقاد بعض الأمور على خلاف ما هي عليه، ولا وُصِمَ عليهم في ذلك، إذ هممهم متعلّقةٌ بالآخرة والملا الأعلى وأوامر الشريعة ونواهيها، وأمر الدنيا يُضادّها» ^{١٣٢٧}

فانظر كيف جعل سبب عدم عدّ ما وقع منه - - ﷺ - في هذا الخبر خُلُفاً للواقع هو أنه رأيٌ وظنٌّ واجتهادٌ، ولم يجعل السبب أنه من أمور الدنيا. ولذلك لما ساوى بين الأنبياء وغيرهم في أحكام الدنيا ينبغي أن يُحمّل قوله على أحد أمرين: إمّا على مساواة ظنهم واجتهادهم في احتمال الخطأ لظنّ غيرهم في مطلق هذا الاحتمال، وهو الذي يشهد له فاتحة كلامه. وإمّا أن يُحمّل على حوادث الأعيان التي لا عموم لها، فاجتهادهم فيها غير معصوم .. لا ابتداءً ولا انتهاءً.

^{١٣٢٦} - (صحيح مسلم (٤٥٧٠) - الأحن: الأعراف والأقدر على بيان مقصوده)

^{١٣٢٧} - (إكمال المعلم للقاضي عياض (٧/ ٣٣٤ - ٣٣٥))

وكيف يفهم كلام القاضي عياض على خلاف ذلك، وقد نقلنا آنفاً كلاماً له يقطع بأنه لا يخالفه، والذي قال في خاتمته متحدثاً عن أقواله - - ﷺ - في أمور الدنيا: «وأنه - - ﷺ - معصومٌ من الخُلف، هذا فيما طريقه الخبر المحض، مما يدخله الصدق والكذب»^{١٣٢٨}

فالجمع بين قوليه يُبينُ مرادهُ بوضوح، خاصة مع تنبيهه (رحمه الله) أن كلامَ النبي - - ﷺ - في تأبير النخل لم يكن خبراً أصلاً، وإنما كان ظناً؛ لأن الخبر هو الذي يحتمل التصديق والتكذيب، وأمّا الظن فلا يحتملها، وإن كان يحتمل التخطئ والتصويب. وهذا هو الفرق بين: القول الجازم وهو الخبر المحض، فلا يصحُّ اعتقادُ خُلفه؛ لأنَّ الخُلفَ فيه يدلُّ على التكذيب. وأمّا الظنُّ والاجتهاد فاعتقادُ الخُلفِ فيه لا يدلُّ إلا على اعتقاد الخطأ، فلم يكن فيه معارضة لمقام النبوة.

رابعاً: في هذا الحديث (حديث تأبير النخل) حجةٌ قويّةٌ على المخالفين، من جهة إظهار الفهم الذي كان مستقراً في قلوب الصحابة - رضي الله عنهم - عن سنة النبي - - ﷺ -، ولو كانت في أمرٍ من أمور الدنيا. فإنهم - رضي الله عنهم - ما إن سمعوا بإرشاده في ترك التأبير، حتى سارعوا بتركه دون مراجعة، وهم أهل النخل العارفون بضرورة تأبير النخل لإصلاحه. فقدّموا ما فهموا أنه جزمٌ منه - - ﷺ -، فرجّحوه على يقينهم؛ لأن اليقين المتلقّى عن الوحي أقوى من أي يقين سواه؛ فإن الله قادرٌ على تبديل السنن، والسنن لا تخالف أمر الله تعالى.

ثم إن النبي - - ﷺ - لم يخطئهم في اتباعهم لأمره، ولو كان من أمور الدنيا، بل خطّأهم في عملهم بظنّه الذي صرّح لهم فيه أنه مجرد ظنّ: "إني إنما ظننت ظناً، فلا تؤاخذوني بالظن". وقد تقدّم بيان هذا، أنّ خطّأهم في اتباعهم الظنّ مع معارضته ليقينهم، لا في اتباعهم له في أمر من أمور الدنيا. فالصحابة - رضي الله عنهم - قد بلغ تعظيمهم لأمر النبي - - ﷺ - في أمر الدنيا والدين، أنهم قدّموا ظنونه - - ﷺ - على يقينياتهم!!

ما أبعد هذا بمن أراد أن يقدم ظنون نفسه على يقينياته - - ﷺ -!!! وهي كل خبر جازم أقرّه الله تعالى عليه، سواء أكان في دين أو دنيا.

وللصحابة من الحوادث التي تُثبت أن هذا هو ما فهموه من علاقته - - ﷺ - بالوحي ما لا يدخل تحت الحصر، ومن أصرح ذلك: ما جاء في قصة الأحزاب، من ميل النبي - - ﷺ - إلى مصالحة غطفان على نصف تمر المدينة، لينفضوا عن الأحزاب.

فعن أبي هريرة قال: جاء الحارثُ إلى رسولِ الله - ﷺ - فقال: ناصبنا تمرَ المدينة، وإلّا ملأناها عليك خيلاً ورجالاً، فقال: " حتى أستأمر السُّعود: سعدُ بنُ عبادة، وسعدُ بنُ معاذ " يعني: يُشاورُهُما، فقالا: لا والله، ما أُعطينا الدّيةَ من أنفسنا في الجاهليّة، فكيف وقد جاء اللّهُ بالإسلام؟!!

١٣٢٨ - (الشفاء للقاضي عياض - مع شرحه لملا علي القاري - (٤/ ٤٧١).)

فَرَجَعَ إِلَى الْحَارِثِ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ: غَدَرْتَ يَا مُحَمَّدُ، قَالَ: فَقَالَ حَسَّانُ: يَا حَارٍ مَنْ يَغْدِرُ بِدِمَّةِ جَارِهِ مِنْكُمْ فَإِنَّ مُحَمَّدًا لَا يَغْدِرُ إِنْ تَعَدَرُوا فَالْعَدْرُ مِنْ عَادَاتِكُمْ وَاللُّؤْمُ يَنْبِتُ فِي أُصُولِ السَّخْبِرِ وَأَمَانَةٌ النَّهْدِيِّ حِينَ لَقِيَتْهَا مِثْلُ الزُّجَاجَةِ صَدَعَهَا لَا يُجْبِرُ قَالَ: فَقَالَ الْحَارِثُ: كُفَّ عَنَّا يَا مُحَمَّدُ لِسَانَ حَسَّانَ، فَلَوْ مُزِجَ بِهِ مَاءُ الْبَحْرِ لُمَزِجَ. رَوَاهُ الْبَزَارُ، وَالطَّبْرَانِيُّ. وَلَفْظُهُ: عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَ الْحَارِثُ الْعُظْفَانِيُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، شَاطِرْنَا تَمَرُ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ: " حَتَّى أَسْتَأْمَرَ السُّعُودَ "، فَبَعَثَ إِلَى سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ، وَسَعْدِ بْنِ عَبَادَةَ، وَسَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ، وَسَعْدِ بْنِ حَيْشَمَةَ، وَسَعْدِ بْنِ مَسْعُودٍ، فَقَالَ: " إِنِّي قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ الْعَرَبَ قَدْ رَمَتَكُمْ عَنْ قَوْسٍ وَاحِدَةٍ، وَإِنَّ الْحَارِثَ سَأَلَكُمْ تُشَاطِرُوهُ تَمَرُ الْمَدِينَةِ، فَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَدْفَعُوهُ عَامَكُمْ هَذَا فِي أَمْرِكُمْ بَعْدُ؟ ". فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أُوحِيَ مِنْ السَّمَاءِ فَالتَّسْلِيمُ لِأَمْرِ اللَّهِ، أَوْ عَنْ رَأْيِكَ وَهَوَاكَ؟ فَرَأَيْنَا تَتَّبِعُ هَوَاكَ وَرَأْيِكَ؟ فَإِنْ كُنْتَ إِنَّمَا تُرِيدُ الْإِبْقَاءَ عَلَيْنَا، فَوَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْنَا وَإِيَاهُمْ عَلَى سِوَاءٍ، مَا يَنَالُونَ مِنَّا تَمَرَةً إِلَّا شِرَاءً أَوْ قَرَى، ... " ١٣٢٩

وفي غزوة بدر وجاء فيها " فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يُبَادِرُهُمْ إِلَى السَّمَاءِ حَتَّى إِذَا جَاءَ أَدْنَى مَاءٍ مِنْ بَدْرِ نَزَلَ بِهِ، فَقَالَ الْحُبَابُ بْنُ الْمُنْذِرِ بْنِ الْجُمُوحِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ هَذَا الْمَنْزِلَ أَمْنًا لَنَا أَنْزَلَكَ اللَّهُ لَيْسَ لَنَا أَنْ نَتَقَدَّمَهُ وَلَا نَتَأَخَّرَ عَنْهُ أَمْ هُوَ الرَّأْيُ وَالْحَرْبُ وَالْمَكِيدَةُ؟ قَالَ بَلْ هُوَ الرَّأْيُ وَالْحَرْبُ وَالْمَكِيدَةُ؟ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَإِنَّ هَذَا لَيْسَ بِمَنْزِلٍ فَانْهَضُ بِالنَّاسِ حَتَّى نَأْتِيَ أَدْنَى مَاءٍ مِنَ الْقَوْمِ، فَنَنْزِلُهُ ثُمَّ نَعُورُ مَا وَرَاءَهُ مِنَ الْقَلْبِ ثُمَّ نَبْنِي عَلَيْهِ حَوْضًا فَنَمْلُؤُهُ مَاءً ثُمَّ نَقَاتِلُ الْقَوْمَ فَنَشْرَبُ وَلَا يَشْرَبُونَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لَقَدْ أَشْرَتَ بِالرَّأْيِ. فَانْهَضَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَمَنْ مَعَهُ مِنَ النَّاسِ فَسَارَ حَتَّى إِذَا أَتَى أَدْنَى مَاءٍ مِنَ الْقَوْمِ نَزَلَ عَلَيْهِ ثُمَّ أَمَرَ بِالْقَلْبِ فَعُورَتِ وَبَنَى حَوْضًا عَلَى الْقَلْبِ الَّذِي نَزَلَ عَلَيْهِ فَمَلَأَ مَاءً ثُمَّ قَدَفُوا فِيهِ الْآيَةَ " ١٣٣٠

فهذا أمرٌ من أمور السياسة الحربية، وهو من أخص أمور الدنيا، ويدعوهم النبي - ﷺ - للمشورة، ومع ذلك لا يبادرون بالرد، لأنه إما وحي، أو اجتهادٌ ممن أحرى به أن يصيب الصواب!! أين هذا ممن جعل كل خبر له - ﷺ - في أمور الدنيا، ولو كان خبراً جازماً ليس وحيًا؟! أرايتم لو أمرهم - ﷺ - دون مشورة، ماذا كانوا سيفعلون؟! أرايتم كيف خشوا أن يكون ما مال إليه من المصالح وحيًا؟!!

مع أنه في أمر من أمور الدنيا، ومع أنه - ﷺ - يشاورهم فيه!! رحم الله الأنصار، وأبناء الأنصار!

١٣٢٩ - (المعجم الكبير للطبراني (٥٢٧١) والبخاري (١٨٠٣)، وابن الأعرابي في معجمه (رقم ١٧٠٨) وهو حديث حسن، وله شواهد، فانظر: التلخيص الحبير لابن حجر (٤/ ١١٤ - ١١٥)، ومرويات غزوة الخندق للدكتور إبراهيم المدخلي (١٣٤ - ١٣٥)

١٣٣٠ - (سيرة ابن هشام - ج ١ / ص ٦٢٠) ودلائل النبوة للبيهقي (٨٧٤) صحيح مرسل

وهذا الذي كان عليه الصحابة من طاعة النبي - ﷺ - في كل أمر، سواء في الدين أو الدنيا، أكثر من أن يحتاج إلى انتزاع دليل عليه، أو أن نُنصَب في تسويد صفحات فيه.

وما زال علماء الملة كذلك، وهذه مصنفاتهم من الموطأ للإمام مالك (ت ١٧٩هـ)، إلى المسانيد والمصنّفات، إلى كتب الصحاح والسنن = كلّها لا تفرّق بين أحاديث النبي - ﷺ - في أمور الدنيا عن أمور الدين، مَنْ كان ييؤّب ييؤّب بما يدل عليه لفظها، ومن كان لا ييؤّب يوردها بالسياق الذي يورد فيه غيرها من السنن، فلا أمور الدنيا عندهم بدون أمور الدين في وجوب التثبيت لها والتحري في شأنها، ولا تجنّبوا العناية بتدوينها وكتابتها، بل هي أحاديثُ النبي - ﷺ -، كلّها عندهم سواء. بل نصّوا على التساهل في أحاديث الترغيب والترهيب والفضائل، ولا نصّوا على التساهل في أحاديث الطّب مثلاً.

والعجب ممن يترك النصوص المتواترة والأدلة المتكاثرة وإجماع علماء الأمة، ليتمسك بقول ابن خلدون (ت ٨٠٨هـ) عن الطب النبوي: «والطبُّ المنقولُ في الشرعيّات من هذا القبيل (يعني الطب التجريبي)، وليس من الوحي في شيء، وإنما هو أمرٌ كان عادياً للعرب، ووقع في ذكر أحوال النبي - ﷺ - من نوع ذكّر أحواله التي هي عادةٌ وجبلةٌ، لا من جهة ولولا ضيق الوقت ونفاضة الزمان لأتيتُ على كل حديث من أحاديث الطبِّ، اتّخذته بعض المعاصرين دليلاً على أنها ليست من الوحي، فأجبت عنها حديثاً حديثاً، ولكني أضع للقارئ قواعدَ الجوابِ عن استشكالاتهم على الأحاديث النبوية. وقواعد الجواب هي:

- أن يكون الحديث غير صحيح، وربما كان باطلاً شنيع اللفظ، فيتخذونه دليلاً على أنه ليس بوحي. وكان الأولى بهم أن يتشّبوا من صحته أولاً، لكي لا ينسبوا إلى النبي - ﷺ - ما يُترّهُ العقلاء عنه، فضلاً عن أفضل الخلق - ﷺ -.

- أن يكون فهمهم للحديث غير صحيح. حتى لقد وجدت بعضهم ينقل التأويل الصحيح للحديث المرويّ في الطب عن أهل العلم السابقين، ولجهله بأساليب البيان العربي يستنكر ذلك التأويل. فبدلاً من أن يفرح بأن فسّر له العلماء الحديث بما لا يخالف العلم المعاصر، إذا به يردّ ذلك التفسير؛ لأنه لا بُدّ أن يُثبت خطأ النبي - ﷺ - في ذلك الحديث!!

ليقول أخيراً -مخالفاً مُحكمات النصوص-: إن أحاديث الطب ليست وحيًا!!!

أهذا شيءٌ يستحقُّ كلَّ ذلك التشمير؟!!

أحتظّلُ وعلى رؤوس النخل؟!!

- أن يكون العلم المعاصر لا يخالف الحديث، ومع ذلك يتسرّعون إلى ردّ الحديث بدعوى مخالفته له. ولهذا صور: إمّا أن الذي في العلم المعاصر مما لم يزل ظناً غير مجزومٍ به (نظريّة)، ومع ذلك يتّخذونه دليلاً على ردّ الحديث. وإمّا أن العلم المعاصر لم يدرس ما جاء في الحديث النبوي، فلا في العلم المعاصر ما

يثبته ولا ما ينافيه، ومع ذلك يردّه هؤلاء؛ لأنّ ما لم يُثبت العلم عندهم ليس بثابت!! إلى هذا الحدّ بلغ غلوهم في العلوم العصريّة على حساب ضعف ثقتهم بالسنة النبويّة!!! وإيّا أن العلم المعاصر أثبت ما جاء في الحديث النبوي، لكن لجهلهم بالعلم المعاصر، ولعدم مواكبتهم لاكتشافاته الحديثة، جهلوا أنه قد توصل إلى ما أنكروه، ونسبوا إليه جهلاً هذا الإنكار!!! قلت: وقد قام الإجماع على وجوب طاعة النبيّ - ﷺ - في كل مُحكّمٍ غير منسوخ ووجوب تصديقه في كل ما أخبر به؛ لأن هذا من المعلوم من الدين بالضرورة، ومن مقتضيات شهادة (أن محمداً رسول الله).

ولذلك قال ابن حزم في مراتب الإجماع ((١٧٥)): "واتفقوا أن كلام رسول الله - ﷺ - إذا صحّ أنه كلامه بيقين: فواجبٌ أتباعه .. واتفقوا أنه لا يجل ترك ما صحّ من الكتاب والسنة".^{١٣٣١} وعلى سبيل المثال أيضاً: اللباس والزينة، ما يلبس المرء وما لا يلبس وتفصيل كثيرة متعلقة بذلك هي من الأمور الدنيوية، ومع ذلك فقد تعلق بها الخطاب الشرعي، بحيث يبين ما يجوز لبسه وما لا يجوز، ويبين كيفيات اللباس المباحة والممنوعة إلى غير ذلك من التفاصيل، ومن أراد التفاصيل فليطلع في كتب السنة على أحاديث كثيرة مجموعة تحت اسم "كتاب اللباس والزينة".

وعلى سبيل المثال أيضاً: كراء الأرض الزراعية بتفاصيلها المختلفة سواء كانت الأرض مشجرة أو غير مشجرة، وسواء كان الإيجار بمال، أو بغلة جزء معين من الأرض وغير ذلك من التفاصيل قد تناولها أيضاً الخطاب الشرعي، ولينظر الناظر في تفاصيل ذلك في كتاب المساقاة والمزارعة وكراء الأرض في كتب السنة وكل هذا من الأمور الدنيوية.

وعلى سبيل المثال أيضاً مسائل البيع والشراء، والربح والدين، والرهن، وما يتعلق بذلك من التفاصيل الكثيرة التي لا يتسع المقام للحديث عنها تعلق بها الخطاب الشرعي مع أنها من أمور الدنيا. فكل ما ذكرناه، وما لم نذكره من هذه الأمور، هو من الأمور الدنيوية، ومع ذلك فقد تعلق بها الخطاب الشرعي أمراً أو نهيّاً وتفصيلاً وبياناً، ولو صدق كلامهم في فهم الحديث "أنتم أعلم بأمر دنياكم" لانطبق كلامهم ذاك على ما تقدم ذكره من الأمثلة، ولأدى هذا إلى إخراج كثير من الأمور من الخضوع للأحكام الشرعية، ولأدى ذلك أيضاً إلى هدم الدين وتبديل أحكام الشريعة؛ وهو أمر باطل باتفاق أهل العلم، وما استلزم الباطل فهو باطل فيكون فهمهم للحديث باطلاً.^{١٣٣٢}

وقال الشعراوي رحمه الله: "السماء - إذن - لا تتدخل في المسائل التجريبية؛ لأنه سبحانه وهب العقل ووهب المادة ووهب التجربة، ورأينا رسول الله يتراجع عما اجتهد فيه بعد أن رأى غيره خيرا منه كي يثبت قضية هامة هي أن المسائل المادية العملية الخاضعة للتجربة ليس للدين شأن بها فلا

^{١٣٣١} - انظر كتابي السنة النبوية وأثرها في اختلاف الفقهاء - ط ١ (ص ٩١ - ١٠٣)

^{١٣٣٢} - المفصل في الرد على شبهات أعداء الإسلام [٣/ ٢٣٧]

ندخلها في شئوننا، فلا نقول مثلاً: الأرض ليست كروية، أو أن الأرض لا تدور. فما لهذا بهذا؛ لأن الدين ليس له شأن بما أبداً، وهذه مسائل خاضعة للتجربة وللمعمل وللبرهان وللنظرية، بل دخل الدين ليحمينا من اختلاف أهوائنا؛ فالأمر الذي نختلف فيه يقول فيه: افعل كذا ولا تفعل كذا بحسم، والأمر الذي لم يتدخل فيه ب «افعل ولا تفعل» أوضح لك: سواء فعلته أم لم تفعله لا يترتب عليه فساد في الكون، وخذوا راحتكم فيما لم يرد فيه «افعل ولا تفعل»، وأريحوا أنفسكم واختلفوا فيه؛ لأن الخلاف البشري مسألة في الفطرة والجلبة والخلقة.^{١٣٣٣}

أي أنه ﷺ ترك للأمة إدارة شئونها التجريبية، ولم يكن ذلك القول تركاً للحبل على الغارب في شئون المنهج، فقد وضع رسول الله ﷺ الفيصل فيما تتدخل فيه السماء، وفيما تتركه السماء للبشر، وأعمار الناس - كما نعلم - تختلف، فنحن نقول للإنسان طفولة، وله فتوة، وشباب، وله اكتمال رجولة ونضج؛ لذلك يعطي الحق من الأحكام ما يناسب هذا المجتمع؛ يعطي أولاً الاحتياج المادي للطفولة، وعند عصر الفتوة يعطيه المسائل الإدراكية، وعندما يصل إلى الرشد يعطيه زمام الحركة في الكون على ضوء المنهج، فكانت رسالة الإسلام على ميعاد مع رشد الزمان، فأمن الحق سبحانه أتباع محمد ﷺ، أن يقفوا ليحموا حركة الإنسان من أهواء البشر. وكانت الرسل تأتي من عند الله بالبلاغ للمجتمعات البشرية السابقة على الإسلام. وكانت السماء هي التي تؤدب. ولكن عندما اكتمل رشد الإنسانية، رأينا الرسول يبلغ، ويؤكد الله في أن يؤدب من يخرج على منهج الله في حركة الحياة، لأنه ﷺ أصبح مأموناً على ذلك.

وإذا نظرت إلى الكون قديماً لوجدته كوناً انعزالياً، فكل جماعة في مكان لا تعلم شيئاً عن الجماعة الأخرى، وكل جماعة لها نظامها وحركتها وعيشتها وداءاتها. والإسلام جاء على اجتماع للبشر جميعاً. فقد علم الله أولاً أن الإسلام سيحيي على ميعاد مع إلغاء فوارق الزمن والمسافات، وأن الداء يصبح في الشرق فلا يبيت إلا وهو في الغرب، وكذلك ما يحدث في الغرب لا يبيت إلا وهو في الشرق.

إذن فقد اتحدت الداءات ولا بد أن يكون الدواء واحداً فكان رسول الله ﷺ جامعاً للزمان وجامعاً للمكان ومانعاً أن يجيء رسول آخر بعده، وأن العالم قد وصل إلى قمة نضجه. فإذا ما جاء الإنسان ليعلم منهج الله ب «افعل» ولا «تفعل»، ووجد أن المنهج محروس بالمنهج، بمعنى أن الكتب السابقة على القرآن فيها «افعل» و «لا تفعل»، والقرآن أيضاً فيه «افعل» و «لا تفعل» لكن المنهج السابق على القرآن كان مطلوباً من المنزل إليهم أن يحافظوا عليه، ومادام قد طلب الحق منهم ذلك فكان من الواجب أن يتمثلوا لطاعته لكنهم تركوا المنهج.^{١٣٣٤}

^{١٣٣٣} - تفسير الشعراوي (٥ / ٣٠٢٥)

^{١٣٣٤} - تفسير الشعراوي (٥ / ٣١٧٧)

وبهذا حسم الرسول ﷺ الأمر ولم يعد لرجال الدين أن يتدخلوا في أي أمر لا تستقيم به الحياة إلا بناء على التجربة العملية. ولذلك يقال عن الإسلام: إنه دين العلم؛ لأنه أتاح لرجال العلم أن ينطلقوا في تأمل آيات الله في هذا الكون، بل دعاهم وأمرهم أن يستنبطوا أسرار هذا الكون. أما في أمور السلوك البشري وحركة المجتمع فقد أنزل الحق من المنهج ما يكفي لعدم استعلاء أحد على أحد، وأن يضبط السلوك الإنساني بتعاليم المنهج الإيماني. ١٣٣٥

وقال الشيخ محمد رشيد رضا رحمه الله: "إِثْنَانُ الْبُيُوتِ مِنْ أَبْوَابِهَا لَا مِنْ ظُهُورِهَا، أَيِ طَلَبُ الْأَشْيَاءِ بِأَسْبَابِهَا دُونَ غَيْرِهَا، فَلَا تُجْعَلُ الْعَادَةُ عِبَادَةً، وَلَا الْعِبَادَةُ عَادَةً، وَلَا تُطَلَّبُ فُنُونُ الدُّنْيَا مِنْ نُصُوصِ الدِّينِ (أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ) كَمَا قَالَ خَاتَمُ النَّبِيِّينَ، وَأَصْلُ هَذِهِ الْقَاعِدَةِ مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: (وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَى وَأَتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا) (١٨٩) فَلِلزَّرَاعَةِ وَالتَّجَارَةِ وَالصَّنَاعَةِ وَفُنُونِ الْحَرْبِ وَالْآتَةِ وَأَسْلِحَتِهِ أَبْوَابٌ لَا يَصِلُ إِلَيْهَا إِلَّا مَنْ يَدْخُلُ مِنْهَا، وَلِعَقَائِدِ الدِّينِ وَعِبَادَاتِهِ وَآدَابِهِ وَحَلَالِهِ وَحَرَامِهِ أَبْوَابٌ مَعْرُوفَةٌ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ، وَلِلْأُصُولِ تَشْرِيْعِهِ السِّيَاسِيِّ أَبْوَابٌ مِنَ النُّصُوصِ وَالْإِجْتِهَادِ مَعْرُوفَةٌ أَيْضًا، فَمَا اعْتِيدَ فِي هَذِهِ الْقُرُونِ الْأَخِيرَةِ مِنْ قِرَاءَةِ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ فِي الْمَسْجِدِ لِأَجْلِ النَّصْرِ عَلَى الْأَعْدَاءِ مُخَالَفٌ لِهَذِهِ الْقَاعِدَةِ، وَلَيْسَ مِنَ الْمُخَالَفِ لَهَا الدُّعَاءُ وَتَوَجُّهُ الْمُقَاتِلَةِ إِلَى اللَّهِ لِنَصْرِهِمْ بَعْدَ إِعْدَادِ مَا اسْتَطَاعُوا مِنَ الْقُوَّةِ لِعَدُوِّهِمْ، فَإِنَّ الدُّعَاءَ مِنْ أَسْبَابِ الْقُوَّةِ الْمَعْنَوِيَّةِ. ١٣٣٦

إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ فَوَّضَ إِلَى الْمُسْلِمِينَ أُمُورَ دُنْيَاهُمْ الْفَرْدِيَّةَ وَالْمُشْتَرَكَةَ الْخَاصَّةَ وَالْعَامَّةَ، بِشَرْطِ أَلَّا تَجْنِي دُنْيَاهُمْ عَلَى دِينِهِمْ وَهَدْيِ شَرِيْعَتِهِمْ فَجَعَلَ الْأَصْلَ فِي الْأَشْيَاءِ الْإِبَاحَةَ بِمِثْلِ قَوْلِهِ: (هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا) (٢: ٢٩) وَقَوْلِهِ: (وَسَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِنْهُ) (٤٥: ١٣) وَجَعَلَ أُمُورَ سِيَاسَةِ الْأُمَّةِ وَحُكُومَتَهَا شُورَى، إِذْ قَالَ فِي وَصْفِ الْمُؤْمِنِينَ: (وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ) (٤٢: ٣٨) وَأَمَرَ بِطَاعَةِ أَوْلِي الْأَمْرِ وَهُمْ أَهْلُ الْحَلِّ وَالْعَقْدِ وَرِجَالُ الشُّورَى بِالتَّبَعِ لَطَاعَةِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَرْشَدَ إِلَى رَدِّ أُمُورِ الْأَمْنِ وَالْخَوْفِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِالسِّيَاسَةِ وَالْحَرْبِ وَالْإِدَارَةِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ وَإِلَى أَوْلِي الْأَمْرِ

وَأَتَى هَذِهِ الْأُمَّةَ الْمِيزَانَ مَعَ الْقُرْآنِ كَمَا آتَاهُ الْأَنْبِيَاءُ مِنْ قَبْلُ، وَالْمِيزَانُ: مَا يَقُومُ بِهِ الْعَدْلُ وَالْمُسَاوَاةُ فِي الْأَحْكَامِ مِنَ الدَّلَائِلِ وَالْبَيِّنَاتِ الَّتِي يَسْتَخْرِجُهَا أَهْلُ الْعِلْمِ وَالْبَصِيرَةُ بِاجْتِهَادِهِمْ فِي تَطْبِيقِ الْأَقْضِيَّةِ عَلَى النَّصِّ وَالْعَدْلِ وَالْمَصْلَحَةِ.

إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَعَلَ الْإِسْلَامَ صِرَاطَهُ الْمُسْتَقِيمَ لِتَكْمِيلِ الْبَشَرِ، فِي أُمُورِهِمُ الرُّوحِيَّةِ وَالْجَسَدِيَّةِ، لِيَكُونَ وَسِيلَةً لِلسَّعَادَةِ الدُّنْيَوِيَّةِ وَالْآخِرَوِيَّةِ، وَلَمَّا كَانَتْ الْأُمُورُ الرُّوحِيَّةُ الَّتِي تُنَالُ بِهَا سَعَادَةُ الْآخِرَةِ مِنَ الْعَقَائِدِ

١٣٣٥ - تفسير الشعراوي (٦/ ٣٥٥٧)

١٣٣٦ - تفسير المنار (١/ ٩٧)

وَالْعِبَادَاتِ لَا تَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ الزَّمَانِ وَالْمَكَانِ أَمَّهَا اللَّهُ تَعَالَى وَأَكْمَلَهَا أُصُولًا وَفُرُوعًا وَقَدْ أَحَاطَتْ
بِهَا النُّصُوصُ، فَلَيْسَ لِبَشَرٍ بَعْدَ الرَّسُولِ أَنْ يَزِيدَ فِيهَا وَلَا أَنْ يَنْقُصَ مِنْهَا شَيْئًا.

وَأَمَّا الْأُمُورُ الدُّنْيَوِيَّةُ مِنْ قَضَائِيَّةٍ وَسِيَاسِيَّةٍ، فَلَمَّا كَانَتْ تَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ الْأَزْمِنَةِ وَالْأَمَكْنَةِ بَيْنَ الْإِسْلَامِ
أَهَمَّ أُصُولُهَا، وَمَا مَسَّتْ إِلَيْهِ الْحَاجَةُ فِي عَصْرِ التَّنْزِيلِ مِنْ فُرُوعِهَا، وَكَانَ مِنْ إِعْجَازِ هَذَا الدِّينِ وَكَمَالِهِ
أَنَّ مَا جَاءَتْ بِهِ النُّصُوصُ مِنْ ذَلِكَ يَتَّفِقُ مَعَ مَصَالِحِ الْبَشَرِ فِي كُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ، وَيَهْدِي أَوْلِي الْأَمْرِ
إِلَى أَقْوَمِ الطَّرِيقِ لِإِقَامَةِ الْمِيزَانِ، بِمَا تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ مِنَ الشُّورَى وَالْإِحْتِهَادِ. ^{١٣٣٧}

وَحِكْمَتُهُ تَنْبِيهُ النَّاسِ إِلَى أَنَّ مِثْلَ هَذِهِ الْأُمُورِ الدُّنْيَوِيَّةِ وَالْمَعَاشِيَّةِ كَالزَّرَاعَةِ وَالصَّنَاعَةِ لَا يَتَعَلَّقُ بِهَا لِذَاتِهَا
تَشْرِيْعٌ خَاصٌّ بَلْ هِيَ مَتْرُوكَةٌ إِلَى مَعَارِفِ النَّاسِ وَتَجَارِبِهِمْ.

وَكَانُوا يُرَاجِعُونَهُ أَيْضًا فِيمَا يَشْتَبِهُ عَلَيْهِمْ أَهْوَى مِنْ رَأْيِهِ — ﷺ — وَاجْتِهَادِهِ الدُّنْيَوِيَّ أَوْ بِأَمْرٍ مِنَ اللَّهِ
تَعَالَى؟، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ تَشْرِيْعًا كَسْوَالِهِ عَنِ الْمَوْضِعِ الَّذِي اخْتَارَهُ لِلنُّزُولِ فِيهِ يَوْمَ بَدْرٍ، قَالَ لَهُ الْحَبَابُ
بْنُ الْمُنْذِرِ — رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ — أَهَذَا مُنْزَلٌ أَنْزَلَهُ اللَّهُ لَيْسَ لَنَا مُتَقَدِّمٌ عَنْهُ وَلَا مُتَأَخِّرٌ؟ أَمْ هُوَ الرَّأْيُ
وَالْحَرْبُ وَالْمَكِيدَةُ؟ فَلَمَّا أَجَابَهُ بِأَنَّهُ رَأْيٌ لَا وَحْيٌ، وَأَنَّ الْمُعْوَلَّ فِيهِ عَلَى الْمَصْلَحَةِ وَمَكَائِدِ الْحَرْبِ
أَشَارَ بِغَيْرِهِ فَوَافَقَهُ — ﷺ —.

وَإِذَا اشْتَبَهَ عَلَى بَعْضِ الصَّحَابَةِ بَعْضُ هَذِهِ الْمَسَائِلِ فَعَبَّرَهُمْ أَوْلَى بَأَنَّ يَعْضُ لَهَا الشُّبُهَاءُ فِي كَثِيرٍ
مِنْهَا، وَكَانَ النَّبِيُّ — ﷺ — يُبَيِّنُ لَأَوْلِيكَ الْحَقَّ فِيمَا اشْتَبَهُوا فِيهِ، وَمَنْ ذَا يُبَيِّنُ ذَلِكَ مِنْ بَعْدِهِ؟ وَكَلِمَةُ
يَتَّخِذُ النَّاسُ اجْتِهَادَ الْعُلَمَاءِ مِنْ بَعْدِهِ دِينًا يُوجِبُونَ اتِّبَاعَهُ لَهَا الْأَمْرُ، وَلَكِنْ اتَّخَذَهُ دِينًا قَدْ كَثُرَتْ بِهِ
التَّكَالِيفُ، وَوَقَعَ الْمُسْلِمُونَ بِهِ فِي حَرَجٍ عَظِيمٍ فِي الْأَزْمِنَةِ الَّتِي ضَعُفَ فِيهَا الْإِتِّبَاعُ، فَتَقَلَّتْ عَلَى الطَّبَاعِ
فَصَارُوا يَتْرُكُونَ مَا ثَقُلَ عَلَيْهِمْ مِنْهَا، وَجَرَّاهُمْ ذَلِكَ عَلَى تَرْكِ الْمَشْرُوعِ الْقَطْعِيِّ الَّذِي لَا حَرَجَ وَلَا
عُسْرَ فِيهِ، ثُمَّ جَرَّاهُمْ ذَلِكَ إِلَى تَرْكِ بَعْضِهِمْ لِلدِّينِ كُلِّهِ، وَدَعَوْهُ غَيْرِهِمْ إِلَى ذَلِكَ، وَالْجَامِدُونَ مِنْ مُقْلِدَةِ
الْفَقْهِ الْمُتَشَدِّدِينَ فِي إلْزَامِ الْأُمَّةِ التَّدِينِ بِاجْتِهَادِ الْفُقَهَاءِ لَا يَشْعُرُونَ بِهَذِهِ الْعَاقِبَةِ السُّوءِ وَلَا يُيَالُونَ إِذَا
أَشْعَرَهُمُ الْمَصْلِحُونَ.

مِثَالُ مَا شَدَّدَ بِهِ بَعْضُهُمْ مِنْ ذَلِكَ صَبْغُ الشَّيْبِ بِالسَّوَادِ، وَهُوَ مِنَ الْأُمُورِ الْعَادِيَّةِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِالزَّيْنَةِ الْمُبَاحَةِ
إِذَا لَا تَعْبُدُ فِيهِ وَلَا حُقُوقَ لِلَّهِ وَلَا لِلنَّاسِ، إِلَّا مَا قَدْ يَعْضُ فِيهِ وَفِي مِثْلِهِ كَالزَّيْبِيِّ مِنْ كَوْنِ فِعْلِهِ أَوْ تَرْكِهِ
صَارَ خَاصًّا بِالْكَفَّارِ، وَفِعْلُهُ بَعْضُ الْمُسْلِمِينَ تَشْبُهًا بِهِمْ أَوْ صَارَ بِفِعْلِهِ لَهُ مُشَابَهًا لَهُمْ بِحَيْثُ يُعَادُ
مِنْهُمْ، وَفِي ذَلِكَ ضَرَرٌ مَعْنَوِيٌّ وَسِيَاسِيٌّ مَعْرُوفٌ عِنْدَ الْبَاحِثِينَ فِي سُنَنِ الْجَمَاعَةِ مِنْ كَوْنِ الْمُتَشَبِّهِ
بِقَوْمٍ تَقْوَى عَظَمَتُهُمْ فِي نَفْسِهِ مِنْ حَيْثُ تَضَعُ فِيهَا رَابِطَتَهُ بِقَوْمِهِ وَأَهْلِي مِلَّتِهِ، وَقَدْ وَرَدَ فِي صَبْغِ
الشَّيْبِ أَخْبَارٌ وَأَثَارٌ يَدُلُّ بَعْضُهَا عَلَى اسْتِحْبَابِهِ عَادَةً لَأَعِبَادَةٍ وَلَوْ بِالسَّوَادِ، وَفَهْمُ بَعْضُ

الْعُلَمَاءُ مِنْهُمَا اسْتَحْبَابُهُ شَرْعًا، وَفَهُمْ آخَرُونَ مِنْ بَعْضِ آخَرَ كَرَاهَتَهُ بِالسَّوَادِ بَلْ قَالَ الْمُتَشَدِّدُونَ مِنْهُمْ بِتَحْرِيمِهِ، فَصَارَ الْمُقَلِّدُونَ لَهُمْ يُنْكِرُونَ عَلَى فَاعِلِهِ، وَيَعُدُّونَهُ عَاصِيًا لِلَّهِ تَعَالَى، فَخَالَفُوا هَدْيَ السَّلَفِ فِي الْمَسْأَلَةِ وَفِي الْقَاعِدَةِ الْعَامَّةِ وَهِيَ عَدَمُ الْإِنْكَارِ فِي الْمَسَائِلِ الْجَاهِدِيَّةِ الَّتِي وَقَعَ فِيهَا الْخِلَافُ. ١٣٣٨

وَعَنْ جُدَامَةَ بِنْتِ وَهْبِ الْأَسَدِيَّةِ، أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَنْهَى عَنِ الْغِيلَةِ، حَتَّى ذَكَرْتُ أَنَّ الرُّومَ وَفَارِسَ يَصْنَعُونَ ذَلِكَ، فَلَا يَضُرُّ أَوْلَادَهُمْ» ١٣٣٩

٩٩ - حق الأمة في الاجتهاد في الأمر والحكم السياسي والقضائي والتشريعي المقيد

قال تعالى: { وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ } [آل عمران: ١٥٩]

وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ الْعَامِّ الَّذِي هُوَ سِيَاسَةُ الْأُمَّةِ فِي الْحَرْبِ وَالسَّلْمِ وَالْخَوْفِ وَالْأَمْنِ وَعَبِيرَ ذَلِكَ مِنْ مَصَالِحِهِمُ الدُّنْيَوِيَّةِ، أَيْ دُمَ عَلَى الْمَشَاوِرَةِ وَوَاطَبَ عَلَيْهَا، كَمَا فَعَلَتْ قَبْلَ الْحَرْبِ فِي هَذِهِ الْوَقْعَةِ (غَزْوَةِ أُحُدٍ) وَإِنْ أَخْطَأُوا الرَّأْيَ فِيهَا فَإِنَّ الْخَيْرَ كُلَّ الْخَيْرِ فِي تَرْبِيَّتِهِمْ عَلَى الْعَمَلِ بِالْمَشَاوِرَةِ دُونَ الْعَمَلِ بِرَأْيِ الرَّئِيسِ وَإِنْ كَانَ صَوَابًا، لِمَا فِي ذَلِكَ مِنَ النَّفْعِ لَهُمْ فِي مُسْتَقْبَلِ حُكُومَتِهِمْ إِنْ أَقَامُوا هَذَا الرُّكْنَ الْعَظِيمَ (الْمَشَاوِرَةَ) فَإِنَّ الْجُمْهُورَ أَبْعَدَ عَنِ الْخَطَا مِنْ الْفَرْدِ فِي الْأَكْثَرِ، وَالْخَطَرُ عَلَى الْأُمَّةِ فِي تَفْوِيزِ أَمْرِهَا إِلَى الرَّجُلِ الْوَاحِدِ أَشَدُّ وَأَكْبَرُ.

قَالَ الْأُسْتَاذُ الْإِمَامُ: لَيْسَ مِنَ السَّهْلِ أَنْ يُشَاوَرَ الْإِنْسَانُ وَلَا أَنْ يُشِيرَ، وَإِذَا كَانَ الْمُسْتَشَارُونَ كَثَرًا كَثُرَ النِّزَاعُ وَتَشَعَّبَ الرَّأْيُ، وَلِهَذَا الصُّعُوبَةُ وَالْوَعُورَةُ أَمَرَ اللَّهِ - تَعَالَى - نَبِيَّهُ أَنْ يُقَرِّرَ سُنَّةَ الْمَشَاوِرَةِ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ بِالْعَمَلِ، فَكَانَ - ﷺ - يَسْتَشِيرُ أَصْحَابَهُ بِغَايَةِ اللَّطْفِ وَيُصْغِي إِلَيْ كُلِّ قَوْلٍ وَيَرْجِعُ عَنْ رَأْيِهِ إِلَى رَأْيِهِمْ، وَلَيْسَ عِنْدِي عَنِ الْأُسْتَاذِ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ غَيْرُ هَذَا.

وَأَقُولُ: الْأَمْرُ الْمَعْرَفُ هُنَا هُوَ أَمْرُ الْمُسْلِمِينَ الْمُضَافُ إِلَيْهِمْ فِي الْقَاعِدَةِ الْأُولَى الَّتِي وُضِعَتْ لِلْحُكُومَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ فِي سُورَةِ الشُّورَى الْمَكِّيَّةِ، وَهِيَ قَوْلُهُ - تَعَالَى - فِي بَيَانِ مَا يَجِبُ أَنْ يَكُونَ عَلَيْهِ أَهْلُ هَذَا الدِّينِ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ [٤٢: ٣٨] فَالْمُرَادُ بِالْأَمْرِ أَمْرُ الْأُمَّةِ الدُّنْيَوِيَّةِ الَّذِي يَقُومُ بِهِ الْحُكَّامُ عَادَةً؛ لَا أَمْرَ الدِّينِ الْمَحْضِ الَّذِي مَدَارُهُ عَلَى الْوَحْيِ دُونَ الرَّأْيِ، إِذْ لَوْ كَانَتْ الْمَسَائِلُ الدِّينِيَّةُ كَالْعَقَائِدِ وَالْعِبَادَاتِ وَالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ مِمَّا يُقَرَّرُ بِالْمَشَاوِرَةِ لَكَانَ الدِّينُ مِنْ وَضْعِ الْبَشَرِ، وَإِنَّمَا هُوَ وَضْعُ إِلَهِيٌّ

١٣٣٨ - تفسير المنار (٩/ ٢٥٨)

١٣٣٩ - تهذيب صحيح مسلم - علي بن نايف الشحوذ (ص: ٤٩٧) (٤٤٢)

[ش (الغيلة) قال أهل اللغة الغيلة هنا بكسر الغين ويقال لها الغيل بفتح الغين مع حذف الهاء والغيال بكسر الغين وقال جماعة من أهل اللغة الغيلة بالفتح المرة الواحدة وأما بالكسر فهي الاسم من الغيل وقال إن أريد بها وطء المرضع جاز الغيلة والغيلة بالكسر والفتح واختلف العلماء في المراد بالغيلة في هذا الحديث وهي الغيل فقال مالك في الموطأ والأصمعي وغيره من أهل اللغة هي أن يجامع امرأته وهي مرضع يقال منه أغال الرجل وأغيل إذا فعل ذلك وقال ابن السكيت هو أن ترضع المرأة وهي حامل يقال منه غالت وأغيلت قال العلماء سبب هم - بالنهي عنها أنه يخاف منه ضرر الولد الرضيع قالوا والأطباء يقولون إن ذلك اللبن داء والعرب تكرهه وتتقيه]

لَيْسَ لِأَحَدٍ فِيهِ رَأْيٌ لَّا فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ - وَلَا بَعْدَهُ. وَقَدْ رُوِيَ أَنَّ الصَّحَابَةَ - عَلَيْهِمُ الرِّضْوَانُ - كَانُوا لَّا يَعْضُونَ رَأْيَهُمْ مَعَ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ - فِي مَسَائِلِ الدُّنْيَا إِلَّا بَعْدَ الْعِلْمِ بِأَنَّهُ قَالَهُ عَنْ رَأْيٍ لَّا عَنْ وَحْيٍ كَمَا فَعَلُوا يَوْمَ بَدْرٍ، إِذْ جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ - أَذْنَى مَاءٍ مِنْ بَدْرٍ فَنَزَلَ عِنْدَهُ فَقَالَ الْحُبَابُ بْنُ الْمُنْذِرِ بْنِ الْجَمُوحِ: " يَا رَسُولَ اللَّهِ: أَرَأَيْتَ هَذَا الْمَنْزِلَ أَمْنًا أَنْزَلَهُ اللَّهُ لَيْسَ لَنَا أَنْ نَتَقَدَّمَ وَلَا نَتَأَخَّرَ عَنْهُ، أَمْ هُوَ الرَّأْيُ وَالْحَرْبُ وَالْمَكِيدَةُ؟ فَقَالَ: بَلْ هُوَ الرَّأْيُ وَالْحَرْبُ وَالْمَكِيدَةُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَيْسَ هَذَا بِمَنْزِلٍ، فَانْهَضْ بِالنَّاسِ حَتَّى نَأْتِيَ أَذْنَى مَاءٍ مِنَ الْقَوْمِ فَنَزِلَهُ ثُمَّ نَعُورَ مَا وَرَاءَهُ " إِيخ. مَا قَالَ. فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ -: لَقَدْ أَشْرْتَ بِالرَّأْيِ وَعَمِلَ بِرَأْيِهِ.

أَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ - هَذَا الرُّكْنَ (الشُّورَى) فِي زَمَنِهِ بِحَسَبِ مُقْتَضَى الْحَالِ مِنْ حَيْثُ قَلَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاجْتِمَاعُهُمْ مَعَهُ فِي مَسْجِدٍ وَاحِدٍ فِي زَمَنِ وَجُوبِ الْهَجْرَةِ الَّتِي انْتَهَتْ بِفَتْحِ مَكَّةَ، فَكَانَ يَسْتَشِيرُ السَّوَادَ الْأَعْظَمَ مِنْهُمْ وَهُمْ الَّذِينَ يَكُونُونَ مَعَهُ، وَيَخْصُ أَهْلَ الرَّأْيِ وَالْمَكَانَةَ مِنَ الرَّاسِخِينَ بِالْأُمُورِ الَّتِي يَضُرُّ إِفْسَاؤُهَا، فَاسْتَشَارَهُمْ يَوْمَ بَدْرٍ لَمَّا عَلِمَ بِخُرُوجِ قُرَيْشٍ مِنْ مَكَّةَ لِلْحَرْبِ، فَلَمْ يُبْرِمِ الْأَمْرَ حَتَّى صَرَّحَ الْمُهَاجِرُونَ ثُمَّ الْأَنْصَارُ بِالْمُؤَافَقَةِ.

وَاسْتَشَارَهُمْ جَمِيعًا يَوْمَ أُحُدٍ أَيْضًا كَمَا تَقَدَّمَ. وَهَكَذَا كَانَ يَسْتَشِيرُهُمْ فِي كُلِّ أَمْرٍ مِنْ أُمُورِ الْأُمَّةِ إِلَّا مَا يَنْزِلُ عَلَيْهِ الْوَحْيُ بَيِّنَانَهُ فَيَنْفَعُهُ حَتْمًا، وَلَمَّا كَثُرَ الْمُسْلِمُونَ

وَأَمْتَدَّ حُكْمُ الْإِسْلَامِ بَعْدَ الْفَتْحِ إِلَى الْأَمَاكِنِ الْبَعِيدَةِ عَنِ الْمَدِينَةِ. وَكَانَ فِي كُلِّ قَبِيلَةٍ أَوْ قَرِيَةٍ مِنْ أَوْلِيَاءِ الْمُسْلِمِينَ رِجَالٌ مِنْ أَهْلِ الْمَكَانَةِ وَالرَّأْيِ يُمَكِّنُ أَنْ يُقَالَ: إِنَّهُ قَدْ احْتِجَّ إِلَى وَضْعِ قَاعِدَةٍ أَوْ نِظَامٍ لِلشُّورَى يُبَيِّنُ فِيهِ طُرُقَ اشْتِرَاكِ أَوْلِيَاءِ الْبُعْدَاءِ عَنْ مَكَانِ السُّلْطَةِ الْعُلْيَا فِيهَا، وَلَكِنَّ النَّبِيَّ ﷺ - لَمْ يَضَعْ هَذِهِ الْقَاعِدَةَ أَوْ النِّظَامَ لِحِكْمٍ وَأَسْبَابٍ:

مِنْهَا: أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ يَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ أَحْوَالِ الْأُمَّةِ الْاجْتِمَاعِيَّةِ فِي الزَّمَانِ وَالْمَكَانِ، وَكَانَتْ تِلْكَ الْمُدَّةُ الْقَلِيلَةَ الَّتِي عَاشَهَا - ﷺ - بَعْدَ فَتْحِ مَكَّةَ مَبْدَأَ دُخُولِ النَّاسِ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا. وَكَانَ - ﷺ - يَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ سَيَنْمُو وَيَزِيدُ وَأَنَّ اللَّهَ سَيَفْتَحُ لِأُمَّتِهِ الْمَمَالِكَ، وَيُخْضِعُ لَهَا الْأُمَمَ وَقَدْ بَشَّرَهَا بِذَلِكَ. فَكُلُّ هَذَا كَانَ مَانِعًا مِنْ وَضْعِ قَاعِدَةٍ لِلشُّورَى تَصْلُحُ لِلْأُمَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ فِي عَامِ الْفَتْحِ وَمَا بَعْدَهُ مِنْ حَيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ -، وَفِي الْعَصْرِ الَّذِي يَتْلُو عَصْرَهُ إِذْ تُفْتَحُ الْمَمَالِكُ الْوَاسِعَةَ وَتَدْخُلُ الشُّعُوبُ الَّتِي سَبَقَتْ لَهَا الْمَدَنِيَّةُ فِي الْإِسْلَامِ أَوْ فِي سُلْطَانِ الْإِسْلَامِ، إِذْ لَّا يُمَكِّنُ أَنْ تَكُونَ الْقَوَاعِدُ الْمُؤَافِقَةُ لِذَلِكَ الزَّمَنِ صَالِحَةً لِكُلِّ زَمَنِ وَالْمُنْطَبِقَةُ عَلَى حَالِ الْعَرَبِ فِي سَدَاجَتِهِمْ مُنْطَبِقَةٌ عَلَى حَالِهِمْ بَعْدَ ذَلِكَ وَعَلَى حَالِ غَيْرِهِمْ، فَكَانَ الْأَحْكَمُ أَنْ يَتْرَكَ - ﷺ - وَضَعَ قَوَاعِدِ الشُّورَى لِلْأُمَّةِ تَضَعُ مِنْهَا فِي كُلِّ حَالٍ مَا يَلِيقُ بِهَا بِالشُّورَى.

وَمِنْهَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - لَوْ وَضَعَ قَوَاعِدَ مُؤَقَّتَةً لِلشُّورَى بِحَسَبِ حَاجَةِ ذَلِكَ الزَّمَنِ لَاتَّخَذَهَا الْمُسْلِمُونَ دِينًا وَحَاوَلُوا الْعَمَلَ بِهَا فِي كُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ، وَمَا هِيَ مِنْ أَمْرِ الدِّينِ، وَلِذَلِكَ قَالَ الصَّحَابَةُ

فِي اخْتِيَارِ أَبِي بَكْرٍ حَاكِمًا: رَضِيَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لِدِينِنَا أَفَلَا نَرْضَاهُ لِدُنْيَانَا؟ فَإِنْ قِيلَ: كَانَ يُمَكِّنُ أَنْ يَذْكَرَ فِيهَا أَنَّهُ يَجُوزُ لِلأُمَّةِ أَنْ تَتَصَرَّفَ فِيهَا عِنْدَ الْحَاجَةِ بِالنَّسْخِ وَالتَّعْيِيرِ وَالتَّبْدِيلِ نَقُولُ: إِنَّ النَّاسَ قَدْ اتَّخَذُوا كَلَامَهُ - ﷺ - فِي كَثِيرٍ مِنْ أُمُورِ الدُّنْيَا دِينًا مَعَ قَوْلِهِ: " أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ " رَوَاهُ مُسْلِمٌ. وَقَوْلُهُ: " مَا كَانَ مِنْ أَمْرِ دِينِكُمْ فَالِيٍّ، وَمَا كَانَ مِنْ أَمْرِ دُنْيَاكُمْ فَأَنْتُمْ أَعْلَمُ بِهِ " رَوَاهُ أَحْمَدُ. وَإِذَا تَأَمَّلَ الْمُنْصِفُ الْمَسْأَلَةَ حَقَّ التَّأَمُّلِ، وَكَانَ مِمَّنْ يَعْرِفُ حَقِيقَةَ شُعُورِ طَبَقَاتِ الْمُؤْمِنِينَ مِنَ الْعَامَّةِ وَالْخَاصَّةِ فِي مِثْلِ ذَلِكَ يَتَجَلَّى لَهُ أَنَّهُ يَصْعَبُ عَلَى أَكْثَرِ النَّاسِ أَنْ يَرْضَوْا بِتَغْيِيرِ شَيْءٍ وَضَعَهُ النَّبِيُّ - ﷺ - لِلأُمَّةِ وَإِنْ أَجَازَ لَهَا تَغْيِيرَهُ، بَلْ يَقُولُونَ: إِنَّهُ أَجَازَ ذَلِكَ تَوَاضَعًا مِنْهُ وَتَهْذِيبًا لَنَا حَتَّى لَا يَصْعَبَ عَلَيْنَا الرُّجُوعُ عَنِ آرَائِنَا، وَرَأْيُهُ هُوَ الرَّأْيُ الْأَعْلَى فِي كُلِّ حَالٍ.

وَقَرِيبٌ مِمَّا نَحْنُ فِيهِ تَقْدِيمُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - الْعَمَلَ بِالْحَدِيثِ الضَّعِيفِ وَالْمُرْسَلِ عَلَى الْقِيَاسِ وَتَعْلِيلُهُ بِمَا عَلَّلَهُ بِهِ.

وَمِنْهَا: أَنَّهُ لَوْ وَضَعَ تِلْكَ الْقَوَاعِدَ مِنْ عِنْدِ نَفْسِهِ - ﷺ - لَكَانَ غَيْرَ عَامِلٍ بِالشُّورَى، وَذَلِكَ مُحَالٌ فِي حَقِّهِ لِأَنَّهُ مَعْصُومٌ مِنْ مُخَالَفَةِ أَمْرِ اللَّهِ، وَلَوْ وَضَعَهَا بِمُشَاوَرَةٍ مِنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ لَقَرَّرَ فِيهَا رَأْيَ الْأَكْثَرِينَ مِنْهُمْ كَمَا فَعَلَ فِي الْخُرُوجِ إِلَى أُحُدٍ، وَقَدْ تَقَدَّمَ أَنَّ رَأْيَ الْأَكْثَرِينَ كَانَ خَطَأً وَمُخَالَفًا لِرَأْيِهِ - ﷺ -، فَهَلْ يَرْضَى - ﷺ - أَنْ يَحْكُمَ أَمْثَالَ أُوْلَيْكَ الْقَوْمِ وَمَنْ دُونَهُمْ - كَأَكْثَرِ مَنْ دَخَلَ فِي الْإِسْلَامِ بَعْدَ الْفَتْحِ - فِي أُصُولِ الْحُكُومَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَقَوَاعِدِهَا؟ أَلَيْسَ تَرَكُّهَا لِلأُمَّةِ تُفَرِّقُ فِي كُلِّ زَمَانٍ مَا يُؤَهِّلُهَا لَهُ اسْتِعْدَادُهَا هُوَ الْأَحْكَمُ؟ بَلَى، وَقَدْ تَبَيَّنَ كُنْهَ ذَلِكَ الْاسْتِعْدَادِ بَعْدَ ذَلِكَ وَأَنَّهُ كَانَ غَيْرَ كَافٍ لَوْضِعِ قَانُونٍ كَافِلٍ لِقِيَامِ الْمَصْلِحَةِ، وَلِذَلِكَ بَادَرَ عُمَرُ إِلَى مُبَايَعَةِ أَبِي بَكْرٍ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) خَوْفَ الْخِلَافِ الْمُهْلِكِ لِلأُمَّةِ؛ وَصَرَحَ بَعْدَ ذَلِكَ بِأَنَّ بَيْعَةَ أَبِي بَكْرٍ كَانَتْ فُلْتَةً وَفَى اللَّهُ الْمُسْلِمِينَ شَرَّهَا لَا يَجُوزُ الْعُودُ إِلَى مِثْلِهَا، وَكَذَلِكَ اسْتَشَارَ أَبُو بَكْرٍ كِبْرَاءَ الصَّحَابَةِ فِي الْعَهْدِ إِلَى عُمَرَ، فَلَمَّا عَلِمَ رِضَاهُمْ عَهْدَ إِلَيْهِ حَتَّى لَا يَكُونَ لِلتَّفَرُّقِ وَالْخِلَافِ مَجَالٌ كَمَا يَأْتِي قَرِيبًا. وَلَوْ كَانَ الصَّدِيقُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَعْتَقِدُ أَنَّ الأُمَّةَ مُسْتَعِدَّةٌ لِإِقَامَةِ الشُّورَى عَلَى وَجْهٍهَا مَعَ الْأَمْنِ مِنَ التَّفَرُّقِ وَالْخِلَافِ، لَتَرَكَ لَهَا الْأَمْرَ، وَلَمْ يُحَاوِلْ جَمْعَ كَلِمَةِ أَوْلِي الْأَمْرِ مِنْهَا فِي حَيَاتِهِ عَلَى مَنْ يَرَاهُ هُوَ الْأَصْلَحَ حَتَّى يَمُوتَ آمِنًا عَلَيَّهَا مِنْ تَفَرُّقِ الْكَلِمَةِ.

يَقُولُ قَوْمٌ: إِنَّ بَيْعَةَ عُمَرَ كَانَتْ بِالْعَهْدِ لَا بِالشُّورَى الَّتِي هِيَ الْأَسَاسُ لِلْحُكُومَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ بِنَصِّ الْكِتَابِ الْعَزِيزِ، وَهَذَا الْعَهْدُ رَأْيُ صَحَابِيٍّ لَا يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ نَاسِخًا لِلْقُرْآنِ وَلَا مُخَصِّصًا وَلَا مُقَيِّدًا لَهُ، فَكَيْفَ عَمِلَ بِهِ جُمهُورُ الصَّحَابَةِ وَاتَّخَذَهُ الْفُقَهَاءُ قَاعِدَةً شَرْعِيَّةً؟ إِذَا أوردَ هَذَا السُّؤَالَ شَيْعِيٌّ أَوْ غَيْرُ شَيْعِيٍّ مِنَ الْبَاحِثِينَ الْمُسْتَقِلِينَ عَلَى أَحَدِ الْمُسْتَعْلِينَ بِالْفِقْهِ يُجِيبُهُ بِنَاءً عَلَى قَوَاعِدِهِ: إِنَّهُ رَأْيٌ قَبْلَهُ الصَّحَابَةُ وَاجْتَمَعُوا عَلَيْهِ، وَالْإِجْمَاعُ حُجَّةٌ مُسْتَقْلَةٌ يَجِبُ الْعَمَلُ بِهَا، وَنَحْنُ نَعْلَمُ أَنَّ الشَّيْعَةَ وَالْمُسْتَقِلِينَ بِالْعِلْمِ مِنْ غَيْرِهِمْ لَا يُفْنِعُهُمْ هَذَا الْجَوَابُ، فَهُمْ يُنَازِعُونَ فِي حُصُولِ هَذَا الْإِجْمَاعِ وَفِي جَوَازِ مِثْلِهِ مَعَ النَّصِّ

وَكُونِهِ فِي مَسْأَلَةٍ قَطْعِيَّةٍ لَا تَقُومُ الْمَصْلَحَةُ بِدُونِهَا، وَيَقُولُونَ عَلَى فَرَضِ التَّسْلِيمِ: كَيْفَ أَقْدَمَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى هَذَا الْأَمْرِ الْمُخَالَفِ لِلنَّصِّ وَلَمْ يَكُنْ مُجْمَعًا عَلَيْهِ حِينَئِذٍ لِأَنَّكُمْ تَدْعُونَ أَنَّهُ إِنَّمَا أُجْمِعَ عَلَيْهِ بَعْدَ ذَلِكَ؟

وَالصَّوَابُ أَنَّ بَيْعَةَ عُمَرَ كَانَتْ بِالشُّورَى، وَلَكِنَّ هَذِهِ الشُّورَى حَصَلَتْ فِي عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ وَهُوَ الَّذِي تَوَلَّاهَا بِنَفْسِهِ كَمَا قُلْنَا آنفًا، وَإِنَّمَا تَعَجَّلَ ذَلِكَ لَخَوْفِهِ عَلَى الْأُمَّةِ فِتْنَةَ التَّفْرِقِ وَالْخِلَافِ مِنْ بَعْدِهِ، فَشَاوَرَ أَهْلَ الرَّأْيِ وَالْمَكَانَةِ مِنَ الصَّحَابَةِ فِيمَنْ يَلِي الْأَمْرَ بَعْدَهُ؛ فَرَأَى الْأَكْثَرِينَ مِنْهُمْ يُوَفِّقُونَهُ عَلَى أَنَّ امْتَلِئَهُمْ عُمَرَ، وَرَأَى بَعْضَهُمْ يَخَافُ مِنْ شِدَّتِهِ، فَكَانَ يَجْتَهِدُ فِي إِزَالَةِ ذَلِكَ مِنْ قُلُوبِهِمْ بِمِثْلِ قَوْلِهِ: " إِنَّهُ يِرَانِي كَثِيرَ اللَّيْلِ فَيَشْتَدُّ " أَيُّ لَأَجَلٍ أَنْ يَكُونَ مِنْ مَجْمُوعِ سِيرَتَيْهِمَا الْعَدْتَالُ أَوْ مَا هَذَا مَعْرَاضًا، حَتَّى إِنَّهُ تَكَلَّفَ صُعُودَ الْمِنْبَرِ قَبْلَ وَفَاتِهِ وَتَكَلَّمَ فِي الْمَسْأَلَةِ بِمَا أَقْنَعَ الْقَوْمَ، فَعَهَدَ إِلَيْهِ فِي الْأَمْرِ فِي حَيَاتِهِ، فَكَانَ ذَلِكَ كَتَوْكِيلٍ لَهُ فِي مَرَضِهِ وَتَرْشِيحٍ لَهُ مِنْ بَعْدِهِ، وَإِنَّمَا الْعُمْدَةُ فِي جَعْلِهِ أَمِيرًا عَلَى مُبَايَعَةِ الْأُمَّةِ، وَالْمُبَايَعَةُ لَا تَتَوَقَّفُ صِحَّتِهَا عَلَى الشُّورَى، وَلَكِنْ قَدْ يُحْتَاجُ فِيهَا إِلَى الشُّورَى لِأَجَلِ جَمْعِ الْكَلِمَةِ عَلَى وَاحِدٍ تَرْضَاهُ الْأُمَّةُ، فَإِذَا أُمِكنَ ذَلِكَ بَعِيرٍ تَشَاوُرٍ بَيْنَ أَهْلِ الْحَلِّ وَالْعَقْدِ كَأَنْ جَعَلُوا ذَلِكَ بِالِاتِّخَابِ الْمَعْرُوفِ الْآنَ فِي الْحُكُومَةِ الْجُمْهُورِيَّةِ وَمَا هُوَ فِي مَعْنَاهَا حَصَلَ الْمَقْصُودُ، وَمَا سَبَقَ لِأَبِي بَكْرٍ مِنَ الْمَشَاوَرَةِ وَالْإِقْنَاعِ فِي تَوَلِّيَةِ عُمَرَ أَعْنَى عَنِ الْمَشَاوَرَةِ بَعْدَ وَفَاتِهِ، فَاتَّفَقَ الْجَمِيعُ عَلَى مُبَايَعَتِهِ وَصَدَقَ عَلَيْهِ أَنَّهُ اتَّفَقَ بَعْدَ شُورَى أَوْ بِسَبَبِ الشُّورَى.

وَأَمَّا جَعْلُ عُمَرَ الشُّورَى فِي نَفَرٍ مُعَيَّنِينَ فَهُوَ اجْتِهَادٌ مِنْهُ فِي إِقَامَةِ هَذَا الرُّكْنِ مَعَ اتِّقَاءِ فِتْنَةِ الْخِلَافِ الَّتِي تُخَشَى مِنْ تَكْثِيرِ عَدَدِ الْمُتَشَاوِرِينَ، فَأَوْلَيْكَ النَّفَرُ الَّذِينَ جَعَلَهُمْ فِيهِمْ هُمْ أَهْلُ الرَّأْيِ وَالْمَكَانَةِ فِي الْأُمَّةِ الَّذِينَ تَخَضَعُ لِرَأْيِهِمْ إِذَا اتَّفَقُوا وَتَتَعَصَّبُ لَهُمْ إِذَا ائْتَلَفُوا؛ لِأَنَّ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ عُصْبَةً يَرُونَهُ أَهْلًا لِلِإِمَارَةِ عَلَى الْمُسْلِمِينَ. وَكَانَ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ اخْتَارَهُمْ عُمَرُ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) هُمْ أَوْلِي الْأَمْرِ أَوْ خَوَاصُّ أَوْلِي الْأَمْرِ وَزُعَمَاءُهُمْ، وَهُمْ الْأَحَقُّ بِالشُّورَى كَمَا يُؤْخَذُ مِنَ الْأَمْرِ فِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ بِطَاعَةِ أَوْلِي الْأَمْرِ مَعَ قَوْلِهِ - عَزَّ وَجَلَّ - : وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَدَّعَوْا بِهِ وَلَوْ رَدُّهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أَوْلِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ [٤ : ٨٣] وَمِنَ الْمَشْهُورِ أَنَّ لِلْمُفَسِّرِينَ فِي أَوْلِي الْأَمْرِ قَوْلَيْنِ: أَحَدُهُمَا أَنَّهُمُ الْأَمْرَاءُ الْحَاكِمُونَ، وَثَانِيهِمَا:

أَنََّّهُمُ الْعُلَمَاءُ، وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُعَبِّرُ بِكَلِمَةِ " الْفُقَهَاءِ " وَمِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ - أَمْرَاءُ حَاكِمُونَ وَلَا صِنْفٌ يُسَمَّى الْفُقَهَاءُ، وَإِنَّمَا الْمُرَادُ بِأَوْلِي الْأَمْرِ الَّذِينَ تُرَدُّ إِلَيْهِمْ مَسَائِلُ الْأَمْنِ وَالْخَوْفِ وَمَا فِي مَعْنَاهَا مِنَ الْأُمُورِ الْعَامَّةِ: أَهْلُ الرَّأْيِ وَالْمَكَانَةِ فِي الْأُمَّةِ وَهُمْ الْعُلَمَاءُ بِمَصَالِحِهَا وَطُرُقِ حِفْظِهَا وَالْمَقْبُولَةُ أَرَاؤُهُمْ عِنْدَ عَامَتِهَا، فَمَا فَعَلَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - هُوَ مُنْتَهَى مَا يُمَكِّنُ أَنْ يُعْمَلَ فِي إِقَامَةِ الشُّورَى بِحَسَبِ حَالِ الْأُمَّةِ وَاسْتِعْدَادِهَا فِي زَمَانِهِمَا. ثُمَّ إِنَّ الْمُسْلِمِينَ بَادَرُوا بَعْدَ قَتْلِ عُثْمَانَ إِلَى مُبَايَعَةِ عَلِيٍّ مِنْ غَيْرِ اهْتِمَامٍ بِالشُّوَارِ؛ لِأَنَّ الْكِفَاةَ الَّتِي يَرُونَهَا فِيهَا لَمْ

تَكُنْ تَقْبَلُ شَرِكَةً تَدْعُو إِلَى إِجَالَةِ الرَّأْيِ، فَمَبَايَعَةُ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ كَانَتْ مِنَ الْأُمَّةِ بَرَضَاهَا، وَكَانُوا يَسْتَشِيرُونَ أَهْلَ الْعِلْمِ وَالرَّأْيِ فِي كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا أَنْ بَنِي أُمَيَّةٍ قَدْ أَحَاطُوا بِعُثْمَانَ وَعَلَبُوا الْأُمَّةَ عَلَى رَأْيِهَا عِنْدَهُ، فَكَانَ مِنْ عَاقِبَةِ ذَلِكَ مَا كَانَ مِنَ الْفِتَنِ حَتَّى اسْتَقَرَّ الْأَمْرُ فِيهِمْ بِقُوَّةِ الْعَصِيَّةِ وَالِدَّهَاءِ، لَأَبَسْتِشَارَةَ الدَّهْمَاءِ؛ فَهُمُ الَّذِينَ هَدَمُوا قَاعِدَةَ الْحُكْمِ بِالشُّورَى فِي الْإِسْلَامِ بَدَلًا مِنْ إِقَامَتِهِ وَوَضَعَ الْقَوَانِينَ الَّتِي تَحْفَظُهَا، وَتَجْعَلُ اسْتِفَادَةَ الْأُمَّةِ مِنْهَا تَابِعَةً لِتَقَدُّمِ الْعُلُومِ وَالْمَعَارِفِ وَأَعْمَالِ الْعُمَرَانِ فِيهَا، وَلَوْ لَأَنَّ هَذَا لَكَانَ ذَلِكَ الْمَلِكُ الَّذِي وَسَّعُوا دَائِرَتَهُ بِالْفَتْوحَاتِ أَثْبَتَ فِي نَفْسِهِ وَلَهُمْ، وَلَكِنْ شَأْنُ الْإِسْلَامِ أَعْظَمُ، وَانْتِشَارُهُ أَكْثَرَ وَأَعَمَّ، عَلَى أَنَّ هَذَا الْاسْتِبْدَادَ مِنْهُمْ قَدْ كَانَ مُعْظَمُهُ مَصْرُوفًا إِلَى الْمُحَافَظَةِ عَلَى سُلْطَتِهِمْ وَبَقَاءِ الْمَلِكِ فِي أَسْرَتِهِمْ، فَلَمَّا يَتَسَرَّبُ مِنْهُ شَيْءٌ إِلَى الْإِدَارَةِ وَالْقَضَاءِ. وَكَانَتْ حُرِّيَّةُ انْتِقَادِ الْحُكَّامِ وَالْإِنْكَارِ عَلَيْهِمْ عَلَى كَمَالِهَا حَتَّى تَبَرَّمَ مِنْهَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ فَقَالَ عَلَى الْمَنْبَرِ: مَنْ قَالَ لِي اتَّقِ اللَّهَ ضَرَبْتُ عُنُقَهُ - كَمَا رُوِيَ عَنْ بَعْضِ الْمُؤَرِّخِينَ - وَلَكِنَّهُمْ كَانُوا يَتَصَرَّفُونَ فِي بَيْتِ الْمَالِ بِأَهْوَائِهِمْ فِي الْعَالِبِ، وَلَمَّا أَفْضَى الْأَمْرُ إِلَى وَارِثِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - أَرَادَ أَنْ يُخْرِجَهُ مِنْ قَوْمِهِ، فَلَمْ يَتَيَسَّرْ لَهُ ذَلِكَ.

ثُمَّ رَسَخَتِ السُّلْطَةُ الشَّخْصِيَّةُ فِي زَمَنِ الْعَبَّاسِيِّينَ لَمَّا كَانَ لِلْعَاجِمِ مِنَ السُّلْطَانِ فِي مُلْكِهِمْ وَجَرَى سَائِرُ مُلُوكِ الْمُسْلِمِينَ عَلَى ذَلِكَ وَجَارَاهُمْ عَلَيْهِ عُلَمَاءُ الدِّينِ بَعْدَ مَا كَانَ لِعُلَمَاءِ السَّلَفِ الصَّالِحِ مِنَ الْإِنْكَارِ الشَّدِيدِ عَلَى الْمُلُوكِ وَالْأَمْرَاءِ فِي زَمَنِ بَنِي أُمَيَّةٍ وَأَوَائِلِ زَمَنِ الْعَبَّاسِيِّينَ، فَظَنَّ الْبَعِيدُ عَنِ الْمُسْلِمِينَ وَكَذَا الْقَرِيبُ مِنْهُمْ أَنَّ السُّلْطَةَ فِي الْإِسْلَامِ اسْتِبْدَادِيَّةٌ شَخْصِيَّةٌ، وَأَنَّ الشُّورَى مَحْمَدَةٌ اخْتِيَارِيَّةٌ، فَيَالِ اللَّهِ الْعَجَبَ: أَيُصْرِّحُ كِتَابُ اللَّهِ بِأَنَّ الْأَمْرَ شُورَى فَيَجْعَلُ ذَلِكَ أَمْرًا ثَابِتًا مُفْرَرًا، وَيَأْمُرُ نَبِيَّهُ - الْمَعْصُومَ مِنْ اتِّبَاعِ الْهَوَى فِي سِيَاسَتِهِ وَحُكْمِهِ - بِأَنْ يَسْتَشِيرَ حَتَّى بَعْدَ أَنْ كَانَ مَا كَانَ مِنْ خَطَأٍ مَنْ غَلَبَ رَأْيُهُمْ فِي الشُّورَى يَوْمَ أُحُدٍ، ثُمَّ يَتْرُكُ الْمُسْلِمُونَ الشُّورَى لَأَيُّطَالِبُونَ بِهَا وَهُمْ الْمُخَاطَبُونَ فِي الْقُرْآنِ بِالْأُمُورِ الْعَامَّةِ كَمَا تَقَدَّمَ بَيَانُهُ مَرَارًا كَثِيرَةً؟ هَذَا، وَقَدْ بَلَغَ مُلْكُوهُمْ مِنَ الظُّلْمِ وَالْاسْتِبْدَادِ مَبْلَغًا صَارُوا فِيهِ عَارًا عَلَى الْإِسْلَامِ بَلْ عَلَى الْبَشَرِ كُلِّهِ، إِلَّا مَنْ يَتَبَرَّأَ مِنْهُمْ، وَيَبْذُلُ جُهْدَهُ فِي رَاحَةِ الْعَالَمِ مِنْ شَرِّهِمْ. وَسَنَعُودُ إِلَى مَوْضُوعِ الْحُكُومَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ عِنْدَ الْكَلَامِ عَلَى أُولِي الْأَمْرِ فِي سُورَةِ النَّسَاءِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ - تَعَالَى -.

قَالَ - تَعَالَى - بَعْدَ أَمْرِ نَبِيِّهِ بِالْمُشَاوَرَةِ: فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ أَيُّ فَإِذَا عَزَمْتَ بَعْدَ الْمُشَاوَرَةِ فِي الْأَمْرِ عَلَى إِمْضَاءِ مَا تُرَجِّحُهُ الشُّورَى وَأَعَدَدْتَ لَهُ عُدَّتَهُ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فِي إِمْضَائِهِ، وَكُنْ وَاثِقًا بِمَعُونَتِهِ وَتَأْيِيدِهِ لَكَ فِيهِ، وَلَا تَتَّكِلْ عَلَى حَوْلِكَ وَقُوَّتِكَ، بَلْ اعْلَمْ أَنَّ وَرَاءَ مَا أُتِيَتْهُ وَمَا أُوتِيَتْهُ قُوَّةٌ أَعْلَى وَأَكْمَلُ يَجِبُ أَنْ تَكُونَ بِهَا الثِّقَةَ وَعَلَيْهَا الْمُعْوَلُ، وَإِلَيْهَا اللُّجَأُ إِذَا تَقَطَّعَتِ الْأَسْبَابُ وَأُغْلِقَتِ الْأَبْوَابُ. وَقَالَ الْأُسْتَاذُ الْإِمَامُ مَا مَعْنَاهُ: إِنْ الْعَزَمَ عَلَى الْفِعْلِ وَإِنْ كَانَ يَكُونُ بَعْدَ الْفِكْرِ وَإِحْكَامِ الرَّأْيِ وَالْمُشَاوَرَةِ وَأَخَذِ الْأَهْبَةَ، فَذَلِكَ كُلُّهُ لَا يَكْفِي لِلنَّجَاحِ إِلَّا بِمَعُونَةِ اللَّهِ وَتَوْفِيقِهِ؛ لِأَنَّ الْمَوَانِعَ الْخَارِجِيَّةَ لَهُ

وَالْعَوَائِقُ دُونَهُ لَا يُحِيطُ بِهَا إِلَّا اللَّهُ - تَعَالَى - ، فَلَا بُدَّ لِلْمُؤْمِنِ مِنَ التَّكْوَالِ عَلَيْهِ وَالِاعْتِمَادِ عَلَى حَوْلِهِ وَقُوَّتِهِ .

إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ عَلَى حَوْلِهِ وَقُوَّتِهِ مَعَ الْعَمَلِ فِي الْأَسْبَابِ بِسُنَّتِهِ ، أَقُولُ : وَمَنْ أَحَبَّهُ اللَّهُ عَصَمَهُ مِنَ الْعُرُورِ بِاسْتِعْدَادِهِ ، وَالرُّكُونَ إِلَى عُدَّتِهِ وَعَتَادِهِ ، وَالْبَطْرَ الَّذِي يَصْرِفُهُ عَنِ التَّنْظَرِ فِيمَا يَعْزُضُ لَهُ بَعْدَ ذَلِكَ حَتَّى لَا يُقَدِّرَهُ قَدْرَهُ وَلَا يُحْكِمَ فِيهِ أَمْرَهُ ، فَبَدَلًا مِنْ أَنْ يَكُونَ نَظْرُهُ فِي الْأُمُورِ بَعَيْنِ الْعُجْبِ وَالْعُرُورِ وَاسْتِمَاعُهُ لِأَنْبَائِهَا بِأَذُنِ الْغَفْلَةِ وَالْإِزْدِرَاءِ وَمُبَاشَرَتُهُ لَهَا بِيَدِ التَّهَاوُنِ يُلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ ، وَيَنْظُرُ بَعَيْنِ الْعَبْرَةِ فَبَصْرُهُ حِينَتِ حَدِيدٍ ، وَيَبْطِشُ بِيَدِ الْحَزْمِ فَبَطْشُهُ قَوِيٌّ شَدِيدٌ ؛ ذَلِكَ بَأَنَّهُ يَسْمَعُ وَيُبْصِرُ وَيَعْمَلُ لِلْحَقِّ لَا لِلْبَاطِلِ الَّذِي يُزِينُهُ الْهَوَى وَيُدْلِي بِهِ الْعُرُورُ ، فَيَكُونُ مُصَدِّقًا لِلْحَدِيثِ الْقُدْسِيِّ : " إِذَا أَحْبَبْتَهُ كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ وَبَصْرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا " .

الْآيَةُ صَرِيحَةٌ فِي وُجُوبِ إِمضَاءِ الْعَزِيمَةِ الْمُسْتَكْمَلَةِ لِشُرُوطِهَا - وَأَهْمُهَا فِي الْأُمُورِ الْعَامَّةِ حَرْبِيَّةٌ كَانَتْ أَوْ سِيَاسِيَّةً أَوْ إِدَارِيَّةً الْمُشَاوَرَةَ - وَذَلِكَ أَنَّ نَقْضَ الْعَزِيمَةِ ضَعْفٌ فِي النَّفْسِ وَزَلْزَالٌ فِي الْأَخْلَاقِ لَا يُوثِقُ بِمَنْ اعْتَادَهُ فِي قَوْلٍ وَلَا عَمَلٍ ، فَإِذَا كَانَ نَاقِضَ الْعَزِيمَةِ رَئِيسُ حُكُومَةٍ أَوْ قَائِدُ جَيْشٍ كَانَ ظُهُورُ نَقْضِ الْعَزِيمَةِ مِنْهُ نَاقِضًا لِلثِّقَةِ بِحُكُومَتِهِ وَبِجَيْشِهِ ، وَلَا سِيَّمَا إِذَا كَانَ بَعْدَ الشَّرُوعِ فِي الْعَمَلِ ؛ وَلِذَلِكَ لَمْ يُصْنَعْ النَّبِيُّ ﷺ - إِلَى قَوْلِ الَّذِينَ أَشَارُوا عَلَيْهِ بِالْخُرُوجِ إِلَى أَحَدٍ حِينَ أَرَادُوا الرُّجُوعَ عَنْ رَأْيِهِمْ خَشْيَةً أَنْ يَكُونُوا قَدْ اسْتَكْرَهُوهُ عَلَى الْخُرُوجِ - وَكَانَ قَدْ لَبَسَ لَأَمْتَهُ وَخَرَجَ - وَذَلِكَ شُرُوعٌ فِي الْعَمَلِ بَعْدَ أَنْ أَحَدَتِ الشُّورَى حَقَّهَا - كَمَا تَقَدَّمَ تَفْصِيلُهُ - فَعَلِمَهُمْ بِذَلِكَ أَنَّ لِكُلِّ عَمَلٍ وَقْتًا وَأَنَّ وَقْتِ الْمَشَاوَرَةِ مَتَى انْتَهَى جَاءَ دَوْرُ الْعَمَلِ ، وَأَنَّ الرَّئِيسَ إِذَا شَرَعَ فِي الْعَمَلِ تَنْفِيدًا لِلشُّورَى لَا يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَنْقُضَ عَزِيمَتَهُ وَيُبْطِلَ عَمَلَهُ ، وَإِنْ كَانَ يَرَى أَنَّ أَهْلَ الشُّورَى أَخْطَأُوا الرَّأْيَ - كَمَا كَانَ يَرَى - فِي مَسْأَلَةِ الْخُرُوجِ إِلَى أَحَدٍ كَمَا تَقَدَّمَ - وَيُمْكِنُ إِرْجَاعُ ذَلِكَ إِلَى قَاعِدَةِ ارْتِكَابِ أَخْفَ ﷺ

الصَّرْرَيْنِ ، وَأَيُّ ضَرَرٍ أَشَدُّ مَنْ فَسَخَ الْعَزِيمَةَ وَمَا فِيهِ مِنَ الضَّعْفِ وَالْفَشَلِ وَإِبْطَالِ الثِّقَةِ ؟

وَإِنَّا نَرَى أَهْلَ السِّيَاسَةِ وَالْحَرْبِ يَجْرُونَ عَلَى هَذِهِ الْقَاعِدَةِ فِي هَذَا الْعَصْرِ ، وَمِنَ الْوَقَائِعِ الَّتِي تُوجِبُ الْعَبْرَةَ فِي ذَلِكَ أَنَّ الْأُسْتَاذَ الْإِمَامَ لَمَّا كَانَ فِي لُنْدَرَةَ عَاصِمَةً انْكَلَبَتْ سَنَةٌ ١٣٠١ هـ .

ذَاكَرَهُ وَزُرَّاءُ الْإِنْكَلِيزِ فِي أُمُورِ مِصْرَ وَالسُّودَانَ التَّمَّاسَ خِدْمَتَهُ لِبِلَادِهِ وَقَدْ سَأَلَهُ يَوْمَئِذٍ رَئِيسُ الْوُزَرَاءِ أَوْ غَيْرُهُ مِنْهُمْ (السَّنْكَ مَنِي) عَنْ رَأْيِهِ فِي حَمَلَةِ هَكْسَ بَاشَا الَّتِي أَرْسَلُوهَا لِمُحَارَبَةِ مَهْدِيِّ السُّودَانَ الَّذِي ظَهَرَ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ فَبَيَّنَ لَهُ بَعْدَ مُرَاجَعَةِ طَوِيلَةٍ أَنَّ هَذِهِ الْحَمَلَةَ لَا تَنْجَحُ بَلْ يَقْضِي عَلَيْهَا السُّودَانِيُّونَ . ثُمَّ عَادَ الْأُسْتَاذُ مِنْ أَوْرُبَا إِلَى بِيْرُوتَ ، وَبَعْدَ عَوْدَتِهِ جَاءَتِ الْأَخْبَارُ بِقَتْلِ هَكْسَ بَاشَا وَتَنكِيلِ السُّودَانِيِّينَ بِحَمَلَتِهِ ، فَبَعَثَ الْأُسْتَاذُ الْإِمَامَ بِرِسَالَةٍ " بَرَقِيَّةٍ " إِلَى الْوَزِيرِ الْإِنْكَلِيزِيِّ يُذَكِّرُهُ فِيهَا بِرَأْيِهِ وَكَيْفَ صَدَقَ . فَجَاءَهُ الْجَوَابُ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ مِنَ الْوَزِيرِ وَمَعْنَاهُ : قَدْ عَلِمْنَا أَنَّ مَا قُلْتَهُ لَنَا مَعْقُولٌ

وَجِيهٌ وَلَكِنَّ السِّيَاسَةَ مَتَى قَرَّرْتَ شَيْئًا وَشَرَعْتَ فِيهِ وَجَبَ إِمْضَاؤُهُ وَامْتِنَعَ نَقْضُهُ وَالرُّجُوعُ عَنْهُ وَإِنْ كَانَ خَطَأً. ١٣٤٠

إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ يَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ أَحْوَالِ الْأُمَّةِ الْاجْتِمَاعِيَّةِ فِي الزَّمَانِ وَالْمَكَانِ، فَلَمْ يَكُنْ مِنَ الْحُكْمَةِ أَنْ يُوضَعَ لَهُ نِظَامٌ مُوَافِقٌ لِحَالِ الصِّدْرِ الْأَوَّلِ وَحَدِّهِمْ، وَالْمُسْلِمُونَ قَلِيلٌ مِنَ الْعَرَبِ وَأَوْلُو الْأَمْرِ فِيهِمْ مَحْصُورُونَ فِي الْحِجَازِ وَيُجْعَلُ عَامًّا لِكُلِّ زَمَانٍ، وَلَوْ وَضَعَهُ النَّبِيُّ ﷺ — لَأَتَّخَذُوهُ دِينًا وَتَقَيَّدُوا بِهِ فِي كُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ، وَهُوَ لَا يُمَكِّنُ أَنْ يُوَافِقَ كُلَّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ، وَلَكَانَ إِذَا عَمَلَهُ بِاجْتِهَادِهِ غَيْرَ عَامِلٍ بِالشُّورَى، وَإِذَا عَمَلَهُ بِالشُّورَى جَازَ أَنْ يَكُونَ رَأْيُ الْمُسْتَشَارِينَ مُخَالَفًا لِرَأْيِهِ كَمَا وَقَعَ فِي غَزْوَةِ أُحُدٍ — فَيَكُونُ رَأْيُهُمْ قَيْدًا لِلْمُسْلِمِينَ مَدَى الدَّهْرِ، وَيَتَّخَذُونَهُ دِينًا كَمَا اتَّخَذُوا كَثِيرًا مِنْ آرَاءِ الْفُقَهَاءِ .

فَالْأَمْرُ الَّذِي لَا رَيْبَ فِيهِ: أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى هَدَانَا إِلَى أَفْضَلِ وَأَكْمَلِ الْأُصُولِ وَالْقَوَاعِدِ لِنَبِيِّ عَلَيْهَا حُكُومَتَنَا وَنُفِيمَ بِهَا دَوْلَتَنَا، وَوَكَّلَ هَذَا الْبِنَاءَ إِلَيْنَا فَأَعْطَانَا بِذَلِكَ الْحُرِّيَّةَ التَّامَّةَ وَالِاسْتِقْلَالَ الْكَامِلَ فِي أُمُورِنَا الدُّنْيَوِيَّةِ وَمَصَالِحِنَا الْاجْتِمَاعِيَّةِ، وَذَلِكَ أَنَّهُ جَعَلَ أَمْرَنَا شُورَى بَيْنَنَا يَنْظُرُ فِيهِ أَهْلُ الْمَعْرِفَةِ وَالْمَكَانَةِ الَّذِينَ نَثِقُ بِهِمْ، وَيَقْرُرُونَ لَنَا فِي كُلِّ زَمَانٍ مَا نَقُومُ بِهِ مَصْلِحَتِنَا وَتَسْعُدُ أُمَّتَنَا، لَا يَتَقَيَّدُونَ فِي ذَلِكَ بِقَيْدِ إِلَّا هِدَايَةَ الْكِتَابِ الْعَزِيزِ وَالسُّنَّةِ الصَّحِيحَةِ الْمُبِينَةِ لَهُ، وَلَيْسَ فِيهِمَا قَيْودٌ تَمْنَعُ سَيْرَ الْمَدِينَةِ أَوْ تُرْهِقُ الْمُسْلِمِينَ عُسْرًا فِي عَمَلٍ مِنَ الْأَعْمَالِ، بَلْ أَسَاسُهُمَا الْيُسْرُ، وَرَفْعُ الْحَرْجِ وَالْعُسْرِ، وَحَظْرُ الضَّارِّ، وَإِبَاحَةُ النَّافِعِ، وَكَوْنُ مَا حُرِّمَ لِدَاتِهِ يُبَاحُ لِلضَّرُورَةِ، وَمَا حُرِّمَ لِسَدِّ الدَّرِيْعَةِ يُبَاحُ لِلْحَاجَةِ، وَمُرَاعَاةُ الْعَدْلِ لِدَاتِهِ، وَرُدُّ الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا، وَلَكِنَّا مَا رَعَيْنَا هَذِهِ الْهَدَايَةَ حَقَّ رِعَايَتِهَا فَقَيَّدْنَا أَنْفُسَنَا بِالْأُلُوفِ مِنَ الْقَيْودِ الَّتِي اخْتَرَعْنَاهَا وَسَمَّيْنَاهَا دِينًا، فَلَمَّا أَعَدَدْنَا هَذِهِ الْقَيْودَ عَنْ مَجَارَاةِ الْأُمَّةِ فِي الْمَدِينَةِ وَالْعُمْرَانِ صَارَ حُكَّامُنَا الَّذِينَ خَرَجُوا بِنَا عَنْ هَذِهِ الْأُسُسِ وَالْأُصُولِ الْمُقَرَّرَةِ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ فَرِيقَيْنِ: فَرِيقًا رَضُوا بِالْقَعُودِ وَاخْتَارُوا الْمَوْتَ عَلَى الْحَيَاةِ تَوْهُمًا مِنْهُمْ أَنَّهُمْ بِمُحَافَظَتِهِمْ عَلَى قَيْودِهِمُ التَّقْلِيدِيَّةِ مُحَافِظُونَ عَلَى الْإِسْلَامِ، قَائِلِينَ: إِنَّ الْمَوْتَ عَلَى ذَلِكَ خَيْرٌ مِنَ الْحَيَاةِ بِاتِّبَاعِ غَيْرِ الْمُسْلِمِينَ فِي أُصُولِ حُكُومَتِهِمْ، وَفَرِيقًا رَأَوْا أَنَّهُ لَا بُدَّ لَهُمْ مِنْ تَقْلِيدِ غَيْرِ الْمُسْلِمِينَ فِي قَوَانِينِهِمُ الْأَسَاسِيَّةِ أَوْ الْفَرَعِيَّةِ، فَكَانَ كُلُّ مِنَ الْفَرِيقَيْنِ بِجَهْلِهِ حُجَّةً عَلَى الْإِسْلَامِ فِي الظَّاهِرِ، وَالْإِسْلَامُ حُجَّةً عَلَيْهِمْ فِي الْحَقِيقَةِ، فَكِتَابُ اللَّهِ حَيٌّ لَا يَمُوتُ، وَنُورُهُ مُتَأَلِّقٌ لَا يَخْفَى، وَإِنْ جَعَلُوا بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ أَلْفَ حِجَابٍ قُلْ فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ (٦):

. (١٤٩)

لَيْسَ بَيْنَ الْقَانُونِ الْأَسَاسِيِّ الَّذِي قَرَّرْتَهُ هَذِهِ الْآيَةُ عَلَى إِجْزَائِهَا، وَبَيْنَ الْقَوَانِينِ الْأَسَاسِيَّةِ لِأَرْقَى حُكُومَاتِ الْأَرْضِ فِي هَذَا الزَّمَانِ إِلَّا فَرْقٌ يَسِيرٌ، نَحْنُ فِيهِ أَقْرَبُ إِلَى الصَّوَابِ، وَأُثْبِتُ فِي الْإِتِّفَاقِ مِنْهُمْ إِذَا نَحْنُ عَمَلْنَا بِمَا هَدَانَا إِلَيْهِ رَبُّنَا.

هُمْ يَقُولُونَ: إِنَّ مَصْدَرَ الْقَوَانِينِ الْأُمَّةُ، وَنَحْنُ نَقُولُ بِذَلِكَ فِي غَيْرِ الْمَنْصُوصِ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ كَمَا قَرَّرَهُ الْإِمَامُ الرَّازِيُّ أَنْفَاءً، وَالْمَنْصُوصُ قَلِيلٌ جَدًّا.

وَهُمْ يَقُولُونَ: إِنَّهُ لَا بُدَّ أَنْ يُنَوَّبَ عَنِ الْأُمَّةِ مَنْ يُمَثِّلُهَا فِي ذَلِكَ حَتَّى يَكُونَ مَا يُقَرَّرُ وَهُوَ كَأَنَّهَا هِيَ الَّتِي قَرَّرْتَهُ، وَنَحْنُ نَقُولُ ذَلِكَ أَيْضًا كَمَا عَلِمْتَ.

وَهُمْ يَقُولُونَ: إِنَّ ذَلِكَ يُعْرَفُ بِالِاتِّخَابِ وَلَهُمْ فِيهِ طُرُقٌ مُخْتَلِفَةٌ، وَنَحْنُ لَمْ يُقَيِّدْنَا الْقُرْآنُ بِطَرِيقَةٍ مَخْصُوصَةٍ، فَلَمَّا أَنْ نَسَلْنَا فِي كُلِّ زَمَنٍ مَا نَرَاهُ يُؤَدِّي إِلَى الْمَقْصِدِ، وَلَكِنَّهُ سَمِيَ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يُمَثِّلُونَ الْأُمَّةَ أَوْلِي الْأَمْرِ أَيُّ: أَصْحَابِ الشَّأْنِ فِي الْأُمَّةِ الَّذِينَ يُرْجَعُ إِلَيْهِمْ فِي مَصَالِحِهَا وَتَطْمَئِنُّ هِيَ بِاتِّبَاعِهِمْ، وَقَدْ يَكُونُونَ مَحْصُورِينَ فِي مَرَكَزِ الْحُكُومَةِ فِي بَعْضِ الْأَوْقَاتِ كَمَا كَانُوا فِي الصَّدْرِ الْأَوَّلِ مِنَ الْإِسْلَامِ، فَالسُّنَّةُ الَّذِينَ اخْتَارَهُمْ عُمَرُ لِلشُّورَى فِي اتِّخَابِ خَلْفِ لَهُ كَانُوا هُمْ أَوْلِي الْأَمْرِ؛ وَلِذَلِكَ اجْتَمَعَتْ كَلِمَةُ الْأُمَّةِ بِاتِّخَابِهِمْ، وَلَوْ بَايَعَ غَيْرُهُمْ أَمِيرًا لَمْ يَبَايَعُوهُ لِأَنَّ شَقَّتِ الْعَصَا وَتَفَرَّقَتِ الْكَلِمَةُ، وَقَدْ يَكُونُونَ مُتَفَرِّقِينَ فِي الْبِلَادِ فَلَا بُدَّ حِينَئِذٍ مِنْ جَمْعِهِمْ وَلَهُمْ أَنْ يَضَعُوا قَانُونًا لِذَلِكَ، وَهُمْ يَقُولُونَ: إِنَّ هَؤُلَاءِ إِذَا تَفَرَّقُوا وَجَبَ عَلَى الْحُكُومَةِ تَنْفِيدُ مَا يَتَّفِقُونَ عَلَيْهِ، وَعَلَى الْأُمَّةِ الطَّاعَةَ، وَلَهُمْ أَنْ يُسْقِطُوا الْحَاكِمَ الَّذِي لَا يَنْفِذُ قَانُونَهُمْ، وَنَحْنُ نَقُولُ بِذَلِكَ، وَهَذَا هُوَ الْإِجْمَاعُ الْحَقِيقِيُّ الَّذِي نَعُدُّهُ مِنْ أُصُولِ شَرِيعَتِنَا.

وَهُمْ يَقُولُونَ: إِنَّهُمْ إِذَا اخْتَلَفُوا يَجِبُ الْعَمَلُ بِرَأْيِ الْأَكْثَرِ، وَظَاهِرُ الْآيَةِ عَلَى مَا اخْتَارَهُ الْأُسْتَاذُ الْإِمَامُ أَنْ مَا يَخْتَلِفُونَ فِيهِ عِنْدَنَا يَرُدُّ إِلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَيُعْرَضُ عَلَى أُصُولِهِمَا وَقَوَاعِدِهِمَا، فَيَعْمَلُ بِمَا يَتَّفِقُ مَعَهُمَا، وَنَحْنُ نَعْلَمُ كَمَا يَعْلَمُونَ أَنَّ رَأْيَ الْأَكْثَرِينَ لَيْسَ أَوْلَى بِالصَّوَابِ مِنْ رَأْيِ الْأَقْلِيِّينَ، وَلَا سِيَّمَا فِي هَذَا الزَّمَانِ حَيْثُ يَتَكَوَّنُ الْأَكْثَرُ مِنْ حِزْبٍ يَنْصُرُ بَعْضُ أَفْرَادِهِ بَعْضًا فِي الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ، وَيَتَوَاضَعُونَ عَلَى اتِّبَاعِ أَقْلِهِمْ لِأَكْثَرِهِمْ فِي خَطِّهِمْ، فَإِذَا كَانَ أَعْضَاءُ الْمَجْلِسِ مَاتَيْنِ مِنْهُمْ مِائَةٌ وَعَشْرَةٌ يَتَّبِعُونَ حِزْبًا مِنَ الْأَحْزَابِ، وَأَرَادَ زُعَمَاءُ هَذَا الْحِزْبِ تَقْرِيرَ مَسْأَلَةٍ، فَإِذَا أَفْتَعُوا بِالذَّلِيلِ أَوْ التُّفُودِ سِتِّينَ مِنْهُمْ يَتَّبِعُهُمُ الْخَمْسُونَ الْآخَرُونَ وَإِنْ كَانُوا يَعْتَقِدُونَ خَطَأَهُمْ، فَإِذَا خَالَفَهُمْ سَائِرُ أَهْلِ الْمَجْلِسِ يَكُونُ عَدَدُ الَّذِينَ يَعْتَقِدُونَ بُطْلَانَ الْمَسْأَلَةِ ١٤٠ وَالَّذِينَ يَعْتَقِدُونَ حَقِيقَتَهَا سِتُّونَ، وَهُمْ أَقْلٌ مِنَ النِّصْفِ وَتُنْفَذُ بِرَأْيِهِمْ.

الْأَكْثَرِيَّةُ لَا تَسْتَلْزِمُ الْحَقِيقَةَ وَالِإِصَابَةَ فِي الْحُكْمِ، وَلَا هِيَ بِالَّتِي تَطْمَئِنُّ الْأُمَّةُ إِلَيْهَا، فَرَبَّمَا كَانَ الْأَكْثَرُونَ الَّذِينَ يُقَرَّرُونَ مَسْأَلَةً مَالِيَّةً أَوْ عَسْكَرِيَّةً مِثْلًا لَيْسَ فِيهِمْ الْعَدَدُ الْكَافِي مِنَ الْعَارِفِينَ بِهَا، فَيُظْهِرُ لِلْجُمْهُورِ خَطْوَهَا فَتَنْزِلُ ثِقَتُهُ بِمَجْلِسِ الْأُمَّةِ وَيُفْتَحُ بَابُ الْخِلَافِ وَالتَّفَرُّقِ، وَيُخَشَى أَنْ تَتَأَلَّفَ الْأَحْزَابُ لِلْمَقَاوِمَةِ، فَإِمَّا أَنْ يُكْرَهُ الْجُمْهُورُ الْمُخَالَفَ عَلَى الْقَبُولِ إِكْرَاهًا، وَحِينَئِذٍ يَكُونُ الْحُكْمُ لِلْعَصْبِيَّةِ الْعَالِيَةِ، لَا لِلْأُمَّةِ الْمُتَّحِدَةِ، وَإِمَّا أَنْ تَتَطَّلَعَ رُؤُوسُ الْفِتَنِ وَهَذَا مَا يَجِبُ اتِّقَاؤُهُ وَسَدُّ ذَرِيعَتِهِ فِي أُسَاسِ الْحُكْمِ وَأُصُولِ السُّلْطَةِ، لِئَلَّا تَهْلِكَ الْأُمَّةُ بِقِيَامِ بَعْضِهَا عَلَى بَعْضٍ وَيَكُونُ بِأَسْهَأِ بَيْنَهَا شَدِيدًا

فَبِتَمَكَّنَ بِذَلِكَ الْأَعْدَاءُ مِنْ مَقَاتِلِهَا، وَقَدْ نُهِينَا فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ عَنِ التَّفَرُّقِ وَالتَّنَازُعِ وَالْخِلَافِ الَّتِي تُؤَدِّي إِلَى مِثْلِ هَذَا الْبَلَاءِ.

فَبَيَّنَ بِهَذَا حِكْمَةَ عَرْضِ الْمَسَائِلِ الَّتِي يَتَنَازَعُ فِيهَا أَوْلُو الْأَمْرِ عَلَى جَمَاعَةٍ يَرُدُّونَهَا إِلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَيَحْكُمُونَ فِيهَا بِقَوَاعِدِهِمَا الَّتِي أَشْرْنَا إِلَى بَعْضِهَا آفَافًا، فَإِنَّ الْأُمَّةَ كُلَّهَا تَرْضَى بِفَصْلِ هَذِهِ الْجَمَاعَةِ عِنْدَمَا تُؤَيِّدُهُ بِدَلِيلِهِ، وَهَلْ تَكُونُ هَذِهِ الْجَمَاعَةُ مِنْ عُلَمَاءِ الدِّينِ فَقَطْ أَمْ مِنْ طَبَقَاتِ أَوْلِي الْأَمْرِ الْمُخْتَلَفَةِ؟

لِلْمُفَسِّرِينَ فِي الْمُخَاطَبِينَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ قَوْلَانِ مَشْهُورَانِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّهُمْ أَوْلُو الْأَمْرِ عَلَى طَرِيقِ الْإِتِّفَاقِ عَنِ الْعِيبَةِ إِلَى الْخِطَابِ، وَعَلَى هَذَا يَكُونُ أَوْلُو الْأَمْرِ مُخَيَّرِينَ فِي طَرِيقَةِ رَدِّ الشَّيْءِ الْمُتَنَازَعِ فِيهِ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ بَيْنَ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ بَوَسَاطَةِ بَعْضِ مَنْهُمْ، أَوْ مِنْ غَيْرِهِمْ، بِشَرَطِ أَنْ يَكُونَا عَالِمِينَ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالْمَصَالِحِ الْعَامَّةِ، فَإِنْ اتَّضَحَ الْأَمْرُ بِرَدِّهِ إِلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ لَوْضُوحِ دَلِيلِهِ وَجَبَ الْعَمَلُ بِهِ حَتْمًا، وَإِلَّا كَانَ الْمُرَجَّحُ هُوَ الْإِمَامُ الْأَعْظَمُ كَمَا تَدُلُّ عَلَيْهِ السُّنَّةُ فِي تَرْجِيحِ النَّبِيِّ ﷺ — لَمَّا اخْتَلَفَ فِيهِ الصَّحَابَةُ بِبَدْرِ وَأُحُدٍ، وَعَلَى أَيِّ شَيْءٍ يُبْنَى تَرْجِيحُهُ؟ الَّذِي ظَهَرَ لِي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ — رَجَّحَ فِي أُحُدٍ رَأْيَ الْأَكْثَرِينَ مُخَالَفًا لِرَأْيِهِ، وَرَجَّحَ فِي بَدْرِ الرَّأْيَ الْمُوَافِقَ لِرَأْيِهِ وَلَمْ يَكُنْ هُنَاكَ أَكْثَرِيَّةً ظَاهِرَةً، فَيَجِبُ أَنْ يُرَاعِيَ الْإِمَامُ ذَلِكَ، وَلَا مَجَالَ فِي هَذَا لِلتَّفَرُّقِ وَالْخِلَافِ.

وَالْقَوْلُ الثَّانِي: أَنَّ الْمُخَاطَبِينَ هُمْ غَيْرُ أَوْلِي الْأَمْرِ أَيِّ الْعَامَّةِ، وَصَرَّحَ بَعْضُهُمْ بِأَنَّ هَذَا يَخْتَصُّ بِأَمْرِ الدِّينِ فَهُوَ الَّذِي لَا يَعْمَلُ فِيهِ بِرَأْيِ أَوْلِي الْأَمْرِ، وَالْأَوْلَى أَنْ يُقَالَ: هُمْ مَجْمُوعُ الْأُمَّةِ، وَعَلَى هَذَا يَكُونُ لِلْأُمَّةِ أَنْ تُقِيمَ مَنْ يَحْكُمُ فِيهَا يَخْتَلِفُ فِيهِ أَوْلُو الْأَمْرِ بِرَدِّهِ إِلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَيَأْتِي هُنَا مَا ذَكَرْنَاهُ آفَافًا فِي الْإِتِّفَاقِ وَالْإِخْتِلَافِ.

وَالتَّنَازُعُ مِنَ النَّزْعِ وَهُوَ الْجَذْبُ؛ لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنَ الْمُخْتَلِفِينَ يَجْذِبُ الْآخَرَ إِلَى رَأْيِهِ، أَوْ يَجْذِبُ حُجَّتَهُ مِنْ يَدِهِ وَيُلْقِي بِهَا، وَالْمَسَائِلُ الدِّينِيَّةُ لَا يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ فِيهَا تَفَرُّقٌ وَلَا خِلَافٌ أَفِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ (٤٢: ١٣)، لِأَنَّ الْعَمَلَ فِيهَا بِالنَّصِّ لَا بِالرَّأْيِ كَمَا تَقَدَّمَ.

وَيُؤَيِّدُ الْقَوْلَ الْأَوَّلَ: آيَةُ الْإِسْتِنْبَاطِ الْآتِيَةِ وَهِيَ قَوْلُهُ تَعَالَى: وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَدَّعَوْا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أَوْلِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ (٤: ٨٣)، فَبَيَّنَ أَنَّ مَا يَنْظُرُ فِيهِ أَوْلُو الْأَمْرِ هُوَ الْمَسَائِلُ الْعَامَّةُ كَمَسَائِلِ الْأَمْنِ وَالْخَوْفِ، وَأَنَّ الْعَامَّةَ لَا يَنْبَغِي لَهَا الْخَوْضُ فِي ذَلِكَ بَلْ عَلَيْهَا أَنْ تَرُدَّهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أَوْلِي الْأَمْرِ، وَأَنَّ مِنْ هَؤُلَاءِ مَنْ يَتَوَلَّى أَمْرَ اسْتِنْبَاطِهِ وَإِقْنَاعِ الْآخَرِينَ بِهِ، وَهَذِهِ الْآيَةُ تَنْفِي أَنْ يَكُونَ أَوْلُو الْأَمْرِ هُمُ الْمُلُوكُ وَالْأَمْرَاءُ؛ لِأَنَّهُمْ لَمْ يَكُنْ مَعَ الرَّسُولِ مُلُوكٌ وَلَا أَمْرَاءُ، وَأَنْ يَكُونُوا هُمُ الْعَارِفِينَ بِأَحْكَامِ الْفِتْوَى فَقَطْ؛ لِأَنَّ مَسَائِلَ الْأَمْنِ وَالْخَوْفِ، وَمَا يَصْلُحُ لِلْأُمَّةِ فِي زَمَنِ الْحَرْبِ يُحْتَاجُ فِيهِ إِلَى الرَّأْيِ الَّذِي يَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ الزَّمَانِ وَالْمَكَانِ، وَلَا يَكْفِي فِيهِ

مَعْرِفَةُ أَصُولِ الْفِقْهِ وَفُرُوعِهِ وَلَا الْجَاهِتْهَادُ بِالْمَعْنَى الَّذِي يَقُولُهُ عُلَمَاءُ الْأَصُولِ، وَقَدْ بَيَّنَّا ذَلِكَ فِي مَوَاضِعَ كَثِيرَةٍ. ١٣٤١

وقال تعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعْمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ هَدِيًّا بِأَلْغِ الْكَعْبَةَ أَوْ كَفَّارَةً طَعَامٍ مَسَاكِينَ أَوْ عَدْلٌ ذَلِكَ صِيَامًا لِيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِ عَفَا اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ وَمَنْ عَادَ فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انتِقَامٍ } [المائدة: ٩٥]

حَرَّمَ اللَّهُ صَيْدَ الْبَرِّ فِي حَالِ الْإِحْرَامِ، وَنَهَى الْمُؤْمِنَ عَنْ تَنَاوُلِهِ فِيهِ، وَمَنْ قَتَلَ الصَّيْدَ مُتَعَمِّدًا، وَهُوَ مُحْرَمٌ، يَجِبُ عَلَيْهِ جَزَاءٌ مِنْ مِثْلِ الْحَيَوَانِ الَّذِي قَتَلَهُ (إِنْ كَانَ لِلْحَيَوَانِ مِثْلٌ فِي الْحَيَوَانَاتِ الْأَلْيَفَةِ)، يَحْكُمُ بِهِ رَجُلَانِ عَادِلَانِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ (وَقَدْ حَكَمَ بَعْضُهُمْ بِنَحْرِ تَيْسٍ فِي جَزَاءٍ عَنْ قَتْلِ ظَبْيٍ)، وَعَلَى مَنْ وَقَعَ عَلَيْهِ الْجَزَاءُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْمِثْلِ الَّذِي سَيَذْبَحُهُ إِلَى الْكَعْبَةِ، لِيَكُونَ هَدِيًّا لَهَا، فَيُذْبَحُ هُنَاكَ، وَيُوزَعُ لَحْمُهُ عَلَى فُقَرَاءِ أَهْلِ الْحَرَمِ. فَإِذَا لَمْ يَجِدِ الْمُحْرَمُ مِثْلَ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعْمِ، أَوْ لَمْ يَكُنِ الصَّيْدُ الْمَقْتُولُ مِنْ ذَوَاتِ الْأَمْثَالِ فَيُخَيَّرُ الْمُحْرَمُ بَيْنَ أُمُورٍ:

أ - أَنْ يَقُومَ الصَّيْدَ الْمَقْتُولَ، وَيُقِيمَ مِثْلَهُ مِنَ النَّعْمِ، لَوْ كَانَ مَوْجُودًا، فِي الْمَكَانِ الَّذِي تَمَّ فِيهِ الصَّيْدُ، أَوْ فِي أَقْرَبِ مَكَانٍ إِلَيْهِ، ثُمَّ يَشْتَرِي الْمُحْرَمُ الْمُخَالَفَ بِنَمْنِهِ طَعَامًا فَيَتَصَدَّقُ بِهِ عَلَى فُقَرَاءِ الْحَرَمِ.

ب - أَوْ يُطْعِمَ مَسَاكِينَ. وَيَخْتَلَفُ عَدْدُهُمْ بِحَسَبِ أَهْمِيَّةِ الصَّيْدِ الْمَقْتُولِ: فَقِيلَ إِنَّ مَنْ قَتَلَ ظَبْيًا فَعَلَيْهِ ذَبْحُ شَاةٍ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ صَامَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ. وَإِذَا قَتَلَ نَعَامَةً أَوْ حِمَارًا وَحَشٍ، فَعَلَيْهِ ذَبْحُ بَدَنَةٍ (نَاقَةٍ أَوْ بَعِيرٍ)، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ أَطْعَمَ ثَلَاثِينَ مَسْكِينًا. ج - وَإِذَا لَمْ يَجِدْ مَا يُطْعِمُ بِهِ الْمَسَاكِينَ صَامَ أَيَّامًا عَنْ ذَلِكَ.

وَتَرَوُحُ مَدَّةُ الصَّوْمِ مِنْ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، فِي قَتْلِ ظَبْيٍ، إِلَى ثَلَاثِينَ يَوْمًا، فِي قَتْلِ نَعَامَةٍ أَوْ حِمَارٍ وَحَشٍ. (يَصُومُ يَوْمًا عَنْ إِطْعَامِ كُلِّ مَسْكِينٍ).

وَيَذْكُرُ اللَّهُ تَعَالَى: أَنَّهُ أَوْجَبَ الْكَفَّارَةَ لِيَذُوقَ الْمُتَجَاوِزُ الْعُقُوبَةَ عَنِ الْفِعْلِ الَّذِي ارْتَكَبَ فِيهِ الْمُخَالَفَةَ (وَبَالَ أَمْرِهِ).

وَقَدْ أَلْحَقَتْ السُّنَّةُ قَتْلَ الصَّيْدِ خَطَأً بِقَتْلِهِ عَمْدًا، فِي وُجُوبِ الْكَفَّارَةِ. وَلَكِنْ دُونَ أَنْ يَكُونَ عَلَى الْمُخْطِئِ إِثْمٌ.

وَقَدْ عَفَا اللَّهُ تَعَالَى عَمَّا سَلَفَ مِنْ قَتْلِ الصَّيْدِ فِي حَالَةِ الْإِحْرَامِ، الَّذِي تَمَّ قَبْلَ هَذَا التَّحْرِيمِ، وَقَبْلَ بُلُوغِ الْحُكْمِ الشَّرْعِيِّ لِلنَّاسِ. وَمَنْ عَادَ فِي الْإِسْلَامِ إِلَى فِعْلِ ذَلِكَ فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ، وَاللَّهُ عَزِيزٌ مَنِيعُ الْجَانِبِ. قَادِرٌ عَلَى أَنْ يَنْتَقِمَ مِمَّنْ عَصَاهُ. ١٣٤٢

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ جُمْلَةً فِي مَوْضِعِ الصِّفَةِ لِحَوَاءِ أَوْ اسْتِنَافٍ بَيَانِيٍّ، أَيْ يَحْكُمُ بِالْجَزَاءِ، أَيْ بِنَعْيَيْنِهِ. وَالْمَقْصِدُ مِنْ ذَلِكَ أَنَّهُ لَا يَبْلُغُ كُلُّ أَحَدٍ مَعْرِفَةَ صِفَةِ الْمُمَآثِلَةِ بَيْنَ الصَّيْدِ وَالنَّعْمِ

١٣٤١ - تفسير المنار (٥/ ١٥٣)

١٣٤٢ - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ٧٦٥، بترقيم الشاملة آليا)

فَوَكَّلَ اللَّهُ أَمْرَ ذَلِكَ إِلَى الْحُكَمِيِّينَ. وَعَلَى الصَّائِدِ أَنْ يَبْحَثَ عَمَّنْ تَحَقَّقَتْ فِيهِ صِفَةُ الْعَدَالَةِ وَالْمَعْرِفَةِ فَيَرْفَعُ الْأَمْرَ إِلَيْهِمَا. وَيَتَعَيَّنُ عَلَيْهِمَا أَنْ يُجِيبَاهُ إِلَى مَا سَأَلَ مِنْهُمَا وَهُمَا يُعَيِّنَانِ الْمِثْلَ وَيُخَيِّرَانِهِ بَيْنَ أَنْ يُعْطِيَ الْمِثْلَ أَوْ الطَّعَامَ أَوْ الصِّيَامَ، وَيُقَدَّرَانِ لَهُ مَا هُوَ قَدْرُ الطَّعَامِ إِنْ اخْتَارَهُ.

وَقَدْ حَكَمَ مِنَ الصَّحَابَةِ فِي جَزَاءِ الصَّيْدِ عُمَرُ مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، وَحَكَمَ مَعَ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، وَحَكَمَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَانَ بْنِ عَوْفٍ، وَحَكَمَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو مَعَ ابْنِ صَفْوَانَ. وَوَصَفَ ذُو الْعَدْلِ بِقَوْلِهِ: مِنْكُمْ أَيُّ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، لِلتَّحْذِيرِ مِنْ مُتَابَعَةِ مَا كَانَ لِأَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ مِنْ عَمَلٍ فِي صَيْدِ الْحَرَمِ فَلَعَلَّهُمْ يَدْعُونَ مَعْرِفَةً خَاصَّةً بِالْجَزَاءِ. ١٣٤٣

أَيُّ يَحْكُمُ بِالْجَزَاءِ مِنَ النَّعْمِ وَكَوْنُهُ مِثْلَ الْمَقْتُولِ مِنَ الصَّيْدِ رَجُلَانِ مِنَ أَهْلِ الْعَدَالَةِ وَالْمَعْرِفَةِ مِنْكُمْ أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ، وَوَجْهُ الْحَاجَةِ إِلَى حُكْمِ الْعَدْلَيْنِ أَنَّ الْمِمَاتِلَةَ بَيْنَ النَّعْمِ وَهِيَ الْإِبِلُ وَالْبَقَرُ وَالْغَنَمُ بِأَنْوَاعِهَا وَبَيْنَ الصَّيْدِ الْوَحْشِيِّ وَأَنْوَاعُهُ كَثِيرَةٌ، مِمَّا يَخْفَى عَلَى أَكْثَرِ النَّاسِ. قَالَ ابْنُ جَرِيرٍ: وَوَجْهُ حُكْمِ الْعَدْلَيْنِ إِذَا أَرَادَا أَنْ يَحْكُمَا بِمِثْلِ الْمَقْتُولِ مِنَ الصَّيْدِ مِنَ النَّعْمِ عَلَى الْقَاتِلِ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى الْمَقْتُولِ أَوْ يَسْتَوْصِفَاهُ، فَإِنْ ذَكَرَ أَنَّهُ أَصَابَ ظَبِيًّا صَغِيرًا حَكَمًا عَلَيْهِ مِنْ وَلَدِ الضَّأْنِ بِنَظِيرِ ذَلِكَ الَّذِي قَتَلَهُ فِي السِّنِّ وَالْجِسْمِ، فَإِنْ كَانَ الَّذِي أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ كَبِيرًا حَكَمًا عَلَيْهِ مِنَ الضَّأْنِ الْكَبِيرِ، وَإِنْ كَانَ الَّذِي أَصَابَ حِمَارًا وَحَشٍ حَكَمًا عَلَيْهِ بِبَقْرَةٍ، وَإِنْ كَانَ الَّذِي أَصَابَ كَبِيرًا فَكَبِيرٌ مِنَ الْبَقَرِ، وَإِنْ كَانَ صَغِيرًا فَصَغِيرٌ، وَإِنْ كَانَ الْمَقْتُولُ ذَكَرًا فَمِثْلُهُ مِنْ ذُكُورِ الْبَقَرِ، وَإِنْ كَانَ أَنْثَى فَمِثْلُهُ مِنَ الْبَقَرِ أَنْثَى، ثُمَّ أُوْرِدَ مِنَ الشَّوَاهِدِ عَلَى ذَلِكَ مَا حَكَمَ بِهِ عَمْرُو وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ عَلَى اللَّذَيْنِ قَتَلَا الظَّبْيَ، وَقَدْ رَوَاهَا مِنْ عِدَّةِ طُرُقٍ وَلَا يَبْعُدُ أَنْ تَكُونَ الْقِصَّةُ مُتَعَدِّدَةً ١٣٤٤

وقال تعالى: { وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا }

[النساء: ٨٣]

يُنَكِّرُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى مَنْ يُبَادِرُ إِلَى الْأُمُورِ قَبْلَ أَنْ يَتَحَقَّقَ مِنْهَا، فَيُخْبِرُ بِهَا وَيُفْشِيهَا، وَيَنْشُرُهَا، وَقَدْ لَا يَكُونُ لَهَا أَسَاسٌ مِنَ الصَّحَّةِ، وَيَكُونُ مِنْ شَأْنِهَا أَنْ تُحْدِثَ الْبَلْبَلَةَ فِي الْجَمَاعَةِ، وَقَدْ تَكُونُ صَاحِحَةً وَلَكِنْ يَكُونُ فِي إِفْسَائِهَا وَالْإِعْلَانِ عَنْهَا مَضْرَّةٌ بِالْأُمَّةِ، يُفِيدُ مِنْهَا أَعْدَاؤُهَا. ١٣٤٥

وَالْمَعْنَى إِذَا سَمِعُوا خَبْرًا عَنْ سَرَايَا الْمُسْلِمِينَ مِنَ الْأَمْنِ، أَيْ الظَّفَرِ الَّذِي يُوجِبُ أَمْنَ الْمُسْلِمِينَ أَوْ الْخَوْفَ وَهُوَ مَا يُوجِبُ خَوْفَ الْمُسْلِمِينَ، أَيْ اسْتِدَادَ الْعَدُوِّ عَلَيْهِمْ، بَادَرُوا بِإِذَاعَتِهِ، أَوْ إِذَا سَمِعُوا خَبْرًا عَنْ الرَّسُولِ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - وَعَنْ أَصْحَابِهِ، فِي تَدْبِيرِ أَحْوَالِ

١٣٤٣ - التحرير والتنوير (٧/ ٤٧)

١٣٤٤ - تفسير المنار (٧/ ٩٠)

١٣٤٥ - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ٥٧٦، بترقيم الشاملة آليا)

المُسْلِمِينَ مِنْ أَحْوَالِ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ، تَحَدَّثُوا بِتِلْكَ الْأَخْبَارِ فِي الْحَالَيْنِ، وَأَرْحَفُوهَا بَيْنَ النَّاسِ لِقَصْدِ التَّشْبِيهِ عَنِ الاستعداد، إِذَا جَاءَتْ أَخْبَارُ أَمْنٍ حَتَّى يُؤْخَذَ الْمُؤْمِنُونَ وَهُمْ غَارُونَ، وَقَصْدِ التَّجْبِينِ إِذَا جَاءَتْ أَخْبَارُ الْخَوْفِ، وَاختلافِ المعاذيرِ للتهيبةِ للتخلفِ عَنِ الْعَزْوِ إِذَا اسْتَنْفَرُوا إِلَيْهِ، فَحَدَّرَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ مَكَائِدِ هَوْلَاءِ، وَنَبَّهَ هَوْلَاءِ عَلَى دَخِيلَتِهِمْ، وَقَطَعَ مَعْدِرَتَهُمْ فِي كَيْدِهِمْ بِقَوْلِهِ: وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ إِخْلَ، أَيْ لَوْ لَا أَنَّهُمْ يَقْصِدُونَ السُّوءَ لَأَسْتَشْبَتْوا الْخَيْرَ مِنَ الرَّسُولِ وَمِنْ أَهْلِ الرَّأْيِ.

وَعَلَى الْقَوْلِ بِأَنَّ الضَّمِيرَ رَاجِعٌ إِلَى الْمُؤْمِنِينَ فَالآيَةُ عِتَابٌ لِلْمُؤْمِنِينَ فِي هَذَا التَّسْرُعِ بِالِإِذَاعَةِ، وَأَمْرُهُمْ بِإِنهَاءِ الْأَخْبَارِ إِلَى الرَّسُولِ وَقَادَةَ الصَّحَابَةِ لِيَضَعُوهُ مَوَاضِعَهُ وَيُعَلِّمُوهُمْ مَحَامِلَهُ.

وَقِيلَ: كَانَ الْمُنَافِقُونَ يَخْتَلِقُونَ الْأَخْبَارَ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ، وَهِيَ مُخَالَفَةٌ لِلْوَاقِعِ، لِيُظَنَّ الْمُسْلِمُونَ الْأَمْنَ حِينَ الْخَوْفِ فَلَا يَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ، أَوْ الْخَوْفَ حِينَ الْأَمْنِ فَتَضْطَرِبُ أُمُورُهُمْ وَتَخْتَلُّ أَحْوَالُ اجْتِمَاعِهِمْ، فَكَانَ دَهْمَاءُ الْمُسْلِمِينَ إِذَا سَمِعُوا ذَلِكَ مِنَ الْمُنَافِقِينَ رَاجَ عِنْدَهُمْ فَأَذَاعُوا بِهِ، فَتَمَّ لِلْمُنَافِقِينَ الدَّسْتُ، وَتَمَشَّتِ الْمَكِيدَةُ، فَلَامَهُمُ اللَّهُ وَعَلَّمَهُمْ أَنَّ يُنْهَوُ الْأَمْرُ إِلَى الرَّسُولِ وَجَلَّةَ أَصْحَابِهِ قَبْلَ إِشَاعَتِهِ لِيَعْلَمُوا كُنْهَ الْخَبَرِ وَحَالَهُ مِنَ الصِّدْقِ أَوْ الْكُذْبِ، وَيَأْخُذُوا لِكُلِّ حَالَةٍ حَيْطَتَهَا، فَيَسْلُمُ الْمُؤْمِنُونَ مِنْ مَكْرِ الْمُنَافِقِينَ الَّذِي قَصَدُوهُ.

وَهَذَا بَعِيدٌ مِنْ قَوْلِهِ: جَاءَهُمْ وَعَلَى هَذَا فَقَوْلُهُ: لَعَلَّمَهُ هُوَ دَلِيلُ جَوَابِ (لَوْ) وَعَلْتَهُ، فَجَعَلَ عِوَضَهُ وَحُذْفَ الْمَعْلُولِ، إِذِ الْمَقْصُودُ لَعَلَّمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْ أَوْلِي الْأَمْرِ فَلْيَبَيِّنُوهُ لَهُمْ عَلَى وَجْهِهِ. وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْمَعْنَى: وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أَوْلِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلَّمَ ذَلِكَ الْمُنَافِقُونَ الَّذِينَ اخْتَلَقُوا الْخَبَرَ فَلِخَابُوا إِذْ يُوقِنُونَ بِأَنَّ حِيلَتَهُمْ لَمْ تَتَمَسَّ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، فَيَكُونُ الْمَوْصُولُ صَادِقًا عَلَى الْمُخْتَلِقِينَ بِدَلَالَةِ الْمَقَامِ، وَيَكُونُ ضَمِيرُ مِنْهُمْ الثَّانِي عَائِدًا عَلَى الْمُنَافِقِينَ بِقَرِينَةِ الْمَقَامِ.

وَالرَّدُّ حَقِيقَتُهُ إِرْجَاعُ شَيْءٍ إِلَى مَا كَانَ فِيهِ مِنْ مَكَانٍ أَوْ يَدٍ. وَاسْتَعْمَلَ هُنَا مَجَازًا فِي إِبْلَاحِ الْخَبَرِ إِلَى أَوْلِي النَّاسِ بَعْلَمِهِ. وَأَوْلُو الْأَمْرِ هُمْ كِبَرَاءُ الْمُسْلِمِينَ وَأَهْلُ الرَّأْيِ مِنْهُمْ، فَإِنْ كَانَ الْمُتَحَدِّثُ عَنْهُمْ الْمُنَافِقِينَ فَوْصَفَ أَوْلِي الْأَمْرِ بِأَنَّهُمْ مِنْهُمْ جَارَ عَلَى ظَاهِرِ الْأَمْرِ وَإِرْخَاءِ الْعِنَانِ، أَيْ أَوْلُو الْأَمْرِ الَّذِينَ يَجْعَلُونَ أَنْفُسَهُمْ بَعْضَهُمْ وَإِنْ كَانَ الْمُتَحَدِّثُ عَنْهُمْ الْمُؤْمِنِينَ، فَالْتَّبَعِيضُ ظَاهِرٌ.

وَقَوْلُهُ: مِنْهُمْ وَصَفُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ، وَهُمْ خَاصَّةٌ أَوْلِي الْأَمْرِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، أَيْ يَرُدُّونَهُ إِلَى جَمَاعَةِ أَوْلِي الْأَمْرِ فَيَفْهَمُهُ الْفَاهِمُونَ مِنْ أَوْلِي الْأَمْرِ، وَإِذَا فَهَمَهُ جَمِيعُهُمْ فَأَجْدَرُ. ١٣٤٦

هو جانب من جوانب الصورة التي عرض الله فيها هؤلاء المنافقين، وإنهم لأصحاب ثرثرة ولغو، كلما وقعت لأذاهم كلمة طاروا بها، وألقوا بها إلى كل أذن، دون أن يتبينوا ما يسمعون، أو يعرفوا وجهه.. إن اللغو وتقليب وجوه الكلام هو تجارهم الراجحة، وبضاعتهم الراجحة.. لا يتكلفون له جهدا، ولا

يخشون من ورائه سوءا.. فما هو إلا أحاديث تروى، وأخبار تتناقل، لا يدري أحد مصدرها، ولا يعرف من هو صاحبها.. وعلى هذا الغذاء الخبيث يعيش المنافقون، ومن هذا الجو المغر يتنفسون.. فهم يثرثرون بكل ما يسمعون من خير أو شر: «إِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَدَّعَوْا بِهِ» أي نطقوا به، وصحبوه معهم إلى كل مكان.. فليس يرضيهم أن يذيعوا هذه الأحاديث في الناس، وإنما هم وراء هذه الأحاديث المذاعة يدفعونها بين أيديهم، ويشهدون آثارها في الناس.. وهذه ما يشير إليه النظم في قوله تعالى «أَدَّعَوْا بِهِ» وهو غير ما يراد بالفعل «أذاعوه» الذي يضيف إليهم إذاعة الأحاديث وتنقلها بعد أن يدفعوا بها الدفعة الأولى..

أما قوله تعالى: «أَدَّعَوْا بِهِ» فإنه يجعلهم يدورون مع هذه الأحاديث حيثما دارت. وقوله تعالى: «وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَ الَّذِينَ يُسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ» هو توبيخ لهم على هذه الخفة وذلك الطيش اللذين يحملانهم على هذا الجري اللاهث بكل كلمة يسمعونها، أو وراء كل كلمة أو شائعة، تقال هنا أو هناك.. إنهم لو عقلوا، أو كانوا على بصيرة من أمرهم، لراجعوا أنفسهم عند كل خبر يلقي إليهم، وعند كل شائعة ترد على أسماعهم، فإن التبس عليهم شيء، أو اختلط عليهم أمر، ردّوه إلى الرسول، فكشف لهم وجه الحق منه، ووقف بهم على موارده الصحيحة، وأراهم الطريق القويم الذي يلقونه فيه.. فإن لم يكن لهم إلى الرسول سبيل، كان في أولى الأمر منهم، وفي القادة والراشدين بينهم، من يضبط موارد هذه الأخبار ومصادرها، ويعزل غثها عن ثمينها، وباطلها عن حقها- إنهم لو فعلوا ذلك لكان خيرا لهم وأقوم، ولأراحوا أنفسهم وأراحوا الناس من هذا الهرج والمرج، الذي يثرونه فيهم بهذه الأخبار المشوشة المضطربة! وهذا لا شك دستور قويم لاستقرار المجتمع، وضمأن أمنه وسلامته، من كلمات السوء التي تندس إلى من أفواه ثرثارة، ترمى بالكلام بلا حساب ولا تقدير..

إن الكلمة ليست مجرد لفظة يلفظها الإنسان من فمه، ولكنها أشباح متنقلة في الناس.. تتجسد، وتشكل، وتظهر في صور مختلفة، من تصورات الناس وأعمالهم، وخاصة في أوقات الشدائد والأزمات التي تمر بالمجتمع، حيث الهياج والقلق والاضطراب، الذي يغشى الناس، ويطلع عليهم في يقظتهم ونومهم على السواء.

وقوله تعالى: «وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا» تنبيه للمسلمين إلى الخطر الذي يتهددهم من وراء هذه الوسوسات التي تندس إليهم، من مفتريات الأحاديث وأباطيلها، وأن ذلك جميعه من واردات الشيطان، الذي يسوّل لتلك النفوس المريضة باللغو، وبغيرها بالثرثرة، ويركب بها مركب السوء، فتذيع في الناس، البلبلة والاضطراب، وتفتح لهم أبواب الفتنة والضلال..

ولولا فضل الله وما يجرس به المؤمنين من عظاته، وتنبيهاته لهم، وتحذيرهم من المزالق والعثرات، لضلّوا وغوا، إلا قليلا منهم، ممن استعصم بعقله، واحتكم إلى رأيه، واستصفى لنفسه المورد الطيب الذي

يرده.. فهؤلاء القليلون هم الأمناء على أنفسهم، وهم أوتاد المجتمع، والحراس على فطرة الإنسان وكرامته..^{١٣٤٧}

أي إن هؤلاء الضعفة من المسلمين الذين لا خيرة لهم بالشئون العامة قد بلغ من طيشهم وخفة أحلامهم أن كل خير يصل إليهم يستفزههم ويطلق ألسنتهم بالكلام فيه وإذاعته بين الناس، سواء أكان من ناحية الجيش الذي يغزو ويقاوم العدو، أو من ناحية المركز العام للسلطة، ولا ينبغي أن تشيع العامة أخبار الحرب وأسرارها، ولا أن تخوض في السياسة العامة للدولة، لأن ذلك مضرة لها ومفسدة لشؤونها ومرافقها العامة وعلاقتها مع غيرها من الأمم إلى أن في ذلك مشغلة لهم عن شؤونهم الخاصة وضياح زمن كانوا فيه أحوج إلى العمل بما يفيدهم ويفيد الأمة.

وهذا بيان لجناية ضعفاء الإيمان إثر بيان جناية المنافقين.

ثم بين ما ينبغي أن يفعل في مثل هذه الحال فقال: (وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ) أي ولو أن أولئك المذيعين فوضوا الكلام في الأمور العامة إلى الرسول وهو الإمام الأعظم والقائد العام في الحرب، وإلى أولى الأمر من أهل الحل والعقد ورجال الشورى، لوجدوا علم ذلك عندهم، لأنهم هم الذين يستنبطون مثله، ويستخرجون خفاياه بدقة نظرهم، إذ لكل طائفة منهم استعداد للإحاطة ببعض المسائل المتعلقة بسياسة الأمة دون بعض فهذا أخصائي في المسائل المالية، وذاك في الأمور القضائية، وذاك في بناء القناطر والجسور ورابع في شؤون الحرب، وكل هذه المسائل يدرسها رجال الشورى [مجلس الوزراء بالاصطلاح العصري] ويستنبطون منها ما يكون فيه المصلحة للدولة وينفذونه، ولا ينبغي أن تديعه العامة لما في ذلك من الضرر بها من سائر الوجوه والاعتبارات.^{١٣٤٨}

قيل: إِنَّ هَذِهِ آيَةٌ فِي الْمُنَافِقِينَ، وَهُمْ الَّذِينَ كَانُوا يُذِيعُونَ بِمَسَائِلِ الْأَمْنِ وَالْخَوْفِ وَنَحْوِهَا مِمَّا يَنْبَغِي أَنْ يُتْرَكَ لِأَهْلِهِ، وَقِيلَ: هُمْ ضِعْفَاءُ الْمُؤْمِنِينَ، وَهُمَا قَوْلَانِ فِيمَنْ سَبَقَ الْحَدِيثُ عَنْهُمْ فِي الْآيَاتِ الَّتِي قَبْلَهَا، وَصَرَّحَ ابْنُ حَرِيرٍ بِأَنَّهَا فِي الطَّائِفَةِ الَّتِي كَانَتْ تُبَيِّتُ غَيْرَ مَا يَقُولُ لَهَا الرَّسُولُ أَوْ تَقُولُ لَهُ، أَقُولُ: وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْكَلَامُ فِي جُمُوهٍ الْمُسْلِمِينَ مِنْ غَيْرِ تَعْيِينِ لِعُمُومِ الْعِبْرَةِ، وَمَنْ خَبَرَ أَحْوَالَ النَّاسِ يَعْلَمُ أَنَّ الْإِذَاعَةَ بِمِثْلِ أَحْوَالَ الْأَمْنِ وَالْخَوْفِ لَا تَكُونُ مِنْ دَابِّ الْمُنَافِقِينَ خَاصَّةً، بَلْ هِيَ مِمَّا يَلْعَطُ بِهِ أَكْثَرُ النَّاسِ، وَإِنَّمَا تَخْتَلِفُ النَّيِّاتُ، فَالْمُنَافِقُ قَدْ يُذِيعُ مَا يُذِيعُهُ لِأَجْلِ الضَّرَرِ، وَضَعِيفُ الْإِيمَانِ قَدْ يُذِيعُ مَا يَرَى فِيهِ الشُّبُهَةَ، اسْتِشْفَاءً مِمَّا فِي صَدْرِهِ مِنَ الْحِكْمَةِ، وَأَمَّا غَيْرُهُمَا مِنْ عَامَّةِ النَّاسِ فَكَثِيرًا مَا يَوْلَعُونَ بِهَذِهِ الْأُمُورِ لِمَحْضِ الرَّغْبَةِ فِي ابْتِلَاءِ أَخْبَارِهَا، وَكَشْفِ أَسْرَارِهَا، أَوْ لِمَا عَسَاهُ يَنَالُهُمْ مِنْهَا.

^{١٣٤٧} - التفسير القرآني للقرآن (٣/ ٨٤٦)

^{١٣٤٨} - تفسير المراغي (٥/ ١٠٥)

فَخَوْضُ الْعَامَّةِ فِي السِّيَاسَةِ وَأُمُورِ الْحَرْبِ وَالسَّلْمِ، وَالْأَمْنِ وَالْخَوْفِ، أَمْرٌ مُعْتَادٌ وَهُوَ ضَارٌّ جَدًّا إِذَا شُغِلُوا بِهِ عَنْ عَمَلِهِمْ، وَيَكُونُ ضَرُّهُ أَشَدُّ إِذَا وَقَفُوا عَلَى أَسْرَارِ ذَلِكَ وَأَدَّعُوا بِهِ، وَهُمْ لَا يَسْتَطِيعُونَ كِتْمَانَ مَا يَعْلَمُونَ، وَلَا يَعْرِفُونَ كُنْهَ ضَرَرِ مَا يَقُولُونَ، وَأَضْرَهُ عِلْمُ جَوَاسِيسِ الْعَدُوِّ بِأَسْرَارِ أُمَّتِهِمْ، وَمَا يَكُونُ وَرَاءَ ذَلِكَ، وَمِثْلُ أَمْرِ الْخَوْفِ وَالْأَمْنِ وَسَائِرِ الْأُمُورِ السِّيَاسِيَّةِ وَالشُّعُونَِ الْعَامَّةِ الَّتِي تَخْتَصُّ بِالْخَاصَّةِ دُونَ الْعَامَّةِ.

قَالَ تَعَالَى: وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَدَّعُوا بِهِ، أَي: إِذَا بَلَغَهُمْ خَبْرٌ مِنْ أَحْبَابِ سَرِيَّةٍ غَازِيَةٍ أَمِنْتَ مِنَ الْأَعْدَاءِ بِالظَّفَرِ وَالْعَلْبَةِ أَوْ حَيْفَ عَلَيْهَا مِنْهُمْ بِظُهُورِهِمْ عَلَيْهَا بِالْفِعْلِ أَوْ بِالْقُوَّةِ، أَوْ إِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنْ أُمُورِ الْأَمْنِ وَالْخَوْفِ مُطْلَقًا، سَوَاءً كَانَ مِنْ نَاحِيَةِ السَّرَايَا الَّتِي تَخْرُجُ إِلَى الْحَرْبِ أَوْ مِنْ نَاحِيَةِ الْمَرْكَزِ الْعَامِّ لِلسُّلْطَةِ، أَدَّعُوا بِهِ أَي بَثُّهُ فِي النَّاسِ وَأَشَاعُوهُ بَيْنَهُمْ، يُقَالُ: أَدَّعَ الشَّيْءَ وَأَدَّعَى بِهِ، قَالَ أَبُو الْأَسْوَدِ:

أَدَّعَى بِهِ فِي النَّاسِ حَتَّى كَانَهُ ... بَعْلِيَاءَ نَارٍ أَوْقَدَتْ بِنُقُوبِ

أَي: حَتَّى صَارَ مَشْهُورًا يَعْرِفُهُ كُلُّ أَحَدٍ كَالنَّارِ فِي الْمَكَانِ الْعَالِي، أَوْ كَانَهُ نَارٌ فِي رَأْسِ عِلْمٍ، وَالنُّقُوبُ وَالنَّقَابُ الْعِيدَانُ الَّتِي تُورَى بِهَا النَّارُ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْمَعْنَى فَعَلُوا بِهِ الْإِدَّاعَةَ، وَهُوَ أَبْلَغُ مِنْ أَدَّعُوهُ كَمَا قَالَ الرَّمَّحَشَرِيُّ.

وَقَالَ الْأُسْتَاذُ الْإِمَامُ: أَي أَنَّهُمْ مِنَ الطَّيِّسِ وَالْخِفَّةِ بِحَيْثُ يَسْتَنْفِزُهُمْ كُلُّ خَبْرٍ عَنِ الْعَدُوِّ يَصِلُ إِلَيْهِمْ فَيُطْلِقُ أَلْسِنَتَهُمْ بِالْكَلَامِ فِيهِ وَإِدَّاعَتِهِ بَيْنَ النَّاسِ، وَمَا كَانَ يَنْبَغِي أَنْ تَشِيْعَ فِي الْعَامَّةِ أَخْبَارُ الْحَرْبِ وَأَسْرَارُهَا، وَلَا أَنْ تَخَوْضَ الْعَامَّةُ فِي السِّيَاسَةِ فَإِنَّ ذَلِكَ يَشْعَلُهَا بِمَا يَضُرُّ وَلَا يَنْفَعُ، يَضُرُّهُمْ أَنْفُسُهُمْ بِمَا يَشْعَلُهُمْ عَنْ شُئُونِهِمْ الْخَاصَّةِ، وَيَضُرُّ الْأُمَّةَ وَالِدَوْلَةَ بِمَا يُفْسِدُ عَلَيْهَا مِنْ أَمْرِ الْمَصْلَحَةِ الْعَامَّةِ أَهـ، وَهُوَ مَبْنِيٌّ عَلَى رَأْيِهِ فِي كَوْنِ هَذِهِ الْآيَاتِ فِي ضَعْفَاءِ الْمُسْلِمِينَ.

وَلَوْ رُدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أَوْلِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ رُدُّ الشَّيْءِ صَرْفُهُ وَإِرْجَاعُهُ وَإِعَادَتُهُ، وَفِي الرَّدِّ هُنَا وَفِي قَوْلِهِ السَّابِقِ: فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ، مَعْنَى التَّفْوِيضِ: أَي وَلَوْ أَرْجَعُوا هَذَا الْأَمْرَ الْعَامَّ الَّذِي خَاصُّوا فِيهِ وَأَدَّعُوا بِهِ، وَفَوْضُوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أَوْلِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ، أَي أَهْلِ الرَّأْيِ وَالْمَعْرِفَةِ بِمِثْلِهِ مِنَ الْأُمُورِ الْعَامَّةِ وَالْقُدْرَةِ عَلَى الْفَصْلِ فِيهَا، وَهُمْ أَهْلُ الْحَلِّ وَالْعَقْدِ مِنْهُمْ الَّذِينَ تَتَّقُ بِهِمُ الْأُمَّةُ فِي سِيَاسَتِهَا وَإِدَارَةِ أُمُورِهَا لِعِلْمِهِ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ، أَي: لَعَلِمَ ذَلِكَ الْأَمْرَ الَّذِينَ يَسْتَخْرِجُونَهُ وَيُظْهِرُونَ مَخْبَأَهُ مِنْهُمْ.

الاسْتِنْبَاطُ: اسْتِخْرَاجُ مَا كَانَ مُسْتَتْرًا عَنْ إِبْصَارِ الْعُيُونِ عَنْ مَعَارِفِ الْقُلُوبِ - كَمَا قَالَ ابْنُ جَرِيرٍ، وَأَصْلُهُ اسْتِخْرَاجُ النَّبْطِ مِنَ الْبَيْتِ وَهُوَ الْمَاءُ أَوَّلُ مَا يَخْرُجُ، وَفِي الْمُسْتَنْبِطِينَ وَجْهَانُ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّهُمُ الرَّسُولُ وَبَعْضُ أَوْلِي الْأَمْرِ، فَالْمَعْنَى لَوْ أَنَّ أَوْلِيكَ الْمُدْبِعِينَ رَدُّوا ذَلِكَ الْأَمْرَ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أَوْلِي الْأَمْرِ لَكَانَ عِلْمُهُ حَاصِلًا عِنْدَهُ وَعِنْدَ بَعْضِ أَوْلِي الْأَمْرِ، وَهُمْ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَ مِثْلَهُ وَيَسْتَخْرِجُونَ خَفَايَاهُ بِدَقَّةِ نَظَرِهِمْ، فَهُوَ إِذَا مِنْ الْأُمُورِ الَّتِي لَا يَكْتَنُهُ سِرَّهَا كُلُّ فَرْدٍ مِنْ أَفْرَادِ أَوْلِي الْأَمْرِ، وَإِنَّمَا يُدْرِكُ غَوْرَهُ بَعْضُهُمْ لِأَنَّ لِكُلِّ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ اسْتِعْدَادًا لِلِإِحَاطَةِ بِبَعْضِ الْمَسَائِلِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِسِيَاسَةِ الْأُمَّةِ وَإِدَارَتِهَا دُونَ بَعْضٍ، فَهَذَا يَرْجَحُ رَأْيُهُ فِي الْمَسَائِلِ الْحَرْبِيَّةِ، وَهَذَا يَرْجَحُ رَأْيُهُ فِي الْمَسَائِلِ الْمَالِيَّةِ، وَهَذَا يَرْجَحُ رَأْيُهُ فِي الْمَسَائِلِ الْقَضَائِيَّةِ، وَكُلُّ الْمَسَائِلِ تَكُونُ شُورَى بَيْنَهُمْ، فَإِذَا كَانَ مِثْلُ هَذَا لَا يَسْتَنْبِطُهُ إِلَّا بَعْضُ أَوْلِي الْأَمْرِ دُونَ بَعْضٍ، فَكَيْفَ يَصِحُّ أَنْ يُجْعَلَ شَرْعًا بَيْنَ الْعَامَّةِ يُدْعُونَ بِهِ؟

وَالْوَجْهُ الثَّانِي: أَنَّ الْمُسْتَنْبِطِينَ هُمْ بَعْضُ الَّذِينَ يَرُدُّونَ الْأَمْرَ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أَوْلِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ، أَيُّ لَوْ رَدُّوا ذَلِكَ الْأَمْرَ إِلَيْهِمْ وَطَلَبُوا الْعِلْمَ بِهِ مِنْ نَاحِيَتِهِمْ لَعَلِمَهُ مَنْ يَقْدِرُ أَنْ يَسْتَفِيدَ الْعِلْمَ بِهِ مِنَ الرَّسُولِ وَمِنْ أَوْلِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ، فَإِنَّ الرَّسُولَ وَأَوْلِي الْأَمْرِ هُمُ الْعَارِفُونَ بِهِ، وَمَا كُلُّ مَنْ يُرْجَعُ إِلَيْهِمْ فِيهِ يَقْدِرُ أَنْ يَسْتَنْبِطَ مِنْ مَعْرِفَتِهِمْ مَا يَجِبُ أَنْ يَعْرِفَ، بَلْ ذَلِكَ مِمَّا يَقْدِرُ عَلَيْهِ بَعْضُ النَّاسِ دُونَ بَعْضٍ. وَالْمُخْتَارُ الْوَجْهُ الْأَوَّلُ؛ فَالْوَاجِبُ عَلَى الْجَمِيعِ تَفْوِيضُ ذَلِكَ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أَوْلِي الْأَمْرِ فِي زَمَنِهِ - ﷺ -، وَإِلَيْهِمْ دُونَ غَيْرِهِمْ مِنْ بَعْدِهِ؛ لِأَنَّ جَمِيعَ الْمَصَالِحِ الْعَامَّةِ تُوَكَّلُ إِلَيْهِمْ، وَمَنْ أَمَكْنَهُ أَنْ يَعْلَمَ بِهَذَا التَّفْوِيضِ شَيْئًا يَسْتَنْبِطُهُ مِنْهُمْ فَلْيَقِفْ عِنْدَهُ، وَلَا يَتَعَدَّهُ، فَإِنَّ مِثْلَ هَذَا مِنْ حَقِّهِمْ، وَالنَّاسُ فِيهِ تَبَعٌ لَهُمْ، وَلِذَلِكَ وَجِبَتْ فِيهِ طَاعَتُهُمْ.

لَا غَضَابَةَ فِي هَذَا عَلَى فَرْدٍ مِنْ أَفْرَادِ الْمُسْلِمِينَ، وَلَا حَدِيثًا لِحُرِّيَّتِهِ وَاسْتِقْلَالِهِ، وَلَا نَيْلًا مِنْ عِزَّةِ نَفْسِهِ، فَحَسْبُهُ أَنَّهُ حُرٌّ مُسْتَقِلٌّ فِي خُويصَةِ نَفْسِهِ، لَمْ يَكْلَفْ أَنْ يُقَلَّدَ أَحَدًا فِي عَقِيدَتِهِ وَلَا فِي عِبَادَتِهِ، وَلَا غَيْرَ ذَلِكَ مِنْ شُؤْنِهِ الْخَاصَّةِ بِهِ، وَكَيْسَ مِنَ الْحِكْمَةِ وَلَا مِنَ الْعَدْلِ وَلَا الْمَصْلَحَةِ أَنْ يَسْمَحَ لَهُ بِالتَّصَرُّفِ فِي شُؤْنِ الْأُمَّةِ وَمَصَالِحِهَا، وَأَنْ يَفْتَاتَ عَلَيْهَا فِي أُمُورِهَا الْعَامَّةِ، وَإِنَّمَا الْحِكْمَةُ وَالْعَدْلُ فِي أَنْ تَكُونَ الْأُمَّةُ فِي مَجْمُوعِهَا حُرَّةً مُسْتَقِلَّةً فِي شُؤْنِهَا كَالْأَفْرَادِ فِي خَاصَّةِ أَنْفُسِهِمْ، فَلَا يَتَصَرَّفُ فِي هَذِهِ الشُّؤْنِ الْعَامَّةِ إِلَّا مَنْ يَتَّقُ بِهِمْ مِنْ أَهْلِ الْحَلِّ وَالْعَقْدِ، الْمُعَبَّرِ عَنْهُمْ فِي كِتَابِ اللَّهِ بِأَوْلِي الْأَمْرِ؛ لِأَنَّ تَصَرُّفَهُمْ قَدْ وَثَّقَتْ بِهِ الْأُمَّةُ هُوَ عَيْنُ تَصَرُّفِهَا، وَذَلِكَ مُنْتَهَى مَا يُمَكِّنُ أَنْ تَكُونَ بِهِنَّ سُلْطَتُهَا مِنْ نَفْسِهَا..^{١٣٤٩}

والصورة التي يرسمها هذا النص، هي صورة جماعة في المعسكر الإسلامي، لم تألف نفوسهم النظام ولم يدركوا قيمة الإشاعة في خلخلة المعسكر وفي النتائج التي تترتب عليها، وقد تكون قاصمة لأنهم لم يرتفعوا إلى مستوى الأحداث ولم يدركوا جدية الموقف وأن كلمة عابرة وفتنة لسان، قد تجر من العواقب على الشخص ذاته، وعلى جماعته كلها ما لا يحظر له ببال وما لا يتدارك بعد وقوعه بحال! أو

- ربما - لأنهم لا يشعرون بالولاء الحقيقي الكامل لهذا المعسكر وهكذا لا يعينهم ما يقع له من جراء أخذ كل شائعة والجري بها هنا وهناك، وإذاعتها، حين يتلقاها لسان عن لسان. سواء كانت إشاعة أمن أو إشاعة خوف ..

فكلتاها قد يكون لإشاعتها خطورة مدمرة! - فإن إشاعة أمر الأمن مثلا في معسكر متأهب مستيقظ متوقع لحركة من العدو .. إشاعة أمر الأمن في مثل هذا المعسكر تحدث نوعا من التراخي - مهما تكن الأوامر باليقظة - لأن اليقظة النابعة من التحفز للخطر غير اليقظة النابعة من مجرد الأوامر! وفي ذلك التراخي قد تكون القاضية! ..

كذلك إشاعة أمر الخوف في معسكر مطمئن لقوته، ثابت الأقدام بسبب هذه الطمأنينة. وقد تحدث إشاعة أمر الخوف فيه خلخلة وارتباكاً، وحركات لا ضرورة لها لاتقاء مظان الخوف .. وقد تكون كذلك القاضية! وعلى أية حال فهي سمة المعسكر الذي لم يكتمل نظامه أو لم يكتمل ولاؤه لقيادته. أو هما معا .. ويبدو أن هذه السمة وتلك كانتا واقعتين في المجتمع المسلم حينذاك باحتوائه على طوائف مختلفة المستويات في الإيمان، ومختلفة المستويات في الإدراك، ومختلفة المستويات في الولاء ... وهذه الخلخلة هي التي كان يعالجها القرآن بمنهجه الرباني.

والقرآن يدل الجماعة المسلمة على الطريق الصحيح: «وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ، لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ». أي لو أنهم ردوا ما يبلغهم من أنباء الأمن أو الخوف إلى الرسول - ﷺ - إن كان معهم، أو إلى أمرائهم المؤمنين، لعلم حقيقته القادرون على استنباط هذه الحقيقة واستخراجها من ثنايا الأنباء المتناقضة، والملايسات المتراكمة.

فمهمة الجندي الطيب في الجيش المسلم، الذي يقوده أمير مؤمن - بشرط الإيمان ذاك وحده - حين يبلغ إلى أذنيه خبر، أن يسارع فيخبر به نبيه أو أميره. لا أن ينقله ويذيعه بين زملائه أو بين من لا شأن لهم به. لأن قيادته المؤمنة هي التي تملك استنباط الحقيقة، كما تملك تقدير المصلحة في إذاعة الخبر - حتى بعد ثبوته - أو عدم إذاعته ..

وهكذا كان القرآن يربي .. فيغرس الإيمان والولاء للقيادة المؤمنة ويعلم نظام الجندي في أية واحدة .. بل بعض آية .. فصدر الآية يرسم صورة منفرة للجندي وهو يتلقى نبأ الأمن أو الخوف، فيحمله ويجري متنقلا، مديعا له، من غير تثبت، ومن غير تمحيص، ومن غير رجعة إلى القيادة .. ووسطها يعلم ذلك التعليم .. وآخرها يربط القلوب بالله في هذا، ويذكرها بفضله، ويجرّكها إلى الشكر على هذا الفضل، ويجذرها من اتباع الشيطان الواقف بالمرصاد الكفيل بإفساد القلوب لولا فضل الله ورحمته: «وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا» .. آية واحدة تحمل هذه الشحنة كلها

وتتناول القضية من أطرافها وتعمق السريرة والضمير وهي تضع التوجيه والتعليم!!! ذلك أنه من عند الله .. «وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا» . ١٣٥٠
وعن عمرو بن العاص، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ» ١٣٥١

١٣٥٠ - في ظلال القرآن للسيد قطب - ط - ١ - ت - علي بن نايف الشحود (ص: ١٠٧٧)

١٣٥١ - الأحاديث التي اتفق عليها البخاري ومسلم (ص: ٧٠٧) ٧٣٥٢ - ١٩٥١ -

[ش أخرجه مسلم في الأفضية باب بيان أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ رقم ١٧١٦ (حكم) أراد أن يحكم. (فاجتهد) بذل جهده لتعرف الحق. (أصاب) وافق واقع الأمر في حكم الله عز وجل]

[ش (إذا حكم الحاكم فاجتهد) قال العلماء أجمع المسلمون على أن هذا الحديث في حاكم عالم أهل للحكم فإن أصاب فله أجران أجر باجتهاده وأجر بإصابته وإن أخطأ فله أجر اجتهاده وفي الحديث محذوف تقديره إذا أراد الحاكم فاجتهد قالوا فأما من ليس بأهل للحكم فلا يحل له الحكم فإن حكم فلا أجر له بل هو إثم ولا ينفذ حكمه سواء وافق الحق أم لا لأن إصابته اتفاقية ليست صادرة عن

أصل شرعي فهو عاص في جميع أحكامه سواء وافق الصواب أم لا وهي مردودة كلها ولا يعذر في شيء من ذلك]

إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ عَطْفَ عَلَى الشَّرْطِ عَلَى تَأْوِيلِ: أَرَادَ الْحُكْمَ (فَأَصَابَ) عَطْفٌ عَلَى (فَاجْتَهَدَ) وَفِي نُسْخَةِ صَحِيحَةِ الْوَاوِ؛ أَي: وَقَعَ اجْتِهَادُهُ مُوَافِقًا لِحُكْمِ اللَّهِ (فَلَهُ أَجْرَانِ)؛ أَيِ أَجْرُ الْاجْتِهَادِ وَأَجْرُ الْإِصَابَةِ وَالْحُمْلَةُ جَزَاءُ الشَّرْطِ (وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ فَأَخْطَأَ) وَفِي نُسْخَةِ وَأَخْطَأَ (فَلَهُ أَجْرٌ وَاحِدٌ) قَالَ الْخَطَّابِيُّ: إِنَّمَا يُؤْجَرُ الْمُخْطِئُ عَلَى اجْتِهَادِهِ فِي طَلَبِ الْحَقِّ؛ لِأَنَّ اجْتِهَادَهُ عِبَادَةٌ؛ وَلَا يُؤْجَرُ عَلَى الْخَطَا، بَلْ يُوضَعُ عَنْهُ الْإِثْمُ فَقَطْ، وَهَذَا فِيمَنْ كَانَ جَامِعًا لِلَّهِ الْاجْتِهَادَ، عَارِفًا بِالْأُصُولِ، عَالِمًا بِوُجُوهِ الْقِيَاسِ، فَأَمَّا مَنْ لَمْ يَكُنْ مَحَلًّا لِلْاجْتِهَادِ فَهُوَ مُتَكَلِّفٌ وَلَا يُعْذَرُ بِالْخَطَا بَلْ يُخَافُ عَلَيْهِ الْوِزْرُ وَيُدَلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «الْفُقْضَاءُ ثَلَاثَةٌ وَاحِدٌ فِي الْحِجَّةِ وَاثْنَانِ فِي النَّارِ» وَهَذَا إِنَّمَا هُوَ فِي الْفُرُوعِ الْمُحْتَمَلَةِ لِلْوُجُوهِ الْمُخْتَلِفَةِ دُونَ الْأُصُولِ؛ الَّتِي هِيَ أَرْكَانُ الشَّرِيعَةِ وَأُمَمَاتُ الْأَحْكَامِ الَّتِي لَا تَحْتَمِلُ الْوُجُوهُ وَلَا مَدْحَلٌ فِيهَا لِلتَّأْوِيلِ؛ فَإِنَّ مَنْ أَخْطَأَ فِيهَا كَانَ غَيْرَ مُعْذَرٍ فِي الْخَطَا، وَكَانَ حُكْمُهُ فِي ذَلِكَ مَرْدُودًا، قَالَ التَّوْبِيُّ: اخْتَلَفُوا فِي أَنْ كُلُّ مُجْتَهِدٍ مُصِيبٌ؛ أَمْ الْمُصِيبُ وَاحِدٌ، وَهُوَ مَنْ وَافَقَ الْحُكْمَ الَّذِي عِنْدَ اللَّهِ، وَالْآخَرُ مُخْطِئٌ، وَالْأَصْلُ عِنْدَ الشَّافِعِيِّ وَأَصْحَابِهِ الثَّانِي؛ لِأَنَّهُ سُمِّيَ مُخْطِئًا وَلَوْ كَانَ مُصِيبًا لَمْ يُسَمَّ مُخْطِئًا؛ وَهُوَ مَحْمُولٌ عَلَى مَنْ أَخْطَأَ النَّصَّ، أَوْ اجْتَهَدَ فِيمَا لَسَا يُسَوِّغُ فِيهِ الْاجْتِهَادَ، وَمَنْ ذَهَبَ إِلَى الْأَوَّلِ قَالَ: قَدْ جُعِلَ لِلْمُخْطِئِ أَجْرٌ، وَلَوْلَا إِصَابَتُهُ لَمْ يَكُنْ لَهُ أَجْرٌ، وَهَذَا إِذَا كَانَ أَهْلًا لِلْاجْتِهَادِ، وَأَمَّا مَنْ لَيْسَ بِأَهْلٍ حُكْمٌ؛ فَلَا يَحِلُّ لَهُ الْحُكْمُ، وَلَا يَنْفَعُ سِوَاءَ وَافَقَ الْحُكْمَ أَمْ لَا؛ لِأَنَّ إِصَابَتَهُ اتِّفَاقِيَّةٌ، فَهُوَ عَاصٍ فِي جَمِيعِ أَحْكَامِهِ اهـ. وَمَذْهَبُ أَبِي حَنِيفَةَ فِيمَا لَا يُوجَدُ بَيَانُهُ فِي التَّصْوِصِ مِنَ الْكُتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالْإِجْمَاعِ؛ فَلَا إِمْكَانَ لَهُ إِلَّا الْقِيَاسُ؛ فَيَكُونُ كَمُتَحَرِّرٍ الْقَبْلَةَ فَإِنَّهُ مُصِيبٌ وَإِنْ أَخْطَأَ (مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٦/ ٢٤٢٥)

قَالَ الشَّيْخُ: وَكَذَلِكَ اخْتَلَفَ الْفُقَهَاءُ مِنَ التَّابِعِينَ، وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنْ أَيْمَةِ الْمُسْلِمِينَ فِي فُرُوعِ الْأَحْكَامِ، وَأَجْمَعُوا عَلَى أُصُولِهَا، وَتَرَكْتَ السِّتْقَاءَ عَلَى شَرْحِهَا لِطَوْلِهَا، فَكُلُّ احْتِجَ بَايَةٍ مِنَ الْكُتَابِ تَأَوَّلَ بَاطِنَهَا، وَاحْتِجَ مِنْ خَالَفَهُ بَظَاهِرِهَا، أَوْ بَسَنَةَ عَنِ الرَّسُولِ ﷺ، كَانَ صَوَابَ الْمُصِيبِ مِنْهُمْ رَحْمَةً وَرِضْوَانًا، وَخَطَاةً عَفْوًا وَغَفْرَانًا، لِأَنَّ الَّذِي اخْتَارَهُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ لَيْسَ بِشَرْعِيَّةٍ وَلَا سُنَّةً سَنَّتَهَا، وَإِنَّمَا هُوَ فُرْعٌ اتَّفَقَ هُوَ وَمَنْ خَالَفَهُ فِيهِ عَلَى الْأَصْلِ كِاجْمَاعِهِمْ عَلَى وَجُوبِ غَسْلِ أَعْضَاءِ الْوُضُوءِ فِي الطَّهَارَةِ، كَمَا سَمَّاهَا اللَّهُ فِي الْقُرْآنِ، وَاخْتِلَافِهِمْ فِي الْمَضْمُضَةِ وَالسِّنْسِنَاقِ، فَبَعْضُهُمْ أَلْحَقَهَا بِالْفَرَائِضِ، وَأَلْحَقَهَا الْآخَرُونَ بِالسُّنَّةِ. وَكِاجْمَاعِهِمْ عَلَى الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ، وَاخْتِلَافِهِمْ فِي كَيْفِيَّتِهِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: أَعْلَاهُ وَأَسْفَلُهُ، وَقَالَ آخَرُونَ: أَعْلَاهُ دُونَ أَسْفَلِهِ، وَنَظَائِرُ لِهَذَا كَثِيرَةٌ، كِاخْتِلَافِهِمْ فِي تَرْجِيحِ الْأَذَانِ، وَاخْتِلَافِهِمْ فِي التَّشْهُدِ، وَافْتِتَاحِ الصَّلَاةِ، وَتَقْدِيمِ أَعْضَاءِ الطُّهُورِ، وَأَشْبَاهَ ذَلِكَ كَثِيرَةٌ كَثِيرَةٌ فِيهَا مَأْجُورٌ، وَالْمُخْطِئُ غَيْرُ مَأْزُورٍ، وَمَا فِيهِمْ مُخْطِئٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَلَقَدْ أَحْبَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي كِتَابِهِ عَنِ نَبِيِّنَ مِنْ أَنْبِيَائِهِ بِقَضِيَّةٍ قَضِيًّا جَمِيعًا فِيهَا بِقَضِيَّائِنِ مُخْتَلِفِينَ، فَأَتْنَى عَلَى الْمُصِيبِ، وَعَدَّرَ الْمُجْتَهِدَ، ثُمَّ جَمَعَهُمَا فِي الثَّنَاءِ عَلَيْهِمَا، وَوَصَفَ حَمِيلَ صَنَعَهُ بِهِمَا، فَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: { وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِي الْحَرْثِ إِذْ نَفَسَتْ فِيهِ غَنَمُ الْقَوْمِ وَكُنَّا لِحَكْمِهِمْ شَاهِدِينَ فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ وَكُلًّا آتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا } . فَأَخْبَرَنَا عَزَّ وَجَلَّ أَنَّ الَّذِي فِيهِمْ عَيْنُ الْإِصَابَةِ مِنَ الْقَضِيَّةِ أَحَدُهُمَا، ثُمَّ أَتْنَى عَلَيْهِمَا، فَعَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: وَاللَّهِ "

قَالَ الشَّيْخُ: فَهَذَا النَّوْعُ مِنَ الْاِخْتِلَافِ غَيْرُ مَا ذَمَّ اللَّهُ تَعَالَى وَذَمَّهُ رَسُولُهُ مُحَمَّدٌ ﷺ فِيمَا رُوِيَ، وَكَانَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ يَجْعَلُ هَؤُلَاءِ الْمُخْتَلِفِينَ فِي مَعْنَى الْمُجْتَمِعِينَ حَيْثُ إِنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ أَدَّى مَا كُفِّلَ مِنَ الِاجْتِهَادِ وَلَمْ يُخَالَفْ كِتَابًا وَلَا سُنَّةً قَائِمَةً بِلَعْنَتِهِ وَلَا إِجْمَاعًا وَلَا قِيَاسًا صَحِيحًا عِنْدَهُ، إِنَّمَا نَظَرَ فِي الْقِيَاسِ فَأَدَّاهُ إِلَى غَيْرِ مَا أَدَّى إِلَيْهِ صَاحِبُهُ، كَمَا أَدَّاهُ التَّوَجُّهُ إِلَى الْبَيْتِ بِدَلَالِ الْنُجُومِ وَعَظِيمِهَا إِلَى غَيْرِ مَا أَدَّى إِلَيْهِ صَاحِبُهُ، فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ يَكُونُ مُؤَدِّيًّا فِي الظَّاهِرِ مَا كُفِّلَ وَيَرْفَعُ عَنْهُ إِثْمَ مَا غَابَ عَنْهُ أَوْ أَخْطَأَهُ مِنَ التَّأْوِيلِ الصَّحِيحِ أَوْ السُّنَّةِ الصَّحِيحَةِ أَوْ الْقِيَاسِ الصَّحِيحِ إِذْ لَمْ يُكَلِّفْ عِلْمَ الْغَيْبِ، فَمَنْ سَلَكَ مِنَ فُقَهَاءِ الْأَمْصَارِ سَبِيلَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ فِيمَا أَجْمَعُوا عَلَيْهِ وَاخْتَلَفُوا فِيهِ كَانُوا كَالْفِرْقَةِ الْوَاحِدَةِ وَهِيَ الْفِرْقَةُ النَّاجِيَةُ الَّتِي أَشَارَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَكُلُّ مَنْ أَخَذَ بِوَثِيقَةٍ فِيمَا يَرَى فِيمَا تَبِعَ فِيهِ مِنَ الْكِتَابِ أَوْ السُّنَّةِ أَوْ الْإِجْمَاعِ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ وَأَمَّا تَخْلِيدُ مَنْ عَدَاهُمْ مِنْ أَهْلِ الْبِدْعِ فِي النَّارِ فَهُوَ مَبْنِيٌّ عَلَى تَكْفِيرِهِمْ فَمَنْ لَمْ يُكْفِرْهُمْ أَجْرَاهُمْ بِالْخُرُوجِ مِنَ النَّارِ بِأَصْلِ الْإِيمَانِ مَجْرَى الْفَسَاقِ الْمُسْلِمِينَ، وَحَمَلَ الْخَبِيرَ عَلَى تَعْذِيبِهِمْ بِالنَّارِ مُدَّةً مِنَ الزَّمَانِ دُونَ الْأَبَدِ، وَاحْتَجَّ فِي تَرْكِ الْقَوْلِ بِتَكْفِيرِهِمْ بِقَوْلِهِ ﷺ «تَفْتَرِقُ أُمَّتِي»، فَجَعَلَ الْجَمِيعَ مَعَ افْتِرَاقِهِمْ مِنْ أُمَّتِهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ ١٣٥٢

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا حَكَّمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ فَأَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ وَإِذَا حَكَّمَ، فَاجْتَهَدَ، فَأَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ» ١٣٥٣

وَعَنْ مُعَاذٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - حِينَ بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ، فَقَالَ: كَيْفَ تَصْنَعُ إِنْ عَرَضَ لَكَ قَضَاءٌ؟ قَالَ: أَقْضِي بِمَا فِي كِتَابِ اللَّهِ. قَالَ: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي كِتَابِ اللَّهِ؟ قَالَ: فَبِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: أَجْتَهَدُ رَأْيِي، لَا أَلُو. قَالَ: فَضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - صَدْرِي، ثُمَّ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَفَّقَ رَسُولَ رَسُولِ اللَّهِ لِمَا يُرْضِي رَسُولَ اللَّهِ. ١٣٥٤

لَوْلَا مَا ذَكَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ لَرَأَيْتُ أَنَّ الْقَضَاةَ قَدْ هَلَكُوا، فَإِنَّهُ أَنْتَى عَلَى هَذَا بَعْلِمِهِ، وَعَدَرَ هَذَا بِاجْتِهَادِهِ، فَإِنْ قَالَ قَاتِلٌ: فَادْكُرْ لَنَا الْقَضِيَّةَ كَيْفَ كَانَتْ، فَإِنَّا نَحْبُ أَنْ نَعْرِفَهَا "الإبانة الكبرى لابن بطلة (٢/ ٥٦٠)

١٣٥٢ - الاعتقاد للبيهقي (ص: ٢٣٤)

١٣٥٣ - تهذيب صحيح ابن حبان (١ - ٣) علي بن نايف الشحوذ (٢/ ٣٩٠) (٥٠٦٠) (صحيح)

١٣٥٤ - المهذب في فقه السياسة الشرعية (ص: ٧٦٨) و مسند أحمد (عالم الكتب) [٣٤٧/٧] (٢٢٠٠٧) (٢٢٣٥٧) وتفسير ابن كثير

- دار طيبة [٧/١] وجود إسناده والمسند الجامع [٣٤٥/١٥] (١١٥٣٣) وهو صحيح لغيره

قال الخطيب في "الفيقيه والمتفقه" ١/ ١٨٩ - ١٩٠: الفقيه والمتفقه للخطيب البغدادي (١/ ٤٧٢): "وهذا إسنادٌ متَّصِلٌ، وَرِجَالُهُ مَعْرُوفُونَ بِالثَّقَةِ، عَلَى أَنَّ أَهْلَ الْعِلْمِ قَدْ تَقَبَّلُوهُ وَاجْتَنَبُوا بِهِ، فَوْقَنَا بِذَلِكَ عَلَى صِحَّتِهِ عِنْدَهُمْ كَمَا وَقَفْنَا عَلَى صِحَّةِ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - لَا وَصِيَّةَ لِرِوَاثٍ، وَقَوْلِهِ فِي الْبَحْرِ: هُوَ الطُّهُورُ مَاؤُهُ الْجِلُّ مَيْتُهُ، وَقَوْلِهِ: إِذَا اخْتَلَفَ الْمُتَبَايعَانِ فِي الثَّمَنِ وَالسَّلْعَةِ قَائِمَةً تَحَالَفَا وَتَرَادَا الْبَيْعَ، وَقَوْلِهِ: الدِّيَّةُ عَلَى الْعَاقِلَةِ، وَإِنْ كَانَتْ هَذِهِ الْأَحَادِيثُ لَا تُثَبَّتُ مِنْ جِهَةِ الْإِسْنَادِ، لَكِنْ لَمَّا تَلَقَّيْنَا الْكَافَةَ عَنْ الْكَافَةِ غَنَوْنَا بِصِحَّتِهَا عِنْدَهُمْ عَنْ طَلَبِ الْإِسْنَادِ لَهَا، فَكَذَلِكَ حَدِيثُ مُعَاذٍ، لَمَّا اجْتَنَبُوا بِهِ جَمِيعًا غَنَوْنَا عَنْ طَلَبِ الْإِسْنَادِ لَهُ فَإِنْ قَالَ: هَذَا مِنْ أَجْبَارِ الْأَحَادِ لَا يَصِحُّ الِاجْتِنَاجُ بِهِ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ فَالْجَوَابُ: أَنَّ هَذَا أَشْهُرُ وَأَثْبَتُ مِنْ قَوْلِهِ ﷺ - لَا تَجْتَمِعُ أُمَّتِي عَلَى ضَلَالَةٍ، فَإِذَا احْتَجَّ الْمُخَالَفُ بِذَلِكَ فِي صِحَّةِ الْإِجْمَاعِ، كَانَ هَذَا أَوْلَى وَحَوَابٍ آخَرَ، وَهُوَ: أَنَّ خَبَرَ الْوَاحِدِ جَائِزٌ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، لِأَنَّهُ إِذَا جَازَ تَثْبِيتُ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ بِخَبَرِ الْوَاحِدِ مِثْلَ: تَحْلِيلِ، وَتَحْرِيمِ، وَإِجَابِ، وَإِسْقَاطِ، وَتَصْحِيحِ، وَإِبْطَالِ، وَإِقَامَةِ حَدِّ بَضْرَبِ، وَقَطْعِ، وَقَتْلِ

وعن معاذ بن جبل قال: " لَمَّا بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْيَمَنِ قَالَ لِي: «بِمَ تَقْضِي إِنْ عَرَضَ لَكَ قَضَاءٌ؟» قَالَ: قُلْتُ: أَقْضِي بِمَا فِي كِتَابِ اللَّهِ، قَالَ: «فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي كِتَابِ اللَّهِ؟» قُلْتُ: أَقْضِي بِمَا قَضَى بِهِ الرَّسُولُ، قَالَ: «فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيمَا قَضَى بِهِ الرَّسُولُ؟» قَالَ: قُلْتُ أَجْتَهِدُ رَأْيِي وَلَا أُو، قَالَ: فَضْرَبَ صَدْرِي وَقَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَفَّقَ رَسُولَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِمَا يُرْضِي رَسُولَ اللَّهِ» ١٣٥٥

وكذلك الحكم السياسي الاجتهادي ، فعن سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَمَرَ أَمِيرًا عَلَى جَيْشٍ، أَوْ سَرِيَّةٍ، أَوْ صَاهُ فِي خَاصَّتِهِ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا، ثُمَّ قَالَ: «اغْرُوا بِاسْمِ اللَّهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ، اغْرُوا وَلَا تَغْلُوا، وَلَا تَعْدُوا، وَلَا تَمْتَلُوا، وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيدًا، وَإِذَا لَقِيتَ عَدُوَّكَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَادْعُهُمْ إِلَى ثَلَاثِ حِصَالٍ - أَوْ حِلَالٍ - فَأَيَّتَهُنَّ مَا أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ، وَكُفَّ عَنْهُمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، فَإِنْ أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ، وَكُفَّ عَنْهُمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى التَّحَوُّلِ مِنْ دَارِهِمْ إِلَى دَارِ الْمُهَاجِرِينَ، وَأَخْبِرْهُمْ أَنََّّهُمْ إِنْ فَعَلُوا ذَلِكَ فَلَهُمْ مَا لِلْمُهَاجِرِينَ، وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَى الْمُهَاجِرِينَ، فَإِنْ أَبَوْا أَنْ يَتَحَوَّلُوا مِنْهَا، فَأَخْبِرْهُمْ أَنََّّهُمْ يَكُونُونَ كَأَعْرَابِ الْمُسْلِمِينَ، يَجْرِي عَلَيْهِمْ حُكْمُ اللَّهِ الَّذِي يَجْرِي عَلَى الْمُؤْمِنِينَ، وَلَا يَكُونُ لَهُمْ فِي الْغَنِيمَةِ وَالْفَيْءِ شَيْءٌ إِلَّا أَنْ يُجَاهِدُوا مَعَ الْمُسْلِمِينَ، فَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَسَلِّهُمُ الْجَزِيَّةَ، فَإِنْ هُمْ أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ، وَكُفَّ عَنْهُمْ، فَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَاسْتَعِنَ بِاللَّهِ وَقَاتِلْهُمْ، وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ فَأَرَادُوكَ أَنْ تَجْعَلَ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ، وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ، فَلَا تَجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ، وَلَا ذِمَّةَ نَبِيِّهِ، وَلَكِنْ اجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّتَكَ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكَ، فَإِنَّكُمْ أَنْ تُخْفَرُوا ذِمَّتَكُمْ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكُمْ أَهْوَنُ مِنْ أَنْ تُخْفَرُوا ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ رَسُولِهِ، وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ فَأَرَادُوكَ أَنْ تُنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ، فَلَا تُنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ، وَلَكِنْ أَنْزِلْهُمْ عَلَى حُكْمِكَ، فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي أَتُصِيبُ حُكْمَ اللَّهِ فِيهِمْ أَمْ لَا» ١٣٥٦

، واستباحة فرج ، وما أشبه ذلك ، وكان القياس أولى ، لأن القياس طريق لهذه الأحكام ، وهي المقصودة دون الطريق وهذا واضح لا إشكال فيه .

وقال ابن القيم في إعلام الموقعين عن رب العالمين (١ / ١٥٤): فَهَذَا حَدِيثٌ وَإِنْ كَانَ عَنْ غَيْرِ مُسَمَّنٍ فَهُمْ أَصْحَابُ مُعَاذٍ فَلَا يَضُرُّهُ ذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ يَدُلُّ عَلَى شُهْرَةِ الْحَدِيثِ وَأَنَّ الَّذِي حَدَّثَ بِهِ الْحَارِثُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ جَمَاعَةٍ مِنْ أَصْحَابِ مُعَاذٍ لَا وَاحِدٍ مِنْهُمْ، وَهَذَا أُبْلَغَ فِي الشُّهُرَةِ مِنْ أَنْ يَكُونَ عَنْ وَاحِدٍ مِنْهُمْ لَوْ سُمِّيَ، كَيْفَ وَشُهْرَةُ أَصْحَابِ مُعَاذٍ بِالْعِلْمِ وَالذِّينِ وَالْفَضْلِ وَالصِّدْقِ بِالْمَحَلِّ الَّذِي لَا يَخْفَى؟ وَلَا يُعْرَفُ فِي أَصْحَابِهِ مَتَّهَمٌ وَلَا كَذَّابٌ وَلَا مَجْرُوحٌ، بَلْ أَصْحَابُهُ مِنْ أَفْضَلِ الْمُسْلِمِينَ وَخِيَارِهِمْ، لَا يَشْكُ أَهْلُ الْعِلْمِ بِالتَّقْلِ فِي ذَلِكَ، كَيْفَ وَشُعْبَةُ حَامِلٌ لَوَاءِ هَذَا الْحَدِيثِ؟ وَقَدْ قَالَ بَعْضُ أَتَمَّةِ الْحَدِيثِ: إِذَا رَأَيْتَ شُعْبَةَ فِي إِسْنَادِ حَدِيثٍ فَاشْذَدْ يَدَيْكَ بِهِ." ١٣٥٥

١٣٥٥ - الطبقات الكبرى ط دار صادر (٣ / ٥٨٤) صحيح لغيره

١٣٥٦ - تهذيب صحيح مسلم - علي بن نايف الشحوذ (ص: ٦٢٤) (١٧٣١)

[ش (سرية) هي قطعة من الجيش تخرج منه تغير وتعود إليه قال إبراهيم الحربي هي الخيل تبلغ أربعمئة ونحوها قالوا سميت سرية لأنها تسري في الليل ويخفي ذهابها وهي فعيلة بمعنى فاعلة يقال سرى وأسرى إذا ذهب ليلا (في خاصته) أي في حق نفس ذلك الأمير خصوصا (ولا تغلوا) من الغلول ومعناه الخيانة في الغنم أي لا تخونوا في الغنمية (ولا تغدروا) أي ولا تنقضوا العهد (ولا تمتلوا) أي لا

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: لما نزلت بنو قريظة على حكم سعد هو ابن معاذ، بعث رسول الله ﷺ وكان قريبا منه، فجاء على حمار، فلما دنا قال رسول الله ﷺ: «قوموا إلى سيديكم» فجاء، فجلس إلى رسول الله ﷺ، فقال له: إن هؤلاء نزلوا على حكمك، قال: فإني أحكم أن تقتل المقاتلة، وأن تسي الذرية، قال: «لقد حكمت فيهم بحكم الملك»^{١٣٥٧}

قال أبو جعفر: فتأملنا هذه الآثار، فوقفنا على نهى رسول الله ﷺ أن ينزلوا أحدا من أهل الحصون على حكم الله فيهم إن سألوهم ذلك، وإعلامه إياهم أن نهيه إياهم عن ذلك؛ إنما هو لأنهم لا يدرون ما حكم الله عز وجل فيهم، ووجدنا في أكثرها إطلاقه لهم أن ينزلوهم على حكمهم، فعقلنا بذلك أن أحكام الله عز وجل في الأشياء التي لم نعلمها بانها مسطورة أنزلها في كتابه، أو سنة مأثورة أجزاها على لسان رسوله ﷺ، أو بإجماع من الأمة على حكم الله عز وجل في ذلك، إذ كانوا لا يجتمعون إلا من حيث لهم أن يجتمعوا على ما يجتمعون عليه من ذلك، وإذ كان الله لا يجمعهم على ضلالة إذا عدمناها، إذ كنا لم نكلفها، ولم نتعبد بها؛ لأن الله عز وجل لم يكلفنا ما لا نطيع، ولم يتعبدنا بما نحن عنه عاجزون، أن نرجع في الحوادث التي تحدث إلى اجتهادنا فيها، وإلى طلب ما يؤدبنا إليه اجتهادنا فيها بعد أن نكون من أهل الآلات التي لأهلها الاجتهاد في طلب مثل هذا، فإذا أدانا ذلك إلى معنى، ونحن كذلك، وسعنا العمل به، وإن كنا لا ندري هل هو عند الله عز وجل على ما أدانا إليه اجتهادنا فيه، أم لا؟ وعقلنا بذلك أن المفروض علينا في ذلك هو الاجتهاد الذي قد يدرك به الصواب فيه، وقد يقصر عنه، لا إصابة الصواب فيه بعينه، ومثل ذلك ما قد كان في أمر سعد بن معاذ، لما نزلت قريظة على حكمه، فأطلق له رسول الله ﷺ الحكم فيهم. قالت عائشة: "حصر رسول الله ﷺ بني قريظة، فلما اشتد عليهم الحصار قالوا: نزل على حكم سعد بن معاذ، فقال رسول الله ﷺ: "نعم"، فأرسل إلى سعد قال أبو سعيد الخدري: فلما طلع على رسول الله ﷺ قال: "قوموا إلى سيديكم، أو إلى خيركم" قال: "أحكم فيهم" قال: "أحكم أن تقتل قتلهم، وأن تسي ذراريهم، وأن تقسم أموالهم، فقال رسول الله ﷺ: "لقد حكمت بينهم بحكم الله، وبحكم رسوله"

تشوهوا القتلى بقطع الأنوف والأذان (وليدا) أي صبيا لأنه لا يقاتل (ثم ادعهم إلى الإسلام) هكذا هو في جميع نسخ صحيح مسلم ثم ادعهم قال القاضي عياض رضي الله عنه صواب الرواية ادعهم بإسقاط ثم وقد جاء بإسقاطها على الصواب في كتاب أبي عبيد سنن أبي داود وغيرهما لأنه تفسير للخصال الثلاث وليست غيرها وقال المازري ليست ثم هنا زائدة بل دخلت لاستفتاح الكلام والأخذ (ذمة الله) الذمة هنا العهد (أن تحفروا) يقال أخفرت الرجل إذا نقضت عهده وخفرتة أمنتته وحميته]

١٣٥٧ - الأحاديث التي اتفق عليها البخاري ومسلم (ص: ٣٩١) ٣٠٤٣ - ١١٠١ -

[ش أخرجه مسلم في الجهاد والسير باب جواز قتال من نقض العهد رقم ١٧٦٨. (نزلوا على حكمك) رضوا أن تحكم فيهم. (المقاتلة) البالغين الذين من شأنهم أن يقاتلوا. (تسي الذرية) يؤخذ النساء والصبيان سبيا فيجعلون أرقاء ويوزعون على الغانمين المسلمين. (بحكم الملك) بالحكم الذي يريد الله تعالى]

وعن جابر أنه قال: " رُمِيَ يَوْمَ الْأَحْزَابِ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ ، فَقَطَعُوا أَبْجَلَهُ ، فَحَسَمَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالنَّارِ ، فَانْتَفَخَتْ يَدُهُ ، فَتَرَكَهُ ، فَزَفَهُ الدَّمُ ، فَحَسَمَهُ أُخْرَى ، فَانْتَفَخَتْ يَدُهُ ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ قَالَ: " اللَّهُمَّ لَا تُخْرِجْ نَفْسِي ، حَتَّى تُقِرَّ عَيْنِي مِنْ بَنِي قُرَيْظَةَ ، فَاسْتَمْسَكَ عِرْقُهُ ، فَمَا قَطَرَ قَطْرَةً حَتَّى نَزَلُوا عَلَى حُكْمِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ ، فَحَكَمَ أَنْ يُقْتَلَ رِجَالُهُمْ ، وَتُسْتَحْيَى نِسَاؤُهُمْ وَذَرَارِيُّهُمْ ، لَيْسَتَيْنِ بَهَا الْمُسْلِمُونَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " أَصَبْتَ حُكْمَ اللَّهِ فِيهِمْ " ، وَكَانُوا أَرْبَعَ مِائَةٍ ، فَلَمَّا فَرَّغَ مِنْ قَتْلِهِمْ انْتَفَقَ عِرْقُهُ ، فَمَاتَ " قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: أَمَّا تَرَى أَنَّ سَعْدًا قَدْ حَكَمَ فِي بَنِي قُرَيْظَةَ بِمَا حَكَمَ بِهِ فِيهِمْ قَبْلَ أَنْ يَعْلَمَ مَا حُكْمَ اللَّهِ فِيهِمْ ، فَحَمَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَلِكَ مِنْهُ ، فَدَلَّ ذَلِكَ أَنَّ كَذَلِكَ الْأَحْكَامُ فِي الْحَوَادِثِ ، يَسْتَعْمَلُ فِيهَا مَنْ إِلَيْهِ الْحُكْمُ فِيهَا رَأْيُهُ بِاجْتِهَادِهِ فِيهَا طَلَبَ الْمَفْرُوضِ عَلَيْهِ فِيهَا ، وَأَنَّهُ لَيْسَ عَلَيْهِ إِصَابَةٌ حَقَائِقِهَا ، إِنَّمَا عَلَيْهِ الْجَاهِدُ فِي ذَلِكَ ، وَإِنْ كَانَ قَدْ يَقْصُرُ عَنْهُ ، وَإِذَا كَانَ ذَلِكَ وَاسِعًا فِي الدِّمَاءِ ، وَفِي الْفُرُوجِ ، كَانَ فِي الْأَمْوَالِ أَوْسَعَ ، وَاللَّهُ نَسَأَهُ التَّوْفِيقَ. ١٣٥٨

وعن الزهري - قال: " بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى عُبَيْنَةَ بْنِ حِصْنٍ وَالْحَارِثِ بْنِ عَوْفٍ الْمُرِّيِّ، وَهُمَا قَائِدَا غَطَفَانَ، «فَأَعْطَاهُمَا ثَلَاثَ ثَمَارِ الْمَدِينَةِ عَلَى أَنْ يَرْجِعَا بِمَنْ مَعَهُمَا عَنْهُ وَعَنْ أَصْحَابِهِ، فَجَرَى بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمُ الصُّلْحُ، حَتَّى كَتَبُوا الْكِتَابَ، وَلَمْ تَقَعِ الشَّهَادَةُ وَلَا عَزِيمَةُ الصُّلْحِ إِلَّا الْمُرَاوَضَةُ، فَلَمَّا أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَفْعَلَ ذَلِكَ، بَعَثَ إِلَى السَّعْدِيِّينَ، فَذَكَرَ لَهُمَا ذَلِكَ، وَاسْتَشَارَهُمَا فِيهِ، فَقَالَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمْرًا نُحِبُّهُ فَصَنَعْنَاهُ، أَمْ شَيْئًا أَمَرَكَ اللَّهُ بِهِ وَلَا بُدَّ لَنَا مِنَ الْعَمَلِ بِهِ، أَمْ شَيْئًا تَصْنَعُهُ لَنَا. فَقَالَ: " بَلْ شَيْءٌ أَصْنَعُهُ لَكُمْ، وَاللَّهُ مَا أَصْنَعُ ذَلِكَ إِلَّا أَنِّي رَأَيْتُ الْعَرَبَ رَمَتْكُمْ عَنْ قَوْسٍ وَاحِدَةٍ، وَكَالْبُوكُمُ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَكْسِرَ عَنْكُمْ مِنْ شَوْكَتِهِمْ إِلَى أَمْرٍ مَا ". فَقَالَ لَهُ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ كُنَّا نَحْنُ وَهَؤُلَاءِ الْقَوْمُ عَلَى الشَّرْكِ بِاللَّهِ وَعِبَادَةِ الْأَوْثَانِ، لَا نَعْبُدُ اللَّهَ وَلَا نَعْرِفُهُ، وَهُمْ لَا يَطْمَعُونَ أَنْ يَأْكُلُوا مِنْهَا تَمْرَةً وَاحِدَةً إِلَّا قَرَى أَوْ بَيْعًا، أَفَحِينَ أَكْرَمَنَا اللَّهُ بِالِإِسْلَامِ، وَهَدَانَا لَهُ وَأَعَزَّنَا بِكَ وَبِهِ، نُعْطِيهِمْ أَمْوَالَنَا! مَا لَنَا بِهَذَا مِنْ حَاجَةٍ، وَاللَّهِ لَا نُعْطِيهِمْ إِلَّا السَّيْفَ، حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " أَنْتَ وَذَلِكَ ". فَتَنَاوَلَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ الصَّحِيفَةَ، فَمَحَا مَا فِيهَا مِنَ الْكِتَابِ، ثُمَّ قَالَ: لِيَجْهَدُوا عَلَيْهَا. ١٣٥٩ .

وعن عبد الله بن مسعود، قال: " إِنَّ اللَّهَ نَظَرَ فِي قُلُوبِ الْعِبَادِ، فَوَجَدَ قَلْبَ مُحَمَّدٍ ﷺ - خَيْرَ قُلُوبِ الْعِبَادِ، فَاصْطَفَاهُ لِنَفْسِهِ، فَابْتَعَنَهُ بِرِسَالَتِهِ، ثُمَّ نَظَرَ فِي قُلُوبِ الْعِبَادِ بَعْدَ قَلْبِ مُحَمَّدٍ ﷺ، فَوَجَدَ قُلُوبَ أَصْحَابِهِ

١٣٥٨ - شرح مشكل الآثار (٢٠٥ / ٩)

١٣٥٩ - تاريخ الإسلام ت بشار (١ / ١٩٠) والسيرة النبوية لابن كثير (٣ / ٢٠١) ومرويات الإمام الزهري في المغازي (١ /

٥١١) (٨١) والبداية والنهاية ط هجر (٦ / ٣٩) صحيح مرسل

خَيْرَ قُلُوبِ الْعِبَادِ، فَجَعَلَهُمْ وُزَرَءَ نَبِيِّهِ، يُقَاتِلُونَ عَلَى دِينِهِ، فَمَا رَأَى الْمُسْلِمُونَ حَسَنًا، فَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ حَسَنٌ، وَمَا رَأَوْا سَيِّئًا فَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ سَيِّئٌ " رواه الإمام أحمد. ١٣٦٠

١٠٠ - اعتبار السلطة لأحكام الناس ومراعاة رضاهم وأعرافهم وعاداتهم فيما لا نص فيه

قال تعالى: { خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ } [الأعراف: ١٩٩] أَعْرِضْ أَيُّهَا النَّبِيُّ عَنِ الْجَاهِلِينَ، وَسِرِّ فِي سَبِيلِ الدَّعْوَةِ، وَخُذِ النَّاسَ بِمَا يَسْهَلُ عَلَيْهِمْ، وَأْمُرْهُمْ بِكُلِّ أَمْرٍ مُسْتَحْسِنٍ تَعْرِفُهُ الْعُقُولُ، وَتُدْرِكُهُ الْأَفْهَامُ.

وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يُخَيِّرُ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا اخْتَارَ أَيْسَرَهُمَا. ١٣٦١

فَقَوْلُهُ تَعَالَى: خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ يَأْمُرُ فِيهِ بِثَلَاثَةِ أَشْيَاءَ، هِيَ أُصُولُ كُلِّئَةٍ لِلْقَوَاعِدِ الشَّرْعِيَّةِ وَالْآدَابِ النَّفْسِيَّةِ وَالْأَحْكَامِ الْعَمَلِيَّةِ. الْأَصْلُ الْأَوَّلُ: الْعَفْوُ، وَهُوَ يُطْلَقُ فِي اللُّغَةِ عَلَى خَالِصِ الشَّيْءِ وَجَيِّدِهِ، وَعَلَى الْفَضْلِ الزَّائِدِ فِيهِ أَوْ مِنْهُ، وَعَلَى السَّهْلِ الَّذِي لَا كُفْلَةَ فِيهِ، وَعَلَى مَا يَأْتِي بِدُونِ طَلَبٍ أَوْ بِدُونِ إِخْفَاءٍ وَمُبَالَغَةٍ فِي الطَّلَبِ، وَهَذِهِ الْمَعَانِي مُتْقَابِرَةٌ وَهِيَ وَجُودِيَّةٌ، وَمِنْ مَعَانِيهِ السَّلْبِيَّةُ إِزَالَةُ الشَّيْءِ كَعَفَتِ الرِّيَّاحُ الدِّيَارَ وَالْأَثَارَ. أَوْ إِزَالَةُ أَثَرِهِ كَالْعَفْوِ عَنِ الذَّنْبِ، وَهُوَ مَنَعٌ مَا يَتَرْتَّبُ عَلَيْهِ مِنَ الْعِقَابِ، فَمَعَانِي الْعَفْوِ الْوُجُودِيَّةُ وَالْعَدَمِيَّةُ أَوْ الْمَوْجِبَةُ وَالسَّلْبِيَّةُ كُلُّهَا إِحْسَانٌ، وَرَفَقٌ، وَقَدْ وَرَدَ عَنْ مُفَسِّرِي السَّلَفِ فِي تَفْسِيرِ الْعَفْوِ هُنَا أَقْوَالٌ كُلُّهَا تَرْجِعُ إِلَى هَذِهِ الْمَعَانِي، فَرَوَايَةُ الْعَوْفِيِّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي تَفْسِيرِ خُذِ الْعَفْوَ خُذْ مَا عَفَا لَكَ مِنْ أَمْوَالِهِمْ - أَيِّ مَا فَضَّلَ وَمَا أَتَوَكَ بِهِ مِنْ شَيْءٍ. وَكَانَ هَذَا قَبْلَ أَنْ تَنْزِلَ بَرَاءَةُ بَفَرَاتِضِ الصَّدَقَاتِ وَتَفْصِيلِهَا، وَبِذَلِكَ قَالَ السُّدِّيُّ وَزَعَمَ أَنَّهَا نُسِخَتْ بِآيَةِ الزَّكَاةِ - وَفِي رَوَايَةِ الصَّحَّاحِ عَنْهُ: أَنْفَقَ الْفَضْلَ، وَمِثْلَهَا عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ. وَفِي عِدَّةِ رَوَايَاتٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّ مَعْنَاهَا: خُذِ الْعَفْوَ مِنْ أَخْلَاقِ النَّاسِ، وَمِثْلُهُ وَفِي رَوَايَةِ لِهَشَامٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ خَالَتِهِ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ مِثْلُ ذَلِكَ، وَبِهِ قَالَ مُجَاهِدٌ، وَرَوَى عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ أَنَّ الْعَفْوَ هُنَا الصَّفْحُ عَنِ الْمُشْرِكِينَ، وَكَانَ عَشْرَ سِنِينَ فَنُسِخَ بِآيَةِ السَّيْفِ، وَهَذَا ضَعِيفٌ؛ لِأَنَّ الْعَفْوَ بِهَذَا الْمَعْنَى لَا يُعْبَرُ عَنْهُ بِالْأَخْذِ؛ لِأَنَّهُ أَمْرٌ عَدَمِيٌّ هُوَ بِالْإِعْطَاءِ أَشْبَهُهُ، وَلَا بِالْقَبُولِ لِأَنَّهُ لَمْ يُطْلَبْ. وَأَحْسَنَ الرَّمْخَشَرِيِّ مَا شَاءَ فِي تَصْوِيرِهِ مَعْنَى الْعَفْوِ بِمَا تُعْطِيهِ اللُّغَةُ، فَقَالَ: وَالْعَفْوُ ضِدُّ الْجُهْدِ، أَيُّ خُذْ مَا عَفَا لَكَ مِنْ أَعْمَالِ النَّاسِ وَأَخْلَاقِهِمْ، وَمَا أَتَى مِنْهُمْ وَتَسَهَّلَ مِنْ غَيْرِ كُفْلَةٍ، وَلَا تُدَاقَّهُمْ وَلَا تَطْلُبْ مِنْهُمْ الْجُهْدَ وَمَا يَشْتَقُّ عَلَيْهِمْ حَتَّى يَنْفَرُوا كَقَوْلِهِ - ﷺ - يَسْرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا قَالَ:

خُذِي الْعَفْوَ مِنِّي تَسْتَدِيمِي مَوَدَّتِي ... وَلَا تَنْطِقِي فِي سَوْرَتِي حِينَ أَغْضَبُ

١٣٦٠ - المهذب في فقه السياسة الشرعية (ص: ١٦٨٦) و مسند أحمد ط الرسالة (٦/ ٨٤) (٣٦٠٠) صحيح

١٣٦١ - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ١١٥٤)، بترقيم الشاملة (اليا)

وَقِيلَ: خُذِ الْفَضْلَ وَمَا تَسَهَّلَ مِنْ صَدَقَاتِهِمْ، وَذَلِكَ قَبْلَ نُزُولِ آيَةِ الزَّكَاةِ. فَلَمَّا نَزَلَتْ أُمِرَ أَنْ يَأْخُذَهُمْ بِهَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا. اهـ. نَقُولُ: وَبَقِيََتِ الْآيَةُ مُحْكَمَةً فِي صَدَقَةِ التَّطَوُّعِ.

وَالْمُخْتَارُ عِنْدَنَا أَنَّ الْعَفْوَ يَشْمَلُ هَذَا وَذَلِكَ، فَالْمُرَادُ بِهِ أَنَّ مِنْ أُصُولِ آدَابِ هَذَا الدِّينِ وَقَوَاعِدِ شَرْعِهِ الْيُسْرَ وَتَجَنُّبَ الْحَرْجِ وَمَا يَشُقُّ عَلَى النَّاسِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ تَفْصِيلُ الْقَوْلِ فِي ذَلِكَ فِي تَفْسِيرِ آيَةِ الْوُضُوءِ مِنْ سُورَةِ الْمَائِدَةِ، وَقَدْ خَالَفَ هَذِهِ الْقَاعِدَةَ الْأَسَاسِيَّةَ أَهْلُ الْفِقْهِ الْمَقْلُوبِ، فَجَعَلُوا الْعُسْرَ وَالْحَرْجَ مِنْ أَهَمِّ قَوَاعِدِ الدِّينِ وَأُصُولِ الشَّرْعِ فِعْلًا لَا تَسْمِيَةً، وَقَدْ صَحَّ فِي الْأَحَادِيثِ: أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - مَا خَيْرَ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا اخْتَارَ أَيْسَرَهُمَا " وَتَرَى هَؤُلَاءِ لَا يُخَيِّرُ أَحَدَهُمْ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا اخْتَارَ أَعْسَرَهُمَا، وَلَا سِيَّمَا الْعُسْرَ عَلَى الْأُمَّةِ بِأَسْرَهَا، وَأَمَّا فَتَاوَى الْأَفْرَادِ فَقَدْ قَالَ بَعْضُ الْمُصَنِّفِينَ مِنْهُمْ فِي الْمَسْأَلَةِ فِيهَا قَوْلًا مُصَحَّحًا: نَحْنُ مَعَ الدَّرَاهِمِ قَلَّةٌ وَكَثْرَةٌ! يَعْنِي: فِي الْفَتَاوَى بِأَحَدِهِمَا.

الْأَصْلُ الثَّانِي: الْأَمْرُ بِالْعُرْفِ وَهُوَ مَا تَعَارَفَهُ النَّاسُ مِنَ الْخَيْرِ وَفَسَّرُوهُ بِالْمَعْرُوفِ. وَفِي اللِّسَانِ: الْمَعْرُوفُ ضِدُّ الْمُنْكَرِ، وَالْعُرْفُ ضِدُّ التُّنْكَرِ قَالَ: وَالْعُرْفُ وَالْعَارِفَةُ وَالْمَعْرُوفُ وَاحِدٌ ضِدُّ التُّنْكَرِ، وَهُوَ كُلُّ مَا تَعَرَفَهُ النَّفْسُ مِنَ الْخَيْرِ وَتَبَسَّأَ بِهِ وَتَطْمَئِنُّ إِلَيْهِ (قَالَ) وَقَدْ تَكَرَّرَ ذِكْرُ الْمَعْرُوفِ فِي الْحَدِيثِ، وَهُوَ اسْمٌ جَامِعٌ لِكُلِّ مَا عُرِفَ مِنْ طَاعَةِ اللَّهِ وَالتَّقَرُّبِ إِلَيْهِ، وَالْإِحْسَانِ إِلَى النَّاسِ، وَكُلِّ مَا نُدِبَ إِلَيْهِ وَنُهِيَ عَنْهُ مِنَ الْمُحْسِنَاتِ وَالْمُقْبَحَاتِ، وَهُوَ مِنَ الصِّفَاتِ الْعَالِيَةِ، أَيُّ أَمْرٍ مَعْرُوفٍ بَيْنَ النَّاسِ إِذْ رَأَوْهُ لَا يُنْكَرُونَهُ، وَالْمَعْرُوفُ النِّصْفَةُ وَحَسَنُ الصُّحْبَةِ مَعَ الْأَهْلِ وَغَيْرِهِمْ، وَالْمُنْكَرُ ضِدُّ ذَلِكَ جَمِيعَهُ اهـ.

وَالْقَوْلُ الْجَامِعُ: أَنَّ الْعَرَبَ تُطْلَقُ الْمَعْرُوفَ عَلَى ضِدِّ الْمُنْكَرِ وَعَلَى ضِدِّ الْمَجْهُولِ، وَالْمُنْكَرُ هُوَ الْمُسْتَقْبَحُ عِنْدَ النَّاسِ الَّذِي يَنْفَرُونَ مِنْهُ لِقُبْحِهِ أَوْ ضَرَرِهِ، وَيَذْمُونَهُ وَيَذْمُونَ أَهْلَهُ. وَالْأَمْرُ بِهِ فِي هَذِهِ السُّورَةِ الْمَكِّيَّةِ الَّتِي نَزَلَتْ فِي أُصُولِ الدِّينِ وَكَلِيَّاتِ التَّشْرِيعِ، يُثَبِتُ لَنَا أَنَّ الْعُرْفَ أَوْ الْمَعْرُوفَ أَحَدُ هَذِهِ الْأَرْكَانِ لِلْآدَابِ الدِّينِيَّةِ وَالتَّشْرِيعِ الْإِسْلَامِيِّ، وَهُوَ مَبْنِيٌّ عَلَى اعْتِبَارِ عَادَاتِ الْأُمَّةِ الْحَسَنَةِ، وَمَا تَتَوَاطَأُ عَلَيْهِ مِنَ الْأُمُورِ النَّافِعَةِ فِي مَصَالِحِهَا، حَتَّى إِنْ كَتَابَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ قِيَدَ طَاعَةَ رَسُولِهِ - ﷺ - بِالْمَعْرُوفِ فِي عَقْدِ مُبَايَعَتِهِ - ﷺ - لِلنِّسَاءِ قَالَ عَزَّ وَجَلَّ فِي سُورَةِ الْمُمتَحَنَةِ: يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعَنَّكَ عَلَى أَنْ لَا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَادَهُنَّ وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ يَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْصِيَنَّكَ فِي مَعْرُوفٍ فَبَايِعْنَهُنَّ وَاسْتَعْفِرْ لَهُنَّ اللَّهُ إِنْ اللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ (٦٠: ١٢) وَمِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ عَقْدَ الْمُبَايَعَةِ أَعْظَمُ الْعُقُودِ فِي الْأُمَّةِ وَالدُّوَلِ، فَتَقْيِيدُ طَاعَةِ الرَّسُولِ - ﷺ - فِيهِ بِالْمَعْرُوفِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ التِّزَامَ الْمَعْرُوفِ مِنْ أَعْظَمِ أَرْكَانِ هَذَا الدِّينِ وَشَرْعِهِ، وَمِنَ الْمَعْلُومِ فِي السُّنَّةِ أَنَّ مُبَايَعَتَهُ - ﷺ - لِلرِّجَالِ كَانَتْ مَبْنِيَّةً عَلَى أَصْلِ مُبَايَعَتِهِ لِلنِّسَاءِ الْمَنْصُوصِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ. وَقَالَ - ﷺ -: إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ وَهُوَ فِي مَوَاضِعَ مِنَ الصَّحِيحِ.

وَقَدْ تَقَدَّمَ مِنْ هَذِهِ السُّورَةِ (الْأَعْرَافِ) وَصْفُ النَّبِيِّ ﷺ - فِي بَشَارَةِ التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ بَأَنَّهُ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ (٧: ١٥٧) وَوَرَدَ فِي ذِكْرِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ فِيمَا حَكَاهُ تَعَالَى مِنْ وَصِيَّةِ لُقْمَانَ فِي السُّورَةِ الْمُسَمَّاةِ بِاسْمِهِ وَهِيَ مَكِّيَّةٌ كَالْأَعْرَافِ، ثُمَّ تَكَرَّرَ ذِكْرُ الْمَعْرُوفِ فِي السُّورِ الْمَدَنِيَّةِ، وَأَكْثَرُهَا فِي بَيَانِ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ الْعَمَلِيَّةِ، وَذَلِكَ فِي عَشْرَاتٍ مِنْ الْآيَاتِ، بَعْضُهَا فِي صِفَةِ الْأُمَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَحُكُومَاتِهَا، وَأَكْثَرُهَا فِي الْأَحْكَامِ الزَّوْجِيَّةِ وَالْمَالِيَّةِ. فَمِنْ النَّوْعِ الْأَوَّلِ قَوْلُهُ فِي تَعْلِيلِ الْإِذْنِ لِلْمُسْلِمِينَ بِالْقِتَالِ مِنْ سُورَةِ الْحَجِّ، فَذَكَرَ مِنْ صِفَاتِ الْمَأْذُونِ لَهُمْ بِهِ أَنَّهُمْ ظَلَمُوا وَأَخْرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بَعِيرٍ حَقٌّ لَأَجْلِ تَوْحِيدِ اللَّهِ تَعَالَى، ثُمَّ قَالَ: الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ (٢٢: ٤١) وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى فِي سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ: وَلَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ (٣: ١٠٤) وَقَوْلُهُ بَعْدَهَا: كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ (٣: ١١٠) وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي سُورَةِ التَّوْبَةِ: وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ (٩: ٧١) الْآيَةَ. ثُمَّ قَوْلُهُ فِي صِفَاتِهِمْ، مِنْهَا: التَّائِبُونَ الْعَابِدُونَ الْحَامِدُونَ السَّائِحُونَ الرَّاكِعُونَ السَّاجِدُونَ الْآمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّاهُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَالْحَافِظُونَ لِحُدُودِ اللَّهِ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ (٩: ١١٢) فَهَذِهِ الْآيَاتُ أُصُولٌ لِمَنْدُوحَةِ لِلْأُمَّةِ عَنِ التَّزَامِهَا فِي آدَابِهَا وَتَشْرِيعِهَا.

وَمِنْ النَّوْعِ الثَّانِي وَهُوَ مَا وَرَدَ فِي الْأَحْكَامِ الْفَرْعِيَّةِ قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الْحُقُوقِ الزَّوْجِيَّةِ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ: وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ (٢: ٢٢٨) وَهَذِهِ الْآيَةُ رُكْنٌ مِنْ أَرْكَانِ الْحُقُوقِ الزَّوْجِيَّةِ يَفْضَلُ بِهَا الْإِسْلَامُ جَمِيعَ الشَّرَائِعِ وَالْقَوَانِينِ فِي الْعَدْلِ وَالْمَصْلَحَةِ، وَلَمْ تَنْلِ النِّسَاءُ مِثْلَهُ فِي أُمَّةٍ مِنَ الْأُمَّمِ. وَمِنْهَا قَوْلُهُ فِي أَحْكَامِ الطَّلَاقِ: فِيمَا سَأَلَكَ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٍ بِإِحْسَانٍ (٢٢٩) وَقَوْلُهُ بَعْدَهُ: فَاْمَسْكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ (٢٣١) - وَمِثْلَهَا فِي سُورَةِ الطَّلَاقِ - وَقَوْلُهُ بَعْدَهَا فِي الْمُطَلَّقاتِ الرَّجَعِيَّاتِ، فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ إِذَا تَرَاضُوا بَيْنَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ (٢٣٢) وَقَوْلُهُ بَعْدَهَا فِيهِنَّ إِذَا كُنَّ مُرْضِعَاتٍ: وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ (٢٣٣) إِلَى قَوْلِهِ: فِيهِنَّ إِذَا أَرَادَ الزَّوْجَانِ الْفِصَالَ عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ: وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوا أَوْلَادَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا آتَيْتُمْ بِالْمَعْرُوفِ (٢: ٢٣٣) وَقَوْلُهُ فِي الْآيَةِ الَّتِي بَعْدَهَا فِي مُعْتَدَاتِ الْوَفَاةِ: فَإِذَا بَلَغْنَ أَحْلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ (٢٣٤) وَقَوْلُهُ بَعْدَ آيَةِ أُخْرَى فِي الْمُطَلَّقاتِ: وَمَتَّعُوهُنَّ عَلَى الْمَوْسِعِ قَدْرَهُ وَعَلَى الْمُقْتَرِ قَدْرَهُ مَتَاعًا بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ (٢٣٦) وَقَوْلُهُ بَعْدَ أَرْبَعِ آيَاتٍ أُخْرَى: وَلِلْمُطَلَّقاتِ مَتَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ (٢٤١) وَكَقَوْلِهِ فِي مُعَاشَرَةِ الْأَزْوَاجِ مِنْ سُورَةِ النِّسَاءِ: وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا

(٤ : ١٩) وَهُنَالِكَ آيَاتٌ أُخْرَى فِي الْعَفْوِ عَنِ الْقِصَاصِ وَفِي الْوَصِيَّةِ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ وَفِي أَكْلِ الْوَصِيِّ مِنْ مَالِ الْيَتِيمِ قِيدَتْ بِالْمَعْرُوفِ .

فَأَنَّ تَرَى أَنَّ الْمَعْرُوفَ فِي هَذِهِ الْآيَاتِ مُعْتَبَرٌ فِي هَذِهِ الْأَحْكَامِ الْمُهِمَّةِ، وَأَنَّ الْمَعْرُوفَ فِيهَا هُوَ الْمَعْهُودُ بَيْنَ النَّاسِ فِي الْمَعَامَلَاتِ وَالْعَادَاتِ، وَمِنَ الْمَعْلُومِ بِالضَّرُورَةِ أَنَّهُ يَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ الشُّعُوبِ وَالْبُيُوتِ وَالْبِلَادِ وَالْأَوْقَاتِ، فَتَحْدِيدُهُ وَتَعْيِينُهُ بِاجْتِهَادِ بَعْضِ الْفُقَهَاءِ بَدُونَ مَرَاعَاةِ عُرْفِ النَّاسِ " مُخَالَفٌ لِنَصِّ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى . وَلِشَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةٍ وَغَيْرِهِ مِنْ فُقَهَاءِ الْحَدِيثِ وَالْحَنَابِلَةِ أَقْوَالٌ حَكِيمَةٌ فِي الْمَعْرُوفِ، مِنْهَا أَنَّهُ يَجِبُ عَلَى كُلِّ مِنَ الزَّوْجَيْنِ مِنْ أَعْمَالِ الْبَيْتِ وَالْأُسْرَةِ مَا جَرَى الْعُرْفُ بِهِ، وَأَنَّهُ إِذَا كَانَ مِنَ الْمَعْرُوفِ عَنِ بَعْضِ الْبُيُوتِ أَنَّهُنَّ لَا يُزَوِّجَنَّ بَنَاتَهُنَّ لِمَنْ يَتَزَوَّجُ عَلَيْهِنَّ وَيُضَارُهُنَّ، كَانَ هَذَا كَالشَّرْطِ فَلَا يَجُوزُ لِلرَّجُلِ أَنْ يَتَزَوَّجَ عَلَى الْمَرْأَةِ مِنْهُنَّ .

فَإِنْ قُلْتَ: إِنَّ بَعْضَ الْعُلَمَاءِ قَالُوا: إِنَّ الْمُرَادَ بِالْعُرْفِ وَالْمَعْرُوفِ فِي الْآيَاتِ هُوَ الْمَنْصُوصُ فِي الشَّرْعِ، كَقَوْلِ صَاحِبِ لُبَابِ التَّأْوِيلِ فِي قَوْلِهِ: وَأَمْرٌ بِالْعُرْفِ وَأَمْرٌ بِكُلِّ مَا أَمَرَكَ اللَّهُ بِهِ وَعَرَفْتَهُ بِالْوَحْيِ . فَالْجَوَابُ أَنَّ مِثْلَ هَذَا الْقَوْلِ مُخَالَفٌ لِمَا

ذَكَرْنَا وَمَا لَمْ نَذْكُرْ مِنْ أَقْوَالِ السَّلَفِ وَالْخَلْفِ، وَلَا يُمَكِّنُ أَنْ يُرَادَ مِنْ كُلِّ آيَةٍ، وَلَا مِنْ مَجْمُوعِ الْآيَاتِ الْمُتَّفَدِّمَةِ، وَمَا يَحْتَمِلُهُ مِنْهَا كآيَاتِ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ الْمَدَنِيَّةِ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ اللَّفْظُ فِيهَا عَامًّا يَشْمَلُ الْمَعْرُوفَ فِي الشَّرْعِ وَفِي الْعَادَاتِ وَالْمَعَامَلَاتِ، وَلَا يَظْهَرُ هَذَا فِي آيَةِ الْأَعْرَافِ الَّتِي هِيَ الْأَصْلُ الْأَوَّلُ؛ لِأَنَّهَا الْأُولَى فِي الْمَوْضُوعِ، وَلَمْ يَكُنْ قَدْ نَزَلَ قَبْلَهَا أَحْكَامٌ يُفَسِّرُ بِهَا الْعُرْفَ وَيُحَالُ عَلَيْهَا فِيهِ - فَمَا قَالَهُ صَاحِبُ لُبَابِ التَّأْوِيلِ هُوَ مِنْ قِشْرِهِ لَا مِنْ لُبَابِهِ، وَأَوَّلُ مَا يُرَدُّ عَلَيْهِ أَنَّهُ إِذَا كَانَ الْمُرَادُ مِنَ الْعُرْفِ الْمَعْرُوفِ بِالْوَحْيِ، يُقَالُ فِيهِ إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ قَبْلَ الْأَمْرِ بِهِ مَعْرُوفًا، وَبَعْدَ الْأَمْرِ بِهِ صَارَ مِنْ قَبِيلِ تَحْصِيلِ الْحَاصِلِ .

تَعَمَّ إِنَّ مَا يَتَقَرَّرُ بِنَصِّ الشَّرْعِ يَصِيرُ مِنْ جُمْلَةِ الْمَعْرُوفِ الَّذِي هُوَ ضِدُّ الْمَجْهُولِ، كَمَا أَنَّهُ يَكُونُ بِالضَّرُورَةِ مِنَ الْمَعْرُوفِ الَّذِي هُوَ ضِدُّ الْمُنْكَرِ . وَيَبْقَى تَحْكِيمُ الْعُرْفِ وَالْمَعْرُوفِ بِالْمَعْنَى اللَّعْوِيِّ الْعَامِّ مُعْتَبَرًا فِيمَا لَا نَصَّ فِيهِ بِخُصُوصِهِ، وَلِلْأَمَّةِ فِيهِ عُرْفٌ غَيْرُ مُعَارِضٍ بِنَصِّ، وَلَا يَسْتَقِيمُ نِظَامُ الْأُمَّةِ عَلَى أَسَاسٍ ثَابِتٍ إِذَا كَانَ أَمْرُ الْعُرْفِ وَالْمَعْرُوفِ فِيهَا فَوْضَى وَغَيْرُ مُقَيَّدٍ بِأُصُولٍ وَأَحْكَامٍ وَفَضَائِلٍ ثَابِتَةٍ، فَلَا بُدَّ مِنْ شَيْءٍ ثَابِتٍ، وَهُوَ مَا لَا تَخْتَلِفُ فِيهِ الْمَصَالِحُ وَالْمَنَافِعُ بِاخْتِلَافِ الزَّمَانِ وَالْمَكَانِ وَأَحْوَالِ الْمَعِيشَةِ، وَلَا بُدَّ مِنْ شَيْءٍ يَحْكُمُ فِيهِ الْعُرْفُ وَهُوَ مَا يُقَابَلُهُ ؛ وَلِذَلِكَ جَاءَ الشَّرْعُ الْحَكِيمُ بِهِمَا مَعًا، وَلَا يَضُرُّ مَعَ هَذَا اخْتِلَافُ النَّاسِ فِيمَا يَعْرِفُونَ وَيُنْكِرُونَ، فَلْيَكُنِ الْمَعْرُوفُ كَمَا قَالَ الْجِصَّاصُ مِنْ أُمَّةٍ الْحَقَنِيَّةِ: مَا يَسْتَحْسِنُ فِي الْعَقْلِ فَعَلُهُ وَلَا تُنْكِرُهُ الْعُقُولُ الصَّحِيحَةُ، فَيَكْفِي الْمُسْلِمِينَ الْمُحَافِظَةَ عَلَى النُّصُوصِ الثَّابِتَةِ إِذْ لَا يُمَكِّنُ أَنْ يَسْتَنْكَرَ الْمُؤْمِنُ مَا جَاءَ عَنِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ نَصًّا حَتْمًا لَأَجْتِهَادِ

فيه، وليكن للجماعة بعده رأي فيما يعرفون وينكرون، ويستحسنون ويستنجنون، يكون عمدتهم فيه جمهور العقلاء والعلماء وأهل الأدب والفضيلة في كل عصر. ١٣٦٢

وعن أبي فرعة، أن عبد الملك بن مروان بينما هو يطوف بالبيت إذ قال: قاتل الله ابن الزبير حيث يكذب على أم المؤمنين، يقول: سمعتها تقول: قال رسول الله ﷺ «يا عائشة لو لا حدثان قومك بالكفر لتقضت البيت حتى أزيد فيه من الحجر، فإن قومك قسروا في البناء»، فقال الحارث بن عبد الله بن أبي ربيعة: لا تقل هذا يا أمير المؤمنين، فأنا سمعت أم المؤمنين تحدث هذا قال: لو كنت سمعته قبل أن أهدمه، لتركته على ما بنى ابن الزبير ١٣٦٣

وعن عائشة رضي الله عنها، قالت: قال لي رسول الله ﷺ: «لو لا حداثة قومك بالكفر لتقضت البيت، ثم لبنيته على أساس إبراهيم عليه السلام، فإن قرينا استقصرت بناءه وجعلت له خلفا» ١٣٦٤

وعن جابر بن عبد الله قال: كنا مع النبي ﷺ في غزاة، فكسع رجل من المهاجرين، رجلا من الأنصار، فقال الأنصاري: يا للأنصار، وقال المهاجري: يا للمهاجرين، فقال رسول الله ﷺ: «ما بال دعوى الجاهلية؟» قالوا: يا رسول الله كسع رجل من المهاجرين، رجلا من الأنصار، فقال: «دعوها، فإنها منتنة» فسمعتها عبد الله بن أبي فقال: قد فعلوها، والله لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعرض منها الأذل. قال عمر: دعني أضرب عنق هذا المنافق، فقال: «دعه، لا يتحدث الناس أن محمدا يقتل أصحابه» ١٣٦٥

لأن العامة والغائبين عن المدينة لا يبلغون بعلمهم إلى معرفة حقائق الأمور الجارية بالمدينة، فيستطيع دعاء الفتنة أن يشوهوا الأعمال النافعة بما فيها من صورة بشيعة عند من لا يعلم الحقيقة ١٣٦٦

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: مرؤا بجنابة، فأننوا عليها خيرا، فقال النبي ﷺ: «وجبت» ثم مرؤا بأخرى فأننوا عليها شرا، فقال: «وجبت» فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: ما وجبت؟ قال: «هذا أننيتم عليه خيرا، فوجبت له الجنة، وهذا أننيتم عليه شرا، فوجبت له النار، أنتم شهداء الله في الأرض» ١٣٦٧

١٣٦٢ - تفسير المنار (٩/٤٤٤)

١٣٦٣ - تهذيب صحيح مسلم - علي بن نايف الشحوذ (ص: ٤٥٥) (١٣٣٣)

١٣٦٤ - صحيح البخاري (٢/١٤٦) (١٥٨٥) [ش (بابا) من خلفه مقابل الباب الموجود الآن]

١٣٦٥ - تهذيب صحيح مسلم - علي بن نايف الشحوذ (ص: ٩٢٠) (٢٥٨٤)

[ش (دعوها فإنها منتنة) أي قبيحة كريهة مؤذية]

١٣٦٦ - التحرير والتنوير (١٠/٢٦٦)

١٣٦٧ - الأحاديث التي اتفق عليها البخاري ومسلم (ص: ٢١٤) (١٣٦٧) - ٥٦٦ -

[ش أخرجه مسلم في الجنائز باب فيمن يثني عليه خير أو شر من الموتى رقم ٩٤٩ (فأننوا عليه خيرا) وصفوها بفعل الخير. (فأننوا عليها شرا) وصفوها بفعل الشر. (شهداء الله في الأرض) أي يقبل قولكم في حق من تشهدون له أو عليه]

وَعَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «خَيْرُ أُمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُحِبُّونَهُمْ وَيُحِبُّونَكُمْ، وَيُصَلُّونَ عَلَيْكُمْ وَتُصَلُّونَ عَلَيْهِمْ، وَشِرَارُ أُمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُبْغِضُونَهُمْ وَيُبْغِضُونَكُمْ، وَتَلْعَنُونَهُمْ وَيَلْعَنُونَكُمْ»، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا تُنَابِذُهُمْ بِالسَّيْفِ؟ فَقَالَ: «لَا، مَا أَقَامُوا فِيكُمْ الصَّلَاةَ، وَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْ وُلَاتِكُمْ شَيْئًا تَكْرَهُونَهُ، فَاتَّكِرُوا عَمَلَهُ، وَلَا تَنْزِعُوا يَدًا مِنْ طَاعَةٍ»

وَعَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «خَيْرُ أُمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُحِبُّونَهُمْ وَيُحِبُّونَكُمْ، وَتُصَلُّونَ عَلَيْهِمْ وَيُصَلُّونَ عَلَيْكُمْ، وَشِرَارُ أُمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُبْغِضُونَهُمْ وَيُبْغِضُونَكُمْ، وَتَلْعَنُونَهُمْ وَيَلْعَنُونَكُمْ»، قَالُوا: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا تُنَابِذُهُمْ عِنْدَ ذَلِكَ؟ قَالَ: «لَا، مَا أَقَامُوا فِيكُمْ الصَّلَاةَ، لَأَ، مَا أَقَامُوا فِيكُمْ الصَّلَاةَ، أَلَا مَنْ وَلِيَ عَلَيْهِ وَالٍ، فَرَأَاهُ يَأْتِي شَيْئًا مِنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ، فَلْيَكِرْهُ مَا يَأْتِي مِنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ، وَلَا يَنْزِعَنَّ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ»^{١٣٦٨}

وَعَنْ عُثْمَانَ بْنِ زُفَرَ الشَّامِيِّ يَرْفَعُهُ قَالَ: «خَيْرُ أُمَّرَائِكُمُ الَّذِينَ تُحِبُّونَهُمْ وَيُحِبُّونَكُمْ، وَتَدْعُونَ لَهُمْ وَيَدْعُونَ لَكُمْ، وَشَرُّ أُمَّرَائِكُمُ الَّذِينَ تُبْغِضُونَهُمْ وَيُبْغِضُونَكُمْ، وَتَلْعَنُونَهُمْ وَيَلْعَنُونَكُمْ»^{١٣٦٩}

وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: إِنَّ فَتَى شَابًّا أَتَى النَّبِيَّ - ﷺ - فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ائْذَنْ لِي بِالزُّنَا، فَأَقْبَلَ الْقَوْمُ عَلَيْهِ فَزَجَرُوهُ وَقَالُوا: مَهْ. مَهْ. فَقَالَ: " اذْنُهُ، فَدَنَا مِنْهُ قَرِيْبًا " . قَالَ: فَجَلَسَ قَالَ: " أَتُحِبُّهُ لَأُمَّكَ؟ " قَالَ: لَا. وَاللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ. قَالَ: " وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لَأُمَّهَاتِهِمْ " . قَالَ: " أَتُحِبُّهُ لَأَبْنَتِكَ؟ " قَالَ: لَا. وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ قَالَ: " وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِبَنَاتِهِمْ " . قَالَ: " أَتُحِبُّهُ لَأُخْتِكَ؟ " قَالَ: لَا. وَاللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ. قَالَ: " وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لَأَخَوَاتِهِمْ " . قَالَ: " أَتُحِبُّهُ لِعَمَّتِكَ؟ " قَالَ: لَا. وَاللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ. قَالَ: " وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِعَمَّاتِهِمْ " . قَالَ: " أَتُحِبُّهُ لِخَالَاتِكَ؟ " قَالَ: لَا. وَاللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ. قَالَ: " وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِخَالَاتِهِمْ " . قَالَ: فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ وَقَالَ: " اللَّهُمَّ اغْفِرْ ذَنْبَهُ وَطَهِّرْ قَلْبَهُ، وَحَصِّنْ فَرْجَهُ " قَالَ: فَلَمْ يَكُنْ بَعْدَ ذَلِكَ الْفَتَى يَلْتَفِتُ إِلَى شَيْءٍ. رَوَاهُ أَحْمَدُ^{١٣٧٠}

وعزل عمر رضي الله عنه سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه عن العراق لما شكاه أهل الكوفة، فعن الحسن، أن عمر رضي الله عنه قال: «هَانَ شَيْءٌ أُصْلِحَ بِهِ قَوْمًا أَنْ أُبْدِلَهُمْ أَمِيرًا مَكَانَ أَمِيرٍ»^{١٣٧١}

وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، قَالَ لَمَّا أُصِيبَ، قَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: أَلَا تَسْتَخْلِفُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ: «مَا أَجِدُ أَحَدًا أَحَقَّ بِهَذَا الْأَمْرِ مِنْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ تُوْفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَنْهُمْ رَاضٍ، فَسَمِّيَ عَلِيًّا، وَعُثْمَانُ، وَطَلْحَةَ، وَالزُّبَيْرُ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ» وَقَالَ: «لَيْشْهَدُهُمْ عَبْدُ

^{١٣٦٨} - تهذيب صحيح مسلم - علي بن نايف الشحوذ (ص: ٦٨٩) (١٨٥٥)

^{١٣٦٩} - جامع معمر بن راشد (١١/ ٣٢٥) (٢٠٦٦٣) صحيح لغيره

^{١٣٧٠} - المهذب في فقه السياسة الشرعية (ص: ١٤١٦) ومسنود أحمد ط الرسالة (٣٦/ ٥٤٥) ((٢٢٢١١) صحيح

^{١٣٧١} - تاريخ المدينة لابن شبة (٣/ ٨٠٥) صحيح مرسل

اللَّهُ بْنُ عُمَرَ، وَلَيْسَ لَهُ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ، فَمَنْ اسْتَخْلَفُوهُ فَهُوَ الْخَلِيفَةُ بَعْدِي، فَإِنْ أَصَابَتْ سَعْدًا وَإِلَّا فَلَيْسَتْعَنْ بِهِ الْخَلِيفَةُ بَعْدِي، فَإِنِّي لَمْ أَنْزِعْهُ مِنْ ضَعْفٍ وَلَا حَيَاةٍ»^{١٣٧٢}

١٠١ - الفصل بين السلطات وتوزيع المسؤوليات على الأكفاء وتخصيص سلطة القضاء وسلطة بيت المال بالاستقلال:

عن عطاء بن السائب قال: لما استخلف أبو بكر أصبح غادياً إلى السوق وعلى رقبته أنواب يتجر بها فلقيه عمر بن الخطاب وأبو عبيدة بن الجراح فقالا له: أين تريد يا خليفة رسول الله؟ قال: السوق. قالوا: تصنع ماذا وقد وليت أمر المسلمين؟ قال: فمن أين أطعم عيالي؟ قالوا له: انطلق حتى نفرض لك شيئاً. فانطلق معهما ففرضوا له كل يوم شاة وماكسوه في الرأس والبطن. فقال عمر: إني القضاء. وقال أبو عبيدة: وإني الفيء. قال عمر: فلقد كان يأتي علي الشهر ما يختصم إلي فيه اثنا. ^{١٣٧٣}

١٠٢ - الرفق بالامة ومعرفة حقوقها وما يجب لها وعليها :

عن عمرو بن ميمون، قال: رأيت عمر بن الخطاب رضي الله عنه، قبل أن يصاب بأيام بالمدينة، وقف على حذيفة بن اليمان، وعثمان بن حنيف، قال: "كيف فعلتما، أتخافان أن تكونا قد حملتما الأرض ما لا تطبق؟ قالوا: حملناها أمراً هي له مطيعة، ما فيها كبير فضل، قال: انظرا أن تكونا حملتما الأرض ما لا تطبق، قال: لا، فقال عمر: لئن سلمني الله، لأدعن أراهل العراق لا يحتجن إلى رجل بعدي أبداً، قال: فما أتت عليه إلا رابعة حتى أصيب، قال: إني لقائم ما بيني وبينه، إلا عبد الله بن عباس غداة أصيب، وكان إذا مر بين الصفيين، قال: استوا، حتى إذا لم ير فيهن خللاً تقدم فكبر، وربما قرأ سورة يوسف، أو التحل، أو نحو ذلك، في الركعة الأولى حتى يجتمع الناس، فما هو إلا أن كبر فسمعه يقول: قتلني - أو أكلني - الكلب، حين طعنه، فطار العليج بسكين ذات طرفين، لا يمر على أحد يمينا ولا شمالاً إلا طعنه، حتى طعن ثلاثة عشر رجلاً، مات منهم سبعة، فلما رأى ذلك رجل من المسلمين طرح عليه برنسا، فلما ظن العليج أنه مأخوذ نحر نفسه، وتناول عمر يد عبد الرحمن بن عوف فقدمه، فمن يلي عمر فقد رأى الذي أرى، وأما نواحي المسجد فإنهم لا يدرون، غير أنهم قد فقدوا صوت عمر، وهم يقولون: سبحان الله سبحان الله، فصلى بهم عبد الرحمن صلاة خفيفة، فلما انصرفوا قال: يا ابن عباس، انظر من قتلني، فجاء ساعة ثم جاء فقال: غلام المغيرة، قال: الصنع؟ قال: نعم، قال: قاتله الله، لقد أمرت به معروفاً، الحمد لله الذي لم يجعل ميتتي بيد رجل يدعي الإسلام، قد

١٣٧٢ - مسند أبي يعلى الموصلي (١/ ١٨١) (٢٠٥) صحيح

١٣٧٣ - الطبقات الكبرى ط العلمية (٣/ ١٣٧) صحيح مرسل

كُنْتُ أَنْتَ وَأَبُوكَ تُحِبَّانِ أَنْ تَكْثُرَ الْعُلُوجُ بِالْمَدِينَةِ، - وَكَانَ الْعَبَّاسُ أَكْثَرَهُمْ رَقِيقًا - فَقَالَ: إِنْ شِئْتَ
فَعَلْتُ، أَيُّ: إِنْ شِئْتَ فَتَلْنَا؟ قَالَ: كَذَبْتَ بَعْدَ مَا تَكَلَّمُوا بِلِسَانِكُمْ، وَصَلَّوْا قِبَلْتِكُمْ، وَحَجُّوا حَجَّكُمْ.
فَاحْتَمَلَ إِلَى بَيْتِهِ فَانْطَلَقْنَا مَعَهُ، وَكَانَ النَّاسَ لَمْ تُصِبْهُمْ مُصِيبَةٌ قَبْلَ يَوْمَيْهِ، فَقَاتَلَ يَقُولُ: لَا بَأْسَ، وَقَاتَلَ
يَقُولُ: أَحَافُ عَلَيْهِ، فَأَتَى بَنِيْدَ فَشْرَبَهُ، فَخَرَجَ مِنْ جَوْفِهِ، ثُمَّ أَتَى بَلْبِنَ فَشْرَبَهُ فَخَرَجَ مِنْ جُرْحِهِ، فَعَلِمُوا
أَنَّهُ مَيِّتٌ، فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ، وَجَاءَ النَّاسُ، فَجَعَلُوا يُنَوِّنُونَ عَلَيْهِ، وَجَاءَ رَجُلٌ شَابٌ، فَقَالَ: أَنْبِشِرْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ
بِإِشْرَى اللَّهِ لَكَ، مِنْ صُحْبَةِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -، وَقَدِمَ فِي الْإِسْلَامِ مَا قَدْ عَلِمْتَ، ثُمَّ وَلَيْتَ فَعَدَلْتَ، ثُمَّ
شَهَادَةٌ، قَالَ: وَدِدْتُ أَنْ ذَلِكَ كَفَافٌ لِي وَعَلَى وَلَا لِي، فَلَمَّا أَذْبَرَ إِذَا إِزَارُهُ يَمَسُّ الْأَرْضَ، قَالَ: رُدُّوْا عَلَيَّ
الْعِلَامَ، قَالَ: يَا ابْنَ أَحِي أَرْفَعُ ثَوْبَكَ، فَإِنَّهُ أَبْقَى لثَوْبِكَ، وَأَتَقَى لِرَبِّكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، انْظُرْ مَا عَلَيَّ
مِنَ الدَّيْنِ، فَحَسْبُوهُ فَوَجَدُوهُ سِتَّةً وَتَمَانِينَ أَلْفًا أَوْ نَحْوَهُ، قَالَ: إِنْ وَفَى لَهُ، مَا لُ آلِ عُمَرَ فَأَدَّه مِنْ
أَمْوَالِهِمْ، وَإِلَّا فَسَلْ فِي بَنِي عَدِيٍّ بِنِ كَعْبِ، فَإِنْ لَمْ تَفِ أَمْوَالُهُمْ فَسَلْ فِي قُرَيْشٍ، وَلَا تَعُدُّهُمْ إِلَى
غَيْرِهِمْ، فَأَدَّ عَنِّي هَذَا الْمَالَ انْطَلِقْ إِلَى عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، فَقُلْ: يَقْرَأُ عَلَيْكَ عُمَرُ السَّلَامَ، وَلَا تُقْلُ أَمِيرُ
الْمُؤْمِنِينَ، فَإِنِّي لَسْتُ الْيَوْمَ لِلْمُؤْمِنِينَ أَمِيرًا، وَقُلْ: يَسْتَأْذِنُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَنْ يُدْفَنَ مَعَ صَاحِبِيهِ، فَسَلِّمْ
وَاسْتَأْذِنَ، ثُمَّ دَخَلَ عَلَيْهَا، فَوَجَدَهَا قَاعِدَةً تَبْكِي، فَقَالَ: يَقْرَأُ عَلَيْكَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ السَّلَامَ، وَيَسْتَأْذِنُ أَنْ
يُدْفَنَ مَعَ صَاحِبِيهِ، فَقَالَتْ: كُنْتُ أُرِيدُهُ لِنَفْسِي، وَلَأَوْ ثَرَنَ بِهِ الْيَوْمَ عَلَى نَفْسِي، فَلَمَّا أَقْبَلَ، قِيلَ: هَذَا عَبْدُ
اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَدْ جَاءَ، قَالَ: ارْفَعُونِي، فَأَسْنَدَهُ رَجُلٌ إِلَيْهِ، فَقَالَ: مَا لَدَيْكَ؟ قَالَ: الَّذِي تُحِبُّ يَا أَمِيرَ
الْمُؤْمِنِينَ أَذْنَتْ، قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، مَا كَانَ مِنْ شَيْءٍ أَهْمُ إِلَيَّ مِنْ ذَلِكَ، فَإِذَا أَنَا قَضَيْتُ فَاحْمِلُونِي، ثُمَّ
سَلِّمْ، فَقُلْ: يَسْتَأْذِنُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَإِنْ أَذْنَتْ لِي فَادْخُلُونِي، وَإِنْ رَدَّتْنِي رُدُّونِي إِلَى مَقَابِرِ
الْمُسْلِمِينَ، وَجَاءَتْ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ حَفْصَةُ وَالنِّسَاءُ تَسِيرُ مَعَهَا، فَلَمَّا رَأَيْنَهَا قَمْنَا، فَوَلَجَتْ عَلَيْهِ، فَبَكَتْ عِنْدَهُ
سَاعَةً، وَاسْتَأْذَنَ الرَّجَالُ، فَوَلَجَتْ دَاخِلًا لَهُمْ، فَسَمِعْنَا بُكَاءَهَا مِنَ الدَّاخِلِ، فَقَالُوا: أَوْصِ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ
اسْتَخْلَفَ، قَالَ: مَا أَحَدٌ أَحَدًا أَحَقَّ بِهَذَا الْأَمْرِ مِنْ هَؤُلَاءِ النَّفَرِ، أَوْ الرَّهْطِ، الَّذِينَ تُوفِّي رَسُولُ اللَّهِ -
ﷺ - وَهُوَ عَنْهُمْ رَاضٍ، فَسَمَى عَلِيًّا، وَعُثْمَانَ، وَالزُّبَيْرَ، وَطَلْحَةَ، وَسَعْدًا، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ، وَقَالَ: يَشْهَدُكُمْ
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، وَلَيْسَ لَهُ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ - كَهَيْئَةِ التَّعْرِيَةِ لَهُ - فَإِنْ أَصَابَتِ الْإِمْرَةَ سَعْدًا فَهُوَ
ذَلِكَ، وَإِلَّا فَلْيَسْتَعِنْ بِهِ أَيُّكُمْ مَا أُمِرْتُ، فَإِنِّي لَمْ أَعَزْلُهُ عَنْ عَجْزٍ، وَلَا خِيَانَةٍ، وَقَالَ: أَوْصِي الْخَلِيفَةَ مِنْ
بَعْدِي، بِالْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ، أَنْ يَعْرِفَ لَهُمْ حَقَّهُمْ، وَيَحْفَظَ لَهُمْ حُرْمَتَهُمْ، وَأَوْصِيهِ بِالْأَنْصَارِ خَيْرًا، الَّذِينَ
تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ، أَنْ يُقْبَلَ مِنْ مُحْسِنِيهِمْ، وَأَنْ يُعْفَى عَنْ مُسِيئَتِهِمْ، وَأَوْصِيهِ بِأَهْلِ الْأَمْصَارِ
خَيْرًا، فَإِنَّهُمْ رَدُّوا الْإِسْلَامَ، وَجُبَاةَ الْمَالِ، وَغَيْظَ الْعَدُوِّ، وَأَنْ لَا يُؤْخَذَ مِنْهُمْ إِلَّا فَضْلُهُمْ عَنْ رِضَاهُمْ. وَأَوْصِيهِ
بِالْأَعْرَابِ خَيْرًا، فَإِنَّهُمْ أَصْلُ الْعَرَبِ، وَمَادَّةُ الْإِسْلَامِ، أَنْ يُؤْخَذَ مِنْ حَوَاشِي أَمْوَالِهِمْ، وَيُرَدَّ عَلَى
فُقَرَائِهِمْ، وَأَوْصِيهِ بِذِمَّةِ اللَّهِ، وَذِمَّةِ رَسُولِهِ - ﷺ - أَنْ يُوفَى لَهُمْ بِعَهْدِهِمْ، وَأَنْ يُقَاتَلَ مِنْ وَرَاءِهِمْ، وَلَا
يُكَلَّفُوا إِلَّا طَاقَتَهُمْ، فَلَمَّا قُبِضَ خَرَجْنَا بِهِ، فَانْطَلَقْنَا نَمْشِي، فَسَلِّمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: يَسْتَأْذِنُ عُمَرُ بْنُ

الخطاب، قالت: أَدْخُلُوهُ، فَأَدْخَلَ، فَوَضَعَ هُنَالِكَ مَعَ صَاحِبِيهِ، فَلَمَّا فَرِغَ مِنْ دَفْنِهِ اجْتَمَعَ هَؤُلَاءِ الرَّهْطُ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: اجْعَلُوا أَمْرَكُمْ إِلَى ثَلَاثَةِ مِنْكُمْ، فَقَالَ الزُّبَيْرُ: قَدْ جَعَلْتُ أَمْرِي إِلَى عَلِيٍّ، فَقَالَ طَلْحَةُ: قَدْ جَعَلْتُ أَمْرِي إِلَى عُثْمَانَ، وَقَالَ سَعْدٌ: قَدْ جَعَلْتُ أَمْرِي إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: أَيُّكُمْ تَبَرَّأَ مِنْ هَذَا الْأَمْرِ، فَجَعَلَهُ إِلَيْهِ وَاللَّهُ عَلَيْهِ وَالْإِسْلَامُ، لِيَنْظُرَنَّ أَفْضَلَهُمْ فِي نَفْسِهِ؟ فَأَسَكَتَ الشَّيْخَانِ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: أَفْتَجْعَلُونَهُ إِلَيَّ وَاللَّهُ عَلَيَّ أَنْ لَا آلَ عَن أَفْضَلِكُمْ قَالَا: نَعَمْ، فَأَخَذَ بِيَدِ أَحَدِهِمَا فَقَالَ: لَكَ قَرَابَةٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَالْقَدَمُ فِي الْإِسْلَامِ مَا قَدْ عَلِمْتَ، فَاللَّهُ عَلَيْكَ لَنْ أَمْرُكَ لَتَعْدِلَنَّ، وَلَنْ أَمْرُتُ عُثْمَانَ لَتَسْمَعَنَّ، وَلَتَطِيعَنَّ، ثُمَّ خَلَا بِالْآخِرِ فَقَالَ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ، فَلَمَّا أَخَذَ الْمِيثَاقَ قَالَ: ارْفَعْ يَدَكَ يَا عُثْمَانُ فَبَايَعَهُ، فَبَايَعَ لَهُ عَلِيٌّ، وَوَلَجَ أَهْلُ الدَّارِ فَبَايَعُوهُ " رواه البخاري ١٣٧٤

١٣٧٤ - المهذب في فقه السياسة الشرعية (ص: ٨٠٩) وصحيح البخاري (١٥/٥) (٣٧٠٠)

[ش (كيف فعلت) في أرض سواد العراق. (أتخافان) هل تخافان. (حملتما الأرض) فرضتما على أهلها وكان قد بعثهما ليضربا الخراج والجزية على أهلها. (ما فيها كبير فضل) ليس فيها زيادة كثيرة. (أرامل) جمع أرملة وهي من مات زوجها. (غداة ..) صبيحة طعنه. (الكلب) أراد به الجوسي الذي طعنه. (العلج) هو الرجل من كفار العجم. (برنسا) كساء يجعله الرجل في رأسه. (بليه) يقرب منه ويأتي في الصف خلفه. (الصنع) الصانع وكان نجارا وقيل نخاتا للأحجار. (رقيقا) مملوكا. (كذبت) أخطأت في قولك. (بنبيذ) نقيع التمر والزبيب قبل أن يشتد ويصبح مسكرا. (جوفه) أي من جرحه مكان الطعنة تحت السرة. (قدم) فضل وفي رواية (قدم) أي سبق في الإسلام. (كفاف) هو الذي يكون بقدر الحاجة ولا يفضل عنه شيء. (ابن أخي) يا ابن أخي في الإسلام. فرضي الله عنك والله درك يا صاحب رسول الله - ﷺ - فإنك لم يشغلك ما أنت فيه من سكرات الموت عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والنصح للمسلمين. (أنقى لثوبك) أي أطهر وفي رواية الكشميهني وأبقى أي فإنه لطوله يلي بوقت قصير. (أتقى لربك) فإنه أبعد عن الخيلاء عندما يكون قصيرا وأبعد أيضا عن التلوث بالنجاسات. (قضيت) خرجت روجي ومت. (فولجت) دخلت. (داخلا لهم) مدخلا لأهلها. (ليس له من الأمر شيء) أي لا يكون هو الخليفة. (كهيفة التعزية له) قيل هذا من كلام الراوي وليس من كلام عمر رضي الله عنه. (أصابت الإمرة سعدا) احتير هو للإمارة والمراد سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه. (فهو ذاك) أي فهو أهل لها وحدير بها وقد صادفت محلها. (الأمصار) البلدان الإسلامية التي فتحت جمع مصر. (ردء الإسلام) عونه الذي يدفع عنه ويمده بالقوة. (جباة المال) هم الذين يجمعون الأموال منهم ويقدمونها للدولة الإسلامية. (غيظ العدو) يغيطون الأعداء بكنزهم وشوكتهم. (فضلهم) ما فضل عن حاجتهم. (مادة الإسلام) أي الذين يعينون المسلمين ويكثرون جيوشهم ويتقوى بزكاة أموالهم وكل ما أعنت به قوما في حرب أو غيره فهو مادة لهم. (حواشي أموالهم) الوسط التي ليست خيراها وليست أسوأها. (من ورائهم) يدافع عنهم. (تبرأ من هذا الأمر) أعلن أنه لا يرغب أن يكون هو الخليفة. (فنجعله إليه) نكل أمر اختيار الخليفة إليه. (والله عليه والإسلام) الله رقيب عليه يحاسبه على فعله والإسلام حاكم عليه بأحكامه. (لينظرون أفضلهم في نفسه) ليفكر في نفسه وليختر الذي يراه الأفضل من غيره. (الشيخان) علي وعثمان رضي الله عنهما. (لا آلو) لا أقصر في اختيار أفضلكم. (أحدهما) هو علي رضي الله تعالى عنه. (خلا بالآخر) انفرد به وهو عثمان رضي الله عنه. (الميثاق) العهد والظاهر أنه أخذ العهد من الجميع. (ولج أهل الدار) دخل أهل المدينة بعد مبايعة أهل الشورى]

وفي قصة عمر هذه من الفوائد شفقته على المسلمين، ونصيحته لهم، وإقامته السنة فيهم، وشدة خوفه من ربه، واهتمامه بأمر الدين أكثر من اهتمامه بأمر نفسه، وأن النهي عن المدح في الوجه مخصوص بما إذا كان علواً مفرطاً أو كذباً ظاهراً، ومن ثم لم ينه عمر الشباب عن مدحه له مع كونه أمره بتشمير إزاره، والوصية بأداء الدين، والاعتناء بالدين عند أهل الخير والمشورة في نصب الإمام وتقديم الأفضل، وأن الإمامة تتعد بالبيعة وغير ذلك مما هو ظاهر بالتأمل، والله الموفق. المهذب في فضائل الخلفاء الراشدين (ص: ١٣٨)

وَكَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَقُولُ: أَرْبَعٌ مِنْ أَمْرِ الْإِسْلَامِ لَسْتُ مُضِيعُهُنَّ وَلَا تَارِكُهُنَّ لَشَيْءٍ أَبَدًا: الْقُوَّةُ فِي مَالِ اللَّهِ وَجَمْعُهُ حَتَّى إِذَا جَمَعْنَاهُ وَضَعْنَاهُ حَيْثُ أَمَرَ اللَّهُ، وَقَعَدْنَا آلَ عُمَرَ لَيْسَ فِي أَيْدِينَا وَلَا عِنْدَنَا مِنْهُ شَيْءٌ.

وَالْمُهَاجِرُونَ الَّذِينَ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ، أَلَا يُحْبَسُوا وَلَا يُجْمَرُوا، وَأَنْ يُؤَفَّرَ فِيءُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ وَعَلَى عِيَالَتِهِمْ، وَأَكُونَ أَنَا لِلْعِيَالِ حَتَّى يَقْدُمُوا وَالْأَنْصَارُ الَّذِينَ أَعْطَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ نَصِيبًا، وَقَاتَلُوا النَّاسَ كَافَّةً، أَنْ يُقْبَلَ مِنْ مُحْسِنِهِمْ، وَيُتَجَاوَزَ عَنْ مُسِيئِهِمْ، وَأَنْ يُشَاوَرُوا فِي الْأَمْرِ وَالْأَعْرَابُ الَّذِينَ هُمْ أَصْلُ الْعَرَبِ وَمَادَّةُ الْإِسْلَامِ، أَنْ تُؤْخَذَ مِنْهُمْ صَدَقَتُهُمْ عَلَى وَجْهِهَا، وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهُمْ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ، وَأَنْ يَرَدَّ عَلَى فَقَرَائِهِمْ وَمَسَاكِينِهِمْ. ١٣٧٥

وعن الربيع بن زياد الحارثي: "أنه وفد إلى عمر بن الخطاب فأعجبته هيئته ونحوه، فشكا عمر طعامًا غليظًا أكله، فقال الربيع: يا أمير المؤمنين، إن أحق الناس بطعام ليين، ومركب ليين، وملبس ليين لآنت، فرفع عمر جريدة معه فضرب بها رأسه، وقال: "أما والله ما أراك أردت بها الله، وما أردت بها إلا مقاربتي، إن كنت لأحسب أن فيك، ويحك، هل تدري ما مثلي ومثل هؤلاء؟ قال: وما مثلك ومثلهم؟ قال: "مثل قوم سافروا فدفعوا نفقاتهم إلى رجلٍ منهم، فقالوا له: أنفق علينا، فهل يحلُّ له أن يستأثر منها بشيء؟ قال: لا يا أمير المؤمنين، قال: فكذلك مثلي ومثلهم، ثم قال عمر: «إني لم أستعمل عليكم عمالي ليضربوا أبشاركم، وليشتمو أعراضكم، ويأخذوا أموالكم، ولكني استعملتهم ليعلموكم كتاب ربكم، وسنة نبيكم، فمن ظلمه عامله بمظلمة فلا إذن له علي، ليرفعها إلي حتى أقصه منه»، فقال عمرو بن العاص: يا أمير المؤمنين، أرايت إن أدب أمير رجلًا من رعيتك، أنقصه منه؟ فقال عمر: «وما لي لا أقصه منه وقد رأيت رسول الله ﷺ يقص من نفسه؟» وكتب عمر إلى أمراء الأجناد: لا تضربوا المسلمين فتدلوهم، ولا تحرموهم فتكفروهم، ولا تجمروهم فتفتنوهم، ولا تنزلوهم الغياض فتضيعوهم. ١٣٧٦

وعن القاسم بن عبد الرحمن، قال: كان عمر رحمه الله إذا بعث عماله، قال: «إني لم أبعثكم جبارة، إنما بعثتكم إليه، لا تضربوا المسلمين فتدلوهم، ولا تحرموهم فتظلموهم، ولا تجمروهم فتفتنوهم، وأدوا نصيحة المسلمين، يعني العطاء». ١٣٧٧

فقام عمرو بن العاص فقال: أرايت يا أمير المؤمنين إن عتب عامل من عمالك على بعض رعيتك فأدب رجلا من رعيتك إنك لمقصه منه؟ قال: نعم، والذي نفس عمر بيده لأقصه منه، ألا أقصه وقد رأيت

١٣٧٥ - تاريخ الطبري = تاريخ الرسل والملوك، وصلة تاريخ الطبري (٤/ ٢٢٧) فيه انقطاع

١٣٧٦ - الطبقات الكبرى ط دار صادر (٣/ ٢٨٠) صحيح

١٣٧٧ - السنة لأبي بكر بن الخلال (١/ ١١٥) (٦٠) حسن لغيره

رسول الله ﷺ يقص من نفسه، ألا لا تضربوا المسلمين فتذلّوهم ولا تمنعوهم حقوقهم فتكفروهم، ولا تجمّروا بهم فتفتنوههم، ولا تزلوهم الغياض فتضيّعوهم.

فأتى رجل من أهل مصر كما حدثنا عن أبي عبدة، عن ثابت البناني وحميد، عن أنس إلى عمر بن الخطّاب فقال: يا أمير المؤمنين، عائد بك من الظلم، قال: عدت معاذًا، قال: سأبقت ابن عمرو بن العاص فسبقته، فجعل يضربني بالسوط، ويقول: أنا ابن الأكرمين، فكتب عمر إلى عمرو يأمره بالقدوم عليه ويقدم بابنه معه، فقدم، فقال عمر: أين المصري؟ خذ السوط فاضرب، فجعل يضربه بالسوط ويقول عمر: اضرب ابن الألامين، قال أنس: فاضرب فوالله لقد ضربه ونحن نحبّ ضربه فما أقلع عنه حتى تمنينا أنه يرفع عنه، ثم قال عمر للمصري: ضع على ضلعة عمرو، فقال: يا أمير المؤمنين، إنما ابنه الذي ضربني وقد اشتفيت منه، فقال عمر لعمرو: مذكم تعبدتم الناس وقد ولدكم أمهاتهم أحرارًا؟ قال يا أمير المؤمنين، لم أعلم ولم يأتني.^{١٣٧٨}

وعن المسور بن مخرمة، قال: سمعتُ عمرَ رضيَ اللهُ عنه، وإنَّ إحدى إصبعيَّ لفي جرحه، هذه أو هذه، وهو يقول: "يا معشرَ المسلمين، إنِّي لا أخافُ النَّاسَ عَلَيْكُمْ، إِنَّمَا أَخَافُكُمْ عَلَى النَّاسِ، إِنِّي قَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ اثْنَتَيْنِ، لَنْ تَبْرَحُوا بِخَيْرٍ مَا لَزِمْتُمُوهُمَا: الْعَدْلُ فِي الْحَكْمِ، وَالْعَدْلُ فِي الْقَسْمِ، وَإِنِّي قَدْ تَرَكْتُكُمْ عَلَى مِثْلِ مَخْرَفَةِ النَّعَمِ، إِلَّا أَنْ يَعْوجَّ قَوْمٌ فَيَعْوجَّ بِهِمْ"^{١٣٧٩}

وعن أبي عمران الجونيّ عبد الملك بن حبيب، قال: كتبَ عمرُ بنُ الخطّابِ إلى أبي موسى الأشعريّ رضيَ اللهُ عنهما أنّه "لَمْ يَزَلْ لِلنَّاسِ وَجُوهٌ يَرْفَعُونَ حَوَائِجَ النَّاسِ، فَأَكْرَمَ وَجُوهَ النَّاسِ، فَبِحَسَبِ الْمُسْلِمِ الضَّعِيفِ مِنَ الْعَدْلِ أَنْ يُنْصَفَ فِي الْعَدْلِ وَالْقِسْمَةِ"^{١٣٨٠}

وعن المسور بن مخرمة، قال: سمعتُ عمرَ رضيَ اللهُ عنه، وإنَّ إحدى إصبعيَّ لفي جرحه، هذه أو هذه، وهو يقول: "يا معشرَ المسلمين، إنِّي لا أخافُ النَّاسَ عَلَيْكُمْ، إِنَّمَا أَخَافُكُمْ عَلَى النَّاسِ، إِنِّي قَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ اثْنَتَيْنِ، لَنْ تَبْرَحُوا بِخَيْرٍ مَا لَزِمْتُمُوهُمَا: الْعَدْلُ فِي الْحَكْمِ، وَالْعَدْلُ فِي الْقَسْمِ، وَإِنِّي قَدْ تَرَكْتُكُمْ عَلَى مِثْلِ مَخْرَفَةِ النَّعَمِ، إِلَّا أَنْ يَعْوجَّ قَوْمٌ فَيَعْوجَّ بِهِمْ"^{١٣٨١}

١٠٣ - السنة فيمن اعترض على الإمام أو خرج عليه بتأويل

^{١٣٧٨} - فتوح مصر والمغرب (ص: ١٩٥) فيه انقطاع

^{١٣٧٩} - السنن الكبرى للبيهقي (١٠/ ٢٢٧) (٢٠٤٥٣) صحيح

^{١٣٨٠} - السنن الكبرى للبيهقي (٨/ ٢٩١) (١٦٦٨٨) صحيح مرسل

^{١٣٨١} - السنن الكبرى للبيهقي (١٠/ ٢٢٧) (٢٠٤٥٣) صحيح

قال تعالى : { وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ } [الحجرات: ٩]

في هذه الآية وما بعدها دستور من الأخلاق، والأدب والسياسة، فيما بين المسلمين أنفسهم.. فالمسلمون، وقد فرغوا أو كادوا يفرغون من مواجهة العدو الذي كان يحيط بهم من المشركين، واليهود، والمنافقين- فإن ذلك من شأنه أن يتيح فرصة لطبيعة العدوان في النفس البشرية، فإذا لم يجد المسلمون من يقاتلون من أعدائهم، لم يسلم الأمر من أن يقع الشر بينهم هم أنفسهم، ويقاتل بعضهم بعضا.. فتلك هي الطبيعة الإنسانية، والتي يمثلها قول الشاعر الجاهلي، وهو يتحدث عن الخيل التي أعدها قومه للغارات:

وكنّ إذا أغرن على جناب... وأعوزهنّ نهب حيث كانا
نزلن من الرباب على حلول... وضبة إنه من حان حانا
وأحيانا على بكر أحيانا... إذا ما لم نجد إلا أحنانا!!

ومن هنا نبه القرآن الكريم إلى حماية المسلمين من هذا الشر الذي قد يرد عليهم من ذات أنفسهم، ولم ينبه إلى عدم وقوع الشر والقتال أصلا، لأن ذلك مما لا تحتمله النفوس احتمالا لازما مطلقا.. فالقرآن يسلم- وإن كان ذلك على غير ما لا يرضاه للمؤمنين- يسلم بالأمر الواقع في الحياة، ويفترض وقوع القتال بين المؤمنين، ولكنه يدعو إلى إطفاء وقدة هذا الشر، ويدعو المسلمين جميعا إلى المشاركة في إخماده، قبل أن يتسع، ويستغلظ.

فيقول سبحانه وتعالى: «وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا».. فهاتان طائفتان من المؤمنين، قد وقع بينهما قتال، وهم مع هذا القتال مؤمنون، لم يخرجهم القتال عن الإيمان.. إنهم مؤمنون، وإن كانوا على هذا المكروه.. وواجب المؤمنين حينئذ، هو أن يعملوا على إصلاح ذات البين بين الطائفتين، وأن يتزولوا على ما يقضى به كتاب الله وسنة رسوله..

وقوله تعالى: «فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ».. يشير إلى الخطوة الثانية بعد دعوة الطائفتين إلى الصلح، وإلى التزول على حكم الله ورسوله الذي يقضى به المسلمون بينهما- والخطوة الثانية هي أنه إذا لم تقبل إحدى الطائفتين التزول على حكم الله ورسوله، كانت باغية معتدية، وكان على المؤمنين أن ينصروا الطائفة الأخرى، المبعي عليها..

وقوله تعالى: «فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ».. هو بيان للخطوة الثالثة، بعد أن ينتصر المؤمنون للطائفة المبعي عليها، وبعد أن تزل الطائفة المعتدية على حكم الله ورسوله.. عندئذ لا يترك الأمر هكذا، باستسلام الفئة الباغية تحت حكم السيف.. فإن ذلك من شأنه أن يترك آثارا من الضغينة والبغضاء، لا ينحسم معها شر أبدا، وإن خمد إلى حين..

ومن هنا كانت الدعوة إلى المصالحة بين الفريقين، وجمعهما على الإخاء والمودة، ونزع ما فى النفوس من سخائم، وغسل ما نجم عن هذا القتال من آثار، ومداواة ما كان منها من جراح..

وفى قوله تعالى: «فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ» .. إشارة إلى ما يكون قد وقع فى نفوس المسلمين الذين قاتلوا الفئة الباغية، من بغضة لها، وكرهية لموقفها المتعنت.. الأمر الذى قد يحمل المسلمين على أن يجوروا عليها، ويتزلوها منزلة العقاب والانتقام.. إن ذلك من شأنه - وهو فى ذاته خارج على سنن الحق والعدل - أن يؤجج نار الحقد، والعداوة ولا يطفىء نار الفتنة التى قام المسلمون لإطفائها.. فوجب على المسلمين أن يأخذوا الفئة الباغية بالعدل، وأن يقسطوا أى يعدلوا فى حكمهم عليها «إن الله يحب المقسطين» فى كل حال، مع الأولياء والأعداء على السواء.. والله سبحانه وتعالى يقول: «وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَا نُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ» (٨: المائدة) قوله تعالى: «إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ» ..

هو تعقيب على الآية السابقة، وعلى ما دعت إليه المؤمنين من حسم الخلاف الذى يقع بين جماعاتهم، ثم هو إلفات إلى أن الأخوة القائمة بين المؤمنين لا تتغير صفتها، ولا تنقطع آثارها بتلك العوارض التى تعرض لهم فى حياتهم، فإنما هى موجات من ريح عابرة، لا تلبث أن تفتت، ثم يعود إلى البحر سكونه، وصفاءه، وجلاله..

ومن جهة أخرى، فإن الفئة الباغية، لا يزال لها مكائها فى المؤمنين، ولا تزال لها أخوتها فيهم، وإذن فلا يجار عليهم لأهم جاروا، ولا يعتدى عليهم، لأنهم اعتدوا، وإنما يقبل منهم قبولهم لما قضى به المؤمنون عليهم، ثم إن لهم بعد هذا حقهم كاملا لا ينقص منه شىء.. فالمعتدون والمعتدى عليهم إخوان للمؤمنين جميعا..^{١٣٨٢}

وهذه قاعدة تشريعية عملية لصيانة المجتمع المؤمن من الخصام والتفكك، تحت التزوات والاندفاعات. تأتي تعقبا على تبيين خبر الفاسق، وعدم العجلة والاندفاع وراء الحمية والحماسة، قبل التثبت والاستيقان.

وسواء كان نزول هذه الآية بسبب حادث معين كما ذكرت الروايات، أم كان تشريعا لتلافي مثل هذه الحالة، فهو يمثل قاعدة عامة محكمة لصيانة الجماعة الإسلامية من التفكك والتفرق. ثم لإقرار الحق والعدل والصلاح. والارتكان فى هذا كله إلى تقوى الله ورجاء رحمته بإقرار العدل والصلاح.

والقرآن قد واجه - أو هو يفترض - إمكان وقوع القتال بين طائفتين من المؤمنين. ويستبقي لكلتا الطائفتين وصف الإيمان مع اقتتالهما، ومع احتمال أن إحدهما قد تكون باغية على الأخرى، بل مع احتمال أن تكون كلتاها باغية فى جانب من الجانبين.

^{١٣٨٢} - التفسير القرآنى للقرآن (١٣ / ٤٤٤)

وهو يكلف الذين آمنوا - من غير الطائفتين المتقاتلتين طبعاً - أن يقوموا بالإصلاح بين المتقاتلين. فإن بغت إحداهما فلم تقبل الرجوع إلى الحق - ومثله أن تبغيا معا برفض الصلح أو رفض قبول حكم الله في المسائل المتنازع عليها - فعلى المؤمنين أن يقاتلوا البغاة إذن، وأن يظلوا يقاتلونهم حتى يرجعوا إلى أمر الله. وأمر الله هو وضع الخصومة بين المؤمنين، وقبول حكم الله فيما اختلفوا فيه، وأدى إلى الخصام والقتال. فإذا تم قبول البغاة لحكم الله، قام المؤمنون بالإصلاح القائم على العدل الدقيق طاعة لله وطلباً لرضاه .. «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ» ..

ويعقب على هذه الدعوة وهذا الحكم باستحاشة قلوب الذين آمنوا واستحياء الرابطة الوثيقة بينهم، والتي جمعتهم بعد تفرق، وألفت بينهم بعد خصام وتذكيرهم بتقوى الله، والتلويح لهم برحمته التي تنال بتقواها: «إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ، فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ، وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ» .. ومما يترتب على هذه الأخوة أن يكون الحب والسلام والتعاون والوحدة هي الأصل في الجماعة المسلمة، وأن يكون الخلاف أو القتال هو الاستثناء الذي يجب أن يرد إلى الأصل فور وقوعه وأن يستباح في سبيل تقريره قتال المؤمنين الآخرين للبغاة من إخوانهم ليردوهم إلى الصف، وليزيلوا هذا الخروج على الأصل والقاعدة. وهو إجراء صارم وحازم كذلك.

ومن مقتضيات هذه القاعدة كذلك ألا يجهز على جريح في معارك التحكيم هذه، وألا يقتل أسير، وألا يتعقب مدبر ترك المعركة، وألقى السلاح، ولا تؤخذ أموال البغاة غنيمة. لأن الغرض من قتالهم ليس هو القضاء عليهم، وإنما هو ردهم إلى الصف، وضمهم إلى لواء الأخوة الإسلامية.

والأصل في نظام الأمة المسلمة أن يكون للمسلمين في أنحاء الأرض إمامة واحدة، وأنه إذا بويع لإمام، وجب قتل الثاني، واعتباره ومن معه فئة باغية يقاتلها المؤمنون مع الإمام. وعلى هذا الأصل قام الإمام علي - رضي الله عنه - بقتال البغاة في وقعة الجمل وفي وقعة صفين وقام معه بقتالهم أجراء الصحابة رضوان الله عليهم. ١٣٨٣

وعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالْجِعْرَانَةِ مُنْصَرَفَهُ مِنْ حُنَيْنٍ، وَفِي ثَوْبٍ بَلَالٍ فَضَّةٌ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْبِضُ مِنْهَا، يُعْطِي النَّاسَ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، أَعْدِلْ، قَالَ: «وَيْلَكَ وَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ أَكُنْ أَعْدِلْ؟ لَقَدْ حَبَبْتَ وَخَسِرْتَ إِنْ لَمْ أَكُنْ أَعْدِلْ» فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: دَعْنِي، يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَقْتُلْ هَذَا الْمُنَافِقَ، فَقَالَ: «مَعَاذَ اللَّهِ، أَنْ يَتَحَدَّثَ النَّاسُ أَنَّي أَقْتُلُ أَصْحَابِي، إِنْ هَذَا وَأَصْحَابُهُ يَفْرَعُونَ الْقُرْآنَ، لَأُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنْهُ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ» ١٣٨٤

وعَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: بَعَثَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَهُوَ بِالْيَمَنِ بِذَهَبَةٍ فِي ثُرْبَتِهَا، إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَسَمَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَرْبَعَةِ نَفَرٍ: الْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسِ الْحَنْظَلِيِّ، وَعَيْيِنَةُ بْنُ بَدْرِ الْفَزَارِيُّ وَعَلْقَمَةُ

١٣٨٣ - في ظلال القرآن للسيد قطب - ط ١ - ت - علي بن نايف الشحود (ص: ٤١٨٣)

١٣٨٤ - تهذيب صحيح مسلم - علي بن نايف الشحود (ص: ٣٤٨) (١٠٦٣)

بْنُ عَلَاءَةَ الْعَامِرِيِّ ثُمَّ أَحَدُ بَنِي كَلَابٍ، وَزَيْدُ الْخَيْرِ الطَّائِي، ثُمَّ أَحَدُ بَنِي نُبَهَانَ، قَالَ: فَغَضِبَتْ قُرَيْشٌ، فَقَالُوا: أَتُعْطِي صِنَادِيدَ نَجْدٍ وَتَدْعُنَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي إِنَّمَا فَعَلْتُ ذَلِكَ لِأَتَأَلَّفَهُمْ» فَجَاءَ رَجُلٌ كَثُ اللَّحْيَةِ، مُشْرِفُ الْوَجْتَيْنِ، غَائِرُ الْعَيْنَيْنِ، نَاتِيءُ الْجَبِينِ، مَحْلُوقُ الرَّاسِ، فَقَالَ: اتَّقِ اللَّهَ، يَا مُحَمَّدُ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَمَنْ يُطِيعَ اللَّهَ إِنْ عَصَيْتَهُ، أَيَاْمِنِي عَلَى أَهْلِ الْأَرْضِ وَلَا تَأْمُونِي؟» قَالَ: ثُمَّ أَذْبَرَ الرَّجُلُ، فَاسْتَاذَنَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ فِي قَتْلِهِ - يُرَوْنَ أَنَّهُ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ - فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ ضَنْضِيِّ هَذَا قَوْمًا يَقْرءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ يَقْتُلُونَ أَهْلَ الْإِسْلَامِ، وَيَدْعُونَ أَهْلَ الْأَوْتَانِ، يَمْرِقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرِقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَةِ، لَنْ أَدْرَكَتَهُمْ لِأَقْتَلَنَّهُمْ قَتْلَ عَادٍ»^{١٣٨٥}

وَعَنْ عِكْرَمَةَ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَالَ لِي عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إِنِّي قَدْ اسْتَعْمَلْتُ خَالِدَ بْنَ الْعَاصِ بْنِ هِشَامٍ عَلَى مَكَّةَ، وَقَدْ بَلَغَ أَهْلُ مَكَّةَ مَا صَنَعَ النَّاسُ، فَأَنَا خَائِفٌ أَنْ يَمْنَعُوهُ الْمَوْقِفَ فَيَأْتِي، فَيَقَاتِلَهُمْ فِي حَرَمِ اللَّهِ جَلَّ وَعَزَّ وَأَمْنَهُ وَإِنَّ قَوْمًا جَاءُوا مِنْ كُلِّ فَجٍ عَمِيقٍ، لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ، فَرَأَيْتُ أَنْ أَوْلِيكَ أَمْرَ الْمَوْسِمِ وَكَتَبَ مَعَهُ إِلَى أَهْلِ الْمَوْسِمِ بِكِتَابٍ يَسْأَلُهُمْ أَنْ يَأْخُذُوا لَهُ بِالْحَقِّ مِمَّنْ حَصَرَهُ فَخَرَجَ ابْنُ عَبَّاسٍ، فَمَرَّ بِعَائِشَةَ فِي الصَّلْصَلِ، فَقَالَتْ: يَا بَنَ عَبَّاسٍ، أَنْشُدْكَ اللَّهَ - فَإِنَّكَ قَدْ أُعْطِيتَ لِسَانًا إِزْعِيلاً - أَنْ تُتَخَذَلَ عَنْ هَذَا الرَّجُلِ، وَأَنْ تُشَكَّكَ فِيهِ النَّاسُ، فَقَدْ بَانَتَ لَهُمْ بَصَائِرُهُمْ وَأَنْهَجَتْ، وَرَفَعَتْ لَهُمُ الْمَنَارَ، وَتَحَلَّبُوا مِنَ الْبُلْدَانِ لِأَمْرِ قَدْحَمٍ، وَقَدْ رَأَيْتُ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ قَدْ اتَّخَذَ عَلَى بُيُوتِ الْأَمْوَالِ وَالْخِزَانِ مَفَاتِيحَ، فَإِنْ يَلِ يَسِرَ بِسِيرَةِ ابْنِ عَمَّةِ أَبِي بَكْرٍ، قَالَ: قُلْتُ يَا أُمَّهُ لَوْ حَدَّثَ بِالرَّجُلِ حَدَّثَ مَا فَرَعَ النَّاسُ إِلَّا إِلَى صَاحِبِنَا.

فَقَالَتْ: إِيهًا عَنكَ! إِنِّي لَسْتُ أُرِيدُ مُكَابَرَتَكَ وَلَا مُجَادَلَتَكَ.

قَالَ ابْنُ أَبِي سَبْرَةَ: فَأَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَجِيدِ بْنُ سُهَيْلٍ، أَنَّهُ انْتَسَخَ رِسَالَةَ عُثْمَانَ الَّتِي كَتَبَ بِهَا مِنْ عِكْرَمَةَ، فَإِذَا فِيهَا:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ عُثْمَانَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ، سَلَامٌ عَلَيْكُمْ، فَإِنِّي أَحْمَدُ اللَّهَ إِلَيْكُمْ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، أَمَا بَعْدُ، فَإِنِّي أَذْكُرْكُمْ بِاللَّهِ جَلَّ وَعَزَّ الَّذِي أَنْعَمَ عَلَيْكُمْ وَعَلَّمَكُمْ الْإِسْلَامَ، وَهَدَاكُمْ مِنَ الضَّلَالَةِ، وَأَنْقَذَكُمْ مِنَ الْكُفْرِ، وَأَرَاكُمْ الْبَيْنَاتِ، وَأَوْسَعَ عَلَيْكُمْ مِنَ الرِّزْقِ، وَنَصَرَكُمْ عَلَى الْعَدُوِّ، وَاسْبِغْ عَلَيْكُمْ نِعْمَتَهُ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ وَقَوْلُهُ الْحَقُّ: «وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا إِنَّ الْإِنْسَانَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ» وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُونَنَّ إِلَّا وَآنتُمْ مُسْلِمُونَ» «وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا» إِلَى قَوْلِهِ: «لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ» وَقَالَ وَقَوْلُهُ الْحَقُّ: «وَادْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمِيثَاقَهُ الَّذِي وَاتَّقْتُمْ بِهِ إِذْ قُلْتُمْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا» وَقَالَ وَقَوْلُهُ الْحَقُّ: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبِيٍّ» إِلَى قَوْلِهِ: «فَضَلْنَا مِنَ اللَّهِ وَنِعْمَةً وَاللَّهُ عَلِيمٌ

^{١٣٨٥} - تهذيب صحيح مسلم - علي بن نايف الشحوذ (ص: ٣٤٩) (١٠٦٤)

حَكِيمٌ» وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: «إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا» إِلَى «وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ» وَقَالَ وَقَوْلُهُ الْحَقُّ: «فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ» إِلَى «فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ» وَقَالَ وَقَوْلُهُ الْحَقُّ: «وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا» إِلَى قَوْلِهِ: «وَلَنَجْزِيَنَّ الَّذِينَ صَبَرُوا أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ» وَقَالَ وَقَوْلُهُ الْحَقُّ: «أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ» إِلَى «وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا» وَقَالَ وَقَوْلُهُ الْحَقُّ: «وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ» إِلَى قَوْلِهِ: «وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ» وَقَالَ وَقَوْلُهُ الْحَقُّ: «إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ» إِلَى «فَسِيئَتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا»

أما بعد، فإن الله عز وجل رضي لكم السَّمْعَ وَالطَّاعَةَ وَالْجَمَاعَةَ، وَحَذَرَكُمْ الْمَعْصِيَةَ وَالْفُرْقَةَ وَالْاِخْتِلَافَ، وَنَبَأَكُمْ مَا قَدْ فَعَلَهُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ، وَتَقَدَّمَ إِلَيْكُمْ فِيهِ لِيَكُونَ لَهُ الْحُجَّةُ عَلَيْكُمْ إِنْ عَصَيْتُمُوهُ، فَاقْبَلُوا نَصِيحَةَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَاحْذَرُوا عَذَابَهُ، فَإِنَّكُمْ لَنْ تَجِدُوا أُمَّةً هَلَكَتْ إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ تَخْتَلَفَ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ لَهَا رَأْسٌ يَجْمَعُهَا، وَمَتَى مَا تَفَعَّلُوا ذَلِكَ لَا تُقِيمُوا الصَّلَاةَ جَمِيعًا، وَسَلَطَ عَلَيْكُمْ عَدُوَّكُمْ، وَيَسْتَحِلُّ بَعْضُكُمْ حُرْمَ بَعْضٍ، وَمَتَى يُفَعَّلُ ذَلِكَ لَا يَقُمْ لِلَّهِ سُبْحَانَهُ دِينَ، وَتَكُونُوا شِيعًا، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَزَّ لِرَسُولِهِ ﷺ: «إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ» وَإِنِّي أُوصِيكُمْ بِمَا أَوْصَاكُمْ اللَّهُ، وَأُحَذِّرُكُمْ عَذَابَهُ، فَإِنْ شِيعِيَا ص قَالَ لِقَوْمِهِ: «وَيَا قَوْمِ لَا يَجْرِمَنَّكُمْ شِقَاقِي أَنْ يُصِيبَكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَ قَوْمَ نُوحٍ» إِلَى قَوْلِهِ: «رَحِيمٌ وَدُودٌ» .

أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ أَقْوَامًا مِمَّنْ كَانَ يَقُولُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، أَظْهَرُوا لِلنَّاسِ أَنَّمَا يَدْعُونَ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَالْحَقِّ، وَلَا يُرِيدُونَ الدُّنْيَا وَلَا مُنَازَعَةَ فِيهَا، فَلَمَّا عَرَضَ عَلَيْهِمُ الْحَقُّ إِذَا النَّاسُ فِي ذَلِكَ شَتَّى، مِنْهُمْ آخِذٌ لِلْحَقِّ، وَنَازِعٌ عَنْهُ حِينَ يُعْطَاهُ، وَمِنْهُمْ تَارِكٌ لِلْحَقِّ وَنَازِلٌ عَنْهُ فِي الْأَمْرِ، يُرِيدُ أَنْ يَتَّبِعَهُ بَعِيرُ الْحَقِّ، طَالَ عَلَيْهِمْ عُمْرِي، وَرَأَتْ عَلَيْهِمْ أُمَّلُهُمُ الْإِمْرَةَ، فَاسْتَعْجَلُوا الْقَدْرَ، وَقَدْ كَتَبُوا إِلَيْكُمْ أَنَّهُمْ قَدْ رَجَعُوا بِالَّذِي أُعْطِيْتُهُمْ، وَلَا أَعْلَمُ أَنِّي تَرَكْتُ مِنَ الَّذِي عَاهَدْتُهُمْ عَلَيْهِ شَيْئًا، كَانُوا زَعَمُوا أَنَّهُمْ يَطْلُبُونَ الْحُدُودَ، فَقُلْتُ: أَفِيمُوهَا عَلَى مَنْ عَلِمْتُمْ تَعَدَّاهَا فِي أَحَدٍ، أَفِيمُوهَا عَلَى مَنْ ظَلَمَكُمْ مِنْ قَرِيبٍ أَوْ بَعِيدٍ. قَالُوا: كِتَابَ اللَّهِ يُتْلَى، فَقُلْتُ: فَلْيَتْلُهُ مِنْ تَلَاهُ غَيْرَ غَالٍ فِيهِ بَعِيرٌ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِي الْكِتَابِ وَقَالُوا: الْمَحْرُومُ يُرْزَقُ، وَالْمَالُ يُوفَى لِيَسْتَنَّ فِيهِ السُّنَّةَ الْحَسَنَةَ، وَلَا يُعْتَدَى فِي الْخُمْسِ وَلَا فِي الصَّدَقَةِ، وَيُؤَمَّرُ ذُو الْقُوَّةِ وَالْأَمَانَةِ، وَتُرَدُّ مَظَالِمُ النَّاسِ إِلَى أَهْلِهَا، فَرَضِيْتُ بِذَلِكَ وَاصْطَبْرْتُ لَهُ، وَجِئْتُ نَسْوَهُ النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى كَلِمَتُهُنَّ، فَقُلْتُ: مَا تَأْمَرُنِي؟ فَقُلْنَ: تُوَمَّرُ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنُ قَيْسٍ وَتَدْعُ مُعَاوِيَةَ، فَإِنَّمَا أَمْرُهُ أَمِيرٌ قَبْلَكَ، فَإِنَّهُ مُصْلِحٌ لِأَرْضِهِ، رَاضٍ بِهِ جُنْدُهُ، وَارْدُدْ عَمْرًا، فَإِنَّ جُنْدَهُ رَاضُونَ بِهِ، وَأَمْرُهُ فَلْيُصْلِحْ أَرْضَهُ، فَكُلُّ ذَلِكَ فَعَلْتُ وَإِنَّهُ اعْتَدَى عَلَيَّ بَعْدَ ذَلِكَ، وَعَدَى عَلَيَّ الْحَقُّ.

كَتَبْتُ إِلَيْكُمْ وَأَصْحَابِي الَّذِينَ زَعَمُوا فِي الْأَمْرِ، اسْتَعْجَلُوا الْقَدَرَ، وَمَنَعُوا مِنِّي الصَّلَاةَ، وَحَالُوا بَيْنِي وَبَيْنَ الْمَسْجِدِ، وَابْتَرَوْا مَا قَدَرُوا عَلَيْهِ بِالْمَدِينَةِ.

كَتَبْتُ إِلَيْكُمْ كِتَابِي هَذَا، وَهُمْ يُخَيِّرُونَنِي إِحْدَى ثَلَاثٍ: إِمَّا يُقِيدُونَنِي بِكُلِّ رَجُلٍ أَصَبْتُهُ خَطَأً أَوْ صَوَابًا، غَيْرَ مَتْرُوكٍ مِنْهُ شَيْءٌ، وَإِمَّا أَعْتَزِلُ الْأَمْرَ فَيُؤَمِّرُونَ آخَرَ غَيْرِي، وَإِمَّا يُرْسِلُونَ إِلَيَّ مَنْ أَطَاعَهُمْ مِنَ الْأَجْنَادِ وَأَهْلِ الْمَدِينَةِ فَيَتَبَّرُونَ مِنَ الَّذِي جَعَلَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ لِي عَلَيْهِمْ مِنَ السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فَقُلْتُ لَهُمْ: أَمَّا إِقَادَتِي مِنْ نَفْسِي فَقَدْ كَانَ مِنْ قَبْلِي خُلَفَاءُ تُخْطِئُ وَتُصِيبُ، فَلَمْ يُسْتَقَدْ مِنْ أَحَدٍ مِنْهُمْ، وَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّمَا يُرِيدُونَ نَفْسِي، وَأَمَّا أَنْ أَتَبَّرَ مِنَ الْإِمَارَةِ فَإِنْ يُكَلِّبُونِي أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَتَبَّرَ مِنْ عَمَلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَخِلَافَتِهِ وَأَمَّا قَوْلُكُمْ: يُرْسِلُونَ إِلَيَّ الْأَجْنَادِ وَأَهْلَ الْمَدِينَةِ فَيَتَبَّرُونَ مِنْ طَاعَتِي، فَلَسْتُ عَلَيْكُمْ بِوَكِيلٍ، وَلَمْ أَكُنْ اسْتَكْرَهْتُهُمْ مِنْ قَبْلِ عَلَيِّ السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَلَكِنْ أَتَوْهَا طَائِعِينَ، يَتَّبِعُونَ مَرْضَاةَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَإِصْلَاحِ ذَاتِ الْبَيْنِ، وَمَنْ يَكُنْ مِنْكُمْ إِثْمًا يَبْتَغِي الدُّنْيَا فَلَيْسَ بِنَائِلٍ مِنْهَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ، وَمَنْ يَكُنْ إِثْمًا يُرِيدُ وَجْهَ اللَّهِ وَالِدَارَ الْآخِرَةَ وَصَلَاحِ الْأُمَّةِ وَابْتِغَاءِ مَرْضَاةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَالسُّنَّةِ الْحَسَنَةِ الَّتِي اسْتَنَى بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ص وَالْخَلِيفَتَانِ مِنْ بَعْدِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَإِنَّمَا يُجْزِي بِذَلِكَمُ اللَّهُ، وَلَيْسَ بِيَدِي جَزَاؤُكُمْ، وَلَوْ أُعْطِيتُكُمْ الدُّنْيَا كُلَّهَا لَمْ يَكُنْ فِي ذَلِكَ ثَمَنٌ لِدِينِكُمْ، وَلَمْ يُعْنِ عَنْكُمْ شَيْئًا، فَاتَّقُوا اللَّهَ وَاحْتَسِبُوا مَا عِنْدَهُ، فَمَنْ يَرْضَ بِالثُّكُثِ مِنْكُمْ فَإِنِّي لَا أَرْضَاهُ لَهُ، وَلَا يَرْضَى اللَّهُ سُبْحَانَهُ أَنْ تَنْكُتُوا عَهْدَهُ وَامَا الَّذِي يُخَيِّرُونَنِي فَإِنَّمَا كُلُّهُ النُّزْعُ وَالتَّامِيرُ فَمَلَكْتُ نَفْسِي وَمَنْ مَعِيَ، وَنَظَرْتُ حُكْمَ اللَّهِ وَتَغْيِيرِ النِّعْمَةِ مِنَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ، وَكَرِهْتُ سُنَّةَ السُّوءِ وَشِقَاقَ الْأُمَّةِ وَسَفْكَ الدِّمَاءِ، فَإِنِّي أَنْشُدُكُمْ بِاللَّهِ وَالْإِسْلَامِ أَلَّا تَأْخُذُوا إِلَّا الْحَقَّ وَتُعْطُوهُ مِنِّي وَتَرَكِ الْبُعْيِ عَلَى أَهْلِهِ، وَخُذُوا بَيْنَنَا بِالْعَدْلِ كَمَا أَمَرَكُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، فَإِنِّي أَنْشُدُكُمْ اللَّهُ سُبْحَانَهُ الَّذِي جَعَلَ عَلَيْكُمْ الْعَهْدَ وَالْمَوَازِرَةَ فِي أَمْرِ اللَّهِ، فَإِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ قَالَ وَقَوْلُهُ الْحَقُّ: «وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا»، فَإِنَّ هَذِهِ مَعْدِرَةٌ إِلَى اللَّهِ وَاعْلَمَكُمْ تَذَكُّرُونَ.

أَمَّا بَعْدُ، فَإِنِّي لَا أُبْرئُ نَفْسِي، «إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ إِلَّا مَا رَحِمَ رَبِّي إِنَّ رَبِّي غَفُورٌ رَحِيمٌ»، وَإِنْ عَاقَبْتُ أَقْوَامًا فَمَا أَبْتَغِي بِذَلِكَ إِلَّا الْخَيْرَ، وَإِنِّي أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ كُلِّ عَمَلٍ عَمِلْتُهُ، وَأَسْتَغْفِرُهُ إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا هُوَ، إِنَّ رَحْمَةَ رَبِّي وَسَعَتْ كُلَّ شَيْءٍ*، إِنَّهُ لَا يَقْنَطُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمَ الضَّالُّونَ، وَإِنَّهُ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَعْفُوا عَنِ السَّيِّئَاتِ وَيَعْلَمُ مَا يَفْعَلُونَ وَأَنَا أَسْأَلُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَغْفِرَ لِي وَلَكُمْ، وَأَنْ يُؤَلِّفَ قُلُوبَ هَذِهِ الْأُمَّةِ عَلَى الْخَيْرِ، وَيُكْرِهَ إِلَيْهَا الْفِسْقَ، وَالسَّلَامَ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةَ اللَّهِ وَبَرَكَاتِهِ، أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُسْلِمُونَ.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَفَرَأَتْ هَذَا الْكِتَابَ عَلَيْهِمْ قَبْلَ التَّوْبَةِ بِمَكَّةَ بِيَوْمٍ ١٣٨٦

١٣٨٦ - تاريخ الطبري = تاريخ الرسل والملوك، وصلة تاريخ الطبري (٤/ ٤٠٧) من طريق الواقدي

وعن علي بن حسين قال: لما حصر عثمان رضي الله عنه في داره، وتخوفوا عليه كتب إلى الناس بكتاب يعتذر فيه بعذره: " بسم الله الرحمن الرحيم. من عبد الله عثمان أمير المؤمنين والمسلمين، سلام عليكم، فأني أحمد الله إليكم، الله الذي لا إله إلا هو. أما بعد: فأني أذكركم الله الذي أنعم عليكم وعلمكم الإسلام وهداكم من الضلالة وأنقذكم من الكفر، وأراكم البيئات، وسع عليكم من الرزق، ونصركم على العدو، وأسبغ عليكم نعمه، فإن الله يقول، وقوله الحق: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ } [آل عمران: ١٠٢] إلى قوله: { أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ } [آل عمران: ١٠٥] وقال: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا } [المائدة: ٦] إلى قوله: { اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمِيثَاقَهُ الَّذِي وَاثَقَكُمْ بِهِ إِذْ قُلْتُمْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا } [المائدة: ٧] . وقال: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ } [الحجرات: ٦] إلى قوله: { فَضَلَّ مِنَ اللَّهِ وَنِعْمَةً وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ } [الحجرات: ٨] وقال: { إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ } [آل عمران: ٧٧] وقال: { إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ فَمَنْ نَكَثَ فَإِنَّمَا يَنْكُثُ عَلَى نَفْسِهِ وَمَنْ أَوْفَى بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهِ اللَّهُ فَمُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا } [الفتح: ١٠] أما بعد، فإن الله رضي لكم السمع والطاعة، وجنبكم الفرقة والمعصية والاختلاف، ونبأكم أن قد فعله الذين من قبلكم، وتقدم إليكم فيه ليكون له الحجة عليكم إن عصيتموه، فاقبلوا نصيحة الله، واحذروا عذابه، فإنكم لن تجدوا أمة هلكت إلا من بعد أن تختلف، ولا يكون لها رأس يجمعها، ومتمى تفعلوا ذلك لا تقم الصلاة جميعاً ويسلط عليكم عدوكم، ويستحل بعضكم حرم بعض، ومن يفعل ذلك لا يتم دينه وتكونوا شيعاً، وقد قال الله لرسوله، وقوله الحق: { إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ } [الأنعام: ١٥٩] إني أوصيكم بما أوصاكم الله، واحذركم عذابه، فإن شيعياً قال لقومه: { يَا قَوْمِ لَا يَجْرِمَنَّكُمْ شِقَاقِي أَنْ يُصِيبَكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَ قَوْمَ نُوحٍ أَوْ قَوْمَ هُودٍ أَوْ قَوْمَ صَالِحٍ وَمَا قَوْمٌ لَوْطٍ مِنْكُمْ بَعِيدٌ وَاسْتَعْفَرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تَوَبُوا إِلَيْهِ إِنَّ رَبِّي رَحِيمٌ وَدُودٌ } [هود: ٩٠] " وكتب كتاباً آخر: " بسم الله الرحمن الرحيم. أما بعد: فإن أقواماً ممن كان يقول في هذا الحديث: أظهروا للناس إنمّا تدعون إلى كتاب الله والحق، ولا تريدون الدنيا ولا منازعة فيها، فلما عرض عليهم الحق إذا الناس في ذلك شتى، منهم آخذ للحق وتارغ عنه حين يعطاه، ومنهم تارك للحق رغبة في الأمر يريد أن يتزوه بغير حق، وطال عليهم عمري، وراث عليهم أملهم في، فاستعجلوه القدر، وقد كانوا كتبوا إليكم أنهم قد رضوا بالذي أعطيتهم، ولا أعلم أنني تركت من الذي عاهدت لهم عليهم شيئاً، وكانوا زعموا يطلبون الحدود، فقلت: أقيموا على من علمتم من قريب أو بعيد. وقالوا: كتاب الله يتلى، فقلت: ليتله من تلاه غير غال فيه. وقالوا: المحروم يرزق، والمال يوفى، ونستن السنة الحسنة، ولا تتعد إلى الخمس

وَالصِّدْقَةَ، وَيُؤَمِّرُ ذُوو الْقُوَّةِ وَالْأَمَانَةَ، وَتُرَدُّ مَظَالِمُ النَّاسِ إِلَى أَهْلِهَا، فَرَضِيْتُ بِذَلِكَ، فَقُلْتُ: فَمَا تَأْمُرُونَ؟
 قَالُوا: تُؤَمِّرُ عَمْرُو بْنَ الْعَاصِ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ وَيَقْرَهُ جُنْدَهُ الرَّاضُونَ، وَأَمْرُهُ فَلْيُصْلِحْ أَرْضَهُ، فَكُلُّ ذَلِكَ
 فَعَلْتُ، وَإِنَّهُ لَمْ يُرْضِهِمْ ذَلِكَ فَمَنْعُونِي الصَّلَاةَ، وَحَالُوا بَيْنِي وَبَيْنَ الْمَسْجِدِ، وَأَنْتَرُوا مَا قَدَرُوا عَلَيْهِ
 بِالْمَدِينَةِ، وَهُمْ يُخَيِّرُونَنِي بَيْنَ إِحْدَى ثَلَاثٍ: إِمَّا أَنْ يُقِيدُونِي بِكُلِّ رَجُلٍ أُصِيبَ خَطَأً أَوْ عَمْدًا، أُخِذْتُ
 بِهِ غَيْرَ مَتْرُوكٍ لِي مِنْهُ شَيْءٌ، وَإِمَّا أَنْ أَقْتَدِي فَأَعْتَزَلَ وَيُؤَمِّرُوا آخَرَ، وَإِمَّا أَنْ يُرْسِلُوا إِلَيَّ مَنْ أَطَاعَهُمْ مِنْ
 أَهْلِ الْجُنُودِ وَأَهْلِ الْمَدِينَةِ فَيَتَبَرَّأُونَ مِنَ الَّذِي جَعَلَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ. فَقُلْتُ لَهُمْ: أَمَّا
 إِقَادَةُ نَفْسِي فَقَدْ كَانَ قَبْلِي خُلَفَاءُ، وَمَنْ يَتَوَلَّ السُّلْطَانَ يُخْطِئُ وَيُصِيبُ فَلَمْ يُسْتَفِدْ مِنْ أَحَدٍ مِنْهُمْ، وَقَدْ
 عَلِمْتُ أَنَّهُمْ يُرِيدُونَ بِذَلِكَ نَفْسِي، وَأَمَّا أَنْ أَتَبَرَّأَ مِنَ الْأَمْرِ فَإِنْ يَصْلُبُونِي أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَتَبَرَّأَ مِنْ جُنْدِ
 اللَّهِ وَخِلَافَتِهِ. وَأَمَّا قَوْلُهُمْ: أَنْ يُرْسِلُوا إِلَيَّ أُمْرَاءَ الْأَجْنَادِ وَأَهْلَ الْمَدِينَةِ فَيَتَبَرَّأُونَ مِنْ طَاعَتِي فَلَسْتُ
 عَلَيْهِمْ بِوَكِيلٍ، وَلَمْ أَكُنْ اسْتَكْرَهْتُهُمْ مِنْ قَبْلِ عَلِيٍّ السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَلَكِنْ أَتَوْهَا طَائِعِينَ يَتَّبِعُونَ مَرْضَاةَ
 اللَّهِ وَصَلَاحَ الْأُمَّةِ، وَمَنْ يَكُنْ مِنْهُمْ يَتَّبِعُ الدُّنْيَا فَلَيْسَ يَنَالُ مِنْهَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ، وَمَنْ يَكُنْ إِنَّمَا يُرِيدُ
 وَجْهَ اللَّهِ وَالذَّارَ الْآخِرَةَ وَصَلَاحَ الْأُمَّةِ وَابْتِغَاءَ السُّنَّةِ الْحُسْنَى الَّتِي اسْتَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْخَلِيفَتَانِ مَنْ
 بَعْدَهُ فَإِنَّمَا يَحْزِي بِذَلِكَ اللَّهُ، فَاتَّقُوا اللَّهَ فَمَنْ يَرْضَى بِاللُّثْكَ مِنْكُمْ فَإِنِّي لَا أَرْضَى لَكُمْ أَنْ تَتَكَبَّرُوا
 عَهْدًا، وَأَمَّا الَّذِي تُخَيِّرُونِي فَإِنَّمَا هُوَ النَّزْعُ وَالتَّامِيرُ فَمَلَكْتُ نَفْسِي وَمَنْ مَعِيَ فَظَهَرْتُ حُكْمَ اللَّهِ وَتَغْيِيرَ
 النُّعْمَةِ مِنَ اللَّهِ، وَكَرِهْتُ أَلْسِنَةَ السُّوءِ، وَشَقَاقَ الْأُمَّةِ وَسَفْكَ الدِّمَاءِ، وَإِنِّي أَنْشِدُكُمْ اللَّهَ وَالْإِسْلَامَ أَلَّا
 تَأْخُذُوا إِلَّا الْحَقَّ وَتَعَاطَوْهُ مِنِّي، وَيُرْدُ الْفَيْءَ عَلَى أَهْلِهِ، فَخُذُوا مَا بَيْنَنَا بِالْعَدْلِ كَمَا أَمَرَكُمُ اللَّهُ، فَإِنِّي
 أَنْشِدُكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي عَقَدَ عَلَيْكُمْ مِنَ الْعَهْدِ وَالْمُؤَاظَرَةِ فِي أَمْرِ اللَّهِ، فَإِنَّ اللَّهَ يَقُولُ وَقَوْلُهُ الْحَقُّ: { وَأَوْفُوا
 بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا } وَإِنَّ هَذِهِ مَعْدَرَةٌ إِلَى اللَّهِ وَإِلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ، أَمَّا بَعْدُ: فَإِنِّي لَا
 أُبْرِي نَفْسِي إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ إِلَّا مَا رَحِمَ رَبِّي إِنَّ رَبِّي غَفُورٌ رَحِيمٌ، فَإِنِّي عَاقَبْتُ أَقْوَامًا - وَمَا
 أَبْتَغِي بِذَلِكَ إِلَّا الْخَيْرَ - فَإِنِّي أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ مِنْ كُلِّ عَمَلٍ عَمَلْتُهُ، وَأَسْتَغْفِرُهُ إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ
 وَإِنَّ رَحْمَةَ رَبِّي وَسَعَتُ كُلِّ شَيْءٍ، إِنَّهُ لَا يَفْظُطُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمَ الْكَافِرُونَ، وَإِنَّهُ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ مِنْ
 عِبَادِهِ وَيَعْفُو عَنِ السَّيِّئَاتِ، وَيَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ، وَإِنِّي أَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَغْفِرَ لِي وَلَكُمْ، وَأَنْ يُؤَلِّفَ هَذِهِ الْأُمَّةَ
 عَلَى الْخَيْرِ، وَيُكَرِّهَ إِلَيْهَا الشَّرَّ، وَالسَّلَامَ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةَ اللَّهِ وَبَرَكَاتِهِ أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُسْلِمُونَ ١٣٨٧

وَعَنْ مَوْلَى سَهْلِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَشْرَفَ عَلَيْهِمْ عُمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَوْمًا فَقَالَ: مَا تُرِيدُونَ؟
 قَالُوا: نَقْتُلُكَ أَوْ نَعْرَلُكَ. قَالَ: " أَفَلَا نَبْعَثُ إِلَى الْآفَاقِ فَنَأْخُذُ مِنْ كُلِّ بَلَدٍ نَفْرًا مِنْ خِيَارِهِمْ فَنَحْكُمُهُمْ
 فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ، فَإِنْ كُنْتُ مَنَّعْتُمْ حَقًّا أَعْطَيْتُكُمْوَهُ، ثُمَّ قَالَ: أَفِيكُمْ جَبَلَةٌ بَنُ عَمْرٍو السَّاعِدِيُّ؟ قَالَ:
 نَعَمْ. قَالَ: مَا مَظْلَمْتُكَ الَّتِي تَطْلُبُنِي بِهَا؟ قَالَ: ضَرَبْتَنِي أَرْبَعِينَ سَوْطًا. قَالَ: أَفَلَمْ آتِكَ فِي بَيْتِكَ

فَعَرَضْتُ عَلَيْكَ أَنْ تَسْتَعِيدَ فَأَبَيْتَ ذَلِكَ؟ قَالَ: بَلَى. فَأَثَّتَ الْآنَ تُرِيدُ أَعْظَمَ مِنْهَا، تَطْلُبُ دَمِي. قَالَ: فَهَابَ النَّاسُ وَأَمْسَكُوا حَتَّى رَمَى يَزِيدٌ أَوْ أَبُو حَفْصَةَ غُلَامَ مَرْوَانَ رَجُلًا مِنْ أَسْلَمَ بِهِمْ فَقَتَلَهُ، فَاسْتَأْذَنُوا عَلَى عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَأَذِنَ لَهُمْ. فَأَدْخَلُوا الْأَسْلَمِيَّ مَقْتُولًا فَقَالُوا: زَعَمْتَ أَنَّكَ لَا تُقَاتِلُ وَهَذَا صَاحِبُنَا مَقْتُولًا قَتَلَهُ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِكَ، فَأَقْدَنَا. قَالَ: مَا لَكُمْ قَوْدٌ قَبْلَهُ، رَجُلٌ دَفَعَ عَنْ نَفْسِهِ أَنْ تُقْتَلُوا، وَلَمْ أَمُرْهُ بِقِتَالٍ. وَقَالَ: زَعَمْتُمْ أَنَّهُ لَيْسَ عَلَيْكُمْ طَاعَةٌ، وَلَا أَنَا لَكُمْ بِإِمَامٍ فِيمَا تَقُولُونَ، وَإِنَّمَا الْقَوْدُ إِلَى الْإِمَامِ ١٣٨٨

وَعَنْ أَبِي قَلَابَةَ قَالَ: لَمَّا كَانُوا بِيَابِ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَأَرَادُوا قَتْلَهُ أَشْرَفَ عَلَيْهِمْ فَقَالَ: "اسْمَعُوا مِنِّي، فَمَا كَانَ مِنْ حَقِّ صِدْقَتُمُونِي، وَمَا كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ رَدَدْتُمُوهُ عَلَيَّ". فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: اسْمَعُوا مِنْهُ فَعَسَى أَنْ يُعْطِيَكُمْ الَّذِي تَطْلُبُونَ. فَذَكَرَ مَنَاقِبَهُ ثُمَّ قَالَ: "إِنَّكُمْ نَعَمْتُمْ بَعْضَ أَمْرِي وَاسْتَعْتَبْتُمُونِي فَتَبْتُ، فَذَهَبْتُمْ وَأَنْتُمْ رَاضُونَ، ثُمَّ رَجَعْتُمْ فَزَعَمْتُمْ أَنَّهُ سَقَطَ إِلَيْكُمْ كِتَابٌ تَسْتَحِلُّونَ بِهِ دَمِي أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ أَفْضَلَكُمْ رَجُلًا ادَّعَى عَلَيَّ بَعْضَكُمْ دَعْوَى هَلْ كَانَ يُصَدِّقُ دُونَ أَنْ يَأْتِي بَيِّنَةٌ أَوْ يُسْتَحْلَفُ الْمُدَّعَى عَلَيْهِ بِاللَّهِ؟" فَقَالَ بَعْضُهُمْ: وَاللَّهِ لَقَدْ قَالَ قَوْلًا. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنْ سَمِعْتُمْ هَذَا مِنْهُ جَاءَ بِمِثْلِ هَذَا وَدَنُوا مِنَ الْبَابِ فَانْتَضَى أَبُو هُرَيْرَةَ سَيْفَهُ وَقَالَ: الْآنَ طَابُ أَمَّ ضَرَابُ. فَقَالَ عُثْمَانُ: "أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ لِي عَلَيْكَ حَقًّا؟" قَالَ: بَلَى يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ. فَقَالَ: "فَأَقْسَمْتُ عَلَيْكَ بِحَقِّي لَمَّا أَعْمَدْتَ سَيْفَكَ وَكَفَفْتَ يَدَكَ" تَارِيخُ الْمَدِينَةِ لِابْنِ شَبَّهٍ ١٣٨٩

كَانَ مُعَاوِيَةَ قَدْ قَالَ لِعُثْمَانَ غَدَاةً وَدَعَا وَخَرَجَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، انْطَلِقْ مَعِيَ إِلَى الشَّامِ قَبْلَ أَنْ يَهْجُمَ عَلَيْكَ مِنْ لَا قَبْلَ لَكَ بِهِ، فَإِنَّ أَهْلَ الشَّامِ عَلَى الْأَمْرِ لَمْ يَزَالُوا فَقَالَ: أَنَا لَا أُبِيحُ حِوَارَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِشَيْءٍ، وَإِنْ كَانَ فِيهِ قِطْعٌ خِيطٍ عَنَّقِي قَالَ: فَأَبْعَثْ إِلَيْكَ جُنْدًا مِنْهُمْ يَقِيمُ بَيْنَ ظَهْرَانِي أَهْلَ الْمَدِينَةِ لِنَائِبَةٍ إِنْ نَابَتِ الْمَدِينَةُ أَوْ إِيَّاكَ قَالَ: أَنَا أَقْتَرُ عَلَى حَيْرَانَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْأَرْزَاقَ بِجَنْدِ تَسَاكِنِهِمْ، وَأَضِيقُ عَلَى أَهْلِ دَارِ الْهَجْرَةِ وَالنَّصْرَةِ! قَالَ: وَاللَّهِ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، لَتَغْتَالَنَ أَوْ لَتَغْزِينَ، قَالَ: حَسْبِيَ اللَّهُ وَنَعْمَ الْوَكِيلُ وَقَالَ مُعَاوِيَةَ: يَا أَيْسَارَ الْجَزُورِ، وَأَيْنَ أَيْسَارَ الْجَزُورِ! ثُمَّ خَرَجَ حَتَّى وَقَفَ عَلَى النَّفْرِ، ثُمَّ مَضَى وَقَدْ كَانَ أَهْلُ مِصْرَ كَاتِبُوا أَشْيَاعَهُمْ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ وَأَهْلِ الْبَصْرَةِ وَجَمِيعَ مَنْ أَحَابَهُمْ أَنْ يَثُورُوا خِلَافَ أَمْرَانِهِمْ وَاتَّعَدُوا يَوْمًا حَيْثُ شَخَّصَ أَمْرَاهُمْ، فَلَمْ يَسْتَقِمْ ذَلِكَ لِأَحَدٍ مِنْهُمْ، وَلَمْ يَنْهَضْ إِلَّا أَهْلُ الْكُوفَةِ، فَإِنَّ يَزِيدَ بْنَ قَيْسِ الْأَرْحَبِيِّ ثَارَ فِيهَا، وَاجْتَمَعَ إِلَيْهِ أَصْحَابُهُ، وَعَلَى الْحَرْبِ يَوْمَئِذٍ الْقَعْقَاعُ بْنُ عَمْرٍو، فَأَتَاهُ فَأَحَاطَ النَّاسَ بِهِمْ وَنَاشَدُوهُمْ، فَقَالَ يَزِيدُ لِلْقَعْقَاعِ: مَا سَبِيلُكَ عَلَيَّ وَعَلَى هَؤُلَاءِ! فَوَاللَّهِ إِنْ لَسَامِعَ مَطِيحٍ، وَإِنْ لَلَّازِمَ لَجْمَاعَتِي إِلَّا أَنِي أَسْتَعْفِي وَمَنْ تَرَى مِنْ إِمَارَةِ سَعِيدٍ، فَقَالَ: اسْتَعْفَى الْخَاصَّةَ مِنْ أَمْرِ قَدْ رَضِيَتْهُ الْعَامَّةُ؟ قَالَ: فَذَلِكَ إِلَيَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَتَرَكَهُمْ وَالْإِسْتِعْفَاءَ، وَلَمْ يَسْتَطِيعُوا أَنْ يَظْهَرُوا غَيْرَ

١٣٨٨ - تاريخ المدينة لابن شبة (٤/ ١١٩٢) فيه جهالة

١٣٨٩ - تاريخ المدينة لابن شبة (٤/ ١١٩٤) صحيح لغيره

ذَلِكَ، فَاسْتَقْبَلُوا سَعِيدًا، فَرَدُّهُ مِنَ الْجُرْعَةِ، وَاجْتَمَعَ النَّاسُ عَلَى أَبِي مُوسَى، وَأَقْرَهُ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، وَلَمَّا رَجَعَ الْأَمْرَاءُ لَمْ يَكُنْ لِلْسَّبْيَةِ سَبِيلٌ إِلَى الْخُرُوجِ إِلَى الْأَمْصَارِ، وَكَاتَبُوا أَشْيَاعَهُمْ مِنْ أَهْلِ الْأَمْصَارِ أَنْ يَتَوَفَّوْا بِالْمَدِينَةِ لِيَنْظُرُوا فِيْمَا يَرِيدُونَ، وَأَظْهَرُوا أَنََّّهُمْ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ، وَيَسْأَلُونَ عُثْمَانَ عَنْ أَشْيَاءٍ لِتَطْيِيرِ فِي النَّاسِ، وَلِتَحَقِّقَ عَلَيْهِ، فَتَوَفَّوْا بِالْمَدِينَةِ، وَأَرْسَلَ عُثْمَانُ رَجُلَيْنِ:

مُخْزُومِيَا وَزَهْرِيَا، فَقَالَ: انظُرَا مَا يَرِيدُونَ، وَاعْلَمَا عِلْمَهُمْ - وَكَانَا مِنْ قَدِّ نَالِهِ مِنْ عُثْمَانَ أَدَبٍ، فَاصْطَبْرَا لِلْحَقِّ، وَلَمْ يَضْطَغْنَا - فَلَمَّا رَأَوْهُمَا بَاثُوهُمَا وَأَخْبَرُوهُمَا بِمَا يَرِيدُونَ، فَقَالَا: مَنْ مَعَكُمْ عَلَى هَذَا مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ؟ قَالُوا: ثَلَاثَةٌ نَفَرٌ، فَقَالَا: هَلْ إِلَّا؟ قَالُوا لَا! قَالَا: فَكَيْفَ تَرِيدُونَ أَنْ تَصْنَعُوا؟

قَالُوا: نَرِيدُ أَنْ نَذْكَرَ لَهُ أَشْيَاءَ قَدْ زَرَعْنَاهَا فِي قُلُوبِ النَّاسِ، ثُمَّ نَرْجِعَ إِلَيْهِمْ فَتَرْعَمَ لَهُمْ أَنَا قَرَرْنَاهُ بِهَا، فَلَمْ يَخْرُجْ مِنْهَا وَلَمْ يَتَبَّ، ثُمَّ نَخْرُجُ كَأَنَّا حِجَاجٌ حَتَّى نَقْدُمَ فَنَحِيْطُ بِهِ فَنَخْلَعُهُ، فَإِنْ أَبِي قَتَلْنَاهُ وَكَانَتْ إِيَّاهَا، فَرَجَعْنَا إِلَى عُثْمَانَ بِالْخَبْرِ، فَضَحِكَ وَقَالَ: اللَّهُمَّ سَلِّمْ هَؤُلَاءِ، فَإِنَّكَ إِنْ لَمْ تَسَلِّمْهُمْ شَقُوا.

أَمَّا عِمَارُ فَحَمَلَ عَلَى عَبَّاسِ بْنِ عَتْبَةَ بْنِ أَبِي لَهَبٍ وَعَرَكَهُ وَأَمَّا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ فَإِنَّهُ أَعْجَبَ حَتَّى رَأَى أَنْ الْحَقُوقَ لَا تَلْزِمُهُ، وَأَمَّا ابْنُ سَهْلَةَ فَإِنَّهُ يَتَعَرَّضُ لِلْبَلَاءِ فَأَرْسَلَ إِلَى الْكُوفِيِّينَ وَالْبَصْرِيِّينَ، وَنَادَى: الصَّلَاةُ جَامِعَةٌ! وَهُمْ عِنْدَهُ فِي أَصْلِ الْمَنْبَرِ، فَاقْبَلُ اصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ص حَتَّى أَحَاطُوا بِهِمْ، فَحَمَدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَأَخْبَرَهُمْ خَبْرَ الْقَوْمِ، وَقَامَ الرِّجَالانَ، فَقَالُوا جَمِيعًا: اقْتُلْهُمْ، [فَإِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ دَعَا إِلَى نَفْسِهِ أَوْ إِلَى أَحَدٍ وَعَلَى النَّاسِ إِمَامٌ فَعَلِيهِ لَعْنَةُ اللَّهِ فَاقْتُلُوهُ] وَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لَا أَحِلُّ لَكُمْ إِلَّا مَا قَتَلْتُمُوهُ وَأَنَا شَرِيكُكُمْ.

فَقَالَ عُثْمَانُ: بَلْ نَعْفُو وَنَقْبَلُ وَنَبْصِرُهُمْ بِجَهْدِنَا، وَلَا نَحَادُ أَحَدًا حَتَّى يَرْكَبَ حِدَاءً، أَوْ يَبْدِيَ كَفْرًا إِنْ هَؤُلَاءِ ذَكَرُوا أُمُورًا قَدْ عَلِمُوا مِنْهَا مِثْلَ الَّذِي عَلِمْتُمْ، إِلَّا أَنَّهُمْ زَعَمُوا أَنَّهُمْ يَذَاكِرُونِهَا لِيُوجِبُوا عَلَيَّ عِنْدَ مَنْ لَا يَعْلَمُ.

وَقَالُوا: أَمَّ الصَّلَاةُ فِي السَّفَرِ، وَكَانَتْ لَا تَتِمُّ، أَلَا وَإِنِّي قَدِمْتُ بِلْدَا فِيهِ أَهْلِي، فَأَتَمَّمْتُ لَهُذَيْنِ الْأَمْرَيْنِ، أَوْ كَذَلِكَ؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ.

وَقَالُوا: وَحَمِيْتُ حَمِي، وَإِنِّي وَاللَّهِ مَا حَمِيْتُ، حَمِي قَبْلِي، وَاللَّهِ مَا حَمُوا شَيْئًا لِأَحَدٍ مَا حَمُوا إِلَّا غَلَبَ عَلَيْهِ أَهْلُ الْمَدِينَةِ، ثُمَّ لَمْ يَمْنَعُوا مِنْ رَعِيَةِ أَحَدًا، وَاقْتَصَرُوا لِصَدَقَاتِ الْمُسْلِمِينَ يَحْمُوهَا لثَلَا يَكُونَ بَيْنَ مَنْ يَلِيهَا وَبَيْنَ أَحَدٍ تَنَازَعٌ، ثُمَّ مَا مَنَعُوا وَلَا نَحُوا مِنْهَا أَحَدًا إِلَّا مِنْ سَاقِ دَرَاهِمًا، وَمَا لِي مِنْ بَعِيرٍ غَيْرِ رَاحِلَتَيْنِ، وَمَا لِي ثَاغِيَةٌ وَلَا رَاغِيَةٌ، وَإِنِّي قَدْ وُلَيْتُ، وَإِنِّي أَكْثَرُ الْعَرَبِ بَعِيرًا وَشَاءَ، فَمَالِي الْيَوْمَ شَاةٌ وَلَا بَعِيرٍ غَيْرِ بَعِيرَيْنِ لِحَجِي، أَكْذَلِكَ؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ.

وَقَالُوا: كَانَ الْقُرْآنُ كِتَابًا، فَتَرَكْتَهَا إِلَّا وَاحِدًا أَلَا وَإِنَّ الْقُرْآنَ وَاحِدًا، جَاءَ مِنْ عِنْدِ وَاحِدٍ، وَإِنَّمَا أَنَا فِي ذَلِكَ تَابِعٌ لَهُؤُلَاءِ، أَكْذَلِكَ؟ قَالُوا: نَعَمْ، وَسَأَلُوهُ أَنْ يَقِيلَهُمْ.

وَقَالُوا: إِنِّي رَدَدْتُ الْحُكْمَ وَقَدْ سِيرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

والحكم مكي، سيره رسول الله ﷺ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الطائف، ثُمَّ رَدَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ سِيرَهُ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَدَهُ، أَكْذَلِكْ؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ.

وَقَالُوا: اسْتَعْمَلْتُ الْأَحْدَاثَ وَلَمْ اسْتَعْمَلْ إِلَّا بِمَجْتَمَعِهَا مَرَضِيًّا، وَهَؤُلَاءِ أَهْلُ عَمَلِهِمْ، فَسَلَوْهُمْ عَنْهُ، وَهَؤُلَاءِ أَهْلُ بَلَدِهِ، وَلَقَدْ وُلِيَ مِنْ قَبْلِي أَحَدٌ مِنْهُمْ، وَقِيلَ فِي ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَشَدُّ مِمَّا قِيلَ لِي فِي اسْتِعْمَالِهِ أُسَامَةَ؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ، يَعْبُونَ لِلنَّاسِ مَا لَا يَفْسِرُونَ.

وَقَالُوا: إِنِّي أُعْطِيتُ ابْنَ أَبِي سَرْحٍ مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَإِنَّمَا نَفَلْتَهُ خَمْسَ مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْهِ مِنْ الْخَمْسِ، فَكَانَ مِائَةَ أَلْفٍ، وَقَدْ أَنْفَذَ مِثْلَ ذَلِكَ أَبُو بَكْرٌ وَعَمْرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَزَعَمَ الْجَنْدُ أَنََّّهُمْ يَكْرَهُونَ ذَلِكَ، فَزَعَمُوا أَنَّهُمْ لَيْسَ ذَاكَ لَهُمْ، أَكْذَاكَ؟ قَالُوا: نَعَمْ.

وَقَالُوا: إِنِّي أَحْبَبْتُ أَهْلَ بَيْتِي وَأَعْطَيْتُهُمْ، فَأَمَّا حَيٌّ فَإِنَّهُ لَمْ يَمَلْ مَعَهُمْ عَلَى جَوْرٍ، بَلْ أَحْمَلُ الْحَقُوقَ عَلَيْهِمْ، وَأَمَّا إِعْطَاؤُهُمْ فَإِنِّي مَا أُعْطَيْتُهُمْ مِنْ مَالِي، وَلَا أُسْتَحِلُّ أَمْوَالَ الْمُسْلِمِينَ لِنَفْسِي، وَلَا لِأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ، وَلَقَدْ كُنْتُ أُعْطِي الْعَطِيَّةَ الْكَبِيرَةَ الرَّغْبِيَّةَ مِنْ صَلْبِ مَالِي إِزْمَانَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعَمْرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَأَنَا يَوْمَئِذٍ شَحِيحٌ حَرِيصٌ، أَفْحِينَ أَتَيْتُ عَلَى أَسْنَانِ أَهْلِ بَيْتِي، وَفِي عَمْرِي، وَوَدَعْتُ الَّذِي لِي فِي أَهْلِي، قَالَ الْمَلْحَدُونَ مَا قَالُوا! وَإِنِّي وَاللَّهِ مَا حَمَلْتُ عَلَى مِصْرٍ مِنَ الْأَمْصَارِ فَضْلًا فَيَجُوزُ ذَلِكَ لِمَنْ قَالَ، وَلَقَدْ رَدَدْتَهُ عَلَيْهِمْ، وَمَا قَدَّمَ عَلَيَّ إِلَّا الْأَخْمَاسَ، وَلَا يَجِلُّ لِي مِنْهَا شَيْءٌ، فَوَلِيَ الْمُسْلِمُونَ وَضَعَهَا فِي أَهْلِهَا دُونِي، وَلَا يَنْتَفِتُ مِنْ مَالِ اللَّهِ بِفِلْسٍ فَمَا فَوْقَهُ، وَمَا أَتَبَلَّغَ مِنْهُ مَا أَكَلَ إِلَّا مَالِي.

وَقَالُوا: أُعْطِيتُ الْأَرْضَ رِجَالًا، وَإِنَّ هَذِهِ الْأَرْضِينَ شَارَكَهُمْ فِيهَا الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ أَيَّامَ افْتِتْحَتِ، فَمَنْ أَقَامَ بِمَكَانٍ مِنْ هَذِهِ الْفَتْوحِ فَهُوَ إِسْوَةٌ أَهْلِهِ، وَمَنْ رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ لَمْ يَذْهَبْ ذَلِكَ مَا حَوَى اللَّهُ لَهُ، فَنَظَرْتُ فِي الَّذِي يَصِيبُهُمْ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ فَبِعْتَهُ لَهُمْ بِأَمْرِهِمْ مِنْ رِجَالِ أَهْلِ عَقَارِ بِلَادِ الْعَرَبِ فَنَقَلْتُ إِلَيْهِمْ نَصِيْبَهُمْ، فَهُوَ فِي أَيْدِيهِمْ دُونِي. ١٣٩٠

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: قُلْتُ لِعُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَوْمَ الدَّارِ: «قَاتَلَهُمُ اللَّهُ، فَوَاللَّهِ، لَقَدْ أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ قِتَالَهُمْ» فَقَالَ: «لَا وَاللَّهِ، لَا أُقَاتِلُهُمْ أَبَدًا فَدَخَلُوا» عَلَيْهِ فَقَتَلُوهُ وَهُوَ صَائِمٌ قَالَ: وَكَانَ عُثْمَانُ أَمْرَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَلَى الدَّارِ، فَقَالَ عُثْمَانُ: «مَنْ كَانَتْ لِي عَلَيْهِ طَاعَةٌ فَلْيُطِيعْ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ» ١٣٩١

وَعَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ سَمِعْتُ عَاصِمَ بْنَ ضَمْرَةَ، قَالَ: إِنَّ حَارِجَةَ خَرَجَتْ عَلَى حُكْمٍ، فَقَالُوا: لَا حُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ، فَقَالَ عَلِيٌّ: إِنَّهُ لَا حُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ، وَلَكِنَّهُمْ يَقُولُونَ: لَا إِمْرَةَ، وَلَا بُدَّ لِلنَّاسِ مِنْ أَمِيرٍ بَرٍّ، أَوْ فَاجِرٍ، يَعْمَلُ فِي إِمَارَتِهِ الْمُؤْمِنُ وَيَسْتَمْتِعُ فِيهَا الْكَافِرُ، وَيُبَلِّغُ اللَّهُ فِيهِ الْأَجَلَ. "مصنف ابن أبي شيبة ١٣٩٢

١٣٩٠ - تاريخ الطبري = تاريخ الرسل والملوك، وصلة تاريخ الطبري (٤/ ٣٤٥) وسنده قوي من رواية سيف

١٣٩١ - الزهد لأحمد بن حنبل (ص: ١٠٦) (٦٨٧) صحيح

١٣٩٢ - المفصل في أحاديث الفتن (ص: ٨٠٨) ومصنف ابن أبي شيبة (٧/ ٥٥٧) (٣٧٩٠٧) صحيح

وَعَنْ مُغْبِرَةَ قَالَتْ: خَاصَمَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْخَوَارِجَ ، فَرَجَعَ مَنْ رَجَعَ مِنْهُمْ ، وَأَبَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ أَنْ يَرْجِعُوا ، فَأَرْسَلَ عُمَرُ رَجُلًا عَلَى خَيْلٍ وَأَمَرَهُ أَنْ يَنْزِلَ حَيْثُ يَرِحُلُونَ ، وَلَا يُحَرِّكُهُمْ وَلَا يَهَيِّجُهُمْ ، فَإِنْ قَتَلُوا وَأَفْسَدُوا فِي الْأَرْضِ فَاسْطُ عَلَيْهِمْ وَقَاتِلْهُمْ ، وَإِنْ هُمْ لَمْ يَقْتُلُوا وَلَمْ يُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ فَدَعُهُمْ يَسِيرُونَ ١٣٩٣

وَعَنْ كَثِيرِ بْنِ نَمِرٍ ، قَالَ : بَيْنَا أَنَا فِي الْجُمُعَةِ ، وَعَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَى الْمِنْبَرِ إِذْ قَامَ رَجُلٌ ، فَقَالَ : لَا حُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ ، ثُمَّ قَامَ آخَرٌ ، فَقَالَ : لَا حُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ ، ثُمَّ قَامُوا مِنْ نَوَاحِي الْمَسْجِدِ يُحْكِمُونَ اللَّهَ فَأَشَارَ عَلَيْهِمْ بِيَدِهِ : اجْلِسُوا ، نَعَمْ لَا حُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ ، كَلِمَةٌ حَقٌّ يُبْتَعَى بِهَا بَاطِلٌ ، حُكْمُ اللَّهِ يُنْتَظَرُ فِيكُمْ ، الْآنَ لَكُمْ عِنْدِي ثَلَاثُ خِلَالَ مَا كُنْتُمْ مَعَنَا ، لَنْ نَمْنَعَكُمْ مَسَاجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذَكَّرَ فِيهَا اسْمُهُ ، وَلَا نَمْنَعُكُمْ فَيْئًا مَا كَانَتْ أَيْدِيكُمْ مَعَ أَيْدِينَا ، وَلَا نُقَاتِلُكُمْ حَتَّى تُقَاتِلُونَا ، ثُمَّ أَخَذَ فِي خُطْبَتِهِ . ١٣٩٤

وَعَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ ، قَالَ : دَخَلَ رَجُلٌ الْمَسْجِدَ ، فَقَالَ : لَا حُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ ، ثُمَّ قَالَ آخَرٌ : لَا حُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ ، قَالَ : فَقَالَ عَلِيُّ : لَا حُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ { إِنْ وَعَدَ اللَّهُ حَقٌّ وَلَا يَسْتَحْفَنُكَ الَّذِينَ لَا يُؤْقِنُونَ } فَمَا تَدْرُونَ مَا يَقُولُ هَؤُلَاءِ يَقُولُونَ : لَا إِمَارَةَ ، أَيُّهَا النَّاسُ ، إِنَّهُ لَا يُصْلِحُكُمْ إِلَّا أَمِيرٌ بَرٌّ ، أَوْ فَاجِرٌ ، قَالُوا : هَذَا الْبَرُّ قَدْ عَرَفْنَاهُ ، فَمَا بَالُ الْفَاجِرِ ، فَقَالَ : يَعْمَلُ الْمُؤْمِنُ وَيُؤْمَلَى لِلْفَاجِرِ ، وَيُيْلَعُ اللَّهُ الْأَجَلَ ، وَتَأْمَنُ سُبُلُكُمْ ، وَتَقُومُ أَسْوَاقُكُمْ ، وَيُقَسَمُ فَيْؤُكُمْ وَيُجَاهَدُ عَدُوُّكُمْ وَيُؤْخَذُ لِلضَّعِيفِ مِنَ الْقَوِيِّ ، أَوْ قَالَ : مِنْ الشَّدِيدِ مِنْكُمْ . ١٣٩٥

وَعَنْ كَثِيرِ بْنِ نَمِرٍ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ - لِرَجُلٍ مِنَ الْخَوَارِجِ - إِلَى عَلِيٍّ ، فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنِّي وَجَدْتُ هَذَا يَسُبُّكَ ، قَالَ : فَسَبَّهُ كَمَا سَبَّنِي ، قَالَ : وَيَتَوَعَّدُكَ ، فَقَالَ : لَا أَقْتُلُ مَنْ لَمْ يَقْتُلْنِي ، قَالَ عَلِيُّ : لَهُمْ عَلَيْنَا - قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : حَسِبْتُهُ قَالَ : ثَلَاثٌ - : أَنْ لَا نَمْنَعَهُمُ الْمَسَاجِدَ أَنْ يُذَكَّرُوا اللَّهَ فِيهَا ، وَأَنْ لَا نَمْنَعَهُمُ الْفَيْءَ مَا دَامَتْ أَيْدِيهِمْ مَعَ أَيْدِينَا ، وَأَنْ لَا نُقَاتِلَهُمْ حَتَّى يُقَاتِلُونَا .

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : أَفَلَا تَرَى أَنَّ عَلِيًّا رَأَى لِلْخَوَارِجِ فِي الْفَيْءِ حَقًّا ، مَا لَمْ يُظْهِرُوا الْخُرُوجَ عَلَى النَّاسِ ، وَهُوَ مَعَ هَذَا يَعْلَمُ أَنََّّهُمْ يَسُبُّونَهُ وَيَبْلُغُونَ مِنْهُ أَكْثَرَ مِنَ السَّبِّ ، إِلَّا أَنَّهُمْ كَانُوا مَعَ الْمُسْلِمِينَ فِي أُمُورِهِمْ وَمَحَاضِرِهِمْ ، حَتَّى صَارُوا إِلَى الْخُرُوجِ بَعْدُ ، فَكُلُّ هَذَا يُثَبِّتُ أَنْ إِجْرَاءَ الْأَعْطِيَةِ وَالْأَرْزَاقِ إِنَّمَا هُوَ لِأَهْلِ الْحَاضِرَةِ أَهْلِ الرَّدِّ عَنِ الْإِسْلَامِ وَالذَّبِّ عَنْهُ ، وَأَمَّا مَنْ سِوَى ذَلِكَ ، فَإِنَّمَا حُقُوقُهُمْ عِنْدَ الْحَوَادِثِ تَنْزِلُ بِهِمْ فَهَذَا عِنْدِي هُوَ الْفَصْلُ فِيمَا بَيْنَ الْفَرِيقَيْنِ ، وَهُوَ تَأْوِيلُ قَوْلِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : لَيْسَ أَحَدٌ إِلَّا لَهُ فِي هَذَا الْمَالِ حَقٌّ ، وَهَذَا سَبِيلُ الْفَيْءِ خَاصَّةً ، فَأَمَّا الْخُمْسُ وَالصَّدَقَةُ فَلَهُمَا سُنُّنٌ غَيْرُ ذَلِكَ وَسَتَاتِي فِي مَوَاضِعِهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ . قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : فَهَذِهِ حُقُوقُ أَهْلِ الْبَدْوِ فِي فَيْءِ أَهْلِ الْحَاضِرَةِ وَأُمُورِهِمْ ، وَأَمَّا

١٣٩٣ - مصنف ابن أبي شيبة (٥٥٧/٧) (٣٧٩٠٨) صحيح

١٣٩٤ - مصنف ابن أبي شيبة - دار القبله (٢١/٤٥٥) (٣٩٠٨٥) حسن

١٣٩٥ - مصنف ابن أبي شيبة - دار القبله (٢١/٤٥٥) (٣٩٠٨٦) فيه انقطاع

حُقُوقُ بَعْضِهِمْ فِي أَمْوَالِ بَعْضٍ فَعَبْرُ هَذَا، وَذَلِكَ أَنَّ الَّذِي يُؤْخَذُ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ إِنَّمَا هُوَ صَدَقَةٌ، وَلَيْسَ بِفِيٍّ، فَهُوَ مَرْدُودٌ فِيهِمْ وَاجِبٌ لِفُقَرَائِهِمْ عَلَى أَعْيَانِهِمْ فِي كُلِّ عَامٍ وَفِي ذَلِكَ أَحَادِيثٌ ۱۳۹۶

وَعَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عِيَاضِ بْنِ عَمْرٍو الْقَارِي، أَنَّهُ جَاءَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَدَّادٍ، فَدَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ، وَنَحْنُ عِنْدَهَا جُلُوسٌ مَرَجَعُهُ مِنَ الْعِرَاقِ لِيَالِي قِتْلِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَتْ لَهُ: يَا ابْنَ شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ هَلْ أَنْتَ صَادِقِي عَمَّا أَسْأَلُكَ عَنْهُ؟ حَدَّثَنِي عَنِ الْقَوْمِ الَّذِينَ قَتَلْتَهُمْ عَلِيٌّ، قَالَ: وَمَا لِي لَا أَصْدُقُكَ؟ قَالَتْ: فَحَدَّثَنِي، عَنْ قِصَّتِهِمْ، قَالَ: فَإِنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ لَمَّا كَاتَبَ مُعَاوِيَةَ وَحَكَّمَ الْحَكَمَانَ خَرَجَ عَلَيْهِ ثَمَانِيَةَ آلَافٍ مِنْ قُرَاءِ النَّاسِ، فَتَزَلُّوا بِأَرْضٍ يُقَالُ لَهَا حُرُورَاءُ مِنْ جَانِبِ الْكُوفَةِ، وَأَنْتَهُمْ عَتَبُوا عَلَيْهِ، فَقَالُوا: انْسَلَخْتَ مِنْ قَمِيصِ كَسَاكُهُ اللَّهُ، وَأَسْمِ سَمَّاكَ اللَّهُ بِهِ، ثُمَّ انْطَلَقْتَ فَحَكَمْتَ فِي دِينِ اللَّهِ فَلَا حُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ، فَلَمَّا بَلَغَ عَلِيًّا مَا عَتَبُوا عَلَيْهِ وَفَارَقُوهُ عَلَيْهِ، أَمَرَ مُؤَدَّنًا فَادَّنَ أَنْ لَا يَدْخُلَنَّ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ إِلَّا مَنْ قَدْ حَمَلَ الْقُرْآنَ، فَلَمَّا امْتَلَأَتِ الدَّارُ مِنْ قُرَاءِ النَّاسِ دَعَا بِمُصْحَفِ إِمَامٍ عَظِيمٍ فَوَضَعَهُ عَلِيٌّ بَيْنَ يَدَيْهِ فَطَفِقَ يَصُكُّهُ بِيَدِهِ وَيَقُولُ: أَيُّهَا الْمُصْحَفُ حَدِّثِ النَّاسَ، فَنَادَاهُ النَّاسُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مَا تَسْأَلُ عَنْهُ إِنَّمَا هُوَ مِدَادٌ فِي وَرَقٍ، وَنَحْنُ نَتَكَلَّمُ بِمَا رَأَيْنَا مِنْهُ، فَمَا تُرِيدُ؟ قَالَ: أَصْحَابُكُمْ أَوْلَاءُ الَّذِينَ خَرَجُوا بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ كِتَابُ اللَّهِ، يَقُولُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ فِي امْرَأَةٍ وَرَجُلٍ: { وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَبْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا } [النساء: ۳۵] فَأَمَةٌ مُحَمَّدٌ ﷺ أَعْظَمُ حُرْمَةً، أَوْ ذِمَّةً، مِنْ امْرَأَةٍ وَرَجُلٍ، وَنَقَمُوا عَلَيَّ أَنِّي كَاتَبْتُ مُعَاوِيَةَ، كَتَبْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، وَقَدْ جَاءَنَا سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو فَكَتَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ»، قَالَ: «لَا تَكْتُبْ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ»، قَالَ: وَكَيْفَ نَكْتُبُ، فَقَالَ سُهَيْلٌ: اكْتُبْ: بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " فَاكْتُبْ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ "، فَقَالَ: لَوْ أَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ لَمْ أُخَالَفُكَ، فَكَتَبَ: هَذَا مَا صَالِحَ عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قُرَيْشِيًّا، يَقُولُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ: { لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ } [الأحزاب: ۲۱] فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ، فَخَرَجْتُ مَعَهُ حَتَّى إِذَا تَوَسَّطْتُ عَسْكَرَهُمْ، قَامَ ابْنُ الْكُوَّاءِ فَخَطَبَ النَّاسَ، فَقَالَ: أَيَا حَمَلَةَ الْقُرْآنِ، هَذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ، فَمَنْ لَمْ يَكُنْ يَعْرِفُهُ فَلْيَعْرِفْهُ، فَإِنَّمَا أَعْرِفُهُ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ، هَذَا مِمَّنْ نَزَلَ فِيهِ وَفِي قَوْمِهِ { قَوْمٌ خَصِمُونَ } [الزخرف: ۵۸] فَرُدُّوهُ إِلَى صَاحِبِهِ، وَلَا تُوَاضِعُوهُ كِتَابَ اللَّهِ، قَالَ: فَقَامَ خُطْبَاؤُهُمْ، فَقَالُوا: وَاللَّهِ لِنُوَاضِعُهُ الْكِتَابَ، فَإِنْ جَاءَنَا بِحَقِّ نَعْرِفُهُ لِنَتَّبِعَهُ، وَإِنْ جَاءَ بِيَاظِلٍ لِنُبَكِّتَهُ بِيَاظِلٍ، وَلِنَرُدَّهُ إِلَى صَاحِبِهِ، فَوَاضِعُوا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ الْكِتَابَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَرَجَعَ مِنْهُمْ أَرْبَعَةَ آلَافٍ، كُلُّهُمْ تَائِبٌ، فِيهِمْ ابْنُ الْكُوَّاءِ حَتَّى أَدْخَلَهُمْ عَلَيَّ عَلِيٌّ الْكُوفَةَ، فَبَعَثَ عَلِيٌّ إِلَى بَقِيَّتِهِمْ، قَالَ: قَدْ كَانَ مِنْ أَمْرِنَا وَأَمْرِ النَّاسِ مَا قَدْ رَأَيْتُمْ، فَخَفُوا حَيْثُ شِئْتُمْ، بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَا تَسْفِكُوا دَمًا حَرَامًا أَوْ تَقَطِّعُوا سَبِيلًا أَوْ تَظْلِمُوا ذِمَّةً، فَإِنَّكُمْ

إِنْ فَعَلْتُمْ فَقَدْ نَبَذْنَا إِلَيْكُمْ الْحَرْبَ عَلَى سَوَاءٍ { إِنْ اللَّهُ لَا يُحِبُّ الْخَائِنِينَ } [الأنفال: ٥٨]، قَالَ: فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ: يَا ابْنَ شَدَادٍ فَقَدْ قَتَلْتَهُمْ؟ قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا بَعَثَ إِلَيْهِمْ حَتَّى قَطَعُوا السَّبِيلَ، وَسَفَكُوا الدَّمَاءَ، وَاسْتَحَلُّوا الدِّمَّةَ، قَالَتْ: وَاللَّهِ؟ قَالَ: وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَقَدْ كَانَ، قَالَتْ: فَمَا شَيْءٌ بَلَغَنِي عَنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ يَتَحَدَّثُونَهُ يَقُولُونَ: ذَا التَّدْيَةِ مَرَّتَيْنِ، قَالَ: قَدْ رَأَيْتُهُ وَقُمْتُ مَعَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ فِي الْقَتْلِ، فَدَعَا النَّاسَ فَقَالَ: هَلْ تَعْرِفُونَ هَذَا فَمَا أَكْثَرَ مَنْ جَاءَ يَقُولُ: رَأَيْتُهُ فِي مَسْجِدِ بَنِي فُلَانٍ يُصَلِّي، وَلَمْ يَأْتُوا فِيهِ بَشَيْءٍ يُعْرِفُ إِلَّا ذَلِكَ، قَالَتْ: فَمَا قَوْلُ عَلِيٍّ حِينَ قَامَ عَلَيْهِ، كَمَا يَزْعُمُ، أَهْلُ الْعِرَاقِ؟ قَالَ: سَمِعْتُهُ، يَقُولُ: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، قَالَتْ: فَهَلْ سَمِعْتَ أَنَّهُ قَالَ غَيْرَ ذَلِكَ؟ قَالَ: اللَّهُمَّ لَا، قَالَتْ: أَجَلْ، صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، يَرْحَمُ اللَّهُ عَلَيَّا إِنَّهُ كَانَ مِنْ كَلَامِهِ لَا يَرَى شَيْئًا يُعْجِبُهُ إِلَّا قَالَ: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، فَذَهَبَ أَهْلُ الْعِرَاقِ فَيَكْذُبُونَ عَلَيْهِ وَيَزِيدُونَ عَلَيْهِ فِي الْحَدِيثِ ١٣٩٧

وَقَدْ أَخْرَجَ الطَّبْرِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي نَضْرٍ عَنْ عَلِيٍّ وَذَكَرَ الْخَوَارِجَ فَقَالَ: إِنْ خَالَفُوا إِمَامًا عَدَلًا فَقَاتِلُوهُمْ، وَإِنْ خَالَفُوا إِمَامًا جَائِرًا فَلَا تُقَاتِلُوهُمْ فَإِنَّ لَهُمْ مَقَالًا. ١٣٩٨

وَعَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي نَضْرٍ بِنِ مُعَاوِيَةَ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عَلِيٍّ فَذَكَرُوا أَهْلَ النَّهْرِ فَسَبَّهْمُ رَجُلٌ، فَقَالَ عَلِيٌّ: لَا تَسُبُّوهُمْ، وَلَكِنْ إِنْ خَرَجُوا عَلَيَّ إِمَامٍ عَادِلٍ فَقَاتِلُوهُمْ، وَإِنْ خَرَجُوا عَلَيَّ إِمَامٍ جَائِرٍ فَلَا تُقَاتِلُوهُمْ، فَإِنَّ لَهُمْ بِذَلِكَ مَقَالًا. "مصنف ابن أبي شيبة ١٣٩٩

وَعَنْ ابْنِ شَدَّادٍ قَالَ: كَتَبَ صَالِحُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَصَاحِبُهُ لَهُ قَدْ وَلاَهُمَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ شَيْئًا مِنْ أُمُورِ الْعِرَاقِ قَالَ: فَكَتَبْنَا إِلَى عُمَرَ يُعْرِضَانِ عَلَيْهِ أَنَّ النَّاسَ لَا يُصَلِحُهُمْ إِلَّا السَّيْفُ قَالَ: فَكَتَبْنَا إِلَيْهِمَا: حَبِيبَيْنِ مِنَ الْخُبَثِ رَدِيئَيْنِ مِنَ الرَّدِيِّ تُعْرِضَانِ إِلَيَّ بِدَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ مَا أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ إِلَّا وَدَمُكُمْ أَهْوَنُ عَلَيَّ مِنْ دَمِهِ ١٤٠٠

وقال السائب بن محمد: كتب الجراح بن عبد الله إلى عمر بن عبد العزيز: سلام عليك، وبعد. فإن أهل خراسان قوم قد ساءت رعيتهم، وإنه لا يصلحهم إلا السيف والسوط، فإن رأى أمير المؤمنين أن

١٣٩٧ - مسند أبي يعلى الموصلي (١/٣٦٧) (٤٧٤) صحيح

١٣٩٨ - فتح الباري شرح صحيح البخاري - ط دار المعرفة (١٢/٣٠١)

وفيه جواز قتال من خرج عن طاعة الإمام العادل، ومن نصب الحرب فقاتل على اعتقاد فاسد، ومن خرج يقطع الطرق ويخيف السبيل ويسعى في الأرض بالفساد، وأما من خرج عن طاعة إمام جائر أراد الغلبة على ماله أو نفسه أو أهله فهو معذور ولا يحل قتاله وله أن يدفع عن نفسه وماله وأهله بقدر طاقته. فتح الباري شرح صحيح البخاري - ط دار المعرفة (١٢/٣٠١)

قلت: وعلى ذلك يحمل ما وقع للحسين بن علي ثم لأهل المدينة في الحرة ثم لعبد الله بن الزبير ثم للقراء الذين خرجوا على الحجاج في قصة عبد الرحمن بن محمد بن الأشعث والله أعلم.

١٣٩٩ - المفصل في أحاديث الفتن (ص: ٨١١) ومصنف ابن أبي شيبة - دار القبلة (٢١/٤٤٦) (٣٩٠٧١) فيه جهالة

١٤٠٠ - الزهد لأحمد بن حنبل (ص: ٢٤١) (١٧١٥) صحيح

يأذن لي في تلك فعل. قال: فكتب إليه عمر بن عبد العزيز: من عبد الله عمر أمير المؤمنين إلى الجراح بن عبد الله: سلام عليك، أما بعد؛ فقد بلغني كتابك تذكر أن أهل خراسان قد ساءت رعيتهم، وأنه لا يصلحهم إلا السيف والسوط، وتسا لي أن آذن لك فقد كذبت، بل يصلحهم العدل والحق، فابسط ذلك فيهم والسلام. ١٤٠١

وعن عبيد بن الحسن، قال: قالت الخوارج لعمر بن عبد العزيز: تريد أن تسير فينا بسيرة عمر بن الخطاب، فقال: ما لهم قاتلهم الله، والله ما زدت أن آتخذ رسول الله ﷺ إماماً. ١٤٠٢

وعن عفيف بن معدي كرب قال: خرجنا أناس نسي بسعد، الأشعث وغير واحد من وجوه أهل الكوفة - حتى قدمنا المدينة فنزلنا في رحبة من رحابها نطلب منزلاً، إذ مر عمر بن الخطاب رضي الله عنه في ناحية الطريق معه درة في يده فقال بعضنا: هذا أمير المؤمنين، وقال بعضنا: ما هو به، فالقوم يختصمون إذ رأى مكاننا فأقبل إلينا، فسلم، ثم قال الأشعث وأصحابه: يا أمير المؤمنين، إننا قد جئنا نذكر لك ما قد رأينا من عاملنا سعد، فإن أحببت أن تقوم معك فمنا معك، وإن أحببت أن تجلس إلينا فعلت، قال: «لا، بل أجلس إليكم، هاتوا ما عندكم»، قلنا: يا أمير المؤمنين، ظلمنا واعتدى علينا، ومنعنا حقوقنا فلم نجئ في غيبة نحن نحب أن نغزله عنا وتستعمل علينا غيره، فقام، وقال: لعل ذلك أن يكون، فلما ولي قلنا: والله ما صنعنا شيئاً وما أدركنا حاجتنا ولا كفيننا أنفسنا، وهو مخبر سعداً الآن بما قلنا، فيكون أحب ما كان لنا صحبة، يا عفيف أدر كنهه، فسمع حساً خلفه فوقف فقال: ألك حاجة؟ قال: نعم، قال: ما حاجتك؟ قال: أرسلني إليك أصحابنا قالوا: إذا لم تسمع فيه ما قلنا فتحن نحب ألا تذكره له، قال: لعل ذلك أن يكون، قال: ثم تبوأنا منزلنا، ثم غدونا إلى المسجد وسعد عنده في المنزل فمكثنا طويلاً، فخرج إلينا سعد وهو يذم أهل الحيرة وأهل المخالفة، قال قلنا: إننا لله، استعمله علينا ويكون شر ما كان لنا صحبة، فقال قائل: هذا والله غضب رجل قد عزل، قال: فبينما نحن كذلك إذ جاء رسول عمر رضي الله عنه، فأدخلنا عليه فقال: "يا أشعث، إنني قد عزلت عنكم سعداً، ولكن أخبروني عما أسألكم عنه، إذا كان الإمام عليكم فجار عليكم ومنعكم حقوقكم وأساء صحبتكم ما تصنعون به؟ قلنا: يا أمير المؤمنين، ما نصنع به، إن رأينا خيراً حمدنا الله وقبلنا، وإن رأينا جوراً وظلماً صبرنا حتى يفرج الله منه، قال: «أما هو إلا ما أسمع؟» قالوا: لا والله ما عندنا إلا ما قلنا لك، قال: «فضرب بيده على جبهته»، ثم قال: «لا والله الذي لا إله إلا هو لا تكونون شهداء في الأرض حتى تأخذوهم كأخذهم إياكم، وتضربوهم في الحق كضربهم إياكم وإلا فلا» ١٤٠٣

١٤٠١ - مختصر تاريخ دمشق (٦/ ١٨) وتاريخ دمشق لابن عساكر (٧٢/ ٥٩) ويقويه ما قبله

١٤٠٢ - مصنف ابن أبي شيبة - دار القبة (٢١/ ٤٥٠) (٣٩٠٧٧) صحيح

١٤٠٣ - تاريخ المدينة لابن شبة (٣/ ٨١٥) حسن

١٠٤ - البشارة بعودة العدل والخلافة الراشدة

قال تعالى: {وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ } [النور: ٥٥]

في هذه الآية الكريمة أنه وعد الذين آمنوا وعملوا الصالحات من هذه الأمة: لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ أَي: لَيَجْعَلَنَّهُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ، الَّذِينَ لَهُمُ السِّيَاطِرَةُ فِيهَا، وَنُفُودُ الْكَلِمَةِ، وَالآيَاتُ تَدُلُّ عَلَى أَنَّ طَاعَةَ اللَّهِ بِالْإِيمَانِ بِهِ، وَالْعِلْمِ الصَّالِحِ سَبَبٌ لِلْقُوَّةِ وَالاسْتِخْلَافِ فِي الْأَرْضِ وَنُفُودِ الْكَلِمَةِ ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: وَاذْكُرُوا إِذْ أَنْتُمْ قَلِيلٌ مُسْتَضْعَفُونَ فِي الْأَرْضِ تَخَافُونَ أَنْ يَتَخَطَّفَكُمُ النَّاسُ فَآوَاكُمْ وَأَيَّدَكُمْ بِبَصَرِهِ الْآيَةَ [٨ \ ٢٦] ، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ [٢٢ \ ٤٠ - ٤١] ، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: إِنْ تَنْصُرُوا اللَّهَ يَنْصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ [٤٧ \ ٧] ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْآيَاتِ.

وقوله تعالى في هذه الآية الكريمة: كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ أَي: كَبَنِي إِسْرَائِيلَ. وَمِنَ الْآيَاتِ الْمَوْضِحَةِ لِذَلِكَ، قَوْلُهُ تَعَالَى: وَنُرِيدُ أَنْ نَمُنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتُضِعِفُوا فِي الْأَرْضِ وَنَجْعَلَهُمْ أَئِمَّةً وَنَجْعَلَهُمُ الْوَارِثِينَ وَنُمَكِّنَ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ وَنُرِيَ فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَجُنُودَهُمَا مِنْهُمْ مَا كَانُوا يَحْذَرُونَ [٢٨ \ ٥ - ٦] ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى عَنْ مُوسَى - عَلَيْهِ وَعَلَى نَبِيِّنَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - : عَسَى رَبُّكُمْ أَنْ يُهْلِكَ عَدُوَّكُمْ وَيَسْتَخْلِفَكُمْ فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ [٧ \ ١٢٩] ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: وَأَوْرَثْنَا الْقَوْمَ الَّذِينَ كَانُوا يُسْتَضْعَفُونَ مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَعَارِبَهَا الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا الْآيَةَ [٧ \ ١٣٧] ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْآيَاتِ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمُ اللَّهُ مُوْطِئَةً لِقَسَمٍ مَحْذُوفٍ، أَي: وَعَدَهُمُ اللَّهُ، وَأَقْسَمَ فِي وَعْدِهِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ هَذَا الدِّينُ الَّذِي ارْتَضَاهُ لَهُمْ هُوَ دِينُ الْإِسْلَامِ بِدَلِيلِ قَوْلِهِ تَعَالَى: الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا [٥ \ ٣] ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ [٣ \ ١٩] ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ [٣ \ ٨٥] ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى فِي هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ: وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمْ قَالَ الرَّمَخَشَرِيُّ: تَمَكِينُهُ هُوَ تَثْبِيثُهُ وَتَوْطِيدُهُ. ١٤٠٤

وقال تعالى: {وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزَّبُورِ مِنْ بَعْدِ الذِّكْرِ أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ} (١٠٥) إِنَّ فِي هَذَا لَبَلَاغًا لِقَوْمٍ عَابِدِينَ (١٠٦) { [الأنبياء: ١٠٥، ١٠٦]

١٤٠٤ - أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (٥/ ٥٥٣)

يُخْبِرُ اللَّهُ تَعَالَى عَنْ حَتْمِهِ وَقَضَائِهِ لِعِبَادِهِ الصَّالِحِينَ بِالسَّعَادَةِ، فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَوَرَاثَةِ الْأَرْضِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، فَقَالَ تَعَالَى: إِنَّهُ قَضَى فِي الْكُتُبِ الَّتِي أَنْزَلَهَا عَلَى رُسُلِهِ (الزُّبُورِ) كَمَا قَضَى فِي اللُّوحِ الْمَحْفُوظِ وَهُوَ أُمَّ الْكِتَابِ (الذِّكْرِ) أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا الصَّالِحُونَ مِنْ عِبَادِهِ؛ وَقَدْ جَعَلَ سُنَّةً وَمِنْهَا جَاءَ (وَالصَّالِحُونَ الَّذِينَ عَنَّا اللَّهُ تَعَالَى هُمُ الَّذِينَ جَمَعُوا الْإِيمَانَ وَالْعَمَلَ الصَّالِحَ، فَإِذَا اجْتَمَعَ إِيْمَانُ الْقَلْبِ، وَنَشَاطُ الْعَمَلِ فِي أُمَّةٍ فَهِيَ الْوَارِثَةُ لِلْأَرْضِ. وَهَذَا وَعْدٌ مِنَ اللَّهِ، وَلَنْ يُخْلِفَ اللَّهُ وَعْدَهُ أَبَدًا) ١٤٠٥

وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الْكُتُبِ الْمُنَزَّلَةِ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِي الصَّالِحُونَ بَعْدَ أَنْ كَتَبْنَا ذَلِكَ فِي أُمَّ الْكِتَابِ. وَهَذَا الْمَعْنَى وَاضِحٌ لَا إِشْكَالَ فِيهِ. وَقِيلَ: الزُّبُورُ فِي الْآيَةِ زُبُورٌ دَاوُدَ، وَالذِّكْرُ: التَّوْرَةُ. وَقِيلَ غَيْرُ ذَلِكَ. وَأَظْهَرُهَا هُوَ مَا ذَكَرْنَا وَاخْتَارَهُ غَيْرٌ وَاحِدٌ.

وَأَعْلَمُ أَنَّا قَدْ قَدَّمْنَا فِي تَرْجُمَةِ هَذَا الْكِتَابِ الْمُبَارَكِ أَنَّ الْآيَةَ قَدْ يَكُونُ فِيهَا قَوْلَانِ لِلْعُلَمَاءِ، وَكِلَاهُمَا حَقٌّ وَيَشْهَدُ لَهُ قُرْآنٌ فَذَكَرُ الْجَمِيعِ؛ لِأَنَّهُ كُلُّهُ حَقٌّ دَاخِلٌ فِي الْآيَةِ، وَمِنْ ذَلِكَ هَذِهِ الْآيَةُ الْكَرِيمَةُ؛ لِأَنَّ الْمُرَادَ بِالْأَرْضِ فِي قَوْلِهِ هُنَا: أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِي الصَّالِحُونَ [٢١ \ ١٠٥] فِيهِ لِلْعُلَمَاءِ وَجْهَانِ: الْأَوَّلُ: أَنَّهَا أَرْضُ الْجَنَّةِ يُورِثُهَا اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِبَادَهُ الصَّالِحِينَ. وَهَذَا الْقَوْلُ يُدَلُّ لَهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي صَدَقْنَا وَعَدَّهُ وَأَوْرَثَنَا الْأَرْضَ نَتَّبِعُوهُ مِنَ الْجَنَّةِ حَيْثُ نَشَاءُ فَنِعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ [٣٩] وَقَدْ قَدَّمْنَا مَعْنَى إِيْرَاتِهِمُ الْجَنَّةَ مُسْتَوْفَى فِي سُورَةِ «مَرْيَمَ» .

الثَّانِي: أَنَّ الْمُرَادَ بِالْأَرْضِ أَرْضُ الْعَدُوِّ، يُورِثُهَا اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ فِي الدُّنْيَا، وَيَدُلُّ لِهَذَا قَوْلُهُ تَعَالَى: وَأَوْرَثْنَاكُمْ أَرْضَهُمْ وَدِيَارَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ وَأَرْضًا لَمْ تَطَّوُّوْهَا وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرًا [٣٣ \ ٢٧] وَقَوْلُهُ: وَأَوْرَثْنَا الْقَوْمَ الَّذِينَ كَانُوا يُسْتَضْعَفُونَ مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَعَارِبَهَا الْآيَةَ [٧ \ ١٣٧] وَقَوْلُهُ تَعَالَى: قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ اسْتَعِينُوا بِاللَّهِ وَاصْبِرُوا إِنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ [٧ \ ١٢٨] وَقَوْلُهُ تَعَالَى: وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ الْآيَةَ [٢٤] وَقَوْلُهُ تَعَالَى: فَأَوْحَى إِلَيْهِمْ رَبُّهُمْ لَنُهْلِكَنَّ الظَّالِمِينَ وَلَنُسَكِّنَنَّكُمْ الْأَرْضَ مِنْ بَعْدِهِمْ [١٤ \ ١٣ - ١٤] إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْآيَاتِ. ١٤٠٦

إِنْ كَانَ الْمُرَادُ بِالْأَرْضِ أَرْضُ الْجَنَّةِ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى فِي [سُورَةِ الزُّمَرِ: ٧٣-٧٤] وَسِيقَ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ زُمَرًا إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي صَدَقْنَا وَعَدَّهُ وَأَوْرَثَنَا الْأَرْضَ نَتَّبِعُوهُ مِنَ الْجَنَّةِ حَيْثُ نَشَاءُ فَمُنَاسَبَةٌ ذَكَرَ هَذِهِ الْآيَةَ عَقِبَ الَّتِي تَقَدَّمَتْهَا ظَاهِرَةً. وَلَهَا ارْتِبَاطٌ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: أَفَلَا تَرَوْنَ أَنَّا نَأْتِي الْأَرْضَ نَنْقُصُهَا مِنْ أَطْرَافِهَا [الْأَنْبِيَاءُ: ٤٤] .

١٤٠٥ - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ٢٤٩٥، بترقيم الشاملة آليا)

١٤٠٦ - أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (٤/ ٢٤٩)

وَإِنْ كَانَ الْمُرَادُ أَرْضًا مِنَ الدُّنْيَا، أَيَّ مَصِيرَهَا بِيَدِ عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ كَانَتْ هَذِهِ الْآيَةُ مَسْوُوقَةً لَوْعْدِ الْمُؤْمِنِينَ بِمِيرَاثِ الْأَرْضِ الَّتِي لَقُوا فِيهَا الْأَذَى، وَهِيَ أَرْضُ مَكَّةَ وَمَا حَوْلَهَا، فَتَكُونُ بِشَارَةً بِصَلَاحِ حَالِهِمْ فِي الدُّنْيَا بَعْدَ بَشَارَتِهِمْ بِحُسْنِ مَالِهِمْ فِي الْآخِرَةِ عَلَى حَدِّ قَوْلِهِ تَعَالَى: مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ [التَّحْلِ: ٩٧].

عَلَى أَنْ فِي إِطْلَاقِ اسْمِ الْأَرْضِ مَا يَصْلُحُ لِإِرَادَةِ أَنْ سُلْطَانَ الْعَالَمِ سَيَكُونُ بِيَدِ الْمُسْلِمِينَ مَا اسْتَقَامُوا عَلَى الْإِيمَانِ وَالصَّلَاحِ. وَقَدْ صَدَّقَ اللَّهُ وَعْدَهُ فِي الْحَالِينِ وَعَلَى الْإِحْتِمَالَيْنِ.^{١٤٠٧}

المراد بالزبور هنا- والله أعلم- الكتب السماوية، التي هي بعض الكتاب «الأم»، كتاب الله، وهو مستودع علمه الذي لا ينفد..

وأصل الزبور: القطعة من الشيء وجمعه زبر، كما يقول تعالى: «أَتُونِي زُبَرَ الْحَدِيدِ» والذكر: على هذا التقدير، هو أم الكتاب.

والمعنى، أن الله سبحانه وتعالى كتب وقضى في الكتب المتزلة على رسله بعد أن كان ذلك مسطوراً في الكتاب الأم- «أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ» .. والمراد بميراثهم الأرض، أنهم هم الذين ينتفعون بحياتهم فيها، ويتزودون فيها الزاد الطيب، الذي يلقونه يوم القيامة، فيكون لهم مطية يجوزون بها النار إلى الجنة، حيث ينعمون ينعيمها الخالد.. فهذا كل ما يجنى من ثمر، وما يحصل من خير في هذه الدنيا، وهو الذي يستحق أن يسمى ميراثاً..

أما غير المؤمنين، فإنهم مهما ملكوا من هذه الدنيا، ومهما وقع لأيديهم منها من مال، وجاه، وسلطان- فلن يكون لهم من هذا شيء في حياتهم الآخرة، بل سيكون عليهم وبالاً وحسرة، على حين تمر بهم حياتهم الدنيا، وكأنها ضحوة يوم أو عشية.. «كَانَتْهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَهَا لَمْ يَلْبُثُوا إِلَّا عَشِيَّةً أَوْ ضُحَاهَا» . (٤٦: النازعات) .

فالمراد بالميراث هنا، الميراث النافع، الذي يبقى لما بعد الموت، حيث يجده الإنسان، وكأنه في حياته الثانية، قد ورث حياته الأولى.. أو كأنه هذا الحي في الآخرة، الذي ورث هذا الميت الذي كان في الدنيا.. وهذا هو بعض السر في التعبير بكلمة «يرثها» ..

قوله تعالى:

«إِنَّ فِي هَذَا لَبَلَاغًا لِقَوْمٍ عَابِدِينَ» .. أي إن في هذا الذي تحدّث به القرآن الكريم من قصص، وما فيه من عبر- لبلاغاً، أي لبياناً كاشفاً شافياً.. أو أن في هذا الحكم الذي ضمت عليه الآية الكريمة: «وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزَّبُورِ مِنْ بَعْدِ الذِّكْرِ» - إن في هذا لبياناً مبيناً وحجة قاطعة، يتلقى منها العابدون العبرة

^{١٤٠٧} - التحرير والتنوير (١٧ / ١٦١)

والعظة. والمراد بالعابدین، المؤمنون، وقد ذكروا بالصفة الغالبة عليهم، وهي التبعيد لله، والولاء له.. فلا يكون المؤمن مؤمناً إلا إذا عبد الله، وذكره، ذكراً متصلاً..^{١٤٠٨}

جاء في هذه الآية ذكر الأمة التي جاءت بعد تلك الأمم كلها، وهي أمة محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ.

وإنما كانت هذه الآية في أمة محمد؛ لأنه لما تكلم على الأمم الخالية لم يسبق الكلام إلا عليها؛ فخطبت بما قضاه الله وكتبه من إرث الصالحين الأرض.

والمخاطبون بهذه الآية المكية هم المؤمنون بالله، الموحدون له، المتبعون لرسوله - محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ - المصدق لجميع الرسل صلوات الله عليهم، وهم أصحاب النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ - وهم الصالحون الموجودون يوم ذاك على وجه الأرض، فكانت الآية إعلماً بما كتبه الله لهم، ووعداً بإرثهم الأرض.

فالصالح هو من استنار قلبه بالإيمان والعقائد الحقة، وزكت نفسه بالفضيلة والأخلاق الحميدة، واستقامت أعماله وطابت أقواله؛ فكان مصدر خير ونفع لنفسه وللناس: استقام نظامه في عقده وخلقه وقوله وعمله، فعظمت وزكت منفعتة، وهذا هو معنى الصالحين حيثما جاء وقد بين القرآن من هم الصالحون بياناً شافياً كافياً بذكر صفاتهم، مثل قوله تعالى: {مَنْ أَهْلَ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ يَتْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَأُولَئِكَ مِنَ الصَّالِحِينَ} [آل عمران: ١١٣، ١١٤].

يجبرنا الله تعالى أنه كتب في الكتب، التي أنزلها على رسله من بعد ما كتب في اللوح المحفوظ، الذي هو أصل تلك الكتب، أن الأرض يرثها ويملكها عباده الصالحون كل العقائد الصحيحة، والأخلاق الكريمة، والأعمال المستقيمة، الذين ينفعون العباد والبلاد.

خاطب الله بهذه الآية المؤمنين بمكة، وهم في قلة عدَدٍ وعدَدٍ، يعددهم بذلك - لا بطريق صريح - أنهم يرثون الأرض ويكون لهم فيها القوة والنفوذ، ويبعثهم بتعليق الوعد بوصف الصلاح على التمسك به والازدياد منه والاستمرار عليه.

ثم صرح لهم بالوعد بعد في سورة النور، وهي مدنية، بقوله تعالى: {وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ} [النور: ٥٥].

^{١٤٠٨} - التفسير القرآني للقرآن (٩ / ٩٦١)

وقد حقق الله لهم هذا الوعد: ففتح لهم الفتوح، وأورثهم ملك كسرى وقيصر، ومد ملكهم في الشرق والغرب، وأولئك الذين كانوا في قلة وخوف يوم نزلت الآية المكية هم الذين شاهدوا ذلك النصر وتلك الفتوح وترأسوا ذلك الملك العريض.

علق الوعد بالوصف وهو الصلاح؛ ليعلم أنه وعد عام، ولتعلم كل أمة صالحة أنها نائلة حظها - ولا محالة - من هذا الوعد.

واقضى هذا التعليق بالوصف أيضاً تقييده بأهله، فإذا زال وصف الصلاح من أمة زال من يدها ما ورثت. ونظير هذا التقييد قوله في آية النور: {يَعْبُدُونِي لَأُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ}.

قال أناس: إن أرض الدنيا كما يستولي عليها الصالحون، ويستولي عليها غيرهم. والأرض التي لا يرثها إلا الصالحون هي أرض الجنة؛ فيجب تأويل الآية بها.

والجواب:

أن هذا التأويل إنما يحتاج إليه أن لو كانت الآية هكذا: "إن الأرض لا يرثها إلا عبادي الصالحون" بطريق الحصر فيهم.

أما لما كانت الآية لا حصر فيها فلا حاجة إلى هذا التأويل، بل في لفظ الإرث وربطه بوصف الصلاح دلالة على أنها كانت لغيرهم فانتقلت إليهم، وأنها تزول مع زوال وصف الصلاح. وقد جاء التنبيه على أن الأرض يرثها الصالحون وغيرهم، في قوله تعالى: {إِنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ} [الأعراف: ١٢٨].

فيرثها الصالحون نعمة ويرثها غيرهم فتنة ونقمة، كل ذلك حسب مشيئة الحكيم الخبير.

قد يقال: فما هي الفائدة إذاً في تخصيص الصالحين بالذكر في الآية؟.

والجواب:

١ - إن هذه الآية خوطب بها أول الناس الصحابة بمكة، وهم الصالحون في الأرض، ليعلموا ما وعدهم الله به، وليعلموا أن قوة الباطل إلى ضعف وأن ضعف الحق إلى قوة.

٢ - ولأن شأن الصالحين - إذا كانوا - أن يكونوا قليلاً سيما أول أمرهم، فهم بحاجة إلى أن يعلموا هذا الوعد، ليزدادوا إيماناً وقوة وثباتاً.

٣ - ولأن الخلق مفتونون بالكثرة في العدد والعدة غافلون عن القوة الروحية والأخلاقية، وما ينشأ عنهما من استقامة، لا يحسبون لذلك حساباً؛ فيحتاجون إلى العلم بأن الصالحين نائلون حظهم من هذا الوعد، وإن كانوا قلة في الناس. و {كَمْ مِنْ فِتْنَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِتْنَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ} [البقرة: ٢٤٩].

وقد رأى بعض الناس المدنية الغربية المسيطرة اليوم على الأرض - وهي مدنية مادية في نهجها وغايتها وتنائجها، فالقوة عندها فوق الحق والعدل والرحمة والإحسان - فقالوا: إن رجال هذه المدينة هم الصالحون الذين وعدهم الله يارث الأرض، وزعموا أن المراد بـ {الصالحون} في الآية: الصالحون لعمارة الأرض.

فيا لله للقرآن، وللإنسان، من هذا التحريف السخيف!! كان عمارة الأرض هي كل شيء؛ ولو ضلت العقائد، وفسدت الأخلاق، واعوجت الأعمال وساءت الأحوال، وعذبت الإنسانية بالأزمات الخانقة، وروعت بالفتن والحروب المخربة الجارفة، وهددت بأعظم حرب تأتي على الإنسانية من أصلها والمدنية من أساسها.

هذه هي بلايا الإنسانية التي يشكو منها أبناء هذه المدنية المادية التي عمرت الأرض وأفسدت الإنسان، ثم يريد هذا المحرف أن يطبق عليها آية القرآن: كتاب الحق والعدل والرحمة والإحسان، وإصلاح الإنسان ليصلح العمران.

فأما الصالحون، فهو لفظ قرآني كما قدمناه، وقد شرف أهله بإضافتهم إلى الله في قوله {عبادي} فحمله على الصالحين لعمارة الأرض تحريف للكلم عن مواضعه أبشع التحريف وأبطله، فليحذر المؤمن منه ومن مثله من تحريفات المبطلين والمفتونين.

فعلى الأمم التي تريد أن تنال حظها من هذا الوعد، أن تصلح أنفسها الصلاح الذي بينه القرآن. فأما إذا لم يكن لها حظ من ذلك الصلاح فلا حظ لها من هذا الوعد وإن دانت بالإسلام.

ولله سنن نافذة بمقتضى حكمته ومشيبته في ملك الأرض وسيادة الأمم: يؤتي الملك من يشاء، ويترع الملك ممن يشاء، ويعز من يشاء، ويذل من يشاء. من أخذ بنوع من تلك السنن بلغت به وبلغ بها إلى ما قدر له من عز وذل وسعادة وشقاء وشدة ورخاء، وكل محاولة لصددها عن غايتها - وهو أخذ بها - مقضي عليها بالفشل.

سنة الله، ومن ذا يبدها أو يحولها؛ {وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا} [الأحزاب: ٦٢]، {وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَحْوِيلًا} [فاطر: ٤٣]، {لِكُلِّ أُمَّةٍ أَجَلٌ إِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ فَلَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ} [يونس: ٤٩]. [٤٩]. ١٤٠٩

هَذَا مَا وَعَدَ اللَّهُ فِي مُحْكَمِ الْآيَاتِ مِمَّا لَا يَقْبَلُ تَأْوِيلًا، وَلَا يَنَالُ هَذِهِ الْآيَاتِ بِالتَّأْوِيلِ، إِلَّا مَنْ ضَلَّ عَنِ السَّبِيلِ، وَرَامَ تَحْرِيفَ الْكَلِمِ عَنْ مَوَاضِعِهِ. هَذَا عَهْدُهُ إِلَى تِلْكَ الْأُمَّةِ الْمَرْحُومَةِ، وَكُنْ يُخْلِفَ اللَّهُ عَهْدَهُ، وَعَدَّهَا بِالنَّصْرِ وَالْعِزَّةِ وَعُلُوِّ الْكَلِمَةِ، وَمَهَّدَ لَهَا سَبِيلَ مَا وَعَدَّهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَا جَعَلَ اللَّهُ لِمَجْدِهَا أَمَدًا، وَلَا لِعِزَّتِهَا حَدًّا.

١٤٠٩ - تفسير ابن باديس في مجالس التذكير من كلام الحكيم الخبير (ص: ٣٤٥)

هَذِهِ أُمَّةٌ أَنْشَأَهَا اللَّهُ عَنْ قَلِيلٍ، وَرَفَعَ شَأْنَهَا إِلَى ذِرْوَةِ الْعُلَى، حَتَّى تَبْتَ أَقْدَامَهَا عَلَى قُنَنِ الشَّامَخَاتِ، وَدَكَّتْ لِعَظَمَتِهَا عَوَالِي الرَّاسِيَّاتِ، وَأَنْشَقَّتْ لِهَيْبَتِهَا مَرَائِرُ الضَّارِيَّاتِ، وَذَابَتْ لِلرُّعْبِ مِنْهَا أَعْشَارُ الْقُلُوبِ، هَالًا ظُهُورُهَا الْهَائِلُ كُلُّ نَفْسٍ، وَتَحْيَرٌ فِي سَبِيهِ كُلُّ عَقْلٍ، وَاهْتَدَى إِلَى السَّبَبِ أَهْلُ الْحَقِّ فَقَالُوا: قَوْمٌ كَانُوا مَعَ اللَّهِ فَكَانَ اللَّهُ مَعَهُمْ، جَمَاعَةٌ قَامُوا بِنَصْرِ اللَّهِ، وَاسْتَرَشَدُوا بِسُنَّتِهِ فَأَمَدَهُمْ بِنَصْرِ مَنْ عِنْدَهُ. هَذِهِ أُمَّةٌ كَانَتْ فِي نَشْأَتِهَا فَاقِدَةً الذَّخَائِرِ، مَعُوزَةً مِنَ الْأَسْلِحَةِ وَعَدَدِ الْقِتَالِ، فَاخْتَرَقَتْ صُفُوفَ الْأُمَمِ، وَاخْتَطَّتْ دِيَارَهَا، لَا دَفْعَتَهَا أَبْرَاجُ الْمَجُوسِ وَخَنَادِقُهُمْ، وَلَا صَدَّتْهَا قَلَاعُ الرُّومَانِ وَمَعَاقِلُهُمْ، وَلَا عَاقَهَا صُعُوبَةُ الْمَسَالِكِ، وَلَا أَثَرٌ فِي هِمَّتِهَا اخْتِلَافُ الْأَهْوِيَّةِ، وَلَا فَعْلٌ فِي نَفْسِهَا غَزَارَةُ الثَّرْوَةِ عِنْدَ مَنْ سِوَاهَا، وَلَا رَاعَهَا جَلَالَةُ مَلُوكِهِمْ، وَقَدِمَ بِيُوتِهِمْ، وَلَا تَنَوُّعُ صَنَائِعِهِمْ، وَلَا سِعَةُ دَائِرَةِ فُنُونِهِمْ، وَلَا عَاقَ سَيْرِهَا أَحْكَامُ الْقَوَانِينِ، وَلَا تَنْظِيمُ الشَّرَائِعِ، وَلَا تَقَلُّبُ غَيْرِهَا مِنَ الْأُمَمِ فِي فُنُونِ السِّيَاسَةِ. كَانَتْ تَطْرُقُ دِيَارَ الْقَوْمِ فَيَحْقِرُونَ أَمْرَهَا، وَيَسْتَهِينُونَ بِهَا، وَمَا كَانَ يَخْطُرُ بِيَالِ أَحَدٍ أَنَّ هَذِهِ الشَّرْذِمَةَ الْقَلِيلَةَ تُزَعِزُ أَرْكَانَ تِلْكَ الدُّوَلِ الْعَظِيمَةِ، وَتَمْحُو أَسْمَاءَهَا مِنْ لَوْحِ الْمَجْدِ. وَمَا كَانَ يَخْتَلِجُ بَصَدْرٍ أَنَّ هَذِهِ الْعِصَابَةَ الصَّغِيرَةَ تَقْهَرُ تِلْكَ الْأُمَمَ الْكَبِيرَةَ، وَتُمْكِنُ فِي نَفْسِهَا عَقَائِدَ دِينِهَا، وَتُخَضِّعُهَا لِأَوَامِرِهَا وَعَادَاتِهَا وَشَرَائِعِهَا، لَكِنْ كَانَ كُلُّ ذَلِكَ، وَنَالَتْ تِلْكَ الْأُمَّةَ الْمَرْحُومَةَ عَلَى ضَعْفِهَا مَا لَمْ تَنْلَهُ أُمَّةٌ سِوَاهَا. نَعَمْ قَوْمٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَوْقَاهُمْ أُجُورَهُمْ مَجْدًا فِي الدُّنْيَا، وَسَعَادَةً فِي الْآخِرَةِ.

هَذِهِ الْأُمَّةُ يَبْلُغُ عَدَدُهَا الْيَوْمَ زُهَاءَ مَائَتِي مَلْيُونٍ مِنَ النَّفُوسِ وَأَرْضِيهَا آخِذَةٌ مِنَ الْمُحِيطِ الْإِثْلَانْتِيكِيِّ إِلَى أَحْشَاءِ بِلَادِ الصِّينِ - تَرْبَةٌ طَيِّبَةٌ، وَمَنَابِتُ خَصْبَةٌ، وَدِيَارٌ رَحْبَةٌ، وَمَعَ ذَلِكَ نَرَى بِلَادَهَا مِنْهُوَبَةً، وَأَمْوَالَهَا مَسْلُوبَةً، تَتَغَلَّبُ الْأَجَانِبُ عَلَى شُعُوبِ هَذِهِ الْأُمَّةِ شَعْبًا شَعْبًا، وَيَتَفَاسِمُونَ أَرْضِيهَا قِطْعَةً بَعْدَ قِطْعَةٍ، وَلَمْ يَبْقَ لَهَا كَلِمَةٌ تُسْمَعُ، وَلَا أَمْرٌ يُطَاعُ، حَتَّى إِنَّ الْبَاقِينَ مِنْ مَلُوكِهَا يُصْبِحُونَ كُلُّ يَوْمٍ فِي مُلْمَمَةٍ، وَيُمْسُونَ فِي كَرْبَةٍ مُدْلِهِمَّةٍ، ضَاقَتْ أَوْقَاتُهُمْ عَنْ سِعَةِ الْكُورَاتِ الَّتِي تَلَمُّ بِهِمْ، وَصَارَ الْخَوْفُ عَلَيْهِمْ أَشَدَّ مِنَ الرَّجَاءِ لَهُمْ.

هَذِهِ هِيَ الْأُمَّةُ الَّتِي كَانَ الدُّوَلُ الْعِظَامُ يُؤَدِّينَ لَهَا الْجَزِيَّةَ عَنْ يَدٍ وَهُنَّ صَاغِرَاتٌ، اسْتَبْقَاءَ لِحَيَاتِهِنَّ، وَمَلُوكُهَا فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ يَرُونَ بَقَاءَهُمْ فِي التَّزَلُّفِ إِلَى تِلْكَ الدُّوَلِ الْأَحْنَبِيَّةِ، يَا لِلْمُصِيبَةِ وَيَا لِلرَّزِيَّةِ! ! .

أَلَيْسَ هَذَا بِخَطْبٍ جَلَلٍ، أَلَيْسَ هَذَا بَبَلَاءٍ نَزَلَ، مَا سَبَبُ هَذَا الْهُبُوطِ، وَمَا عَلَّةُ هَذَا الْإِنْحِطَاطِ؟ هَلْ نُسِيءَ الظَّنَّ بِالْعُهُودِ الْإِلَهِيَّةِ؟ مَعَاذَ اللَّهِ! هَلْ نَسْتَيْسِسُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ، وَنَظُنُّ أَنَّ قَدْ كَذَبَ عَلَيْنَا؟ نَعُودُ بِاللَّهِ! هَلْ نَرْتَابُ فِي وَعْدِهِ بِنَصْرِنَا بَعْدَمَا أَكَّدَهُ لَنَا؟ حَاشَاهُ سُبْحَانَهُ! لَأَ كَانَ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ وَلَنْ يَكُونَ، فَعَلَيْنَا أَنْ نَنْظُرَ لِأَنْفُسِنَا، وَلَا لَوْمَ لَنَا إِلَّا عَلَيْهَا، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى بِرَحْمَتِهِ قَدْ وَضَعَ لِسِيرِ الْأُمَمِ سُنَنًا مُتَّبَعَةً ثُمَّ قَالَ: وَلَكِنْ تَجِدُ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا (٣٣ : ٦٢) .

أَرْشَدَنَا سُبْحَانَهُ فِي مُحْكَمِ آيَاتِهِ إِلَى أَنَّ الْأُمَّمَ مَا سَقَطَتْ مِنْ عَرْشِ عِزِّهَا، وَلَا بَادَتْ وَمُحِيَّ اسْمُهَا مِنْ لَوْحِ الْوُجُودِ إِلَّا بَعْدَ نُكُوبِهَا عَنْ تِلْكَ السُّنَنِ الَّتِي سَنَّهَا اللَّهُ عَلَى أَسَاسِ الْحِكْمَةِ الْبَالِغَةِ، إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ مِنْ عِزَّةٍ وَسُلْطَانٍ وَرَفَاهَةٍ وَخَفْضِ عَيْشٍ وَأَمْنٍ وَرَاحَةٍ، حَتَّى يُغَيِّرَ أَوْلِيكَ مَا بِأَنْفُسِهِمْ مِنْ نُورِ الْعَقْلِ، وَصِحَّةِ الْفِكْرِ، وَإِشْرَاقِ الْبَصِيرَةِ، وَالِاعْتِبَارِ بِأَفْعَالِ اللَّهِ فِي الْأُمَّمِ السَّابِقَةِ، وَالتَّدْبِيرِ فِي أَحْوَالِ الَّذِينَ جَارُوا عَنْ صِرَاطِ اللَّهِ فَهَلَكُوا، وَحَلَّ بِهِمُ الدَّمَارُ، ثُمَّ لَعُدُّوْلِهِمْ عَنْ سُنَّةِ الْعَدْلِ، وَخُرُوجِهِمْ عَنْ طَرِيقِ الْبَصِيرَةِ وَالْحِكْمَةِ، حَادُوا عَنْ الْإِسْتِقَامَةِ فِي الرَّأْيِ، وَالصِّدْقِ فِي الْقَوْلِ، وَالسَّلَامَةِ فِي الصِّدْرِ، وَالْعَفَّةِ عَنْ الشَّهَوَاتِ، وَالْحَمِيَّةِ عَلَى الْحَقِّ، وَالْقِيَامِ بِنَصْرِهِ، وَالتَّعَاوُنِ عَلَى حِمَايَتِهِ، خَذَلُوا الْعَدْلَ، وَلَمْ يُجْمِعُوا هِمَمَهُمْ عَلَى إِعْلَاءِ كَلِمَتِهِ، وَاتَّبَعُوا الْأَهْوَاءَ الْبَاطِلَةَ، وَانْكَبُوا عَلَى الشَّهَوَاتِ الْفَانِيَةِ، وَأَتَوْا عَظَائِمَ الْمُنْكَرَاتِ، خَارَتِ عِزَائِمُهُمْ، فَشَحُوا بِبَدَلٍ مُهْجِهِمْ فِي حِفْظِ السُّنَنِ الْعَادِلَةِ وَاخْتَارُوا الْحَيَاةَ فِي الْبَاطِلِ عَلَى الْمَوْتِ فِي نُصْرَةِ الْحَقِّ، فَأَخَذَهُمُ اللَّهُ بِذُنُوبِهِمْ، وَجَعَلَهُمْ عِبْرَةً لِلْمُعْتَبِرِينَ.

هَكَذَا جَعَلَ اللَّهُ بَقَاءَ الْأُمَّمِ وَنَمَاءَهَا فِي التَّحَلِّيِ بِالْفَضَائِلِ الَّتِي أَشْرْنَا إِلَيْهَا، وَجَعَلَ هَلَاكَهَا وَدَمَارَهَا فِي التَّحَلِّيِ عَنْهَا. سُنَّةٌ نَابِتَةٌ لَا تَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ الْأُمَّمِ، وَلَا تَبْدُلُ بِتَبْدُلِ الْأَجْيَالِ، كَسُنَّتِهِ تَعَالَى فِي الْخَلْقِ وَالْإِبْجَادِ، وَتَقْدِيرِ الْأَرْزَاقِ، وَتَحْدِيدِ الْأَجَالِ.

عَلَيْنَا أَنْ نَرْجِعَ إِلَى قُلُوبِنَا، وَنَمْتَحِنَ مَدَارِ كُنَا، وَنَسِيرَ أَخْلَاقِنَا، وَنُلَاحِظَ مَسَالِكَ سَيْرِنَا، لِنَعْلَمَ هَلْ نَحْنُ عَلَى سِيرَةِ الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ، هَلْ نَحْنُ نَقْتَفِي أَثَرَ السَّلَفِ الصَّالِحِ؟ هَلْ غَيَّرَ اللَّهُ مَا بَنَا قَبْلَ أَنْ نُغَيِّرَ مَا بِأَنْفُسِنَا، وَخَالَفَ فِينَا حُكْمَهُ، وَبَدَّلَ فِي أَمْرِنَا سُنَّتَهُ؟ حَاشَاهُ وَتَعَالَى عَمَّا يَصِفُونَ، بَلْ صَدَفْنَا اللَّهُ وَعَدَهُ، حَتَّى إِذَا فَشَلْنَا وَتَنَازَعْنَا فِي الْأَمْرِ، وَعَعَصَيْنَاهُ مِنْ بَعْدِ مَا أَرَى أَسْلَفَنَا مَا يُحِبُّونَ، وَأَعْجَبْنَا كَثْرَتَنَا فَلَمْ نُعْنِ عَنَّا شَيْئًا، فَبَدَّلَ عِزَّنَا بِالذُّلِّ، وَسُمُوتَنَا بِالْإِحْطَاطِ، وَغِنَانَا بِالْفَقْرِ، وَسَيَادَتَنَا بِالْعُبُودِيَّةِ. نَبْدُنَا أَوْامِرَ اللَّهِ ظَهْرِيًّا، وَتَخَادَلْنَا عَنْ نَصْرِهِ، فَجَارَانَا بِسُوءِ أَعْمَالِنَا، وَلَمْ يَبْقَ لَنَا سَبِيلٌ إِلَى التَّجَاةِ وَالْإِنَابَةِ إِلَيْهِ.

كَيْفَ لَا نَلُومُ أَنْفُسِنَا، وَنَحْنُ نَرَى الْأَجَانِبَ عَنَّا يَعْتَصِبُونَ دِيَارِنَا، وَيَسْتَدِلُّونَ أَهْلَهَا، وَيَسْفِكُونَ دِمَاءَ الْأَبْرِيَاءِ مِنْ إِخْوَانِنَا، وَلَا نَرَى فِي أَحَدٍ مِنَّا حِرَاكًا؟

هَذَا الْعَدَدُ الْوَافِرُ، وَالسَّوَادُ الْأَعْظَمُ مِنْ هَذِهِ الْمِلَّةِ لَا يَبْدُلُونَ فِي الدِّفَاعِ عَنْ أَوْطَانِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ شَيْئًا مِنْ فُضُولِ أُمُورِهِمْ، يَسْتَحِبُّونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ، كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ يَوَدُّ لَوْ يَعِيشُ أَلْفَ سَنَةٍ، وَإِنْ كَانَ غِذَاؤُهُ الدَّلَّةَ، وَكِسَاؤُهُ الْمَسْكَنَةَ، وَمَسْكَنُهُ الْهُوَانَ، تَفَرَّقَتْ كَلِمَتُنَا شَرْقًا وَغَرْبًا، وَكَادَ يَتَقَطَّعُ مَا بَيْنَنَا، لَا يَحْنُ أَخٌ لِأَخِيهِ، وَلَا يَهُمُّ جَارٌ بِشَأْنِ جَارِهِ، وَلَا يَرْقُبُ أَحَدُنَا فِي الْآخِرِ إِلَّا وَلَا ذِمَّةً، وَلَا نَحْتَرِمُ شِعَائِرَ دِينِنَا، وَلَا نُدَافِعُ عَنْ حَوْرَتِهِ، وَلَا نُعَزِّزُهُ بِمَا تَبَدَّلَ مِنْ أَمْوَالِنَا وَأَرْوَاحِنَا حَسَبًا أَمْرًا.

أَيَحْسَبُ اللَّابِسُونَ لِبَاسَ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّ اللَّهَ يَرْضَى مِنْهُمْ بِمَا يَظْهَرُ عَلَى الْأَلْسِنَةِ، وَلَا يَمَسُّ سَوَادَ الْقُلُوبِ؟ هَلْ يَرْضَى مِنْهُمْ بِأَنْ يَعْبُدُوهُ عَلَى حَرْفٍ؟ فَإِنْ أَصَابَهُمْ خَيْرٌ اطمأنوا به، وَإِنْ أَصَابَتْهُمْ فِتْنَةٌ انقلبوا على أوجوهِهِمْ خَسِرُوا الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ؟ هَلْ ظَنُّوا أَلَّا يَبْتَلِي اللَّهُ مَا فِي صُدُورِهِمْ، وَلَا يُمَحِّصَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ؟

أَلَا يَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ لَا يَدْرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى مَا هُمْ عَلَيْهِ حَتَّى يَمِيزَ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ؟ هَلْ نَسُوا أَنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ لِلْقِيَامِ بِنَصْرِهِ، وَإِعْلَاءِ كَلِمَتِهِ لَّا يَخْلُونَ فِي سَبِيلِهِ بِمَالٍ، وَلَا يَشْحُونَ بِنَفْسٍ؟ فَهَلْ لِمُؤْمِنٍ بَعْدَ هَذَا أَنْ يَزْعَمَ نَفْسَهُ مُؤْمِنًا، وَهُوَ لَمْ يَخْطُ خُطْوَةً فِي سَبِيلِ الْإِيمَانِ، وَلَا بِمَالِهِ وَلَا بِرُوحِهِ؟ .

إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ هُمُ الَّذِينَ إِذَا قَالَ لَهُمُ النَّاسُ: إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ - لَّا يَزِيدُهُمْ ذَلِكَ إِلَّا إِيمَانًا وَتَبَاتًا، وَيَقُولُونَ فِي إِقْدَامِهِمْ: حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ (٣: ١٧٣) . كَيْفَ يَخْشَى الْمَوْتَ الْمُؤْمِنُ، وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّ الْمَقْتُولَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَيٌّ يُرْزَقُ عِنْدَ رَبِّهِ؛ مُمْتَعٌ بِالسَّعَادَةِ الْأَبَدِيَّةِ فِي نِعْمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٍ، كَيْفَ يَخَافُ مُؤْمِنٌ مِنْ غَيْرِ اللَّهِ، وَاللَّهُ يَقُولُ: فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُوا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ (٣: ١٧٥) .

فَلْيَنْظُرْ كُلُّ إِلَى نَفْسِهِ، وَلَا يَتَّبِعْ وَسَاوِسَ الشَّيْطَانِ، وَلْيَمْتَحِنْ كُلُّ وَاحِدٌ قَلْبَهُ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمَ لَّا تَنْفَعُ فِيهِ خُلَّةٌ وَلَا شَفَاعَةٌ، وَلْيَطَّيِّقْ بَيْنَ صِفَاتِهِ وَبَيْنَ مَا وَصَفَ اللَّهُ بِهِ الْمُؤْمِنِينَ، وَمَا جَعَلَهُ مِنْ خَصَائِصِ الْإِيمَانِ، فَلَوْ فَعَلَ كُلُّ مَنَا ذَلِكَ لَرَأَيْنَا عَدَلَ اللَّهِ فِيْنَا وَاهْتَدَيْنَا.

يَا سُبْحَانَ اللَّهِ، إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُنَا أُمَّةً وَاحِدَةً، وَالْعَمَلُ فِي صَيَّاتِنَهَا مِنَ الْأَعْدَاءِ أَهْمُ فَرَضٍ مِنْ فُرُوضِ الدِّينِ عِنْدَ حُصُولِ الْعِتْدَاءِ، يُثَبِّتُ ذَلِكَ نَصُّ الْكِتَابِ الْعَزِيزِ، وَإِجْمَاعُ الْأُمَّةِ سَلْفًا وَخَلْفًا، فَمَا لَنَا نَرَى الْأَجَانِبَ يَصُولُونَ عَلَى الْبِلَادِ الْإِسْلَامِيَّةِ صَوْلَةً بَعْدَ صَوْلَةٍ وَيَسْتَوْلُونَ عَلَيْهَا دَوْلَةً بَعْدَ دَوْلَةٍ، وَالْمُتَسَمُّونَ بِسِمَةِ الْإِيمَانِ آهْلُونَ لِكُلِّ أَرْضٍ مُتَمَكِّنُونَ بِكُلِّ قُطْرٍ، وَلَا تَأْخُذُهُمْ عَلَى الدِّينِ نُعْرَةٌ، وَلَا تَسْتَفْزُهُمْ لِلدَّفَاعِ عَنْهُ حَمِيَّةٌ؟ .

أَلَا يَا أَهْلَ الْقُرْآنِ لَسْتُمْ عَلَى شَيْءٍ حَتَّى تُتَقِيمُوا الْقُرْآنَ، وَتَعْمَلُوا بِمَا فِيهِ مِنَ الْأَوَامِرِ وَالنَّوَاهِي، وَتَتَّخِذُوهُ إِمَامًا لَكُمْ فِي جَمِيعِ أَعْمَالِكُمْ مَعَ مُرَاعَاةِ الْحُكْمِ فِي الْعَمَلِ كَمَا كَانَ سَلْفُكُمْ الصَّالِحِ، أَلَا يَا أَهْلَ الْقُرْآنِ هَذَا كِتَابُكُمْ فَاقْرَءُوا مِنْهُ: فَإِذَا أَنْزَلَتْ سُورَةٌ مُحْكَمَةٌ وَذَكَرَ فِيهَا الْقِتَالَ رَأَيْتَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ نَظَرَ الْمَعْشِيِّ عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ (٤٧: ٢٠) أَلَا تَعْلَمُونَ فِيمَنْ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ؟ نَزَلَتْ فِي وَصْفِ مَنْ لَّا إِيمَانَ لَهُمْ. هَلْ يَسُرُّ مُؤْمِنًا أَنْ يَتَنَاوَلَ هَذَا الْوَصْفَ الْمُسَارُّ إِلَيْهِ بِالْآيَةِ الْكَرِيمَةِ؟ أَوْ غَرَّ كَثِيرِينَ مِنَ الْمُدَّعِينَ لِلْإِيمَانِ مَا زَيْنَ لَهُمْ مِنْ سُوءِ أَعْمَالِهِمْ، وَمَا حَسَنَتُهُ لَدَيْهِمْ أَهْوَأُوهُمْ: أَفَلَا يَتَذَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبِ أَفْقَالِهَا (٤٧: ٢٤) .

أَقُولُ وَلَا أَخْشَى نَكِيرًا: لَّا يَمَسُّ الْإِيمَانَ قَلْبَ شَخْصٍ إِلَّا وَيَكُونُ أَوَّلُ أَعْمَالِهِ تَقْدِيمَ مَالِهِ وَرُوحِهِ فِي سَبِيلِ الْإِيمَانِ، لَّا يُرَاعِي فِي ذَلِكَ عُذْرًا وَلَا عِلَّةً، وَكُلُّ اعْتِدَارٍ فِي الْقُعُودِ عَنِ نُصْرَةِ اللَّهِ فَهُوَ آيَةُ النِّفَاقِ، وَعَلَامَةُ الْبُعْدِ عَنِ اللَّهِ.

مَعَ هَذَا كُلِّهِ نَقُولُ: إِنَّ الْخَيْرَ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ كَمَا جَاءَنَا بِهِ نَبَأُ النَّبُوَّةِ، وَهَذَا النَّاحِرَافُ الَّذِي تَرَاهُ الْيَوْمَ تَرْجُو أَنْ يَكُونَ عَارِضًا يَزُولُ، وَلَوْ قَامَ الْعُلَمَاءُ الْأَتْقِيَاءُ وَأَدَّوْا مَا عَلَيْهِمْ مِنَ النَّصِيحَةِ لِلَّهِ

وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ، وَأَحْيَا رُوحَ الْقُرْآنِ، وَذَكَرُوا الْمُؤْمِنِينَ بِمَعَانِيهِ الشَّرِيفَةِ وَاسْتَلْفَتْهُمْ إِلَى عَهْدِ اللَّهِ الَّذِي لَا يُخْلَفُ لَرَأَيْتَ الْحَقَّ يَسْمُو، وَالْبَاطِلَ يَسْفُلُ، وَلَرَأَيْتَ نُورًا يَبْهَرُ الْأَبْصَارَ، وَأَعْمَالًا تَحَارُ فِيهَا الْأَفْكَارُ. وَإِنَّ الْحَرَكَةَ الَّتِي نُحْسِنُهَا مِنْ نُفُوسِ الْمُسْلِمِينَ فِي أَغْلَبِ الْأَقْطَارِ هَذِهِ الْأَيَّامِ تُبَشِّرُنَا بِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ أَعَدَّ النُّفُوسَ لَصِيحَةٍ حَقٌّ يَجْمَعُ بِهَا كَلِمَةَ الْمُسْلِمِينَ، وَيُوَحِّدُ بِهَا بَيْنَ جَمِيعِ الْمُوَحِّدِينَ، وَتَرْجُو أَنْ يَكُونَ الْعَمَلُ قَرِيبًا، فَإِنْ فَعَلَ الْمُسْلِمُونَ، وَأَجْمَعُوا أَمْرَهُمْ لِلْقِيَامِ بِمَا أَوْجَبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ، صَحَّتْ لَهُمُ الْأَوْبَةُ، وَنَصَحَتْ مِنْهُمْ التَّوْبَةُ، وَعَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ، وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ، فَعَلَى الْعُلَمَاءِ أَنْ يُسَارِعُوا إِلَى هَذَا الْخَيْرِ، وَهُوَ الْخَيْرُ كُلُّهُ: جَمْعُ كَلِمَةِ الْمُسْلِمِينَ، وَالْفَضْلُ كُلُّ الْفَضْلِ لِمَنْ يَبْدَأُ مِنْهُمْ بِالْعَمَلِ اللَّهُ مَنْ يَهْدِي اللَّهُ فَهُوَ الْمُهْتَدِي وَمَنْ يُضِلُّ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ وَلِيًّا مُرْشِدًا (١٧ : ١٨) اهـ.

أَقُولُ: رَحِمَ اللَّهُ مُحَمَّدَ عَبْدَهُ كَاتِبَ هَذَا الْخَطَابِ، وَرَحِمَ اللَّهُ السَّيِّدَ الْأَفْغَانِيَّ الَّذِي فَتَحَ لَهُ وَلَنَا هَذَا الْبَابَ، فَهَكَذَا فَلْيَكُنِ التَّذَكِيرُ بِالْقُرْآنِ: وَمَا يَذَكِّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ كَذَابِ آلِ فِرْعَوْنَ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَذَبُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ الْكَلَامُ فِي هَذَا كَالْكَلَامِ فِي نَظِيرِهِ، مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ شَاهِدٌ حَقٌّ وَقَاعٍ فِيمَا تَقَدَّمَ مِنْ سُنَّةِ اللَّهِ تَعَالَى فِي الْأَمَمِ وَالِدَوْلِ^{١٤١٠}

لقد استخلف الله آدم في الأرض لعمارها وإصلاحها، وتنميتها وتحويرها، واستخدام الكنوز والطاقات المرصودة فيها، واستغلال الثروات الظاهرة والمخبوءة، والبلوغ بها إلى الكمال المقدر لها في علم الله. ولقد وضع الله للبشر منهجا كاملا متكاملا للعمل على وفقه في هذه الأرض. منهجا يقوم على الإيمان والعمل الصالح. وفي الرسالة الأخيرة للبشر فصل هذا المنهج، وشرع له القوانين التي تقيمه وتحرسه وتكفل التناسق والتوازن بين خطواته. في هذا المنهج ليست عمارة الأرض واستغلال ثرواتها والانتفاع بطاقتها هو وحده المقصود. ولكن المقصود هو هذا مع العناية بضمير الإنسان، ليلبغ الإنسان كماله المقدر له في هذه الحياة. فلا ينتكس حيوانا في وسط الحضارة المادية الزاهرة ولا يهبط إلى الدرك بإنسانيته وهو يرتفع إلى الأوج في استغلال موارد الثروة الظاهرة والمخبوءة.

وفي الطريق لبلوغ ذلك التوازن والتناسق تشيل كفة وترجح كفة. وقد يغلب على الأرض جبارون وظلمة وطغاة. وقد يغلب عليها همج ومتبربرون وغزاة. وقد يغلب عليها كفار فجار يحسنون استغلال قوى الأرض وطاقاتها استغلالا ماديا .. ولكن هذه ليست سوى تجارب الطريق. والوراثة الأخيرة هي للعباد الصالحين، الذين يجمعون بين الإيمان والعمل الصالح. فلا يفترق في كيانهم هذان العنصران ولا في حياتهم.

وحيثما اجتمع إيمان القلب ونشاط العمل في أمة فهي الوراثة للأرض في أية فترة من فترات التاريخ. ولكن حين يفترق هذان العنصران فالميزان يتأرجح. وقد تقع الغلبة للآخذين بالوسائل المادية حين

^{١٤١٠} - تفسير المنار (٣٧ / ١٠)

يهمل الأخذ بها من يتظاهرون بالإيمان، وحين تفرغ قلوب المؤمنين من الإيمان الصحيح الدافع إلى العمل الصالح، وإلى عمارة الأرض، والقيام بتكاليف الخلافة التي وكلها الله إلى هذا الإنسان. وما على أصحاب الإيمان إلا أن يحققوا مدلول إيمانهم، وهو العمل الصالح، والنهوض بتبعات الخلافة ليتحقق وعد الله، وتجري سنته: «أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ» .. فالمؤمنون العاملون هم العباد الصالحون ..^{١٤١١}

وقال تعالى: { وَإِنْ تَوَلَّوْا يَسْتَبَدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَالَكُمْ } {محمد: ٣٨}

وإنها لندارة رهيبه لمن ذاق حلاوة الإيمان، وأحس بكرامته على الله، وبمقامه في هذا الكون وهو يحمل هذا السر الإلهي العظيم. ويمشي في الأرض بسلطان الله في قلبه ونور الله في كيانه ويذهب ويجيء وعليه شارة مولاه .. وما يطيق الحياة وما يطعمها إنسان عرف حقيقة الإيمان وعاش بها ثم تسلب منه، ويطرده من الكنف، وتوصد دونه الأبواب. لا بل إن الحياة لتغدو جحيما لا يطاق عند من يتصل بربه ثم يطبق دونه الحجاب. إن الإيمان هبة ضخمة، لا يعد لها في هذا الوجود شيء والحياة رخيصة، والمال زهيد زهيد، حين يوضع الإيمان في كفة، ويوضع في الكفة الأخرى كل ما عداه ..

ومن ثم كان هذا الإنذار أهول ما يواجهه المؤمن، وهو يتلقاه من الله ..^{١٤١٢}

وعَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَلْبَثُ الْجَوْرُ بَعْدِي إِلَّا قَلِيلًا حَتَّى يَطْلُعَ، فَكَلَّمَا طَلَعَ مِنَ الْجَوْرِ شَيْءٌ ذَهَبَ مِنَ الْعَدْلِ مِثْلُهُ، حَتَّى يُوَلَدَ فِي الْجَوْرِ مَنْ لَا يَعْرِفُ غَيْرَهُ، ثُمَّ يَأْتِي اللَّهُ بِالْعَدْلِ، فَكَلَّمَا جَاءَ مِنَ الْعَدْلِ شَيْءٌ، ذَهَبَ مِنَ الْجَوْرِ مِثْلُهُ، حَتَّى يُوَلَدَ فِي الْعَدْلِ مَنْ لَا يَعْرِفُ غَيْرَهُ»^{١٤١٣}

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: { وَإِنْ تَوَلَّوْا يَسْتَبَدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَالَكُمْ } {محمد: ٣٨}، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ إِنْ تَوَلَّيْنَا اسْتَبَدَلُوا بِنَا، ثُمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَالَنَا؟ فَضْرَبَ عَلَيَّ فِخْذِ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ، ثُمَّ قَالَ: "هَذَا وَقَوْمُهُ لَوْ كَانَ الدِّينُ عِنْدَ الثُّرَيَّا لَتَنَاوَلَهُ رِجَالٌ مِنْ فَارِسٍ"^{١٤١٤}

وعَنْ الثُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ، قَالَ: كُنَّا قُعُودًا فِي الْمَسْجِدِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - ، وَكَانَ بَشِيرٌ رَجُلًا يَكْفُ حَدِيثَهُ، فَجَاءَ أَبُو ثَعْلَبَةَ الْخُسَيْنِيُّ، فَقَالَ: يَا بَشِيرُ بْنُ سَعْدٍ أَتَحْفَظُ حَدِيثَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - ، فِي الْأَمْرَاءِ؟ فَقَالَ حُذَيْفَةُ: أَنَا أَحْفَظُ حُطْبَتَهُ، فَجَلَسَ أَبُو ثَعْلَبَةَ، فَقَالَ حُذَيْفَةُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : تَكُونُ الثُّبُوءُ فِيكُمْ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ تَكُونَ، ثُمَّ يَرْفَعُهَا إِذَا شَاءَ أَنْ يَرْفَعَهَا، ثُمَّ تَكُونُ خِلَافَةً عَلَيَّ مِنْهَا ج

^{١٤١١} - في ظلال القرآن للسيد قطب - ط ١ - ت - علي بن نايف الشحود (ص: ٣١٠٦)

^{١٤١٢} - في ظلال القرآن للسيد قطب - ط ١ - ت - علي بن نايف الشحود (ص: ٤١١٨)

^{١٤١٣} - مسند أحمد مخرجا (٤٢٢/٣٣) (٢٠٣٠٨) حسن

^{١٤١٤} - تهذيب صحيح ابن حبان (١ - ٣) علي بن نايف الشحود (٣/٢٥٥) (٧١٢٣) (صحيح)

النُّبُوَّةَ، فَتَكُونُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ تَكُونَ، ثُمَّ يَرْفَعَهَا إِذَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَرْفَعَهَا، ثُمَّ تَكُونُ مُلْكًا عَاصًا، فَيَكُونُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَكُونَ، ثُمَّ يَرْفَعَهَا إِذَا شَاءَ أَنْ يَرْفَعَهَا، ثُمَّ تَكُونُ مُلْكًا جَبْرِيَّةً، فَتَكُونُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ تَكُونَ، ثُمَّ يَرْفَعَهَا إِذَا شَاءَ أَنْ يَرْفَعَهَا، ثُمَّ تَكُونُ خِلَافَةً عَلَى مَنِهَاجِ نُبُوَّةٍ ثُمَّ سَكَتَ. ١٤١٥

وَعَنْ حَبِيبِ بْنِ هَانئِ الْمَعَارِي قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِي، وَسُئِلَ: أَيُّ الْمَدِينَتَيْنِ تُفْتَحُ أَوْلًا: الْقُسْطَنْطِينِيَّةُ، أَوْ رُومِيَّةٌ؟ فَدَعَا عَبْدُ اللَّهِ بِصُنْدُوقٍ لَهُ حَلَقٌ، قَالَ: فَأَخْرَجَ مِنْهُ كِتَابًا، قَالَ: فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: بَيْنَمَا نَحْنُ حَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - نَكْتُبُ، إِذْ سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: أَيُّ الْمَدِينَتَيْنِ تُفْتَحُ أَوْلًا: قُسْطَنْطِينِيَّةٌ، أَوْ رُومِيَّةٌ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: مَدِينَةُ هِرَقْلَ تُفْتَحُ أَوْلًا، يَعْنِي قُسْطَنْطِينِيَّةً. " رواه أحمد ١٤١٦

وقد فتحت القسطنطينية أولا في زمن الخلافة العثمانية، وستفتح روما كما أخبر بذلك رسول الله عليه الصلاة والسلام.

وَعَنْ ثَوْبَانَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: " إِنَّ اللَّهَ زَوَى لِي الْأَرْضَ، فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا، وَإِنَّ أُمَّتِي سَيَبْلُغُ مُلْكُهَا مَا زُوِيَ لِي مِنْهَا، وَأُعْطِيَتِ الْكَنْزَيْنِ الْأَحْمَرَ وَالْأَبْيَضَ، وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لِأُمَّتِي أَنْ لَا يُهْلِكَهَا بِسَنَةِ عَامَّةٍ، وَأَنْ لَا يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ، فَيَسْتَبِيحَ بَيْضَتَهُمْ، وَإِنَّ رَبِّي قَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنِّي إِذَا فَضَيْتُ قَضَاءً فَإِنَّهُ لَا يُرَدُّ، وَإِنِّي أَعْطَيْتُكَ لِأُمَّتِكَ أَنْ لَا أُهْلِكَهُمْ بِسَنَةِ عَامَّةٍ، وَأَنْ لَا أُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ، يَسْتَبِيحَ بَيْضَتَهُمْ، وَلَوْ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مَنْ بَاقَطَرَهَا - أَوْ قَالَ مَنْ بَيْنَ أَقْطَارِهَا - حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يُهْلِكُ بَعْضًا، وَيَسْبِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا " رواه مسلم ١٤١٧



١٤١٥ - مسند أحمد (عالم الكتب) - (٦ / ٢٨٥) (١٨٤٠٦) (١٨٥٩٦) - صحيح

١٤١٦ - المهذب في فقه السياسة الشرعية (ص: ١٨٠٩) ومسند أحمد (عالم الكتب) (٢ / ٦٢٦) (٦٦٤٥) صحيح

قال الألباني: و (رومية) هي روما كما في " معجم البلدان " وهي عاصمة إيطاليا اليوم ، وقد تحقق الفتح الأول على يد محمد الفاتح العثماني كما هو معروف، وذلك بعد أكثر من ثمانمائة سنة من إخبار النبي - ﷺ - بالفتح، وستحقق الفتح الثاني بإذن الله تعالى ولابد، {وَتَعْلَمَنَّ نَبَأَهُ بَعْدَ حِينٍ} [ص/٨٨] ، ومن فوائد الحديث أن فيه دليلا على أن الحديث كُتِبَ في عهده - ﷺ - خلافا لما يظنه بعض الحَرَّاصِينَ. أ. هـ الجامع الصحيح للسنن والمسانيد (١ / ٧٩٣، بترقيم الشاملة آليا)

١٤١٧ - صحيح مسلم (٤ / ٢٢١٥) ١٩ - (٢٨٨٩)

[ش (زوى) معناه جمع (الكتزين الأحمر والأبيض) المراد بالكتزين الذهب والفضة والمراد كتزا كسرى وقيصر ملكي العراق والشام (فيستبيح بيضتهم) أي جماعتهم وأصلهم والبيضة أيضا العز والملك (أن لا أهلكهم بسنة عامة) أي لا أهلكهم بقسط يعمهم بل إن وقع قحط فيكون في ناحية يسيرة بالنسبة إلى باقي بلاد الإسلام]

الفهرس العام

٦ الفصل الأول
٦ في أصول الحكم والسياسة العامة
٦	١- بيان أن العدل والرحمة بالخلق غاية بعث الرسل وإنزال الكتب
٧	٢- وجوب توحيد الله في الملك اسما وحقيقة:
٨	٣- توحيد الله في الطاعة والحكم والأمر المطلق شرعا وقدرًا
١٠	٤- لا إكراه في الدين ولا في الطاعة للسلطة:
١٦	٥- السلطة في الإسلام تنفيذية والله وحده هو المشرع
٢٠	٦- إقامة الدولة النبوية على أساس عقد سياسي وبيعة رضا وكتابة الصحيفة التي تنظم شئون الدولة والأمة وتحدد حقوق المواطنة
٢٧	٧- وجوب اتباع النبي ﷺ ولزوم سنته في باب الإمامة وسياسة الأمة والدولة
٣٣	٨- رد المحدثات في باب الإمامة وسياسة الأمة وإبطال سنن الجاهلية
٤٤	٩- إبطال الإسلام لسنن الفرس والروم السياسية والتحذير من الطغيان كله
٤٧	١٠- وجوب تحكيم الإسلام وجميع شرائعه والإحاطة به دون تفريق
٦٠	١١- شمول الدين للأحكام السياسية ولأمر الإمامة وشئون الأمة
٦٧	١٢- وجوب لزوم سنن الخلفاء الراشدين الأربعة في باب الإمامة وترك المحدثات بعدهم وبطلانها
٨٠	١٣- وجوب لزوم سنن أبي بكر وعمر على وجه الخصوص في باب الإمامة وسياسة الأمة ورجحان سنتهم على من جاء بعدهم
٨٤	١- صدقية أبي بكر وعقائديه:
٩٢	٢- العبقرية العمرية:
٩٣	٣- القديسية بحلمها وحيائها ورحمتها وسخائها (عثمان رضي الله عنه)
٩٧	٤- الفدائية والتهورية:
٩٩	١٤- الخلافة هي النظام السياسي الإسلامي وإبطال ما عداها من صور الملك وأن القتال على الملك قتال فتنة
١١٥	١٥- وجوب الجماعة ووحدة الأمة وتحريم الافتراق وبطلان تعدد الدول والأئمة وبطلان النزاع على الإمارة وقتل من يريد ذلك
١٤٨	١٦- وجوب لزوم الخلافة والجماعة الواحدة حال افتراق الأمة إلى دول وتحريم الركون إلى غيرهم
١٥١	١٧- وجوب الدخول في الطاعة في حال اجتماع الأمة على خليفة واحد
١٦٠	١٨- تحريم منازعة الأمة أمرها حتى تختار إمامها وتحريم منازعة من بايعته الأمة بالشورى والرضا حتى تعزله الأمة باختيارها
١٧٨	١٩- بيعة الخلفاء الأربعة وأن العهد لغير قرابة ترشيح جائر بشورى الأمة ورضاها:
١٩٦	٢٠- حق جميع أهل الأمصار بالشورى واختيار السلطة وتخيير الإمام الأمة برد الأمر إليهم حتى يرضوا
٢٠٣	٢١- باب في التعددية والتداول للسلطة بالشورى والرضا:
٢٠٥	٢٢- تنظيم عمر للخلافة بعده ومشروعية الترشيح لها والتنافس عليها والترجيح بالأكثرية والاستفتاء العام:
٢٢٠	٢٣- وجوب الشورى العامة في اختيار السلطة والترجيح بالأكثرية:
٢٢٥	٢٤- تخصيص مجلس للشورى وكتابة السنن السياسية الراشدة للولادة للعمل بها
٢٢٥	٢٥- الاعتراض على سياسة السلطة والاشتراط على الإمام بالعدل وكتابة المواثيق والعهود مع السلطة وإلزامها بها

- ٢٣٠ - حق الأمة في خلع الإمام وعزله وإقامة الحق والحد عليه:
- ٢٤١ - امتناع السلطة عن مواجهة معارضيتها بالقوة:
- ٢٤٣ - المنع من تولية الأبناء وبطلان العهد لهم بالسلطة وأنها من سنن فارس والروم:

٢٥٢ الفصل الثاني

٢٥٢ السمع والطاعة وحقوق السلطة على الأمة وشروط ذلك ولوازمه

- ٢٥٢ - وجوب السمع والطاعة للأئمة والصبر مع الجماعة في ظل دولة الخلافة.....
- ٢٦٤ - صلاح الأمة منوط بصلاح السلطة:
- ٢٦٦ - اشتراط الطاعة للأمر ما عدلوا بإقامة الكتاب والحكم به وتحريم طاعة من خرج عن حكم الله ورسوله.....
- ٢٧١ - لا سمع ولا طاعة للسلطة في معصية الله وإنما الطاعة بالمعروف.....
- ٢٧٦ - لا طاعة للسلطة فيما اشبهه من الأمور.....
- ٢٧٨ - الطاعة للسلطة الشرعية لا تنافي الحرية والاختيار.....
- ٢٨٠ - وجوب الصبر على الأثرة وتفضيل السلطة من تراه لتولي الولايات وما يكره من ذلك ما لم يكن منكراً.....
- ٢٨٦ - الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إذا ظهر من السلطة.....
- ٢٩٣ - وجوب قول كلمة الحق والقيام بالحق وحق المظلوم بالتظلم.....
- ٣١٢ - حق التظلم من الإمام وطلب العدل.....
- ٣١٧ - المنع من التعرض للمخالفين والمنافقين وتركهم لظواهرهم.....
- ٣٢٣ - حق الإنسان دفع الظلم عن نفسه وماله وعرضه.....
- ٣٣٠ - وجوب أخذ الأمة على يد الظالم ومنعه من الظلم والفساد في الأرض.....
- ٣٤٢ - خطورة جور السلطة وضررها على الأمة عند انحرافها بما.....
- ٣٤٥ - التحذير من أئمة الجور وتحريم الملك العضوض والملك الجبري وحكم الطاغوت.....
- ٣٦٢ - وجوب جهاد أئمة الجور باليد إذا لم يمكن تغييرهم إلا بذلك.....
- ٣٦٧ - تحريم متابعة أئمة الجور على ظلمهم وباطلهم إذا عجزت الأمة عن تغييرهم.....
- ٣٧٧ - اعتزال أئمة الجور وترك العمل لهم إذا تعذر تغييرهم والإصلاح حسب الاستطاعة.....

٣٨٣ الفصل الثالث

٣٨٣ حقوق الأمة على السلطة وواجباتها

- ٣٨٣ - مسئولية السلطة عن الأمة وقيامها برعاية شئونها.....
- ٣٩٤ - ليس للسلطة أن تتصرف في شئون الأمة إلا بإذنها.....
- ٤٠٠ - السلطة وقاية للأمة لتحقيق الأمن والعدل وهو أوجب مهامها.....
- ٤٠٧ - عجز السلطة أو تفريطها بالجهاد لا يسقط وجوبه عن الأمة.....
- ٤١٤ - السلطة أمانة لا تولى لغير كفو للقيام بمسئولياتها.....
- ٥٢ - أفضل الجهاد القيام على السلطة الجائرة وأن القائم شهيد إن قتل وأحوال الخروج على الجائر وما يجوز منه وما لا يجوز.....
- ٤٢٧ - أنواع الخروج على الحاكم:
- ٤٣٥ - ١- خروج محرم بالنص والإجماع:
- ٤٣٦ - ٢- وخروج مكروه كراهة تحريرية:
- ٤٣٧ - ٣- وخروج واجب بالنص والإجماع:
- ٤٣٨ - ٤- وخروج مندوب وقد يجب:

- ٤٤٨ - وخروج جائز:
 ٥٣ - رعاية السلطة للموظفين وتحقيق كفايتهم وحاجتهم ومحاسبتهم وتحريم الهدايا عليهم:
 ٥٤ - تسجيل أموال الولاية عند توليهم ومشاطرتهم نصف ما زاد في أموالهم بعد الولاية وردها لبيت المال
 ٥٥ - الاشتراط على الولاية والعمال بما يضمن عدم تفریطهم بمسئوليتهم:
 ٥٦ - مراقبة الأمراء والولاية وعزلهم عند رغبة الناس بذلك وتحديد مدة الولاية أربع سنين
 ٥٧ - منع الإمام أهله من الولايا ومضاعفة العقوبة عليهم
 ٤٦٦

الفصل الرابع

- ٤٦٦ **السنن السياسية المالية وحفظ الأموال وحقوق الأمة وكيف توزيعها**
 ٤٧٥ - قيام السلطة الشرعية بفرض الأحكام وجباية الزكاة
 ٥٠٩ - جباية السلطة الزكاة من رواتب الموظفين وقسمها على مستحقيها:
 ٥٠٩ - المنع من أخذ الموظف راتبين من بيت المال:
 ٥٠٩ - تحريم الربا والقضاء ببطلان صورته كلها
 ٥٢٧ - قسم الأموال في الرعية بالسوية وتقديم أهل الحاجة حسب حاجتهم
 ٥٣٠ - الزيادة في العطاء والأرزاق إذا زاد المال
 ٥٤١ - الأرض لله وملك للأمة وليس للسلطة التصرف في شيء إلا لمصلحة الأمة
 ٥٤٥ - وقف الأرض على الأمة كلها ووضع الخراج عليها لبيت المال والمنع من الإقطاعات
 ٥٥١ - تقسيم الأرض بين مستحقيها بالعدل للسكن والزراعة
 ٥٥٨ - منع المحميات والمنع من استخراج المعادن إذا كان ضررها عاما ونفعها خاصا:
 ٥٥٨ - توزيع فضول الأموال على أهل الحاجات عند الشدة:
 ٦٩ - الحقوق المالية للمرضى والزمنى والأسرى والسجناء والمدينين من المسلمين وغير المسلمين من مواطني دار الإسلام:
 ٥٥٩
 ٥٦٤ - وجوب رعاية السلطة لحقوق الأطفال:
 ٥٦٧ - الإحصاء وتسجيل المواليد وإسقاط الوفيات في دواوين بيت المال
 ٥٦٨ - حماية الأموال الخاصة وعدم مصادرة شيء إلا بوجه مشروع
 ٥٧٨ - حماية حرية التجارة وحرية السوق وعدم التسعير لغير ضرورة ومنع الاحتكار والغش
 ٥٩٥ - ليس للسلطة حق في مال الأمة إلا قدر حاجة مسؤولياتها
 ٥٩٧ - عفاف الإمام عن مال الأمة وعدم توريثه شيئا من المال:
 ٥٩٨ - سداد ديون الإمام من تركته فإن لم تف فديونه على أهله:
 ٦٠٠ - قدر ما تفرضه الأمة للإمام من بيت المال:
 ٦٠٢ - كيف تقدر الأمة حاجة الإمام:
 ٧٩ - لا أحد أحق ببيت المال من أحد وأن الجميع شركاء فيه بحسب استحقاقهم:
 ٦٠٥ - أوجه الاستحقاق من بيت المال:
 ٦٠٦ - استقرار الإمام من بيت المال وسداده له واستقلال أمين بيت المال في سلطته:
 ٦٠٧ - صرف الأموال على مستحقيها في وقتها وعدم تأخيرها أو حبسها خشية تبذيرهم لها:
 ٦٠٧ - إذا قصر ما فرضته الأمة للإمام عن حاجته:
 ٦٠٨ - رد ما زاد عن حاجة الإمام إلى بيت المال:
 ٦٠٩ **الفصل الخامس**

السنن الحقوقية والقضائية العامة

- ٦٠٩
٨٥ - تحريم انتهاك حقوق الإنسان أو تعذيبه ووجوب حمايته ولا جريمة ولا عقوبة إلا بنص ٦٠٩
٨٦ - وجوب العدل والمساواة بين الناس بلا فرق في الجنس واللون والعرق والثروة ٦١٥
٨٧ - وجوب العدل وتحريم الظلم وإقامة الحكم على الجميع ٦٢٨
٨٨ - الأصل في الإنسانية الحرية وأن الجميع سواء أمام القضاء ٦٤٠
٨٩ - إقامة السلطة القصاص على عمالها وقصاص الإمام من نفسه ٦٤٣
٩٠ - تساوي حقوق المواطنة للجميع وأن لهم ذمة الله ورسوله على دمايتهم وأموالهم وأعراضهم لا فرق بين ذكر وأنثى
ومسلم وغير مسلم، وأن للمؤمنين ذمة الله ورسوله بالإيمان ولغيرهم ذمة الله ورسوله بالأمان: ٦٥٢
٩١ - حماية حقوق أهل الحرب وتحريم التعرض لغير المقاتلين ٦٥٦
٩٢ - معاملة رعايا الدول الأخرى بالعدل والمثل ٦٦١
٩٣ - وجوب رد المظالم وإرجاع الحقوق ورد أرزاق من قطع الإمام الجائر أرزاقهم وصرف ما مضى منها إليهم وإجراء
الأرزاق على المرضى والزمنى والمسنونين ودفع أرزاق الأسرى إلى أولياتهم لا فرق بين مسلم وغير مسلم ٦٦٦
٩٤ - حماية خصوصية الأفراد ومنع السلطة من التجسس عليهم ٦٧١
٩٥ - الأصل براءة الذمم ودرء الحدود بالشبه وترك من أقر على نفسه إذا رجع عن إقراره في حدود الله دون حقوق العباد
..... ٦٧٥
٩٦ - حقوق أهل الذمة ووجوب رعاية شؤونهم وأن لهم ما للمسلمين وعليهم ما عليهم ومراعاة مصلحة أهل الذمة ووضعه
الجزية عنهم وتسميتها صدقة : ٦٨٨
٩٧ - منع السلطة جيوشها من الاعتداء والإفساد ٦٩٥

الفصل السادس

السنن السياسية التشريعية العامة

- ٧٠١
٧٠١
٩٨ - كون الأمة أعلم بشؤون دنياها وعمارتها، وما يصلح لها، والاستفادة من تجارب الأمم وعلومها ٧٠١
٩٩ - حق الأمة في الاجتهاد في الأمر والحكم السياسي والقضائي والتشريعي المقيد ٧١٦
١٠٠ - اعتبار السلطة لأحكام الناس ومراعاة رضاهم وأعرافهم وعاداتهم فيما لا نص فيه ٧٣٨
١٠١ - الفصل بين السلطات وتوزيع المسؤوليات على الأكفاء وتخصيص سلطة القضاء وسلطة بيت المال بالاستقلال: ٧٤٤
١٠٢ - الرفق بالأمة ومعرفة حقوقها وما يجب لها وعليها: ٧٤٤
١٠٣ - السنة فيمن اعترض على الإمام أو خرج عليه بتأويل ٧٤٨
١٠٤ - البشارة بعودة العدل والخلافة الراشدة ٧٦٤